النكت الوفية

بما في شرح الألفية

للإمام

برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي

المتوفى ٨٨٥هـ

حققه نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور ماهر ياسين الفحل

مكتبة الرشد

ناشرون

النكت الوفية

بما في شرح الألفية

للإمام

برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي

المتوفى ٨٨٥هـ

حققه نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور ماهر ياسين الفحل

الجزء الأول

مكتبة الرشد

ناشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م

مكتبة الرشد ـ ناشرون
المملكة العربية السعودية ـ الرياض
شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق الحجاز)
ص.ب.: ١٧٥٢٢ الرياض: ١١٤٩٤ - هاتف: ٤٥٩٣٤٥١ - فاكس: ٤٥٧٢٢٨١
E-mail: alrushd@alrushdryh.com
Website: www.rushd.com

فروع المكتبة داخل المملكة

الرياض: فرع طريق الملك فهد - هاتف: ٢٠٥١٥٠٠ - فاكس: ٢٠٥٣٣٠١
فرع مكة المكرمة - شارع الطائف - هاتف: ٥٥٨٤٠١ - فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
فرع المدينة المنورة - شارع أبي ذر الغفاري - هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ - فاكس: ٨٣٨٣٤٢٧
فرع جدة - مقابل ميدان الطائرة - هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ - فاكس: ٦٧٧٦٣٥٤
فرع القصيم بريدة - طريق المدينة - هاتف: ٣٢٤٢٢١٤ - فاكس: ٣٢٤١٣٥٨
فرع أبها - شارع الملك فيصل - تلفاكس: ٢٣١٧٣٠٧
فرع الدمام - شارع الخزان - هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ - فاكس: ٤٨١٨٤٧٣
فرع حائل - هاتف: ٥٢٢٣٢٤٦ - فاكس: ٥٦٦٢٢٤٦
فرع الاحساء - هاتف: ٥٨١٣٠٢٨ - فاكس: ٥٨١٣٠١٥

مكاتبنا بالخارج

القاهرة - مدينة نصر - هاتف: ٢٧٤٤٦٠٥ - موبايل: ٠١-١٦٢٢٦٥٣
بيروت - هاتف: ٠١/٨٥٨٥٠١ - موبايل: ٠٣/٥٥٤٣٥٢ - فاكس: ٠١/٨٥٨٥٠٣

النكت الوفية

بما في شرح الألفية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد للَّه رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد وَعَلَى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإن علم الحَدِيث دراية ورِوَايَة من أشرف العلوم وأجلها، بل هو أجلها عَلَى الإطلاق بعد العلم بالقرآن الكريم الذي هُوَ أصل الدِّين ومنبع الطَّرِيق المستقيم، فالحديث هُوَ المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعضه يستقل بالتشريع، وكثيرٌ منه شارح لكتاب اللَّه تَعَالَى مبين له، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[1].

وعلم الحَدِيث تتفرع تحتهُ علوم كثيرة، ومن تِلْكَ العلوم: علم مصطلح الحَدِيث: وَهُوَ العلم الذي يكشف عن مصطلحات المحدّثين التي يتداولونها فِي مصنفاتهم ودروسهم. وَكَانَ من أحسن تِلْكَ الكُتب كِتابُ الحافظ أبي عَمْرو عُثْمَان ابن عبد الرَّحْمَانِ الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ) المسمى «مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيث»[2]، قَالَ الحافظ ابن حَجَر: «هذب فنونه وأملاه شيئًا بعد شيء، فلهذا لَم يحصل ترتيبه عَلَى الوضع المتناسب، واعتنى بتصانيف الخَطِيب المتفرقة فجمع شتات مقاصدها وضمّ إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع فِي كتابه مَا تفرق فِي غيره، فلهذا عكف النَّاس عَلَيْهِ، وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم لَهُ

---

(١) النحل: ٤٤.

(٢) طبع بتحقيقنا عَنْ دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٢م.

ومُخْتَصر، ومستدرك عَلَيْهِ ومقتصر، ومعارض لَهُ ومنتصر»[١].

وَكَانَ من أحسن تِلْكَ الكتب التي اعتنت بكتاب ابن الصلاح، كِتَابُ الحافظ العراقي «شرح التبصرة والتذكرة»[٢]، إذ نظم الحافظ العراقي كِتَاب ابن الصلاح بألفية من الشعر سماها: «التبصرة والتذكرة»، ثُمَّ شرَح الألفية بكتابه: «شَرْح التبصرة والتذكرة». ومنذ ظهور ذَلِكَ الكتاب النفيس اهتم العلماء بِهَذَا النظم والشرح.

ومن أولئك الذين اعتنوا بـ «شرح التبصرة والتذكرة» الحافظ ابن حَجَر العسقلاني، وهذا الكتاب الذي بَيْنَ يديك، إنما هُوَ من نتاج ابن حَجَر، جمعه ورتبه تلميذه النجيب البقاعي وأضاف عَلَيْهِ؛ حَتَّى خرج بِهَذه الحلة الطيبة المباركة.

إذ صرح البقاعي نفسه فِي أول مقدمته فَقَالَ: «قيدت فِيهَا مَا استفدته من تحقيق تلميذه، شيخنا شيخ الإسلام حافظ العصر أبي الفضل شِهَابِ الدِّين أحمد بن عَليّ بن حَجَر الكناني العسقلاني، ثُمَّ المصري الشَّافِعِيّ قاضي القضاة بالديار المصرية أيام سماعي لبحثها عَلَيْهِ، بارك اللَّه فِي حياته وأدام عموم النفع ببركاته سميتها «**النكت الوفية بما فِي شَرْح الألفية**»، واعلم أن مَا كَانَ منها من بحثي صدرته فِي الغالب بـ«قلتُ»، وختمته بقولي: «واللَّهُ أعلم» ...»[٣]. ومن يطالع الكتاب لأول وهلة يجد أن مَا لَمْ يصدره بـ«قُلْتُ» أكثر بكثير مِمَّا صدره بـ«قلتُ». مِمَّا يدلنا عَلَى أن غالب الكتاب منقول عن لسان الحافظ ابن حَجَر زيادة عَلَى النصوص الكثيرة التي صرح فِيهَا بالنقل عنه.

ولأهمية هذا الكتاب ونفاسته ومعرفتي بقيمته العلمية من خلال تحقيقنا

---

(١) نزهة النَّظَرِ: ٤٦- ٥١ تحقيق على الحلبي.

(٢) طبع بتحقيقنا عَنْ دار الكتب العلمية ٢٠٠٢.

(٣) ويظهر لمن يطالع الكتاب أن ما صدره بـ «قلت»، وختمه بـ «اللَّه أعلم» لا يمثل عشر الكتاب.

« لشرح التبصرة والتذكرة » أردت إخراج هَذَا الكتاب من حيز المخطوطات إِلَى عالم المطبوعات ، وقد منَّ اللَّه عليَّ بأن وقفت عَلَى أربع نسخ خطيّة من الكتاب ، إحداهما نسخة نفيسة مقروءة عَلَى المؤلف ، وعليها خطه في مواضع كثيرة من حواشي المخطوط ، وقد كتبها الشيخ العالم شِهَاب الدِّين أحمد بن مُحَمَّد بن عُمَرَ الحمصي سنة (٨٨٠هـ) .

وبعد : فهذا كِتَابُ : « **النكت الوفية بما فِي شَرْح الألفية** » للبقاعي ، أقدمه لمحبي المصطفى ﷺ السائرين عَلَى هديه الراجين شفاعته يَوْم القيامة ، قد خدمته الخدمة التي توازي تعلقي بسنة سيدنا المصطفى ﷺ ، وبذلت فِيهِ مَا وسعني من جهد ومال ووقت ، ولم أبخل عَلَيْهِ بشيء من الوقت ، وكان الوقت الذي قضيته فِيهِ كله مباركًا .

وكتب

ماهر بن ياسين بن فحل الدكتور

شيخ دار الحديث في العراق

٢٦ شعبان ١٤٢٥هـ

البقاعي وكتابه «النكت»

اسمه ونسبه[١]:

هُوَ إبراهيم بن عُمَرَ بن حَسَن الرباط بن أبي بَكْر البقاعيُّ الشَّافِعِيُّ، برهان الدِّين أبو الحسن.

ولادته[٢]:

وُلِدَ إبراهيمُ بن عُمَرَ بن الحسن البقاعي سنة (٨٠٩هـ) فِي قرية «خربة روحا» من عمل البقاع[٣] فِي سوريا.

وقد ذكر البقاعي ولادته بقوله: «فِي ليلة الأحد تاسع شعبان سنة إحدى وعشرين وثمان مئة أوقع ناس من قريتنا (خربة روحا) من البقاع يقال لَهُم: بنو مزاحم بأقاربي بني الحسن من القرية المذكورة فقتلوا تسعة أنفس... وضُربتُ أنا بالسيف ثلاث ضربات، إحداها فِي رأسي فجرحتني وكنت إذ ذاك ابن اثنتي عشرة سنة»[٤].

---

(١) انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي ١/ ١٠١، ووجيز الكلام فِي الذيل عَلَى دول الإسلام للسخاوي ٣/ ٩٠٩، ونظم العقيان فِي أعيان الأعيان لجلال الدِّين السيوطي: ٢٤، وشذرات الذهب فِي أخبار من ذهب لابن عماد الحنبلي ٧/ ٣٣٩، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع لمحمد بن علي الشوكاني ١/ ١٩، وتاريخ آداب اللغة العربية لجرجي زيدان ٣/ ١٦٨، والأعلام للزركلي ١/ ٥٦.

وانظر: مقدمة كتاب الإعلام بسن الهجرة إلى الشام للبقاعي: ٥٥.

(٢) انظر: الضوء اللامع ١/ ١٠١، ونظم العقيان فِي أعيان الأعيان: ٢٤، وشذرات الذهب ٧/ ٣٣٩، والبدر الطالع ١/ ١٩، وتاريخ آداب اللغة العربية ٣/ ١٦٨، والأعلام ١/ ٥٦.

(٣) البقاع: جمع بقعة موضع يقال لَهَا: بقاع كلب، قريب من دمشق، وَهُوَ أرض واسعة بَيْنَ بعلبك وحمص ودمشق، فِيهَا قرى كثيرة ومياه غزيرة نميرة. انظر: مراصد الاطلاع ١/ ٢١١.

(٤) انظر: شذرات الذهب ٧/٣٣٩- ٣٤٠.

فبناءً عَلَى هَذَا الكلام تكون سنة ولادته (٨٠٩هـ).

طلبه للعلم[١]:

بدأ البقاعي طلبه للعلم بعد بلوغه الثانية عشرة من عمره وَكَانَ أول طلبه للعلم في دمشق بعد أن غادر قريته بقاع.

وها هو البقاعي يحدثنا عَنْ طلبه للعلم بقوله: «فخرجنا من القرية المذكورة - خربة روحا - واستمرينا نتنقل في قرى وادي التيم والعرقوب وغيرهما إلَى أن أراد اللَّه تَعَالَى بإقبال السعادتين الدنيوية والأخروية فنقلني جدي إلَى دمشق»[٢].

فقد درس القراءات عَلَى بَعْض المشايخ، ثُمَّ درسها عَلَى يد الشيخ الشمس الجزري لما قدم إلَى دمشق سنة (٨٢٧هـ) وقد أخذ الحَدِيث عَن الحافظ ابن حَجَر، ودرس الفقه عَلَى يد الشيخ التقي ابن قاضي شهبة.

وقد استمر البقاعي في طلب العلم، فقد لازم القاياني والونائي وأخذ العلم عن سائر شيوخ عصره، حَتَّى مهر وبرع في العلم والفنون.

ودأب البقاعي في طلبه الحَدِيث، ورحل من أجل ذَلِكَ. فقد سمع من البرهان الحلبي والبرهان الواسطي، والتدمري، والمجد البرماوي، والبدر البوصري، وخلق يجمعهم معجمه الذي سماه «عنوان الزمان بتراجم الشيوخ الأقران».

شيوخـه:

أخذ البقاعي العلم عَلَى يد عدد من الشيوخ، نذكرهم عَلَى سبيل الذكر لا الحصر مرتبين حسب وفياتهم، ولم نتوسع في الكلام عنهم إلا شيخه ابن حَجَر:

---

(١) انظر: الضوء اللامع ١/ ١٠٢، ونظم العقيان في أعيان الأعيان: ٢٤، وشذرات الذهب ٧/ ٣٤٠، والبدر الطالع ١/١٩- ٢٠.

(٢) انظر: شذرات الذهب ٧/ ٣٤٠.

أولًا : شمس الدِّين أبو الخير مُحَمَّد بن محمد بن عَليّ بن يُوسُف المعروف بابن الجزري الشَّافِعِيّ[١] . مقرئ المماليك الإسلامية ، ولد بدمشق وتفقه بها ولهج بطلب الحديث والقراءات وبرز فيها ، وعمر للقراء مدرسة سماها دار القرآن ، وأقرأ الناس ، وعين لقضاء الشام مرة ولم يتم ذلك لعارض ، توفي بشيراز في ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وثمان مئة ، ودفن بمدرسته التي بناها .

ثانيًا : تاج الدِّين مُحَمَّد بن ناصر الدِّين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُسْلِم ابن عَليّ بن أبي الجود الغرابيلي . قال ابن حجر : ولد سنة ست وتسعين بالقاهرة ، حيث كان جده لأُمِّه حاكمًا ونقله أبوه إلى الكرك عمل أمرتها ، ثم تحول به إلى القدس سنة سبع عشرة ، فاشتغل وحفظ عدة مختصرات كالكافية لابن الحاجب ، والمختصر الأصلي ، وغيرها ، توفي بالقاهرة في جمادى الآخرة سنة خمس وثلاثين وثمان مائة[٢] .

ثالثًا : شمس الدِّين مُحَمَّد بن عَلَيّ بن مُحَمَّد بن يَعْقُوب القاياتي[٣] - والقايات بلد قرب الفيوم وإليها نسب - ثم القاهري الشافعي قاضي القضاة ومحقق الوقت وعلامة الآفاق ، برع في الفقه والعربية والأصلين والمعاني ، وسمع الحديث وحدث باليسير ، وولي تدريس البرقوقية والأشرفية ، وغيرها ، توفي ليلة الاثنين الثامن عشر من المحرم سنة خمسين وثمان مائة بالقاهرة .

رابعًا : تقي الدِّين أبو بَكْر بن شِهَابِ الدِّين أحمد بن مُحَمَّد بن قاضي شهبة الشَّافِعِيّ ، صاحب طبقات الشافعية ، كان إمامًا علامة تفقه بوالده وغيره ، وسمع من

---

(١) انظر : شذرات الذهب ٧/٢٠٤- ٢٠٦، والأعلام ٧/ ٤٥، ومعجم المؤلفين ١١/٢٩١- ٢٩٢.

(٢) انظر : شذرات الذهب ٧/ ٢١٥، ومعجم المؤلفين ١١/ ٢٩٦.

(٣) انظر : نظم العقيان في أعيان الأعيان : ١٥٤، وشذرات الذهب ٧/ ٢٦٨، ومعجم المؤلفين ١١/ ٦١.

أكابر أهل عصره، وأفتى ودرس وجمع وصنف، من مصنفاته: شرح المنهاج، ولباب التهذيب، والذيل على تاريخ ابن كثير، وغير ذلك، توفي ليلة الجُمُعَةِ ثاني عشر من ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وثمان مائة[1].

خامسًا: شِهَاب الدِّين أبو الفضل أحمد بن عَليّ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَليّ ابن أحمد بن حَجَر الكناني العسقلاني الشَّافِعِيّ.

وُلد فِي شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة عَلَى شاطئ النيل بمصر القديمة.

نشأ الحافظ ابن حَجَر يتيمًا، إذ مات أبوه في رجب سنة سبع وسبعين وسبعمائة، وماتت أمه قبل ذَلِكَ وَهُوَ طفل، وَكَانَ أبوه قد أوصى بِهِ إِلَى رجلين ممن كَانَت بينه وبينهم مودة هما: زكي الدِّين أبو بَكْرِ بن نور الدِّين عَليّ الخروبي وكان تاجرًا كبيرًا بمصر. وثانيهما: العلامة شمس الدِّين بن القطان، الذي كان له بوالده اختصاص فنشَأ في كَنَف الوصاية فِي غاية العفة والصيانة، وكان الحافظ ابن حَجَر قد راهق ولم تعرف لَهُ صبوة ولم تضبط له زلة.

حفظ القرآن وَهُوَ ابن تسع سنين، وصلى بالناس التراويح إمامًا فِي المسجد الحرام، وَهُوَ ابن اثنتي عشرة سنة إبان مجاورته مَعَ وصيه الخروبي بمكة المكرمة، وحفظ بعد رجوعه إِلَى مصر «عُمْدَة الأحكام» لعبد الغني المقدسي، و«الحاوي الصغير» للقزويني، و«مُخْتَصَر ابن الحاجب الأصلي والملحة» وغيرها.

وكان قد أُعطي حافظة قوية، فكان يحفظ كل يَوْمٍ نصف حزب من القرآن، وكان فِي غالب أيامه يصحح الصحيفة من الحاوي الصَّغِير، ثُمَّ يقرؤها مرة أخرى، ثُمَّ يعرضها فِي الثالثة حفظًا، لازم كثيرًا من الشيوخ من المحدّثين والفقهاء والقراء

---

(١) انظر: نظم العقيان فِي أعيان الأعيان: ٩٤، وشذرات الذهب ٧/ ٢٦٩، والأعلام ٢/ ٦١، ومعجم المؤلفين ٣/٥٧- ٥٨.

واللغويين والأدباء، واستفاد من علومهم، وحُبِّب إليه الحَدِيث النبوي فأقبل بكليته عليه وأخذ عَن مشايخ عصره، ولازم الحافظ العراقي عشر سنين وتخرج بِهِ وتنفع بملازمته. كَمَا لازم شيوخًا آخرين فِي الحَدِيث وفي فنون أخرى.

كَانَ ابن حَجَر واحدًا من هؤلاء الأفاضل الشغوفين بالعلم والتضلع فيه، فجال فِي طلب العلم فِي مصر والشام والحجاز واليمن، والتقى بعدد كبير من العلماء فِي هذه البلدان، وحمل عنهم شيئًا كثيرًا من العلم، واستفاد مِنْهم وأفاد.

اهتم الحافظ ابن حَجَر بذكر شيوخه، وذكر أسمائهم فِي كثير من كتبه، وأعطى عنهم معلومات قيمة إلَى جانب ذَلِكَ فقد أفرد ذكرهم فِي كتابين عظيمين:

الأول: «المجمع المؤسس للمعجم المفهرس» ترجم فِيهِ لشيوخه وذكر مروياتهم بالسماع، أو الإجازة، أو الإفادة عنهم.

وَالثَّانِي: «المعجم المفهرس» وهو فهرس لمرويات الحافظ، ذكر فِيهِ شيوخه خلال ذِكرِهِ لأسانيده فِي الكتب والأجزاء والمسانيد.

بلغ عدد شيوخه - سماعًا وإجازة وإفادة - نَحْوَ الخمس مائة شيخ عَلَى اختلاف بَيْنَ كتبِ التراجم.

وتتلمذ عَلَى يد الحافظ ابن حَجَر عدد كبير، قد توافدوا عَلَى مجالسه من كل حدب وصوب، وكثر طلبته حَتَّى كان رءوس علماء كل مذهب من تلامذته، حَتَّى ضاقت بهم مجالسه وامتلأت بجموعهم مدارسه.

بلغت مصنفات الحافظ ابن حَجَر أكثر من اثنين وثلاثين ومائة تصنيف من أهمها:

أ - فَتْح البَارِي بشرح صَحِيح البُخَارِيّ.

ب - تَهْذِيب التَّهْذِيب.

ج - لسان الميزان.

د - التخليص الحبير.

هـ - الدرر الكامنة.

و - تغليق التعليق.

ز - إنباء الغمر بأنباء العمر.

توفي رحمه الله بعد حياة حافلة بالعلم النافع والعمل الصالح، في أواخر شهر ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة[١].

سادسًا: علاء الدين أبو الفتوح عَليّ بن أحمد بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن علي القلقشندي الشافعي القرشي وُلد في القاهرة في ذي الحجة سنة ثمان وثمانين وسبع مائة، ونشأ بها وحفظ القرآن العظيم وعدة متون في مذهبه، وتفقه بعلماء عصره كالسراج البلقيني، وولده جلال الدين، والعز بن جماعة، وغيرهم، برع في الفقه والأصول والعربية والبيان والقراءات، وشارك في عدة علوم، وتصدى للإفتاء والتدريس والأشغال وانتفع به الطلبة وتفقه به جماعة من الأعيان، توفي في محرم سنة ست وخمسين وثمانمائة[٢].

سابعًا: المشدالي[٣] محمد بن أبي القاسم بن محمد بن عبد الصمد، أبو عبد الله مفتي بجاية (بالمغرب) وخطيبها، من مصنفاته: تكملة حاشية الوانوغي على المدونة، ومختصر البيان لابن رشد، والفتاوى، توفي سنة خمس وستين وثمانمائة[٤].

---

(١) انظر: الضوء اللامع ٢/ ٣٦، وشذرات الذهب ٧/ ٢٧٠- ٢٧٣، والبدر الطالع ١/ ٦١.

(٢) انظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١٣٠، وشذرات الذهب ٧/ ٢٨٩.

(٣) ورد في الأعلام ٧/ ٥، ومعجم المؤلفين ١١/ ١٤٤ بلفظ المشذالي بالذال المعجمة.

(٤) ورد في الأعلام ٧/ ٥، ومعجم المؤلفين ١١/ ١٤٤ بأنه توفي في سنة (٨٦٦هـ).
وانظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١٦٠.

ثامنًا : أبو الفضل كمال الدين بن بهادر بن محمد بن محمد المؤمني الشافعي من فضلاء الشافعية، ولد في طرابلس المغرب، وتعلم بالقاهرة وأقام فيها إلى أن توفي، له مصنفات منها: فتوح النصر في تاريخ ملوك مصر، ورسالة في ترجمة شيخه جلال الدين المحلي، والدرة المضية في الأعمال الجيبية، وغير ذلك، توفي سنة سبع وسبعين وثمانمائة[١].

تاسعًا : تقي الدين أبو بكر بن محمد الحمصي المنبجي الحنبلي، قال العيلمي: قرأ العمدة للشيخ الموفق والنظم للصرصري، ثم قرأ المقنع وأصول الطوفي وألفية ابن مالك، وحفظ القرآن، واشتغل بالمنطق والمعاني والبيان وأتقن الفرائض والجبر والمقابلة، وتفقه على ابن قندس وأذن له في الإفتاء، وكان مشتغلًا بالعلم، ويسافر بالتجارة، وصحب القاضي عز الدين الكناني بالديار المصرية، توفي بالقاهرة في رجب سنة اثنتين وثمانين وثمان مائة[٢].

تلامذته :

تتلمذ على يد البقاعي طلاب كثيرون أخذوا عنه وتأثروا بعلومه نذكر عددًا منهم على سبيل الذكر لا الحصر مرتبين حسب وفياتهم.

أولًا : محيي الدين أبو المفاخر عبد القادر بن محمد بن عمر الرحالة مؤرخ دمشق وأحد محدّثيها، قرأ على البرهان البقاعي مصنفه المسمى بالإيذان، وأجاز له به وبما تجوز له وعنه روايته، وشيوخه كثيرون ذكرهم في تواريخه، وألف كتبًا كثيرة منها: الدارس في تواريخ المدارس، وتذكر الأخوان في حوادث الزمان، وتحفة البررة في الأحاديث المعتبرة، وغير ذلك، توفي سنة سبع وعشرين وتسعمائة[٣].

---

(١) انظر: الأعلام ٧/٤٨- ٤٩، ومعجم المؤلفين ١١/ ٢٩٧.

(٢) انظر: شذرات الذهب ٧/ ٣٣٤.

(٣) انظر: شذرات الذهب ٨/ ١٥٣، والأعلام ٤/ ٣٤، ومعجم المؤلفين ٥/ ٣٠١.

ثانيًا : شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر بن أبي بكر بن عثمان الأنصاري الحمصي الدمشقي الشافعي المعتني بالحديث والعلم، أخذ عن جماعة من الشاميين والمصريين وفوض إليه القضاء قاضي القضاة شهاب الدين بن الفرفور، ثم سافر إلى مصر وفوض إليه القضاء أيضًا قاضي القضاة زكريا الأنصاري، وكان يخطب مكانه بقلعة الجبل، وكان الغوري يميل إلى خطبته، ويختار تقديمه لفصاحته ونداوة صوته، ثم رجع إلى دمشق وخطب بجامعها عن قاضي قضاة الشافعية اللولوي بن الفرفور. توفي يوم الثلاثاء تاسع عشر جمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين وتسعمائة ودفن بباب الفراديس[١].

ثالثًا : رضي الدين أبو الفضل محمد بن رضي الدين محمد بن أحمد الدمشقي الشَّافِعِيّ كان رحمه اللَّه ممن قطع عمره في العلم طلبًا وإفادة وجمعًا وتصنيفًا، أفتى ودرس وولي القضاء نيابة عن قريبه القطب الخيضري، وسنه آنذاك دون العشرين سنة، من مؤلفاته : الدرر اللوامع نظم جمع الجوامع في الأصول، وألفية في التصوف سماها الجوهر الفريد في أدب الصوفي والمريد، وغير ذلك، توفي سنة خمس وثلاثين وتسعمائة ودفن بمقبرة الشيخ رسلان[٢].

رابعًا : شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الدلجي العثماني الشافعي وُلد سنة ستين وثمانمائة بدلجة، وحفظ القرآن العظيم بها، ثم دخل القاهرة فقرأ «التنبيه» وغيره على علمائها، ثم رحل إلى دمشق وأقام بها نحو ثلاثين سنة، وأخذ عن البرهان البقاعي، وغيره، وسافر إلى بلاد الروم واجتمع بسلطانها أبي زيد وحج من بلاد الشام، ثم عاد إلى القاهرة، كتب شرحًا على

---

(١) انظر: شذرات الذهب ٨/ ٢٠١، والأعلام ١/ ٢٣٣، ومعجم المؤلفين ٢/ ١٣٨.

(٢) انظر: شذرات الذهب ٨/ ٢٠٩، ومعجم المؤلفين ١١/ ١٨٤.

الخزرجية، وشرحًا على الأربعين النووية وغيرها، توفي بالقاهرة سنة سبع وأربعين وتسعمائة[١].

مصنفاته[٢]:

صنف البقاعي تصانيف متنوعة وكثيرة، منها:

١- عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران.

٢- عنوان العنوان وهو مختصر عنوان الزمان.

٣- أسواق الأشواق اختصر به مصارع العشاق.

٤- الباحة في علمي الحساب والمساحة.

٥- الإباحة في علمي الحساب والمساحة.

٦- أخبار الجلاد في فتح البلاد.

٧- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور[٣] يعرف بمناسبات البقاعي، أو تفسير البقاعي.

٨- بذل النصح والشفقة للتعريف بصحبة ورقة.

٩- جواهر البحار في نظم سيرة المختار.

١٠- الإعلام بسن الهجرة إلى الشام، وهو كتاب مطبوع متداول.

١١- مصرع التصوف.

---

(١) انظر: شذرات الذهب ٨/ ٢٧٠، والأعلام ٧/٥٦- ٥٧، ومعجم المؤلفين ١١/ ٢٦٥.

(٢) انظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان: ٢٤، وتاريخ آداب اللغة العربية ٣/ ١٦٨، والأعلام ١/ ٥٦، ومعجم المؤلفين ١/ ٧١.

(٣) ورد اسم هذا المصنف عند الحافظ جلال الدين السيوطي باسم الجوهر والدرر في مناسبة الآي والسور. انظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان: ٢٤.

١٢- تهذيب الجمل في مختصر نهاية الأمل في المنطق - للخونجي -[١].

١٣- مختصر في السيرة النبوية والثلاثة الخلفاء.

١٤- القول المفيد في أصول التجويد، وهو مطبوع.

١٥- سر الروح اختصره من كتاب الروح لابن القيم الجوزية، وهو مطبوع ومتداول.

١٦- مصارع النظر للأشواق على مقاصد السور.

١٧- النكت الوفية بما فِي شرح الألفية[٢].

١٨- النكت على شرح العقائد.

١٩- كناية القارئ في رواية أبي عمرو.

٢٠- الاطلاع على حجة الوداع.

٢١- إشعار الواعي بأشعار البقاعي وهو ديوان شعر[٣].

٢٢- تنبيه الغبي بتكفير عمر بن الفارض وابن العربي، وبسبب هذا التأليف تناولته الألسن، وكثر الرد عليه، فممن رد عليه السيوطي بكتابه «تنبيه الغبي بتبرئة ابن العربي».

ثناء العلماء عليه:

كان لتبكير البقاعي رحمه اللَّه في طلب العلم، ولما خلفه لنا من ثروة هائلة من المصنفات في شتى العلوم، الأثر البالغ في نفوس العلماء، فراحوا يثنون عليه بالأقوال الحسان، وفيما يأتي ذكر لبعض أقوالهم:

---

(١) انظر: كشف الظنون ١/ ٦٠٢.

(٢) وهو الذي بين يديك.

(٣) انظر: أشعار البقاعي في كتاب نظم العقيان في أعيان الأعيان: ٢٥.

أولًا : جلال الدين السيوطي : فقد وصفه بأنه : « علامة محدّث حافظ ، وبأنه مهر وبرع في الفنون وله تصانيف كثيرة حسنة »[١] .

ثانيًا : ابن عماد الحنبلي : فقد وصفه بأنه : « المحدّث المفسر الإمام العلامة المؤرخ ، وبأنه كان من أعاجيب الدهر وحسناته »[٢] .

ثالثًا : محمد بن علي الشوكاني : فقد وصفه بأنه : « من الأئمة المتقنين المتبحرين في جميع المعارف وأنه من أوعية العلم المفرطين في الذكاء ، الجامعين بين علمي المعقول والمنقول »[٣] .

نقد العلماء له والكلام عليه :

أولًا : السخاوي : فقد وصفه بقوله : « ... ولكن أضله التيه ، وحب الشرف والسمعة ، وأنزل نفسه محلًّا لم ينته لعشرة بحيث زعم أنه قيم العصرين بكتاب اللّه وسنة رسوله ، وأنه أبدى ببديهته جوابًا مكث التقي السبكي واقفًا عنه أربعين سنة ، وأنه لا يخرج عن الكتاب والسنة بل هو متطبع بأطباع الصحابة مع رميه للناس بما يقابله اللّه عليه ، حتى إنه طعن في حافظ الشام ابن ناصر الدين إلى غيره من الأكابر كالقاياتي والنويري ، وما سلم منه أحد وليس بثقة ولا صدوق »[٤] .

وقد انتقده السخاوي أيضًا في كتابه « الضوء اللامع » عندما ترجم له ، فقد ملأ ترجمته بالسب والعيب والانتقاص والمثالب فقد قال عنه : « وركب البحر في عدة غزوات ، ورابط غير مرة ، اللّه أعلم بنيته في ذلك كله ، وأنه رمى الناس بالقذف والفسق والكذب والجهل ، وذكر ألفاظًا لا تصدر من عاقل وأمورًا متناقضة وأفعالًا

---

(١) انظر : نظم العقيان في أعيان الأعيان : ٢٤.

(٢) انظر : شذرات الذهب ٧/ ٣٤٠.

(٣) انظر : البدر الطالع ١/ ٢٠.

(٤) انظر : وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للسخاوي ٣/٩٠٩- ٩١١.

سيئة وحقدًا تامًّا ، وما علمت أحدًا سلم من أذاه لا الشيوخ ولا الأقران ولا من يليهم من كل بلد دخله »[١] .

ثانيًا : السيوطي : انتقده السيوطي بسبب تأليفه لكتاب « تنبيه الغبي بتكفير عمر بن الفارض وابن العربي » فقد رد عليه السيوطي بكتابه « تنبيه الغبي بتبرئة ابن العربي »[٢] .

وفاته :

توفي برهان الدين البقاعي ليلة السبت ثامن عشر رجب سنة خمس وثمانين وثمان مائة ، بعد أن تفتت كبده من مكابدة الشدائد ومناهدة العظائم ، وصُلي عليه من الغد بالجامع الأموي ، ودفن بالحميرية خارج دمشق من جهة قبر عاتكة[٣] .

وقد رثى نفسه في حياته لموته فقال[٤] :

نعم إنني عما قريب لميت ومن ذا الذي يبقى على الحدثان
كأني بي أنعى إليك وعندها ترى خبرًا صمت له الآذانِ
فلا حسد يبقى إليك وَلا قلى فتنطق من مدحي بأي معانِ
وتنظر أوصافي فتعلم أنها علت عن مدان في أعز مكانِ
ويمشي رجال قد تهدم ركنهم فمدمعهم لي دائم الهملانِ
فكم من عزيز بي يذل جماحه ويطمع فيه ذو شقا وهوان
فيا رب من يفاجا بهوان بوده ولو كنت موجودًا إليه دعاني

---

(١) انظر : الضوء اللامع ١/١٠٢- ١٠٣.

(٢) نقلًا من كتاب شذرات الذهب ٧/ ٣٤٠.

(٣) انظر : الضوء اللامع ١/١٠٧، وكشف الظنون ٢/ ٥٧٤، وشذرات الذهب ٧/ ٣٤٠، والبدر الطالع ١/ ٢١، وتاريخ آداب اللغة العربية ٣/ ١٦٨، والأعلام ١/ ٥٦، ومعجم المؤلفين ١/ ٧١.

(٤) انظر : الضوء اللامع ١/١٠٧- ١٠٨، والبدر الطالع ١/٢١- ٢٢.

ويا رب شخص قد دهمته مصيبة لها القلب أمسى دائم الخفقانِ
فيطلب من يجلو صداها فلا يرى ولو كنت جلتها يدي ولساني
وكم ظالم نالته مني غضاضة لنصرة مظلوم ضعيف جنانِ
وكم خطة سامت ذويها معرة أعيذت بضرب من يدي وطعانِ
فإن يرثني من كنت أجمع شمله بتشتيت شملي مَا الوفاء رثاني
وإلا نعاني كل خلق ترفعت به هممي عن شائن وبكاني

دراسة كتاب «النكت الوفية بما في شرح الألفية»

لعلنا لا نغادرُ أرض الواقعِ والحقيقةِ إذا قلنا: إنَّ شرحَ الحافظِ العراقيِّ من أكثرِ الشروحِ أصالةً في مادتهِ العلميةِ، وأوفرِها إغناءً لجوانبِ البحثِ العلميِّ، فقد حوى الكتابُ الكثيرَ من النقولاتِ لأئمةِ هذا الفنِّ وعُمَدِه فاستغنى بها، وأجادَ وأفادَ مع الأصالة التامة والإبداع الفائق والأسلوب الرصين؛ حتى أصبح هذا الكتَاب منَ المراجعِ الجليلةِ لعلمِ مصطلحِ الحديثِ، ولا غنيةَ لطَالبِ العلمِ عنه.

ولا ريبَ أن لا حفظَ لكتابٍ عن الخطأِ والتحريفِ والتصحيفِ خلا كتاب اللَّهِ تعالى، فمنَ البَدهي أنْ يعتريَ هذا الجهد البشري - الذي لا يخلو من نقصٍ جُبِلَت عليهِ فطرة الناس التي فطرهم اللَّهُ عليها - بعضَ الهناتِ هنا وهناكَ، وفي هذا يقولُ العمادُ الأصبهانيُّ: «إنَّهُ لا يكتبُ إنسانٌ كتابًا في يومه إلا قال في غدهِ: لو غُيِّرَ هذا لكان أحسن، ولو زِيدَ هذا لكان يُستحسن، ولو قُدِّمَ هذا لكان أفضل، ولو تُرِكَ هذا لكان أجمل، وهذا من أعظمِ العبرِ، وهو دليلٌ على استيلاءِ النقصِ على جملةِ البشرِ». وقدْ دأبَ أهلُ العلمِ الفضلاء في تتبعِ أمهاتِ الكتبِ نفيًا لما جاءَ فيها من تقصيرٍ، وتصحيحًا لبعضِ ما شابها من أخطاء خدمةً لدينِ اللهِ، وابتغاءً لمرضاتهِ جلَّ في علاه المتمثل بخدمَةِ سنةِ الرسولِ ﷺ الدليل الثاني منْ أدلةِ الدينِ الحنيفِ؛ لذا جاءَ كتابُ «النكتِ الوفيةِ بما في شرح الألفية» للعلامةِ البقاعيِّ على هذا النهجِ، وهذا المنوالِ ليُتممَ فوائدَ هذا الشَّرحِ الجليلِ العلمية، ويحل بعضَ ما غمضَ وأبهم من عباراتِه وجمله، فاكًّا لكلِّ لبسٍ قد يَظهرُ للقارئ حولها، ومستدركًا لبعضِ ما وردَ فيهِ منَ الهفوات التي لا يخلو منها عملُ إنسانٍ - وكما قدَّمت قبلَ قليلٍ - ومنبهًا على جوانب علميةٍ فريدة حواها هذا السفرُ العظيمُ، وفيما يأتي أوجزُ بعضَ هذه السماتِ التي تمتعَ بها كتابُ «**النكتِ الوفيةِ بما في شرح الألفية**» وبعضَ ما امتازَ بهِ، فأقول، وبالله التوفيق:

١- تَضمَّنَ كتاب «النكتِ الوفيةِ بما في شرح الألفية» اعتراضات على بعضِ الأبياتِ الشعريةِ من ألفيةِ الإمامِ العراقيِّ موردًا ما يراهُ أولى بالنَّظمِ وأتمَّ للفائدةِ وأشمل، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٨٠ و١٣٤ و١٣٩ و٣١٥ و٣٤٨ و٣٦٣ و ٤٤٥ و ٤٥٧ و ٥٤١ و ٥٤٤ و ٦١٥و ٢/١٠ و ٦٢ و ١٠١ و ١٤٤ و١٤٧ و ٢٣٥ و ٢٧٧.

٢- لم يتقيد العلامةُ البقاعيُّ في حرفيةِ النقلِ حينما ينقلُ من الكتبِ الأخرى مستدلًّا بهذه النقولاتِ أو موضحًا لرأيٍ أو عبارةٍ، بل تصرَّفَ في كثيرٍ منَ الأحيان، ولكن مع المحافظةِ على روحِ النَّصِ والتقيدِ بمعناه، وكثيرًا ما كان يصرِّحُ بذلكَ عقبَ انتهاءِ نقله، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٦٨ و٨٩ و ١٥٣ و ٢٠٨ و ٤٤٢ و ٢/ ١٤١.

٣- نقلَ كثيرًا من الفوائدِ العلميةِ في علمِ مصطلحِ الحديثِ ومناهجِ المحدّثينَ عن شيخهِ الحافظِ ابنِ حجر، انظر على سبيل المثالِ: ١/٧٥ و٧٧ و ٨٩ و ١٢٤ و ١٢٦ و ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٦ و ١٥٩ و ١٦٨ و ١٦٩ و ٢٩١ و ٤٠٩، وبعضها لا نجده عند غير البقاعي مما يعطينا مادة علمية إضافية عن الحافظ ابن حجر.

٤- أورد العلامة البقاعي في «النكت الوفية بما في شرح الألفية» ذكرًا لكثيرٍ منْ نوادرِ الكتبِ والتي لم تصلْ إلينا لسبب ما، ناقلًا منها عباراتٍ متنوعة، واصفًا بعضها بأبرزِ سماتها وموضحًا أثرهَا العلمي، انظر على سبيل المثالِ: ١/٦٣ و٨٧ و٩٠ و١٠٢ و١٧٠ و٢٠٣ و٣١٧ و ٥٤١.

٥- تكررت في كتابهِ عبارات: «وبخطِّ بعضِ أصحابنا»، و«قالَ بعضُ أصحابنا»، و«قال صاحبُنا»، وقد أبهمَ فيها اسمَ من نقَل عنه، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٧٧ و١١٥ و ١١٦ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٨٤ و ٣١٣ و٣١٤ و٣٣٣

و٦١٥ و ٦١٨ و ٦٢٨ و ٦٥٨ و ٦٦٤ و ٢/ ٣٥ و ٤٣٥، وفي بعض الأماكن يترجح الظن أنه أراد السخاوي، ولعله أبهمه لما حصل بينهما من جفوة، واللَّهُ أعلم.

٦- ردَّ في كتابِه هذا على كثيرٍ منَ الاعتراضاتِ التي اعتُرِضَ فيها على ابنِ الصَّلاحِ على بعضِ ما أورده في كتابِهِ «معرفة أنواعِ علمِ الحديثِ»، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٧٩ و٨٦ و١٣٥ و١٣٨ و١٣٩ و٣١٢ و٢/ ٦٩.

٧- تَعقبَ شيخَه الحافظ ابنَ حجر في عدةِ مواطنَ مِنْ هذا الكتابِ بعدَ أنْ يَنقلَ رأيه في بعض المسائل، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/ ٣٦٧.

٨- استطردَ كثيرًا في ذكرِ الفوائدِ اللغويةِ والبلاغيةِ، وأخذَ ينقلُ الكثيرَ من العباراتِ من معاجمِ اللغةِ والغريبِ، مبينًا وموضحًا لما استُعجمَ أو أُبهمَ من الكلماتِ أو العباراتِ؛ مما أثرى هذا الكتابَ بمادةٍ لغويةٍ جميلةٍ، انظر على سبيل المثالِ: ١/٦٥ و٦٧ و٦٨ و٦٩ و٧٢ و١٣٥ و١٤٧ و٢٦٤ و٢٨٣- ٢٨٩ و٣١٧ و٣٥٨ و٣٨٥ و٤٠٥ و٤٥٥ و ٤٩٩ و٥٠٠ و ٥٠٩ و٥١٢ و٥٢٥ و٥٣٨ و٥٤٣ و٥٤٩ و٥٥٠ و٥٥٩ و٥٧٥ و٥٧٦ و٥٩٢ و٦٠٠ و٢/٣٤ و٦٥ و٦٧ و٦٨ و٨٢ و٨٦- ٩٠ و٩٨ و١٠٦ و١٣٣ و١٣٤ و١٤١ و١٤٢ و١٤٧ و١٦٤ و١٧١ و١٧٣ و١٨٠ و١٨٤ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٥٤ و٣١٤ و٣١٦ و٣٢٠ و٣٤٥ و٣٧٢ و٣٨١ و٤٣٧ و٤٤٨ و٤٤٩ و٤٥٥.

٩- ذكرَ بعضَ الفوائد الأصولية، والقواعد الفقهية في أصولِ الفقهِ، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٩٠ و١٦٥ و١٧٤ و ٢٩٢ و ٣٢٧ و ٣٤٤ و ٤١٨ و ٥٨٨.

١٠- أوردَ بعضَ العباراتِ المنطقيةِ، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/١٣٩ و٤١٧ و٥٩٠ و ٥٩١.

١١- أورَد عبارات جميلة في المصطلحِ لخَّصَ فيها الكثيرَ من الكلامِ، وترى فيها

خلاصة ما استقرَّ عليهِ علمُ مصطلحِ الحديثِ ، انظر على سبيلِ المثالِ : ١/٨١ و١٧١ و٣٠٧ و٥٨٨ و ٦٢٥.

١٢- أورَد مسائلَ لنفسِه عرضها أو سألَ عنها شيخَه ابنَ حجرٍ ، وأوردَ بعدها أجوبةَ الحافظِ ابنِ حجر عليها . انظر على سبيلِ المثالِ : ١/١١٣ و٣٤٨ و٤٥٣ و ٤٨٨ و ٤٨٩.

١٣- نَقلَ عبارات من كتابِ العراقيِّ « الشرح الكبير » ، وهو مِنَ الكتب النفيسةِ التي ألفها الحافظُ العراقيُّ وفُقدتْ ولم تصلْ إلينا - وكما تَقدمَ بيانُه - انظر على سبيلِ المثالِ : ١/١٠٨ و١٥٤ و١٦٠ و١٦٦ و١٨٦ و٢٠١ و٢٨٢ و ٦٦١.

١٤- أورَد عبارات أو أحاديث من كتبٍ موجودةٍ ومطبوعةٍ ، وحينَ الرجوع إليها كنَّا لا نرى هذهِ العبارات فلعلها مما سَقطَ من مخطوطاتِ تلكَ الكتبِ ، انظر على سبيلِ المثالِ : ١/١١٨ و ٤٦٤.

١٥- قامَ بإيضاحِ عبارات أو أسماء وردتْ في « شرح التبصرة والتذكرةِ » عن طريقِ إيرادِ ما يوضحها من كتابِ « التقييد والإيضاح » ولقد أكثرَ المصنِّفُ من هذا ، وهو صنيعٌ حسنٌ ؛ لأنَّ أولى ما يزيلُ إبهامَ عبارات أي كاتبٍ هو الكاتبُ نفسه ، وانظر على سبيلِ المثالِ : ١/١٣٧ و٣٧٠ و٣٨٩ و٤٠٢ و٤٠٣ و٤٢٣ و٤٥٢ و٥١٣ و٥١٧ و٥٧٧ و٥٩٥ و٥٩٧ و٦٠٢ و٦٢٨ و٦٣٤ و٢/٩ و٢٣ و٢٥ و٣٠ و٤١ و٥٣ و٥٦ و٥٧ و٧٢ و٩٤ و١١٣ و٤٤٦ و ٤٧٤.

١٦- نَقلَ اعتراضاتِ شيخِه الحافظِ ابنِ حجر على بعضِ الأبياتِ الشعريةِ من ألفيةِ العراقيِّ ، انظر على سبيلِ المثالِ : ١/ ٢١٦.

١٧- قَامَ بضبطِ بعضِ الأسماءِ في كتابِه وخاصةً تلكَ التي فيها خلاف أو وقعَ فيها تصحيف ، انظر على سبيلِ المثالِ : ١/٢٥٣ و٢٦٢ و٣٧١ و٣٧٢ و٤٤٤

و٥٥٩ و٥٦٣ و٥٦٦ و٦٣٢ و٢/٢٣٧ و٣١٤.

١٨- أوضَح أسماءَ بعضِ العلماءِ أو الشخصياتِ الذينَ ورَد ذكرهم في الشرحِ من غيرِ إيضاحٍ أو ترجمةٍ لهم، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٣٣٤ و٣٧٠ و٤١٩ و٥٢٣ و٥٦٠ و٥٧٣ و٦١٦ و٦١٧ و٦١٨ و٦١٩ و٢/٣٠ و٦٠ و٦٢ و٧١ و١٠١ و١٤٤ و١٦٧ و٣١٢ و٣١٣ و٣١٩ و٣٩٢ و٤٧٢ و٤٨٨.

١٩- نَقلَ في مواطنَ كثيرةٍ من كتابِهِ استدراكاتٍ لشيخِهِ البرهان الحلبي وقد أوردَ بعضًا منها على شكلِ أبياتٍ شعريةٍ، وانظر على سبيلِ المثالِ: ١/٣٧٩ و٣٨٠ و٣٨٦ و٤٠١ و٢/٩١ و١٩٧ و ١٩٨.

٢٠- تكلمَ في كتابِه هذا عن بعضِ الفرقِ الإسلاميةِ، موضحًا سماتها، وبعض معالمها الرئيسةِ، وأبرز رجالاتها، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٥٥١ و٥٥٢ و٥٥٣ و٥٦٢ و٦٥٦ و٦٥٧.

٢١- وجدت بينَ ثنايا كتابِه هذا بعض العباراتِ الفلسفيةِ وخاصةً فيما يخصُّ القولَ في الإيمانياتِ والعقائدِ ومعظمها لا يركنُ إلى دليلٍ نقليٍّ إنما هو العقلُ والظنُّ لا غير، وهذا مما يعابُ عليه - رحمهُ اللَّهُ وغفَر له، انظر على سبيلِ المثالِ: ١/٦٤٩- ٦٥٢.

٢٢- غالب مادة الكتاب من الحافظ ابن حجر، لكنه بتعبير البقاعي أخذه من شيخه الحافظ ابن حجر في الدرس، وبعضه على سبيل المذاكرة والسؤال.

٢٣- لم يكن البقاعي يملك بعض الكتب عند تأليفه هذا الكتاب، من ذلك أنه كان يستخدم لاختصار علوم الحديث لابن كثير نقولات بعض أصحابه.

٢٤- كان البقاعي كثير الاعتماد على شيخه الحافظ ابن حجر في نقولاته في بعض الأشياء من بعض كتبه، وربما قلده أحيانًا ببعض الغلط، وكان عليه في بعض الأحيان أن يرجع إلى المصادر الأصلية.

٢٥- لم تكن عناية البقاعي قاصرة على تأليف الكتاب فحسب، بل إنه درس الكتاب، وقرئ عليه، كما كتب هو ذلك نفسه وبخطه على نسخة أوقاف بغداد، انظر على سبيل المثال: ١/٧٨ و١٦٢ و٣٠٥ و٣٥٨ و٤١٤ و٤٤٠ و٤٧٠ و٥٠٢ و٥٢٢ و٦٠٥ و ٦٥٢، وكتب الناسخ في الحاشية: « بلغ على المؤلف » انظر: ١/٢٨٠ و٣١٥ و٤١٢ و٢/١٤٨.

٢٦ - ألف البقاعي هذا الكتاب في حياة الحافظ ابن جر، انظر دليل ذلك ١/ ١٣٠، وكذلك مما يعلم من مقدمة البقاعي نفسه.

٢٧- تضمن الكتاب فوائد عزيزة ونفيسة ودراساتٍ جادة قل أن نجد مثلها مبسوطًا في موضع آخر، انظر على سبيل المثال ١/٣٥١ و٤٥٩ و ٤٦٠.

٢٨- كان يتصرف في أسماء الكتب فعلى سبيل المثال كتاب « التقييد والإيضاح » كان يسميه (النكت)، مع أنه صرح في المجلد الأول صفحة ٧٦ أن اسم الكتاب « التقييد والإيضاح ».

٢٩- أضاف عددًا من الأبيات على الألفية في أماكن متفرقة من نظمه ومن نظم غيره.

هذا ما تيسر لي بإيجاز سريع، والذي يطالع الكتاب من أوله إلى آخره مع تعليقاتي واستدراكاتي عليه سيجد الكثير من الملاحظات المتعددة، إذ لكل مقام مقال.

نشأة علم مصطلح الحديث وتطوره حتى زمن البقاعي

إن علم مصطلح الحديث له أهمية كبيرة؛ إذ به يعرف صحيح الحديث من ضعيفه، وعدله من معوجه؛ ولعل أهمية ذلك تدرك من أهمية الحديث النبوي الشريف، الذي هو المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم الذي هو أصل الدين، ومنبع الطريق المستقيم. ومصطلح الحديث يبين من خلاله الحديث المعل من السليم، والصحيح من الضعيف، والموقوف من المرفوع، والمقبول من المردود، وعليه يقوم استنباط الأحكام من السنة الطاهرة، وبواسطة هذا العلم الجليل - الذي تفرد به المسلمون - يتم حسن الاقتداء بالرسول ﷺ، وقد نشأ هذا العلم الشريف مبكرًا بعد ظهور الرواية، وقد وردت عن التابعين ومن بعدهم عبارات من هذا الفن، كما ورد من قول محمد بن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[1]. وقال عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»[2]. لكن وجود مثل هذه العبارات لم يكن مؤلفًا عند السابقين بمؤلفات خاصة، فقد سبق تدوينُ الحديث التدوينَ بعلم مصطلح الحديث، ولا غرابة أن يكون علم مصطلح الحديث متأخرًا في التدوين عن علم الحديث، وربما أن المتقدمين جدًّا لم يريدوا إفراد هذا الفن بالتصنيف لعدم حاجتهم إليه آنذاك، وقد احتيج إليه فيما بعد، فبدئ بالتدوين في هذا العلم الشريف، فكان أول من ألف فيه الإمام الشافعي المتوفى سنة (٢٠٤هـ) في كتابه «الرسالة» إذ تكلم عن شروط الحديث الصحيح، وشروط الراوي العدل، وبحث الكلام عن الحديث

(١) مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٥.

(٢) المصدر السابق.

المرسل وشروطه، وتكلم عن الانقطاع في الحديث، وتكلم عن جمع السنة، وأنكر على من رد الحديث، وتكلم عن تثبيت خبر الواحد وشروط الحفظ، وتكلم عن الرواية بالمعنى، وعن التدليس ومن عرف به، وتكلم عن زيادة التوثيق في الرواية بطلب إسناد آخر، وتكلم عن أصول الرواية[1].

ثم تلاه في التأليف في هذا الفن الحميدي عبد الله بن الزبير المتوفى سنة (٢١٩هـ) وهو صاحب المسند وشيخ البخاري، إذ يظهر من سوق الخطيب في كفايته بإسناد واحد إلى الحميدي عدة مسائل في المصطلح أن له رسالة في علم مصطلح الحديث.

ثم تبع هذين العالمين الجليلين في الكتابة في قضايا المصطلح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى سنة (٢٦١هـ) فضمّن كتابه «الجامع» مقدمة نفيسة تكلم فيها عن بعض القضايا المهمة في علم مصطلح الحديث؛ إذ تكلم عن تقسيم الأخبار، وعن تقسيم طبقات الرواة من حيث الحفظ والإتقان، وتكلم عن الحديث المنكر، وعن تفرد الرواة، وعن حكم الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة، وتكلم عن وجوب الرواية عن الثقات، وترك الكذابين والتحذير من الكذب

---

(١) قلت في مقدمتي لمسند الإمام الشافعي ١/ ٢٤: «والشافعي من العلماء الأوائل الذين كتبوا في علم المصطلح، ووضعوا تعاريف لبعض ما اصطلح عليه المحدثون، كما ورد بعض ذلك في كتابه «الرسالة»، وفي سبري لكتب مصطلح الحديث نجد ذكر الإمام الشافعي كثيرًا. انظر على سبيل المثال طبعتنا لشرح التبصرة والتذكرة الجزء الأول: ١٠٧ و١٠٨ و١١٥ و١٥٨ و١٨٥ و١٨٦ و١٩٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ و٢٣٨ و٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٢ و٢٤٥ و٢٤٦ و٢٦٦ و٢٨١ و٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢٨٦ و٣٢٧ و٣٣٠ و٣٣١ و٣٣٩ و٣٤٧ و٣٤٨ و٣٥٥ و٣٥٦ و٣٦٤ و٣٦٧ و٣٩٤ و٣٩٨ و٤١٧ و٤١٨ و٤٣٢ و٤٤٠ و٤٥٩ و٥٠٣. والجزء الثاني: ٢٠ و٢٨ و٢٩ و٣٥ و٣٩ و٩٧ و٩٨ و٩٩ و١٠٨ و١٢٠ و١٣٨ و٢١٢ و٢٧٦ و٣١٧.

على الرسول ﷺ، ونصب الأدلة على ذلك، وساق ما يدل على التغليظ في النهي عن الرواية عن الكذابين والضعفاء، والتساهل في الرواية عن كل ما يسمع، فتكلم عن أهمية الإسناد، وعن وجوب جرح الرواة الضعفاء، وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة، ثم تكلم بإسهاب وتفصيل عن صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن، حتى أثخن في الجواب عمن اشترط ثبوت اللقيا فيه، وكذلك كتابه «التمييز» لا يخلو من بعض قضايا مصطلح الحديث بسبب أن مسلمًا مشهور ومعروف بتبسيط العلم مما أداه إلى شرح بعض المصطلحات.

ثم تبعه بالكلام عن بعض قضايا المصطلح أبو داود السجستاني المتوفى سنة (٢٧٥هـ) في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه، إذ تكلم عن المراسيل وعن حكمها، وتكلم عن عدد السنن عن النبي ﷺ، وتكلم عن الاحتجاج بالحديث الغريب، وعن حكم الاحتجاج بالحديث الشاذ، وتكلم عن الحديث الصحيح وعن المنقطع والمدلس، ومثّل لذلك، وتكلم عن صيغ السماع والحديث المعلول. وما ذكرته في كلامه عن هذه الأنواع إنما هي رموز.

ثم تبع هؤلاء في التأليف الإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي المتوفى سنة (٢٧٩هـ) - تلميذ الإمام البخاري وخريجه - في كتابه النفيس «العلل الصغير»[1]، وهذا الكتاب ألفه الترمذي ووضعه في آخر «الجامع الكبير»[2]، تكلم فيه هذا الإمام الجهبذ الجليل عن قضايا مهمة في مصطلح الحديث، فقد تكلم عن أنواع التحمل، وخص الإجازة بتوسع، وتكلم عن مسألة الرواية باللفظ والرواية

(١) يبدو لي أن وسم هذا الكتاب بالصغير، تعريف وصفي لم يكن من قبل الإمام الترمذي، إنما من قبل من جاء بعده، من أجل التمييز بين هذا الكتاب والعلل الكبير.

(٢) رأى بعضهم أن الترمذي وضعه في آخر «الجامع» ولم يضعه في البداية تأدبًا مع كلام النبي ﷺ، حتى لا يكون كلامه قبل كلام النبي ﷺ.

بالمعنى ، وتكلم على زيادة الثقة ، ونقل اختلاف العلماء في جواز الكلام على الرجال جرحًا وتعديلًا ، ثم رجح وجوب نقد الرجال ؛ لأنه السبيل الوحيد إلى معرفة ما يقبل وما يرد من الحديث النبوي الشريف ، وقسم أجناس الرواة من حيث الضبط وعدمه ، وتكلم عن تفاوت الرواة في ذلك ، وتكلم عن مفهوم الحديث الحسن عنده ، وعن مفهوم الحديث الغريب ، وتكلم عن المعلل والمرسل مع ذكر بعض أسباب رد المحدّثين له ، وكتابه « الجامع الكبير » فيه كثير من القضايا المهمة في مصطلح الحديث .

ثم جاء من بعدهم الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي الحنفي المتوفى سنة (٣٢١هـ) إذ ألف رسالة في الفرق بين التحديث والإخبار ، والفرق بين المعنعن والمؤنأن ، وهي موجودة في « شرح مشكل الآثار » ، ثم جاء من بعدهم الحافظ محمد بن حبان البستي المتوفى سنة (٣٥٤هـ) إذ كتب بعضًا من مسائل مصطلح الحديث في عدد من كتبه ، فقد ذكر في مقدمة كتابه « الثقات » الرواة الذين يجوز الاحتجاج بخبرهم ، وساق شروطهم ، ثم قال : « فكل من ذكرته في كتابي هذا إذا تعرى عن الخصال الخمس التي ذكرتها فهو عدل ، يجوز الاحتجاج بخبره » . ثم ذكر شروط الموثق عنده .

أما كتابه « المجروحين » فقد ذكر في مقدمته أنواع الجرح ، فكانت عشرين ، أما كتابه الأعظم « الصحيح على التقاسيم والأنواع » فقد ضمنه بعض قضايا المصطلح المهمة في مقدمته النفيسة ، إذ أجمل شرطه في عنوان الكتاب ، ثم بسط كلامه عن هذه الشروط ، ودافع عن منهجه في التصحيح ، ثم تكلم عن أقسام الأخبار من حيث طرقها ، وتكلم عن اختلاف الرفع والوقف ، والوصل والإرسال ، وتكلم على زيادات الثقات في الأسانيد والمتون ، ثم تكلم عن الرواية عن أهل البدع ، وعن حكم الرواية عنهم ، وتكلم عن المختلطين وعن حكم الرواية عنهم ،

وتكلم عن المدلسين، وعن عدالة الصحابة.

ثم جاء من بعدهم القاضي الحسن بن عبد الرحمان الرامهرمزي المتوفى سنة (٣٦٠هـ)، فألف كتابه النافع الماتع «المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي» وهو كتاب غير مختص لجمع أنواع علوم الحديث كلها، ولم يقصد من وضعه ذلك، إنما هو كتاب متصل بسنن الرواية والطلب والكتابة ومناهجها، فهو يبحث في أبوابه الأولى في مقدمات عن علم مصطلح الحديث، ثم أوصاف طالب الحديث وبعض شروطه وما يتعلق به، ثم تكلم عن العالي والنازل من الأسانيد وما يتعلق به من الرحلة وعدمها، ثم تكلم عمن جمع بين الرواية وتكلم بإجادة وتفصيل عن طرق التحمل وصيغ الأداء، ثم تكلم عن اللحن والرواية بالمعنى والمعارضة والمذاكرة والمنافسة وغيرها، واعتمد على نقل الأخبار عن السلف الماضين بالأسانيد، حتى امتدحه أئمة هذا الشأن في صنيعه في هذا الكتاب، فقد قال فيه الذهبي: «مصنف كتاب المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي، وما أحسنه من كتاب، قيل: إن السِّلفي كان لا يكاد يفارق كمه، يعني في بعض عمره»[1].

ثم جاء من بعده أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري المتوفى سنة (٤٠٥هـ)، فألف كتابه «معرفة علوم الحديث» وكتابه هذا أنفس بكثير من كتاب الرامهرمزي، وأكثر جودة؛ لاستيعابه أغلب أنواع علم الحديث، وتقسيمه ذلك وتفصيله لأنواعه حتى عده بعضهم أنه رائد التأليف في مصطلح الحديث.

ثم جاء من بعده الحافظ أبو نعيم أحمد بن علي الأصفهاني المتوفى سنة (٤٣٠هـ)، فزاد على ما كتب الحاكم، وتعقبه في بعض الأمور، بكتاب أسماه: «المستخرج على كتاب الحاكم» لكنه لم يبلغ الغاية فيه فأبقى فيه - كما يقول

(١) سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٣.

ابن حجر - أشياء للمتعقب.

ثم جاء من بعده الحافظ أبو يعلى الخليلي المتوفى سنة (٤٤٦هـ)، فألف كتابه «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»، وقد ذكر في مقدمة هذا الكتاب شيئًا من دقائق علم مصطلح الحديث، فتكلم عن الحديث الصحيح، وشرح شيئًا عن العلة وتكلم عن الشذوذ وعن الأفراد وعن المنكر والشاذ، وتحدث عن العلو والنزول، وتحدث عن طبقات الحفاظ وأئمة هذا الشأن، ونقاد الأثر وطبقات فقهاء الصحابة وغيرهم[1].

ثم جاء من بعدهم الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي المتوفى سنة (٤٦٣هـ)، فصنف في قوانين الرواية كتابه المسمى «الكفاية في معرفة الرواية» كما كتب في آداب الرواية كتابًا سماه «الجامع لآداب الشيخ والسامع»، وكان للخطيب البغدادي دور واسع في مصطلح الحديث، وألف كتبًا مستقلة في أغلب فنون علم مصطلح الحديث، وبذلك أجمع المنصفون على أن كل من جاء بعده كان عالة على كتبه.

ثم جاء من بعدهم الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المتوفى سنة (٥٠٧هـ) فألف كتابًا في العلو والنزول[2].

ثم ألف القاضي عياض المتوفى سنة (٥٤٤هـ) كتاب «الإلماع»، وأبو حفص الميانشي المتوفى سنة (٥٨١هـ) جزءًا لطيفًا سماه «ما لا يسع المحدّث جهله».

هذه هي المؤلفات التي تناولت علم مصطلح الحديث واستمر الحال عليها حتى جاء الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزوري المولود سنة

---

(١) وتضمن الكلام عن هذه المقدمات من ١/١٧٥- ١٨٥.

(٢) كشف الظنون ٢/ ١٦٦١.

(٥٧٧هـ) والمتوفى سنة (٦٤٣هـ) نزيل دمشق، فجمع لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية ما تفرق في مؤلفات من سبقه، وضم إليه ما يجب ضمه من الفوائد، وذلك في كتابه النفيس «معرفة أنواع علم الحديث»، وهو من أجل كتب مصطلح الحديث وأحسنها، وكان هذا الكتاب حدثًا جديدًا ومحورًا دارت في فلكه تصانيف كل من أتى بعده، وأنه واسطة عقدها، ومصدر ما تفرع عنها، ولم يكن لمن بعده سوى إعادة الترتيب في بعض الأحيان، أو التسهيل عن طريق الاختصار أو النظم، أو إيضاح بعض مقاصده، وقد رزق الله تعالى كتاب ابن الصلاح القبول بين الناس، حتى صار مَدْرس من يروم الدخول بهذا الشأن ولا يتوصل إليه إلا عن طريقه فهو الفاتح لما أغلق من معانيه، والشارح بما أجمل من مبانيه.

وقد اعتنى من جاء من بعد ابن الصلاح أشد العناية بكتابه حتى قال ابن حجر: «فلا يحصى كم ناظم له ومختصر ومستدرك عليه ومقتصر ومعارض له ومنتصر»، وكان من أفضل ما اعتنى بهذا الكتاب صنيع الحافظ العراقي إذ خدمه مرات عديدة كان أجلها حينما نظم الكتاب ثم شرح النظم بكتابه النفيس «شرح التبصرة والتذكرة»، وقد بينت في مقدمتي لشرح التبصرة والتذكرة قيمة الشرح وطريقة الشارح[1]، ولنفاسة كتاب «شرح التبصرة والتذكرة» وأهميته خدمَه البقاعي الخدمة التي تليق به وبمكانة مؤلفه، وقد تصدى فيه لما أشكل من نظم الألفية أو شرحها مستفيدًا بشكل أساسي من مباحثاته مع شيخه الحافظ ابن حجر، واستدرك عليه بعض المواطن التي لم يُوَضِّحْها الحافظ العراقي، وما وقع في أبياتها من انكسار الوزن أو صعوبة التعبير، ولا أريد أن أطيل بوصف كتاب البقاعي فقد بينت ذلك في الدراسة عنه؛ لكن الذي أريده هو أن كتاب البقاعي متمم لفوائد وعوائد كتاب «شرح التبصرة والتذكرة»، الذي هو امتداد لحسن صنيع الحافظ ابن الصلاح.

---

(١) والدراسة تضمنت الفصل الثاني من الدراسة من صفحة ٤٣ من المجلد الأول إلى صفحة ٧٣.

وصف النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في تحقيقي لكتاب «**النكت الوفية بما في شَرْح الألفية**» عَلَى أربع نسخ خطية:

الأولى: نسخة من محفوظات مكتبة الأوقاف العامة في بغداد تحت الرقم [١٥٧٠] وهي نسخة عتيقة واضحة ومقروءة خطها نسخي عادي، تقع في (٣٠٠) ورقة، في كل صفحة (١٩) سطرًا، في كل سطر (١٠) كلمات تقريبًا، تبدأ من أول الكتاب وتنتهي ببحث التسميع، كُتبت في حياة البقاعي سنة (٨٨٠هـ)، وعليها خطه في مواضع كثيرة، قد أشرت لها في المواضع التي ورَد فيها.

(انظر على سبيل المثال: ١/٧٨ و١٦٢ و٣٠٥ و٣٥٨ و٤١٤ و٤٤٠ و٤٧٠ و٥٠٢ و٥٢٢ و٦٠٥ و٦٥٢، وكتب الناسخ في الحاشية: «بلغ على المؤلف» انظر: ١/٢٨٠ و٣١٥ و٤١٢ و٢/١٤٨)، وهي مقروءة عليه، وصاحبها شِهَاب الدِّين أحمد الحمصي الشَّافِعِيّ، وهي التي جعلتها أصلًا ورمزت لَهَا بالرمز (أ)، وهذه النسخة نفيسة جدًّا، تعرف نفاستها من خلال السماعات الكثيرة الموجودة على الحواشي بخط البقاعي، وكذلك قلة الأخطاء الإملائية، مع ندرة التحريف والسقط، إلا في بعض الأماكن التي طمست بسبب الرطوبة وغيرها.

وقد وضح لي من خلال عملي بهذه النسخة المتقنة أن كاتبها كان ممارسًا وعالمًا بشأن النسخ والمخطوطات، إذ وجدت في مرات عديدة صنيعه صنيع الجهابذة لاستخدامه مصطلحات أهل العلم المتقنين في التعامل مع المخطوطات، ففي صفحة ٣٠٨ من الجزء الأول حينما سها فقدم وأخر في كلمتين وضع فوق كل كلمة حرف الميم إشارة إلى أن الصواب أن هذا مؤخر وهذا مقدم. وكان يصحح على الكلمة المشكلة إشارة إلى صحتها، انظر ١/٣٠٨ وكان يضبب أحيانًا على

الكلمة المشكلة، انظر الموضع السابق، بل كان من مزيد دقته وجودة قريحته وشدة إتقانه أنه كان يكتب حرفًا صغيرًا تحت الحرف الذي يخشى اشتباهه بحرف يشبهه، وكان أحيانًا يضع علامة الإهمال على الحرف المهمل إشارة إلى أنه مهمل غير معجم، وقد وضّح في كثير من الأماكن بعض العبارات، كأن يقال: الشيخ فيكتب فوقها بحرف صغير: «أي: العراقي»، أو يقال: شيخنا، فيكتب: «أي: ابن حجر» وغيرها كثير، كذلك شرح الناسخ كثيرًا من المصطلحات التي كانت ترد في الكتاب من غريب ونحوه، بل كان في بعض الأحيان ينقل في الحاشية فوائد عن شيخه البقاعي كما جاء في ١/ ٤١٩: «قال شيخنا: كان عنده ثمانون فراشًا للمحدّثين يحررون معه السند». على أن هذه الفائدة قد جاءت في متن الكتاب في المجلد الثاني صفحة ٣٩٧، ومن فوائده أيضًا أنه علق في صفحة ٤٦٧ من الجزء الأول فقال في الحاشية: «المنكر يقابله المعروف، والشاذ يقابله المحفوظ»، وفي المجلد الأول صفحة ٦١٧ عرف الوجادة.

وإن مما يحزن أن هذه النسخة ليست كاملة بل هي تمثل الجزء الأكبر من الكتاب وتنتهي في مطبوعتنا هذه في الجزء الثاني صفحة ١٩٤ وجاء في آخر النسخة: «آخر الجزء الأول، ويتلوه في الثاني إن شاء الله تعالى/٣٠١أ/: «صفة رواية الحديث وآدابه»، والحمد لله رب العالمين، وصلّ اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، فرغ من كتابته، في يوم الأحد المبارك الخامس من شهر ذي الحجة الحرام من شهور سنة ثمانين وثمانمائة، والحمد لله رب العالمين، وصلّ اللهم على سيدنا محمد وآله وسلم».

الثانية: نسخة من محفوظات دار المخطوطات العراقية تحت الرقم [٨٦٦٨] وهي نسخة جيدة واضحة مقروءة، خطها نسخي عادي كُتبت قبل (٨٥١هـ)، وجاء

في بعض حواشي هذه النسخة ما يدل على نفاستها وجودتها ففي صفحة ٣٢٠ من الجزء الأول جاءت عبارة: «وكلام الحاكم ظاهر فيه» وجاء في نسخة (ب) بدل كلمة «فيه» «يأباه»، وكذا هي في نسخة (ف) وكتب ناسخ (ب) فوق كلمة «يأباه» «لا» ثم كتب في الحاشية: «ضرب عليها شيخنا، وجعل موضعها «ظاهر فيه»»، وهذا إن دل على شيء دلّ على أن ناسخ النسخة هو تلميذ للبقاعي، وأن النسخة مقروءة عليه، وكذا جاءت في النسخة حواشٍ أخرى، وقد نقلت بعضها في الهامش انظر على سبيل المثال ٣٧٨/١ و٤٠٣؛ ومع ذلك فالنسخة لم تخل من سقوطات يسيرة، ومما يؤسف له كذلك أنها ناقصة من أولها ومن آخرها، وقد أشرت إلى ذَلِكَ في موطن النقص، وتقع في (١٢٧) ورقة، وهي تبدأ في مطبوعتنا ٣١٢/١ وتنتهي بـ ٢/ ١٦١، ورمزت لَها بالرمز (ب).

الثالثة: نسخة من محفوظات جامعة برنستون الأمريكية، تحت الرقم (٣٩٤٣) فيلم ضمن مجموع (ق١٠هـ)، وخطها نسخي جيد، حصل فيها سقط كثير وتصحيف، ويوجد عليها عدد من التملكات، عدد أوراقها (٤١) ورقة، في كل صفحة (١٩) سطرًا، في كل سطر (١٠) كلمات تقريبًا، تبدأ من أول الكتاب، وتنتهي في مبحث الضعيف، وهي في المطبوع تنتهي في ١/ ٣١١، وقد رمزت لها بالرمز (ك).

الرابعة: نسخة من محفوظات مكتبة فيض اللّه أفندي في إستانبول تحت الرقم (٢٥٢)، وقد حصلت على نسخة من صورتها المحفوظة في مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية (٤٣٠١) فيلم، خطها نسخي جيد وواضح مع قلة الأخطاء الإملائية، إلا أنه وقع فيها بعض التصحيفات والسقط، عدد أوراقها (٢٧٥) ورقة في كل صفحة (٢١) سطرًا، وفي كل سطر (١٢) كلمة تقريبًا، تبدأ من أول الكتاب،

وتنتهي بنوع المسلسل، وجاء في آخرها: «انتهى ما وجد مكتوبًا في سادس شوال المبارك (٨٥٩هـ)»، ورمزت لها بالرمز (ف).

منهج التحقيق

١- حاولت ضبط النص قدر المستطاع معتمدًا عَلَى النسخ الأربع، مَع مراجعة الكتب المساعدة.

٢- اعتمدت على نسخة (أ) كأصل في تحقيق هذا الكتاب، إلا أنني لم أجمد على هذه النسخة، إنما غيّرت ما ارتأيت أنه صواب، وأكملت نقص الكتاب من نسخة (ف)، التي تفردت بالزيادة، وأشرت إلى نهاية الصفحات في النسخة (أ) بعد أن أعطيتها رمزًا، هكذا: (١/ أ)، (١/ ب)، وكذا فعلت في النسخة (ف) في الزيادة التي أضفتها.

٣- خرجت الآيات الكريمات من موطنها من المصحف، مَعَ الإشارة إلى اسم السورة ورقم الآية.

٤- خرجت الأحاديث النبوية تخريجًا متوسطًا، وبينت فِي الأعم الأغلب ما فِيهَا من نكت حديثية، ونبهت عَلَى مواطن الضعف، وكوامن العِلَل.

٥- خرجت أكثر النقولات عن أهل العلم، وذلك بعزوها إلى كتبهم.

٦- فِي غالب الأحيان يذكر البقاعي عِنْدَ نقله أبيات الألفية جُزْءًا من الأبيات ثُمَّ يَقُولُ: الأبيات، أو البيتين، أو الْبَيْت اختصارًا، وقد نقلت ذَلِكَ من تحقيقنا «لشرح التبصرة والتذكرة»، إذ لا داعي للاختصار، عَلَى أنّا اعتمدنا ثلاث نسخ خطيّة فِي ضبط متن الألفية، وقد فصلنا الكلام عنها في مقدمتنا «لشرح التبصرة والتذكرة».

٧- ترجمت لبعض الأعلام المبهمين الذين ذكرهم المصنف في هذا الكتاب، وعرفت بالأمكنة والفرق والكلمات الغريبة على وجه الإيجاز والاختصار.

٨- قدمت للكتاب بمقدمة أراها مناسبة كمدخل إليه.

٩- وضعت كلام العراقي بين قوسين كبيرين، وباللون الأسود الغامق.

هكذا: **قوله**: (...).

١٠- أضفت بعض العناوين، دون الإشارة إليها، وجعلتها باللون الأسود الغامق.

١١- ذكرت بعض التعليقات الواردة في الحاشية، في الهامش.

١٢- صنعت الفهارس اللازمة التي تخدم الكتاب.

١٣- قمت بشكل النص شكلًا متوسطًا.

١٤- علقت عَلَى بَعْض المواطن التي أعتقد أنها بحاجة إلى مزيد إيضاح وبيان.

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم
قال الشيخ الإمام العالم العلامة الحبر البحر الفهامة المحقق المدقق
الرحلة الحافظ الأوحد الأمة المتقن الضابط المجاهد المرابط
برهان الدين لسان المتكلمين عمدة المفتين محيي سنة سيد
المرسلين ابو الحسن ابرهيم جعل الله علمه قايدا له الى جنات النعيم
وخالصا لوجهه الكريم البقاعي الشافعي رضي الله عنه وارضاه
وجعل الجنة مثواه ومأواه. الحمد لله الذي من اسند اليه
ضعيف عزمه قواه، ومن انزل بجنابه موضوع قدره علاه، ومن
ارسل الى بابه صحيح عمله قبله وارتضاه، فاشهد ان لا اله الا الله
المتواتر فضله والاه، العزيز فما انقطع اليه دليل الا وصله ووالاه
واشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم عبده الاواه
ورسوله المقطوع بشرفه المشهور علاه، المرفوع من تابعه
الموقوف من ناواه، صلى الله وسلم عليه وعلى اله وصحبه ومن والاه،
اتم سلام وازكى صلاة. اما بعد فهذه فوائد ونكت وانحاث
تتعلق بالالفية الحديثية وشرحها كلاهما لشيخ الحفاظ زين الدين
ابي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي سقى الله عهده وثراه
في مصطلح اهل الحديث قيدت فيها ما استفدته من تحقيق تلميذه
شيخنا شيخ الاسلام حافظ العصر ابي الفضل شهاب الدين احمد بن
علي بن حجر الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي قاضي القضاة بالديار

الورقة الأولى من نسخة (أ)

المصرية ايام سماعي لبحثها عليه بارك الله في حياته وادام عموم
النفع ببركاته سميتها النكت الوفية بما في شرح الالفية
[illegible] ان ما كان فيها من بحثي صدرته في الغالب بقلت وختمته
بقولي والله اعلم وما نقلته عن غير شيخنا من بعض الكتب عزوته
اليه وما عدا ذلك وهو جل الامر فهو من كلام شيخنا فان
كان من بحثه فاني عبرت عنه بعد انفصالي عن مكان الدرس بحسب
فهمي وان كان ناقلا له فاني كتبت اسم المنقول عنه من لفظه في
الحال وعبرت عن مقوله كما تقدم فان ظفرت بمخالفة لشيء من
ذلك عن من هو اوثق مني فقد علمت عذري واما الاعتذار عن
شيخنا فهو ان النقل حالة المذاكرة قد يتساهل فيه قوله الحمد
لله الذي قبل بصحيح النية حسن العمل الى آخرها استعمل فيها اسماء
انواع الحدث لبراعة الاستهلال وذكرها بمعان غير معانيها الاصطلاحية
نحو ان يقول كما فعل بعضهم الحمد لله الذي منح اهل الحديث خلعة
السنة قوله على مراسيل هو جمع مرسال وهي الناقة السهلة
السير استعاره للالطاف والله اعلم قوله اسند في بابه الى علم
يقال اسند في الجبل بمعنى صعد في سنده بالفتح وهو اصله وما علا
عن سفحه واسندته انا قاصر متعد قوله شذ اي خرج يقال
شذ يشذ شذا وشذوذا ندر عن الجمهور وشذه هو لازم
متعد قوله جنابه هو الفناء والناحية قوله مقاطيع من

الورقة الأخيرة من نسخة (أ)

حاشية البقاعي على شرح النخبة العراق

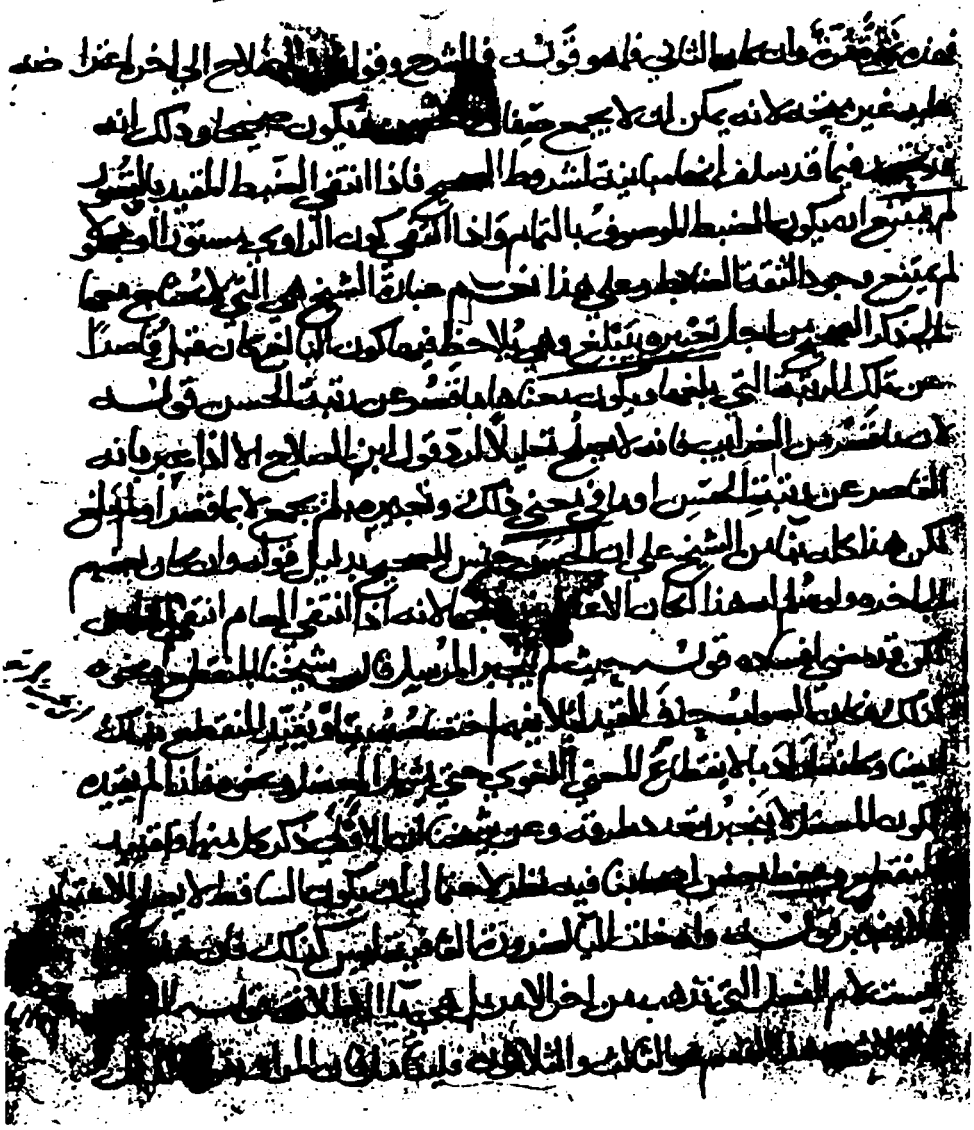

الورقة الأولى من نسخة (ب)

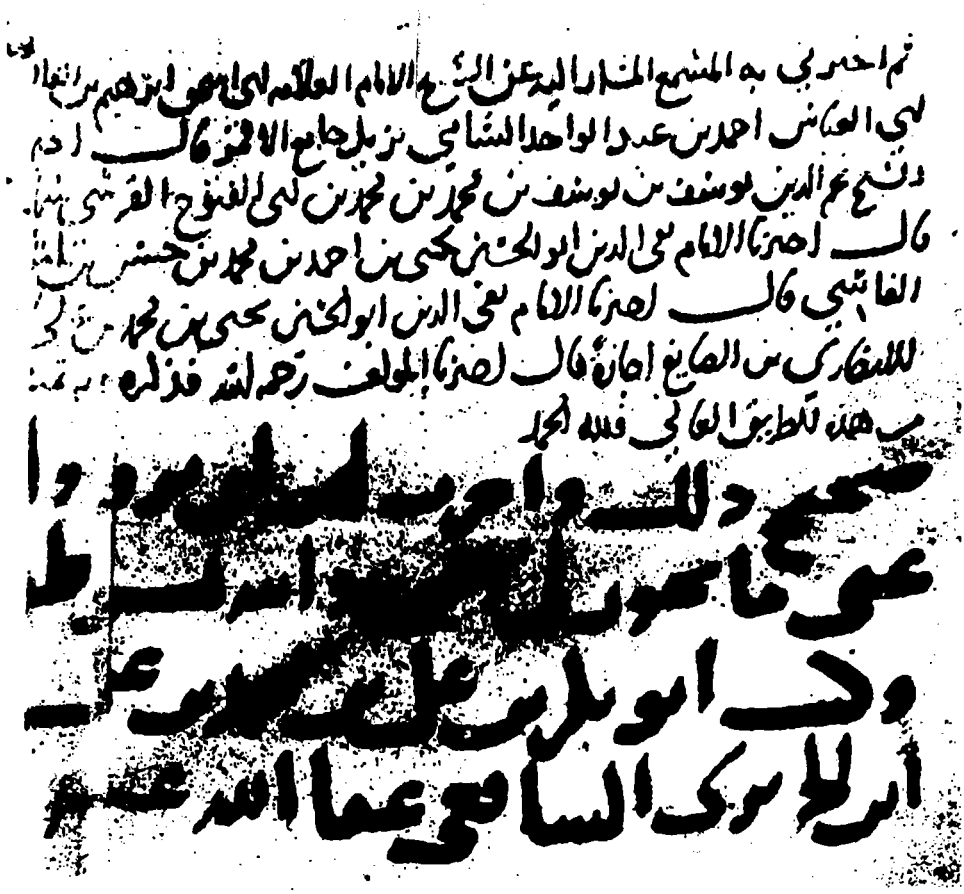

الورقة الأخيرة من نسخة (ب)

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم

الحمد لله الذي من استند اليه ضعيف عزمه قواه ومن انزل بجنابه موضوع قدره علاه ومن ارتسل الى بابه صحيح عمل قبله وارتضاه واشهد ان لا اله الا الله المتواتر فضله والآه العزيز مما انقطع اليه ذليل الا وصله ووالاه واشهد ان سيدنا محمدا عبده الأواه ورسوله المقطوع بشرفه المشهور علاه المرفوع من تابعه الموعود من ناواه صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن والاه أتم سلام وازكى صلاه. اما بعد فهذه فوايد ونكت واحاث متعلق بالالفيه الحديثيه وبشرحها للشيخ الحفاظ زين الدين ابي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي سقى الله عهده وثراه في مصطلح اهل الحديث قيدت فيها ما استفدته من محقق شيخنا شيخ الاسلام حافظ العصر ابي الفضل شهاب الدين احمد ابن علي بن حجر الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي قاضي القضاه بالديار المصريه ادام سماعي لبحثه عليه بارك الله في حياته وادام عموم النفع ببركاته سميتها النكت الوفيه بما في شرح الالفيه واعلم ان ما كان فيها من بحث صدرته بقلت وما نقلته من غير شيخنا من بعض الكتب عزوته اليه وما عدا ذلك وهو جل الامر فهو من كلام شيخنا فان كان من بحثه فاني عبرت عنه بعد انفصالي عن مكان الدرس بحسب فهمي وان كان ناقلا له فان كتبت اسم المنقول عنه من لفظه في الحال وعبرت عن مقوله كما تقدم فان ظفرت بي لغير شيء من ذلك ممن هو اوثق مني فقد علمت عذري

الرابعة ما فقد الاول والثاني والرابع وما بعده الخامسة ما فقد الاول والثالث
وما بعده السادسة ما فقد الثاني وما بعده صارت اثنين وستين صورة
[illegible] تحته صورة واحدة وهي ما فقد الستة فتلك ثلاث وستون صورة
يتفرع منها صور كثيرة بالطريق التي ذكرها المصنف وهي انك تاخذ ما يدخل
تحت فقد الاتصال مثلا فتجده اربعة وهي المعلق والمرسل والمعضل والمنقطع
فتصير الصورة الواحدة صورا كثيرا وعلى هذا المنوال ينسج ومن هنا يعلم
ان قول الشيخ فما فقد فيه الاتصال قسم ويدخل تحته قسمان معترض الظاهر
حيث افهم الانحصار في القسم والله اعلم وقد وضعت لهذه الثالث والستين
حذو لا يضبطها ويسهلها كنيت فيه عن الشرط الاول بالالف وعن الثاني بالبا
وعن الثالث بالجيم وعن الرابع بالدال وعن الخامس بالهاء وعن السادس
بالواو وقدمت فيه الصورة الاخيرة وهو هذا

[illegible]	ا	ب	ج	د	ه	و
اب	اج	اد	اه	او	بج	بد
به	بو	جد	جه	جو	ده	دو
هو	اجد	ابد	ابه	ابو	اجد	اجه
اجو	اده	ادو	اهو	بجد	بجه	بجو
بده	بدو	بهو	جده	جدو	جهو	دهو
ابجد	ابجه	ابجو	ابده	ابدو	ابهو	اجده
اجدو	اجهو	ادهو	بجده	بجدو	بجهو	بدهو
جدهو	ابجده	ابجدو	ابجهو	ابدهو	اجدهو	بجدهو

راموز الورقة الأخيرة (ب) من نسخة (ك)

راموز الصفحة الأولى (أ) من نسخة (ف)

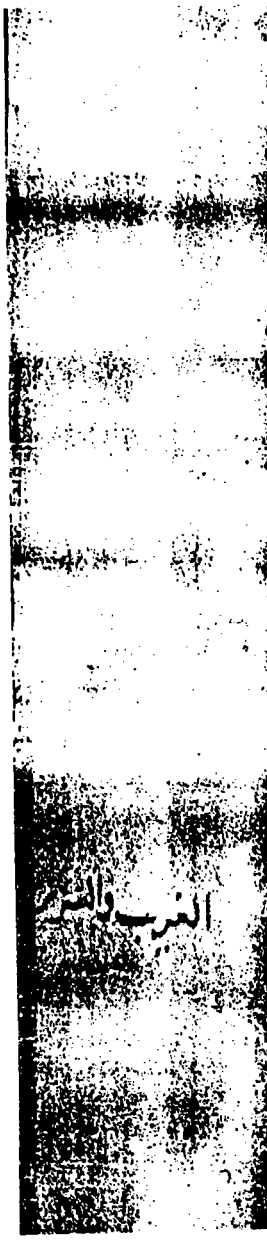

راموز الورقة الثانية والستين بعد المئتين (ب) من نسخة (ف)

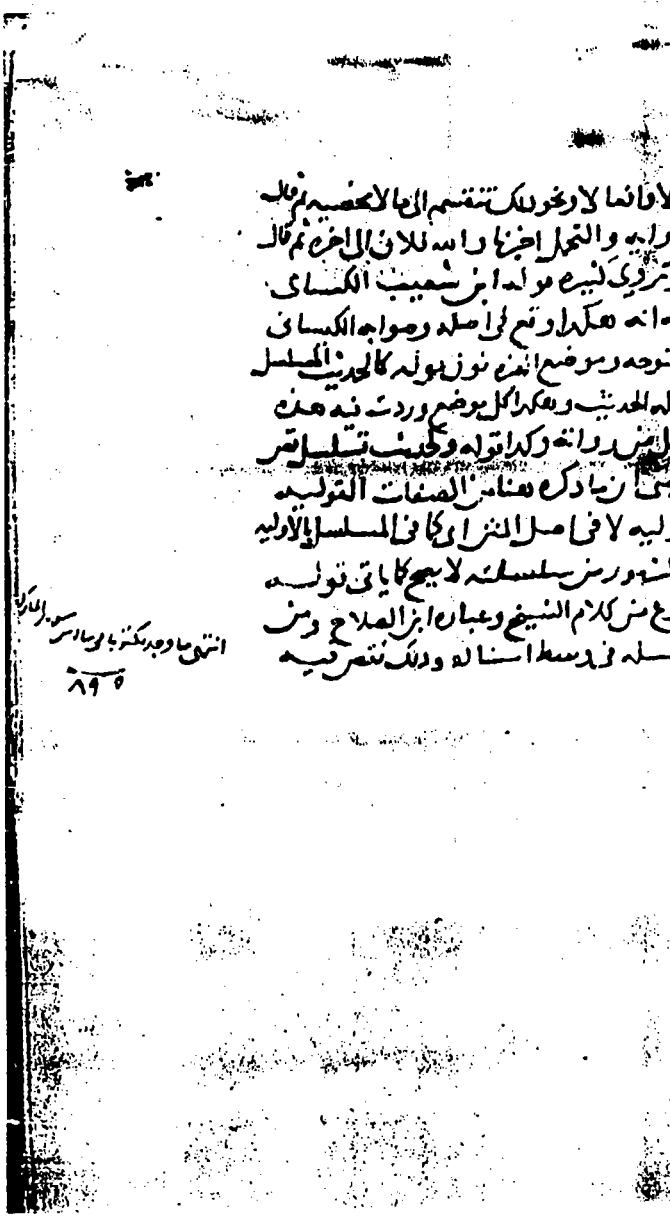

رامو ز الورقة الأخيرة (ب) من نسخة (ف)

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ[١]

وصلّى اللَّهُ على سيدِنَا محمدٍ وآلهِ وصحبِهِ وسلمَ

قالَ الشيخُ الإمامُ العالِمُ العَلامَةُ، الحَبْرُ، البحرُ، الفَهَّامَةُ، المحقِقُ، المدَقِقُ، الرحلةُ، الحافِظُ، الأوحَدُ، الأمَّةُ، المُتقِنُ، الضابطُ، المجاهدُ، المرابطُ، برهانُ الدّينِ، لسانُ المتكلمينَ، عُمدَةُ المفتِينَ، محيي سنةِ سيدِ المرسلينَ، أبو الحسنِ إبراهيمُ - جعلَ اللَّه علمَه قائدًا له إلى جنّاتِ النعيمِ، وخالصًا لوجههِ الكريمِ - البقاعِيُّ الشافعيُّ، رضي اللَّه عنهُ وأرضاه، وجعلَ الجنةَ مثوانا ومثواهُ][٢].

الحمدُ للَّهِ الذي مَن أسندَ إليه ضعيفَ عزمه قوّاه، ومن أنزلَ بجنابهِ موضوع قدره علّاهُ، ومنْ أرسلَ إلى بابهِ صحيحَ عملِهِ قَبِلَه وارتضاهُ، وأشهدُ أنْ لا إله إلا اللَّهُ المتواترُ فضلُه وآلاهُ، العزيز، فما انقطع إليه ذليلٌ إلّا وصلهُ ووالاهُ، وأشهدُ أنَّ سيدنا محمدًا ﷺ[٣] عبدهُ الأوّاهُ، ورسولُهُ المقطوعُ بشرفهِ المشهورُ علاهُ، المرفوعُ مَن تابعه، الموقوفُ مَن نَاواهُ - صلى اللَّه وسلَّمَ عليه[٤] وعلى آلهِ وصحبهِ ومَنْ آواهُ - أتمَّ سلامٍ وأزكى صلاةٍ[٥].

---

(١) زاد بعدها في (ك): «رب زدني علمًا يا كريم».

(٢) ما بين المعكوفين جاء في أول نسخة (أ)، وجاء في نسخة (ف): «بسم اللَّه الرحمن الرحيم، رب يسر وأعن يا كريم، قال أفقر الخلائق إلى عفو الخالق أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي، نزيل القاهرة المعزية، عامله اللَّه بألطافه الجلية والخفية ووالديه وجميع المسلمين، آمين».

(٣) لم ترد في (ك)، و(ف).

(٤) كلمة: «وسلم» لم ترد في (ك).

(٥) ضمن البقاعي - رحمه اللَّه - خطبة كتابه بعض مفردات من مصطلح الحديث استئناسًا وصلة لموضوع كتابه، مما زاد خطبة الكتاب رونقًا وجمالًا، وهو صنيع العراقي في كتابه «شرح التبصرة والتذكرة»، والذي يسمى ببراعة الاستهلال، وسيأتي قريبًا إن شاء اللَّه إشارة البقاعي - رحمه اللَّه - لذلك.

أما بعدُ:

فهذِه فوائد ونكتٌ وأبحاثٌ، تتعلقُ بالألفيةِ[١] الحديثيةِ وبشرحِها[٢][٣]، - كلاهما لشيخِ الحفاظِ زينِ الدينِ أبي الفضلِ عبدِ الرحيمِ بنِ الحسينِ العراقيِّ، سقى اللَّهُ عهدهُ وثراهُ - في مصطلحِ أهل الحديثِ.

قيدتُ فيها ما استفدتهُ مِن تحقيقِ تلميذهِ[٤] شيخِنا شيخِ الإسلامِ حافظِ العصرِ، أبي الفضلِ شهابِ الدينِ، أحمد بنِ عليٍّ بن حجرٍ الكنانيِّ العسقلانيِّ، ثمَّ المصريِّ الشافعيِّ، قاضي القضاة بالديارِ[٥]/ ٢أ/ المصريةِ أيامَ سماعِي لبحثها عليهِ، باركَ اللَّهُ في حياتِه[٦]، وأدامَ عُمُومَ النفعِ ببركاتهِ، سميتها: «**النكتَ الوفيةَ بما في شرحِ الألفيةِ**».

واعلمْ أنَّ ما كان فيها مِن بحثي صدّرتهُ في الغالبِ[٧] بـ: «قلتُ» وختمتُه بقولِي: «واللهُ أعلمُ»[٨]، وما نقلتهُ عنْ[٩] غيرِ شيخنا مِن بعضِ الكتبِ، عزوتهُ إليه، وما عدَا ذَلِكَ - وهوَ جلُّ الأمرِ - فهوَ مِن كلامِ شيخنا[١٠]، فإنْ كانَ مِنْ بحثهِ فإني

---

(١) وهي التبصرة والتذكرة.

(٢) في (أ) و(ف): «وشرحها».

(٣) وهو المسمى بشرح التبصرة والتذكرة، وقد حققناه التحقيق الذي يليق بمكانة المؤلف ونفاسة الكتاب، وقد طبع في دار الكتب العلمية عام ٢٠٠٢ في مجلدين ضخمين.

(٤) كلمة: «تلميذه» لم ترد في (ك).

(٥) انظر ترجمته في المقدمة.

(٦) وهذا دليل على أن تأليف هذا الكتاب في حياة الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه اللَّه - وهو مما يزيد الثقة بنقول البقاعي عنه.

(٧) عبارة: «في الغالب» لم ترد في (ك).

(٨) عبارة: «وختمتهُ بقولي: «واللهُ أعلمُ» لم ترد في (ك).

(٩) في (ك): «من».

(١٠) وهذا مما يقوي أهمية الكتاب، ويدل على نفاسته.

عبّرتُ عنهُ بعدَ انفصالي عن مكانِ الدرسِ بحسبِ فهمي، وإنْ كانَ ناقلًا لهُ فإني كتبتُ اسمَ المنقولِ عنه مِن لفظِهِ في الحالِ، وعبّرتُ عن مقوله كما تقدمَ، فإن ظفرتَ بمخالفةٍ لشيءٍ مِن ذَلِكَ عمّن[١] هوَ أوثقُ مني، فقدْ علمتَ عذري، وأما[٢] الاعتذارُ عنْ شيخنا فهوَ أنَّ النقلَ حالةَ المذاكرةِ قدْ يُتساهلُ فيهِ، واللهُ الموفقُ.

قولُه: (**الحمدُ للَّهِ الذي قَبِلَ بصحيحِ النيةِ حسنَ العملِ**)[٣] إلى آخرها استعملَ فيه[٤] أسماءَ أنواعِ الحديثِ لبراعةِ الاستهلالِ[٥]، وذكرها بمعانٍ غيرِ معانيها الاصطلاحيةِ أحسنُ وأدخلُ في البراعة مما لو استعملها بالمعاني الاصطلاحية، نحوُ أنْ يقولَ - كما فعَل بعضُهم -: الحمدُ للَّهِ الذي منَح أهلَ الحديثِ خدمةَ السنةِ.

قلتُ: قولُه: (**على مراسيلَ**)[٦] هوَ جمعُ مرسالٍ، وهيَ الناقةُ السهلةُ السيرِ[٧]. استعارةٌ للإلطاف، واللهُ أعلمُ.

قولُه: (**أسندَ في بابِهِ**)[٨]، أي: على، يقالُ[٩]: أسندَ في الجبلِ[١٠]، بمعنى: صعد[١١] في سَنَدِهِ - بالتحريكِ - وهو أصلهُ، وما علا عن سفحهِ وأسندتهُ

---

(١) في (ك): «ممن».

(٢) في (ك): «وإنما».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٤) في (أ): «فيها».

(٥) انظر عن مصطلح براعة الاستهلال: الإيضاح في علوم البلاغة: ٢٤٢.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٧) انظر: الصحاح مادة (رسل).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٩) عبارة: «في بابه أي: على، يقال» لم ترد في (ك)، وورد عوضًا عنها عبارة: «قال شيخنا».

(١٠) زاد بعدها في (ك): «قاص».

(١١) في (ك): «استند».

أنا، قاصرٌ متعدٍّ[١].

قلتُ: قولُه: (شذَّ)[٢]، أي: خرَج، يُقالُ: شذَّ يَشِذُّ ويَشُذّ شذًّا وشذوذًا: نَدَرَ عن الجمهورِ، وشذهُ هو لازمٌ متعدٍّ[٣].

قولُه: (جنابِهِ)[٤] هو الفناءُ والناحية[٥].

قولُه: (مقاطيعَ)[٦] مِنْ/٢ب/ إضافةِ الشيءِ إلى فاعلِهِ، أي: الذينَ قطعهم حبُّه عن مَن سواهُ، واللهُ أعلمُ[٧].

قولُه: (فموضوعُهم)[٨] استعمَله بثلاثةِ معانٍ: منطقي وحديثي، والثالث المسوق له الكلامُ، وهوَ أنّ[٩] مَن وضعَ علماءُ الفنِّ - الذينَ وصلهُمُ اللَّهُ -[١٠] رتبتهُ بجرحٍ لا ترتفعُ بعدَ ذَلِكَ، ومَن عكسوا حالتهُ، لمْ تزلْ معكوسةً، فلا تنتظمُ، ولا يقبلُ ما يأتي به، وإليه أشارَ بمقلوبهم، وفيه مِن زيادةِ الحسنِ أنّهُ جناسُ القلب.

---

(١) ينظر في معنى المسند لغة: لسان العرب مادة (سند)، والتاج مادة (سند).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٣) الشاذ لغة: المنفرد، وشذ الرجل: إذا انفرد عن أصحابِهِ. وكذلك كل شيء منفرد فهو شاذ. ومنهُ شاذ من القياس، وهذا مما يشذ عن الأصول، وكلمة شاذة.... وهكذا.
ينظر: الصحاح مادة (شذّ)، وتاج العروس (شذّ).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٥) انظر: الصحاح مادة (جنب).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٧) من قوله: «في سنده بالتحريك ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٩) لم ترد في (أ).

(١٠) عبارة: «الذين وصلهم الله» لم ترد في (ك).

قلتُ : قولُه : (**الفردُ**)[١] من مَحاسنِه أنّهُ في سجعهِ التّوحيدُ ما يأتي إلّا نوعٌ واحدٌ، وهو معنى الوحدانيةِ.

قولُه : (**واكتملَ**)[٢] أشارَ بالافتعالِ إلى أنّهُ : ما كملَ إلاّ بعلاجٍ كبيرٍ.

قولُه : (**معضلاتِ الأمورِ**)[٣] سيأتي في فنِّ المعضلِ بيانُ أنّه يصحُ أنْ يكونَ بفتحِ الضادِ؛ ليتآخى معَ ما تقدمهُ مِنْ أسماءِ الأنواعِ.

وقولُه : (**فعلمُ الحديثِ خطيرٌ وقعهُ**)[٤] الفاءُ فيه على توهمِ أما، أو تقديرِ شرطٍ، والخطيرُ : الشريفُ والرفيعُ، والوقعُ : المكانُ المرتفعُ منَ الجبلِ، أي : رفيعٌ، أو شريفٌ ارتفاعهُ، والمرادُ أنَّ أثرَهُ في العِظمِ كأثرِ الثقيلِ الصلبِ الواقعِ مِن علوٍّ، واللهُ أعلمُ[٥].

قولُه[٦] : (**عليهِ مدارُ أكثرِ**[٧] **الأحكامِ**)[٨] إن قيلَ : إنّما مدارُ الأحكامِ على نفسِ الحديثِ، لا على العلمِ باصطلاحِه، قيلَ : بل على العلمِ باعتبارِ أنّهُ لا يُعرفُ حالُ الحديثِ ليعملَ به إلا بمعرفةِ العلمِ، فهوَ آلةٌ لابدَّ منها، والمتوقفُ على المتوقفِ على الشيءِ متوقفٌ على ذَلِكَ الشيءِ[٩]، والمرادُ بعلمِ الحديثِ في قولِه : «فعلمُ الحديثِ خطيرٌ وقعُه» ليسَ مجردَ هذا الاصطلاح، بل معَ المشتملِ على أحوالِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٥) من قوله : «قلت : قوله : الفرد ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) زاد بعدها في (ك) : «عن علم الحديث».

(٧) لم ترد في (ك).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٩) عبارة : «والمتوقف على المتوقف ....» إلى هنا لم ترد في (ك).

الرجالِ، والعللِ، والغريبِ/٣أ/، ونحوِ ذَلِكَ مما يصيرُ به الرجلُ نقادًا جهبذًا، كما سيأتي في تعريفِه[١]، ولأهلِ هذا العلمِ اصطلاحٌ يُعبِّرونَ به عن مقاصدهمْ، إذا حكموا على متنٍ منَ المتونِ بشيءٍ.

وهذهِ الألفيةُ في علمِ هذا الاصطلاحِ المنسوبِ إلى أئمةِ علمِ الحديثِ.

قولُه: (**ألَّفْتُها**)[٢] الأولى: للعددِ، أي: جعلتها ألفًا، وربما يُناقشُ فيه بأنَّ كل شطرٍ مِنَ الرجزِ إذا استعملَ هكذا بيتٌ، وقد يجابُ بأنَّ المرادَ ألفٌ مزدوجٌ، واللهُ أعلمُ.

والثانيةُ: بمعنى: صنفتُها، أي: ضممتُ صنفًا إلى صنفٍ.

قولُه: (**رأيتهُ كبيرَ الحجمِ**)[٣]، أي: ظننتُ أنَّهُ إذا كَمُلَ يكونُ كبيرًا، وإلا فهوَ لمْ يوجدْ منه إلا قطعةٌ يسيرةٌ وصلَ فيها إلى الضعيفِ.

قولُه: (**غير مفرطٍ**)[٤] يجوزُ خفضُ «غَير» صَفةً لـ«شرحٍ»، ونصبهُ على الحالِ مِن ضميرِ المصنّفِ في «شرعتُ»، أو من ضميرِ الشرحِ في «متوسطٍ»، ولفظةُ «مفرط» الأولى رأيتها في بعضِ النسخِ مشددةً مِنَ التفريطِ، والثانيةُ مخففةٌ مِنَ الإفراط، والأحسنُ العكسُ لوجهينِ:

الأولُ: القربُ مِن موازنةِ متوسطٍ.

والثاني: أنْ يكونَ تعلقهُ بما كثرَ فأملَّ، ولا قصرَ فأخلَّ، على طريقِ اللفِّ والنشرِ المرتبِ، أي: غير مبالغٍ في الكلامِ، ولا مسهبٍ فيحصلُ لطالبهِ ملٌّ، ولا متهاونٍ بتركِ شيءٍ مِن الأنواعِ، فيخلُّ ببعضِ المقاصدِ.

---

(١) عبارة: «كما سيأتي في تعريفه» لم ترد في (ك).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٨.

قولُه : (مَعَ فوائد)[١] حالٌ مِنْ ضميرِ «متوسط»، أي[٢] : حال كونِهِ كذا، وحالَ كونِه مصاحبًا لفوائدَ زائدةٍ على شرحِ الكتابِ .

قولُه :

١- يَقُوْلُ رَاجِي رَبِّهِ المُقْتَدِرِ عَبْدُ الرَّحيمِ بنُ الحُسَيْنِ الأَثَرِيْ
٢- مِنْ بَعْدِ حَمْدِ اللَّهِ ذي الآلاءِ على امْتِنَانٍ جَلَّ عَنْ إحْصَاءِ
٣- ثُمَّ صَلَاةٍ وسَلامٍ دَائِمِ على نَبِيِّ الخَيْرِ ذِي المَرَاحِمِ
٤- فَهَذِهِ المَقَاصِدُ المُهِمَّهْ تُوْضِحُ مِنْ عِلْمِ الحدِيْثِ رَسْمَهْ
٥- نَظَمْتُهَا تَبْصِرَةً لِلمُبتَدِي تَذْكِرَةً لِلْمُنْتَهِي والْمُسْنِدِ
٦- لَخَّصْتُ فيهَا ابْنَ الصَّلاحِ أَجْمَعَهْ وَزِدْتُهَا عِلْمًا تَرَاهُ مَوْضِعَهْ
٧- فَحَيْثُ جَاءَ الفِعْلُ والضَّمِيْرُ لِواحِدٍ وَمَنْ لَهُ مَسْتُورُ[٣]
٨- كَ (قَالَ) أَوْ أَطْلَقْتُ لَفْظَ الشَّيْخِ مَا أُرِيْدُ إلَّا ابْنَ الصَّلاحِ مُبْهَمَا
٩- وَإِنْ يَكُنْ لاثْنَيْنِ نَحْوُ (الْتَزَمَا) فَمُسْلِمٌ مَعَ البُخَارِيِّ هُمَا
١٠- وَاللَّهَ أرجُوْ في أُمُوْرِي كُلِّهَا مُعْتَصِمًا فِي صَعْبِهَا وَسَهْلِهَا

لا يقالُ : ابتدأ بغيرِ الحمدِ في خطبةِ هذا النّظمِ ؛ لأنّه يُقال : إن قولَه : «مِنْ بعدِ» يدفعُ ذَلِكَ، على[٤] أنَّ صاحبَ/٣ب/ الشرعِ ﷺ الذي حثَّنا على الابتداءِ بالحمدِ، أشارَ لنا إلى أنَّ الابتداءَ بالتعريف بالمكتوبِ منهُ، والمكتوب إليهِ، لا يكونُ مُخلًّا به، فكانَ يرسلُ ﷺ الكتبَ فيكتبُ في أولها : مِن محمدٍ رسولِ اللَّه إلى فلانٍ

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٨.

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) معنى البيت لا يكتمل إلّا بالبيت الذي بعدهُ، وهو عَيْبٌ عند العروضيين، ويُسَمَّى ذلك بـ «التضمين».

(٤) عبارة : «إنّ قوله : «من بعد» يدفع ذلك على» لم ترد في (ك).

يذكر ذَلِكَ قبلَ الحمدِ.

روى الطبراني[١]، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ»[٢]، عن معاذٍ رضي اللَّه عنه: أنَّ النّبيَّ ﷺ أرسلَ إليهِ يُعزيهِ بابنِه: مِن محمدٍ رسولِ اللَّهِ إلى معاذِ بنِ جبلٍ، سلامٌ عليكَ، فإني أحمدُ إليكَ الله... الحديث.

وفي «الصحيحينِ»[٣] حديثُ ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما -: «مِن محمدٍ رسولِ اللَّهِ إلى هرقلَ عظيمِ الرومِ، سلامٌ على منِ اتبعَ الهدى»[٤].

فكان التعريفُ بالمرسلِ والمرسلِ إليهِ قائمٌ مقامَ ما لو دفعَ المرسِلُ الكتابَ إلى المرسَلِ إليهِ مِنْ يدهِ، وقالَ لهُ: هذا كتابي إليكَ، فاقرأهُ، فكما لا يكونُ قولُه لذلكَ مخلًّا بالابتداءِ بالحمدِ، كذلكَ لا يكونُ كتابتُه في أولِ الكتابِ مخلةً، على أنَّ التسميةَ مِنْ أفرادِ الحمدِ؛ فإنّهُ الثناءُ بالجميلِ، وقد ابتدأ بها قبلَ ذَلِكَ، ولو لم يكن كذلكَ قولُه: «ربه المقتدرِ» حمدًا؛ لما تقدمَ[٥].

---

(١) معجم الطبراني ٢٠/١٢٩ (٣٢٤)، وهو حديث موضوع لا يصح، فإن في سنده مجاشع بن عمرو: كذاب (الميزان ٣/٤٣٦)، ومن أوهام الحاكم في المستدرك ٣/٢٧٣ أنه قال: «غريب حسن، إلا أن مجاشع بن عمرو ليس مِنْ شرط هذا الكتاب» فتعقبه الذهبي بقوله: «ذا من وضع مجاشع».

(٢) حلية الأولياء ١/٢٤٣، وقال عقبه: «كل هذه الروايات ضعيفة لا تثبت، فإن وفاة ابن معاذ كانت بعد وفاة النبي ﷺ بسنتين، وإنما كتب إليه بعض الصحابة فوهم الراوي، فنسبها للنبي ﷺ».

(٣) صحيح البخاري ١/٥ (٧) و١/٢٠ (٥١) و٣/٢٣٦ (٢٨١) و٤/٢٢ (٢٨٠٤) و٤/٥٤ (٢٩٤٠) و٤/١٢٣ (٣١٧٤) و٤/٦٦ (٢٩٧٨) و٩/٩٤ (٧١٩٦)، وصحيح مسلم ٥/١٦٣ (١٧٧٣) (٧٤).

(٤) من قوله: «روى الطبراني ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) من قوله: «على أن التسمية ...» إلى هنا لم يرد في (ك)، وورد عوضًا عنه عبارة: «والله أعلم».

قولُه : (**الأثري**)[١] نسبةً إلى الأثرِ[٢] وهو لغةً : البقيةُ ، ويطلقُ على ما يُروى بسندٍ سواءٌ كانَ مرفوعًا إلى النبي ﷺ أو موقوفًا ، وعن خطِّ شيخِنا أنَّ بعضَ الفقهاءِ قصرهُ على الموقوفِ كما سيأتي ، انتهى[٣] .

والمرادُ به علمُ الأثرِ كما يقالُ : الأصولي ، والمرادُ به العالمُ بعلمِ الأصولِ ، فالمرادُ بالأثرِ في هذهِ النسبةِ جميعُ ما يبحثُ عنهُ في علمِ الحديثِ ، تسميةً للشيءِ باسمِ جزءِه ، كالمحدثِ سواءً .

وأما إذا أطلقَ/٤أ/ الأثرُ فهوَ المأثورُ عن الصحابي فَمَن دونه ، وكذا الحديثُ خاصٌّ بما أضيفَ إلى النبي ﷺ ، فقولُ المصنفِ : إنَّ الأثرَ هو الحديثُ[٤] ، يحملُ على أَنَّ المرادَ علمُ الأثرِ - علمُ الحديثِ[٥] - ونسبتُه للأثرِ دونَ غيرهِ مِنْ براعةِ الاستهلالِ ، أي : هذا العلم الذي أنا شارعٌ فيه هوَ علمُ الحديثِ والآثارِ .

قولُه : (**مِنْ بعدِ حَمدِ**)[٦] ، أي : إنّما قلتُ هذا البيتَ الذي قدمتُه في الوضعِ بعدَ أنْ حمدتُ اللَّه تعالى .

---

(١) التبصرة والتذكرة (١) .

(٢) انظر : الأنساب ١/ ٨١، واللباب ١/ ٢٨.

(٣) قال ابن حجر في نكته ١/ ٥١٣، وبتحقيقي : ٢٩٤: « هذا وقد وجد في عبارة الشافعي - رضي اللَّه تعالى عنه - في مواضع ، والأثر في الأصل : العلامة والبقية والرواية ، ونقل النووي عن أهل الحديث أنهم يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف معًا ، ويؤيده تسمية أبي جعفر الطبري كتابه « تهذيب الآثار » وهو مقصور على المرفوعات ، وإنما يورد فيه الموقوفات تبعًا . وأما كتاب « شرح معاني الآثار » للطحاوي فمشتمل على المرفوع والموقوف - أيضًا - والله تعالى الموفق » . وانظر : الرسالة للإمام الشافعي الفقرات (٥٩٧) و(١٤٦٨) ، ونكت الزركشي ١/ ٤١٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٨.

(٥) من قوله : « نسبة إلى الأثر ....» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٦) التبصرة والتذكرة (٢) .

قولُه : (**جلَّ عن إحصاءِ**)[١] أصلُ هذا أَنَّ العربَ كانتْ إذا تفاخرَ منهمُ اثنانِ ، أخذوا حصًى ، فكلما ذكَر واحدٌ منهمْ منقبةً لعشيرتِه ، أو نفسِه ، ألقى حصاةً ؛ لأنهم كانوا غالبًا لا يكتبونَ[٢] ، فإذا فرغوا المفاخرة عَدّوا الحصى ، فمنْ كانتْ حصاهُ أكثرَ ، قضوا لهُ بالفخرِ والسؤددِ .

قُلت : ومنهُ قولُ الأعشى :

ولستُ بالأكثرِ منهم حصى وإنّما العزةُ للكاثرِ[٣]

واللَّهُ أعلمُ[٤] .

قولُه : (**ثمَّ صلاةٍ**)[٥] عطفَ بـ « ثمَّ » المقتضيةِ للترتيبِ معَ المهلَةِ ، إشارةً إلى أنّه أثنى على اللَّهِ سبحانه زيادةً على ما ذكَر[٦] بينهما ، كما كان عليهِ الصلاةُ والسلامُ يفعلُ في خطبهِ[٧] .

قولُه : (**وسلامٍ دائمٍ**)[٨] أفردَه باعتبارِ الفعلِ ، أي : ثمَّ بعدَ تلفظِ مني دائمٍ بصلاةٍ وسلامٍ ، أو ثم صلاةٌ وسلامٌ دائمٌ كلٌّ منهما .

قولُه : (**على نبيِّ الخيرِ**)[٩] ذكرَ النّبيَّ دونَ الرسولِ ، وإنْ كانتِ الرسالةُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢) .

(٢) في (ك) : « لا يكتبون غالبًا » .

(٣) ديوان الأعشى : ٩٤.

(٤) من قوله : « قلت : ومنه قول الأعشى ...» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٥) التبصرة والتذكرة (٣) .

(٦) جملة : « سبحانه زيادة على ما ذكر » لم ترد في (ف) .

(٧) من قوله : « زيادة على ما ذكر ...» إلى هنا لم يرد في (ك) وورد عوضًا عنها كلمة : « بينهما فقط » .

(٨) التبصرة والتذكرة (٣) .

(٩) التبصرة والتذكرة (٣) .

تستلزمُ النبوةَ؛ لأنَّ الرسولَ يشملُ الرسولَ[١] الملكيَّ والبشريَّ، وإن كانَ المقامُ يخصهُ بالبشريِّ، لكنْ لما ذكرَ «المراحم».

وكانَ الخبرُ ورد بقولِه: «أنا نبيُّ الرحمةِ»، وفي روايةٍ «المرحمةِ»[٢][٣] ذكَر النبيَّ، والمقامُ يعرف/٤ب/ أنَّهُ الرسولُ المبعوثُ إلى الخلقِ أجمعينَ، وهوَ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ المطلب ﷺ.

وروايةُ «الملحمةَ»، قال شيخُنا: رويته في الجزءِ الثاني من الأولِ مِن «فوائدِ أبي عمرو بنِ السّماكِ»، مِن طريقِ الضحاكِ، عن ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما - رفعهُ: «إنَّ اللَّه بعثني مرحمةً وملحمةً ...» الحديث[٤][٥].

---

(١) كلمة «الرسول» لم ترد في (ف).

(٢) عبارة: «وفي روايةِ المرحمةِ» لم ترد في (ك).

(٣) الذي في «صحيح مسلم» ٧/٩٠ (٢٣٥٥) من حديث أبي موسى الأشعري، قال: كان النبي ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء، فقال: «أنا محمد، وأحمد، والمقفي، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة».

وهو عند الطيالسي (٤٩٢)، وابن سعد في «الطبقات» ١/٤٠١- ٥٠١، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٦٨٤)، وأحمد ٤/٣٩٥ و٤٠٤ و٧٠٤، والطحاوي في «شرح المشكل» (١١٥٢)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٠٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٥٦.

والحديث صحيح «متفق عليه» من حديث جبير بن مطعم، وهو مخرج عندي بتوسع في كتاب «شمائل النبي ﷺ» (٣٦٦).

وهو صحيح أيضًا، من حديث حذيفة بن اليمان، عند أحمد ٥/٥٠٤ والترمذي في «الشمائل» (٣٦٧) و(٣٦٨).

(٤) من قوله: «ورواية الملحمة ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٤/٣٢٧، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤/٢٠٣، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/٢٣٧ مِنْ طريق سلام بن سليمان، قال: حدثنا حمزة الزيات، =

قولُه: (**فهذه**)[١] هذا مقولٌ بقول[٢]، والفاءُ فيهِ جوابٌ لشرطٍ محذوفٍ، تقديره: يقولُ فلانٌ مِن بعدِ كذا: أيها الطالبُ إنْ كنتَ تبحثُ عن علمِ اصطلاحِ أهلِ الحديثِ الذي لم يَبقَ منهُ إلا رسمٌ دارسٌ، فهذه المقاصدُ المهمةُ التي نظمتها مِن كتابِ ابنِ الصلاحِ، توضحُ لكَ مِن علمِ الحديثِ رسمَه الذي خفي عليك.

قلتُ: قولُه: (**منْ علمِ الحديثِ**)[٣] هو علمٌ يُبحثُ فيهِ عن سنّةِ النّبيّ ﷺ إسنادًا ومتنًا، لفظًا ومعنى، مِن حيثُ القبول والردّ، وما يتبعُ ذَلِكَ مِنْ كيفيةِ تَحمُّلِ

= عن الأجلح بن عبد الله، عن الضحاك، عن ابن عباس، به.

وأخرجه: الدارقطني في «الغرائب والأفراد» كما في «أطراف الغرائب والأفراد» (٢٤٠٣)، وقال: «غريب مِنْ حديث الزيات، عن الأجلح بن عبد الله، تفرد به سلام بن سليمان المدائني عنه» وسلام هذا وسلام بن سليمان بن سوار، أبو العباس الثقفي المدائني.

قال أبو حاتم: «ليس بالقوي».

وقال ابن عدي: «منكر الحديث».

وقال أيضًا: «عامة ما يرويه حسان إلا أنه لا يتابع عليه».

وقال العقيلي: «في حديثه عن الثقات مناكير».

انظر: الضعفاء الكبير ٢/ ١٦١، والكامل ٤/٣٢٣- ٣٢٨، وميزان الاعتدال ٢/١٧٨.

وأخرجه: أبو نعيم في الحلية ٤/٧٢ مِن طريق الحسين بن حفص، قال: حدثنا سفيان، عن أبي موسى اليماني، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، به.

وقال أبو نعيم: «هذا حديث غريب مِنْ حديث الثوري، تفرد به الحسن».

وأبو موسى اليماني مجهول، قال الذهبي: «ما روى عنه غير الثوري، ولعله إسرائيل بن موسى، وإلّا فهو مجهول».

(١) التبصرة والتذكرة (٤).

(٢) عبارة: «هذا مقول بقول» لم ترد في (ك).

(٣) التبصرة والتذكرة (٤).

الحديثِ وروايتِهِ، وكيفيةِ ضبطِهِ وكتابتِهِ، وآدابِ راويه وطالبِهِ، أو يقالُ - وهوَ أخصرُ - : إنه علمٌ يعرفُ منهُ حالُ الراوي، والمروي مِن حيثُ الرواية[1].

وموضوعهُ بالذاتِ: الأحاديثُ النبويةُ مِن حيث الرواية.

وبالعرضِ: كلّ مروي؛ فإنّه يبحثُ فيه عن عوارضِهِ اللاحقةِ له مِن حيثُ الرواية.

وفائدتهُ: معرفةُ ما يقبلُ مِن ذَلِكَ ليعملَ به، وما يردُّ ليجتنبَ.

ثمّ رأيتُ الإمامَ شمسَ الدينِ محمدَ بنَ إبراهيمَ بنِ ساعدٍ الأنصاريَّ المعروفَ بابنِ الأكفانيِّ الشافعيّ قالَ في كتابهِ «إرشاد القاصدِ»[2] الذي تكلمَ فيه على أنواعِ العلومِ، وتعاريفها، وما/٥أ/ صُنِّفَ فيها مِن محاسنِ الكتبِ:

علمُ الحديثِ الخاصّ بالروايةِ: علمٌ يشتملُ على نقلِ أقوالِ النبيِّ ﷺ، وأفعالِهِ، وروايتها، وضبطها، وتحريرِ ألفاظها.

وعلمُ الحديثِ الخاصّ بالدرايةِ: علمٌ تعرفُ منه حقيقةُ الروايةِ، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحالُ الرواةِ، وشروطهم، وأصنافُ المروياتِ، وما يتعلقُ بها. انتهى.

---

(١) قال ابن حجر في كتابه «النكت» ١/٢٢٥ وبتحقيقي: ٥٥: «وأولى التعاريف لعلم الحديث؛ معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروي»، وهذا يتعلق بعلم الحديث درايةً. وانظر تفصيل هذا في البحر الذي زخر ١/ ٢٢٦، وتدريب الراوي ١/ ٤٠.

(٢) قال العلامة حاجي خليفة في كتابه «كشف الظنون» ١/ ٦٦: «إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد للشيخ شمس الدين محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري الأكفاني السنجاري المتوفى سنة أربع وتسعين وسبعمائة، مختصرًا أوله: الحمد لله الذي خلق الإنسان وفضله... إلخ ذكر فيه أنواع العلوم وأصنافها وهو مأخذ مفتاح السعادة لطاشكبري زاده، وجملة ما فيه ستون علمًا منها عشرة أصلية، وسبعة نظرية، وهي: المنطق والإلهي والطبيعي والرياضي بأقسامه، وثلاثة عملية، وهي: السياسة والأخلاق وتدبير المنزل وذكر في جملة العلوم أربعمائة تصنيف».

فحقيقةُ الروايةِ : نقلُ السُّنّةِ ونحوها ، وإسنادُ ذَلِكَ إلى من عزيَ إليه بتحديثٍ ، أو إخبارٍ ، أو غيرِ ذَلِكَ .

وشروطُها : تَحمُّلُ راويها لما يرويه بنوعٍ مِن أنواعِ التحمّلِ ، مِنْ سماعٍ ، أو عرضٍ ، أو إجازةٍ بكتابةٍ أو مشافهةٍ ، ونحوِ ذَلِكَ .

وأنواعُها : الاتصالُ والانقطاعُ ، ونحوهما .

وأحكامها : القبولُ ، والردّ .

وحالُ الرواةِ : العدالةُ ، والجرحُ .

وشروطُهم في التحمّلِ ، إن كان بالسماع ، وكان الراوي ممن يسمعُ ، فكونهُ مُصغيًا للمسموعِ غَير غافلٍ ، ولا مُشتغلٍ بشيءٍ ، وإن كان ممن لا يصحُّ سماعهُ ، فكونهُ بحيث يمكنُ سماعهُ عادةً ، وإنْ كانَ بالإجازةِ ، فكونهُ معينًا مثلًا ، وفي الأداءِ كونُ الراوي مسلمًا عاقلًا خاليًا عن بدعةٍ هو داعيةٌ إليها ، ونحو ذَلِكَ .

وأصنافُ المرويات : المصنفات مِن المسانيدِ ، والمعاجمِ ، والأجزاءِ ، وغيرها ، أحاديثَ ، وآثارًا ، وأشعارًا ، وغيرها .

وما يتعلقُ بها هوَ : معرفةُ اصطلاحِ أهلها .

ثمَّ رأيتُ الإمام شمسَ الدينِ محمدَ بنَ يوسف الكرمانيَّ الشافعيَّ قالَ[1] في مقدمةِ شرحهِ للبخاري : « واعلم أَنَّ علمَ الحديثِ موضوعه : ذاتُ رسولِ الله/٥ب/ ﷺ مِن حيثُ إنّه رسولُ اللهِ . وحدُّه : هو علمٌ يعرفُ به أقوالُ رسولِ اللَّه ﷺ ، وأفعاله ، وأحواله . وغايتُه : هوَ[2] الفوزُ بسعادةِ الدارينِ »[3] .

---

(١) جاء في حاشية (أ) : « لم يرتض الشيخ كلام الكرماني كما ستراه » .

(٢) لم ترد في شرح الكرماني .

(٣) شرح الكرماني ١/ ١٢.

وكأنَّ مرادَه بالعلمِ نفسَ الاطلاعِ على الحديثِ فقطْ، وليسَ موضوعهُ إلا الدين؛ فإنّهُ يبحثُ فيهِ عن عوارضهِ الذاتيةِ، ولْم يُقيّدِ المعرفة بحيثيةِ النقد، فدخلَ في تعريفهِ الاستنباطُ.

وأما علمُ الاصطلاحِ، فغايتهُ: معرفةُ الصحيحِ مِنْ غيرِه، واللَّهُ أعلمُ[١].

قولُه: (الآلاء)[٢] مرادُ الشيخِ بقولِه: «وقيلَ كذا»: حكايةُ الخلافِ، لا أَنَّ ما بعد «قيلَ» ضعيفٌ.

وحكى النوويُّ[٣] أيضًا «إلْي» مثل نِضْوٍ[٤]، ورِجْوٍ، وحَكى شيخنا قاضي القضاة «إلى» مثل حرفِ الجرِّ.

قالَ ابنُ الأثيرِ في «النهايةِ»[٥]: «الآلاءُ: النعمُ، واحدها[٦]: أَلًى بالفتحِ والقصرِ، وقدْ تُكسر الهمزة». انتهى[٧].

---

(١) من قوله: «قلت: قوله: من علم الحديث ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) التبصرة والتذكرة (٢).

(٣) هو أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، ولد سنة (٦٣١هـ)، وتوفي سنة (٦٧٦هـ)، له مؤلفات نافعة منها: المجموع، والروضة، وشرح مسلم.
انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي: ٥١٣.

(٤) في (ك): «صنو».

(٥) النهاية ١/ ٦٣.

(٦) في (ف): «وأصلها».

(٧) من قوله: «قال ابن الأثير» إلى هنا لم يرد في (ك).

وأنشدنا[١] في ذَلِكَ شيخنا[٢] لابنِ الوردي في أبياتٍ يُعاتبُ فيها ابن الزملكاني :

قالَ : أنا « مِنْ » قلتُ : لا إنَّ « مِنْ » للابتدا أنتَ كذا قالَ : لا
أنا « إلى » قلت : « إلى » نعمةٌ وجمعُها الآلاءُ عندَ الملا
أينَ هي النّعمةُ في[٣] في قاطعٍ بقربهِ ما حَقَّ أنْ يوصلا

قُلْتُ : وزادَ في « القاموسِ » : « ألْى - بفتحٍ وسكونٍ - كظَبْي ، وأُلْو - بضم وسكونٍ - كحُلْوٍ » . وتمثيلُ المصنفِ في صورةِ الفتحِ ، وتركُ التنوينِ بقفى ليسَ بجيدٍ ؛ فإنَّ قفى مُنَوَّنٌ ، فَحقُّهُ أَن يقول : كعُلى مثلًا ، واللَّهُ أعلمُ[٤] .

قولُه : (**تبصرةً**)[٥] مفعولٌ لأجلِهِ .

قولُه : (**المبتدي**)[٦] ، أي : في معرفة الاصطلاحِ ، والمنتهي فيهِ ، اللذينِ لم يُسنِدَا شيئًا ، وتبصرةً للمسندِ/٦أ/ المبتديءُ في هذا العلمِ ، وتذكرةً المنتهي فيه .

وحاصلهُ : أنها تذكرةٌ وتبصرةٌ للمبتدي والمنتهي ، سواءٌ كانا مسندينِ أمْ لا ؛ لئلا يتوهمَ أَنَّ المسنِدَ لا يصيرُ مسنِدًا حتى يحتوي على فنونِ هذا العلمِ ، فلا يكونُ محتاجًا إلى هذهِ « الألفيةِ »[٧] .

---

(١) في (ك) : « وأنشد » .

(٢) لم ترد في (ك) .

(٣) في (ف) : « من » .

(٤) من قوله : « في أبيات يعاتب ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٥) التبصرة والتذكرة (٥) .

(٦) التبصرة والتذكرة (٥) ، ولفظه : « للمبتدي » .

(٧) قال السيوطي : « المسند : وهو من يروي الحديث بإسناده ، سواء كان عنده علم به أو ليس لهُ إلّا مجرد الرواية ، وأما المحدث فهو أرفع » . تدريب الراوي ١/ ٤٣ .

قولُه : (**لخصتُ**)[١] إنْ قيلَ : تأكيدهُ بـ « أجمعَ » يدلُّ على أنَّهُ لم يحذفْ منهُ شيئًا ، مع أنَّهُ قد حذفَ كثيرًا مِنْ الأمثلةِ والتعاليلِ ، قيلَ : حقيقةُ التلخيصِ أنْ يستوفي مقاصدَ الكتابِ الملخصِ بكلامٍ أوجزَ ، فربما توهمَ أنَّهُ إذا قال « ابنَ الصّلاحِ » ، أنَّ المرادَ معظمُ كتابهِ[٢] ، فأكَّد بـ « أجمعَ » ؛ ليدلَّ على أنَّهُ لم يحذفْ مِنْ مقاصدِه شيئًا ، وإنما كانَ يردُ عليهِ لو قالَ : اختصرتُ ؛ لأنَّ الاختصارَ أعمُّ مِن التلخيصِ ، فتارةً يكونُ اقتصارًا على بعضِ الأصلِ معَ استيفاءِ المقاصدِ كالتلخيصِ ، وتارةً مع حذفِ بعضِ المقاصدِ[٣] ، وتارةً يكونُ موفيًا بجميعِ الأصلِ مِنَ المقاصدِ وغيرها[٤] بكلامٍ وجيزٍ ، فإذا قالَ : اختصرتُ كانَ مترددًا بينَ المعاني الثلاثِ[٥] ، فإذا أكدَّ بـ « أجمعَ » اختص بالثالثِ[٦] ، وهو أنَّهُ لم يحذفْ شيئًا مِنْ معانيهِ ، لا مقصدًا ، ولا مثالًا ، ولا غيرهما .

قلتُ : هذا العرفُ ، وكلامُ أهلِ اللغةِ لا يأباهُ .

قال ابنُ فارس في « المجملِ » : « لخص الشيءَ : إذا بينتهُ في كتابةٍ ، أو غيرها »[٧] .

وقال الفارابي في « ديوانِ الأدبِ » في بابِ التفعيلِ : « لخصَ القصةَ ، أي : شرحها » ، وقالَ عبدُ الحقِّ[٨] في كتابِ « الواعي في حديثِ عليٍّ رضي اللَّه عنه » :

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦) .

(٢) في (ك) : « ابن الصلاح » .

(٣) عبارة : « وتارة مع حذف بعض المقاصد » ، لم ترد في (ك) .

(٤) عبارة : « من المقاصد وغيرها » ، لم ترد في (ك) .

(٥) في (ك) : « المعنيين » .

(٦) في (ك) : « الثاني » .

(٧) مجمل اللغة مادة (لخص) .

(٨) هو أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمان الإشبيلي ، المعروف بابن الخراط ، له مصنفات منها : الجمع بين الصحيحين ، والأحكام الوسطى ، والرقاق ، والواعي في حديث علي رضي اللَّه عنه ، =

«قعد ليلخّصَ ما التبسَ على غيرِه، لخصت الشيء تلخيصًا: بينتهُ».

وقال في «القاموسِ»[١]: «التلخيصُ: التبيينُ والشرحُ، والتلخيصُ لَخَصَ[٢] البعير لَخْصًا: نظر إلى شحمِ/٦ب/ عَينهِ منحُورًا»، وذَلِكَ أَن يشقَّ جلدةَ العينِ فينظرَ أيرى شحمًا، أم لا.

وعبارةُ ابنِ القطاعِ[٣] في «الأفعالِ»[٤]: «لخصَ البعيرَ لخصًا: نظرَ إلى عينهِ بعدَ نحرهِ ممتحنًا سِمنهُ». فالمادةُ[٥] كما ترى تدورُ على البيانِ أخذًا مِنْ لخص البعير، وتارةً يكونُ بحذفِ الفضولِ، واختصارِ الطولِ، وتقريبِ الألفاظِ؛ ليسهلَ الحفظُ، فيتصرف الذهنُ، فإنَّ الوعي قبلَ الفهمِ، وتارةً يكونُ بفتحِ المقفلِ ونشرِ المطوي، لكنهُ صارَ في العُرفِ مختصًّا بالأولِ[٦].

وأما الاختصارُ فقالَ في «القاموس»: «الخصرُ وسطُ الإنسان، وأخمص القدمِ، وما بينَ أصولِ الفوقِ والرِّيشِ»[٧]. وقالَ في «المجملِ»: «الاختصارُ في

= وغيرها، توفي سنة (٥٨١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ٢١/ ١٩٨، وشذرات الذهب ٤/ ٢٧١.

(١) القاموس المحيط مادة (لخص).

(٢) كتب ناسخ (أ) فوقها: «خف» دليل على أنّ الكلمة مخففة وغير مثقلة.

(٣) هو علي بن جعفر بن علي بن محمد أبو القاسم القطاع السعدي المعروف بابن الصقلي الأديب اللغوي نزيل مصر، ولد سنة (٤٣٣هـ)، وتوفي سنة (٥١٥هـ)، له مصنفات منها: الأفعال، وأبنية الأسماء وغيرها.

انظر: سير أعلام النبلاء ١٩/٤٣٣- ٤٣٤، وشذرات الذهب ٤/ ٤٥.

(٤) الذي وجدته في كتاب الأفعال ٣/ ١٤٠: «ولخصت العين لخصًا ورم ما حولها، والضرع كثر لحمه؛ فلا يكاد اللبن يخرج منه».

(٥) كتب ناسخ (أ) تحت هذه الكلمة: «أي: لخص». لتوضيح المراد، وهذا دليل على اهتمام الناسخ.

(٦) كتب ناسخ (أ) تحتها موضحًا: «أي: التلخيص».

(٧) القاموس المحيط مادة (خصر).

الكلام تركُ فضولِه، واستيجازُ معانيهِ»[١]. وقالَ في «ديوانِ الأدبِ»: «اختصرَ الكلام إذا أخذَ منهُ ما يردهُ إلى الإيجازِ، واختصرَ الطريقِ إذا أخذ أقرب مآخذه». وقالَ في «القاموسِ»: «واختصرَ: حَذَفَ الفضولَ، والطريقَ سلكَ أقربهُ، وفي الحَزِّ[٢] ما استأصلهُ، واختصرَ السورة قرأها وتركَ آية سجدتها لئلا يسجدَ، أو أفردَ آيتها فقرأ بها ليسجدَ فيها، وقرأ آيةً أو آيتينِ مِنْ آخرِ السورةِ في الصلاةِ»[٣]، فمادتهُ تدورُ على الدقةِ والتوسطِ، مِنْ خصرِ الإنسانِ وما شاكلُه، وهذا المعنى[٤] تارةً يكون بحذفِ بعضِ الشيءِ مع استيفاءِ معناهُ، أخذًا من اختصارِ الطريقِ، وتارةً بالاقتصارِ على البعضِ بعد حذفِ ما لا دلالةَ للباقي عليهِ أخذًا مِنِ اختصارِ السورةِ.

وقال الإمامُ أبو نصر بنُ الصباغِ[٥] في أولِ «الشاملِ»: «والاختصارُ: إيجازُ اللفظ مِنْ غيرِ إخلال المعنى. واشتقاقُهُ منَ الجمعِ، ولهذا سميتِ المخصرةُ/٧أ/ لاجتماع المتكئ عليها، والخاصرةُ لاجتماع البدنِ عليها، فكأنَّهُ يجمعُ معنى الكثيرِ في القليلِ مِن اللفظِ، والاختصارُ محمودٌ؛ لأنَّ النبي ﷺ تَمَدَّحَ بِهِ، فقالَ: «أُوتيتُ جوامعَ الكلمِ، واختصر لي الكلام اختصارًا»[٦]، وقد أعجز اللَّهُ تعالى العربَ بقوله:

---

(١) مجمل اللغة مادة (خصر).

(٢) في جميع النسخ الخطية «الجز»، والمثبت من «القاموس المحيط».

(٣) القاموس المحيط مادة (خصر).

(٤) عبارة: «وهذا المعنى» لم ترد في (أ)، و(ك).

(٥) هو أبو نصر الصباغ عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد البغدادي، شيخ الشافعية، الفقيه المعروف بابن الصباغ، له تصانيف منها: الشامل، والكامل، وغيرها، توفي سنة (٤٧٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٦٤، وشذرات الذهب ٣/ ٣٥٥.

(٦) ذكره العجلوني في كشف الخفاء ١/ ١٥ بهذا اللفظ، وقال: «رواه العسكري في الأمثال عن جعفر بن محمد، عن أبيه مرسلًا بهذا اللفظِ لكن في سنده من لم يعرف».
وأخرجه: عبد الرزاق (١٠١٦٣)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٠٢) عن معمر، =

﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾[١] فإنَّه أقلُّ لفظًا، وأجمعُ معنى مِن قولهم: القتلُ أنفى للقتلِ[٢]، ورُوِيَ عن علي بن أبي طالبٍ رضي اللَّه عنه، قالَ: «خيرُ الكلامِ، ما قلَّ ودَلَّ، ولم يَطُلْ فَيُمَلَّ». انتهى.

وكلامهُ[٣] كلهُ راجعٌ إلى المعنى الأولِ مما دارت عليه المادة، وهو الثالث في كلام شيخنا[٤].

قولُه: (**عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ المسنديُّ**)[٥] هو ابنُ محمد بنِ عبدِ اللَّهِ بن جعفرَ بنِ اليمانِ بنِ الأخنسِ أبو جعفرَ الجعفيُّ؛ نُسبَ إلى ذَلِكَ؛ لجمعهِ الحديثَ المسندَ، والإمعانِ في تتبعهِ، فإنَّهُ كان في وقتِ الطلبِ يتتبعُ المسانيدَ، ولا يرغبُ في المقاطيعِ والمراسيلِ[٦]، وقال الحاكمُ: «إنَّهُ أولُ من جمَع مسندَ الصحابةِ على التراجمِ بما وراءَ النهرِ»[٧]. واليمانُ في نسبهِ هو الذي أسلمَ على يدِه المغيرةُ بنُ بردزبه جدُّ الإمامِ البخاريِّ، وبردزبه: هو الزراعُ بالفارسيةِ.

= عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه بلفظ: «إنما بعثت فاتحًا، وخاتمًا، وأعطيت جوامع الكلم، وفواتحه، واختصر لي الحديث اختصارًا، فلا يهلكنكم المهوكون». وفيه قصة.

وأخرجه: البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٣٦) من طريق الأحنف بن قيس، والمقدسي في المختارة (١١٥) من طريق خالد بن عرفطة؛ كلاهما عن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه، بنحوه.

(١) البقرة: ١٧٩.

(٢) انظر في ذلك: البحر المحيط ٢/١٨- ١٩.

(٣) كتب ناسخ (أ) موضحًا: «أي ابن الصباغ».

(٤) من قوله: «مما دارت» إلى هنا لم يرد في (أ) و(ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٠.

(٦) انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٢٧٠ (٣٥٢٤).

(٧) نقله ابن رجب في شرح علل الترمذي ١/ ٣٤٤، والحافظ ابن حجر في التقريب (٣٥٨٥).

قولُه: (ابنَ الصلاحِ)[١]، أي: كتابُ ابنِ الصلاحِ وهوَ الحافظُ العلامةُ تقيُّ الدينِ أبو عَمرٍو عثمانُ بنُ الصلاحِ عبد الرحمانِ بنُ عثمانَ بنِ موسى الكرديُّ الشهرزوريُّ الموصليُّ الشافعيُّ[٢]، ولد سنةَ سبعٍ وسبعينَ وخمسِ مائةٍ، وتوفي سادس عشري[٣] شهر[٤] ربيعِ الآخرِ سنةَ ثلاثٍ وأربعينَ وست مائةٍ.

وقد أخبرني بكتابِه شِفاهًا الصالحُ الفاضلُ الرحلةُ زينُ الدينِ عبدُ الرحمانِ بن العلامةِ سراجِ الدينِ عمرَ بنِ عبد الرحمانِ المقدسيّ الحنبليّ، عنِ الحافظِ صلاحِ الدينِ خليلِ/٧ب/ بنِ كيكلدي العلائي، قالَ: أخبرنا بجميعِه محمدُ بنُ يوسفَ بنِ المهتارِ، قالَ: أخبرنا به مؤلفُه الحافظُ العلامةُ تقيُّ الدينِ بنُ الصلاحِ سماعًا عليه في الخامسةِ مِن عمري.

وأخبرنا «بالألفيةِ» نظمه وشرحِهَا و«النُكَتِ» عليه، وغيرها مِنْ مصنفاتِ الشيخِ: شيخُنا حافظُ عصرِهِ قاضي القضاةِ أبو الفضلِ شهابُ الدينِ أحمدُ بن حجرٍ - رحمهُ اللَّهُ - سماعًا عليه للألفيةِ، وشرحها في البحثِ غيرَ مرةٍ، وإجازةً لما فاتَ إنْ كانَ، ولغيرِهِ عن المصنفِ حافظِ عصرِهِ زينِ الدينِ عبدِ الرحيمِ بنِ الحسينِ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦).

(٢) انظر: وفيات الأعيان ٣/ ٢٤٣، وسير أعلام النبلاء ٢٣/ ١٤٠، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٣٠، والعبر ٥/ ١٧٧، ومرآة الجنان ٤/ ٨٤- ٨٥، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٣٢٦، وطبقات الشافعية للإسنوي ٢/ ١٣٣، والبداية والنهاية ١٣/ ١٤٢، والنجوم الزاهرة ٦/ ٣٥٤، وطبقات الحفاظ: ٤٩٩، والدارس ١/ ١٦، وطبقات المفسرين للداودي ١/ ٣٧٧، وطبقات الشافعية لابن هداية اللّه: ٢٢٠، وشذرات الذهب ٥/ ٢٢١، والأعلام ٤/ ٧٠٤، وقد فصلنا ترجمته في مقدمتنا لمعرفة أنواع علم الحديث: ١١- ٦١.

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) كلمة: «شهر» لم ترد في (أ) و(ك).

العراقيِّ - رحمه اللَّه - بقراءته عليه «للألفيةِ»، ولشرحها، و«للنكتِ على ابنِ الصلاحِ» والباقي إجازةً إن لم يكنْ سماعًا.

قلتُ: قوله: (**بطريق أولى**)[١] إضافةٌ بيانيةٌ، أي: طريق هوَ أولى بالدلالةِ على ذَلِكَ مما مضى، فكأنَّهُ قالَ بالطريقِ الأولى، وأما قولهم: بطريقِ الأولى فيخلُ لما بطريقِ الدلالةِ، أو الإيضاحِ، أو البيانِ الأولى، مما مضى في الدلالةِ على ذَلِكَ الشيءِ، واللهُ أعلمُ[٢].

قولُه: (**رأيتُ أنْ أجمَعَها هُنا**)[٣] إنْ قيلَ: كثير مِن الزياداتِ التي هي على هذا النحو لم تذكر هنا، قيلَ: إنَّهُ حسنٌ برأي الشيخِ، ووقَع اختيارُه على جمعها، فأخَذ يسردُها شيئًا فشيئًا بقولِه: ومنها ومنها، فذكر ما نشطَ له، ثمَّ تركَ الباقي اعتمادًا على ذكرِهِ لهُ[٤] في تضاعيفِ الشرحِ.

قولُه: (**في هامشِ الكتابِ**)[٥] قال في «القاموسِ»: «الهامشُ: حاشيةُ الكتابِ، مُولدٌ»[٦]. انتهى.

قلتُ: ومادتُه تدورُ على الجمعِ. قال في «القاموسِ»: «الهمش الجمعُ ونوعٌ مِنَ الحلبِ والعضِّ، وهمشَ كضربَ وعلمَ: أكثرَ الكلامَ»[٧]، وقال ابنُ/٨أ/ القطاعِ: «همشَ القومُ همشةً وهمشًا: تَحركوا معَ كلامٍ، وهمشوا همشًا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠١.

(٢) من قوله: «قلت: هذا العرف ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠١.

(٤) لم ترد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠١.

(٦) القاموس المحيط مادة (همش).

(٧) انظر السابق.

كذلكَ »[١]، وقالَ الإمامُ عبدُ الحقِّ: « همشَ القومُ وتهامشوا: تحركوا، ودخَل بعضُهم في بعضٍ، والاهتماشُ الحكُّ ». انتهى.

فكأنَّ الحاشيةَ لما جمعتِ الكتابةَ، وأحاطتْ بها مِن جوانبِها الأربعِ بحيثُ لا يخرجُ منها شيءٌ، ولا يدخلُ فيها شيءٌ سُمِّيَتْ بذلكَ.

قولُه: (**في الراءِ والزايِ**)[٢] ونقل أنَّ ابنَ ماهانَ رواهُ الجُذامي - بالجيمِ والذالِ -، واللهُ أعلمُ[٣].

قولُه: (**فحيثُ جاءَ الفعلُ**)[٤] أي: المُجرد عن ضميرٍ بارزٍ لواحدٍ والضميرُ، أي: وحيثُ جاءَ الصميرُ المجردُ عن الفعلِ نحو[٥]: لهُ، وبه، وعنهُ، فالواوُ في قوله: « والضميرُ » للعطفِ لا للحالِ، ومثَّل للفعلِ فقط بقولِه: « كقال ».

قولُه في حكمِ الصحيحينِ والتعليق[٦]: « لما قد أسندا »[٧] ونحوها مما هو قافيةٌ موهمٌ لإرادةِ ابنِ الصلاحِ على أَنَّ ألفَه[٨] للإطلاقِ.

ولإرادةِ الشيخينِ[٩] البخاريِّ ومسلمٍ على أَنَّ ألفهُ للتثنيةِ فلا يعرفُ المرادُ منهُ إلا بالقرائن، والقرينةُ في « أسند » أنَّ ابنَ الصلاحِ ليس له مسندٌ، بخلافِ « التزما »

---

(١) الأفعال ٣/٣٥٢ (همش).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠١.

(٣) من قوله: « قوله: رأيت أن أجمعها ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) التبصرة والتذكرة (٧).

(٥) في (ف) و(ك): « مثل »، وقد أشار إليها ناسخ الأصل بقوله: « في نسخة: مثل ».

(٦) عبارة: « في حكم الصحيحين والتعليق » لم ترد في (ك).

(٧) التبصرة والتذكرة (٤٠).

(٨) لم ترد في (ك).

(٩) لم ترد في (ك).

فإنّهُ مشكلٌ، لإمكانِ[١] أنْ يكونَ التزمَ شيئًا مِنَ الأشياءِ في بعض كتبهِ، ومن مثلهِ قولُه في قسمِ المنقطعِ: (وقيلَ ما لم يتصل وقالا بأنه الأقربُ لا استعمالا)[٢] والألفُ في قال للإطلاقِ.

قلتُ: قولُه: (**فيما بعدُ قد حققهُ**)[٣] إنَّما لفظهُ في التنبيهاتِ التي بعدَ المقلوبِ فيما بعدَه حَققه، واللهُ أعلمُ.

قولُه في (**مبهمًا**): (ويجوزُ كسرها)[٤]، أي: على أنَّهُ حالٌ منَ الناظمِ والفتحُ على أنّهُ حالٌ من ابنِ الصلاحِ.

قولُه: (**مرويهما**)[٥] مثلهُ قولُه في المؤتلفِ والمختلفِ: (ومِنْ هنا لمالكٍ، ولهما)[٦].

قولُه: /٨ب/

أَقْسَامُ الْحَدِيْثِ[٧]

١١- وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَّمُوا السُّنَنْ إلى صَحِيْحٍ وَضَعِيْفٍ وَحَسَنْ
١٢- فَالأَوَّلُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطِ الْفُؤَادِ
١٣- عَنْ مِثْلِهِ مِنْ غَيْرِ مَا شُذُوذِ وَعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَتُوذِي

---

(١) في (ك): «فإنه يمكن».

(٢) التبصرة والتذكرة (١٣٣).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٢، وهو إشارة إلى جزء مِنَ البيت (٢٥٢)، ولفظه: «فالشيخ فيما بعده حققه»، أي: والشيخ ابن الصلاح، وانظر: فتح الباقي ١/ ٣٠٣.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٢.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٢، وهو إشارة إلى جزء مِنَ البيت (٣٧).

(٦) التبصرة والتذكرة (٨٩٣).

(٧) من قوله: «ومن مثله ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

الحديثُ من حيثُ هو حديثٌ لا يخلو عن أحدِ أمرينِ : إمّا أنْ يكونَ مقبولًا ، أو مردودًا .

الثاني : الضعيفُ بأنواعه ، ذكَره هنا بحسب التقسيمِ إجمالًا ، ثم يفصلهُ بعدَ ذَلِكَ ، ويذكرُ أقسامهُ ، وأوهاها الموضوعُ ، والأولُ إما أنْ يشملَ مِن أوصافِ القبول على أعلاها ، أو أدناها ، فالأولُ : الصحيحُ ، والثاني : الحسنُ[1] ، فإنْ قيلَ : لِمَ خصَّ المقبولَ بالتقسيمِ هنا ؟ قيلَ : لأنّه الأصلُ ، ومدارُ العملِ عليهِ ، والحاجةُ تدعو فيهِ إلى الترجيحِ بخلافِ المردودِ ، فإنا إذا علمنا حديثًا ضعيفًا تركنا العملَ بهِ ، فإن كان موضوعًا فهوَ في التحقيقِ ليسَ مِن هذا العلمِ ؛ لأنّهُ ليسَ مِن كلامِ النبي ﷺ ، ومعَ ذلكَ فسيأتي الكلامُ على بقيةِ أنواعِ الضعيفِ ، كالمقلوبِ والمضطربِ .

وعبارةُ ابنِ الصلاحِ : « الحديثُ عندَ أهلهِ ينقسمُ إلى صحيحٍ وحسنٍ وضعيفٍ »[2] فوافقهُ الشيخُ في البداءةِ بالصحيحِ ؛ لأنّهُ المقصودُ بالذاتِ[3] ، وقدّم الضعيفَ على الحسنِ لأجلِ الوزنِ .

وأيضًا فلهُ نكتةٌ حسنةٌ ، وهي أنّهُ قسَّم الخبرَ إلى القسمينِ ، ثمَّ فرَّعَ عن الأولِ نوعًا آخر ، ويزدادُ هذا التوجيه حسنًا عندَ من جعَل الحسنَ مِن أنواعِ الصحيحِ كابنِ خزيمةَ[4] ، فإنّهُ على طريقتهم إنَّما ذكرَ القسمينِ : المقبولَ ، والمردودَ .

---

(١) في (ك) : « الحسن لذاته » .

(٢) معرفة أنواع علوم الحديث : ٧٩.

(٣) من قوله : « وعبارة ابن الصلاح ....» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٤) هذا مما استفاده البقاعي من شيخه الحافظ ابن حجر ، وقد علقت على هذه المسألة عند تحقيقي لكتاب مختصر المختصر ، فقلت في المقدمة ١/ ٧٢: « ذكر الحافظ ابن حجر في كتابه النكت : أنْ ابن خزيمة لا يفرد الحسن عن الصحيح ، وتبع ابن حجر بعضهم على ذلك . والذي يبدو لي أنّهُ لا ينبغي للحافظ ابن حجر أن يذكر مثل هذا لاسيما وأن قضية الحكم على الأحاديث بالحسن أو الصحة قضية اجتهادية تختلف أنظار المحدِّثين فيها ، ومع ذلك فقد قمت باستقراء الأحاديث الحسان التي في كتاب ابن خزيمة ، ثم سردت هناك أرقامها ، وقد بلغت (١٥٢) حديثًا .

وغايتهُ : أنّهُ سمى المقبولَ باسمينِ ، باعتبارِ أعلى درجاتهِ وأدناها ، وذكرَ أعلى مراتبِ المردودِ وهوَ الضعيفُ المطلقُ ، ومنعهُ مِن ذكر أدناها ، وهو الموضوعُ ما تقدمَ مِن أنّهُ في التحقيقِ ليسَ حديثًا ، وأحسنُ مِن هذا التقديرِ أَنّ الحسنَ/٩أ/ لما كانَ ينْزعُ إلى كلٍّ من الصحيح والضعيفِ ، خُصَّ بالذكرِ ، أما نزعهُ إلى الصحيحِ فباعتبارِ اشتراطِ عدالةِ رواةِ الحسنِ لذاتهِ وضبطهم ، معَ باقي شروطِ الصحيحِ ، وإنْ كان ضبطهم موصوفًا بكونهِ أخفَّ مِن ضبطِ رواةِ الصحيحِ ، وأما نزعه إلى الضعيف ؛ فإنَّ الحسنَ لغيره هو ما له سندانِ فأكثرُ ، كلُّ ضعيفٍ متماسكٍ فهوَ موصوفٌ بالضعفِ قبلَ ما يعضدهُ مطلقًا ، وبعد ذَلِكَ باعتبارِ كل سَندٍ على انفرادهِ ، وبالحسنِ باعتبارِ المجموعِ .

وقد اعترضَ على ابنِ الصلاحِ في إطلاقِ النقلِ عن أهلِ الحديث أنهم قسموا الحديثَ إلى ثلاثةِ أقسامٍ ، بأنَّ بعضَهم اقتصرَ على قسمينِ : صحيحٍ وضعيفٍ ، قال : وقد ذكرَ المصنفُ هذا الخلافَ في النوعِ الثاني في التاسعِ منَ التفريعاتِ المذكورة فيه فقالَ : « من أهلِ الحديثِ مَن لا يفردُ نوعَ الحسنِ ، ويجعله مندرجًا في أنواعِ الصحيحِ ، لاندراجِه في أنواعِ ما يحتجُّ به ، قال : وهو الظاهرُ مِن كلامِ أبي عبدِ اللَّه الحاكمِ في تصرفاتهِ »[1] إلى آخر كلامِه فكان ينبغي الاحترازُ عن هذا الخلافِ هنا .

قال الشيخُ في « النكتِ » وهيَ[2] « التقييدُ والإيضاحُ لما أطلقَ وأغلقَ مِنْ كلامِ ابنِ الصلاحِ » : « والجوابُ : أَنَّ ما نقلهُ المصنفُ عن أهلِ الحديثِ قد نقلهُ عنهم الخطابيُّ[3] في خطبةِ « معالمِ السننِ »[4] ، ثم ذكرَ عبارتهُ ، وقالَ : ولم أرَ منْ سبقَ

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٥٦- ١٥٧.

(٢) جاء في الحاشية (أ) : « اسم الكتاب » .

(٣) هو أبو سليمان حَمد بن محمد بن إبراهيم البستي صاحب التصانيف البديعة ، توفي سنة (٣٨٨هـ) . انظر : البداية والنهاية ١١/ ٢٣٦، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠١٨.

(٤) معالم السنن ١/ ٦.

الخطابيَّ إلى تقسيمهِ إلى ذَلِكَ، وإن كانَ في كلامِ المتقدمينَ ذكرُ الحسنِ، وهو موجودٌ في كلامِ الشافعيِّ، والبخاريِّ، وجماعةٍ، ولكنَّ الخطابيَّ نقلَ التقسيمَ عن أهلِ الحديثِ، وهوَ إمامٌ ثقةٌ، فتبعهُ/٩ب/ المصنفُ على ذَلِكَ هنا، ثم حكى الخلاف في الموضعِ الذي ذكرهُ، فلم يهملْ حكايةَ الخلافِ»[١]. انتهى.

ونبَّهَ شيخنا على أَنَّ مرادَ الشافعي، والبخاريِّ بالحسنِ: الصحيحُ، لا أَنَّ الحسنَ عندهما نوعٌ برأسه، بل للصحيحِ عندهمُ اسمانِ[٢]، واللهُ أعلمُ.

وبخطِّ بعضِ أصحابنا أَنَّ ابنَ كثيرٍ اعترضَ عليه في كتابهِ «علومِ الحديثِ» بأنَّ «هذا التقسيمَ إنْ كان بالنسبةِ إلى ما في نفسِ الأمرِ فليسَ إلَّا صحيحٌ وكذبٌ[٣]، وإن كان بالنسبةِ إلى اصطلاحِ المحدّثينَ، فالحديثُ ينقسمُ عندهم إلى أكثرَ مِنْ ذلكَ»[٤].

وأجابَ بأن المرادَ الاصطلاحُ، وأنَّ تخصيصَ الثلاثةِ، لأنَّ الكلَّ يرجعُ إليها[٥]، وقد نوَّع ابنُ الصلاحِ الحديثَ في أولِ كتابهِ إلى خمسةٍ وستين نوعًا وسردها[٦]. قال شيخُ الإسلامِ سراجُ الدينِ البلقينيُّ في «محاسنِ الاصطلاحِ»[٧][٨]: «وقال - أي:

---

(١) التقييد والإيضاح: ١٩.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٤٢٤ وبتحقيقي: ٢١٨- ٢١٩.

(٣) في «اختصار علوم الحديث»: «أو ضعيف».

(٤) اختصار علوم الحديث ١/٩٩ وبتحقيقي: ٧٦.

أقول: هذا اعتراض الحافظ ابن كثير، وقد نوقش فيه، ووجّه مراد ابن الصلاح، فانظر: نكت الزركشي ١/ ٩١، ومحاسن الاصطلاح: ٨٢، والتقييد والإيضاح: ١٩.

(٥) من قوله: «وقد اعترض على ابن الصلاح ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٧٥- ٧٨.

(٧) جاء في حاشية (أ): «وهو نكت على ابن الصلاح».

(٨) محاسن الاصطلاح: ٩ (ط دار الكتب العلمية).

ابنُ الصلاحِ - : «إنَّ ذَلِكَ ليس بآخر الممكن فإنّهُ قابلٌ للتنويعِ لما لا يحصى»[١].

قلتُ : وعللَ ذَلِكَ بأنْ قالَ : «إذ لا تحصى أحوالُ رواةِ الحديثِ وصفاتُهم ولا أحوالُ متونِ الحديثِ وصفاتها ، وما مِن حالةٍ منها ، ولا صفةٍ إلا وهي بصددِ أنْ تفردَ بالذكرِ وأهلها[٢] فإذا هيَ نوعٌ على حياله ، ولكنهُ نصبٌ مِن غير إربٍ»[٣]. قال الشيخُ سراجُ الدينِ[٤] : «ولو أَنَّ الشيخَ[٥] ذكرَ بجانبِ كلِّ نوعٍ ما يليقُ به لكان أحسنَ ، كأنْ يذكر بجانبِ المسندِ المنقطعَ ، والمرسلَ ، والمعضلَ ، وأيضًا فقد ذكرَ أمورًا يمكنُ تداخلها ، وزدنا في الأنواعِ خمسة تكملة السبعين[٦] ، وهي روايةُ الصحابةِ بعضهم عن بعضٍ ، روايةُ التابعينَ بعضهم عن بعضٍ ، معرفةُ منِ اشتركَ مِن رجالِ الإسنادِ في فقهٍ ، أو بلدٍ ، أو إقليمٍ ، أو غير ذلكَ ، معرفةُ أسبابِ الحديثِ ، معرفةُ التأريخِ المتعلقِ بالمتونِ» . انتهى[٧].

قولُه : (**فالأولُ**)[٨] ذكرَ للصحيحِ خمسةَ شروطٍ/١٠أ/ منها ثلاثةٌ وجوديةٌ ، وهيَ : الاتصالُ ، وعدالةُ الراوي ، وهي ترجعُ إلى الدينِ ، وضبطهُ وهوَ يرجعُ إلى

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٧٨.

(٢) جاء في حاشية (أ) : «أي : يفردون» .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٧٨.

(٤) من قوله : «قلت : وعلل ذلك ...» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٥) جاء في الحاشية (أ) : «الجواب عن ابن الصلاح أنه أملى كتابه إملاءً» .

(٦) محاسن الاصطلاح : ٦١٢ وما بعدها .

(٧) جاء في حاشية (أ) بخطِّ البقاعي ما يأتي : «بلغ صاحبه الشيخ شهاب الدين الحمصي الشافعي ، وسمع الجماعة وكتب مؤلفه إبراهيم البقاعي» .
وهذا مما يجعلنا نثق بالنسخة التي بين أيدينا ، والشيخ شهاب الدين هوَ أحمد بن محمد بن عمر الحمصي العلامة الخطيب البليغ المحدّث المؤرخ القاضي الحمصي الأصل الدمشقي الشافعي توفي عام (٩٣٤هـ) . انظر : الكواكب السائرة ٢/ ٩٧.

(٨) التبصرة والتذكرة (١٢) .

الحفظِ، والفطنةِ، واثنانِ عدميانِ وهما: عدمُ الشذوذِ وعدمُ العلةِ القادحةِ، وينبغي أنْ يقيدها بكونها خفيةً ليوفي بمعنى كلامِ ابنِ الصلاحِ[1]، أو يقولَ: ولا معلل فيدخلَ القيدانِ: القدحُ والخفاءُ؛ لأنَّ المعللَ هو ما فيه علةٌ قادحةٌ خفيةٌ، لا يكونُ معللًا إلا إذا اشتملَ على علةٍ موصوفةٍ بالوصفينِ معًا، وبهذا علمتَ أنَّهُ لا اعتراضَ على كلامِ ابنِ الصلاحِ، فإنَّه قالَ: «أما الحديثُ الصحيحُ: فهوَ الحديثُ المسندُ الذي يتصلُ إسنادهُ بنقلِ العدلِ الضابطِ عن العدلِ الضابطِ إلى منتهاه[2] ولا يكونُ شاذًّا ولا معللًا، وفي هذهِ الأوصافِ احترازٌ عنِ المرسلِ والمنقطعِ، والمعضلِ، والشاذِّ، وما فيه علةٌ قادحةٌ، وما في راويه نوعُ جرحٍ»[3]. انتهى[4].

فإنْ قيلَ: العلةُ ضارةٌ، ظاهرةً كانت أو خفيةً، قيلَ: مسلمٌ، لكنْ لا تخلو العلةُ الظاهرةُ عن أن تكونَ راجعةً إلى ضعفِ الراوي، أو إلى عدمِ اتصالِ السندِ، وقد تقدمَ الاحترازُ عنهُ بقولِه: الذي يتصلُ إسنادهُ بنقلِ العدلِ الضابطِ، فإذا عُدِمَ أحدهما

---

(١) عبارة: «ليوفي بمعنى كلام ابن الصلاح» لم ترد في (ك).

(٢) من قوله: «أما الحديث الصحيح ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٧٩.

أقول: تعقب بعض الناس - على ما حكاه ابن حجر ١/٢٣٤ وبتحقيقي: ٦٣- ابن الصلاح بأن في تعريفه تكرارًا، كان بإمكانه اجتنابه لو قال: المسند المتصل.. إلخ، فيغني عن تكرار لفظ الإسناد.

وأجاب عن هذا: بأنه إنما أراد وصف الحديث المرفوع؛ لأنه الأصل الذي يتكلم عليه. والمختار في وصف المسند: أنه الحديث الذي يرفعه الصحابي مع ظهور الاتصال في باقي الإسناد. فعلى هذا لابد مِن التعرض لاتصال الإسناد في شرط الصحيح.

وانظر محترزات وقيود ومناقشات هذا التعريف: الاقتراح: ١٥٢، ونكت الزركشي ١/٩٧، والتقييد والإيضاح: ٢٠، ونكت ابن حجر ١/٢٣٥ وبتحقيقي: ٦٤، والبحر الذي زخر ١/ ٣١٠.

(٤) من قوله: «وفي هذه الأوصاف ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

عدمًا ظاهرًا سمي باسمهِ مِن انقطاعٍ، أو ضعفٍ، ونحوهما مِن أولِ وهلةٍ، فلا تكونُ العلةُ أمرًا زائدًا، إلا إذا كانت مع قدحها خَفِيةً.

قولُه: (**ضابطُ الفؤادِ**)[1] يمكنُ أنْ يكونَ الفؤادُ قيدًا يدخلُ من لم يكنْ لسانهُ ضابطًا، بأنْ كانَ يسبقُ إلى الخطأ، ثمَّ يردهُ حفظهُ إلى الصوابِ، لكنْ يخلُّ التقييدُ به بضابطِ الكتابِ، وفي الحدِّ نقصٌ آخرُ، وهوَ أنَّهُ يدخل/١٠ب/ فيهِ الحسنُ لذاتهِ مِن جهةِ عدمِ تقييدِ الضبطِ بالتمامِ، فلو قالَ:

فأَولُ الأنواعِ ما قد اتصلْ إسنادهُ بنقلِ عدلٍ قدْ كملْ
في ضبطهِ عنْ مثلهِ قدْ نقلا ولْم يكنْ شَاذًّا ولا معللا

لشملَ ضبطَ الحفظِ والكتابِ، ومنعَ مِنْ دخولِ الحسنِ بتقييدِ الضبطِ بالكمالِ، وتبعَ عبارةَ ابنِ الصلاحِ في المعللِ، فسلمَ من الاعتراض بأنّه أهمَل قيدَ الخفاءِ.

قولُه: (**فتوذي**)[2] تصريحٌ بالواقعِ، أي: فإنَّ العلةَ إذا كانتْ قادحةً فإنها تؤذي، فالفاءُ سببيةٌ، وعطفهُ العلةَ بالواوِ تقديرهُ: مِن غيرِ كذا، ومن غيرِ كذا، حتى إنّه إذا وُجِدَ واحدٌ منهما ضرَّ، فالواوُ جمعتْ بينَ الشذوذِ والعلةِ في وجوبِ الانتفاءِ عن الصحيحِ، فالشرطُ انتفاؤُهما معًا، وانتفاءُ[3] كلٍّ منهما[4]، وربما وجدَ في بعضِ النسخِ «أو علةٍ» بأو، ولا يبعدُ أنْ يكونَ أُوِّلَ[5] على المراد.

قلتُ: لأنَّ الشرطَ حينئذٍ انتفاءُ الأحدِ المبهمِ الأعمِّ مِن كلٍّ منهما بخصوصِه

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٢).

(٢) التبصرة والتذكرة (١٣).

(٣) في (ف): «وانتقال».

(٤) عبارة: «فالشرط انتفاؤهما معًا، وانتفاء كلٍّ منهما» لم ترد في (ك).

(٥) في (ف): «أدل».

ولا يصدقُ ذَلِكَ إلا بانتفائهما معًا، واللهُ أعلمُ[١].

قولُه: (**فلم يشترط**)[٢] واعتراض على الخطابيِّ بأنَّه لم يذكرِ الضبطَ في الحدِّ، وهو[٣] غيرُ واردٍ؛ لأنَّ الحيثيةَ مرعيةٌ، فالمرادُ بعدلِ الروايةِ عدلٌ يضبطُ مرويهُ، كما أنَّ عدلَ الشهادةِ يشترطُ فيه معَ العدالةِ أَنْ يكونَ ضابطًا لما يشهدُ به؛ فالمغَفَّلُ متوقَّفٌ فيه روايةً وشهادةً، وإن كان عدلًا في الدينِ؛ فمن يكونُ كثيرَ الخطأ فاحشَ الغلطِ، لا يكونُ عدلًا في شهادةٍ، ولا رواية، فالاقتصارُ على العدالةِ حينئذٍ كافٍ عن التقييد بالضبطِ؛ ولذا لم يعترضهُ ابنُ دقيق العيدِ[٤].

قولُه/١١أ/: (**وفحشَ**)[٥] في قولِه: (**من كَثُرَ الخطأُ في حديثِهِ وفحشَ**) تأكيدًا للكثرةِ، وقد يقالُ: إنّه تأسيسٌ، ويكونُ المرادُ بالكثرةِ أمرًا نسبيًّا فمن حفظَ ثلاثةَ آلافٍ مثلًا، فأخطأ في خمسينَ منها، فقد أخطأَ في كثيرٍ، لكنْ لم يَفحُشْ غلطهُ بالنسبةِ إلى ما حفظَ.

قولُه: (**استحقَ الترك، وإنْ كانَ عدلًا**)[٦]، أي: في دينِه، وهذا مسلّمٌ، لكنْ من كان فاحشَ الغلطِ لا يصفهُ المحدثونَ بأنَّهُ عدلٌ، هذا هوَ الموجودُ في استعمالهم كما مضى[٧] تحقيقهُ، قالَ شيخنا: «زادَ أهلُ الحديثِ قيدي عدم الشذوذِ والعلةِ؛ لأنَّ أحدًا لا يقولُ: إنَّ الحديثَ يعملُ به وإنْ وجدتْ فيهِ علةٌ قادحةٌ، غايتهُ: أنَّ

---

(١) من قوله: «قلت: لأن الشرط ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٠٣.

(٣) لم ترد في (ك).

(٤) من قوله: «فمن يكون كثير الخطأ ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٠٣.

(٦) انظر السابق.

(٧) عبارة: «كما مضى» لم ترد في (ك).

بعضَ العللِ التي ذكروها لا يعتبرها الفقهاءُ، فهم إنما يخالفونهم في تسميةِ بعضِ العللِ علةً، لا في أَنَّ العلةَ توجدُ ولا تقدحُ، فأهلُ الحديثِ يشترطون في الحديثِ الذي اجتمعتْ فيه الأوصافُ مزيدَ تفتيشٍ حتى يغلبَ على الظنِّ أَنَّهُ سالمٌ من الشذوذِ والعلةِ، والفقهاءُ لا يشترطونَ ذَلِكَ بل متى اجتمعتِ الأوصافُ الثلاثةُ[1] سموهُ صحيحًا، ثمَّ متى ظهَر شاذًّا ردوهُ، قال: فلا خلافَ بينهما في المآلِ، وإنما الخلافُ في تسميتِه في الحالِ بعدَ وجودِ الأوصافِ الثلاثةِ، والفريقانِ مُجمِعونَ[2] على أَنَّ العلةَ القادحةَ متى وُجدتْ ضرَّتْ، وتعليلُ ابنِ دقيق العيدِ في قولِه: «فإنَّ كثيرًا مِن العللِ»[3] إلى آخرِه يرشدُ إلى ذَلِكَ فإنّه إنما يقدحُ في استثناءِ ما فيه علةٌ غيرُ مقيدةٍ بأنها قادحةٌ، ومَن قالَ: «غيرَ معللٍ» لم يرد عليهِ شيءٌ؛ لأنَّ المعللَ ما /١١ب/ فيه علةٌ قادحةٌ كما مضى، ولم يتعقب ابنُ دقيق العيدِ استثناءَ الشاذِّ، وهوَ أولى بالتعقبِ مِن المعللِ؛ لأنَّ حقيقتَه ما خالفَ فيه الثقةُ مَن هوَ أولى منه بحيثُ لا يتهيأُ الجمعُ بينَ الروايتينِ، فقبولها[4] مع كونِ إحداهما تنافي الأخرى لا يصحُّ، فلابدَّ مِن راجحٍ هو السالمُ منَ الشذوذِ، ومِن مرجوحٍ هوَ الشاذُّ[5]، والمرجوحيةُ لا تُنافي الصحةَ.

فغايتُه: أنْ يكونَ مِنْ باب صحيحٍ وأصحَ، فيعملُ بالأصحِ الذي هوَ الراجحُ دونَ المرجوحِ الذي هوَ صحيحٌ للمعارضةِ، لا لكونهِ غير صحيحٍ، وهذا كما في الناسخِ والمنسوخِ سواء، طريقُ كلٍّ منهما صحيحٌ، لكنْ قامَ مانعٌ منَ العملِ بالمنسوخِ، ولا يلزمُ منه أنْ يكونَ غيرَ صحيحٍ». انتهى.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «وهي الوجودية».

(٢) في (ك): «مجموعون».

(٣) الاقتراح: ١٥٤.

(٤) جاء في حاشية (أ): «يعني قبول الروايتين».

(٥) عبارة: «ومن مرجوح هذا الشاذ» لم ترد في (ف).

فقدَ تحررَ: أَنَّ مرادهم بالصحيحِ الذي يجبُ العملُ به، أو أنَّهم حكموا على الشاذِّ بالوهمِ فصار ضعيفًا حكمًا لتحقيقِ مظنةِ الضعفِ فيهِ، وحينئذٍ لا يردُ شيءٌ، واللهُ أعلمُ[١].

قالَ شيخُنا[٢]: «وبعضُ أهلِ الحديثِ يشترطُ العددَ فى الروايةِ، حتى ادّعى ابنُ العربي، في أوائلِ «شرحِ البخاريِّ»[٣] أَنَّ ذَلِكَ شرطُ البخاريِّ، وتعقبهُ ابنُ رشيدٍ[٤] في كتابِ «ترجمانِ التراجمِ»، وحكاهُ أبو محمدٍ الجويني عن بعضِ أصحابِ الحديثِ، وحكى الحازميُّ[٥] عنِ الحاكمِ[٦]، وهوَ مِنْ أجلِّ علماءِ الحديثِ أَنَّ شرطَ[٧] الشيخينِ العددُ، وقال الحافظُ أبو حفصٍ

---

(١) من قوله: «وتعليل ابن دقيق العيد ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) عبارة: «في أوائل شرح البخاري» لم ترد في (ك).

(٤) هو أبو عبد اللَّه محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن إدريس الفهري مجد الدين السبتي، ولد سنة (٦٥٧هـ)، وتوفي سنة (٧٢١هـ) من تصانيفه «إفادة النصيح في رواية الصحيح»، و«إيضاح المذاهب فيمن يطلق عليه اسم الصاحب»، و«ترجمان التراجم على أبواب البخاري»، وغيرها. انظر: الوافي بالوفيات ٤/ ٢٨٤، وهدية العارفين ٦/ ١٤٤.

(٥) شروط الأئمة الخمسة: ٢٤.
والحازمي: هو الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الهمداني، تفقه في مذهب الشافعي، وله مؤلفات نافعة، منها: «عجالة المبتدئ»، و«المؤتلف والمختلف»، و«الناسخ والمنسوخ»، مات سنة (٥٨٤هـ). انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٩٢، والبداية والنهاية ١٢/ ٣٣٢، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٣٦٣.

(٦) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم: ٦٢.

(٧) جاء في حاشية (أ): «هذا الشرط وهو العدد في الرواية والذي يعلو وهو كون الراوي معروفًا بطلب العلم، قالَ شيخنا المؤلف: إنَّهُ لا يعمل بهذين الشرطين؛ لأنَّ أول حديث في البخاريّ وآخر حديث فيهِ لم يرو إلّا واحد عن آخر عن واحد إلى آخره، وكذلك الذي في آخره فليعلم».

الميانشيُّ[١] : «إنَّ شرطهما في الصحيحينِ أنْ لا يدخلا فيهِ إلا ما صحَّ، وهو ما رواهُ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ اثنانِ فصاعدًا، وما نقله عن كلِّ واحدٍ منَ/١٢أ/ الصحابةِ أربعةٌ مِن التابعينَ فأكثرُ، وأنْ يكونَ عنْ كلِّ واحدٍ منَ التابعينَ أكثرُ منْ أربعةٍ»[٢] .

وقد علم بهذا أَنَّ اشتراطَ العددِ ليسَ خاصًّا ببعضِ المعتزلةِ كما قالَ الشيخُ[٣][٤] ، ومؤاخذةُ ابنِ دقيقِ العيدِ لابنِ الصلاحِ وقعتْ على قولِه : بين أهلِ الحديثِ ، فهوَ يقولُ : لأي معنًى يخصُّه بأهلِ الحديثِ ؟ فإنَّ هذهِ أصعبُ الشروطِ فمنْ لا يشترطُ السلامةَ منَ العلةِ والشذوذِ يصححُ هذا مِنْ بابِ الأولى ، فكانَ ينبغي أنْ يقولَ : هذا هوَ الحديثُ الصحيحُ إجماعًا[٥] ، ولا يخفى[٦] أَنَّ هذا لا يتوجهُ عليه

قال ماهر : وهذا دليل على أنَّ النسخة كانت بيد أحد تلاميذ البقاعي المهتمين بالعلم، وهو دليل على جودة النسخة وإتقانها، والحمد لله على توفيقه .

(١) هو أبو حفص عمر بن عبد المجيد الميانشي، له كراس في علم الحديث أسماه «ما لا يسع المحدّث جهله»، توفي بمكة سنة (٥٨١هـ) . العبر ٣/ ٨٣، والأعلام ٥/ ٥٣.

والميانشي : نسبة إلى ميانش قرية من قرى المهدية بإفريقية . انظر : معجم البلدان ٨/ ٣٥٢، وتاج العروس مادة (موش) .

وجاء في بعض مصادر ترجمته : «الميانجي» وهي نسبة إلى «ميانج» موضع بالشام . انظر : الأنساب ٤/ ٣٨١، ومعجم البلدان ٨/ ٣٥١.

وكذا نسبه الحافظ ابن حجر في النكت ١/ ٢٤٠، وبتحقيقي : ٦٨.

(٢) ما لا يسع المحدّث جهله : ٢٧.

(٣) من قوله : «وتعقبه ابن رشيد ....» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٤) انظر : التقييد والإيضاح : ٢١.

(٥) انظر : الاقتراح في بيان الاصطلاح : ١٨٧.

(٦) زاد بعدها في (ك) : «عليك» .

مع مخالفةِ من اشترطَ العددَ منَ المعتزلةِ وغيرهم[١]، بل المتوجهُ أَنْ يخصَّ نفيَ الخلافِ بالجمهورِ[٢] وكان مالكٌ - رحمهُ اللَّهُ - يشترطُ للقبولِ أمرًا آخرَ، وهوَ كونُ الراوي معروفًا بطلبِ الحديثِ موصوفًا بينَ أهلِهِ؛ وعلى هذا لا يسلمُ قولُ ابنِ الصلاحِ: «بلا خلافٍ بينَ أهلِ الحديثِ»[٣].

قولُه: (**أنْ يكونَ جامعًا مانعًا**)[٤] يعني: ومتى لم يقيدْ بالإجماعِ[٥] خرجَ عنهُ المرسلُ[٦] عندَ مَن يصححهُ ونحوهُ على رأي الفقهاءِ، فلمْ يجمع وإنْ كان مانعًا[٧].

قلتُ: وقد تبينَ أنَّه دخَل فيه الحسنُ لذاتهِ كما مضى[٨]، وحديثُ من لم يكنْ مشهورًا بالروايةِ.

ومالكٌ يخالفُ فيه فلم يمنعْ، وإنْ أجيبَ عنه بأنَّهُ حدٌّ على رأيِ أهلِ الحديثِ لم يفدْ إلا أنْ يرادَ جمهورهم.

والحاصلُ: أَنَّ ابن دقيقِ العيدِ اعترضَ على عبارةِ ابنِ الصلاحِ بشيئينِ:

أحدهما: إنَّ تقييدهُ بأهلِ الحديثِ لا يفيدُ، بل ينقصُ مِنَ المعنى شيئًا ينبغي تحصيلهُ، وهوَ أَنَّ الحديثَ الجامعَ لهذهِ الأوصافِ صحيحٌ عند مَن لا يشترطُ/ ١٢ب/ بعضَ هذهِ الشروطِ مِنَ الفقهاءِ من بابِ الأولى.

---

(١) انظر: نكت الحافظ ابن حجر ١/٢٤١- ٢٤٢ وبتحقيقي: ٦٩- ٧٠.

(٢) من قوله: «من المعتزلة وغيرهم ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٠٤.

(٥) عبارة: «لم يقيد بالإجماع» لم ترد في (ك).

(٦) في (أ): «المراسيل».

(٧) عبارة: «وإن كان مانعًا» لم ترد في (ك).

(٨) عبارة: «الحسن لذاته كما مضى، و» لم ترد في (ك).

والثاني: إنَّ تعريفهُ غيرُ جامعٍ؛ لخروجِ المرسلِ، وابنُ الصلاحِ قد صرَّحَ بأَنَّ بعضَ أهلِ الحديثِ يصححهُ كمالكٍ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ واضحةٌ في قبولها الاعتراضينِ؛ فإنَّه قال بعدَ التعريفِ بما ذكَر: «فهذا هو الحديثُ الذي يحكمُ لهُ بالصحةِ بلا خلافٍ بينَ أهلِ الحديثِ، وقد يختلفونَ في صحَّةِ بعضِ الأحاديثِ؛ لاختلافِهم في وجودِ هذهِ الأوصافِ فيه، أو لاختلافهم في اشتراطِ بعضِ هذه الأوصافِ كما في المرسلِ»[1].

وقال الشيخُ في «النكت»[2]: «اعترض عليه - أي: في تعريفِه للصحيحِ - بأنَّ منْ يقبلُ المرسلَ لا يشترطُ أنْ يكونَ مسندًا، وأيضًا اشتراطُ سلامتِه مِن الشذوذِ والعلةِ إنما زادها[3] أهلُ الحديثِ، كما قاله ابنُ دقيقِ العيدِ في «الاقتراحِ» قال: وفي هذينِ الشرطينِ نظرٌ[4]». إلى آخر كلامِه.

والجوابُ: أَنَّ مَنْ يصنفُ في علمِ الحديثِ إنما يذكرُ الحدَّ مِن عندِ أهلِه، لا منْ عند غيرهمْ مِنْ أهلِ علمٍ آخرَ، وفي «مقدمةِ مسلمٍ»: «أَنَّ المرسلَ في أصلِ قولنا، وقولِ أهلِ العلمِ بالأخبارِ ليسَ بحجةٍ»[5]، وكونُ الفقهاءِ. والأصوليينَ لا يشترطونَ في الصحيحِ هذينِ الشرطينِ، لا يُفسدُ الحدَّ عندَ مَنْ يشترطهما، على أَنَّ المصنفَ قدِ احترزَ عن خلافِهمْ، وقالَ بعدَ أنْ فرغَ منَ الحدِّ، وما يحترزُ به عنهُ: «فهذا هوَ الحديثُ» إلى آخرِ ما نقلتُه أنا عنهُ آنفًا، قالَ: فقدِ احترزَ المصنفُ عما اعترضَ بهِ عليهِ فلمْ يبقَ للاعتراضِ وجهٌ، واللَّهُ أعلمُ.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٠.

(٢) التقييد والإيضاح: ٢٠.

(٣) في جميع النسخ الخطية: «زاده»، والمثبت من «التقييد والإيضاح».

(٤) الاقتراح: ١٥٣.

(٥) مقدمة صحيح مسلم ١/ ٣٠.

وقولُه: (**بلا خلاف**)[١] إنما قيد نفيَ الخلافِ بأهلِ/١٣أ/ الحديثِ؛ لأنَّ غيرَ أهلِ الحديثِ قد يشترطونَ شروطًا زائدةً على هذهِ كاشتراطِ العددِ في الروايةِ كما في الشهادةِ، ثمَّ قالَ: على أنَّهُ قد حكيَ أيضًا عن بعضِ أصحابِ الحديثِ.

قالَ البيهقي في «رسالتهِ إلى أبي محمدٍ الجويني»: «رأيتُ في «الفصولِ» التي أملاها الشيخُ حكايةً عن بعضِ أصحابِ الحديثِ أنَّه يشترطُ في قبولِ الأخبارِ، أنْ يروي عدلانِ عن عدلينِ حتى يتصلِ مثنى مثنى برسولِ اللَّهِ ﷺ ولَم يذكرْ قائلهُ» إلى آخر كلامِه، وكان البيهقيُّ رآهُ في كلامِ أبي محمدٍ الجويني، فنبهَهُ على أنَّهُ لا يعرفُ عن أهلِ الحديثِ.

وقولُه: (**وقد يختلفونَ**)[٢] إلى آخره، يريدُ بقولِه: «هذهِ الأوصافُ أوصافُ القبولِ التي ذكرها في حدِّ الصحيحِ، وإنما نبهتُ على ذلكَ، وإنْ كانَ واضحًا؛ لأني رأيتُ بعضهمْ قد اعترضَ عليهِ، فقالَ: إنَّهُ يعني الأوصافَ المتقدمةَ مِن إرسالٍ، وانقطاعٍ، وعضلٍ، وشذوذٍ، وشبهها، قالَ: وفيهِ نظرٌ مِنْ حيثُ إنَّ أحدًا لم يذكرْ أنَّ المعضلَ، والشاذَّ، والمنقطعَ صحيحٌ، وهذا الاعتراضُ ليسَ بصحيحٍ؛ فإنَّه إنما أرادَ أوصافَ القبولِ كما قدمتهُ، وعلى تقديرِ أنْ يكونَ أرادَ ما زعمَ فمن يحتجُّ بالمرسلِ لا يتقيدُ بكونهِ أرسلهُ التابعيُّ، بل لو أرسلهُ أتباعُ التابعينَ احتجَّ به، وهوَ عندهُ صحيحٌ، وإنْ كانَ معضلًا، وكذلكَ منْ يحتجُّ بالمرسلِ يحتجُّ بالمنقطعِ، بلِ المنقطع والمرسلُ عندَ المتقدمينَ واحدٌ، وقالَ أبو يعلى الخليليُّ القزوينيُّ في «الإرشادِ»[٣]:

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٤.

(٢) التقييد والإيضاح: ٢١.

(٣) انظر: الإرشاد ١/ ١٧٤ وما بعدها.

«إن الشاذَّ ينقسمُ إلى صحيحٍ، ومردودٍ»/١٣ب/ فقولُ هذا المعترضِ أَنَّ أحدًا لا يقولُ في الشاذِّ أنَّه صحيحٌ مردودٌ بقولِ الخليليِّ المذكورِ، واللهُ أعلمُ»[١]. انتهى كلامُ «النكتِ»[٢].

قولُه:

١٤- وبَالصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ قَصَدُوا في ظَاهِرٍ لَا الْقَطْعَ، وَالْمُعْتَمَدُ

١٥- إِمْسَاكُنَا عَنْ حُكْمِنَا عَلى سَنَدْ بِأَنَّهُ أَصَحُّ مُطْلَقًا، وَقَدْ

١٦- خَاضَ[٣] بِهِ قَوْمٌ فَقِيْلَ مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ بِمَا رَوَاهُ النَّاسِكُ

١٧- مَوْلَاهُ وَاخْتَرْ حَيْثُ عَنْهُ يُسْنِدُ الشَّافِعِي قُلْتُ: وعَنْهُ أَحْمَدُ

الجارُّ في «بالصحيحِ»، يتعلقُ بـ«قصدوا» وفي «ظاهرٍ» يتعلقُ بمحذوفٍ، و«القطعُ» معطوفٌ على ذَلِكَ المحذوفِ معَ متعلقِهِ، تقديرهُ: وقصدَ النقاد بالصحيحِ والضعيفِ في قولهمْ: هذا حديثٌ صحيحٌ، هذا حديثٌ ضعيفٌ، الصحةَ والضعفَ في ظاهرِ الحكمِ، ولم يقصدوا القطعَ بصحتهِ، وضعفهِ.

قلتُ: أو هوَ معطوفٌ على محلٍّ في ظاهرٍ، أي: قصدوا الصحةَ ظاهرًا لا قطعًا، واللهُ أعلمُ.

قال ابنُ الصلاحِ: «ومتى قالوا: هذا حديثٌ صحيحٌ، فمعناهُ: أَنَّهُ اتصلَ سندهُ مع سائرِ الأوصافِ المذكورةِ، وليسَ مِنْ شرطهِ أنْ يكونَ مقطوعًا بهِ في نفسِ الأمرِ؛ إذ منهُ ما ينفردُ بروايتهِ عدلٌ واحدٌ، وليسَ منَ الأخبارِ التي أجمعتِ الأمةُ على تلقيها بالقبولِ»[٤]. انتهى.

---

(١) التقييد والإيضاح: ٢١.

(٢) من قوله: «والحاصل: أن ابن دقيق العيد ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) في النفائس: «خُصّ» والوزن بها مستقيم.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٠.

وهو موافقٌ لقولِ الشافعيِّ في «الرسالةِ»[١] في بابِ تثبيتِ خبرِ الواحدِ: «إنَّهُ لو شكَّ فيهِ شاكٌّ، قلنا: ليس لكَ عالمًا أنْ تشكَّ، كما ليسَ لكَ إلا أنْ تقضيَ بشهادةِ العددِ، وإنْ أمكنَ فيهمُ الغلطُ، ولكنْ تقضي بذلكَ على الظاهرِ منْ صدقهمْ، واللهُ وليُّ ما غابَ عنكَ منهمْ»[٢].

قولُه: (خلافًا لمنْ قالَ: إنَّ خبرَ الواحدِ يوجبُ العلمَ الظاهر)[٣] قالَ شيخنا: «إنما يكونُ ذَلِكَ مخالفًا، لو قيلَ: يفيدُ العلمَ، وأطلقَ، فأما الظاهرُ وهو غلبةُ الظنِّ على صحتهِ، فلا خلافَ في أنَّهُ يفيدهُ/١٤أ/، لكنْ حكوا في الأصولِ عنْ أحمدَ وقومٍ مِنْ أهلِ الحديثِ القولَ بأنَّهُ يفيدُ العلمَ اليقينيَّ، فاللهُ أعلمُ بمرادِ الكرابيسيِّ[٤]؛ فإنَّ العبارة المذكورةَ هنا عنه لا تصرح بالمقصودِ، وقد نُقِلَ عن أبي بكرٍ القفالِ[٥] مثلها، وأُوِّلَ ذَلِكَ بغالبِ الظنِّ؛ لأنَّ العلمَ لا يتفاوتُ، وبهذا التأويلِ صرَّح ابنُ فورك[٦]،

---

(١) الرسالة (١٢٦١) وفي النقل تصرف.

(٢) من قوله: «قلت: أو هو معطوف ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٥.

(٤) هو الحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي البغدادي الشافعي، فقيه أصولي محدّث، توفي سنة (٢٤٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٩.

(٥) هو عبد اللّه بن أحمد بن عبد الله، المروزي الخراساني، أبو بكر القفال، توفي سنة (٤١٧هـ) وقد سمي بالقفال؛ لأنّه كان يعمل الأقفال في ابتداء أمره وبرع في صناعتها حتى صنع قفلًا بآلاته ومفتاحه وزن أربع حبات، فلما صار ابن ثلاثين سنة، أنس من نفسه ذكاءً مفرطًا وأحب الفقه، فأقبل على قراءته حتى برع فيه، وصار يضرب به المثل، وهو صاحب طريقة الخراسانيين في الفقه. انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/٥٠٤- ٦٠٤، وشذرات الذهب ٣/٢٠٧- ٢٠٨.

(٦) هو محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني المتكلم صاحب التصانيف في الأصول والعلم، توفي سنة (٦٠٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢١٤، وشذرات الذهب ٣/ ١٨١.

والصيرفيُّ[١]، وممنْ نقلَ إفادتهُ العلمَ عنِ الكرابيسيِّ: ابنُ عبدِ البرِّ، وابنُ حزمٍ عنْ داودَ، والحارثِ بنِ أسدٍ، وحكاهُ ابنُ خويز منداذُ، عن مالكٍ، وفي نقلهِ عن الحارثِ نظرٌ، فقدْ صَرَّحَ في كتابهِ «فهم السننِ» بخلافهِ، وما حكاهُ ابنُ خويز منداذُ عن مالكٍ نازعهُ فيهِ المازريُّ، وقالَ: لم نعثرْ لمالكٍ فيهِ على نصٍّ، وممنْ نقلهُ عن أحمدَ الباجيُّ، وحكى أبو الحسنِ السهيليُّ[٢] مِن الشافعيةِ في كتابهِ «أدبِ الجدلِ»: أَنَّ خبرَ الواحدِ يوجبُ العلمَ بشرطِ أَنْ يكونَ في إسنادهِ إمامٌ مثلُ مالكٍ وأحمدَ، وسفيانَ، وإلا فلا يوجبهُ، وهذا غريبٌ.

ونقَل الشيخُ أبو إسحاقَ في «التبصرة» عن بعضِ أهلِ الحديثِ أَنَّ منها - أي: أخبارِ الآحادِ - ما يوجبُ العلمَ كحديثِ مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، وما أشبهُ.

قالَ بعضُ المتأخرينَ: ويحتملُ أنْ يكونَ هذا هوَ القولَ الذي حكاهُ السهيليُّ.

قولُه: (**هذا الباب**)[٣]، أي: بابُ تحريرِ معاني العلمِ، والظنِّ والشكِّ، وما شاكلها[٤].

قولُه: (**نعمْ، إنْ أخرجهُ الشيخانِ، أو أحدُهما، فاختارَ ابنُ الصلاحِ القطعَ بصحتِه**)[٥]، أي: اختار أنَّه يفيدُ العلمَ النظريَّ، أي: علمنا بسببِ احتفافهِ بالقرائن،

---

(١) الصَّيرَفي: بفتح الصاد وسكون الياء آخر الحروف وفتح الراء وفي آخرها فاء هذه نسبة معروفة لمن يبيع الذهب وهم الصيارفة، ونسب إلى هذه النسبة أبو بكر محمد بن عبد اللَّه الفقيه الشافعي المعروف، بغدادي له تصانيف في أصول الفقه، وكان فهمًا عالمًا.
انظر: اللباب في تهذيب الأنساب ٢/ ٥٨، ووفيات الأعيان ٢/ ٣٢٨.

(٢) جاء في حاشية (أ): «وما هو شارح السير، فإن هذا شافعي وشارح السير مالكي».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٥.

(٤) من قوله: «فإن العبارة المذكورة هنا ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٥- ١٠٦.

أنَّ النبي/١٤ب/ ﷺ قالهُ علمًا يقينيًّا نظريًّا كما سيأتي في قولِه : (**واقطعْ بصحةٍ لما قد أسندا**)[١] .

قولُه : (**لجوازِ صدقِ الكاذبِ**)[٢] ، أي : فيما ضعفَ ؛ بسببِ كذبِ راويهِ ، وإصابة منْ هوَ كثيرُ الخطأ فيما ردَّ بسببِ كثرةِ خطأ ناقلهِ ، ونحو ذَلِكَ مِنْ أسبابِ الضعفِ .

قولُه : (**في كلِّ فردٍ فردٍ**)[٣] ، أي : في كلِّ واحدٍ واحدٍ مِن رجالِ الإسناد الكائنينَ مِنْ ترجمةٍ واحدةٍ .

قولُه : (**بالنسبةِ**)[٤] ، أي : يعزُّ وجودُ أعلى الصفاتِ مِنَ الضبطِ ، والعدالةِ ، والاتصال ، وعدمِ العلةِ ، والشذوذِ في راوٍ بسببِ نسبتهِ إلى جميعِ الرواةِ الموجودينَ في عصرهِ ، أي : لا يتحققُ ، أو يظنُّ أَنَّ هذا الراوي حازَ أعلى الصفاتِ حتى يوازيَ بينهُ وبينَ كلِّ فردٍ فردٍ مِنْ جميعِ أهلِ عصرهِ ، ويعلمَ أنَّهُ أعلى من كل منهمْ في كلِّ صفةٍ مِنْ تلكَ الصفاتِ ، وهذا يستحيل عادةً .

قولُه : (**فاضطربتْ أقوالهمْ**)[٥] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « الصحيحُ يتنوعُ إلى متفقٍ عليهِ ، ومختلفٍ فيهِ[٦] كما سبقَ ذكرهُ »[٧] ، أي : في قولِه بلا خلافٍ بينَ أهلِ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤٠) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٦ و« فردٍ » الثانية مجرورة بالمجاورة .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٦.

(٦) انظر تفصيل ذَلِكَ في :المدخل إلى كتاب الإكليل : ٢٩- ٤٣، ونكت الزركشي ١/ ١٢٥- ١٢٨.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : ٨٠.

الحديثِ[١] : « ويتنوعُ إلى مشهورٍ، وغريبٍ، وبينَ ذَلِكَ، ثم إنَّ درجاتِ الصحيحِ تتفاوتُ في القوةِ بحسبِ تمكنِ الحديثِ مِنَ الصفاتِ المذكورةِ التى تنبني الصحةُ عليها، وتنقسمُ باعتبارِ ذلكَ إلى أقسامٍ، يُستعصى إحصاؤها على العادِّ الحاصرِ، ولهذا نرى الإمساكَ عنِ الحكمِ لإسنادٍ، أو حديثٍ بأنَّهُ الأصحُّ على الإطلاق[٢]، على أَنَّ جماعةً مِنْ أئمةِ الحديثِ خاضوا غمرة[٣] ذَلِكَ، فاضطربتْ أقوالُهم[٤] »[٥]، أي: ولو كانَ استقراء منِ استقراً منهم تامًّا لما اضطربتْ الأقوالُ، غايتهم: أَنَّ كلَّ واحدٍ منهم غلبَ على ظنِّه في إسنادٍ ما أَنَّهُ أصحُّ[٦] باعتبار كثرةِ ممارستهِ لحديثِ رجالِ ذلكَ الإسناد، فحكمَ بأصحيتهِ لذلكَ، أو/١٥أ/ لأمرٍ أخرَ ككونِ السندِ

---

(١) رجع النص إلى ابن الصلاح.

(٢) قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٠٦: « القول المعتمد عليه المختار: أنه لا يطلق على إسناد معين بأنه أصح الأسانيد مطلقًا؛ لأن تفاوت مراتب الصحة مترتب على تمكن الإسناد مِنْ شروط الصحة؛ ويعز وجود أعلى درجات القبول في كل فرد فرد مِنْ ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة ».

وانظر: نكت الزركشي ١/١٣١- ١٥٧، والتقييد والإيضاح: ٢٢، ونكت ابن حجر ١/٢٤٧- ٢٦٢، وبتحقيقي: ٧٣ فما بعدها.

(٣) خاضوا، أي: اقتحموا. تاج العروس مادة (خوض).

والغمر مِن الماء: خلاف الضحل، وهو الذي يعلو منْ يدخله ويغطيه. وغمر البحر: معظمه، والغمرة الشدة، والماء الكثير، انظر: لسان العرب مادة (غمر)، والمعجم الوسيط مادة (غمر).

وبين السيوطي في شرح ألفية العراقي معنى هذا فقال: « أي: مشوا فيه، مِنْ تشبيه المعقول بالمحسوس، للإشارة إلى أَنَّ المتكلم في ذَلِكَ كالخائض في الماء، الماشي في غير مظنة المشي، وهو يؤذن بعدم التمكن، ولهذا اختلفوا فيه على أقوال كثيرة ».

(٤) من قوله: « عبارة ابن الصلاح ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٠- ٨١.

(٦) عبارة: « أنه أصح » لم ترد في (ك).

حجازيًّا، وكان جماعةٌ لا يقدمونَ على حديثِ الحجازِ شيئًا، حتى قال مالكٌ: «إذا خرَج الحديثُ عنِ الحجازِ انقطعَ نخاعهُ»[١]، أو كما قالَ. هكذا حفظتهُ عن شيخنا، ثمَّ رأيتُ في كتابِ[٢] «ذمِّ الكلامِ» لشيخِ الإسلامِ الأنصاريِّ هذا الكلامَ عنِ الشافعيِّ، ولفظهُ: «إذا لم يوجدْ للحديثِ في الحجازِ أصلٌ ذهَب نخاعهُ»[٣].

وعنه[٤] أنَّهُ قالَ: «كلُّ حديثٍ جاءَ منَ العراقِ وليسَ لهُ أصلٌ في الحجازِ فلا تقبلهُ، وإنْ كانَ صحيحًا، ما أريدُ إلا نصيحتكَ»[٥]، فاللهُ أعلمُ.

وقد اعترضَ على ابنِ الصلاحِ بأنَّ الحاكمَ وغيرهُ، ذكروا أنَّ هذا بالنسبةِ إلى الأمصارِ، أو إلى الأشخاصِ، وإذا كان كذلكَ، فلا يبقى خلافٌ بينَ هذهِ الأقوالِ. قال الشيخُ في «النكتِ»[٦]: «وليسَ[٧] بجيدٍ؛ لأنَّ الحاكمَ لم يقلْ: إنَّ الخلافَ مقيدٌ بذَلِكَ، بل قال: لا ينبغي أنْ يطلقَ ذَلِكَ وينبغي أنَّ يقيدَ بذلكَ[٨] فهذا لا ينفي الخلافَ المتقدمَ، وأيضًا ولو قيدناه بالأشخاصِ، فالخلافُ موجودٌ، فيقالُ: أصحُّ أسانيدِ عليٍّ رضي اللَّه عنه كذا، وقيل: كذا، وأصحُّ أسانيدِ ابنِ عمر - رضي اللَّه عنهما - كذا، وقيلَ كذا، فالخلافُ موجودٌ، واللهُ أعلمُ». انتهى.

---

(١) انظر: تدريب الراوي ١/ ٨٥.

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) تدريب الراوي ١/ ٨٥.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: عن الشافعي».

(٥) تدريب الراوي ١/ ٨٥.

(٦) التقييد والإيضاح: ٢٢.

(٧) كتب ناسخ (أ) في الحاشية: «أي: الاعتراض».

(٨) جاء في حاشية (أ): «أي: بالنسبة إلى الأمصار أو إلى الأشخاص».

قولُه : (**وهذا قولُ البخاريِّ**)[١] بخطِّ بعضِ أصحابنا ، رواهُ عنه الحاكمُ في «علوم الحديثِ»[٢] ، والخطيبُ في «الكفايةِ»[٣] بإسنادينِ صحيحينِ ، وروى الخطيبُ في «الكفاية»[٤] عن يحيى بن بكيرٍ أنَّه قال لأبي زرعةَ الرازيِّ : «يا أبا زرعةَ ليس ذا زعزعة عنْ زوبعةٍ إنما ترفعُ السترَ فتنظر إلى النبي ﷺ والصحابةِ ، حدثنا مالكٌ ، عنْ نافعٍ ، عنِ ابنِ عمرَ رضي اللَّه عنهما»[٥] .

قولُه : (**الأستاذ أبو منصورٍ التميمي**)[٦] أنهُ أجلُّ الأسانيدِ هذا مُسَلَّمٌ ، لكنْ لا ينهضُ دليلًا على الأصحيةِ ؛ لأنها أخصُّ ، والأجليةُ تكونُ مِن/١٥ب/ جهاتٍ عديدةٍ ، والشافعيُّ - رحمهُ اللَّهُ - وإن كان قد حازَ الكمالَ في شروطِ الصحةِ ، وزادَ على ذَلِكَ بما آتاهُ اللَّهُ تعالى منَ العلمِ الذي لا يجارى فيه ، والفطنةِ التي كأنها الكشفُ ، لكن غيرهُ يشاركهُ في الضبطِ الذي هوَ محطُّ الصحةِ ، ويزيدُ بكثرةِ ممارسةِ حديثِ مالكٍ ، فقالَ يحيى بنُ معينٍ : «أثبتُ الناسِ في مالكٍ القعنبيُّ»[٧] ، أي : باعتبارِ قدرٍ زائدٍ على كمالِ الضبطِ وهو طولُ الملازمة له ، وكثرةُ الممارسةِ لحديثه ، فالشافعيُّ - رحمهُ اللَّهُ - أخَذ عن مالكٍ في أوائلِ عمرهِ ، وكانتْ قراءتهُ عليهِ مِن أوائلِ قراءتهِ للحديثِ ، ولم يلازمهُ ملازمةَ القعنبيِّ وابنِ وهبٍ ، ولا قريبًا منها .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٠٧.

(٢) انظر : معرفة علوم الحديث : ٥٣.

(٣) الكفاية (٥٦٣ت ، ٣٩٨هـ) .

(٤) الكفاية (٥٦٥ت ، ٣٩٩هـ) .

(٥) من قوله : «وقد اعترض على ابن الصلاح ...» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٠٧.

(٧) تقريب التهذيب (٣٦٢٠) .

قلتُ[١] : فقولُ البلقينيِّ في كتابِهِ «محاسنِ الاصطلاحِ»[٢] : «لا يقالُ : فالقعنبيُّ وابنُ وهبٍ لهما القعدةُ[٣] في الروايةِ عن مالكٍ ؛ لأنا نقولُ : وأينَ تقعُ رتبتهما مِنْ رتبة الإمام[٤] الشافعيِّ»[٥] ، فيهِ نظرٌ ؛ لما علمتَ من[٦] أَنَّ الترجيحَ فيهما إنما هوَ باعتبارِ طولِ الملازمةِ ، وكثرةِ الممارسةِ ، وهذا لا ينقصُ مِنْ مقدارِ الشافعيِّ .

وأما زيادةُ إتقانِ الشافعيِّ فلا يشكُّ فيها مَن له علمٌ بأخبارِ الناسِ ، فقد كانَ أكابرُ المحدِّثينَ يأتونهُ ، فيذاكرونه بأحاديثَ أشكلتْ عليهم ، فيبينُ لهم ما أشكلَ ، ويوقفهم على عللٍ غامضةٍ ، فيقومونَ وهم يتعجبونَ منه ، كما هوَ مشهورٌ في ترجمتهِ ، وقالَ الإمامُ أحمدُ : «سمعتُ «الموطأَ» منَ الشّافعيِّ» ، وذَلِكَ بعدَ سماعهِ لهُ مِنْ عبدِ الرحمانِ بنِ مهدي ، ووجود الرواةِ لهُ عنْ مالكٍ بكثرةٍ ، وقالَ : «سمعتهُ منهُ لأنِّي رأيتهُ فيهِ ثبتًا ، فعللَ إعادتهُ لسماعهِ وتخصيصها بالشافعي بأمرٍ يرجعُ إلى الثبتِ»[٧] فتعليله بذلكَ أقلُّ ما يفهمُ منهُ : أنَّ الشّافعيَّ مساوٍ لابنِ مهديٍّ في الثبتِ في حديثِ مالكٍ إنْ لم نقلْ : إنَّهُ يقتضي زيادتهُ عليهِ في الثبتِ ، إذ لو كان مساويًا /١٦أ/ لكانتِ الإعادةُ تحصيلًا للحاصلِ ، وقولُ أحمدَ : «رأيتهُ فيهِ ثبتًا» وَرَدَ على سؤالٍ ، فلا يكونُ لتقييدهِ بقيد مفهومًا .

---

(١) لم ترد في (ك) .

(٢) عبارة : «في كتابه محاسن الاصطلاح» لم ترد في (ك) .

(٣) أي : الأصالة والرسوخ .

(٤) لم ترد في (ك) و(ف) .

(٥) محاسن الاصطلاح : ٨٦.

(٦) لم ترد في (أ) و(ك) .

(٧) انظر : تدريب الراوي ١/ ٨٠.

قالَ البلقينيُّ : « وأبو حنيفةَ وإنْ روى عن مالكٍ - كما ذكرهُ الدارقطني - فلمْ تشتهرْ روايتهُ عنه ، كاشتهارِ روايةِ الشافعيِّ »[١] انتهى[٢] .

وأبو منصورٍ التميميُّ البغداديُّ القائلُ هذا كان منَ الجامعينَ لفنونِ العلمِ منَ الفقهِ ، والأصولِ ، والأدبِ ، والنحو ، والحسابِ ، وغيرها ، ماتَ سنة سبعٍ وعشرينَ وأربعِ مائةٍ[٣] .

قولُه : (**قلتُ : وعنهُ أحمدُ**)[٤] ينازعُ فيهِ أيضًا : بمثل ما تقدمَ في حقِّ الشافعيِّ سواء ، فيسلَّم أَنَّ أحمدَ أجلُّ الرواةِ عنِ الشافعيِّ ، وأثبتُ في حدِّ ذاتهِ ، لكنَّ غيرَهُ أثبتُ منهُ في حديثِ الشافعيِّ ، باعتبارِ زيادتهِ عليهِ في طولِ الممارسةِ كالربيعِ مثلًا ، واللهُ أعلمُ .

قالَ شيخُنا : « وابن الصلاحِ يرى أَنَّ خوضهمْ في ذَلِكَ لا فائدةَ فيه[٥] ، وهوَ حسنٌ بالنسبةِ إلى ابتغاء الإمساكِ عن مثلِ ذلكَ[٦] ، ولكنْ وإنْ كنا نمنعُ الإقدامَ على الجزمِ بأَنَّ سندًا أصحُّ الأسانيدِ ، فلهُ عندي فائدةٌ جليلةٌ تدخلُ في الترجيحِ ، وهي أَنَّا استفدنا مِنْ مجموعِ أقوالهمْ أَنَّ غيرَ ما حكموا بأصحيتهِ مرجوحٌ بالنسبةِ إليهِ ، ولم

---

(١) محاسن الاصطلاح : ٨٦.

(٢) زاد الحافظ ابن حجر في نكته : ٨٢ بتحقيقي : « لأن أبا حنيفة لم تثبت روايته عن مالك ، وإنما أورده الدارقطني والخطيب في الرواة عنه ؛ لروايتين وقعت لهما عنه بإسنادين فيهما مقال . وهما لم يلتزما في كتابيهما الصحة ، وعلى تقدير الثبوت فلا يحسن - أيضًا - الإيراد ؛ لأن من يروي عن رجل حديثًا أو حديثين على سبيل المذاكرة ، لا يفاضل في الرواية عنه بينه وبين من روى عنه ألوفًا » .

(٣) من قوله : « وأبو منصور التميمي البغدادي ....» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٤) التبصرة والتذكرة (١٧) .

(٥) في (ك) : « له » .

(٦) عبارة : « وهو حسن بالنسبة إلى ابتغاء الإمساك عن مثل ذلك » لم ترد في (ك) .

يخالفهم غيرهم، فصارتْ مرجوحيةُ ما سكتوا عنهُ إجماعًا، فإذا وجدنا حديثًا قالَ أحدُ منْ تكلمَ في ذَلِكَ: إنَّه أصحُّ الأسانيدِ يخالفه حديثٌ لم يقلْ أحدٌ: إنَّهُ أصحُّ رجَّحنا الأولَ؛ لأنَّ الكلَّ اتفقوا على كونِ[1] الثاني مرجوحًا بالنسبةِ إلى مجموعِ أقوالهم، ويرجحُ ما قالَ اثنانِ منهمْ: إنَّهُ أصح، على ما قال فيهِ ذَلِكَ واحدٌ رتبتُه لا تساوي رتبتهما في النقدِ والإتقانِ»[2].

قولُه: (**ووقعَ لنا بهذهِ الترجمة حديثٌ واحدٌ**)[3] هو أربعة أحاديثَ أخرجها البخاريُّ[4] في أربعةِ مواضعَ، وأخرجها مسلمٌ[5] مِن حديثِ مالكٍ إلا النهيَ عن حبلِ/١٦ب/ الحبلةِ، فأخرجهُ مِنْ وجهٍ آخرَ[6][7].

---

(١) في (ك): «أن».

(٢) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٢٤٧- ٢٤٨، وبتحقيقي: ٧٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٠٧.

(٤) صحيح البخاري ٣/٩٠ (٢١٣٩) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، ولفظه: «لا يبع بعضكم على بيع أخيه».

وأخرجه في: ٣/٩١ (٢١٤٢) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، ولفظه: «نهى عن النجش».

وأخرجه في: ٣/٩٥ (٢١٦٥) من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي، عن مالك، ولفظه: «لا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق».

وأخرجه في: ٣/٩٦ (٢١٧١) من طريق إسماعيل، ولفظه: «نهى عن المزابنة، والمزابنة: بيع الثمر بالتمر كيلًا، وبيع الزبيب بالكرم كيلًا».

(٥) صحيح مسلم ٤/١٣٨ (١٤١٢) و٥/٥ (١٥١٦) و١٥ (١٥٤٢).

(٦) مسلم ٥/٣ (١٥١٤)، قال: حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح، قالا: أخبرنا الليث ح، وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن نافع، عن عبد الله، به.

(٧) من قوله: «قوله: ووقع لنا ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

قولُه :

١٨- وَجَزَمَ ابْنُ حنبلٍ بالزُّهْرِي عَنْ سَالِمٍ أَيْ : عَنْ أبيهِ البَرِّ
١٩- وَقِيلَ : زَيْنُ العَابِدِينَ عَنْ أَبِهْ عَنْ جَدِّهِ وَابْنُ شِهَابٍ عَنْهُ بِهْ
٢٠- أَوْ فَابْنُ سِيرينَ عَنِ السَّلْمَاني عَنْهُ أوِ الأعْمَشُ عَنْ ذي الشَّانِ
٢١- النَّخَعِيْ عَنِ ابْنِ قَيْسٍ عَلْقَمَهْ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَلُمْ مَنْ عَمَّمَهْ

(وجزمَ ابنُ حنبل بالزهريِّ[١])[٢] ربما أشعر لفظَ « جزمَ » بأنَّ غيرَ أحمدَ ترددَ فيه ، فلو[٣] قالَ : وذهبَ ابنُ حنبل للزهريِّ[٤] كانَ أولى ، وقالَ صاحبنا العلامةُ أبو القاسمِ النويريُّ : « بل يقولُ : إسحاقُ ، معَ أحمدَ قالا : الزهري ، فينبهُ على قولِ إسحاقَ مِنْ غيرِ زيادةٍ في الأبياتِ » .

قولُه : (عنْ زينِ العابدينَ)[٥] إلى آخرِه لو[٦] قالَ : وهو عليٌّ ، عنْ أبيهِ الحسينِ ، إلى آخرِه ، وأسقطَ لفظَ الحسينِ بعدَ عليٍّ كانَ أولى من حيثُ أَنَّ المبتدئَ ومنْ في حكمهِ ربما ظنَّ أنَّ الضميرَ في أبيهِ يعودُ على أقربِ مذكورٍ - وهو الحسينُ - فيزيد على ظنِّه النسبَ واحدًا ، ويصيرُ هكذا : عليُّ بنُ الحسينِ بنِ الحسينِ مرتينِ .

---

(١) عبارة : « وجزم ابن حنبل بالزهري » لم ترد في (ك) .

(٢) التبصرة والتذكرة (١٨) .

(٣) « فلو » لم ترد في (أ) .

(٤) لم ترد في (ك) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٠.

(٦) « لو » لم ترد في (أ) .

قولُه : (وروي أيضًا عن أبي بكر بنِ أبي شيبةَ)[١] جزَم في عبدِ الرزاقِ ؛ لأَنَّ الإسناد إليهِ صحيحٌ ، ومرَّض في هذا ؛ لأنَّ الإسناد إليهِ فيهِ[٢] رجلٌ مبهم[٣] .

قولُه : (بالحديثِ)[٤] أهلُ الحديثِ يطلقونَ على السندِ وحدَه حديثًا .

قولُه : (إنَّ ضميرَ «عنهُ» يعودُ على عليِّ بنِ أبي طالبٍ)[٥] رضي اللَّه عنه واضحٌ عندَ من لهُ خبرةٌ بالفنِّ مِن حيثُ إنَّ عبيدةَ بنَ عمرٍو ، ويقالُ : ابن قيسِ بنِ عمرٍو السلمانيّ المراديّ الكوفيّ مشهورٌ بالروايةِ عنه ، ولم يجتمعْ بالنبيِّ ﷺ ، وأما غيرُ الخبيرِ فربما ظنَّ أَنَّ الضميرَ للنبي ﷺ[٦] مِن جهةِ أَنَّ ابنَ سيرينَ تابعيٌّ ، وأَنَّ عبيدةَ - راوي عليٍّ - مخضرمٌ ، أدركَ الجاهليةَ ، وأسلمَ قبلَ وفاةِ النبيِّ ﷺ بسنتينِ ، فربما ظنَّ أَنَّهُ صحابيٌّ لكبرِ سنِّه ، وقِدَمِ أخبارِه[٧] .

قولُه : (إلا أَنَّ ابنَ المدينيِّ قالَ : أجودها)[٨] إنْ قيلَ : يكونُ الإسناد جيدًا باعتبارِ/١٧أ/ اشتهارِ رواتهِ بالعلمِ ، أوِ الصلاحِ ، أو نحوِ ذَلِكَ ، ومع ذَلِكَ فقد يكونُ غيرهمْ أضبطَ منهم ، وأحفظَ ، قيلَ : ليسَ الأمرُ كذلكَ ، وإنما هذا تفننٌ في العبارةِ ، لا مغايرةَ بينهما عندَ منْ تتبع مواقعَ استعمالهمْ ، فهم[٩] إذا قالوا : هذا حديثٌ جيدٌ ، أرادوا أَنَّهُ قويٌّ ، فلا يريدون الجودةَ إلا بمعنى أمرٍ يرجعُ إلى الضبطِ ، وإنْ كان

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٠.

(٢) «فيه» لم ترد في (ف) .

(٣) من قوله : «قوله : وروي أيضًا ....» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٠، وعبارته : «للحديث» .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٠، وساقه بالمعنى .

(٦) من قوله : «من حيث أن عبيدة ....» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٧) من قوله : «مخضرم أدرك الجاهلية ....» إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٠. وانظر : معرفة علوم الحديث : ٥٤.

(٩) «فهم» لم ترد في (ف) .

الجهبذُ منهم لا يعدل عن صحيحٍ إلى جيدٍ إلا لنكتةٍ، كأنْ يرتقيَ الحديثُ عندهُ عن الحسنِ لذاتهِ، ويترددَ في بلوغهِ الصحيح بلا مِرية، كما في «جامعِ الترمذيِّ»[١] في الطبِّ: «حديثٌ جيدٌ حسنٌ»[٢]، فالوصف بجيد، وإن كانَ أنزلَ رتبةً مِنَ الوصفِ بصحيحٍ، فإنَّ أفعلَ[٣] التفضيل منه، مساويةٌ لأقوى، وأثبتَ، ونحوِ ذَلِكَ، وهو بمعنى أصحَّ سواء، كذا قالَ شيخُنا، وفيه نظرٌ لا يخفى[٤]، واللهُ أعلمُ.

تنبيه: وكذلكَ لفظُ ابنِ معينٍ، قالَ: «أجودها الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبدِ اللهِ»، وكذا نقلَ الحاكمُ[٥] عن أحمدَ بصيغةِ أجودَ.

---

(١) ذكر الترمذي ذَلِكَ عقب حديث رقم (٢٠٣٧)، وقال: «هذا حديث جيد غريب». إلَّا أنَّ ما موجود في النسخة المطبوعة من الجامع الكبير بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف قول الترمذي: «هذا حديث حسن غريب»، وأشار الدكتور بشار في الهامش إلى اتفاق ثلاث نسخ من النسخ التي اعتمدها في التحقيق على اللفظ الأول؛ ولكنه أثبت اللفظ الثاني استنادًا إلى وجود هذه اللفظة في نسخة رابعة، وكذلك موافقة الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء لهذا النقل.
وما ذهب إليه الدكتور من إثبات اللفظ الثاني مجانب للصواب؛ ذَلِكَ لأننا وجدنا في النسخة الخطية الخاصة بنا من الجامع الكبير أنَّ فيها إثبات اللفظ الأول، وهذه النسخة هي نسخة الكروخي (ت ٥٤٨هـ)، والتي مكننا من تصويرها أخونا الشيخ الفاضل عبد الرحمان الفقيه - جزاه اللَّه خيرًا - وهي من أنفس نسخ الكتاب وأجودها، ولو كانَ في الوقت فسحة لحققنا الكتاب على هذه النسخة النفيسة، وغيرها من النسخ العتيقة المتقنة.

(٢) من قوله: «كما في جامع الترمذي ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: مِنْ أجود».

(٤) عبارة: «كذا قال شيخنا، وفيه نظر لا يخفى» لم ترد في (ك) و(ف).

(٥) معرفة علوم الحديث: ٥٤.

قال البلقينيُّ[١]: «وفي كتابِ الحاكمِ: قالَ إنسانٌ ليحيى لما قال ذَلِكَ: الأعمشُ مثل الزهريِّ، فقالَ: برأتُ مِنَ الأعمشِ أنْ يكونَ مثلَ الزهريِّ، الزهريُّ[٢] يرى العرضَ، والإجازةَ، وكان يعملُ لبني أميةَ، وذكرَ الأعمشَ، فمدحهُ، وقالَ: فقيرٌ صبورٌ، مجانبٌ للسلطانِ، وذكَر علمهُ بالقرآنِ، وورعه، وقالَ رجلٌ منهم لم يعنيه - أي: الحاكم -: أجودُ الأسانيدِ شعبةُ، عن قتادةَ، عن ابنِ المسيبِ[٣]، عنْ عامرٍ - أخي أم سلمةَ - عنها. ومن ذَلِكَ يعلمُ: أَنَّ الجودةَ يعبرُ بها عنِ الصحةِ، وفي «جامعِ الترمذيِّ» في الطبِّ: «هذا حديثٌ جيدٌ»»[٤]. انتهى كلامُ البلقينيِّ ملخصًا.

قولُه: (**أقوالُ/١٧ب/ أُخرُ ذكرتها في «الشرحِ الكبيرِ»**[٥])[٦] جملتها مع ما هنا عشرةٌ، فقيلَ: يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ، وقيلَ: شعبةُ، عن قتادةَ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن عامرٍ أخي أمِّ سلمةَ، عن أمِّ سلمةَ. حكاهما الحاكمُ[٧].

---

(١) زاد بعدها في (ك): «وقال».

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) زاد بعدها في (ك): «عن أم سلمة» وهو خطأ.

(٤) انظر: محاسن الاصطلاح: ٨٥.

(٥) وذلك لأن الحافظ العراقي شرح الألفية في أول الأمر شرحًا مبسوطًا عرف بالشرح الكبير ثم رأى أنه كبير فشرع في شرح أخصر منه، وهذا هو الشرح المسمى «شرح التبصرة والتذكرة» وأشار في لحظ الألحاظ: ٢٣٠ إلى أنه كتب منه نحوًا من ستة كراريس - أي: الشرح الكبير - وقد سبق للمصنف البقاعي في أول الكتاب أن الشرح الكبير لم يوجد منه إلا قطعة يسيرة، وصل فيها العراقي إلى الضعيف.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١١.

(٧) معرفة علوم الحديث: ٥٤.

وفي المتصلِ، والمنقطعِ للبرديجيِّ، قالَ: «الأحاديثُ الصحاحِ التي أجمعَ أهلُ الحديثِ على صحتها من جهةِ النقلِ، فذكرَ بعضَ ما هنا، ثمَّ قالَ: وقيلَ: الزهريُّ، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ، من روايةِ الأوزاعيِّ، وهشامٍ، ما لَم يقعِ الاختلافُ والاضطرابُ».

وفي «المحاسنِ»[١]: «قال أبو حاتمٍ الرازيُّ في حديثِ مسددٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عبيدِ اللهِ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ: كأنها الدنانيرُ، ثمَّ قالَ: كأنكَ تسمعها منَ النبيِّ ﷺ»، فهذه أربعةٌ، وفي الشرحِ ستةٌ، وتمكنُ الزيادةُ[٢].

قولُه: (**في ترجمةٍ**[٣])[٤] الجارُّ فيه[٥] متعلق بمحذوفٍ، وكذا في قولِه: (**لصحابيٍّ**)[٦]، أي: وَلُمْ من جعلَ هذا الحكمَ الكائنَ في ترجمةٍ واحدةٍ، كائنةً لصحابيٍّ واحدٍ عامًّا لجميعِ الأسانيدِ، فيقالُ مثلًا: مالكٌ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، أصحُّ الأسانيد، أي: أسانيدِ الدنيا الواصلةُ إلى جميعِ الصحابةِ، بل ينبغي أنْ يخصَّ هذا الحكمَ في هذهِ الترجمةِ بأسانيد ذَلِكَ الصحابيِّ، فيقالُ مثلًا في مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ: إنهُ أصحُّ الأسانيدِ الواصلةِ إلى ابنِ عمرَ، فلا يمنعُ حينئذٍ أَن يكونَ إسنادٌ يصلُ إلى أبي بكر رضي اللَّه عنه[٧] مثلًا وهوَ أصحُّ منه، أو/١٨أ/ مساوٍ له.

قولُه: (**فنقولُ: وباللهِ التوفيقُ**)[٨] هوَ مِنْ كلامِ الحاكمِ[٩].

---

(١) محاسن الاصطلاح: ٨٧.

(٢) من قوله: «قوله: أقوال أخر ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) زاد بعدها في (ك): «واحدة».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١١.

(٥) «فيه» لم ترد في (ف).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١١.

(٧) عبارة: «رضي اللَّه عنه» لم ترد في (ك).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١١.

(٩) معرفة علوم الحديث: ٥٥.

قولُه (أهل البيتِ)[١]، أي: إذا زدنا واحدًا مِن أهلِ البيتِ على الإسناد المتقدمِ، حتى لا يكونَ مخالفًا لعبدِ الرزاقِ: الزهريُّ، عن زين العابدينَ؛ لأنَّ الزهريَّ ليس مِن أهلِ البيتِ.

تنبيهٌ: اعلمْ أنَّ هذا السندَ سقطَ منهُ واحدٌ فإنَّ محمدًا والد جعفرٍ، هو ابنُ زينِ العابدينَ عليٌّ[٢] بنِ الحسينِ بنِ عليٍّ بنِ أبي طالبٍ رضي اللَّه عنه[٣]، فإنْ كان الضميرُ في «جدّهِ»، يعودُ إلى قولِه: «أبيه»، فيكونُ جدّهُ هو الحسينُ، ومحمدٌ[٤] لم يسمعْ[٥] منه، فقد كان يومَ قَتلِ الحسينِ في عاشوراءَ سنةَ إحدى وستينَ، في السنةِ الخامسةِ مِنْ عمرِهِ[٦]، وإن كان يعودُ على جعفرٍ حتى يكونَ المرادُ بالجدِّ زينَ العابدين، فكذلكَ زينُ العابدين لم يسمعْ من جدهِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي اللَّه عنه.

قلتُ: ولعلَّ الساقطَ «عنْ أبيهِ» بعدَ: «عنْ جدّهِ»، فيصيرُ جعفرُ بنُ محمدٍ، عن أبيهِ محمدٍ، عن جدّهِ جعفرٍ زينِ العابدينَ علي بنِ الحسينِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ، عن أبيهِ الحسينِ، عن عليٍّ رضي اللَّه عنه، واللهُ أعلمُ[٧]، فليحررْ لفظ الحاكمِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١١.

(٢) في جميع النسخ الخطية: «زين العابدين بن علي» وهو تحريف لا شك؛ لأنَّ «زين العابدين» هو «علي» نفسه. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥/٢٣٧ (٤٦٣٩)، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٣٨٦.

(٣) لم ترد في (ف).

(٤) في (ك): «وهو».

(٥) انظر: جامع الترمذي عقب (١٥١٩)، وتهذيب الكمال ٦/ ٤٤٢.

(٦) من قوله: «فقد كان يوم قتل ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) من قوله: «زين العابدين لم يسمع من جده ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

وقال البزارُ في «مسندِهِ»[١]: «إنَّ رواية علي بنِ الحسينِ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، أصحُّ إسنادًا يروى عن سعد بنِ أبي وقاصٍ رضي اللَّه عنه».

قال: كان بعضُ أصحابنا، ونقل النوويُّ عنِ البخاري[١] أَنَّ أصحَّ أسانيدِ أبي هريرةَ: أبو الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه[٢].

قولُه: (**مشبكةٌ بالذهبِ**)[٣]، أي: ترجمةُ عائشةَ - رضي اللَّه عنها - مِنْ جهةِ ما حازهُ رواتها/١٨ب/ مِنَ الفقهِ، والضبطِ، وجَلالةِ القدرِ.

قولُه: (**عنْ منصورٍ**)[٤] هوَ ابنُ المعتمرِ[٥].

قولُه: (**عنِ الصحابةِ**)[٦] موهمٌ جدًّا، وذَلِكَ أَنَّ حسانَ أكثرُ روايتِهِ عنِ الصحابةِ مرسلةٌ، وروايتهُ عنهم متصلةٌ قليلةٌ جدًّا[٧].

---

(١) في (ف): «الصحابي».

(٢) من قوله: «وقال البزار ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٢.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٢.

(٥) عبارة: «قوله: عن منصور هو ابن المعتمر» لم ترد في (ك).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٢، وقلنا في التعليق عليه: «فيه نظر؛ فإن حسان بن عطية ليسَ لهُ كبير رواية عن الصحابة، بل عده ابن حبان في ثقاته (٦/٢٢٣) ضمن أتباع التابعين، وذكر الإمام المزي في تهذيب الكمال ٢/١٠٠(١١٧٨) في ضمن من روى عنه عن الصحابة أبا الدرداء، وقال: «لم يدركه»، وأبا واقد الليثي، وقال: «لم يسمع منه»، وأبا أمامة الباهلي صدي بن عجلان. ولم نجد في الكتب رواية عن أبي أمامة سوى حديث واحد عند الترمذي برقم (٢٠٢٧)، ولم يصرح فيه بالسماع منه، وقال الترمذي: «حسن غريب» فلعله بسمعه بواسطة، فقد جعله ابن حجر في التقريب (١٢٠٤) مِنَ الطبقة الرابعة، وهم الذين جل روايتهم عن كبار التابعين. فعلى هذا لا ينبغي أن يعد هذا الضرب من أصح الأسانيد».

(٧) عبارة: «وروايته عنهم متصلة قليلة جدًّا» لم ترد في (ك).

وقولُه: في (الخراسانيينَ)[١] كذَلِكَ؛ لأنَّ الترجمةَ التي ذكرها لهم صحيفةٌ[٢] لم يروها إلا زيدُ بنُ الحبابِ، وهو مختلفٌ فيهِ، لكنْ في هذهِ الصحيفةِ أحاديثُ تروى مفرقةً مِن غير طريقِ زيدٍ.

قولُه: في بعضِ التراجمِ (أصحُّ)[٣] وفي بعضها: (أثبتُ) تفننٌ في العبارةِ، والمرادُ بهما واحدٌ، واللهُ أعلمُ.

قال البلقينيُّ: «ولا يقالُ[٤] فيما سبقَ منَ النقولِ[٥]: في الترجيحِ[٦] نظرٌ؛ لأنَّ ذَلِكَ إنما هوَ بالنسبةِ إلى ذَلِكَ الصحابيِّ الذي ذُكر، لا إلى صحةِ الأسانيدِ المطلقةِ، كما أوضحهُ الحاكمُ»[٧] يعني: فينتفي الاضطرابُ الذي ذكرهُ ابنُ الصلاحِ في قولِه: «فاضطربتْ أقوالهمْ»[٨] لأنا نقولُ: الحاكمُ نقلَ تلكَ الأمورَ كلها كما تقدّمَ.

ونقلَ عن البخاريِّ، بعدَ قولِه: أصحُّ الأسانيدِ كلها مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ: أنَّ أصحَّ أسانيدِ أبي هريرةَ: أبو الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ.

ونُقلَ عن ابن بطةَ، عن بعضِ شيوخهِ، عن سليمانَ بنِ داودَ الشاذكوني: أصح

---

(١) ينظر بلا بد: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٣، والتعليق عليه.

(٢) جاء في حاشية (أ): «الصحيفة عبارة عند المحدّثين أن تكون أحاديث كثيرة على سند واحد».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٣، وهكذا اتفقت عندنا أصول شرح التبصرة.

(٤) زاد بعدها في (ف): «لا يقال».

(٥) في المحاسن: «القول».

(٦) في (ك): «التراجيح».

(٧) محاسن الاصطلاح: ٨٦.

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ٨١.

الأسانيدِ كلها : يحيى أبي كثيرٍ ، عن أبي سلمةَ ، عنْ أبي هريرةَ[١] . يعني : فقدْ عمم البخاريُّ أولًا ، ثم خصَّ أسانيدَ أبي هريرةَ ، وكذا الشاذكوني عمَّ بقولِه كلها يعني : فثبتَ النظرُ الذي نفى البلقينيُّ أنْ يكونَ منتفٍ[٢] ، ثم قالَ : ولَم يذكرْ - يعني : الحاكمَ - الأصحَّ عن عليٍّ بالنسبةِ إلى الكوفةِ ، وقالَ/١٩أ/ عبدُ اللَّه بنُ أحمدَ ، وذكر حديثًا رواهُ عن أبيهِ ، عن يحيى ، عنْ سفيانَ ، عنْ سليمانَ ، [عن إبراهيم][٣] التيميِّ ، عن الحارثِ بن سويدٍ[٤] ، فقالَ : قالَ أبي : ليسَ بالكوفةِ عن عليٍّ أصحُّ مِن هذا[٥] . وقالَ أبو حاتمٍ الرازيُّ في حديثِ مسددٍ ، عنْ يحيى بنِ سعيدٍ ، عن عبيدِ اللَّهِ عن نافعٍ ، عنِ ابنِ عمرَ : كأنها الدنانيرُ ، كأنكَ تسمعها منَ النبي ﷺ[٦] . قالَ الحاكمُ : أوهَى أسانيدِ أهلِ البيتِ : عمرو بنُ شمر ، عن جابرٍ الجعفي ، عن الحارثِ ، عن عليٍّ .

وأوهى أسانيدِ الصِّدِّيقِ : صدقةُ بنُ موسى الدقيقيُّ ، عن فرقدٍ السبخيِّ ، عن مرةَ الطيبِ ، عن أبي بكرٍ . وأوهى أسانيدِ العمريينَ : محمدُ بنُ القاسمِ بنِ عبدِ اللَّهِ ابن عمر بن حفص بن عاصم بنِ عمرَ ، عنْ أبيهِ ، عن جدهِ ؛ فإنَّ محمدًا والقاسمَ وعبدَ اللَّهِ لا يُحتجُّ بهم .

وأوهى أسانيدِ أبي هريرةَ : السري بنُ إسماعيلَ ، عن داودَ بنِ يزيدَ الأوديِّ ، عن أبيه ، عن أبي هريرةَ .

وأوهى أسانيدِ عائشةَ - رضي اللَّه عنها[٧] - : نسخة عندَ البصريينَ عن

---

(١) معرفة علوم الحديث : ٥٣- ٥٤.

(٢) عبارة : « يعني : فثبت النظر الذي نفى البلقيني أن يكون منتف » لم ترد في (ك) و(ف) .

(٣) ما بين المعكوفين لم يرد في جميع النسخ الخطية ، وأثبت من مسند الإمام أحمد .

(٤) كتب ناسخ (ف) في الحاشية : « لعله علي » .

(٥) مسند الإمام أحمد ١/ ٨٣.

(٦) انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ١٢٢ (١٣٦٨) .

(٧) لم ترد في (ف) .

الحارثِ بن شبلٍ، عن أمِّ النعمانِ الكنديةِ، عن عائشةَ.

وأوهى أسانيدِ ابنِ مسعودٍ: شريكٌ، عن أبي فزارةَ، عنْ أبي زيدٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ، وليسَ بأبي فزارةَ راشدُ بنُ كيسانَ؛ فذاكَ كوفيٌّ ثقةٌ.

وأوهى أسانيدِ أنسٍ: داودُ بنُ المحبر بنِ قحذم، عن أبيهِ، عن أبانَ بنِ أبي عياشٍ، عن أنسٍ.

وأوهى أسانيدِ المكيينَ: عبدُ اللَّهِ بنُ ميمونَ القداحُ[1]، عن شهاب بنِ خراشٍ، عن إبراهيمَ بنِ يزيدَ الخوزيِّ، عن عكرمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ، وفي هذا أيضًا ما /١٩ب/ تقدمَ[2]، وهو يؤيدهُ.

وأوهى أسانيدِ المصريينَ: أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحجاجِ بنِ رشدينَ بنِ سعدٍ، عن أبيهِ، عن جده، عن قرةَ بنِ عبدِ الرحمان، عن كلٍّ منْ روى عنهُ، فإنها نسخةٌ كبيرةٌ.

وأوهى أسانيدِ الشاميينَ: محمدُ بنُ قيسٍ المصلوبُ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ زحر، عن علي بنِ زيدٍ، عن القاسمِ، عن أبي أمامةَ.

وأوهى أسانيدِ الخراسانيينَ: عبدُ اللَّهِ بنُ عبد الرحمانِ بنِ مليحةَ، عن نهشلِ ابنِ سعيدٍ، عنِ الضحاكِ، عن ابنِ عباسٍ.

قال الحاكمُ النيسابوريُّ: وابنُ مليحَة، ونهشلُ نيسابوريانِ، وإنما ذكرتهما في الجرحِ مِن بينِ سائرِ كورِ خراسانَ ليعلمَ أني لم أُحابِ في أكثرِ ما ذكرتهُ[3]. انتهى.

---

(١) لم ترد في (ك).

(٢) جاء في حاشية (أ): «وهو قوله في الخراسانيين إلى آخره».

(٣) معرفة علوم الحديث: ٥٦- ٥٨.

قال العراقيُّ في ما وجدَ مِنْ «شرحِهِ الكبيرِ»: «إنَّ ذكرَ أوهى الأسانيدِ في قسمِ الضعيفِ أليق». وصدقَ رحمه الله[١].

قولُه:

أَصَحُّ كُتُبِ الْحَدِيثِ

٢٢- أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ في الصَّحِيح مُحَمَّدٌ وَخُصَّ بِالتَّرْجِيحِ

٢٣- وَمُسْلِمٌ بَعْدُ، وَبَعْضُ الغَرْبِ مَعْ أَبِي عَلِيٍّ فَضَّلُوا ذَا لَوْ نَفَعْ

لما كان يتكلمُ على الصحيحِ ناسبَ أَن يذكرَ الأصحَّ، فتكلمَ أولًا على أصحِّ الأسانيدِ مطلقًا، ثم انتقلَ إلى أخصَّ منهُ، وهو أصحُّ[٢] الأسانيدِ بالنسبةِ إلى صحابي واحدٍ، ثمَّ انتقلَ إلى أخصَّ مِنْ ذَلِكَ وهوَ أصحُّ كتبِ الحديثِ، فإنَّ مَنْ أفردَ الصحيحَ بالتصنيفِ قومٌ قليلٌ، كالشيخينِ، ومنِ استخرجَ على كتابيهما، أو استدركَ، وكابنِ خزيمةَ؛ إذْ صَنفَ في الصحيحِ، وابنِ حبانَ، وأبي عوانةَ، فالجميعُ لا يبلغونَ عشرينَ، فمصنفاتهمْ يسيرةٌ بالنسبةِ إلى أسانيدِ صحابي ممنْ ذكرَ، فإنَّ الأسانيدَ إلى كلٍّ منهم كثيرةٌ، فلأجلِ حسنِ هذا الترتيبِ خالفَ ترتيب ابنِ الصلاحِ، وقدمَ هذا على مسألةِ إمكانِ التصحيحِ في/٢٠أ/ هذهِ الأعصارِ.

وقولُه: (**أولُ**)[٣] إلى آخرِه، لا يُظن أنَّهُ مخالفٌ للترجمةِ؛ لأنها معقودةٌ لبيانِ الأولويةِ بالصحةِ لا لبيانِ الأوليةِ؛ فإنَّه قد بيَّن الأصحَّ بقولِه: (**وخصَّ بالترجيحِ**)[٤] فوفى بما ترجمَ عليه، وزادَ.

---

(١) عبارة: «رحمه الله» لم ترد في (أ).

(٢) في (ك): «أخص».

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٢).

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٢).

وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «أولُ مَن صنفَ الصحيحَ: البخاريُّ أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ إسماعيلَ الجعفيُّ مولاهم[١]، وتلاهُ أبو الحسينِ مسلمُ بنُ الحجاجِ النيسابوريُّ القشيريُّ مِنْ أنفسهم[٢]، ومسلمٌ مع أنَّهُ أخَذ عنِ البخاريِّ، واستفاد منه، يشاركهُ في كثيرٍ مِنْ شيوخه... إلى أَن قالَ: ثمَّ إن كتابَ البخاريِّ أصحُّ الكتابينِ صحيحًا، وأكثرهما فوائدَ»[٣].

وقولُ الشيخِ: (أولُ)[٤] موافقٌ لقولِ ابنِ الصلاحِ: «وتلاهُ أبو الحسينِ»[٥] في أَنَّ البخاريَّ صنفَ «صحيحهُ» قبلَ «صحيحِ مسلمٍ».

وقالَ الشيخُ في «النكتِ»: «اعترضَ عليهِ[٦] بقولِ أبي الفضلِ أحمدَ بنِ سلمةَ: كنتُ معَ مسلمِ بنِ الحجاجِ في تأليفِ هذا الكتابِ سنةَ خمسٍ ومئتينِ، هكذا رأيتهُ بخطِّ الذي اعترض على ابنِ الصلاحِ سنةَ خمس بسينٍ فقطْ، وأرادَ بذلكَ أَنَّ تصنيف مسلمٍ لكتابهِ قديمٌ، فلا يكونُ تاليًا لكتابِ البخاريِّ، وقدْ تصحفَ التاريخُ عليهِ، وإنما هوَ سنةُ خمسينِ ومئتينِ بزيادةِ الياءِ والنونِ، وذَلِكَ باطلٌ[٧] قطعًا؛ لأَنَّ

---

(١) قال العراقي في التقييد: ٢٥: «اعترض عليه بأن مالكًا صنف الصحيح قبله. والجواب: أنَّ مالكًا - رحمه اللَّه - لم يفرد الصحيح، بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات، ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف، كما ذكره ابن عبد البر، فلم يفرد الصحيح إذن، والله أعلم».

ولمزيد الفائدة انظر: نكت الزركشي ١/ ١٦١، ونكت ابن حجر ١/٢٧٦- ٢٨١.

(٢) أي: مِنْ بني قشير، لا مِنْ مواليهم، كما في حاشية محاسن الاصطلاح: ٨٩.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٥.

وانظر في المفاضلة بين الصحيحين: نكت الزركشي ١/ ١٦٥، ونكت ابن حجر ١/ ٢٨١، والبحر الذي زخر ٢/ ٥٣٠.

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٢).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٤.

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: على ابن الصلاح».

(٧) كتب ناسخ (أ) موضحًا: «أي الاعتراض».

مولدَ مسلمٍ - رحمهُ اللَّهُ - سنةَ أربعٍ ومئتينِ، بلِ البخاريُّ لم يكنْ في التأريخِ المذكورِ صنّفَ، فضلًا عنْ مسلمٍ، فإنَّ بينهما في العمرِ عشرَ سنينَ. ولدَ البخاريّ سنةَ أربعٍ وتسعينَ ومائةٍ»[١]. انتهى. وقالَ بعضُ أصحابنا: قالَ الحافظُ أبو عليٍّ /٢٠ب/ سعيدُ بنِ عثمانَ بنِ سعيدِ بنِ السكنِ في خطبةِ كتابِهِ المسمى «بالسننِ الصحاحِ المأثورةِ»: «أولُ منْ نصبَ نفسه لطلبِ صحيحِ الآثارِ البخاريُّ وتابعهُ مسلمٌ، وأبو داودَ، والنسائيُ»[٢].

والألفُ واللامُ في قولِه (**الصحيحُ**)[٣] عهديةٌ للصحيحِ الذي قدمَ تعريفهُ، فلا يردُّ قول من قالَ: كتابُ مالكٍ أسبقُ معَ كونِهِ صحيحًا، فلا يكونانِ أولَ منْ صنفَ في الصحيحِ؛ فإنَّ كتابهُ وإن كانَ[٤] قصدَ فيهِ جمعَ الصحيحِ، لكنْ إنما جمعَ الصحيحَ عندَه، لا الصحيحَ الذي عرفناهُ؛ لأنه يرى المراسيلَ والبلاغاتِ صحيحةً، فيوردها مواردَ الاحتجاجِ، والصحيحُ الذي سلفَ تعريفهُ مشروطٌ فيهِ الاتصالُ.

قالَ الشيخُ في «النكت»: «ومن بلاغاتهِ أحاديثُ لا تُعرفُ، كما ذكرهُ ابنُ عبدِ البرِّ، فلمْ يفردِ الصحيحَ إذن، واللهُ أعلمُ»[٥][٦].

وسوقُ المصنفِ - فيما يصلحُ أنْ يكون دليلًا للمعترضِ - بكون كتاب[٧] مالكٍ صحيح[٨] الرواية التي عبرَ الشافعيُّ فيها بأصحَّ، أولى مِن سوقِ ابنِ الصلاحِ

---

(١) التقييد والإيضاح: ٢٥.

(٢) من قوله: «وعبارة ابن الصلاح ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٢).

(٤) «كان» لم ترد في (ف).

(٥) من قوله: «قال الشيخ في النكت ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) التقييد والإيضاح: ٢٥.

(٧) لم ترد في (ك).

(٨) في (ف): «صحيحًا» وهو خطأ.

الروايةَ التي فيها أكثرُ صوابًا؛ لأنَّ أكثريةَ الصوابِ يمكنُ أنْ تحملَ على استنباطِ الفقهِ، أو غيرِ ذَلِكَ مما لا يرجعُ إلى صحةِ جميعِ ما ساقهُ من الحديثِ، وإلى الروايةِ التي ساقها المصنفُ أشارَ ابنُ الصلاحِ بقولِه: «ومنهم مَن رواهُ بغيرِ هذا اللفظِ»[1] فإنْ قيلَ: قد صنعَ البخاريُّ في إخراجِ التعاليقِ صنيعَ مالكٍ في البلاغاتِ، قيلَ: نعمْ، لكنَّ مالكًا ساقَ الكلَّ مساقَ المسندِ في الاحتجاجِ بهِ لكونهِ صحيحًا، وأما البخاريُّ فلمْ يوردْها موردَ المسانيدِ، فهيَ عندهُ ليستْ مقصودةً بالذاتِ، بدليلِ أنَّهُ سمَّى كتابهُ «الجامعَ/٢١أ/ المسندَ الصحيحَ»، فما رأينا فيهِ مما ليسَ بمسندٍ علمنا أنَّهُ لَم يرد بذكرهِ كونهُ صحيحًا، بلْ قصدَ أمرًا آخرَ، ومقاصدهُ في ذَلِكَ مختلفةٌ، تُعرفُ بكثرةِ ممارسةِ كلامِه، وشرحُ شيخنا حافظِ العصرِ وافٍ ببيانها، ولأجلِ هذا لم يعترضْ أحدٌ ممن انتقدَ عليه بشيءٍ منها.

قال شيخنا: «والذي حرّك عزمَه لتصنيفِ الصحيحِ، وقوّاه عليهِ، ما رواه إبراهيمُ بنُ معقلٍ النسفيُّ، قالَ: سمعتُ البخاريَّ يقولُ: كنا عندَ إسحاقَ بنِ راهويهِ[2]، فقالَ: لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيحِ سنةِ النبيِّ ﷺ، قال: فوقعَ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٤.

وانظر عن هذا اللفظ: نكت الزركشي ١/ ١٦٥، ونكت ابن حجر ١/ ٢٨١، وحاشية محققة محاسن الاصطلاح: ٩٠.

(٢) قال الزركشي في نكته ١/ ١٢٩: «يجوز في (راهويه) فتح الهاء والواو وإسكان الياء، ويجوز ضم الهاء وإسكان الواو وفتح الياء، وهذا الثاني هو المختار، وعن الحافظ جمال الدين المزي أنه قال: غالب ما عند المحدّثين (فعلويه) - بضم ما قبل الواو - إلا (راهويه) فالأغلب فيه عندهم فتح ما قبل الواو».

وانظر: الأنساب ٣/ ٣٧، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٣٥٨، وتدريب الراوي ١/ ٣٣٨.

أما معناه فقد قال الزركشي ١/ ١٣١: «واعلم أن (راهويه) لقب لجده، وسمي بذلك؛ لأنه ولد في الطريق، والرهو: الطريق، وكان أبوه يكره أنْ يسمى به».

وانظر: تهذيب الكمال ١/ ١٧٦.

ذَلِكَ في قلبي، فأخذتُ في جمعِ الجامعِ الصحيحِ».

وروى محمدُ بنُ سليمانَ بنِ فارسٍ، قالَ: سمعتُ البخاريَّ يقولُ: رأيتُ النبيَّ ﷺ وكأني واقفٌ بينَ يديهِ، وبيدي مروحةٌ أذبُّ عنه، فسألتُ بعضَ المعبِّرينَ، فقال لي: أنتَ تذبُّ عنه الكذبَ، فهو حملني على إخراج الصحيحِ[١][٢].

قولُه: (**وخصَّ بالترجيحِ**)[٣]، أي: وخصَّ مصنِّفه - بفتحِ النونِ -[٤] بترجيحهِ على غيرهِ منَ المصنفاتِ، أعني: ترجيحَ الناسِ لهُ، وترجيحهم لهُ، أي حكمهم بأنَّهُ أرجحُ من كلِّ كتابٍ مصنفٍ، مقصورٍ عليهِ، لا يتعداهُ إلى غيرهِ، فلمْ يصرحْ أحدٌ بأنَّ غيرهُ أرجحُ منهُ باعتبارِ الصحةِ، إلا ما قال الحاكمُ في «التاريخِ»: «سمعتُ أبا عمرِو بنِ أبي جعفرَ يقولُ: سمعتُ أبا العباسِ بنِ سعيدِ بنِ عقدةَ، وسألتُه عن محمدِ بنِ إسماعيل، ومسلمِ بنِ الحجاجِ، أيهما أعلمُ؟ فقالَ: كانَ[٥] محمدُ بنُ إسماعيلَ عالمًا، ومسلمٌ عالمًا. فكررتُ عليه مرارًا، وهو[٦] يجيبني بمثلِ هذا الجوابِ، ثمَّ قالَ لي[٧]: يا أبا عمرِو، قد يقعُ لمحمدِ بنِ إسماعيلَ الغلطُ في أهلِ/٢١ب/ الشامِ؛ وذلكَ أنَّهُ أخذَ كتبهمْ، فنقلَ منها، فربما ذكرَ الواحدَ منهم بكنيتهِ، ويذكرهُ في موضعٍ آخرَ باسمِه، ويتوهمُ أنهما اثنانِ، فأما مسلمٌ فقلَّ ما يقعُ له الغلطُ في العللِ؛ لأنَّهُ كتبَ المسانيدَ ولم يكتبِ المقاطيعَ والمراسيلَ»[٨].

---

(١) هدي الساري: ٩.

(٢) من قوله: «قال شيخنا: والذي حركَ عزمه ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٢).

(٤) عبارة: «بفتح النون» لم ترد في (ك).

(٥) من قوله: «محمد بن إسماعيل» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٦) «هو» لم ترد في (ك).

(٧) «لي» لم ترد في (ك).

(٨) انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٦٥.

وهذا بعدَ تسليمِ كونِ ذَلِكَ يقعُ للبخاريِّ في كتابِهِ «الصحيحِ» يحتاجُ لجـوابٍ، لكنْ سألتُ شيخنـا عن ذَلِكَ فقـال: «إنما أشارَ به[1] إلى كتابِهِ «التاريخِ».

وأما قولُ المصنفِ: (**وبعضُ الغربِ معَ أبي عليٍّ[2] فضلوا ذا**)[3] فمبني على ما فهموهُ مِن أَنَّ عبارةَ أبي عليٍّ تدلُّ على الترجيحِ دلالةً صريحةً[4]، وليس هي كذَلِكَ؛ فإنهُ عبرَ بقولِه: «ما تحتَ أديمِ السماءِ أصحُّ مِن كتابِ مسلمٍ»[5]، وهذا محمولٌ على نفيِ الأرجحيةِ في الصحةِ حملًا ظاهرًا[6]، لا على نفي ما يساويه فيها، كما حررهُ شيخنا في «شرحِ النخبةِ»[7]، واقتضاهُ بحثُ المصنفِ في مثله، فإنَّه قالَ في «الشرحِ الكبيرِ» في عبدِ الرحمانِ بنِ القاسمِ، عن أبيه، عن عائشةَ، أنَّ يحيى بنَ معينٍ قالَ: «ليسَ إسناد أثبتَ منْ هذا»، ثمَّ قالَ: فهذا يقتضي أَنَّ ذَلِكَ المتقدم. يعني: الأعمشَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبدِ اللهِ، ليس أصحَّ مِن هذا، فأما المساواةُ فلا يتعينُ نفيها، فتأملهُ.

---

(١) «به» لم ترد في (ك).

(٢) الحافظ أبو علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم، له ترجمة جيدة في السير ١٦/٥١-٥٩.

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٣).

(٤) عبارة: «دلالة صريحة» لم ترد في (ك).

(٥) انظر: تاريخ بغداد ١٣/١٠١ وللعلماء في توجيه هذا الكلام مباحثات. انظر: صيانة صحيح مسلم: ٦٩، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٥، وهدي الساري: ١٢، والنزهة: ٨٦، وتدريب الراوي ١/٩٣- ٩٥.

(٦) عبارة: «حملًا ظاهرًا» لم ترد في (ك).

(٧) نزهة النظر: ٨٦.

وقال فيه[١] أيضًا بعدَ ذَلِكَ، وساق أَنَّ مسلمًا قالَ في إسنادٍ ذاكَره به أحمدُ بنُ سلمةَ: لا يكونُ في الأسانيدِ أشرفُ مِنْ هذا». قالَ: فهذا يقتضي أنهُ لا أرجحَ مِنْ هذا الإسناد، فأما نفيُ المساواةِ فلا، كما تقدمَ. انتهى.

قال شيخُنا: «ويؤيدُ هذا البحثَ قولُ أحمدَ بنِ حنبلٍ: ما بالبصرةِ أعلمُ - أو قالَ أثبتُ - من بشرِ بنِ المفضلِ/٢٢أ/، أما مثلهُ فعسى.

فهذا يدلُّ على أَنَّ عرفهم في ذَلِكَ الزمانِ ماشٍ على قانونِ اللغةِ، وأنهم يفهمونَ منْ تعبيرِ أحدهم بهذهِ الصيغةِ، ما يفهمُ مِن تعبيرِ النبيِّ ﷺ بها في قوله الذي رواه الترمذيُّ[٢] وابنُ ماجه[٣] عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو - رضي اللَّه عنهما -[٤]: «ما أظلتِ الخضراءُ، ولا أقلّتِ الغبراءُ مِنْ ذي لهجةٍ أصدقَ مِنْ أبي ذرٍّ» مِنْ أَنَّ ذَلِكَ لا يقتضي رجحانهُ في الصدقِ على الصِّدِّيقِ مثلًا، واللهُ أعلمُ.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي في الشرح الكبير».

(٢) جامع الترمذي (١٠٣٨) وقال: «هذا حديث حسن».

(٣) سنن ابن ماجه (١٦٥).

وأخرجه مِنْ هذا الوجه أيضًا: ابن سعد ٤/ ٢٢٨، وأحمد ٢/١٦٣ و١٧٥ و٢٢٣، والحاكم ٣/ ٣٤٢. وعلى الرغم مِنْ تحسين الإمام الترمذي لهذا الحديث، فإن في سندهِ عثمان بن عمير ضعيف.

والحديث له طرق أخرى يتقوى بها، منها:

حديث أبي ذر أخرجه: الترمذي (٣٨٠٢)، وابن حبان (٧١٣٢)، والحاكم ٣/ ٣٤٢. وورد مِنْ حديث أبي الدرداء عند ابن سعد ٤/ ٢٢٨، وابن أبي شيبة (٣٢٢٥٦)، والبزار (٢٧١٣) والحاكم ٣/ ٣٤٢.

وورد مِنْ حديث أبي هريرة عند ابن سعد ٤/٢٢٨ ومن حديث علي عند أبي نعيم في الحلية ٤/١٧٢ وورد مِنْ مراسيل ابن سيرين عند ابن سعد ٤/ ٢٢٨.

وهذه الطرق وإن كانت جميعها لا تخلو مِنْ مقال، إلاّ أنَّ مجموعها يعطي قوة.

(٤) من قوله: «الذي رواه الترمذي ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

وقالَ الطحاوي في «بيان المشكلِ»: «فكأنَّ الذي في هذا الحديثِ إثباتُ مراتبِ أعلى الصدقِ لأبي ذرٍّ رضي اللَّه عنه، وليسَ فيهِ نفيُ غيرهِ مِنْ تلكَ المرتبةِ، إنّما فيهِ نفيُ غيرهِ أَنْ يكونَ في مرتبةٍ مِن مراتبِ الصدقِ أعلى منها»[١]. انتهى[٢].

وعلى هذا يحملُ قولُ مَن نحى هذا المنحى في العبارةِ.

قال بعضُ أصحابنا: قال النوويُّ: «ورُوِّينا عنِ الإمامِ أبي عبدِ الرحمانِ النسائيِّ أنَّه قالَ: ما في هذهِ الكتبِ كلِّها أجودُ مِن كتابِ البخاريِّ»[٣][٤]. انتهى. وأما قولُ الطبني: إنَّ بعضَ مشايخِه كانَ يفضلُ «صحيح مسلم»[٥]، فالتفضيلُ لا ينحصرُ في الأصحيةِ، فيحملُ على ما قالَ ابنُ الصلاحِ، وعلى جمعِ مسلمٍ لطرقِ الحديثِ في مكانٍ واحدٍ، فتجتمعُ ألفاظُ الحديثِ جميعها؛ ولأجلِ ذَلِكَ جعَل الحميديُّ، وعبدُ الحقِّ لفظَ مسلمٍ أصلًا في جمعهما بين «الصحيحينِ»، ثمَّ يُبينانِ ما خالفَ ذلكَ من لفظِ البخاريِّ، فإنَّ نقلَ الحديثِ منْ موضعٍ واحد أهونُ[٦].

هذا هوَ اللائقُ بالانفصالِ عن ذَلِكَ.

---

(١) شرح مشكل الآثار ٢/١٢ عقب (٥٣٤).

(٢) من قوله: «وقال الطحاوي .... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) شرح صحيح مسلم ١/١٦.

(٤) من قوله: «وقال بعض أصحابنا .... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) انظر: إكمال المعلم ١/ ٨٠.

(٦) هذا الكلام فيه نظر بالنسبة للحميدي؛ إذ إنه قال في مقدمة كتابه «الجمع بين الصحيحين» ١/ ٧٥: «وربما أوردنا المتن من ذلك بلفظ أحدهما، فإن اختلفا في اللفظ واتفقا في المعنى أوردناه باللفظ الأتم، وإن كانت عند أحدهما فيه زيادة وإن قلت، نبهنا عليها، وتوخينا الاجتهاد في ذلك .... » فهذا يدل على عدم التزام الحميدي لما نسب له البقاعي هنا، ولعل البقاعي قلد غيره في ذلك. أما كتاب عبد الحق فلم نطلع عليه لنحكم فيه.

قالَ بعضُ أصحابنا وقالَ مسلمةُ بنُ قاسمٍ في «تأريخهِ» - في ترجمةِ مسلمٍ، وذكرَ كتابهُ في «الصحيحِ» -: «لم يصنعْ أحدٌ مثلهُ»[١]. انتهى[٢].

وأما توحيدُ[٣]/ ٢٢ب/ الجوابِ عن قولِ أبي عليٍّ والمغاربةِ، وجعلهما مِنْ وادٍ واحدٍ في قولِ ابنِ الصلاحِ مشيرًا إلى قولِ أبي عليٍّ: «فهذا وقولُ منْ فضلَ مِنْ شيوخِ[٤] المغربِ كتابَ مسلمٍ على كتابِ البخاريِّ، إنْ كانَ المرادُ بهِ[٥]...»[٦] إلى آخرِه، وكذا صنيعُ منْ جاءَ بعدهُ، فليسَ بجيدٍ؛ فإنَّه إذا سلمَ أَنَّ قولَ أبي عليٍّ يقتضي الأرجحيةَ كما فهمَ ابنُ الصلاحِ، ومن تبعهُ مِن مختصري كتابهِ[٧]، لم يحسنْ أَن يحملَ بعدَ ذَلِكَ على الأرجحية مِن حيثُ إنَّه لم يمازجْه غيرُ الصحيحِ؛ فإنَّ أبا عليٍّ عبرَ بأصحَّ، وهيَ لا تحملُ على الأرجحيةِ مِن جهةِ غيرِ الصحةِ.

قلتُ: بلَ يحسنُ ذَلِكَ، وإنْ كانتْ لا تحملُ على الأرجحيةِ إلا مِنْ جهةِ الصحةِ، لأنَّا إذا قابلنا جملةَ كتابٍ متمحضٍ للصحيحِ بجملةِ آخرَ ليسَ كذلكَ، كانَ أزيدَ منه مِن جهةِ الصحةِ بهذا الاعتبارِ بلا شكٍّ[٨]، ووراء ذلكَ أنَّه يمكنُ أَن تكونَ عبارةُ شيخِ الطبني كعبارةِ أبي عليٍّ، ففهمَ الطبني منها ما فهمه غيرُ شيخنا، ومنْ نحى نحوه[٩] مِن عبارةِ أبي عليٍّ، حيثُ صرحوا بأنَّ أبا عليٍّ قالَ: إنَّ «صحيحَ

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: في جودة الترتيب».

(٢) من قوله: «قال بعض أصحابنا وقال مسلمة....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي جعلهما واحدًا».

(٤) في (ك): «أهل».

(٥) من قوله: «كتاب مسلم...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٥.

(٧) عنى بذلك النووي؛ إذ ذكر ذلك في كتابه الإرشاد ١/١١٧- ١١٨، وابن كثير الذي ذكر ذلك أيضًا في كتابه اختصار علوم الحديث: ٢٥، وبتحقيقي: ٨٠.

(٨) من قوله: «بل يحسن ذلك...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٩) عبارة: «ومن نحى نحوه» لم ترد في (ك).

مسلمٍ» أصحُّ كما هوَ في عبارةِ الشيخِ محيي الدينِ[١]، وقاضي القضاةِ بدرِ الدينِ بنِ جماعةٍ في مختصريهما لابن الصلاحِ، فصرَّح الطبنيُّ حينئذٍ بالتفضيلِ، فإنْ كان الأمرُ كذلكَ كان بحثُ شيخنا[٢]، وشيخهِ في «الشرحِ الكبيرِ» فيما تقتضيهِ صيغةُ أفعلَ جوابًا لهُ، لكنْ لابدَّ أنْ تعرفَ أَنَّ ذَلِكَ غيرُ متعينٍ في هذهِ الصيغةِ، أي: أنها دائمًا لا تنفي إلا الرجحانَ، بلِ الحقُّ أنها تارةً تستعملُ على مقتضى أصلِ اللغةِ فتنفي/٢٣أ/ الزيادة فقط[٣]، وتارةً على مقتضى ما شاعَ مِنَ العُرفِ، فتنتفي المساواةُ.

وقولُ الإمامِ أحمدَ يدلُّ على هذا؛ لأنَّ معناها لو كان متعينًا في الأمرِ الأولِ ما احتاجَ إلى الاستدراكِ. وقد حققَ الشيخُ سعدُ الدينِ التفتازانيُّ هذا المبحثَ في الكلامِ على الإمامةِ في أواخرِ «شرحِ المقاصدِ» فقالَ في الحديثِ الذي ذكرهُ المحبُّ الطبريُّ في كتابِ «مناقبِ العشرةِ» عنِ الدارقطني و«المخلص الذهبيِّ»[٤] عنْ أبي الدرداءِ رضي اللَّه عنه: أَنَّهُ قالَ: رآني النبيُّ ﷺ أمشي أمام أبي بكرٍ فقال: «يا أبا الدرداءِ، تمشي أمامَ منْ هوَ خيرٌ منكَ في الدنيا والآخرةِ! ما طلعتْ شمسٌ، ولا غربتْ على أحدٍ بعدَ النبيينَ أفضلَ مِنْ أبي بكرٍ»[٥] رضي اللَّه عنه، قالَ[٦]

---

(١) عبارة النووي في التقريب: ٧٩ بتحقيقنا: «البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد، وقيل: مسلم أصح».

(٢) انظر: هدي الساري: ١٥- ١٦.

(٣) من قوله: «تارة تستعمل» إلى هنا مكرر في نسخة (أ).

(٤) جاء في حاشية (أ): «اسم كتاب يقال له فوائد مخلص الذهبي، وليس هو الذهبي المعروف».

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٤)، وخيثمة بن سليمان في «حديثه» ١/١٣٣ من طريق بقية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي الدرداء، به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٤٤، وقال: «رواه الطبراني وفيه بقية وهو مدلس، وبقية رجاله وثقوا».

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: الشيخ سعد الدين».

ما نصه: «ومثلُ هذا الكلامِ وإنْ كانَ ظاهرهُ نفيَ أفضليةِ الغير، لكن إنما ينساقُ لإثباتِ أفضليةِ المذكورِ». ولهذا أفادَ أَنَّ أبا بكر أفضلُ مِن أبي الدرداء، والسرُّ في ذَلِكَ أَنَّ الغالب مِنْ حالِ كلِّ اثنينِ هوَ التفاضلُ دونَ التساوِي، فإذا نفى أفضليةَ أحدهما ثبتَ أفضلية الآخرِ، وبمثلِ هذا ينحلُّ الإشكالُ المشهورُ على قولِه ﷺ، أى: فيما رواهُ مسلمٌ[١] وهذا لفظهُ، وأبو داودَ[٢]، والترمذيُّ[٣] والنسائيُّ[٤] وغيرُهم[٥] عن أبي هريرةَ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «من قال حينَ يصبحُ، وحينُ يمسي: سبحانَ اللَّهِ وبحمدهِ، مائةَ مرةٍ، لَم يأتِ أحدٌ يومَ القيامةِ بأفضل مما جاءَ به، إلا أحدٌ قالَ مثلَ ذَلِكَ، أو زادَ عليه».

فالاستثناءُ بظاهرِه مِنَ النفيِ، وبالتحقيقِ منَ الإثباتِ يعني: ويصيرُ ذلكَ كالحديثِ الذي رواهُ/٢٣ب/ البزارُ[٦] مِن رواية جابرِ الجعفيِّ، عن أبي المنذرِ الجهنيِّ رضي اللَّه عنه، قالَ: قلتُ: يا نبيَّ اللهِ، علِّمني أفضلَ الكلامِ، قالَ: «يا أبا المنذرِ، قلْ: لا إلهَ إلا اللهُ، وحدهُ لا شريكَ لهُ، لهُ الملكُ، ولهُ الحمدُ، يُحيي ويميتُ، بيدهِ الخيرُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، مائةَ مرةٍ[٧] في كل يومٍ؛ فإنكَ يومئذٍ أفضلُ الناسِ عملًا، إلا منْ قالَ مثلَ ما قلتَ»[٨]، فتأملْ هذا الفصلَ؛ فإنَّهُ بديعٌ.

---

(١) صحيح مسلم ٦٩/٨ (٢٦٩٢).

(٢) سنن أبي داود (٥٠٩١).

(٣) جامع الترمذي (٣٤٦٩).

(٤) في «الكبرى» (١٠٤٠٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٦٨)، وبسند آخر في «الكبرى» و«عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ٣٨٥/٩ (١٢٥٦٠).

(٥) منهم البيهقي في «الدعوات الكبير» (١١٩)، وفي «الأسماء والصفات» ١/ ١٧٧.

(٦) لم أجده في المطبوع من «مسند البزار»، وهو في «مجمع الزوائد» ٨٦/١٠ وقال: «رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف».

(٧) «مرة» لم ترد في (ف).

(٨) من قوله: «لكن لابدَّ أن تعرف أنّ ذلك...» إلى هنا لم يرد في (ك).

قولُه : (**الطُّبني**)[١] - بضمِّ المهملةِ ، وإسكانِ الموحدةِ ، وقبلَ ياءِ النسبِ نونٌ - ضبطهُ ابنُ السمعانيِّ[٢] - ، وقيلَ : بضمِّ الموحدةِ حكاهُ ابنُ الأثيرِ في مختصرِ « النهايةِ »[٣] ، وهي بلدةٌ بالمغربِ ينسبُ إليها جماعةٌ .

قولُه : (**لم يمازجهُ**[٤] **غيرُ الصحيحِ**)[٥] عبارةُ ابنِ الصلاحِ بعدَ هذا : « فإنَّهُ ليسَ فيهِ بعدَ خطبتهِ إلا الحديث الصحيح مسرودًا ، غيرَ ممزوجٍ بمثلِ ما في كتابِ البخاريِّ في تراجمِ أبوابهِ من الأشياءِ التي لم يسندْها على الوصفِ المشروطِ في الصحيحِ ، فهذا لا بأسَ به ، وليسَ يلزمُ منهُ أَنَّ كتابَ مسلمٍ أرجحُ فيما يرجعُ إلى نفسِ الصحيحِ على كتابِ البخاريِّ »[٦] إلى آخرِه ، وسيأتي بقيةُ الكلامِ على هذا قريبًا[٧] .

قولُه : (**وعلى كلِّ حالٍ ، فكتابهما أصحُّ كتبِ الحديثِ**)[٨] شبيهٌ بما قلنا فيما صرحَ بأَنَّهُ أصحُّ الأسانيدِ مطلقًا ، أو مقيدًا مِن أَنَّهُ يُستفادُ منه أرجحيتهُ على ما عداهُ بالنسبةِ إلى مجموعِ أقوالهم ، وعدمِ من يخالفهم ، فإنَّ من صرَّح بترجيحِ كتابِ البخاريِّ ، ومن توقفَ ، أو احتملَ كلامهُ تفضيلَ مسلمٍ مُجمعونَ على أَنَّ الكتابينِ أصحُّ مِن غيرهما ، فهما[٩] بالنسبةِ إلى القولينِ ، وسكوت بقيةِ/٢٤أ/ الأمَّةِ عليهما

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٤.

(٢) الأنساب ٣/ ٢٥٦.

(٣) اللباب ٢/ ٢٧٥.

(٤) كتب ناسخ (أ) تحتها : « أي : مسلم » .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٤.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٨٥.

(٧) من قوله : « قوله : الطبني بضم المهملة .... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٤.

(٩) كتب ناسخ (أ) تحتها : « أي الكتابين » .

كما مضى مِنْ أَنَّ ذَلِكَ ينتجُ أنهما أصحُّ منْ غيرهما.

قولُه: (**قبلَ وجودِ الكتابينِ**)[١] قال بعضُ أصحابنا: «كانَ إذ ذاكَ موجودٌ منَ المصنفاتِ «السننَ» لابنِ جريجٍ، وابن إسحاقَ[٢] غير السيرةِ، ولأبي قرةَ موسى بنِ طارقٍ الزبيدي بفتحِ الزاي، ومصنفُ عبدِ الرزاقِ بنِ همامٍ وغيرها»[٣].

قولُه: (**لو نفَع**)[٤] جوابهُ محذوفٌ، تقديرُ الكلامِ: وفضلَ بعضُ أهلِ الغربِ مصاحبًا في التفضيلِ لأبي عليٍّ كتاب مسلمٍ، فيكونُ أصحَّ مِن كتابِ البخاري، فلو نفعَ تفضيلهم بموافقةِ العلماءِ لهم وقبولهم لقولهم؛ لعملَ به، أو لَقُضِي بأنَّه أفضلُ[٥]، لكنهُ لم ينفعْ، فلمْ يعملْ بهِ، أو فلم يكنْ أفضلَ[٦]؛ لأنَّ العلماء ردوا ظاهرَ ذلكَ[٧]، وأوَّلوا كلامهم. ومنَ الرَّادِّينَ مَن لم يستدلَّ لقولِه اعتمادًا على نظرِ الفطنِ الممارسِ للفنِّ في شروطِ الصحةِ في الكتابينِ، واستقراءِ استعمالِ الرجلينِ[٨] لها، كابنِ الصلاحِ حيثُ قالَ: «وإن كان المرادُ أنَّ كتابَ مسلمٍ أصحُّ صحيحًا،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٥. وقد قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري: ١٠: «وعلم أنَّ الشافعي إنما أطلق على الموطأ أفضلية الصحة، بالنسبة إلى الجوامع الموجودة في زمنه، كجامع سفيان الثوري، ومصنف حماد بن سلمة، وغير ذَلِكَ، وهو تفضيل مسلم لا نزاع فيه».

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي والسنن لابن إسحاق».

(٣) من قوله: «قوله: قبل وجود الكتابين.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٣).

(٥) عبارة: «لقولهم لعمل به أو لقضي بأنه أفضل» لم ترد في (ك).

(٦) عبارة: «فلم يعمل به أو فلم يكن أفضل» لم ترد في (ك).

(٧) «ذلك» لم ترد في (ف).

(٨) جاء في حاشية (أ): «أي: البخاري ومسلم».

فهذا مردودٌ على من تقوَّلهُ»[١]، ومنهم من برهنَ على أرجحيةِ كتابِ البخاريّ كشيخِنا في «شرح النخبة»[٢]، وغيرِهِ، مِن ذَلِكَ أَنَّ البخاريَّ اشترطَ في إخراجه الحديثَ في كتابِهِ هذا، أنْ يكونَ الراوي لَقِيَ شيخه، ومسلمٌ يكتفي بمجردِ المعاصرةِ[٣].

قولُه: (**لم يمازجه غيرُ الصحيحِ**)[٤]، أي: غيرُ الحديثِ الصحيحِ، إنْ قيلَ: فيهِ نظرٌ؛ لأَنَّهُ روى[٥] بعدَ الخطبةِ في كتابِ الصلاةِ بإسنادٍ إلى يحيى بنِ أبي كثيرٍ: أَنَّه قالَ: «لا يُنالُ العلمُ براحةِ الجسمِ»[٦] فقد مزجهُ بغيرِ الأحاديثِ كما قاله في «النكت»[٧]، فالجوابُ: أَنَّه نادرٌ فلا حكمَ له.

قالَ شيخنا: «وقالَ ابنُ/٢٤ب/ الملقنِ: رأيتُ بعضَ المتأخرينَ قالَ: إنَّ الكتابينِ سواءٌ، فعلى هذا هو قولٌ ثالثٌ، وحكاهُ الطوفيُّ في «شرحِ الأربعينَ»، ومالَ إليه القرطبيُّ في مختصرِهِ للبخاريِّ».

قالَ بعضُ أصحابنا: وقالَ أبو العباسِ أحمدُ بنُ عمرَ القرطبيُّ لما ذكرَ البخاريُّ ومسلمًا في خطبةِ كتابِهِ «المفهمِ»[٨]: «والحاصلُ من معرفةِ أحوالهما أنهما فرسا

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٥.

(٢) نزهة النظر: ٨٧ وما بعدها.

(٣) انظر في تجلية هذه المسألة: نكت الزركشي ١/ ١٦٥، ونكت ابن حجر ١/ ٢٨١، ونزهة النظر: ٨٧- ٨٨، والبحر الذي زخر ٢/ ٥٣٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٤.

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: مسلم».

(٦) صحيح مسلم ١/٤٢٨ (٦١٢) (١٧٥) ط فؤاد، ولفظه: «لا يستطاع العلم براحة الجسم».

(٧) التقييد والإيضاح ٢٦.

(٨) جاء في حاشية (أ): «في شرح مسلم».

رهانٍ، وأنهما ليسَ لأحدٍ من جنسهما بمسابقتهما، ولا مساوقتهما يدانٍ»[١].

وقالَ الخطيبُ في كتابِ «الجامعِ»[٢] حينَ ذكرَ الابتداء بسماعِ الأمهاتِ مِن كتبِ الأثرِ، والأصولِ الجامعةِ للسننِ: «وأما أحقها بالتقديمِ الجامعُ، والمسندُ الصحيحانِ لمحمدِ بنِ إسماعيلَ البخاريِّ، ومسلمِ بن الحجاجِ». وقالَ أبو عبدِ اللَّهِ الحميديُّ في «الجمعِ بينَ الصحيحينِ»[٣]: «لم نجدْ في الأئمةِ الماضينَ مَن أفصحَ لنا في جميعِ ما جمعه بالصحةِ، إلا هذينِ الإمامينِ».

وقال أبو محمدٍ عبدُ الحقِّ بنُ عبدِ الرحمانِ الإشبيليُّ الحافظُ في «الجمعِ بينَ الصحيحينِ»: «وقد اشتهرا في الصحةِ شهرةً لا يطعنُ عليها وتضمنا منَ الأخبارِ، ما لجأ الناسُ في الأكثرِ إليها، وحسبكَ مِن هذينِ الكتابينِ أنهما إنما يعرفانِ بالصحيحينِ»[٤].

قولُه: في الشرحِ (**مَنْ صنفَ في جمعِ الصحيح**)[٥] قيلَ: فائدةُ زيادة لفظة جمع إخراجِ غيرِ الصحيحِ؛ لأنَّهُ إذا كتبَ شيئًا صحيحًا، وأدرجَ فيهِ شيئًا[٦] غيرَ صحيحٍ لم يصدقْ أنَّهُ صنَّفَ في جمعِ الصحيحِ، وعندي أنهُ لا فرقَ بينَ وجودِ هذهِ اللفظةِ وعدمِها، كما في النظمِ مِن قولِه: (**أولُ**[٧] **منْ صنفَ في**

---

(١) انظر: نكت الزركشي ١/ ١٧٠.

(٢) جاء في حاشية (أ): «في آداب الراوي والسامع»، وهو فيهِ في ٢/١٨٤- ١٨٥.

(٣) الجمع بين الصحيحين: ٧٣- ٧٤. ونصه: «ووسم كل واحد منهما كتابه بالصحيح، ولم يتقدمهما إلى ذَلِكَ أحد قبلهما، ولا أفصح بهذه التسمية في جميع ما جمعه أحد سواهما، فيما علمناه».

(٤) من قوله: «قوله: لم يمازجهُ غير الصحيح....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٥.

(٦) عبارة: «صحيحًا، وأدرج فيه شيئًا» لم ترد في (ك).

(٧) لم ترد في (ك).

الصحيح)[١] وأنَّ كلا العبارتينِ غيرُ صريحٍ في تجريد/٢٥أ/ الصحيحِ؛ فإنَّ مَنْ كتَب الصحيحَ وضمَّ إليهِ قليلًا مِن غيرهِ، كما فعلَ مالكٌ[٢]، لا يخرجُ عن كونهِ صنفَ في الصحيحِ، أو في جمعِ الصحيحِ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «أولُ مَن صنفَ[٣] الصحيحَ»[٤] كما تقدمَ، أي: جعَله أصنافًا، وهيَ غيرُ صريحةٍ في أَنَّ المرادَ: أولُ من أفردَ الصحيحَ عنْ غيرهِ[٥]، فلو قال:

أَولُ منْ صَنَّفَ في الصَحِيحِ ... فقطْ محمدٌ وبالترجيحِ

خُصَّ فمسلمٌ وبعضُ الغَربِ معْ ... .

كَانَ أَحسنَ.

قَولُه: (فقد بينتهُ في «الشرحِ الكبيرِ») قال شيخنا[٦]: «أولُ مَنْ صنفَ في العلمِ، وبوَّبه ابنُ جريج بمكةَ، ومالكٌ، وابنُ أبي ذئبٍ بالمدينة، فإنَّ ابن أبي ذئبٍ صنفَ موطأً، أكبر من «موطأ مالكٍ» بأضعافٍ حتى قيلَ لمالكٍ: ما الفائدةُ في تصنيفكَ؟ فقالَ: «ما كانَ للَّهِ بَقيَ» والأوزاعيُّ بالشامِ، والثوريُّ بالكوفةِ، وسعيدُ ابنُ أبي عروبةَ، والربيعُ بنُ صبيحٍ بالبصرةِ، ومعمرٌ باليمنِ». قالَ[٧]: «وكانَ هؤلاءِ في عصرٍ واحدٍ، فلا ندري أيهم سبقَ؟»، وهكذا في «شرحِ المصنفِ الكبيرِ»، وقالَ: «وخالدُ بنُ جميلٍ الذي يقالُ لهُ: العبدُ، ومعمرُ بنُ راشدٍ باليمنِ»، وساقَ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٢).

(٢) عبارة: «كما فعل مالك» لم ترد في (ك).

(٣) «صنف» لم ترد في (ف).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٤.

(٥) من قوله: «وعبارة ابن الصلاح ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) انظر: هدي الساري: ٨.

(٧) لم ترد في (ك).

عبارةَ أبي محمدِ بنِ خلادٍ الرامهرمزي في كتابِهِ «المحدّثِ الفاصلِ»[١] في ذَلِكَ، ثمَّ قالَ: «والحاصلُ من كلامِه، وكلامِ غيرِهِ أَنَّ أولَ مَنْ صنفَ بمكةَ، ابنُ جريجٍ، وبالمدينةِ ابنُ إسحاقَ، أو مالكٌ، وبالبصرةِ الربيعُ بنُ صبيحٍ، أو سعدُ بنُ أبي عروبةَ، وبالكوفةِ الثوريُّ، وبالشامِ الأوزاعيُّ، وبواسطٍ هشيمٌ، وباليمنِ معمرٌ، وبالريِّ جريرٌ، يعني: ابنَ عبدِ الحميدِ، وبخراسانَ ابنُ المباركِ». انتهى.[٢]/ ٢٥ب /

قال شيخنا[٣]: «وهذا بالنسبةِ إلى ما يفهمُ منْ لفظِ تصنيفِ منْ جعلَ الشيءَ أصنافًا، وأما جمعُ حديثٍ إلى مثلِهِ، ونحوُ ذَلِكَ في بابٍ واحدٍ فقدَ سبقَ إليهِ الشعبيُّ، فإنَّهُ رُويَ عنهُ أنَّه قال: هذا بابٌ من الطلاقِ جسيمٌ، وساقَ فيه أحاديثَ». انتهى.

قلتُ: ورأيتُ في ترجمةِ الحلاجِ مِن «تاريخِ الخطيبِ»: أَنَّ القاضي أبا عمرَ المالكيَّ توقفَ في أمرِهِ حتى قُرئَ في كتابٍ له: أمر رُتبهِ، وجعله قائمًا مقامَ الحجِّ، فقالَ لهُ[٤]: مِنْ أينَ لكَ هذا؟ فقالَ مِنْ كتابِ «الإخلاصِ» للحسنِ فقالَ: كذبتَ يا حلالَ الدمِ، فقدْ سمعنا كتابَ «الإخلاصِ» للحسنِ، ولم يكنْ فيهِ شيء مِنْ هذا، ثمَّ حكمَ بقتلِهِ[٥]، فهذا إقرارٌ مِن أبي عمرَ على أَنَّ الحسنَ له كتابُ «الإخلاصِ» فهوَ أولُ مَن صنفَ مطلقًا[٦]، واللَّهُ أعلم[٧].

---

(١) جاء في حاشية (أ): «بين الراوي والواعي هكذا سماه» أقول: وهو فيه: ٦١١ الفقرة (٨٩٢)، وما بعدها.

(٢) من قوله: «وهكذا في شرح المصنف الكبير...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) لم ترد في (ك).

(٤) عبارة: «رتبه، وجعله قائمًا مقام الحج فقال له» لم ترد في (ف).

(٥) تاريخ بغداد ٧١٨/٨ طبعة دار الغرب، والنص ساقط مِن الطبعة القديمة.

(٦) من قوله: «انتهى. قلت: ورأيت في ترجمة الحلاج....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) لم ترد في (أ).

قولُه :

٢٤- وَلَـمْ يَـعُـمَّـاهُ ولـكـن قَـلَّـمَـا عِنْدَ ابْنِ الاخْرَمْ مِنْهُ قَدْ فَاتَهُمَا
٢٥- وَرُدَّ لكن قَالَ يَحيَى البَرُّ لَـمْ يَـفُـتِ الـخَـمْـسَـةَ إلَّا الـنَّـزْرُ
٢٦- وَفيهِ مَا فِيهِ لِقَوْلِ الجُعْفِي أَحْـفَـظُ مِـنْـهُ عُـشْـرَ أَلـفِ أَلـفِ
٢٧- وَعَـلَّـهُ أَرَادَ بِـالـتَّـكـرَارِ لَـهَـا وَمَـوْقُـوفٍ وفي الـبُـخَـارِي
٢٨- أَرْبَـعَـةُ الآلافِ والـمُـكَـرَّرُ فَـوْقَ ثَـلاثَـةٍ أُلُـوْفًـا ذَكَـرُوا

الضميرُ البارزُ في (**يعماهُ**)[1] عائدٌ إلى الصحيحِ الذي سبقَ تعريفهُ .

قولُه : (**إياهما بأحاديثَ**)[2] قال بعضُ أصحابنا : منها حديثُ المرأةِ التي شربتْ بولَ النبيِّ ﷺ[3] وهي أم أيمنَ - رضي اللَّه عنها -[4] .

قولُه في النظم[5] : (**ورُدَّ**) إنما كانَ مردودًا ؛ لحملهم كلامه على أنهُ يعني : كتابيهما ، كما يأتي عن ابنِ الصلاحِ ، ويوضحُ الردَّ أَنَّ « مستدركَ الحاكمِ » كتابٌ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٤) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٥.

(٣) أخرجه : الطبراني في « الكبير » ٢٥/ (٢٣٠) ، والحاكم في « المستدرك » ٤/٦٣- ٦٤، وأبو نعيم في « الحلية » ٢/٦٧ من طريق أبي مالك النخعي ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح العنزي : عن أم أيمن ، قالت : قام رسول اللَّه مِن الليل إلى فخارة في جانب البيت فبال فيها ، فقمت مِن الليل ، وأنا عطشانة ، فشربت ما فيها ، وأنا لا أشعر ، فلما أصبح النبي ﷺ قالَ : يا أم أيمن قومي فأريقي ما في تلك الفخارة ، قلت : قد والله شربت ما فيها ، قالت : فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه ، ثم قال : « أما إنكِ لا تتجعين بطنك أبدًا » . وهو ضعيف ؛ لضعف أبي مالك النخعي ؛ ولانقطاعه فإن نبيحًا لم يلحق أم أيمن .

(٤) من قوله : « قوله : إياهما بأحاديث .... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٥) « في النظم » لم ترد في (أ) و(ك) .

كبيرٌ يشتملُ على شيءٍ كثيرٍ مما فاتهما، وإنْ كانَ عليهِ في بعضهِ مقالٌ، فإنَّه يصفو له منه صحيحٌ كثيرٌ، قالهُ ابنُ الصلاحِ[١][٢].

قالَ شيخنا: «والذي ظهَر لي مِن كلامِه أنَّه غيرُ مريد للكتابينِ[٣] وإنما أرادَ مدحَ الرجلينِ بكثرةِ الاطلاعِ والمعرفةِ، لكنْ/٢٦أ/ لما كانَ غيرُ لائقٍ أَنْ يوصفَ أحدٌ مِنَ الأمةِ بأنَّه جمعَ الحديث جميعهُ حفظًا، وإتقانًا، حتى ذُكِرَ عن الشافعيِّ أنَّهُ قالَ: مَن ادّعى أَنَّ السُّنّةَ اجتمعتْ كلها عندَ رجلٍ واحدٍ فسقَ، ومن قال: إنَّ شيئًا منها فاتَ الأمةَ فَسَق.

فحينئذٍ عبَّر عما أراد منَ المدحِ بقولِه: قلَّ ما يفوتهما منه، أي: قَلَّ حديثٌ يفوتُ البخاريَّ ومسلمًا معرفتهُ، أو نقولُ: سلمنا أَنَّ المرادَ الكتابانِ، لكنَّ المرادَ بقولِه: مما يثبتُ من الحديثِ: الثبوتُ على شرطهما، لا مطلقُ الصحيحِ. نعمْ، قولُ الشيخِ محيي الدينِ: إنَّه لم يفتِ الأصولَ الخمسةَ إلا اليسير[٤] منازعٌ فيه إلا أنْ يتمهلَ لهُ أَنَّ ما فاتها يسيرٌ[٥] بالنسبةِ إلى ما فيها، أي: أقل مما فيها، ولو كان أقلَّ منهُ مثلًا بألفِ حديثٍ، فيتوجهُ حينئذٍ، وستأتي ترجمةُ ابنِ الأخرمِ في معرفةِ مَنْ تقبلُ روايتهُ، ومن تردُّ»[٦].

قلتُ: وقولُ البخاريِّ: «وتركتُ منَ الصحاحِ لحالِ الطولِ»[٧]. رواهُ عنهُ

---

(١) من قوله: «ويوضح الردّ أن مستدرك الحاكم...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٦.

(٣) انظر: نكت الزركشي ١/ ١٨٠.

(٤) التقريب: ٧٩.

(٥) جاء في حاشية (أ): «الأصول الخمسة».

(٦) من قوله: «وستأتي ترجمة ابن الأخرم...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) رواه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٦، وفي «أسماء منْ روى عنهم البخاري» (٤/ أ)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٨- ٩، والحازمي في «شروط الأئمة الخمسة»: ٦٢- ٦٣

إبراهيمُ بنُ معقلٍ النسفيُّ[١]، ربما أشعرَ بقلةِ ما بَقيَ، وإنَّ قولَه: «أحفظ مائةَ ألف حديثٍ صحيحٍ»[٢] ليسَ على ظاهرِهِ، بلِ المرادُ بالمكرراتِ، والموقُوفَاتِ، لكن قالَ البلقينيُّ: «نقلَ الحازميُّ[٣] لفظَ البخاريِّ، وفيه: وما تركتُ من الصحاحِ أكثرُ»[٤]. انتهى.

وكذا رواهُ الحافظُ أبو بكرٍ الإسماعيليُّ، قال: «لم أُخرِجْ في هذا الكتابِ إلَّا صحيحًا، وما تركتُ مِن الصحيحِ أكثر»، قالَ الإسماعيليُّ: «لأنَّهُ لو أخرَج كلّ صحيحٍ عندهُ لجمَع في البابِ الواحدِ حديثَ جماعةٍ منَ الصحابةِ، ولذكَر طريقَ كل واحد منهم إذا صحتْ، فيصيرُ[٥] كتابًا/٢٦ب/ كبيرًا جدًّا».

قالَ شيخُنا العلامةُ تاجُ الدينِ بنُ الغرابيليِّ: «قولُ الإسماعيلي هذا يؤيد قولَ مَنْ قال: إنَّ مقصود البخاريِّ مِنْ قولِه: «أحفظُ مائةَ ألفِ حديثٍ» أنَّ ذلكَ بالتكرارِ وغيرِهِ»[٦]. قالَ شيخنا: «ولقد كانَ استيعابُ الأحاديثِ سهلًا، لو أرادَ القادرُ على كل شيءٍ، وذَلِكَ بأنْ يجمعَ الأولُ منهم ما وصلَ إليه، ثمَّ يذكرَ مَنْ بعده ما اطلعَ عليهِ مما فاتهُ مِنْ حديثٍ مستقلٍّ، أو زيادةٍ في الأحاديثِ التي ذكرها، فيكونُ كالذيلِ عليهِ، وكذا من بعده فلا يمضي كثيرٌ مِن الزمانِ، إلا وقد استوعبَ[٧]، وصارت تلكَ المصنَّفاتُ كالمصنَّفِ الواحدِ، ولعمري لقد كانَ هذا في غايةِ الحسنِ

---

(١) من قوله: «لحال الطول...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) أسنده إليه ابن عدي في مقدمة «الكامل» ١/ ٢٢٦، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٢٥، والحازمي في «شروط الأئمة الخمسة»: ٦١، وابن نقطة في «التقييد»: ٣٣.

(٣) زاد بعدها في (ك): «من».

(٤) محاسن الاصطلاح: ٩١.

(٥) جاء في حاشية (أ): «الأصول الخمسة».

(٦) من قوله: «انتهى. وكذا رواه الحافظ أبو بكر...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) في (ك): «استوعبته».

والسَّدادِ، ولكنْ قدرَ اللهُ، وما شاءَ فعلَ».

قولُه: (**وقال مسلمٌ**)[١] عبارةُ ابنِ الصلاحِ[٢] عنه: «ليس كل شيءٍ عندي صحيحٌ وضعتُه ها هنا - يعني في كتابِهِ «الصحيحِ»[٣] - إنما وضعتُ ها هنا ما أجمعوا عليهِ»[٤] أراد واللهُ أعلمُ أنَّهُ لم يضعْ في كتابِهِ إلا الأحاديثَ التي وجدَ عندَه فيها شرائط الصحيحِ»[٥][٦].

قولُه: (**يريدُ ما وَجَدَ عندهُ فيها**)[٧]، أي: يريدُ الأحاديثَ التي وجدَ عندَه فيها، وهي عبارةُ ابنِ الصلاحِ كما عرفتَ[٨]، قالَ البلقينيُّ: «وقيلَ: أرادَ مسلمٌ بقولِه: «ما أجمعوا عليهِ» أربعةً: أحمدَ بنَ حنبلٍ، ويحيى بن يحيى، وعثمانَ بنَ أبي شيبةَ، وسعيدَ بنَ منصورٍ الخراسانيَّ[٩]». انتهى. أي: ولم يردْ إجماعَ جميعِ الأمةِ كما هو المتبادرُ للفهمِ، لكن لم يُبيِّنْ برهانَ هذا القولِ.

قولُه: (**وفيهِ ما فيهِ**)[١٠] هذا كنايةٌ عن ضعفِ ما تعقّبهُ، وتقديرهُ: وهذا /٢٧أ/ الكلامُ موجودٌ فيه مِن الضعفِ[١١] ما هو موجودٌ فيهِ منهُ، ويكون المرادُ بها

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/١١٦.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٥- ٨٦.

(٣) هذه الجملة الاعتراضية مِن ابن الصلاح.

(٤) صحيح مسلم ٢/١٥ عقب (٤٠٤).

(٥) من قوله: «قوله: وقال مسلم....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) إلى هنا انتهى كلام ابن الصلاح.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/١١٦.

(٨) عبارة: «وهي عبارة ابن الصلاح كما عرفت» لم ترد في (ك).

(٩) محاسن الاصطلاح: ٩١. وفي شرح مراد الإمام مسلم انظر تعليقنا المطول على كتاب معرفة أنواع علم الحديث لابن الصلاح: ٨٦.

(١٠) التبصرة والتذكرة (٢٦).

(١١) جاء في حاشية (أ): «أي: التفخيم»، ومن ذَلِكَ قوله تعالى: ﴿فَغَشِيَهُم مِّنَ ٱلْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ﴾.

التهويلَ، أو الظهورَ، كأنَّهُ لما كان كالمشاهدِ في وضوحهِ لم يحتجْ إلى بيانهِ.

قولُه: (عُشر ألفِ ألفٍ)[١] عبارة ابنِ الصلاحِ: «قالَ البخاريُّ: أحفظُ مائةَ ألفِ حديثٍ صحيحٍ، ومئتي ألفِ حديثٍ غيرِ صحيحٍ»[٢][٣].

قولُه: (بالتكرارِ)[٤] متعلقٌ بمحذوفٍ، تقديرُ الكلامِ: ولعلَّ البخاريَّ أرادَ أَنَّ الصحيحَ الذي يحفظهُ بلغَ مائةَ ألفٍ حالَ كونهِ مستعينًا في ذَلِكَ بتكرارِ الأحاديثِ وبالموقوفاتِ، أي: يعدُّ المكررَ بالأسانيدِ أحاديثَ بحسبِ التكرارِ، ويعدُّ الموقوفَ.

قالَ شيخنا: «إنْ قيلَ: احتمالُ إرادةِ المكررِ لا يقدحُ في الدليلِ؛ لأنَّهُ احتمالٌ ضعيفٌ، ولا يوقفُ الدليل إلا الاحتمال الأرجح، أو المساوي، قيل: جَرت عادةُ جهابذةِ المحدِّثينَ أَنْ يُسمّوا الحديثَ الواحدَ باعتبارِ سندينِ حديثينِ، وما زادَ بحسبهِ، وكذا الآثارُ، ويؤيدُ أَنَّ هذا هوَ المرادُ أنَّ الأحاديثَ الصحاحَ التي بينَ أظهرِنا، بل وغير الصحاحِ، لو تتبعتْ منَ المسانيدِ، والجوامعِ، والسننِ، والأجزاءِ، وغيرها، لما بلغت مائةَ ألف بلا تكرارٍ، بل ولا خمسينَ ألفًا، ويبعدُ كلَّ البعدِ، بل لا يمكنُ عادةً أنْ يكونَ رجلٌ واحدٌ حفظَ ما فاتَ الأمةَ جمعه، فإنَّه إنما حفظَ مِن أصولِ مشايخِه وهي موجودةٌ، أو أكثرها. سلمنا أنَّه حفظَ مِنَ الصدورِ، ما لم يكن مكتوبًا، لكن يتعذرُ عادةً أنْ لا يكونَ هو كتبَ ذَلِكَ، فيوجدُ بعدهُ، سلمنا، لكن هو أورعُ مِن أنْ يكتمهُ، ولو حدَّث به لحملَ عنه، فوجدَ، فتعينَ الحملَ على ما قلنا، ومنِ ادعى غيرَ ذَلِكَ فعليهِ البيانُ».

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٦).

(٢) من قوله: «قوله: عشر ألف ألف.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٦.

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٧).

قولُه : (**وفي البخاريِّ**)[١] إلى آخرِه/٢٧ب/ قال شيخنا - باركَ اللَّهُ في حياتِهِ -[٢] : « ساقَ المصنفُ هذا مَساقَ فائدةٍ زائدةٍ ، وليسَ ذَلِكَ مرادَ ابنِ الصلاحِ ، بل هو تتمةُ قدحِهِ في كلامِ ابن الأخرمِ ، وحاصلهُ : أنَّهُ يقولُ معنى كلامِ ابنِ الأخرمِ : قَلَّ ما فاتهما في كتابيهما مِنَ الصحيحِ ، وقوله مردودٌ ، بل فاتهما أكثرُ مما خَرَّجاه ؛ لقولِ البخاريِّ : « أحفظُ مائةَ ألفِ حديثٍ صحيحٍ » ، وكتابهُ ليسَ فيهِ بالنسبةِ إلى المائةِ ألفٌ إلَّا يسيرٌ ؛ فإنَّ جميعَ ما فيهِ أربعةُ آلافِ حديثٍ بغيرِ تكرارٍ ، ومع التكرارِ نحوَ سبعةِ آلافٍ ، ومسلمٌ أكثرُ ما يكون فيهِ كذلكَ ؛ وأينَ تقع نسبةُ المجموعِ مِنَ المائةِ الألف ؟ فأينَ قولُ ابنِ الأخرمِ : أنَّهُ لم يفتهما إلا القليلُ ، بل قد اتضحَ أنَّهُ فاتهما الكثيرُ مِن محفوظ البخاري ، فكيفَ بمحفوظِ غيرهِ مِنَ الأمةِ ، وقد تقدمَ الجوابُ عن هذا » .

قولُه : (**وهو مسلَّمٌ في روايةِ الفربري**)[٣] إلى آخرِه ، عبارتهُ في « النكتِ » : « وأنقصُ الرواياتِ روايةُ إبراهيمَ بنِ معقلٍ ، فإنها تنقصُ عن روايةِ الفربري ثلاث مائةِ حديثٍ[٤] »[٥] .

قالَ شيخنا : « هذا القولُ غيرُ مسلَّمٍ ؛ فإنهم إنما قالوا هذا تقليدًا للحموي ، فإنه كتبَ البخاريَّ ، ورواهُ عن الفربري ، وعدَّ كلَّ بابٍ منه ، ثمَّ جمع الجملةَ ، وقلدهُ كلُّ[٦] من جاءَ بعدهُ نظرًا منهمْ إلى أنَّه راوي الكتابِ ، ولهُ به العنايةُ التامةُ ، وربما

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٧) .

(٢) وهذا دليل واضح على أن البقاعي ألف هذا الكتاب في حياة شيخه الحافظ ابن حجر ، رحمهما اللَّـه .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/١١٧.

(٤) من قوله : « عبارته في النكت .... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٥) التقييد والإيضاح : ٢٧.

(٦) لم ترد في (ك) .

أفهمَ مُفاضلتهم بينَ الرواياتِ أنهم لم يقولوا ذَلِكَ تقليدًا، وليس كذلكَ؛ لأنَّ حمادَ بنَ شاكرٍ فاتهُ من آخرِ البخاريِّ فوتٌ، فلم يروِه، فعدوهُ فبلغَ مئتي حديثٍ، فقالوا: روايته ناقصةٌ عن روايةِ الفربري هذا القدرِ، وفاتَ ابنَ معقل أكثرُ مِن حماد، فعدوهُ كما فعلوا في روايةِ حمادٍ».

قالَ: «وفي ذَلِكَ/٢٨أ/ نظرٌ، فإنَّ روايةَ الثلاثةِ مُتفقةٌ في الكتابةِ، وإنما اختلفت في أَنَّ الفربري سمعَ الجميعَ[١]، وإبراهيمُ وحمادُ فاتهما سماعُ[٢] القدرِ المذكورِ من أواخرِ الكتابِ فقط، وقد بيّن شيئًا مِن ذلكَ أبو عليٍّ الجيانيُّ[٣]، ووقع لي أصلٌ أصيلٌ مِنْ نسخةِ النسفي متواليًا، إلا أنَّ في آخرِه نقصًا منَ الأصلِ، وقالَ: إلى هنا انتهى سماعُ النسفي»[٤].

قال شيخنا[٥]: «ثمَّ لما شرعتُ في «مقدمةِ شرحِ البخاري» قلدتهُ - يعني: الحموي[٦] - كما قلدوهُ إلى كتابِ السلمِ، فوجدتُه قال: إنَّ فيه ثلاثينَ حديثًا، أو نحوها - الشكُّ مني - قالَ: فاستكثرتُها بالنسبةِ إلى البابِ، فعددتُها فوجدتُها قد نقصتْ عمَّا قالَ كثيرًا، فرجعتُ عن تقليدِه، وعددت محررًا بحسبِ طاقتي فبلغتْ أحاديثهُ بالمكررِ سوى المعلقاتِ والمتابعاتِ سبعةَ آلافٍ وثلاثَ مائة وسبعةً وتسعينَ

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: سماعًا لا رواية».

(٢) «سماع» لم ترد في (ف).

(٣) انظر: تقييد المهمل وتمييز المشكل ١/٥٩- ٦٤، بتحقيق صديقنا الشيخ علي العمران، (حفظه الله).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٢٩٤- ٢٩٥، وبتحقيقي: ١١٠، وانظر: نكت الزركشي ١/١٨٩ - ١٩٠.

(٥) من قوله: «قال: وفي ذلك نظر...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) عبارة: «يعني الحموي» لم ترد في (ك).

حديثًا ، وبلغَ ما فيهِ منَ التعاليقِ ألفًا وثلاثَ مائةٍ وأَحَدًا وأربعينَ حديثًا[١] ، وبلغَ ما فيهِ مِن المتابعاتِ والتنبيهِ على اختلافِ الرواياتِ ثلاثَ مائةٍ وأربعةً وثمانينَ حديثًا ، فجميعُ ما في الكتابِ على هذا بالمكررِ تسعةُ آلافٍ واثنانِ وثمانونَ حديثًا ، وهذهِ العدةُ خارجةٌ عنِ الموقوفاتِ على الصحابةِ ، والمقطوعاتِ على التابعينَ فمَن بعدهم ، وبلغت أحاديثهُ[٢] بلا تكرارِ ألفينِ وخمسَ مائةٍ وثلاثةً وعشرينِ حديثًا ، هكذا حفظتُه مِن تقديرهِ ، ورأيتهُ في خطٍّ بعضِ فضلاءِ أصحابِنا ، أعني : العدةَ بلا تكرارٍ ، ثم رأيتُ عن بعضِ الحواشي المنسوبةِ إليه ما يخالفهُ/٢٨ب/ يسيرًا ، فراجعتُ نسختي مِن مقدمتهِ ، وقد قرأتُها عليه ، فرأيتُ فيها ما نصُّه بعدَ أنْ عدَّ حديثَ كلِّ صحابيٍّ في البخاريِّ على حدةٍ : فجميعُ ما في صحيحِ البخاريِّ منَ المتونِ الموصولةِ بلا تكريرٍ على التحريرِ ألفَا حديثٍ وستُّمائةِ حديثٍ وحديثانِ ، ومنَ المتونِ المعلقةِ المرفوعةِ التي لم يُوصِلْها في موضعٍ آخرَ منَ الجامعِ المذكورِ مائةٌ وتسعةٌ وخمسونَ حديثًا ؛ فجميعُ ذلكَ ألفا حديثٍ وسبعُ مائةِ حديثٍ وواحدٌ وستونَ حديثًا ، فاللهُ أعلم » .

وممنْ نَقلَ عن خطِّ شيخِنا أنَّ الجوزقيَّ قال : « إنَّ عدةَ الأحاديثِ التي اتفقَ الشيخانِ عليها ألفا حديثٍ ومئتا حديثٍ »[٣] ، وذَكَر نحو هذا القاضي أبو بكرِ بنُ العربيِّ ، فقالَ : « أحاديثُ الأحكامِ التي اشتمل عليها « الصحيحانِ » نحو ألفي حديثٍ » ، وقال أبو حفصٍ الميانجيُّ في كتابِ « ما لا يسعُ المحدِّث جهلهُ » :

---

(١) من قوله : « وبلغ ما فيه » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٢) من قوله : « بالمكرر سوى المعلقات والمتابعات ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٣) نقل ابن حجر في النكت ١/ ٢٩٨، وبتحقيقي : ١١٣ عن الجوزقي أنه قال في المتفق : « إن جملة ما اتفق الشيخان على إخراجه من المتون في كتابيهما ألفان وثلاثمائة وستة وعشرون حديثًا » .

« اشتمل كتابُ البخاريِّ على سبعةِ آلافٍ وستمائةٍ ونيفٍ[١]، واشتمل كتابُ مسلمٍ على ثمانيةِ آلافِ حديثٍ »[٢]، وقالَ الشيخُ في « النكتِ »[٣]: « ولم يذكرْ ابنُ الصلاحِ عدةَ أحاديثِ مسلمٍ، وقدْ ذكرها النوويُّ منْ زياداتهِ في « التقريبِ والتيسيرِ »، فقالَ: « إنَّ عدةَ أحاديثهِ نحوُ أربعةِ آلافٍ بإسقاطِ المكررِ »[٤]، ولم يذكرْ عدتهُ بالمكررِ، وهو يزيدُ على عدةِ كتابِ البخاريِّ؛ لكثرةِ طرقهِ، وقد رأيتُ عن أبي الفضلِ أحمدَ بنِ سلمةَ أنَّهُ اثنا عشرَ ألفَ حديثٍ[٥] »[٦].

قولُه:

٢٩- وَخُذْ زِيَادَةَ الصَّحِيْحِ إِذْ تُنَصّ صِحَّتُهُ أَوْ مِنْ مُصَنِّفٍ يُخَصّ

٣٠- بِجَمْعِهِ نَحوَ (ابْنِ حِبَّانَ) الزَّكِي (وَابنِ خُزَيْمَةَ) وَكَالمُسْتَدْرَكِ

إنْ كانتِ الألفُ واللامُ للعهدِ، والمرادُ/٢٩أ/ الصحيحُ الذي تقدّمَ حدُّهُ لم

---

(١) بعد هذا كلام ليس بالقليل في ما لا يسع المحدِّث جهله، حذفه البقاعي.

(٢) ما لا يسع المحدِّث جهله: ١٠ (طبعة السامرائي).

(٣) التقييد والإيضاح: ٢٧.

(٤) التقريب: ٣٤ (طبعة الخن).

(٥) من قوله: « هكذا حفظته من تقديره .... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) قال ابن حجر في النكت ١/٢٩٦- ٢٩٧، وبتحقيقي: ١١١- ١١٢: « وعندي في هذا نظر وإنما لم يتعرض المؤلف (يعني: ابن الصلاح) لذلك؛ لأنه لم يقصد ذكر عدّة ما في البخاري حتى يستدرك عليه عدّة ما في كتاب مسلم، بل السبب في ذكر المؤلف لعدة ما في البخاري أنه جعله من جملة البحث في أن الصحيح الذي ليس في الصحيحين غير قليل، خلافًا لقول ابن الأخرم؛ لأن المؤلف رتب بحثه على مقدمتين إحداهما: أن البخاري قال: « أحفظ مائة ألف حديث صحيح »، والأخرى: أن جملة ما في كتابه بالمكرر سبعة آلاف ومئتان وخمسةٌ وسبعون حديثًا. فينتج أن الذي لم يخرجه البخاري من الصحيح أكثر مما أخرجه .... ».

يصح؛ لأنَّ من ذُكِرَ كابنِ خزيمةَ يُسمِّي الحسنَ صحيحًا، وإنْ كانت جنسيةً، والمرادُ ما هو أعمُّ، فلم ينصب على ذَلِكَ قرينةً ترشدُ إليه، بل كلامهُ فيما قَبلَه وَفيما بعدهُ يأباه، واللهُ أعلمُ.

هذا وصنيعُ المصنفِ في نظمِهما[1] غيرُ جيدٍ، فإنَّه ذكرَ في الشرحِ أَنَّهُ تَعمّدَ حذفَ تقييدِ التنصيصِ على الصحةِ بالتصانيفِ المعتمدةِ، فلم يمشِ على اختيارِ ابن الصلاحِ في أنَّه لا يمكنُ التصحيحُ في هذا الزمانِ، ولا على اختيارِ غيرِهِ في أَنَّ ذَلِكَ ممكنٌ، والمصنفُ ممنْ يرى الثاني، ولا يرى صحةَ جميعِ ما في ابنِ حبانَ، وابن خزيمةَ[2]؛ لأنهما يُسميانِ الحسنَ صحيحًا، والمصنفُ يفرقُ، فصارَ ما تضمنهُ البيتانِ اختيارًا مُلفّقًا مِنْ مذهبينِ، وكانَ ينبغي نظمُ كلامِ ابنِ الصلاحِ بأنْ يقالَ:

يؤخذُ من مصنفٍ يعتمدُ نصَّ عليهِ[3] أو كتاب يفردُ
فيهِ الصحيحُ (كابنِ حبانَ) الزكي (وابن خزيمةَ) وكالمستدركِ

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي البيتين».

(٢) كتاب ابن خزيمة هو مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ، وقد حوى هذا الكتاب بين دفتيه (٣٠٧٩) حديثًا وهي كلها صحيحة عند ابن خزيمة إلا ما ضعفهُ منها أو توقف فيه أو صدر المتن على السند ومجموع تلك الأحاديث (١٤٣) حديثًا، لكن من خلال دراستي المستفيضة للكتاب وجدتُ الأحاديث الصحيحة بلغت (٢٦٥٠) حديثًا، أما الأحاديث الضعيفة فقد بلغت (٤٢٩) حديثًا، وارجع في تفصيلِ هذه الدراسات في مقدمتي لكتاب مختصر المختصر، أما الكلام عن عدم تفريق ابن خزيمة بين الصحيح والحسن فهذا لا ينبغي ذكره كما سبق؛ لأن التصحيح والتحسين من الأمور الاجتهادية، على أن الأحاديث الحسان في كتاب ابن خزيمة بلغت (١٥٢) حديثًا.

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي ذاك المصنف».

ويكونَ الضميرُ في : يؤخذُ ، عائدًا إلى الصحيحِ الموصوفِ في الترجمةِ ، وهي قولُه : (**الصحيحُ الزائدُ على الصحيحين**)[١] وقيَّد بالمصنَّفاتِ ؛ ليُخرِجَ الأجزاءَ المنثورةَ ، وبالمعتمدةِ ؛ ليُخرِجَ المصنفاتِ التي لم تشتهرْ ، فلم يقطعْ بنسبتِها إلى مصنِّفيها ، وسيأتي ما في ذَلِكَ قريبًا ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ واضحةٌ في جميعِ ذَلِكَ ؛ فإنَّهُ قالَ : « ثم إنَّ الزيادةَ في الصحيحِ على ما في الكتابينِ[٢] يتلقاهَا طالبها مما اشتملَ عليه أحدُ المصنفاتِ المعتمدةِ المشتهرةِ لأئمةِ الحديثِ ، كأبي داودَ ... »[٣] إلى آخرِ كلامِه ، فقيدَ بالأمرينِ .

قولُه : (**ينصُ**)[٤] ، أي : يرفعُ ، يقالُ : نصَّ فلانٌ/٢٩ب/ الأمرَ ، ونصَّ عليه . قال في « الصحاحِ »[٥] : « نصصتُ الحديثَ إلى فلانٍ ، أي : رفعتهُ إليهِ » .

وقالَ في « القاموسِ » : « والنصُّ التوقيفُ ، والتعيينُ ، ومنتهى كلِّ شيء ، والإسنادُ إلى الرئيسِ الأكبرِ ، ورفعُ الحديثِ »[٦] .

وقالَ ابنُ القطاعِ في « الأفعالِ » : « نصَّ الحديثَ نَصًّا : رفعهُ إلى المحدِّث عنهُ ، والعروسَ رفعَها على المنصةِ ، وهو كرسيُّها ، والشيءَ حرّكهُ ، والدابةَ حثتها »[٧] .

وقالَ الهرويُّ في « الغريبينِ » : « النصُّ : التحريكُ حتى يستخرجَ مِنَ الناقةِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٨.

(٢) يراجع ما كتبهُ الزركشي في نكته ١/ ١٩٤، والعراقي في التقييد : ٢٧، وابن حجر في نكته ١/ ٢٨٩.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٨٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٨.

(٥) لم أجدهُ في موضعه .

(٦) انظر : القاموس مادة (نص) ، وفي النقل تصرف .

(٧) لم أجده في موضعه من الأفعال .

أَقصى سيرها، والنصُّ أصلهُ منتهى الأشياءِ، وغايتها ومبلغُ أقصاها، ويقالُ: نصصتُ الرجلَ: إذا استقصيتُ مسألتهُ عن الشيء حتى تستخرج كلَّ ما عندهُ»، وقال ابنُ فارسٍ، والزبيديُّ، والقزازُ: «ونصُّ كلِّ شيءٍ منها منتهاه».

وقالَ القزّازُ: «نصصتُ الحديثَ: إذا أظهرتهُ، وقيلَ: أصلُ النصِّ: رفعكَ الشيءَ، والماشطةُ تنصُّ العروسَ التي ترفعُها على المنصةِ، وهي تنتص عليها». انتهى.

ولم يذكرْ أحدٌ مِن أهلِ اللغةِ كما ترى ما يقتضي تعدية النصِّ بـ«على» كما هو أكثرُ استعمالِ الفقهاءِ، ووجهُ تخريجه: أَنَّ المتكلمَ يحذفُ المفعولَ ويجعلهُ نسيًا، فكأَنَّهُ قيلَ: أوقعَ النص على كذا، والأصلُ في المعنى رفع الحديثِ، أو البيان على كذا، أو استقصى الكلامَ عليهِ، أو وقفَ الطالبين عليه.

قولُه: (**والترمذي والنسائي**)[1] قال ابنُ الصلاحِ بعده: «منصوصًا على صحتِـه فيهـا، ولا يكفي في ذَلِكَ مجردُ كونِه موجودًا في كتابِ أبي داودَ، وكتابِ /٣٠أ/ الترمذي، وكتابِ النسائي، وسائرِ من جمعَ في كتابِهِ بينَ الصحيحِ، وغيره. ويكفي مجردُ كونه موجودًا في كتبِ مَن اشترطَ منهمُ الصحيحَ، فيما جمعهُ، كَكِتابِ ابنِ خزيمةَ[2]، وكذلكَ ما يوجدُ في الكتبِ المخرجةِ على كتابِ البخاريِّ... »[3] إلى آخره.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٨.

(٢) لكن يستثنى من ذلك ما ضعّفه ابن خزيمة أو توقف فيه بقوله: «إن صح الخبر» أو: «إن ثبت الخبر» أو ما صدر فيه المتن على السند.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٧، وقال الزركشي في نكته ١/ ١٩٥: «وإنما قيده ابن الصلاح بالمصنفات بناء على اعتقاده السابق أنه ليس لأحد التصحيح في هذه الأعصار، وقد وافقه النووي هنا ذهولًا عن اختياره السابق».

قولُه: (**على الصوابِ**)[١] قال الشيخُ في «النكتِ»: «ولا يشترطُ في معرفةِ الصحيحِ الزائدِ على ما في الصحيحينِ أَنَّ ينصَّ الأئمةُ المذكورونَ، وغيرهم على صحتها في كتبهم المعتمدةِ المشتهرةِ، كما قيدهُ المصنفُ، بل لو نصَّ أحدٌ منهم على صحتهِ بالإسنادِ الصحيح إليهِ[٢]، كما في «سؤالاتِ يحيى بنِ معينٍ»، و«سؤالاتِ الإمامِ أحمدَ»، وغيرهما. كفى ذَلِكَ في صحتهِ، وهذا واضحٌ»[٣]. انتهى.

وقد مضى ما فيهِ[٤].

قولُه: (**في غيرِ تصنيفِ مشهورٍ**)[٥]، قالَ في «النكتِ»: «كما لا يُكتفى في التصحيحِ بوجودِ أصلِ الحديثِ بإسنادٍ صحيحٍ[٦]»[٧].

قولُه: (**على تساهلٍ**)[٨] متعلقٌ بـ«خُذْ» المقدرةِ، مِن جهةِ أنّه حالٌ مما تعدتْ إليه بحرفِ الجرِّ[٩]، أي: وخُذْ زيادةَ الصحيحِ مِنَ «المستدركِ»، حالَ كونه[١٠] على تساهلٍ، أي[١١]: «المستدركُ»، وإنما كرّرَ أداةَ التشبيهِ في قوله

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٩.

(٢) لم ترد في التقييد.

(٣) التقييد والإيضاح: ٢٨.

(٤) جاء في حاشية (أ): «مِنْ كونه (بلفظ) مِنْ كلامه وكلام ابن الصلاح».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٩.

(٦) من قوله: «وعبارة ابن الصلاح واضحة في جميع ذلك ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) التقييد والإيضاح: ٢٨.

(٨) التبصرة والتذكرة (٣١).

(٩) عبارة: «من جهة أنه حال مما تعدت إليه بحرف الجر» لم ترد في (ك).

(١٠) عبارة: «حال كونه» لم ترد في (ك).

(١١) في (ك): «في».

(وكالمستدركِ) ليختصَّ بهِ تعلّقُ الجارِّ في قولِه: (على تساهلٍ)[١] وهذهِ العبارةُ أحسنُ مِن قولِه في الشرحِ: وإنما قيّدَ[٢] تعلّقَ الجارِّ... إلى آخرِه[٣]؛ لأنَّ تعبيرَه عن ذَلِكَ مقلوبٌ، فتأملهُ.

قولُه: (وقالَ ما انفرد)[٤]، أي: وقالَ ابنُ الصلاحِ: «الحديثُ الذي انفرَد الحاكمُ بتصحيحِه حسنٌ، إلا إن ظهرتْ فيهِ علةٌ»[٥]، ثمّ اعترضَ عليهِ بقولِه: (والحقُّ)[٦]... إلى آخرِه، وهو قولُ البدرِ بنِ جماعةٍ في مختصرِ ابنِ الصلاحِ، كما نقَله عنه في/٣٠ب/ «النكتِ»[٧]»[٨]، وهو مناقشٌ في ذَلِكَ مِن وجوهٍ:

الأولُ: أَنَّ ابنَ الصلاحِ لم يحصرْه في كونِه حسنًا، وإنما قالَ: إنهُ دائرٌ بينَ الصحةِ والحسنِ فيحتجُّ بهِ؛ لأَنَّ أسوأَ الأحوالِ أنْ يكونَ حسنًا كما هو واضحٌ مِن قولِه: «إنْ لم يكنْ مِنْ قبيلِ الصحيحِ، فهوَ مِن قبيلِ[٩] الحسنِ، يحتجُّ بهِ»[١٠].

الثاني: أَنَّ ابنَ الصلاح قد حكمَ بما يليقُ على مقتضى مذهبِه، فحكمَ بضعفِ ما فيهِ علةٌ، وبالاحتجاجِ بما انفردَ بتصحيحِه، ولم تظهرْ فيهِ علةٌ، وامتنعَ مِنْ إطلاقِ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٣١).

(٢) جاء في حاشية (أ): «حاصله أنه كرر أداة التشبيه للتقييد، لا عكسه».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٠.

(٤) التبصرة والتذكرة (٣١)، وانظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٠.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٠.

(٦) التبصرة والتذكرة (٣٢).

(٧) من قوله: «قول البدر بن جماعة .... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٨) التقييد والإيضاح: ٣٠.

(٩) لم ترد في (ك).

(١٠) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٠.

الصحةِ عليهِ ؛ لأنَّ الحاكمَ متساهلٌ ، فلم يعتمدهُ ، وهوَ قد سدَّ بابَ التصحيحِ على نفسهِ ، وغيرهِ في زمانهِ[١] ، ولم يزحزحهُ عن رتبةِ الاحتجاجِ بهِ ؛ لأنهُ لم يسد بابَ التحسينِ كما سيأتي أنَّ كلامهُ يُفهِمُ ذَلِكَ[٢] فهوَ دائرٌ بينَ المرتبتينِ لم ينزلْ عنهما .

الثالثُ : سَلَّمنا أنه جزمَ بأنهُ حسنٌ ، ولا يحسنُ الاعتراضُ عليهِ ؛ لأنَّ قولَه ذَلِكَ مبنيٌّ على سدِّه بابَ التصحيحِ في هذا الزمانِ ، ومنَ المعلومِ أَنَّ مَنْ قرر أصلًا ، ثمَّ فرَّعَ عليهِ لا يناقشُ في التفريعِ إلا إنْ خالفَ فيهِ أصلَه ، وإنما يناقشُ في الأصلِ إنْ كان فيه مناقشةٌ ، فإذا بطلَ بطلَت تفاريعهُ كلها ، فلو قالَ :

..... بهِ حجة لا أنْ بعلةٍ يرد

وحذف البيتَ الآخر كان أحسنَ ، ولا يضرُّ تسكينُ هائِه ؛ لأنَّ العربَ تفعلُ مثلَ ذَلِكَ على نيةِ الوقفِ .

قولُه : (**والبستيُّ يداني الحاكما**)[٣] هذا ردٌّ على من اعترضَ على ابنِ الصلاحِ لفهمهِ كلامهُ على غيرِ مرادِه ، فإنَّ عبارةَ/١٣١أ/ ابنِ الصلاحِ : « واعتنى الحاكمُ أبو عبدِ اللَّهِ الحافظِ بالزيادةِ في عددِ الحديثِ الصحيحِ على ما في الصحيحينِ ، وجمعَ ذَلِكَ في كتابٍ سماهُ « المستدركَ » ، أودعه ما ليسَ في واحدٍ منَ الصحيحينِ ، مما رآهُ على شرطِ الشيخينِ ، قد أخرجاه عن روايةٍ في كتابيهما ، أو

---

(١) الصحيح أن ابن الصلاح لم يرد سد باب التصحيح والتضعيف وإنما أراد التعسير في الأمر ، وأنه لا يتمكن له كل أحد ، وفي كلام ابن الصلاح تنبيه على أن الإقدام بالحكم على تصحيح الأحاديث قضية تنبني عليها تبعة خطيرة أمام اللَّه تعالى وفيها تحذير ضمني لكل من يُريد ولوج ميدان الحكم على الأحاديث النبوية ؛ لأن الحكم على الحديث إثبات شرعٍ أو نفي شرعٍ ؛ لأن السنة مصدر مهمٌ من مصادر الأحكام يستنبط من صحيحها الحلال والحرام .

(٢) « ذلك » لم ترد في (ك) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٣٢) .

على شرطِ البخاريِّ وحده، أو على شرطِ مسلمٍ وحدَه، وما أدى اجتهادهُ إلى تصحيحِه، وإنْ لم يكن على شرطِ واحدٍ منهما[١]، وهو واسعُ الخطو في شرطِ الصحيحِ، متساهلٌ في القضاءِ بهِ[٢]، فالأولى أنْ نتوسطَ في أمرِه فنقول: ما حكمَ بصحته، ولم نجد ذَلِكَ فيهِ لغيرهِ منَ الأئمةِ، إنْ لم يكنْ مِنْ قبيلِ الصحيحِ، فهوَ مِن قبيلِ الحسنِ، يحتجُّ به، ويعملُ به إلا أنْ يظهرَ به[٣] علةٌ توجبُ ضعفهُ[٤]، ويقاربهُ في حكمِه[٥]« صحيحُ أبي حاتمِ بنِ حبانَ البستيِّ »[٦]. ففهمَ هذا المعترضُ مِن هذه العبارةِ ترجيحَ كتابِ الحاكمِ على كتاب ابنِ حبانَ فقالَ: «أما صحيحُ ابنِ حبانَ فَمن عرفَ شرطه، واعتبرَ كلامهُ، عرفَ سموهُ على كتابِ الحاكمِ»[٧] فردَّ عليه الشيخُ بأنَّ المرادَ: «أنَّ ابن حبانَ يقاربُ الحاكمَ في التساهلِ، فالحاكمُ أشدُّ تساهلًا منهُ»[٨]. قال في «النكتِ»: «وهو كذلكَ»[٩] أي أنَّ عندَ البستيِّ تساهلًا، ولكنه

---

(١) ينظر تعليقنا المطول على معرفة أنواع علم الحديث: ٨٨- ٩٠.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٧٥، ونكت ابن حجر ١/٣١٤- ٣١٩.

(٣) في معرفة أنواع علم الحديث: «تظهر فيه».

(٤) قال ابن جماعة: «الحق أن يتتبع، ويحكم عليه بما يليق بحاله مِن الحسن، أو الصحة، أو الضعف».
قالَ العراقي في التقييد والإيضاح: ٣٠: «وهذا هو الصواب».
وانظر: نكت الزركشي ١/ ٢٢٦، والبحر الذي زخر ٢/٨٤٥- ٨٤٦.

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: في التساهل».

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٠.
انظر: التقييد والإيضاح: ٣٠- ٣١.

(٧) عني بذلك والله أعلم: الزركشي؛ إذ قال الزركشي في نكته ١/ ٢٢٦: «أي يقاربه فيما ذكر، وليس كما قال، بل صحيح ابن حبان أصح منه بكثير». وقال البلقيني في محاسن الاصطلاح: ٩٤: «وابن حبان ليس يقاربه، بل هو أصح منه بكثير»، وذكر ابن كثير ذلك أيضًا في اختصار علوم الحديث ١/ ١٠٩، وبتحقيقي: ٨٢.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢١.

(٩) التقييد والإيضاح: ٣١.

أقلُّ مِن تساهلِ الحاكمِ، وهذا غيرُ مُسلّم، بل[١] ليسَ عندَ البستيّ تساهلٌ، وإنما غايتهُ: أنَّهُ يسمي الحسنَ صحيحًا، فإن كانت نسبتُه إلى التساهلِ باعتبارِ وجدانِ الحسنِ في كتابِه، فهي مشاحةٌ في الاصطلاحِ، وإن كانت باعتبارِ خفّةِ شروطهِ، فإنَّهُ يخرجُ في الصحيحِ ما كان راويهِ[٢] ثقةً، غيرَ مدلسٍ/٣١ب/، سمع مَنْ فوقه، وسمعَ منهُ الآخذُ عنهُ، ولا يكونُ هناكَ إرسالٌ ولا انقطاعٌ، وإذا لم يكن في الراوي جرحٌ ولا تعديلٌ، وكانَ كلٌّ مِن شيخِه، والراوي عنهُ ثقةً، ولم يأتِ بحديثٍ منكرٍ، فهوَ عندَه ثقةٌ[٣]، وفي كتابِه، «الثقاتِ»[٤] كثيرٌ ممن هذه حالهُ، ولأجلِ هذا ربما اعترضَ عليه في جعلهم ثقاتٍ من لم يعرفْ اصطلاحه[٥]، ولا اعتراضَ عليه[٦]؛ فإنَّه لا يشاحح عليه في ذلكَ، وهذا دونَ شرطِ الحاكمِ: أَنْ يخرجَ عن رواةٍ خرَّج لمثلهم الشيخانِ في «الصحيحِ».

فالجوابُ: أَنَّ ابنَ حبانَ وَفَّى بالتزامِ شروطهِ، ولم يُوَفِّ الحاكمُ، قالَ البلقينيُّ: «فإنَّ فيه الضعيفَ، والموضوعَ أيضًا، وقد بيّنَ ذلكَ الحافظُ الذهبيُّ[٧]، وجمعَ منه[٨] جزءًا منَ الموضوعاتِ يقاربُ مائةَ حديثٍ»[٩].

قال شيخنا: «إنما وقَع للحاكمِ التساهلُ، إما لأنهُ سوَّد الكتابَ لينقحهُ،

---

(١) من قوله: «من جمع في كتابه بين الصحيح وغيره» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٢) في (ف): «رواية».

(٣) انظر في شرط ابن حبان: الإحسان ١/ ١٥١.

(٤) انظر على سبيل المثال في كتاب الثقات ٣١٨/٤ و١٤٦/٦ و١٦٨ و١٧٨.

(٥) انظر: فتح المغيث ١/٥٠- ٥١.

(٦) من قوله: «في جعلهم ثقات» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٧) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/١٧٥- ١٧٦.

(٨) لم ترد في (ك).

(٩) محاسن الاصطلاح: ٩٤.

فأعجلتهُ المنيةُ، أو لغيرِ ذَلِكَ، قال: ومما يؤيدُ الأولَ أني وجدتُ في قريبِ نصفِ الجزءِ الثاني من تجزئةِ ستة مِنَ المستدركِ: إلى هنا انتهى إملاءُ الحاكمِ، قالَ: وما عدا ذَلِكَ مِنَ الكتابِ لا يوجدُ عنهُ إلا بطريقِ الإجازةِ، فمن أكبرِ أصحابه، وأكثرِ الناسِ له ملازمةً البيهقيُّ، وهو[1] إذا ساقَ عنه مِن غيرِ المُملَى شيئًا لا يذكرهُ إلا بالإجازةِ. قال: والتساهلُ في القدرِ المُملَى قليلٌ جدًّا بالنسبةِ إلى ما بعده».

قال البلقينيُّ: «وإيرادُ كونِ الرجلِ لم يخرجْ له مِن استدركَ عليه لا يلتفتُ إليه؛ لأنَّه لم يلتزمِ العينَ، بل الشبهَ»[2].

قلتُ: وشيخنا - والحقُّ/٣٢أ/ معه - لا يوافقُ على هذا، بل يقولُ: إنّ مرادَه بالمثلِ في قولِه: «خرَّج لمثلها الشيخانِ» أعمُّ مِنَ العينِ والشبهِ. وصنيعُه يوضحُ ذَلِكَ؛ فإنَّهُ إذا رَوَى حديثًا بإسنادٍ خرَّج لرواتِه البخاريُّ، قال: صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ، ولو كان مرادُه بالمثلِ معناهُ الحقيقيَّ، لَزِمَه في كلِّ إسنادٍ جَمَعَ شرطَ البخاريِّ أن يقولَ: إنَّهُ على شرطِهما؛ لأَنَّ شرطَه أصعبُ مِنْ شرطِ مُسلمٍ، وسيأتي لهذا مزيدُ بسطٍ عندَ شرحِ قولِه: (**وأرفعُ الصحيحِ مرويهما**)[3] في قولِه: (**وليسَ ذلكَ منهم بجيدٍ**)[4].

قولُه في الشرحِ: (**ما انفردَ بتصحيحه، لا بتخريجِه فقط**)[5]، أي: هذا[6] الحكمُ. وهو كونهُ يحتجُّ به لتردده بينَ الصحةِ والحسنِ، إنما هو فيما حكم بصحته، وانفرَد بذلكَ، فلم يوجد تصحيحُه في كلامِ غيرِه بالشرطِ المذكورِ،

---

(١) في (ف): «وهذا».

(٢) محاسن الاصطلاح: ٩٤.

(٣) التبصرة والتذكرة (٣٧).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٠.

(٦) في (ف): «لهذا».

لا فيما انفردَ بتخريجِه فقط[١]، أي: مِن غيرِ حكمٍ عليهِ بالصحةِ، فإنَّه لا يحتجُّ به، واللهُ أعلمُ.

فائدةٌ: قالَ البلقينيُّ: «ويوجدُ في «مسندِ الإمامِ أحمدَ» منَ الأسانيدِ، والمتونِ شيءٌ كثيرٌ ليس في الصحيحينِ، ولا في السننِ أيضًا، وهي أربعةٌ:

«سننُ أبي داودَ»، والترمذيِّ، والنسائيِّ، وابن ماجه، وكذلكَ يوجدُ في «مسندِ البزّارِ»، وابنِ منيعٍ، والمعاجمِ للطبرانيِّ، وغيرِهِ، و«مسندِ أبي يعلى»، والأجزاءِ[٢] ما[٣] يتمكنُ العارفُ بهذا الشأنِ منَ[٤] الحكمِ بصحةِ كثيرٍ منه بعدَ النظرِ الشديدِ، وقد كان الحاكمُ والخطيبُ يقولان في كتابِ السننِ للنسائيِّ: إنَّهُ صحيحٌ، وإنَّ له شرطًا في الرجالِ أشدَّ مِن شرطِ مسلمٍ[٥]، وكلُّ ذَلِكَ فيه تساهلٌ، والأولُ غيرُ مُسلَّمٍ لما[٦] فيهِ مِن الرجالِ المجروحينَ، والأحاديثِ الضعيفةِ، وكانَ/٣٢ب/ الحافظُ أبو موسى المدينيُّ يقولُ عن «مسندِ الإمامِ أحمدَ»: إنَّهُ صحيحٌ، وذلكَ مردودٌ؛ ففيه أحاديثُ كثيرةٌ ضعيفةٌ، وسيأتي شيءٌ مِن ذَلِكَ بزيادةٍ أخرى في ترتيبِ الاختصارِ. انتهى»[٧].

قولُه: (**قالَ الحازمي**)[٨]، أي: الإمام أبو بكرٍ محمدُ بنُ مُوسى في كتابِ «شروطِ الأئمةِ»[٩][١٠]: «إن قيلَ: لا ينهضُ هذا دليلًا على المرادِ؛ لأنَّهُ ربما كان

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: حيث ينص على صحته إمام معتمد في مصنفاتهم المعتمدة».

(٢) سقطت مِنْ مطبوع المحاسن.

(٣) في المحاسن: «مما».

(٤) لم ترد في (ك).

(٥) انظر: شروط الأئمة الستة: ٢٦.

(٦) «لما» لم ترد في (أ).

(٧) محاسن الاصطلاح: ٩٤- ٩٥.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢١.

(٩) من قوله: «أي الإمام أبو بكر محمد...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(١٠) شروط الأئمة الخمسة: ٤٤.

الحاكمُ مع ذَلِكَ قد اجتهدَ في المستدركِ بنفسِه وغيره، واستروحَ ابنُ حبانَ في صحيحِه إلى أن جاءَ المستدركُ أقلَّ تساهلًا، قيلَ: الأصلُ عدمُ هذا، واستعمالُ كلٍّ منهما مبلغَ علمِه في كتابِه، والواقعُ أنَّ الكتابينِ كذلكَ».

قولُه:

الْمُسْتَخْرَجَاتُ

٣٣- وَاسْتَخْرَجُوا عَلى الصَّحِيحِ (كَأَبي عَـوَانَـةٍ)[٣] وَنَـحْـوِهِ، وَاجْـتَـنِـبِ

٣٤- عَزْوَكَ أَلْفَاظَ الْمُتُونِ لَهُمَا إِذْ خَالَفَتْ لَفْظًا وَمَعْنًى رُبَّمَا

٣٥- وَمَا تَزِيْدُ فاحْكُمَنْ بِصِحَّتِه فَـهْـوَ مَـعَ الْـعُـلُـوِّ مِـنْ فَـائِـدَتِـهْ

٣٦- وَالأَصْلَ يَعْني البَيْهَقي وَمَنْ عَزَا وَلَـيْـتَ إِذْ زَادَ الـحُـمَـيْـدِي مَـيَّـزَا

لو مَثَّلَ الشيخُ بأبي نعيمٍ أحمدَ بنِ عبدِ اللَّهِ الأصبهانيِّ كان أولى؛ لانفرادِهِ عن من[٤] ذكرهُ بالاستخراجِ على كلٍّ مِن الصحيحينِ؛ فكأن يقولُ: «نعيمًا» موضعَ «عوانةَ». والإسماعيليُّ أبو بكرِ بنِ أحمدَ بنِ إبراهيمَ[٥]، والبَرْقانيُّ[٦] أبو بكرٍ أحمدُ ابنُ محمدٍ[٧]، وأبو عوانةَ يعقوبُ بنُ إسحاقَ الإسفراييْنيُّ.

---

(١) من قوله: «أي الإمام أبو بكر محمد...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) شروط الأئمة الخمسة: ٤٤.

(٣) صُرِف لضرورة الوزن.

(٤) «من» لم ترد في (ف).

(٥) هو الإمام الحافظ الثبت أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني المتوفى سنة (٣٧١هـ). انظر: تاريخ جرجان: ٨٠١، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٧.

(٦) نسبة إلى بَرْقان بفتح أوله وبعضهم يقول بكسره. انظر: معجم البلدان ١/ ٣٠٦.

(٧) هو الإمام أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر الخوارزمي المعروف بالبرقاني توفي سنة (٤٢٥هـ). انظر: تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٣، والأنساب ١/ ٣٣٧.

قولُه[١] : (**المستخرجُ موضوعهُ**) إلى آخرِه[٢] ، ظاهره أنَّه لا يُسمَّى مُستخرجًا إلا إن كان على الصحيحِ ، وأنَّه لم يُستخرَجْ إلا على الصحيحِ ، وليس كذلكَ ، فقدِ استخرَج على « سننِ أبي داودَ » محمدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أيمنَ ، وعلى الترمذيِّ أبو عليٍّ الطوسيُّ ، واستخرَج أبو نعيمٍ على « التوحيدِ » لابن خزيمةَ[٣] . وعُذرُ المصنِّفِ في ذَلِكَ : أنَّ كلامَه سابقًا ولاحقًا في الصحيحِ ، وحقُّ العبارةِ أن يقال : موضوعُه أنْ يأتي المصنِّفُ إلى كتابٍ من كُتبِ/٣٣أ/ الحديثِ ، فيخرجَ .... إلى آخرِه .

قولُه : (**موضوعهُ**)[٤] ليس المرادُ الموضوعَ المصطلحَ عليه ، إنما المرادُ حقيقةُ المستخرجِ ومعناه ، وأمَّا موضوعه بحسبِ الاصطلاحِ : فأحاديثُ الكتابِ الذي استخرج عليه ، فموضوع مُستخرَج أبي نُعيمٍ على البخاريِّ : كتابُ البخاريِّ أسانيدهُ ومتونهُ ؛ لأنَّهُ يبحثُ في المستخرج عن كلٍّ منهما .

قولُه : (**أو منْ فوقهُ**)[٥] قالَ شيخُنا : « إذا اجتمعَ المستخرجُ مع صاحبِ الأصلِ في مَن فوقَ شيخِه لا يُسمَّى مستخرجًا ، إلا إذا لم يجدْ طريقًا توصلُه إلى شيخِه ، وتفيدُ ما تفيدهُ الطريقُ التي أوصلتهُ إلى مَن فوقه . وحاصلهُ : أنَّهُ يشترطُ أنْ لا يصلَ إلى الأبعدِ معَ وجودِ السندِ إلى الأقربِ إلا لعذرٍ مِن علوٍّ ، أو زيادةِ حكمٍ مهمٍّ ، أو نحوِ ذلكَ ، ولذلكَ يقولُ أبو عوانةَ في « مستخرجِهِ على صحيحِ مسلمٍ » بعد أن يسوقَ طُرقَ مسلمٍ كلَّها : « مِنْ هنا لمخرجِهِ » ، ثمَّ يسوق أسانيدَ يجتمعُ فيها مع مسلمٍ فيمنْ فوقَ ذلكَ ، وربما قالَ : « مِنْ هنا لم يخرجاه » . قالَ : ولا نظن أنَّهُ يعني

---

(١) من قوله : « لو مثل الشيخ بأبي نعيمٍ ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢١.

(٣) انظر : البحر الذي زخر ٣/٩٠٣- ٩٠٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢١.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢١.

البخاريَّ ومسلمًا، فإنِّي استقرأتُ صنيعَه في ذَلِكَ، فوجدتهُ إنما يعني مسلمًا وأبا الفضلِ أحمدَ بنَ سلمةَ[١]؛ فإنَّهُ كانَ قرينَ مسلمٍ، وصنّفَ مثلَ مسلمٍ، وربما أسقَط المستخرجُ أحاديثَ لم يجدْ له بها سندًا يرتضيهِ، وربما ذكرها مِن طريقِ صاحبِ الكتابِ»[٢].

قولُه: (إذ)[٣] تعليليةٌ؛ لأَنَّ الأصلَ في المستخرجِ أنْ يخالفَ في الألفاظِ، وربما وافَق، فإذا خالفَ فتارةً يخالفُ في المعنى أيضًا، وتارةً يوافقُ/٣٣ب/.

قولُه: (**ربما متعلقٌ بمخالفةِ المعنى فقط**)[٤] قال شيخُنا: «يمكنُ أنْ يتعلقَ بالشيئين؛ لأنهمُ اختلفوا في «رُبَّ» هل هي للتقليلِ أو للتكثيرِ؟ والأصحُّ أنها لا تختصُّ بأحدِهما، كما قال في «جمعِ الجوامعِ»[٥] بل تكونُ لهذا تارةً، ولهذا أخرى[٦]، فإذا جعلناها هنا[٧] للتكثيرِ، رددناها إلى الألفاظِ، أو للتقليلِ رددناها إلى المعاني، فيكونُ تقديرُ الكلامِ حينئذٍ: إذ خالفت لفظًا أو معنى[٨]، كثيرًا وقليلًا. وتكونُ من استعمالِ المشتركِ في مَعنييه[٩]، لفًّا ونشرًا مرتبًا.

---

(١) هو أحمد بن سلمة بن عبد الله، أبو الفضل البزار المعدل النيسابوري أحد الحفاظ المتقنين قال الذهبي: «له مستخرج كهيئة صحيح مسلم» توفي سنة (٢٨٦هـ).
انظر: تاريخ بغداد ٤/ ١٨٦، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦٣٧.

(٢) انظر: البحر الذي زخر ٣/ ٨٩٨.

(٣) التبصرة والتذكرة (٣٤).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٢.

(٥) انظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع ١/ ٢٦٦.

(٦) قال ابن هشام في مغني اللبيب ١/ ١١٨: «ترد للتكثير كثيرًا، وللتقليل قليلًا».

(٧) لم ترد في (ك).

(٨) في (ف): «ومعنى».

(٩) عبارة: «من استعمال المشترك في معنييه» لم ترد في (ك).

قلتُ : والأحسنُ أنْ تقرأَ « رُبَما »[١] مخففةً ؛ لئلا تفحشَ المخالفةُ حينئذٍ[٢] في القافيةِ ، لا يقالُ : إنَّ إعرابَ هذا البيتِ مشكلٌ ، لأنَّ (رُبَّ) لها صدرُ الكلامِ[٣] ، فكيفَ يتقدّمُ متعلقُها عليها ؟ لأنّا نقولُ : نقلَ الرضيُّ عن ابنِ السراجِ أَنَّ النحاةَ كالمجمعينَ على أنَّ (رُبَّ) جواب لكلامٍ[٤] ، إمّا ظاهرٌ أو مقدرٌ فهيَ في الأصلِ : موضوعةٌ لجوابِ فعلٍ ماضٍ منفيٍّ[٥] ، وقال : إن الفعلَ قد يحذفُ بعدها عندَ القرينةِ ، فحينئذٍ يكونُ المعنى على التعجبِ هنا ، كأنه لما نهى عن عزوِ ألفاظِ متونِ المستخرجاتِ إلى الكتابِ المستخرجِ عليهِ ؛ لأنَّ المستخرجاتِ خالفتهُ لفظًا ومعنًى ، استبعدَ السامعُ هذا ؛ لأنَّ المستخرجَ عليهِ نفسُ المستخرجِ ، فكيف يكونُ استخراجُ الشيءِ موجبًا لتغيرِه ، فقال : ما خالفتُ في شيءٍ مِن ذلكَ فقالَ : ربما خالفتَ هذا على ما قرره شيخُنا ، وعلى ما قررهُ المصنِّفُ يكونُ ذلكَ خاصًّا بالمعنى ؛ لأنَّ الاستبعادَ فيه أشدُّ .

قولُه : (**بمقابلتِه** /٣٤أ/ **عليه**)[٦] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « فليس لكَ أنْ تنقلَ حديثًا منها ، وتقولَ هو على هذا الوجهِ في كتابِ البخاريِّ ، أو كتابِ مسلمٍ ، إلا أنْ تُقابلَ لفظَه ، أو يكونَ الذي خرَّجه قد قالَ : أخرجهُ البخاريُّ بهذا اللفظِ[٧] بخلافِ الكُتبِ المختصرةِ من « الصحيحينِ » ، فإنَّ مصنِّفيها نقلوا فيها ألفاظَ « الصحيحينِ » ،

---

(١) كتب ناسخ نسخة (أ) فوقها : « خف » .

(٢) لم ترد في (ك) .

(٣) انظر : مغني اللبيب ١/ ١١٩.

(٤) في (ف) : « الكلام » .

(٥) انظر : تاج العروس ٢/ ٤٧٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٢.

(٧) انظر : نكت الحافظ ابن حجر ١/ ٣١٠.

أو أحدهما[١] غيرَ أَنَّ «الجمعَ بينَ الصحيحينِ» للحميديِّ الأندلسيِّ منها يشتملُ على زيادةِ تتماتٍ لبعضِ الأحاديثِ، كما قدَّمنا ذكرَهُ[٢]، فربما نقلَ.. »[٣] إلى آخره.

قولُه: (**فقط**)[٤]، أي: متعلق بهذا القسمِ وحدَه، وهو ما انضمَّ فيه إلى مخالفةِ اللفظِ مخالفةُ المعنى، ولم يرد أَنَّ مخالفةَ المعنى قد توجدُ بدونِ مخالفةِ اللفظِ، بدليلِ قولِه قبلُ: (**وربما وقعتِ المخالفةُ أيضًا في المعنى**)[٥] فقوله: «أيضًا» يفهمُ أَنَّ ذلك مضمومٌ إلى ما قدَّمه مِن مخالفةِ اللفظِ، واللهُ الموفقُ[٦].

قولُه: (**لأنها خارجةٌ مِنْ مَخرجِ الصحيحِ**)[٧] قالَ شيخُنا: «هذا مُسلّمٌ في الرجلِ الذي التقى فيهِ إسنادُ المستخرجِ، وإسنادُ مصنفِ الأصلِ، وفيمنْ بعدهُ، وأما مَنْ بينَ المستخرِجِ وبينَ ذلكَ الرجلِ، فيحتاجُ إلى نَقدٍ؛ لأَنَّ المستخرجَ لم يلتزمِ الصحةَ في ذلكَ، وإنما جلُّ قصدهِ العلوُّ، فإنْ حَصَل وَقعَ على غرضهِ، فإنْ[٨] كان مع ذَلِكَ صحيحًا، أو فيهِ زيادةٌ أو نحو ذَلِكَ، فهوَ زيادةُ حسنٍ حصلتْ اتفاقًا، وإلا

---

(١) انظر: نكت الحافظ ابن حجر ١/ ٣١٢، وبتحقيقي: ١٢٤.

(٢) انظر: نكت الزركشي ١/ ٢٣٠- ٢٣١.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٩١- ٩٢.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٢.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٢.

(٦) من قوله: «لا يقال: إنّ إعراب هذا البيت.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٢.

أقول: قد قلت في تعليقي هناك: «فيه نظر، فالأمر ليس على هذا الإطلاق الذي أطلقه المصنف، ومن قبله ابن الصلاح، ومن اعتنى بكتابه، إذ ينبغي اجتماع شرائط الصحة بين المخرج وبين الراوي الذي اجتمع به مع صاحب الكتاب، وقد خرج بعض أصحاب المستخرجات لبعض الضعفاء».

(٨) في (ف): «وإن».

فليس ذلكَ مِن همتهِ، واللهُ أعلمُ. قالَ: وربما لم يقع له بعض الأحاديثِ إلَّا بنزولٍ، فيرويهِ كذلكَ، وربما لم يقعْ له إلا مِن طريقِ المصنِّفِ، فيسوقهُ مِن طريقهِ/٣٤ب/ اضطرارًا؛ لإتمامِ الكتابِ، وجلُّ قصدِه الأولُ كما قرّرنا، قالَ: وقد وقَع لابنِ الصلاحِ هنا فيما فرَّ منه مِن عدمِ التصحيحِ في هذا الزمانِ[١]؛ لأنَّهُ أطلَق تصحيحَ هذهِ الزياداتِ، فشَملَ ذلكَ ما نصَّ عليهِ إمامٌ معتمدٌ، أو وجَد في كتابِ مَنِ التزمَ الصحةَ، وما ليسَ كذلكَ، ثمَّ عللهُ بتعليلٍ هوَ أخصُّ مِن دعواه، وهو قوله:

«لأنها خارجةٌ مِن مخرجِ الصحيحِ»[٢]، فإنَّه قد تقدّمَ أنها لا تتعلقُ بمخرجِ الصحيحِ إلا مِن ملتقى الإسنادِ إلى منتهاهُ»[٣].

قولُه: (**فلو رواه أبو نعيم مثلًا مِنْ طريقِ مسلمٍ**)[٤] يوجدُ في كثيرٍ مِنَ النسخِ: البخاري، وكذا في الثلاثةِ الألفاظِ بعدهُ.

قالَ شيخنا: «كانت كذلكَ، ثمَّ التمسنا منَ المصنفِ تغييرَها، فغيَّرها لأجلِ صحةِ المثالِ الذي مثَّلَ بهِ، فإنَّ البخاريَّ لم يخرجْ لأبي داودَ الطيالسيِّ في «صحيحِه» إلا تعليقًا[٥][٦]. قالَ: ولو مثَّلَ بمن أخرجا له لكان أولى، فعبدُ الرزاقِ لو رَوَى أبو نعيمٍ عنه حديثًا مِن طريقِ البخاريِّ أو مسلمٍ، لم يصل إليه إلا بأربعةٍ، وإذا

---

(١) وقد سبق قولي بأن ابن الصلاح لم يرد غلق باب التصحيح إنما أراد تعسير الأمر وصعوبته، وأنه دين يجب أنْ يحتاط له.

(٢) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٩٢.

(٣) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٢٩٢ وما بعدها.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٢٣.

(٥) عبارة: «إلا تعليقًا» لم ترد في (ك).

(٦) انظر على سبيل المثال: صحيح البخاري ١/١٦٩ عقب (٦٦٤) و٢/١٥٨ (١٤٩٥) و٦/٣ (٤٤١٦).

رواه عن الطبراني، عن الدبَريِّ[١] - بالموحدةِ المفتوحةِ عنه - وصلَ باثنينِ كما ترى.

قولُه: (إلا هاتينِ)[٢] أما في كتابِ «علومِ الحديثِ» فمسلَّمٌ، وإلا فقد ذكرَ الفائدةَ التي زادها الشيخُ في مقدمةِ «شرحِهِ لمسلمٍ». قال: ويشكلُ[٣] على ذَلِكَ بأنَّ اللامَ في قولِه: «خارجةٌ مِن مخرجِ الصحيحِ» للعهدِ، أي: صحيحِ البخاريِّ أو مسلمٍ، ويمتنعُ معه زيادةُ العددِ على ما في الصحيحِ، فإنّا قد شرطنا في الاستخراج أن يصلَ المستخرجُ إلى شيخِ/٣٥أ/ المصنِّفِ، أو مَن فوقه، فلم يأتِ المستخرجُ إلا بسندِ ذلكَ المصنفِ، فامتنَع التعددُ. قال: والانفصالُ عَنهُ بأنَّ شيخَ المصنِّفِ قد يضمُّ[٤] في طريقِ المستخرجِ شخصًا آخرَ فأكثرَ، معَ الذي حدَّثَ[٥] مصنِّفُ الصحيحِ عنه فيأتي التعددُ، وربما ساقَ له طرقًا أخرى إلى الصحابي بعدَ فراغهِ مِن استخراجهِ، كما قدَّمنا عن أبي عوانةَ. قال: وقد أبلغتُ الفوائدَ إلى عشرٍ أو أكثرَ، فمنها: أن يكونَ مصنِّفُ الصحيحِ رَوَى عن مختلطٍ ولم يُبيِّنْ هل سماعُ ذلكَ الحديثِ منه في هذهِ الروايةِ قبلَ الاختلاط، أو بعده؟ فيبينُه المستخرجُ، إما تصريحًا، أو بأن يرويه عنه مِن طريقِ من لم يسمعْ منه إلا قبلَ الاختلاطِ، ومنها: أَن يُروَى في «الصحيحِ» عن مدلسٍ بالعنعنةِ، فيرويه المستخرِجُ بالتصريحِ بالسماعِ فهاتانِ فائدتانِ جليلتانِ، وإنْ كنا لا نتوقفُ في صحةِ ما رُوِيَ في الصحيحِ مِن ذلكَ،

---

(١) وهو الشيخ العالم أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني الدَّبَري راوية عبد الرزاق وسمع تصانيفه منه، توفي سنة (٢٨٥هـ). انظر: الأنساب ٢/ ٢١٦، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٤١٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٣.

(٣) في (ف): «ويشكك».

(٤) من قوله: «قال: والانفصال» إلى هنا تكرر في (ف).

(٥) لم ترد في (ك).

غيرَ مبينٍ، ونقولُ: لو لم يطّلعْ مصنِّفهُ مِن البخاريِّ، أو مسلمٍ أنهُ روى عنهُ قبلَ الاختلاطِ، وأَنَّ المدلسَ سمعَ[١]، لم يخرجاهُ، فقد سألَ السبكيُّ المزيَّ: هل وُجِدَ لكلِّ ما روياهُ بالعنعنةِ طرقٌ مصرحٌ فيها بالتحديثِ؟ فقالَ: كثير مِنْ ذلكَ لم يوجدْ، وما يسعنا إلا تحسينُ الظنِّ. ومنها: أَنْ يروى عن مبهمٍ كأن يقولا: حدثنا فلانٌ، أو رجلٌ، أو فلانٌ وغيرهُ، أو غيرُ واحدٍ، أو نحو ذلكَ، فيعينهُ المستخرجُ.

ومنها: أَن يرويَ عن مهملٍ نحوَ: حدثنا محمدٌ/٣٥ب/ مِن غيرِ ذكرِ ما يميزُه عن غيرِه منَ المحمدينَ، ويكونُ في مشايخِ مَن رواهُ كذلكَ، مَن يشاركهُ في الاسمِ، فيميزهُ المستخرجُ[٢].

ثم نَقلَ شيخُنا عن الحافظِ شمسِ الدينِ بنِ ناصرِ الدينِ أَنَّهُ نيّفَ[٣] بالفوائدِ عن الخمسَ عشرَةَ[٤]، فأفكرَ مليًّا، ثم قال: عندي ما يزيدُ على ذلكَ بكثيرٍ، وهوَ أَنَّ كلَّ علةٍ أُعلَّ بها حديثٌ في أحدِ الصحيحينِ، جاءت روايةُ المستخرجِ سالمةً منها، فهي مِن فوائدِ المستخرجِ، وذَلِكَ كثيرٌ جدًّا، واللهُ الموفقُ.

قولُه: (**والأصلَ يعني البيهقي**)[٥] لا شكَّ أَنَّ الأحسنَ تركُ هذا، والاعتناء بالبيانِ فرارًا مِن إيقاعِ من لا يعرفُ الاصطلاحَ في اللبسِ، بتوهمهِ أَنَّ هذا لفظُ البخاريِّ مثلًا، ولا شكَّ أنَّ الملامةَ[٦] في إطلاقِ ذَلِكَ على الفقيهِ أشدُّ منها على المحدِّثِ.

---

(١) لم ترد في (ك).

(٢) انظر: نكت ابن حجر ١/٣٢١- ٣٢٣، وبتحقيقي: ١٣٢- ١٣٤.

(٣) في (أ): «يقف».

(٤) في جميع النسخ: «الخمسة عشر»، وهذا خلاف القاعدة.

(٥) التبصرة والتذكرة (٣٦).

(٦) في (ف): «الملازمة».

وقد نبَّه ابنُ دقيقِ العيدِ على هذا بتفصيلٍ حسنٍ، وهو: أنَّكَ إذا كنتَ في مقامِ الروايةِ، فلكَ أنْ تقولَ: أخرَجه البخاريُّ مثلًا، ولو كانَ مخالفًا، فإنَّهُ قد عرَف أنَّ جلَّ قصدِ المحدِّث السندُ، والعثورُ على أصلِ الحديثِ دونَ ما إذا كنتَ في مقامِ الاحتجاجِ، فمن روى في المعاجمِ، والمشيخات، ونحوها فلا حرجَ عليهِ في الإطلاق، بخلافِ مَنْ أوردَ ذلكَ في الكتبِ المبوبةِ، لا سيَّما إنْ كان الصالحُ للترجمةِ قطعةً زائدةً على ما في الصحيحِ. وهذا نظرٌ بديعٌ، فما أحسنَ فهمَ الأشياءِ بحسبِ الإيماءِ إلى المقاصدِ! رحِم اللَّهُ ابنَ حبانَ! حيثُ نظرَ مثلَ هذا النظرِ وفصَّلَ كهذا التفصيلِ/٣٦أ/ وإنْ لم يكنْ في هذا المهيعِ، فقال في الترجيح: «إنَّ المخالفةَ بينَ الروايتينِ[١]، إنْ كانتْ في السندِ رجَّحنا قولَ المحدِّث على قولِ الفقيهِ؛ لأنَّهُ بالسندِ أقعدُ، وإنْ كانت في المتنِ فبالعكسِ؛ لأنَّ الفقيهَ أكثرُ عنايةً بالمتنِ؛ ولهذا ربما ذكرَ المحدِّثُ بعدَ السندِ طرفًا يسيرًا منَ المتنِ[٢]، ثمَّ قال: الحديثَ، والفقيهُ ربما حذفَ السندَ»[٣].

قلتُ: فإذا كان الذي دلَّ على الحكمِ إنما هو قطعةٌ مِنَ الحديثِ، ليسَ في ألفاظِها تخالفٌ في واحدٍ مِنَ الكتابينِ، فإنْ ذكرت تلكَ القطعةَ فقطْ[٤]، فلا شكَّ في حسنِ العزوِ، وإنْ ذكَر جميعَ الحديثَ، فينبغي أيضًا أن يسوغَ العزو، كما لو لم يقعْ في شيءٍ مِنَ الحديثِ، ولو وقَع التخالفُ في بقيتِه؛ لأنَّ المقصودَ بالذاتِ في ذلكَ المقامِ إنما هو القطعةُ التي سيق الحديثُ للاحتجاجِ بها.

---

(١) في (ف): «الراوين».

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) ذكر ابن حبان ما يؤيد هذا الكلام في معرض كلامه عن زيادات الألفاظ والأسانيد في مقدمة صحيحه ١/ ١٥٩.

(٤) لم ترد في (ك).

قولُه : (وليتَ إذ زادَ الحميديْ ميزا)[١] قالَ : قد حصلَ هذا المُتَمَنَّى[٢] - ولله الحمدُ - مِن الحُميديِّ إجمالًا ، وتفصيلًا ، أمّا إجمالًا فقال في خطبةِ الجمعِ : « وربما زدتُ زياداتٍ مِن تتماتٍ ، وشرحِ لبعضِ ألفاظِ الحديثِ ، ونحوِ ذَلِكَ وقفتُ عليها في كتبِ مَن اعتنى بالصحيحِ كالإسماعيليِّ ، والبرقانيِّ »[٣] .

وأمّا تفصيلًا فعلى قسمينِ : جلي ، وخفي ، أمّا الجليُّ : فيسوقُ الحديثَ ، ثمَّ يقولُ في أثنائِه : إلى هنا انتهتْ روايةُ البخاريِّ مثلًا ، ومن هنا زاده البرقانيُّ مثلًا ، وأمّا الخفيُّ : فإنَّهُ يسوقُ الحديثَ كاملًا أصلًا وزيادةً ، ثمَّ يقولُ : أما مِن أولهِ إلى كيتَ وكيتَ[٤] فرواهُ فلانٌ ، وما عدا ذلكَ زادهُ فلانٌ ، أو يقولُ[٥] : لفظة كذا/٣٦ب/ زادها فلانٌ ، ونحو ذلكَ .

وكلامُ ابنِ الصلاحِ واقعٌ على الثاني ، وتعبيرهُ يميز في قولِه : « فربما نقلَ منْ لا يميزُ »[٦] ، يشعرُ بأنَّ هذا مرادُه ، وإلا لقالَ : فربما نقَل الناقلُ[٧] ، ونحو ذلكَ مِنَ العباراتِ الدالةِ على التعميمِ ، وإنما يقعُ مَن لا يميزُ في ذَلِكَ ؛ لأنَّهُ ينظرُ الحديثَ كاملًا فيعزوه إلى البخاريِّ مثلًا ،من غيرِ أنْ ينظرَ ما بعدهُ ، فيخطئَ[٨] .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٣٦) .

(٢) في (ف) : « التمني » .

(٣) الجمع بين الصحيحين ١/٧٤- ٧٥، ونقله هنا باختصار .

(٤) « وكيت » لم ترد في (ك) .

(٥) من قوله : « أما من أوله » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٩٢.

(٧) لم ترد في (ك) .

(٨) انظر : النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٣٠٠- ٣١٠، وبتحقيقي : ١١٥- ١٢٣.

قولُه : (**خلاف ما اقتضاه كلامُ ابنِ الصلاحِ**)[١] ، أي : فإنَّه لما ذكَر مِن أينَ تؤخذُ الزيادةُ على الصحيحِ فقالَ : إمّا بالتنصيصِ على صحتها مِن الكتبِ المشهورةِ ، أو بوجودِها في كتابٍ اشترطَ مصنِّفُه الصحةَ ، ثمَّ قالَ : وكذلكَ ما يوجدُ في الكتبِ المخرجةِ على كتابِ البخاريِّ ومسلمٍ ، مِن تتمةٍ لمحذوفٍ ، أو زيادةِ شرحٍ في كثيرٍ مِن أحاديثِ الصحيحينِ ، قال : وكثيرٌ مِن هذا موجودٌ في الجمعِ بين الصحيحينِ للحميديِّ ، فظاهرُ هذا أنَّ ما وقَع فيه منَ الزياداتِ محكومٌ بصحتهِ .

هذا كلامُه في «الشرحِ الكبيرِ» وهو كذلكَ . ولا مناقشةَ على[٢] ابنِ الصلاحِ[٣] فيهِ ؛ لأنَّهُ جارٍ على ما أصلَ منْ أنَّ زياداتِ المستخرجاتِ صحيحةٌ ، وما في «الجمعِ» للحميديِّ منها ، وإنما يناقشُ في الأصلِ كما مضى ، فيبطل الفرعُ بإبطالهِ .

قولُه :

مَرَاتِبُ الصَّحِيحِ

٣٧- وَأَرْفَعُ الصَّحِيحِ مَرْوِيُّهُمَا ثُمَّ البُخَارِيُّ ، فَمُسْلِمٌ ، فَمَا
٣٨- شَرْطَهُمَا حَوَى ، فَشَرْطُ الجُعْفِي فَمُسْلِمٌ ، فَشَرْطُ غَيْرٍ يَكْفِي
٣٩- وَعِنْدَهُ التَّصْحِيْحُ لَيْسَ يُمْكِنُ فِي عَصْرِنَا ، وَقَالَ يَحْيَى : مُمْكِنُ

ثمَ قالَ : (**اعلمْ أنَّ درجاتِ الصحيحِ**)[٤] عبارةُ ابنِ الصلاحِ في السابعِ منَ الفوائدِ المتعلقةِ بالصحيحِ : «وإذا انتهى الأمرُ في معرفةِ الصحيحِ إلى ما خَرَّجهُ الأئمةُ في تصانيفهم الكافلةِ ببيانِ ذلكَ كما سبقَ ذكرهُ ، فالحاجةُ ماسةٌ إلى التنبيهِ في

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٥.

(٢) «على» لم ترد في (ف) .

(٣) في (ك) بدل : «على ابن الصلاح» «عليه» .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٥.

تصانيفهم الكافلةِ ببيانِ ذلكَ كما سبقَ ذكرهُ، فالحاجةُ ماسةٌ إلى التنبيهِ على أقسامهِ باعتبارِ ذلكَ[١]/ ٣٧أ/:

فأولها: صحيحٌ أخرجهُ البخاريُّ ومسلمٌ جميعًا.

الثاني: صحيحٌ انفردَ بهِ البخاريُّ، أي: عنْ مسلمٍ.

الثالثُ: صحيحٌ انفردَ بهِ مسلمٌ، أي عن البخاريِّ... » إلى آخرِه.

ثمَّ قالَ: « وأعلاها: الأولُ وهوَ الذي يقولُ فيهِ أهلُ الحديثِ كثيرًا: صحيحٌ متفقٌ عليهِ. يطلقونَ ذلكَ، وَيَعنونَ بهِ اتفاقَ البخاريِّ ومسلمٍ، لا اتفاق الأمّةِ عليهِ، لكنَّ اتفاقَ الأمةِ عليهِ لازمٌ مِنْ ذلكَ، وحاصلٌ معهُ؛ لاتفاقِ الأمّة على تلقي ما اتفقا عليهِ بالقبولِ، وهذا القسمُ جميعهُ مقطوعٌ بصحتهِ[٢].. »[٣] إلى آخرِه[٤].

قولُه: (**والرابعُ: ما هوَ على شرطهما**)[٥] إنْ قيلَ: ما وجهُ تأخيرِ هذا عما أخرجهُ أحدهما؟ قيلَ: الذي أخرجهُ أحدهما تلقّتهُ الأمةُ بالقبولِ، بخلافِ ما كانَ على شرطهما، ولم يخرجاه، وإنْ كانَ قد يعرضُ للمفوقِ[٦] ما يجعلهُ فائقًا، كأنْ يتفقا على حديثٍ غريبٍ، ويخرجُ مسلمٌ مثلًا، أو غيرهُ حديثًا يبلغُ مبلغَ التواترِ، فلا

---

(١) ينظر في تعقب العلماء لابن الصلاح في هذا: نكت الزركشي ١/ ٢٤، ونكت ابن حجر ١/ ٣٦٣، وبتحقيقي: ١٦٤، وتوجيه النظر ١/ ٢٩٠.

(٢) ينظر عن مسألة إفادة أحاديث الصحيحين لليقين أو الظن: نكت الزركشي ١/ ٢٧٦، ومحاسن الاصطلاح: ١٠١، ونكت ابن حجر: ١/ ٣٧١ وبتحقيقي: ١٧٢- ١٧٣.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٦- ٩٧.

(٤) من قوله: « قوله: مراتب الصحيح.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٥.

(٦) جاء في حاشية (أ): « اسم مفعول مِنْ فاق ».

شكٌّ في أرجحيتِهِ، ولا يقدحُ[١] في قولنا: ما اتفقا عليهِ أعلى؛ لأنَّهُ باعتبارِ الإجمالِ[٢].

قولُه: (**ما هو صحيحٌ عندَ غيرهما**)[٣]، أي: باستيفاءِ الشروطِ التي ذَكرَها في حدِّ الصحيحِ، وأوردَ على هذا خمسةَ أقسامٍ أُخَرَ:

أولها: المتواترُ فيكونُ أعلى الأقسامِ.

الثاني: المشهورُ الذي فَقَدَ بعضَ شروطِ التواترِ.

الثالثُ: ما اتفقَ عليهِ الستةُ، وبعدَ هذا ما اتفقا عليهِ إلى آخر السبعةِ التي ذكروها.

الرابعُ مما أوردَ – وهوَ الحاديَ عشرَ –: ما فَقَدَ شرطًا، كالاتّصالِ مثلًا عندَ منْ يعدهُ صحيحًا.

الخامسُ – وهو الثاني عشرَ –: ما فَقَدَ تمامَ/٣٧ب/ الضبطِ، ونحوه مما ينزله إلى رتبةِ الحسنِ عندَ منْ يُسمّيهِ صحيحًا.

قالَ شيخُنا: «ولا يردُ منها إلا المشهورُ، وهوَ إيرادُ الحافظِ صلاحِ الدينِ العلائيِّ، وأنا متوقفٌ في رتبتِهِ، هل هي قبل[٤] ما اتفقا عليهِ أو بعدهُ؟ وأما المتواترُ فلا يردُ؛ لأنَّهُ لا يشترطُ فيهِ عدالةُ الراوي، وكلامنا في الصحيحِ الذي سبقَ تعريفهُ، سَلّمنا ورودَهُ، ولا يوجدُ متواترٌ إلا وهو فيهما، أو في أحدهما.

---

(١) في (ف): «ولا يقع».

(٢) قال الزركشي في النكت ١/٢٥٦- ٢٥٧: «ويدل لذلك أنهم قد يقدمون بعض ما رواهُ مسلم على ما رواه البخاري لمرجح اقتضى ذلك، ومن رجح كتاب البخاري على مسلم إنما أراد ترجيح الجملة على الجملة لا كل واحد واحد من أحاديثه على كل واحد من أحاديث الآخر».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٢٦.

(٤) لم ترد في (ك).

وأمّا ما أخرجهُ الستةُ وهوَ إيرادُ الحافظِ علاءِ الدينِ مغلطاي، فلا يردُ أيضًا؛ لأنَّهُ قسمٌ، لا قسيمٌ، فإنَّ ما أخرجاهُ لا يخلو إمّا أنْ ينفردا بهِ، أو يوافقَهما عليهِ غيرُهما، فهو حينئذٍ قسمٌ مندرجٌ تحتهُ، وتلكَ الأقسامُ متباينةٌ من كلِّ وجهٍ، فلا يردُ عليها إلا ما كانَ مباينًا لكلٍّ منها. قال: وعلى طريقِ التنزلِ فكانَ ينبغي أنْ يقالَ: ما أخرجهُ الستةُ، ثمَّ ما أخرجوهُ إلَّا واحدًا منهم، وكذا ما أخرجهُ الأئمةُ الذينَ التزموا الصحةَ، ونحو هذا إلى أنْ تنتشرَ الأقسامُ، فتكثرَ حتى يعسرَ حصرها».

قلتُ: الذي يظهرُ لي - ولم أفهمْ غيرَهُ بعدَ محاورةٍ كبيرةٍ[1] من شيخنا - أنَّ هذا واردٌ؛ لأنَّ قولَنا: ما أخرجهُ الستةُ، ثمَّ ما أخرجوهُ إلا واحدًا وِزَان[2] قولنا ما أخرجهُ الشيخانِ، ثمَّ ما أخرجهُ أحدُهما، وقولنا: ما أخرجهُ الشيخانِ دونَ ما اتفقَ عليهِ الستةُ، وزان قولنا: ما أخرجهُ أحدُ الشيخينِ دونَ ما اتفقا عليهِ، واللهُ أعلمُ.

لكن قالَ شيخنا[3] في «النكتِ»: «منْ لم يشترطْ/٣٨أ/ في كتابهِ الصحيحَ لا يزيدُ تخريجهُ للحديثِ قوةً، نعم ما اتفقَ الستةُ على توثيقِ رواتهِ، أولى بالصحةِ مما اختلفوا فيهِ، وإنِ اتفقَ عليهِ الشيخانِ»، وكلامُه غيرُ مسلمٍ، أولًا وآخرًا، أما أولًا؛ فلأنَّ أصحابَ السننِ، وإنْ لم يشترطُوا الصحيحَ، فإنَّ لركونِ نفوسِ الأمةِ إليهم، وطمأنينتها بهم[4] وقعًا عظيمًا، يفيدُ ما أخرجوه في كتبهم قوةً إذا صحَّ سندُه لجلالتهم في النفوسِ، والقطعِ بإمامتهم، مع كونِ كتبهم مبوبة، فهم فيما أخرجوه فيها في معرضِ الاحتجاجِ به، وأمّا آخرًا؛ فلأنَّ إجماعهم على توثيقِ الرجالِ لا يعادُ؛

(١) في (ك) و(ف): «كثيرة».

(٢) هكذا في جميع النسخ.

(٣) في (ف): «الشيخ».

(٤) «بهم» لم ترد في (ف).

لاتفاقِ الأمة على صحةِ المتونِ، واللهُ أعلمُ[١].

وأما الاثنانِ الآخرانِ فلا يردانِ، لأنَّ الكلامَ في الصحيحِ الذي سبقَ تعريفهُ. وفائدةُ هذا التقسيمِ تظهرُ عندَ الترجيحِ.

قولُه: (**لأنَّ النسائيَّ**)[٢] قلتُ: هما أخرجا من أجمعَ على ثقتهِ إلى حينِ تصنيفهما، والنسائيُّ ضعف بعدَ وجودِ الكتابينِ، فلا يقدحُ ذلكَ؛ لأنهما لم[٣] يلتزما أنَّهُ لا يأتي أحدٌ[٤] بعدهما يخالفُ في ذلكَ[٥]، فقالَ شيخنا: «تضعيفُ النسائيِّ إن كَان باجتهادهِ، أو نقلهِ عن معاصرٍ، فيأتي قولكَ هذا، وإن كانَ ينقلُ عن متقدمٍ فلا، قالَ: والواقعُ في نفس الأَمرِ أَنَّ نقلَ التضعيفِ موجودٌ عن من تقدمَ على عصرِهما، ويُمكنُ أَنْ يُجابَ عنِ ابنِ طاهرٍ بأنَّ ما قاله هوَ الأَصلُ الذي يُبنى عليه أمرهما، وَقد يخرجانِ عنه لمرجح يقومُ مقامهُ».

قولُه: (**هذا حاصلُ كلامِه**)[٦] قالَ شيخنا:/ ٣٨ب/ «كلامهُ أبسطُ مِن هذا، وهوَ أَنَّهُ عمد إلى الزهري لكثرةِ أصحابه، فجعلهم خمسَ طبقاتٍ:

---

(١) من قوله: «لكن قال شيخنا في النكت .... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٦.

(٣) «لم» لم ترد في (ك).

(٤) في (ك): «أحدهما».

(٥) وحتى لو كان تضعيف النسائي في محله، فإن هذا لا يقدح في الصحيحين؛ لأن حديث الضعيف ليس كله خطأ، وإنما في الصحيح والخطأ، والشيخان ينتقيان من أحاديث من في حفظه شيء، مما عُلم أن هذا الراوي لم يخطئ فيه، بل هو من صحيح حديثه وذلك بالموازنة والمقارنة، والنظر الثاقب، والاطلاع الواسع، وليس ذلك لكل أحد. وانظر في ذلك: صيانة صحيح مسلم: ٩٦، وشرح مسلم للنووي ١/ ٢٥، وهدي الساري: ٥٥٠و٥٥٧ و٥٦٢- ٥٦٣، وراجع تعليقنا على شرح التبصرة ١/ ١٢٦، وكتابي أثر علل الحديث: ١٩.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٧.

الأُولى : مَن طالت ملازمتهُ له ، بل ما انفكَّ عنه حتى كان يُزَامله على الراحلةِ في السفرِ ، ويلازمُه في الحضر مع الإتقانِ التامِّ .

الثانيةُ : مَن هم دونَ هؤلاءِ في الإتقانِ ، وَالملازمةِ .

الثالثة : مَنْ لم يلازم أصلًا ، أو إلا يسيرًا مع إتقانٍ ، وَلكنه دونَ إتقانِ من قبلهُ .

الرابعةُ : مَن يطلقُ عليهِ اسمُ الصدقِ ، ولم يَسلمْ مِنْ غوائلِ الجرحِ .

الخامسةُ : الضعفاءُ .

فالبخاريُّ يخرجُ حديثَ الطبقةِ الأولى ، وعن أعيانِ الطبقةِ الثانيةِ ، وإنْ أخرَج عن الثالثةِ فيقلُّ جدًّا ، ويتلابقُ فيه بحيثُ إنَّه لا يسوقهُ مساقَ الكتابِ يحدثنا ، وأخبرَنا ، بل يقولُ : روى فلانٌ ، وقالَ فلانٌ ، وتابعهُ فلانٌ ، ونحوَ ذَلِكَ ، قالَ : وهذا مما رُجِّحَ به البخاريُّ على مسلمٍ ؛ فإنَّ مسلمًا يخرجُ حديثَ الطبقةِ الأولى إنْ وجدَ ، ثمَّ حديث الثانيةِ كاملًا ، ثمَّ عن أعيانِ الثالثةِ ، ثمَّ يقلُّ جدًّا عن الرابعةِ ، ويؤخرُ حديثهم ، فيجعلهُ على وجهِ المتابعةِ ، لكنه يسوقُ الكلَّ مساقًا واحدًا بحدّثنا وأخبرنا ، فلا يميزه إلا عارفٌ بالفنِّ بأمورٍ خارجيةٍ . قالَ : وأيضًا فإنَّ[1] البخاريَّ إذا أخرجَ عن من تكلمَ في حديثهِ أقلّ جدًّا مما يخرجُ عنه ، وأكثرهم من مشايخِه ، أو مَن قَرُبَ منهم ، فيغلبُ على الظنِّ أنَّهُ أطلعَ[2] على صحةِ ذَلِكَ الخبرِ الذي يخرجه عن أحدِهم بأمورٍ خارجيةٍ/٣٩أ/ ومسلمٌ بخلافِ ذَلِكَ ، قال : ويأتي في كلامِ الحازميِّ أيضًا ما تقدمَ في كلامِ ابنِ طاهرٍ مِن أَنَّ هذا الذي قررهُ هوَ الأصلُ ، وقد يخرجانِ عنه لمصلحةٍ يرَيانها »[3] .

---

(١) « فإن » لم ترد في (ف) .

(٢) في (ف) : « أطلق » .

(٣) شروط الأئمة الخمسة : ٥٧- ٦٠، وانظر : شرح علل الترمذي ٢/٦١٣- ٦١٤.

قولُه: (**إذا كانَ طويلَ الملازمةِ**)[١]، أي: لأنَّ طولَ ملازمتِهِ تجبرُ وهنه؛ لأنَّهُ يعرفُ بذلكَ صحيحَ حديثِ من لازمهُ مِن سقيمِهِ، ويسمعُ الحديثَ الواحدَ منه مرارًا كثيرةً، فتصيرُ له ملكةٌ قويةٌ بحديثِهِ[٢].

قلتُ: قولُه: (**كحمادِ بنِ سلمةَ**)[٣] قال المصنفُ في «الشرحِ الكبيرِ» بعدَ كلامِ ابنِ طاهر، ثم قال: «فإنْ كان للصحابي راويانِ فصاعدًا فحسنٌ، وإنْ لم يكنْ له إلا راوٍ واحدٌ، وصحَّ ذَلِكَ الطريقُ إلى ذَلِكَ الراوي أخرجاه، إلا أَنَّ مسلمًا أخرَج حديثَ قومٍ ترَك البخاريُّ حديثهم لشبهةٍ وقعتْ في نفسِه، كحمادِ بنِ سلمةَ، وسهيلِ بنِ أبي صالحٍ، وداودَ بنِ أبي هندٍ[٤]، وأبي الزبيرِ[٥] والعلاءِ بنِ عبدِ الرحمانِ[٦]، وغيرهم».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٧.

(٢) زاد في (ك): «والله أعلم».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٧.

(٤) قال ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢٧٨- ٢٧٩: «وكان داود من خيار أهل البصرة من المتقنين في الروايات إلا أنه كان يهم إذا حدث من حفظه، ولا يستحق الإنسان الترك بالخطأ اليسير يخطئ، والوهم القليل بهم حتى يفحش ذلك منه؛ لأن هذا مما لا ينفك منه البشر، ولو ما كنا سلكنا هذا المسلك للزمنا ترك جماعة من ثقات الأئمة؛ لأنهم لم يكونوا معصومين من الخطأ، بل الصواب في هذا ترك من فحش ذلك منه، والاحتجاج بمن كان منه ما لا ينفك منه بشر». وانظر: تهذيب الكمال ٢/ ٤٣٠.

(٥) قيل لشعبة: مَا لَكَ تركت حديث أبي الزبير؟ قال: «رأيته يزن ويسترجح في الميزان» قال ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٥٢: «ولم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك من أجله»، وانظر: الجرح والتعديل ٨/ ٨٧- ٨٩، وتهذيب الكمال ٦/ ٥٠٣- ٥٠٥.

(٦) انظر: الجرح والتعديل ٦/ ٤٦٧- ٤٦٨، والثقات لابن حبان ٥/ ٢٤٧.

والبخاريُّ لما تكلَّم في هؤلاءِ بما لا يزيلُ العدالةَ والثقةَ تركَ إخراجَ حديثهم استغناءً بغيرهم، فتكلموا في سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ في سماعهِ مِن أبيهِ، فقيلَ: صحيفةٌ[1]، وتكلموا في حمادٍ بأنَّهُ أدخلَ في حديثِه ما ليس منهُ، وعندَ مسلمٍ ما صحَّ هذا التكلمُ، فأخرَج أحاديثهم؛ لإزالةِ الشبهةِ عندهُ.

وقالَ شيخُنا في «تهذيبِ التهذيبِ» بعدَ أَنْ نقَل عن جماعةٍ مِنَ الأئمةِ الثناءَ العظيمَ على حمادٍ بالعلمِ، والثقةِ، والتصلّبِ في السنةِ، والدينِ، والولايةِ حتى إنَّه لو قيلَ له: إنَّكَ/٣٩ب/ تموتُ غدًا ما قدر أن يزيد في العملِ شيئًا، وأنَّهُ أثبتُ الناسِ في ثابتٍ حتى قالَ ابنُ معينٍ: منْ خالفَ حمادَ بنَ سلمةَ في ثابتٍ، فالقولُ قولُ حمادٍ[2]. وقالَ ابنُ حبانَ: «كانَ منَ العبادِ المجابي الدعوة، ولم يُصِبْ مَنْ جَانَبَ حديثَه. واحتجَّ في كتابِه بأبي بكرِ بنِ عياشٍ، فإن كانَ تركهُ إياهُ لما كان يخطئُ، فغيرهُ من أقرانِه مثلُ الثوري وشعبةَ كانوا يخطئونَ؛ فإنْ زعَم أَنَّ خطأَهُ قد كثرَ حتى[3] تغيرَ، فقد كان ذَلِكَ في أبي بكرِ بنِ عياشٍ موجودًا، ولم يكنْ مِن أقرانِ حمادِ بنِ سلمةَ بالبصرةِ مثله في الفضلِ، والدينِ، والنسكِ، والعلمِ، والكتابةِ، والجمعِ، والصلابةِ في السنةِ، والقمعِ لأهلِ البدعِ»[4]. وقد[5] عرَّض ابنُ حبانَ بالبخاريِّ لمجانبتِه حماد بنِ سلمةَ، واعتذرَ أبو الفضلِ بنُ طاهرٍ عن ذَلِكَ لما ذكر أَنَّ مسلمًا أخرجَ أحاديثَ أقوامٍ تركَ البخاريُّ حديثَهم، قالَ: وكذلكَ حمادُ بنُ سلمةَ إمامٌ كبيرٌ مدَحه الأئمةُ، وأطنبوا لما تكلَّم بعضُ منتحلي المعرفةِ أَنَّ بعضَ الكَذَبَةِ أدخلَ في حديثِهِ ما ليسَ منه، لم يخرجْ عنه البخاريُّ معتمدًا عليه، بل استشهدَ به في مواضعَ؛

---

(١) انظر: الثقات ٦/٤١٧- ٤١٨، وميزان الاعتدال ٢/٢٤٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٣/١٢ وما بعدها.

(٣) في الثقات: «من»، وفي (ف): «حين».

(٤) الثقات ٦/٢١٦- ٢١٧.

(٥) عاد الكلام هنا لابن حجر.

ليبيّنَ أنَّه ثقةٌ، وأخرَج أحاديثَه التي يرويها مِن حديثِ أقرانِه كشعبةَ، وحماد بنِ زيد، وأبي عوانةَ، وغيرهم ومسلمٌ اعتمدَ عليه؛ لأنَّهُ رأى جماعةً مِن أصحابِهِ القدماءِ والمتأخرينَ لم يختلفوا عليه.

وقالَ الحاكمُ: «لم يخرجْ مسلمٌ لحمادِ بنِ سلمةَ في الأصولِ إلا منْ حديثِهِ عن ثابتٍ، وقد خرَّجَ لهُ في الشواهدِ عن طائفةٍ».

وقالَ البيهقيُّ[١]: هوَ أحدُ أئمةِ المسلمينَ، إلا أنَّهُ[٢]/٤٠أ/ لما كبرَ[٣] ساءَ حفظهُ، فلذا تركهُ البخاريُّ، وأما مسلمٌ فاجتهدَ، وأخرج مِن حديثِهِ عن ثابتٍ ما سمعَ منه قبلَ تغيّرِهِ، وما سوى حديثِهِ عن ثابتٍ لا يبلغُ اثنى عشرَ حديثًا أخرجه في الشواهدِ، ثمَّ قالَ شيخُنا: وهوَ كما قالَ ابنُ المديني: منْ تكلمَ في حمادِ بنِ سلمةَ فاتهموهُ في الدّينِ[٤]، واللهُ أعلمُ.

قولُه: (**قالَ: إنَّهُ أودعهُ**)[٥] عبارةُ ابنِ الصلاحِ كما مضى: «أودعهُ ما ليس في واحدٍ مِنَ الصحيحينِ».

وقال في «النكتِ»: «ليسَ كذلكَ، فقدَ أودعهُ أحاديثَ مخرجةً في الصحيحِ، وهمًا منه في ذلكَ، وهي أحاديثُ كثيرةٌ، منها حديثُ أبي سعيدٍ الخدريِّ مرفوعًا: «لا تكتبوا عنِّي شيئًا سوى القرآنِ...» الحديث رواهُ الحاكمُ[٦] في مناقبِ

---

(١) لم ترد في جميع النسخ وأثبته من «تهذيب التهذيب».

(٢) جاء في حاشية (أ) من خطّ البقاعي: «بلغ اللّه به المأمول شهاب الدين الحمصي الشافعي قراءة بحث وتنقيب وتنقير، كتبه مؤلفه إبراهيم البقاعي».

(٣) جاء في حاشية (أ): «كبر في السن وكبر في القدر».

(٤) هذا القول راجع لابن عدي؛ إذ ذكر ذلك في الكامل ٣/ ٦٤، وانظر: تهذيب التهذيب ٣/١٢-١٥، وأثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء: ٢٠- ٢١.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٨.

(٦) المستدرك ١/١٢٧ وقد قالَ عقبه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

أبي سعيدٍ الخدري، وقد أخرجهُ مسلمٌ في «صحيحه»[١] وقد بيَّن الحافظ أبو عبد اللهِ الذهبيُّ في «مختصرِ المستدركِ»[٢] كثيرًا منَ الأحاديثِ التي أخرجها في «المستدركِ»، وهي في الصحيحِ[٣]»[٤].

قولُه: (**وليس ذلكَ منهم بجيدٍ**)[٥] قالَ[٦]: بل قد[٧] أجادوا وأصابوا؛ لأنَّ الحاكمَ استعملَ كلمة: «مثل» فيما هوَ أعمُّ مِن أَن يكونَ حقيقةً، أو مجازًا في الأسانيدِ، أو في المتونِ، دلَّ على ذلكَ صنيعُه فإنَّه تارةً يقولُ: على شرطهما، وتارةً يقولُ: على شرطِ البخاريِّ، وتارةً: على شرطِ مسلمٍ، وتارةً: صحيح الإسنادِ، ولا يعزهُ إلى شرط واحد منهما، وأيضًا فلو كانَ مقصودُه بكلمةِ: «مثل» معناها الحقيقي، حتى يكونَ المرادُ احتجَّ بغيرِها ممَّن فيهم منَ الصفاتِ[٨] منَ العدالةِ وسائرِ الشروطِ مثل ما في الرواةِ الذينَ خرَّجا عنهم، لم يقلْ قطُ: على شرطِ/٤٠ب/ البخاريِّ، فإنَّ شرطَ مسلمٍ دونهُ، فما كانَ على شرطهِ[٩] فهو على شرطهما؛ لأنَّهُ حوى شرطَ مسلمٍ وزادَ، وكأنَّ المصنِّفَ يقولُ: لأي شيءٍ حمل ابنُ الصلاحِ، ومن تبِعه كلمةَ: «مثل» في كلامِ الحاكمِ على أحدِ معنييها، وهو المجازيُّ حتى يكونَ

---

(١) صحيح مسلم ٨/٢٢٩ (٣٠٠٤) (٧٢).

(٢) انظر على سبيل المثال لا الحصر: «تلخيص المستدرك» ١/١٠ و٤٢٢، ٤٩٧ و٥٢٨ و٥٣٠ و٥٤٦.

(٣) من قوله: «قلت: قوله: كحماد بن سلمة....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) التقييد والإيضاح: ٢٩- ٣٠.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٢٨.

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن حجر».

(٧) لم ترد في (ك) و(ف).

(٨) عبارة: «من الصفات» لم ترد في (ك).

(٩) جاء في حاشية (أ): «أي: البخاري».

الرواةُ أعيانَ الرواةِ الذينَ رويا عنهم، وجعلوها[١] خارجةً مخرجَ ما في قولكَ: مثلُكَ لا يفعلُ كذا، أي: أنتَ.

وقد علمت دليلَ ما قالوه، قال - أي: ابنُ حجرٍ[٢] -: «ووراءَ ذَلِكَ كله، أَن يُروَى إسنادٌ ملفقٌ مِنْ رجالهما، كأنْ يُقالَ: سماكٌ، عن عكرمةَ، عن ابن عباسٍ. فسماكٌ على شرطِ مسلمٍ فقط، فلم يخرجْ له البخاريُّ، وعكرمةُ انفرَد به البخاريُّ، والحقُّ أَنَّ هذا ليس على شرطِ واحدٍ منهما، وأدقُّ من هذا أَن يرويا عن أناسٍ ثقاتٍ، ضُعِّفُوا في أناسٍ مخصوصينَ مِن غيرِ حديثِ الذينَ ضُعِّفُوا فيهم، فيجيءُ عنهم حديثٌ مِن طريقٍ من ضُعِّفُوا فيهِ برجالٍ كلهم في أحدِ الكتابينِ، أو فيهما، فنسبتُه أَنَّهُ على شرطِ من خرج لهُ غلطٌ، كأنْ يُقالَ في هشيمٍ، عنِ الزهري، كل مِن هشيمٍ والزهريِّ أخرجا له، فهو على شرطِهما، فيقال: بل ليسَ على شرط واحدٍ منهما؛ لأنهما إنما أخرجا لهشيمٍ مِن غيرِ حديثِ الزهري فإنَّه ضُعِّف فيه؛ لأنَّهُ كان رحلَ إليهِ، فأخذَ عنهُ عشرينَ حديثًا فلقيهُ صاحبٌ له - وهو راجعٌ - فسأله: رَوِّنِيه، وكان ثَمَّ ريحٌ شديدةٌ، فذهبتْ بالأوراقِ مِن يدِ الرجلِ فصارَ هشيمٌ يُحدِّثُ/٤١أ/ بما علقَ منها بذهنهِ مِن حفظِه، ولم يكن أتقنَ حفظَها؛ فوهَم في أشياءَ منها؛ ضُعِّف في الزهريِّ بسببها[٣]، وكذا همامٌ[٤] ضعيفٌ في ابنِ جريجٍ، مع أنَّ كلًّا

---

(١) في (ف): «وجعلوا».

(٢) عبارة: «أي: ابن حجر» لم ترد في (ك) و(ف).

(٣) هذه القصة ساقها الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٨٧، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٣٠٨ وقال الذهبي: «هو لين في الزهري». وانظر: أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٢٠.

(٤) وهو همام بن يحيى بن دينار العوذي المحملي البصري. انظر: تهذيب الكمال ٧/ ٤٢٥ (٧١٩٧)، وميزان الاعتدال ٤/ ٣٠٩.

منهما[١] أخرَج[٢] له[٣]، لكن لم يخرجا له عن ابنِ جريجٍ شيئًا، فعلى من يعزو[٤] إلى شرطهما، أو شرطِ أحدهما أَن يسوقَ ذَلِكَ السندَ بنسقٍ[٥] ما[٦] رتبهُ بهِ مَنْ نسبهُ إلى شرطهِ، ولو في موضعٍ مِن كتابهِ، فيكون حينئذٍ معَ أمنِنا مِن ضعفِ رواتهِ، قد أَمِنَّا مِن وجودِ علّةٍ فيهِ أو قادحٍ منَ القوادحِ؛ فإنَّ الراوي قد يكونُ ضعيفًا في راوٍ ثقة في غيرِه كما تقدّمَ، ومن إغفالِ هذا القيدِ أُتي الحاكمُ، وغيرُه ممن خرجوا على شرطهما فهوَ مزلّةٌ عظيمةٌ، واللهُ الموفقُ[٧].

قولُه: (**صرحَ في خطبةِ كتابهِ**)[٨] عجبٌ معَ قولِه: (**ويحتملُ أَنْ يرادَ ...**)[٩] إلى آخرِه، فإنَّ الصريحَ ما لا يحتملُ غيره، كذا قيلَ: وليسَ كذلكَ، فإنَّ الذي لا يحتملُ غيرَ ما ذكرَ له هو النصُّ، وأما الصريحُ فهوَ الظاهرُ، لكنَّ الاحتمالَ الآخرَ لا يعتدُّ بهِ[١٠]، والعذرُ[١١] عنِ المصنفِ أنَّهُ رأى الحملَ على الحقيقةِ - أي: في المثلِ[١٢] - هو الأصلُ، وجعلَ غيرهُ كالعدمِ[١٣].

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: البخاري ومسلم».

(٢) في (ف): «أخرجا».

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: لهمام».

(٤) في (ف): «لم يعزو».

(٥) لم ترد في (ك).

(٦) لم ترد في (ف).

(٧) من قوله: «فيكون حينئذٍ مع أمننا من ضعف ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٢٨- ١٢٩، وانظر: المستدرك ١/٣.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٢٩ وتعليقنا عليه.

(١٠) عبارة: «لكن الاحتمال الآخر لا يعتد به» لم ترد في (ف).

(١١) من قوله: «كذا قيل وليس كذلك ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(١٢) عبارة: «أي: في المثل» لم ترد في (ك) و(ف).

(١٣) جاء في حاشية (أ): «وهو أن يراد بالمثل العين».

وعبارتهُ في «النكتِ» سالمةٌ مِن مثلِ هذا، فإنَّه قال - بعد أن قرَّر ما فهمهُ ابنُ دقيقِ العيدِ، والذهبي عنِ الحاكمِ -: «ولكنْ ظاهرُ كلامِ الحاكمِ المذكورِ - يعني: ما نقلهُ عن خطبةِ «المستدركِ»[1] - يخالفُ ما فهموه عنهُ، واللَّهُ أعلمُ[2]»[3].

قولُه: (**وفيهِ نظرٌ**)[4] وجهُ النظرِ أنا إذا سلمنا أَنَّ الضميرَ في مثلها يعودُ على الأحاديثِ، لا يلزمُ منه أَنَّ المماثلةَ لا تحصلُ إلَّا/٤١ب/ بالروايةِ عن أعيانِ الرواةِ الذينَ أخرجا لهم، أو أحدهما، بل تكفي المماثلةُ، أي: الموازاةُ في الصحةِ.

قلتُ: قوله: (**وقد بينتُ المثليةَ في «الشرحِ الكبيرِ»**)[5] عبارتهُ فيهِ: «ثمَّ ما المرادُ بالمثلية عندهما، أو عندَ غيرهما، فقد يكونُ بعضُ من لم يخرج عنهُ في «الصحيحِ» مثل من خرجَ عنهُ فيه، أو أعلى منه عند غيرِ الشيخينِ، ولا يكونُ الأمرُ عندهما على ذلكَ، فالظاهرُ أنَّ المعتبرَ وجودُ المثليةِ عندهما، ثم المثليةُ عندهما تعرفُ إمَّا بتنصيصِهما على أنَّ فلانًا مثلُ فلانٍ، أو أرفعُ منه، وقَلَّ ما يوجدُ ذلكَ، وإمّا بالألفاظِ الدالةِ على مراتبِ التعديلِ، كأنْ يقولا في بعضِ مَنِ احتجا به: ثقةٌ، أو ثبتٌ، أو صدوقٌ، أو لا بأسَ بهِ، أو غير ذلكَ مِنْ ألفاظِ التوثيقِ، ثمَّ وجدنا عنهما أنهما قالا ذلكَ أو أعلى منه في بعضِ من لم يحتجَّا به في كتابيهما، فيستدلُّ بذلكَ على أنَّهُ عندهما في رتبةِ من احتجا بهِ؛ لأنَّ مراتبَ الرواةِ معيارُ معرفتِها ألفاظُ التعديلِ والجرحِ. ولكنْ هنا أمرٌ فيه غموضٌ لابدَّ مِنَ الإشارةِ إليهِ، وذلكَ أنهم لا يكتفونَ في

---

(١) جملة اعتراضية مِنَ البقاعي رحمه الله.

(٢) من قوله: «وعبارته في النكت...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) التقييد والإيضاح: ٣٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٩.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٩.

التصحيحِ بمجردِ حالِ الراوي في العدالةِ والاتصالِ، مِن غيرِ نظرٍ إلى غيرِهِ، بل ينظرونَ في حاله معَ من رَوَى عنه، في كثرةِ ملازمتهِ له، أو قلتها، أو كونه مِن بلدهِ ممارسًا لحديثهِ، أو غريبًا من بلدٍ من أخذَ عنه، وهذهِ أمورٌ تظهرُ بتصفّحِ كلامهم، وعملهم في ذلكَ[1]، واللهُ تعالى أعلمُ».

قولُه:

٣٩- وَعِنْدَهُ التَّصْحِيحُ لَيْسَ يُمْكِنُ فِي عَصْرِنَا، وَقَالَ يَحْيَى: مُمْكِنُ

/٤٢أ/ لما ذكَر أصحَّ كُتبِ الحديثِ، والصحيحَ الزائدَ على «الصحيحينِ»، والمستخرجاتِ، ثمَّ ما يتعلقُ بذلكَ منَ المراتبِ، أشعرَ بانحصارِ الصحيحِ في ذَلِكَ؛ فأشعرَ بسدِّ بابِ التصحيحِ في هذه الأزمنةِ فصرحَ به.

قالَ شيخُنا: «وهذا - أي ردُّ الشيخِ عليهِ، أي: العراقيِّ على ابنِ الصلاحِ[2] - غيرُ جيدٍ، لأنَّه دفعٌ غيرُ مستندٍ إلى دليلٍ، ودعَوَى لا برهانَ عليها، والذي ينبغي أَنْ تبرزَ علةُ كلِّ قولٍ، ويبرهنَ على رجحانِ أحدهما، فأقولُ[3] وباللهِ التوفيقُ: مقدمةُ عبارةِ ابنِ الصلاحِ: «لأنَّهُ ما مِن إسنادٍ مِن ذَلِكَ إلا وتجدُ في رجالهِ من اعتمدَ في روايتهِ على ما في كتابهِ عريًا عما يشترطُ في الصحيحِ مِن الحفظِ، والضبطِ، والإتقانِ؛ فإنَّ الأمرَ إذًا في معرفةِ الصحيحِ[4] والحسنِ إلى الاعتمادِ على ما نصَّ عليهِ أئمةُ الحديثِ في تصانيفهم المعتمدةِ المشهورةِ التي يؤمنُ فيها لشُهرتها من التغييرِ والتحريفِ، وصارَ معظمُ المقصودِ بما يتداولُ مِن الأسانيدِ خارجًا عن ذَلِكَ إبقاء

---

(١) من قوله: «قلت: قوله: وقد بينت المثلية...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) من قوله: «لما ذكر أصح كتب الحديث...» إلى هنا لم يرد في (ك)، والجملة الاعتراضية لم ترد في (ف).

(٣) كتب ناسخ (أ): «أي: ابن حجر».

(٤) من قوله: «من الحفظ والضبط» إلى هنا لم يرد في (ف).

سلسلةِ الإسنادِ التي خصتْ بها هذه الأمةُ»[١] . انتهى[٢] .

يمكنُ أنْ يكونَ احترَز بقولِه مجرد اعتبارِ الأسانيدِ عنِ المتواترِ، فإنَّه يجزمُ بالحكمِ بصحتهِ بالأسانيدِ، مع ما انضمَّ إليها من القرائنِ التي أفادتِ القطعَ بصدقِ نقلتِه، لا بالأسانيدِ فقط. وقولُ الشيخِ[٣]: (**عريًا عن الضبطِ، والإتقانِ**)[٤] قاصرٌ عن قول ابن/٤٢ب/ الصلاحِ: «عريًا عما يشترطُ في الصحيحِ من الحفظِ، والضبطِ، والإتقانِ»، فقولُه: «في الصحيحِ» يفهمُ أنَّه لا يمنعُ الاستقلالَ بالجزمِ بالحكمِ بالحسنِ لكنَّ قولُه عقبهُ: «فآلَ الأمرُ - إذن - في معرفةِ الصحيحِ والحسنِ إلى الاعتماد على ما[٥] نصَّ عليهِ أئمةُ الحديثِ ...»[٦] إلى آخره، يمنعُ هذا المفهومَ ويوضحُ أَنَّ مراده بالصحيحِ هنا المحتجُّ به.

وقوله: (**مِنَ الحفظِ ...**)[٧] إلى آخره، قال شيخنا: «كنتُ أظنُّه مجردَ خطابه ثم ظهرَ لي أنَّهُ يشيرُ بذلكَ إلى أَنَّ الضبطَ الذي قدمهُ في حدِّ الصحيحِ ضبطان:

ضبطُ صدرٍ، وضبطُ كتابٍ. فأشارَ إلى الأولِ بالحفظِ، وإلى الثاني بالضبطِ، والإتقانُ يتعلقُ بكلٍّ منهما، وهوَ إشارةٌ إلى تمامِ الذي ذكرناه في الحدِّ، واقتصرَ هو في الحدِّ على ذكرِ الضبطِ، وأرادَ بهِ الشيئينِ[٨]؛ لأنَّ الحدودَ يناسبها الإيجاز من تشبيه لا نسلمُ[٩] أنهُ ما من إسنادٍ ... إلى آخره؛ لأنَّ هذا النفيَ يحتاجُ إلى استقراءٍ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٣، وتعليقنا عليه.

(٢) من قوله: «مقدمة عبارة ابن الصلاح ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٩.

(٥) لم ترد في (ك).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٣.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٢٩.

(٨) جاء في حاشية (أ): «أي: الحفظ والضبط».

(٩) عبارة: «من تشبيه لا نسلم» غير مقروءة في (ك).

تامٌّ، وأنى يكونُ ذلكَ، وأيضًا ففي الأحاديثِ ما هوَ مسلسلٌ بالحفاظِ، لكن يدفعُ هذا بأنَّه لا يردُ عليه إلَّا حديثٌ ليسَ محكومًا بصحتهِ إجمالًا، ولا تفصيلًا، ورجال سنده كلهم ثقاتٌ، وهذا لا يوجدُ، ومن ادّعى الوجودَ فليبينْ، فنسلمُ حينئذٍ تمامَ استقراءِ ابنِ الصلاحِ، ولا نسلمُ تعذرَ التصحيحِ، فإنَّ شروطَ الصحيحِ التي أحدها الضبطُ ليست مقصودةً لذاتها في شخصٍ معينٍ، وإنما المقصودُ حصولُ معانيها في السندِ، فالمقصودُ منَ الضبطِ الوثوقُ بأنَّ هذا سمعَ هذا الحديثَ مثلًا/٤٣أ/ من شيخهِ، وهو ممن يصحُّ تحمله وأداؤهُ، وهذا حاصلٌ إنْ شاء اللَّهُ تعالى، أما إذا كان ضابطًا فلا بأسَ، وإلا فليسَ الاعتمادُ على قوله، إنما الاعتمادُ على من ضبطَ سماعهُ، وأثبتهُ في طبقةِ السماعِ، أو على خطِّهِ مثلًا، وتصحيحُ الشيخِ الضابط له؛ فإنّ قولَ الضابطِ الثقةِ الذي أثبته: هذا سمعَ[1] الكتابَ الفلانيَّ مثلًا من فلانٍ، قائمٌ مقامَ قولِ بعضِ الحفاظِ فيما عنعنهُ المدلسُ:

هذا الحديثُ سمعهُ هذا المدلسُ من شيخهِ، وإذا وجدَ ذلكَ فلا نزاعَ في الحكمِ باتصالهِ وصحتهِ إنْ كانَ شيخُ المدلسِ ومن فوقه من رجالِ الصحيحِ، فليكن ضبطُ مثبتِ الطبقةِ لهذا العري كذلكَ، ويوضحُ لكَ[2] ذلكَ إخراجُ البخاريِّ في صحيحِه عمن تكلمَ فيهِ من مشايخهِ؛ لمعرفته صحة ما يخرجهُ عنه بأمورٍ خارجيةٍ عرفها بكثرةِ ممارستهِ لحديثِ ذلكَ الشيخِ، ومن ادّعى فرقًا فليبينْ. قالَ: وهذا عامٌّ في الكتبِ المشهورةِ، والأجزاءِ المنثورةِ، وتختصُ الكتبُ الستةُ[3] المشهورةُ كأبي داودَ مثلًا بأنا لا نحتاجُ فيها إلى إسنادٍ خاصٌّ منا إلى مصنفيها، فإنّهُ تواترَ عندنا أنَّ هذا الكتابَ تصنيفُ أبي داودَ مثلًا حتى لو أنكرَ ذلكَ منكرٌ، حصلَ لطلابِ هذا الفنِّ

---

(١) في (ك): «أسم».

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) لم ترد في (أ) و(ك).

منَ الاستخفافِ بعقلِه، ما يحصلُ لو قالَ: لم يكنْ في الأرضِ بلدٌ تسمى بغداد، وعن الإمامِ نجمِ الدينِ الزاهديِّ من أئمةِ الحنفيةِ[١] - أنَّه قال في «القِنيةِ»[٢]: «إنّ الكتبَ المشهورة لا يُحتاجُ فيها إلى إسنادٍ خاصٍّ، بل يقطعُ بنسبتها إلى من اشتهرت/٤٣ب/ عنه».

وفي الركنِ الثاني وهو المقضي بهِ من البابِ الخامسِ من القسمِ الأولِ من كتابِ «تبصرةِ الحكامِ» لابنِ فرحون المالكيِّ[٣] الجزمُ بذلكَ. ونقلهُ عن سلطانِ العلماءِ الشيخِ عز الدّينِ بنِ عبدِ السلامِ[٤] عن اتفاقِ العلماءِ قالَ: ومن اعتقدَ أن الناسَ اتفقوا على الخطأ في ذلكَ، فهو أولى بالخطأ منهم. وقد رجعَ الشرعُ إلى أقوالِ الأطباءِ في صورٍ، وليست كتبهم في الأصلِ إلا عن قومٍ كفارٍ. ولكن لما بَعُدَ

---

(١) وهو نجم الدين أبو الرجا مختار بن محمود بن محمد الغزميني الخوارزمي الفقيه الحنفي المعروف بالزاهدي له مصنفات عديدة منها: شرح القدوري، والفرائض، وزاد الأئمة. توفي سنة (٦٥٨هـ). انظر: تاريخ الإسلام وفيات ٦٥٨/ ٣٧٠، وهدية العارفين ٦/ ٤٢٣.

(٢) قال حاجي خليفة في كشف الظنون ٢/ ١٣٥٧: «قال المولى تركلي: والقنية وإن كانت فوق الكتب الغير معتبرة وقد نقل عنها بعض العلماء في كتبهم لكنها مشهورة عند العلماء بضعف الرواية وأن صاحبها معتزلي ذكر في أولها أنه استصفاها من منية الفقهاء لأستاذه بديع ابن أبي منصور العراقي وسماها قنية المنية لتتمم الغنية ورقم أسامي الكتب والمفتين بأول حروفها ....».

(٣) وهو القاضي برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد بن أبي القاسم فرحون بن محمد بن فرحون اليعمري المدني المالكي من مصنفاته تسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات، وكشف النقاب الحاجب على مختصر ابن الحاجب. توفي سنة (٧٩٩هـ). انظر: ذيل التقييد لأبي الطيب ١/ ٤٣٥، وشذرات الذهب ٦/ ٣٥٧، وهدية العارفين ٥/ ١٨.

(٤) وهو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم الحسن بن محمد بن مهذب السلمي عز الدين الفقيه الشافعي صاحب المصنفات العديدة منها أمالي في تفسير القرآن، والإمام في أدلة الأحكام، توفي سنة (٦٦٠هـ). انظر: تاريخ الإسلام وفيات ٦٦٠/ ٤١٦، وهدية العارفين ٥/ ٥٨٠.

التدليسُ فيها جازَ. ونُقلَ نحو ذلكَ عن ابنِ الصلاحِ، والضميريِّ، والعراقيِّ. قالَ القرافيُّ: وعلى هذا تحرمُ الفتيا منَ الكتبِ الغريبةِ التي لم تشتهرْ حتى تتظافرَ عليها الخواطرُ، ويُعلمَ صحةُ ما فيها، وسوّى ابنُ فرحونَ بينَ الكتبِ المشهورةِ، وبينَ الحواشي التي بخطِّ من يوثقُ به، وما فيها موجودٌ في الأمهاتِ، وعزا ذلكَ إلى عملِ العلماءِ في اعتمادهم عليها. وقالَ: وذلكَ موجودٌ في كلامِ القاضي عياضٍ، والقاضي أبي الأصبغِ بنِ سهلٍ، وغيرهما. انتهى ما في «التبصرةِ»[1]. فلا يحتاجُ حينئذٍ إلى اعتبارِ رجالِ الإسنادِ الذي يرادُ تصحيحُه إلا من أبي داودَ فصاعدًا. وأولئكَ يوجدُ فيهمُ الضابطونَ المتقنونَ الحفّاظُ بكثرةٍ. قالَ: وإلى كونِ المصنّفاتِ المشهورةِ تواترتْ نسبتُها إلى مصنّفيها نظر ابن الصلاح في تحريرِهِ الحكمَ بصحةِ ما نصَّ أحدُ الأئمةِ في مصنفهِ المشهورِ على تصحيحِه، وهذا واضحٌ من قولِه: «فآلَ الأمرُ إذن في معرفةِ الصحيحِ والحسنِ إلى الاعتمادِ على ما نصَّ عليهِ أئمةُ الحديثِ في تصانيفِهم المعتمدةِ المشهورةِ التي يؤمن فيها؛ لشهرتها من التغييرِ والتحريفِ»[2] فنلزمُه من هنا بالمصيرِ إلى ما قلنا من إمكانِ التصحيحِ. أو بالفرقِ، فنقولُ: الإسنادُ الذي وصَل إلينا بهِ قولُ ذلكَ المصنفِ: هذا حديثٌ صحيحٌ، هوَ الذي وصلَ إلينا به جميع ذلكَ الكتابِ، فإمّا أنْ نعتبرَه في كلِّ فردٍ فرد[3] من أحاديثِهِ، وأحكامِه على بعضِ الأحاديثِ بالصحةِ، وإمّا أن لا نعتبرَه أصلًا، ويكونَ الاعتمادُ في جزمِنا بنسبتِهِ إلى مصنفهِ ما حصَل من شهرتِهِ، ولا فرقَ في هذا بينَ الأحاديثِ والحكمِ عليها، واللهُ الموفقُ.

---

(١) من قوله: «وعن الإمام نجم الدين الزهدي .... » إلى هنا لم يرد في (ك)، ومن قوله: «وفي الركن الثاني» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٣.

(٣) لم ترد في (ك).

وقولُه: «فإنّا لا نتجاسرُ على جزمِ الحكمِ بصحتِه»[١] يقتضي أنَّهُ لا يمنعُ أن يقال هذا صحيحٌ فيما أظنُّ وما أشبهَ ذلكَ مما يشعرُ بالترددِ. وقولُ الشيخِ[٢]: «فقد صحَّح غيرُ واحد..»[٣] إلى آخرِه لا ينهضُ دليلًا على ابنِ الصلاحِ فَأنعِمْ تأمّلَ هذا الفصلَ فإنّهُ من النفائسِ، واللهُ أعلمُ.

قولُه: (**كأبي الحسنِ بنِ القطانِ**)[٤] قال الشّيخُ في «النكتِ»: «فَمِنَ المعاصرينَ/٤٤أ/ لابنِ الصلاحِ أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الملكِ بنِ القطانِ[٥] - أي: الفاسي - صاحبُ كتابِ «بيانِ الوهمِ والإيهامِ» وقد صحّحَ في كتابِهِ المذكورِ عدّةَ أحاديثَ، منها حديثُ ابنِ عمرَ: «أنّهُ كان يتوضأُ ونعلاهُ في رجليهِ، ويمسحُ عليهما، ويقولُ: كذلكَ كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يفعلُ»[٦] أخرَجه أبو بكرٍ البزارُ[٧] في «مسندِهِ»، وقالَ ابنُ القطانِ: إنّهُ حديثٌ صحيحٌ[٨]، ومنها حديثُ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٨٣.

(٢) يعني العراقي.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٠.

(٥) توفي سنة (٦٢٨هـ)، وانظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٣٠٦، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٠٧.

(٦) بيان الوهم والإيهام (١٥٦٩) و(٢٤٣٢).

(٧) لم أقف عليه في المطبوع من مسند البزار، وسرد سنده ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٢٢ إذ قالَ: قال أبو بكر البزار: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا روح بن عبادة، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر» فذكره، وقال: «قال - أي البزار -: هذا حديث لا نعلمه رواه عن نافع إلا ابن أبي ذئب، ولا نعلم رواه عنه إلا روح، وإنما كان يمسح عليهما؛ لأنّه توضأ من غير حدث، وكان يتوضأ لكل صلاة من غير حدث، فهذا معناه عندنا. انتهى كلام البزار. وقد سلم صحة الحديث، وذلك ما أردنا».

(٨) بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٢٥ و٥/ ٢٢٢.

أنسٍ: «كان أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ينتظرونَ الصلاةَ فيضعونَ جُنُوبَهم، فمنهم من ينامُ، ثمَّ يقومُ إلى الصلاةِ» رواه هكذا قاسمُ بنُ أصبغَ وصححه ابنُ القطانِ، فقال: وهو كما ترى صحيحٌ[١]. وتوفي ابنُ القطانِ هذا وهوَ على قضاءِ سِجلْماسةَ[٢] من المغربِ سنةَ ثمانٍ وعشرينَ وست مائة[٣] ذَكَره ابنُ الأبار في «التكملةِ».

وممن صحَّح أيضًا من المعاصرين له الحافظُ[٤] ضياءُ الدينِ محمدُ بنُ عبدِ الواحد المقدسيُّ، فجمعَ كتابًا سمّاه «المختارة»[٥] التزمَ فيه الصحةَ، وذكَر فيه أحاديثَ لم يُسبقْ إلى تصحيحها، فيما أعلمُ، وتوفي الضياءُ المقدسيُّ في السنةِ التي ماتَ فيها ابنُ الصلاحِ سنةَ ثلاثٍ وأربعينَ وست مائةٍ[٦]، وصحَّح الحافظُ زكيُّ الدينِ عبدُ العظيمِ بنُ عبدِ القويِ المنذريُّ حديثًا في جزءٍ له جمعَ فيه ما وردَ فيهِ: «غفرَ لهُ ما تقدّمَ من ذنبهِ، وما تأخّرَ»، وتوفي الزكيُّ عبدُ العظيمِ سنةَ ستٍ وخمسينَ وست مائةٍ[٧]، ثمّ صحّحَ الطبقةُ التي تلي هذهِ أيضًا، فصحَّح أيضًا[٨] الحافظُ شرفُ الدينِ عبدُ المؤمنِ بنُ خلفٍ/٤٤ب/ الدمياطيُّ حديثَ جابرٍ مرفوعًا: «ماءُ زمزمَ لما شُرِبَ له» في جزءٍ جَمَعه في ذلكَ، أوردَهُ من روايةِ عبدِ الرحمانِ بنِ أبي الموّال، عن

---

(١) بيان الوهم والإيهام ٥/٥٨٩ (٢٨٠٦) وسرد إسناد قاسم بن أصبغ.

(٢) بكسر أوله وثانيه، وسكون اللام، وبعد الألف سين مهملة: مدينة في جنوب المغرب في طرف بلاد السودان، بينها وبين فاس عشرة أيام. مراصد الاطلاع ٢/ ٦٩٤.

(٣) انظر: تاريخ الإسلام وفيات (٦٢٨): ٣٢١.

(٤) في (ف): «الحفاظ».

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: الأحاديث».

(٦) انظر: تاريخ الإسلام وفيات ٦٤٣/٢٠٨- ٢١٤.

(٧) انظر: تاريخ الإسلام وفيات ٦٥٦/٢٦٨- ٢٧٠.

(٨) لم ترد في (ف).

محمدِ بنِ المنكدرِ، عن جابرٍ، ومن هذه الطريقِ رواهُ البيهقيُّ في «شُعبِ الإيمانِ»[١]، وإنما المعروفُ روايةُ عبدِ اللَّهِ بنِ المؤملِ، عنِ أبي الزبير[٢]، كما رواهُ ابنُ ماجه[٣]، وضعفهُ النوويُّ، وغيره من هذا الوجهِ، وطريقُ ابنِ عباسٍ[٤] أصحُّ من طريقِ جابرٍ، ثمَّ صححت الطبقةُ التي تلي هذهِ وهم شيوخُنا، فصَحَّح الشيخُ تقيُ الدينِ السبكيُّ حديثَ ابنِ عمرَ في الزيادةِ في تصنيفهِ المشهورِ كما أخبرني بهِ، ولم يزلْ ذلكَ دأبُ من بلَغ أهليةَ ذلكَ منهم، إلا أنَّ منهم من لا يقبلُ ذاكَ منهم، وكذا كان المتقدمونَ ربما صحّحَ بعضُهم، فأُنكِرَ عليهِ تصحيحُه، واللهُ أعلمُ[٥]»[٦].

قولُه: (**حُكْمُ الصَّحِيْحَينِ والتَّعلِيق**)[٧] عطفهُ «التعليقَ» من عطفِ الخاصِّ على العامِ، وصرّحَ بهِ؛ لأنَّ الصحة والضعفَ يتجاذبانهِ، فمنْ حيثُ ضمُّه إلى

---

(١) شعب الإيمان (٤١٢٨)، وأخرجه من هذا الطريق أيضًا الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/١٦٦.

(٢) في (أ) و(ف): «ابن المنكدر» والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) سنن ابن ماجه (٣٠٦٢)، وأخرجه أيضًا: ابن أبي شيبة (١٤١٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٩)، والبيهقي ٥/١٤٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/١٧٩ من طريق عبد الله بن مؤمل، به.

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٨١٥) من طريق حمزة الزيات، والبيهقي ٥/٢٠٢ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن أبي الزبير، به.

وانظر: التلخيص الحبير ٢/٥٧٠- ٥٧١ (١٠٧٦).

(٤) حديث ابن عباس أخرجه: الدارقطني ٢/٢٨٩، والحاكم في «المستدرك» ١/٤٧٣ من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

(٥) من قوله: «والله أعلم. قوله: كأبي الحسن بن القطان ....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) التقييد والإيضاح: ٢٣- ٢٤.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٣٤.

الصحيحِ يظنُّ بهِ الصحةَ ، ومن حيثُ قطعهُ وسوقهُ غير مساقِ الكتابِ يظنُّ بهِ غيرُ ذلكَ .

قولُه : (**واقطعْ بصحةٍ لما**)[١] قال شيخُنا : لو قال : « الذي » موضع « لما » كانَ أرشق .

قلتُ : لا يقالُ : قوله : (**وقيلَ ظنًّا**)[٢] غيرُ متوارد معَ (**واقطع بصحة**)[٣] على محلٍّ واحدٍ ؛ لأنَّ القطعَ في نفسِ الحديثِ ، والظن في مفاده وما تضمنهُ من المعنى ، ويشهدُ لذلكَ قولُ ابنِ الصلاحِ إنَّهُ مقطوعٌ بصحتهِ[٤] ، والعلمُ اليقينيُّ النظريُّ واقعٌ به[٥] فَجَعَلَهُما دعوتينِ :

الأولى : ترجعُ إلى الصحةِ .

والثانيةُ : إلى المفادِ بالخبرِ/٤٥أ/؛ لأنَّ من المفادِ بالخبرِ الذي أسنداهُ نسبتهُ إلى من عُزِيَ إليه ، وليسَ المرادُ بالصحةِ إلا هذا ، وهو مطابقةُ هذهِ النسبةِ للواقعِ ، وهذا هو المرادُ من قولهم : « العلمُ النظريُّ واقعٌ به بغيرِ شكٍّ »[٦] ؛ لأنَّ مدلولَ ألفاظِ المتنِ تارةً تكونُ نصًّا[٧] صريحًا في المعنى لا يحتمل غيره ، وتارةً لا تكون ، فلو كان المرادُ غيرَ صحةِ النسبةِ إلى القائلِ لفصَّلُوا ، فقالوا : يفيدُ العلمَ إنْ كانَ صريحًا[٨] في المرادِ ، وإلا لم يفدْ ، واللَّهُ أعلمُ[٩] .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤٠) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٤٠) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٠) .

(٤) جاء في حاشية (أ) : « أي بصحة نسبتهِ إلى من عزي إليه » .

(٥) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٩٧.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٩٧.

(٧) « نصًّا » لم ترد في (ف) .

(٨) في (أ) : « نصًّا » .

(٩) من قوله : « قلت : لا يقال قوله : وقيل ظنًّا .... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

قولُه: (**مضعف**)[١] صفةٌ لبعضٍ، أي: في الصحيحينِ بعضُ شيءٍ من الحديثِ، والأثر مضعفٍ قد ذكرَ فيهما، ولو قيلَ: «مضعفًا» بالنصبِ لطرقه احتمالُ أنْ يكونَ المعنى رَوَى حالَ كونهِ منبهًا[٢] على ضعفهِ[٣].

قولُه: (**ولهما بلا سندٍ أشيا ..**)[٤] إلى آخرِه، يَدُلُّكَ على أنَّ مرادَهُ التعليقُ قرينة قولِه: «فإنْ يجزم فصحح»، ويدخلُ في هذا من غيرِ احتياجٍ إلى تقديرِ محذوفٍ ما حذفا جميع سندهِ، كأن يقالَ: وقالَ فلانٌ كذا وكذا، ويُذكَر شيءٌ من مَقولِ ذلكَ الرجل، أو يقالُ: وقالَ النّبيُّ ﷺ كذا. ويدخلُ فيه معَ تقديرِ ما قطعَ سندهُ مما يليهما، وذكَر بعضه من الأثناء فحينئذٍ يكونُ المرادُ بلا سندٍ كاملٍ[٥].

قولُه: (**بأنَّهُ لا يفيدُ في أصلهِ إلا الظنَّ**)[٦] يعني: بأصله الصحيح من حيثُ هو قبلَ احتفافهِ بتلقّي الأمةِ، أو غيرِه منَ القرائنِ فإذا سُلمَ ذلكَ، صار الصحيحُ المتلقّى بالقبولِ[٧] والصحيحُ المجردُ سواء في الأرجحيةِ، وهذا مما لا يكونُ[٨].

---

(١) انظر: التبصرة والتذكرة (٤٢).

(٢) جاء في حاشية (أ): «وما نبه على ضعفه لا البخاري ولا مسلم».

(٣) وهذا احتمال وإن ورد غير لازم، وانظر: تعليقنا على متن الألفية.

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٢).

(٥) من قوله: «قوله: ولهما بلا سند أشيا ...» إلى هنا، جاء في (ك) بعد قوله: «ولا في شيءٍ من حاله» وما في (أ) و(ف) أصحّ؛ لأنه جاء على الترتيب.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٤. وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٩٧.

(٧) لم ترد في (ك).

(٨) من قوله: «قوله: بأنه لا يفيد في أصله ....» إلى هنا، جاء في (ك) بعد قوله: «أو هيئة يزول بها الإشكال، والله أعلم» وما في (أ) أصحّ؛ لأنه جاء على الترتيب.

قولُه: (**لأنَّ ظنَّ من هوَ معصومٌ**)[١] /٤٥ب/، أي: هذه الأمةُ معصومةٌ فيما أجمعت عليه. قال شيخُنا: «إنما أجمعوا على الحكمِ بصحتهِ، بمعنى أنّهُ ليسَ فيهِ ما يضعفُ به، بسببِ فقدِ شرطٍ من شروطِ الصحيحِ، بل جميعُ ما فيهِ جامعٌ للشرائطِ في الظاهرِ، وهذا لا يقتضي القطعَ بالصحةِ، بمعنى أنَّ رواتَهُ لم يَهِمْ[٢] أحدٌ منهم في نفسِ الأمرِ مثلًا، وهو حينئذٍ من خبرِ الآحادِ الذي احتفَّ بالقرائنِ، فيفيدُ العلمَ النظريَّ؛ لأنّهُ لا نزاعَ في أنّهُ أرجحُ من صحيحٍ لم يحصل له هذا التلقي، واللهُ أعلمُ.

وعلى تقديرِ تسليم أنّهُ مقطوعٌ بصحتِه ينبغي استثناءُ ما يتنافى مفهوماه، كما استثنى ما ضَعّفه بعضُ الحفّاظِ، لأنَّ الصحيحَ في نفسِ الأمرِ لا يقعُ فيهِ الاختلافُ، إلا أنْ يقالَ: التعارضُ إنما هو بالنسبةِ إلى أفهامنا في حيّزِ الاختيارِ[٣]. وقد يظهرُ للمجتهدِ نفسهِ[٤] في غيرِ ذلكَ الوقتِ أو لغيرهِ وجهُ الجمعِ وعلى تقديرِ أنْ لا يظهرَ، فيحتملُ أنْ[٥] يكونَ ذلكَ لإسقاطِ بعضِ الرواةِ لفظةً، أو هيئةً، يزولُ بها الإشكالُ، واللهُ أعلمُ».

قولُه: (**لا يخطئُ**)[٦] مُسلَّمٌ، وهي لم يخطئْ ظنها[٧] في الموافقةِ على صحتهِ بمعنى أنّهُ مُستجمعٌ للشرائطِ في الظاهرِ، فأفادَ تلقّيهم له[٨] بالقبولِ وجوبَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٩٧.

(٢) جاء في حاشية (أ): «من وهم يهم».

(٣) في (ف): «الاعتبار».

(٤) لم ترد في (ك).

(٥) زاد بعدها في (ك): «لا».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥.

(٧) لم ترد في (ك).

(٨) لم ترد في (ف).

العمل بما في الصحيحينِ مُطلقًا من غيرِ نظرٍ فيه بخلافِ ما في غيرِهما، فإنّه لا يُعملُ به حتى يُنظرَ فيهِ، وتوجدَ فيه شروطُ الصحيحِ.

قولُه: (**ابنُ طاهرٍ المقدسي**)[١] حُكِيَ عن ابنِ الملقنِ أنَّه قالَ: «وأغربَ ابنُ طاهرٍ فنقلَ/٤٦أ/ في كتابِهِ «صفوةِ التصوفِ» الإجماعَ أيضًا على ما كانَ على شرطِهما»[٢].

قولُه: (**المحققونَ، والأكثرونَ**)[٣] قلتُ: تتمةُ كلامِ النوويِّ[٤]: لأنَّ أخبارَ الآحادِ لا تفيدُ إلا الظنَّ، ولا يلزمُ من إجماعِ الأمةِ على العملِ بما فيها إجماعُهم على أنَّهُ مقطوعٌ بأنَّه من كلامِ رسولِ اللَّهِ ﷺ. قالَ: وقدِ اشتدَّ إنكارُ ابنِ برهانَ الإمامِ على من قالَ بما قاله الشيخُ، وبالَغ في تغليطِه. قالَ الشّيخُ[٥] في «النكتِ»: «وقد عابَ الشيخُ عزُ الدينِ بنُ عبدِ السلامِ على ابنِ الصلاحِ هذا، وذكرَ أنَّ بعضَ المعتزلةِ يرونَ أنَّ الأمةَ إذا عَملتْ بحديثٍ اقتضى ذلك القطعَ بصحتِهِ، قال: وهو مذهبٌ رديءٌ»[٦]، قالَ بعضُ أصحابِنَا: وقالَ ابنُ كثيرٍ - بعدَ أن نَقلَ كلامَ ابنِ الصلاحِ -: «وهذا جيدٌ»، ثمَّ نقَل كلامَ النوويِّ، وقالَ: قلتُ: وأنا معَ ابنِ الصلاحِ فيما عوَّل عليه، وأرشدَ إليهِ»[٧] وقالَ شيخُنا: «كلامُ النوويِّ[٨] مسلّمٌ من جهةِ الأكثرينَ، وأمّا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥.

(٢) من قوله: «فأفاد تلقيهم له بالقبول.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥.

(٤) انظر: التقريب مع التدريب ١/ ١٣٢.

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٦) التقييد والإيضاح: ٤١- ٤٢.

(٧) اختصار علوم الحديث ١/ ١٢٦، وبتحقيقي: ٩٥.

(٨) من قوله: «قلت: تتمة كلام النووي.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

المحققونَ فلا ، فقد وافقَ ابنَ الصلاحِ محققونَ أيضًا منهم : الأستاذُ أبو إسحاقَ الإسفراييني ، والقاضي أبو بكر بنُ فورك »[١] .

قولُه : (**ولما ذكرَ ابنُ الصلاحِ أنَّ ما أسنداهُ**)[٢] ، أي : أو أحدهما ، فإنَّ عبارةَ ابنِ الصلاحِ عقبَ ما تقدَّم من نقلِ الشيخِ عنه : « والأمةُ في إجماعِها معصومةٌ من الخطأ ، ولهذا[٣] كان الإجماعُ المبني[٤] على الاجتهادِ حجةً مقطوعًا بها ، وأكثرُ إجماعاتِ العلماءِ كذلكَ . وهذهِ نكتةٌ نفيسةٌ نافعةٌ ، ومن فوائدِها : القولُ بأنَّ ما انفردَ بهِ البخاريُّ ، أو مسلمٌ/٤٦ب/ مُندرجٌ في قبيلِ ما يقطعُ بصحتهِ ؛ لتلقّي الأمةِ كلَّ واحدٍ من كتابيهما بالقبولِ على الوجهِ الذي فصّلناهُ من حالهما فيما سبقَ سوى أحرفٍ .. »[٥] إلى آخره .

قولُه : (**سوى أحرفٍ يسيرةٍ**)[٦] قال في « النكتِ » : « قد أجابَ عنها العلماءُ بأجوبةٍ ، ومعَ ذلكَ فليست بيسيرةٍ ، بل هي مواضع كثيرةٌ ، وقد جمعتُها في تصنيفٍ مع الجوابِ عنها[٧] »[٨] .

---

(١) انظر : التقييد والإيضاح : ٤٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥.

(٣) بعد هذا في (ف) : « ولما » .

(٤) في (ف) : « المبتني » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٩٧، وعلقت هناك بقولي : « هي ليست باليسيرة ، فقد بلغت انتقادات الدارقطني وحده (٢١٨) ، وهذا فيما سوى ما انتقده أبو مسعود الدمشقي ، وأبو الفضل بن عمار ، وأبو علي الجياني .. » .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ٩٧.

(٧) من قوله : « قوله : ولما ذكر ابن الصلاح ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٨) التقييد والإيضاح : ٤٢.

قولُه : (**كالدارقطني**)[١] قالَ شيخُنا : « الدارقطني ضَعّفَ من أحاديثِهما مئتينِ وعشرةً ، يختصُّ البخاريُّ بثمانينَ ، واشتركا في ثلاثينَ ، وانفردَ مسلمٌ بمائةٍ[٢] . قالَ : وقد ضعفَ غيره أيضًا غيرَ هذهِ الأحاديثِ » . وقالَ النوويُّ في خطبةِ « شرحِ صحيحِ البخاري » : « إنَّ ما ضُعّفَ من أحاديثِهما مبنيٌّ على عللٍ ليست بقادحةٍ »[٣] ، قال : فكأنَّه مال بهذا إلى أنَّهُ ليسَ فيهما ضعيفٌ . وكلامه في خطبةِ « شرحِ مسلمٍ » يقتضي تقريرَ قولِ من ضعّفَ[٤] . قال شيخُنا : « وأظنُّ هذا بالنسبةِ إلى مقامِ الرجلينِ ، وأنّ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥.

(٢) اختلفت هذه الإحصائية قليلًا في كلام ابن حجر في هدي الساري : ٥٠٦ إذ قال : « وعدة ما اجتمع لنا من ذلك مما في كتاب البخاري وإن شاركه مسلم في بعضه مائة وعشرة أحاديث منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو اثنان وثلاثون حديثًا ، ومنها ما انفرد بتخريجه وهو ثمانية وسبعون حديثًا » فذكر هنا أن ما تفرد بتخريجه البخاري ثمانية وسبعون حديثًا في حين نقل المؤلف أنها ثمانون ، وأن ما اشترك بتخريجه مع مسلم اثنان وثلاثون في حين ذكر المؤلف عنه أنها ثلاثون ، وكذلك فإنه لم يذكر عدد الأحاديث التي تفرد بتخريجها مسلم .

(٣) نقل ابن حجر كلام النووي في هدي الساري : ٥٠٥ إذ قال : « وقال في مقدمة شرح البخاري : فصل قد استدرك الدارقطني على البخاري ومسلم أحاديث فطعن في بعضها ، وذلك الطعن مبني على قواعد لبعض المحدّثين ضعيفة جدًّا مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم فلا تغتر بذلك » .

(٤) ونص كلام النووي في شرح صحيح مسلم ١/ ٢٧ : « وقد استدرك جماعةٌ على البخاري ومسلم أحاديث أخلا بشرطهما فيها ، ونزلت عن درجة ما التزماه ، .... وقد ألف الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في بيان ذلك كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع وذلك في مئتي حديث مما في الكتابين ، ولأبي مسعود الدمشقي عليهما استدراك أكثره على الرواة عنهما ، وفيه ما يلزمهما ، وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره ... » . وعبارة : « وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره ... » مشعرة أن الإمام النووي لا يزال على رأيه المتقدم الذي نقله ابن حجر من أنها اعتراضات لا يطعن فيها على البخاري ومسلم وأن ما اعترض عليهما قد رد كله أو أكثره ، لا كما ذهب إليه البقاعي من أنه يدفع عن البخاري ويقرر على مسلم وكما سيأتي .

الشّيخَ يدفعُ عنِ البخاريِ، ويقررُ على مسلمٍ».

قولُه: (**لا يحتمل مخرجًا**)[١]، أي: لا يكونُ له مكانٌ يحتملُ أنْ يخرجَ منهُ، فيمشي بينَ الناسِ، وذلكَ كنايةٌ عن تقبلهِ، والإقبالِ على العملِ بهِ، والإذعانِ له[٢].

قولُه: (**الإسراءُ**)[٣] تجوزٌ عنِ المعراجِ؛ فإنَّ الحديثَ المشارَ إليه لم تذكرْ فيهِ قصةُ الإسراءِ، وكأنّه ذكره[٤] باعتبارِ معناه اللغوي، وهو مطلقُ السيرِ بالليلِ.

قولُه: (**والآفةُ فيهِ من شَرِيكٍ**)[٥] قالَ شيخُنا: «الحديثُ[٦] هو عن أنسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ جاءهُ ثلاثةُ نفر قبل أنْ يُوحَى إليه، وهوَ/٤٧أ/ نائمٌ في المسجدِ الحرامِ، فقالَ أولُهم: أيّهم هوَ؟ فقالَ أوسطُهم: هوَ خيرهُم، فقالَ آخرُهم: خذوا خيرَهم، فكانت تلكَ الليلةُ فلم يَرَهم حتى أتوهُ ليلةً أخرى فيما يرى قلبهُ، وتنامُ عينهُ، ولا ينامُ قلبه، وكذلكَ الأنبياءُ تنامُ أعينُهم، ولا تنامُ قلوبُهم، فلم يكلّموهُ حتى احتملوهُ، فَوضعُوهُ عندَ بئرِ زمزم، فتولاهُ منهم جبريلُ، فشقَّ جبريلُ ما بينَ نحرِه إلى لبتهِ[٧]، قالَ: ثمَّ عرجَ بهِ...» الحديث[٨].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٥.

(٢) من قوله: «قوله: لا يحتمل مخرجًا....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٦.

(٤) «ذكره» لم ترد في (ف).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٦.

(٦) جاء في حاشية (أ): «في آخر البخاري في باب ما جاءَ في قول الله: «وكلم اللّه موسى تكليما».

(٧) زاد بعدها في (ك) و(ف): «حتى».

(٨) رواية شريك بن عبد اللّه بن أبي نمر، أخرجها: البخاري في «صحيحه» ٤/ ٢٣٢ (٣٥٧٠) و٩/ ١٨٢ (٧٥١٧) وفي «خلق أفعال العباد»، له: ٢٦ و٦٩، ومسلم في «صحيحه» ١/ ١٠٢ (١٦٢) (٢٦٢).

فأنكرَ في هذا الحديثِ ذكرَ المعراجِ، وشقَّ الصدرِ قبلَ الوحي.

والجوابُ: أنَّ الحديثَ لم يتضمنْ ذلكَ؛ فإنَّ قوله: «ثم جاءوا» لا مانعَ من أنْ يكونَ زمنُ المجيءِ الثاني بعدَ تلكَ الليلةِ بدهرٍ طويلٍ، أُوحِيَ إليهِ في أثنائهِ، وليسَ في الحديثِ ما يُعيِّنُ أنَّ المجيءَ الثاني كان[١] في تلكَ الليلةِ، أو الليلةِ التي تليها[٢]، وأما شقُّ الصدرِ فعلى تقديرِ تسليمِ أنّ ذلكَ قبلَ الوحي، فلا مانعَ منه، فقد شُقَّ صدرُه الشريفُ خمسَ مراتٍ في بلادِ بني سعدٍ، وهوَ في حدودِ الثلاثِ سنينَ، وعندَ المراهقةِ لما فَقَدَهُ جدُّهُ عبدُ المطلبِ، وطافَ بالبيتِ، وتوسَّل في ردِّهِ عليهِ وأنشدَ تلكَ الأبياتِ الدالية التي فيها رد راكبي محمدًا، وعندَ الإسراءِ بروحهِ في المنامِ، وعند الإسراءِ بالروحِ والجسدِ في اليقظةِ، والخامسةُ أظنها عندَ البعثِ. وشَقُّ الصدرِ في حديثِ الإسراءِ في كتابِ البخاريِّ من روايةِ شريكٍ أيضًا[٣]/ ٤٧ب/.

قولُه: (**عن أبي زميل**)[٤] هو بضمِّ الزاي، واسمه سماكُ بنُ الوليدِ الحنفيُّ، ليسَ بهِ بأسٌ[٥][٦].

وقولُه: (**هذا حديثٌ موضوعٌ لا شكَ في وضعهِ**)[٧] قالَ شيخنا: «أمّا عكرمةُ فلا شكَّ في ثقتهِ وإمامتهِ، وأمانتهِ، والتجاسرُ على الحكمِ عليهِ بأنَّهُ يضعُ شديدٌ لا سيّما وما قالهُ يمكنُ أنْ يوجهَ بأنها بنتٌ أخرى اسمها أمُّ حبيبةَ، لكنْ يعكر

---

(١) لم ترد في (ك).

(٢) انظر: فتح الباري ١٣/٥٨٧ عقب (٧٥١٧).

(٣) انظر: فتح الباري ١٣/٥٨٨ عقب (٧٥١٧).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٣٦.

(٥) من قوله: «وشق الصدر في حديث الإسراء....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) انظر: التقريب (٢٦٢٨).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٣٦.

عليهِ قولُ النبيِّ ﷺ في جوابِ ذلكَ: «نعم»[١]، أو بأنَّهُ أرادَ أن يجددَ نكاحَ أمِّ حبيبةَ أمِ المؤمنينَ - رضي اللَّه عنها؛ لكونِ النكاحِ الأولِ كانَ بغيرِ إرادته، ويغبرُ في[٢] وجههِ.

قولُه: (عندي)[٣] وعلى تقديرِ عدمِ توجيههِ بوجهٍ واضح، فالذي ينبغي أن يقالَ في حقِّ عكرمةَ: وَهِمَ في حديثهِ، أخطأَ، خالفهُ الحفّاظُ، ونحو ذلكَ من العباراتِ، ولا يقدحُ ذلكَ في مطلقِ حفظهِ، ولا في شيءٍ من حالهِ.

قولُه: (وقد أفردتُ كتابًا)[٤] قالَ شيخُنا: «هذا الكتابُ لم يبيضْ، وعُدمَت مسودتُه»[٥][٦].

قولُه: (بعدَ مقدمةِ الكتابِ)[٧] احترزَ بهِ عن قوله في المقدمةِ: وقالت عائشةُ - رضي اللَّه عنها -[٨]: «أَمَرنا رسولُ اللَّهِ ﷺ أن نُنْزِلَ الناسَ منازلهم»[٩].

---

(١) الحديث هو ما رواه عكرمة بن عمار، عن أبي زميل، عن ابن عباس، قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان، ولا يقاعدونه، فقال للنبى ﷺ: ثلاث أعطنيهنَّ، قال: نعم، قال: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان، أزوجكها. قال: نعم.. الحديث، وهو في صحيح مسلم ١٧١/٧ (٢٥٠١). وانظر في توجيه الإيرادات الواردة حول الحديث في شرح صحيح مسلم ٢٤٧/٨ عقب (٢٥٠١) للنووي.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: عليه بعض غبار».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٦.

(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/ ٣٨٠، وبتحقيقي: ١٨٠.

(٦) من قوله: «قوله: وقد أفردت كتابًا... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٧.

(٨) عبارة: «رضي اللَّه عنها» لم ترد في (ك).

(٩) مقدمة صحيح مسلم ٦/١ ط فؤاد، و٥/١ ط الإستانبولية والحديث أخرجه أحمد في الزهد (٩٠)، وأبو داود (٤٨٤٢)، وأبو يعلى (٤٨٢٦)، وابن خزيمة كما في إتحاف المهرة =

قولُه: (وفيه)[١]، أي: في مسلمٍ[٢] مواضعُ أُخَرُ يسيرةٌ، قال شيخُنا: «عدتُها، اثنا عشرَ فهي بالموضعِ الذي ما ذكَره إلا تعليقًا ثلاثةَ عشرَ[٣]. قالَ: وقد بيَّنها الرشيدُ العطارُ في «الغررِ المجموعةِ» وحررتُها في الكلامِ على مقدمةِ «شرحِ مسلمٍ». انتهى.

وبخطِّ بعضِ أصحابنا عن ابنِ كثيرٍ: أنها أربعةَ عشرَ[٤]، وأنَّ أبا عليٍّ الغسانيَّ ذكرها. انتهى.

وكذا عَدَّها الشيخُ في «النكتِ» أربعةَ عشرَ[٥] فقالَ: «فيها بعدَ حديث أبي الجهيمِ، وقال مسلمٌ في البيوعِ[٦]: «ورَوَى الليثُ بنُ سعدٍ، حدّثني جعفرُ بنُ ربيعةَ، عن عبدِ الرحمانِ بنِ هرمزَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ كعبِ/٤٨أ/ بن مالكٍ، عن كعبِ بنِ مالكٍ: أنَّه كان له مالٌ على عبدِ اللَّهِ بنِ أبي حدردَ الأسلميِّ..» الحديث، وقالَ في الحدودِ[٧]: «وَرَوَى الليثُ أيضًا عن عبدِ الرحمانِ بنِ خالدِ بنِ مسافرٍ، عن

= ٥٧٤/١٧ (٢٢٨٢١) والحاكم في معرفة علوم الحديث: ٤٨، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٥٧) من طريق سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن عائشة رضي اللَّه عنها، به.

وقد صحح هذا الحديث الحاكم في معرفة علوم الحديث، وابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٤١٠ والصواب أن إسناده ضعيف لانقطاعه فإن ميمون بن أبي شبيب لم يدرك عائشة رضي اللَّه عنها. انظر تعليقي على الذيل على صحيح ابن خزيمة (٣٣٠٠).

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٧.

(٢) عبارة: «أي في مسلم» لم ترد في (ك).

(٣) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٣٤٤، وبتحقيقي: ١٥٠ وتعليقي عليه.

(٤) انظر: اختصار علوم الحديث ١/ ١٢١، وبتحقيقي: ٨٩.

(٥) التقييد والإيضاح: ٣٣.

(٦) صحيح مسلم ٣١/٥ (١٥٥٨) (٢١).

(٧) صحيح مسلم ١١٦/٥ (١٦٩١) (١٦).

ابنِ شهابٍ بهذا الإسنادِ مثله». وهذان الحديثانِ[١] قد رَوَاهما مسلمٌ قبلَ هذينِ الطريقينِ متصلًا، ثمَّ عقبهما لهذينِ[٢] الإسنادينِ المعلقينِ فعلى هذا ليس في كتابِ مسلمٍ - بعدَ المقدمةِ - حديثٌ معلقٌ، لم يوصلْه إلَّا حديث أبي الجهيمِ المذكورِ، وفيهِ بقيةُ أربعةَ عشرَ موضعًا رواهُ متصلًا، ثمَّ عقبهُ بقوله: ورواهُ فلانٌ، وقد جَمَعها الرشيدُ العطارُ في «الغُررِ المجموعةِ»، وقد بيّنتُ ذلكَ كلَّه في كتابٍ جمعتُه فيما تُكُلِّمَ فيه من أحاديثِ الصحيحينِ بضعفٍ، أو انقطاعٍ، واللهُ أعلمُ[٣]»[٤].

قولُه: (**وهذا ليسَ من بابِ التعليقِ**)[٥] قالَ شيخُنا[٦]: «بلى، قد ذَكرَهُ أصحابُ «الأطرافِ» في المعلقِ»[٧].

قلتُ: واستدلاله[٨] على ذلكَ[٩] بأنَّهُ قد يقعُ في السندِ مَن ليسَ مِن شرطهِ، يكفي في ردِّ إطلاقهِ[١٠]، ما قالَهُ - بعدَهُ في شرحِ قولِه: «فإنْ يجزمْ» - من أنَّ المعلقَ تارةً يكونُ صحيحًا، وتارةً يكونُ غيرَ صحيحٍ بالذي جزمَ بهِ، لا مانعَ من إدخالهِ في مقصودِ الكتابِ، واللهُ أعلمُ[١١].

---

(١) بعد هذا في التقييد: «الأخيران».

(٢) في «التقييد والإيضاح»: «بهذين».

(٣) من قوله: «قال: وقد بينها الرشيد العطار.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) التقييد والإيضاح: ٣٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٧.

(٦) لم ترد في (ك).

(٧) تحفة الأشراف ٨/ ٣١٠ (١١١٣٠).

(٨) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي: العراقي».

(٩) جاء في حاشية (أ): «أي: على أنَّه ليس من باب التعليق».

(١٠) لم ترد في (ف).

(١١) من قوله: «قلت: واستدلاله على ذلك... » إلى هنا لم يرد في (ك)، وعبارة: «بالذي جزم به، لا مانع من إدخاله في مقصود الكتاب» لم ترد في (ف).

قالَ: وكذا ذَكَروا فيه قولَه: حُدِّثتُ عن فلانٍ، وهو في قوةِ قوله: حَدَّثَني مُحدثٌ عن فلانٍ، وإذا كان كذلكَ؛ فهوَ مما فيهِ مبهمٌ، لا منَ التعليقِ.

قولُه: (**فإنْ يجزم فصحح**)[١] قال في «الشرحِ الكبيرِ» كقولِه في المغازي: قال أبو هريرةَ: «صليتُ مع النبيِّ ﷺ»[٢]. انتهى.

لكن ليس ذلكَ - وإن حُكِمَ بصحتهِ - من نمطِ الصحيحِ المسندِ فيهِ؛ لأنَّه وَسَمَ كتابه بـ«الجامعِ المسندِ الصحيحِ». نبّه عليه ابنُ كثيرٍ[٣]. واعترضَ بعضُهم بأنَّ البخاريَّ ربما جزَم بالشيءِ ولا يكونُ صحيحًا، كقولِه في كتابِ التوحيدِ في بابِ ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[٤] إثرَ حديثِ أبي سعيدٍ «.. الناسُ يصعقونَ يومَ القيامةِ، فإذا أنا بموسى» قالَ: وقالَ الماجشونُ: /٤٨ب/ عن عبدِ اللَّهِ بنِ الفضلِ، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ: «فأكونُ أولَ مَن بُعثَ»[٥] قالَ: ورَدَّ البخاريُّ على نفسه بنفسهِ، فذكر في أحاديثِ الأنبياءِ حديثَ الماجشونِ هذا عن عبدِ اللَّهِ بنِ الفضلِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ[٦]، وكذا رواهُ مسلمٌ[٧]، والنسائيُّ[٨] ثمَّ قالَ: قالَ أبو مسعودٍ: إنما يُعرفُ عن الماجشونِ، عن ابن الفضلِ، عن الأعرجِ، ذكرهُ الشيخُ في «النكتِ»[٩] وقالَ: «إنَّ ذلكَ لا يُظنُّ بالبخاريِّ، فلا يمكنُ أنْ يجزمَ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤٢).

(٢) صحيح البخاري ١٤٧/٥ عقب (٤١٣٧).

(٣) اختصار علوم الحديث: ١٢٢/١ وبتحقيقي: ٩٠.

(٤) هود: ٧.

(٥) صحيح البخاري ١٥٤/٩ (٧٤٢٨).

(٦) «صحيح البخاري» ١٩٣/٤ (٣٤١٤).

(٧) «صحيح مسلم» ١٠٠/٧ (٢٣٧٣) (١٥٩).

(٨) في «الكبرى» (١١٤٦١) وفي التفسير، له (٤٧٨).

(٩) انظر: التقييد والإيضاح ٣٥- ٣٦.

بشيءٍ إلا وهو صحيحٌ عندهُ. وقولُ البخاريِّ في التوحيدِ: وقال الماجشونُ... إلى آخره صحيحٌ عندَه بهذا السندِ، وكونُه رواهُ في أحاديثِ الأنبياءِ متصلا، فجعَل مكانَ أبي سلمةَ الأعرجَ، لا يدلُّ على ضعفِ الطريقِ التي فيها أبو سلمةَ، ولا مانعَ من أنْ يكونَ عندَ الماجشونِ في هذا الحديثِ إسنادانِ، وأنَّ شيخَه عبدَ اللَّهِ بنَ الفضلِ سَمعهُ من شيخينِ: من الأعرجِ، ومن أبي سلمةَ، فرواه مرةً عن هذا، ومرةً عن هذا. ويكونُ الإسنادُ الذي وَصَلَه به البخاريُّ أصحَّ منَ الإسنادِ الذي علّقهُ به، ولا نحكمُ على البخاريِّ بالوهمِ، والغلطِ، بقولِ أبي مسعودٍ الدمشقيِّ: إنَّه إنما يعرفُ عن الأعرجِ، فقد عرفهُ البخاريُّ عنهما، وَوَصله مرةً عن هذا، وعلّقهُ مرةً عن هذا؛ لأمرٍ اقتضى ذَلِكَ، فما وُصِلَ إسنادُه صحيحٌ، وما عَلَّقه وجزمَ بهِ يُحكمُ له أيضًا بالصحةِ، واللهُ أعلمُ[1]»[2].

قولُه: (**واتصاله من موضعِ التعليقِ**)[3]، أي: فقد يكونُ غيرَ متصلٍ.

قالَ البخاريُّ: وقال طاووس: قال معاذٌ: ائتوني بعرضِ ثيابٍ خميص، أو لبيس أهون عليكم، وخيرٌ لأصحابِ محمدٍ ﷺ[4] في المدينةِ. فطاووس لم/١٤٩أ/ يسمعْ من معاذٍ[5]؛ ولهذهِ العلةِ ونحوها لا ينبغي الاحتجاجُ بهِ، إلاّ إذا نُظِرَ الإسنادُ من المعلقِ عنه إلى منتهاهُ، فَوُجِدَ صحيحًا، وقد توهمَ بعضُ الفقهاءِ أنَّه محكومٌ بصحتِه مطلقًا، فيقولونَ في تصانيفهم: أخرجه البخاريُّ تعليقًا جازمًا به. وهذا كما وقَع لهم في الاحتجاجِ بما سكَت عليه أبو داودَ، لقوله: إنْ ما سَكتُّ عليهِ صالحٌ.

---

(١) من قوله: «قوله: فإن يجزم فصحح.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) التقييد والإيضاح: ٣٨.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٨.

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) انظر: علل الحديث لابن المديني: ٨٨. وقد تسهل بعض العلماء في هذا الانقطاع خاصة لاهتمام طاووس بفقه معاذ حتى قال الشافعي: «طاووس عالم بأمر معاذ، وإن كان لم يلقه» نصب الراية ٢/ ٢٤٧.

وخفيَ عليهم أنَّه يريدُ بـ(صالحٍ) أعمَّ منَ الصلاحيةِ للاعتبارِ، أو الاحتجاجِ[١]، وأشدُّ من هذا أنْ يكونَ إنما سكتَ عليه في الموضعِ الذي نقلوه منهُ؛ لتبيينهِ حاله في موضعٍ آخرَ، ووراءَ ذلكَ[٢] كله أنَّه يحتجُّ بالضعيفِ إذا لم يجد في البابِ غيرَه على طريقةِ الإمامِ أحمدَ، فإنَّ ذلكَ عندَه أولى من رأيِ الرجالِ[٣].

قولُه: (فهذا ليسَ من شرطهِ)[٤]، أي: لأنَّه لا يحتجُّ بهزٍ؛ لأنَّهُ لما أبرزَهُ جزمَ، فقالَ: «وقال بهزٌ»[٥]، لصحةِ

---

(١) كلام البقاعي هنا تحقيق جد، وانظر بلا بد في شرح التبصرة والتذكرة ١/١٦٢ هامش (٤) و١/ ١٦٣ هامش (٣)، والله الموفق.

(٢) في (ف): «هذا».

(٣) هذا نظر جيد من البقاعي - رحمه الله - إذ لا يستفاد من سكوت أبي داود في تقوية الأحاديث، وذلك لعدة أمور يطول المقام في سردها، منها: اختلاف روايات سنن أبي داود، ففي بعض الروايات من أقوال أبي داود ما ليس في الأخرى، ثم إن أبا داود قد يضعف الحديث بالراوي، فإذا جاء هذا الراوي بحديث آخر يسكت أحيانًا؛ لأنه تقدم الكلام عليه عنده، ثم إن أبا عبيد الآجري في سؤالاته ينقل كثيرًا من تضعيف أبي داود لبعض الأحاديث، وهو قد سكت عنها في سننه. وقد أطال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح ١/٤٣٢- ٤٤٥ وبتحقيقي: ٢٢٦- ٢٣٧ في بحث هذه المسألة، وذكر أمثلة كثيرة من الأحاديث الضعيفة التي سكت عنها أبو داود.
فينبغي التنبيه على: أن سكوت أبي داود لا يستفيد منه كل أحد، فقد قال الحافظ ابن حجر في النكت ١/ ٤٣٩: «فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم، ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه: أن ينظر: هل لذلك الحديث متابع، فيعتضد به، أو غريب، فيتوقف فيه؟».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٨، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٩٦.

(٥) «صحيح البخاري» ١/٧٨ عقب (٢٧٧). وقد وصله عبد الرزاق (١١٠٦)، وأحمد ٥/ ٣، ٤، وأبو داود (٤٠١٧)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والترمذي (٢٧٦٩) و(٢٧٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٧٢)، والحاكم ٤/ ١٧٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٢١، والبيهقي ١/ ١٩٩، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٢٦١.
وقال اللكنوي في ظفر الأماني: ١٦٤: «هو حديث حسن مشهور».

الإسنادِ[١] منه إليه، ولما طواهُ في السندِ، مرَّضَ: فقالَ: «ويذكرُ عن معاويةَ بنِ حيدةَ: لا تهجرْ إلَّا في البيتِ»[٢]، فمعاويةُ جدُّ بهزٍ، فهوَ بهزُ بنُ حكيمِ بنِ معاويةَ.

واعتُرِضَ على ابنِ الصلاحِ في ضمِّه حديثَ جرهدَ[٣] إلى حديثِ بهزٍ، بأنَّ حديثَ جرهدَ صحيحٌ.

قال الشيخُ في «النكتِ»: «وعلى تقدير صحتِه[٤] ليسَ عليهِ ردٌّ؛ لأنَّه لم ينفِ صحته مطلقًا، بل كونه من شرطِ البخاريِّ، فإنَّه لما مثَّل به وبحديثِ بهزٍ قال: فهذا

---

(١) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي: من البخاري».

(٢) صحيح البخاري ٤١/٧ عقب (٥٢٠١).

(٣) وهو قول البخاري: «باب ما يذكر في الفخذ، ويروى عن ابن عباس، وجرهد، ومحمد ابن جحش، عن النبي ﷺ: الفخذ عورة».
وهو في «صحيح البخاري» ١٠٣/١ عقب (٣٧٠).
وحديث ابن عباس أخرجه: أحمد ١/ ٢٧٥، والترمذي (٢٧٩٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٧٤، والبيهقي ٢٢٨/٢ من طريق أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس، مرفوعًا. وسنده ضعيف؛ لضعف أبي يحيى القتات.
وحديث جرهد أخرجه: عبد الرزاق (١١١٥) و(١٩٨٨)، والحميدي (٨٥٧)، وابن أبي شيبة (٢٦٦٩٢)، وأحمد ٤٧٨/٣ و٤٧٩، والدارمي (٢٦٥٠)، والبخاري في «تاريخه الكبير» ٢/ ٢٢٩ (٢٣٥٤) (ط دار الكتب العلمية)، وأبو داود (٤٠١٤)، والترمذي (٢٧٩٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٠١) و(١٧٠٢) وفي «شرح معاني الآثار»، له ١/ ٤٧٥، وابن حبان (١٧١٠)، والطبراني في «الكبير» (٢١٣٨) إلى (٢١٥١)، والدارقطني ١/ ٢٢٤، والبيهقي ٢/ ٢٢٨. وحديثه مضطرب جدًّا؛ قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢٥٥/١ متحدثًا عن جرهد: «لا تكاد تثبت له صحبة، روى عن النبي ﷺ: «الفخذ عورة»، وقد رواه غيره جماعة. وحديثه مضطرب».
وانظر فيه: بيان الوهم والإيهام ٣٣٨/٣ (١٠٨٢) و(١٠٨٣) فقد أطال النفس فيه، ونصب الراية ٢٤١/١- ٢٤٢، وأثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء: ٢٤٣- ٢٤٦.

(٤) في التقييد: «وعلى تقدير صحة حديث جرهد».

قطعًا ليس من شرطِه[١]، على أنا لا نُسلّمُ أيضًا صحته؛ لما فيه من الاضطرابِ في إسنادِه، فقيلَ: عن زرعةَ بنِ عبدِ الرحمانِ بن جرهد، عن أبيهِ، عن جدهِ.

وقيلَ: عن زرعةَ، عن جده، ولم يذكرْ أباهُ.

وقيلَ: عن أبيهِ، عن النبي ﷺ، لم يذكر جدهُ.

وقيلَ: عن زرعةَ/٤٩ب/ بنِ مسلمِ بنِ جرهدَ، عن أبيه، عن جدهِ.

وقيلَ: عن زرعةَ بنِ مسلمٍ، عن جدهِ، ولم يذكرْ أباه.

وقيلَ: عن ابنِ جرهدَ عن أبيهِ، ولم يسمَّ.

وقيلَ: عن عبدِ اللَّهِ بنِ جرهد، عن أبيه. وقد أخرَجه أبو داود وسكتَ عليهِ[٢]، والترمذيُّ من طرقٍ، وحسنهُ، وقالَ في بعضِ طرقِهِ: «وما أرى إسنادَهُ بمتصلٍ»[٣]، وقال البخاريُّ في «صحيحِه»: «حديثُ أنسٍ أسندُ، وحديثُ جرهدَ أحوطُ»[٤].

قولُه: (**استعمالها في الضعيفِ أكثرُ**)[٥] وكذا تعبيرُ ابنِ الصلاحِ بقولِه: «لأنَّ مثلَ هذه العباراتِ تستعملُ في الحديثِ الضعيفِ أيضًا»[٦] يدفعُ الاعتراضَ بأنَّ البخاريَّ قد يخرجُ ما صحَّ بصيغةِ التمريضِ، كقولِه في بابِ الرُّقَى بفاتحةِ الكتابِ: «ويذكرُ عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ»[٧] في الرقى بفاتحةِ الكتابِ مع أنَّه أسندَ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٦.

(٢) سنن أبي داود (٤٠١٤).

(٣) الجامع الكبير (٢٧٩٥).

(٤) انتهى كلام العراقي من التقييد ٤٠- ٤١، وقول البخاري هو في «صحيحه» ١/١٠٣

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٩.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٤.

(٧) صحيح البخاري ٧/ ١٧٠.

الحديثَ في البابِ بعده، ولفظه: «فانطلقَ رجلٌ، فقرأَ بفاتحةِ الكتابِ إلى أنْ قالَ: فقالَ النّبيُّ ﷺ: «إنَّ أحقَّ ما أخذتُم عليه أجرًا كتابُ اللهِ»[1] ونبّه المصنفُ[2] في «نكتهِ»[3] على أنَّ البخاريَ قد يصنعُ ذلكَ لغرضٍ آخرَ غير الضعفِ، كما إذا ذَكَر الخبر بالمعنى لوجودِ الخلافِ في جوازِ الروايةِ بالمعنى، وكما إذا اختصرَه للخلافِ في جوازِ ذلكَ.

وخبرُ ابنِ عباسٍ ليس فيه التصريحُ عنِ النّبيّ ﷺ بالرقيةِ بفاتحةِ الكتابِ، وإنما فيهِ تقريرُه على ذلكَ، ونسبةُ ذلكَ إليهِ[4] صريحًا تكونُ نسبةً معنويةً، ويؤيدُ ذلك أنَّ البخاريَّ علّقَ بعضَهُ في الإجازةِ، في بابِ ما يُعطَى في الرقيةِ بفاتحةِ الكتابِ/٥٠أ/ بلفظهِ، فعبَّرَ بصيغةِ الجزمِ فقالَ: «وقالَ ابنُ عباسٍ عن النّبيّ ﷺ[5]: إنَّ[6] أحقَّ ما أخذتُم عليهِ أجرًا كتابُ اللهِ»[7]، قالَ المصنِّفُ: «على أنَّهُ يجوزُ أنْ يكونَ الموضعُ الذي ذكرهُ البخاريُّ بغيرِ إسنادٍ عنِ ابنِ عباسٍ مرفوعًا حديثًا آخرَ في الرقيةِ بفاتحةِ الكتابِ، غيرَ الحديثِ الذي رواهُ، كنحوِ ما وقعَ في حديثِ جابرٍ المذكورِ بعدهُ»[8]، يعني: مما اعتُرِضَ بهِ على ابنِ الصلاحِ، وهوَ قولُه: ويذكرُ عن جابرٍ أنَّ النّبيَّ ﷺ ردَّ على المتصدقِ[9] صدقتهُ، مع أنَّهُ صحيحٌ، ولفظهُ: «دبَّر رجلٌ عبدًا

(١) صحيح البخاري ٧/١٧٠ (٥٧٣٧).

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٣) التقييد والإيضاح: ٣٧.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي إلى النبي ﷺ».

(٥) عبارة: «عن النبي ﷺ» لم ترد في النسخ الخطية، وأثبتها من صحيح البخاري.

(٦) كلمة: «إن» لم ترد في صحيح البخاري.

(٧) صحيح البخاري ٣/ ١٢١.

(٨) التقييد والإيضاح: ٣٧.

(٩) صحيح البخاري ٣/ ١٥٩.

ليسَ له ملكٌ غيرَهُ، فباعهُ النبيُّ ﷺ من نعيمِ بنِ النحامِ»[١].

قالَ الشيخُ: «هو بغيرِ لفظِ بيعِ العبدِ المدبرِ، بل الظاهرُ أنَّ البخاريَّ لم يُرد بردِّ الصدقةِ حديثَ جابر المذكورِ في بيعِ المدبر، بل حديث جابرٍ في الرجلِ الذي دخلَ، والنّبيُّ ﷺ يخطبُ، فأَمرَهم فتصدَّقوا عليهِ، فجاءَ في الجمعةِ الثانيةِ، فأمرَ النّبيُّ ﷺ بالصدقةِ، فقامَ ذلكَ المتُصدّقُ عليه، فتصدّقَ بأحدِ ثوبيهِ، فردَّه عليه النّبيُّ ﷺ، وهو حديثٌ ضعيفٌ، رواه الدارقطنيُّ[٢]»[٣].

ومنَ الاعتراضاتِ قولُه في بابِ ذكرِ العشاءِ والعتمةِ: «ويذكرُ عن أبي مُوسى: كنا نتناوبُ النّبيَّ ﷺ عندَ صلاةِ العِشاءِ، فأعتمَ بها»[٤]. وقال في بابِ فضلِ العِشاءِ: «حدّثنا محمدُ بنُ العلاءِ، قال: حدَّثَنا أبو أسامةَ، عن بريد[٥]، عنِ أبي بردةَ، عن أبي موسى، قال: كنتُ أنا وأصحابي الذين قدموا/٥٠ب/ معي في السفينةِ نزولًا في بقيعِ بطحانَ، والنّبيُّ ﷺ بالمدينةِ، فكانَ يتناوبُ النّبيَّ ﷺ عندَ صلاةِ العشاءِ كلّ ليلةٍ نفرٌ منا، فوافقنا النّبيّ ﷺ، وله بعضُ الشغلِ في بعضِ أمرِهِ، فأعتمَ بالصلاةِ حتى ابهارّ الليلُ»[٦].

---

(١) الحديث أخرجه: أحمد ٣/٣٠١ و٣٧٠ و٣٧١ و ٣٩٠، والبخاري ٣/٩١ (٢١٤١) و٣/١٠٩ (٢٢٣٠) و٩/٩١ (٧١٨٦)، وأبو داود (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦)، والترمذي (١٢١٩) من طرق عن جابر، به.

(٢) سنن الدارقطني ٢/١٣- ١٤ وفيه حديث جابر في الصلاة عند دخول المسجد في الجمعة، ولم يذكر فيه قصة الصدقة، وهذه القصة وردت في حديث أبي سعيد الخدري الذي أخرجه أحمد ٣/ ٢٥، وأبو داود (١٦٧٥)، وابن ماجه (١١١٣)، والترمذي (٥١١).

(٣) التقييد والإيضاح: ٣٧- ٣٨.

(٤) صحيح البخاري ١/١٤٧- ١٤٨.

(٥) في نسخة (أ) و(ف): «عن بريد بن أبي بردة»، والمثبت من «صحيح البخاري».

(٦) صحيح البخاري ١/١٤٨ (٥٦٧)، وانظر: التقييد والإيضاح: ٣٦.

فتحررَ أنَّ مرادَ ابنِ الصلاحِ أنّا إذا وجدنا عندَ البخاريِّ حديثًا مذكورًا بصيغةِ التمريضِ، ولم يذكرْه في موضعٍ آخرَ من كتابِهِ مسندًا، أو تعليقًا مجزومًا به لم نحكمْ عليهِ بالصحةِ، لا أنا نحكمُ بضَعفهِ بمجرد ذلكَ[1][2].

قولُه: (**يُشعرُ بصحةِ أصله ..**)[3] إلى آخره، عبارةُ ابنِ الصلاحِ بعدهُ: «ثمَّ إنَّ ما يتقاعدُ من ذلكَ عن شرطِ الصحيحِ قليلٌ[4]، يوجدُ في كتابِ البخاريِّ في مواضعَ من تراجمِ الأبوابِ، دونَ مقاصدِ الكتابِ، وموضوعهِ الذي يشعرُ به اسمهُ الذي سماه به وهوَ «الجامعُ المسندُ الصحيحُ المختصرُ من أمورِ سيدِنا[5] رسولِ اللَّهِ ﷺ، وسننِه، وأيامهِ».

وإلى الخصوصِ الذي بيّناه يرجعُ مطلقُ قولِه: «ما أدخلتُ في كتابِ الجامعِ إلّا ما صحَّ» وكذلكَ مطلقُ قولِ الحافظِ أبي نصرٍ الوائلي السجْزي[6] أجمَع أهلُ العلمِ الفقهاءُ وغيرُهم: أنَّ رجلًا لو حلفَ بالطلاقِ أنَّ جميعَ ما في كتابِ البخاري مما رُويَ عنِ النبي ﷺ قد صحَّ عنه، ورسولُ اللَّهِ ﷺ قالهُ، لا شكَّ فيهِ، أنَّهُ لا

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٤.

(٢) من قوله: «واعترض على ابن الصلاح في ضمه حديث جرهد ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٣).

(٤) قال ابن حجر في نكته ١/ ٣٢٤، وبتحقيقي: ١٣٥: «أقول: بل الذي يتقاعد عن شرط البخاري كثير، ليس بالقليل، إلا أن يريد بالقلة قلة نسبية إلى باقي ما في الكتاب، فيتجه، بل جزم أبو الحسن بن القطان بأن التعاليق التي لم يوصل البخاري إسنادها، ليست على شرطه ...» إلى آخر كلامه، فانظره، فإنه بحث ماتع.

(٥) لم ترد في معرفة أنواع علم الحديث.

(٦) السجزي - بكسر السين وسكون الجيم -: نسبة إلى سجستان على غير قياس.
انظر: الأنساب ٣/ ٢٤٦.

يحنثُ[١]، والمرأةُ بحالها في حِبالتِهِ[٢]، وكذلكَ ما ذكرهُ أبو عبدِ اللَّهِ الحميديُّ في كتابهِ «الجمع/٥١أ/ بينَ الصحيحينِ» من قولِه: «لم نجد منَ الأئمةِ الماضينَ مَن أفصحَ لنا في جميعِ ما جمعهُ بالصحةِ إلا هذين الإمامينِ»[٣] فإنما المرادُ بكلِّ ذلكَ مقاصدُ الكتابِ، وموضوعُه، ومتونُ الأبوابِ، دونَ التراجمِ، ونحوها؛ لأنَّ في بعضها ما ليسَ من ذلكَ قطعًا، مثلَ قولِ البخاريِّ: «بابُ ما يذكرُ في الفخذِ»[٤].. إلى آخرِه. وقولُه في أول بابٍ من أبوابِ الغسلِ: «وقالَ بهزٌ»[٥]... إلى آخرِه، فهذا قطعًا ليس من شرطِهِ؛ ولذلكَ لم يوردْه الحُميديُّ في «جمعهِ بينَ الصحيحينِ»، فاعلمْ ذلكَ، فإنَّهُ مهمٌّ خافٍ»[٦] ذكرَ هذا في الفائدةِ السادسةِ منَ النوعِ الأولِ.

قالَ شيخُنا: «وقدِ[٧] اعتبرتُ ما في البخاري من هذا فوجدتهُ يفصِّلُ، فإذا أوردَ نحوَ هذا في مقامِ الاحتجاجِ، وسكتَ عليهِ، فإنَّهُ يكونُ محتجًّا بهِ صحيحًا، أو حسنًا لذاتهِ كحديثِ بهز، أو لغيرهِ كقولِه: ويُذكرُ عن عليٍّ: «الدَّيْنُ قبلَ

---

(١) الحنث: الخلفُ في اليمين، حنث في يمينه حنثًا: لم يبرَّ فيها. لسان العرب ٢/ ١٥١.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: في عصمته».

أقول: الحبالة - بالكسر -: هي ما يصاد بها من أي شيء كانت، والجمع: حبائل، ومنه: ما روي: «النساء حبائل الشيطان» أي: مصايده، والمرادُ هنا: في عصمته، انظر النهاية ١/ ٣٣٣، ولسان العرب ١١/ ١٣٦.

(٣) انظر: الجمع بين الصحيحين: ٧٣- ٧٤.

(٤) صحيح البخاري ١/ ١٠٣.

(٥) صحيح البخاري ١/ ٧٨. وانظر تعليقنا على معرفة أنواع علم الحديث: ٩٥- ٩٦.

(٦) انتهى كلام ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٩٤- ٩٦.

(٧) من قوله: «إلى آخره عبارة ابن الصلاح بعده....» إلى هنا لم يرد في (ك).

الوصيةِ »[١] لا يُروى عن عليٍّ إلَّا من طريقِ الحارثِ ، وهوَ ضعيفٌ اتفاقًا ، لكن قُوِّيَ بالإجماعِ ، فصار حسنًا لغيرِه ، فهوَ منحطُّ الرتبةِ عن شرطِهِ ، فإذا كانَ ضعيفًا نبهَ عليهِ . فهذا فعلهُ دائمًا .

قولُه : (**دونَ التراجمِ ونحوها**)[٢] عبارةُ ابنِ الصلاحِ هنا : « وما ذكرناهُ من الحكمِ في التعليق المذكورِ ، فذلكَ فيما أوردهُ منهُ أصلًا ومقصودًا ، لا فيما أوردهُ في معرض الاستشهادِ ، فإنَّ الشواهدَ يحتملُ فيها ما ليسَ من شرطِ الصحيحِ ، معلقًا كان أو موصولًا »[٣] وقد مضى ما نُقلَ عنهُ في القولةِ قبلها .

قالَ الشيخُ في « النكتِ » : « وما ذكرهُ الوائليُّ - أي : منَ الحلفِ/١٥ب/ بالطلاقِ على نفي الشكِّ عن صحةِ ما في البخاريِّ -[٤] لا يقتضي أنهُ لا يشكُّ في صحتهِ ، ولا أنَّهُ مقطوعٌ به ؛ لأنَّ الطلاقَ لا يقعُ بالشكِّ ، وقد ذكرَ المصنِّفُ هذا في « شرحِ مسلمٍ »[٥] لهُ ، فإنَّهُ حَكَى عن إمامِ الحرمين أنَّهُ لو حلفَ إنسانٌ بطلاقِ امرأتِه :

---

(١) صحيح البخاري ٤/ ٦، وقال ابن حجر في الفتح ٥/٤٦٢ عقب (٢٧٤٩) : « هذا طرف من حديث أخرجه : أحمد ١/٧٩ و١٣١ و ١٤٤، والترمذي (٢٠٩٤) و(٢٠٩٥)، وغيرهما من طريق الحارث ، وهو الأعور ، عن عليّ بن أبي طالب قال : « قضى محمد ﷺ أنّ الدين قبل الوصية ، وأنتم تقرءون الوصية قبل الدين .. » ، وهو إسناد ضعيف ، لكن قال الترمذي : « إنّ العمل عليه عند أهل العلم » . وكأنّ البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه ، وإلّا فلم تجر عادته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به . وانظر بلابد كتابنا : أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : ٤٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٣٩.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ١٤٨.

(٤) ما بين الشارحتين جملة تفسيرية توضيحية من البقاعي - رحمه الله - .

(٥) انظر : شرح صحيح مسلم للنووي ١/٢٠- ٢١.

إنَّ ما في كتاب البخاري ومسلمٍ مما حكمنا بصحته من قولِ النّبيِّ ﷺ، لما ألزمتُه الطلاقَ، ولا حنثتهُ؛ لإجماعِ علماءِ المسلمينَ على صحتهما، ثمَّ قالَ الشيخُ أبو عمرو[١]: ولقائل أنْ يقولَ: إنَّه لا يحنثُ، ولو لم يجمعِ المسلمونَ على صحتهما؛ للشكِّ في الحنثِ، فإنَّهُ لو حلفَ بذلكَ في حديثٍ ليسَ هذهِ صفتهُ لم يحنثْ، وإن كان روايهِ فاسقًا، فعدمُ الحنثِ حاصلٌ قبلَ الإجماعِ، فلا يضافُ إلى الإجماعِ، ثمَّ قالَ: والجوابُ أنَّ المضافَ إلى الإجماعِ هوَ القطعُ بعدمِ الحنثِ ظاهرًا، وباطنًا.

وأمّا عندَ الشكِّ فمحكومٌ به ظاهرًا، معَ احتمالِ وجودهِ باطنًا، فعلى هذا يحملُ كلامُ إمامِ الحرمينِ، فهوَ الأليقُ بتحقيقهِ.

وقال النوويُّ في «شرحِ مسلمٍ»[٢]: ما قالهُ الشيخُ في تأويلِ كلامِ إمامِ الحرمينِ في عدمِ الحنثِ فهوَ بناء على ما اختارهُ الشيخُ، وأما على مذهبِ الأكثرينَ، فيحتملُ أنَّهُ أرادَ أنَّه لا يحنثُ ظاهرًا، ولا يستحبُّ له التزامُ الحنثِ حتى يستحبَّ له الرجعةُ، كما إذا حلفَ بمثلِ ذلكَ في غيرِ الصحيحينِ فإنّا لا نحنثه، لكن تستحبُّ له الرجعةُ احتياطًا؛ لاحتمالِ الحنثِ، وهو احتمالٌ ظاهرٌ، قال: وأمَّا الصحيحانِ فاحتمال الحنثِ فيهما في غايةِ الضعفِ، فلا يستحبُّ له الرجعةُ[٣]؛ لضعفِ احتمالِ موجبها[٤]»[٥].

قولُه: (**وإن يكن أولُ الإسنادِ حذفَ**)[٦] إلى آخرِه، نَصَبَ «تعليقًا» إما على نزعِ الخافضِ، أي: عُرفَ بالتعليقِ، أو إنَّهُ/٥٢أ/ ضَمَّنَ «عُرفَ» معنى «سُمي»،

---

(١) جاء في حاشية (أ): «هو ابن الصلاح». ولا يزال الكلام للعراقي.

(٢) شرح صحيح مسلم ١/ ٢١.

(٣) في شرح صحيح مسلم: «المراجعة».

(٤) من قوله: «قوله: دون التراجم ونحوها.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) التقييد والإيضاح: ٣٩.

(٦) التبصرة والتذكرة (٤٤).

فكأنه قال: سمي تعليقًا، ولا يصحُّ نصبهُ على الحالِ، ومسألةُ التعليقِ ذَكَرها ابنُ الصلاحِ في الفرعِ الرابعِ من فروعِ أتبعها بالمرسلِ والمنقطعِ والمعضلِ، فقال: «التعليقُ الذي يذكُرهُ أبو عبدِ اللَّهِ الحُميديُّ صاحبُ «الجمعِ بينَ الصحيحينِ»، وغيرُهُ من المغاربةِ في أحاديثَ منْ «صحيح[1] البخاري» قطع إسنادَها، وقد استعملهُ الدارقطنيُّ[2] مِن قبلُ صورتُه صورةُ الانقطاعِ، وليسَ حكمُهُ حكمَهُ - أي: المعلق[3] - ولا خارجًا[4] مما[5] وجد ذلكَ فيهِ منهُ من قبيلِ الصحيحِ[6] إلى قبيلِ الضعيفِ، وذلكَ لما عرفَ من شرطهِ وحكمهِ[7] على ما نبهنا عليهِ[8] في الفائدةِ السادسةِ من النوعِ[9] الأولِ - يعني: ما ذكرتُهُ عنه آنفًا -[10]، ولا التفاتَ إلى أبي محمدِ بنِ حزمٍ الظاهريِّ الحافظِ في ردِّهِ[11] ما أخرجهُ البخاريُّ[12] من حديثِ أبي عامرٍ.. إلى آخرِه، من جهةِ أنَّ البخاريَّ أوردهُ قائلًا فيهِ: «قالَ هشامُ بنُ عمارٍ..»

---

(١) في (ف): «حديث».

(٢) انظر: الإلزامات: ١٥١ و٢٨٣.

(٣) جملة توضيحية من البقاعي، ولم ترد في (ف).

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: ولا خرج الذي».

(٥) في (أ) و(ك): «ما».

(٦) زاد بعدها في (ف): «إلى قبيل الصحيح».

(٧) انظر بلابد تعليقنا على معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٩ هامش (٥).

(٨) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي: الصحيح».

(٩) في المعرفة: «الفرع».

(١٠) جملة توضيحية من البقاعي.

(١١) انظر: المحلى ٩/ ٥٩.

(١٢) صحيح البخاري ٧/١٣٨ (٥٥٩٠).

وساقهُ بإسنادِهِ، فزعمَ ابنُ حزمٍ أنَّهُ منقطعٌ فيما بينَ البخاري وهشامٍ[١]، وجعلهُ جوابًا عن الاحتجاجِ بهِ على تحريمِ المعازفِ»[٢] إلى آخره.

قال الشيخُ في «النكتِ»: «اعترضَ عليهِ بأنَّ شرطَ البخاريِّ أنْ سمى كتابهُ بالمسندِ الصحيحِ، والصحيحُ هو ما فيهِ منَ المسندِ دونَ ما لم يسندهُ، وهذا الاعتراضُ يؤيدُه قولُ ابنِ القطانِ في «بيانِ الوهمِ والإيهامِ»: «إنَّ البخاريِّ فيما يعلّقُ من الأحاديثِ في الأبوابِ غيرُ مبالٍ بضعفِ رواتها، فإنها غيرُ معدودة فيما انتخبَ، وإنما يعدُّ من ذلكَ ما وصلَ الأسانيدَ بهِ، فاعلمْ ذلكَ»[٣]. انتهى.

ثمَّ قالَ: «والجوابُ أنَّ المصنفَ إنما يحكمُ بصحتها إلى مَن علّقها عنه إذا ذكرهُ بصيغةِ الجزمِ»[٤]. أي:/ ٥٢ب/ لأنَّ ابنَ الصلاحِ أحالَ على ما قال في الفائدةِ السادسةِ، وعبارتهُ هناكَ: «ما أسندهُ البخاريُّ، ومسلمٌ في كتابيهما بالإسنادِ المتصلِ، فذلكَ الذي حكما بصحتهِ بلا إشكالٍ، وأمَّا الذي حُذفَ من مبتدأ إسنادهِ واحدٌ، أو أكثرُ، وأغلبُ ما وقعَ ذلكَ في كتابِ البخاريِّ[٥]، وهو في كتابِ مسلمٍ

---

(١) قال العراقي في التقييد: ٩٠: «إنما قال ابن حزم في المحلى: هذا حديث منقطع لم يتصل فيما بين البخاري وصدقة بن خالد. انتهى. وصدقة بن خالد هو شيخ هشام بن عمار في هذا الحديث، وهذا قريب إلا أن المصنف لا يجوز تغيير الألفاظ في التصانيف، وإن اتفق المعنى».

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٥- ١٤٦.

(٣) التقييد والإيضاح: ٩٠.

(٤) التقييد والإيضاح: ٩٠.

(٥) قال ابن حجر في هدي الساري: ٦٥٩: «فجملة ما في الكتاب من التعاليق ألف وثلاث مائة وواحد وأربعون حديثًا، وأكثرها مكرر، مخرج في الكتاب أصول متونه، وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب، ولو من طريق أخرى إلا مائة وستون حديثًا».

أقول: ولابن حجر كتاب فريد في بابه، وصل فيه التعاليق التي في صحيح البخاري سماه: تغليق التعليق، ولخصه ابن حجر نفسه في هدي الساري من صفحة ٢١ إلى ٩٨.

قليلٌ جدًّا[١]، ففي بعضه نظرٌ، وينبغي أنْ نقولَ: ما كانَ من ذلكَ، ونحوه بلفظٍ فيهِ جزمٌ، وحكمٌ بهِ على من علقهُ عنهُ، فقد حكمَ بصحتهِ عنهُ[٢]» إلى آخرِ كلامِه في بيانِ حكمِ ذلكَ، وحكمِ الممرضِ. وهذا تصريحٌ منه مما لا يتوجه معهُ عليهِ هذا الاعتراضُ[٣].

قولُه: (**من أولِ إسنادِ البخاريِّ أو مسلمٍ**)[٤] مثالٌ لكونهِ في ذكرِ أحكامِ الصحيحينِ وتعليقهما، وإلّا[٥] فالتعليقُ لا يختصُّ بهما، بل متى وجدنا شخصًا ذكرَ حديثًا، أو أثرًا، وحذفَ إسنادهُ، أو بعضه مما يليهِ، سميناهُ تعليقًا، وقد علّقَ

---

(١) بلغت ثلاثة مواضع فقط، وصل اثنان منها في صحيحه، ثم لما احتاج تكرارها علقها، فلم يبق فيه غير حديث واحد غير موصول، وهو حديث أبي الجهيم بن الحارث: «أقبل رسول اللّه ﷺ من نحو بئر جملَ.. » الحديث؛ إذ علقهُ مسلم بلفظِ: «روى الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمان بن هرمز، عن عمير مولى ابن عباس: أنّه سمعه يقول: أقبلتُ أنا وعبد الرحمان ابن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهيم». صحيح مسلم ١/١٩٤ (٣٦٩).

وهذا الحديث وصله أحمد ٤/١٦٩ من طريق أخرى، وهي طريق الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن الأعرج.

ومن طريق الليث وصله: البخاري ١/٩٢ (٣٣٧)، وأبو داود (٣٢٩)، والنسائي ١/ ١٦٥، وفي «الكبرى»، له (٣٠٧)، وابن خزيمة (٢٧٤)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٧.

فائدة: جميع من وصل الحديث ذكر: عبد اللّه بن يسار، وانفرد مسلم بقوله: عبد الرحمان بن يسار. وانظر: التقييد والإيضاح: ٣٢- ٣٣، ونكت ابن حجر ١/٣٤٤- ٣٥٣، وبتحقيقي: ١٤٩- ١٥٦.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٢- ٩٣.

(٣) من قوله: «ومسألة التعليق ذكرها ابن الصلاح.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤١.

(٥) من قوله: «لكونه في ذكر أحكام.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

أبو داودَ[١]، وغيرهُ.

قولُه: (**إذا قاء فلا يفطر**)[٢] وكقولِه في الطبِّ[٣]: وقالَ عبادُ بنُ منصورٍ، عن أيوبَ، عن أبي قلابةَ، عن أنسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ «أذنَ لأهلِ بيتٍ من الأنصارِ أنْ يرقوا من الحمة»[٤]، وكقولِه في هجرةِ[٥] النبي ﷺ: وقالَ عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، وأبو هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: «لولا الهجرةُ لكنتُ امرءًا منَ الأنصارِ».

قولُه: (**وقد تقدمَ**)[٦]، أي: في شرحِ الأبياتِ قبلَ هذهِ[٧].

قولُه: (**من قطع الاتصالَ**)[٨] هو كذلكَ من حيثُ أنَّ تعليقَ الطلاقِ سببٌ لقطعِ العصمةِ، على تقديرِ فعلِ المعلقِ عليهِ، فهو قاطعٌ للعصمةِ في بعضِ الصورِ،

---

(١) انظر على سبيل المثال: سنن أبي داود (٨٨) و(١٨٠) و(٢٣٧) و(٧٢٣) و(١٢٣٦) و(٤٩٦٠).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٢، والحديث في صحيح البخاري ٣/ ٤٢ عقب (١٩٣٧) ولفظه: «وقال لي يحيى بن صالح، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، سمع أبا هريرة رضي اللَّه عنه: «إذا قاء فلا يفطر» هذا الحديث هكذا لفظه من صحيح البخاري (الطبعة الأميرية) والفتح، وعمدة القاري ١١/ ٣٥. وفي تحفة الأشراف ١٠/ ٢٨٧ حديث (١٤٢٦٥) رقم له برقم التعليق (خت). ولكن ليس فيه عنده «لي» وصنيع الإمام المزي في تحفة الأشراف يرقم برقم التعليق لما ليس فيه: «لي» وما صدره البخاري بعبارة: «لي» فيعده موصولًا. ولعل الإمام العراقي قلد المزي في ذلك.

(٣) صحيح البخاري ٧/ ١٦٦ (٥٧١٩) و(٥٧٢٠) و(٥٧٢١).

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: ذات السموم».

(٥) صحيح البخاري ٥/ ٧١.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٢.

(٧) من قله: «قوله: إذا قاء فلا يفطر....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٢، والعبارة في الأصل هي لابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٩، وقد اعترض عليه في ذلك، انظر: نكت الزركشي ٢/ ٥٥، ومحاسن الاصطلاح: ١٦٢، ونكت ابن حجر ٢/ ٦٠٣ وبتحقيقي: ٣٧٥.

هذا وجهُ الشبهِ، وهو كافٍ؛ إذ لا تلزمُ المساواةُ من كلِّ جهةٍ، وإنْ كانَ بتعليقِ الجدارِ أشبهُ فهدمُ/٥٣أ/ ما تشعبَ من الجدارِ شبيهٌ بحذفِ بعضِ السندِ، والخشب الذي يُحملُ عليهِ في زمانِ التعليقِ شبيهٌ بذلكَ الإسنادِ المحذوفِ، فإنَّه اتصالٌ فيهِ خفاءٌ بالنسبةِ إلى ما كان في الموضعين، واللهُ أعلمُ.

قولُه: (**ولم أجد**)[1] إلى آخره، لم أدرِ ما حملهُ على ذكرِ هذا بالنسبةِ إلى وسطِ الإسنادِ وآخرِه فإنَّ لكلِّ سقطٍ اسمًا يخصهُ، كالعضلِ والقطعِ والإرسالِ، كما يأتي إن شاءَ اللَّهُ تعالى.

وأمّا ما لم يجزمْ بهِ، فعدمُ وجدانهِ له لا يقدحُ في تسميتهِ تعليقًا.

قلتُ: قالَ في «الشرحِ الكبيرِ»: «فيقولونَ ذكرهُ البخاريُّ تعليقًا مجزومًا أو تعليقًا ممرضًا، واللهُ أعلمُ»[2].

قولُه: (**ذكرهُ في الأطرافِ**)[3] اعلمْ أنَّ المزيَّ وقعَ له فيه[4] وهمٌ في الأطرافِ بجعلهِ متنَ هذا السندِ: أنَّهُ كانَ على أمِّ كلثومٍ بنتِ النبي ﷺ ثوبُ حريرٍ[5]، وليسَ هذا متنهُ، ولو كانَ متنه لم يكن فيهِ دلالةٌ على مسِّ النّبيِّ ﷺ، ولا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٢، والعبارة لابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٩.

(٢) من قوله: «قلت: قال في الشرح الكبير....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٢، وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٩٠ حديث (١٥٣٣) والإمام المزي واهم في تعيين هذا المعلق. وقد ناقشهُ الحافظ ابن حجر في النكت الظراف ١/ ٣٩٠، ولو أردت نقله ومناقشته لطال بي المقام. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٢٩١ عقب (٥٨٣٦): «ذكره المزي في الأطراف أنه أراد بهذا التعليق - وليس هذا مراد البخاري - فلو كان هذا الحديث مراده لجزم به، لأنه صحيح عنده على شرطه».

(٤) في (أ) و(ك): «منه».

(٥) صحيح البخاري ٧/ ١٩٤.

أحدٍ من الرجالِ له، وإنما مسه[١] حي بمنديل حريرٍ، فجعَل أصحابُ النّبيِّ ﷺ يعجبونَ من لينِه، فقالَ النّبيُّ ﷺ: «لمناديلُ سعدِ بنِ معاذٍ في الجنةِ ألينُ من هذا»[٢] أو كما ورَد.

وكذا استعملهُ النوويُّ في غيرِ المجزومِ فقالَ في «الرياضِ» بعدَ أنْ أوردَ حديثَ عائشةَ - رضي اللَّه عنها -: «أُمِرْنا أنْ نُنْزِلَ الناسَ منازلهم»: «وقد ذكرهُ مسلمٌ في «صحيحِه»[٣] تعليقًا، فقالَ: وذكرَ عن عائشةَ قالت: «أمرنا»»[٤]. قال الشيخُ في «النكتِ»: «وكذا فعلَ غيرُ واحدٍ من الحفاظِ، يقولونَ: ذكرهُ البخاري تعليقًا مجزومًا، أو تعليقًا غير مجزومٍ بهِ، إلا أنَّه يجوزُ أنَّ هذا الاصطلاحَ يتحددُ، فلا لومَ على/٥٣ب/ المصنِّفِ في قولِه: إنَّهُ لم يجدهُ.

قولُه: (**في حذفِ كل الإسنادِ**)[٥] سيأتي في المعضلِ أنَّ ابنَ الصلاحِ قال: «وقولُ المصنفين: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ كذا، من قبيلِ المعضلِ[٦]»[٧].

قولُه: (**ولم يذكرِ المزيُّ**)[٨] هذا في «الأطرافِ» هو فائدةٌ زائدةٌ[٩]، لا تصلحُ أنْ تكونَ ردًّا لشيءٍ من كلامِ ابنِ الصلاحِ؛ فإنَّ عدمَ ذكرِ المزيِّ له، لا يدلُّ

---

(١) في (ف): «متنه».

(٢) صحيح البخاري ٨/١٦٣ (٦٦٤٠).

(٣) مقدمة صحيح مسلم ١/٦، ط. فؤاد، و١/٥، ط. الإستانبولية وقد تقدم تخريجه.

(٤) رياض الصالحين: ١٧٤ حديث (٣٦٠).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٤٣، وعبارته: «ولو حذف الإسناد».

(٦) من قوله: «وكذا استعمله النووي في غير المجزوم....» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ١٣٨ بتصرف شديد.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/١٤٣.

(٩) لم ترد في (ك).

على كونهِ غيرَ تعليقٍ، فإنَّه ليس من شرطِه؛ لأنَّ موضوعَ كتابهِ الأسانيدُ، يبينُ ما فيها منِ اختلافٍ، وغيرِه.

قولُه: (**فكذي عنعنةٍ**)[1] ليس كذلكَ، بل المعتمدُ في ما[2] قالهُ ما حققهُ الحافظُ الخطيب[3] من أنها ليست كعن؛ فإنَّ الاصطلاحَ فيها مختلفٌ، فبعضُ أهلِ الفنِّ يستعملُها في السماعِ دائمًا، كحجاجِ بنِ موسى المصيصي[4] الأعورِ، فإنَّه لا يقولُ فيما سمعهُ من مشايخهِ إلا: «قالَ فلانٌ، دائمًا، وبعضُهم يعكسُ، فلا يستعملُها إلَّا فيما لم يسمعهُ دائمًا، وبعضُهم يستعملُها تارةً هكذا، وتارةً هكذا، كالبخاري، فلا يحكمُ عليها بحكمٍ مطَّردٍ، بل من كان كحجاجٍ حملت في عبارتهِ على السماعِ أبدًا، ومن عكس ذلكَ حملناها على الانقطاعِ أبدًا، ومن كانَ كالبخاري، أو لم نعلمْ حالَه لا نحكمُ عليهِ بشيءٍ حتى نعلمَ حقيقةَ الحالِ في الواقعِ بحسبِ كلِّ مكانٍ، وهكذا ذكر استعملها أبو قرةَ موسى بنُ طارقٍ في كتابهِ «السننِ في السماعِ» لم يذكرْ سواها فيا سمعَه من شيوخه في جميعِ الكتابِ، فمن كانَ كحالِه، حملناها في كلامِه على السماعِ، وإلاّ فَصَّلْنا.

وقد عرفَ بتحقيقِ هذا المقامِ منع قولِه: «فلهُ حكمُ الاتصالِ»[5] قالَ بعضُ أصحابنا: قال شيخُنا حافظُ العصرِ: والذي/٥٤أ/ ظهرَ لي بالاستقراءِ من صنيعِ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤٥) و(٤٦).

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: البغدادي» انظر: الكفاية: ٤٠٨.

(٤) كذا في (أ) و(ف) وتدريب الراوي: «حجاج بن موسى» ولم أقف على ترجمته والذي وقفت على ترجمته هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور. انظر: سير أعلام النبلاء ٩/ ٤٤٧، والتقريب: (١١٣٥).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٣.

البخاريِّ أنَّه لا يأتي بهذهِ الصيغةِ إلا إذا كان المتنُ ليسَ على شرطهِ في أصلِ موضوعِ كتابهِ، كأنْ يكونَ ظاهرهُ الوقفَ، أو في السندِ من ليسَ على شرطهِ في الاحتجاجِ[١]، فمن أمثلةِ الأولِ قوله في كتابِ النكاحِ، في بابِ ما يحلُّ من النساءِ وما يحرمُ: قال لنا أحمدُ بنُ حنبلٍ: حدّثَنا يحيى بنُ سعيدٍ، هوَ القطانُ، فذكَر عن ابنِ عباسٍ قالَ: «حرمَ من النسبِ سبعٌ، ومنَ الصهرِ سبعٌ... » الحديث[٢].

فهذا من كلامِ ابنِ عباسٍ، فهوَ موقوفٌ، وإنْ كان يمكنُ أن يُتلمح له ما يلحقهُ بالمرفوعِ.

ومن أمثلتهِ قوله في المزارعةِ: قال لنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ: حدّثَنا أبانُ العطارُ، فذكَر حديثَ أنسٍ: «لا يغرسُ مسلمٌ غرسًا».. الحديث[٣] فأبانُ ليسَ على شرطهِ، كحمادِ بنِ سلمةَ، وعبّر في التخريجِ لكلٍّ منهما بهذهِ الصيغةِ لذلكَ.

قولُه: (**يلي النوعَ الحاديَ عشرَ**)[٤] هو المعضلُ[٥].

قولُه: (**وبلغني عن بعضِ المتأخرينَ**)[٦] هو ابنُ القطانِ[٧].

قولُه: (**المتصلُ من حيثُ الظاهرُ**)[٨] إلى آخره، مُسلّمٌ في: «قالَ لنا» ونحوها، فإنَّ ظاهرها الاتصالُ بالنظرِ إلى اللفظِ، ومن حيثُ احتمالُها للإجازةِ يطرقُها احتمالُ الانفصالِ، وأمّا «قالَ» المجردةُ عن ضميرِ المتكلمِ، فهي بعكسِ هذا،

---

(١) أورد الحافظ نحو هذا الكلام في مقدمة تعليق التعليق ٢/ ١٠.

(٢) صحيح البخاري ١٣/٧ عقب (٥١٠٥) ولفظة: «الحديث» لم ترد في (ف).

(٣) صحيح البخاري ١٣٥/٣ (٢٣٢٠).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٣.

(٥) من قوله: «قال بعض أصحابنا: قال شيخنا.... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٣، وهي عبارة ابن الصلاح في المعرفة: ١٤٨.

(٧) انظر: نكت ابن حجر ٢/ ٦٠٠ وبتحقيقي: ٣٧٢.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٤.

ظاهرُها الانفصالُ، ولها حكمُ الاتصالِ من حيثُ احتمالُها له، وبقيةُ ما نَقلَ ابنُ الصلاحِ عن بعضِ المتأخرينَ وقالَ: «متى رأيتَ البخاريَّ يقولُ: وقالَ لي فلانٌ، وقال لنا فلانٌ، فاعلمْ أنَّه إسناد لم يذكره للاحتجاجِ به، وإنما ذكرهُ للاستشهادِ بهِ، وكثيرًا ما يعبرُ المحدّثونَ بهذا اللفظِ عما جرى بينهم في المذاكراتِ، والمناظراتِ، وأحاديثُ المذاكرةِ قلَّ ما يحتجونَ بها»/٥٤ب/ قال[١]: «وما ادّعاه على البخاريِّ مخالفٌ لما قالهُ مَن هوَ أقدمُ منه، وأعرفُ منه[٢] بالبخاريِّ، وهوَ العبدُ الصالحُ أبو جعفر بنُ حمدانَ النيسابوريُّ[٣]، فقد رُوِّينا عنهُ أنَّه قالَ: كلُّ ما في[٤] البخاري: «قال لي فلانٌ» فهوَ عرضٌ ومناولةٌ»[٥].

قولُه: (**قال القعنبي**)[٦] كذا بعدهُ في كلامِ ابنِ الصلاحِ: «رَوَى أبو هريرةَ كذا، وكذا ما أشبهَ ذلكَ من العباراتِ، فكلُّ ذلكَ حكمٌ منهُ[٧] على مَن ذكرهُ عنهُ بأنَّهُ قد قالَ ذلكَ، ورواهُ، فلن يستجيزَ إطلاق ذلكَ إلَّا إذا صحَّ عندهُ ذلكَ عنه، ثمَّ إذا كان الذي علّقَ الحديثَ عنهُ دونَ الصحابةِ، فالحكمُ بصحتهِ يتوقفُ على اتصالِ الإسنادِ بينَه، وبينَ الصحابيِّ»[٨]، أي: على الشرطِ الذي تقدمَ في الصحيحِ من الثقةِ والضبطِ.. إلى آخرِ الشروطِ، ليحترزَ بذلكَ عن مثلِ

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

(٢) لم ترد في (أ) و(ك).

(٣) هو الحافظ أبو جعفر أحمد بن حمدان الحيري النيسابوري الإمام ت (٣١١) هـ.
انظر: تاريخ بغداد ٤/ ١١٥، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٩٩، والوافي بالوفيات ٦/ ٣٦٠.

(٤) في (ف): «ما قال».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٨- ١٤٩، وهذا حكاه الذهبي عن الحاكم: عن ابنه أبي عمرو عنه. سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٠٠.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٤.

(٧) جاء في حاشية (أ): «أي المعلق».

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٣- ٩٤.

بهزٍ، وأنظاره ممن أبرزه، وليسَ على شرطِه، وكلامه هذا فيه تسويغٌ للتصحيحِ الذي منعهُ، فتأملهُ[١].

قولُه[٢]: (**مخالفٌ لكلامِـه الذي قدمناه عنه**)[٣]، أي: نقلًا عن التفريعاتِ[٤]. وإنما حملهُ على عدِّه مخالفًا، ظنه أنَّ التعليقَ عندَ ابنِ الصلاحِ خاصٌّ بالبخاري، ومسلمٍ، وليسَ كذلكَ. وإنما اقتصرَ على ذكرِهما؛ لأنَّهُ في بحثِ الصحيحِ، فليسَ في كلامِه اختلافٌ، فإنْ قالَ[٥]: عفانُ مثلًا تعليقٌ بالنسبةِ إلى غيرِ من أخذَ عنهُ، بل وبالنسبةِ إلى من أخذَ عنهُ إذا عرفَ أنَّه لم يسمع ذلكَ[٦] الحديثَ منه. وعبارةُ ابنِ الصلاحِ واضحةٌ في ذلكَ من السادسِ من التفريعات المذكورةِ /٥٥أ/ فإنَّه قال: «مثالُ ذلكَ قولُه[٧]: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ كذا»[٨] إلى أن قالَ: «وهكذا إلي شيوخ شيوخِه» فرد المحتملِ من كلامِه إلى الصريحِ أولى من حملهِ على التناقضِ[٩]، واللَّهُ أعلمُ.

وقولُه: (**حدثَ عنه في مواضعَ من صحيحِه متصلًا**)[١٠] إنما يسلّمُ بالنسبةِ إلى القعنبي، وأما عفانُ فليسَ عندهُ عنهُ[١١] بلا واسطةٍ إلا موضعٌ واحدٌ، اختلفَ فيهِ

---

(١) من قوله: «وبقية ما نقل ابن الصلاح...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٤.

(٤) عبارة: «أي: نقلًا عن التفريعات» لم ترد في (ك).

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

(٦) لم ترد في (ك).

(٧) جاء في حاشية (أ): «أي: المعلق».

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٣.

(٩) من قوله: «وعبارة ابن الصلاح واضحة...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٤.

(١١) لم ترد في (ك).

على رواةِ البخاري: فبعضهم يقولُ فيهِ: «حدثنا عفانُ» وبعضهم يقولُ: «قالَ عفانُ»[١] وأخرجَ عنه بالوسائطِ كثيرًا[٢] [٣].

قولُه: (**وعلى هذا**)[٤] الإشارةُ إلى قولِ ابنِ الصلاحِ: «قال القعنبيُّ: قالَ عفانُ»[٥] بالنسبةِ إلى من أخذَ عنهما.

قولُه: (**وقالَ فلانٌ وهو تدليسٌ**)[٦] غيرُ صحيحٍ، وقد تقدَّم الانفصالُ عن ذلكَ بتفصيلِ الخطيبِ.

قولُه: (**وكذلكَ مسلم**)[٧] غيرُ صحيحٍ، فإنَّ مسلمًا لا يستعملُ «قالَ»[٨] فيما يرويه عن شيوخهِ، قالَ الشّيخُ في «النكتِ»: «وهو مردودٌ عليهِ - أي: ابنِ منده -»[٩]، ولم يوافقهُ عليهِ أحدٌ علمته، والدليلُ على بطلانِ كلامه أنَّه ضمَّ مع البخاريِّ مسلمًا في ذلكَ، ولم يقل مسلمٌ في «صحيحِه» بعدَ المقدمةِ عن أحدٍ من شيوخه: قال فلانٌ، وإنما رَوَى عنهم بالتصريحِ، فهذا يدلُّك على توهينِ كلامِ ابنِ

---

(١) وقع هذا في حديث عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه: قال: «قلت كما قال النبي صلي اللّه عليه وسلم: «أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله اللّه الجنة ...» فقد ورد في صحيح البخاري بصيغة: «حدثنا عفان» وورد في تحفة الأشراف بصيغة: «قال عفان» قال ابن حجر في النكت: «وقع في رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة: حدثنا عفان، وكذا في سماعنا من طريق أبي الوقت». تحفة الأشراف مع النكت الظراف (١٠٤٧٢).

(٢) عبارة: «وأخرج عنه بالوسائط كثيرًا» لم ترد في (ك).

(٣) انظر على سبيل المثال: صحيح البخاري ٩ / ١١٧(٧٢٩٠).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٤.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٣.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٥ وهو كلام ابن منده.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٥ وهو كلام ابن منده أيضًا.

(٨) لم ترد في (ك).

(٩) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

منده، لكنْ سيأتي في النوعِ الحاديَ عشرَ ما يدلكَ على أنَّ البخاريَّ قد يذكرُ الشيء عن بعضِ شيوخهِ، ويكونُ بينهما واسطةٌ»[1]، وقال في الموضعِ المذكورِ: «ويشكلُ على ما ذكرهُ المصنفُ - أي: من أنَّ ما عبرَ فيهِ البخاريُّ عن شيخٍ له بـ«قالَ» فهوَ متصلٌ - [2] أنَّ/٥٥ب/ البخاريَّ قال في «صحيحِه» في كتابِ الجنائزِ، في بابِ ما جاءَ في قاتلِ النفسِ: وقال حجاجُ بنُ منهالٍ: حدثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عنِ الحسنِ، حدثنا جندبٌ في هذا المسجد، فما نسيناهُ.. الحديثَ[3]. فحجاجُ بنُ منهالٍ أحدُ شيوخِ البخاريِّ، قد سمعَ منهُ أحاديثَ، وقد علّقَ عنهُ هذا الحديثَ، ولم يسمعهُ منهُ، وبينهُ وبينهُ واسطةٌ، بدليلِ أنَّه أوردهُ في بابِ ما ذكر عن بني إسرائيلَ، فقالَ: حدثنا محمدٌ، حدثنا حجاج، حدثنا جرير، عنِ الحسنِ حدثنا جندب.. فذكرَ الحديثَ[4]، فهذا يدلُّ على أنَّهُ لم يسمعْه من حجاجٍ، وهذا تدليسٌ. فلا ينبغي أنْ يحملَ ما علّقه عن شيوخهِ على السماعِ منهم، ويجوزُ أنْ يقالَ: إنَّ البخاريَّ أخذَه عن حجاجِ بنِ منهالٍ بالمناولةِ، أو في حالِ المذاكرَةِ، على الخلافِ الذي ذكرهُ ابنُ الصلاحِ، وسمعه ممن سمعَه منهُ، فلم يستحسنِ التصريح باتصالهِ بينهُ وبينَ حجاجٍ، لما وقعَ من تحمّلِه، وقد صحَّ عنه[5] بواسطةِ الذي حدّثهُ بهِ عنهُ، فأتى بهِ في موضعٍ بصيغةِ التعليق، وفي موضعٍ آخرَ بزيادةِ الواسطةِ. وعلى هذا فلا يُسمَّى ما وقعَ منَ البخاريِّ على هذا التقديرِ تدليسًا»[6]. انتهى. وسيأتي في التدليس عن الخطيبِ جوابٌ آخرُ.

---

(١) التقييد والإيضاح: ٣٤.

(٢) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٣) صحيح البخاري ٢ / ١٢٠ (١٣٦٤).

(٤) صحيح البخاري ٤ / ٢٠٨ (٣٤٦٣).

(٥) في التقييد: «عنده».

(٦) التقييد والإيضاح: ٩١.

قال الشيخُ[١] : « وعلى كلِّ حالٍ فهوَ محكومٌ بصحتهِ ؛ لكونهِ أتى بهِ[٢] بصيغةِ الجزمِ ، كما تقدّمَ فيما قاله ابنُ حزمٍ في حديثِ البخاريِّ عن هشامِ بنِ عمار بحديثِ المعازف : من أنَّه ليسَ متصلًا عندَ البخاريِّ يمكنُ أنْ يكونَ البخاريُّ أخذَهُ عن هشامٍ مناولةً ، أو في المذاكرةِ ؛ فلم يصرّح فيهِ بالسماعِ »[٣] .

وقولُه : (**إنَّهُ لا** /٥٦أ/ **يصحُّ ، وإنَّهُ موضوع**)[٤] مردودٌ عليهِ ، فقد وَصلَهُ غيرُ البخاريِّ من طريقِ هشامِ بنِ عمارٍ ، ومن طريقِ غيرهِ ، فقالَ الإسماعيليُّ : ... إلى آخرِه[٥] ، واختلفَ في محمدٍ شيخِ البخاري في حديثِ جندبٍ ، فقيلَ : هو محمدُ بنُ يحيى الذهليُّ ، وهوَ الظاهرُ ، فإنَّهُ رَوَى عن حجاجِ بنِ منهالٍ ، والبخاريُّ عادتهُ لا ينسبُه إذا رَوَى عنهُ ، إمّا لكونِه من أقرانِه ، وإمّا لما جرى بينهما ، وقيلَ : هو محمدُ بنُ جعفرَ السمنانيُّ . ثمَّ قالَ : وقد يجابُ عن المصنفِ بما ذَكرهُ هنا عقبَ الإنكارِ على ابنِ حزمٍ ، وهوَ قولُه : « والبخاري قد يفعلُ مثلَ ذلكَ ؛ لكون ذلكَ الحديثِ معروفًا من جهةِ الثقاتِ عن ذلكَ الشخصِ الذي علّقهُ عنهُ ، وقد يفعلُ ذلكَ ، لكونِه قد ذكرَ الحديثَ في موضعٍ آخرَ من كتابِه متصلًا ، وقد يفعلُ ذلكَ لغيرِ ذلكَ من الأسبابِ التي لا يصحبُها خللُ الانقطاعِ »[٦] . انتهى .

فحديثُ النهي عن المعازفِ من بابِ ما هوَ معروفٌ من جهةِ الثقاتِ عن هشامٍ كما تقدمَ ، وحديثُ جندب من بابِ ما ذكرهُ في موضعٍ آخرَ من كتابِهِ مسندًا[٧] .

---

(١) يعني : العراقي .

(٢) لم ترد في (ف) .

(٣) التقييد والإيضاح : ٩١.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦ بتصرف والكلام عائد لابن حزم في المحلى ٩ / ٥٩.

(٥) جاء في حاشية (أ) : « تقدم » ، وانظر : شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ١٤٧.

(٧) من قوله : « قال الشيخ في النكت ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

قولُه: (**وأخطأ في ذلكَ من وجوه**)[١]، أي: منها قولُه: «لم يتصلْ ما بينَ البخاريِّ وصدقةَ بنِ خالدٍ»[٢] وإنما حقُّ العبارةِ على مراده ما بينَ البخاريِّ وبينَ هشامٍ، لكن هذا على تقدير أَنْ تكونَ هذه عبارةَ ابنِ حزمٍ، والذي نقل ابنُ الصلاحِ عنهُ في التفريعات في فنِّ المعضلِ أَنَّه قالَ: «منقطع فيما بينَ البخاريِّ وهشامٍ»[٣] واللفظُ الذي ذَكره الشيخُ عزاهُ إلى «المحلى»، وجعلهُ اعتراضًا على ابنِ الصلاحِ، فقالَ: «إنما قالَ ابنُ حزمٍ في «المحلى»: هذا حديثٌ منقطعٌ فذَكَره، ثم قالَ: وصدقةُ بنُ خالدٍ هو شيخُ هشام/٥٦ب/ بنِ عمارٍ في هذا الحديثِ، وهذا قريبٌ إلَّا أَنَّ المصنِّفَ[٤] لا يجوّزُ تغييرَ[٥] الألفاظِ في التصانيفِ، وإنِ اتفقَ المعنى»[٦] انتهى.

وَيمكنُ أنْ يكونَ ابنُ حزمٍ عبَّر بما ذَكرهُ ابنُ الصلاحِ في غيرِ «المحلى»[٧].

الثاني: حكمُه عليه بعدمِ الاتصالِ، وقد وُصِلَ من طرقٍ، والمدارُ في الصحة على الاتصالِ بالثقاتِ، لا على الاتصالِ من جهةِ البخاري وفي صحيحِه، قال بعضُ أصحابنا: قالَ ابنُ كثيرٍ: «رواهُ أحمدُ في «مسندهِ»[٨]، وأبو داود في «سننِه»[٩]، وخرجهُ البَرْقانيُّ في «صحيحِه»، وغيرُ واحدٍ مسندًا متصلًا إلى هشامِ بنِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦.

(٢) أي: ابن حزم، وقوله في المحلى ٩ / ٥٩.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٦.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

(٥) في (ف): «تفسير».

(٦) التقييد والإيضاح: ٩٠.

(٧) من قوله: «لكن هذا على تقدير...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٨) مسند الإمام أحمد ٥ / ٣٤٢ - ومن طريقه أبو داود(٣٦٨٨) - من طريق مالك بن أبي مريم، عن عبد الرحمان بن غنم، عن أبي مالك.

(٩) سنن أبي داود (٤٠٣٩) من طريق بشر بن بكر، عن عبد الرحمان بن يزيد بن خالد، عن عطية بن قيس، عن عبد الرحمان بن غنم الأشعري، عن أبي مالك، به.

عمارٍ»[١]، وقالَ ابنُ عبدِ الهادي: «ورواهُ الطبرانيُّ[٢] عن موسى بنِ سهلٍ الجوني البصري، عن هشامٍ»[٣].

الثالث: قوله: (**ولا يصحُّ في هذا البابِ شيءٌ**)[٤] وقد صحَّ.

قولُه: (**لا يصحبها خللُ الانقطاعِ**)[٥] قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «وقد اعترضَ على المصنِّفِ[٦] بأنَّ حديثَ جندبٍ الذي ذَكره في الجنائزِ صحبهُ خللُ الانقطاعِ، بأنَّهُ لم يأخذْهُ عن حجاجٍ، والجوابُ عنِ المصنِّفِ: أنَّهُ لا يصحبها خللُ الانقطاعِ في الجملةِ، بأنْ يكونَ الحديثُ معروفَ الاتصالِ، إمّا في كتابِه في موضعٍ آخرَ، كحديثِ جندبٍ، أو في غيرِ كتابهِ، كحديثِ أبي مالكٍ الأشعريِّ، فإنَّه إنما جزَم به حيثُ علمَ اتصالهُ، وصحتَه في نفسِ الأمرِ، كما تقدّمَ، واللهُ أعلمُ»[٧].

قولُه: (**وقالَ الطبرانيُّ في «مسندِ الشاميينَ»**)[٨] قالَ في «النكتِ» بعدَ هشامِ بنِ عمارٍ، حدَّثنا صدقةُ بنُ خالدٍ: «وقالَ أبو داودَ في «سننِه»[٩]: حدّثَنا عبدُ الوهابِ بنُ نجدةَ، حدّثَنا بشرُ بنُ بكرٍ[١٠]؛ كلاهما - يعني: صدقةَ وبشرًا-[١١]

---

(١) اختصار علوم الحديث ١ / ١٢٤، وبتحقيق: ٩٣.

(٢) في المعجم الكبير (٣٤١٧).

(٣) من قوله: «والمدار في الصحة..» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٧.

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي على ابن الصلاح».

(٧) التقييد والإيضاح: ٩٢.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦، وانظر: مسند الشاميين ١ / ٣٣٤(٥٨٨).

(٩) سنن أبي داود (٤٠٣٩).

(١٠) في (أ): «بكير» وهو تصحيف، والصواب ما أثبته من سنن أبي داود، وتحفة الأشراف (١٢١٦١)، والتقييد الإيضاح.

(١١) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي.

عن عبدِ الرحمانِ بن يزيدَ بنِ جابرٍ بإسنادهِ»[١] انتهى.

ففي هذا بيانُ اتصالهِ[٢] من جهةِ غيرِ هشامٍ.

/٥٧أ /نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنَ الكُتبِ الْمُعْتَمَدَةِ[٣]

قولُه: (نقلُ الحديثِ منَ الكتبِ المعتمدةِ)[٤] الألفُ واللامُ في قولِه: «المعتمدة» لما عهدَ من اشتراطِه في الحكمِ بالصحةِ، أنْ ينصَّ عليها الأئمةُ المعتمدونَ في مصنفاتهم المعتمدة، أي: المقطوعِ بصحةِ نسبتها إلى قائليها، ويدلُّ على ذلكَ قوله: «وأخذُ حديث من كتابٍ منَ الكتبِ المعتمَدة، شرطه أنْ يكونَ ذلكَ الكتابُ مقابلًا»[٥] فجعلَ شرطَ المقابلةِ، بعدَ كونهِ معتمَدًا، فعلمَ أنَّ مرادَهُ بالاعتمادِ غيرُ ما ينشأُ عن المقابلةِ، وهو اشتهارُ النسبةِ إلى مَن صنَّفهُ.

ويوضحُ لكَ ذلك أنَّ ابنَ الصلاحِ لا[٦] يسوغُ تصحيحَ ما لم يصححْهُ الأئمةُ المعتمَدونَ في كتبِهم المعتمَدةِ، ولا شكَّ أنَّهُ لا يجيزُ العملَ والاحتجاجَ إلا بما صحَّ، أو حسنَ، ومتى لم تُحملِ اللامُ على هذا العهدِ، لزمَ منهُ جوازُ تصحيحِ ما لم يصححوهُ، فتأملْه جدًّا.

ثمَّ راجعتُ كلامَ ابنِ الصلاحِ، فرأيتُه يكادُ يكونُ صريحًا في ذلكَ، فإنَّه قالَ في الثامنةِ منَ الفوائدِ المتعلقةِ بالصحيحِ[٧]: «إذا ظهرَ ما قدمناهُ: انحصار طريقِ معرفةِ الصحيح، والحسنِ الآنَ في مراجعةِ الصحيحينِ، وغيرِهما من الكتبِ

---

(١) التقييد والإيضاح: ٩٢.

(٢) في (ف): «إيصاله».

(٣) من قوله: «قوله: لا يصحبها خلل الانقطاع...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٧ بتصرف يسير.

(٦) لم ترد في (ك).

(٧) عبارة: «في الثامنة من الفوائد المتعلقة بالصحيح» لم ترد في (ك).

المعتمَدِة، فسبيلُ مَن أرادَ العملَ، أو الاحتجاجَ بذلكَ.. »[١] إلى آخرِه.

قولُه: (**إنْ كانَ ممن يسوغُ له العملُ بالحديثِ**)[٢]، أي: من غيرِ مراجعةِ غيرِهِ بأنْ يكونَ عالمًا بمعنى ذلكَ الحديثِ، له ملكةٌ يَقوَى بها على معرفةِ المطلوبِ منه في ذلكَ، ولا يقالُ: إنَّ مفهومَ هذا أنَّ مَن أخذَ حديثًا لغيرِ عملٍ، ولا احتجاجٍ، يجوزُ له أخذهُ من غيرِ مقابلةٍ، لأنّا نقولُ: أخذهُ حينئذٍ يكونُ للروايةِ، وسيأتي اشتراطُ المقابلةِ لذلكَ.

قولُه: (**بمقابلةِ ثقةٍ**)[٣]، أي: يحصل/٥٧ب/ للناقلِ الوثوقُ بهِ، فإنَّ عبارةَ ابنِ الصلاحِ بعدَ قولِه: «إذا كانَ ممن يسوغُ لهُ العملُ بالحديثِ، أو الاحتجاجُ بهِ لذي[٤] مذهبٍ أنْ يرجعَ إلى أصلٍ قد قابلهُ هوَ، أو ثقةٌ غيرهُ بأصول صحيحةٍ[٥]... » إلى آخره. وعبارتهُ غيرُ صريحةٍ في أنَّه يشترطُ ذلكَ، بل هي محمولةٌ - كما قال النوويُّ في «شرحِ مقدمةِ مسلمٍ»[٦] - على الاستحبابِ، والاستظهارِ[٧].

قولُه: (**أصولٌ صحيحةٌ متعددةٌ مرويةٌ بروايات متنوعةٍ**)[٨]، أي: مِثلَ البخاريِّ مثلًا، فإنَّه إذا أرادَ نقلَ حديثٍ من روايةِ أبي الوقتِ منه، اشترطَ عند ابنِ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٧.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: صاحب».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٨.

(٦) مقدمة شرح صحيح مسلم ١ / ١٥.

(٧) من قوله: «قوله: بمثابلة ثقة... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٧، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٩٨.
وقد عقب النووي في الإرشاد ١ / ١٣٦ على قول ابن الصلاح فقال: «وهذا محمول على الاستحباب، ولا يشترط تعداد النسخ، وتنوع الروايات؛ فإن الأصل الصحيح تحصل به الثقة».

الصلاحِ أنْ يحضرَ ثلاثةَ أصولٍ فأكثرَ تكونُ رواياتُها متنوعةً، كأنْ يكونَ أحدُها مرويًّا عن كريمةَ، والآخرُ عن أبي ذرٍّ، والآخرُ بروايةِ الأصيلي، ثم يقابله عليها، فما اجتمعتْ عليهِ، تحققَ أنَّ البخاريَّ قالهُ، فيسوغُ له حينئذٍ نقله، وما اختلفَ فيه توقفَ فيهِ؛ لأنَّ في بعضِها زيادةً على بعضٍ ونقصًا، ولو كانتِ الأصولُ جمعيها بروايةِ أبي الوقتِ لم يكتفِ بها، إلا إذا كانتْ مرويةً عن أبي الوقتِ بطرقٍ متنوعةٍ.

هذا ما يظهرُ من كلامِه، ويوضحهُ تمامهُ بقولِه: «ليحصلَ له بذلكَ مع اشتهارِ هذهِ الكتبِ، وبُعْدِها عن أنْ تقصدَ بالتبديلِ والتحريفِ - الثقة بصحةِ ما اتفقت عليهِ تلكَ الأصولُ، واللهُ أعلمُ»[1] انتهى.

فإنها إذا كانتْ روايةُ رجلٍ واحدٍ قلَّ الوثوقُ، وأمكنَ أنْ يكونَ دخلَ عليهِ لبسٌ في كتابتِه، أو سماعه[2]، لكنْ بقيَ وراءَ ذلكَ أنَّ مفهوم كلامِه أنَّ الذي لم تتفقْ عليهِ الرواياتُ المتنوعةُ/٥٨أ/ لا يسوغُ له العملُ بهِ، ولا الاحتجاجُ بهِ، وإذا كان كذلكَ، فليتَ شعري ما الذي يعملُ عندهُ، هل يقولُ: إنَّه ينتقلُ إلى القياسِ؟ إنْ قالَ به فقد أجازهُ معَ وجودِ نصٍّ صحيح، ومَعاذَ اللَّه من ذلكَ، وإنْ قالَ غير ذلكَ، فما هو؟ ثم[3] إنْ كانَ مرادُهُ باتفاق النسخِ الاتفاقَ في اللفظِ، كَثُرَ المختلفُ فيهِ جدًّا، وإن كانَ المرادُ في المعني، فقد سَهُلَ الأمرُ قليلًا، فإنْ[4] لم يكنْ لذلكَ الكتابِ إلا طريقٌ واحدٌ، اكتفى فيه بأصولٍ من غيرِ قيدٍ زائدٍ، وإلا ضاعتْ أكثرُ الأحاديثِ.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٨.

(٢) في (ف): «أو إسماعه».

(٣) لم ترد في (أ).

(٤) في (ك): «قال».

قولُه: (**بأصلٍ معتمدٍ**)[١]، أي: مظنونٌ اعتمادهُ محققٌ، أي: غالبٌ على الظنِّ اعتمادهُ كأنْ يرى نسخًا[٢] بخطِّ شخصٍ من أهلِ العلمِ فيظنَّ أنها معتمدةٌ، وهو مع ذلكَ يُجوِّزُ فيها الغلطَ، ثمَّ يقابلها، فيصحّ ظنهُ، فيترجح ذلكَ الظنُّ حتى يقاربَ التحققَ باعتمادِها.

قولُه: (**فينبغي**)[٣] يحتملُ استعمالُ «ينبغي» في الوجوبِ[٤]، ولا تعارضَ حينئذٍ بينَ كلاميهِ، سَلّمنا أنَّ المرادَ بها هنا الاستحباب، لكنْ فرقٌ بينَ أصلِ الحكمِ ووصفهِ، فالاختلافُ في متنِ الحديثِ راجعٌ إلى أصلِ الحكمِ، بحيثُ يوجبُ تغييرَ الحكمِ بسببِ المخالفةِ، بخلافِ وصفِ الحديثِ بكونهِ صحيحًا، أو حسنًا، فإنَّ ذلكَ لا يقتضي إسقاطَ ما وقعَ فيهِ هذا الاختلافُ، فإنَّهُ إنْ كانَ حسنًا جزمًا ساغَ العملُ بهِ، وإنْ كانَ صحيحًا جزمًا فأولى، وإنْ جُمِعَ اللفظانِ، وكانَ ذلكَ باعتبارِ إسنادينِ فكذلكَ، أو باعتبارِ سندٍ واحدٍ للترددِ، فلا ينخفضُ عن درجةِ الحسنِ، وهوَ المرادُ، فهوَ محتجٌّ بهِ على كلِّ حالٍ. وأخصرُ من هذهِ العبارةِ أنْ يقالَ: يفرقُ بينَ المخالفةِ في حديثِ النبيِّ ﷺ، فيحتاطُ في مقابلتِه، وبينَ المخالفةِ/٥٨ب/ في كلامِ غيرهِ، فالأمرُ فيهِ أسهلُ.

قولُه:

٤٩- قُلْتُ: (وَلابْنِ خَيْرٍ) امْتِنَاعُ جَزْمٍ سِوَى مَرْوِيِّهِ إجْمَاعُ

قال شيخُنا: «لو قالَ:

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٧.

(٢) في (ف): «نسخة».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٧، وهو كلام ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٥.

(٤) انظر: نكت ابن حجر ١ / ٣٨٤، وبتحقيقي: ١٨٣.

قلتُ :

حَكَى ابنُ خير امتناعَا نقل سوى مرويه إجماعَا
كانَ أحسنَ » .

ثم إنَّ الناظمَ : « إنَّ « امتناع جزمٍ » مبتدأ ، و« إجماعُ » خبره » يحتاجُ إلى تتمةٍ ، وهوَ أنَّ هذا المبتدأَ والخبرَ في محلِ رفعٍ بالابتداءِ ، وخبرُ ذلكَ « لابنِ خير » ، ويكونُ حينئذٍ الحكمُ على لفظ الجملةِ ، أي : هذا الكلامُ لابن خير[١] ، وإلا تخيلَ أنَّ « لابنِ خير » أجنبيٌّ[٢] ،وأنَّه فَصَلَ بهِ[٣] بينَ المعطوفِ ، وهوَ « امتناع » ، وبينَ[٤] حرفِ العطفِ وهوَ الواوُ[٥] ، وأمّا على هذا التقديرِ فيصيرُ العاطفُ داخلًا على الخبرِ المتقدمِ[٦] ، أو يقالُ : « لابنِ خير » متعلقٌ بقولِه : « إجماعُ » ،واللامُ للاختصاصِ ، أي : إجماعٌ مختصٌّ ، نقلهُ ابنُ خير ، فهوَ من تعلّقِ الخبرِ ، فلم يَفصلْ بينَ المعطوفِ -الذي هوَ « امتناع » - وحرفِ العطفِ أجنبي ، أو يقالُ : إنَّهُ متعلّقٌ بوصفِ الخبرِ ، ويكونُ[٧] تقديرُ الكلامِ : وامتناعُ نقلٍ سوى مرويهِ إجماعٌ منقولٌ لابنِ خير ، وكانت أولًا « نقل » ثمَّ غيرها الناظمُ بقولِه « جزم » .

هذا ما يتعلّقُ بلفظهِ ، وأمّا معناه فإنَّهُ مشكلٌ جدًّا ، منطوقًا ومفهومًا ، وقد نقلهُ الشّيخُ ساكتًا عنهُ ، وكأنَّهُ ارتضاهُ[٨] .

---

(١) من قوله : « ويكون حينئذٍ الحكم ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٢) عبارة : « أنّ لابن خير أجنبي و » لم ترد في (ك) .

(٣) لم ترد في (ك) .

(٤) « بين » لم ترد في (ك) .

(٥) زاد بعدها في (ك) : « وبقوله : لابن خير » وأراها مقحمة .

(٦) في (ك) : « المقدم » .

(٧) من قوله : « أو يقال لابن خير متعلق .... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٨) عبارة : « وقد نقله الشيخ ساكتًا عنه وكأنه ارتضاه » لم ترد في (ك) .

أما منطوقًا ؛ فإنَّهُ صرّحَ في أنَّهُ لا يسوغُ لأحدٍ الجزمُ بما وجدهُ منَ الأحاديثِ الصحيحةِ التي ليسَ له بها روايةٌ أصلًا .

وأمّا مفهومًا ؛ فإنَّهُ يقتضي أنَّه[1] إذا وَجَدَ حديثًا لهُ بهِ روايةٌ ساغَ له الجزمُ بهِ ، سواءٌ كانَ ضعيفًا ، أو غيرَ ضعيفٍ ، وهذا لا يوافقُ عليهِ أحدٌ ، ولكنَّ تعليلهُ بحديثِ : « مَن كَـذبَ عليَّ »[2] يرشدُ إلى أنَّ كلامَهُ ليسَ على ظاهرِه ،

---

(١) لم ترد في (أ) .

(٢) الحديث صحيح متواتر ، ورد عن عدة من الصحابة رضي اللّه عنهم منهم :

١- جابر بن عبد الله ، عند أحمد ٣ / ٢٨٠ ، والدارمي (٢٣٧) ، وابن ماجه (٣٣) .

٢- وخالد بن عرفطة ، عند أحمد ٥ / ٢٩٢ .

٣- وزيد بن أرقم ، عند أحمد ٤ / ٣٦٦ .

٤- وأبو سعيد الخدري ، عند أحمد ٣ / ١٢ و ٢١ و ٣٩ و ٤٤ و ٤٦ و ٥٦ ، ومسلم ٨ / ٢٢٩ عقب (٣٠٠٤) .

٥- وسلمة بن الأكوع ، عند أحمد ٤ / ٤٧و ٥٠ والبخاري ١ / ٣٨ عقب (١٠٩) .

٦- وابن عباس ، عند أحمد ١ / ٢٣٣و ٢٦٩ ، والدارمي (٢٣٨) ، والترمذي (٢٩٥٠) و(٢٩٥١) .

٧- وعبد اللّه بن عمرو ، عند أحمد ٢ / ١٧١ .

٨- وعبد اللّه بن مسعود ، عند أحمد ١ / ٤٠٢ و٤٠٥ و ٤٥٤ ، والترمذي (٢٦٥٩) .

٩- وعقبة بن عامر ، عند أحمد ٤ / ١٥٦ .

١٠- وعلي بن أبي طالب ، عند أحمد ١ / ١٣٠ .

١١- ومعاوية بن أبي سفيان ، عند أحمد ٤ / ١٠٠ .

١٢- ويعلى بن مرة ، عند الدارمي (٢٤٠) .

١٣- والمغيرة بن شعبة ، عند البخاري ٢ / ١٠٢ (١٢٩١) ، ومسلم ١ / ١٠ عقب (٤) .

١٤- وأبو هريرة ، عند أحمد ٢ / ٤١٣ ، والدارمي (٥٩٩) ، والبخاري ١ / ٣٨ (١١٠) و٨ / ٥٤ (٦١٩٧) ، ومسلم ١ / ٨ (٣) .

قلت : وألف في ذلك الطبراني جزءًا شمل طرق هذا الحديث ، وقد رواها جميعها ابن الجوزي في تقدمة الموضوعات ١ / ٥٥- ٩٣ ، وبسط الكلام في تخريجها اللكنوي في الآثار المرفوعة : ٢١ - ٣٦ .

وأنَّ[١] مرادَهُ الزجـرُ /٥٩أ/ عن الجزمِ بما لم يعرف كونهُ محتجًّا بهِ، وسكتَ عن بيان حالهِ، أما إذا نقلهُ بصيغةِ التمريضِ، أو غيرها، ثم بيَّن حالَهُ من صحةٍ وسقمٍ، فإنَّه لا يمنعُ من ذلكَ، وكأنَّ ابنَ خير أرادَ هذا المعنى، فانقلبَ عليهِ التعبيرُ عنهُ.

ولو قالَ: «حتى يكونَ عندهُ محتجًّا بهِ»[٢] بدلَ قوله: «مرويًّا ...» إلى آخره لكانَ حسنًا، وكانَ النظمُ حينئذٍ يكونُ: جزمٍ بغير ثابت إجماعًا[٣].

واعلمْ أنَّ شهرةَ الكتابِ، كموطأ مالكٍ مثلًا - ولو لم تصل نسبتُهُ إلى مصنفهِ إلى حدِّ التواترِ - أقوى من وجودهِ له مرويًّا بطريقٍ واحدٍ، أو بطريقِ الإجازةِ، أو الوجادةِ مثلًا؛ إذ المقصودُ الوثوقُ بكونهِ محتجًّا بهِ[٤].

(١) عبارة: «كلامه ليس على ظاهره، وأنّ» لم ترد في (ك).

(٢) لم ترد في (ف).

(٣) من قوله: «وسكت عن بيان حاله...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) لم ترد في (ك).

قولُه :

القِسْـــمُ الثَّـــانِي :

الْحَسَـــنُ[١]

٥٠- وَالحَسَنُ المَعْرُوفُ مَخْرجًا وَقَدْ اشْـتَـهَـرَتْ رِجَـالُـهُ بِـذَاكَ حَـدْ
٥١- (حَمْدٌ) وَقَالَ (التِّرمِذِيُّ) : مَا سَلِمْ مِـنَ الشُّـذُوذِ مَـعَ رَاوٍ مَـا اتُّـهِـمْ
٥٢- بِكَذِبٍ وَلَمْ يَكُنْ فَـرْدًا وَرَدْ قُلْتُ : وَقَدْ حَسَّن بَعْضَ مَا انفَرَدْ
٥٣- وَقِيلَ : مَا ضَعْفٌ قَرِيبٌ مُحْتَمَلْ فِيْهِ ، وَمَا بِكُلِّ ذَا حَدٌّ حَصَلْ

قولُه : (اختلفَ أقوالُ أئمةِ الحديثِ)[٢] غيرُ مُسلَّمٍ ، فليسَ[٣] بينَ أقوالهم اختلافٌ ، فإنَّ الخطابيَّ والترمذيَّ ما تواردا على شيءٍ واحدٍ ، بل كلٌّ منهما عرَّفَ نوعًا منهُ[٤] ، وأما ابنُ الجوزي فالظاهرُ أنَّهُ لم يردِ الحدَّ ، وإنما أرادَ الوصفَ بصفةٍ

---

(١) انظر في الحسن :
معرفة أنواع علم الحديث : ٩٩، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٣٧ - ١٥٢، والتقريب : ٤٢ - ٤٩، والاقتراح : ١٩١، ورسوم التحديث : ٦١، والمنهل الروي : ٣٥، والخلاصة : ٣٨، والموقظة : ٢٦، واختصار علوم الحديث ١ / ١٢٩ وبتحقيقي : ٩٦، والشذا الفياح ١ / ١٠٦، والمقنع ١ / ٨٣، ومحاسن الاصطلاح : ٣٣، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٩، وتنقيح الأنظار : ٦٤، ونزهة النظر : ٤٦، والمختصر : ٧٣، وفتح المغيث ١ / ٦١، وألفية السيوطي : ١٥ - ١٩، والبحر الذي زخر ٣ / ٩٥٠، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٤٥، وفتح الباقي ١ / ١٤٢، وتوضيح الأفكار ١ / ١٥٤، وظفر الأماني : ١٧٤، وشرح شرح نخبة الفكر : ٢٩٣، والبواقيت والدرر ١ / ٣٨٨، وقواعد التحديث : ١٠٥، ولمحات في أصول الحديث : ١٥٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥١.

(٣) لم ترد في (ك).

(٤) انظر : نكت ابن حجر ١ / ٣٨٧، وبتحقيقي : ١٨٥.

تُقَرِّبُ الحسنَ منَ التمييزِ، ورسم الخطابيُّ (**حمدٌ**)[١] بغيرِ ألفٍ وغلطَ كثيرونَ فقالوهُ (**أحمدُ**) بألفٍ، وحدُّ الخطابيِّ واقعٌ على الحسنِ لذاتهِ[٢].

قولُه: (**ما عرف مخرجه**)[٣]، أي: رجالهُ الذينَ يدورُ عليهم، فكلُّ واحدٍ من رجالِ السندِ مخرجٌ خرجَ منه الحديثُ.

وقولُه: (**وعليهِ مدارُ**)[٤] إلى آخرِه، كلامٌ كاشفٌ، لا أنَّهُ داخلٌ في الحدِّ قال الشيخُ في «النكتِ»: «ما حكاهُ من صيغةِ كلامِ الخطابيِّ قدِ اعترضَ عليهِ فيهِ الحافظُ أبو عبدِ اللَّه محمدُ بنُ عمرَ بنِ رشيدٍ فيما حكاهُ الحافظُ أبو الفتحِ اليعمريُّ في «شرحِ الترمذيِّ»/٥٩ب/ فقالَ: إنَّهُ رآهُ بخطِّ الحافظِ أبي عليٍّ الجياني ما عُرفَ مخرجُهُ واستقرَّ حالهُ، أي: بالسينَ المهملةِ، وبالقافِ، وبالحاءِ المهملةِ دونَ راءٍ في أوله. قال ابنُ رشيدٍ: وأنا بخطِّ الجيانيِّ عارفٌ»[٦] انتهى.

قال الشيخُ: «وما اعترضَ به ابنُ رشيدٍ مردودٌ، فإنَّ الخطابيَّ قد قالَ ذلكَ في خطبةِ كتابه «معالمِ السننِ»[٧]، وهوَ في النسخِ الصحيحةِ المسموعةِ، كما ذكرَ المصنِّفُ. «واشتهرَ رجالهُ»، وليسَ لقولِه: «واستقرَّ حالهُ» كبيرُ معنًى، واللَّهُ أعلمُ»[٨] [٩].

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥١).

(٢) جاء في حاشية (أ): «والترمذي عرف الحسن لغيره» انظر: نكت ابن حجر ١ / ٣٨٧ وبتحقيقي: ١٨٥ - ١٨٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥١.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢.

(٥) النفح الشذي ١ / ٢٦٧.

(٦) التقييد والإيضاح: ٤٣.

(٧) معالم السنن ١ / ٦.

(٨) من قوله: «قال الشيخ في النكت ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٩) التقييد والإيضاح: ٤٤.

قولُه: (**بعض المتأخرينَ**)[١] إنما عزاهُ، ولم يجزمْ بهِ من عندِ نفسهِ، لتخصيصِ هذا المتأخرِ الاحتراز بهذينِ النوعينِ، وينبغي تعميمُ الاحترازِ في كلِّ ما لم يتصل سندهُ، ويمكنُ الاعتناءُ بهذا المتأخرِ، فيعممُ كلامهُ بأنْ يقالَ: إنَّهُ لم يُرِدْ بالانقطاعِ معناهُ الاصطلاحيَّ، بل أرادَ كلَّ خللٍ ظاهرٍ في السندِ من جهةِ الاتصالِ، وأرادَ بالتدليسِ كلَّ خللٍ خفيٍّ من تلكَ الجهةِ، فالمنقطعُ لم يعرف مخرجهُ؛ لأنَّ موضعَ الانقطاعِ لم يعرفِ الراوي الساقطَ منه، الذي خرَج عنه الحديثُ.

قولُه: (**قبل أن يتبينَ تدليسه**)[٢] هو مصدرٌ مرادٌ بهِ اسمُ المفعولِ، أي: قبلَ أن يتبينَ مُدلِّسُه[٣] أي: الراوي الذي دَلّسَ المدلسُ ذلكَ الحديثَ عنه، فإذا تبيّن أنَّهُ لم يسمعْ من ذلكَ الذي عنعنهُ عنه، وصرّحَ بالواسطةِ، فقد تبيّنَ تدليسُه، وإذا بينَ الواسطةَ اعتبرناها، فإن أبرزهَا بالعنعنةِ أيضًا، كان كأنَّه لم يبيّنْ، فيوقفُ حتى يبينَ السماعَ، وإنْ أبرزَها بصيغةٍ من صيغِ السماعِ، فيعتبرُ حالُ الواسطةِ/٦٠أ/ في الشهرَةِ بالصدقِ، وعدمها.

قولُه: (**وأيضًا فالصحيحُ قد عرفَ مخرجه ...**)[٤] إلى آخره.

قال شيخُنا: «يعتنى بالخطابيِّ، فيقالُ: الحيثيةُ هنا مرعيةٌ؛ لأنَّهُ قد عرفَ الصحيحَ والضعيفَ، فينْزلُ حدَّ الحسنِ على ما لم يكن ذكرهُ في حدٍّ واحدٍ منهما، وهوَ الأمرُ المتوسطُ بينهما فـ «عرفَ مخرجهُ» بمعنى: لم يفقد سندُه الاتصالَ ظاهرًا، كالانقطاعِ، والإرسالِ، ونحوهما، ولا خفيًّا، كالتدليسِ، «واشتهرَ رجالهُ» يعني: بالصفاتِ المتوسطةِ بينَ صفاتِ الصحيحِ والضعيفِ، فلا يشترطُ أنْ يبلغوا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢.

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: الشخص».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢، وهو كلام ابن دقيق العيد في الاقتراح: ١٩١.

الإتقانَ المشروطَ في رواة الصحيحِ، بل يكونُ إتقانُهم دونَ ذلكَ، ولا ينْزلونَ في خفةِ الضبطِ إلى القدرِ الموصلِ إلى الضعيفِ. وذكرَ الشيخُ في «النكت»[١] أنَّ قولَ الخطابيِّ: «ما عرفَ مخرجه» كقولِ الترمذيِّ: «ويُروَى نحوه من غير وجهٍ». وقول الخطابيِّ: «اشتهرَ رجالهُ» يعني بالسلامةِ من وصمةِ الكذبِ، هوَ كقولِ الترمذيِّ: «ولا يكونُ في إسناده مَن يُتهمُ بالكذبِ»، وزادَ الترمذيُّ: «ولا يكونُ شاذًّا». ولا حاجةَ إلى ذكرِهِ؛ لأنَّ الشاذَّ ينافي عرفانَ المخرجِ، فكأنَّه كرره بلفظٍ متباينٍ، فلا إشكالَ فيما قالاه. ثم اعترضَ[٢] عليهِ بأنَّ كلامَ الخطابيِّ لا يدلُّ على ما قالهُ أصلًا، وأنَّ ما رآهُ[٣] في كلامِ بعضِ الفضلاءِ[٤] بأنَّهُ احترازٌ عن المرسلِ ونحوهِ أحسنُ؛ لأنَّ المرسلَ الذي سَقطَ بعضُ إسناده، وكذا المدلَّسُ الذي سقطَ منهُ بعضهُ، لا يعرفُ فيهما مخرجُ الحديثِ؛ لأنَّهُ لا يُدرى مَن سَقطَ من إسنادهِ، بخلافِ مَن أبرزَ جميعَ رجالهِ، فقد عرف مخرج الحديثِ من أينَ؟»[٥]. انتهى ./٦٠ب /.

قلتُ: وقد يُروَى الحديثُ من وجوهٍ كثيرةٍ متباينةٍ، ويكونُ في كلٍّ منها سَقطٌ، فتكونُ مجهولةَ المخرجِ.

وقولُه: (**إنَّ الشاذَّ ينافي عرفانَ المخرجِ**)[٦] ممنوعٌ، فإنَّهُ ما يخالفُ الثقةُ فيهِ مَن هوَ أوثقُ منهُ، فقد عرفَ مخرجهُ، وقد يكونُ راويهِ متعددًا، ويخالفهم مَن هوَ في

---

(١) التقييد والإيضاح: ٤٤.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن حجر» والاعتراض للعراقي.

(٣) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي: العراقي».

(٤) جاء في حاشية (أ): «وهو المعبر عنه في الشرح ببعض المتأخرين».

(٥) التقييد والإيضاح: ٤٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١٥٢/١.

مثلِ عددهم، وهم أوثقُ منهم، اللَّهُ أعلمُ[١].

قولُه: (**أي: ابن دقيقِ العيدِ ذكرَ من بعد**)[٢] إلى آخره. هذا اعتراضٌ على بحثه الثاني، وهو قولُه: (**وأيضًا فالصحيحُ**)[٣] إلى آخرِه.

قالَ شيخُنا: «والجوابُ عنِ ابنِ دقيقِ العيدِ: أنَّهُ إنما ذكرَ هذا البحثَ وهو قوله: إنَّ الصحيحَ أخصُّ. استطرادًا وجوابًا عن جمعِ الترمذيِّ وصفي الصحةِ والحُسْنِ لحديثٍ واحدٍ، فذكرَ لذلكَ احتمالاتٍ يصححُ بها كلامهُ منها العمومُ والخصوصُ.

وأما مناقشتهُ للخطابيِّ ففي باب الحسنِ. والقاعدةُ: أنَّ ما ذكرَ بحثًا لا يلزمُ الباحث اختيارهُ، وأن ما ذكر في بابهِ هوَ المعتمدُ؛ فالحاصلُ: أنَّهُ لا ينسبُ إليهِ[٤] تناقضٌ»[٥].

قولُه: «مُخِلٌّ للحدِّ»[٦] صحيحٌ إلا عندَ التجوزِ، وهو حاصلٌ هنا، فالصحيحُ إنما يطلق عليهِ الحسنُ مجازًا باعتبارِ ما كانَ؛ لأنَّ مطلقَ الضبط مشترطٌ فيهِ وفي الحسنِ، ثم يشترطُ في الصحيحِ تمامُ ضبطِ راويهِ، فإذا أطلقَ عليهِ «الحسنُ» فبالنظر إليه باعتبارِ مطلق الضبطِ، ووجودُ الدرجةِ الدنيا، لا ينافي الدرجةَ العليا، كما سيأتي عند قوله: «كلُّ صحيحٍ حسنٌ لا ينعكس» وإنْ لم يُرْعَ فيهِ المجاز، فهوَ مباينٌ للحسنِ؛ لأنَّ الضبطَ المشترطَ فيهِ غيرُ الضبطِ المشترطِ في الحسنِ، فليسَ نسبتُه منَ الحسنِ كنسبةِ الإنسانِ من مطلقِ الحيوان؛ لأنَّ القدرَ الجامعَ بينهما/٦١أ/ - وهوَ

---

(١) من قوله: «وذكر الشيخ في النكت ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢.

(٣) المصدر السابق.

(٤) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي ابن دقيق العيد».

(٥) انظر: الاقتراح: ١٩٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢.

الحياةُ - موجودٌ في كلٍّ من الإنسانِ والفرسِ مثلًا، على حدٍّ سواءٍ، لا كذلكَ الضبطُ الذي في الصحيحِ والحسنِ، والقولُ فيهما كالقولِ في الواجبِ والمباحِ، فكما أنَّ منْ قالَ: إنَّ المباحَ جنسٌ للواجبِ، يقالُ له: يلزمكَ أنْ تقولَ: إنَّ النوعَ - وهوَ الواجبُ - يستلزمُ التخييرَ في فعلهِ وتركهِ، فكذلكَ يلزمُ من قالَ: إنَّ الحسنَ جنسٌ للصحيحِ، أنْ يقولَ: إنَّ النوعَ - وهو الصحيحُ - يستلزمُ وجودَ خفةِ الضبطِ في راويهِ، وكما أنَّهُ لما قالَ: «هما مأذون في فعلهما واختصَّ الواجبُ بقيدٍ زائدٍ وهو أنَّهُ ممنوعٌ من تركهِ» رُدَّ عليهِ: بأنَّهُ تَرَكَ فصلَ المباحِ، وهوَ أنَّهُ مأذونٌ في تركهِ، فكذلكَ من جعلَ الحسنَ جنسًا للصحيحِ، لأنهما يشترطُ في راويهما الضبطُ. واختصَّ الصحيح باشتراطِ مزيدِ الضبطِ في الراوي، يردُ عليهِ: بأنَّهُ تركَ فصلَ الحسنِ، وهو اشتراطُ قصورِ ضبطِ راويهِ عن ضبطِ الصحيحِ، وكما أنَّ الواجبَ والمباحَ نوعانِ تحتَ الحكمِ، فكذلكَ الصحيحُ والحسنُ نوعانِ للمقبولِ، فإنَّهُ يشملهما؛ لأنَّهُ خبرٌ متصلُ السندِ بنقلِ عدلٍ ضابطٍ عن مثلهِ، أو عدولٍ يعضدُ بعضُهم بعضًا، غير شاذٍّ ولا معللٍ، واللَّهُ أعلمُ.

قال شيخنا: «والترمذيُّ عرَّفَ الحسنَ لغيرهِ، وادعاءُ ابنِ المواقِ[1] أنَّهُ لم يميزْ ممنوعٌ، فإنهُ ميّزهُ بشيئينِ: أحدهما: أنْ يكونَ راويهِ قاصرًا عن درجةِ راوي

---

(١) وهو محمد بن يحيى بن أبي بكر، أبو عبد اللَّه بن المواق مراكشي، قال ابن عبد الملك: «كان فقيهًا، حافظًا، مقيدًا، ضابطًا، متقنًا، ناقدًا، محققًا»، وهو تلميذ ابن القطان، له كتاب «بغية النقاد»، و«شيوخ الدارقطني»، و«شرح مقدمة مسلم» توفي سنة (٦٤٨هـ).

وقد وهم صاحب كشف الظنون فخلط بين ابن المواق هذا، وابن مواق آخر اسمه: محمد بن يوسف المتوفى سنة (٨٩٧هـ)، وهو شارح مختصر الخليل المسمى «التاج والإكليل». انظر: نيل الابتهاج: ٣٢٤، وكشف الظنون ١/ ٢٥١، والإعلان بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام ٤/ ٢٣١.

وقد ذكر ابن سيد الناس كلام ابن المواق في كتابه النفح الشذي ١ / ٢٨٩.

الصحيحِ، بل عن درجةِ راوي الحسنِ لذاته، وهو أنْ يكونَ غيرَ متهمٍ بالكذبِ، فيدخلَ فيهِ المستورُ والمجهولُ، ونحو ذلكَ. وراوي الصحيحِ لا بدَّ وأنْ يكونَ ثقةً، وراوي الحسنِ لذاتهِ لابدَّ وأنْ يكونَ/٦١ب/ موصوفًا بالضبطِ، ولا يكفي كونهُ غيرَ متهمٍ بالكذبِ، وقد ذكرَ هذا ابنُ المواقِ في نفسِ اعتراضهِ بقولِه: بل ثقات، ولم يُتنبهُ له، فإنَّ الترمذيَّ لم يعدلْ عن قوله: «ثقات» وهي كلمةٌ واحدة إلى قولِه: «لا يكونُ في إسنادهِ من يتهمُ بالكذبِ» إلا لإرادةِ قصورِ رواتهِ عن وصفِ الثقةِ، كما هي عادةُ البلغاء في المخاطباتِ.

والثاني: أنْ يُروَى من غيرِ وجهٍ نحوُهُ، وهذا الذي استدركهُ عليهِ ابنُ سيدِ الناسِ[1].

قولُه: (**قال أبو عيسى الترمذيُّ**)[2] لم يبينِ ابن الصلاحِ من أينَ نقلَ هذا، فاعترضَ عليهِ الحافظ عمادُ الدينِ بنُ كثيرٍ فقالَ - كما حكاه الشيخُ عنهُ في «النكتِ»- [3]: «هذا إنْ كانَ قد رُويَ عنِ الترمذيِّ أنَّهُ قالهُ، ففي أي كتابٍ له قاله؟ وأين إسنادهُ عنهُ؟ وإنْ كانَ فُهِمَ من اصطلاحهِ في كتابهِ «الجامعِ»، فليسَ ذلكَ بصحيحٍ! فإنَّه يقولُ في كثيرٍ منَ الأحاديثِ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نعرفهُ إلا من هذا الوجهِ»[4]. قال الشيخُ: «وهذا الإنكارُ عجيبٌ، فإنَّه في آخرِ «العللِ»[5] التي في آخرِ «الجامع»، وهيَ داخلةٌ في سماعنا، وسماعِ المنكرِ لذلكَ، وسماعِ الناسِ. نَعَم، ليست في رواية كثيرٍ من المغاربةِ، فإنَّهُ وقعت لهم روايةُ المباركِ بنِ

(١) النفح الشذي ١ / ٢٩١.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢.

(٣) التقييد والإيضاح: ٤٥.

(٤) اختصار علوم الحديث ١ / ١٣٠، وبتحقيقي: ٩٧ - ٩٨.

(٥) العلل آخر الجامع ٦ / ٢٥١ وعبارته: «كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًّا، ويروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن».

عبدِ الجبارِ الصيرفيِّ[١]، وليست في روايتِهِ عن أبي يعلى أحمدَ بنِ عبدِ الواحدِ[٢]، وليست في روايةِ أبي يعلى عن أبي علي[٣] السنجيِّ[٤]، وليست في روايةِ أبي عليٍّ، عن أبي العباس المحبوبيِّ[٥] صاحب الترمذيِّ، ولكنها في روايةِ عبدِ الجبارِ بنِ محمدِ الجراحي[٦]، عن المحبوبيِّ، ثم اتصلت عنهُ بالسماعِ إلى زماننا لمصرَ والشامِ، وغيرهما منَ البلادِ الإسلاميةِ/٦٢أ/ ولكنِ استشكلَ أبو الفتحِ اليعمريُّ في «شرحِ الترمذيِّ» أنَّهُ لو قالَ قائلٌ: إنَّ هذا إنما اصطلحَ عليهِ الترمذيُّ[٧]، كون هذا

---

(١) وهو أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم بن أحمد بن عبد الله البغدادي الصيرفي توفي سنة (٥٠٠هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء ١٩ / ٢١٣، وشذرات الذهب ٣ / ٤١٢.

(٢) وهو أحمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر بن أحمد بن جعفر أبو يعلى المعروف بابن زوج الحرة توفي سنة (٤٣٨هـ).

انظر: تاريخ بغداد ٤ / ٢٧٠، وتاريخ الإسلام وفيات (٤٣٨): ٤٥٦.

(٣) «علي» لم ترد في (ف).

(٤) وهو أبو الحسن بن محمد بن أحمد بن شعبة السنجي ورد بغداد وحدث بجامع الترمذي عن أبي العباس المحبوبي وسمع منه أبو يعلى أحمد بن عبد الواحد.

انظر: تاريخ بغداد ٧ / ٤٢٣، والأنساب ٣ / ٦٦.

(٥) وهو الإمام المحدث محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي، أبو العباس المروزي راوي جامع أبي عيسى الترمذي. توفي سنة (٣٤٦هـ).

انظر: الأنساب ٤ / ٢٤١، وسير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٣٧.

(٦) وهو الشيخ الصالح أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي الجراح بن الجنيد ابن هشام المرزباني الجراحي المروزي. توفي سنة (٤١٢هـ). وهو راوي كتاب أبي عيسى الترمذي عن صاحبه المحبوبي.

انظر: الأنساب ١ / ٣٩٧، وسير أعلام النبلاء ١٧ / ٢٥٧.

(٧) من قوله: «في شرح الترمذي» إلى هنا لم يرد في (ف).

الحدِّ الذي ذكرهُ الترمذيُّ اصطلاحًا عامًّا لأهل الحديثِ ... ثم سَاقَ عِبارتَه، ثم قالَ: فقَيَّدَ الترمذيُّ تَفسيرَ الحَسنِ بما ذَكرهُ في كتَابِ «الجَامعِ»، فَلذلكَ قَال أبو الفَتحِ اليَعمريُّ في «شَرحِ الترمذيِّ»[1]: إنَّهُ لو قَال قائلٌ: إنَّ هَذا إنَّما اصطَلحَ عليهِ الترمذيُّ في كتَابِه هَذا، ولَم يَنقلْهُ اصطِلاحًا عَامًّا، كانَ لَه ذلكَ»؛ فَعلى هَذا لا يُنقَلُ عَنِ الترمذيِّ حدُّ الحَديثِ الحسَنِ بذلكَ مُطلقًا في الاصطلاحِ العَام[2]»[3] وبخَطِّ بَعضِ أصحَابنا أنَّ شَيخَنا أَفادَ أنَّ هذا الاصطلاحَ لبَعضِ مشايخِ الترمذيِّ.

قولُه: (**ابن المواقِ**)[4]، أي: في كتَابِه «بُغْيَة النُّقادِ»[5] [6].

قولُه: (**صِفةٌ لا تَخصُّ هَذا القِسمَ**)[7]، أي: الحَسنَ مِن حَيثُ هوَ حَسنٌ، لا[8] يخصُّ هَذا القِسمَ الذي اندَرجَ تحتَ حَدِّ الترمذيِّ.

---

(١) النفح الشذي ١ / ٢٠٥، وانظر تعليق الدكتور أحمد معبد عليه فإنه في غاية النفاسة.

(٢) جاء في حاشية (أ): «بل مخصصًا له بالحسن لغيره».

(٣) التقييد والإيضاح: ٤٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٢.

(٥) قال الدكتور أحمد معبد عبد الكريم في تعليقه على كتاب النفح الشذي: «كتاب له تعقب فيه كتاب «بيان الوهم والإيهام» لشيخه ابن القطان، ويسمى كتابه «بغية النقاد فيما أخل به كتاب البيان أو أغفله أو ألم به فما تمه وأكمله» وللجزء الأول من هذا الكتاب نسخة «ميكروفيلمية» بمكتبة الحرم المكي برقم ٥١ حديث ... وقد اطلعت على صورة الكتاب فوجدته ناقصًا من أوله ولم أستطع تحديد مقدار النقص، لكنه عمومًا ليس قليلًا، ومنه نسخة بدير الإسكوريال بإسبانيا تحت رقم (١٧٤٩) يبدو أن نسخة الحرم المكي مصورة عنها».

(٦) من قوله: «قوله: قال أبو عيسى الترمذي ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٣.

(٨) «لا» لم ترد في (أ).

قولُه: (**ولَم يُشترَط ذلِكَ في الصَّحيحِ**)[١] قَال الشَّيخُ في «النُّكتِ»: «هَكذا اعتَرض أبو الفتحِ عَلى ابنِ المواق بهذا في مُقدمَةِ شرْح الترمذيِّ[٢]، ثُم خالفَ ذلكَ في أثناءِ الشَّرحِ عِندَ حَديثِ عَائشةَ - رضيَ اللَّه عنهَا: «كَان رَسولُ اللَّه ﷺ إذا خرَج مِنَ الخَلاءِ[٣]»[٤].

قولُه: (**فتأملْهُ**)[٥] حَصلَ التَأمُّلُ، وَظهَر أَنَّ ابنَ سَيِّدِ النَّاسِ فَهِمَ مُرادَ الترمذيِّ، وأَنَّهُ يشتَرطُ في الحَسَنِ الذِي اعترض ابنُ المواقِ على حَدِّ مجيئِهِ من وَجهٍ آخَرَ، وَهوَ الحَسنُ لِغيرِهِ، وهوَ الذي يَقولُ فِيهِ الترمذِيُّ: «حَديثٌ حسَنٌ» مِن غَيرِ وَصفٍ آخرَ، ولا يشتَرِطُ ذَلِكَ في الحَسن لذاتِهِ، وَهو الذِي قَد يَصفهُ بكونه صحَيحًا، وبكوْنِه غَريبًا، وَنحو ذلكَ، وَالله أعلمُ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٣، وانظر النفح الشذي ١ / ٢٩١.

(٢) النفح الشذي ١ / ٢٩١.

(٣) من قوله: «قوله: ولم يشترط ذلك... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) التقييد والإيضاح: ٦١، والحديث في جامع الترمذي(٧).

وأخرجه أيضًا: ابن أبي شيبة(٧)، وأحمد ٦ / ١٥٥، والدارمي (٦٨٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٣)، وأبو داود (٣٠)، وابن ماجه (٣٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٧) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (٧٦)، وابن خزيمة (٩٠)، وابن الجارود (٤٢)، وابن حبان (١٤٤٤)، والحاكم ١ / ١٥٨، والبيهقي ١ / ٩٧، والبغوي (١٨٨).

وفي خصوص الكلام عن الحديث، وصنيع اليعمري، انظر تفصيل تحقيق محقق النفح الشذي ١ / ٢٩٢ - ٢٩٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٣.

قولُه : (وَهوَ إيرادٌ على الترمذيِّ)[١] إلى آخرِهِ/٦٢ب/ جَوابُ ابنِ سَيّدِ النَّاسِ هوَ المعتَمدُ ، فإنَّهُ إذا حَسَّنَ الفردَ ، أرادَ الحسَنَ لذاتِهِ ، وإذا حَسَّن المعتضد فإنما حَسنهُ لمجمُوعِ الطُّرقِ ، فَهوَ الحسَنُ لغيره . حَديثُ : « إذا خَرجَ مِنَ الخلاءِ » أخرجه مَع الترمذِيِّ أصحَابُ السُّننِ الثَّلاثَةِ[٢] .

قولُه : (وأجَابَ أبو الفَتحِ)[٣] ، أي : في شَرحِهِ للترمذيِّ ، وقال : الغَريبُ على أقْسامٍ : غَريبٌ سَندًا ومتنًا ، وَمتنًا لا سَندًا ، وسنَدًا لا متنًا ، وغريبُ[٤] بَعضِ السَّندِ فَقط ، وغريبُ بَعضِ المتن فَقط ، وكلُّها قد ترتقي إلى درجةِ الصحَّةِ - إنْ نَهضَ[٥] راويهَا بما حمَل - أو تنحطُّ عَن ذلكَ بحسبِ انحطاطِه ، ولَيسَ فِيهَا مَا يقبل الحسن منفرِدًا بهِ[٦] إلا الغَريبُ سنَدًا ، لا متنًا ، إذا سَلِمَ راويهِ منَ الانحطاطِ عَن درجةِ الحَسنِ ، وَسَواءٌ قُيدَتْ غَرابتهُ براوٍ مُعينٍ ، كَقولِه : غَريبٌ مِن حَديثِ فلانٍ عن فلانٍ ، لا نعرفهُ إلا مِن هَذا الوَجهِ ، أو لَم يقيدْ » - أي : فإنَّ المتنَ يَكونُ قَد رُوِيَ مِن وَجهٍ آخرَ يجبرُ ما في السَّندِ مِن الوَهنِ -[٧] قالَ : « وأمّا غَرابةُ بَعضِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٣.

(٢) تقدم تخريجه . وقد ورد في الباب أحاديث ضعيفة من حديث أنس ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأبي ذر ، كما ذكره المباركفوري في تحفة الأحوذي ١ / ٥١ ، لكنها ضعيفة ، ولذلك قال عبد الرحمان بن أبي حاتم في العلل : ١ / ٤٣ (٩٣) : « سمعت أبي يقول : أصح حديث في هذا الباب : حديث عائشة » .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٣.

(٤) في (أ) : « وهو غريب » بزيادة كلمة « هو » وهذا خطأ .

(٥) جاء في حاشية (أ) : « أي : كان ثقة » .

(٦) جاء في حاشية (أ) : « أي : بالحسن » .

(٧) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي .

المتنِ - وَهيَ الزِّيادةُ المتَّصِلَةُ بِالحَديثِ - فلا يتَأتى فِيهَا التَّحسِينُ؛ لأنَّ غرابتَها رَاجعةٌ إلى المتنِ»، أي: وَقد فرضنَا أنَّهُ ما رُويَ إلا مِن وَجهٍ واحِدٍ، فلا تَتأتَّى إرادةُ الترمذيِّ لَه - قَال[1]: «فَقد تبيّنَ أَنَّ الغَريبَ قَد يَقبلُ الوصفَ بالصحَّةِ، أو بالحسنِ، أو بهمَا مَعًا عَلى ما تقَدمَ، وَكما يأتِي عَندهُ[2] أَيضًا، أو لا يقبلُ الوَصفَ بواحِدٍ مِنهمَا، فلا يورَدُ على الغَريبِ الموصُوفِ بوصفٍ آخرَ[3] إلا مَن وَجدهُ مَوصُوفًا بهِ في القِسمِ الذِي يمتَنِعُ وَصفُه بهِ، كَما بيَّناه[4]/٦٣أ/ وَما إخَالهُ[5] يجدهُ»[6]، وَالله أعلمُ[7].

قَولُه: (**لَيس مَضبوطًا**)[8] رُبَّمَا يُعتني بابنِ الجَوزيِّ بمثلِ ما اعْتُنِيَ بالخَطَّابِيِّ، ويقَالُ: بل هوَ مَضبوطٌ؛ إنْ كانَ عرَّف الصَحيحَ والضَّعيفَ بِالحَيثيةِ، وَهيَ: أَنَّ ضَعفَهُ بالنسبةِ إلى الصَّحيحِ، واحتمالُه بالنسَبةِ إلى الضَّعيفِ، أي: فَيكونُ متوسِّطًا بينَهما، لا يَعلو إلى رتبةِ الصَّحيحِ؛ لِما فيه مِن الضَّعفِ، وَلا ينحَطُّ إلى رتبةِ الضَّعيفِ؛ لما فِيه مِن قلةِ الضَّعفِ، ويؤيدُ ذلِكَ أَنَّهُ قالَ عَقبَ ما نُقِلَ عنهُ: «ويَصلحُ

---

(١) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي الترمذي».

(٣) يعني: من الصحة أو الحسن.

(٤) يعني القسم الخامس، وهو غريب بعض المتن، حيث ذكر أنه لا يتأتى فيه التحسين - يعني: لغيره-.

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي أظنه».

(٦) النفح الشذي ١ / ٣٠٤ - ٣٠٦.

(٧) من قوله: «حدث: إذا خرج من الخلاء...» إلى هنا لم يرد في (ك)، وعبارة: «والله أعلم» لم ترد في (ف).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٤، وهذا الكلام لابن دقيق العيد في الاقتراح: ١٩٥.

للعملِ بهِ »[١] فَوصفَهُ بوْصفٍ هَو بَينَ بَينَ ؛ فإنَّ الصحيحَ يوصَفُ بأنَّهُ يَجبُ العَملُ بهِ ، والضَّعيفُ أعلى ما يقالُ فيهِ : يُعملُ بهِ في الفَضائلِ ، لا مطلَقًا[٢] ، واللَّهُ أعلَمُ .

قَولُه : (**وليسَ في كَلامِ الترمذيِّ والخَطَّابي**)[٣] إلى آخرِه ، بل فيهِ ما يميزُ ؛ لأنَّ الحسَنَ نَوعانِ ، وكلٌّ واحِدٍ منهمَا عَرفَ نَوعًا ، كما سَيأتي في كَلامِ ابنِ الصلاحِ في المقُولةِ الآتِيةِ .

قَولُه : (**وَما بكلِّ قَولٍ**)[٤] إلى آخرِه ، إنْ قُدِّرَ النظمُ هَكذَا ، احتَملَ أنْ يكونَ الحَدُّ حصلَ بالمَجموعِ ؛ لأنَّ نفيَ حُصولِ الحَدِّ بكلِّ وَاحدٍ لا ينفِي حُصولَهُ بالمجموعِ ، وَالكلامُ صَحِيحٌ على هَذا التَّقديرِ ، فَإنَّ الحدَّ لنوعي الحسن لم يَحصلْ بكلِّ واحدٍ ، وَإنما حصَل باثنينِ منَ الحُدودِ ، أي : لم يَحصل بكلِّ واحدٍ منهمَا ، بل حصَلَ بكليهِمَا ، وَإنْ جُعلَ تقدِيرُ النظمِ ومَا بمجموع[٥] هذِه الحُدودِ حصلَ حَدًّا تنفي أنْ يحصلَ الحَدُّ بواحدٍ منهمَا مِن بابِ الأَولى ، إلا أنْ يقالَ : إنَّما نفى حُصولَهُ بِالمجْموعِ مِن حيثُ هو مَجموعٌ .

قولُه : (**وزادَ كونه ما عللا**)[٦] إلى آخره ، نَفيُ العِلة والنكارةِ/٦٣ب/ زَيادةٌ على كُلٍّ منهمَا ، وَنفيُ الشُّذوذِ يَختصُّ بالخَطَّابي ، فإنَّ الترمذيَّ شَرَطَ نفيَهُ

---

(١) انظر : الموضوعات ١ / ٣٥.

(٢) من قوله : « ويؤيد ذلك أنه قال عقب ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٤، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ١٠٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٤.

(٥) في (ف) : « لمجموع » .

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٥) .

في[١] نفْسِ حَدهِ. قالَ: وليسَت هذهِ الزيادةُ ضروريةً، بِحيثُ يختلُّ الكَلامُ بدونها، بل غايتُهَا أنْ تكونَ شَرحًا؛ لأنَّ قولَ الخطابيِّ: «ما عُرفَ مخرجُهُ» يُخرِجُ المُعلَّلَ فإنَّهُ لم يُعرفْ مَخرجُه، والشَاذُّ قِسمٌ من أقسَامِ المعلَّل، والمنكرُ مُعللٌ على كلِّ حالٍ، أمّا عندَ من يسوِّي بينهُ وبينَ الشَاذِّ كابنِ الصلاحِ، فَالقولُ فيه كَالقولِ فيهِ.

وَأمَّا عندَ من يشترطُ أن تكونَ المخالَفةُ وقَعت بينَ ضعيفَين، أحدُهمَا أقوى منَ الآخرِ فَكذلكَ؛ لأنَّهُ مَعلولٌ، وأيضًا فإنَّهُ يخرجُ بقولِهِ: «وَاشتَهر رجالُهُ».

وَأمَّا بالنسبةِ إلى كَلامِ الترمذِيِّ فإنَّهُ احترَز عَنِ الشَاذِّ والمنكَرُ مثلهُ، وَالمعلولُ بعلَّةٍ غير الشذوذِ والنكارةِ مما يَدخلُ في حَدِّ الترمذيِّ، مِن المرسَلِ والمنقَطعِ، ونحوهِمَا، إذا اعتضَد قَويَ.

قَولُه: (**قسمَان: أحدُهما**)[٢] إلى آخرِه، اعترضَ عليهِ الشَيخُ تَقيُّ الدينِ ابنُ دَقيقِ العِيدِ في «الاقتراح»[٣] إجمالًا، فَقالَ بعدَ أنْ حَكَى كلامَهُ: «وَعليهِ فيهِ مؤاخَذاتٌ ومنَاقشَاتٌ». نقَل ذلكَ الشَّيخُ في «النكتِ»[٤]، ثُمَّ قالَ: «وقَالَ بَعضُ المتأخرِينَ[٥]: يردُ على القِسمِ الأَولِ المنقطِعُ والمرسَلُ الذي في رجالِهِ مَستورٌ،

---

(١) في (ف): «عن».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٥، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٠، وقد اعترض على ابن الصلاح في تقسيمه هذا باعتراضات، أوردها الزركشي مع أجوبته عنها، انظرها في نكته ١ / ٣١٣ - ٣١٧.

(٣) التقييد والإيضاح: ١٩٦ وعبارته: «وهذا كلام فيه مباحثات ومناقشات على بعض الألفاظ».

(٤) التقييد والإيضاح: ٤٧.

(٥) عنى بذلك القاضي بدر الدين بن جماعة؛ إذ ذكر ذلك في مختصره كما نقل ذلك الحافظ ابن حجر في نكته ١ / ٤٠٦ وبتحقيقي: ٢٠٢.

ورُوِيَ مِثله أو نَحوهُ مِن وجهٍ آخرَ، وَيردُ على الثاني المرسَلُ الذي اشتهَر راويهِ بما ذُكرَ. قَال: فالأحسن أن يقالَ: الحسَن ما في إسنادِهِ مستورٌ، لهُ به شَاهِد، أو مشهور قَاصِر عن دَرجة الإتقان، وَخلا مِن/٦٤أ/ العلَّة والشُذوذِ». انتهَى.

وَعندِي أَنَّهُ لا يردُ عليهِ[1] شَيءٌ؛ لأَنَّهُ لم يسلُك بما ذكرَ مَسلكَ التعريفِ، وَإنما بَيَّنَ القدرَ الذِي نزلَ بِهِ الحسَنُ عَن درجةِ الصحيحِ[2]، وجَعلهُ شَرحًا لكَلامِ الترمذِيِّ والخَطّابيِّ.

وَالترمذيُّ قد حَكمَ على ما عرفَ بِهِ بأَنَّهُ لا يكونُ في إسنادِه مَن يتهمُ بالكَذبِ، وهَذا فرعُ معرِفةِ الاتصَال، فالسّاقِط فِي المنقطعِ والمرسَلِ لا يَسوغُ الحكمُ عليهِ بتُهمَةِ بكذبٍ، وَلا عَدمِها؛ لأَنَّ الحكمَ على الشيء فَرعُ تَصورِهِ، وَالخطَّابيُّ اشتـرطَ مَعرِفَةَ المَخرجِ، والمرسَـلُ لَم يُعرفْ[3] مَخرجُه، وَالله أعلَمُ[4].

قَولُه: (**ويعتبرُ في كُلِّ هذا مع سَلامتهِ**)[5] إلى آخرِه، شَرحٌ لكَلامِ الخَطَّابيِّ، وَقد تَقدمَ ما فيه.

وَاعلمْ أَنَّهُ كانَ ينبغِي لَهُ[6] أنْ يُقدِّم الكَلامَ على حَدِّ الخَطَّابيِّ مِن وجوهٍ:

مِنهَا:

أَنَّهُ قدّمَ ذكرَهُ في المقولَةِ التي قَبلهَا.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

(٢) عبارة: «بين القدر الذي نزل به الحسن عن درجة الصحيح» لم ترد في (ف).

(٣) في (ف): «ما عرف».

(٤) من قوله: «قوله: قسمان أحدهما...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٥، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٠١.

(٦) لم ترد في (ك).

ومنهَا : أَنَّهُ هوَ الحَسنُ لذاتِهِ .

ومنهَا : أنّ بعضَ أهلِ الحَديثِ يُسميه صَحيحًا .

قَولُه : (**مُقتصِرًا كلُّ واحدٍ مِنهمَا**)[1] إلى آخرِه ، لا نُسلِّمُ ذلكَ ، أَمَّا الخَطابيُّ فإنَّهُ قَصدَ إلى ذِكرِ كُلٍّ من الصحيحِ والحسَنِ بالأَصَالِة ، وَغايتُه : أَنَّهُ سَكتَ عمَّا عداهما ، فلا يُنسبُ إلى غفلَةٍ ، ولا إشكالٍ ، وَربمَا لا يوافِقُ على تَسميةِ الحسَنِ لغيرِه حسنًا[2] ؛ لأَنَّهُ بالنظرِ إلى ذاتِه ضعيفٌ ، وإنَّما يوصَفُ بالحسَنِ في المآلِ ، وكذا الكَلامُ على تَركهِ ، وتركِ غَيرِه حَد الصحيحِ لِغَيرِهِ .

وأَمَّا الترمذيُّ : فلا ينسبُ إلى الغَفلةِ ؛ لأَنَّهُ يستَعملُ الحسَنَ لذاتِه في المواضِع التي يَقولُ فيهَا : « حَسنٌ غريبٌ » ونحو ذلكَ ، ويمكنُ أنْ يدّعيَ فيهِ : أَنَّهُ عَرف مَا رأى أَنَّهُ مشكلٌ ؛ لأَنَّهُ يخرِّجُ الحدِيثَ أحيانًا ، ويقولُ : « فلانٌ ضَعيفٌ » لشخصٍ في سَندِهِ ، ثم يقولُ : « هَذا حَديثٌ حسَنٌ » فَخشِيَ أنْ يشكلَ/٦٤ب/ ذلكَ على الناظِر ، فَيعترِض عَليهِ[3] بأَنَّهُ يُحسِّنُ ما يصرحُ بضَعفِ راويهِ ، أوِ انقطَاعِه ، ونحوِ ذَلكَ ، فَعرَّفَه أَنَّهُ إنما حَسَّنه لكونِه اعتَضدَ بتعددِ طُرقِهِ .

قَولُه : (**مَصدُر أمعنَ من قَولِ الفقهَاءِ**)[4] كان ينبغِي أَنْ يَقولَ : ومنهُ قولُ الفقهاءِ ؛ لأنَّ المرجِعَ كَلامُ العَربِ ، لا قَولُ الفقهَاء ، قلتُ : وأقربُ ممَّا ذكرهُ أنْ يكونَ منَ الإطالَةِ والإكثَارِ . قَالَ في « القاموسِ » : « المعنُ : الطويلُ وَالكَثيرُ ، فَمعنى أَمعنتُ النَّظرَ : أطلتُهُ ، وأكثرتُه ، أي : استقصيتُ فِيهِ ، وبالَغتُ جِدًّا ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٥ ، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ١٠١ .

(٢) من قوله : « ولا إشكال » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٣) لم ترد في (ك) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٦ .

وَاللَّهُ أعلَمُ »[١] .

وَقال الشّيخُ في « النكتِ » : « وَقد أنكرَ بَعضُ العلماءِ المتأخرِينَ لفظَ الإمعانِ ، وَقالَ : إنَّهُ ليسَ عَربيًّا ، وكذلكَ قَولُ الفقهَاءِ في التَّيمُّمِ : أَمعنَ في الطَّلبِ ، ونحو ذلكَ ، وَقد نَظرتُ في ذلكَ ، فَوجدتُه مأخُوذًا مِن أمعنَ الفَرسُ في عَدْوِهِ ، أو مِن أمعنَ الماءَ ، إذا استنبطَهُ وأخرجَهُ ، وَقد حَكَى الأزهريُّ في « تَهذيبِ اللغَةِ »[٢] عن الليثِ ابنِ المظَفرِ : أمعنَ الفَرسُ وَغيرُه : إذا تَباعدَ في عدوِهِ ، وَكذا قالَ الجَوهريُّ في « الصحَاحِ » ،[٣] وَحكَى الأزهرِيُّ أيضًا : أمعنَ الماءَ إذا أَجراهُ ، ويحتَملُ أنَّهُ مِن أمعنَ إذا أكثرَ ، وهو مِنَ الأضدادِ . قال أبو عَمرٍو : المعنُ القَليلُ ، وَالمعنُ الكثيرُ ، وَالمعنُ الطويلُ ، وَالمعنُ القصيرُ ، وَالمعنُ الإقرارُ بالحقِّ ، وَالمعنُ الجُحودُ والكفرُ للنِّعمِ ، والمعنُ الماءُ الظاهرُ »[٤] . انتهَى .

قلتُ : وَمادتُه - بأي تَرتيبٍ كان -تدورُ على المعنِ بمعنى المطَرِ والماءِ ، وَتارةً يَكونُ كَثيرًا ، وَيجرِي فيتبَاعدُ ، وتارةً يكونُ قَليلًا ، وتارةً يكونُ سَهلًا يَسيرًا .

وهو في نَفسِه خَيرٌ ، ومنهُ/٥٦أ/ المعروفُ ، وتارةً يعترفُ به ، فَيوجبُ الانقيادَ ،وتارةً يجحَدُ ، وتارةً يَمنعُ ، وتارةً يبدلُ ، وَيلزمُه النعمة ، فَينشأُ عَنها العِزُّ ، وَالمنعةُ[٥] ، وَالنقمَةُ ، وَالخضرةُ ، والسَّوادُ ، فتشبَّه به الظُلمةُ ، وَاللَّهُ الموفِّقُ[٦] .

---

(١) القاموس المحيط مادة (معن) .

(٢) تهذيب اللغة مادة (معن) .

(٣) الصحاح ٦ / ٢٢٠٥.

(٤) التقييد والإيضاح : ٤٦، وانظر معجم مقاييس اللغة ٥ / ٣٥٥، وأساس البلاغة مادة (معن) ، ولسان العرب مادة (معن) ، والزاهر ٢ / ٥٩٢، ونكت الزركشي ١ / ٣١٢.

(٥) في (ف) : « النعمة » .

(٦) من قوله : « قلت : وأقرب مّما ذكره أن يكون ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

وقولُه : (**فَفي التَّهذيبِ**)[١] ، أي : للأزهري[٢] .

قولُه : (**وَالفقهَاءُ**)[٣] هَذا بقيةُ كَلامِ الخَطَّابي في الحَدِّ المتقدّمِ ، وَفصلَه عَنه فدلَّ على أَنَّهُ فَهِم[٤] أَنَّه ليسَ مِن تمامِ الحَدِّ ، بل موضحٌ لَه ، وَهو كذلكَ .

قولُه : (**العلمَاء**)[٥] أَعمُّ مِن الفقهَاءِ ؛ فَيشملُ المحدِّثينَ ، وَالأُصوليينَ وَغيرَهم ، وَإنما خَصَّه بجلِّهِم ؛ لأَنَّ مِن أهلِ الحَديثِ مَن شَددَ ، فَردَّ بكلِّ عِلةٍ ، سَواءٌ كَانت قادحةً أَم لا ، فقد رُوِيَ عن ابنِ أبي حَاتِمٍ : أَنَّهُ قال : سَألتُ أبي عَن حَديثٍ ، فقالَ : إسنَادُهُ حَسنٌ ، فَقلتُ : يُحتجُّ بهِ ؟ فَقالَ : لا .

وَقولُه : (**يستَعملُه**)[٦] ، أي : يعمَلُ به ، فالاستعمالُ أخصُّ مِن القبول .

وَقولُه : (**يتقاصَرُ**)[٧] عِبارةُ ابنِ الصَّلاحِ : « يتقاصَرُ عنِ الصَّحيحِ[٨] في أَنَّ الصَّحيحَ مِن شَرطِه : أَنْ يكونَ جَميعُ رواتِه قد ثَبتت عَدالتُهم ، وضَبطُهم ، وإتقانُهم ؛ إمَّا بالنَّقلِ الصَّريحِ ، أو بطريقِ الاستفَاضَةِ على ما سَنُبينُه إن شَاءَ اللَّه تعالى ، أي : فيمَن

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٦.

(٢) تهذيب اللغة ٣ / ١٦.

(٣) التبصرة التذكرة (٥٦) .

(٤) جاء في حاشية (أ) : « أي : ابن الصلاح » .

(٥) التبصرة والتذكرة (٥٦) .

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٦) .

(٧) شرح التبصرة ١ / ١٥٦.

(٨) قال الزركشي ١ / ٣١٨: « يعني : من جهة الرتبة ، حتى ولو تعارض حسن وصحيح ، قدم الصحيح ، وإلا فهما متسويان في الاحتجاج بهما - كما سيأتي في التاسع من كلامه - وكان ينبغي له تقديم التاسع إلى هاهنا ، فإنه أنسب » .

تقبلُ روايتُه وَمَن تُردُّ[١]- وذلكَ غَيرُ مُشترَطٍ في الحَسنِ؛ فَإنَّه يُكتفى فيه بما سبَقَ ذكرُه من مَجيء الحَديثِ مِن وجوهٍ، وغير ذلكَ ممَّا تَقدّمَ شَرحُه، وإذا استَبعدَ ... »[٢] إلى آخرِه[٣]، قَال الشّيخ في «النُّكتِ»: «اعتُرِضَ علَيهِ بأنَّ جَميعَ رُواةِ الصَّحيحِ لا توجَدُ فيهم هَذهِ الشُّروطُ إلا في النزرِ اليسيرِ، قَال: والجَوابُ: أَنَّ العَدالةَ تَثبت إمَّا بالتنصيصِ عَليهَا، كالمصَرحِ بتوثيقِهم، وهم كَثيرونَ، أو بتَخريجِ /٦٥ب/ مَن التزمَ الصحةَ في كتَابِ[٤] لَه، فَالعدالةُ أيضًا تَثبتُ بذلِكَ، وَكذلكَ الضَّبطُ والإتقَانُ دَرجاتُه متَفاوتةٌ، فلا يُشترَطُ أعلى وُجوهِ الضَّبطِ كَمالكٍ وَشعبةَ، بلِ المرادُ بالضَّبطِ أَلا يكونَ مُغفَّلًا كثيرَ الغَلطِ، وذلِكَ بأنْ يعتبرَ حَديثُه بحديثِ أَهلِ الضَّبطِ والإتقَانِ، فَإنْ وافقَهم غَالبًا فَهوَ ضَابطٌ، كمَا ذَكره المصنِّف في المسأَلةِ الثانيةِ مِن النوعِ الثالثِ والعشرينَ[٥]- يَعني: مَن تُقبلُ روايتُه ومَن تُردُّ[٦]- وَإذا كانَ كذلكَ فَلا مانعَ مِن وجودِ هَذهِ الصفَاتِ في رواةِ صَحيحِ الأَحاديثِ»[٧].

وَقَولُه: في الحسَنِ: (**يُكتفَى فيهِ بما سَبقَ ذكرُه مِن مَجيءِ الحَديثِ مِن وجوهٍ**)[٨] فيهِ نَظرٌ؛ إذ لَم يُسبقِ اشتِراطُ مَجيئِهِ مِن وجوهٍ، بل مِن غَيرِ وَجهٍ، كما

---

(١) جملة: «أي: فيمن تقبل روايته ومن ترد» من البقاعي.

(٢) جاء في حاشية (أ): «يأتي القول في الثانية في الشرح».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٢.

(٤) في (ف): «كتابه».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٢١٧.

(٦) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٧) التقييد والإيضاح: ٤٧ - ٤٨.

(٨) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٧ بتصرف.

سَبقَ ذلكَ في كَلامِ الترمذي، وَعلى هَذا مَجيئهُ مِن وجهَينِ كَافٍ في حَدِّ الحسَنِ، والله أعلَم. انتهى[١].

وَسَيأتي في شَرحِ قَولِهِ: (طُرقٍ أخرى)[٢] وُقوعهُ فيما اعترضَ بهِ هنا على ابنِ الصلاحِ، على أنَّهُ لا اعتراض هنا على ابنِ الصلاحِ بالنسبةِ إلى كلامِ شرحِ الترمذيِّ؛ فإنَّ الذي في كلامِه أنَّ الحسنَ لغيرِهِ يُروَى من وجوهٍ أقلها ثلاثةٌ: المعضود من وجهٍ، والعاضدُ الذي يكونُ نحوَهُ يُروَي من غيرِ وجهٍ من وجهينِ فأكثرَ؛ أضممت طريقي عاضدٍ إلى طريق المعضودِ، وكانتْ ثلاثة، لكنَّه مخالفٌ لنصِّ الشّافعيِّ في المرسلِ، فإنَّهُ صرَّحَ بأنَّهُ يُكتفَى فيهِ بوجهٍ واحدٍ يعضدهُ[٣] [٤].

قَولُه: (ومِن أهلِ الحَديثِ مَن لا يفردُ نوعَ الحسَنِ)[٥]، أي: بَل يجعَلُ الحَديثَ قِسمَينِ: مَقبولًا، ومَردودًا، ويُسمِّي المقبولَ صَحيحًا، لأنَّه كُلَّه محتجٌّ بهِ، والمردودَ ضَعيفًا، وَكما أَنَّ الضَّعيفَ أنواعٌ، فَكذلكَ الصحِيحُ بَعضُه أصَحُّ مِن بعَضٍ.

قولُه: (وهو الظاهِرُ مِن كَلامِ الحَاكِمِ)[٦] قَال شَيخُنا: «وكذلكَ شيخُه ابنُ حِبانَ، وَشيخُ ابنِ حبانَ ابنُ خُزيمَةَ».

---

(١) لم ترد في (ف).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٠.

(٣) من قوله: «قوله: يتقاصر...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) من قوله: «على أنَّه لا اعتراض» إلى هنا سقط من (أ) واستدركه الناسخ بالحاشية ملحوقًا، وقد عسر علينا قراءته؛ لعدم وضوحه ودقة حرف الحاشية، وكذلك سقط من (ف) وجاء بدلًا عنه: «من وجوه، بل غير وجه كما سبق ذلك في كلام الترمذي، وعلى هذا مجيئه».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٦، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١١٠.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٧، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١١٠.

قَولُه: (**فَإنْ يقل يحتجُّ بالضَّعيفِ**)[1] هذا إيرادٌ على القَولِ بالاحتجَاجِ بالحسَنِ، كأَنَّهُ قيلَ: أنتمُ احتجَجتُم بِالحسَنِ، وَقد قُلتُم: إنَّهُ نَوعانِ: حَسنٌ لذاتِه، وَلا إشكالَ عَليهِ، وَحسَنٌ لغيرِه، وَهوَ/٦٦أ/ مَا يكونُ في إسنادِه من ضُعِّفَ بالجهَالةِ، أو سُوءِ الحفظِ، وَنحوِ ذلكَ، ويعتضدُ بمجيئِهِ مِن وجهٍ آخرَ، ولو كانَ الوجهُ الآخَرُ مُسَاويًا للأَولِ في الضَّعفِ؛ وَعلى هذا يَلزمُ الاحتجَاجُ بالضعيفِ، أمَّا الطَّريقُ الأُولى، فالأمرُ فيهَا وَاضِحٌ، وأمَّا الثانيةُ فَعلى تَقديرِ كَونِها مُساويةً للأُولى، فَحينئذٍ ضعيفٌ انضَمَّ إلى ضَعيفٍ.

قلنا[2]: مُسلَّمٌ، وَلكنْ ضعيفَانِ يغلبان قويًّا، والقوةُ جَاءت مِن الصُّورةِ المجموعَةِ.

وَأيضًا فإنَّا مَا ردَدنا المستُورَ لضعفِه، بل لاحتمالِ ضَعفِه، وَعدم تحققِ صفَةِ الضبطِ فيهِ، ولا رَدَدنا سيئَ الحِفظِ؛ لأَنَّهُ لم يَحفظْ؛ بل لاحتمَالِ أَنَّهُ لَم يَحفظ، فإذا اعتضَد بمَجيئِهِ مِن طريقٍ أخرى، ولو كان راويهَا في دَرجتِهِ غلبَ على الظَّنِّ أَنَّهُ حفظَ، والعبرةُ في هَذا العلمِ بالظنِّ، وَأحسَنُ ما يدفَع بهِ هذا الإيرادُ المتواترُ، فإنَّهُ يُفيدُ[3] القَطعَ مع أَنَّهُ آحادٌ انضمَت، وَربمَا كانَ كلٌّ مِن أفرادِه في غَايةِ الضعفِ.

قولُه: (**مِن هَذهِ البُيوتِ**)[4] أصلَحهُ الشَيخُ فقالَ: «الأبيَات»؛ لِكَونِهِ جَمع قلةٍ، فَإنَّهُ مِن الثلاثَةِ إلى العَشرةِ[5]، وكَذا غيَّرَ قولَهُ فيمَا يَأتي: (**بل ذلكَ مُتفاوتٌ**)

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٨).

(٢) في (أ): «قلت».

(٣) لم ترد في (ك).

(٤) المثبت في تحقيقنا لشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٨: «الأبيات»، وهو كذلك ورد لدينا في ثلاث نسخ من النسخ الخطية التي اعتمدناها، وورد عندنا في حينها في إحدى النسخ، وهي نسخة (ص): «البيوت».

(٥) انظر: شرح ابن عقيل ٤ / ١١٤ - ١١٧.

فقالَ : (يختَلفُ)[١] نَقلَ هَذا شيخُنا الحافِظُ برهانُ الدِّينِ الحَلَبيُّ[٢] [٣] .

قَولُه : (مِنَ الفقهَاءِ الشافِعيةِ)[٤] إنما خَصَّهُ بالشافِعيةِ ؛ لأنَّ غيرَهُم يحتَجُّ بالمرسَلِ مُطلَقًا ، أو يردُّ مطلَقًا ، والشافعيُّ لا يحتجُّ بهِ إلا إذا انضمَّ إليهِ مرسلٌ أو مسندٌ ، فكما أنَّ الانضمامَ هنا أفادَ ، فكذلكَ في خبرِ المستورِ[٥] .

وغايةُ هذا : أنَّهُ إلزامٌ للشافعيةِ ، وأمّا الحجةُ[٦] العامةُ لهم ولغيرهم فهيَ ما تقدّمَ /٦٦ب/ آنفًا ، وإليهِ أشَارَ بقولِه : بأنْ يكونَ ضعفهُ ناشئًا من ضعفِ حفظهِ)[٧] إلى آخرِ كلامِه .

وقَوله : (جاء نحوه مسندًا)[٨] اعترضَ بأنَّ الاحتجاجَ حينئذٍ بالمسندِ ، وأجابَ الإمامُ فخرُ الدينِ في « المحصُولِ »[٩] : « بأنَّ المرادَ مسندٌ لا يقومُ بهِ لو انفردَ حجةٌ ، وبهذا يجابُ عن قولِ ابنِ الحاجب : وعلى الثاني ، أي : واعترض على قولِ منِ احتجَّ بالمرسلِ عندَ اعتضاده بالمسندِ ، بأنَّ الاحتجاجَ حينئذٍ بالمسندِ ، قالَ : وهوَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٨، وقلنا هناك : « في (ف) و(ع) و(س) و(ن) : « يتفاوت » ، وما أثبته من (ق) و(ص) ، وهو الذي غيَّره المصنف بأخرة كما نبه عليه البقاعي ... » .

(٢) من قوله : « قوله : من هذه البيوت » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٣) جاء في حاشية (أ) : « وهو الحلبي المعروف بالتنوخي شارح الشفا » .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٨.

(٥) انظر : نكت ابن حجر ١ / ٤٠٨، وبحقيقي : ٢٠٣.

(٦) « الحجة » لم ترد في (ف) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٨.

(٨) المصدر السابق .

(٩) المحصول ٤ / ٤٦١، وانظر : نكت ابن حجر ٢ / ٥٦٧، وبتحقيقي : ٣٤١.

واردٌ». فقد وضحَ بكلامِ الفخرِ عدمُ ورودِهِ. وأجابَ الإمامُ فخرُ الدينِ بأنَّ ثمرتهُ تظهرُ عندَ ما لو عارضهُ مسندٌ مثلهُ فردٌ[1]، فإنا نرجحُ هذا المسندَ الذي عاضده المرسلُ، فيصيرُ تقديرُ كلامِ الشّافعي حينئذٍ[2] بأنْ يقالَ: المرسلُ إذا عضدهُ مسندٌ، فإنْ كان صالحًا للاحتجاجِ بهِ وحدهُ ظهرت الثمرةُ عندَ الترجيحِ، وإنْ كانَ لا تقومُ بهِ حجةٌ لو انفردَ، فهوَ الذي يعضده[3] المرسل مطلقًا، ويرتقي كلٌّ منهما بالآخرِ إلى درجةِ الاحتجاجِ بهِ.

قال شيخُنا: «لكنْ كلامُ الشّافعي ربما يَأْبَى شمولَ العاضدِ المسندِ للضعيفِ، فإنَّه قال - كما ذكرهُ الشيخُ عندَ قولِه: «لكن إذا صحَّ لنا مخرجهُ» - ما نصهُ: «والمنقطعُ مختلفٌ فمن شاهدَ أصحابَ رسولِ اللَّه ﷺ منَ التابعينَ، فحدّثَ حديثًا منقطعًا... » إلى أَنْ قالَ: «فإن شَرَكَهُ الحفّاظُ المأمونونَ، فأسندوهُ إلي رسولِ اللَّهِ ﷺ بمثلِ معنى[4] ما رَوَى.. »[5] إلى آخرِه. فقولُه: «الحفّاظُ المأمونونَ» يخرجُ الإسنادَ الضعيفَ؛ /٦٧أ/ لأنَّ الحفاظَ المأمونينَ إذا شركوا التابعيَّ الذي أرسل كانوا أيضًا تابعينَ.

قلتُ: وفيه نظرٌ؛ لجوازِ أنْ يرويَ المأمونونَ من التابعينَ عن تابعينَ ضعافٍ، فيكونُ السندُ الموصولُ ضعيفًا؛ لضعفِ من بعد المأمونينَ.

---

(١) عنى بذلك النووي، والله أعلم، إذ ذكر ذلك في إرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٧١.

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) في (ف): «يعاضد».

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) الرسالة للشافعي الفقرات: (١٢٦٣) - (١٢٦٥).

واعترضَ الشّيخُ في «النكتِ» على ابنِ الصلاحِ، من حيثُ إنَّهُ لم يقيد التابعيَّ، والشّافعيُّ قيدهُ بالكبارِ منهم كما سيأتي نقلُ ذلكَ عنهُ في بحثِ المرسلِ.

قالَ: «فإطلاقُ الشيخِ النقلَ عن الشّافعيّ ليسَ بجيدٍ، وقد تبعهُ على ذلكَ الشيخُ محيي الدينِ في عامةِ كتبه، ثمَّ تنبهَ لذلكَ في شرحِ «الوسيط» المسمى بـ«التنقيح»، وهو من آخرِ تصانيفهِ، فقالَ فيهِ: وأما الحديثُ المرسلُ فليسَ بحجةٍ عندَنا، إلا أنَّ الشافعيَّ قال: «يجوزُ الاحتجاجُ بمرسلِ الكبارِ منَ التابعينَ، بشرطِ أنْ يعتضدَ بأحدِ أمورٍ أربعةٍ... » فذكرها[1].

وقولُ النوويِّ هنا: يجوزُ الاحتجاجُ، أخذهُ من عبارةِ الشافعي في قولِه: «أحببنا أنْ نقبلَ مرسلهُ»[2]، وقد قالَ البيهقيُّ في «المدخلِ»: «إنَّ قولَ الشافعي: «أحببنا» أرادَ بهِ اخترنا»[3]. انتهى.

قالَ: وعلى هذا، فلا يلزمُ أنْ يكونَ الاحتجاجُ بهِ جائزًا فقط، بل يقالُ: اختارَ الشّافعيُّ الاحتجاجَ بالمرسلِ الموصوف بمَا ذكرَ، أمّا كونه على سبيلِ الجوازِ، أو الوجوبِ، فلا يدلُّ عليهِ كلامهُ، واللَّهُ أعلمُ»[4] [5].

قولُه: (**من أخذَ العلمَ عن غيرِ رجالِ التابعيِّ الأولِ**)[6]، أي: فلو جاءَ مرسلٌ آخرُ بنحوهِ، أرسله مَن أخذَ العلمَ عن رجالِ هذا التابعيِّ، لم يكنْ عاضدًا؛

---

(١) انظر: إرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٧٥ - ١٧٩.

(٢) الرسالة الفقرة (١٢٧٤) بتحقيقي، وانظر عن شروط الشافعي في قبول المرسل: نكت الزركشي ١/ ٤١٩، والتقييد والإيضاح: ٤٨، ونكت ابن حجر ١ / ٤٠٨ وبتحقيقي: ٢٠٣.

(٣) لم نقف عليه في المطبوع من المدخل، ولعله مما سقط منه.

(٤) من قوله: «قال شيخنا: لكن كلام الشافعي... » إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) التقييد والإيضاح: ٥٠.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٨.

لأَنَّهُ يطرقُه احتمالُ أنْ تكونَ تسميته غيرَ ذلكَ/٦٧ب/ التابعي من قبيلِ الاضطرابِ والاختلافِ منَ الرواةِ، فإذا كان الذي أرسلَ لم يأخذْ عن أصحابِ هذا التابعي لم يجئْ هذا الاحتمالُ. قالَ شيخُنا: «وهذا كلامُ[1] من طالتْ ممارستهُ لهذا الفنِّ، وكَثُرَ استعمالُه إياه، ودامَ تصرفُه في أنواعِ فنونه، حتى صار مالكَ قيادِهِ، وجهبذَ نقادِه. قالَ: ومثالُ ذلكَ أنْ يرويَ عُقيلٌ، عنِ الزهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن النبي ﷺ حديثًا، ويرويهِ بعينِه أو معناهُ يونسُ، عنِ الزهريِّ، عن أبي سلمةَ، عنِ النبيِّ ﷺ، فلا يكونُ هذا عاضدًا لذلكَ المروي عن سعيدٍ؛ لاحتمالِ اختلافِ الرواةِ على الزهريِّ، وأنْ يكونَ الزهريُّ إنما رواهُ من إحدى الطريقينِ فقط، فلو رواهُ أحدٌ من الرواةِ عنِ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، عددناه عاضدًا؛ لابتعادِ[2] احتمالِ الاختلافِ على مَن أخذَ العلمَ عن رجالِ التابعيِّ الأولِ، وهم رواةُ الزهريِّ الآخذِ عن سيعدٍ. هكذا قالَ شيخُنا، والذي يظهرُ لي أَنَّهُ الأقربُ إلى مرادِ الشافعيِّ أَنْ يحملَ الرجالُ على الشيوخِ، فيكونَ المعنى: أرسلهُ مَن أخذَ العلمَ عن غيرِ شيوخِ التابعيِّ الأَولِ؛ لأَنَّهُ ربما كانَ الساقطُ من المرسلِ الأولِ تابعيًّا ضعيفًا، فإذا أرسله هذا الثاني الذي لم يروِ عن أحدٍ من شيوخِ الأولِ، علمَ أَنَّ شيخَهُ فيهِ غيرُ شيخِ الأولِ، فعلمَ أَنَّهُ وجهٌ آخرُ.

قولُه: (**من وجهٍ آخرَ**)[3] قال[4] بعده: «وذكرنا له أيضًا ما حكاه الإمامُ أبو المظفرِ السمعانيُّ وغيرُه عن بعضِ أصحابِ الشافعيِّ، من أَنَّهُ تقبلُ روايةُ

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: الشافعي».

(٢) في (ف): «لانتفاء».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٨.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

المستورِ/٦٨أ/ وإن لم تقبل شهادةُ المستورِ[١] ؛ ولذلكَ وجهٌ متجهٌ ، كيفَ وإنا لم نكتفِ في الحديثِ الحسنِ بمجردِ روايةِ المستورِ على ما سبقَ آنفًا ، واللَّهُ أعلمُ »[٢] .

قولُه : (**ثم قال في جوابِ سؤالٍ آخرَ**)[٣] الضميرُ في « قالَ » لابنِ الصلاحِ ، وصدرُ ذلكَ السؤال : « لعلَّ الباحثَ الفهمَ يقولُ : إنا نجدُ أحاديثَ محكومًا بضعفها ، مع كونها قد رُوِيَتْ بأسانيدَ كثيرةٍ من وجوهٍ عديدةٍ ، مثلَ حديثِ : « الأذنانِ منَ الرأسِ »[٤] ونحوه ، فهلَّا جعلتُم ذلكَ وأمثالهُ من نوعِ الحسنِ ؟ لأنَّ

---

(١) قال الزركشي ١ / ٣١٩: « لم أجده في القواطع لابن السمعاني ، لكن نقله المازري في شرح البرهان عن ابن فورك » .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ١٠٣.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٨.

(٤) هذا الحديث روي عن عدة من الصحابة منهم :

أبو أمامة : أخرجه أحمد ٥/٢٥٨ و٢٦٤ و٢٦٨، وأبو داود (١٣٤) ، والترمذي (٣٧) ، وابن ماجه (٤٤٤) ، والطحاوي ١/ ٣٣، والطبراني في « الكبير » ٨/ ١٢١، والدارقطنى ١/ ١٠٣، والبيهقي ١/ ٦٦.

وأبو هريرة : أخرجه ابن ماجه (٤٤٥) ، وأبو يعلى (٦٣٧٠) ، وابن حبان في « المجروحين » ٢/ ١١٠، والدارقطني ١ / ١٠١.

وعبد اللَّه بن زيد : أخرجه ابن ماجه (٤٤٣) ، والبيهقي ١ / ٦٥.

وعبد اللَّه بن عمر : أخرجه الدارقطني ١ / ٩٧.

وعائشة : أخرجه الدارقطني ١ / ١٠٠.

وعبد اللَّه بن عباس : أخرجه الدارقطني ١ / ٩٩.

وهو مروي من حديث غيرهم . قال ابن حجر في النكت ١ / ٤١٥، وبتحقيقي : ٢١٠ بعد أن أورد الروايات وتكلم عليها : « وإذا نظر المنصف إلى مجموع هذه الطرق ، علم أن للحديث أصلًا ، وأنه ليس مما يطرح ، وقد حسنوا أحاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه ، والله أعلم » .

وانظر عنه : نكت الزركشي ١ / ٣٢٠، والتقييد : ٥٠، ونكت ابن حجر ١ / ٤٠٩، وبتحقيقي : ٢٠٤ - ٢٠٥.

بعضَ ذلكَ عضدَ بعضًا كما قلتم في نوعِ الحسنِ على ما سبقَ آنفًا، وجوابُ ذلكَ: أَنَّه ليسَ كلُّ ضعيفٍ ... »[١] إلى آخرِه.

قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «اعتُرِضَ بأنَّ هذا الحديثَ رواهُ ابنُ حبانَ في «صحيحِه»، والجوابُ: أنَّ ابنَ حبانَ أخرجَه من روايةِ شهرِ بنِ حوشب، عن أبي أمامةَ[٢]، وشهرٌ ضعفهُ الجمهورُ[٣]، ومعَ هذا فهوَ من قولِ أبي أمامة موقوفًا عليهِ، وقد بيّنهُ أبو داودَ في «سننِه»[٤] عقبَ تخريجهِ له عن سليمانَ بنِ حربٍ، قال: «يقولها أبو أمامةَ، وقالَ حمادُ بنُ زيدٍ: فلا أدري أهوَ من قولِ النبي ﷺ، أو أبي أمامةَ؟» وكذا ذكرَ الترمذيُّ قولَ حمادِ بنِ زيدٍ، ثم قالَ الترمذيُّ: «هذا حديثٌ ليسَ إسنادُه بذاكَ القائمِ»[٥]. انتهى.

وقد رُوِيَ من حديثِ جماعةٍ من الصحابةِ، جمعهمُ ابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيةِ»، وضعّفها كلَّها، واللَّهُ أعلمُ»[٦]. انتهى كلامُ «النكت».

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٣ - ١٠٤.

(٢) كذلك قال الزركشي في نكته ١ / ٣٢٦، وتعقبهما الحافظ ابن حجر في نكته ١ / ٤١٤ - ٤١٥، وبتحقيقي: ٢١٠ فقال: «فيه نظر، بل ليس هو في صحيح ابن حبان البتة، لا من طريق أبي أمامة، ولا من طريق غيره، بل لم يخرج ابن حبان في صحيحه لشهر بن حوشب».

(٣) انظر: الكامل ٥ / ٥٧، وتهذيب الكمال ٣ / ٤٠٩ (٢٧٦٧)، وميزان الاعتدال ٢ / ٢٨٣ (٣٧٥٦).

(٤) انظر: سنن أبي داود عقب (١٣٤).

(٥) كلام الترمذي في جامعه ١ / ٨٧ عقب (٣٧).

(٦) التقييد والإيضاح: ٥١. وقد تعقب الحافظ ابن حجر في نكته ١ / ٤١٠، وبتحقيقي: ٢٠٥ شيخه العراقي فقال: «قد راجعت كتاب «العلل المتناهية» لابن الجوزي، فلم أره تعرض لهذا الحديث، بل رأيته في كتاب «التحقيق» له قد احتج به وقواه».

كذا جمعَ فيه الحافظُ أبو محمودٍ القدسيُّ شيئًا ذكرَ فيهِ ورودَه من رواياتٍ شتى، وقال: «إنَّ ادّعاءَ ابنِ الصلاحِ أنَّهُ مما لا ينجبرُ ضعفهُ/٦٨ب/ بالعاضد منازعٌ فيه؛ لأنَّ ضعفهُ ليسَ من جهةِ فسقٍ في واحدٍ من رواته بكذبٍ، ولا غيره، وكذا ما يعضدُهُ، وأوردَ طرقًا لا يخلو واحدٌ منها عن علةٍ»، ثمَّ نقلَ عن ابنِ دقيقِ العيدِ أنَّهُ قالَ: «فإنْ توقّف تصحيحُه عندَ أحدٍ على ذكرِ طريقٍ لا علةَ فيها، ولا كلامَ في رواتها، فقد نتوقّفُ[1] في ذلك، لكنَّ اعتبارَ ذلك صعبٌ ينتقضُ عليهم في كثيرٍ مما استحسنوه وصححوهُ من هذا الوجهِ». انتهى. وهو مُسلّمٌ لولا أنَّ سليمانَ بنَ حربٍ وقفه عن حمادٍ، كما هوَ عندَ أبي داودَ. وسليمانُ ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ حافظٌ[2]، ونقلَ جزمَهُ بذلك الإمامُ أبو الحسنِ الدارقطنيُّ وهو جبلُ الحفظِ والإتقانِ[3]، فلولا ذلكَ لأفادتْه الطرقُ المذكورةُ قوةً في المتابعاتِ والشواهدِ، لكنَّ ضعفَها لا ينهضُ لمدافعةِ هذين الجبلين، ولا واحدٍ منهما، لا سيَّما عندَ مَن[4] قالوا: إنَّ الواقفَ مقدمٌ على الرافعِ، كما قيلَ: إنَّ النوويَّ قالَ: إنَّ الخطيبَ حكاهُ عن أكثرِ أصحابِ الحديثِ[5]، فاستمرَّ حديثُ أبي أمامةَ على ضعفهِ، ولم يوجد من حديثِ غيرهِ ما يستقلُّ بإفادةِ الحكمِ، وما رواهُ ابنُ ماجه[6] عن عبدِ اللَّهِ بنِ زيدٍ رضي اللَّه عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «الأذنان منَ الرأسِ»، وإن كانَ ليسَ في رواتهِ مَن يُنظرُ في حالِه إلا

---

(١) في (ف): «يتوقف».

(٢) انظر: تهذيب الكمال ٣ / ٢٦٩ (٢٤٨٦).

(٣) سنن الدارقطني ١ / ١٠٣.

(٤) أشار ناسخ (أ) في الحاشية إلى أنّ في نسخة: «الذين».

(٥) نقل النووي ذلك عن الخطيب في الحكم للمرسل إذا تعارض الوصل والإرسال انظر: الكفاية: ٤١١، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ٢٠١، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٢.

(٦) سنن ابن ماجه (٤٤٣).

سويدَ بنَ سعيدٍ، فإنهم قالوا: إنَّه لما عَمِيَ صارَ يتلقنُ، فاشتدَّ اضطرابُ حديثِهِ، وهو وإنْ كان قد أخرجَ لهُ مسلمٌ محتملٌ لأنْ يكونَ لم يخرجْ له إلا ما عَرفَ أَنَّهُ لم يتلَقَّنْ فيهِ[١]، مع أَنَّ/٦٩أ/ شيخَنا حافظَ عصرِهِ قالَ في «تخريجِ أحاديثِ الرافعي»: «إنَّهُ بيَّنَ[٢] في كتابِهِ في المدرجِ أَنَّهُ مدرجٌ، وإنْ كانَ قد قوَّاهُ المنذريُّ، وابنُ دقيقِ العيدِ»[٣].

قلتُ: ومنِ استظهرَ لعدمِ الإدراجِ بأَنَّهُ روي تارةً مفتتحًا بما للأذنينِ منهُ[٤]، وتارةً مقتصرًا عليهِ، مجاب بأَنَّ ذلكَ من ثمراتِ القولِ بالروايةِ بالمعنى، فقدّم الراوي، وأخَّرَ، وأسقطَ، واقتصرَ، وخفيَ عليهِ أمرُ الإدراجِ، فإنَّ من شأنِ العللِ الخفاء إلا على الجهابذةِ النقادِ، ويعارضُه أيضًا فيضعفهُ ما رواهُ البيهقيُّ[٥] عنهُ: «أَنَّ النبي ﷺ أخذَ لأذنيهِ ماءً خلاف الماءِ الذي أخذَ لرأسهِ»، وهو عند أبي داود عنه أيضًا[٦]، فدلَّ على أنهما ليسا منَ الرأس، وأَنهما عضوانِ مستقلانِ، فإنَّ المرادَ بذلكَ أَنهما في المسحِ أصلٌ، لا تبعٌ لشيءٍ، لا أنهما يطلقُ عليهما مسمى الرأسِ أولًا، وكذا ما رواهُ البيهقيُّ من حديثِ أَنسٍ رضي اللَّه عنه، فلا معارضَ حينئذٍ لقولِ الشافعيِّ - رحمه اللَّهُ -: «وليست الأُذنانِ منَ الوجهِ، فتغسلانِ، ولا منَ الرأسِ، فيجزئُ مسحهُ عليهما، فهما سنةٌ على حيالِهما»[٧].

---

(١) ينظر في سويد بن سعيد: تهذيب الكمال ٣ / ٣٣٧ - ٣٣٨.

(٢) في (ف): «تبين».

(٣) التلخيص الحبير ١ / ٢٨٣ - ٢٨٤.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: الحديث».

(٥) السنن الكبرى ١ / ٦٥.

(٦) عبارة: «وهو عند أبي داود عنه أيضًا» من (ف) فقط.

(٧) من قوله: «هكذا قال شيخنا، والذي يظهر لي أنه الأقرب ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

قولُه : (**وذلكَ كالضعفِ الذي ينشأ ...**)[1] إلى آخره ، مرادُه - واللَّهُ أعلمُ - بالشاذِّ[2] هنا ما راويهِ ضعيفٌ بعيدٌ عن درجةِ من يحتجُّ بهِ ، وهوَ الذي قال : إنَّهُ الشاذُّ المنكرُ ، كما سيأتي في بابه ، وإنما خصَّصناهُ بذلكَ ؛ لأنَّ كلامهُ هنا في ضعفٍ لا ينجبرُ بالعاضد ، وعلى كل حالٍ كانَ ذِكرُهُ الشاذَّ فقط يُفهمُ أَنَّ المتهمَ بالكذبِ لا يجبرُ من بابِ الأولى ، على أَنَّ هذا الضعيفَ الواهي ربما كَثُرَتْ طرقهُ حتى أوصلته إلى درجةِ راويهِ المستورِ ، والسيِّئُ الحفظِ ، بحيثُ إنَّ ذلكَ/٦٩ب/ الحديثَ إذا كانَ مرويًّا بإسنادٍ آخرَ فيهِ ضعفٌ قريبٌ محتملٌ ، فإنَّهُ يرتقي بمجموعِ ذلكَ إلى مرتبةِ الحسنِ ، وقد جعلنا مجموعَ تلكَ الطرقِ الواهيةِ بمنزلةِ الطريقِ التي فيها ضعفٌ يسيرٌ ، فصارَ ذلكَ بمنْزلةِ طريقين ، كلٌّ منهما ضعفه يسيرٌ ، واللهُ أعلمُ .

قولُه :

٦٢- والحَسَنُ الْمشهُوْرُ بِالعَدَالَه وَالصِّدْقِ رَاوِيهِ ، إذَا أَتَى لَهُ

٦٣- طُرُقٌ أخْرَى نَحْوُهَا مِن الطُّرُقْ صَحَّحْتُهُ كَمَتْنِ (لَوْلا أنْ أَشُقّ)

٦٤- إذْ تَابَعُوْا (مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو) عَلَيْهِ فَارْتَقَى الصَّحِيحَ يَجْرِي

ذكرَ في هذهِ الأبيات أَنَّ الحسنَ لذاتهِ إذا اعتضد صار صحيحًا ، وهذا هوَ الصحيحُ لغيرهِ .

وعليهِ في فعلِه وقولِه مؤاخذاتٌ :

الأولى : أَنَّهُ إنْ نظر إلى كونِ أصلهِ حسنًا حتى يسوغَ له وضعُه في بابِ الحسنِ ، لَزِمه أنْ يذكرَ الحسنَ لغيرهِ في بابِ الضعيفِ نظرًا إلى أصلهِ ، وإنْ نظرَ إلى مآلِه ، لزمهُ ذكره في بابِ الصحيحِ . ويجابُ بأَنَّ الشيخَ أبا عمرٍو - رحمهُ اللَّه -

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٥٩.

(٢) في (ف) : « بالشاهد » .

أملى الكتابَ شيئًا فشيئًا في دارِ الحديثِ[١] الأشرفيةِ بدمشقَ، فذهلَ عنه في بابِ الصحيحِ لذاتهِ، فاستدركهُ هنا، ورأى في ذكرهِ ما يغني الفطنَ عن ذكرِ الحسنِ لغيرهِ في قسمِ الضعيفِ، وأيضًا فالذي حمَله على ذكرِ الحسنِ لغيرهِ هنا، وعدمِ ذكرهِ في الضعيفِ إرادةُ جمعِ المقبولِ في بابٍ واحدٍ، ولو أخَّره إلى الضعيفِ لفاتهُ ذلكَ، بخلافِ الصحيح لغيرهِ؛ فإنَّه معَ مراعاةِ أصلهِ لم يخرجْهُ ذلكَ عن بابِ المقبولِ.

الثانيةُ: قوله: (طرق)[٢] جمعُ كثرةٍ، ولا يشترطُ في جعلهِ صحيحًا مجيئهُ من طرقٍ كثيرةٍ. فإن قيل: هذهِ الصيغةُ تطلقُ أيضًا[٣] في القلَّة، قيلَ: سلّمنا، ولا بدَّ حينئذٍ من أربعةِ طرقٍ: الطريق التي نريدُ أنْ نرقيها إلى الصحةِ، وثلاثةٍ غيرها؛ لأنَّهُ وصفَ طرقًا/ ٧٠أ/ بقولِه: «أخرى»، أي: غيرَ تلكَ الطريقِ، ولا يشترطُ ذلكَ. فإنِ اعتنى بهِ فقيلَ: إنَّ[٤] أقلَّ الجمعِ اثنانِ، قيلَ: فيكونُ أقلُّ ما يرقي إلى الصحةِ طريقينِ معَ تلكَ الطريقِ، وهذا[٥] غيرُ مسلّمٍ أيضًا، بل أقلُّ ما يجبرُها طريقٌ، ويشترطُ أن تكونَ مساويةً لها، أو أعلى بشرطِ القصورِ عن درجةِ الصحةِ إنْ كانَ الحكمُ على المتنِ، لكنَّ عبارتهُ فيها حسنٌ من حيثُ إنها تشملُ ما إذا توبعَ بطرقٍ دونه، فإذا

---

(١) وتأسيًا بهذه الدار المباركة أنشئت - بفضل الله ومنه وكرمه - دار الحديث في العراق في ٢٣ / ربيع الأول / ١٤٢٤هـ، وأسأل الله أن يكتب بها النفع للإسلام والمسلمين، وأن يعينني فيها على نشر عقيدة التوحيد. وأن ينفعني بها يوم الدين، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلّا من أتى الله بقلب سليم.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٣).

(٣) من قوله: «في جعله صحيحًا» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٤) لم ترد في (ك).

(٥) في (ف): «وهو».

انضمَّ بعضُها إلى بعضٍ، صارت حسنةً للغيرِ، فترتقي بها تلكَ الطرقُ الحسنةُ لذاتها إلى الصحةِ، فإنَّهُ انضمَّ حسنٌ إلى مثلِهِ، ولا يضرُّ كونُ أحدهما لذاتهِ والآخر لغيرهِ، وتكونُ هذهِ أقل مراتبِ الصحةِ، ولعلَّ هذا هوَ الحاملُ للشيخِ على[1] ذكرِ هذا النوعِ هنا، فإنَّهُ تنازع فيهِ الصحيح باعتبارِ مآلِهِ، والحسن باعتبارِ أصلهِ، والضعيف باعتبار أصلهِ أيضًا، لما بيناه من أَنَّ الحسنَ لغيرهِ يرقى أيضًا، فلما تنازعتهُ الأنواعُ الثلاثةُ قصد إلى ذكرهِ في أوسطها، والعبارةُ المخلصةُ أنْ يقالَ: إذا رُوِيَ من غيرِ وجهٍ نحوهُ، كما قالَ الترمذيُّ في الحسنِ لغيرهِ، وكما قالَ فيهِ أيضًا ابنُ الصلاحِ: «بأنْ رُوِيَ مثلُه أو نحوهُ من وجهٍ آخرَ، أو أكثرَ»[2]. بل نحنُ هناكَ إلى تكثيرِ الطرق أحوجُ؛ لأنها ثَمَّ ضعافٌ، وهنا يحتجُّ بكلٍّ منها على انفراده.

قلتُ: وعبارةُ ابنِ الصلاحِ هنا: «إذا كانَ راوي الحديثِ متأخرًا عن درجةِ أهلِ الحفظِ والإتقانِ، غيرَ أَنَّهُ منَ المشهورينَ بالصدقِ والسترِ، ورُوِيَ معَ ذلكَ حديثُه من غيرِ وجهٍ، فقدِ اجتمعتْ له القوةُ منَ/٧٠ب/ الجهتينِ، وذلكَ يُرقِّي حديثه من درجة الحسنِ إلى درجةِ الصحيحِ. مثالُه حديثُ محمدِ بنِ عمرو...»[3] إلى آخره، فقوله: «من المشهورينَ بالصدقِ والسترِ» دونَ قولِ الشيخِ: «مشهور بالصدقِ والعدالةِ»[4] وقوله بعد ذلكَ: «فلما انضمَّ إلى ذلك كونه رويَ من أوجهٍ أُخَر»[5] ناقلًا له عن ابنِ الصلاحِ بلفظِ الجمعِ، مخالفٌ لما رأيته في كتابِ ابنِ الصلاحِ في نسخةٍ بخطِّ بعضِ الفضلاءِ، وعليها خطُّ الشيخِ زينِ الدينِ بقراءتهِ لها

---

(١) زاد بعدها في (ك): «ما».

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٠.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٠.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٥.

عليهِ بلفظ: «من وجهٍ آخرَ»[١] بالإفرادِ. وقد اعترضَ هو نفسه في «النكتِ»[٢] على ابنِ الصلاحِ في اشتراطِ الروايةِ من وجوهٍ، كما سبقَ عندَ قوله: «يتقاصرُ عنِ الصحيحِ»[٣] [٤] فلو قالَ الشيخُ: «طريقٌ أخرى» لاتَّزَنَ البيتُ وسَلِمَ، وفُهِمَ منه التصحيحُ بطريقين فصاعدًا من بابِ الأولى، واللَّهُ أعلمُ.

وإنما قيد «نحوها» ليفهمَ منهُ أَنَّ المتنَ إذا كانَ بلفظِه سواءً كانَ أولى بالتصحيح.

الثالثةُ: تمثيلُه بحديثِ: «لولا أَنْ أشقَّ على أمتي»[٥] والمؤاخذةُ في قوله: «كمتن» أشدُّ، فإنَّ الحديثَ نفسَه صحيحٌ متفقٌ عليهِ، وإنما كانَ ينبغي التمثيلُ بحسنٍ مساوٍ له في مرتبةِ الحسنِ، سواءٌ كان الحسنُ لذاتهِ، أو لغيرِهِ، فيفهمُ منهُ استفادةُ تصحيحِ الحديثِ إذا توبعَ بأحسنَ منهُ، أو بصحيحٍ من بابِ الأولى، وأيضًا فإنَّ[٦] المتابعةَ القاصرةَ إنما تعتبرُ إذا لم يعارضها معارضٌ، كأنْ يروي عن شيخهِ مَن يخالفُهُ، وهنا قد روي عن شيخِ محمدِ بنِ عمروٍ من خالفهُ، وذكرَ في الحديثِ قصةً.

ومنَ القواعدِ أَنَّ الراويين إذا اختلفا قُدِّمَ الذي ذكرَ قصةً في حديثِه؛ لأنَّ ذِكرَها مظنةُ لزيادةِ ضبطهِ /٧١أ/ فرَوَى محمدُ بنُ إسحاقَ، عن أبي سلمةَ، عن زيدِ بنِ خالدِ الجهني، قالَ: «كان السواكُ من أذنهِ بمنزلةِ القلمِ من أذنِ الكاتبِ، لا يقومُ

---

(١) ذكرنا في تعليقنا على كتاب معرفة أنواع علم الحديث أن في نسخة (ب): «وجه آخر» بالإفراد وهذا دليل على اختلاف النسخ في كتاب ابن الصلاح.

(٢) التقييد والإيضاح: ٤٨.

(٣) من قوله: «وعبارة ابن الصلاح هنا» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٢.

(٥) عبارة: «على أمتي» لم ترد في (ك) و(ف).

(٦) لم ترد في (ك) و(ف).

إلى صلاةٍ إلا استنَّ ... »[١] فذكره، فخالف وذكرَ قصةً، ولم يتابع أحدٌ محمدَ بنَ عمرٍو في روايته عن أبي سلمة، عن أبي هريرة[٢]، ورواه الناسُ عن أبي هريرةَ من غيرِ طريقِ أبي سلمةَ[٣]، فهي متابعةٌ لأبي سلمةَ لا للراوي عنهُ محمدِ بنِ عمرٍو، فلو سلَّمنا من شيءٍ آخرَ رجّحنا روايةَ محمد بنِ إسحاقَ، لكنْ إنما صححنا طريقَ محمدِ ابنِ عمرٍو؛ لأنَّ الترمذيَّ[٤] قالَ: إنَّهُ سألَ البخاريَّ عن ذلكَ، فصحَّح أَنَّ الحديثَ عندَ أبي سلمة، عن زيدِ بنِ خالدٍ وعن أبي هريرةَ، لا لمجردِ متابعةِ مَن تابعَ أبا سلمةَ.

---

(١) أخرجه: أحمد ٤ / ١١٤ و١١٦ و٥ / ١٩٣، وأبو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٤١) من طرق عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث.

وأخرجه: أحمد ٤ / ١١٦ من طريق حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير. كلاهما: عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد الجهني، به.

(٢) أخرجه: أحمد ٢ / ٢٥٨ و٢٨٧ و٣٩٩ و٤٢٩، والترمذي (٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١ / ٤٤، والطبراني في «الأوسط» (٧٤٢٠)، والبيهقي ١ / ٣٧ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

(٣) منهم: حميد بن عبد الرحمان عند أحمد ٢ / ٤٦٠ و٥١٧، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٤٣). وسعيد بن أبي سعيد المقبري عند أحمد ٢ / ٢٥٠ و٢٨٧ و٤٣٣، وابن ماجه (٢٨٧).

(٤) قال الترمذي: «فسألت محمدًا عن هذا الحديث أيهما أصح؟ فقال: حديث زيد بن خالد أصح»، قال أبو عيسى: «وحديث أبي سلمة، عن أبي هريرة عندي هو صحيح أيضًا؛ لأنّ الحديث معروف من حديث أبي هريرة، وفي حديث أبي سلمة، عن زيد بن خالد زيادة ما ليس في حديث أبي هريرة؛ وكلاهما عندي صحيح». العلل الكبير ١ / ١٠٦ (١٠).

وقوله: (**فصحَّ هذا الإسنادُ**)[١]، أي: لأنَّ عدالةَ راويهِ[٢] معروفةٌ، وضبطهُ لهذا الحديثِ قد ثبتَ بالمتابعِ، فصار ضابطًا بالنسبةِ إلى هذا الحديثِ، وهذا كما أنا نثبت السماعَ لبعضِ العامةِ في هذا الزمانِ بشهادةِ الضابطِ الثقةِ المعروفِ الخطِّ له بالسماعِ في طبقةِ السماعِ، وإنْ كان هو لا يعرفُ شيئًا، ولا يقبلُ في شيءٍ[٣].

قولُه: (**ليسَ لمطلقِ هذا الحديثِ**)[٤]، أي: لفظةُ الحديثِ تشملُ المتنَ والسندَ، فلا تقل مثالُ الحسنِ[٥] الذي يُروَى[٦] من غيرِ طريقٍ، فيصححُ حديثَ «لولا أن أشقَّ»[٧] بل قيدهُ بكونهِ من طريقِ محمدِ بنِ عمرٍو؛ لأنَّ المتنَ نفسهُ صحيحٌ متفقٌ عليهِ[٨].

قوله: «أم صبية»[٩] بالصادِ المهملَة، والباءِ الموحدةِ، مصغرٌ، وربما وقَع

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٠، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٥.

(٢) في (ف): «رواته».

(٣) من قوله: «وقوله: فصح هذا الإسناد...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦١.

(٥) لم ترد في (ك).

(٦) في (ف): «روي».

(٧) تقدم تخريجه.

(٨) صحيح البخاري ٢ / ٥ (٨٨٧) و ٩ / ١٠٥ (٧٢٤٠)، وصحيح مسلم ١ / ١٥١ (٢٥٢) (٤٢) من حديث الأعرج، عن أبي هريرة. قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦١: «وهو متفق عليه من طريق الأعرج».

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦١.

في بعض النسخ غيرُ ذلكَ[١]، وهو خطأ، قال بعضُ أصحابنا: كان في «الشرحِ الكبير» مولى «أمٌ حبيبةَ» يعني: بحاءٍ مهملَةٍ/٧١ب/ مفتوحةٍ، وموحدتينِ، ثمَّ أصلَحه بخطِّه «صبيةٌ» بالصادِ المهملِة، وعلم تحتَ الصادِ صغيرة، وشددَ التحتانيةَ، فعلَ ذلكَ في موضعينِ، ووقَع لهُ موضعٌ ثالثٌ «صبيةٌ» سالمًا عنِ الإصلاحِ[٢].

قولُه:

٦٥- قَالَ: وَمِنْ مَظِنَّةٍ لِلحَسَنِ جَمْعُ (أبي دَاوُدَ) أيْ في السُّنَنِ

٦٦- فَإنَّهُ قَالَ: ذَكَرْتُ فِيهِ ما صَحَّ أوْ قَارَبَ أوْ يَحْكِيهِ

٦٧- وَمَا بِهِ وَهَنٌ شَدِيدٌ قُلْتُهُ وَحَيْثُ لا فَصَالِحٌ خَرَّجْتُهُ

٦٨- فَمَا بِهِ وَلَمْ يُصَحِّحْ وَسَكَتْ عَلَيْهِ عِنْدَهُ لَهُ الحُسْنُ ثَبَتْ

٦٩- و(ابْنُ رُشَيْدٍ) قَالَ -وَهْوَ مُتَّجِهْ-: قَدْ يَبْلُغُ الصِّحَّةَ عِنْدَ مُخْرِجِهْ

---

(١) قلنا فى تعليقنا على شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦١:

«هكذا مجودة الضبط في (س) و(ق). وفي (ف) و(ع) ونسخة (ن) و(ص): «أم حبيبة» بالحاء المهملة، وهو محض خطأ، وما أثبتناه هو الصواب كما في تحفة الأشراف ١٠ / ٢٨٠ (١٤٢٤٣) وهو الموافق لتهذيب الكمال وفروعه. والحديث في السنن الكبرى للنسائي (٣٠٤٠)، وفي مسند أحمد ١ / ١٢٠، وسنن الدارمي (١٤٩٢)، وشرح معاني الآثار للطحاوي ١ / ٤٣، والسنن الكبرى للبيهقي ١ / ٤٣ وفي سنن النسائي: «عطاء مولى أم سلمة» وهو تحريف آخر...».

(٢) من قوله: «قال بعض أصحابنا...» إلى هنا لم يرد في (ك).

ذكرَ في هذهِ الأبياتِ مظنَّة[١] الحسنِ، كما ذكرَ في الصحيحِ مظانهُ[٢] حيثُ قالَ: «الصحيحُ الزائدُ على الصحيحينِ»[٣].

وأولُ كلامِ ابنِ الصلاحِ في هذهِ المسألةِ: «كتابُ أبي عيسى الترمذيِّ أصلٌ في معرفةِ الحديثِ الحسنِ، وهو الذي نوهَ باسمهِ، وأكثرَ من ذكرهِ في «جامعهِ»، ويوجدُ في متفرقات من كلامِ بعضِ مشايخهِ، والطبقةِ التي قبلهُ، كأحمدَ بنِ حنبلٍ، والبخاريِّ، وغيرهما[٤].

وتختلفُ النسخُ من كتابِ الترمذيِّ في قولِه: «هذا حديثٌ حسنٌ»، و«هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» ونحو ذلكَ[٥]. ونصَّ الدارقطنيُّ في «سننِه» على كثيرٍ من ذلكَ[٦].

---

(١) قال في الصحاح: «مظنةُ الشيء: موضعه ومألفه الذي يظن كونه فيه، والجمع المظان» الصحاح ٦ / ٢١٦٠، وقال في اللسان: «المظان جمع مظنة - بكسر الظاء - وهي موضع الشيء ومعدنه، مفعلة من الظن بمعنى: العلم» لسان العرب مادة «ظنن».

(٢) زاد بعدها في (ك): «لأنه».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١١٨.

(٤) وجد التعبير بالحسن في كلام من هو أقدم منهما، كالشافعي، ومالك، بل من هو أقدم، كإبراهيم النخعي، وشعبة، وعلي بن المديني، وغيرهم.
ولكن الملاحظ على تعابيرهم: أن منهم من أراد المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لم يرده.
انظر: نكت الزركشي ١ / ٣٣١، والتقييد والإيضاح: ٥٢، ونكت ابن حجر ١ / ٤٢٤، وبتحقيقي: ٢١٨ - ٢١٩.

(٥) نقل الزركشي ١ / ٣٣٤ عن ابن دقيق العيد أنه قال: «إن النسخ من كتاب الترمذي تختلف في قوله: حسن صحيح أو حسن، وأكثر ما يعتمده المتأخرون رواية الكروخي، وهي مخالفة في التصحيح لرواية المبارك بن عبد الجبار».

(٦) أي: من الحسن، إذ قال في بعض الأحاديث: «إسناده حسن». انظر على سبيل المثال: سنن الدارقطني ١ / ٤٠ و٦٤، وقال في مواضع: «إسناد حسن».
انظر: سنن الدارقطني ١/٣٥ و٤٨ و٥٦ و٣١٨ و٣٣٥ و٢/١٧٠ و١٨٨ و١٩٤ و٣/٣٢ =

ومن مظانهِ [١] إلى آخره . استدركَ الشيخُ في « النكتِ »[٢] على ابنِ الصلاحِ ، فقالَ : « وقد وجدَ التعبيرُ بهِ في شيوخِ الطبقةِ التي قبلهُ أيضًا ، كالشافعي - رحمهُ اللَّهُ تعالى[٣] - فقال في كتابِ « اختلافِ الحديثِ » عندَ ذكرِ حديثِ ابنِ عمرَ : « لقد ارتقيتُ على ظهرِ بيتٍ لنا ... » الحديثَ : « حديثُ ابنِ عمرَ مسندٌ حسنُ الإسنادِ »[٤] ، وقالَ فيهِ أيضًا : « وسمعتُ من يروي بإسنادٍ حسنٍ أنَّ أبا بكرةَ ذكرَ للنبي ﷺ : أنَّه ركعَ دونَ الصفِّ ... »[٥] الحديث ، قالَ : « وقدِ اعترضَ أيضًا على المصنفِ في قولِه : إنَّ الترمذيَّ « أكثرَ من ذكرهِ في « جامعهِ » »[٦] بأنَّ يعقوبَ بنَ شيبةَ في « مسندهِ » ، وأبا علي الطوسيَّ شيخَ أبي حاتم أكثرا /٧٢أ/ من قولهما : حسنٌ صحيحٌ . انتهى .

وهذا الاعتراضُ ليسَ بجيدٍ ؛ لأن الترمذيَّ أولُ من أكثر من ذلكَ . ويعقوبُ

= و ١٧٢. وقال في مواضع أخرى : هذا إسناد صحيح . انظر : سنن الدارقطني ١/٣٤٢ و٢/١٥٦ و١٥٧ و ١٧٥. وقال في ٢/١٩٨: « إسناده صحيح حسن » . وقال في موضع آخر ٢/١٦٩: « إسناد حسن ثابت » . وانظر : نكت الزركشي ١/٣٣٦.

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ١٠٥.

(٢) التقييد والإيضاح : ٥٢.

(٣) وكأحمد بن حنبل ؛ إذ ذكر ابن حجر في نكته ١/٤٢٥، وبتحقيقي : ٢١٩، ٢٢٠ أن الخلال قال : حدثنا أحمد بن أصرم : أنه سأل أحمد عن حديث أم حبيبة - رضي اللَّه عنها - في مسِّ الذكر ، فقال : هو حديث حسن .

(٤) اختلاف الحديث : ١٦٥، وقد تعقب العراقي تلميذه الحافظ ابن حجر فقال في نكته ١/٤٢٥، وتحقيقي : ٢١٩: « حكم الشافعي على حديث ابن عمر - رضي اللَّه عنهما - ... بكونه حسنًا خلاف الاصطلاح ، بل هو صحيح متفق على صحته » .

(٥) اختلاف الحديث : ١٣٠ - ١٣١.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ١٠٥.

وأبو عليٍّ إنما صنفا كتابيهما بعدَ الترمذيِّ، وكأنَّ كتابَ أبي علي الطوسيِّ مخرجٌ على كتابِ الترمذيِّ، لكنهُ شاركهُ في كثيرٍ من شيوخهِ، واللَّهُ أعلمُ»[١].

وقولُ ابنِ الصلاحِ: «عرفناهُ بأنَّهُ منَ الحسنِ عندَ أبي داودَ»[٢]، وموافقةُ الشيخِ له في نظمهِ وشرحهِ[٣] ليسَ بجيدٍ[٤]، فليسَ بمسلّم[٥] أنَّ كلَّ ما سكتَ عليهِ أبو داودَ يكونُ حسنًا، بل هو وهمٌ آتٍ[٦] من جهةِ أنَّ أبا داودَ يريدُ بقولِه: «صالحٌ» الصلاحيةَ للاحتجاج، ومنْ فهمَ أنَّ «أصحُّ» في قولِه: «وبعضها أصحُّ من بعضٍ» تقتضي اشتراكًا في الصحةِ، وكذا قوله: «إنَّهُ يذكرُ في كلِّ بابٍ أصحَّ ما عرفهُ فيهِ» وليسَ الأمرُ في ذلكَ كذلكَ[٧]. أما من جهةِ قولِه: «صالحٌ»؛ فلأنَّهُ كما يحتملُ أنْ يريدَ صلاحيته للاحتجاجِ، فكذا يحتمل أنْ يريدَ صلاحيتهُ للاعتبارِ؛ فإنَّ أبا داودَ قال في الرسالةِ التي أرسلها إلى مَن سألهُ عن اصطلاحهِ في كتابهِ: «ذكرتُ فيه الصحيحَ، وما يشبههُ، ويقاربهُ، وما فيهِ وهنٌ شديدٌ بينته، وما لا فصالحٌ، وبعضها أصحُّ من بعضٍ»[٨]، واشتملَ هذا الكلامُ على خمسةِ أنواعٍ:

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في نكته ١ / ٤٢٦ وبتحقيقي: ٢٢٠: «وأما على بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده...».

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٦.

(٣) انظر: التبصرة والتذكرة (٦٨)، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٣.

(٤) من قوله: «وأول كلام ابن الصلاح في هذه المسألة...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي لأنه ليس بمسلّم».

(٦) في (ف): «أتى».

(٧) عبارة: «وليس الأمر في ذلك كذلك» لم ترد في (ك).

(٨) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ١ / ٣٥ (مع بذل المجهود).

الأولُ : الصحيحُ ، ويجوزُ أنْ يريدَ بهِ الصحيحَ لذاتهِ .

والثاني : مشبهه ، ويمكنُ أنْ يريدَ به الصحيحَ لغيرِه .

والثالثُ : مقاربهُ ، ويحتملُ أنْ يريدَ بهِ الحسنَ لذاتهِ .

والرابعُ : الذي فيهِ وهنٌ شديدٌ .

وقولُه : « وما لا » يفهمُ منهُ الذي فيهِ وهنٌ ليسَ بشديدٍ ، فهو قسمٌ خامسٌ ، فإنْ لم يعتضد كانَ صالحًا للاعتبارِ فقط ، وإنِ اعتضدَ صار حسنًا لغيره/٧٢ب /، أي : الهيئةَ المجموعةَ ، وصلحَ للاحتجاج ، وكانَ قسمًا سادسًا ، وعلى تقديرِ تسليمِ أنَّ مرادهُ صالحٌ للاحتجاجِ ، لا يستلزمُ الحكمَ بتحسينِ مَا سكتَ عليهِ[1] ، فإنَّهُ يرى الاحتجاجَ بالضعيفِ إذا لم يجدْ في البابِ غيرَهُ ، كما سيأتي اقتداءً بأحمدَ رضي اللَّه عنه قالَ عبدُ اللَّه بنُ أحمدَ : « سألتُ أبي[2] عن شخصينِ في مصر منَ الأمصارِ ، أحدهما : محدِّثٌ لا يدري صحيح الحديثِ من سقيمهِ ، والآخرُ : فقيهٌ يفتي بالرأي ، فنَزلتْ نازلةٌ ، مَن يُستَفتَى فيها ؟ قالَ : المحدِّثُ الموصوفُ »[3] على أنَّهُ قدْ نقلَ عنِ الشافعيِّ ما يقاربُ ذلكَ ، فإنَّ الماورديَّ حكى أنَّهُ يحتجُّ بالمرسلِ بشروطهِ في سبعةِ مواطنَ ، وعدَّ منها ستةً هي موجودةٌ في كلامِ الشافعيِّ ، وعدَّ سابعًا : وهوَ ألا يوجدَ في البَابِ غيره قالَ شيخُنَا : « وهذا لم نرهُ في كلامِ الشافعيِّ » .

وأما من جهةِ : « أصح » فلا يخفى عليكَ أنَّ تصريحهُ بأنَّه يحتجُّ بالضعيفِ يوضحُ أنَّ مرادهَ المفاضلةُ بينهما في الاحتجاج ، أي : وبعضها أقوى في بابِ الاحتجاجِ منْ بعضٍ ، لا المشاركةَ في نفسِ الصحةِ .

---

(١) كتب ناسخ (أ) في الحاشية موضحًا : « إنه أبو داود » .

(٢) لم ترد في (ك) .

(٣) انظر : جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٧٠.

وعن ابنِ كثيرٍ ما حاصلهُ أنَّ قولُه : « بعضها أصحُّ منْ بعضٍ » يقتضي الصحةَ ، إلَّا أنْ يجابَ بأنَّهُ على رأيِ المتقدمينَ في تسميةِ الحسنِ صحيحًا ، أو أنَّ المرادَ بالأصحيةِ الأمرُ[1] النسبيُّ ، أي : أنَّ بعضها أقلّ وَهْنًا منْ بعضٍ[2] ، فظهَر بهذا أنَّ مرادهُ بـ« صالح » المعنى العام ، أي : صالح للاحتجاجِ إنْ لمْ يكنْ في البابِ غيرهُ ، أو كانَ في البابِ غيرهُ ، واعتضدَ ، وصالحٌ للاعتبار إنْ كانَ في البابِ غيرهُ ، ولم/٧٣أ/ يعتضد ، وأنَّ « أصحَّ » ليست على بابها .

وقولُه : (**وقد يكونُ في ذلكَ ما ليسَ بحسنٍ ...**)[3] إلى آخرِه ، قالَ شيخُنا : « ويمكنُ أنْ يكونَ فيهِ ما ليسَ بحسنٍ عندَ أبي داودَ نفسهِ ، وهو الذي فيهِ وهنٌ ليسَ بشديدٍ ، ويقالُ لابنِ الصلاحِ : إذا جازَ ذلكَ ، فكيفَ يطلقُ عليهِ اسمُ الحسن ؟ وإنْ قلتَ : حسنٌ عندهُ ، فمن أينَ ذلكَ ؟ والحالُ أنّ قولَهُ : « صالح » يصلحُ لأنْ يجعلَ متعلقه الاحتجاجَ والاعتبار ، واعتراضُ ابنِ رشيدٍ على قولِه بأنَّه من الحسنِ عندَ أبي داودَ متجهٌ كما قالَ الشيخ ، وجوابُ الشيخِ يردهُ احتمالُ أنْ يكونَ ذلكَ الحديثُ ضعيفًا ، فأينَ الاحتياطُ ؟ » .

قلتُ : ونقلَ عن ابنِ كثيرٍ أنَّهُ قالَ : « ويُرْوى عن أبي داودَ أنَّهُ قالَ : وما سكتُّ عنهُ فهوَ حسنٌ »[4] . انتهى .

---

(١) « الأمر » من (ف) فقط .

(٢) من قوله : « وعن ابن كثير ما حاصله ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٣.

(٤) اختصار علوم الحديث ١ / ١٣٦، وبتحقيقي : ١٠٢.

وعلى تقديرِ صحةِ الروايةِ عنه بذلكَ يطرقهُ احتمالُ أنَّهُ حسنٌ للاحتجاجِ به، وأنَّ ما يسكتُ عنه قد يكونُ ضعيفًا ليسَ في البابِ غيره، فيكونُ مما يحتجُّ بهِ عنده، فلا يفيدُ ذلكَ الحسنَ الاصطلاحيَّ.

قولُه: (**وقد ذكرته بعدَ هذا بسبعةِ أبياتٍ**)[١] ضربَ الشيخُ في «شرحهِ الكبيرِ» على أبياتٍ، وجعل بدلها «بيوت» وما أدري لم صَنعَ ذلكَ؟ ثم رأيتُ عن شيخنا الإمامِ برهانِ الدينِ أنها كانت في هذا «الشرحِ الصغيرِ» أيضًا «بيوتٌ» فأصلحها بعدَ قراءته لهُ عليهِ «أبيات»، وكأنَّهُ يكونُ السبعةُ عددًا قليلًا كما تقدّمَ، وأفعالٌ من جموعِ القلةِ[٢].

وقولُه: (**قالَ أبو الفتحِ اليعمري**)[٣]، أي: في «شرحهِ لجامعِ الترمذيِّ»،[٤] واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**كما عبرَ هو عن نفسهِ**)[٥] قال الشيخُ في «النكتِ»[٦]: «وهكذا /٧٣ب/ رأيتُ الحافظَ أبا عبدِ اللَّه بنَ المواقِ يفعلُ في كتابهِ «بغيةِ النقادِ»، ويقولُ في الحديثِ الذي سكتَ عليهِ أبو داودَ: «هذا حديثٌ صالحٌ». انتهى.

قال بعضُ أصحابنا: وقد مشى الشيخُ على ما قالهُ ابنُ الصلاحِ فإنَّهُ أخرجَ في تخريجِ أحاديثِ الإحياءِ[٧] حديثَ أسامةَ بن زيدٍ الليثي، عن عمرو بنِ شعيبٍ، عن

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٣.

(٢) انظر عن جموع القلة: شرح ابن عقيل ٢ / ٤٥٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٤.

(٤) انظر: النفح الشذي ١ / ٢١٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٤.

(٦) التقييد والإيضاح: ٥٣.

(٧) تخريج أحاديث الإحياء ١ / ٤٣٢ (٤٩٦) وقال فيه: «وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص وسكت عليه أبو داود...» ولم يذكر ما ذكر المؤلف هنا.

أبيهِ، عن عبدِ اللَّهِ بن عمرو - رضي اللَّه عنهما - عنِ النبي ﷺ أنَّهُ قالَ: «مَنِ اغتسلَ يومَ الجمعةِ... » فذكرَ الحديث. وفي آخره: «ومَن لغا، وتَخطَّى رقابَ الناسِ، كانت لهُ ظهرًا» قالَ: «وإسنادهُ حسنٌ سكتَ عليهِ أبو داودَ، وأسامةُ بنُ زيدٍ، وإنِ اختلفوا في الاحتجاجِ بهِ، فقدِ احتجَّ بهِ مسلمٌ». انتهى.

قلتُ: ولم يحسّنهُ الشيخُ لأجلِ سكوتِ أبي داودَ فقط حتى يكونَ موافقًا له، وإنما أداهُ اجتهادهُ إلى تحسينهِ، ولما كانَ النقادُ قدِ اختلفوا فيهِ، احتاجَ إلى ترجيحِ ما ذهبَ إليهِ، فاستدلَّ لهُ باحتجاج مسلمٍ به، وبسكوتِ أبي داودَ، فأفادَ الأولُ قوته، والثاني: أنَّهُ ليسَ فيهِ وهنٌ شديدٌ، فثبتَ لهُ مُدّعاهُ، وهوَ كذلكَ، فإنَّ شيخَنا وصفَ زيدًا في «تقريبِ التهذيبِ»[1] بأنَّهُ صدوقٌ يَهِمُ[2]، وليسَ بينَ هذهِ المرتبةِ ومرتبةِ من يقولُ فيهِ: «ثقةٌ» أو «ثبتٌ» إلا مرتبةٌ واحدةٌ، وحديثُ هذا الضربِ حسنٌ لذاتهِ، واللَّهُ أعلمُ[3].

قولُه:

٧٠- وَلِلإمَامِ (اليَعْمُرِيِّ) إنَّما قَوْلُ (أبي دَاوُدَ) يَحْكي (مُسْلِما)
٧١- حَيثُ يَقُولُ: جُمْلَةُ الصَّحِيحِ لا تُوجَدُ عِنْدَ (مَالِكٍ) وَالنُّبَلا
٧٢- فَاحْتَاجَ أنْ يَنْزِلَ في الإسْنَادِ إلى (يَزِيْدَ بنِ أبي زِيَادِ)
٧٣- وَنَحْوِهِ، وإنْ يَكُنْ ذُو السَّبْقِ قَدْ فَاتَهُ، أدْرَكَ بِاسْمِ الصِّدْقِ
٧٤- هَلَّا قَضى عَلى كِتَاب (مُسْلِمِ) بِمَا قَضى عَلَيْهِ بالتَّحَكُّمِ

(١) تقريب التهذيب (٣١٧).

(٢) كتب ناسخ (أ) فوقها: «خف».

(٣) من قوله: «قلت: ونقل عن ابن كثير أنه قال... » إلى هنا لم يرد في (ك).

«اليعمري» بالفتحِ نسبةً إلى يعمر[١]- بالضمِّ والفتحِ - ابنُ شَدَّاخ - بفتحِ المعجمةِ، وتشديدِ المهملةِ، وآخره معجمةٌ - من بني ليثٍ، ويرجعونَ لبني مضر.

/٧٤أ/قولُه: (**وعملهُ في ذلكَ شبيهٌ**)[٢] يوجدُ في بعضِ النسخِ: «بذلكَ» وكذلك كانتْ أولًا، ثمَّ جَعلَها الشيخُ بعدَ قراءةِ شيخِنا البرهانِ الشرحَ عليهِ «في ذلكَ»[٣].

قوله: (**أنَّه**[٤] **اجتنبَ الضعيفَ**)[٥] معمولُ المصدرِ في قولِه: (**بعمل مسلمٍ**)[٦] أي: عملُ مسلمٍ هو أنَّهُ اجتنبَ.. إلى آخره، فعملُ أبي داودَ شبيهٌ بعملهِ في هذا[٧]، وحاصلُ اعتراضِ ابنِ سيّدِ الناسِ أنَّهُ يلزمُ ابنَ الصلاحِ أنْ يقولَ: إنَّ في «صحيحِ مسلمٍ» غير الصحيحِ، أو أنَّ كلَّ ما في «سنن أبي داود» صحيحٌ[٨].

والجوابُ من أوجهٍ:

الأولُ: لا نُسلّمُ أنَّ العملينِ متشابهانِ منَ الحيثيةِ التي ذكرها، وليسَ بينهما

---

(١) انظر: الأنساب ٤ / ٥٣٤.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٥.

(٣) من قوله: «قوله: وعمله في ذلك شبيه ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٥.

(٦) المصدر السابق.

(٧) عبارة: «فعمل أبي داود شبيهٌ بعمله في هذا» لم ترد في (ك).

(٨) انظر: النفح الشذي ١ / ٢١١.

اشتباهٌ إلا في[١] أنَّ كلًّا يأتي[٢] بثلاثةِ أقسامٍ، وهي في «سننِ أبي داودَ» راجعةٌ إلى متونِ الحديثِ، وفي مسلمٍ إلى رجالِ الحديثِ، وليسَ بينَ ضعفِ الرجلِ وصحةِ حديثِهِ منافاةٌ، كما سيأتي تحريرهُ، بل قد يكونُ حديثُه صحيحًا؛ لاعتضادِهِ من طرقٍ أخرى، وهذا عملُ مسلمٍ. فأينَ هوَ ممن قسمَ الحديثَ نفسَهُ في كتابِهِ إلى صحيحٍ وغيرِهِ؟

الثاني: بعدَ تسليم ما قالهُ مِن اتحادِ العملين، هوَ ما ذكرهُ الشيخُ[٣] في «الشرحِ» من أنَّ مسلمًا التزمَ الصحةَ في كتابِهِ دونَ أبي داودَ.

الثالثُ: أنَّ أبا داودَ قالَ: «وما كانَ فيهِ وهنٌ شديدٌ بيّنتهُ»، ففهمَ من تقييدِهِ بشديدٍ: أنَّ ثَمَّ شيئًا فيهِ وهنٌ غيرُ شديدٍ، لم يلتزمْ بيانَه.

الرابعُ- وهو أرضاها -: أنَّ مسلمًا إنما يروي عن الطبقةِ الثالثةِ في المتابعات، ويعتني حينئذٍ بتكثيرِ الطرقِ، بحيثُ ينجبرُ ذلكَ القصورُ الذي في روايةِ ذلكَ الراوي الذي من الطبقة الثانيةِ، ومعَ ذلكَ/٧٤ب/ فإنَّهُ يقلُّ من حديثهم جدًّا، بحيثُ إنَّه ليسَ في كتابِهِ لليثِ بنِ أبي سليمٍ وأنظارِهِ إلَّا نحو عشرةِ أحاديثَ.

وأما أبو داودَ فإنَّ صنيعَه في ذلكَ مخالفٌ لصنيعِهِ في الأمرينِ معًا: يسوقُ أحاديثَ نحو هؤلاء للاحتجاجِ، ويكثرُ منها جدًّا، بحيثُ إنَّ كتابه طافحٌ بذلكَ، ووراءَ هذا كله أنَّ مسلمًا لا يذكرُ حديثًا لأهلِ هذهِ الطبقةِ[٤]، وهو يجده عندَ الطبقةِ

---

(١) لم ترد في (ك).

(٢) في (ف): «أتى».

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي»، وكلامه في شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٦.

(٤) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي: الثالثة».

الأولى مثالُ ذلكَ: ابنُ عونٍ وعوفٌ الأعرابيُّ، كلاهما رَوَى عن ابنِ سيرينَ، وابنُ عونٍ منَ الطبقةِ الأولى، والأعرابيُّ منَ الثانيةِ، فلا يروي مسلمٌ عنهُ، وعن أمثالِهِ شيئًا، وهو يجدهُ لابنِ عونٍ وأمثالِهِ. ومرادهُ بالإتيان بحديثِ الطبقةِ الثالثةِ تقويةُ حديثِ الطبقةِ الثانيةِ، بحيثُ يرقيهِ إلى درجةِ الأولى[1].

فالحاصل أنَّ عمدةَ مسلمٍ[2] أهلُ الطبقةِ الأولى، فإنْ لم يجدها أتى بالثانية، فإنْ لم يجد لمن ساقَ حديثهُ منهمُ متابعًا من تلكَ الطبقةِ أتى بمتابعةٍ منَ الثالثةِ، فبينَ العملينِ فرقٌ كبيرٌ كما ترى، والله الموفقُ.

قولُه: (فتحرَّجَ)[3] تفعّلٌ منَ الحرجِ، بمهملتين وجيمٍ، أي: أزالَ الحرجَ، وهوَ الضيقُ الواقعُ من تلكَ الجهةِ، فتركهُ واجتنبهُ، فلم يأتِ بشيء من حديثهم؛ لئلَّا يلزمهُ بذلكَ ضيقٌ بقلةِ الوثوق بكتابهِ؛ لطردِ احتمالِ الضعفِ في كلِّ حديثٍ منهُ[4].

وقوله: (أصحُّ)[5] لا تنهضُ له بهِ حجةٌ، وذلكَ لأنَّ إطلاقَ «أفعلَ» يكون حينئذٍ بحسب الأكثرِ؛ لأنَّ غيرَ الصحيحِ أقلُّ، والعربُ تقولُ: هذا/٧٥أ/ أجلى من هذا، ويكونُ في الثاني الجلو وغيرُه، أو أنَّ أصحَّ ليست على بابها، وأهلُ هذا الشأنِ يكثرونَ من استعمالها كذلكَ، فهذا الترمذيُّ يكثرُ من أنْ يرويَ عن ضعيفٍ حديثًا، ثمَّ يروي آخرَ عن غيرِ ضعيفٍ، ويقولُ: هذا أصحُّ من حديثِ فلانٍ، أو

---

(١) عبارة: «درجة الأولى» لم ترد في (ك).

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٥، وهو كلام أبي الفتح اليعمري في النفح الشذي ١ / ٢١٣.

(٤) من قوله: «قوله: فتحرج ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٦، وهو كلام أبي الفتح اليعمري في النفح الشذي ١ / ٢١٣.

يكونُ ضمَّنَ «أصحُّ» معنى «أولى»، أو «أرجح» ونحو ذلكَ، وقد تقدمَ قريبًا ما ينفعُ هنا.

قولُه: (ويحتاج إلى نقلٍ)[١] قال الشيخُ في «النكتِ»: «إنَّ بعضَ من اختصر كتابَ ابنِ الصلاحِ تعقبهُ بتعقبٍ آخرَ، وهو الحافظُ عمادُ الدينِ بنُ كثيرٍ فقال: «إنَّ الروايات لسنن أبي داودَ كثيرةٌ، ويوجدُ في بعضها ما ليسَ في الأخرى، ولأبي عبيدِ الآجري عنهُ[٢] أسئلةٌ في الجرحِ والتعديلِ، والتصحيحِ، والتعليلِ، كتابٌ مفيدٌ، ومن ذلكَ أحاديثُ، ورجالٌ قد ذكرها في سننِه، فقولُ ابنِ الصلاحِ: «ما سكتَ عنهُ فهو حسن[٣]» ما سكت عليه في سننه فقط أو مطلقا؟ هذا مما ينبغي التنبيه عليه والتيقظُ لهُ». انتهى كلامهُ[٤]، وهو كلامٌ عجيبٌ!! وكيفَ يحسنُ هذا الاستفسارُ بعدَ قولِ ابنِ الصلاحِ: «إنَّ من مظانِّ الحسنِ سننَ أبي داودَ»[٥] فكيفَ يحتمل حملَ كلامِه على الإطلاقِ في «السننِ» وغيرها.

وكذلكَ لفظُ أبي داودَ صريحٌ فيهِ؛ فإنَّهُ قالَ في رسالته: «ذكرتُ في كتابي هَذا الصحيحَ...»[٦] إلى آخر كلامه. وأمَّا قولُ ابنِ كثيرٍ: «من ذلكَ أحاديثُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٦.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أبي داود».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٦.

(٤) اختصار علوم الحديث: ١ / ١٣٧، وبتحقيقي: ١٠٢ - ١٠٣.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٥ - ١٠٦.

(٦) لم أقف على قول أبي داود هذا في الرسالة المطبوعة مع بذل المجهود ولا المطبوعة بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة فلعله سقط من النسخة الخطية المعتمدة عند صاحب بذل المجهود وعند الشيخ عبد الفتاح، وقد تظافرت العديد من كتب المصطلح على نسبته إلى الرسالة.

انظر: التقييد والإيضاح: ٥٥، وفتح المغيث ١ / ٧٧، وكشف الظنون ٢ / ١٠٠٥. =

ورجالٌ قَد ذكرها في سننِه» إنْ أراد بهِ أنَّهُ ضعَّفَ أحاديثَ ورجالًا في «سؤالاتِ الآجري»، وسكتَ عليها في «السننِ»، فلا يلزمُ مِن ذكرِهِ/٧٥ب/ لها في السؤالاتِ بضعفٍ أنْ يكونَ الضعفُ شديدًا؛ فإنَّه يسكتُ في «سننِه» على الضعفِ الذي ليسَ بشديدٍ، كما ذكرهُ هو. نَعمْ، إنْ ذكر في السؤالاتِ أحاديثَ أو رجالًا بضعفٍ شديدٍ، وسكتَ عليها في «السننِ» فهو واردٌ عليهِ، ويحتاجُ حينئذٍ إلى جوابٍ، واللَّهُ أعلمُ»[1].

قولُه: (**أي على كتابِ أبي داودَ**)[2] جوّزَ في «الشرحِ الكبيرِ»: أنْ يكونَ ضميرُ «عليهِ» لأبي داودَ نفسهِ، وقدّمهُ على ما جوَّزه هنا[3].

قولُه:

٧٥- وَ(البَغَوِيْ) إذْ قَسَّمَ المَصَابحَا إلى الصِّحَاحِ والحِسَان جَانحا

٧٦- أنَّ الحِسَانَ مَا رَوَوهُ في السُّنَنْ رُدَّ عَلَيهِ إذْ بِهَا غَيْرُ الحَسَنْ

= وقد رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٩ / ٥٧ من طريق ابن داسة، عنه من غير عزو إلى الرسالة، والذي يدل عليه صنيع الحازمي في شروط الأئمة الخمسة ٦٧ - ٦٨: أن هذا المقطع ليس في رسالة أبي داود؛ فإنه نقل نصًّا من الرسالة ثم قال عقبه: «وقد روينا عن أبي بكر بن داسة أنه قال: سمعت أبا داود يقول...» فذكره.

وهذا هو مقصد ابن الصلاح فإنه قال: «روينا عنه أنه قال: ذكرت فيه الصحيح...».

ثم قال: «وروينا عنه أيضًا ما معناه: أنه يذكر في كل باب أصح ما عرف» وهذا النقل موجود في رسالته: ٣٠ط. عبد الفتاح أبو غدة.

(١) التقييد والإيضاح: ٤٥ - ٥٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٦.

(٣) من قوله: «وتقدم قريبًا ما ينفع هنا...» إلى هنا لم يرد في (ك).

قال التبريزيُّ ما معناه: «لا أزالُ أتعجبُ من الشيخينِ - يعني: ابنَ الصلاحِ والنوويَّ حيثُ تبعَ عبارتهُ في «مختصرهِ» - في اعتراضِهما على البغويِّ، معَ أنَّهُ منَ المقررِ أنَّهُ لا مشاحةَ في الاصطلاحِ»[١].

قالَ شيخُنا: «وعندي أنَّ ابنَ الصلاحِ لم يسقْ كلامَه اعتراضًا على البغويِّ، وإنما أرادَ أنْ يعرفَ أنَّ البغويَّ اصطلحَ لنفسهِ أنْ يسميَ السننَ الأربعةَ الحسانَ؛ ليغتني بذلكَ عَن أنْ يقولَ عقب كلِّ حديثٍ يخرجهُ منها: «أخرجه[٢] أصحابُ السننِ، أو بعضُهم»، وكلامُه[٣] يكادُ يكونُ صريحًا في ذلكَ، حيثُ قالَ: «هَذا اصطلاحٌ لا يعرفُ»[٤]. فبيَّنَ أنَّهُ اصطلاحٌ، وأنَّهُ حادثٌ، ثمَّ قالَ: «وليسَ الحسنُ عندَ أهلِ الحديثِ عبارةً عن ذلكَ - حتى لا[٥] يظنَّ ظانٌّ أنَّهُ ليسَ فيها إلا الحسنُ الذي تقدّمَ تعريفه، ثمَّ صرحَ بما أفهمهُ كلامهُ، فقالَ -: وهذهِ الكتبُ تشتملُ على حسنٍ، وغير حسنٍ كما سبقَ بيانُه»[٦] [٧].

قالَ شيخُنا: «فالحاصل أنا لا نسلّمُ أنَّ البغويَّ أرادَ الحسنَ المقدمَ تعريفُه، ولا نسلّمُ أنَّ ابنَ الصلاحِ اعترضَ عليهِ/٧٦أ/ سلّمنا ذلكَ من الجانبينِ، ولا نسلّمُ أنَّ الاعتراضَ صحيحٌ، بل الجوابُ: أنَّ ما فيها منَ الصحيحينِ قد عُلِمتْ صحتُه من

---

(١) انظر: نكت الزركشي ١ / ٣٤٢ - ٣٤٣، ونكت ابن حجر ١ / ٤٦٦، وبتحقيقي: ٢٣٨.

(٢) في (ف): «خرجه».

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٧.

(٥) لم ترد في (ك).

(٦) من قوله: «ثم صرح بما أفهمه كلامه...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٧.

قولِه الصحاحِ، وما فيها مِن غيرِهما فقد ذَكرَ في الخطبةِ[١]: أنَّه يحذفُ منهُ ما كانَ وهنُه شديدًا، ويبينُ ما كانَ غريبًا، فالذي يبقى بعدَ هذهِ الأقسامِ غالبُه حسنٌ، بلِ الضعيف فيه نادرٌ جدًّا؛ فالحكمُ على الجميعِ بالتحسينِ باعتبارِ الغلبةِ حينئذٍ، كما هوَ الجوابُ عن إطلاقِ مَن أطلقَ على الأربعةِ أو بعضِها الصحةَ، وليسَ ذلكَ بمنكر».

وقال الشيخُ في «النكتِ»: «وأجابَ بعضهم بأنَّ البغويَّ بيّن في كتابهِ «المصابيحِ» عقبَ كلِّ حديثٍ كونه صحيحًا، أو حسنًا، أو غريبًا»[٢].

قلتُ: ليسَ كذلكَ، فإنَّهُ لا يبيّنُ الصحيحَ من الحسنِ، فيما أوردهُ منَ السننِ، وإنما يبينُ الغريبَ غالبًا، وقد يبيّنُ الضعيفَ، ولذلكَ قالَ في خطبةِ كتابهِ: «وما كانَ فيها من ضعيفٍ، أو غريبٍ، أشرتُ إليهِ»[٣] انتهى.

فالإيرادُ باقٍ في مزجهِ صحيحَ ما في السننِ بما فيها من الحسنِ، وكأنَّه سكتَ عن بيانِ ذلكَ؛ لاشتراكهما في الاحتجاجِ بهِ، واللَّهُ أعلمُ[٤].

قولُه:

٧٧- كَانَ (أَبُو دَاوُدَ) أَقْوَى مَا وَجَدْ يَرْوِيهِ، والضَّعِيفَ حَيْثُ لا يَجِدْ

٧٨- في البَابِ غَيْرَهُ فَذَاكَ عِنْدَهْ مِنْ رَأْيِ اقوَى قَالَهُ (ابْنُ مَنْدَهْ)

٧٩- وَالنَّسَئِي[٥] يُخْرِجُ مَنْ لَمْ يُجْمِعُوا عَلَيْهِ تَرْكًا، مَذْهَبٌ مُتَّسِعُ

---

(١) انظر: مصابيح السنة ١ / ٢ و١٨٩.

(٢) التقييد والإيضاح: ٥٥.

(٣) انظر: مصابيح السنة ١ / ٢.

(٤) من قوله: «وقال الشيخ في النكت ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) قَصَدَ النَّسائي وإنما قال: «النسئي»؛ لضرورة الوزن.

أبو داودَ إنما يرى الضعيفَ أقوى من رأي الرجالِ؛ إذا كانَ صالحًا لأنْ يجبرَ، وكانَ مندرجًا تحتَ أصلٍ عام، وهوَ قولُ الإمامِ أحمدَ، فإنَّهُ قالَ: «إنَّ ضعيفَ الحديثِ أحبُّ إليهِ من رأي الرجالِ»[1] ووجهه الاتفاق على أنَّهُ لا يُعدلُ إلى القياسِ إلا بعدَ عدمِ النص. فإنْ قيلَ: هذا ليسَ بنصٍّ صحيحٍ، قلنا: أليسَ غايتهُ أنْ يكونَ من كلامِ النبي ﷺ، ولا/٧٦ب/ خلافَ حينئذٍ بينَ أحدٍ منَ المسلمينَ في وجوبِ العملِ بهِ، ما لم يمنعْ مانعٌ، والقياسُ غايتُه أنْ يوافقَ الصوابَ، فيجيءَ الخلافُ في جوازه، ولا شكَّ أنَّ احتمالَ كون النبي ﷺ قالهُ أرجحُ منِ احتمالِ كونه قالَ ما أدّى إليهِ القياسُ. وأيضًا فالقياسُ - ولو وافقَ الصوابَ - لا يجوزُ أنْ يقالَ: إنَّهُ قالهُ رسولُ اللَّه ﷺ، بخلافِ الحديثِ الضعيفِ على تقديرِ صحتهِ.

ولا فرقَ في هذا القولِ بينَ الأحكامِ وغيرها.

وفي المسألةِ قول ثانٍ، وهوَ تركُ العملِ بهِ مطلقًا. قالهَ القاضي أبو بكرِ بنُ العربي. والصحيحُ التفصيلُ، فيستحبُّ العملُ بهِ في الفضائلِ إلا أنْ يكونَ موضوعًا، ولا يعملُ بهِ في الأحكامِ إلا أنْ يكونَ في العملِ بهِ احتياطٌ وورعٌ. ذكرهُ النوويُّ في أولِ «الأذكارِ»[2]، وعزاهُ للعلماءِ من المحدّثينَ والفقهاءِ وغيرهم. لكنْ لا يَعتقدُ عندَ العمل بهِ ثبوتَهُ؛ لئلا يكونَ مُتقوّلًا على رسولِ اللَّه ﷺ، بل يعتقدُ الاحتياطَ، أو أنَّهُ لا مانعَ منهُ لاندراجهِ تحتَ أصلٍ معمولٍ بهِ[3].

---

(١) من قوله: «وكان مندرجًا تحت أصل عام...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) الأذكار: ٨.

(٣) من قوله: «ولا فرق في هذا القول...» إلى هنا لم يرد في (ك).

قولُه: (أنْ يخرجَ عن كلِّ من لم يجمع على تركهِ)[١]. تتمةُ كلامِه: «قالَ ابنُ مَندَه: وكذلكَ أبو داودَ السجستانيُّ يأخذُ مأخذهُ، ويخرجُ الإسنادَ الضعيفَ إذا لم يجد في البابِ غيرهُ. فقوله: يأخذُ مأخذهُ، ظاهرٌ في أنَّهُ يخرجُ من لم يجمعْ على تركِه».

وقولُه: و(يخرجُ): كلامٌ آخر مستأنفٌ، زادَ به على النسائي.

قال شيخُنا الحافظ برهانُ الدينِ[٣]: «فعرضتُ هذا على المصنفِ، فوافقَ عليهِ، فنظمتهُ في/٧٧أ/ بيتٍ، فقلتُ:

وقالَ في الأزديِّ أيضًا مثلَهُ كذا لهُ وشيخُنَا أهملَهُ

- وقالُ -: فقولي: وقالَ أي: ابنُ منده - وقولُ الأزديِّ هوَ أبو داودَ، وقولُ كذا لهُ، أي: لابنِ الصلاحِ، وشيخُنا - أي: العراقيُّ- ». انتهى ما وجدتهُ عنهُ.

وما نُقِلَ عنِ النَّسائيِّ، وعنْ أبي داودَ كذا[٤] فهمهُ شيخُنَا البرهانُ[٥] غيرَ مقيدٍ بكتابٍ، فكيفَ يحملهُ المصنفُ على ما هوَ ظاهرُ صنعهِ في النظمِ والشرحِ[٦]؟

على أنَّ المرادَ أنَّ ذَلِكَ صنع[٧] النَّسائيِّ في كتابِ «السننِ»، فإنَّهُ يمكنُ أنْ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٧، وانظر: شروط الأئمة الستة: ١٩.

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٩).

(٣) وهو الشيخ الإمام الحافظ إبراهيم بن محمد بن خليل، أبو الوفاء الحلبي، سبط ابن العجمي من كتبه: «نهاية السول في رواية الستة الأصول»، و«شرح سنن ابن ماجه»، و«الذيل على كتاب الميزان للذهبي» توفي سنة (٨٤١هـ).
انظر: الضوء اللامع ١ / ١٣٨، وشذرات الذهب ٧ / ٢٣٧.

(٤) في (ف): «كما».

(٥) من قوله: «تتمة كلامه قال ابن منده ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) عبارة: «المصنف على ما هو ظاهر صنعه في النظم والشرح» لم ترد في (ك).

(٧) في (ك): «صنعه».

يكونَ هذا مذهبهُ لكنهُ تجوَّزَ في «سننِه»، وهو الواقعُ، فإنَّهُ إذا أخرجَ فيهِ عنْ ضعيفٍ يعتذرُ بأنْ يقولَ: إنما أخرجتُ حديثَ فلانٍ للتنبيهِ عليهِ، أو لئلا يسقطَ[١] منَ التبين، ونحو ذَلِكَ، وقدْ نقلَ الدارقطنيُّ عنْ شيخِهِ أبي طالبٍ أحمدَ بنِ نصر أنَّهُ قالَ: «منْ يصبرُ على ما صبرَ عليهِ النَّسائيُّ، عندهُ من[٢] حديثِ ابنِ لهيعةَ بعلوٍّ، ولم يخرجْ منهُ حديثًا واحدًا»[٣]، ونقلَ ابنُ طاهرٍ عنْ سعدٍ الزنجانيِّ أنَّهُ قالَ: «إنَّ لأبي عبدِ الرحمانِ شرطًا في الرجالِ أقوى منْ شرطِ البخاريِّ ومسلمٍ»[٤]. قالَ شيخُنَا: «ومعَ ذلكَ فالظاهِرُ أنَّهُ يُريدُ إجماعًا خاصًّا عنْ طائفةٍ مخصوصةٍ، لا إجماعَ جميعِ المسلمينَ»[٥].

وقولُه:

٨٠- وَمَنْ عَليها أطْلَقَ الصَّحِيحَا فَقدْ أَتَى تَسَاهُلًا صَرِيْحَا

قولُه: (حيثُ قالَ)[٦] يعني: السلفيَّ في الكتبِ الخمسَةِ: هي ما عدا كتابِ ابنِ ماجه، وأَولُ مَنْ ضمَّ ابنَ ماجه إليها ابنُ طاهرٍ المقدسيُّ، فلمْ يُقلَّد في ذلكَ، فلما[٧] ضمَّهُ الشيخُ عبدُ الغنيِّ إليها في كتابِهِ/٧٧ب/ «الكمال» تابعَهُ النَّاسُ.

---

(١) لم ترد في (ك).

(٢) لم ترد في (ك) و(ف).

(٣) انظر: شروط الأئمة الستة: ٢٧.

(٤) شروط الأئمة الستة: ٢٦.

(٥) من قوله: «قال شيخنا: ومع ذلك فالظاهر...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٨.

(٧) زاد بعدها في (ف): «صح».

قولُه : (**اتفقَ على صحتهَا**)[١] ، أي : صحةِ أحاديثِها ، لا يقالُ : المرادُ صحةُ نسبتها إلى مُصنفيها[٢] كما اعتذر بهِ بعضهمْ ؛ لأنَّهُ لا[٣] اختصاصَ لها بذلكَ ، بل كلُّ كتابٍ اشتهرَ كـ« الموطأ » و« مسندِ أحمدَ » وعبدِ بنِ حميدٍ ونحوِها ، فهوَ كذلكَ ، فليسَ حينئذٍ لهذه الخمسةِ مزيةٌ ، ويحملُ قولُ السلفيِّ ومنْ والاهُ على الأكثريةِ ، وممنْ وصفَ النَّسائيَّ بالصحيحِ : الحاكمُ[٤] ، وأبو أحمدَ بنُ عديٍّ ، وأبو عليٍّ النيسابوريُّ[٥] ، ولمْ يصلْ إلى ابنِ السكنِ إلَّا الصحيحانِ ، وأبو داودَ ، والنَّسائيُّ فوصفها بالصحةِ .

عبارةُ ابنِ الصلاحِ في أول هذه المسألةِ : « مِنْ أهلِ الحديثِ مَنْ لا يفردُ نوع الحسنِ ويجعلهُ مندرجًا في أنواعِ الصحيحِ ؛ لاندراجهِ في أنواعِ ما يحتجُّ بهِ[٦] ، وهو

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٦٨.

(٢) جاء في حاشية (أ) : « بل المراد صحة أحاديثها » .

(٣) لم ترد في (ك) .

(٤) لم ترد في (ك) .

(٥) انظر : نكت ابن حجر ١ / ٤٨١، وبتحقيقي : ٢٦٦.

(٦) بل قالَ شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية : « قسمة الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف ، فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذي ، ولم تعرف هذه القسمة عن أحدٍ قبله » . ثم قالَ : « وأما من قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي ، لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم نوعان : ضعيف لا يمتنع العمل له ، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي ، وضعيف ضعفًا يوجب تركه وهو الواهي » . مجموع الفتاوى ١٨ / ١٧، ١٨. انظر : ١٨ / ١٤٠ منه .

وقال العراقي في التقييد : ١٩ : « لم أرَ من سبق الخطابي إلى تقسيمه ذَلِكَ ، وإن كانَ في كلام المتقدمين ذكر الحسن » .

وقال ابن حجر في نكته ١ / ٤٧٩، وبتحقيقي : ٢٦٤ : « وهذا ينبغي أن يقيد به إطلاقه في أول الكلام على نوع الصحيح ، وهو قوله : الحديث ينقسم عندَ أهله إلى صحيح وحسن وضعيف » .

الظاهرُ منْ كلامِ الحاكمِ أبي عبدِ اللَّهِ الحافظِ في تصرفاتهِ، وإليهِ يومئُ في تسميتهِ كتابَ الترمذيِّ بـ«الجامعِ الصحيحِ»[1]، ثمَّ يسمِّي الواصفينَ لها أو لبعضِها بالصحيحِ، وقالَ: وهذا تساهلٌ؛ لأنَّ فيها ما صرحوا بكونهِ ضعيفًا، أو منكرًا، أو غيرَ[2] ذلكَ منْ أنواعِ الضعيفِ، وصرَّحَ[3] أبو داودَ فيما قدَّمنَا روايتَهُ عنه بانقسامِ ما في كتابهِ إلى صحيحٍ وغيرهِ، والترمذيُّ مصرِّحٌ فيما في كتابهِ بالتمييزِ بينَ الصحيحِ والحسنِ، ثمَّ إنَّ من يُسمي الحسنَ صحيحًا لا ينكرُ أنَّهُ دونَ الصحيحِ المقدَّمِ المبينِ أولًا، فهذا إذن اختلافٌ في العبارة دونَ المعنى، واللَّهُ أعلم»[4].

قالَ الشيخُ في «النكتِ»[5]: «وإنما قالَ السِّلفيُّ بصحَّةِ أصولها، كذا ذكرهُ في مقدمةِ الخطابيِّ، فقالَ: وكتابُ أبي داودَ فهوَ أحدُ الكتبِ الخمسةِ التي اتفقَ أهلُ/٧٨أ/ الحلِّ والعقد منَ الفقهاءِ، وحفاظِ الحديثِ الأعلامِ النبهاءِ على قبولها، والحكمِ بصحةِ أصولها. انتهى.

ولا يلزمُ من كونِ الشيءِ له أصلٌ صحيحٌ أنْ يكونَ هو صحيحًا، فقد ذكرَ ابنُ الصلاحِ - عندَ ذكرِ التعليقِ -: «أنَّ ما لم يكنْ في لفظهِ جزمٌ مثلَ روي، فليسَ في شيءٍ منهُ حكمٌ منهُ بصحةِ ذلكَ عنهُ، قالَ: ومعَ ذلكَ فإيرادهُ له في أثناء الصحيحِ مشعرٌ بصحةِ أصله»[6]. انتهى.

---

(١) انظر: النفح الشذي ١ / ١٨٩. وقالَ ابن حجر في نكته ١ / ٤٧٩، وبتحقيقي: ٢٦٥: «إنما جعله يومئ إليه؛ لأن ذَلِكَ مقتضاه، وذلك أن كتاب الترمذي مشتمل على الأنواع الثلاثة، لكن المقبول فيهِ - وهو الصحيح والحسن - أكثر من المردود، فحكم للجميع بالصحة بمقتضى الغلبة». وانظر: ١ / ٤٧٩ - ٤٨١، وبتحقيقي: ٢٦٥ - ٢٦٧ منه.

(٢) في (ف): «نحو».

(٣) في (ف): «وخرَّج».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١١١.

(٥) التقييد والإيضاح: ٦٢.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٤.

فَلَم يحكم في هذا بصحَّةٍ، مع كونهِ له أصلٌ صحيحٌ». انتهى.

وعنِ ابنِ كثيرٍ: «أنَّ في الترمذيِّ أحاديثَ كثيرةً منكرةً، وفي النسائيِّ رجالٌ مجهولونَ إمّا عينًا، أو حالًا، وفيهم المجروحُ، وفيه أحاديثُ ضعيفةٌ، ومعللةٌ، ومنكرةٌ»[١] [٢].

قولُه:

٨١- وَدُونَهَا فِي رُتْبَةٍ مَا جُعِلا عَلى المَسَانِيدِ، فَيُدْعَى الجَفَلى

٨٢- كَمُسْنَدِ (الطَّيَالِسِيْ) و(أَحْمَدَا) وَعَدُّهُ (لِلدَّارِمِيِّ) انْتُقِدَا

أي: ودونَ السننِ المرتَّبةِ[٣] على الأبوابِ من[٤] الستةِ وغيرها في رتبةِ الاحتجاجِ الكتبُ المجموعةُ على المسانيدِ، فإنَّ من شأنِ المسندِ أنْ يذكرَ فيهِ ما وردَ عن ذلكَ الصحابيِّ جميعه، فيدعى الحديثُ فيهِ الدعوةَ الجفلَي، أي: العامةَ للضعيفِ وغيرهِ، بخلافِ المرتّبِ على الأبوابِ؛ فإنَّ شأنَه أنْ يُساقَ الحديثُ فيهِ للاحتجاجِ، والمحتجُّ من شأنِهِ ألا يوردَ لإثباتِ دعواهُ إلا المقبولَ، فالمبوِّبُ إذا قالَ: بابُ كيتَ وكيتَ فكأنَّهُ قالَ: أنا أدّعي أن الحكمَ في المسألةِ الفلانيةِ كذا وكذا، بدليلِ ما حَدّثَنا فلانٌ، عن فلانٍ: أنَّ رسول اللَّه ﷺ قالَ كذا وكذا. هكذا قالَ[٥]، وليسَ بمسلّمٍ لهُ ذلكَ طردًا، ولا عكسًا. نَعَم هذا هوَ الأصلُ، لكنْ قد ينعكسُ الأمرُ، فينتقي صاحبُ المسندِ، فلا يذكرُ إلا مقبولًا، كما صنعَ الإمامُ أحمدُ، /٧٨ب/ فإنَّهُ قالَ: «انتقيته من سبعِمائةِ ألفٍ وخمسينَ ألفَ

---

(١) من قوله: «عبارة ابن الصلاح في أول هذه المسألة...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) اختصار علوم الحديث: ١ / ١١٦ - ١١٧ وبتحقيقي: ٨٥.

(٣) في (ك): «المرتبة».

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: الكتب الستة».

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

حديثٍ »[١] فما كانَ ينبغي لهُ أنْ يمثلَ بهِ لما دونَ السننِ، وإنْ كانَ المصنِّفُ قد قالَ في « النكتِ »[٢] : « إنَّ فيهِ الموضوعَ » فإنَّ شيخَنا[٣] قد نَفَى ذلكَ، وصنَّفَ كتابًا في الذبِّ عنِ المسندِ[٤]، وكذا البزارُ انتقى « مسندهُ » وإذا ذكرَ فيهِ ضعيفًا بيَّنَ حالَهُ في بعضِ الأحاديث وربما اعتذرَ عن إيرادهِ بأنَّهُ ما وَجدَ في البابِ غيرَه أو بغيرِ ذلكَ.

وإسحاقُ بنُ راهويه يخرجُ أمثلَ ما وردَ عن ذلكَ الصحابيِّ، ويجمعُ المبوبَ كابنِ ماجه، فيذكرُ ماله تعلقٌ بترجمةِ ذلكَ البابِ ضعيفًا كانَ، أو غيرَهُ، لا سيَّما إذا قالَ: ما جاءَ في كيت وكيتَ. فإنْ قيلَ: إنما الضميرُ في « دونها » للكتبِ الخمسةِ فقط، قيلَ: لو كانَ كذلكَ لما قابلها بالمسانيدِ بل كانَ يقولُ: ودونها غيرها منَ المرتب على الأبوابِ ودونَ الكلِّ المسانيدُ.

وعبارةُ ابنِ الصلاحِ الذي نظم الشيخُ كلامهُ: « كتبُ المسانيدِ[٥] غيرُ ملتحقةٍ بالكتبِ الخمسةِ التي هي « الصحيحانِ »، و« سننُ أبي داودَ »، و« سننُ النسائيِّ »،

---

(١) خصائص مسند أحمد: ١٣.

(٢) التقييد والإيضاح: ٥٧.

(٣) جاء في حاشية (أ): « أي: ابن حجر ».

(٤) وهو كتاب « القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد ».

(٥) قال الزركشي في نكته ١/ ٣٤٣: « يجوز لك إثبات الياء في الجمع، ويجوز حذفها، وكذلك مراسيل ومراسل، والأولى الحذف، قال تعالى: ﴿مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ﴾ [القصص: ٧٦]. والإثبات عند البصريين موقوف على السماع، وعند الكوفيين جائز، ذكر ذلك سيبويه في أول كتابه في باب الضرورات وأنشد:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة نفي الدنانير تنقاد الصياريف

وجعل بعضهم منه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ﴾ [القيامة: ١٥]. قال: وقياسه معاذر؛ لكنه أشبع الكسرة فتولدت الياء ».

انظر: الكتاب لسيبويه ١/ ٢٨، ومحاسن الاصطلاح: ٤٢ - ٤٣، والبحر الذي زخر ٣/ ١٢٠٥.

و« جامعُ الترمذيِّ »، وما جرى مجراها في الاحتجاجِ بها، والركونِ إلى ما يوردُ فيها مطلقًا كـ« مسندِ أبي داودَ الطيالسيِّ »[١] و« مسندِ عبيدِ اللَّه بنِ موسى »[٢]، و« مسندِ أحمدَ بنِ حنبلٍ »، و« مسندِ إسحاقَ بن راهويه »، و« مسندِ عبدِ بنِ حميدٍ »، و« مسندِ الدارميِّ »[٣]، و« مسندِ أبي يعلى الموصلي »، و« مسندِ الحسنِ بنِ سفيانَ »، و« مسندِ البزار أبي بكر »[٤]، وأشباهها. فهذه عادتُهم/٧٩أ/ فيها أن يخرجوا في مسندِ كلِّ صحابيٍّ ما رووهُ من حديثِهِ غير متقيدين بأنْ يكونَ حديثُهُ[٥] محتجًّا بهِ[٦] فلهذا تأخرت مرتبتُها - يعني: المسانيدَ[٧] وإن جلّتْ لجلالةِ مؤلفيها - عن مرتبةِ الكتبِ

---

(١) قال الزركشي في «نكته» ١ / ٣٤٨: «هو سليمان بن داود، وليس المسند له، وإنما هو ليونس ابن حبيب بن عبد القاهر العجلي، سمعه في أصفهان منه، فنسبه إليه».

(٢) قال الزركشي في «نكته» ١ / ٣٤٩: «هو أحد شيوخ البخاري، قال ابن الجوزي في المشكل: أول من صنف المسند على تراجم الرجال عبيد اللَّه بن موسى العبسي وأبو داود الطيالسي، قلت (القائل هو الزركشي): ولهذا صدر المصنف بالتمثيل بهما».

(٣) قال الزركشي في «نكته» ١ / ٣٥٠: «ينتقد على المصنف في ذكره هنا من وجهين: أحدهما: أن مسند الدارمي مرتب على الأبواب لا على المسانيد، إلا أن يقصد الاسم المشهور به.
الثاني: جعله دون الكتب الخمسة، وقد أطلق جماعة عليه اسم الصحيح».

(٤) قال الزركشي في «نكته» ١ / ٣٦٦: «هو يبين فيه الكلام على علل الأحاديث والمتابعات والتفردات، قال الدارقطني: لكنه يخطئ».
ونقل السيوطي في «البحر الذي زخر» ٣ / ١٢٠١ عن أبي الحسن الشاري في فهرسته أنه قال: «مسند البزار عندي من أحسن المسندات لما اشتمل عليه من الكلام على علل الحديث، وإن كان قد تكلم بعض الناس في البزار بما لم يعتمد عليه أهل التحقيق».

(٥) في معرفة أنواع علم الحديث: «حديثًا».

(٦) من قوله: «كتب المسانيد غير ملتحقة ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) عبارة: «يعني: المسانيد» لم ترد في (ف).

الخمسةِ، وما التحقَ بها منَ الكتبِ المصنفةِ على الأبوابِ، واللَّهُ أعلمُ»[١].

فقد تبيّنَ أنَّ قولَ الشيخِ في رتبةِ الصحةِ غيرُ جيدٍ، لأنَّ ابنَ الصلاحِ عبرَ بالاحتجاجِ، وهوَ أعمُّ منَ الصحةِ؛ لشموله الحسنَ.

وعبارةُ الشيخِ في «نكته» على هذا الموضعِ: «اعترضَ على المصنفِ بالنسبةِ إلى صحةِ بعضِ هذه المسانيدِ، بأنَّ أحمدَ بنَ حنبلٍ شرطَ في مسندهِ ألا يخرجَ إلا حديثًا صحيحًا عندهُ. قالهُ أبو موسى المدينيُّ[٢]، وبأنَّ إسحاقَ بنَ راهويه يُخَرِّجُ أمثلَ ما وردَ عن ذلكَ الصحابيِّ، ذكرهُ عنهُ أبو زرعةَ الرازيُّ[٣]، وبأنَّ «مسندَ الدارميِّ» أطلقَ عليهِ اسمَ الصحيحِ غيرُ واحدٍ منَ الحفّاظِ، وبأنَّ «مسندَ البزارِ» بيّن فيهِ الصحيحَ وغيرَهُ. انتهى ما اعترضَ بهِ عليهِ.

والجوابُ: أنا لا نسلّم أنَّ أحمدَ اشترطَ الصحةَ في كتابهِ، والذي رواهُ أبو موسى المدينيُّ بسنده إليهِ أنَّهُ سُئلَ عن حديثٍ، فقالَ: «انظروهُ إنْ كانَ في المسندِ[٤]، وإلا فليسَ بحجةٍ»[٥]، وهذا ليسَ صريحًا في أنَّ جميعَ ما فيهِ حجةٌ، بل فيهِ أنَّ ما ليسَ في كتابهِ ليسَ بحجةٍ. على أنَّ ثمَّ أحاديث صحيحة مخرجة في الصحيح، وليس في «مسندِ أحمدَ». منها حديثُ عائشةَ في قصةِ أمِّ زرعٍ[٦].

وأمّا وجودُ الضعيفِ فيه فهوَ محققٌ، بل فيه أحاديثُ موضوعةٌ، وقد جمعتُها في جزءٍ، وقد ضعَّف الإمامُ أحمدُ[٧] نفسُه أحاديثَ فيه، فمن ذلكَ: /٧٩ب/

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) خصائص المسند: ١٦.

(٣) انظر: نكت الزركشي ١ / ٣٦٦.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: فهو حجة».

(٥) خصائص المسند: ١٣، وانظر: المقصد الأحمد: ٣١، وسير أعلام النبلاء ١١ / ٣٢٩.

(٦) أخرجه: البخاري ٧ / ٣٤ (٥١٨٩)، ومسلم ٧ / ١٣٩ (٣٤٤٨) من طريق هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله بن عروة به، وانظر بلا بد تحقيقي لشمائل النبي ﷺ: ١٤٧ - ١٥٢.

(٧) لم ترد في (ف).

حديثُ عائشةَ مرفوعًا: «رأيتُ عبدَ الرحمان بنَ عوفٍ يدخلُ الجنةَ حبوًا»[١] وفي إسنادِهِ عمارةُ، وهو ابنُ زاذانَ. قالَ الإمامُ أحمدُ: «هذا الحديثُ كذبٌ منكرٌ».

قالَ: وعمارةُ يروي أحاديثَ مناكيرَ[٢]، وقد أوردَ ابنُ الجوزيِّ هذا الحديثَ في «الموضوعاتِ»[٣]، وحَكَى كلامَ الإمامِ أحمدَ المذكورَ، وذكرَ ابنُ الجوزيِّ أيضًا في «الموضوعاتِ» مما في المسندِ حديث عمرَ: «ليكونَنَّ في هذه الأمةِ رجلٌ يقالُ له: الوليدُ»[٤]، وحديثُ أنسٍ: «ما مِن مُعَمَّرٍ يُعمَّرُ في الإسلامِ أربعينَ سنةً إلا صَرفَ اللَّه عنهُ أنواعًا منَ البلاءِ: الجنونَ، والجذامَ، والبرصَ»[٥]، وحديثُ أنسٍ: «عسقلانُ إحدى العروستينِ، يُبعثُ منها يومَ القيامةِ سبعونَ ألفًا لا حسابَ عليهم»[٦]، وحديثُ ابنِ عمرَ: «منِ احتكر الطعامَ أربعينَ ليلةً فقد برئَ منَ الله ...» الحديثَ[٧]. وفي الحكمِ بوضعهِ نظرٌ، وقد صححهُ الحاكمُ[٨]، وفيهِ[٩] أيضًا منَ المناكيرِ حديثُ بريدةَ: «كونوا في بعثِ خراسانَ، ثمَّ انزلوا مدينةَ مرو، فإنَّهُ بناها ذو

---

(١) مسند الإمام أحمد ٦ / ١١٥.

(٢) انظر: تهذيب الكمال ٥ / ٣٢٥ - ٣٢٦ (٤٧٧٣)، وقارن مع علل الإمام أحمد ٢ / ١٦٥.

(٣) الموضوعات ٢ / ١٣.

(٤) الموضوعات ٢ / ٤٦. والحديث في «المسند» ١ / ١٨، وانظر النكت لابن حجر ١ / ٤٥٥ - ٤٥٩، وبتحقيقي: ٢٤٧ - ٢٥٠.

(٥) الموضوعات ١ / ١٧٩، والحديث في «المسند» ٣ / ٢١٧ مرفوعًا، وفي ٢ / ٨٩ موقوفًا.

(٦) الموضوعات ١ / ٥٣، والحديث في «المسند» ٣ / ٢٢٥، وساقه ابن عدي في الكامل ١ / ٤٨٢ في مناكير إسماعيل بن عياش. وقال ابن كثير في تفسيره ١ / ٤٣٩: «هذا الحديث يعد من غرائب المسند، ومنهم من يجعله موضوعًا»، وقال الذهبي في الميزان ٤ / ٣١٤: «حديث باطل».

(٧) هو في المسند ٢ / ٣٣.

(٨) في مستدركه ٢ / ١٢، وقد تعقبه الذهبي فقال: «عمرو: تركوه، وأصبح: فيه لين».

(٩) في (ف): «وبما فيه».

القرنين»[١] ولعبدِ اللَّه بنِ أحمدَ في «المسندِ» أيضًا زياداتٌ، فيها الضعيفُ والموضوعُ، فمنَ الموضوعِ حديثُ سعدِ بنِ مالكٍ[٢]، وحديثُ ابنِ عمرَ أيضًا في «سدِّ الأبوابِ إلاّ بابَ عليٍّ»[٣] ذكرهما ابنُ الجوزي أيضًا في «الموضوعاتِ»[٤] وقالَ: إنهما من وضعِ الرافضةِ.

وأما «مسندُ إسحاقَ بنِ راهويه» ففيهِ الضعيفُ، ولا يلزمُ من كونهِ يخرجُ أمثلَ ما يجدُ للصحابي أنْ يكونَ جميعُ ما خرجهُ صحيحًا، بل هوَ أمثلُ بالنسبةِ لما تركهُ، ومما فيهِ منَ الضعيفِ: حديثُ سليمانَ بنِ نافعٍ العبدي/٨٠أ/، عن أبيهِ قال: «وفد المنذرُ بنُ ساوى منَ البحرينِ حتى أتى مدينة النبي ﷺ ومعهُ أناسٌ، وأنا غُليمٌ أمسكُ جِمالَهم، فسلّموا على النبي ﷺ، ووضعَ المنذرُ سلاحَه، ولبسَ ثيابهُ، ومسحَ لحيتهُ بدهنٍ، وأنا معَ الجِمالِ أنظرُ، فكأني أنظرُ إلى نبي اللَّه ﷺ كما أنظرُ إليكَ». قالَ: «وماتَ وهو ابنُ عِشرينَ ومائةٍ»[٥] قال صاحب[٦] «الميزانِ»: سليمانُ غيرُ معروفٍ، وهوَ يقتضي أنَّ نافعًا عاشَ إلى دولةِ هشامٍ»[٧]. انتهى.

---

(١) الموضوعات ٢ / ٥٨، والحديث في «مسند الإمام أحمد» ٥ / ٣٥٧.

(٢) قال ابن حجر في النكت ١ / ٤٦٥، وبتحقيقي: ٢٥٤: «أما حديث سعد بن مالك في ذلك - أي: حديث سد الأبواب - فهو من رواية أحمد أيضًا، لا من رواية ابنه، وإسناده حسن» قلت: انظر المسند ١ / ١٧٥.

(٣) المسند ٢ / ٢٦.

(٤) الموضوعات ١ / ٣٦٤ - ٣٦٥.

(٥) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٧٩٩٦)، ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٤٤٦) عن موسى بن هارون، عن إسحاق بن راهويه، عن سليمان بن نافع، به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩ / ٣٩٠ وقال: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه سليمان بن نافع العبدي ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا توثيقًا وبقية رجاله ثقات».

(٦) جاء في حاشية (أ): «هو الذهبي».

(٧) انظر: الميزان ٢ / ٢٢٦ - ٢٢٧.

والمعروفُ أنَّ آخرَ الصحابةِ موتًا أبو الطفيلِ[١] كما قالهُ مسلمٌ[٢] وغيرُه، واللَّهُ أعلمُ. وأما «مسندُ الدارميِّ» فلا يخفى ما فيه من الضعيفِ لحالِ رواتهِ، أو لإرسالهِ، وذلكَ كثيرٌ كما تقدّمَ.

وأما «مسندُ البزارِ» فإنَّهُ لا يبيّنُ الصحيحَ منَ الضعيفِ إلا قليلًا، إلا أنَّهُ يتكلمُ في تفرّدِ بعضِ رواةِ الحديثِ، ومتابعةِ غيرهِ عليهِ، واللَّهُ أعلمُ».[٣] انتهى.

وعن ابنِ كثيرٍ أنَّهُ قالَ: «وأما قولُ الحافظِ أبي موسى محمدِ بنِ أبي بكرٍ المدينيِّ عن «مسندِ الإمامِ أحمدَ»: إنَّهُ صحيحٌ[٤]، فقولٌ ضعيفٌ، فإنَّ فيه أحاديثَ ضعيفةً، بل وموضوعةً[٥]، كأحاديث فضائلِ مروَ، وعسقلانَ، والبرثِ الأحمرِ عندَ حمصَ، وغيرِ ذلكَ، كما نبهَ عليهِ طائفةٌ منَ الحفاظِ، قالَ: وقد فاتَهُ في كتابهِ هذا - معَ أنَّهُ لا يوازيهِ كتابٌ مسندٌ في كثرتهِ وحسنِ سياقهِ - أحاديثُ كثيرةٌ جدًّا، بل قد قيلَ: إنَّهُ لم يقع له[٦] جماعةٌ من الصحابةِ الذينَ في الصحيحينِ قريبًا من مائتينِ[٧]»[٨] [٩].

---

(١) الميزان ٢ / ٢٧٧.

(٢) صحيح مسلم ٧ / ٨٤ عقب (٢٣٤٠) (٩٨).

(٣) التقييد والإيضاح: ٥٦ - ٥٨.

(٤) في خصائص المسند: ٢٤.

(٥) قال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة»: ٦: «الحق أن أحاديثه جياد، والضعاف منها إنما يوردها للمتابعات، وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد أخرجها ثم صار يضرب عليها شيئًا فشيئًا، وبقي بعده بقية».

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: الرواية عن جماعة».

(٧) جاء في حاشية (أ): «بلغ على المؤلف»، وهذا دليلٌ على قراءة هذه النسخة على مؤلفها البقاعي - رحمه اللَّه -، والحمد لله على توفيقه.

(٨) اختصار علوم الحديث ١ / ١١٧ - ١١٩، وبتحقيقي: ٨٦.

(٩) من قوله: «فقد تبين أن قول الشيخ في رتبة الصحة ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

قولُه: (**ويقالُ: إنهُ أولُ مسندٍ صنِّفَ**)[١] الذي حمل قائلَ هذا القولِ عليهِ تقدّمُ عصر أبي/٨٠ب/ داودَ على أعصارِ منْ صنَّفَ المسانيدَ، وظَنَّ أنَّهُ هوَ الذي صنَّفهُ، وليسَ كذلكَ، فإنَّهُ ليسَ مِنْ تصنيفِ أبي داودَ، وإنَّما هوَ جمعُ بعض الحفّاظِ الخراسانيينَ، جمعَ فيهِ ما رواهُ يونسُ[٢] بنُ حبيبَ خاصةً عنْ أبي داودَ، ولأبي داودَ منَ الأحاديثِ التي لم تدخلْ هذا المسندَ قدره أو أكثر، بلْ قدْ شذَّ عنهُ كثيرٌ منْ روايةِ يونسَ، عنْ أبي داودَ، قالَ: وشبيهٌ بهذا «مسندُ الشافعيِّ» فإنَّهُ ليسَ تصنيفهُ، وإنما لَقَطَه بعضُ الحفّاظ النيسابوريينَ من مسموعِ الأصمِّ منَ «الأمِّ» وسمعه عليهِ، فإنَّهُ كان سمعَ «الأمَّ»، أو غالبها على الربيعِ، عن الشافعيِّ[٣]، وعُمِّرَ، فكانَ آخرُ مَنْ رَوَى عنهُ، وحصلَ لهُ صممٌ، فكانَ في السماعِ عليهِ مشقةٌ[٤].

قولُه: (**فيدعى**)[٥] فاؤهُ سببيةٌ، أي: فبسببِ جعلهِ على المسانيدِ لَزِمَ أنْ يدعى الحديث إليهِ الجفلى؛ لأنَّهُ إذا ذكرَ صحابيًّا، فكأنَّهُ قالَ: ذكرُ ما لهذا الصحابيِّ منَ الحديثِ[٦].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٠. قلت: قال الكتاني في الرسالة المستطرفة: ٦١: «وقيل: وهو أول مسند صنف، ورد بأن هذا صحيح لو كان هو الجامع له؛ لتقدمه، لكن الجامع له غيره، وهو بعض حفاظ خراسان، جمع فيه ما رواه يونس بن حبيب عنه خاصة، وله من الأحاديث التي لم تدخل هذا المسند قدره أو أكثر».

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) زاد بعدها في (ك): «رضي الله عنه».

(٤) ذكر السيوطي هذا الكلام في البحر الذي زخر ٣ / ١٢٠٢ - ١٢٠٤ وعزاه إلى العراقي. وقد فصلت الكلام عن مسند الإمام الشافعي تفصيلًا وافرًا عند تحقيقي لمسند الإمام الشافعي بترتيب سنجر فراجعه تجد فائدة.

(٥) التبصرة والتذكرة (٨١).

(٦) من قولـه: «قولـه: فيدعى...» إلى هنـا وردت في (ك) بعد قوله: «والمنقطعة والمعضلة =

قولُه: (**وعده للدارمي**)[١] أجابَ بعضُهم عنِ ابنِ الصلاحِ بأنَّهُ يحتملُ أنْ يكونَ أرادَ دارميًّا آخرَ، قالَ: فذكرَ الشيخُ أنَّهُ وجدَ حاشيةً بخطِّ ابنِ الصلاحِ أنَّهُ أرادَ بالدارميِّ: عبدَ اللَّه بنَ عبدِ الرحمانِ، فانتفى ذلكَ.

قلتُ: لكنْ قدْ قالَ الخطيبُ - فيما رأيتهُ بخطِّ المصنفِ في القطعةِ التي وجدتُها منْ «شرحِهِ الكبيرِ» - في ترجمةِ الدارميِّ[٢]: «إنَّهُ صنَّفَ المسندَ، والتفسيرَ، والجامعَ»[٣] فلعلَّ ابنَ الصلاحِ اطّلعَ على المسندِ، ودَرسَت نسخُهُ بعدَ ذلكَ، فلمْ نرَ شيئًا منها، كغيرِه منَ الكتبِ التي لم نرَ/٨١أ/ غيرَ أسمائها، واللَّهُ أعلمُ.

قالَ شيخُنا: «وأما هذا السننُ المسمى بـ«مسندِ الدارميِّ» فإنَّهُ ليسَ دونَ السننِ في المرتبةِ، بل لو ضُمَّ إلى الخمسةِ لكانَ أولى منِ[٤] ابنِ ماجه، فإنَّهُ أمثلُ منهُ بكثيرٍ». قالَ الشيخُ في «النكتِ»[٥]: «واشتهرَ تسميتهُ بالمسندِ، كما سَمَّى البخاريُّ كتابَهُ: «المسندَ الجامعَ الصحيحَ» وإنْ كانَ مرتبًا على الأبوابِ؛ لكونِ أحاديثِه مسندة، إلَّا أنَّ «مسندَ الدارميِّ» كثيرُ الأحاديثِ المرسلةِ، والمنقطعةِ، والمعضلةِ، والمقطوعةِ» واللَّهُ أعلمُ[٦].

قولُه: (**كنى بهِ عنْ كونِ المسانيدِ**)[٧] كانَ منْ حقِّ العبارةِ أنْ يقالَ فيها: كنى بهِ عنْ سببِ كونِ المسانيدِ.. إلى آخرِه، هكذا كانتْ في نسختي، ثمَّ رأيتُ

= والمقطوعة، والله أعلم» وما في (أ) أصح؛ لأنه جاء على الترتيب.

(١) التبصرة والتذكرة (٨٢).

(٢) زاد بعدها في (ك): «وهذا».

(٣) تاريخ بغداد ١٠ / ٢٩.

(٤) عبارة: «إلى الخمسة لكان أولى من» لم ترد في (ك).

(٥) التقييد والإيضاح: ٥٦.

(٦) من قوله: «قال الشيخ في النكت...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٠.

في غيرها: «كنّى بهِ عنْ بيانِ كونِ..» إلى آخرِه، فاستقامَ حينئذٍ؛ لأنَّ معناهُ أنَّ الدعاءَ الجفَلَى مبينٌ لنزولِ رتبةِ المسندِ؛ لأنَّهُ بصددِ أنْ يذكرَ كلَّ حديثٍ رُوِيَ عنِ الصحابيِّ مسندًا كيفَ كانَ[1].

قولُه: (**فإنَّ الدعوةَ عندَ العربِ على قسمينِ**)[2] الدعوةُ عندَهم على أقسامٍ كثيرةٍ، وأمّا الذي على قسمينِ فهوَ المدعوُّ، فتارةً يكونُ عامًّا، وتارةً يكونُ خاصًّا.

قلتُ: كذا قالَ شيخُنَا، والذي يظهرُ أنَّ كلامَ المصنِّفِ أحسنُ، وأنَّ[3] الذي هوَ أنواعٌ إنما هوَ الطعامُ المدعوُّ إليهِ، والاسمُ العامُّ لجميعِ أنواعهِ المَأْدُبةُ، وأمّا الدعوةُ بفتحِ الدالِ وضمِّهَا، التي هي منْ[4] دعاءِ الناسِ إلى الطعامِ، فهي قسمانِ: خاصةٌ وعامةٌ، وهذا أمرٌ لغويٌّ، يرجعُ فيهِ إلى كلامِ أهلِ اللغةِ، وهأنا أذكرُ لكَ/٨١ب/ ما رأيتُهُ من ذلكَ عنِ الإمامِ أبي الفتحِ عثمانَ بنِ جنّي، وفي «القاموسِ» للإمامِ مجدِ الدينِ الفيروزآبادي، وكتابِ «الأسماءِ والصفاتِ» للحسنِ بنِ عبدِ اللَّهِ العسكري، وما كانَ عنِ ابنِ جنّي فمن خطِّهِ نقلتُهُ، قالَ: قالَ أبو عبيدٍ: سمعتُ أبا زيدٍ يقولُ: يُسمَّى الطعامُ الذي يصنعُ عندَ العرسِ: الوليمة، والذي عندَ الإملاكِ: النّقيعة، نَقعتُ نقوعًا، وأَولمتُ إيلامًا. «العسكري» الوليمةُ: ما يُطعمُ في الإملاكِ. «القاموسُ»: والوليمةُ: طعامُ العُرْسِ، أو كلُّ طعامٍ صُنِعَ لدعوةٍ وغيرِها، وأَولَمَ: صَنعَها[5].

«ابنُ جني والفرّاءُ». والنقيعةُ: ما صنَعه الرجلُ عندَ قدومهِ من سفرٍ، يقالُ: أنقعتُ إنقاعًا «القاموس» في مادةِ «نقعَ» وكسفينةٍ: طعامُ القادمِ من سفَرٍ، وكلُّ

---

(١) من قوله: «هكذا كانت في نسختي ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٠.

(٣) زيادة من(ف) فقط.

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) القاموس المحيط مادة «ولم».

جزورٍ جُزِرَتْ للضيافةِ، وطعامُ الرجلِ ليلةَ يملكُ[١].

« ابن جني » : وعندَ البناءِ يبنيهِ الرجلُ في دارهِ « العسكري » : وعندَ بناءِ الدورِ، الوَكِيرةُ وقد وكّرتُ تَوكيرًا. « القاموس » : والوَكرَةُ - وتُحرّكُ - والوَكِيرُ والوَكيرةُ : طعامٌ يُعمَلُ لفَراغِ البُنيانِ، وقد وكَرَ لهم كوَعَدَ[٢].

« ابن جني » : وعندَ الخِتانِ إعذارٌ. « القاموس » : العِذارُ : طعامُ البناءِ، والخِتانِ، وأنْ تستفيدَ شيئًا جديدًا، فتتخذَ طعامًا تدعو إليهِ إخوانك كالإعذارِ، والعَذيرةِ، والعَذير فيهما[٣].

« ابنُ جني » : وعندَ الولادةِ الخُرسُ، فأمّا الذي تطعمُهُ النفساءُ نَفسها، فهوَ الخُرسَةُ، وقد خَرستُ، أي : تخريسًا. « القاموس » : الخُرسُ بالضمِّ : طعامُ الولادةِ/ ٨٢أ/ وبهاءٍ : طعامُ النُّفساءِ، وخَرّسَ على المرأةِ تخريسًا أطعمَ في ولادتِها، وتَخرَّسَتْ هي اتخذتْهُ لنفسِها، ومنهُ : « تَخَرَّسِي يا نَفسُ، لا مُخَرِّسَةَ لكِ » قالتهُ امرأةٌ وَلَدتْ ولم يكنْ لها مَنْ يهتَمُّ لها، يُضربُ في اعتناءِ المرءِ بنفسهِ[٤].

« ابنُ جني » : وكلُّ طعامٍ بعدُ صُنعَ لدعوةٍ فهوَ مَأْدُبةٌ ومَأْدَبةٌ، وقد آدَبتُ أودِبُ إئدابًا. غيرهُ، أي : غير أبي عبيدٍ، وأدَبتُ أَدَبًا. « العسكري » : والمأْدُبةُ : الدّعوةُ. « القاموس » : الأَدْبُ بالفتحِ - أي : ثم سُكونٍ - مصدرُ أَدَبَهُ يَأْدِبهُ : دعاهُ إلى طعامهِ، كآدبهُ إئدابًا، وأَدَبَ يأدِبُ أَدَبًا مُحرّكةً، عَمِلَ مَأْدَبةً، والأُدْبَةُ بالضمِّ والمأْدُبَةُ والمأْدَبَةُ : طعامٌ صُنعَ لدعوةٍ أو عُرسٍ[٥].

---

(١) القاموس المحيط مادة (نقع).

(٢) القاموس المحيط مادة (وكر).

(٣) القاموس المحيط مادة (عذر).

(٤) القاموس المحيط مادة (خرس).

(٥) القاموس المحيط مادة (أدب).

« ابنُ جني : أبو زيدٍ » يقالُ للطعامِ الذي يتُعلّلُ بهِ قبلَ الغداء : السُّلفةُ واللُّهنةُ ، وقد سَلَّفتُ للقومِ ، ولهنتُ لهم ، أي : تسليفًا ، وتلهينًا . « القاموس » : والسُّلفةُ : بالضمِّ ، اللُّمْجَةُ ، أي : بالضمِّ والجيمِ ، وهي ما يُتعلَّلُ بهِ قبلَ الغداء[١] ، والتَّسليفُ : أكلُ السُّلفَةِ[٢] ، واللهنةُ : بالضمِّ ، ما يُهديهِ المسافرُ ، واللُّمجةُ[٣] . « العسكري » واللُّهنةُ ما يهديهِ الرجلُ إذا قدمَ من سفرٍ ، يقالُ : لهنونا مما عندَكم . وقالَ أبو زيدٍ : اللهنةُ ما يتعلَّلُ بهِ الضيفُ قبلَ الطعامِ .

« ابنُ جني » : الأمويُّ : ولهجتُهم أيضًا بمعناهُ ، أي : تلهيجًا . « القاموسُ » : واللُّهجَةُ – أي : بالضمِّ – اللمجَةُ ، ولهجتهم تلهيجًا أطعمتهم إياها[٤] .

« ابنُ جني » : غيره – أي : غير أبي زيدٍ – : القَفِيّ ، أي : بوزنِ غَني : الذي يُكرمُ بهِ الرجلُ ، يقالُ : قفوتهُ . « القاموس » : والقفيّ كغني الضيفُ المُكرمُ ، وما يكرمُ بهِ من الطعامِ وأَقفَى/٨٢ب/ أكَلَها[٥] .

« العسكري » : والخبيرةُ ، الدعوةُ على عقيقةِ الغلامِ . « القاموس » : والخُبْرةُ بالضمِ – أي : والخاءِ المعجمةِ والموحدةِ – : الطعامُ واللّحمُ ، وما قُدّمَ من شيءٍ ، وطعام يحملُهُ المسافرُ في سفرتهِ[٦] .

والحُترَةُ أي : بضمِّ المهملةِ ، وإسكانِ الفوقانيةِ الوكيرةُ كالحتيرةِ ، وحتّرَ لهم تحتيرًا : اتخذَ لهم وَكِيرةً[٧] ، ثمَّ قالَ : والحثرةُ – أي : بمهملةٍ ثمَّ مثلثة – الوكيرةُ والعقيقُ

---

(١) القاموس المحيط مادة (لمج) .

(٢) القاموس المحيط مادة (سلف) .

(٣) القاموس المحيط مادة (لهن) .

(٤) القاموس المحيط مادة (لهج) .

(٥) القاموس المحيط مادة (قفا) .

(٦) القاموس المحيط مادة (خبر) .

(٧) القاموس المحيط مادة (حتر) .

شَعَرُ كلِّ مولودٍ من الناسِ والبهائمِ، كالعِقَّةِ بالكسرِ، وكسَفينةٍ، والعقيقةُ أيضًا الشاةُ التي تذبحُ عندَ حلقِ شَعَرِ المولودِ[١]، وغُرْلَةُ الصبيِّ، وعقَّ عنِ المولودِ ذَبحَ عنهُ.

«القاموسُ» أيضًا، و«العسكريُّ»: والوَضِيمةُ طعامُ المأتمِ. «القاموسُ»: حذقَ الصبيُّ القرآنَ والعملَ كضَرَبَ وعملَ[٢] حَذْقًا وحَذاقًا وحَذاقةً ويُكسرُ[٣] الكلُّ، والحِذاقةُ بالكسرِ الاسمُ، تَعلَّمهُ كلَّهُ، مَهَرَ فيهِ، ويومُ حذاقهِ يومُ ختمهِ للقرآن[٤].

وقالَ: التُّحفةُ بالضمِ البرُّ واللّطفُ والطُّرفةُ جمعه تُحَفٌ، وقد أتحفتهُ تحفةً[٥].

والنُّزُلُ بضمتينِ المنزلُ، وما هيئَ للضيفِ أنْ ينْزلَ عليهِ كالنزلِ جمعه أنزالٌ، والطعامُ ذو البركة كالنَّزيلِ، والفضلُ والعطاءُ والبركةُ. والقومُ النازلونَ[٦].

وقرَى الضيفَ يقريهِ قرىً بالكسرِ والقصرِ، والفتح والمدّ أضافهُ كاقتراهُ، واستقرَى واقترى وأقرَى: طلبَ ضيافةً، وهو مقرى للضيفِ ومِقراءٌ، وهي مقراةٌ، ومقراءٌ.

والمقراةُ أيضًا: القصعةُ يقرى فيها، والمقَاري القُدورُ[٧]. وقد نظمَ بعضُ الفضلاءِ أكثرَ ذلكَ، فقالَ:

أسَامي الطعامِ اثنانِ من بعد عشرةٍ ... سأسرُدُها مقرونةً ببيانِ
وليمةُ عُرْس ثم خرسُ ولادةٍ ... عقيقةُ مولودٍ وكيرةُ باني
وضيمةُ ذي موتٍ نقيعةُ قادمٍ ... عذيرةُ أو إعذارُ يوم خِتانِ

---

(١) القاموس المحيط مادة (عقق).

(٢) في القاموس: (وعلم).

(٣) في المخطوط: «بكسر» والصواب ما أثبته كما في القاموس.

(٤) القاموس المحيط مادة (حذق).

(٥) القاموس المحيط مادة (تحف).

(٦) القاموس المحيط مادة (نزل).

(٧) القاموس المحيط مادة (قرى).

ومأدبةُ الخلانِ لا سبب لها حِذاقُ صغيرِ يوم ختمِ قرانِ
وعاشرُها في النّظمِ تحفةُ زائرٍ قِرى الضيفِ مع نُزلٍ له بقرانِ[1]

وقد[2] علمتَ من كلامِ العسكري و«القاموسِ» أنَّ قولَه: «لا سببَ لها» معناه: أنها غيرُ مقيدةٍ بسببٍ، دونَ سببٍ، لا بمعنى أنها مقيدةٌ بنفي السببِ، فهي أعمُّ الكل. انتهى.

وكلٌّ من هذهِ الأنواعِ ينقسمُ إلى قسمي الدعوةِ الخاصِّ والعامِّ: فالدعوةُ العامةُ الجفلى بجيمٍ وفاءٍ محرّكًا، ومادتها تدورُ على التقطّعِ والتبدّدِ، فالمرمي يلزمهُ ذلكَ، وكذا الكثيرُ في الغالبِ، وكذا المرسعُ ينقطعُ، ويفترقُ من كلِّ ما يمرُّ عليهِ. قالَ الإمامُ عبدُ الحقِّ في كتابهِ «الواعي»: «جَفلتُ المتاعَ، أي: رميتُ بعضَه على بعضٍ، ويقالُ: انجفلَ القومُ كلُّهم، أي: تقطّعوا وتبدّدوا، وفي صفةِ الدجّالِ: جُفالُ الشَّعْرِ، أي: كثيرهُ».

قال أبو عبدِ الله: الجفالُ: الكثيرُ من الشَّعْرِ، والجفالةُ: الجمعُ الكثيرُ من الناسِ. وقال قاسمٌ: الجفالُ الصوفُ.

قال أبو عبدِ الله: يقالُ: جفلَ الرجلُ وأجفلَ إذا أسرعَ في عَدْوِهِ خوفًا، فهوَ جافلٌ ومجفِلٌ، ويقالُ: فلانٌ يدعو الجفلى إذا كانَ يعمُّ بالدعوةِ، أي: هوَ يدعو الكثيرَ من الناسِ، ويقالُ: الأُجفَلَى، وتروى كذلكَ في شِعرِ طرفةَ، أي: المذكور، وهي لغةٌ، وقد أنكرها بعضَهم.

وقال ابنُ فارسٍ في «المجملِ»: «والجفلى أن تدعو الناسَ إلى طعامِكَ عامةً من غيرِ اختصاصٍ»[3].

---

(١) البيت الأخير من المقطوعة الشعرية لم يرد في(ف).

(٢) لم ترد في (ف).

(٣) مجمل اللغة مادة (جفل).

وفي «القاموسِ»: ودعاهم الجفلى محرّكةً، والأَجفَلَى، أي: بجماعتِهم وعامَّتهم، والأجفَلَى/٨٣ب/ الجماعةُ من كلِّ شيءٍ[١]. وقال العسكريُّ: والجفَلَى والأجفَلَى أن تدعو القومَ كلَّهم، والنَّقَرَى - أي: بنونٍ وقاف ومهملةٍ مُحرّكًا مقصورًا - أنْ تخصَّ قومًا دونَ قومٍ، وقدِ انتقرَ.

في «القاموسِ»: ودعوتهم النَّقرَى، أي: دعوةً خاصةً، وهو أنْ يدعوَ بعضًا دونَ بعضٍ، وهوَ الانتقارُ أيضًا[٢].

وقالَ عبدُ الحقِّ في «الواعي»: «ونَقرَ الرجلُ باسمِ صاحبِهِ ينقرُ إذا دعاهُ استخصاصًا[٣] له، وكذا إذا سمّاه من بينهم، وقدِ انتقرَ انتقارًا إذا فعلَ ذلكَ، وهي النَّقَرَى، وفلانٌ يدعو النَّقَرَى إذا خصَّ في دعوتِهِ، والانتقارُ الاختصاصُ».

وقالَ ابنُ فارسٍ: «نَقَرت بالرجلِ إذا دعوتَهُ إليكَ من بينِ الجماعةِ، ومنه النَّقَرى»[٤] انتهى.

وهوَ مأخوذٌ من قولهم: رجلٌ نقّارٌ ومنقِرٌ إذا كانَ ينقرُ عنِ الأمورِ والأخبارِ، أي: يبحثُ، والمادةُ كلُّها تدورُ على الحفر منَ النقيرِ، وهو النكتةُ التي في ظهرِ النواةِ، ومنهُ تنبتُ النخلةُ.

والآدبُ - اسمُ فاعل من الأدبِ - في البيتِ بفتحٍ ثمَّ سكونٍ، وهوَ الدعوةُ إلى الطعامِ.

قال ابنُ فارسٍ في «المجمل»: «والأَدْبُ دعاءُ الناسِ إلى طعامِكَ، والآدِبُ الداعي إليهِ»[٥] انتهى.

---

(١) القاموس المحيط مادة (جفل).

(٢) القاموس المحيط مادة (نقر).

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) مجمل اللغة مادة (نقر).

(٥) مجمل اللغة مادة (أدب).

وقد تقدّمَ بسطُ ذلكَ. والمشتاةُ بفتحِ الميمِ الشتاءُ. قالهُ ابنُ فارسٍ في «المجملِ»، والفارابي في «ديوانِ الأدبِ». واستشهدَ عليهِ في «المجملِ» ببيتِ طرفةَ هذا، وقالَ: «قالَ الخليلُ: الشتاءُ معروفٌ، والموضعُ المشتى، أي: بفتحِ الميمِ، مقصورٌ»[1].

وقالَ في «ديوانِ الأدبِ» في بابِ مَفعَل بفتحِ الميمِ والعينِ منَ الواوي: المَشتَى: الشتاءُ. وقال في «القاموسِ»: الشتاءُ ككساءٍ آخرُ[2] أرباعِ الأزمنةِ الأولى[3]، واللَّهُ أعلمُ[4].

قولُه:

٨٣- والحُكْمُ لِلإسْنَادِ بِالصِّحَّةِ أوْ بِالْحُسْنِ دُونَ الحُكْمِ لِلمَتْنِ رَأَوْا

٨٤- وَاقْبَلْهُ إنْ أَطْلَقَهُ مَنْ يُعْتَمَدْ وَلَمْ يُعَقِّبْهُ بِضَعْفٍ يُنْتَقَدْ

/٨٤أ/ قال شيخنا: «أعيانا توجيهُ كلامِ ابنِ الصلاحِ في هذا الفصلِ؛ فإنَّ آخرَهُ يدفعُ أولَهُ. مفهومُ قولِه: «غير أنَّ المصنفَ المعتمدَ ...»[5] إلى آخرِه، عدمُ التفصيلِ[6]، وإنما يحكمُ على الحديثِ بالصحةِ دائمًا إذا صححَ المعتمدُ إسنادهُ، ولم يعقبهُ بقادحٍ، وصدرُ كلامِه مصرّحٌ بالتفصيلِ[7]:وهو أنّا نصححُ الإسنادَ حينئذٍ دونَ المتنِ، ولا يتخيلُ أبدًا أنَّ الكلامَ الأولَ فيمن لا يعتمدُ، والثاني: فيمن يعتمدُ؛

(١) مجمل اللغة مادة (شتو).

(٢) في القاموس مادة (أحد).

(٣) القاموس المحيط مادة (شتا).

(٤) من قوله: «قلت: كذا قال شيخنا والذي يظهر» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٩.

(٦) كتب ناسخ (أ) صادًا صغيرة؛ للتفريق بينها وبين الضاد، وهذا دليل على جودة قريحته.

(٧) كتب ناسخ (أ) صادًا صغيرة؛ للتفريق بينها وبين الضاد.

لأنَّ غيرَ المعتمدِ لا يعتمدُ في الحكمِ على الإسنادِ ولا غيره[1] اللهمَّ إلا أنْ يقالَ : إنَّ مرادَهُ بالمعتمدِ الغايةُ في العمدةِ ، وهمُ النّقادُ الذينَ لهم اليدُ الطولَى في معرفةِ العللِ ، فإنهم قليلٌ جدًّا ، وغالبُ المحدّثينَ - وإنْ سُمّوا حُفّاظًا - لا يبلغونَ هذهِ الدرجةَ ، فَهُم وإن كانت فيهم أهليةُ التصحيحِ والتضعيفِ ، لا يصلونَ إلى رتبةِ أولئكَ ، فيكونُ المعنى أنَّ الناقدَ إذا قالَ : « صحيحُ الإسنادِ » ولم يعقبهُ بقادحٍ ، فكأنَّهُ قالَ : فتَّشتُ فلم أجدْ لهذا الحديثِ علةً ، وقد فرض أنَّهُ ناقدٌ ، وأنَّ فيهِ ملكةَ المعرفةِ التامةِ ، وقد علمتَ فيما مضى في بحثِ الصحيحِ أنَّ عدمَ اطلاعهِ بعدَ الفحصِ كافٍ في نفي[2] الشذوذِ والعلةِ ، إذ ليسَ المرادُ انتفاءَهما في نفسِ الأمرِ ؛ فإنَّ ذلكَ مما يَقصُرُ عنهُ علمُ البشرِ ، فانحلَّ ذلكَ إلى أنَّ قولَه تارةً : « صحيحٌ » وأخرى : « صحيحُ الإسنادِ » تفننٌ في العبارةِ ، ليسَ غير ؛ إذ قد اتضحَ أنَّ عدمَ وجدانِ الناقدِ العلةَ والشذوذَ بعدَ الفحصِ كافٍ في التصحيحِ ، أو يقالُ : إنَّ المفهومَ لقولِه : « المصنف » لا لقولِه : « المعتمد » ويكونُ معناهُ أنَّ المعتمدَ الذي/٨٤ب/ لم يبلغْ درجةَ التصنيفِ إذا قالَ : « صحيحُ الإسنادِ » لا نستفيدُ منهُ صحةَ المتنِ ، ولو لم يعقبهُ بقادحٍ ، وكذا الذي بلغَ أهليةَ التصنيفِ ، لكنْ قالَ ذلكَ في غيرِ تصنيفٍ » .

قلتُ : وقد كنتُ أرى أنَّ كلام ابنِ الصلاحِ فيهِ تقديمٌ وتأخيرٌ ، إذا رتِّبَ اتضحَ المعنى ، وتقديره : حكمُ المصنفِ المعتمدِ على إسنادٍ بالصحةِ من غيرِ تعقيبٍ بقادحٍ حكمٌ للمتنِ أيضًا بالصحةِ ، غير أنَّهُ دونَ حكمهِ على المتنِ بالصحةِ من أولِ الأمرِ .

وأظُنُّ أنَّ ابنَ الصلاحِ أرادَ هذا المعنى ، فلم توفِ بهِ عبارتُهُ ، وهذا لا يَنْقُصُ من جلالتهِ - رحمهُ اللَّه - ثمَّ ظهرَ لي أنَّ الكلامَ صحيحٌ موفٍ بالمعنى ، ما فيهِ تقديمٌ

---

(١) نكت ابن حجر ١ / ٤٧٤، وبتحقيقي : ٢٥٩.

(٢) من قوله : « وقد علمت فيما مضى » إلى هنا لم يرد في (ك) .

ولا تأخيرٌ، فالجملةُ الأولى[١] ادّعَى فيها أنَّ الحكمَ على الحديثِ بأنَّهُ صحيحُ الإسنادِ دونَ الحكمِ عليهِ بأنَّهُ نفسَهُ صحيحٌ، فهذا كما ترى ظاهرةُ القول منه باشتراكهما في الصحةِ، غير أنَّ أحدَهما أعلى؛ لطروقهِ احتمالَ كونِ المصنفِ أرادَ أنَّ السندَ صحيحٌ، وأنَّ المتنَ شاذٌّ، أو معللٌ.

والجملةُ الثانيةُ من كلامه، وهي قولُه: «غيرَ أنَّ المصنفَ... » إلى آخره، كالتعليلِ لتصحيحِ الحديثِ الذي قيل فيهِ: «صحيحُ الإسنادِ» معَ أنَّهُ قد قررَ أنَّهُ لا ملازمةَ بينَ صحةِ المتنِ وصحةِ السندِ.

قالَ شيخُنا: «والذي[٢] لا أشكُّ فيهِ أنَّ الإمامَ منهم لا يعدلُ عن قولِه: «صحيح» إلى قوله: «صحيح الإسنادِ» إلا لأمرٍ ما»[٣].

قلتُ: وقد بانَ لكَ أنَّ هذا مرادُ ابنِ الصلاحِ، واللَّهُ أعلمُ.

قال: وأكثرُ من يستعملُ ذلكَ/٨٥أ/ الحاكمُ في «مستدركهِ» فتارةً يقول: «صحيح على شرطهما»، وتارةً: «على شرطِ أحدِهما»، وتارةً يقولُ: «صحيحُ الإسنادِ، ولا علة له»، وتارةً: «صحيح الإسنادِ» ويسكتُ.

قال[٤]: وثمَّ مناقشةٌ أخرى في قوله: «لأنَّ عدمَ العلةِ والقادحِ هوَ الأصلُ والظاهرُ»[٥] فإنَّهُ هنا حكمَ بالصحةِ من غيرِ بحثٍ عن عدمِ العلةِ، وجعلَ في قسمِ الصحيحِ انتفاءَ العلةِ شرطًا لهُ، وقضيةُ كونِ عدمها فيه شرطًا أنْ يبحثَ عن حالهِ حتى يغلبَ على الظنِّ أنَّه لا علةَ لهُ.

---

(١) لم ترد في (ك).

(٢) لم ترد في (ك).

(٣) لم ترد في (ك).

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي ابن حجر».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٩.

قلتُ[١] : وحاصلُ الاعتراضِ أنَّهُ اكتفى هنا بالعدمِ ، وجعلَ الشرطَ هناك إثباتَ العدمِ ، والفرقُ بينَ الأمرينِ مقررٌ في بحثِ الموجبةِ المعدولةِ ، والسالبةِ البسيطةِ من علمِ الميزانِ ، وعندي : أنَّهُ[٢] لا منافاةَ بينَ الموضعينِ .

وقولُه : (**لأنَّ الأصلَ**)[٣] ، أي : الأصلَ هنا ، وفي كلِّ مدعٍ العدمُ حتى يثبتَ الوجودُ . والظاهرُ هنا - أي : المغلبُ على الظنِّ - عدمُ العلةِ والقادح ، من شذوذٍ ونحوه ، لأجلِ سكوتِ هذا الإمامِ المعتمدِ الذي من شأنه البحثُ والإرشادُ ، وعندهُ[٤] غايةُ الملكةِ لذلكَ ، فهوَ لم يصححْ إسنادَه إلا بعدَ أنْ بحثَ ، فلم يجدْ علةً ولا قادحًا ، فلم يَمِلِ ابنُ الصلاحِ إلى تصحيحِ ما وصفَ بأنَّهُ صحيحُ الإسنادِ إلا لظنِّ أنَّ هذا الإمامَ المعتمدَ بحثَ عنِ القادحِ فلم يجد ، وهذا معنى ما تقدّمَ[٥] .

وقد عرفَ أنَّ الشرطَ غلبةُ الظنِ ، لا القطعُ في نفسِ الأمرِ ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُه :

٨٥- **وَاسْتُشْكِلَ الحسْنُ مَعَ الصِّحَّةِ في مَتْنٍ ، فَإنْ لَفْظًا يُرِدْ فَقُلْ : صِفِ**

٨٦- **بِهِ الضَّعِيفَ ، أوْ يُرِدْ مَا يَخْتَلِفْ سَنَدهُ ، فَكَيْفَ إنْ فَرْدٌ وصِفْ ؟**

٨٧- **وَ(لأبي الفَتحِ) في الاقْتِرَاحِ أنَّ انفِرَادَ الحُسْنِ ذُو اصْطِلاحِ**

٨٨- **وَإنْ يَكُنْ صَحَّ فَلَيْسَ يَلْتَبِسْ كُلُّ صَحيحٍ حَسَنٌ لا يَنْعَكِسْ**

٨٩- **وَأوْرَدوا مَا صَحَّ مِنْ أفْرَادِ حَيْثُ اشْتَرَطْنا غَيْرَ مَا إسْنَادِ**

---

(١) لم ترد في (ك) .

(٢) عبارة : « وعندي أنه » أبدلها في (ك) بـ« قلت » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧١، والعبارة تعود لقول ابن الصلاح : « لأن عدم العلة والقادح هو الأصل » . معرفة أنواع علم الحديث : ١٠٩.

(٤) في (ك) : « وغيره » .

(٥) جاء في حاشية (أ) : « في الصحيح من أنه لا بد من البحث » .

قولُه : (**كقولِ الترمذيِّ وغيرِهِ**)[١] إنما قالَ : « وغيرِهِ » حتى لا يظنَّ أنَّ الجمعَ بينَ/٨٥ب/ الوصفينِ إنما وقَع في كلامه فقط ، فقد جاء في كلامِ غيرِهِ ، كعلي بنِ المديني ، ويعقوبَ بنِ شيبةَ .

قولُه : (**إذا كانَ حسنَ اللفظِ أنه حسنٌ**)[٢] قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ بعد ذلكَ : « وذلكَ لا يقوله أحدٌ من المحدّثينَ[٣] إذا جروا على اصطلاحهم »[٤] . نقلهُ عنهُ الشيخُ في « النكت »[٥] ، ثمَّ قالَ : « قلتُ : قد أطلقوا على الحديثِ الضعيفِ بأنَّهُ حسنٌ ، وأرادُوا حسنَ اللفظِ ، لا المعنى الاصطلاحي ، فرَوَى ابنُ عبدِ البرِّ في كتابِ « بيانِ آدابِ العلمِ » حديثَ معاذ بنِ جبلٍ مرفوعًا : « تعلّموا العلمَ ؛ فإنَّ تعلّمَه للَّهِ خشيةٌ ، وطلبهُ عبادةٌ ، ومذاكرتهُ تسبيحٌ ، والبحثَ عنهُ جهادٌ ، وتعلمهُ لمن لا يعلمهُ صدقةٌ ، وبذلهُ لأهلهِ قربةٌ ؛ لأنَّهُ معالمُ الحلالِ والحرامِ ، ومنارُ سُبُلِ[٦] أهلِ الجنةِ ، وهو الأنس في الوحشةِ ، والصاحبُ في الغربةِ ، والمحدثُ في الخلوةِ ، والدليلُ على السراءِ والضراءِ ، والسلاحُ على الأعداءِ ، والزينُ عندَ الأخِلاءِ ، يرفعُ اللَّه بهِ أقوامًا ، فيجعلهم في الخيرِ قادةً ، وأئمةً تُقتصُّ آثارُهم ، ويُقتدَى بفعالهم ، ويُنتهى إلى رأيهم ، ترغبُ الملائكةُ في خلّتِهم ، وبأجنحتها تمسحهم ، يستغفرُ لهم كلُّ رطْبٍ ويابسٍ ، وحيتانُ البحرِ وهوامُّهُ ، وسباعُ البرِّ وأنعامُه ؛ لأنَّ العلمَ حياةُ القلوبِ منَ الجهلِ ؛ ومصابيحُ الأبصارِ منَ الظلمِ ، يبلغُ العبدُ بالعلمِ منازلَ الأخيارِ ، والدرجاتِ العلى في

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧١.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٢، وهي عبارة ابن دقيق العيد في الاقتراح : ١٩٩.

(٣) في الاقتراح : « أهل الحديث » .

(٤) الاقتراح : ١٩٩.

(٥) التقييد والإيضاح : ٦٠ - ٦١.

(٦) في التقييد : « سبيل » ، وفي جامع بيان العلم « سبل » كما هو في المخطوط .

الدنيا والآخرةِ، التفكرُ فيهِ يعدلُ الصيامَ، مدارستُهُ تَعدلُ القيامَ، بهِ تُوصَلُ الأرحامُ، وبه يُعرَفُ الحلالُ/٨٦أ /منَ الحرامِ، هوَ إمامُ العملِ، والعملُ تابعُهُ، يُلهَمُهُ السَّعداءُ، ويُحرَمُهُ الأشقياءُ»[١]. قالَ ابنُ عبد البرِّ: وهو حديثٌ حسنٌ جدًّا، ولكن ليسَ له إسنادٌ قويٌّ[٢]. انتهى كلامُهُ.

فأرادَ بالحسنِ حسنَ اللفظِ قطعًا، فإنَّهُ من روايةِ موسى بنِ محمدٍ البلقاويِّ، عن عبدِ الرحيمِ بنِ زيدٍ العَمِّي. والبلقاويُّ هذا كذابٌ كذبه أبو زرعةَ، وأبو حاتمٍ[٣]، ونَسبَهُ ابنُ حبانَ[٤] والعقيلي[٥] إلى وضعِ الحديثِ - والظاهرُ أنَّ هذا الحديثَ ممَّا صنعت يداهُ - وعبدُ الرحيم بنُ زيدٍ العَمِّي متروكٌ أيضًا[٦] ورُوِّينا عن أميةَ بنِ خالدٍ قالَ: «قلتُ لشعبةَ: تُحدِّثُ عن محمدِ بنِ عبيدِ اللَّه العرزمي، وتدعُ عبدَ الملكِ بنَ أبي سليمانَ، وقد كانَ حسنَ الحديثِ؟ قالَ: من حسنِها فررتُ»[٧] انتهى. ولابنِ دقيقِ العيدِ أنْ ينفصلَ عن ذلكَ بقولِه: «إذا جروا على اصطلاحهم»[٨]، والإلزام

---

(١) جامع بيان العلم ١ / ٥٤ - ٥٥، وكذلك أسنده من قبله أبو نعيم في حلية الأولياء ١ / ٢٣٩.

(٢) جامع بيان العلم ١ / ٥٥، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ١ / ٨٩: «قوله: حسن، أراد به الحسن المعنوي، لا الحسن المصطلح عليه بين أهل الحديث...».

(٣) الجرح والتعديل ٨ / ١٨٥ (٧١٥).

(٤) المجروحين ٢ / ٢٥٠ (٩١٦).

(٥) الضعفاء الكبير ٤ / ١٦٩.

(٦) انظر: الجرح والتعديل ٥/٤٠١ (١٦٠٣)، والتاريخ الكبير ٦/ ١٠٤، والتاريخ الصغير ٢ / ٢٥٤، والضعفاء للنسائي (٢٦٨)، وتهذيب الكمال ٤ / ٤٩٥ (٣٩٩٤)، وانظر كلام الحافظ العراقي في تخريج الإحياء ١٠ / ٨٩.

(٧) أسنده: ابن عدي في «الكامل» ٦ / ٥٢٥، والسمعاني في «أدب الإملاء»: ٥٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤ / ٥٥٦ (٤١٢٠).

(٨) الاقتراح: ١٩٩.

الصحيحُ ما[١] قالَـه شيخُنا من أنَّهُ[٢] كان يلزمُ على قوله[٣]: ألا يوصفَ حديثٌ بصفةٍ إلا والحسنُ تابعه، فإنَّ كلَّ أحاديثِ النبي ﷺ حسنةُ الألفاظِ بليغةٌ، فلما رأينا الذي وقعَ هذا في كلامه، كثيرًا يفرقُ فتارةً يقولُ: «حسنٌ» ويطلقُ، وتارةً يقولُ: «صحيحٌ» فقط، وتارةً يقولُ: «حسنٌ صحيحٌ»، وتارةً يقولُ: «صحيحٌ[٤] غريبٌ» ونحوَ ذلكَ، عرفنا أنَّه لا محالةَ جارٍ معَ الاصطلاحِ، وأيضًا فهو قد قالَ في «العللِ» في آخرِ كتابِه: «وما قلنا في كتابنا حديثٌ حسنٌ، فإنما أردنا به حسنَ إسناده عندنا»[٥] فقد صرَّح بأنَّه إنما أرادَ حسنَ الإسنادِ، فانتفى أنْ يريدَ /٨٦ب/ حسنَ اللفظِ، فقلتُ: يمكنُ أن يجيبَ مدعي هذا بما أجبتمُ بهِ من أنَّ هذا الكلامَ خاصٌّ بما يقولُ فيه: «حسنٌ» من غيرِ صفةٍ أخرى، فقالَ: بل هذا شاملٌ للجميعِ، والذي يختصُّ بما يخصُّه بقولِه: «حسن»[٦] هوَ الكلامُ الذي بعدَ هذا، وهو قولُه: «كلُّ حديثٍ يروى..»[٧] إلى آخرِه، وإنما يَرِدُ تحسينُ أهلِ هذا الشأنِ للفظِ الضعيفِ مقيدًا، كما يقولُ ابنُ عبدِ البرِّ أحيانًا: «حديثٌ حسن اللفظِ، وليسَ له إسنادٌ قائم»[٨].

قولـه: (**وهذا معنى قوله[٩]: فكيفَ إنْ فردٌ**)[١٠] قال الشيخُ في

---

(١) من قوله: «قال ابن دقيق العيد بعد ذلك...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٢) عبارة: «من أنه» لم ترد في (ك).

(٣) عبارة: «على قوله» لم ترد في (ك).

(٤) عبارة: «فقط، وتارة يقول: حسن صحيح، وتارة يقول: صحيح» لم ترد في (ك).

(٥) العلل آخر الجامع ٦ / ٢٥١.

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: الذي أراد به حسن الإسناد».

(٧) العلل آخر الجامع ٦ / ٢٥١.

(٨) جامع بيان العلم وفضله ١ / ٥٤، وانظر: نكت ابن حجر ١ / ٤٧٥، وبتحقيقي: ٢٦١.

(٩) «قوله» لم ترد في (ف).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٢.

«النكتِ»[١]: «وقد أجابَ بعضُ المتأخرينَ[٢] عنِ ابنِ الصلاحِ بأنَّ الترمذيَّ حيثُ قالَ هذا يريدُ بهِ تفردَ أحدِ الرواةِ بهِ عنِ الآخرِ، لا التفردَ المطلقَ. قالَ: ويوضحُ ذلكَ ما ذكَره في الفتنِ[٣] من حديث خالدِ الحذَّاءِ، عنِ ابنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ يرفعه: «من أشارَ إلى أخِيه بحديدةٍ..» الحديثَ، قال فيهِ: «هذا[٤] حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجهِ»، فاستغربهُ من حديثِ خالدٍ، لا مطلقًا. انتهى.

وهذا الجوابُ لا يتمشى في المواضع التي يقولُ فيها: لا نعرفهُ إلا من هذا الوجهِ[٥]، كحديثِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمان» هكذا قالَ الشيخُ، وستعرفُ ما فيهِ فيما يليهِ[٦].

قولُه: (**كحديثِ العلاءِ**)[٧] ليسَ مثالًا صحيحًا، فإنَّ قولَ الترمذيِّ: «على هذا اللفظِ» يشعرُ بأنَّهُ رُوِيَ من غيرِ هذا الوجهِ على غيرِ هذا اللفظِ، وهوَ كذلك، فإنَّ أصلهُ: «لا تَقدموا رمضانَ بصومِ يومٍ، ولا يومينِ»[٨] وهو مروي من غيرِ هذهِ

---

(١) التقييد والإيضاح: ٥٨ - ٥٩.

(٢) انظر: نكت الزركشي ١ / ٣٦٧، والبحر الذي زخر ٣ / ١٢٤٩ - ١٢٥٠، وتعليقنا على كتاب معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٩.

(٣) الجامع الكبير ٤ / ٣٦ (٢١٦٢)، والحديث أخرجه أيضًا أحمد ٢ / ٢٥٦، ٥٠٥، ومسلم ٨ / ٣٤ (٢٦١٦) من طرق عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به.

(٤) في «التقييد والإيضاح»: «هكذا» خطأ.

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: عن هذا الراوي».

(٦) من قوله: «قوله: وهذا معنى قوله...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٢. وحديث العلاء هذا رواه الترمذي في «الجامع الكبير» (٧٣٨) من طريقه، عن أبيه، عن أبي هريرة: «إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا».

(٨) من هذا الوجه أخرجه: البخاري ٣ / ٣٥ (١٩١٤)، ومسلم ٣ / ١٢٥ (١٠٨٢) (٢١)، ولمزيد من التخريج انظر تحقيقي على «مسند الشافعي» حديث (٦٠٩).

الطريقِ، وللترمذيِّ في تعبيره عن ذلكَ أنواعٌ من التقييداتِ[١]/٨٧أ/ لا يتنبهونَ لها، كأنْ يقولَ: «غريبٌ من هذا الوجهِ»[٢]، «غريبٌ بهذا السياقِ»، «لا نعرفهُ إلا من هذا الوجهِ بهذا التمامِ»[٣]، ونحوَ ذلكَ، فلا يمنعُ أنْ يكونَ رويَ من وجهٍ آخرَ، أو أوجهٍ أُخرَ من غيرِ ذلكَ الوجهِ، وبغيرِ ذلكَ السياقِ، وبغيرِ ذلكَ التمامِ. ووراءَ ذلك كله أنَّهُ إذا اقتصر على قوله: «غريبٌ» احتملَ أنْ يكونَ مرادهُ الغرابةَ النسبيةَ، أي: إنَّ ذلكَ الراوي تفرّدَ بهِ عن شيخه، وذلكَ مثل قوله: «غريبٌ من هذا الوجهِ» فلا يمتنعُ أنْ يكونَ رواهُ العددُ الكثيرُ عن غيرِ ذلكَ الشيخِ، فليتنبه لذلكَ كلهِ.

قولُه: (**ولأبي الفتحِ**)[٤] قال شيخنا: «حاصلُ جوابِ ابنِ دقيقِ العيدِ: أنَّ قولهم: «حسنٌ صحيحٌ» مثلُ قولهم: «هذا الراوي صدوقٌ ضابطٌ»؛ فإنَّ صدوقًا فقط قاصرٌ عن أوصافِ رجالِ الصحيحِ، وضابطًا من أوصافهم، فكما أنَّ الجمعَ بينَ هذينِ الوصفينِ لا يضرُّ ولا يشكلُ، فكذلكَ الجمعُ بينَ الحسنِ والصحةِ.

وظاهرُ قولِه: «وأمّا إن ارتفعَ إلى درجةِ الصحةِ، فالحسنُ حاصلٌ» أنَّ مرادَهُ بالحسنِ هنا غيرُ المعنى الاصطلاحيِّ؛ لأنَّ الاستعمالَ الشائعَ في مثلِ «إنْ كانَ كذا فكذا، وأمّا إن كانَ كذا فكذا»، أنَّ ما بعدَ «أمّا» غيرُ ما قبلها، لكنَّ قولُه: «لأنَّ

---

(١) في (ك): «التقديرات».

(٢) انظر على سبيل المثال: الجامع الكبير (٥٨) و(٣٦٠) و(٤٢٨) و(٦١٤) و(١٠٤٦) و(١١٨٨) و(١٣٠٣) و(١٣٢٦) و(١٦٨١) و(٢١٧١) و(٢٦٢٥) و(٢٨٤٢) و(٣٠٣٢) و(٣٣٧١) و(٣٥٣٨).

(٣) في الجامع الكبير عبارة: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه» دون قوله: «بهذا التمام» انظر على سبيل المثال: (١٩٦) و(٤٧٣) و(٦٠٤) و(١٢٥٧) و(١٤٠٤) و(١٨٣٢) و(٢١٥٨) و(٢٤٠٥) و(٢٦٥٤) و(٢٩١٦) و(٣٢٠٢) و(٣٥٠) و(٣٨٦٢).

(٤) التبصرة والتذكرة (٨٧).

وجودَ الدرجةِ العليا... »[1] إلى آخرِه ينفي ذلك، ويشعرُ بأنَّ المرادَ المعنى الاصطلاحيَّ، وحينئذٍ يقال: إنْ كان الضبطُ الذي في راوي الحسنِ هو عينُ[2] الضبطِ الذي في راوي الصحيحِ، فالجوابُ مسلمٌ، وإنْ كانَ غيرَه وهوَ الحقُّ فليسَ جوابًا صحيحًا، فإنَّ الضبطَ/٨٧ب/ الذي في راوي الحسنِ مشترطٌ فيهِ القصورُ، والذي في راوي الصحيحِ مشترطٌ فيهِ التمامُ، فهما حقيقتانِ مختلفتانِ، وهذا مثلُ قولِ مَن جعلَ المباحَ جنسًا للواجبِ؛ لكونِ كلٍّ منهما مأذونًا فيه، والجوابُ بما قالَ ابن الحاجب: «قلنا: تركتم فصلَ المباحِ، أي: وهو عدمُ الذمِّ لتاركهِ»، وهذا كذلكَ سواءٌ من جعلهُ جنسًا للصحيحِ؛ للاجتماعِ في القبولِ، غفلَ[3] عن فصلِ الحسنِ، وهوَ اشتراطُ قصورِ ضبطِ راويهِ، وقد تقدّمَ بأبسط من هذا، لكنْ يعتنى بابنِ دقيقِ العيدِ بأنَّ مرادهُ أنَّ الحسنَ حيثُ انفردَ يقصدُ معناه الاصطلاحيَّ، وهوَ المشترطُ فيهِ ذلكَ القصورُ، وإذا لم ينفرد يجوزُ أنْ يُرادَ المعنى الاصطلاحيُّ أيضًا، ويلاحظ فيهِ القصورُ، لكنْ لا يلاحظُ أنَّهُ على وجهِ الشرطِ حتى يمتنعَ ارتفاعه عن تلكَ الدرجةِ، وهذا كما تراهُ بحث بحثه، والباحثُ قد يجوزُ في توجيهِ الكلامِ ما لا يعتقدُ أنه الظاهرُ من معناهُ، فضلًا عن أنْ يعتقدَ أنَّهُ الحقُّ.

قولُه: (**ويلزمُ على هذا...**)[4] إلى آخرِه يشعِرُ بعدمِ رضاهُ له، والمعتمدُ ما قدمهُ في أولِ فصل الحسنِ في اعتراضهِ على الخطابيِّ منِ اشتراطِ كونِ الحسنِ قاصرًا عن رتبةِ الصحيحِ[5]، فإنَّ ذاكَ الكلامَ في محلهِ، والقاعدةُ: أنَّ ما ذُكرَ في محلهِ هوَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٣، والكلام لابن دقيق العيد. انظر: الاقتراح: ٢٠٠.

(٢) في (ك): «غير».

(٣) في (ك): «عندي».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٣.

(٥) الاقتراح: ١٩١ - ١٩٢.

المعتمدُ، فاللائقُ ردُّ هذا الكلامِ إلى ذاكَ، لا[١] كما فعلَ التبريزيُّ حيثُ أرادَ ردَّ ذلكَ إلى هذا[٢].

قال شيخنا: «هذا[٣] ما يتعلقُ بما أوردهُ في النظمِ منَ الأجوبةِ، وبقي جوابٌ رابعٌ/٨٨أ /: وهوَ التوسطُ بينَ كلامِ ابنِ الصلاحِ، وابنِ دقيقِ العيدِ، فيخصُّ جواب ابنِ الصلاحِ بما يكونُ لهُ إسنادانِ فصاعدًا، وجواب ابنِ دقيقِ العيد بما يكونُ فردًا.

وجوابٌ خامسٌ - وهو الذي ارتضاهُ[٤] [٥]، ولا غبارَ عليهِ -: وهوَ أنَّ الحديثَ إنْ كانَ متعددَ الإسنادِ، فالوصفُ راجعٌ إلى الحديثِ باعتبارِ الإسنادينِ، أو الأسانيدِ، كأنَّهُ قيلَ: «حديثٌ حسنٌ بالإسنادِ الفلاني، صحيحٌ بالإسنادِ الفلاني»، وإنْ كانَ الحديثُ فردًا فالوصفُ وقعَ بحسبِ اختلافِ النقادِ في راويهِ، فيرى المجتهدُ منهمُ - كالترمذيِّ - بعضهم يقولُ: صدوقٌ مثلًا، وبعضهم يقولُ: ثقةٌ، ولا يترجّحُ عنده قولُ واحدٍ منهما، أو يترجحُ، ولكنهُ أرادَ أنْ يشيرَ إلى كلامِ الناسِ فيهِ، فيقولَ: «حسنٌ صحيحٌ»، أي: حسنٌ عندَ قومٍ؛ لأنَّ راويَهُ عندَهم صدوقٌ،

---

(١) لم ترد في (ك).

(٢) إذ قال التبريزي فيما نقله عنه العراقي في شرح التبصرة ١ / ١٥٢، وفي التقييد والإيضاح: ٤٤: «فيه نظر؛ لأنه ذكر من بعد أن الصحيح أخص من الحسن، قال: ودخول الخاص في حدي العام ضروري والتقييد بما يخرجه للحد»، قال العراقي: «وهو اعتراض متجه».
قال ابن حجر في نكته ١ / ٤٠٥ وبتحقيقي: ٢٠٠: «بين الصحيح والحسن خصوص وعموم من وجهٍ، وذلك بين واضح لمن تدبره، فلا يرد اعتراض التبريزي؛ إذ لا يلزم من كون الصحيح أخص من الحسن من وجهٍ أن يكون أخص منه مطلقًا حتى يدخل الصحيح في الحسن...».

(٣) عبارة: «قال شيخنا: هذا» لم ترد في (ف).

(٤) في (ك) و(ف): «ارتضيه».

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن حجر».

صحيحٌ عندَ آخرينَ؛ لأنَّ راويَهُ عندهم ثقةٌ، وهوَ نظيرُ قولِ الفقيهِ: في المسألةِ قولانِ، أو بحسبِ ترددِ المجتهدِ نفسهِ في الراوي، فتارةً يؤديهِ اجتهادهُ باعتبارِ حديثِهِ وعرضهِ على حديثِ الحفّاظِ، ونحو ذلكَ إلى قصورِ ضبطهِ، وتارةً إلى تمامهِ، فكأنَّه حينئذٍ قالَ: حسنٌ أو صحيحٌ، وغايتهُ: أنَّهُ حذفَ كلمة «أو»، وحذفُها شائعٌ في كلامِهم، كما في أثرِ عمرَ رضي اللَّه عنه في «الصحيحِ» في أوائلِ كتابِ الصلاةِ[1]: «صلى في قميصٍ وإزارٍ، في تبان ورداءٍ، في كذا وكذا... »[2] إلى آخرِه، وكما في حديثِ عدي بنِ حاتمٍ رفعهُ: «تصدّقَ رجلٌ من درهمهِ، من دينارهِ، من صاعِ تمرهِ»[3] إلى آخرِه، ذكرهُ ابنُ مالكٍ في «شواهدِ/٨٨ب/ التوضيحِ»[4] وهذا الحديثُ رواهُ مسلمٌ في الزكاةِ عن جريرِ بنِ عبدِ اللَّه رضي اللَّه عنه: «أنَّ ناسًا من الأعرابِ جاءوا، فرأى سوء حالهم، فخطبَ الناسَ، ثم حثَّهُم على الصدقةِ»[5]، وقالَ هذا الكلام.

في «صحيحِ مسلمٍ» أيضًا في البرِّ والصلةِ عن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه، أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ: «اللهمَّ إني أتخذُ عندكَ عهدًا، فأيُّ المسلمينَ آذيتُهُ، شتمتُهُ، لعنتُهُ، جلدتُه، فاجعلها لَه صلاةً، وزكاةً، وقُربةً»[6].

---

(١) عبارة: «في أوائل كتاب الصلاة» لم ترد في (ف).

(٢) صحيح البخاري ١ / ١٠٢ عقب (٣٦٥).

(٣) أخرج الطبراني في «الأوسط» (٩٤٨١) بنحو هذا من حديث عدي بن حاتم، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣ / ١٠٦ - ١٠٧ وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحسن بن أبي جعفر الجفري، وهو ضعيف».

(٤) شواهد التوضيح: ١١٧.

(٥) صحيح مسلم ٣ / ٨٦ (١٠١٧) (٦٩).

(٦) صحيح مسلم ٨ / ٢٦ (٢٦٠١) (٩٣).

وروى أبو داودَ[١] والنسائيُّ[٢] وابنُ حبان في «صحيحِه»[٣] عن عمارِ بنِ ياسرٍ رضي اللَّه عنه قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «إنَّ الرجلَ لينصرفُ وما كُتبَ لهُ إلا عُشرُ صلاتِهِ، تُسعُها، ثُمنُها، سبُعُها، سُدسُها، خُمسُها، ربُعُها، ثُلثُها، نصفُها».

ورَوَى أبو يعلى[٤] - قالَ المنذريُّ: ورجالهُ محتجٌّ بهم في الصحيحِ - عن ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما - قالَ: ذكرتُ قيامَ الليلِ فقالَ بعضُهم: إنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قالَ: «نِصفُهُ، ثُلثُه، ربعُه، فواقُ حلبِ ناقةٍ، فواقُ حلبِ شاةٍ»[٥] ويتفرعُ على هذا الجوابِ سؤال مَن أجابَ فيهِ من غيرِ تفصيلٍ أخطأَ، وهوَ أن يقالَ: أيُّما أرفع: ما يقالُ فيهِ: «صحيحٌ» فقط، أو ما يقالُ فيهِ: «حسنٌ صحيحٌ»؟ والجوابُ: أنَّهُ إنْ كانَ متعددَ الإسنادِ، فما جُمِعَ الوصفانِ فيهِ أعلى مِمَّا لم يكُن لهُ إلا إسنادٌ واحدٌ صحيحٌ؛ لأنَّهُ زادَ عليهِ بالطريقِ الحسنةِ، وإنْ كانَ فردًا، فما أفردَ وصفهُ بالصحةِ أعلى؛ لأنهُ لا تَردُّدَ فيهِ، واللَّهُ أعلمُ.

وقد ذكَر/٨٩أ/ الشيخُ في «النكت»[٦] عن الحافظِ عمادِ الدينِ إسماعيلَ بنِ كثيرٍ جوابًا وردَّه، فقالَ: «أجابَ بما حاصلهُ: أنَّ الجمعَ في حديثٍ واحدٍ بينَ الصحةِ والحُسنِ درجةٌ متوسطةٌ بينَ الصحيحِ والحسنِ، فقالَ: والذي يظهرُ[٧] أنَّهُ يُشربُ الحُكمَ بالصحةِ على الحديثِ بالحسنِ، كما يُشربُ الحسنَ بالصحةِ، قالَ:

---

(١) في سننه (٧٩٦).

(٢) في الكبرى (٦١٢).

(٣) كما في الإحسان (١٨٨٩).

(٤) في مسنده (٢٦٧٧).

(٥) من قوله: «وكما في حديث عدي بن حاتم رفعه...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٦) التقييد والإيضاح: ٦١ - ٦٢.

(٧) في اختصار علوم الحديث: «لي».

فعلى هذا يكونُ ما يقولُ فيه: حسنٌ صحيحٌ، أعلى رتبةً عندهُ من الحسنِ ودون الصحيحِ، ويكونُ حكمهُ على الحديثِ بالصحةِ المحضةِ أقوى من حكمهِ عليهِ بالصحةِ مع الحسنِ[1]. انتهى».

قالَ الشيخُ[2]: «وهذا الذي ظهرَ لهُ تحكمٌ لا دليلَ عليهِ، وهو بعيدٌ من فهمِ معنى كلامِ الترمذي»[3]، انتهى.

وقد ظهرَ بما حررهُ شيخُنا أنَّهُ ليسِ ببعيدٍ، فإنَّهُ واقعٌ على ما هو فردٌ، واللَّهُ أعلمُ[4].

قولُه: (**ويؤيدُه قولهم: حَسنٌ**)[5] ليسَ كذلكَ، فإنَّ المتقدمين الذين أطلقوا وصفَ الحسنِ على ما هو صحيحٌ كالشافعيِّ وغيرهِ، لمْ يكن تقررَ عندهم الاصطلاحُ على أنَّ الحسنَ قاصرٌ عن الصحيحِ، ولو تقرَّرَ لما خالفوهُ.

قولُه: (**وأوردوا ...**)[6] إلى آخره، هذا الاعتراضُ لا يردُ على واحدٍ من ابنِ دقيقِ العيدِ وابنِ المواقِ، إنْ سُلِّمَ[7] أنَّ وجودَ الدرجةِ الدنيا لا تنافي العُليا؛ لأنَّ الحسنَ الذي اشترطَ فيه أنْ يُروَى من غيرِ وجهٍ هوَ الحسنُ لغيرهِ، فكلُّ صحيحٍ حسنٌ لذاتهِ، لم يقلْ واحدٌ منهما: كُلُّ صحيحٍ حسنٌ لذاتهِ ولغيرهِ، ولا قالَ: كلُّ حسنٍ صحيحٌ، حتى يشملَ الحسنَ بقسميهِ، بل السور لَم يرِد إلَّا على الصحيحِ؛ فشملَ

---

(١) اختصار علوم الحديث: ١ / ١٤٠ - ١٤١ وبتحقيقي: ١٠٤ - ١٠٥.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٣) التقييد والإيضاح: ٦٢.

(٤) من قوله: «وقد ذكر الشيخ في النكت ...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٣، وهو كلام ابن دقيق العيد في الاقتراح: ٢٠٠.

(٦) التبصرة والتذكرة (٨٩).

(٧) عبارة: «إن سلم» لم ترد في (ك).

كُلٌّ صحيحٍ ، وإذا صحَّ وصفهُ بأحدِ نوعي الحسنِ كَفَى ، ولا يضُرُّ/٨٩ب/ تخلفُ وصفهِ بالنوعِ الآخرِ ؛ لأنَّ السور لم يرد على الحسنِ حتى يشمل كلًّا من نوعيهِ ، واللَّهُ أعلمُ .

ولو أنَّ ابنَ سيّدِ الناسِ يعتقدُ أنَّ الترمذيَّ يشترطُ في كُل حسنٍ أنْ يُروى من غيرِ وجهٍ ، لاعتذرَ عنهُ بذلك ، لكنَّهُ قدمَ أنَّ الترمذيَّ إنَّما قالَ ذلك في نوعٍ من الحسنِ[١] .

قولُه : (**كحديثِ الأعمال بالنيات**)[٢] هذهِ أمثلةٌ للأفرادِ الصحيحةِ ، فهذا[٣] تفردَ به عمرُ عنِ النبيِّ ﷺ ، وتفرّدَ بهِ عنهُ علقمةُ ، واستمرَّ التفردُ إلى يحيى بنِ سعيدٍ .

وحديثُ السفرِ تفرّدَ بهِ مالكٌ[٤] .

---

(١) انظر : النفح الشذي ١ / ٢٠٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٤، والحديث في صحيح البخاري ١ / ٢ (١) و٢١ (٥٤) و ٣ / ١٩٠ (٢٥٢٩) ، ٥ / ٧٢ (٣٨٩٨) و ٧ / ٤ (٥٠٧٠) ، وصحيح مسلم ٦ / ٤٨ (١٩٠٧) ، وللتوسع في تخريجه يراجع تعليقنا على شرح التبصرة والتذكرة .

(٣) عبارة : « هذه أمثلة للأفراد الصحيحة فهذا » لم ترد في (ك) .

(٤) أخرجه : مالك في الموطأ (٢٨٠٥) رواية الليثي ، عن سُمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : أن رسول اللَّه ﷺ قال : « السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه . فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه ، فليعجل إلى أهله » . ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢ / ٢٣٦ و ٤٤٥، والبخاري ٣ / ١٠ (١٨٠٤) ، و٤ / ٧١ (٣٠٠١) ، و٧ / ١٠٠ (٥٤٢٩) ، وابن ماجه (٢٨٨٢) .

وأخرجه : ابن ماجه (٢٨٨٢) عن يعقوب بن حميد بن كاسب ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، ويعقوب بن حميد صدوق له أوهام انظر : التقريب (٧٨١٥) .

وأخرجه أيضًا : أحمد في « مسنده » ٢ / ٤٩٦ من طريق أبي عبد اللَّه البكري ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، به . وأبو عبد اللَّه البكري : مجهول .

انظر : الجرح والتعديل ٩ / ٤٤٩ (١٩٢١) .

وحديثُ الولاءِ تفرَّد بهِ عبدُ اللَّه بنُ دينارٍ[١].

قولُه: (**إذا لم يبلغْ رتبةَ الصحيحِ**)[٢] إنما عبَّر بهذا، ولم يقُل: «إذا كانَ في رواتِهِ مستورٌ» كما مضى؛ لأنَّ المسألة مفروضةٌ في الحديثِ الموصوفِ بالصحةِ والحسنِ، لكنْ[٣] كانَ منْ حقهِ أنْ يقول: إذا لم يبلغْ رتبةَ الحسنِ لذاتهِ، فإنَّ الحسنَ لذاتهِ لَم يبلغ رتبةَ الصحيحِ، ولا يشترطُ أنْ يُروَى من وجهٍ آخرَ.

قولُه: (**القِسْمُ الثَّالِثُ: الضَّعِيفُ**)[٤] في عبارةِ ابنِ الصلاحِ ضبطٌ للذهنِ، وتنبيهٌ على فوائِد، قالَ: «كُلُّ حديثٍ لم تجتمع فيهِ صفاتُ الحديثِ الصحيحِ، ولا

وقد عنى المصنف بالتفرد هنا هو التفرد النسبي أي التفرد بالصحة.

(١) أخرجه: الطيالسي (١٨٨٥)، وعبد الرزاق (١٦١٣٨)، والحميدي (٦٣٩)، وأحمد ٢ / ٩ و٧٩ و١٠٧، والبخاري ٣ / ١٩٢ (٢٥٣٥)، و٨/١٩٢(٦٧٥٦)، ومسلم ٤/٢١٦ (١٥٠٦)، وأبو داود (٢٩١٩)، وابن ماجه (٢٧٤٧)، والترمذي (١٢٣٦) و(٢١٢٦)، والنسائي ٧ / ٣٠٦، وابن الجارود (٩٧٨) جميعهم من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء، وعن هبته.

وأخرجه: ابن ماجه (٢٧٤٨) من طريق يحيى بن سُليم الطائفي عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وهذه وهم. قال الترمذي عقب حديث (١٢٣٦): «قد روى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ وهو وهم، وهم فيه يحيى بن سليم».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٥.

(٣) من قوله: «إنما عبر بهذا ولم يقل...» إلى هنا لم يرد في (ك).

(٤) انظر: في الضعيف:

معرفة أنواع علم الحديث: ١١١، وإرشاد طلاب الحقائق ١/ ١٥٣، والتقريب: ٤٩، والاقتراح: ٢٠١، ورسوم التحديث: ٦٢، والمنهل الروي: ٣٨، والخلاصة: ٤٤، والموقظة: ٣٣، واختصار علوم الحديث ١/١٤٢ وبتحقيقي: ١٠٥، والشذا الفياح ١/ ١٣٣، والمقنع ١/ ١٠٣، ومحاسن الاصطلاح: ٤٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٧٦، وتنقيح الأنظار: ١٠١، =

صفاتُ الحديثِ الحسنِ - المذكورات فيما تقدَّم - فهو حديثٌ ضعيفٌ[١] وأطنَب أبو حاتِم بنُ حبانَ البستيُّ في تقسيمهِ، فبلغَ بهِ خمسينَ قسمًا إلا واحدًا[٢]، وما ذكرتُه ضابطٌ جامعٌ لجميعِ ذلكَ، وسبيلُ من أرادَ البسطَ أنْ يعمدَ إلى صفةٍ معينةٍ منها، فيجعلَ ما عُدمتْ فيه من غيرِ أنْ يخلفَها جابرٌ - على حسبِ ما تقرَّرَ في نوعِ الحسنِ - قسمًا واحدًا، ثمَّ ما عُدمت فيه تلكَ الصفةُ مع صفةٍ أخرى[٣]/٩٠أ/ معينة قسمًا ثانيًا، ثم ما عُدِمتْ فيه مع صفتينِ معينتينَ قسمًا ثالثًا، وهكذا إلى أنْ تُستوفَى الصفاتُ المذكوراتُ جُمَع، ثم يعودُ ويعينُ منَ الابتداءِ صفةً غيرَ التي عينها أولًا: ويجعل ما عُدمت فيه وحدَها قسمًا، ثمَّ القسم الآخر ما عُدِمت فيهِ مع صفةٍ أخرى.

= والمختصر: ١١٧، وفتح المغيث ١/ ٩٣، وألفية السيوطي: ١٩- ٢١، والبحر الذي زخر ٣/ ١٢٨٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٥٧، وفتح الباقي ١ / ١٦٧، وتوضيح الأفكار ١ / ٢٤٦، وظفر الأماني: ٢٠٦، واليواقيت والدرر ١/ ٤٨٢، وقواعد التحديث: ١٠٨، وتوجيه النظر: ٢/ ٥٤٦، ولمحات في أصول الحديث: ١٩٢.

(١) للعلماء مباحثات ومناقشات حول هذا التعريف، انظرها في: نكت الزركشي ١ / ٣٨٩، والتقييد والإيضاح: ٦٣، ونكت ابن حجر ١ / ٤٩١ وبتحقيقي: ٢٧٦ - ٢٧٧، والبحر الذي زخر ٣ / ١٢٨٣.

(٢) قال ابن حجر في نكته ١ / ٤٩٢ وبتحقيقي: ٢٧٧ - ٢٧٨: «لم أقف على كلام ابن حبان في ذلك».

وقال الزركشي في نكته ١ / ٣٩١: «أي: في أول كتابه في الضعفاء». قال ابن حجر مستدركًا على الزركشي في مقالته هذه، ومشيرًا إلى عدم إصابته: «لم يصب في ذلكَ، فإن الذي قسمه ابن حبان في مقدمة الضعفاء له تقسيم الأسباب الموجبة لتضعيف الرواة، لا تقسيم الحديث الضعيف، ثم إنه أبلغ الأسباب المذكورة عشرين قسمًا، لا تسعة وأربعين، والحاصل: أن الموضع الذي ذكر ابن حبان فيه ذلك ما عرفنا مظنته، والله الموفق».

(٣) جاء في الحاشية من نسخة (أ) بخطّ البقاعي ما يأتي: «بلغ صاحبه الشيخ شهاب الدين الحمصي الشافعي، وسمع الجماعة، وكتب مؤلفه إبراهيم البقاعي».

ولتكنِ الصفةُ الأخرى غيرَ المبدوءِ بها، لكونِ ذلكَ سبقَ في أقسامِ عدمِ الصفةِ الأولى، وهكذا هَلُمَّ جرًّا ...[١] إلى آخرِ الصفاتِ.

ثمَّ ما عُدمَ فيهِ جميعُ الصفاتِ هو القسمُ الأخِرُ[٢] الأرذلُ. وما كانَ منَ الصفاتِ لَهُ شروطٌ فاعملْ في شروطهِ نحو ذلك، فتتضاعفُ بذلكَ الأقسامُ.

والذي لهُ لقبٌ خاصٌّ معروفٌ منَ أقسامِ ذلكَ: الموضوعُ، والمقلوبُ، والشاذُّ، والمعللُ، والمضطربُ، والمرسلُ، والمنقطعُ، والمعضلُ - في أنواعٍ - سيأتي عليها الشرحُ إنْ شاءَ اللَّه تعالى.

«والملحوظُ فيما نوردهُ منَ الأنواعِ: عمومُ أنواعِ علومِ الحديثِ، لا خُصوص أنواعِ التقسيمِ الذي فرغنا الآنَ من أقسامِه»[٣].

قالَ الشيخُ في «النكتِ»[٤]: «فجعلَ المصنفُ ما عدمَ منهُ هذهِ الصفاتُ هو القسم الأرذل، وخالفَ ذلك في النوعِ الحادي والعشرينَ - أي: وهو الموضوعُ[٥] - فقالَ: «اعلمْ أنَّ الحديثَ الموضوعَ شرُّ الأحاديثِ الضعيفةِ»[٦] وما

---

(١) هذا التعبير يقال لاستدامة الأمر واتصاله. يقال: كان عام أوّل كذا وكذا وهلم جرًّا.
وانظر في تفصيل اشتقاق هذا التعبير وانتصاب «جرًّا»: الزاهر ١ / ٤٧٦، ولسان العرب ٤ / ١٣١، ونكت الزركشي ١ / ٣٩٢، ونكت ابن حجر ١ / ٥٠٣، وبتحقيقي: ٢٨٥، وتاج العروس ١٥ / ٤١٢، والمعجم الوسيط ١ / ١١٦.

(٢) قال الحافظ العراقي في التقييد: ٦٣: «بقصر الهمز على وزن الفخذ، وهو بمعنى الأرذل». وقيل: بمد الهمز أيضًا: انظر تفصيل ذلك في: لسان العرب ٤ / ١٥، ونكت الزركشي ١ / ٣٩٣، وتاج العروس ١٠ / ٣٨.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١١٣.

(٤) التقييد والإيضاح: ٦٣.

(٥) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٦) في هذا الموضع على ابن الصلاح تعقبات، نقلناها في تحقيقنا لمعرفة أنواع علم الحديث: ٢٠١.

ذكَره هناك هوَ الصوابُ : أنَّ شرَّ أقسامِ الضعيفِ الموضوعُ ؛ لأنَّهُ كذبٌ ، بخلافِ ما عدمَ فيهِ الصفاتُ المذكورةُ ، فإنَّهُ لا يلزمُ من فقدِها كونهُ كذبًا » . انتهى .

وسيأتي في الموضوعِ أنَّه لا اعتراضَ على ابنِ الصلاحِ ، فإنَّ كلامَهُ لا يقتضي أنَّ القسمَ الأرذلَ/٩٠ب/ يلزمُ أنْ يكونَ كذبًا ، بل إنَّهُ قسمٌ تحتهُ نوعانِ : مطلقُ الضعفِ الواهي ، والموضوعُ ، وبيّن في الموضوعِ أنَّهُ شرُّ النوعينِ[1] .

قولُه :

٩٠- أَمَّا الضَّعِيفُ فَهْوَ مَا لَمْ يَبْلُغِ مَرْتَبَةَ الحُسْنِ، وإنْ بَسْطٌ بُغِي:

٩١- فَفَاقِدٌ شَرْطَ قَبُولٍ قِسْمُ وَاثْنَيْنِ قِسْمٌ غَيْرُهُ ، وَضَمُّوا

٩٢- سِوَاهُما فَثَالِثٌ ، وَهَكَذَا وَعُدْ لِشَرْطٍ غَيْرِ مَبْدُوٍّ فَذَا

٩٣- قِسْمٌ سِوَاهَا ثُمَّ زِدْ غَيْرَ الَّذِي قَدَّمْتُهُ ثُمَّ عَلى ذَا فَاحْتَذِي

الشروطُ ستةٌ : وهي الضبطُ ، والعدالةُ ، والاتصالُ ، وفقدُ الشذوذِ ، وفقدُ العلةِ ، ووجود[2] العاضدِ عندَ الاحتياجِ إليه .

فالأولُ يتنازعه الصحيحُ والحسنُ ، فما كانَ في أعلاهُ فهوَ صحيحٌ ، وما كانَ في[3] أدناهُ فهوَ حسنٌ .

والسادسُ يختصُّ بهِ[4] الحسنُ والأربعةُ الباقيةُ يشتركانِ فيه ، فإذا أردتَ تقسيمَ الضعيف بحسبِ ما يفقدهُ من هذهِ الشروطِ ، انحصرَ في ستةِ أقسامٍ .

---

(١) من قوله : « قوله : القسم الثالث : الضعيف ... » إلى هنا لم يرد في (ك) .

(٢) في جميع النسخ الخطية : « عدم » ، وكذا نقله الصنعاني عن البقاعي في « توضيح الأفكار » ١/ ٢٤٨، وهو تحريف ، والصواب ما أثبته ، والله أعلم .

(٣) لم ترد في (ك) .

(٤) لم ترد في (ف) .

وطريقُ الحصرِ أنَّ الخبرَ لا يخلو إمَّا أنْ يفقدَ شرطًا من هذهِ الشروطِ، أو شرطين، أو ثلاثةً، أو أربعةً، أو خمسةً، أو الكُلَّ، وهي ستةٌ، إذا نوعتَ ما يدخُل تحت هذهِ الستةِ بلغَ بالسبرِ والتقسيمِ ثلاثًا وستينَ[1] صورةً.

فالقسمُ الأولُ: وهو ما فقدَ شرطًا شرطًا، تحتهُ ستُّ صورٍ: الأولى: ما فقد الخبرُ فيها الشرطَ الأولَ. الثانيةُ: ما فقدَ الثاني: الثالثة: ما فقدَ الثالثَ. الرابعةُ: ما فقدَ الرابعَ. الخامسةُ: ما فقدَ الخامسَ. السادسةُ: ما فقدَ السادسَ.

الثاني: ما فقدَ شرطينِ[2] تحتهُ خمسَ عشرةَ صورةً: الأولى: ما فقدَ الأول والثاني. الثانيةُ: ما فقدَ الأولَ والثالثَ. الثالثةُ: ما فقدَ الأولَ والرابعَ. الرابعةُ: ما فقدَ الأولَ والخامسَ. الخامسةُ: ما فقدَ الأولَ والسادسَ/٩١أ/ السادسةُ: ما فقدَ الثاني والثالثَ. السابعةُ: ما فقدهُ مع الرابعِ. الثامنةُ: ما فقدهُ مع الخامسِ. التاسعةُ: ما فقدهُ مع السادسِ. العاشرةُ: ما فقدَ الثالثَ والرابعَ. الحاديةَ عشرةَ: ما فقدهُ مع الخامسِ. الثانيةَ عشرةَ: ما فقدهُ مع السادسِ. الثالثة عشرةَ: ما فقد الرابعَ والخامسَ. الرابعةَ عشرةَ: ما فقدهُ مع السادسِ. الخامسةَ عشرةَ: ما فقدَ الخامسَ والسادسَ، صارت إحدى وعشرين.

الثالثُ: وهو ما فقدَ ثلاثةً ثلاثةً[3]، تحتهُ عشرون صورةً: الأولى: ما فقدَ الأولَ والثاني والثالثَ[4]. الثانيةُ: ما فقدهُما مع الرابعِ، الثالثةُ: ما فقدهُما مع

---

(١) في (ف): «ثلاثة وستين».

(٢) ضبب عليها الناسخ لنسخة (أ)، وهو دليل صحتها.

(٣) صحح عليها الناسخ لنسخة (أ).

(٤) كان في نسخة (أ): «الثالث والثاني»، وكتب الناسخ فوق كل واحدة حرف (م) دليل على أنه مقدم ومؤخر.

الخامسِ . الرابعةُ : ما فقدهُما مع السادسِ . الخامسةُ : ما فقدَ الأولَ والثالثَ والرابعَ . السادسةُ : ما فقدهُما مع الخامسِ . السابعةُ : ما فقدهُما مع السادسِ . الثامنةُ : ما فقدَ الأولَ والرابعَ والخامسَ . التاسعةُ : ما فقدهُما مع السادسِ . العاشرةُ : ما فقدَ الأولَ والخامسَ والسادسَ . الحاديةَ عشرةَ : ما فقدَ الثاني والثالثَ والرابعَ . الثانيةَ عشرةَ : ما فقدهُما مع الخامسةِ . الثالثةَ عشرةَ : ما فقدهُما مع السادسِ . الرابعةَ عشرةَ : ما فقدَ الثاني والرابعَ والخامسَ . الخامسةَ عشرةَ : ما فقدهُما مع السادسِ . السادسةَ عشرةَ : ما فقدَ الثاني والخامسَ والسادسَ . السابعة عشرةَ : ما فقدَ /٩١ب/ الثالثَ والرابع والخامسَ . الثامنة عشرة : ما فقدهما مع السادسَ . التاسعة عشرة : ما فقد الثالث والخامس والسادس . العشرونَ : ما فقدَ الرابعَ والخامسَ[1] والسادسَ . صارت إحدى وأربعين صورةً .

الرابع : وهو ما فقدَ أربعةً أربعةً ، تحتهُ خمسَ عشرةَ صورةً كالثاني ، الأولى : ما فقدَ الأولَ والثاني والثالثَ والرابعَ . الثانيةُ : ما فقدها مع الخامسِ . الثالثة : ما فقدها مع السادسِ . الرابعةُ : ما فقدَ الأولَ والثاني والرابعَ والخامسَ . الخامسةُ : ما فقدها مع السادسِ . السادسةُ : ما فقدَ الأولَ والثاني والخامسَ والسادسَ . السابعةُ : ما فقدَ الأولَ والثالثَ والرابعَ والخامسَ . الثامنةُ : ما فقدَها مع السادسِ . التاسعةُ : ما فقدَ الأولَ والثالثَ والخامسَ والسادسَ . العاشرةُ : ما فقدَ الأولَ والرابعَ والخامسَ والسادسَ[2] . الحاديةَ عشرةَ : ما فقدَ الثاني والثالثَ والرابعَ والخامسَ . الثانية عشر : ما فقدها مع السادسِ . الثالثة عشرة : ما فقد الثاني والثالث والخامس والسادس . الرابعةَ عشرةَ : ما فقدَ الثاني والرابعَ والخامسَ والسادسَ . الخامسةَ عشرة : ما فقدَ

---

(١) عبارة : « ما فقد الرابع والخامس » تكررت في (ف) .

(٢) في (ف) : « ما فقد الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس » .

الثالثَ وما بعدهُ. صارت ستًّا وخمسينَ صورةً.

القسمُ الخامسُ: وهو ما فقدَ خمسةً خمسةً، تحتهُ ستُّ صورٍ: الأولى: ما /٩٢أ/ فقدَ الخمسةَ الأولى. الثانيةُ: ما فقدَ الأربعةَ الأولى والسادسَ. الثالثةُ: ما فقدَ الأولَ والثاني والثالثَ والخامسَ والسادسَ. الرابعةُ: ما فقدَ الأولَ والثاني والرابعَ وما بعدهُ. الخامسةُ: ما فقدَ الأولَ والثالثَ وما بعدهُ. السادسةُ: ما فقدَ الثاني وما بعدهُ. صارتِ اثنتينِ وستينَ صورةً.

السادسُ: تحتهُ صورةٌ واحدةٌ، وهي: ما فقدَ الستةَ. فتلكَ ثلاثٌ وستونَ صورةً، يتفرع منها صورٌ كثيرةٌ بالطريقِ التي ذكرها المصنفُ، وهي أنَّك تأخذ ما يدخلُ تحتَ فقدِ الاتصالِ مثلًا، فتجدهُ أربعةً: وهي المعلقُ، والمرسلُ، والمعضلُ، والمنقطعُ، فتصير الصورةُ الواحدةُ صورًا كثيرةً، وعلى هذا المنوالِ ينسجُ. ومن هنا يُعلمُ أنَّ قولَ الشيخِ: «فما فقدَ فيهِ الاتصالُ قسمٌ، ويدخلُ تحتهُ قسمان»[1] معترضُ الظاهرِ حيثُ أفهمَ الانحصارَ في القسمينِ، واللهُ أعلمُ.

وقدْ وضعتُ لهذهِ الصور الثلاثِ والستينَ جدولًا يضبطُها ويسهلُها، كنَيتُ فيهِ عنِ الشرطِ الأولِ بالألفِ، وعن الثاني بالباءِ، وعنِ الثالثِ بالجيمِ، وعنِ الرابعِ بالدالِ، وعنِ الخامسِ بالهاءِ، وعنِ السادسِ بالواوِ، وقدمتُ فيهِ الصورةَ الأخيرةَ، وهو هذا/٩٢ب/:

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٧.

أ ب ج د هـ و	أ	ب	ج	د	هـ	و
أ ب	أ ج	أ د	أ هـ	أو	ب ج	ب د
ب هـ	ب و	ج د	ج هـ	ج و	د هـ	د و
هـ و	أ ب ج[1]	أ ب د	أ ب هـ	أ ب و	أ ج د	أ ج هـ
أ ج و	أ د هـ	أ د و	أ هـ و	ب ج د	ب ج هـ	ب ج و
ب د هـ	ب د و	ب هـ و	ج د هـ	ج د و	ج هـ و	د هـ و
أ ب ج د	أ ب ج هـ	أ ب ج و	أ ب د هـ	أ ب د و	أ ب هـ و	أ ج د هـ
أ ج د و	أ ج هـ و	أ د هـ و	ب ج د هـ	ب ج د و	ب ج هـ و	ب د هـ و
ج د هـ و	أ ب ج د هـ	أ ب ج د و	أ ب ج هـ	أ ب د هـ و	أ ج د هـ و	ب ج د هـ و[2]

قالَ : شيخُنا : « وأنا أرى هذا التقسيمَ تعَبًا ، ليسَ وراءهُ أربٌ ، فإنَّه لا يخلو إمَّا أنْ يكونَ لأجلِ معرفةِ ما كانَ من أقسامِ الضعيفِ أضعفُ من بعضٍ ، أو لا ، فإنْ كانَ الأولُ فلا يخلو من أنْ يكونَ لأجلِ أنْ يعرفَ أنَّ[3] ما فقدَ منَ الشروطِ أكثر أضعفُ أو لا ، فإنْ كانَ الأولُ ، فليسَ كذلكَ ؛ لأنَّ لنا ما يفقدُ شرطًا واحدًا ويكونُ أضعف مما يفقدُ الشروطَ الخمسةَ الأُخَر ، وهو ما يفقدُ راويهِ[4] بعضَ ما تقومُ بهِ العدالةُ وهو

(١) في (ك) : « أ ج د » وهو خطأ .

(٢) إلى هنا انتهت نسخة (ك) ، والجدول لم يرد في (ف) .

(٣) لم ترد في (ف) .

(٤) في (ف) : « رواية » .

الصدقُ، وإنْ كانَ الثاني فما هوَ، وإن كانَ الثاني وهو أنْ يكونَ لأمرٍ آخرَ غير معرفةِ الأضعفِ فلا يخلو من أنْ يكونَ لأجلِ تخصيصِ كلِّ قسمٍ باسمٍ أو لا، فإنْ كانَ الأولُ فليسَ كذلكَ؛ فإنَّهم لم يُسمُّوا من ذلكَ/٩٣أ /إلا القليلَ كالمعضلِ والمرسلِ ونحوهما، وإنْ كانَ الثاني فلا يخلو من أنْ يكونَ لأجلِ معرفةِ كم تبلغ قسمًا بالبسطِ، أو لا، فإنْ كانَ الأول؛ فهذهِ[1] ثمرة مرة، وإنْ كانَ الثاني فما هوَ[2]؟!».

قولُه في الشرحِ: (**وقولُ ابنِ الصلاحِ...**)[3] إلى آخرِه، اعتراضهُ عليهِ غيرُ متجهٍ؛ لأنَّهُ يمكنُ ألا يجمعَ صفاتِ الحسنِ، ويكونُ صحيحًا، وذلكَ أنَّهُ قد تحرّرَ فيما[4] سلفَ أنَّها مباينةٌ لشروطِ الصحيحِ، فإذا انتفى الضبطُ المقيدُ بالقصورِ، لم يمتنع أن يكونَ الضبطُ الموصوفُ بالتمامِ، وإذا انتفى كونُ الراوي مستورًا[5] أو مجهولًا لَمْ يمتنع وجودُ الثقةِ الضابطِ، وعلى هذا. نَعَم عبارةُ الشيخِ[6] هي التي لا يُحتاجُ معها إلى ذكرِ الصحيحِ من أجلِ تعبيرهِ بـ«يلغ»، وهيَ ملاحظٌ فيها كونُ البالغِ كانَ قبلُ قاصرًا عن تلكَ الرتبةِ التي بلغها، ويكونُ معناها: ما قَصُرَ عن رتبةِ الحسنِ.

قولُه: (لأنَّ ما قصرَ)[7] منَ الغرائبِ فإنَّهُ لا يصلحُ تعليلًا لردِّ قولِ ابنِ الصلاحِ، إلا إذا عبَّرَ بأنَّهُ القاصرُ عن رتبةِ الحسنِ، أو ما في معنى ذلكَ.

---

(١) من هنا تبدأ نسخة (ب).

(٢) انظر: تدريب الراوي ١ / ١٧٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٦.

(٤) زاد بعدها في (ب): «قد».

(٥) وضع ناسخ (أ) فوق السين علامة الإهمال من أجل تمييزها عن الشين المعجمة.

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٦.

وتعبيرهُ بـ« لَم يجمعْ » لا « بِما قصرَ » ، أو« لم[١] يبلُغْ » ، لكنّ هذا كلَّهُ بناءٌ من الشيخِ[٢] على أنَّ الحسنَ جنسٌ للصحيحِ بدليلِ قولِه : « وإن كانَ بعضُهمْ .. » إلى آخرِه ، ولو سُلِّمَ لَه هذا لكانَ الاعتراضُ متجهًا ؛ لأنَّهُ إذا انتفى العامُّ ، انتفى الخاصُّ ، لكِن قدْ مضى إفسادهُ .

قولُه : (**حيثُ لَم ينجبرِ المرسلُ**)[٣] قالَ شيخُنا : « المنقطعُ ونحوهُ كذلكَ ، فكانَ الصوابُ حَذفَ القيدِ ؛ لئلا يُفهَمَ اختصاصهُ بهِ - أي : بالمُرسَل -[٤] أو يُقيدُ /٩٣ب/ المنقطعُ بذلكَ أيضًا ، وكأنَّهُ أرادَ بالانقطاعِ المعنى اللغوي ، حتى يشملَ المعضلَ ونحوَهُ ؛ فلذا لَم يقيدهُ لكونِ المعضلِ لا ينجبرُ بتعددِ طُرقهِ » .

وعن شيخنا : أنَّ الأَوْلَى ذِكرُ كُلٍّ منهما ، وتقييدُ المنقطعِ . وبخطِّ بعضِ أصحابنا : فيهِ نظرٌ ؛ لاحتمالِ أنْ يكونَ الساقطُ لا يصلحُ للاعتبار ، فلا ينجبرُ .

قولُه : (**وأدخلَتِ الياءُ لضرورةِ القافيةِ**)[٥] ليسَ كذلكَ ، فإنَّ هذهِ الياءَ ليستْ لامَ الفعلِ التي تذهبُ من آخرِ الأمرِ ، بل هيَ ياءُ الإطلاقِ .

قولُه : (**السابعُ والثلاثونَ**)[٦] هذا القسمُ هوَ الثالثُ والثلاثونَ ، فليتأملْ ، فإنَّ المرادَ بقولِه : « كذلكَ » : كثير الخطأ ، ولا يظنُّ أنَّ المرادَ المغفل الذي ليسَ بعدل ؛ لأنَّه سيقولُ : إنَّ الشاذَّ لا يُجامعُ الضعيفَ . أفادهُ بعضُ أصحابِنا فيما رأيتُه بخطِه .

---

(١) لم ترد في(ف) .

(٢) جاء في حاشية (أ) : « أي العراقي » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٦.

(٤) عبارة : « أي : المرسل » لم ترد في (ب) و(ف) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٩.

(٦) المصدر السابق .

قولُه : (**لا يمكنُ اجتماعُ ذلكَ على الصحيحِ**)[١] ليسَ كذلكَ ، بل يمكنُ ؛ لأنَّ تفرّدَ الثقةِ لا يمنعُ أنْ يكونَ غيرُهُ منْ رواةِ ذلكَ الحديثِ ضعيفًا ، أو مستورًا ، ونحو ذلكَ .

وفائدةُ ذلكَ : كثرةُ الضعفِ ؛ لكثرةِ الأسبابِ ، وهذا مثلُ ما مضى في قولِه في فقدِ الشرطِ الثاني وهو العدالةُ : « الحاديَ عشرَ : مرسلٌ فيهِ شاذٌّ » فإنَّ وصفهُ بالضعفِ إنّما جاءَ من جهةِ احتمالِ كونِ المرسلِ عنهُ ضعيفًا ، فعلى هذا الاحتمال يكونُ قدِ اجتمعَ الشذوذُ والراوي الضعيفُ ، وكذا قولُه : « الخامسَ عشرَ : مرسلٌ شاذٌّ فيهِ عدلٌ مغفلٌ كثيرُ الخطأ » فإنّهُ لا يمكنُ وصفُ المغفَّلِ الكثيرِ الخطأ بالثقةِ/٩٤أ /؛ لأنّها[٢] عبارةٌ عن جمعِ العدالةِ والضبطِ . وهذا وإنْ كانَ عدلًا ، فهوَ غيرُ ضابطٍ إلى غير ذلكَ ، وهوَ إذا لم يكنْ ثقةً كانَ ضعيفًا ، واللَّهُ أعلمُ .

وبخطِّ بعضِ أصحابنا : لكنْ يُقالُ : إذا كانَ في السندِ ضعيفٌ[٣] ، يُحال ما في الخبرِ من تغييرٍ عليهِ ، إلا إنْ عُرِفَ من خارجٍ أنَّ المخالفةَ من الثقةِ .

قولُه : (**تفردُ الثقةِ**)[٤] يعني : مع مخالفةِ الناسِ لهُ ، كما سيأتي في موضعهِ .

قولُه : (**وعَدَّهُ البستيّ ...**)[٥] إلى آخرِه . قالَ شيخُنا : « الذي اطّلعَ عليهِ ابنُ الصلاحِ لَم يقَع لنا فيما رأيناهُ من كتب ابنِ حبّانَ ، ولهُ كتابُ « الضعفاءِ » وضعَ لهُ مقدمةً ، قسَّمَ فيها الرواةَ إلى نحو عشرينَ قسمًا[٦] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٩.

(٢) جاء في حاشية (ب) : « أي : الثقة » .

(٣) من قوله : « والله أعلم » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٧٩.

(٥) انظر : التبصرة والتذكرة (٩٤) .

(٦) النكت لابن حجر ١ / ٤٩٢ وبتحقيقي : ٢٧٧، وانظر : مقدمة كتاب المجروحين ١ / ٦٢.

وقولُ الشيخِ: (وعدَّهُ.. لتسعةٍ) كأنَّهُ ضمَّن «عدَّ» معنى «عَدّى».

فعدَّاهُ باللامِ التي بمعنى «إلى». قالَ: ولو قالَ:

وعـدَّهُ الـبـسـتِيُّ فـيـمـا أوعَـى مُستوعبًا خمسينَ إلا نَوعَا

لكانَ أحسنَ، من جهةِ زوالِ ما في تعدية «عَدَّه» بحرفِ الجرِّ من الثقلِ على السمعِ، ومن جهةِ السلامةِ من إمكانِ تصحيفِ تسعةٍ بسبعةٍ - بتقديمِ السِّين ثمَّ موحدةٍ - ومن جهة موافقة عبارةِ ابنِ الصلاحِ، فإنَّهُ قالَ: «وأطنبَ أبو حاتمِ بنُ حبَّانَ البستيُّ في تقسيمهِ فبلغَ بهِ خمسينَ قسمًا إلا واحدًا»[1]. ويكونُ فيهِ من وُجوه الحسنِ أيضًا موافقةُ القرآنِ العظيمِ في قولِه تعالى: ﴿أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾[2][3].

قولُه: المرفوع[4].

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١١٢.

(٢) العنكبوت: ١٤.

(٣) جاء في حاشية (أ): «بلغ على المؤلف».

(٤) انظر في المرفوع:

الكفاية: (٥٨ت، ٢١هـ)، والتمهيد ١ / ٢٥، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١١٦، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٥٧، والتقريب: ٥٠ - ٥١، والاقتراح: ٢١٠، ورسوم التحديث: ٦٤، والمنهل الروي: ٤٠، والموقظة: ٤١، واختصار علوم الحديث ١ / ١٤٦ وبتحقيقي: ١٠٨، والشذا الفياح ١ / ١٣٩، والمقنع ١ / ٧٣، ومحاسن الاصطلاح: ٤٩، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٠، وتنقيح الأنظار: ١٠٤، ونزهة النظر: ٨٧، والمختصر: ١١٩، وفتح المغيث ١/ ٩٨، وألفية السيوطي: ٢١، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٦١، وفتح الباقي ١ / ١٧١، وتوضيح الأفكار ١ / ٢٥٤، وظفر الأماني: ٢٢٧، وشرح شرح نخبة الفكر: ٦٠٣، واليواقيت والدرر ٢ / ٢٤٤، وقواعد التحديث: ١٢٣، ولمحات في أصول الحديث: ٢١١.

٩٥- وَسَمِّ مَرْفُوْعًا مُضَافًا لِلنَّبِي وَاشْتَرَطَ (الخَطِيْبُ) رَفْعَ الصَّاحِبِ
٩٦- وَمَنْ يُقَابِلْهُ بِذِي الإِرْسَالِ فَقَدْ عَنَى بِذَاكَ ذَا اتِّصَالِ

فرضَ ابنُ الصلاحِ سائلًا قالَ لهُ : أنتَ قدْ قلتَ : إنَّ أهلَ هذا الشأنِ قسَّموهُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ : صحيحٍ ، وحسنٍ ، وضعيفٍ ، فما هذهِ الأنواع التي تذكرها بعدَ ذلكَ ، أهيَ عندَ غيرَ أهلِه ، أم اصطلاحٌ جديدٌ ، أم ما ذاكَ ؟/٩٤ب/ فقالَ : « الملحوظُ فيما نوردهُ منَ الأنواعِ : عمومُ أنواعِ علومِ الحديثِ ، لا خصوصُ أنواعِ التقسيمِ الذي فرغنَا الآنَ من شرحِ أقسامهِ »[1] .

قالَ شيخُنا : « وقبلَ الخوضِ في ذلكَ نقولُ : الكلامُ في هذهِ الأنواعِ كلها لا يخلو إمّا أنْ يكونَ صفةً للإسنادِ ، أو للمتنِ ، أو حكمًا على أحدهما .

فالأولُ : كالمعلَّقِ ، والمنقطعِ ، والمعضلِ .

والثاني : كالمرفوعِ ، والمقطوعِ .

والثالثُ : كالصحيحِ[2] ، والحسنِ ، والضعيف .

فإذا وصفنا الإسنادَ بصفةٍ تخصُّه كأنْ يُقالَ : منقطعٌ مثلًا ، لم يُنظرْ إلى الحديثِ أصلًا ، بل تارةً يكون صحيحًا ، وتارةً يكونُ حسنًا ، وتارةً يكونُ ضعيفًا .

وإذا وصفنا المتنَ بصفةٍ تخصُّه كأنْ يُقالَ : مرفوعٌ ، لم يُنظرْ إلى السندِ أصلًا ، بلْ سواءٌ كانَ منقطعًا ، أم مُعضلًا ، أم غيرَ ذلكَ » .

قولُه : (**مضافًا للنبيِّ**)[3] ، أي : سواء أضافهُ الصحابيُّ ، أم التابعيُّ ، أم منْ بعدهُ إلى اليومِ .

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ١١٣.

(٢) في (ف) : « الصحيح » .

(٣) التبصرة والتذكرة (٩٥) .

قولُه : (**واشترطَ الخطيبُ**)[١] ، قالَ شيخُنا : « لَمْ يشترطِ الخطيبُ[٢] ذلكَ ، والذي حملَ الشيخَ على قولِه هذا عنهُ ، هوَ ظاهرُ هذهِ العبارةِ التي ساقها عنهُ .

وعندي أنَّ كلامهُ إنّما خرجَ مخرجَ الغالبِ ؛ إذ غالبُ ما يُضافُ إلى النبيِّ ﷺ هوَ من إضافةِ الصحابيِّ » .

وقولُه : (**ومنْ يقابلهُ**)[٣] ، أي : كأنْ يقول : أرسلهُ فلانٌ ، ورفعهُ فلانٌ ، فإنَّهُ يريدُ بقولِه : « ورفعهُ » : وصلَهُ . فالنظرُ حينئذٍ في معنى رفعه إلى المعنى اللغويِّ ، لا الاصطلاحي .

قالَ في « القاموسِ »[٤] : « ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾[٥] ، أي : بعضُها فوقَ[٦] بعضٍ ، أو مقربةٍ لَهمْ » ، وقالَ عبدُ الحقِّ[٧] في « الواعي »[٨] : « رفعتُ فلانًا إلى الحاكمِ ، إذا قدّمتَهُ إليهِ ، ورفعتُ هـذا الأمرَ إلى السلطانِ إذا بلّغتهُ إياهُ ، ورفعتُ الشيءَ رفعًا قربتُهُ /٩٥أ/ من غيرهِ ، وفي التنزيلِ : ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ ، أي : مُقربةٍ إليهم » . انتهى .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٩٥) .

(٢) عبارة الخطيب كما جاءت في الكفاية : ٢١، هي : « والمرفوع : ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ ، أو فعله » .

(٣) التبصرة والتذكرة (٩٦) .

(٤) القاموس المحيط مادة : « رفع » .

(٥) الواقعة : ٣٤ .

(٦) في جميع النسخ الخطية : « في » ، والتصويب من « القاموس المحيط » .

(٧) هو أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمان الإشبيلي ، المعروف بابن الخراط ، له مصنفات منها : الجمع بين الصحيحين ، والرقاق ، والمعتل في الحديث ، وغيرها ، توفي سنة (٥٨١ هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء ٢١ / ١٩٨، وشذرات الذهب ٤ / ٢٧١.

(٨) اسم الكتاب كما ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون ٢ / ١٩٩٦، هو : « الواعي في حديث علي رضي الله تعالى عنه » ولم أقف عليه .

والذي اضطرنا إلى هذا أنَّهُ لا يمكن أنْ يكونَ الرفعُ بالمعنى الاصطلاحيِّ مقابلًا للإرسالِ ؛ لأنَّهُ من صفاتِ المتنِ ، والإرسالُ من صفاتِ الإسنادِ ، فتعيَّنَ حينئذٍ أنْ يُعنى بهِ المتصل ، أي : من عندِ التابعي ، سواءٌ كانَ ما دونهُ متصلًا ، أم منقطعًا ، أم مُعضلًا ، أم غيرَ ذلكَ .

قولُه : (**ما أضيفَ**)[1] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « هوَ ما أضيفَ إلى رسولِ اللَّه ﷺ خاصةً ، ولا يقعُ مطلقهُ على غيرِ ذلكَ ، نحو الموقوفِ على الصحابةِ ، وغيرهم »[2] .

قولُه : المسند[3] .

٩٧- وَالمُسْنَدُ المَرْفُوعُ أوْ مَا قَدْ وُصِلْ لَوْ مَعَ وَقْفٍ وَهْوَ في هَذَا يَقِلْ

٩٨- وَالثالثُ الرَّفعُ مَعَ الوَصْلِ مَعَا شَرْطٌ بِهِ (الحَاكِمُ) فِيهِ قَطَعَا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨١.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ١١٦.

(٣) انظر في المسند :

معرفة علوم الحديث : ١٧، والكفاية : (٥٨ت ، ٢١هـ) ، والجامع لأخلاق الراوي ٢ / ١٨٩، والتمهيد ١ / ٢١، ومعرفة أنواع علم الحديث : ١١٣، وجامع الأصول ١ / ١٠٧، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٥٤ - ١٥٦، والتقريب : ٤٩ - ٥٠، والاقتراح : ٢١١، ورسوم التحديث : ٦٤، والمنهل الروي : ٣٩، والخلاصة : ٤٥، والموقظة : ٤٢، واختصار علوم الحديث ١ / ١٤٤ وبتحقيقي : ١٠٦، والشذا الفياح : ١٣٧، والمقنع ١ / ١٠٩، ومحاسن الاصطلاح : ٤٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨١، وتنقيح الأنظار : ١٠٥، ونزهة النظر : ٩٦، والمختصر : ١١٨، وفتح المغيث ١ / ٩٩، وألفية السيوطي : ٢١، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٦٢، وفتح الباقي ١ / ١٧٣، وتوضيح الأفكار ١ / ٢٥٨، وظفر الأماني : ٢٢٥، وشرح نخبة الفكر : ٦٠٩، واليواقيت والدرر ٢ / ٢٢٨، وقواعد التحديث : ١٢٣، ولمحات في أصول الحديث : ٢٧٢.

قولُه : (**لو مع وقف**)[١] قالَ شيخُنا : « الذي أظنّهُ أنَّ هذا من تتمَّةِ كلامِ الخطيبِ ، وظنَّ الشيخُ أنَّهُ من عندِ ابنِ الصلاحِ ، فأفصحَ في الشرحِ بهِ » .

قلتُ : والظاهرُ مع الشيخِ[٢] ، فإنَّ ابنَ الصلاحِ قالَ : « ذكرَ أبو بكرٍ الخطيبُ أنَّ المسنَدَ عندَ أهلِ الحديثِ : هو الذي اتصلَ إسنادهُ من أوّلِهِ إلى منتهاهُ ، وأكثر ما يُستعملُ[٣] .. » إلى آخرِه ، فلو كانَ من تتمَّةِ كلامِ الخطيبِ لكررَ(**أنَّ**) فقالَ : « وأنَّ أكثر ما يُستعملُ .. » أو كانَ يُعبرُ بـ« قالَ » موضِعَ « ذَكَرَ » فينتظم الكلامُ .

وبما قررهُ الشيخُ[٤] يندفعُ ما ذكرَ في « النكتِ » أنَّهُ اعترضَ بهِ على ابنِ الصلاحِ بأنَّهُ ليس في كلامِ الخطيبِ : « دونَ ما جاءَ عن الصحابةِ وغيرهم » لا في « الكفايةِ » ، ولا في « الجامعِ »[٥] .

وقولُه : (**لو مع وقفٍ**)[٦] ليس الوقفُ شرطًا في قولِه : « وُصِلَ » ، فواو العطفِ محذوفةٌ منهُ ، كما حُذِفت في نظائرِهِ ، والتقديرُ : ولو كانَ مع وقفٍ ، فإنَّهُ يُسمى مُسندًا أيضًا على هذا القول .

وقولُه : (**الحاكمُ فيهِ قطعًا**)[٧] يشعرُ بأنَّ الحاكمَ يشترطُ أنْ يكونَ متصلًا

---

(١) التبصرة والتذكرة (٩٧) .

(٢) جاء في حاشية (أ) : « أي العراقي » .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ١١٤ ، وقول الخطيب في الكفاية (٥٨ت ، ٢١هـ) ، والجامع لأخلاق الراوي ٢ / ١٨٩ .

(٤) جاء في حاشية (أ) : « أي : العراقي » .

(٥) التقييد الإيضاح : ٦٤ .

(٦) التبصرة والتذكرة (٩٧) .

(٧) التبصرة والتذكرة (٩٨) .

/٩٥ب/ بصيغةٍ صريحةٍ، أو ما يقومُ مقامها، وكلامُ الحاكمِ ظاهرٌ فيه[١]، فإنَّهُ قالَ: «المسنَدُ ما أضيفَ إلى النبيِّ ﷺ بسندٍ يظهرُ فيهِ الاتصالُ»[٢]، فقولُه: «يظهُر فيهِ» يدخلُ فيهِ عنعنةُ المدلسِ، والإرسالُ الخفيُّ، ونحوُهما ممَّا ظاهرهُ الاتصالُ، وقد يفتشُ فيوجدُ منقطعًا[٣].

وكلامُ ابنِ الصباغِ[٤] منَ الخطيبِ مأخوذٌ، فهوَ من تلامذتِه، وكلُّ ما يلزمُ على قولِ الخطيبِ يلزمهُ بلا فرقٍ، نُقلَ عن شيخنا البرهانِ[٥]، وهوَ ظاهرٌ.

قولُه: (**فيدخلُ فيهِ المقطوعُ، وهوَ قولُ التابعيِّ...**)[٦] إلى آخرِه، مُنافٍ لقولِه بعدَ ذلكَ في تعريفِ المتصلِ: «ولم يروا أنْ يدخلَ المقطوعُ»[٧]، ويجمعُ بينَ كلاميهِ[٨] بأنَّ الباحثَ يلزمُ خصمَهُ بما يقتضيهِ كلامُهُ، وإنْ كانَ لا يراهُ، ولا شكَّ

---

(١) هكذا في نسخة (أ)، وفي نسخة (ب) (ف): «يأباه»، وكتب ناسخ (ب) فوقها «لا»، ثمَّ كتب في الحاشية: «ضرب عليها شيخنا وجعل موضعها (ظاهر فيه) فليتأمل»، وكذلك سقطت من (ف) عبارة: «يشترط أن يكون متصلًا بصيغة صريحة، أو ما يقوم مقامها، وكلام ظاهر فيه».

(٢) معرفة علم الحديث: ١٧.

(٣) انظر: النكت لابن حجر ١ / ٥٠٨، وبتحقيقي: ٢٩٠.

(٤) هو أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد البغدادي، شيخ الشافعية، الفقيه المعروف بابن الصباغ، له تصانيف منها: الشامل، والكامل، وغيرها، توفي سنة (٤٧٧هـ).
انظر: سير أعلام النبلاء ١٨ / ٤٦٤، وشذرات الذهب ٣ / ٣٥٥.

(٥) هو أبو الوفاء إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، المعروف بسبط ابن العجمي، تتلمذ له الحافظ ابن حجر والبقاعي وغيرهم، له مصنفات كثرة منها: حاشية يسيرة على الألفية وشرحها للعراقي، غير ذلك، توفي سنة (٨٤١هـ). انظر: الضوء اللامع ١ / ١٣٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٢.

(٧) التبصرة والتذكرة (١٠٠).

(٨) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

أنَّ قولَ الخطيبِ[١] : « ما اتصلَ إسنادهُ إلى منتهاهُ » يشملُ ما لو اتصلَ سندهُ مثلًا إلى نحوِ مالكٍ ، وانقطعَ عندهُ ، فكأنَّهُ يقولُ : إنَّ عبارةَ الخطيبِ قاصرةٌ يدخلُ فيها ما صرَّحوا بأنَّهُ لا يدخلُ في المتصلِ ، فكان من حقِّه أنْ يُخرجَهُ بأنْ يقولَ : ما اتصلَ إسنادهُ إلى من فوقَ التابعي ، أو نحو ذلكَ من العباراتِ ، هكذا قالَ شيخُنا .

وللخطيبِ أنْ يقولَ : إني إنَّما أُكلمُ القومَ بلسانهم ، لا بلسانِ أهلِ اللغةِ ، فكيفَ يدخلُ المقطوعُ[٢] ؟

قالَ : ومحصِّلُ هذا أنَّ بعضَ أهلِ الحديثِ جعلَ المسندَ من صفاتِ المتنِ ، وهو القولُ الأولُ[٣] ، فإذا قيلَ : « هذا حديثٌ مسندٌ » علمنا أنَّهُ مضافٌ إلى النبيِّ ﷺ ، ثمَّ قد يكونُ معضلًا ، أو مرسلًا ، إلى غيرِ ذلكَ .

قالَ بعضُ أصحابنا[٤] : وكلامُ الدارَقطنيِّ منطبقٌ عليهِ ، حيثُ قالَ في جوابِ سؤالِ الحاكمِ/٩٦أ/ عن سعيدِ بنِ عبيد اللَّه الثقفيِّ : « هذا ابنُ عبيدِ اللَّه بنِ جبيرِ بن حيةَ ، وليسَ بالقويِّ ، يحدِّثُ بأحاديثَ يسندُها ، ويقِفها غيرُهُ »[٥] انتهى .

وبعضُهم جعلهُ من صفاتِ الإسنادِ ، وهوَ القولُ الثاني ، فإذا قيلَ : « هذا مسندٌ » علمنا أنَّهُ لا بدَّ وأنْ يكونَ متصلَ الإسنادِ ، ثمَّ قدْ يكونُ موقوفًا ، وقد يكونُ مرفوعًا .

---

(١) في (ف) : « الخطابي » .

(٢) من قوله : « هكذا » إلى هنا سقط من (أ) و(ب) و(ف) ، وألحق بالحاشية مع ذكر علامة التصحيح .

(٣) إلى هذا القول ذهب ابن عبد البر ، إذ عرَّف المسند بأنَّهُ : « ما رفع إلى النبي ﷺ خاصة » . التمهيد ١ / ٢١ .

(٤) منهم السخاوي رحمه الله . انظر : فتح المغيث ١ / ١١٨ .

(٥) سؤالات الحاكم للدارقطني : ٢١٥ .

وبعضُهم نظرَ إليهِ بحسبِ المتنِ والإسنادِ معًا، وهو قولُ الحاكمِ[١]، وهو الذي اختارهُ[٢]، ولهُ ترجيحانِ: الأولُ: أنَّ المسندَ في القولينِ الأولينِ يكونُ مرادفًا لغيرهِ[٣]، والأصلُ عَدَمُ الترادفِ، وأنَّ كلَّ اسمٍ من هذهِ الأسماءِ يخصُّ نوعًا من الأنواعِ.

الترجيح الثاني: أنَّهُ الموافقُ لاستعمالاتهم، وبيانُه: أنَّ الشخصَ منهُم إذا جمعَ مسندًا، وأخرجَ فيهِ موقوفًا، أو ظاهرَ الانقطاعِ، ونحوَ ذلكَ اعترضوا عليه، وقالوا: أخرجهُ في مسندهِ وهو موقوفٌ، أو منقطِعٌ، ونحو ذلكَ، أو اعتذروا عنهُ بأنْ قالوا: ظنَّ فلانًا صحابيًّا فأخرجَ حديثهُ في مسندهِ، وليس بصحابي، ونحو ذلكَ. ولا يزالون يُخرجونَ في المسانيدِ معنعناتِ المدلسينَ، فلا يُنكرُ ذلكَ أحدٌ؛ فإنَّ معنعنَ المدلسِ ظاهرهُ الاتصالُ، وإنْ كانَ في الواقعِ بخلافِ ذلكَ، من حيثُ كونه نقلَ ذلكَ الحديثَ عن شيخهِ الذي قد[٤] عرفَ لقاؤهُ إياهُ، وسماعهُ منهُ، ومن تأمَّلَ[٥] كلامَهُم ولاحظَ صنيعَهُم اتضحَ لهُ ذلكَ.

قولُه: (**وبهِ جزمَ الحاكمُ**)[٦] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وبهذا قطعَ الحاكمُ أبو عبدِ اللَّه الحافظُ، ولم يذكُرْ في كتابهِ غيرَهُ»[٧]. انتهى.

لكنَّ الحاكمَ ما اشترطَ إلّا ظهورَ/٩٦ب/ الاتصالِ، فيدخلُ فيهِ المعنعنُ منَ المدلسِ، كما مضى آنفًا.

---

(١) وبه قال: أبو عمرو الداني، وأبو الحسن بن الحصار، وابن دقيق العيد، كما قال ابن حجر رحمه اللَّه. انظر: الاقتراح: ٢١١، والنكت لابن حجر ١ / ٥٠٧ وبتحقيقي: ٢٨٨.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي ابن حجر».

(٣) زاد بعدها (ب): «إلى المرفوع المعضل».

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) في (ب): «تأول»، والمثبت من (أ) و(ب)، وهو الأصوب.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٢، وانظر: معرفة علوم الحديث للحاكم: ١٧ - ١٨.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ١١٥.

وقدْ خالفَ الشيخُ ترتيبَ ابنِ الصلاحِ، فإنَّ ابنَ الصلاحِ[١] ذكرَ المسندَ أولًا؛ لأنَّهُ جمع بينَ الطريقِ والغايةِ، وهي المتنُ، فكان الاهتمامُ بهِ أشدَّ، ثمَّ قدَّمَ المتصلَ على المرفوعِ؛ لأنَّ معرفةَ الطريقِ قبلَ معرفةِ ما جعلَ الطريق لأجلهِ، ثمَّ ذكرَ المرفوعَ؛ لأنَّهُ الأصلُ، ومناسبةُ تقديمِ الموقوفِ على المقطوعِ واضحة، وأمَّا الشيخُ[٢] فإنَّهُ ذكرَ المرفوعَ؛ لأنَّهُ هوَ المقصودُ من هذا العلمِ، وهوَ أيضًا أعمُّ منَ المسندِ، ولا بدَّ من معرفةِ العامِّ قبلَ معرفةِ الخاصِّ، وثنَّى بالمسندِ؛ لأنَّهُ جمعَ الإسنادَ والمتنَ، ولأنَّهُ ينزعُ إلى كلٍّ ممَّا هوَ بينهما، ثمَّ ثلثَ بالمتصلِ؛ لأنَّهُ معرفةُ الطريقِ، ولم يبقَ إلا هيَ؛ لتقدمِ معرفةِ المتنِ خاصةً على المركبِ منهُ، ومنَ الطريقِ، والباقي واضحٌ.

المتصل والموصول[٣]

قولُه:

٩٩- وَإِنْ تَصِلْ بِسَنَدٍ مَنْقُولا فَسَمِّهِ مُتَّصِلًا مَوْصُولا

١٠٠- سَوَاءٌ المَوقُوْفُ وَالمَرْفُوْعُ وَلَمْ يَرَوْا أَنْ يَدْخُلَ المَقْطُوعُ

---

(١) في (ف): «فابن الصلاح».

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٣) انظر في المتصل والموصول:

التمهيد ١/ ٢٣، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١١٥، وإرشاد طلاب الحقائق ١/ ١٥٦، والتقريب: ٥٠، والاقتراح: ٢١١، ورسوم التحديث: ٦٤، والمنهل الروي: ٤٠، والخلاصة: ٤٦، والموقظة: ٤٢، واختصار علوم الحديث ١/ ١٤٥، وبتحقيقي: ١٠٧، والشذا الفياح: ١/ ١٣٨، والمقنع ١ / ١١٢، ومحاسن الاصطلاح: ٤٩، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٣، وتنقيح الأنظار: ١٠٧، ونزهة النظر: ٣٩، والمختصر: ١١٩، وفتح المغيث ١ / ١٠٢، وألفية السيوطي: ٢٤، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٦٣، وفتح الباقي ١ / ١٧٦، وتوضيح الأفكار ١/ ٢٦٠، وظفر الأماني: ٢٢٦، وشرح شرح نخبة الفكر: ٢٥٠، واليواقيت والدرر ١ / ٣٣٩، وقواعد التحديث: ١٢٣، ولمحات في أصول الحديث: ٢٧٥.

جعلوا «المتصلَ» و«الموصولَ»[١] بمعنًى واحدٍ، وهو أنْ يَسْلَمَ السندُ منِ ابتدائهِ إلى انتهائهِ منَ السقطِ حقيقةً وحكمًا، حتى يُخرجَ عن ذلكَ معنعَنَاتُ المدلسينَ؛ فإنَّها محكومٌ عليها بالانقطاعِ، إلَّا إنْ فتَّشَ، فبانَ الاتصالُ.

فالمتصلُ والموصولُ من صفاتِ الإسنادِ، ولم يفعلوا ذلكَ في المنقطعِ والمقطوعِ، بل غايروا، فجعلوا المنقطعَ من مباحثِ الإسنادِ، والمقطوعَ من مباحثِ المتنِ.

قولُه: (**متصلًا موصولًا**)[٢] مُرادُه: وموصولًا، يعني: أنَّهُما اسمانِ لشيءٍ واحدٍ مترادفانِ، لكنَّ النظمَ ضاقَ عن/٧٩أ/ إثباتِ واوِ العطفِ.

قولُه: (**ولم يروا أنْ يدخلَ المقطوعُ**)[٣] كالشرحِ لعبارةِ ابنِ الصلاحِ، والتصريح بمفهومِها، وإنَّما فرُّوا منَ الاصطلاحِ على أنْ يسمُّوا نوعًا واحدًا متصلًا مقطوعًا؛ لنفورِ الطبعِ من وصفِ شيءٍ واحدٍ بوصفينِ متضادَّينِ لغةً.

الموقــوف[٤]

قولُه:

١٠١- وَسَمِّ بالمَوْقُوفِ مَا قَصَرْتَهُ بِصَاحِبٍ وَصَلْتَ أوْ قَطَعْتَهُ

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في النكت ١ / ٥١٠ وبتحقيقي: ٢٩١ - ٢٩٢: «ويقال له: المؤتصل - بالفك والهمز - وهي عبارة الشافعي في «الأم» في مواضع. وقال ابن الحاجب في التصريف له: هي لغة الشافعي».

(٢) التبصرة والتذكرة (٩٩).

(٣) التبصرة والتذكرة (١٠٠).

(٤) انظر في الموقوف:

معرفة علوم الحديث: ١٩، والكفاية: (٥٨ت، ٢١هـ)، والتمهيد ١ / ٢٥، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١١٧، والإرشاد ١ / ١٥٨، والتقريب: ٥١ - ٥٣، والاقتراح: ٢٠٩، ورسوم التحديث: ٦٥، والمنهل الروي: ٤٠، والخلاصة: ٦٤، والموقظة: ٤١، واختصار علوم=

١٠٢- وَبَعضُ أَهْلِ الفِقْهِ سَمَّاهُ الأَثَرْ وَإِنْ تَقِفْ بِغَيرِهِ قَيِّدْ تَبَرْ

قولُه: (بصاحبٍ)[١]، أي: على بعضِ أصحابِ النبي ﷺ، أي: جعلتهُ مقصورًا عليهِ، لم تتجاوز بهِ إلى من سواهُ.

قولُه: (وصلتَ أو قطعتهُ)[٢] غيرُ محتاجٍ إليهِ؛ لأنَّهُ لما جعلَ اتصالَ السندِ شرطًا في تسميةِ الموقوفِ متصلًا؛ عُلمَ أنَّهُ إذا زالَ الشرطُ فزالَ المشروطُ وهوَ التسميةُ بالمتصلِ، بقيت التسميةُ بالموقوفِ، سواءٌ كانَ منقطعًا، أو معلقًا، أو غيرَ ذلكَ مما دخلَ تحتَ عدمِ الاتصالِ، وفي قولِه: «سواءٌ الموقوفُ» التصريحُ بأنَّ الموقوفَ قد يكونُ متصلًا.

قولُه: (ما قصرتهُ بواحدٍ منَ الصحابةِ، قولًا لهُ، أو فعلًا، أو نحوهما)[٣] غيرُ مانعٍ، إذ قد[٤] يردُ على طردِهِ ما ليسَ للرأي فيهِ مجالٌ من ذلكَ، فإنَّهُ فعلُ الصحابي قطعًا، وقولُه في الظاهرِ وهوَ غيرُ موقوفٍ حكمًا، بل محكومٌ برفعهِ،

= الحديث ١ / ١٤٧، وبتحقيقي: ١٠٩، والشذا الفياح: ١ / ١٤٠، والمقنع ١ / ١١٣، ومحاسن الاصطلاح: ٥١، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٤، وتنقيح الأنظار: ١٠٨، ونزهة النظر: ٩٢، والمختصر: ١٤٥، وفتح المغيث ١ / ١٠٣،وألفية السيوطي: ٢١ - ٢٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٦٤، وفتح الباقي ١ / ١٧٧، وتوضيح الأفكار ١ / ٢٦١، وظفر الأماني: ٣٢٥، وشرح شرح نخبة الفكر: ٦٠٣، واليواقيت والدرر ٢ / ٢٢٤، وقواعد التحديث: ١٣٠، ولمحات في أصول الحديث: ٢٧١.

(١) التبصرة والتذكرة (١٠١).

(٢) التبصرة والتذكرة (١٠١).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٤.

(٤) لم ترد في (ف).

فالتعريفُ أعمُّ من المعرفِ[١] ، فينبغي أنْ يزادَ فيهِ بعدَ قولِه : « نحوهما » : ما[٢] للرأي فيهِ مجالٌ ؛ ليصيرَ مساويًا للمعرفِ .

قولُه : (**عنِ الصحابةِ**)[٣] قالَ ابنُ كثيرٍ فيما نُقلَ عنهُ : « وهوَ الذي يسميهِ كثيرٌ منَ الفقهاءِ والمحدّثينَ أثرًا »[٤] .

المقطوع[٥]

قولُه :

١٠٣- وَسَمِّ بِالْمَقْطُوْعِ قَوْلَ التَّابِعي وَفِعْلَهُ ، وَقَدْ رَأى (لِلشَّافِعي)

١٠٤- تَعْبِيرَهُ بِهِ عَنِ المُنقطِعِ قُلْتُ : وَعَكسُهُ اصطِلاحُ (البَردَعي)

---

(١) جاء في حاشية (أ) : « وهو الموقوف » .

(٢) في (ف) : « مما » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٤.

(٤) اختصار علوم الحديث ١ / ١٤٧، وبتحقيقي : ١٠٩.

(٥) انظر في المقطوع :

الجامع لأخلاق الراوي ١ / ١٩١، ومعرفة أنواع علم الحديث : ١١٩، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٦٦، والتقريب : ٥٣، والاقتراح : ٢٠٩، ورسوم التحديث : ٦٨، والمنهل الروي : ٤٢، والخلاصة : ٦٥، واختصار علوم الحديث ١ / ١٤٩ وبتحقيقي : ١١٠، والشذا الفياح : ١/ ١٤١، والمقنع ١ / ١١٦، ومحاسن الاصطلاح : ٥٢، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٥، وتنقيح الأنظار : ١١٢، ونزهة النظر : ٩٤، والمختصر : ١٣١، وفتح المغيث ١ / ١٠٥، وألفية السيوطي : ٢١ - ٢٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٦٥، وفتح الباقي ١ / ١٧٨، وتوضيح الأفكار ١ / ٢٤٩، وظفر الأماني : ٣٤٢، وشرح شرح نخبة الفكر : ٦٠٥، واليواقيت والدرر ٢ / ٢٢٤ - ٢٢٧، وقواعد التحديث : ١٣٠، ولمحات في أصول الحديث : ٢٢٢.

الشّافعيُّ قالَ ذلكَ/٧٩ب/ قبلَ استقرارِ الاصطلاحِ، وكذا وصفُهُ لبعضِ الأحاديثِ التي على شرطِ الشيخينِ بأنّهُ حسنٌ، فإنَّ ذلكَ يقعُ في عبارتِهِ - رحمهُ اللَّه - .

قولُه: (**ووجدتهُ أيضًا في كلامِ الحُميدي**)[1] كالشرحِ لقولِ ابنِ الصلاحِ: وغيرهما.

قولُه:

١٠٥- قَوْلُ الصَّحابيِّ (مِنَ السُّنَّةِ) أَوْ نَحْوُ (أُمِرْنَا) حُكْمُهُ الرَّفْعُ، وَلَوْ
١٠٦- بَعدَ النَّبِيِّ قالَهُ بِأَعْصُرِ عَلى الصَّحِيحِ، وَهْوَ قَوْلُ الأَكْثَرِ

لما تقدّمَ أنَّ المرفوعَ ما أضيفَ إلى النبيِّ ﷺ، والموقوفَ ما اقتُصرَ فيهِ على الصحابيِّ، أخذَ في التنبيهِ على صِيغٍ يقتصرُ بها على الصحابيِّ، فيكونُ حُكمُها حكمَ الإضافة إلى النبيِّ ﷺ. إذا قالَ الصحابيُّ: «منَ السُّنّةِ كذا» انصرفَ إلى سنةِ النبيِّ ﷺ[2].

ويطرقُه احتمالُ أنْ يكونَ أرادَ بهِ سُنةَ البلدِ، أو سُنةَ الخلفاءِ الراشدينَ، أو أحدهم، فإنَّهُ يلزمُ اتباعُ ذلكَ، قالَ ﷺ- كما أخرجه أحمد[3]، وأبو داود[4]، والترمذي[5]، وابن ماجه[6] عن العرباض بن سارية رضي اللَّه عنه: «عليكم بسنتي وسُنةِ الخُلفاءِ الراشدينَ»، فإذا كانَ الصحابيُّ مجتهدًا وهوَ في مقامِ الاحتجاجِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٦.

(٢) وهو قول الجمهور. انظر: الإحكام للآمدي ٢ / ٩٨، وإرشاد الفحول: ٢٣٣.

(٣) مسند الإمام أحمد ٤ / ١٢٦.

(٤) سنن أبي داود (٤٦٠٧).

(٥) جامع الترمذي (٢٦٧٦).

(٦) سنن ابن ماجه (٤٣) و(٤٤).

والفتوى بعُد احتمالُ أنْ يريدَ سُنةَ غيرِ النبي ﷺ؛ لأنَّهُ لا يقلدُ مجتهدًا مثلَهُ، وكذا كُلما قَرُبَ عصرُ القائلِ من رسولِ اللَّه ﷺ، فالاحتمالُ في قولِ عمرَ مثلًا أضعفُ من الاحتمالِ في قولِ عثمانَ- رضي اللَّه عنهما - وخصَّ بعضُهم[1] الخلافَ بغيرِ أبي بكرٍ رضي اللَّه عنه، قالَ: أمَّا إذا قالَ أبو بكرٍ رضي اللَّه عنه: «من السنةِ كذا»، فإنّما يريدُ النبي ﷺ جزمًا؛ لأنَّهُ لا/٩٨أ/ سُنةَ إذ ذاكَ غيرُ سنتهِ.

وضابطُه: أنَّهُ كلّما قربَ العهدُ بَعُدَ الاحتمالُ، وكلّما بعُدَ العهدُ قرُبَ الاحتمالُ وقويَ. هذا توجيهُهُ[2]. الشيخُ[3]- رحمهُ اللَّه - لم يبيّنْ وجهَ واحدٍ منَ القولينِ، وإنَّما رجحَ بالكثرةِ، وجزمَ الرافعيُّ في البابِ الثالثِ منَ التيممِ في قولِ ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما- : «منَ السُّنةِ ألا يصلَّى بالتيممِ إلا مكتوبةٌ واحدةٌ»[4] بأنَّ السُّنةَ في كلامِ الصحابيِّ تنصرفُ إلى سنَّةِ النبي ﷺ[5].

وقالَ الإسنوي في «المُهمَّاتِ»[6]: إنَّهُ رأى المسألةَ كذلكَ في «الأمِّ» في

---

(١) بهذا قال ابن الأثير في جامع الأصول ١ / ٩٤، وسيأتي لاحقًا.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في النكت ٢ / ٥٢٥ وبتحقيقي: ٣٠٦: «وأجيب بأن احتمال إرادة النبي ﷺ لوجهين:

أحدهما: أن إسناد ذلك إلى سنة النبي ﷺ هو المتبادر إلى الفهم، فكان الحمل عليه أولى.

الثاني: أن سنة النبي ﷺ أصل، وسنة الخلفاء الراشدين تبع لسنته، والظاهر من مقصود الصحابي رضي اللَّه عنه إنما هو بيان الشريعة ونقلها، فكان إسناد ما قصد بيانه إلى الأصل أولى من إسناده إلى التابع، والله أعلم».

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٤) أخرجه: عبد الرزاق (٨٣٠)، والدارقطني ١ / ١٨٥، والبيهقي ١ / ٢٢٢.

(٥) الشرح الكبير ٢ / ٣٤١.

(٦) اسم هذا الكتاب هو: المهمات على الروضة في الفروع، وقد حصل عليه تتمات وتعقبات وتعليقات وحواش وغيرها من عدد من العلماء. انظر: كشف الظنون ٢ / ١٩١٤

بابِ عددِ كفنِ الميتِ، قالَ: لكن رأيتُ في «شرحِ المختصرِ» للداوودي، وهو المعروفُ بالصيدلانيِّ: أنَّ هذا هو القديمُ، قالَ: والجديدُ أنَّهُ ليسَ بحجةٍ، ذكرَ ذلكَ في كتابِ الجناياتِ في بابِ أسنانِ إبلِ الخطأ، وقد بسطتُ ذلكَ في «شرح منهاج الأصولِ» انتهى.

قلتُ: وسياقهُ في «الأمِّ»[1] يدلُّ على أنَّه مذهبهُ في الجديدِ، فإنَّهُ قالَ في التكبيرِ على الميتِ، وما يُفعلُ بعدَ كلِّ تكبيرةٍ: «وابنُ عباسٍ والضحاكُ بنُ قيسٍ رضي اللَّه عنهما رجلانِ من أصحابِ النبي ﷺ، لا يقولانِ: السُّنة[2] إلا لِسنَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ إن شاء اللهُ.

أخبرنا بعضُ أصحابنا عن ليثِ بنِ سعدٍ، عن الزُّهري، عن أبي أمامةَ رضي اللَّه عنه قالَ: «السُّنةُ أنْ يُقرأَ على الجنازةِ بفاتحةِ الكتاب»[3]، قالَ[4] الشافعيُّ: وأصحابُ النبيِّ ﷺ لا يقولونَ: السُّنّة[5] والحق إلا لسُنةِ رسولِ اللهِ/٩٨ب/ ﷺ إنْ شاءَ اللهُ». هذا نصُّهُ بحروفهِ.

---

(١) الأم ١ / ٢٧١.

(٢) لم ترد (ف) وجاء بدلها بياض.

(٣) أخرجه: الشافعي في «الأم» ١ / ٢٧١، والنسائي ٤ / ٧٥، وابن حزم في «المحلى» ٥ / ١٢٩ و ١٠ / ٩٦ من طريق الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه: عبد الرزاق (٦٤٢٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٤٠)، والحاكم في «المستدرك» ١ / ٣٦٠ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١ / ٢٧٠، والطحاوي في «شرح المعاني» ١ / ٥٠٠، والبيهقي ٤ / ٣٩، بلفظ: «عن أبي أمامة أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ: أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى...».

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) في (ف): «بالسنة».

قولُه : (**فالأصحُّ أنَّهُ مسندٌ مرفوعٌ**)[١] نُقلَ عن شيخنا : أنَّ ابنَ عبدِ البرِّ حَكَى فيهِ الاتفاقَ ، واستبعدهُ بأنَّ للشافعيِّ قولينِ في أصلِ المسألةِ ، وذهَب غيرُهُ أيضًا[٢] إلى أنَّهُ غير مرفوع ، كما سيأتي في كلامِ الشيخِ .

قولُه : (**إلا سنةَ رسولِ اللَّه ﷺ**)[٣] قالَ صاحبُنا العلَّامةُ شمسُ الدينِ بنُ حسَّانَ[٤] فيما قرأتُه بخطهِ : غيرَ أنَّ اللفظَ لا يُعزى إلى النبي ﷺ ، فقَد نهى أحمدُ ابنُ حنبلِ الفريابيَّ[٥] ، وكذا نهى ابنُ المباركِ عيسى بنَ يونسَ الرمليَّ عن رفعِ حديثِ أبي هريرةَ المُخرَّجِ عندَ أبي داودَ[٦] ، والترمذيِّ[٧] ، قالَ : « حذفُ السلامِ سنةٌ » لفظُ الترمذيِّ ، وقالَ : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقالَ أبو داودَ : عن أبي هريرةَ ، قالَ رسولُ اللَّه ﷺ : « حذفُ السلامِ سنةٌ »[٨] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٧.

(٢) لم ترد في (ف) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٨.

(٤) هو محمد بن محمد بن على بن محمد بن حسان الشمس بن الشمس الموصلي الأصل ، المقدسي ، ثم القاهري الشافعي ، لازم ابن حجر أتم ملازمة ، وأخذ عنه الكثير ، وقيد عنه حواشى مفيدة التقطها البقاعي وغيره ، توفي سنة (٨٥٥هـ) . انظر : الضوء اللامع ٩ / ١٥٢.

(٥) هو أبو عبد اللَّه محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الفريابي الضبي ، نزيل قيسارية الساحل من أرض فلسطين ، كان رجلًا صالحًا ، قال فيه ابن زنجويه : « ما رأيت أورع من الفريابي » توفي سنة (٢١٢هـ) . انظر : سير أعلام النبلاء ١٠ / ١١٤، وتذكرة الحفاظ ١ / ٣٧٦.

(٦) في « سننه » (١٠٠٤) .

(٧) في « الجامع الكبير » (٢٩٧) .

(٨) أخرجه : أحمد ٢/ ٥٣٢، وابن خزيمة (٧٣٤) و(٧٣٥) ، والحاكم ١/ ٢٣١، والبيهقي ٢ / ١٨٠ من طرق عن الأوزاعي ، عن قرة بن عبد الرحمان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، مرفوعًا ، وإسناده ضعيف ؛ لضعف قرة بن عبد الرحمان ، ورفعه منكر ، والصواب في الحديث =

قال المؤلِّفُ في «تخريجِ أحاديثِ الإحياءِ الكبيرِ»[١] بعدَ ذكرِهِ الحديثَ: «قلتُ: يعني: نهاه أنْ يعزوَ اللفظَ إلى النبيِّ ﷺ، وإلا فقولُ الصحابيِّ: «السنةُ كذا» لهُ حكمُ المرفوعِ على الصحيحِ عندَ أهلِ الحديثِ والفقهِ والأصولِ، قالَ: وقد ضعفَ أبو الحَسنِ بنُ القطانِ هذا الحديثَ بـ«قُرَّةَ بنِ عبدِ الرحمانِ». انتهى.

قولُه: (**وما يجبُ اتباعهُ**)[٢] إنْ قيلَ: ليسَ كُلُّ ما كانَ سنةَ النبيِّ ﷺ يجبُ فعلُهُ، قيلَ: لم يقلِ المصنفُ ذلكَ، وإنَّما قالَ: «يجبُ اتباعهُ» ولا شكَّ في وجوبِ اتباعِ كلِّ ما بلغَ درجةَ الاحتجاجِ من سنةِ النبي ﷺ/٩٩أ/ ولو باعتقادِ أنَّهُ حقٌّ، وظاهر قولهم: أنَّهُ إذا أفصحَ بالمرادِ، فقالَ: سُنةُ النبي ﷺ ينتفي الاحتمالُ، وليسَ ذلكَ في كُلِّ صورةٍ، فينبغي أنْ تفقهَ[٣] الكلامَ في سياقِه، ونحو ذلكَ، فإنَّ مثلَ ما أخرجهُ الدارقطنيُّ[٤] من حديثِ عمرو بنِ العاصِ[٥] رضي اللَّه عنه أنَّهُ قالَ: «لا تلبسوا علينا سُنةَ نبينا ﷺ عدةُ أمِّ الولدِ شهرانِ»[٦] يطرقهُ احتمالُ ألا يكونَ عندهُ نصٌّ صريحٌ في خصوصِ عدةِ أمِّ الولدِ، بل قالَ ذلكَ قياسًا على سُنةٍ مُحققةٍ عندَهُ، وأرادَ: لا تَلبسوا علينا ما لا نشكُّ فيهِ، مِن أنَّ هذهِ تُشبهُ تلكَ.

= الوقف كما نص عليه الدارقطني.

وأخرجه: ابن خزيمة عقب الحديث (٧٣٥)، والحاكم ١ / ٢٣١، والبيهقي ٢ / ١٨٠ من طرق عن الأوزاعي، به موقوفًا، وهو الصواب.

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١ / ٣٥٤ (٤٠٠).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٨.

(٣) في (ف): «يتفقه».

(٤) سنن الدارقطني ٣ / ٣٠٩ وفيه: «عدتها عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا».

(٥) في (ف): «العاصي».

(٦) أخرجه: أحمد ٤ / ٢٠٣، وأبو داود (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٢٠٨٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٩)، وأبو يعلى (٧٣٣٨)، وابن حبان (٤٣٠٠)، والحاكم ٢ / ٢٠٩، وابن حزم في «المحلى» ١٠ / ٣٠٤، والبيهقي ٧ / ٤٤٧ - ٤٤٨.

قولُه: (**وغيرهما**)[١] نُقلَ عن شيخنا أنَّهُ قالَ: كأبي بكرٍ الرازيِّ منَ الحنفيةِ، وابنِ حَزمٍ منَ الظاهريةِ[٢].

قولُه: (**فلا يُحمَل على سُنَّتِهِ**)[٣] ينبغي أنْ يُقيدَ الاختلافُ بما إذا كانَ في غيرِ محل الاحتجاجِ، أمَّا إذا ساقهُ مساقَ الاحتجاجِ فَلا؛ لأنَّ المجتهدَ لا يُقلدُ مثلهُ، فلا يُريدُ إلا سُنةَ النَّبي ﷺ. وكَذا قَولُه: «أُمرنَا، ونُهينَا».

قولُه: (**مِن نوعِ المرفوعِ، والمسندِ**)[٤] إنَّما يَأتِي الحكمُ على ذلك بأنَّهُ مُسنَدٌ إذا قلنَا: إنَّ المسنَد مرادفٌ للمَرفوعِ.

قولُه: (**وخالفَ في ذلِكَ فَريقٌ**)[٥] فقَالوا: ليسَ مِن نَوعِ المرفوعِ؛ لأنَّهُ يَطرُقهُ[٦] احتمالُ كونِ غَيرِ النَّبيِّ ﷺ هوَ الآمِرُ، مِن خليفةٍ ونَحوِهِ.

قَولُهِ: (**وَجزمَ به**)[٧]، أي: بقولِ هَذا الفَريقِ، وهوَ أنَّهُ ليسَ مِن قبيل المرفوعِ. قالَ شيْخُنا البُرهانُ - رَحمهُ اللَّه -: هَذا الخلافُ رأيتُه في كَلامِ بَعضِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٨.

(٢) انظر: النكت لابن حجر ٢ / ٥٢٣ وبتحقيقي: ٣٠٤.
وهو قول كثر من العلماء كأبي بكر الإسماعيلي من الشافعية والغزالي وجماعة من الأصوليين، وأكثر مالكية بغداد، وحكاه إمام الحرمين عن المحققين، وذكر الزركشي أنه قول إمام الحرمين، بل حكى ابن فورك وسليم الرازي وابن القطان والصيدلاني: أنه الجديد من مذهب الشافعي، وكذا نسبه المازري إلى قولي الشافعي. ينظر: البرهان ١/ ٦٤٩، والمنخول: ٢٧٨، والتبصرة في أصول الفقه: ٢٣١، وإحكام الأحكام ٢/ ٨٧، والإبهاج ٢/ ٣٢٨ - ٣٢٩، والبحر المحيط ٤/ ٣٧٥.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٩.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٩.

(٦) في (ف): «لا يطرقه».

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٩.

العُلماءِ أنَّه في غيرِ الصِّدِّيق رضي اللَّه عنه، وأمَّا الصِّدِّيقُ فَمتى قالَ ذلكَ، كَانَ مَرفوعًا بلا خِلافٍ، قالَ: وما قالَه ظاهِرٌ حَسَنٌ، ورأيتُ مَعناهُ بِخطِّ بَعضِ الفُضلاءِ معزوًّا لمقدِّمةِ/٩٩ب /«جامِعِ الأُصولِ» في الفرْعِ[١] الثالثِ في الكلامِ في مَراتبِ الأخبارِ[٢]. انتَهى.

وقَد مَضى معنَى أصلِهِ في أول الكلامِ[٣].

قُلتُ: ولفظُ[٤] صَاحبِ «الجامعِ»: وقالَ بَعضُهم: في هذا تفصيل، وذَلِكَ أنَّهُ إنْ كانَ الراوِي الصِّدِّيقَ رضي اللَّه عنه، فَيُحمَلُ على أنَّ الآمِرَ النَّبيُّ ﷺ؛ لأنَّ أبا بكرٍ لا يقولُ: «أُمِرنَا» إلا والآمرُ النبيُّ ﷺ؛ لأنَّ غيرَهُ لا يَأمرُهُ، ولا يَلتزمُ أَمرَ غيرِه، ولا تأمَّرَ عليهِ أحدٌ مِنَ الصَّحابةِ[٥] رضي اللَّه عنهما.

قولُه: (**أُمِرَ بلال**)[٦] كانَ ينبغِي التَّمثيلُ بِغيرِه، فَقد نُقلَ أنَّهُ عندَ أَبي عوانةَ[٧] بإبراز الفاعِل.

قولُه: (**ولا فرقَ بينَ أنْ يقولَ ذلكَ في زَمنِ النبي ﷺ أو بعدهُ**)[٨]، أي:

---

(١) المثبت من (أ) وفي نسخة (ب): «في الفصل». وما أثبته هو الموافق لما في «جامع الأصول».

(٢) انظر: جامع الأصول ١ / ٩٠.

(٣) عبارة: «وقد مضى معنى أصله في أول الكلام» لم ترد في (ف).

(٤) كلمة «ولفظ» لم ترد في (ف).

(٥) جامع الأصول ١ / ٩٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٩. وهو جزء من حديث نصه: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة» أخرجه: البخاري ١ / ١٥٧ (٦٠٣) و١٥٨ (٦٠٦)، ومسلم ٢ /٢ (٣٧٨)، وأبو داود (٥٠٨)، وابن ماجه (٧٢٩)، والترمذي (١٩٣)، والنسائي ٢ / ٣ من حديث أنس بن مالك رضي اللَّه عنه.

(٧) مسند أبي عوانة ١ / ٣٢٨.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٩، وهي عبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٣.

لأنَّ احتمالَ أنْ يكونَ النبيُّ ﷺ نَصبَ أميرًا على سريةٍ أو غيرِهَا، فأمرُهُم يَطرقُهُ، وإنْ كانَ بَعيدًا.

قولُه: (داودَ)[1] هو الظَّاهِري.

قولُه: (فَلا أعلمُ فيهِ خِلافًا)[2]، أي: في كونهِ مَرفوعًا؛ فَالاستثناءُ حينئذٍ غيرُ سائغٍ على تقديرِ كونهِ متَّصلًا، فَإنَّ المستثنى وهو كونُه حجةً، ليسَ مِن جنسِ المستثنَى مِنهُ، وهو كونُه مرفوعًا.

قولُه: (إلا أنْ يُريدُوا بكوْنهِ لا يَكونُ حُجَّة، أَي: في الوجوبِ»[3].

قالَ[4]: هَذا مرادُهُم بغيرِ شكٍّ؛ لأنَّهُ يَطرقهُ احتمالُ أنْ يكونَ الأمرُ للندبِ.

قولُه: (تعليلُهُ)[5]، أي: ابنِ الصباغِ.

قولُه: (كانَ لهُ وَجهٌ)[6] أي في الجملةِ، لا أنَّهُ وجهٌ صحيحٌ، فإنَّ الحقَّ: أنَّ الصحابةَ رضي اللَّه عنهم مِن أهل اللسانِ عارفونَ بمواقعِ الكلامِ العربيِّ، فلا يقولُ أحدُهُم: «أمَرَنا رسولُ اللَّه ﷺ» إلا وقَد عَلِمَ أنَّ النبي ﷺ وجَّهَ الخِطابَ بصيغةِ «افعلْ»[7].

وَسألَ[8] سائِلٌ: هل يُستثنَى مِنَ الصحابةِ مَن لَم يكنْ عَربيًّا حَتى/١٠٠أ/ لا يدلَّ قولُه ذلكَ على الوجوبِ؟ فقالَ: نَعَم.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٨٩.

(٢) المصدر السابق.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٠.

(٤) كتب ناسخ (أ): تحتها: «أي: ابن حجر».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٠.

(٦) المصدر السابق.

(٧) انظر: النكت لابن حجر ٢ / ٥٢٢ وبتحقيقي: ٣٠٣.

(٨) كتب ناسخ (أ) تحتها: «ابن حجر».

قولُه :

١٠٧- وَقَوْلُهُ (كُنَّا نَرَى) إنْ كانَ مَعْ عَصْرِ النَّبيِّ مِنْ قبِيلِ مَا رَفَعْ

١٠٨- وَقِيلَ : لا ، أوْ لا فَلا ، كَذاكَ لَه و(لِلخَطيبِ) قُلْتُ: لكِنْ جَعَلَهْ

١٠٩- مَرفُوعًا (الحَاكِمُ) و(الرَّازِيُّ ابنُ الخَطِيبِ) ، وَهُوَ القَوِيُّ

تَضَمنت ثلاثةَ أقوالٍ : أولُها : مُفصَّلٌ ، والاثنانِ مطلقانِ .

القولُ الأولُ : وهو الذِي اختارهُ ابنُ الصلاحِ[١] ، والخطيبُ[٢] أنَّهُ إنْ أضافهُ إلى عَصرِ النَّبي ﷺ كانَ مَرفوعًا . ومفهومهُ : أنَّه إنْ لَم يضفْهُ إليهِ لَم يكن مَرفوعًا ، وإنَّما صَرحَ بهذا المَفهومِ في قولِه : « أوْ لا فَلا » ليرتبَ عليه القولَ الثالثَ .

القولُ الثاني[٣] : أنَّهُ لا يكونُ مرفوعًا مُطلقًا ، سَواءٌ أُضيفَ إلى عَصرِ النبيِّ ﷺ ، أو لا ، والضميرُ في قولِه : « قلتُ ، لكن جَعلهُ » لِما لَم يَكُن مضافًا إلى عَصرِ النبي ﷺ ، المفهومِ من قولِه : إنْ كانَ معَ عَصر النبي ﷺ ، والمصرحِ بهِ في قولِه : « أوْ لا ، فَلا » ، أي القولُ الثالثُ[٤] : الرَّفع مطلقًا ، ولَو لَم يضف إلى عَصرِ النبي ﷺ ، وهوَ قولُ الحَاكمِ[٥] وَالرازِي[٦] .

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ١٢٠.

(٢) الكفاية : ٤٢٣. وهو قول النووي في مقدمة شرح صحيح مسلم ١ / ٣١ وقد عزاه إلى الجمهور من المحدثين ، وأصحاب الفقه والأصول ، واختاره أيضًا الحافظ ابن حجر ، وقال : « فالأكثر على أن ذلك مرفوع » . نزهة النظر : ٨٩.

(٣) هذا القول حكاه ابن الصلاح بلاغًا عن الإسماعيلي . انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ١٢٠.

(٤) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : « وهو الذي اعتمده الشيخان في صحيحيهما ، وأكثر منه البخاري » . النكت لابن حجر ٢ / ٥١٥ وبتحقيقي: ٢٩٦.

(٥) انظر : معرفة علوم الحديث : ٢٢.

(٦) انظر : المحصول ٤ / ٤٤٩.

وقولُه: (**وَقيلَ لا**)[١] مُعترض[٢]، حَقُّه أنْ يُؤخرَ عَن قولِه «أوْ لا، فَلا»، فتقديرُهُ أنْ يُقالَ: قولُ الصحابيِّ: «كنَّا نَرى كذا وكذا» فيه للعلماءِ ثلاثةُ أقوالٍ:

القولُ الأولُ: إن كان قولُه: «كنا نرى» مَذكورًا معَ إضافتِهِ إلى عصرِ النَّبيِّ ﷺ، فهوَ من قبيلِ المرفوعِ، وإنْ لَم يَكن مُضافًا إلى عصرِ النبي ﷺ، فليسَ بمرفوعٍ، هَكذا قالَ ابنُ الصَّلاحِ والخطيبُ.

القولُ الثَّاني: لا يكونُ مَرفوعًا مُطلقًا، سَواءٌ أُضيفَ، أو لَم يُضفْ.

القَولُ الثالثُ: أنْ يَجعلَ ما/١٠٠ب/ لَم يُضف إلى عصرِه ﷺ مرفوعًا، كَما قالَ الحَاكمُ والرازي، فيكون ما أُضيفَ أولَى بالرَّفعِ.

قالَ ابنُ الصَّلاحِ: «ومن هذا القَبيلِ - أي: قَبيلِ إضافتِهِ إلى زَمانِه ﷺ[٣] - قولُ الصَّحابِي: «كُنَّا لا نرى بأسًا بكَذا، ورسولُ اللَّه ﷺ فِينا» أو «كانَ يُقالُ: كَذا وكَذا على عَهدِهِ» أو «كَانوا يفعلونَ كَذا وكَذا في حياتِهِ ﷺ»، فَكلُّ ذلِكَ وشِبهُهُ مرفوعٌ مُسندٌ، مُخرَّجٌ في كُتبِ المسانيدِ[٤].

قولُه: (**الحاكمُ وغيرهُ من أهلِ الحديثِ**)[٥]، أي: وَهم الجمهورُ، كَما نُقلَ عَن عبارةِ الشيخِ مُحيي الدِين النوويِّ[٦].

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٠٨).

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: جملة اعتراضية».

(٣) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٠ - ١٢١.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩١.

(٦) عبارة الإمام النووي في «الإرشاد» ١ / ١٥٩: «فالصحيح الذي عليه الاعتماد والعمل، أنه مرفوع، وبهذا قطع الحاكم أبو عبد اللَّه والجماهير».
وعبارته في شرحه لصحيح مسلم ١ / ٢٣: «وهو المذهب الصحيح الظاهر».

قولُه : (**لأنَّ ظاهِرَ ذلكَ ..**)[١] إلى آخرِه ، أي : لأنَّ دواعِيَهم كانت متوفرةً على سؤالِه ﷺ عَن جميع الأُمور التي كَانوا يفعلونَها وإنْ قَلَّتْ ،إذا لم تكنْ ممَّا عَرفوا حُكمَه ، حتى إنَّ بعضهُم كانَ يَفعلُ الشيءَ المُباح ، كالتقبيلِ في الصيامِ في بعضِ الصُّورِ[٢] ، فَلا يقدرُ أَنْ ينامَ ، لا يقرُّ لهُ قرارٌ حتَّى يُرسلَ يَسألُ عَن ذلكَ ، فَيخبرهُ أزواجُ النَّبي ﷺ أنَّ النبي ﷺ يَفعلُه ، فلا يزيدُه ذلكَ إلا قَلقًا ، ويَقولُ : يُحِلُّ اللَّه تعالى[٣] لِرسولِهِ ﷺ ما شاءَ ، فَلا يَرجعُ دونَ أنْ ينصَّ النبيُّ ﷺ على أَنَّ ذلكَ لا يختصُّ بهِ ﷺ ، وأَنَّهُ حلالٌ لغيره ، ولا يقالُ : إنَّهُ مرفوعٌ ولو لَم يطَّلِع عليهِ ؛ لأَنَّهُ لو لَم يكنْ جائِزًا لَم يُقرهُم اللَّه عليه ، ولا أطلعَ نبيَّهُ ﷺ/١٠١أ /على ذلكَ ؛ لأَنَّهُ لا يُنسبُ إليهِ مَا أُطْلِعَ عليهِ ، ولو احتمالًا ، فحينئذٍ يكونُ مرفوعًا حكمًا ، وإنْ كانَ يحتملُ مع ما تقدّمَ أَن يُريدَ قائلهُ : « كُنَّا نرى » : إجماعَ الصحابةِ . ويَحتملُ أنْ يُريدَ نفسَهُ وَمَن وافقهُ ، وإنْ لم يكنْ جميعَ الصحابةِ . لكن يُرجِّحُ الأولَ أَنَّ إضافَتهمْ الأشياءَ - لا سِيَّما مَا يتعلقُ بالتحليلِ والتحريم - إلى النبي ﷺ هوَ المستعملُ الكثيرُ الفاشي بينَهم ، واستنادُهم إلى إجماعِ الصحابةِ نَادرٌ جدًّا .

وأيضًا : فإنَّ الصحابيَّ لا يَجزمُ بالإجماعِ ؛ لأَنَّهُ لا يَتأتى لَه الفحصُ عَن أقوالِ جميعِ الصحابةِ مَع تشتُّتِهم في البلادِ .

وأيضًا : فَإنَّ داعيتَهُ ليسَت مُتوفرةً على السُّؤالِ عن أَقوالِ الصحابةِ مثلهُ ، إنَّما يسألُ عَن أعلى الأمورِ ، وهو ما يُضافُ إلى رسولِ اللَّه ﷺ ، بِخلافِ التابعينَ ، فإنَّ دواعيَهم مُتوفرةٌ على الرحلَةِ إلى الصحابةِ في جميعِ الأقطارِ ، والفحصِ عَن أقوالِهم ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩١.

(٢) عبارة : « في بعض الصور » لم ترد في (ف) .

(٣) « تعالى » لم ترد في (ب) .

وأحوالِهم ، فاضمحلَّ استنادهُ إلى الإجماعِ ونحوهِ ، فترجحَ الأولُ ترجُّحًا ظَاهرًا . ومقابِلُه - وهو القولُ الثاني - شاذٌّ ، كَما أَنَّ مقابلَ القولِ الثالثِ خِلافٌ كثيرٌ فَاشٍ[١] .

قولُه : (**فَإِنَّها - أي : السُّننَ المرفوعةَ - أَقوالُهُ ، وأفعالهُ ، وتقريرهُ**)[٢] إنْ أرادَ السُّننَ التي يتلقَّى منها الأحكامُ ، كَما يَقصدهُ الأُصوليونَ ؛ فإنَّهم لا يبحثونَ إلا عمَّا يتفرعُ عليه الأحكامُ ، فَلا اعتراضَ عليهِ ، وإنْ أَرادَ مُطلقَ الأحاديثِ المرفوعةِ ، وَهوَ الظاهر مِن كَلامهِ ؛ فإنَّ وظيفةَ المحدّثِ أنْ يُبينَ المرفوعَ مِن غيرهِ ، سَواءٌ أفادَ حُكمًا ، أم لا ، فَيردُ/١٠١ب/ عليه مَا ليسَ كذلكَ ، ممَّا ليسَ فيهِ قولٌ ، ولا فعلٌ ، ولا تقريرٌ ، كقولِ أَبي جُحيفة رضي اللَّه عنه : « رأيتُ النبيَّ ﷺ وكان الحسنُ بنُ عليٍّ رضي اللَّه عنهمَا يُشبهُهُ » أَخرَجه البخَاريُّ[٣] في صِفةِ النبي ﷺ .

وكذا الأحاديثُ التي فيها ذِكر صِفةِ النبي ﷺ مِن أنَّه كانَ أَزهرَ اللَّونِ[٤] ، أنورَ المتجردِ[٥] ، أشكلَ العينينِ[٦] ، أقنى الأنفِ[٧] ، ضَليعَ[٨] الفَمِ[٩] ، ونحو ذلكَ ، فإنَّ مثلَ هَذا مرفوعٌ اتفاقًا ، وليسَ فيهِ وَاحدٌ منَ الثلاثةِ .

---

(١) من قوله : « كما أن » إلى هنا لم يرد في (ب) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩١.

(٣) صحيح البخاري ٤ / ٢٢٧ (٣٥٤٣) .

(٤) أي : الأبيض المستنير : والزهر والزهرة : البياض النيِّر ، وهو أحسن الألوان . النهاية ٢ / ٣٢١.

(٥) جاء في حاشية (أ) : « أي : التعري » ، وفي النهاية ١ / ٢٥٦: أي : ما جُرّد عنه الثياب من جسده وكشف ، يريد أنه كان مشرق الجسد .

(٦) أي : في بياضهما شيء من حمرة ، وهو محمود محبوب . النهاية ٢ / ٤٩٥.

(٧) أي : طوله ورقّة أرنبته مع حَدَب في وسطه . النهاية ٤ / ١١٦.

(٨) جاء في حاشية (أ) : « العرب تفتخر بكبر الفم » .

(٩) انظر : شمائل النبي ﷺ : ٣٦ - ٣٨ (٧) (٨) ، ومعناه : عظيمه ، وقيل : واسعه والعرب تمدح عظم الفم وتذم صغره . النهاية ٣ / ٩٦.

قولُه : (**وَسكوتهُ عنِ الإنكارِ**)[١] إن قِيلَ : كانَ مِن حقهِ حذْفُ الواوِ ، أو يقولُ : وهو سُكوتهُ ؛ لأنَّ ذلكَ هوَ التقريرُ ، قِيلَ : المرادُ بالتقرير هُنا أنْ يُحسِّنَ فِعلَ الفاعلِ ، أو قولَ القائلِ بأنْ يَقولَ : نِعمَ ما فعلتَ ، أو قلت ، أو أحسنتَ ، ونحوَ ذلكَ .

قولُه : (**وبلغني عنِ البَرْقانِيِّ**[٢] ..) إلى آخرِه[٣] ، يَجمعُ بينهُ وبينَ كَلامِ غيرِهِ بأنْ يحملَ على ما حملَ عليهِ ابنُ الصَّلاحِ كَلامَ الخَطيبِ الآتي في القولةِ بعدَها مِن أنَّهُ يُريدُ ليسَ مرفوعًا لفظًا ، وكذا ما تقدَّم عنِ الإمامِ أحمدَ في قولِهم : « مِنَ السُّنةِ كَذا » ، فَيكون المعنى : أنَّ البَرقاني سألَ الإسماعيليَّ[٤] هَل هو مرفوعٌ ؟ فأنكَر ذلكَ ، أي : أنكرَ هذا الإطلاقَ ، فإنَّ لَفظَ « مرفوعٍ » إذا أُطلقَ ، انصرفَ إلى كونهِ مُضافًا إلى رسولِ اللَّه ﷺ صريحًا ، ولو سألَه ما حُكمُ هذا ؟ لقَال له : حُكمُه الرفعُ ، فكلامهُ حينئذٍ موافقٌ ليسَ فيهِ مخالفةٌ .

وقرأ بعضُ أصحابِنا/٢٠١أ/ السامعينَ في حاشيةِ كتابه : أنَّ الشيخَ أبا إسحاقَ الشيرازيَّ فَصَّل ، فقالَ : « إنْ كانَ ذلكَ الأمرُ الذي أضافهُ إلى عصرِ النَّبي ﷺ منَ الأمورِ المشهورةِ ، التي لا تخفَى عنهُ ﷺ غالبًا ، كانَ حكمُه الرفعَ ، وإلَّا فَلا » .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩١.

(٢) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي ، ثم البرقاني الشافعي ، صاحب التصانيف ، قال فيه الخطيب : « ما رأيت شيخًا أثبت منه » ، توفي سنة (٤٢٥هـ) .
انظر : تاريخ بغداد ٦ / ٢٦، وسير أعلام النبلاء ١٧ / ٤٦٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩١.

(٤) هو أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي الشافعي ، صاحب الصحيح ، وشيخ الشافعية ، قال الحاكم : « كان الإسماعيلي واحد عصره ، وشيخ المحدّثين والفقهاء » ، توفي سنة (٣٧١هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء ١٦ / ٢٩٢، وتذكرة الحافظ ٣ / ٩٤٧.

فقال شيخُنا: «مَا تقدَّم هوَ المعتمدُ لِما بينَّا منَ العللِ، لكنْ يَنفعُنا هذا التفصيلُ في الترجيحِ، فَإذا تَعارضَ حديثانِ من هذا القبيلِ، أحدُهَما منَ الأُمورِ المشهورةِ التي لا تخفَى غَالبًا، والآخرُ بِخلافِهِ، رجَّحنا الأولَ».

قلتُ: بل يَنبغي إنْ لم يكن الثَّاني أرجحَ أن يكونا على الاستواءِ؛ فإنَّ الأمورَ التي لا تخفى غَالبًا يتَّكلونَ[1] على شُيوعِها، فلا يَسألونهُ عنها ﷺ[2]، وقد لا يطَّلعُ عليهَا، بِخلافِ الأُمورِ الخَفيةِ، فَإنَّ دَواعيَهم تتوفَّر على سُؤالهِ ﷺ عَنهَا.

قولُه: (كقولِ ابنِ عُمرَ - رضي اللَّه عنهمَا -: كنَّا نقولُ ورسولُ اللَّه ﷺ حَيٌّ: «أفضلُ الأمَّةِ بعدَ نبيها... » الحديث[3].

قلتُ: في «مُسندِ أحمدَ» من حديثِ ابنِ عُمرَ أيضًا: «كنَّا نَقولُ في زمنِ رسولِ اللَّه ﷺ: رسولُ اللَّه ﷺ خَيرُ النَّاسِ، ثمَّ أبو بكرٍ، ثُمَّ عُمرُ، وَلقد أُعطيَ ابنُ أبي طالبٍ ثلاثَ خِصالٍ، لأنْ تكونَ لي واحدةٌ مِنهنَّ أحَبُ إليَّ مِن حُمْرِ النَّعمِ.. ». الحديث[4]، فَساقهُ بلفظ: «ثمَّ» لكن لَيسَ فيهِ التَّصريحُ باطِّلاعِهِ ﷺ عليهِ.

قولُه: (في «المعجمِ الكَبيرِ»)[5] قالَ صَاحِبُنا العلَّامة/١٠٢ب/ شَمسُ الدينِ محمدُ بنُ حسَّانَ القُدسِيُّ فيما رأيتُهُ بِخطِّهِ، وهوَ عندهُ في «الأوسطِ» بلفظِ: «فَيبلغ ذلكَ رسول اللَّه ﷺ فلا ينكرهُ عَلينَا»[6] وعندَ أبي يَعلى بلفظ: «فيبلغ ذلكَ رسولَ اللَّه ﷺ فلا يُنكرهُ»[7]، وفي فَضائِلِ عُثمانَ روايةَ عبدِ اللَّه بنِ أحمدَ بنِ حَنبلٍ بلفظِ:

---

(١) في (ف): «يتكلمون».

(٢) في نسخة (أ): «ﷺ عنها».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩١.

(٤) مسند الإمام أحمد ٢ / ٢٦ (٤٧٩٧).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٢، والمعجم الكبير (١٣١٣٢).

(٦) المعجم الأوسط (٨٦٩٧).

(٧) مسند أبي يعلى (٥٦٠٤).

« كُنَّا نتحدثُ على عهدِ رسولِ اللَّه أَنَّ خيرَ هذهِ الأُمَّةِ بعدَ نبيِّهَا أَبو بكرٍ، ثُمَّ عمرُ، ثُمَّ عثمانُ، فَيبلغ ذلكَ رسولَ اللَّه ﷺ، فلا يُنكرهُ »[١]. انتهى.

قولُه: (**فجزما بأنَّهُ مِن قبيلِ الموقوفِ**)[٢]، أي: لأنَّه لو كانَ في عَصرِ النَّبيّ ﷺ لَنصَّ عليهِ، فَسكوتهُ عَنهُ دَالٌ على إسنادِهِ إلى إجماعِ الصَّحابةِ، أو أهلِ بلدة مِنهم.

قالَ المصَنِّفَ في « النكتِ »: « وتبعَ المصَنِّفُ في ذلكَ الخَطيبَ، فَإنَّهُ كذلكَ جَزمَ به في « الكفايةِ »[٣]، وَالخِلافُ في المسألةِ مشهورٌ، واختلفَ في[٤] كَلامِ الأئمةِ أيضًا في الصحيحِ، وقد حَكى النوويُّ الخِلافَ في مقدمةِ « شَرحِ مُسلمٍ »[٥] وَحكَى ما جزَم بهِ المصنفُ[٦] عنِ الجمهورِ منَ المحدّثينَ، وأصحابِ الفقهِ والأُصولِ »[٧].

قولُه: (**الحاكم**)[٨]، أي: في « علومِ الحَديثِ »[٩]، (**والرازِيُّ**)[١٠]، أي: في « المحصولِ »[١١].

---

(١) فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل (٨٥٧).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٢.

(٣) الكفاية (٥٩٤ - ٥٩٥ت، ٤٢٣هـ).

(٤) هكذا في جميع النسخ الخطية، وفي التقييد بلا « في ».

(٥) مقدمة شرح صحيح مسلم ١ / ٢٣.

(٦) جاء في حاشية (أ): « أي: العراقي »، وهو خطأ فالمراد هو ابن الصلاح.

(٧) التقييد والإيضاح: ٦٧.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٢.

(٩) معرفة علوم الحديث: ٢٢.

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٢.

(١١) المحصول ٢ / ٢٢١.

وقولُه: (**جَعلاه مِن قَبيلِ المرفوعِ**)[١] لِما تَقدّمَ مِن نُدرةِ استنادِهِم إلى الإجماعِ، وكثرةِ إسنادِهِم الأمورَ إليهِ ﷺ.

قولُه: (**ومقتضى كَلام البيضاوِي..**)[٢] إلى آخرِه، أي: فَإنَّه قَالَ ما معناهُ: أقوالُ الصَّحابةِ - رضي/٣/١٠٣أ/ اللَّه عَنهم - سَبعةٌ، ثُمَّ قالَ: السابعةُ: «كُنَّا نَرى في عهدِهِ»[٣]. والمختصرُون يُشاحونَ أنفسَهم في حَرفٍ ونَحوِهِ، فلا يَزيدونَ كَلمةً إلا ولَها معنى، فلو لم يَكنْ قولُه: «في عهدِهِ» قيدًا لم يَقلْهُ، وكانَ معَ حذفِهِ يفهمُ أنَّ ما أضيفَ إلى عهدِهِ ﷺ مرفوعٌ من بابِ الأولى.

قولُه: (**وهوَ قَويٌّ مِن حيثُ المعنى**)[٤]، أي: مِن حَيثُ إنَّ ظاهرَ ذلكَ يَنصرفُ إلى الصَّحابةِ، وإنَّ الشارعَ ﷺ اطّلعَ على ذلكَ، فأقرّهُ، أو سكتَ عليهِ؛ لأنَّ بذلكَ يَنقطعُ النزاعُ، وينقادُ الخَصمُ المُحتجِ عَليهِ للحُكمِ.

وعبارةُ النَّووي في مقدمةِ «شرح المهذَّب»[٥]: «وظاهرُ استعمالِ كثيرٍ من المحدّثينَ وأصحابِنا في كتبِ الفقهِ أنَّهُ مرفوعٌ مُطلقًا، سواءٌ أضافهُ، أو لَم يُضفهُ، وهذا قوي، فَإنَّ الظاهِرَ مِن قولِه: «كنَّا نفعلُ» و[٦]«كانوا يَفعلونَ» الاحتجاج به على وجهٍ يُحتج بهِ، ولا يكونُ ذلكَ إلا في زَمنِ رَسولِ اللَّه ﷺ ويَبلغهُ».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٢ - ١٩٣.

(٣) انظر: منهاج الأصول ٢ / ٢٥٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٣.

(٥) المجموع ١ / ٦٠.

(٦) في (ب): «أو»، وما أثبته من (أ).

وعَن « شرحِ مسلمٍ »[١] عَن آخرينَ : « إنَّ ذلكَ الفِعلَ إنْ كانَ مِمَّا لا يخفَى غَالبًا كانَ مرفوعًا ، وإلا كَانَ مَوقوفًا ، وبِهذا قَطعَ الشَيخُ أبو إسحاقَ الشيرازي » . انتهى .

قالَ شَيخُنا - رحمهُ اللَّه - : « ولم يتعرضِ الشيخُ ، ولا ابنُ الصلاحِ لقولِهم : « ما كنَّا نَرى بالأمرِ الفُلانيِّ بأسًا » وكذلكَ جَميعُ العِباراتِ المُصدرةِ بالنَّفي ، وذلكَ موجودٌ في عباراتِهم ، وحُكمُه حكمُ ما تقدَّمَ » .

قُلتُ : بل قَد ذَكَر الشيخُ لهُ مثالًا ، وهوَ قولُ عائشةَ - رضيَ اللَّه عنهَا - : « كانتِ اليدُ لا تُقطعُ في الشيءِ التافهِ »[٢] ، وعزاهُ لابنِ الصَّباغِ[٣] .

/١٠٣ب/ وتقدَّم أيضًا عنِ ابنِ الصَلاحِ : « كنَّا لا نَرى بأسًا بِكَذا »[٤] وسَكتَ ابنُ الصلاحِ عَن قولِ التابعي : « كُنَّا نَفعلُ كَذا » ، ونحوهِ ، وعن قَولِهِ : « أمرنا بكذا » وقوله : « من السُّنةِ كَذا » وذَكَرَها الشيخُ في « النُّكَتِ » قالَ : « فأمَّا المسألةُ الأُولى : فَإذا قالَ التابعيُّ : « كنا نفعلُ » فليسَ بمرفوعٍ قَطعًا ، وهل هُو موقوفٌ ؟ لا يخلُو إمَّا أَنْ يُضيفَه إلى زمنِ الصَّحابةِ ، أم لا . فإنْ لَم يُضفهُ إلى زَمنهم ، فَليسَ بموقوفٍ أيضًا ، بل هوَ مقطوعٌ ، وإنْ أضافهُ إلى زَمنِهم فَيحتملُ أنْ يُقالَ : إنَّهُ موقوفٌ ؛ لأنَّ الظاهرَ اطلاعُهم على ذلكَ ، وتقريرُهم ، ويحتملُ أنْ يقالَ : ليسَ بموقوفٍ أيضًا ؛ لأنَّ تقريرَ الصحابي قَد لا يُنسبُ إليهِ ، بِخلاف تقرير النَّبي ﷺ ، فَإنَّهُ أحدُ وجوهِ السُّننِ .

---

(١) ١ / ٣١.

(٢) أخرجه : ابن أبي شيبة (٢٨١٠٥) ، وابن حزم في « المحلى » ١١ / ٣٥٢ من طريق عبد الرحيم بن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (١٨٩٥٩) ، وابن أبي شيبة (٢٨١٠١) ، والبيهقي ٨ / ٢٥٥ من طرق عن هشام ، عن أبيه مرسلًا ، وهو أرجح .

(٣) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٢ ، والنكت لابن حجر ٢ / ٥١٨ وبتحقيقي : ٢٩٨.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ١٢٠.

وأمَّا إذا قالَ التابعيُّ : « كَانوا يَفعلونَ كَذا » فقالَ النوويُّ في « شَرحِ مُسلمٍ »[١] : « إنَّهُ لا يَدلُّ على فعل جَميعِ الأُمةِ ، بل على البَعضِ ، فَلا حُجةَ فِيهِ ، إلا أنْ يُصرحَ بنقلهِ عَن أهل الإجماعِ ، فيكونَ نَقلًا للإجماعِ ، وفي ثُبوتهِ بخبرِ الواحدِ خِلافٌ » .

وأمَّا المسألةُ الثانيةُ : فإذا قالَ التَابعيُّ : « أُمرنا بكَذا » ، أو « نُهينا عَن كَذا » فَجزمَ أبو نَصرِ بنُ الصباغِ في كِتاب « العُدةِ في أُصولِ الفقهِ » أنَّهُ مُرسلٌ ، وذكرَ الغزاليُّ في « المستصفَى »[٢] فيهِ احتمالينِ مِن غيرِ ترجيحٍ : هل يكونُ موقوفًا ، أو مرفوعًا مُرسلًا ؟ وحَكى ابنُ الصباغِ في « العُدةِ » وجهينِ فِيما إذا قالَ ذلكَ سَعيدُ /١٠٤أ/ ابنُ المُسَيّبِ ، هل يكونُ ذلكَ حُجةً ، أَم لا[٣] ؟

وأمَّا المسألةُ الثالثةُ : إذا قالَ التَابعيُّ : « منَ السُّنةِ كَذا » ، كَقولِ عُبيدِ اللَّه بنِ عَبدِ اللَّه بن عُتبةَ : « السُّنةُ تكبيرُ الإمامِ يومَ الفِطرِ ، ويوم الأَضحَى ، حينَ يَجلسُ على المنبرِ قبلَ الخُطبةِ تَسعَ تكبيراتٍ » ، رواهُ البيهقيُّ في « سُننهِ »[٤] ، فَهل هوَ مُرسلٌ مرفوعٌ ، أو موقوفٌ متصلٌ ؟ فيهِ وَجهانِ لأَصحابِ الشافِعي ، حكاهُما النوويُّ في « شَرحِ مُسلمٍ »[٥] ،و« شَرح المهذَّبِ »[٦] ، و« شرحِ الوسيطِ » ، قالَ : « والصَّحيحُ أَنَّهُ موقوفٌ » انتهى .

وحكى الدَّاوودِيُّ في « شَرحِ مختَصرِ المُزني » : أنَّ الشَافعيَّ كانَ يرى في القديمِ أنَّ ذلكَ مرفوعٌ ، إذا صَدرَ من الصحابي أو التابعي ، ثُمَّ رجعَ عنهُ ؛ لأنَّهم قَد

---

(١) شرح صحيح مسلم ١ / ٢٤.

(٢) المستصفى ١ / ١٣١.

(٣) نقله الزركشي في « البحر المحيط » ٤ / ٣٧٩.

(٤) السنن الكبرى ٣ / ٢٩٩.

(٥) ١ / ٣١.

(٦) ١ / ٤٧.

يطلقونهُ، ويريدونَ به سنُّةَ البلدِ. انتهى[١].

وما حكاهُ الداوودِيُّ مِن رجوعِ الشافعيِّ عن ذلكَ فيما إذا قاله الصحابيُّ لَم يوافَقْ عَليهِ، فَقدِ احتجَّ بهِ في مواضعَ منَ الجديدِ، فيمكنُ أنْ يحملَ قولُه: ثُمَّ رجعَ عَنهُ»، أي: عمّا إذا قالهُ التابعيُّ، واللَّهُ أعلمُ[٢].

قولُه:

١١٠- لكنْ حَدِيثُ (كانَ بَابُ المُصْطَفى يُـقْـرَعُ بـالأَظْـفَـار) مِـمَّـا وُقِـفَـا

١١١- حُكْمًا لَدَى (الحَاكِمِ) و«الخَطِيبِ» وَالرُّفْعُ عِنْدِ الشَّيخِ ذُو تَصويبِ

هَذا اعتراضٌ على الخطيبِ، والحَاكمِ، وإلزامٌ لَهما بالتناقضِ، فَإنَّهُ قَدْ[٣] تقدّمَ عنِ الخطيبِ أَنَّهُ مَمن يَحكمُ على ما أُضيفَ إلى عصرهِ ﷺ بالرفعِ. والتناقضُ في كَلامِ الحاكِمِ أظهرُ، فَإنَّهُ يَحكمُ بالرفعِ على مَا لم يُصف إلى عصرِهِ ﷺ أيضًا، فكيفَ مَا لا يَحتملُ عدم اطلاعهِ ﷺ عليهِ إلا/١٠٤ب/ احتمالًا واهيًا، فقالَ قَائل: يحتملُ احتمالًا قويًّا أنْ يكونَ إنَّما كانَ يُقرعُ بعدَ موتهِ ﷺ، فقالَ[٤]: الاحتمالاتُ هُنا ثلاثةٌ:

أن يكونَ في عصرِه؛ وَهوَ في ذلكَ البيتِ ليسَ إلا، وهوَ الظاهرُ.

وأنْ يكونَ في عصرِهِ، وليسَ هوَ في البيتِ. وَهوَ مرفوعٌ على هذينِ الاحتمالينِ؛ لأنَّه مُضافٌ إلى عهدهِ ﷺ.

وأن يكونَ بعدَ عصرِه، فيكونَ الخَلافُ كثيرًا فَاشيًا في أَنَّهُ ليسَ مَرفوعًا، وهَذا احتمالٌ مِن ثلاثةٍ[٥] فَضعفَ بِهذا الاعتبارِ.

---

(١) حكاه الزركشي في البحر المحيط ٤ / ٣٧٨ عن الصيدلاني.

(٢) التقييد والإيضاح: ٦٨.

(٣) لم ترد في (أ).

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن حجر».

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: ثلاث احتمالات».

وأيضًا : فإنَّه لو كانَ بعدَ عصرهِ ﷺ لَم يطلقْ ، بلَ كانَ يُقيدُ ببيتِ عائشةَ - رضي اللَّه عَنها - مَثلًا ، أو غيرِها مِن نسائهِ ﷺ ورضي عَنهُنَّ .

وأيضًا : فإنَّهم بعدَ موتهِ ﷺ وإنْ كانوا في الأدبِ معه ﷺ في الدرجةِ العُليا ، لكنهُم لا يبلغونَ فيهِ ما كانوا يبلغونَ في الحياةِ ، ألا تَرى قولَ عروة بنِ الزُّبير لعائشةَ - رضي اللَّه عنها - مِن وراءِ الحُجرةِ : يا أُمتاهُ ألا تنظرينَ إلى ما يقولُ أبو عبدِ الرحمان - يعني : ابنَ عمرَ - رضيَ اللَّه عنهُما ... الحديثَ في الاعتمارِ في رجبٍ ، أخرجهُ مُسلمٌ[1] وغيرهُ[2] . وأيضًا : فلو كانَ بعدَ عصرهِ ﷺ لَم يَخصَّه بالصحابةِ ، بل إضافةُ هَذا الأدبِ إلى التَّابعينَ أَولى .

وأيضًا : فَإنَّهم أكثرُ اختلافًا إلى أمهاتِ المؤمنينَ منَ الصحابةِ ، لأجلِ استفتائهنَّ - رضي اللَّه عنهنَّ - .

وقولُ الشيخِ في نظمهِ : « حُكمًا » ليسَ بجيدٍ ، فإنَّ ذلكَ/١٠٥أ/ ليسَ في عبارةِ الحَاكمِ ، ولا ابنِ الصَلاحِ ، معَ إمكانِ تأويلها ، كمَا قال ابنُ الصلاحِ ، فالتصرفُ فيهَا بما يُقوي الاعتراضَ ويوجبُ التناقضَ غيرُ حسنٍ ، فكان ينبغي أنْ يقالَ : « مما وُقِفا لفظًا » ، ويقالَ : « والرفعُ عندَ الكل » .

قولُه : (**في نظيرهِ**)[3] ، أي : فِي حَديثِ جابرٍ : « كُنا نعزلُ » كَما مرَّ آنفًا .

قولُه : (**وهذا الحَديثُ رواهُ المغيرةُ بنُ شُعبةَ رضي اللَّه عنه**)[4] قالَ شَيخُنا :

---

(١) صحيح مسلم ٤ / ٦١ (١٢٥٥) (٢١٩) .

(٢) وأخرجه أيضًا : أحمد ٢ / ٧٢ و٦ / ٥٥ و١٥٧ ، والبخاري ٣ / ٣ (١٧٧٧) مختصرًا ، وابن ماجه (٢٩٩٨) ، والترمذي (٩٣٦) ، والنسائي في « الكبرى » (٤٢٢٢) من طريق عروة بن الزبير ، به .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٣ .

(٤) المصدر السابق .

«تَعبَ الناسُ في التفتيشِ على روايتِهِ من حديثِ المغيرةِ، فلم يظفروا بها، وإنَّما هو من حديثِ أنسٍ رضي اللَّه عنه، كذلكَ. أخرجهُ البخاريُّ في «الأدبِ المفردِ»[1]، والشيخُ تبعَ في عزوِه إلى المغيرةِ ابنَ الصَّلاحِ[2]، وهوَ تَبعَ الحاكمَ في «علومِ الحديثِ»[3]، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**ثم تأولناهُ لهُ**)[4] مما يؤيدُ هذا التأويلَ أنَّ النبيَّ ﷺ مذكورٌ لَفظًا في هذا الحديثِ، فيتبادرُ إلى الذهنِ حينئذٍ أنَّه مرفوعٌ لفظًا، فاحتاجَ الحَاكمُ والخطيبُ إلى استثنائِهِ من ذلكَ؛ نفيًا لهذا الاحتمالِ، ويبقى كونه مرفوعًا حُكمًا داخلًا في كلامِهِمَا في أشكالِ[5] ذلكَ، مقضيًا بأنَّ حكمهُ الرفعُ.

قولُه: (**وإنَّما جعلناهُ مرفوعًا من حيثُ المعنى**)[6]، أي: وكذلكَ كلُّ ما تقدمَ من أقوالِ الصحابةِ: «السنةُ كَذا، وأُمرنا بكَذا، وكنَّا نَرى كَذا» موقوفٌ لفظًا، وهو موجودٌ في كلامِ ابنِ الصلاحِ في هَذا الموضعِ، فَحذفُهُ ليسَ بجيدٍ.

قولُه:

١١٢- وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ الصَّحابي رَفْعًا فَمَحْمُول عَلَى الأَسْبَابِ

---

(١) الأدب المفرد (١٠٨٠)، وكذلك في التاريخ الكبير ١ / ٢٢٨، وأخرجه أيضًا: أبو نعيم في «أخبار أصفهان» ٢ / ١١٠ و٣٦٥.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ١٢١، وانظر تعليقنا المطول عليه.

(٣) معرفة علوم الحديث: ١٩ من طريق كيسان مولى هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن المغيرة، به. وكيسان هذا: مجهول الحال، لم يوثقه سوى ابن حبان في ثقاته ٧ / ٣٥٨ على عادته في توثيق المجاهيل.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٤.

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: أمثال».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٤.

سُئلَ[١] ما موقعُ الفاء في قولِه : « فمَحمولٌ » فقالَ : النظمُ يتسامحُ فيه /١٠٥ب/ فَقلتُ : قَد تشعر بتفصيل ، فتكونُ مقصودةً لهُ ، كأنَّ القائلَ : « إنَّ تفسيرَ الصحابةِ مرفوعٌ » أجمل قولُه ، ومن حقهِ أنْ يُفصلَ فيقولَ : تفسيرُ الصحابةِ لا يخلو إمَّا أنْ يكونَ للرأي فيهِ مَجالٌ ، أو لا ، فالأولُ : لا يكونُ مرفوعًا ، والثاني : لا يَخلُو إمَّا ألا يؤخذَ عن غيرِ النَّبي ﷺ نَحو أسبابِ النُّزولِ ، أو لا .

والثاني : لا يكونُ مرفوعًا ؛ لاحتمالِ أخذهِ عَن أهلِ الكتابِ ، والأولُ : مرفوعٌ فلم يرتضهِ ، فَليتأمل ، ولو قالَ الشيخُ : « في الرفعِ محمولٌ » لاتَّزَنَ ، وإنَّما كانَ التفسيرُ المتعلقُ بأسبابِ النُّزولِ مرفوعًا ؛ لأنَّهم شاهدُوا النُّزولَ ، وتلقَّوا عنهُ ﷺ القرآنَ .

قولُه : (**ونحو ذلكَ**)[٢] عَطفٌ على قولِه : « تفسيرُ » وشبيهُ ذلكَ هوَ ما لا يمكنُ أنْ يؤخذ إلا عنِ النَّبي ﷺ مثلُ بيانِ أسماءِ من نزلتْ فيهِم الآيةُ ، وكَذا كلُّ ما لا مجالَ للرأي فيهِ ، إذا كان الصحابيُّ ممَّن لم يأخذْ عن أهلِ الكتابِ ، فَنظمُ الشيخِ حينئذٍ غَيرُ وافٍ بكلامِ ابن الصلاحِ ، حيث لم يأتِ بما يدلُّ على قولِه : « ونحو ذلكَ » ، فلو قال :

..... **رافعًا إذا ما كانَ كالأسبابِ**

لَوَفى .

قولُه : (**على إضافةِ شيء**)[٣] ، أي : لا حكمًا ، ولا قولًا .

---

(١) جاء في حاشية (أ) : « أي : ابن حجر » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٥.

قولُه :

١١٣- وَقَوْلُهُمْ (يَرفَعُهُ) (يَبْلُغُ بِهْ) رِوَايَةً يَنْمِيهِ رَفْعٌ فَانْتَبِهْ

١١٤- وَإِنْ يَقُلْ (عَنْ تَابِعٍ) فَمُرْسَلُ قُلْتُ : مِنَ السُّنَّةِ عَنْهُ نَقَلُوا

١١٥- تَصْحِيحَ وَقْفِهِ وَذُو احْتِمَالِ نَحْوُ (أُمِرْنَا) مِنْهُ (لِلغَزَالِيْ)

١١٦- وَمَا أَتَى عَنْ صَاحِبٍ بحيثُ لا يُقَالُ رَأْيًا حُكْمُهُ الرَّفْعُ عَلَى

١١٧- مَا قَالَ في المَحْصُولِ نَحْوَ مَنْ أَتَى (فَالْحاكِمُ) الرَّفْعَ لِهَذَا أَثْبَتَا

١١٨- وَمَا رَوَاهُ عَنْ (أَبِي هُرَيْرَةِ) (مُحَمَّدٌ) وَعَنْهُ أَهْلُ البَصرَةِ

١١٩- كَرَّرَ (قَالَ) بَعْدُ ، (فَالخَطِيبُ) رَوَى بِهِ الرَّفعَ وَذَا عَجِيبُ

قُلتُ : إيرادهُ هَذا أولَ الفروعِ أليق ، حتى يبقى قولُ الصَّحابي صريحًا .

وقولُه : « تأويلًا في فَصلٍ واحد » ، قالَ شيخُنا : « ولم يذكروا رواهُ بلفظِ الماضي ، وقد وقعتْ/١٠٦أ/ في عباراتِهم ، ولا ذكروا ما حُكم هذِهِ الصيغِ لو قيلت عَن النبي ﷺ ، قالَ : وقد ظفرتُ لذلكَ بمثالٍ في « مُسندِ البزارِ »[١] عَن النبي ﷺ يرويهِ ، أي : عن ربهِ عز وجل فهوَ حينئذٍ منَ الأحاديثِ القُدسيةِ »[٢] .

قولُه : (قلتُ : من السُّنةِ ..)[٣] إلى آخرِه ، كان إيرادهُ عِند قوله :

١٠٥- قَوْلُ الصَّحَابِيِّ (مِنَ السُّنَّةِ) أَوْ نَحْوَ (أُمِرْنَا) حُكْمُهُ الرَّفْعُ ، وَلَوْ

١٠٦- بَعدَ النَّبِيِّ قَالَهُ بِأَعْصُرِ عَلى الصَّحِيحِ ، وهْوَ قَوْلُ الأَكْثَرِ

أولى ، وإنْ كانَ له هنا مناسبةٌ ما ، وهوَ ذِكرُ التابعيِّ .

قولُه : (حُكمُ المرفوعِ)[٤] قالَ صاحبُنا العلَّامةُ شَمسُ الدينِ بنُ حسَّانَ فيمَا

---

(١) انظر : كشف الأستار الحديث (٧٨١) ، وذكره .

(٢) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٥٣٩ وبتحقيقي : ٣١٥.

(٣) التبصرة والتذكرة (١١٤) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٥.

وجدتهُ بخطّهِ، قالَ النوويُّ[١]: «كلُّهُ مرفوعٌ متصلٌ بلا خِلافٍ»، وأخرجَ البخاريُّ[٢] عَن عليٍّ هوَ ابنُ المديني، عن سفيانَ[٣]، عنِ الزهري، عن سعيدِ بنِ المُسيبِ، عن أبي هُريرةَ رواية: «الفطرةُ خَمسٌ، أو خَمسٌ منَ الفطرةِ: الخِتانُ، والاستحدادُ، ونتفُ الإبطِ، وتقليمُ الأظافرِ، وقصُّ الشاربِ»، ووقعَ في روايةِ مسددٍ، عن سفيانَ، عن أبي داودَ[٤] يَبلغُ بهِ النبيَّ ﷺ، وفي روايةِ أبي بكر بنِ أبي شيبةَ عن سفيانَ - عندَ مسلمٍ -[٥] قالَ رسولُ اللَّه ﷺ، وبيَّن أحمدُ[٦] في روايتهِ أَنَّ سفيانَ كانَ تارةً يَكنِي، وتارةً يُصرِّحُ.

قولُه: (**الشفاءُ في ثلاثٍ ...**) الحديث[٧]، إن قيلَ: قولُه: «وأنهى أمتي عن الكي» يَدلُّ على الرفعِ، فَلا يحتاجُ إلى قولِه: «رفعَ الحديثَ»، قيل: إنَّما يَدلُّ ذلكَ على رفعِ النَّهي عَنِ الكَي، فيبقَى مَا عدا ذلكَ، ويكونُ كأَنَّهُ قِيلَ: وقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أنهى[٨] أُمتي عَن الكَي».

---

(١) انظر: الإرشاد ١ / ٦٤.

(٢) في صحيحه ٧ / ٢٠٦ (٥٨٨٩).

(٣) يعني: ابن عيينة.

(٤) هكذا في جميع النسخ الخطية، ولعل الصواب «عند أبي داود»، والحديث في سننه (٤١٩٨).

(٥) في صحيحه ١ / ١٥٢ (٢٥٧) (٤٩)، وهو في المصنف لابن أبي شيبة (٢٠٤٧) و(٢٦٤٦٠).

(٦) في مسنده ٢ / ٢٣٩ (٧٢٦١) قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول اللَّه ﷺ؛ وقال سفيان مرةً: رواية. فذكره.
وأخرج هذا الحديث أيضًا: الحميدي (٩٣٦)، ومسلم ١ / ١٥٢(٢٥٧) (٤٩)، وابن ماجه (٢٩٢)، والنسائي ١ / ١٥ وفي «الكبرى»، له (٩) من طريق سفيان، به.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١٩٥، والحديث في: صحيح البخاري ١٥٨/٧ (٥٦٨٠) و ٧ / ١٥٩ (٥٦٨١)، ومسند أحمد ١ / ٢٤٥، وسنن ابن ماجه (٣٤٩١)، ومعجم الطبراني الكبير (١٢٢٤١)، والسنن الكبرى للبيهقي ٩ / ٣٤١.

(٨) في (ب): «وأنهى» بزيادة الواو.

قولُه: على ذراعِه/١٠٦ب/ اليُسرى في الصلاةِ[١] هذا الحُكمُ مما خالَفَ مَالكًا فيهِ أصحابُه، معَ كونهِ في «الموطأ»[٢].

قولُه: (**وقد رواهُ البخَاريُّ مِن طَريقِ القعنبي**)[٣] ليسَ بجيدٍ، فَإنَّ عادتَهم أنْ يقولوا: «مِن طريق» فِيمنَ بينَ المُخرج[٤] وبينهُ وَاسطةٌ، فكان ينبغي أنْ يقولَ: «عن القَعنبي».

قولُه: (**فَصرحَ برفعهِ**)[٥] قالَ ابنُ الصلاحِ بعدَ إيرادِهِ بعضَ هذهِ الأحاديثِ: «فكلُّ هَذا وأمثالهُ كِنايةٌ عَن رفعِ الصحابي الحديثَ إلى رسول اللَّهِ ﷺ، وحكم ذلكَ ...»[٦] إلى آخرِه.

قولُه: (**فهو مرسلٌ**)[٧] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وإذا قالَ الراوي عن التابعيِّ: يرفعُ الحديثَ، أو يبلغُ به، فذلكَ أيضًا مرفوعٌ، ولكنهُ مرفوعٌ مرسلٌ»[٨].

قولُه: (**قلتُ: منَ السُّنةِ**)[٩] هذهِ العبارةُ أولى بالاحتمالِ من «أُمرنا»، وممَّا يؤيدُهُ قولُ الزُّهريِّ لمن سَألهُ عن قولِ سالمٍ للحجاجِ: «إنْ كنتَ تُريدُ السُّنةَ فافعل كَذا» يُريدُ سُنةَ رسولِ اللَّه ﷺ، فقال: «وهل يَعنونَ بذلكَ إلا سُنتَهُ»، وكان ذلكَ مقررٌ عندهُم، لا يحتاجُ إلى تأملٍ، ولا توقفٍ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٦.

(٢) انظر الموطأ (٤٣٧) رواية يحيى.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٦.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي البخاري».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٦.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٥.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٧.

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٥، وانظر بلا بد تعليقنا عليه.

(٩) التبصرة والتذكرة (١١٤).

قولُه : (**ثُمَّ رَجعَ عنهُ**)[١] تقدّمَ في أولِ هذهِ الفروعِ عن الشافعي من كلامِه في بابِ الجنائزِ منَ « الأمِّ » ما يدلُّ على أنَّهُ مذهبُهُ في الجديدِ بالنسبةِ إلى الصحابي ، ولم يرجع عنهُ[٢] ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُه : (**يمكنُ أنْ يُجابَ بأنَّ قولُه : « يَرفعُ الحديثَ » تصريحٌ بالرفعِ**)[٣] . يخدشهُ أنَّ هذهِ الألفاظَ واردةٌ قبلَ تقرير الاصطلاحِ ، على أنَّ الرفعَ لِما يُضافُ إلى النبي ﷺ بِسندٍ يَظهَر فيهِ الاتصالُ ، /١٠٧أ/ فقولكَ تصريحٌ بالرفعِ مُسلّمٌ ، لكنْ مَا المرادُ إلا الرفعُ اللغويُّ ، ويصدقُ بأنْ يرفعهُ التابعيُّ إلى الصحابةِ فيرويهِ عن بعضهم ، بل وبأنْ يرويه عن تَابعي أكبر منهُ ، فأينَ الصراحة في الرفعِ الاصطلاحي ؟ وهَذا بِخلافِ ما إذا قالَ التابعيُّ ذلكَ عنِ الصحابيِّ ؛ فإنَّهُ يكونُ مرفوعًا ؛ لضعفِ الاحتمالِ ثمة ؛ لأنَّهُ يرجح رُجحانًا واضحا أنَّ الصحابيَّ لا يرفعُ إلا إلى أعلى الناسِ ، وهوَ صاحبُ الشَّرعِ ﷺ ، ويضعفُ احتمالُ غيرِه ، بخلافِ هَذا الحالِ في حَقِّ التابعي ؛ فَإنَّ الاحتمالينِ فيه على حَدٍّ سَواءٍ ، أو مُتقاربان .

قولُه : (**هَل يكونُ حُجةً ؟**)[٤]كونهُ حُجة مبنيٌّ على الحُكمِ بإرسالِهِ ؛ لأنَّ مراسيلَ ابنِ المسيبِ حُجةٌ ، وإنما جاءَ الوجهُ الثاني ؛ لأنَّ هَذا وإنْ جَزمَ بكونهِ مُرسلًا يَطرقُهُ احتمالُ الوَقفِ ، فَضَعُفَ ، بِخلافِ المرفوعِ صريحًا ، فَإنَّه مُرسلٌ قَطعًا .

قولُه :

١١٦- وَمَا أَتَى عَنْ صَاحِبٍ بحَيْثُ لا يُقَالُ رَأْيًا حُكْمُهُ الرَّفْعُ عَلَى
١١٧- مَا قَالَ في « المَحْصُولِ » نَحْو مَنْ أتى (فَالحاكِمُ) الرَّفْعَ لِهذاَ أثْبَتا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٧.

(٢) جاء في حاشية (أ) : « إلا من جهة التابعي » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٨.

قولُه : (في « المحصولِ »)[١] كانَ ينبغي عَزوهُ لمن هُو أقدمُ من صاحبِ « المحصول » وأجلُّ ، فَإنَّهُ موجودٌ كَما هو في الشرحِ في كلامِهِم[٢] ، حَتَّى نُقلَ عن الإمامِ الشافعي ، فَإني رأيتُ عن شَيخِنا البُرهان الحلبيِّ أنَّ الجمالَ الإسنويَّ قالَ : إن الشافعيَّ قالَ في كتابِ « اختلافِ الحديثِ » رُوِيَ عن علي رضي اللَّه عنه : « أنَّه صَلى في ليلةٍ ستَّ ركعاتٍ ، في كلِّ ركعةٍ ستُّ سجداتٍ »[٣] ، وقالَ[٤] : « لو ثبتَ ذلكَ عن عليٍّ لَقلتُ بهِ ، فإنَّهُ لا مجالَ للقياسِ فيهِ ، والظاهرُ أنَّهُ فعلهُ[٥] توقيفًا » ، فنظمَ/١٠٧ب/ ذلكَ شيخُنا فقالَ :

قلتُ[٦] : حكى فقيهُ مصرَ الإسنوي نصًّا بهِ عن الإمام الشافعيّ

هكذا رأيتُ عن شيخِنا ، فراجعتُ « اختلافَ الحديثِ » ، فَلم أَجدْ ذلكَ فيهِ ، ووجدتُ مِمَّا يُقاربهُ في « بابِ الخِلافِ في أنَّ الغُسلَ لا يجبُ إلا بخروجِ المَاء » : أنَّ شَخصًا ناظرهُ في ذلكَ ، فقالَ لهُ : أمَّا قولُ عائشةَ - رضي اللَّه عنها[٧]- : « فعلتُهُ - أي : الغُسل - مِن مسِّ الختانِ الختان أنا ورسولُ اللَّه ﷺ ، فاغتسلنا »[٨] فَقد يَكونُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (١١٧) .

(٢) عبارة : « في كلامهم » لم ترد في (ف) .

(٣) أخرجه : الشافعي في « الأم » ٧ / ١٧٧، والبيهقي ٣ / ٣٤٣.

(٤) جاء في حاشية (أ) : « أي الشافعي » .

(٥) جاء في حاشية (أ) : « أي علي رضي اللَّه عنه » .

(٦) جاء في (ف) بعده : « قد » .

(٧) لم ترد في (ف) .

(٨) أخرجه : ابن أبي شيبة (٩٣٠)، وأحمد ٦ / ١٦١، وابن ماجه (٦٠٨)، والترمذي (١٠٨)، والنسائي ١ / ١٩٦، وأبو يعلى (٤٩٢٥)، وابن الجارود (٩٣)، والطحاوي في « شرح المعاني » ١ / ٥٥، وابن حبان (١١٧٥) و(١١٧٦) و(١١٨٥)، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » : ٤٧٤، والدارقطني ١ / ١١١، والبيهقي ١ / ١٦٤ وفي « المعرفة » له (٢٥٣) و(٢٥٤)، وابن عبد البر في « التمهيد » ٢٣ / ١٠٤.

تطوعًا منهمَا بالغُسلِ.

قالَ الشافعيُ: فقلتُ لهُ: الأغلبُ[1] أنَّ عائشةَ لا تقولُ: «إذا مسَّ الختانُ الختانَ فَقد وجبَ الغُسلُ» إلا خَبرًا، وتقولُ: «فعلتهُ أنَا ورسولُ اللَّه ﷺ فاغتسلنا». إلا خَبرًا عَن رسولِ اللَّه ﷺ بوجوبِ الغُسلِ منهُ، قالَ: فيحتملُ أَنْ يكونَ لمَّا رأتِ النبيَّ ﷺ اغتسلَ اغتسلتْ رَأتهُ وَاجبًا، ولم تَسمع مِن النبي ﷺ إيجابَهُ، قُلتُ: نَعمْ، قالَ: فَليسَ هَذا بخبرٍ عَن النبي ﷺ، فَقلتُ: الأغلبُ أنَّهُ خبرٌ عنهُ[2]. انتهى.

ومن أمثلتهِ الحَسنةِ ما قالَ الإمامُ أبو عبدِ اللَّه مُحمدُ بنُ نصرٍ المروزيُّ في كتابِ «قيام الليلِ»: «حدّثنا مُحمدُ بنُ يحيى، حدثَنا مؤملُ بنُ الفَضلِ، حدّثَنا عيسى بنُ يونسَ، عن أبي مالِكٍ - يعني: النَّخعي - حدثنا زيادُ بنُ فياضٍ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما - قالَ: «التقى ملكانِ في صلاةِ /١٠٨أ/ المغربِ، فقالَ أحدهُما لصاحبِهِ: اصعَد بِنا، فقالَ: إنَّ صَاحبي لَم يُصلِّ، قالَ: فَمِن أجل ذلكَ يُكرهُ أن يُؤخرَ المغرب».

ولو قالَ شيخُنا البُرهان:

قُلتُ: وَعن فقيهِ مِصرَ البارعِ نَصَّ بهِ عن الإمامِ الشَافعيّ

لكانَ أحلى.

قولُه: (نَحوَ مَن أتى)[3] هَذا المثال ليسَ بصحيحٍ، لأنَّهُ يُمكنُ أنْ يُقال مِن جهةِ الرأي، فَإنَّ الحديثَ جاءَ في بعضِ طرقهِ تَقييد الكُفرِ بأن يصدقهُ، والعرَّافُ يَدّعي عِلْم الغيبِ، فَمن صدَّقهُ في هَذهِ الدَّعوى، فَقد كذبَ بقولِهِ تَعالى: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي

(١) في (ب): «ألا علمت».

(٢) اختلاف الحديث: ٦٣.

(٣) التبصرة والتذكرة (١١٧).

﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[١] وَمَن كذَّبَ بحرفٍ مِن القُرآنِ فَقد كفرَ.

وأيضًا: فَقد أخبرَ النّبيُّ ﷺ أنَّهم: «لَيسُوا بشيءٍ»، وأنَّهم كَذَبَةٌ، فَمن صَدَّقهم فَقد كفرَ بتكذيبِه ﷺ، ومن أتى الساحِرَ مُصدِّقًا بِسحرِهِ، أي: مؤمنًا بأنَّهُ حَقٌّ، أو أنَّهُ يؤثرُ بطبعِهِ، فَقد كَذبَ بقولِهِ تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ الآية كلها[٢]. ثُمَّ إنَّ القولَ السديدَ في أصلِ المسألةِ: أنَّ ما يأتي عن الصحابةِ مِمّا لا مجالَ للرأي فيهِ، إنْ كان حُكمًا مِنَ الأحكامِ فهوَ مرفوعٌ؛ لأنَّ الأحكامَ لا تؤخذُ إلا بالاجتهادِ، أو بقولِ مَن لهُ الشرعُ، وقد فَرضنا أنَّهُ ممَّا لا يُجتهدُ فيهِ، فانحصر في أنَّهُ مِن قولِه ﷺ.

وإنْ لم يَكنْ مِن الأحكامِ، فَإنْ كانَ ذلكَ الصحابي لم يأخذ عنِ الإسرائيليات فكذلك؛ لأنَّ ما لا مجالَ للرأي فيهِ، لا بدَّ للصحابي فيه مِن مُوقِّفٍ، فيكونُ النبيُّ ﷺ، إذا /١٠٨ب/ المسألةُ مفروضةٌ فيمَن لم يأخذ عن أهلِ الكِتابِ، إلا فموقوفٌ؛ لاحتمال أنْ يكونَ سَمعهُ مِن أهلِ الكتابِ، وما يَرِد عن أهلِ الكتابِ ينحصِرُ في ثلاثةِ أقسامٍ:

أنْ يكونَ شرعُنا قَد جَاءَ بتصديقِهِ، فالعملُ بشَرعِنا حينئذٍ، أو بتكذيبِهِ، فلا يَحلُّ نقلهُ مَسكوتًا عنهُ، أو يكونَ شَرعُنا سَاكتًا عنهُ، فهذا هوَ الذِي نقلهُ بعضُ الصحابةِ عن أهل الكِتابِ؛ لاحتمالِ أنْ يكونَ صِدقًا، وَيحتملُ أيضًا أنْ يكونَ قَد بدّلَ، فيكذبُ.

ففِي البخارِي: عَن معاويةَ رضي اللَّه عنه أنَّهُ قالَ: «أصدقُ هؤلاءِ الذينَ يحدثوننا عَن أهلِ الكتابِ كَعبٌ[٣]، ومعَ ذلكَ فإنا لَنبلو عَليهِ الكذب»[٤].

---

(١) النمل: ٦٥.

(٢) البقرة: ١٠٢.

(٣) يعني: كعب الأحبار.

(٤) صحيح البخاري ٩ / ١٣٦ (٧٣٦١) معلقًا.

قالَ شيخنُا : « يعني : أنَّ الخَبرِ الذي ينقلهُ ، وفيهِ إخبارُ ما يأتي ، قد لا يقعُ كما في الخبرِ ؛ لِكونهم قَد بدَّلوهُ ، ولَم يطلعْ كَعبٌ على ذلكَ ، لا أنَّهُ نَفسهُ يكذبُ ، فإنهُ ثقةٌ مأمونٌ - رحمه اللَّه - » .

قلتُ : فَإنْ قِيل : كيفَ يؤخَذُ عن بني إسرائيلَ ، أو يُنقلُ مِن كتبهم ، وَقد رَوَى البُخاريُّ في التفسيرِ[1] والاعتصامِ[2] مِن « صَحيحهِ » عَن أبي هُريرةَ رضي اللَّه عنه قالَ : « كانَ أهلُ الكتابِ يَقرءونَ التوراةَ بالعبرانيةِ ، ويفسرونَها بالعربيةِ لأهلِ الإسلامِ ، فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ : « لا تُصَدِّقوا أهلَ الكِتابِ ، ولا تكذبوهُم ، و﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾[3] الآية » . وللبغويِّ في تفسيرِ قولِه تَعالى : ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾[4] بسندٍ لا بأسَ بهِ/١٠٩أ/ عن أبي نَملةَ الأنصاريِّ رضي اللَّه عنه : أنَّهُ بينَا هوَ جالِسٌ عندَ النَّبي ﷺ جاءهُ رَجل مِن اليَهودِ ، وَمُرَّ بجنازةٍ ، فقالَ : يا مُحمَّدُ ، هل تتكلمُ هَذهِ الجِنازةُ ؟ فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ : « الله أعلمُ » ، فقالَ اليَهوديُّ : إنها تتَكلمُ ، فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ : « مَا حدّثكمُ بهِ أهلُ الكتابِ فلا تصدقُوهم ، ولا تكذبوهمُ ، قولوا : آمنَّا باللهِ وَكُتبهِ وَرُسُلهِ ، فإنْ كانَ باطلًا لَم تُصدقوهُ ، وإنْ كانَ حَقًّا لم تكذبوهُ »[5] .

---

(١) صحيح البخاري ٦ / ٢٥ (٤٤٨٥) .

(٢) صحيح البخاري ٩ / ١٣٦ (٧٣٦٢) .

(٣) البقرة : ١٣٦ .

(٤) العنكبوت : ٤٦ .

(٥) تفسير البغوي (١٦٣٣) ، وهو في « شرح السنة » كذلك (١٢٤) .
والحديث في : جامع معمر (٢٠٠٥٩) ، ومسند أحمد ٤ / ١٣٦ ، وسنن أبي داود (٣٦٤٤) ، وصحيح ابن حبان (٦٢٥٧) ، ومعجم الطبراني الكبير ٢٢ / (٨٧٤) و(٨٧٥) و(٨٧٨) و(٨٧٩) ، وسنن البيهقي الكبرى ٢ / ١٠ .

ولأحمدَ[١]، والدارمي[٢] والبَيهقي في «الشُّعبِ»[٣] عَن جابرٍ: أنَّ عمرَ - رضيَ اللَّه عنه - أتى النبيَّ ﷺ فقالَ: إنَّا نَسمعُ أحاديثَ مِن يهودَ، فتعجبنا[٤]، أفترى أن نكتبَ بعضَها؟ فقالَ: أَمُتَهوِّكونَ أنتُم كَما تَهوَّكتِ اليهودُ والنصارى؟ لَقد جئتُكم بهَا بيضاءَ نقيةً، ولَو كانَ موسى حَيًّا لما وَسِعَهُ إلا اتباعِي».

ولَفظُ الدَّارمي: عن جابرٍ رضي اللَّه عنه: أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رضي اللَّه عنه أتى رسولَ اللَّه ﷺ بنسخةٍ منَ التوراةِ فقالَ: يا رسولَ الله، هذه نُسخةٌ من التوراةِ، فسكتَ، فجعلَ يقرأُ، ووجهُ رسولِ اللَّه ﷺ يتغيرُ، فقالَ أبو بكرٍ رضي اللَّه عنه[٥]: ثكلتكَ الثواكلُ، ما تَرى ما بوجهِ رسولِ اللَّه ﷺ؟ فنظرَ عُمرُ إلى وجهِ رسولِ اللَّه ﷺ، فقالَ: أعوذُ باللهِ مِن غضبِ اللهِ، وغَضَبِ رسولِ اللَّه ﷺ/١٠٩ب/، رضينَا باللهِ رَبًّا، وبالإسلامِ دينًا، وبمحمَّدٍ نَبيًّا، فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «والذِي نَفسُ محمدٍ بيدهِ، لو بَدا لكُم مُوسى، فاتبعتموهُ وتركْتمونى، لضللتُم عن سَواءِ السَّبيلِ، ولو كانَ حيًّا وَأدركَ نُبوتِي لاتبَعني»، وفي سَندهِ مجالدُ بن سَعيدٍ، وَليسَ بالقوي، وَقَد تَغَيَّر في آخرِ عُمرهِ[٦].

---

(١) مسند الإمام أحمد ٣ / ٣٨٧.

(٢) سنن الدارمي (٤٣٥).

(٣) شعب الإيمان (١٧٧). والحديث أخرجه: أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣ / ٢٨ - ٢٩، وابن أبي شيبة (٢٦٤١٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٢٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢ / ٤٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦).

(٤) في (ب): «تعجبنا».

(٥) «عنه» لم ترد في (أ).

(٦) انظر: تهذيب الكمال ٧ / ٣٥.

قولُه: (مُتهوكونَ) قال ابنُ فارسٍ: «الهَوَكُ: الحُمقُ والتهوكُ: الوقوعُ في الأشياءِ»[١]. وقالَ ابنُ القطاعِ: «هَوَكَ هَوَكًا: حَمُقَ، وأيضًا: تَحيَّرَ»[٢].

وَقال عَبدُ الحقِّ في «الواعِي»: «والهَوَكُ والتَّهَوُّكُ: الحيرةُ في الأمورِ».

وقولُه: (أمتهوكونَ)، أي: أمتحيرونَ، ورَجلٌ هوَّاكٌ ومتهوكٌ، إذا كان يقعُ في الأُمورِ بحمقٍ، والأهوكُ: الأهوجُ، وأصلُه الذي يتهوكُ في الأُمورِ، أي: يتحيرُ فِيهَا[٣].

وللدارمي[٤] أيضًا: عن يَحيى بنِ جَعدةَ مُرسلًا قالَ: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بكتفٍ فيهِ كِتابٌ، فقالَ: «كَفى بقومٍ ضَلالًا أنْ يرغَبوا عما جاءَ بهِ نبيُّهم، إلى ما جَاءَ بهِ نبيٌّ غيرُ نبيهِم، أو كتابٌ غيرُ كتابِهم» فأنزل الله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ الآية[٥] [٦].

فَالجوابُ: أَنَّ هَذهِ الأحاديثَ الناهيةَ تحملُ على تَصديقهم فيمَا لَم يكن في شَرعِنا ما يصدقُه، أو يكذبهُ، جَمعًا بينهَا وبينَ احتجاجهِ ﷺ بالتوراةِ في قِصةِ الزَّاني، كَما في الصَّحيحَينِ[٧]، عَن ابنِ عُمرَ - رضي اللَّه عنهُما -.

---

(١) مجمل اللغة لابن فارس مادة (هوك).

(٢) الأفعال لابن القطاع ٣ / ٣٥٢.

(٣) انظر: لسان العرب مادة (هوك)، وتاج العروس مادة (هوك).

(٤) سنن الدارمي (٤٨٤).

(٥) العنكبوت: ٥١.

(٦) جاء في حاشية (أ) من خطِّ البقاعي: «بلغ اللَّه المأمول شهاب الدين الحمصي الشافعي قراءة بحث، وسمع الجماعة، وكتبه إبراهيم البقاعي لطف اللَّه به».

(٧) الحديث في: صحيح البخاري ٨ / ٢١٣ - ٢١٤ (٦٨٤١)، وفي صحيح مسلم ٥ / ١٢١ (١٦٩٩) (٢٦) وللحديث طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما.

وقولُه ﷺ: «بلِّغوا عَني ولو آيةً/١١٠أ/ وحدِّثوا عَن بني إسرائيلَ ولا حرجَ» كَما في البخارِي[١] في «ذكرِ بَني إسرائيلَ»، والترمذيِّ[٢]، والدَّارمي[٣]، عَن عَبد اللهِ بنِ عَمرو - رضيَ اللَّه عنهُما -.

وقولُه تَعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[٤]، وَقولُه تَعالى[٥]: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾[٦] وَعلى هَذا يتنزلُ قولُ الخَطَّابي في حديثِ أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه[٧]: «هَذا الحديثُ أصلٌ في وجوبِ التوقفِ عمَّا يشكلُ في[٨] الأمورِ، فلا يُقضَى عليهِ بصحةٍ، ولا بطلانٍ، ولا بتحليلٍ، ولا تَحريمٍ»[٩]. انتهى.

وأوضحُ دَليلٍ على ذلِكَ قولُهُ تَعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾[١٠]، أي: شاهِدًا وَرقيبًا، فَما صَدَّقه صَدقناهُ، وما كذَّبهُ كَذبناهُ[١١]. على أنَّهُ قَد نُقل عَن كَثيرٍ مِن الصَّحابةِ رضي اللَّه

---

(١) صحيح البخاري ٤ / ٢٠٧ (٣٤٦١).

(٢) جامع الترمذي (٢٦٦٩).

(٣) سنن الدارمي (٥٤٨). وأخرجه أيضًا: أحمد ٢ / ١٥٩ و٢٠٢ و٢١٤ جميعهم مِن طريق حسان ابنِ عطية، عَن أبي كبشة، عَن عبد اللَّه بنِ عمرو رضي اللَّه عنه، فذكره.

(٤) آل عمران: ٩٣.

(٥) «تعالى» لم ترد في (ب) و(ف).

(٦) آل عمران: ٣.

(٧) لم ترد في (ف).

(٨) في (ف): «من».

(٩) أعلام الحديث ٣ / ١٨٠١.

(١٠) المائدة: ٤٨.

(١١) انظر: تفسير البغوي ٢ / ٥٧.

عنهم السَّماع مِن أهلِ الكتابِ ، والنقل عَنهم[١] ، ولهذا فَرقَ المحدثونَ كَما ترى في هَذهِ المسألةِ بينَ ما يكونُ راويهِ مِمَّن حملَ عَن أهل الكِتابِ ، فَلا يُحكمُ لهُ بالرفعِ ، وبينَ غَيرِه فَيحكَم لَهُ بهِ ، فلعلهم حَملوا النهي فِي الحَديثِ الأَولِ والثاني على التنْزيهِ ، أو أنَّ ذلِكَ الحكم كانَ قَبلَ أنْ يتمَّ نزولُ الكتابِ المُهيمنِ ويَكملَ الدينُ ، فيعرفَ بهِ[٢] الصدق مِن الكَذبِ . وَقيدَوا نَهي الحَديث الثالث ، وما بعدهُ على تقديرِ الصحَّةِ بحياتهِ ﷺ ، خَوفًا مِن تَشعبِ الأَمرِ قبلَ تقررِ/١١٠ب/ الدينِ باتباعِ مَا لم يأذَنْ بهِ الله ، أو ما نَهى اللَّه عَنهُ ، وَلفظُ الدارمِي ظاهِرٌ في ذلك ، وفِرارًا منْ دخولِ اللبسِ على مِن كانَ يقولُ عِنادًا : ﴿ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ﴾[٣] ، أو التسبب في وجدانِ المَطعنِ لَهُم بأنْ يقولُوا : إنَّهُ يتعلمُ مِن أهلِ الكِتاب ، فَلمَّا تقررَ الشرْعُ ، وكَملَ الدينُ ، وَتمَّ إنزالُ الكتَابِ مُهيمنًا على كُلِّ كتابٍ ، زالت هَذهِ الاحتمالاتُ كُلُّها .

وأما غَضبُهُ وتغيرُ وَجهِه ﷺ فَقد يكونُ مِن فعلِ المكروهِ ، بَل ومن خِلافِ الأَولَى إذا صَدر مِن عالِي المرتبةِ ، كتطويلِ مُعاذٍ رضي اللَّه عنه الصلاةَ ، ومِنَ التقصيرِ في فَهمِ الأَمرِ الواضِحِ ، كَالذي سَألَ عَن ضَالةِ الإبلِ ، بَل ولمجردِ الوعظِ ، ونَحو ذلِكَ ، والله الهادِي .قالَ شيخُنا شَيخُ الإسلامِ ابنُ حَجرٍ في أواخرِ شَرحهِ للبخَارِي – بعدَ أنْ ذكرَ بعضَ[٤] ما ذَكرَه أصحابُ الشافِعي في الزجرِ عَن استفتاءِ الكتابيين كَما هوَ مشهورٌ في بابِ الأحداثِ ، وفي بابِ السيرِ – : « والأَوْلى في هَذهِ المسألةِ التفرقةُ بينَ مَن لَم يتمكنْ ، ويصير منَ الراسخينَ في الإيمانِ ، فَلا يجوزُ لَه النظرُ في شيء مِن ذلِكَ ، بخِلافِ الراسِخ فيجوزُ لهُ ، ولا سيمَا عندَ الاحتياجِ إلى الرَّدِّ على المخالِفِ ،

(١) انظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٦٨.

(٢) في (ب) و(أ) : « بها » ، وأشار ناسخ (أ) إلى الصواب في الحاشية .

(٣) النحل : ١٠٣ .

(٤) لم ترد في (ب) .

ويَدلُّ على ذلِكَ نَقلُ الأئمةِ قَديمًا وَحديثًا من التوراةِ، وإلزامهمُ اليهودَ بالتصديقِ بمحمدٍ ﷺ/١١١أ/ بما يَستخرجونهُ مِن كِتابِهِم، ولَولا اعتقادُهم جَوازَ النظرِ فيهِ، لَما فَعلوه، وَتوارَدوا عليهِ»[1]. انتهَى.

وَإذا تُؤمِّلَ كلامُ أئمَّتنا وإمامِهم أرشدَ إلى ذلِكَ، قالَ الشافِعي - رَحِمَهُ اللَّه - في «الأمِّ»[2] في بابِ تَرجمة كتبِ الأعاجمِ مَا نصهُ: «وَما وجِدَ مِن كتبِهِم فَهو مَغنمٌ كُلهُ، وَينبغِي للإمامِ أنْ يدعوَ مَن يترجمهُ، فإنْ كانَ عِلمًا مِن طِبٍّ أو غَيرِهِ لا مكروهَ فيهِ باعَهُ، كَما يبيعُ ما سِواهُ مِنَ المغانم، وإنْ كانَ كتابَ شِركٍ شَقوا الكتِابَ فانتفَعوا بأوعيتِهِ وأداتِهِ، فباعهَا، ولا وجهَ لتحريقِهِ، ولا دفنِهِ قبلَ أن يعلَمَ مَا هوَ».

فهو كما ترى قَد عمَّ، ولَم يَخصَّ توراةً، ولا غيرَهَا، وَقيدَ ما يشقُّ بكونهِ كتابَ شِركٍ، وأباحَ الانتفاعَ بمَا لا مكروهَ فيهِ، وَجعلَ مِعيارَ ذلِكَ النَّظرَ، وزجرَ عَن إتلافِهِ قبلَ معرفتِهِ، فَكلُّ ما صدّقَهُ كتابُنا، بَل ما لَم يكذبهُ لا مكروهَ فيهِ، وَكلُّ مَن نصَّ على التوراة والإنجيل منَ الأصحابِ، عَلَّلَ ذلِكَ بالتبديلِ، فَيجعلُ ذلِكَ هوَ المَدار، وَادعاؤهُ في الكلِّ مكابرةٌ؛ فَيخصُّ بما بُدِّلَ مِنهَا بشهادةِ الذكرِ الحَكيمِ.

وقالَ البغويُّ: «إنَّهُ يجوزُ للجنبِ قراءتهمَا» وَأوضحُ منهُ في جوازِ مطالعتِهما وَاحترامِهمَا نَقْلُ الشيخِ محيى الدِّينِ النَّوويِّ في «شرحِ المهذَّبِ»[3] عَن المتولي: «أنَّهُ إنْ ظنَّ أنَّ فيهمَا شيئًا غيرَ مبدلٍ، كُرِهَ مسُّهُ - أي: للمحدثِ - ولا يحرمُ» /١١١ب/ وأقرّهُ عليهِ، والله الموفقُ.

---

(١) فتح الباري ١٣ / ٦٤٤.

(٢) ٤ / ٢٦٣.

(٣) المجموع ٢ / ٨٧.

قولُه : (**تَحسينًا للظنِّ بهِ**)[١] ، أي : أنَّ الصحابيَّ الذِي لَم يُعرفْ أنَّهُ أخذَ عَن أهلِ الكِتابِ يُحسنُ الظنُّ به ، ويحملُ حالُه على أنَّهُ كَفَّ عَن السَّماعِ مِنهُم ، والروايةِ عَنهم ؛ لتنفيرِ النبيِّ ﷺ عَنهم .

قولُه : (**فَيقول عَهِدنَاهُم**)[٢] يَعني : أنَّ ابنَ حزمٍ يقولُ في هَذهِ المسألةِ بالوقفِ ، مشيًا معَ اللفظِ ، فإذا رَأى القائلينَ بالرَّفعِ تَركوا حَديثًا مِن هَذهِ يُلزمهُم بذلِكَ التناقُض ، فيقولُ : عَهِدناهُم يقولونَ : « لا يقالُ مثلُ هَذا مِن قبلِ الرَّأي » ، يعني : فلأي شيء لا يعمَلونَ بهَذا الحَديثِ .

قولُه : (**ولإنكارهِ وَجهٌ**)[٣] إذا قيلَ بالتفصيلِ المتقدِمِ ، انتَفى أنْ يكونَ لإنكارهِ وَجهٌ .

قولُه : (**فَلعلَّ بعضَ ذلِكَ سَمِعهُ ذلِكَ الصَّحابيُّ**)[٤] قَد علمت أنَّ هَذا لا يجرِي إلا في حَقِّ مَن نُقلَ أنَّهُ أخذَ عَن أهلِ الكِتاب ، وأمَّا مَن جُهلَ حَالهُ فَيحسن الظنُّ بهِ ، كَما قالَ الإمامُ ، ولا يحمَل ذلِكَ إلا على سماعهِ لَه مِن النَّبي ﷺ ، فإنْ كانَ منقولًا عَنهُ التنفيرُ عَن أهلِ الكِتابِ ، والزجرِ عَن السَّماعِ مِنهُم ، فَهوَ أحرَى بأنْ يحكُمَ عَلى ما قالَهُ بالرَّفعِ .

قولُه : (**كَما سَيأتي**)[٥] ، أي : في روايةِ الأكابرِ عَن الأصاغِرِ[٦] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٩٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٠.

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

(٦) من قوله : « قوله : (كما سيأتي) » إلى هنا لم يرد في (ف) .

قولُه :

١١٨- وَمَا رَوَاهُ عَنْ (أَبِي هُرَيْرَةِ)[١] (مُحَمَّدٌ) وَعَنْهُ أَهْلُ البَصْرَةِ

١١٩- كَرَّرَ (قَالَ) بَعْدُ، (فَالخَطِيبُ) رَوَى بِهِ الرَّفْعَ وَذَا عَجِيبُ

الأحسنُ تحريكُ هَاءِ التأنيثِ، وَسكونُها قَبيحٌ؛ لأنَّهُ يَصيرُ في القَافيةِ سِنادُ الردفِ[٢] فَـ «هريرةُ» مردفٌ، و«البصرة» غَيرُ مردف.

قولُه: (عَجيب)[٣] هوَ عجيبٌ! لأنَّ ابنَ سيرينَ قَد صَرحَ - كَما في الشرحِ - بأنَّ كلَّ ما يَرويهِ/١١٢أ/ عَن أبي هُريرةَ فَهو مرفوعٌ، فانتفَى التعجبُ مِن الحُكمِ على ما كررَ فيهِ «قالَ»، بل وَمِنَ الحُكمِ على ما لَم يكرر فيهِ، فَإنَّهُ لم يُقيد.

قالَ شيخُنا: «فَلو قالَ: «وَذا تجريب» كان أحسن؛ لأنَّ هَذا الاصطلاحَ لم يُعرفْ إلا لمحمدِ بنِ سيرينَ مِن أهلِ البَصرةِ».

وَقلتُ أنا: لو قالَ وَ«ذا قَريبٌ» لكانَ[٤] أحسنَ؛ لأنَّ هذا أقربُ في كونهِ مرفوعًا مِمَّا تقدّمَ، ولا سِيَّما إذا انضمَّ إلى ذلِكَ كونُه لا مجالَ للرَّأي فيهِ، وَوراءَ هَذا أنَّهُ لا تعجبَ منَ الشَيخِ؛ فَإنَّ تصريحَ ابنِ سيرينَ بما أرادَ لا يخرجُ ذلِكَ عنِ العجبِ، فإنَّهُ أمرٌ خارِجٌ عَن أشكالِه[٥]، ويَخفَى سببُهُ على مَن لَم يعرفِ المرادَ، وهم الأكثرُ[٦] والمثالانِ اللذانِ أوردَهَما لا يحتاجُ فيهمَا إلى شَيءٍ مِن هَذا، فإنَّ كلًّا مِنهمَا قَد ورَد مسندًا.

---

(١) بكسر آخره للوزن.

(٢) السِّنَاد: هو اختلاف الردفين، وقيل: هو كل عيب يلحق القافية، أي عيب كان، وقيل غير ذلك. تاج العروس مادة (سند). أما الردف: فهو حرف ساكن من حروف المَد واللين، يقع قبل حرف الرَّوِيِّ، ليس بينهما شيء. تاج العروس مادة (ردف).

(٣) التبصرة والتذكرة (١١٩).

(٤) في (ب): «كانَ».

(٥) أي: أمثاله.

(٦) من قوله: «ووراء هذا» إلى هنا لم يرد في (ف).

قولُه: (**الحمال بسَنده**)[١] قالَ شَيخُنا: «ليسَ بينَ الحمالِ وبينَ حَمادِ بنِ زيدٍ غيرُ وَاحِدٍ فَلو أبرزهُ الشيخُ كانَ أولَى، معَ عدمِ الإخلالِ بالاختصارِ، لكن كأنَّ[٢] الشيخَ[٣] كتَبهُ مِن حفظِهِ، فَلم يستحضِرِ الواسطَةَ».

المرسل[٤]

قولُه: (**المُرسَلُ**).

قلتُ: هوَ مِنَ الرسالةِ، وأصلُهَا الإطلاقُ إلى ما بينكَ وبينهُ بونٌ، فَلمَّا كانَ بينَ المرسِلِ والمرسَلِ إليهِ وَاسِطةٌ هِي المُرسَلُ عنه، كانَ كأنَّه قَد أرسَلَ الحَديثَ إليهِ بِتلكَ الأداةِ التي أضافَه بها إليهِ، فأشبهَ البَعيدَ الذِي وَصلتَ ما بينَكَ وبينهُ برسولٍ بَلّغهُ عنكَ ما تُريدُ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠١.

(٢) في (ف): «قال».

(٣) جاءَ في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٤) انظر في المرسل:
معرفة علوم الحديث: ٢٥، والكفاية: (٥٨ت، ٢١هـ)، والتمهيد ١ / ١٩، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١٢٦، وجامع الأصول ١ / ١١٥، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٦٧ - ١٧٩، والمجموع شرح المهذب ١ / ٦٠، والاقتراح: ٢٠٨، والتقريب: ٥٤ - ٥٧، ورسوم التحديث: ٦٨، والمنهل الروي: ٤٢، والخلاصة: ٦٥، والموقظة: ٣٨، وجامع التحصيل: ٢٣ وما بعدها، واختصار علوم الحديث ١/ ١٥٣ وبتحقيقي: ١١٣، والبحر المحيط ٤ / ٤٠٣، والشذا الفياح ١ / ١٤٧، والمقنع ١ / ١٢٩، ومحاسن الاصطلاح: ٥٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٢، وتنقيح الأنظار: ١٢١، ونزهة النظر: ٦٢، والمختصر: ١٢٨، وفتح المغيث ١ / ١٢٨، وألفية السيوطي: ٢٥ - ٢٩، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٧٢، وفتح الباقي ١/ ١٩٤، وتوضيح الأفكار ١ / ٢٨٣، وظفر الأماني: ٣٤٣، وشرح شرح نخبة الفكر: ٣٩٩، واليواقيت والدرر ١ / ٤٩٨، وقواعد التحديث: ١٣٣، ولمحات في أصول الحديث: ٢٢٥.

قولُه : (مرفوعُ تَابعٍ ...)[١] إلى آخرِه ، دَخلَ في التعريفِ ما إذا سمعَ الكافِرُ مِن النَّبي ﷺ ، ثُمَّ لَم يُسلِم حَتى ماتَ رسولُ اللَّه ﷺ ؛ فإنَّهُ تَابعيٌّ اتفاقًا ، فَمقتضَى التَعريفِ أنْ يَكونَ حديثُهُ الذِي سَمعَه منهُ ﷺ مُرسلًا . وليس كَذلِكَ ، بَل هوَ موصولٌ ، لا خِلافَ في الاحتجَاجِ بهِ/١١٢ب/ وَذلِكَ كَالتنوخِيِّ رَسولِ هِرقلَ - وَفي روايةٍ قَيصَرَ [٢] - فَقد أخرَج حدِيثَهُ الإمامُ أحمَدُ[٣] وأبو يَعلَى[٤] في مُسندَيهِمَا ، وسَاقاهُ مَساقَ الأحاديثِ المُسندةِ مِن حديثِ أحدِ ثِقاتِ التابعينَ : سعيدِ بنِ أبي راشدٍ : أنَّهُ حدثهُ أنَّهُ قدِمَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ في تبوكَ ، وَكانتْ[٥] لهُ معهُ قِصةٌ طويلةٌ ، مِنها : نَظرُه إلى خاتمِ النبوةِ ، وَمنهَا : أنَّهُ ﷺ قالَ لَهُ : « وكتبت إلى قَيصَر ، فرفَع كِتابي ، فلا يزالُ الناسُ يذكرُ كلمتهُ ما كانَ في العيشِ خَير » . وفي روايةِ أحمدَ : « وَكتبتُ إلى صاحبكَ بصحيفةٍ فأمسكهَا ، فلا يزال النَّاسُ يجدونَ منهُ بأسًا ما دامَ في العيش خَيرٌ » .

وَيخرجُ منهُ[٦] : ما أضافهُ الصحابيُ الذِي أُحضرَ إلى النبي ﷺ غيرَ مميزٍ ، كَعبيدِ اللَّه بنِ عَدي بن الخِيار ، الذِي مثلَ بهِ كِبارَ التابعينَ ؛ فَإنَّ أباهُ قُتِلَ يومَ بَدرٍ

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٢٠) .

(٢) جاءَ في حاشية (أ) : « أي رسول قيصر » .

(٣) مسند الإمام أحمد ٣ / ٤٤١.

(٤) مسند أبي يعلى (١٥٩٧) ، وأخرجه أيضًا : أبو عبيد في « الأموال » (٦٢٩) ، وحميد بن زنجويه في « الأموال » (٩٦١) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٣ / ٢٩٨، وعبد اللَّه بن أحمد في « زياداته » ٤ / ٧٤ و ٧٥، والبيهقي في « دلائل النبوة » ١ / ٢٦٦. وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨ / ٢٣٤ - ٢٣٦ وقال : « رواه عبد اللَّه بن أحمد وأبو يعلى ورجال أبي يعلى ثقات ورجال عبد اللَّه بنِ أحمد كذلك » .

(٥) جاءَ في حاشية (أ) : « أي التنوخي » .

(٦) جَاءَ في حاشية (أ) : « أي المرسل » .

كَافِرًا على ما قالَ ابنُ ماكُولا[١].

وعدَّ ابنُ سعدٍ[٢] أباه في مسلِمَةِ الفَتحِ، وكمحمدِ بنِ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ - رضِي اللَّه عَنهما - فإنَّهُ ولدَ عامَ حجةِ الوَداعِ.

فَعلى مُقتضَى التعريفِ لا يكونُ مرسلًا، بل مَوصولًا؛ لأنَّهُ مِن إضافةِ صَحابي إلى النَّبي ﷺ: وليسَ كذلكَ، بل هوَ مُرسَلٌ، يجيء فيهِ مَا يجيءُ في المراسيلِ، وَلا يُقالُ: إنَّهُ مقبولٌ كمراسِيل الصحابةِ؛ لأنَّ روايتَه إمَّا أنْ تكونَ عَن النبي ﷺ، أو عَن صَحابيٍّ آخرَ، وَالكلُّ مقبولٌ، واحتمالُ كونِ الصحابي الذي أدركَ وَسَمعَ يروي عَن التابعينَ بَعيدٌ جِدًّا، على أنَّ ذلكَ استُقرئَ فَلم يَبلُغ/١١٣أ/ عشرةَ أحاديثَ، بخلافِ مَراسيلِ هَؤلاءِ، فإنَّها عَنِ[٣] التابعينَ بكثرةٍ، فَقوي احتمالُ أنْ يكونَ السَّاقِطُ غيرَ صَحابيٍّ، وَجاءَ احتمالُ كوْنهِ غيرَ ثقةٍ.

ولا يقالُ: إنَّ ما جزمَ بهِ يقبلُ قَطعًا؛ لأنَّهُ صحَّ عِندهُ؛ لأنَّ السَّاقِطَ قَد يكونُ ثقةً عندهُ، ولا يكونُ ثقةً عِندنا، فَلو أبرزَهُ لأمكنَ أنْ نَطّلِعَ فيهِ على جرحٍ، فلو قالَ: «مرفوع تابعي، أو مَن في حكمهِ لَم يَسمعْهُ مِن النبيِّ ﷺ» لَسَلِمَ، وسَيأتي حُكمُ مراسيلِ الحَسنِ البَصريِّ في الكَلامِ على المَوضوعِ[٤].

قولُه: (**أو سَقط راوٍ**)[٥] عَطف على مَرفوعٍ بتقديرِ مضافٍ، أي: المرسَلِ

---

(١) الإكمال لابن ماكولا ٢ / ٤٣.

(٢) نص على ذلِكَ شيخ المصنف ابن حجر في الإصابة ٢ / ٤٦٩ وزاد على ذلِكَ بأن العجلي جعله في الصحابة أيضًا. ولكن في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٢ / ١٨ ذكره فيمن قتل مِن المشركين يوم بدر فلعل هذا تقليد مِن المصنف لما ذهب إليه شيخه ابن حجر، والله أعلم.

(٣) في (ب): «مِن».

(٤) من قوله: «وسيأتي حكم مراسيل...» إلى هنا لم يرد في (ب).

(٥) التبصرة والتذكرة (١٢١).

مرفوع التابعي، أو ذو سَقط راوٍ[١] مِن السند[٢]. وَجعلَ راويًا اسمَ جنسٍ، بدليلِ تفسيرِهِ إياهُ في الشرحِ بقولِهِ: «مَا سقطَ رَاو مِن إسنادِهِ فأكثرُ».

قالَ شيخُنا: «وهَذا القولُ مُشكِلٌ جدًّا، فإنَّهُ يقتضِي أنَّهُ لو قالَ أحدٌ في هَذا الزمانِ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ كَذا. يُقبلُ، ولو أسقطَ جَميعَ السَّندِ عندَ مَن يقبلُ المرسلَ، وما أظنُّ أحدًا يَقولُ بِهذا، فيغلبُ على الظَّنِّ أنَّهُ مقيدٌ بالقرونِ الثَّلاثةِ، كَما رُويَ عَن أبي حَنيفةَ[٣] - رَحمهُ اللَّه -».

قلتُ: لكنَّ قولَهُ: «مِن إسنادِه» يأبى ذلِكَ؛ فإنَّ «مِن» فيهِ للتَّبعيضِ، فلابدَّ مِن إبقاء شيء منَ السَّندِ، واللَّهُ أعلمُ.

وَقول مَن قالَ: «المرسَلُ قولُ غيرِ الصَّحابي: قَالَ رسولُ اللَّه ﷺ»[٤]. محمولٌ[٥] على أنَّ المراد بالغير التابعيُّ لِما تَقدّمَ.

قولُه: (**فالمشهورُ أنَّهُ ما رفعهُ**)[٦]، أي: وَلو حُكمًا.

قولُه: (**مِن كبارِ التابعينَ**)[٧] مثَّل بثلاثةِ أنفُسٍ، كُلٌّ مِنهُم مِن طَبقةٍ، فعبيدُ اللَّه لَهُ رؤيةٌ فَهوَ صَحابيٌّ مِن جهتِهَا، وَتابعيٌّ مِن جهةِ الرِّوايةِ، وقيسُ بنُ أبي حازمٍ البجَلي/١١٢ب/ مُخضرمٌ، ما أسلمَ إلا بعدَ موتِ النَّبيِّ ﷺ، على أنَّ لأبيه صُحبةً، وَسعيدٌ[٨] تَابعيٌّ بكلِّ اعتبارٍ، هَكذا حفظتُ هَذا عَن شَيخِنا: أنَّ ابنَ الخِيارِ لَه رؤيةٌ،

---

(١) في (ف): «سنده».

(٣) انظر: جامع التحصيل: ٢٩.

(٤) قال الحافظ ابن حجر: «بهذا التعريف أطلق ابن الحاجب وقبله الآمدي والشيخ الموفق، وغيرهم». النكت لابن حجر ٢ / ٥٤٤ وبتحقيقي: ٣٢١.

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٣.

(٧) المصدر السابق.

(٨) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن المسيب».

وقَد قالَ المصنفُ في «النُّكتِ»: أنَّهُ اعترضَ[١] على ابن الصَّلاحِ بأنَّ عُبيدَ اللَّه ذُكرَ في جملةِ الصَّحابةِ، قالَ: «وهَذا الاعتراضُ ليسَ بِصَحيحٍ؛ لأنَّهُم إنَّما[٢] ذكروهُ جَريًا على قَاعدتِهم في ذكرِ مَن عَاصَرَه؛ لأنَّ عُبيدَ اللَّه ولِدَ في حَياتِهِ ﷺ، وَلم يُنقَل أنَّهُ رَأى النبيَّ ﷺ، كَما ذكَروا قيسَ بنَ أبي حَازمٍ[٣] وأمثالَهُ مِمن لَم يَرَ النَّبيَّ ﷺ؛ لِكونهم عَاصَروهُ، على القَولِ[٤] الضَّعيفِ في حَدِّ الصَّحابي، وإنما رَوَى عبيدُ اللَّه بنُ عَدي عن الصَّحابةِ: عُمرَ، وعثمانَ، وعلي، في آخرينَ[٥]، ولم يسمَع مِن أبي بكرٍ، فَضلًا عَنِ النَّبي ﷺ»[٦].

قولُه: (**كالزهرِي وَأبي حَازمٍ**)[٧] هوَ سَلمةُ بنُ دينارٍ، وَليسَ هوَ قَريبًا لقيسٍ.

قولُه: (**بل هيَ مُنقطِعةٌ**)[٨] كانَ يَنْبغي «مُعضلةٌ»؛ فإنَّ المرسَلَ والمنقطِعَ، وإنِ اشتَركَا في أنَّ[٩] السَّاقِطَ مِن كلٍّ منهمَا واحِدٌ، لكنَّهُ صَرحَ بالمغايرةِ بينَهما، فالمنقطِعُ ما سَقطَ منهُ واحِدٌ قبلَ الصَّحابي، والمرسَلُ ما سَقطَ منهُ واحِدٌ هوَ الصَّحابيُّ. والفرضُ أنَّ التَّابعيَّ أسقَطَ مَن بَينهُ وَبينَ النَّبي ﷺ، والظاهرُ أنَّ ذلِكَ

---

(١) من المعترضين ابن الملقن في «المقنع» ١ / ١٢٩.

(٢) لَم ترد في (ب)، وهي من (أ) و(ف)، وهي موجودة في التقييد.

(٣) وممن ذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣ / ٢٤٧، وصرح بأنَّهُ لَم ير النبي ﷺ، وابن حبان في «ثقاته» ٥ / ٣٠٧، وكذا ذكره الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» ٢ / ١٩(١٩٧)، وقال: «لم ير النبي ﷺ».

(٤) في (ب): «الوجه»، وما أثبته من (أ) و(ف)، وهو الموافق للتقييد.

(٥) تهذيب الكمال ٥ / ٥٢ (٤٢٥٣).

(٦) التقييد والإيضاح: ٧١.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٣.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٣ - ٢٠٤.

(٩) لم ترد في (ب).

تَابعيٌّ وَصَحابيٌّ ؛ لأنَّ فرضَ المَسألةِ أنَّهُ تَابعيٌّ صَغيرٌ يكثرُ الروايةَ عَن التابعينَ ؛ فصارَ السَّاقِطُ اثنينِ مُتواليينِ ، فَانطبقَ عليهِ تَعريفُ المعضَلِ .

قالَ ابنُ/١١٤أ/ الصَّلاحِ : « وهَذا المَذهبُ فَرعٌ لمذهبِ مَن لا يُسمي المنقطِعَ قبلَ الوصولِ إلى التابعي مُرسَلًا »[١] . وأَمَّا مَن يسميهِ مُرسلًا ، سَواءٌ كانَ انقطاعهُ بسُقوطِ اثنينِ مُتواليينِ فَأكثرَ[٢] ، أم لا ، فَهذا عِندهُ مرسَلٌ ؛ لأنَّ المُرادَ بالتَّابعي في قولِه : « قبل الوصولِ إلى التابعي » مَن ليسَ بينهُ وبينَ النَّبي ﷺ واسطةٌ في ذلِكَ الحَديثِ إلا الصَّحابي . وأسانيدُ هَؤلاءِ الصغارِ يحتملُ أنْ يكونَ سَقطَ فِيهَا قبلَ ذلِكَ التَّابعِي واحدٌ فأكثرُ احتمالًا قويًّا ، فتكونُ منقطعةً كيفما كانَ السَّقطُ ، على أنَّ الصَّوابَ - كَما قالَ المصنِّفُ في « النُّكتِ » - أن يقولَ : « قبلَ الوصُولِ إلى الصَّحابي ، فإنَّهُ لو سَقطَ التَّابعيُّ أيضًا كانَ مُنقطعًا ، لا مُرسَلًا عندَ هَؤلاءِ ، ولكن هَكذا وَقعَ في عِبارةِ الحَاكمِ ، فَتبعهُ عليهِ »[٣] .

قولُه : (**ولم يلقوا مِن الصَّحابةِ إلا الواحِدَ والاثنين**)[٤] ليسَ ذلِكَ قيدًا ، بل وَلو لَقوا أكثرَ مِن ذلِكَ ؛ فإنَّ العِبرةَ بكثرةِ الروايةِ عَنِ التابعينَ ، لا بكثرةِ لِقاءِ الصَّحابةِ ،

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ١٢٨، وقد قالَ البلقيني في « محاسن الاصطلاح » : ١٣٥: « فيهِ نظر : فهذا المذهب أصل يتفرع عليهِ أنَّهُ لا يسمى المنقطع قبل الوصول إلى التابعي مرسلًا » .

وقال الحافظ ابن حجر في « نكته » ١ / ٥٦٠ جامعًا بين القولين : « يظهر لي أن ابن الصلاح لما رأى كثرة القائلين مِن المحدثين بأن المنقطع لا يسمى مرسلًا ؛ لأن المرسل يختص عندهم بما ظن منهُ سقوط الصحابي فقط ، جعل قول من قال منهم : إن رواية التابعي الصغير إنما تسمى منقطعة لا مرسلة مفرعًا عَنهُ ؛ لأنه يظن أنَّهُ سقط منهُ الصحابي والتابعي أيضًا » .

(٢) وهم الحنفية ، وإمام الحرمين ومن تابعه ، كما قال العلائي في « جامع التحصيل » : ٣٢.

(٣) التقييد والإيضاح : ٧١.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٤.

والكَبيرُ مَن رأى أكابِرَ الصَّحابةِ، والصَّغيرُ مَن لَم ير إلا أصاغرَهم، لا كَما يُفهمُه كَلامُهُ.

قولُه: (**ابن عباد**)[١] قالَ في «النكتِ»: «بكسرِ العَينِ، وتَخفيفِ الموحدَةِ، وقال: سَمعَ منهُم كُلهم، ثُمَّ استثنى عبدَ اللَّهِ بنَ جَعفرٍ، وعبدَ اللَّه بنَ عمرَ»[٢] كَما ذُكِرَ[٣] في الشرحِ.

قولُه: (**وعبدُ الرحمانِ بنُ أزهرَ**) قالَ في «النُّكتِ»: «وَقالَ ابنُ حزمٍ: إنَّهُ لَم يسمعْ أيضًا مِن عبدِ الرَحمانِ بنِ أزهرَ، ثُمَّ حكَى عَن أحمدَ بنِ صَالحٍ المصرِي أنَّهُ قالَ: لَم يسمَع منهُ فيمَا أَرى، ولَم يدركهُ. قلتُ[٥]: وكذا قالَ أحمدُ بنُ حنبلٍ: ما أراهُ سمعَ منهُ/١١٤ب/ قالَ: وَمعمرٌ وأسامةُ يقولانِ عَنهُ: إنَّهُ سَمعَ منهُ، وَلم يصنعَا عِندي شَيئًا[٦]، ثُمَّ قالَ: وسمعَ مِن جماعةٍ آخرينَ[٧] مختلفٌ في صحبتِهم، فَعدَّ مِنهُم: أبا أمامةَ بنَ سهلِ بنِ حنيفٍ، وقالَ: فهؤلاءِ سَبعةَ عشرَ ما بينَ صحابيٍّ، ومختَلفٍ في صحبتِه»[٨] كَذا قالَ! غيرَ أنَّ الذينَ ذكر في «الشَّرحِ»، و«النُّكتِ» إنما هم سِتةَ عَشرَ، ثُمَّ قالَ: «وَقد تنبهَ المصنِّفُ لِهذا الاعتراضِ، فأملى حاشيةً على هَذا المكَانِ مِن كتابِه، فَقالَ: قولُه: «الواحدُ والاثنينِ» كالمثالِ، إلاّ فَالزهريُّ قَد

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٤.

(٢) التقييد والإيضاح: ٧٢.

(٣) في (أ): «ذكرهُ»، وأما في (ب) فكانت «ذكره»، ثمَّ حذف الهاء، وضمَّ الذال، وكسر الكاف.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٤.

(٥) القائل الحافظ العراقي، ومازال الكلام لَهُ.

(٦) انظر: المراسيل: ١٩٠ - ١٩١.

(٧) في (ب): «أخرى».

(٨) التقييد والإيضاح: ٧٢، وفي آخر النقل تصرف.

قيلَ: إنَّهُ رأى عَشرة منَ الصَّحابةِ، وسَمعَ مِنهُم: أنسًا، وسهلَ بنَ سعدٍ، والسائبَ ابنَ يزيدَ، ومحمودَ بنَ الربيعِ، وسُنينًا أبا جَميلةَ، وغيرَهم، وَهوَ مع ذلِكَ أكثرُ روايتِهِ عَن التابعينَ، واللَّهُ أعلمُ»[1].

قولُه: (**فَقد لَقيَ مِن الصَّحابةِ**)[2] اعتراضٌ غير متمكنٍ؛ لأنَّ لقاءهُ لَهم لَم يرفعْهُ عَن رتبةِ مَن لقيَ الواحِدَ والاثنينِ فقَط بالنسبةِ إلى الروايةِ كَما تقدّمَ، على أنَّ بعضَهم رآهم رؤيةً مجردةً مِن غيرِ سماعٍ، فَقد اختلفَ في سماعِهِ مِن عبدِ اللَّه بنِ عمرَ كَما قالَ الشيخُ، بل واختلفَ في لقائِهِ لَهُ، وسماعه مِن ابنِ جعفرٍ بَعيدٌ، واختلفَ في سماعِهِ مِن عبد الرحمانِ بنِ أزهرَ، وبعضُهم لَم يسمعْ مِن النبي ﷺ شَيئًا، أو إنما سَمعَ حَرفًا أو حرفينِ، فَسهلُ بنُ سَعدٍ هوَ السَّاعديُّ، أدركَ مِن حياةِ النبّي ﷺ خَمسَ عشرةَ سنةً[3].

وربيعةُ بنُ عباد/١١٥أ/ - بكسرِ المهملةِ، وتخفيفِ الموحدةِ - الديلي رأى النبى ﷺ في سوقِ عكاظٍ في العرضِ على القبائلِ[4].

وعبدُ اللَّه بنُ جعفرِ بن أبي طالبٍ ابن ابنِ عمِّ النبيِّ ﷺ ولدَ بالحبشةِ في الهجرَة إليهَا، وأدركَ مِن حياة النَّبيِّ ﷺ عشرَ سنينَ[5].

والسائبُ بنُ يزيدَ هوَ الكِنديُّ، وقيلَ: أزديٌّ، وقيل: غيرُ ذلِكَ، يعرف بابنِ أختِ النمر[6]، رُوِيَ أنَّهُ قالَ: «حُجَّ بي معَ النبي ﷺ وأنا

---

(١) التقييد والإيضاح: ٧٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٣.

(٣) انظر: الإصابة ٢ / ٤٠٧.

(٤) انظر: الإصابة ٢ / ١٦٢.

(٥) انظر: الإصابة ٣ / ١٧٠.

(٦) انظر: الإصابة ٢ / ٢٩٤.

ابنُ ستٍّ سنينَ»[١] [٢].

وسُنَيْن - بمهملةٍ ونونينِ مُصغرٌ - أبو جَميلة[٣] - بفتحِ الجيم - ابنُ فرقد السلمي، ويقالُ: الضَّمري[٤]. وعبدُ اللَّه بنُ عامرِ بنِ ربيعةَ السلميُّ العنْزي - بسكونِ النونِ - حليفُ بني عَدي، كانَ عندَ وفاةِ النبي ﷺ ابنَ خمسٍ، أو أربعِ سنينَ[٥].

وأبو الطُّفيلِ هوَ عامِرُ - وقيلَ: عمرُو - بنُ واثلةَ - بالمثلثةِ - الليثي، وُلِدَ عامَ أحدٍ، فأدركَ نَحوَ ثماني سنينَ[٦].

ومحمودُ بنُ الربيعِ الخزرجي[٧] عَقلَ منَ النبي ﷺ مجةً[٨] مجَّها مِن بئرِ

---

(١) هكذا في جميع النسخ، وكذا جاء في الإصابة، فقد تبع البقاعي ابن حجر في ذلك، ولعل الصواب: «سبع سنين» كما جاء في مصادر التخريج، والله أعلم.

(٢) ورد الحديث بعدّة ألفاظ، كما جاء في مصادر التخريج، فقد ورد بلفظ: «حج بي أبي»، وبلفظ: «حُجَّ بي»، وبلفظ: «حجَّ يزيد»، وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» عقب الحديث (١٨٥٨): «وقال ابن سعد، عن الواقدي، عن حاتم «حججت بي أمي» وللفاكهي من وجه آخر، عن محمد بن يوسف، عن السائب «حج بي أبي» ويجمع بينهما بأنه كان مع أبويه».
أخرجه: أحمد ٣ / ٤٤٩، والبخاري ٣ / ٢٤ (١٨٥٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٨١٥)، والترمذي (٩٢٦) و(٢١٦١)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٨)، والحاكم ٣ / ٦٣٧.

(٣) في جميع النسخ: «أبو جميل»، والتصويب ممّا سبق، والإصابة.

(٤) انظر: الإصابة ٢ / ٤٠٣.

(٥) انظر: الإصابة ٣ / ٢٢٨.

(٦) انظر: الإصابة ٣ / ١٣٠.

(٧) انظر: الإصابة ٥ / ٩٤.

(٨) قال الحافظ ابن حجر في الفتح عقب الحديث (٧٧): «مجة: بفتح الميم وتشديد الجيم، والمج هو إرسال الماء من الفم، وقيل: لا يسمى مجًّا إلا إن كان على بعد. وفعله النبى ﷺ مع محمود إما مداعبة معه، أو ليبارك عليه بها كما كان ذلك من شأنه مع أولاد الصحابة».

كانت في دارِهِم[١].

والمسورُ بنُ مخرمةَ الزُّهري أدركَ نَحو ثماني سنينَ[٢].

وعبدُ الرحمانِ بنُ أزهرَ الزُّهري، رُوِيَ أَنَّهُ كانَ في فتحِ مكةَ محتلمًا، ولهُ حديثٌ واحدٌ[٣]. هَذا ما في الزُّهري.

ويعترضُ على العبارةِ أيضًا بأبي حَازمٍ، فَقد قيلَ: إنَّهُ لَقيَ جماعةً منَ الصحابةِ، مِنهم: أبو هريرةَ، وابن عمرَ[٤]، وابنُ الزبيرَ، والحسينُ بنُ علي رضي اللَّه عنهما.

قولُه: (**فعلى هَذا المرسَلُ والمنقطعُ واحدٌ**)[٥]، أي: والمعضلُ.

قولُه: (**وبهِ قطعَ الخطيبُ**)[٦] قالَ النوويُّ/١١٥ب/- على ما نُقلَ عَنهُ-: «وَجماعةٌ مِن المحدثينَ».

قولُه: (**وَعلى هذا فيكونُ قَولًا رابعًا**)[٧] ليسَ كذلِكَ، بلِ التحقيقُ أَنَّهُ مقيدٌ للقولِ الثالثِ، كأَنَّه لما قال: «ما سقطَ مِن إسنادهِ راوٍ فأكثرُ» قالَ: بشرطِ ألا يكونَ تدليسًا بألا يكونَ للراوي سَماعٌ مِمَّن فوقَه[٨]، فيحملُ ذلِكَ الإطلاقُ على كلامِه،

---

(١) أخرجه: البخاري ١ / ٢٩ (٧٧) و١ / ٥٩ (١٨٩) و٨ / ٩٥ (٦٣٥٤)، وابن ماجه (٦٦٠) و(٧٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٦٥) و(١٠٩٤٧) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٨)، وابن خزيمة (١٧٠٩).

(٢) انظر: الإصابة ٥ / ١٤٢.

(٣) انظر: الإصابة ٣ / ٣٢٠.

(٤) في (ف): «وابن عمرو».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٥.

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

(٨) عبارة: «بأن لا يكون للراوي سماع ممن فوقه» لم ترد في (ب).

وإنَّما القولُ الرابعُ الذِي لابدَّ منهُ : قولُ مَن يسوي بينَ المرسلِ والمنقطعِ ، فَيقولُ : المرسلُ ما سقطَ مِن إسنادهِ راوٍ واحدٌ ، وهَذا موجودٌ في استعمالِ أهل الحديثِ ، فَقد رَوَى البخاريُّ خَبرًا عَن إبراهيمَ النخعي ، والضَّحاكِ المشْرَقي ، عَن أبي سَعيدٍ ، ثُمَّ قالَ : إبراهيمُ ، عَن أبي سعيدٍ مرسلٌ[1] .

وعبارةُ ابنِ الحَاجِب في « مختصرهِ »[2] : « المرسلُ قولُ غيرِ الصَّحابي : قالَ ﷺ »[3] . قالَ بعضُ أصحابِنا : كَما حكاهُ ابنُ كثيرٍ شاهدًا لتناولهِ غيرَ التَّابعي[4] ، فَعلى هَذا يُعدُّ قولًا آخرَ ، فَتأملْ .

قولُه :

١٢٢- وَاحتَجَّ (مَالِكٌ) كَذا (النُّعْمَانُ) وَتَابِعُوهُمَا بِهِ وَدَانُوا
١٢٣- وَرَدَّهُ جَمَاهِرُ النُّقَّادِ لِلجَهْلِ بِالسَّاقِطِ في الإسْنَادِ
١٢٤- وَصَاحبُ التَّمهيدِ عَنهُمْ نَقَلَهْ وَ(مُسْلِمٌ) صَدْرَ الكِتَابِ أصَّلَهْ

مَضمونُ هذِه الأبياتِ ليسَ مِن مباحثِ هَذا الفنِّ ، ولذلكَ لَم يستقصِ تفاريعهُ .

والحنفيةُ لا يقبلونَ المرسلَ إلّا إذا كانَ مرسِلُه مِن أهلِ القُرونِ الثلاثةِ الفاضلِة ، فإنْ كانَ مِن غيرها لَم يقبلوهُ ؛ لقولِه ﷺ في حديثِ عمرَ رضي اللَّه عنه : « ثُمَّ يفشُو الكذِبُ » أخرجهُ النسائي[5] بسندٍ صحيحٍ ، وَهوَ في

---

(١) انظر : جامع التحصيل : ٣١.

(٢) ١ / ٧٦١.

(٣) قال البلقيني في « محاسن الاصطلاح » : ٥٨ : قول ابن الحاجب وغيره من الأصوليين : المرسل : قول غير الصحابي ، قال رسول اللَّه ﷺ . لا يعم صورة سقوط الرجل قبل التابعي ، ولا سقوطه مع التابعي إذا ذكر الصحابي ، فيظهر بذلك توقف في نسبة ذلك إلى المعروف في أصول الفقه » .

(٤) انظر : اختصار علوم الحديث ١ / ١٥٤ وبتحقيقي : ١١٥.

(٥) السنن الكبرى (٩٢٢٥) . وأخرجه أيضًا : أحمد ١ / ١٨، والترمذي (٢١٦٥) .

«الصحيحينِ»[١] وغيرِهما[٢] عَن عمران بنِ حصينٍ وأبي هريرةَ بلفظِ: «خيرُ أمتي قَرني، ثُمَّ الذينَ يلونَهم، ثُمَّ الذين يلونهم، ثُمَّ الذين يلونَهم»، وفي روايةٍ: «فلا أدري أذكرَ بعدَ قرنهِ قَرنين[٣]، أو ثلاثًا، ثُمَّ ذكرَ قومًا يَشهدونَ/١١٦أ/ ولا يُستشهَدونَ، ويخونونَ ولا يُؤتمنونَ، وينذرونَ ولا يفونَ» وَهوَ بمعنى: يفشُو الكذبُ، واللَّهُ أعلمُ.

وَقالَ أبو الوليد[٤] الباجيُّ منَ المالكيةِ، وأبو بكرٍ الرازيُّ منَ الحنفيةِ: لا يقبلُ المرسلُ إلا مِمن عُرِفَ أنَّهُ لا يرسلُ إلَّا عَن ثقةٍ إجماعًا[٥]. ومَذهبُ أحمدَ رضي اللَّه عنه[٦] في رواية عنه: قَبول المرسلِ ما لَم يُعارضْ مُسندًا، وَهذا مِن فروعِ عَملهِ

---

(١) اللفظ لعمران، وحديثه في صحيح البخاري ٣ / ٢٢٤(٢٦٥١) و٥ / ٢ (٣٦٥٠) و٨ / ١١٣ (٦٤٢٨) و٨ / ١٧٦ (٦٦٩٥)، وصحيح مسلم ٧ / ١٨٥ (٢٥٣٥) (٢١٤) و٧ / ١٨٦ (٢٥٣٥) (٢١٤).

أمَّا حديث أبي هريرة ففي صحيح مسلم ٧ / ١٨٥ (٢٥٣٤) (٢١٣)، ولم أقف عليه في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة.

(٢) حديث عمران أخرجه: أحمد ٤/٤٢٧ و٤٣٦، والنسائي ٧ / ١٧ وفي «الكبرى»، له (٤٧٥١) من طريق شعبة، عن أبي حمزة، عن زهدم بن مضرب، عن عمران، فذكره.

وحديث أبي هريرة أخرجه: الطيالسي (٢٥٥٠)، وأحمد٢ / ٢٢٨ و٤١٠ و٤٧٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥).

(٣) في (ب): «مرتين».

(٤) في جميع النسخ الخطية: «أبو بكر» وهو تحريف، والصواب ما أثبته، فهو: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي الأندلسي القرطبي الباجي الذهبي، صاحب التصانيف، توفي (٤٧٤هـ).

انظر: الإكمال ١ / ٤٦٨، وسير أعلام النبلاء ١٨ / ٥٣٨، وشذرات الذهب ٣ / ٣٤٤.

(٥) انظر: جامع التحصيل: ٤٢، والنكت لابن حجر ٢ / ٥٢٢ وبتحقيقي: ٣٢٩.

(٦) في (ب) و(ف): «رحمه الله».

بالضعيفِ الذِي لَم يجِد في البابِ غَيره، فلا أدرِي لِمَ لَمْ يُنَبِّه[١] على مذهبِه[٢] فيهِ؟! لكنْ وردَ عنهُ روايةٌ بالرّدِّ، والأولُ أشهرُ، نقلَ ذلكَ عَنه جماعةٌ مِن الشافعيةِ[٣].

وعن شيخِنا البرهانِ أَنهُ نقلهُ عنهُ مِنَ الحنابلِة الشيخُ شمسُ الدينِ ابنُ قيمِ الجوزيةِ[٤] قالَ: وألفَ فيهِ ابنُ عبدِ الهادي[٥]، قالَ شيخنا البرهان: ونظمتهُ في بيتٍ، فقلتُ:

قُلتُ عَزى لأحمدَ بنِ حنبلِ شَيعُتهُ احتجاجَه بالمرسلِ

انتهى.

والشافعيُّ يقبلُهُ بالشروطِ السبعةِ المذكورِة عَنهُ[٦]، فلا يعلمُ أحدٌ ردَّ المرسَلَ مطلقًا، بل ذكر عَن بعضِهم أَنَّهُ قَواهُ على المسندِ، وقال: مَن أسندَ لكَ فَقد أحالكَ، ومن أرسلَ فَقد تكفَّل لكَ[٧].

نَعم، شَذَّ أبو إسحاق الإسفراييني، وأبو بكرٍ البَاقلاني فردًّا كلَّ مرسلٍ، حتى مراسيلَ الصحابةِ[٨].

---

(١) جَاءَ في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٢) جَاءَ في حاشية (أ): «أي: أحمد».

(٣) انظر: شرح جمع الجوامع للجلال المحلي ٢ / ٢٠٢.

(٤) إعلام الموقعين ١ / ٣١.

(٥) هو الحافظ شمس الدين أبو عبد اللّه محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد المقدسي الحنبلي، تفقه بابن مسلم، وتردد إلى ابن تيمية، ومهر في الفقه والأصول والعربية، توفي سنة (٧٤٤هـ). انظر: طبقات الحفاظ (١١٤٧)، وشذرات الذهب ٦ / ١٤١.

(٦) انظر: الرسالة: ٤٦٢.

(٧) انظر: التمهيد ١ / ٣، وجامع التحصيل: ٣٤، وهو مذهب فاسد.

(٨) انظر: جامع التحصيل: ٣٦، والنكت لابن حجر ٢ / ٥٤٦ - ٥٤٧ وبتحقيقي ٣٢٣، ولمحات في أصول الحديث: ٢٣٢.

قولُه : (**إلى أنَّ المرسلَ ضعيفٌ**)[١] يعني : مطلقَ المرسلِ ، وإلا فَقد يكونُ حسنًا ، وذلكَ إذا تقوّى وَاعتضدَ .

وعبارةُ ابنِ الصَّلاحِ : « ومَا ذكرناهُ مِن سقوطِ الاحتجاجِ/١١٦ب/ بالمرسلِ والحكمِ بضعفهِ ، هُوَ المذهبُ الذِي استقرَّ عليهِ آراءُ جماهيرِ حُفّاظِ الحَديث ، وَنقّادِ الأثرِ[٢] ، وتَداولوه في تصانيفِهم »[٣] .

ولمَا ذكرَ ما نقلَ عَن مسلمٍ[٤] ، سُئِلَ شَيخُنا عنِ الذِي بحثَ مسلمٌ معهُ مَن هوَ؟ فقالَ : عليُّ بنُ المَديني[٥] ، وَإنَّما اتجهتْ نِسبةُ ردِّ المرسلِ إلى مُسلمٍ ؛ لأنَّ خَصمهُ نقلَ اتفاقَ المحدّثينَ على ردِّهِ ، ثُمَّ نقض[٦] جميعَ كلامِه ، غيرَ هَذا الموضعِ منه ، فَلولا أنَّ ذلِكَ شَائعٌ عِندهُم لَردهُ عليهِ بأنَّ هذا لا يعرفُ ، أو قَد قالَ فلانٌ بخلافهِ ، أو نَحوَ ذلكَ .

قلتُ : قَولهُ : (**وقالَ مسلمٌ**)[٧] قول مسلمٍ إنما هوَ فيما سقطَ مِن إسنادهِ راوٍ سواءٌ كانَ بعدَ التابعي ، أو قَبلَه ، فيعمُّ المرسَلَ والمنقطعَ .

قولُه : (**خَصمه الذِي ردَّ عليهِ**)[٨] الضَّميرُ المستترُ لمسلمٍ ، والمجرورُ لـ « الذي » ، أي : هَذا الكلامُ ذكرهُ مسلمٌ عَن خصمهِ الذِي ردَّ مسلمٌ عليهِ اشتراطَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٦.

(٢) اعترض بعض العلماء . منهم : العلامة مغلطاي على هذه الدعوى ، وادّعى أن الجمهور على خلافه ، وقد نقل اعتراضه ، وأجاب عنه الزركشي في نكته ١ / ٤٩١، وابن حجر ٢ / ٥٦٧.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ١٣٠.

(٤) الجامع الصحيح ١ / ٢٤، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٦.

(٥) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٥٩٥ وبتحقيقي : ٣٦٦.

(٦) جاء في حاشية (أ) : « أي مسلم » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٦.

(٨) المصدر السابق .

ثبوتِ اللقي في الإسنادِ المعنعنِ؛ وذلكَ لأنَّهُ[١] حُكِيَ عَن بعضِ الناسِ: أنَّهُ لا تقبلُ الأخبار المعنعنة عَن الثقاتِ، إلا إذا نقلَ أنَّ الراويَ لَقي مَن روَى عَنهُ بالعنعنةِ ونحوِها ولو مرةً منَ الدهرِ، ولَو لَم ينقَل أنَّهُ سمعَ منهُ، وأمَّا الذي لم يُنقلْ لُقيّهُ لَهُ فإنَّهُ يوقَف خَبرُه، ولو كانَ العلمُ حَاصلًا بإمكانِ لقائِهِ لَهُ؛ لإدراكهِ حَياته[٢].

والضَّميرُ في قولِه: «قلتهُ» للاشتراطِ، أي: فإنْ قالَ هَذا الخَصمُ، قلتُ: اشتراطُ ثبوت اللقاءِ.

ولفظُ مسلمٍ[٣]: «وَقد تَكلّم بعضُ منتحلي الحَديثِ مِن أهلِ عصرنَا بقولٍ، لو ضربنَا/١١٧أ/ عَن حكايتهِ صَفحًا، لكانَ رأيًا[٤] مَتينًا ...- إلى أنْ قالَ:- زعمَ أنَّ كلَ إسنادٍ لحديث فيهِ فلانٌ عَن فلانٍ، وقد أحاطَ العلمُ بأنَّهما قَد كانا في عَصرٍ واحدٍ، وجائزٌ أنْ يكونَ الحديثُ الذِي رَوَى الراوي عَمَّن رَوَى عَنهُ قَد سمِعَهُ منهُ، وشَافهَهُ بهِ، غيرَ أنَّهُ لا يعلمُ لهُ منهُ سَماعًا، وَلم نَجد في شيءٍ منَ الروايات أنَّهما التقيا قطُّ، أو تَشافها بحديثٍ، أنَّ الحجةَ لا تقومُ عِندهُ بكلِّ خبرٍ جاءَ هَذا المجيء حَتى يكونَ عندهُ العلمُ بأنَّهما قدِ اجتَمعا مِن دهرهما مرةً فَصاعدًا، وتشافهَا بالحديثِ بينَهما، أو يردَ خبرٌ فيهِ بيانُ اجتماعِهمَا، أو تلاقِيهمَا مرةً من دهرهما، فَما فوقَها». انتهى. وَفي أولهِ اختصارٌ.

قولُه:

١٢٥- لَكِنْ إذا صَحَّ لَنَا مَخْرَجُهُ بِمُسْنَدٍ أو مُرْسَلٍ يُخْرِجُهُ

---

(١) في (ب) و(ف): «أنه».

(٢) انظر: جامع التحصيل: ١١٨ وما بعدها.

(٣) مقدمة صحيح مسلم ١ / ٢٢ وما بعدها (طبعة إستانبول)، و١ / ٢٨ وما بعدها (طبعة محمد فؤاد)، وفي النقل اختصار شديد.

(٤) في (ب): «راويًا» خطأ.

١٢٦- مَنْ لَيْسَ يَرْوِي عَنْ رِجَالِ الأَوَّلِ نَقْبَلْهُ ، قُلْتُ : الشَّيخُ لَمْ يُفَصِّلِ
١٢٧- و(الشَّافِعِيُّ) بِالكبارِ قَيَّدَا وَمَنْ رَوَى عَنِ الثِّقاتِ أَبَدَا
١٢٨- وَمَنْ إذا شَارَكَ أَهْلَ الحِفْظِ وَافَقَهُمْ إلّا بِنَقْصِ لَفظِ

حُكِيَ عَن شَيخِنا البرهَانِ الحلَبي أَنَّهُ قالَ : بقيَ على شيخِنا في كلامِ الشافعي الذِي ساقهُ في جوازِ العَملِ بالمرسلِ شرطانِ آخرانِ ، وَقد نظمتُهما فقلتُ :

أو كانَ قول واحد مِن صَحْبِ خير الأنامِ عَجَمٍ وَعُرْبِ
أو كانَ فتوى جُل أهلِ العلمِ وشيخُنا أهملَهُ في النظمِ[1]

أي : أهملَ المذكورَ ، وَهوَ الشَّرطانِ المذكورَانِ .

قولُه : (**المرسِل الأولُ**)[2] هوَ بكسرِ السينِ ، يوضحُه قولُ الشافِعي « مَن أخذ العلمَ عَن غيرِ رجالِ التَابعي الأولِ »[3] .

قولُه : (**هوَ مجزومٌ ..**)[4] إلى آخرِه ، والشاهِدُ في قولِه : « تصبك » وَهوَ فعلُ الشَرطِ ، فإنَّ جزمهُ بـ « إذا » يدلُّ على جزمِهَا للجزاءِ ؛ لأَنَّهُ ليسَ لنا أداةٌ تجزمُ الشَّرطَ فَقط ، بل متى صَحَّ/١١٧ب/ جَزمها لَهُ جُزمِ الجَزاءُ ، وبالعكسِ ، ولو جعلَ الشيخُ « متى » موضِعَ « إذا » لكانَ جَاريًا على الكثيرِ[5] الفَاشي ، وَلم يَحتجْ إلى أنْ يخرجَهُ على مذهبِ الكُوفيينَ أو كانَ يبقِي « إذا » ويسقطُ « الهاءَ » ويقولُ : « يقبلُ » مَرفوعًا .

---

(١) وردت هذه الأبيات في « فتح المغيث » ١ / ١٦٢.
(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٨.
(٣) الرسالة (١٢٦٧) .
(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٨.
(٥) في (ب) : « الكبير » .

قولُه : (**الخصاصَةُ**)[١] هي الفَقرُ، وكَذا الخَصاصُ .

قولُه : (**فَتجَمل**)[٢] بالجيمِ، أي : فأظهِرِ الجميلَ، ولا تشكُ حالَكَ إلى غَيرِ الذِي خلقكَ .

وَقولُه : (**إلى آخرِ البيوتِ الأربعةِ**) يَعني : مِن أولِ هَذهِ المقولةِ، وقد أصلحهُ الشيخُ بأنْ قال : « الأبيات » . قالهُ شَيخُنا البرهَانُ .

قولُه : (**في نوعِ الحَسنِ**)[٤] تَتمَّةُ كلامِ ابنِ الصَلاحِ هُنا : « ولهَذا احتجَّ الشَّافِعيُّ بمرسلاتِ سَعيدِ بنِ المسيبِ ؛ فَإنها وَجدَت مسانيدَ مِن وجوهٍ أُخرَ، ولا يختص ذلكَ عِندهُ بإرسالِ ابنِ المسيبِ كَما سَبقَ، وَمن أنكر هَذا زاعمًا أنَّ الاعتمادَ حينئذٍ يَقعُ على المسَندِ دونَ المرسلِ، فَيقع لغوًا لا حَاجَةَ إليهِ ؛ فَجوابُهُ : بالمسندِ يتبينُ صِحة الإسنادِ الذِي فيهِ الإرسالُ، حَتى يحكمَ لَهُ معَ إرسالهِ بأنَّهُ إسنادٌ صحيحٌ، تقومُ بهِ الحُجةُ على ما مَهدْنا سبيلهُ في النَّوعِ الثَّاني، وإنَّما ينكرُ هَذا مَن لا مذاقَ لَهُ في هَذا الشأنِ »[٥] . انتهى .

وسَيأتي لَهُ مزيدُ بيانٍ في حَاشيةِ قولِه : « فإنْ يقل فالمسندُ المعتمدُ » معَ ما سبقَ في نوعِ الحَسنِ .

قولُه : (**إنَّه حَكَى هناكَ**)[٦]، أي : ابنُ الصَّلاحِ ذكرَ كَلامَ الشَّافعيِّ في نَوعِ الحَسنِ، والنَّاظِم أسقطهُ، وَنبهَ عليهِ بقولِهِ : « كَما يجيءُ » .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٨.

(٢) المصدر السابق .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ١٣٠.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٨.

قولُه : (**ووجهُ الاعتراضِ عليهِ**)[١] لا يقالُ : الجَوابُ عَنهُ أنَّهُ أرشدَ إلى /١١٨أ/ بقيةِ كَلامِ الشَّافِعي ، ليعلمَ بقيةَ الشُّروطِ ؛ لأنا نقولُ : العَادةُ في مثلِ هَذا أنْ يكونَ الكَلامُ المطويُّ لا حاجةَ إليه في المسألةِ المَذكورةِ .

قَولُه : (**كبار التابعينَ**)[٢] الظاهرُ أنَّ المعيارَ إنَّما هوَ كَونُ جلِّ روايةِ التَّابعي عَن الصحابةِ ، ولو كان صَغيرًا ، وَأمَّا إذا كانَ جُلُّ روايتِهِ عَن التابعينَ ؛ فإنَّه لا يقبلُ مرسلُه ولو كانَ كبيرًا[٣] ، وإلى ذلِكَ يرشد كَلامُ الشّافِعي الآتي في قولِه : « والآخر : كثرةُ الإحالةِ ... » إلى آخرِه .

قولُه : (**معَ وجودِ الشَّرطينِ**)[٤] ، أي : فَهذهِ الثلاثةُ شُروطٍ معتبرةٌ ، معَ كلِّ قرينةٍ منَ السبعِ ، التي قَوَّى بهَا الشّافِعي المرسَلَ[٥] .

قولُه : (**بإسنادَيهما إليهِ**)[٦] عجيبٌ ! أمَّا أولًا : فإنَّ كلًّا منَ الطَّريقينَ ينتهي إلى الأصمِّ[٧] ، فالإسنادَان ينتهيانِ حينئذٍ إلى الأصمِّ ، ومِن ثَم إلى الشّافِعي طريقٌ واحدَةٌ وهيَ : الربيعُ عنِ الشّافعيّ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٩.

(٢) المصدر السابق .

(٣) في (ب) : « كثيرًا » .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٩.

(٥) انظر الرسالة فقرة (١٢٦٣) وما بعدها .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٠٩.

(٧) هو أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان النيسابوري الأصم ، ولَد المحدّث الحافظ أبي الفضل الورّاق ، كان حسن الأخلاق كريمًا ينسخ بالأجرة ، ورحل إليه خلق كثير ، قال الحاكم : « ما رأيت الرحالة في بلد أكثر منهم إليه » ، توفي سنة (٣٤٦هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء ١٥ / ٤٥٢، وشذرات الذهب ٢ / ٣٧٣.

وأمَّا ثانيًا: فإنَّ بينَ كلٍّ منَ الخَطيبِ والبَيهقِي، وَبينَ الأصمِّ واحدًا فقط[١]، فلو أبرزهُ لم يخل بالاختصارِ، أو كانَ يقولُ: عَن شَيخِهما بدلَ بإسنادَيهما[٢].

وقول الشّافِعي: «على صحةِ مَا قبل[٣] عَنهُ»[٤] لفظُه «قبل» في مثلِ هَذا الموضعِ مراد بهَا: أخذ، وحَملَ، وَرَوى.

قولُه: (**فلا أعلمُ واحِدًا**)[٥]، أي: منهُم (**يُقبَل**) بالضمِّ على البناءِ للمجهولِ (**مرسلُهُ**) مرفوعٌ لنيابتِه عَنِ الفَاعلِ.

قولُه: (**أحببنا أن نقبلَ مرسلَه**)[٦] قالَ الشَّافِعي بعدَ هَذا: «ثُمَّ لا تنتهض[٧] الحجَّةُ بهِ انتهاضَها[٨] بالحديثِ المسنَدِ» وكانَ ينبغِي للشيخِ ألا يحذفَ ذلِكَ.

قولُه: (**لَم يسمِّ إلا ثقةً**)[٩] لا يُقال: كانَ ينبغي الاكتفاءُ بهَذا الشَّرطِ، /١١٨ب/ ولا يُحتاجُ إلى تقييدِ كَونهِ مِن كبارِ التابعينَ، لأنَّا نَقولُ: إذا كانَ مِن صغارِهم، أو كثرت روايتُه عنِ التابعين[١٠]، وإنْ كانَ كبيرًا، غلب على الظنِّ أنَّ[١١]

---

(١) انظر: كلام الشافعي في الكفاية: ٤٠٥.

(٢) في (ب): «بإسنادهما».

(٣) الذي في الرسالة فقرة (١٢٦٥): «من قبل».

(٤) الرسالة فقرة (١٢٦٥).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٠.

(٦) المصدر السابق.

(٧) في (ف): «تنقض».

(٨) في (ف): «انتقاضها».

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١١.

(١٠) في (ف): «التابعي».

(١١) «أنَّ» من (ف) فقط.

بينهُ وبينَ الصحابةِ اثنينِ، فإذا سَلِم لَنا كونُ شَيخِه ثقةً، لَم ندرِ مَا حالُ شَيخِ شَيخِه.

قال شَيخُنا: «لكن معَ وجودِ الشَّرطينِ، وهما: كونهُ إذا سَمَّى لا يسمِّي إلا ثِقةً، وكونهُ مِن كبارِ التابعينَ، ينبغي ألا يحتَاج إلى عاضِدٍ».

قولُه: (**فليحمل النظم...**) [1] إلى آخرِه، الظَّاهِرُ أنَّ المحمَلَ الأولَ أظهرُ وأرجحُ؛ لأنَّ الكلامَ في المرسلِ، وَهوَ إنَّما رد للجهلِ بهذا[2] المحذوف، فإذا عُلم أنَّهُ لا يحذفُ إلَّا ثقةً تقوّى بذلِكَ، ولا يَضرُّ كونُه يروي المسنداتِ عَن الضعفاءِ لأنَّهُ بإبرازِ رجالِ المسندِ تَخلّصَ منَ العُهدةِ. وتقديرُ البيتِ في قولِه: «وافقهم إلا بنقصِ لَفظ» وافقهم[3]، فإنْ خالفَهم رُدَّ مُرسلُه، إلا إذا كَانت مخالفتُه بالنقصِ، وَهلِ المرادُ بالمخالفةِ المنافاةُ، أو مَا هوَ أعمُّ حتى يدْخلَ ما إذا وَردَ أحدُهُما مُطلقًا، والآخرُ مُقيدًا، ونحوه؟

الظَّاهرُ أنَّ المرادَ ما هوَ أَعمُّ، فإنْ زادَ أحدُهما زيادةً مستقِلةً، فحكمُها حكمُ الحَديثِ المستقِلِّ، فيتوقفُ فيها حَتى تعتضدَ.

قولُه:

١٢٩- فإنْ يُقَلْ: فالمسندُ المعتَمدُ فقُلْ: دليلان به يعتضدُ

سَبقَ بيانُه، وأنَّ الفخرَ الرازي حَملَهُ على ما إذا كانَ المسندُ أيضًا لا يقومُ بنفسهِ، فكلٌّ مِنهمَا حينئذٍ يعتضدُ بالآخرِ، وأنَّ المختارَ أنْ يُركبَ مِن كلامِه وكلامِ ابنِ الصلاحِ الذِي سبقَ قريبًا جَوابُه، فيقالُ: فائدتُه تظهرُ بأنْ ينظرَ، فإنْ كان ضَعيفًا يصلحُ لأنْ يَنجبرَ/١١٩أ/ فَهمَا[4] حينئذٍ كالمرسلينِ، كلٌّ منهما يعتضد بالآخرِ،

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١١.

(٢) في (أ): «هذا».

(٣) لم ترد (ب).

(٤) في (ف): «فيهما».

كَما تقدَّم في كلامِ الشافِعي ، وإنْ كانَ فوقَ ذلِكَ أفادَنا المسندُ أنَّ ذلِكَ السَّاقِطَ في طَريقِ المرسَلِ مَقبولٌ ، ثُمَّ يرجحُ هَذا المسندُ بانضمامِ المرسَلِ إليهِ على مسندٍ آخرَ في رتبتهِ لَم يعتضِد .

قالَ شَيخُنا : وقولُ الشافِعي : « فإنْ شَركَه الحفَّاظُ المأمونونَ »[1] . لا يشملُ ما إذا كانَ المسندُ ضَعيفًا ، وقَد تَقدمَ مَا فيهِ عند قولِه : « فإنْ يقل يحتجُّ بالضعيفِ » .

قولُه : (**تبيَّنَّا صحةَ المرسلِ**)[2] ، أي : صحةَ ذلك الموضعِ ، السَّاقطِ منهُ مَا بينَ التابعي وبينَ النبي ﷺ ، وأنَّ ذلِكَ السَّاقِطَ مقبولٌ ، وَهذا كَما ترى يتعلقُ بالطريقِ . وأمَّا المتنُ فربَّما عارضَهُ شيءٌ ، فَيرجحُ حينئذٍ بمَا عَضدَ بهِ ، وَقد عُرفَ أنَّ مذهبَ الشافِعي في المرسَلِ - بل وَمطلقِ الانقطاعِ - أعدلُ المذاهب ؛ لأنَّ قولَ النبي ﷺ في هذا الحديثِ الصحيحِ : « ثُمَّ يَفشو الكذِبُ » يدلُّ على أنَّ الكذِبَ كانَ موجودًا ، والذي يكونُ بعدَ القرونِ الثلاثةِ فَشوُه وَانتشارهُ .

قال شَيخُنا في خطبةِ كتابهِ « لسانِ الميزان » : « وقد حَكَى القاضِي عبدُ اللَّه بنُ عيسَى بنِ لَهيعةَ[3] ، عَن شيخٍ منَ الخوارجِ أنَّه سَمِعَه يقولُ بعدَ ما تابَ : إنَّ هَذهِ الأحاديثَ دينٌ ، فانظروا عَمن تأخذونَ دينَكُم ، فَإنَّا كنَّا إذا هَوينا أمرًا صيّرناهُ حَديثًا . حدَّثَ بهَا عبدُ الرحمانِ بنُ مَهدي الإمامُ ، عن ابنِ لَهيعَةَ ، فَهي من قديمِ حَديثهِ الصحيحِ . وهذهِ والله/١١٩ب/ قَاصمةُ الظَّهرِ للمحتجينَ بالمراسيلِ ؛ إذ بدعةُ الخوارجِ كَانت في صدرِ الإسلامِ ، والصَّحابةُ رضي اللَّه عنهم متوافرونَ ، ثُمَّ في عَصرِ التَّابعينَ فَمن بَعدَهم . فَربما سمعَ الرجلُ السُّنّي - يَعني : مِن أحدٍ مِنهُم[4] - فَحدّثَ

---

(١) في (ف) : « المأمونين » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٢.

(٣) كذا في (أ) و(ب) ولسان الميزان ، وفي (ف) : « عبد اللَّه بن لهيعة » .

(٤) ما بين الشارحتين جملة توضيحية مِن البقاعي .

بهِ ، ولم يذكرْ مَن حَدَّثَهُ بهِ ، تحسِينًا للظنِّ بهِ ، فيحملهُ عَنهُ غيرهُ ، ويجيءُ الذِي يحتجُّ بالمقاطيعِ فَيحتجُّ بهِ ، ويكونُ أصلهُ ما ذكر ، فلا حَول ولا قوةَ إلا باللهِ » . ثمَّ قالَ : « وقالَ حمادُ بنُ سلمةَ : حَدَّثني شَيخٌ لهم - يَعني : الرافضةَ - قالَ : كنَّا إذا اجتمعنا ، فَاستحسَنَّا شيئًا جعلناهُ حديثًا . وقالَ مُسَبِّحُ[1] بنُ الجَهمِ الأسلَميُّ التَّابِعي : كانَ رجلٌ منَّا في الأهواءِ مدةً ، ثُمَّ صار إلى الجماعةِ ، وقالَ لنا[2] : أنشدكُم اللَّه أنْ تَسمعوا[3] مَن أحدٍ مِن أصحابِ الأَهواءِ ؛ فإنّا والله كنَّا نروي لكُمُ الباطِلَ ، ونَحتَسبُ الخيرَ في إضلالكُم . وقالَ زهيرُ بن معاويةَ : حَدَّثنا محرزُ أبو رجَاء ، وكان يرى[4] القدر ، فَتابَ منهُ فقالَ : لا تروا عَن أحدٍ مِن أهلِ القدرِ شَيئًا ، فوالله لَقد كنَّا نضعُ[5] الأحاديثَ ، ندخل بهَا الناسَ في القَدرِ ، نَحتَسبُ بهَا ، فالحكمُ للَّه »[6] .

قولُه :

١٣٠- وَرَسَموا مُنْقَطِعًا عَن رَجُلِ وَفي الأصُولِ نَعْتُهُ: بِالمُرْسَلِ

مَعني « رَسموا » سَمُّوا مِن الرَّسم ، وَهوَ الأثرُ ، والمادةُ تدورُ على الإعلامِ ، قالَ في « القاموسِ »[7] : « الرَّسمُ الأثرُ ، وبقيتُه ، والروسمُ الداهيةُ ، وطابعٌ يطبع بهِ رأس الخَابيةِ ، كالراسوم ، والعلامةِ ، وثوبٌ مُرسَّم كمعظَّم[8] مخطّط » . وقالَ ابنُ الصلاحِ

---

(١) في لسان الميزان الطبعة القديمة : « مسيح » بالياء .

(٢) لم ترد في (ب) ، وهي من (أ) و(ف) واللسان .

(٣) قوله : « أن تسمعوا ... » ، أي أنشدكم اللَّه ألا تسمعوا ... ، على غرار قوله تعالى : ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء : ١٧٦] .

(٤) في (ب) : « يروي » .

(٥) في (ب) : « نصنع » .

(٦) لسان الميزان ١ / ٢٠٣ - ٢٠٥ .

(٧) القاموس المحيط مادة (رسم) باختصار .

(٨) في (ف) : « كعظم » .

- بعدَ ما نقلَ عَن الحاكمِ [١] - : «وَهوَ في بعضِ/١٢٠أ/ المصنفاتِ المعتبرةِ في أصولِ الفِقهِ[٢]، معدودٌ في أنواعِ المرسَلِ»[٣].

وعن شيخِنا الحافظِ بُرهانِ الدين: أنَّ جمهورَ أهلِ الحَديثِ على أنَّ «عَن رجلٍ» متصلٌ، في إسنادِهِ مجهولٌ، وقَد نَظَمَهُ فقالَ:

قلتُ الأصحُّ أنَّهُ متصِلُ لكنَّ في إسنادِهِ مَن يُجهلُ

وَهَذا هُوَ التحقيقُ، أنَّ هَذا ليسَ مُرسلًا ولا منقطعًا؛ لأنهُ لا ينطبقُ عليهِ تَعريفُ واحدٍ منهما، بل هوَ مُتصِلٌ، في إسنادِهِ راوٍ مبهمٌ، وَهذا إذا لَم يُعنعنْ كَما إذا قيل[٤]: «رجلٌ قالَ: حَدثني فلانٌ»، فإنْ عنعنَ الرجلُ المبهمُ لَم يُحكَمْ عليهِ بالاتصالِ؛ و[٥] لاحتمالِ أنْ يكونَ ذلِكَ المبهَمُ مدلِّسًا، فيقالُ: هَذا ظاهرُه

---

(١) ص ٢٨، وتابعه على هَذا تلميذه البيهقي في «سننه الكبرى» ٣ / ٣٣٣ و ٤ / ٥٤ و٧ / ١٣٤. قال ابن الملقن في «المقنع» ١ / ١٣٣: «وتبع الحاكم ابن القطان، فقالَ: إنه منقطع». وانظر: بيان الوهم والإيهام ٥ / ٢٠٨(٢٤٢١). وما نقله عن الحاكم لم ينقله على وجهه، إذ شرط الحاكم لتسميته منقطعًا عدم التصريح باسمه في طريق أخرى، فأهمل ابن الصلاح هذا القيد، وحمّل الحاكم تبعة ذلك، وهو عدم تسميته مرسلًا، ثُمَّ لو سلمنا جدلًا بأن الحاكم لا يسميه مرسلًا بل منقطعًا، فلا تمنع تسميته بالمنقطع من تسميته مرسلًا، فإن الحاكم صرّح في بدء النوع التاسع (٢٧) بالتغاير بينهما فقال: «معرفة أنواع المنقطع من حديث وهو غير المرسل».

(٢) أراد به كتاب «البرهان» لإمام الحرمين: إذ قال فيه ١ / ٦٣٣: «وقول الراوي: أخبرني رجل، أو عدل موثوق به، من المرسل أيضًا». وانظر بلا بد: تعليقنا على معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٩ هامش (٣).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٩ - ١٣٠.

(٤) في (ب): «أقبل».

(٥) الواو لم ترد في (أ) و(ب).

الاتصالُ، فيه مبهمٌ[١]. وعبارةُ الشَّيخِ في «النُّكتِ»: «اقتصرَ المصنِّفُ[٢] على هَذينِ القَولين - أي: إنهُ مرسَلٌ أو منقطعٌ - [٣] وَكلٌّ مِن القَولينِ خلافُ ما عليهِ الأكثر؛ فإنَّ الأكثرينَ ذَهبوا إلى أنَّ هَذا متصلٌ، في إسنادهِ مَجهولٌ» ثُمَّ قالَ: «وما ذكَره المصنِّفُ عَن بعضِ المصنفاتِ المعتبرةِ، ولَم يُسمِّهِ فالظاهرُ أنهُ أراد بهِ «البرهانَ» لإمامِ الحَرمين»[٤] ثُمَّ قالَ: «وما ذكرهُ المصنِّف عَن بعضِ كُتبِ الأصولِ قَد فَعلهُ أبو داودَ في كِتابِ «المراسيلِ»[٥]، فيروي في بعضها ما أبهمَ فيهِ الرجلُ؛ ويجعلهُ مرسلًا؛ بل زادَ البيهقيُّ على هَذا في «سُننهِ»[٦] فجعلَ ما رواهُ التابعيُّ عَن رجلٍ منَ الصَّحابةِ لَم يسمَّ مرسلًا، وليسَ هَذا منهُ بجيدٍ، اللهمَّ إلا إنْ كانَ يسميهِ مرسلًا، ويجعلُه حُجةً كمراسيلِ الصَّحابةِ فهوَ قَريبٌ. وقد/١٢٠ب/ روى البخاريُّ، عَن الحميدي، قالَ: إذا صحَّ الإسنادُ عَن الثقاتِ إلى رَجل مِن أصحاب النَّبي ﷺ فهوَ حُجةٌ، وإنْ لَم يسمَّ ذَلِكَ الرجلُ، وقالَ الأثرمُ[٧]: قلتُ لأبي عبدِ اللَّه - يعني:

---

(١) جاء في حاشية نسخة (ب): قال السخاوي: «وكذا قيد القول بإطلاق الجهالة بما إذا لم يجئ مسمى في رواية أخرى، وإذا كان كذلك فلا ينبغي المبادرة إلى الحكم عليه بالجهالة إلا بعد التفتيش لما ينشأ عنه من توقف الفقيه عن الاستدلال به للحكم، مع كونه مسمى في رواية أخرى، وليس بإسناده ولا متنه ما يمنع كونه حجة» فتح المغيث ١ / ١٦٨ - ١٦٩، وانظر: جامع التحصيل: ٩٦، والنكت لابن حجر ٢ / ٥٦١ وبتحقيقي: ٣٣٦.

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي ابن الصلاح».

(٣) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٤) انظر: البرهان ١ / ٤٠٧.

(٥) انظر على سبيل المثال حديث (١٣٩).

(٦) انظر على سبيل المثال: السنن الكبرى ٣ / ٣٣٣ و٤ / ٥٤ و٧ / ١٣٤.

(٧) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الإسكافي الأثرم الطائي، وقيل: الكلبي، أحد الأعلام، ومصنف «السنن»، وتلميذ الإمام أحمد، له مصنف في علل الحديث، اختُلِفَ في سنة وفاته، =

أحمدَ بنَ حنبلٍ - إذا قالَ رَجلٌ مِن التابعينَ : حَدّثَني رجلٌ مِن أصحابِ رَسولِ اللَّه ﷺ ولم يُسمِّهِ ، فالحديث صَحيحٌ ؟ قالَ : نَعم[١] . وَقد ذكرَ المصنِّفُ في آخرِ هَذا النوعِ التَّاسعِ أن الجَهالةَ بالصحابيِّ غَيرُ قادحةٍ ؛ لأنَّهم كلَّهم عدولٌ[٢] . وحكاهُ الحافظُ أبو محمدٍ عبدُ الكريمِ الحَلبيُّ[٣] في كتابِ « القِدحِ المعلى » عَن أكثرِ العُلماءِ .

انتهى[٤] . نَعَم ، فَرَّقَ أبو بكرٍ الصَّيرفيُّ مِن الشافعيةِ في كتابِ « الدلائلِ » بين أنْ يرويه التَّابِعيُّ عَن الصَّحابيِّ مُعنعنًا ، أو معَ التَّصريحِ بالسماعِ ، فقالَ : وإذا قالَ في الحديثِ بعضُ التابعينَ : عَن رجلٍ من أصحابِ النَّبي ﷺ ، لا يقبلُ ؛ لأنِّي لَم[٥] أعلم ، سَمعَ التَّابِعيُّ مِن ذَلِكَ الرجلِ ، إذ قَد يُحدِّثُ التَّابِعيُّ عَن رجلٍ وعن رجلينَ عَن الصَّحابيِّ ، ولا أدري هل أمكنَ لقاء ذَلِكَ الرجلِ أم لا ؟ فَلو علمتُ إمكانَهُ منهُ لجعلتُه كمدركِ العَصرِ . قالَ : وإذا قالَ سمعتُ رجلًا مِن أصحابِ النبي ﷺ قُبِلَ ؛ لأنَّ الكلَّ عدولٌ . انتهى كلامُ الصَّيرفي . وَهوَ حَسنٌ متجهٌ ، وكلامُ مَن أطلقَ قَبولَه ، محمولٌ على هَذا التفصيلِ واللَّهُ أعلمُ »[٦] انتهى كَلامُ الشَّيخِ في « النكتِ » .

ولا يتجهُ كَلامُ الصَّيرفي إلا بعدَ تَقييدِ المعنعنِ بكونِه مُدلسًا . وقَولهُ في إمكانِ التقائِهِ يدلُّ على اكتفائِهِ بالمعاصرةِ ، وقد عرفت أنَّ الصَّحيحَ خلافهُ[٧] ، والله الموفق .

= قال الذهبي : أظنه مات بعد الستين ومائتين .

انظر : سير أعلام النبلاء ١٢ / ٦٢٣، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٥٧٠.

(١) أسنده إليه الخطيب في الكفاية (٥٨٥ت ، ٤١٥هـ) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ١٣٢.

(٣) في (ف) : « الحليمي » خطأ .

(٤) لم ترد في التقييد .

(٦) التقييد والإيضاح : ٧٣ - ٧٤.

(٧) من قوله : « قوله : في إمكان التقائه ... » إلى هنا لم يرد في (ب) و(ف) .

قولُه : (وفي/١٢١أ/ **البُرهانِ لإمامِ الحَرمينِ ..**)[١] إلى آخرِه ، هوَ مِن فروعِ تَسميةِ المنقطعِ مرسَلًا ، بعدَ تسليم أنَّ هَذا مِن المنقطِعِ .

قولُه : (**التي**[٢] **لَم يسمَّ حاملها**)[٣] أي : إنهُ يحتملُ أن يكونَ ذَلِكَ الكتابُ جوابًا ، وذلكَ الحَامِلُ رسول المكتوبِ إليهِ ، أعيدَ الجوابُ على يدهِ ، وَهوَ كَافرٌ .

قولُه : (**إذا سَمى الأصلَ باسمٍ لا يعرفُ بهِ**)[٤] يدخلُ فيهِ « المهملُ » ، كَما إذا قالَ : حَدثني محمدٌ مثلًا ، وفي مشَايخِه جَماعةٌ كلٌّ مِنهُم اسمهُ محمدٌ ، وبعضُهم ضعيفٌ ، و« المجهول » ، كَما إذا قالَ : حَدثني فلانُ بنُ فُلانٍ الفُلانيُّ باسمهِ ، واسمِ أبيهِ ونَسبهِ مَثلًا ، وكانَ معَ هَذا مجهولًا ، لا يعرفُ .

قولُه : (**كالمرسَلِ**)[٥] في أنَّهُ مردودٌ إلّا إن اعتضدَ .

قولُه : (**قلتُ ...**)[٦] إلى آخرِه ، مُنْصَبٌّ إلى هَذهِ الصُّورةِ الأخيرةِ .

قولُه[٧] :

١٣١- أمَّا الّذِي أرْسَلَهُ الصَّحَابِيْ فَحُكمُهُ الوَصْلُ عَلى الصَّوَابِ

(**يسمِّى في أصولِ الفِقهِ**)[٨] قالَ الشَّيخُ في « النكتِ » : « اعتُرِضَ عليهِ بأنَّ المحدّثينَ أيضًا يذكرونَ مراسيلَ الصحابَةِ ، فَما وجهُ تخصيصهِ بأصولِ الفِقهِ ؟

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٢.

(٢) في (ب) : « الذي » ، والمثبت من (أ) و(ف) ، وهو الموافق لشرح التبصرة .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٣.

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

(٦) المصدر السابق .

(٧) زاد بعدها في (ف) : « في قوله » .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٣.

والجوابُ: أنَّ المحدّثينَ وإن ذكروا مراسِيلَ الصَّحابةِ، فَإنَّهم لَم يختَلِفوا في الاحتجاجِ بهَا، وأما الأُصوليونَ فَقد اختلَفوا فيها»[١]، ثُمَّ ذكر قولَ الأُستاذِ[٢]، وأنَّ عَامَّة أهلِ الأُصولِ خَالفوهُ، فاحتجوا بهَا.

قولُه: (**إذ قَد سَمعَ جماعةٌ مِن الصَّحابةِ مِن بعضِ التَّابعينَ**)[٣] استقرئ ما وقعَ مِن روايةِ الصَّحابةِ عَن التابعينَ، فلم يوجدْ فيهِ حكمٌ مِن الأَحكامِ، وإنما ذَلِكَ مجردُ قَصصٍ وأخبارٍ، هَكذا حَفظتُ مِن شيخِنا، وقالَ شيخُهُ المصنِّفُ: إنَّ ذَلِكَ إنَّما/١٢١ب/ هوَ بحسبِ الأكثرِ[٤].

قالَ في «النكتِ»: «وقد صنَّفَ الحافِظُ أبو بكر الخطيبُ، وغيرهُ في روايةِ الصَّحابةِ عَن التابعينَ، فبلغوا جَمعًا كَثيرًا، إلا أنَّ الجوابَ عَن ذَلِكَ: أن روايةَ الصَّحابةِ عَن التابعينَ[٥]، غالبُها ليست أحاديثَ مرفوعةً، وإنما هيَ مِن الإسرائيلياتِ، أو حكاياتٍ، أو موقوفاتٍ، وبلَغني أنَّ بعضَ أهلِ العلمِ أنكرَ أنْ يكونَ قد وَجَدَ شَيئًا مِن روايةِ الصَّحابةِ، عَن التابعينَ، عَن الصَّحابةِ، عَن النَّبي ﷺ، فرأيتُ أنْ أَذكرَ هنا ما وقعَ لي مِن ذَلِكَ للفائدةِ، فمِن ذَلِكَ:

حَديثُ سهلِ بنِ سَعدٍ، عَنْ مروانَ بنِ الحَكمِ، عَن زيدِ بنِ ثابتٍ: «أنَّ النَّبي ﷺ أملى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[٦] فجاءَ ابنُ أمِّ مكتومٍ... »

---

(١) التقييد والإيضاح: ٧٩ - ٨٠.

(٢) عنى بهِ الأستاذ أبا إسحاق الإسفراييني.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣١ - ٢١٤.

(٤) وقد جمع العراقي في كتابهِ «التقييد والإيضاح» العديد من هذه الروايات فانظرها في صفحة ٧٦ - ٧٩.

(٥) من قوله: «فبلغو جمعًا كثيرًا... » إلى هنا سقط من (ف).

(٦) النساء: ٩٥.

الحَديثَ رواهُ البخاريُّ[١]، والنَّسائي[٢]، والترمذيُّ[٣]، وقالَ: «حَسنٌ صحيحٌ».

وحديثُ السَّائبِ بنِ يزيدَ، عَن عبد الرحمانِ بنِ عبدٍ[٤] القَارِيّ، عَن عمرَ بنِ الخَطابِ رضي اللَّه عنه، عَن النَّبي ﷺ قالَ: «مَن نامَ عَن حَزبهِ أو عَن شَيءٍ منهُ، فقرأهُ ما بينَ صلاةِ الفَجرِ إلى صَلاةِ الظُّهر، كُتبَ لَهُ كأنَّما قَرأهُ منَ الليلِ». رواهُ مسلمٌ[٥]، وأصحابُ السُّننِ الأربعةِ[٦].

وحديثُ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ، عنْ أمِّ كلثوم بنتِ أبي بكرٍ الصديقِ، عَن عائشةَ رضي اللَّه عنهما[٧] أنَّ رجلًا سألَ النَّبيَّ ﷺ عَن الرجلِ يجامعُ ثُمَّ يُكسِلُ[٨]، هَل عليهمَا مِن غُسلٍ؟ - وعائشةُ جَالِسةٌ - فقالَ: «إنّي لأفعلُ ذلكَ أنا وهذهِ، ثُمَّ نغتسلُ». أخرجهُ مسلمٌ[٩].

وحديثُ عَمرو بنِ/١٢٢أ/ الحَارثِ المصطلقي، عَن ابنِ أَخي زينبَ امرأةِ عبدِالله بنِ مَسعودٍ، عَن زينب امرأةِ عبدِ اللَّه بنِ مسعودٍ[١٠]، قالت: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ فقالَ: «يا معشرَ النساءِ تَصدقنَ، ولَو مِن حليكنَّ، فإنكنَّ أكثرُ أهلِ

---

(١) صحيح البخاري: ٤ / ٣٠ (٢٨٣٢) و٦ / ٥٩ (٤٥٩٢).

(٢) المجتبي ٦ / ٩.

(٣) الجامع الكبير (٣٠٣٣).

(٤) في (أ): «عبيد» خطأ. والمثبت من (ب) و(ف).

(٥) صحيح مسلم ٢ / ١٧١ (٧٤٧).

(٦) سنن أبي داود (١٣١٣)، وابن ماجه (١٣٤٣)، وجامع الترمذي (٥٨١)، والمجتبى ٣ / ٢٥٩.

(٧) عبارة «رضي اللَّه عنهما» لَم ترد في (ب) و(ف) وهي في التقييد.

(٨) جاء في حاشية (أ): «أي لَم ينزل».

(٩) صحيح مسلم ١ / ١٨٧ (٣٥٠).

(١٠) عبارة: «عن زينب امرأة عبد اللَّه بن مسعود» لم ترد في (ف).

جَهنمَ يومَ القِيامَةِ » رواهُ الترمذيُّ[١] ، والنَّسائِيُّ[٢] ، والحديثُ متفقٌ عليهِ[٣] مِن غيرِ ذكرِ ابنِ أخي زينبَ ، جَعلاهُ مِن روايةِ عمرو بنِ الحَارثِ ، عَن زينبَ نفسها ، واللَّهُ أعلمُ .

وحديثُ يَعلى بنِ أميةَ ، عَن عنبسةَ بنِ أبي سُفيانَ ، عَن أختِه أمِّ حبيبةَ عَن النبي ﷺ قالَ : « مَن صَلّى ثنتي عَشرةَ ركعةً بالنهار ، أو بالليلِ بُنِيَ لهُ بيتٌ في الجنةِ » رواهُ النسائيُّ[٤] .

وحَديثُ عبدِ اللَّه بنِ عُمرَ ، عَن عبد اللَّه بنِ محمدِ بنِ أَبي بكرٍ الصديقِ ، عَن عائشةَ قالتْ : قالَ رسولُ اللَّه ﷺ : « ألم تَرَي أنَّ قومَكِ حينَ بنوا الكعبةَ قَصروا عَن قواعدِ إبراهيم ... » الحديثَ . رواهُ الخطيبُ في كتابِ « روايةِ الصَّحابةِ عَن التابعينِ » بإسنادٍ صَحيحٍ ، والحديثُ متفقٌ عَليه[٥] مِن طريقِ مالكٍ ، عَن ابْنِ شِهابٍ ، عَن سالمِ بْنِ عبدِ الله ، أنَّ عبدَ اللَّه بنَ محمدِ بن أبي بكرٍ أخبرَ عبدَ اللَّه ابنَ عمرَ ، عَن عائشةَ بذلكَ ، فجعَله مِن روايةِ سَالمٍ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدٍ ، وهذا يشهدُ لصحةِ طَريقِ الخَطيبِ ، أنَّ ابنَ عمرَ سَمعهُ مِن عبدِ اللَّه بنِ محمدٍ ، عن عائشةَ ، واللَّهُ أعلمُ .

---

(١) جامع الترمذي (٦٣٥) .

(٢) السنن الكبرى (٩٢٠٠) .

وأخرجه أيضًا : أحمد ٦ / ٣٦٣، وابن ماجه (١٨٣٤) .

(٤) صحيح البخاري ٢ / ١٥٠ (١٤٦٦)، وصحيح مسلم ٣ / ٨٠ (١٠٠٠) (٤٥) (٤٦) . وأخرجه أيضًا : الترمذي (٦٣٦) وقال : « أبو معاوية وهم في حديثه ، فقال : عن عمرو بن الحارث ، عن ابن أخي زينب . والصحيح إنما هو عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب » .

(٤) السنن الكبرى (١٤٧٠) .

(٥) صحيح البخاري ٢ / ١٧٩ (١٥٨٣)، وصحيح مسلم ٤ / ٧٩ (١٣٣٣) .

وَحديثُ ابنِ عمرَ، عَن صفيةَ بنتِ أبي عبيدٍ، عَن عائشةَ: «أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ رخصَ للنساءِ في الخُفينِ/١٢٢ب/ عندَ الإحرامِ». رواهُ الخطيبُ في الكتابِ المذكورِ، والحديثُ عندَ أبي دَاودَ[١] من طريقِ ابنِ إسحاقَ، قَالَ: ذكرتُ لابنِ شهَابٍ فقَالَ: حَدثني سَالِمٌ، أنَّ عبدَ اللَّه كَانَ يصنعُ ذَلِكَ - يَعني: قطع الخُفينِ للمرأةِ المحرمةِ - ثُمَّ حَدثتهُ صفيةُ بنتُ أَبِي عبيدٍ، أنَّ عَائِشَة حَدثتها: «أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قَدْ كَانْ رَخصَ للنساءِ في الخفين» فَتركَ ذَلِكَ.

وحَديثُ جابرِ بن عبدِ الله، عَن أَبِي عَمرٍو مَولى عَائِشَة - واسمُه ذكوانُ - عَن عَائِشَة: «أنَّ النَّبي ﷺ كَانَ يكونُ جنبًا فَيريدُ الرقادَ، فَيتوضأُ وَضوءهُ للصَّلاةِ، ثُمَّ يرقدُ». رَواه أحمد في «مسندهِ»[٢]، وفي إسنادهِ ابنُ لَهيعةَ[٣].

وحَديث[٤] ابنِ عباسٍ قَالَ: «أتى عليَّ زمانٌ وأنا أقول: أولادُ المسلمينَ مَعَ المسلمينَ، وأولادُ المشركينَ مَعَ المشركينَ، حَتَّى حَدَّثَني فلانٌ، عَن فلانٍ: أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ سُئِلَ، فقَالَ: «الله أعلمُ بما كانوا عاملينَ»، قَالَ: فلقيتُ الرجل فأخبرَني، فأمسكتُ عَن قولي»، روَاهُ أحمدُ في «مسندِه»[٥]، وَأبو داود الطيالِسي أَيْضًا في «مسندِه»[٦]، وإسناده صحيحٌ، بيَّن راويهِ[٧] عن الطيالسي - وهو يونسُ

---

(١) سنن أبي داود (١٨٣١).

(٢) مسند الإمام أحمد ٦ / ١٢٠.

(٣) من قوله: «وحديث جابر...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٤) جاء في حاشية (أ): «البخاري عن ابن عباس - رضي اللَّه عنهما - قال: سئل رسول اللَّه ﷺ عن أولاد المشركين فقال: اللَّه إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين. وعن أَبي هريرة سأل النَّبيّ عن ذراري المشركين، فقال اللَّه أعلم بما كانوا عاملين» ذكره في باب الجنائز.

(٥) مسند الإمام أحمد ٥ / ٣٧ و ٤١٠.

(٦) مسند الطيالسي (٥٣٧).

(٧) في (ب) و(ف): «رواية» وهو خطأ.

ابنُ حبيبٍ - أنَّ الصحابيَّ المذكورَ في هَذا الحَديثِ، هُوَ أُبي بنُ كعبٍ، وكذا قَالَ الخطيبُ، وترجمَ لَه في «روايةِ الصَّحابةِ عَن التابعينَ»: عبد اللَّه بن عباسٍ، عَن صاحبٍ لأُبي بنِ كَعبٍ.

وحديثُ ابنِ عمرَ، عَن أسماءَ بنتِ زَيدِ بنِ الخَطابِ، عَن عبدِ اللَّه بنِ حنظلةَ بنِ أبي عَامرٍ: «أنَّ النَّبي ﷺ أمرَ بالوضوءِ لكلِّ صلاةٍ طَاهرًا، أَو غيرَ طَاهرٍ، فَلما شَقَّ ذلكَ /١٢٣أ/ عَليهِم أمرَ بالسواكِ لكلِّ صَلاةٍ»، رواهُ أبو داودَ[١] مِن طريقِ ابنِ إسحاقَ، عَن مُحمدِ بنِ يَحيى بنِ حِبانَ، عَن عبدِ اللَّه بنِ عَبد اللَّه بنِ عُمرَ، قَالَ: قلتُ[٢]: أرأيتَ تَوضُّؤَ ابنِ عمرَ لكلِ صَلاةٍ طاهِرًا، أَوْ غَيرَ طاهِرٍ، عَمَّ ذلكَ؟ قَالَ: حَدثَتْهُ أسماءُ بنتُ زيدِ بنِ الخَطابِ: أنَّ عبدَ اللَّه بنَ حنظلةَ بنِ أَبي عَامرٍ حَدَّثَها ...[٣] فذكره.

وفي روايةٍ عَلقها أبو دَاود، وأسندَهَا الخَطيبُ إِلَى[٤] عبيدِ اللَّه بنِ عبد اللَّه بنِ عمرَ، كَذا أوردهُ الخطيبُ في روايةِ ابن عمرَ، عَن أسماءَ، والظاهرُ أَنَّهُ مِن روايةِ ابنِه عبدِ اللَّه بنِ عبدِ اللَّه بنِ عمرَ، عَن أسماءَ، وإنْ كانت حَدثَتْ بِهِ ابنَ عمرَ نَفسَهُ، وكذا جَعلَ المزي في «تهذيبِ الكَمالِ»[٥] الراويَ عنها عبدَ اللَّه بنَ عبدِ اللَّه بنِ عمرَ.

وَحديثُ ابنِ عمرَ، عَن أسماءَ بنتِ زيدِ بنِ الخَطابِ، عَن عبدِ اللَّه بنِ حنظلةَ: أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «لَولا أنْ أشقَّ عَلَى أُمتي لأمرتُهم بالسواكِ عندَ كلِّ صَلاةٍ» رواهُ الخَطيبُ فِيهِ[٦].

---

(١) سنن أبي داود (٤٨).

(٢) في (ف): «قلنا».

(٣) في (ب): «حدثتها».

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) تهذيب الكمال ٨ / ٥١٧ (٨٣٧٦).

(٦) أي: في كتاب «رواية الصحابة عن التابعين».

وحَديثُ سُليمانَ بنِ صُرد، عَن نافعِ بنِ جُبيرِ بنِ مطعمٍ، عَن أبيهِ، قَالَ: تذاكروا غسلَ الجنابةِ عندَ النَّبي ﷺ، فَقَالَ: «أمَّا أنا فأفيضُ عَلَى رأسِي ثلاثًا ...» الحديثَ، رواهُ الخَطيبُ، وَهو متفقٌ عَليهِ[1] مِن روايةِ سليمانَ، عَن جبيرٍ، لَيْسَ فِيهِ نَافعٌ.

وَحديثُ أَبي الطفيل عَن بكرِ بن قرواش[2]، عَن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «شَيطانُ الردهةِ يحدرهُ رجلٌ مِن بجيلةَ ...» الحديثَ، رواهُ أبو يَعلى الموصلي فِي «مسندهِ»[3]، قَالَ صَاحبُ «الميزانِ»[4]: «بكرُ بنُ قرواشٍ لا يعرفُ، والحَديثُ منكرٌ».

وحديثُ أَبِي هُريرَةَ، عَن أمِّ/١٢٣ب/ عبدِ اللَّه بنِ أبِي ذباب، عَن أمِّ سَلمةَ، سَمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «مَا ابتلى اللَّه عَبدًا ببلاءٍ وَهُوَ عَلَى طريقةٍ يكرهُها، إلا جعلَ اللَّه ذلكَ البلاءَ له كفارةً» رَواهُ ابنُ أَبِي الدُّنيا فِي كتابِ «المرضِ والكفاراتِ»[5] وَمن طريقِه الخَطيبُ.

وحديثُ ابنِ عمرَ، عَن صَفيةَ بنتِ أبي عُبيدٍ، عن[6] حفصَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «مَن لَم يُجمعِ الصَّومَ قبلَ الصُّبحِ فلا صَومَ لهُ»[7].

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٧٣ (٢٥٤)، وصحيح مسلم ١ / ١٧٧ (٣٢٧).

(٢) جاء في حاشية (أ): «بالقاف».

(٣) مسند أبي يعلى (٧٥٣).

(٤) ميزان الاعتدال ١ / ٣٤٧ (١٢٩١).

(٥) أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤ / ٢٨٠، ونسبه إلى ابن أَبي الدنيا، وقال: «وأم عبد اللَّه ابنة أَبي ذباب لا أعرفها».

(٦) «عن» مكررة (أ).

(٧) لم أجده من هذا الطريق، وهو من حديث عبد اللَّه بن عمر، عن حفصة عند أبي داود (٢٤٥٤). والترمذي (٧٣٠)، والنسائي ٤ / ١٩٦ و١٩٧، وابن خزيمة (١٩٣٣) مرفوعًا، لكن الصواب =

وَحديثُ ابنِ عمرَ، عَن صفيةَ، عن حفصَةَ، عنه ﷺ: «لا يُحرِّمُ من الرضاعِ إلّا عشرُ رضَعاتٍ فَصاعِدًا» رَواهما الخَطيبُ، وفي إسنادِهِمَا مُحمدُ بنُ عمرَ الواقِدي[١].

وحديثُ [أنسٍ][٢] عَن وقاصِ بنِ ربيعةَ، عَن أبي ذرٍّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ فيمَا يرويهِ عن ربهِ عز وجل: «ابنَ آدمَ، إنَّك إنْ دنوتَ مِني شِبرًا دنوتُ منكَ ذراعًا ...» الحديثَ[٣].

وحديثُ أبي الطُّفيلِ، عَن عبد الملك[٤] ابنِ أخِي أَبي ذرٍّ، عن أبي ذرٍّ[٥] قالَ: إنَّ رسولَ اللَّه ﷺ أَخبرني: «أنَّهم لَنْ يُسلطوا على قتلي، وَلَن يفتنوني عَن ديني ...» الحديث.

وَحديثُ أبِي أُمامةَ، عَن عَنبسةَ بنِ أبي سُفيانَ، عن أمِّ حبيبةَ، سَمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «ما مِن رجلٍ مُسلمٍ يحافظُ على أربعِ ركعاتٍ قَبل الظهرِ، وأربعٍ بعدَ

= أن إسناده معلول بالوقف، ورفعه خطأ والصواب أنه موقوف كما جزم بذلك البخاري في تاريخه الصغير ١ / ١٣٤، ونقله عنه الترمذي في علله الكبير ١ / ٣٤٨، وصوب وقفه كذلك النسائي في الكبرى ٢ / ١١٧ - ١١٨، والدارقطني في العلل ٥ / الورقة ١٦٣ وتفصيل طرقه مع ترجيحاتها مفصل في كتابي الجامع في العلل بسر اللَّه إتمامه وطبعه.

(١) وهو متروك الحديث. انظر: تهذيب الكمال ٦ / ٤٥٢، وميزان الاعتدال ٣ / ٦٦٢ (٧٩٩٣).

(٢) ما بين المعكوفين سقط من جميع النسخ الخطية، واستدركته من التقييد: ٧٩.

(٣) لم أقف عليه من هذا الوجه.

(٤) في جميع النسخ الخطية: «عبد الرحمان» ولعله تحريف؛ لأنه جاء مخالفًا لما في التقييد، ممّا يؤكد ذلك ما جاء في ترجمة «أبي الطفيل» إذ روى عن: «عبد الملك ابن أخي أبي ذر»، ولم يرو عن أحد اسمه «عبد الرحمان»، والله أعلم. انظر: تهذيب الكمال ٤ / ٣٨ (٣٠٥١).

(٥) عبارة: «عن أبي ذر» لم ترد في (أ) و(ب).

الظُّهرِ، فَتمسُّه النّارُ»[١].

وحديثُ أبي الطفيلِ، عَن حلامِ بنِ جَزلٍ، عَن أَبي ذرٍّ مَرفوعًا: «النَّاسُ ثلاثُ طبقاتٍ... » الحديثَ.

رَوَى هذهِ الأحاديثَ أيضًا الخَطيبُ بأسانيدَ ضعيفةٍ. فَهذهِ عِشرونَ حَديثًا مِن روايةِ الصَّحابةِ، عن التابعينَ، عَنِ الصَّحابةِ مَرفوعةً، /١٢٤أ/ ذكرتُها للفائدةِ، واللَّهُ أعلمُ»[٢].

قولُه: (**وَرَوى كعبٌ أيضًا عنِ التابعينَ**)[٣] يَعني: فيحتملُ أنْ يكونَ ذلكَ الذي رَواهُ الصَّحابي، عن كعبٍ ونحوهِ، قد رواهُ كعبٌ، عَن تَابعيٍّ آخرَ، لَكنْ لم يوجدْ في سندٍ منَ الأسانيدِ صَحابيٌّ شَيخهُ تَابعيٌّ، ذلكَ التابعيُّ شَيخهُ في ذلكَ السندِ تَابعيٌّ.

قولُه: (**وفي بعضِ كُتبٍ**)[٤] قالَ في «النكتِ»: «وفي بعضِ شروحِ «المنارِ» في الأصولِ للحنفيةِ.. » إلى آخرِه[٥].

قولُه[٦]: (**فَقد قالَ الأستاذُ أبو إسحاقَ**)[٧] وكَذا قالَ القاضِي

---

(١) لم أقف عليه من هذا الطريق. وهو من طريق عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة عند: أحمد ٦ / ٣٢٥ و ٤٢٦، وأبي داود (١٢٦٩)، وابن ماجه (١١٦٠)، والترمذي (٤٢٧) و(٤٢٨)، والنسائي ٣ / ٢٦٤، وابن خزيمة (١١٩١).

(٢) التقييد والإيضاح: ٧٨ - ٧٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٤.

(٤) المصدر السابق.

(٥) التقييد والإيضاح: ٨٠، وانظر: أصول السرخسي: ٣٥٩، وأصول البزدوي ٢ / ٤، وقال السرخسي: «لا خلاف بين العلماء في مراسيل الصحابة رضي الله عنهم أنها حجة».

(٦) لم ترد في (ب) و(ف).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٤.

أبو بكرٍ[١] البَاقلاني، وهو عَجيبٌ منَ القَاضِي؛ فإنَّ مالكًا وَأتباعَه يَقبلونَ المرسَلَ مطلقًا، فكيفَ إذا كانَ مرسلُ صحابيٍّ، ونقلَ عنِ ابنِ كثيرٍ أنَّهُ قالَ: «وذكرَ ابنُ الأثيرِ وَغيرُه في ذلِكَ خِلافًا»[٢]. وَكذا نقلَ عنهُ أنَّهُ قالَ: «والحافِظُ البيهقيُّ في كتابِهِ «السُّننِ الكَبيرِ»[٣] وَغيرِه يُسمِّي ما رواهُ التَّابعيُّ، عن رَجلٍ منَ الصَّحابةِ - يَعني: بلفظِ الإبهامِ - [٤] مُرسلًا[٥]، فإنْ كَان يذهبُ معَ هذا إلى أنَّهُ ليسَ بحجةٍ، فيلزمهُ أنْ يكونَ مرسَلُ الصَّحابةِ أيضًا ليسَ بِحجَّةٍ»[٦]. انتهى.

(١) جاء في حاشية (أ): «هوَ مالكي».

(٢) اختصار علوم الحديث ١ / ١٥٩، وبتحقيقي: ١١٨.

(٣) انظر السنن الكبرى ١ / ١٩، وقارن بمعرفة السنن والآثار ٣ / ٨٤.

(٤) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٥) قال ابن حجر في «نكته» ٢ / ٥٦٤، وبتحقيقي: ٣٣٩: «وقد بالغ صاحب «الجوهر النقي» في الإنكار على البيهقي بسبب ذلك، وهو إنكار متجه». وقال العراقي في «التقييد»: ٧٤ معقبًا على صنيع البيهقي: «وهذا ليس منه بجيد، اللهم إلا إن كان يسميه مرسلًا، ويجعله حجة كمراسيل الصحابة فهو قريب».

قلت: هو في كلا الحالين مخالف لما اصطلح عليه أهل الحديث.

(٦) اختصار علوم الحديث ١ / ١٦٠، وبتحقيقي: ١١٩.

الْمُنْقَطِعُ[١] وَالْمُعْضَلُ[٢]

قولُه:

١٣٢- وَسَمِّ بِالْمُنْقَطِعِ: الَّذِي سَقَطْ قَبْلَ الصَّحابِيِّ بِهِ رَاوٍ فَقَطْ
١٣٣- وَقِيلَ: مَا لَمْ يَتَّصِلْ، وَقَالا: بِأَنَّهُ الأَقْرَبُ لا اسْتِعْمَالا

---

(١) انظر في المنقطع:
معرفة علوم الحديث: ٢٧ - ٢٩، والكفاية (٥٨ت، ٢١هـ)، والتمهيد ١ / ٢١، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١٣٢، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٨٠ - ١٨٢، والتقريب: ٨٥، والاقتراح: ٢٠٨، ورسوم التحديث: ٧١، والمنهل الروي: ٤٦ - ٤٧، والخلاصة: ٦٨ - ٦٩، والموقظة: ٤٠، وجامع التحصيل: ٣١، واختصار علوم الحديث: ١ / ١٦٢ وبتحقيقي: ١١٩، والشذا الفياح ١ / ١٥٧، والمقنع ١ / ١٤١، ومحاسن الاصطلاح: ٦٤، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥١، وتنقيح الأنظار: ١٣٢، ونزهة النظر: ٦٤، والمختصر: ١٣١ - ١٣٢، وفتح المغيث ١ / ١٤٩، وألفية السيوطي: ٢٤، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٧٥، وفتح الباقي ١ / ٢٠٤، وتوضيح الأفكار ١ / ٣٢٣، وظفر الأماني: ٣٥٤ - ٣٥٥، وشرح شرح نخبة الفكر: ٤١٢، واليواقيت والدرر ٢ / ٣، وقواعد التحديث: ١٣٠، ولمحات في أصول الحديث: ٢٣٣.

(٢) انظر في العضل:
معرفة علوم الحديث: ٣٦، والكفاية (٥٨ت، ٢١هـ)، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١٣٥، والإرشاد ١ / ١٨٣، والتقريب: ٥٩، والاقتراح: ٢٠٨، ورسوم التحديث: ٧٣، والمنهل الروي: ٤٧، والخلاصة: ٦٨، والموقظة: ٤٠، وجامع التحصيل: ٣٢، واختصار علوم الحديث ١ / ١٦٧ وبتحقيقي: ١٢٣، والشذا الفياح ١ / ١٥٩، والمقنع ١ / ١٤٥، ومحاسن الاصطلاح: ٦٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥١، وتنقيح الأنظار: ١٣٢، ونزهة النظر: ٦٣، والمختصر: ١٣١، وفتح المغيث ١ / ١٤٩، وألفية السيوطي: ٢٤، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٧٥، وفتح الباقي ١ / ٢٠٤، وتوضيح الأفكار ١ / ٣٢٣، وظفر الأماني: ٣٥٥، وشرح شرح نخبة الفكر: ٤٠٩، واليواقيت والدرر ٢ / ٣، وقواعد التحديث: ١٣٠، ولمحات في أصول الحديث: ٢٣٥.

١٣٤- وَالمُعضَلُ : السَّاقِطُ مِنْه اثْنَانِ فَصَاعِدًا ، وَمِنْهُ قِسْمٌ ثَانِ
١٣٥- حَذْفُ النَّبِيِّ وَالصَّحَابِيِّ مَعَا وَوَقْفُ مَتْنِهِ عَلَى مَنْ تَبِعَا

قولُه : (راوٍ فَقط)[١] ، أي : في الموضعِ الواحِدِ ؛ وَذلكَ أنَّ الراوِيَ للجنسِ ، فَإنَّما تكونُ وحدة السَاقِطِ مِن الرواةِ قَيدًا بالنسبةِ إلى موضعٍ واحِدٍ ، وإلّا فَلو تَعددتِ المَواضِعُ لَم يضرَّ تعددُ السَاقِطِ في تسميتِهِ مُنقطعًا مَا لم يَتوالَ ، فلَو سَقطَ منَ السَّندِ اثنانِ فصاعدًا ، لا على التَّوالي ، بل مِن كلِّ مَوضعٍ واحِدٌ فَقط ، كانَ منقطعًا مِن موضعين ، أو مواضِعَ[٢] ، كما ذُكرَ في الشَّرحِ .

قولُه : (**وقالا بأنهُ/١٢٤ب/ الأقربُ**)[٣] رُبَّما التَبسَ فيهِ الأمرُ عَلى مَن لم ينظرِ الشَّرحَ ، فلا يَدرِي : هل هَذهِ ألفُ الإطلاقِ ، فَيصرفَ إلى ابنِ الصَلاحِ ، أو ألف التثنيةِ فيصرفَها إلى الشيخين ؛ لأنهما من أهلِ الاصطلاحِ ، وجائزٌ أنْ يقولا إنَّ هذا أقربُ ، لكنَّ قرينةَ حكايةِ الاستعمالِ - أي : استعمالُ مَن لَهم الاصطلاحُ - تُبعدُ أنْ يكونَ المرادُ الشيخينِ لأنَّهما منَ الأقدمينَ ، وأولئكَ يندرُ أنْ ينقُلوا الاصطلاح عَن غيرِهم ؛ فإنَّهم هُم أهلُ الاصطلاحِ .

وَقولُه : (**الأقربُ**)[٤] ، أي : مِن حَيثُ اللغَةُ .

قولُه : (**اثنانِ فَصاعِدًا**)[٥] ، أي : معَ التوالي ، كَما في الشَّرحِ و« صَاعدًا » مَعمولٌ لِفعلٍ مَحذوفٍ ، أي : فَاذهبْ في السقوطِ صَاعِدًا ، وَشرطُ التوالي لا يُفهمُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٣٢) .
(٢) في (ب) : « موضع » .
(٣) التبصرة والتذكرة (١٣٣) .
(٤) المصدر السابق .
(٥) التبصرة والتذكرة (١٣٤) .

مِنَ النَّظمِ؛ فكانَ ينبغي التنبيهُ عليهِ بعدَ هذهِ الأبيات الأربعةِ بأنْ يقولَ:

أو كانَ سَاقِطًا بموضعين فليسَ مُعضلًا بغيرِ مين

نقلَ هذا عن شَيخِنا البرهانِ، وهو غَيرُ وافٍ، فَلو قالَ:

والشَّرطُ في ساقِطه التَّوالي والانفراد ليسَ بالإعضَالِ

لكانَ أحسَنَ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**ومِنهُ قِسمٌ ثَانٍ**)[1] إنْ قيلَ: هوَ داخِل في قولِه: «اثنانِ فصَاعِدًا» فالجوابُ: المنعُ؛ لأنَّ الضَّميرَ في قَولِهِ: «منه» يَرجعُ إلى السَّندِ، فتقديرُ قَولِه: «والمعضَلُ السَاقِط مِن إسنادِهِ اثنانِ»، والنَّبي ﷺ مسندٌ إليهِ، وليسَ هوَ منَ السَّندِ، وأيضًا فالإعضالُ مِن مباحثِ الإسنادِ، وإذا ذُكرَ النَّبيُّ ﷺ كانَ/١٢٥أ/ الكَلامُ في الرفعِ، وَهوَ مِن مباحثِ المتنِ، وكَذا إذا حُذفَ ذِكرُه ﷺ كانَ الكلامُ فِي الوقفِ، وَهو من مباحثِ المتنِ أيضًا، وَكذا إذا حُذِفَ الصَّحابيُّ أيضًا؛ فإنَّه يكونُ مَقطوعًا، وهوَ مِن مَباحثِ المتنِ أيضًا[2]، فَلا يدخلُ ذلكَ في قولِه: «اثنانِ فصاعِدًا»؛ لأنَّ ذلكَ كالمستثنَى صريحًا في قواعِد هَذا العِلمِ، حَتى لا يختلطَ البحثُ في الإسنادِ بالبحثِ في المتنِ، فاحتاجَ أنْ ينصَّ عليهِ؛ لوجودِ صُورةِ سقط اثنينِ معَ التوالي.

قولُه: (**وقالَ ابنُ عبدِ البَرِّ...**)[3] إلى آخرِه، يقتضي أنَّ المنقطعَ يطلقُ على جميعِ الأنواعِ التي تَرجعُ إلى السَّقطِ منَ السَّندِ، وَخُصَّ كلٌّ مِنهَا باسمٍ، كالمعضَلِ، والمعلقِ، والمرسَلِ، وأنَّ كلًّا منها دَاخلٌ تحتَ المنقطِعِ دخولَ الأخصِّ تحتَ الأعمِّ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٣٤).

(٢) من قوله: «وكذا إذا حذف الصحابي» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٦.

قولُه : (**عَن بعضِهِم**)[١] هَذا القَولُ يشبهُ أنْ يكونَ قولَ مَن حدَّ المرسَلَ : بأنَّهُ ما سقطَ من إسنادِهِ رَاوٍ[٢] .

قولُه : (**ما رواهُ من دون التَّابعينَ عنِ الصَّحابةِ**)[٣] يُفهِمُ اشتراطَ الوصولِ إلى الصحابيِّ ، وليسَ كذلكَ ، فإنَّه لو ذُكِر أثرٌ عمَّن دونَ الصحابةِ ، وسَقَط من أثنائهِ رجلٌ سُمِّيَ منقطعًا ، ويدخلُ في كلامِ ابنِ الصلاحِ أيضًا ما لو سقَط منهُ اثنانِ فصاعدًا ، ولو معَ التوالي ؛ فإنَّهُ قالَ : « من دون التابعينَ » وذلكَ يشملُ من دونهُ بقليلٍ ، أو كثيرٍ ، ولا يخفى ما فيه ، اللهمَّ إلا أنْ يُعتنَى بهِ فيقالَ : المثالُ يخصصهُ . واللَّهُ أعلمُ .

قولُه : (**والمعضلُ**)[٤] قالَ ابنُ الصلاحِ : « وهو لقبٌ لنوعٍ خاصٍّ منَ المنقطعِ ، فكلُّ معضلٍ منقطعٌ ، وليسَ كلُّ/١٢٥ب/ منقطعٍ معضلًا ، وقومٌ يُسمونهُ مرسلًا كما سبقَ »[٥] .

قولُه : (**من موضعٍ واحدٍ**)[٦] قال الشيخُ في « النكتِ » : « وهذا مرادُ المصنِّفِ ويوضحُ مرادَهُ المثالُ الذي مَثَّلَ بهِ بعدُ ، وهوَ قولُه : ومثاله ما يرويهِ تابعُ التابعيِّ ... »[٧] إلى آخرِه .

قولُه : (**فهوَ معضَل ، بفتحِ الضادِ**)[٨] ينبغي أنْ يعلمَ أنَّ ذلكَ غيرُ مطَّردٍ ، بل

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٦.

(٢) ينظر كلام الحافظ ابن حجر في النزهة : ٨١ - ٨٢ في التفريق بين المرسل والمنقطع.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١٣٤).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ١٣٥.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٦.

(٧) التقييد والإيضاح : ٨١.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٧، والعبارة لابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : ١٣٦.

قد يستعملونَ لفظة «مُعضِل» بكسرِ الضادِ؛ وذلكَ لأنَّهُ يوجدُ في كلامِهم أحيانًا وصفُ الحديثِ الذي لم يسقطْ من إسنادِه شيء بأنَّهُ مُعضِلٌ، فهذا إنما يريدونَ بهِ أنَّهُ مُشكِلٌ، فهوَ مكسورُ الضادِ[1].

قلتُ: قولُه: (**وهو اصطلاحٌ مشكلٌ من حيثُ اللغةُ**)[2]، أي: لأنَّ مَفْعَلًا - بفتحِ العينِ - لا يكونُ إلا من ثلاثيٍّ لازمٍ عُدِّيَ بزيادة الهمزةِ، وهذا لازمٌ معَ الزيادةِ. وأجابَ: بأنَّهُ وجدَ لهُ قولهم: «أمرٌ عضيلٌ»، أي: مستغلقٌ شديدٌ.

قلتُ: يريدُ أنَّ من المقررِ: أنَّ «فعيلًا» مبالغة فاعلٍ لا يكونُ من رباعي، وإنما يكون من ثلاثي، وهوَ هنا لازمٌ لتفسيرهم لهُ بمستغلقٍ شديد، فيكونُ مثل جليسٍ وكريم، من جلسَ وكَرُمَ، فيقالُ: عضل الأمرُ إذا اشتدَّ، كما يقالُ: أعضل، فإذا ثبَت أنَّه من ثلاثيٍّ لازمٍ عُدِّيَ بالهمزةِ، فقيلَ: أعضلهُ، كما يقالُ: أكرمهُ، وأجلسهُ، والمعضلُ في الاصطلاحِ من هذا؛ لأنهم أعضلوه، فيصيرُ كما قالوا: ظلم الليلُ وأظلمَ هوَ، وأظلمهُ الله. هذا ما كانَ ظهرَ لي، ثم وجدتُ ما يؤيدُ أنَّه مرادهُ، قالَ

---

(١) جاء في نسخة (ب): ونقل هذا السخاوي عن ابن حجر فقال: «واعلم أنه قد وقع - كما أفاده شيخنا - التعبير بالمعضل في كلام جماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة، بل الإشكال في معناه، وذكر لذلك أمثلة، ولم يذكر فيها ما رواه الدولابي في «الكنى» من طريق خليد بن دعلج، عن معاوية بن قرة، عن أبيه رضي الله عنه رفعه: «من كانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاته»، وقال: هذا معضل يكاد يكون باطلًا، قال شيخنا: فأما أن يكون يطلق على كل من المعنيين، أو يكون المعرف به وهو المتعلق بالإسناد بفتح الضاد، والواقع في كلام من أُشير إليه بكسرها، ويعنون به المستغلق الشديد أي: الإسناد والمتن، قال: وبالجملة فالتنبيه عليه كان متعينًا» انتهى. وانظر: النكت لابن حجر ٢ / ٥٧٥ - ٥٧٩، وبتحقيقي: ٣٤٩- ٣٥٢، وفتح المغيث ١ / ١٧٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٧.

الشيخُ في «النكتِ»[١]: «إنَّ المصنِّفَ أملى حينَ/١٢٦أ/ قراءةِ الكتابِ عليهِ أنَّ فعيلًا يدلُّ على الثلاثي».

قالَ: «فعلى هذا يكونُ لنا عَضَلَ قاصرًا، وأعضلَ متعديًّا وقاصرًا، كما قالوا: ظَلَمَ الليلُ، وأظلمَ الليلُ، وأظلمَ اللَّهُ الليلَ». انتهى.

قال الشيخُ: «وقد اعترَض عليهِ[٢] بأنَّ «فعيلًا» لا يكونُ من الثلاثيِّ القاصرِ.

والجوابُ: أنَّهُ إنما لا يكونُ من الثلاثيِّ القاصرِ إذا كانَ «فعيلٌ» بمعنى «مفعول» فأما إذا كانَ بمعنى «فاعلٍ» فيجيءُ منَ الثلاثي القاصرِ، كقولكَ: حريصٌ من حَرَصَ، وإنما أرادَ المصنِّفُ بقولهم: «عضيلٌ» أنَّهُ بمعنى فاعل، من عَضَلَ الأمرُ فهوَ عاضِلٌ وعضيل، واللَّهُ أعلمُ.

وقرأتُ بخطِّ الحافظِ شرفِ الدينِ الحسنِ بن عليٍّ الصيرفيِّ على نسخةٍ من كتابِ ابنِ الصلاحِ في هذا الموضعِ: دلنا قولهم: «عضيل» على أنَّ في ماضيه عضل، فيكونُ أعضلهُ منهُ، لا من أعضلَ هوَ، وقد جاءَ: ظلمَ الليلُ، وأظلمَ، وأظلمهُ الله، وغطشَ، وأغطشَ، وأغطشهُ الله»[٣]. انتهى.

وغطشَ - بمعجمةٍ، ثم مهملةٍ، ثم معجمةٍ - أي: أظلمَ.

قولُه: (**لا التفاتَ في ذلكَ إلى معضِل - بكسر الضادِ -**)[٤]، أي: التفاتًا يشكلُ على ما مضى من إثباتِ كونِه متعديًا، وإنْ كانَ مثلَ «عضيل» في المعنى - أي: في اللزومِ - من جهةِ أنَّ معناهُ مستغلقٌ شديدٌ، ليوجبَ ذلكَ أنَّهُ غيرُ مُتعدٍّ معَ

---

(١) التقييد والإيضاح: ٨٢.

(٢) جاء في حاشية (أ): «ابن الصلاح».

(٣) التقييد والإيضاح: ٨٢.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٧.

وجودِ الهمزةِ، فحينئذٍ لا يكونُ للهمزةِ[١] أثرٌ في التعديةِ؛ فلا يصحُّ معضَلٌ - بالفتحِ - لأنَّهُ لا يكونُ إلا من متعدٍّ، لا التفاتَ إلى ذلكَ؛ لأنَّهُ ليسَ بأولِ فعلٍ استُعمِلَ لازمًا ومتعديًا، نحوَ: أَسلَمَ الرجلُ، فهوَ مسلمٌ، وأسلمتُه أنا/١٢٦ب/ إلى كذا، وآمنَ فهوَ مؤمنٌ، وآمنتُه أنا من فلانٍ، واللَّهُ أعلمُ.

هذا توجيهُ كلامِه، على أني وجدتُ النصَّ في كلامِ أهلِ اللغةِ على أنَّ أعضلَ متعدٍّ، قالَ الإمامُ عبدُ الحقِّ في كتابِهِ «الواعي»: «العضلُ الداهيةُ التي أعضلت، أي: غلبت». وقالَ: «أعضلَ الأمر إذا اشتدَّ، وداءٌ عضالٌ، أي: شديدٌ أعيا الأطباءَ وأعضلهم فلم يقوموا بهِ».

وقالَ صاحبُ «القاموسِ»[٢]: «عضَّل عليه: ضيَّقَ، وبهِ[٣] الأمرُ اشتدَّ، كأعضل وأعضلهُ، وتعضلَ الداءُ الأطباءَ وأعضلهم، وداءٌ عضالٌ، كغُرابٍ: مُعْيٍ غالبٌ». انتهى.

والمادةُ تدورُ على الاشتداد، من عضلة الساقِ، وهي اللحمةُ التي في باطنِهِ.

ونقلَ عبدُ الحقِّ، عن قاسمٍ: أنها كلُّ لحمٍ اجتمعَ، قالَ: وقالَ الخليلُ: كلُّ لحمةٍ اشتملت على عصبةٍ. انتهى.

وتارةً يكونُ الاشتدادُ ناظرًا إلى المنعِ، وتارةً إلى الضيقِ والغلبةِ؛ فالمعنى إذن: أنَّ الذي أَسقطَ من الحديثِ راويين متواليينِ شدَّد في المنعِ من فهمِ الساقطِ؛ فإنَّه إذا كانَ الساقطُ واحدًا أمكنَ أن يعرفَ من تلميذِهِ وشيخِهِ، فإذا زادَ السقطُ واحدًا يليهِ زاد الإشكالُ، فهو إذن معضلٌ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**ومثلَ أبو نصرٍ**)[٤] قالَ ابنُ الصلاحِ قبل ذلكَ: «ومثالُه: ما يرويه

---

(١) زاد بعدها في (ف): «في».

(٢) القاموس المحيط مادة (عضل).

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: عضلَ».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٧.

تابعيٌّ التابعيِّ قائلًا فيهِ: قال رسولُ اللَّه ﷺ، وكذلكَ ما يروِيهِ مَن دونَ تابعيٌّ التابعيِّ، عن رسولِ اللَّه ﷺ، أو عن أبي بكرٍ وعمرَ وغيرِهما، غيرَ ذاكرٍ للوسائطِ بينهُ وبينهم»[1]/١٢٧أ/.

قولُه: (يقولُ مالكٌ بلغني عن أبي هريرةَ[2] رضي اللَّه عنه)[3]، أي: فإنَّهُ ورَد في بعضِ طرقه خارجَ «الموطأ»: مالكٌ، عن محمدِ بنِ عجلانَ، عن أبيهِ، عن

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٣٦.

(٢) هذا البلاغ في الموطأ (رواية يحيى الليثي (٢٨٠٦)، ورواية أبي مصعب الزهري (٢٠٦٤)، ورواية سويد بن سعيد (٧٧٩)، وهو في موطأ عبد اللَّه بن مسلمة القعنبي كما أسنده إليه الحاكم في معرفة علوم الحديث: (٣٧).

قلت: وقد روي موصولًا عن مالك: رواه إبراهيم بن طهمان، والنعمان بن عبد السلام.

ورواية ابن طهمان: عند الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٣٧، والخليلي في الإرشاد ١ / ١٦٤.

ورواية النعمان: عند الخليلي في الإرشاد ١ / ١٦٤ - ١٦٥؛ كلاهما (إبراهيم بن طهمان والنعمان ابن عبد السلام) عن مالك، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ... الحديث.

وقد خولف فيه مالك، فقد أسنده عن محمد بن عجلان: سفيان الثوري، عند الحميدي (١١٥٥)، وأحمد (٢ / ٢٤٧)، ووهيب بن خالد عند أحمد (٢ / ٣٤٢)، وسعيد بن أبي أيوب عند البخاري في الأدب المفرد (١١٩٢)، والليث بن سعد عند البخاري في الأدب المفرد (١٩٣)، والبيهقي في الكبرى (٨ / ٦)، وسفيان بن عيينة عند البغوي (٢٤٠٣)، لكن هؤلاء (سفيان الثوري، ووهيب، وسعيد بن أبي أيوب، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة) رووه عن ابن عجلان، عن بكير بن عبد اللَّه بن الأشج، كما في رواية الجمع، فقد أخرجه مسلم (٥ / ٩٣ حديث (١٦٦٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد اللَّه بن الأشج، عن العجلان.

فلعل هذا هو السبب الذي جعل الإمام مالكًا يذكره بلاغًا في موطئه؛ لأنه لم يضبطه جيدًا، ومن عجب أنّ الدكتور بشار عوّاد لم يتنبه إلى ذلك في تعليقه على موطأ مالك في روايته (رواية أبي مصعب، ورواية يحيى الليثي) بل لم يشر أبدًا إلى الرواية الموصولة من طريق مالك.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٧.

أبي هريرةَ ؛ فتبينَ أنَ الساقطَ اثنانِ متواليانِ ، وهذا يؤيدُ ما أسلفنا في الإسنادِ الذي فيه راوٍ مبهمٌ مثل « رجل » ، من أنَّهُ لا يُسمَّى متصلًا فيهِ مبهم إلا إذا صرَّحَ ذلكَ المبهمُ بالتحديثِ ممن فوقهُ ؛ لأنَّ مالكًا أخذَ عن أصحابِ أبي هريرةَ .

وقولُه هنا : (**بلغني**)[1] يعني : من مُبَلِّغ ، فهو مبهمٌ ، فلو لم يشترطِ التحديثَ لقلنا متصلٌ ، فإنَّه كثيرًا ما يكونُ بينهُ وبينَ أبي هريرةَ واحدٌ فقط ، وقد تبيَّنَ بخلافِ ذلكَ ، وأنَّ بينهما اثنينِ ، وبهذا يندفعُ ما استُشكِلَ بهِ قولُ أبي نصرٍ من أنَّهُ يجوزُ أنْ يكونَ الساقطُ بينَ مالكٍ وبينَ أبي هريرةَ واحدًا ؛ لسماعِ مالكٍ من سعيدٍ المقبري ، ونعيمِ المجمرِ ، ومحمدِ بنِ المنكدرِ ، وغيرِهم من أصحابِ أبي هريرَة ، والله الموفقُ .

قولُه : (**من قبيلِ المعضلِ**)[2] قالَ ابنُ الصلاحِ : « لما تقدمَ »[3] ، أي : من سقوطِ اثنينِ فصاعدًا من إسنادهِ . انتهى .

وهو من قبيلِ المعلقِ أيضًا ، ولا يَختصُّ بقولهم : قالَ رسولُ اللَّه ﷺ : « بل لو قال أحدُهم » : قالَ الشافعيُّ ، أو مالكٌ مثلًا لكانَ الحكمُ كذلكَ .

قال ابنُ الصلاحِ : « وسمَّاه الخطيبُ أبو بكرٍ الحافظُ في بعضِ كلامِه مرسلًا ، وذلكَ على مذهبِ مَن يُسمِّي كلَّ ما لا يتصلُ إسنادهُ مرسلًا كما سبقَ »[4] .

قولُه : (**ومنه قسمٌ ثانٍ**)[5] هذا له شرطانِ :

أحدهما : أنْ يجيءَ مسندًا من طريقِ ذلكَ الذي وُقِفَ عليهِ[6] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٧.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٨.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ١٣٨.

(٤) المصدر السابق .

(٥) التبصرة والتذكرة (١٣٤) .

(٦) بدل هذا في (ب) : « قوله » .

/١٢٧ب/ والثاني: أنْ يكونَ مما تجوزُ نسبتهُ إلى غيرِ النبيِّ ﷺ، مثلُ أنْ يكونَ للرأي فيهِ مجالٌ، أو يكونَ مما يمكنُ أخذُه عنِ الكتابيين، فإنْ لم يأتِ مسندًا من طريقِ ذلكَ الرجلِ من وجهٍ من الوجوهِ؛ فإنَّهُ لا يكونُ معضلًا؛ لأنَّهُ يحتمل أنْ يكونَ قالهُ من عندِ نفسهِ، فلم يتحققْ أنَّهُ سقطَ منهُ اثنانِ، ففاتَ شرطُ التسميةِ، وإنْ كانَ مما لا تجوزُ نسبتُه إلى غيرِ النبيِّ ﷺ كأنْ يقولَ التابعيُّ: «أُسرِيَ بي، ورأيتُ[1] ربي». ونحو ذلكَ مما يعلمُ أنَّهُ عنِ النبيِّ ﷺ؛ فهوَ مرفوعٌ حكمًا، وهو معضلٌ بالنظر إلى صورتهِ الظاهرةِ في سقوطِ اثنين منهُ، ومرسلٌ نظرًا إلى أنَّ النبيَّ ﷺ مذكورٌ فيه حكمًا، وإنْ كان لم يصرحْ بهِ.

قولُه: (**باستحقاقِ اسمِ الإعضالِ أولى**)[2]، أي: من اسمِ القطعِ والإرسالِ نظرًا إلى الصورةِ.

الْعَنْعَنَةُ[3]

قولُه:

١٣٦- وَصَحَّحُوا وَصْلَ مُعَنْعِنٍ سَلِمْ مِنْ دُلْسَةٍ رَاويهِ، واللِّقَا عُلِمْ
١٣٧- وَبَعْضُهُمْ حَكَى بِذَا إجماعَا و(مُسْلِمٌ) لَمْ يَشْرِطِ اجتِمَاعَا
١٣٨- لكِنْ تَعَاصُرًا، وَقِيلَ: يُشْتَرَطْ طُولُ صَحَابَةٍ، وَبَعْضُهُمْ شَرَطْ
١٣٩- مَعْرِفَةَ الرَّاوِي بالاخْذِ عَنْهُ، وَقِيلَ: كُلُّ مَا أَتَانَا مِنْهُ
١٤٠- مُنْقَطِعٌ، حَتَّى يَبِينَ الوَصْلُ، وَحُكْمُ (أَنَّ) حُكمُ (عَنْ) فَالجُلُّ

---

(١) في (ف): «أو رأيت».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٨.

(٣) ينظر في العنعنة:

المحدّث الفاصل: ٤٥٠، والتمهيد ١ / ١٢، وإكمال المعلم ١ / ١٦٤، والاقتراح: ٢٠٦، ومحاسن الاصطلاح: ١٥٥، والنكت على كتاب ابن الصلاح ٢ / ٥٨٣ وبتحقيقي: ٣٥٥.

١٤١- سَوَّوْا، وللقَطْعِ نَحَا (البَرْدِيجِي) حَتَّى يَبِينَ الوَصْلُ في التَّخْرِيجِ

قالَ شيخُنا: «مَن حَكَمَ بالانقطاعِ دائمًا شددَ[١]، ويليهِ مَن شرطَ طولَ الصحبةِ[٢]، ومنِ اكتفى بالمعاصرةِ سهَّلَ[٣]، والمذهبُ الوسطُ الذي ما بعدهُ إلا التعنتُ مذهبُ علي بنِ المديني والبخاري من أنَّهُ يشترطُ اللقاء فقط[٤].

وما أورده مسلمٌ عليهم من أنَّهُ يلزمهم ردُّ المعنعنِ دائمًا لاحتمالِ عدمِ السماعِ ليسَ بواردٍ؛ لأنَّ المسألةَ مفروضةٌ في غيرِ المدلسِ، ومتى فرضَ أنَّهُ لم يسمع ما عنعنهُ كانَ مدلسًا، فتنتفي المسألةُ من أصلها».

وقولُه: (**معرفةُ الراوي بالأخذِ عنهُ**)[٥] لا يطابقُ قولَه/١٢٨أ/ في الشرحِ: «أنْ يكونَ معروفًا بالروايةِ عنهُ» فإنَّ الأخذَ أخصُّ منَ الروايةِ، فالأخذُ عنِ الشخصِ التلقي منهُ بلا واسطةٍ، والروايةُ عنه النقلُ عنهُ، سواءٌ كانَ بواسطةٍ أم لا؛ فالعبارةُ المساويةُ لما في الشرحِ أنْ يقالَ[٦]: معرفةُ الراوي بنقلِ عنهُ.

---

(١) قال العلائي في «جامع التحصيل»: ١١٦: «وهذا القول حكاه ابن الصلاح ولم يسم قائله ونقله قبله القاضي أبو محمد الرامهرمزي في كتابه «المحدث الفاصل»: ٤٥٠ عن بعض المتأخرين من الفقهاء.

(٢) وهو قول الإمام أبي المظفر بن السمعاني. انظر: قواطع الأدلة ١ / ٣٧٤، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ١٨٧، وجامع التحصيل: ١١٦.

(٣) هو قول الإمام مسلم رحمه الله، وقد ادعى الإجماع عليه كما قال النووي. انظر شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ٣٣.

(٤) قال النووي: «وهو مذهب علي بن المديني والبخاري وأبي بكر الصيرفي الشافعي والمحققين، وهو الصحيح». وسيأتي كلام النووي لاحقًا. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ٣٣. وقال العلائي: «وهذا هو الذي عليه رأي الحذاق كابن المديني والإمام البخاري وأكثر الأئمة». جامع التحصيل: ١١٦.

(٥) التبصرة والتذكرة (١٣٩).

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: في النظم».

قولُه: (**وللقطعِ نحا البرديجي**)[١]، أي: وللقطعِ في الخبرِ الذي رواهُ الراوي بـ«أنَّ» ونحوها منَ الصيغِ المشبهةِ بـ«عن» في كونها تحتملُ عدمَ السماعِ مطلقًا، أي: سواءٌ كانَ قائلُها مدلسًا أو لا، لقيَ مَن رَوَى بها عنه أم لا.

قولُه: (**من أئمةِ الحديثِ وغيرهم**)[٢] قال ابنُ الصلاحِ عقبهُ: «وأودعهُ المشترطونَ للصحيحِ في تصانيفهم فيهِ وقبلوهُ»[٣].

قولُه: (**بشرطِ سلامةِ الراوي الذي رواهُ بالعنعنةِ منَ التدليسِ**)[٤]، أي: فإنْ كانَ مدلسًا لم تقبلْ عنعنتُه حتى يتبيَّنَ سماعُه لذلكَ الحديثِ ممن عنعنهُ عنهُ، قالَ الشافعي في بابِ تثبيتِ خبرِ الواحدِ: «وأقبلُ في الحديثِ حدثني فلانٌ، عن فلانٍ إذا لم يكن مدلسًا، ولا أقبلُ في الشهادةِ إلا سمعتُ، أو رأيتُ أو أشهدني»[٥].

قالَ الإمامُ أبو بكرٍ الصيرفي في شرحِهِ[٦]: «لأنَّ فلانًا، عن فلانٍ إذا لقيهُ فهوَ على السماعِ حتى يُعرفَ خلافهُ، وليسَ الناسُ على أنَّ عليهم ديونًا حتى يُعلمَ خلافه، فالشهادةُ تختصُ بأنْ يحتاطَ فيها من هذا الوجهِ». وقالَ الشافعيُّ: «فقالَ - يعني: شخصًا ناظرهُ[٧] - فما بالكَ قبلتَ مَن لم تعرفهُ بالتدليسِ أنْ يقولَ: عن، ويمكنُ[٨]

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٤١).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٩.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٣٩.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٩.

(٥) الرسالة فقرة (١٠١١).

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي على الرسالة».

(٧) هذه الجملة من البقاعي للتوضيح، وقد ذكرت عند تحقيقنا للرسالة بأن ليس هناك مناظرة حقيقية، وإنما هو تمثيل للإمام الشافعي، حتى يشمل القول ونقيضه، فيكون أثبت للحجة والقوة.

(٨) في الرسالة: «وقد يمكن».

فيهِ أنْ يكونَ لم يسمعهُ ؟ فقلتُ لهُ : المسلمونَ/١٢٨ب/ العدولُ عدولٌ أصحاءُ الأمرِ في أنفسهم »[١] . وقالَ الصيرفي : « المعنى : أني إذا عرفتُ العدلَ فهو على العدالةِ حتى أعلمَ الجرحَ ، وكذلكَ إذا علمتُ السماعَ فهوَ على السماعِ حتى أعلمَ التدليسَ ؛ فإذا علمته وقفته ، وما لم نجدْ لهُ فهوَ موقوفٌ على الاختبارِ »[٢] .

قولُه : (**وبشرطِ ثبوتِ ملاقاتهِ**)[٣] ، أي : فإنْ لم تثبتْ ملاقاتهُ لمن عنعنَ عنهُ وقفَ الحديث حتى يثبتَ اللقيُّ ، فقد عنعنَ أناسٌ عمن لم يلقوه ، مثل حديثِ : « كانَ رسولُ اللَّه ﷺ يستفتحُ الصلاةَ بالتكبيرِ ، والقراءة بالحمد للَّهِ ربِ العالمينَ ، وكانَ إذا ركعَ لم يشخص رأسهُ ولم يصوبهُ ، ولكن بينَ ذلكَ ، وكانَ إذا رفعَ رأسهُ من الركوعِ لم يسجدْ حتى يستويَ قائمًا ، وكانَ إذا رفعَ رأسهُ منَ السجدةِ لم يسجدْ حتى يستويَ جالسًا ، وكانَ يقولُ في كلِّ ركعتينِ التحيةَ ، وكانَ يفرشُ رجله اليسرى ، وينصبُ رجله اليمنى ، وكانَ ينهى عن عقبة – وفي روايةٍ : عقب – الشيطانِ ، وينهى أنْ يفترشَ الرجلُ ذراعيهِ افتراشَ السبعِ ، وكانَ يختمُ الصلاةَ بالتسليمِ » .

أوردهُ صاحبُ « العمدةِ »[٤] فيها ظانًّا أنَّهُ مما اتفقَ عليهِ الشيخانِ ، وإنما رواهُ مسلمٌ[٥] فقط ، عن أبي الجوزاءِ أوسِ بنِ عبدِ اللَّهِ الربعي ، عن عائشةَ – رضي اللَّه عنها ، ولم يلقَها .

قالَ شيخُنا في « تهذيبِ التهذيبِ »[٦] عنِ ابنِ عديٍّ : « وأبو الجوزاءِ رَوَى عن

---

(١) الرسالة فقرة (١٠٢٨) و(١٠٢٩) .

(٢) في (ف) : « الاختيار » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٩.

(٤) جاء في حاشية (أ) : « الحافظ عبد الغني المقدسي » ، وانظر : عمدة الأحكام : ٧٢.

(٥) صحيح مسلم ٢ / ٥٤ (٢٤٠) (٤٩٨) .

(٦) ١ / ٣٨٤.

الصحابةِ، وأرجو أنَّهُ لا بأسَ بهِ، ولا تصحُّ روايته عنهم أنَّهُ قد سمعَ منهم، وقولُ البخاري: «في إسنادهِ نظرٌ» يعني: أنهُ لم يسمع من مثلِ ابنِ مسعودٍ، وعائشةَ وغيرِهما، لا أنَّهُ/١٢٩أ/ ضعيفٌ عنده».

قالَ شيخُنا[١]: «وذكرَ ابنُ عبدِ البرِّ في «التمهيدِ» أيضًا أنَّهُ لم يسمعْ منها[٢]. وقالَ جعفرٌ الفريابي في «كتابِ الصلاةِ»: حدثنا مزاحمُ بنُ سعيدٍ[٣]، حدثنا ابنُ المباركِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ طهمانَ، حدثنا بديلٌ العقيليُّ، عن أبي الجوزاء، قالَ: أرسلتُ رسولًا إلى عائشةَ - رضي اللَّه عنها - يسألها... فذكرَ الحديثَ - يعني: «كانَ يستفتحُ الصلاةَ بالتكبيرِ...» إلى آخرِه - [٤] فهذا ظاهرهُ أنَّهُ لم يشافهها، لكنْ لا مانعَ من جوازِ كونهِ توجهَ[٥] بعدَ ذلكَ، فشافهها على مذهبِ مسلمٍ في إمكانِ اللقاءِ، واللَّهُ أعلمُ»[٦].

قولُه: (**فقدِ ادعاهُ**)[٧] فيهِ نظرٌ، فإنَّ ابن عبدِ البر لم يصرّحْ بذلكَ، إنما ادّعى الإجماعَ على قبولهِ كما في «التمهيدِ»[٨]، لكن يلزمُ من ذلكَ أنْ يكونَ متصلًا، وعبارته - كما نقلها[٩] الشيخُ في «النكتِ»[١٠] -: «اعلمْ وفقكَ الله، أني تأملتُ

---

(١) القائل هو البقاعي.

(٢) التمهيد ٢٠ / ٢٠٥.

(٣) في جميع النسخ الخطية: «شعبة» وهو تحريف، لأنه جاء مخالفًا لما في التهذيب، ويؤيد ما أثبت ما جاء في سير أعلام النبلاء ١٤ / ١٠٤ في ترجمة الفريابي، إذ ذكره ضمن شيوخه بهذا الاسم، والله أعلم.

(٤) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٥) بعد هذا في التهذيب: «إليها».

(٦) جاء في حاشية (أ): «بلغ»، وهو دليل على بلوغ المقابلة أو السماع.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٠.

(٨) التمهيد ١ / ١٣.

(٩) في (أ) و(ب): «نقل».

(١٠) التقييد والإيضاح: ٨٣ - ٨٤، وانظر: التمهيد ١ / ١٢ - ١٣.

أقاويلَ أئمةِ الحديثِ، ونظرتُ في كتبِ مَنِ اشترط الصحيحَ في النقلِ منهم، ومن لم يشترطهُ، فوجدتهم أجمعوا على قبولِ الإسنادِ المعنعنِ، لا خلافَ بينهم في ذلكَ إذا جمعَ شروطًا ثلاثةً، وهي: عدالةُ المحدثينَ، ولقاءُ بعضهم بعضًا مجالسةً ومشاهدةً، وأنْ يكونوا بُرَآءَ من التدليسِ - ثم قالَ -: وهو قولُ مالكٍ، وعامةِ أهلِ العلمِ». انتهى.

لكنْ نقل عن شيخِنا الحافظِ[1] برهان الدينِ الحلبي أنَّ ابنَ عبدِ البرِّ قال في مقدمةِ «التمهيدِ»[2]: «لا خلافَ في ذلكَ» - أي: في كونهِ متصلًا - بين أئمةِ الحديثِ.

قولُه: (**وادعى أبو عمرٍو الداني ...**)[3] إلى آخره، يُنظرُ كلامُ أبي عمرٍو في كتابه في «القراءاتِ»، هل الشرطُ داخلٌ في الإجماعِ، أو هوَ قَيَّدَ الإجماع من عنده؟

قولُه - مستدركًا على أبي عمرٍو -: (**لكن قد يظهر عدمُ/١٢٩ب/ اتصاله**)[4]، أي: لا يلزمُ من كونهِ معروفًا بالروايةِ عنهُ أنْ يكونَ متصلًا؛ فإنَّ الشخصَ قد يُكثِرُ النقلَ عن شخصٍ، فُيعرفُ بالرواية عنهُ، ولا يكونُ اجتمعَ بهِ أصلًا، أو يكونُ اجتمعَ به، ولم يسمعْ منهُ شيئًا.

قلتُ: والمسألةُ مفروضةٌ فيمن ثبتَ لقاؤهُ، وهو معَ ذلكَ غيرُ مدلسٍ، فمن رَوَى عمن لم يجتمعْ بهِ فقَدْ فَقَدَ الشرطَ الأولَ، فلم يردْ عليهِ الشقُّ الأولُ منَ الاعتراض، ومَن رَوَى عمَن اجتمعَ بهِ، ولم يسمعْ منهُ شيئًا بلفظِ «عن» ونحوها كان مدلسًا، ففاتهُ الشرطُ الثاني؛ فسلمَ منَ الشقِ الثاني، وليسَ طولُ الصحبةِ شرطًا

---

(١) لم ترد في (ف).

(٢) التمهيد ١ / ١٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٠.

لمعرفةِ الراوي بالأخذِ عن الشخصِ، فقد يلقاهُ بعضَ يومٍ ويحملُ عنهُ أحاديثَ، ثم ينشرُها، فيشيعُ أنَّهُ يرويها عنهُ، فيقبلُ الرواةُ إليهِ، ويشتهرُ ذلكَ، وإنما كانَ اجتماعهُ بهِ بعضَ يومٍ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**والبخاريُّ وغيرهما**)[1] منهم: أبو بكرٍ الصيرفي الشافعي، والمحققونَ. قالهُ النوويُّ[2] فيما نقل عنهُ[3].

قولُه: (**لم يسبقْ قائله إليهِ**)[4] قال ابنُ كثيرٍ - فيما نقل عنهُ- : «قيلَ: إنَّهُ يريدُ البخاريَّ، والظاهرُ أنَّهُ يريدُ عليَّ بنَ المديني، فإنَّهُ يشترطُ ذلكَ في أصلِ صحةِ الحديثِ، وأما البخاريُّ فإنَّهُ لا يشترطهُ في أصل الصحةِ، ولكن التزمَ ذلكَ في كتابهِ «الصحيحِ»[5].

قولُه: (**أو تشافها**)[6] وقد التزمَ مسلمٌ منِ اشتراط اللقاء؛ لاحتمالِ الإرسالِ أنْ يردَ المعنعنَ دائمًا، فقالَ: «فإنْ كانتِ العلةُ في تضعيفِكَ الخبرَ/١٣٠أ/ وتركِكَ الاحتجاجَ بهِ إمكانَ الإرسالِ فيه، لزمكَ أنْ لا تثبتَ إسنادًا معنعنًا حتى ترى فيهِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٠.

(٢) عزاه الإمام النووي في «التقريب»: ٦٠ إلى المحققين، وقال في شرحه لصحيح مسلم ١ / ٣٣: «والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث، والفقه والأصول: أنه متصل ...».
وقال ابن حجر في «النكت» ٢ / ٥٩٥، وبتحقيقي: ٣٦٦: وهذا المذهب هو مقتضى كلام الشافعي». وبه قال ابن عبد البر كما في «التمهيد» ١ / ٢٦، وانظر: «الرسالة» للإمام الشافعي فقرة (١٠٣٢).

(٣) جاء في حاشية (أ): «بلغ الشيخ شهاب الدين ابن الحمصي، قراءة على صاحبه بلغ اللّه به أعلى المنازل، وحلاه بأحلى الفضائل قراءة في البحث، وسمع الجماعة، وكتبه مصنفه إبراهيم بن عمر البقاعي الشافعي لطف اللّه به، آمين».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢١.

(٥) اختصار علوم الحديث ١ / ١٦٩، وبتحقيقي: ١٢٦.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢١.

السماعَ من أولهِ إلى آخرِه »[١] . انتهى . وهذا ليسَ بلازمٍ ؛ لأنَّ المُعَنْعِنَ لو كانَ بينهُ وبينَ مَن رَوَى عنهُ بعن واسطةٌ كانَ مدلسًا ، والمسألةُ مفروضةٌ في غيرِ المدلسِ ، كما قالَ شيخنا في « شرحهِ لنخبتهِ »[٢] .

وقال ابنُ الصلاحِ في تفريعاتِ هذا الباب : « الثالث : قد ذكرنا ما حكاهُ ابنُ عبدِ البرِّ من تعميمِ الحكمِ بالاتصالِ فيما يذكرهُ الراوي عمَن لقيهُ بأي لفظٍ كانَ ، وهكذا أطلقَ أبو بكرٍ الشافعي الصيرفي[٣] ذلِكَ فقالَ : « كلُّ مَن عُلمَ له سماعٌ من إنسانٍ فحدّثَ عنهُ ، فهوَ على السماعِ حتى يعلمَ أنَّهُ لم يسمع منهُ ما حكاهُ ، وكل مَن عُلمَ له لقاءُ إنسانٍ فحدّثَ عنهُ ، فحكمهُ هذا الحكم »[٤] ، وإنما قالَ هذا فيمن لم يظهرْ تدليسهُ .

ومن الحجةِ في ذلِكَ وفي سائرِ البابِ أنَّهُ لو لم يكن قد سمعهُ منهُ لكانَ بإطلاقهِ الروايةَ عنهُ من غيرِ ذكرِ الواسطةِ بينهُ وبينهُ مدلسًا ، والظاهرُ السلامةُ من وصمةِ التدليسِ ، والكلامُ فيمن لم يُعرفْ بالتدليسِ .

ومن أمثلة ذلِكَ ، قوله : قالَ فلانٌ كذا وكذا ، مثلُ أنْ يقولَ نافعٌ : قالَ ابنُ عمرَ . وكذلكَ لو قالَ عنهُ : ذكرَ ، أو فعلَ ، أو حدّثَ ، أو كانَ يقولُ كذا وكذا ، ما جانسَ ذلِكَ ، فكل ذلِكَ محمولٌ ظاهرًا على الاتصالِ ، وأنَّهُ تلقى ذلِكَ منهُ من غيرِ واسطةٍ بينهما ، مهما ثبتَ لقاؤهُ له على الجملةِ »[٥] .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ١ / ٢٣ - ٢٤.

(٢) نزهة النظر : ٦٦ طبعة عتر .

(٣) هو الإمام الأصولي أبو بكر محمد بن عبد الله الصيرفي (ت ٣٣٠هـ) .
انظر : تاريخ بغداد ٥ / ٤٤٩، وطبقات الفقهاء : ١٢٠، وطبقات الشافعية الكبرى ٣ / ١٨٦.

(٤) قال الزركشيُّ في « نكته » ٢ / ٣٨: « رأيته مصرحًا به في كتابه المسمى بـ« الدلائل والإعلام في أصول الأحكام » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ١٤٤.

قولُه: (**وفيما قالهُ مسلمٌ نظرٌ**)[١]، أي: لأنهم كثيرًا/١٣٠ب/ ما يرسلونَ عمن عاصروهُ، ولم يلقوهُ.

قولُه: (**قالَ: وهذا الحكمُ**)[٢]، أي: المسألةُ من أصلها وهي العنعنةُ، أي: لأنَّ المتأخرينَ ليسَ لهم اعتناءٌ بأمرِ الروايةِ في الكتبِ العلميةِ، إنما جلُّ مقصودِهم إبداءُ الفوائد من غير نظرٍ إلى إسنادٍ.

قولُه: (**أبو الحسنِ القابسي**)[٣] قيلَ: وهو حسنٌ لو رتبَ[٤] هذهِ الأمورَ المزيدةَ كما فعلَ النوويُّ كانَ أحسنَ، فإنَّهُ قالَ[٥] - بعدَ ذكر مذهبِ البخاريِّ وغيرِهِ -: «وقد زادَ جماعةٌ من المتأخرينَ على هذا، فاشترطَ أبو الحسنِ القابسيُّ.. فذكرهُ، وزادَ أبو المظفرِ السمعاني فاشترطَ طولَ الصحبةِ بينهما، وزادَ أبو عمرٍو الداني... »[٦] إلى آخرِه.

قولُه: (**إدراكًا بينًا**)[٧]، أي: إدراكًا يمكنهُ فيهِ لقاؤه والسماعُ منهُ، وإلَّا فلا فائدةَ في كونهِ أدركهُ[٨] بالسن، ثم ماتَ المرويُّ عنهُ قبلَ تمييزِهِ، وهذا مرادُ مسلمٍ في اكتفائهِ بالمعاصرةِ، ولأجل هذا قالَ الشيخُ: «وهذا داخلٌ فيما تقدَّم»[٩].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) جاء في حاشية (أ): «ابن الصلاح».

(٥) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٤.

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ١٢٤.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٢.

(٨) في (ف): «إدراكه».

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٢.

وكذا مرادُ مَنِ اشترطَ اللقاءَ أنْ يقترنَ باللقاءَ إمكانُ السماعِ، وإلّا فلو ورَد في القصةِ التي ثبتَ بها اللقاءُ ما يدلُّ على عدمِ السماعِ[1] لم يعتدَّ بذلكَ اللقاءِ، وإنما تركوا الاحترازَ عن ذلِكَ؛ لأنَّ المقامَ يدلُّ عليهِ، والمتقدمونَ كانوا يكتفونَ في عباراتهم بالإشاراتِ والتلويحاتِ، وما يدلُّ عليهِ المقامُ، ونحو ذلِكَ، وعلى هذا مبنى كلامِ العربِ، وإنما جاءَ الاحترازُ في الألفاظِ، وشدةِ التَّقيُّدِ بها من حينِ ظهورِ المنطقِ في الملةِ الإسلاميةِ؛ لأنَّ مبناه على حقائقِ/١٣١أ/ الأشياءِ، وذلكَ لأنَّ الذي اخترَعه كانَ يونانيًا، فإذا رأى كلامًا أمسكَ حروفه وبحثَ فيما تدلُّ عليهِ، من غيرِ اعتبارِ لشيءٍ زائدٍ على تلكَ الألفاظِ. هكذا قالَ شيخُنا، وفيهِ نظرٌ؛ فإنَّ المناطقةَ تارةً يحملونَ الكلامَ على القوةِ، وتارةً على الفعلِ، وهذا تارةً يكونُ بالضرورةِ، وتارةً بالإمكانِ. إلى غيرِ ذلكَ مما هو مشهورٌ.

قالَ شيخُنا: «ووجدتُ في بعض الأخبارِ ورودَ «عن» فيما لا يمكنُ أنْ يكونَ الراوي سمعهُ ممن رواهُ عنهُ، وإنْ كانَ لقيهُ وسمعَ منهُ الكثيرَ، أخرج[2] عن أبي إسحاقَ عمرِو بنِ عبدِ اللَّهِ السبيعيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ خبابِ بنِ الأرّت: أنَّهُ خرجَ عليهِ الحروريةُ فقتلوه حتى جرى دمُه في النهرِ[3]. فهذا كما تراهُ لا يمكنُ أنْ يكونَ

---

(١) من قوله: «وإلا فلو ورد» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٢) جاء في نسخة (أ) و(ب) فراغ بعد هذا بمقدار كلمتين أو ثلاثة، وكتب فيه «كذا»، وهذا دليل على صحة الفراغ، وهو أنَّ البقاعي ترك فراغًا ليذكر فيه من أخرج الرواية، فكتب ناسخ (أ) و(ب): «كذا» من أجل التدليل أن البياض صحيح في الأصل، وفي نسخة (ف) جاء في الحاشية: «هنا بياض نحو ربع سطر».

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه نحو هذه القصة في كتابه «النكت» ٢ / ٥٨٦، وبتحقيقي: ٣٥٨، غير أنه قال: «حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص: أنه خرج عليه خوارج فقتلوه».
وقد أخرج الدارقطني في «سننه» ٣ / ١٣٢ نحوها أيضًا: عن حميد بن هلال العدوي، عن أبي =

أبو إسحاقَ سمعهُ منِ ابنِ خبابٍ، كما هو ظاهرُ العبارةِ؛ لأنَّهُ هو المقتولُ، فهذا لا يوصفُ بالتدليسِ، وإنْ كانَ أبو إسحاقَ مدلسًا لظهورهِ، فهوَ غيرُ داخلٍ في تعريفِ التدليسِ، فإنَّهُ: أنْ يرويَ الشخصُ عمن لقيهُ شيئًا لم يسمعْه منهُ بصيغةٍ محتملةٍ». واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**من قبيلِ المرسلِ والمنقطعِ**)[1]، أي: حتى لا يحتج بهِ، نقلَ عنِ النووي أنَّهُ قالَ: «هذا المذهبُ مردودٌ بإجماعِ السلف»[2] [3].

قولُه: (**لإجماعهم على أنَّ الإسنادَ المتصلَ بالصحابي ...**)[4] إلى آخرِه، قياسٌ لحالِ غيرِ الصحابي في إتيانهِ بـ«أنَّ» ونحوها على حالِ الصحابي معَ وجودِ الفارقِ، بوجودِ مانعٍ في الفرعِ، وهوَ احتمالُ/١٣١ب/ كونِ من ليسَ بصحابيٍّ غير ثقةٍ، ووجود شرطٍ في الأصلِ، وهو ثبوتُ عدالةِ جميع الصحابةِ، وفقده في الفرعِ، فإنما قبلوا منَ الصحابي مطلقًا، حتى بالصيغةِ المحتملة؛ لأنَّ أمرَه دائرٌ بينَ أنْ يكونَ سمعهُ منَ النبي ﷺ، أو من صحابي آخر، والصحابةُ كلهم عدولٌ، فلا يضرُّ الجهلُ بالساقطِ منهم، واحتمالُ كونهِ سمِعه من بعضِ التابعينَ بعيدٌ جدًّا، ولا سيما إنْ كانَ في ذلكَ الخبرِ حكمٌ، والحكمُ على غلبةِ الظنِّ فلا يؤثرُ فيهِ هذا الاحتمالُ.

= الأحوص، فذكر قصة، ثم قال: «فقدموه إلى النهر فذبحوه، كما تذبح الشاة..»، والطبراني في «الكبير» (٣٦٢٩) و(٣٦٣٠): عن رجل من عبد القيس، وذكر قصة، ثمّ قال: «فقربوه إلى شط النهر فذبحوه...».

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٢.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ١٢٤.

(٣) كتب ناسخ (أ) في الحاشية: «بلغ على المؤلف».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٢.

وأما غيرُ الصحابي وإنْ كانَ تابعيًّا فإنَّهُ يحتملُ احتمالًا قويًّا أنْ يكونَ سمعَ معَنعِنهُ أو مُؤنئِنه من غيرِ صحابيٍّ، وأنْ يكونَ ذلكَ المسموعُ منهُ غيرَ ثقةٍ.

قولُه:

١٤٢- قَالَ: وَمِثْلَهُ رَأى (ابْنُ شَيْبَهْ)[١] كَذا لَهُ، وَلَمْ يُصَوِّبْ صَوْبَهُ

١٤٣- قُلتُ: الصَّوَابُ أنَّ مَن أدْرَكَ مَا رَواهُ بالشَّرْطِ الَّذي تَقدَّمَا

١٤٤- يَحْكَمْ لَهُ بالوَصْلِ كَيفَمَا رَوَى بـ(قَالَ) أو (عَنْ) أو بـ(أنَّ) فَسَوَا

١٤٥- وَمَا حَكَى عَنْ (أحمدَ بنِ حَنْبَلِ) وَقَولَ (يَعْقُوبٍ) عَلَى ذا نَزِّلِ

قولُه: (ومثلهُ)[٢]، أي: ومثلُ ما نحا إليهِ البرديجي.

قولُه: (ووجدتُ مثل ما حكاه)[٣]، أي: ابنُ عبد البرِّ.

قولُه: (الفحلُ)[٤] ابنُ الصلاحِ يصفُ هذا الرجلَ بأنَّهُ فحلٌ[٥]، إشارةً إلى أنَّهُ قد بلغَ الغايةَ من معرفةِ هذا الفنِّ، ويصفُ مسندَهُ بالفحولةِ أيضًا إشارة إلى أنَّهُ في غايةِ التحريرِ.

قولُه: (عن محمدِ ابنِ الحنفيةِ)[٦] نُسبتْ كذلكَ؛ لأنها من سبي بني حنيفةَ، واسمها خولةُ، قال شيخنا: «وقد بشَّر النبي ﷺ عليا رضي اللَّه عنه بابنهِ محمدٍ منها، ففي جزء أحمدَ بنِ كاملٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ رأى الحنفيةَ في بيتِ فاطمةَ رضي اللَّه عنها، فقال لعليٍّ: «إنَّكَ ستتزوجُ هذهِ، ويولدُ لكَ ولدٌ منها، فسمِّهِ محمدًا»[٧].

---

(١) في (ف): «ابن أبي شيبة».

(٢) التبصرة والتذكرة (١٤٢).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٣.

(٤) المصدر السابق.

(٥) جاء في حاشية (أ): «قال شيخنا: كان عندهُ ثمانون فراشًا للمحدثين يحررون معه السند».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٣.

(٧) أخرجه: أبو الحسن أحمد بن عثمان الأدمي في «فوائدة» (كما في الإصابة) ٤ / ٢٨٩.

قولُه: (**فكانَ نقله لذلكَ مرسلًا**)[١]، أي: من حيثُ/١٣٢أ/ اللفظُ، وإلّا فالتحريرُ، أنَّ ما أتى بمثلِ هذهِ الصيغةِ إنْ كان لم يأتِ إلا كذلكَ فهو مرسلٌ، وإنْ أتى موصولًا من طريقٍ أخرى بعن أو غيرِها منَ الصيغِ؛ فإنَّ الحكمَ للوصلِ، فيحكمُ على تلكَ الطريقِ المرسلةِ بأنها موصولةٌ نظرًا إلى ما بانَ بتلكَ الطريقِ الأخرى، وهنا قد وصلَ منَ الطريقِ الأولى؛ فيعقوبُ إنما حكَم على ظاهرِ لفظِ الطريقِ الثانيةِ ليعلمَ منهُ ما شابهَهُ.

قولُه: (**فهوَ مرسل صحابي**)[٢] من هذا ما ذكرهُ ابنُ الصلاحِ عقبَ قصةِ عمارٍ التي ذكرها ابنُ شيبةَ فقالَ: «ثمَّ إنَّ الخطيبَ[٣] مثَّل هذهِ المسألةَ - أي: مسألة المؤنثِ - بحديثِ نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ: أنَّهُ سألَ النبيَّ ﷺ: «أينامُ أحدنا وهوَ جنبٌ؟ ...» الحديثَ[٤]، وفي روايةٍ أخرى: عَن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ: أنَّ عمرَ قالَ: «يا رسولَ اللهِ ...» الحديثَ[٥]. ثُمَّ قالَ - يعني: الخطيبَ -: «ظاهرُ الروايةِ الأولى يوجبُ[٦] أنْ تكونَ مِن مسندِ عمرَ، عنِ النبي ﷺ، والثانيةُ ظاهرها يوجبُ أن تكونَ مِن مسندِ ابنِ عمرَ، عنِ النبي ﷺ»[٧].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٤.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٤.

(٣) الكفاية (٥٧٤ت، ٤٠٦ - ٤٠٧هـ).

(٤) أخرجه: من هذا الطريق بهذا اللفظ: عبد الرزاق (١٠٧٤) و(١٠٧٥) و(١٠٧٧)، وأحمد ١ / ١٦و٣٥ و٤٤، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٥٩) و(٩٠٦٣)، وابن حبان (١٢١٦).

(٥) أخرجه: من هذا الطريق بهذا اللفظ: البخاري ١ / ٨٠ (٢٨٧)، ومسلم ١ / ١٧٠ (٣٠٦)، وابن حبان (١٢١٥)، والبيهقي ١ / ٢٠٠، ٢٠١، والبغوي (٢٦٤).

(٦) في (ب): «وجب»، وليس بشيء.

(٧) من قوله: «والثانية ظاهرها يوجب ...» إلى هنا لم يرد في (ب).

قالَ ابنُ الصلاحِ : « ليسَ هذا المثالُ مماثلًا لما نحنُ بصددهِ ؛ لأنَّ الاعتمادَ فيهِ في الحكم بالاتصالِ على مذهبِ الجمهورِ - أي : في التسويةِ بينَ « أن » و« عن » في أنَّ حكمهما الاتصالُ بشرطِ ثبوتِ اللقاءِ والسلامةِ منَ التدليسِ[1]- إنما هو على اللقاءِ والإدراكِ ، وذلك في الحديثِ مشتركٌ مترددٌ ؛ لتعلّقهِ بالنبيِّ ﷺ ، وبعمرَ ، وصحبةِ الراوي ابنِ عمرَ - رضي اللّه عنهما - لهما ، فاقتضى/١٣٢ب/ ذلِكَ من جهةِ كونهِ رواهُ عنِ النبي ﷺ ، ومن جهةٍ أخرى كونه رواهُ عن عمرَ ، عنِ النبي ﷺ »[2] . انتهى .

وهو يريدُ أنَّهُ محكومٌ باتصالهِ على كلِّ حالٍ ، فليسَ هو مثلَ قصةِ ابنِ الحنفيةِ ؛ فإنَّ الروايةَ الثانيةَ محكومٌ بإرسالها ، ولولا الروايةُ الأولى لم نعلم اتصالها . هذا ما قالهُ ، وفي فَرْقِهِ[3] بينهما نظرٌ ؛ فإنهما متساويانِ ، لأنَّ روايةَ ابنِ عمرَ الثانيةَ محكومٌ بإرسالها من غيرَ شكٍّ ، فهي مساويةٌ لروايةِ ابنِ الحنفيةِ الثانيةِ ، وإنْ كان لروايةِ ابنِ عمرَ[4] حكمُ الاتصالِ على كلِّ حالٍ ؛ لأنَّهُ إنْ كان أدرك سؤالَ أبيهِ فلا شكَّ في اتصالهِ ، وإلا فهو مرسلُ صحابي ، ولهُ حكمُ الاتصالِ ، ويتضحُ الفرقُ بينَ الروايةِ الأولى والثانيةِ ، وكذا بينَ ما يأتي نقلهُ عن أحمدَ ، بأنْ يجعلَ موضعَ « عن » « حدثني » أو « أخبرني » .

قولُه : (**فهو منقطعٌ**)[5] ، أي : لم يتصل ؛ لأنَّهُ حكى عن فعلِ الصحابي ، أو قولِه للنبي ﷺ شيئًا ما أدركهُ ، ولا يقالُ : إنَّهُ مقطوعٌ ؛ لأنَّ المقطوعَ ما قالهُ التابعيُّ من عندِ نفسِه .

---

(١) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ١٤٢ - ١٤٣.

(٣) جاء في حاشية (أ) : « أي : ابنُ الصلاح » .

(٤) لم ترد في (ب) ، وكانت في أصل (أ) : « عمر » ، ثمَّ حذفها وأشار إلى اللحق فكتب : « ابن عمر » ، وعلّم بعلامة التصحيح .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٤.

قولُه: (**كان متصلًا**)[١] قالَ في «النكتِ»[٢]: «ولو لم يصرحْ بما يقتضي الاتصال إنْ سَلِمَ ذلِكَ التابعيُّ من وصمةِ التدليسِ».

قولُه: (**وأسندها**)[٣]، أي: أسندَ حكايتَها إلى الصحابي، قالَ في «النكتِ»[٤]: «بلفظِ «عن» أو بلفظِ «أنَّ فلانًا قالَ» أو بلفظِ «قالَ: قالَ فلان» فهي متصلةٌ أيضًا، كروايةِ ابنِ الحنفيةِ الأولى عن عمارٍ، بشرطِ السلامةِ من التدليسِ كما تقدَّم».

قولُه/١٣٣أ /: (**ولابدَّ منِ اعتبارِ السلامةِ من التدليسِ**)[٥] هو معنى قوله: «بالشرطِ الذي تقدما».

قولُه: (**الحديثُ عندَ أبي داودَ مرسل**)[٦]، أي: لفظًا، وهوَ متصلٌ حكمًا؛ لأنَّهُ ورَد من طريقٍ أخرى: «عبدُ الرحمانِ بنُ طرفةَ، عن جدِّه، أنَّهُ قُطعَ أنفُهُ يومَ الكُلابِ» وهو بضمِّ الكافِ مخففًا: اسمُ موضعٍ كانتَ بهِ وقعةٌ من وقائعِهم.

ورأيتُ عن شيخِنا البرهانِ: أنَّهُ يومانِ من أيام العربِ المشهورةِ: الكلابُ الأولُ، والكلابُ[٧] الثاني، واليومانِ في موضع واحدٍ. وقيلَ: هو اسمُ ماءٍ بينَ البصرةِ والكوفةِ على سبعةِ أيامٍ من اليمامةِ، وكانت بهِ[٨] وقعةٌ في الجاهليةِ[٩].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٤.

(٢) التقييد والإيضاح: ٨٥.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٤.

(٤) التقييد والإيضاح: ٨٥.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٥.

(٧) «والكلاب» لم ترد في (ف).

(٨) لم ترد في (ب) وهي في (أ) ملحقة في الحاشية مع علامة التصحيح واللحق.

(٩) انظر: معجم البلدان ٧ / ١٤٦.

قولُه : (**كما في هذا الحديثِ**)[١] قالَ في « النكت »[٢] : « وذكرَ - أي : ابنُ المواقِ[٣] - نحوَ ذلِكَ أيضًا في حديثِ أبي قيسٍ : « أنَّ عمرو بنَ العاصِ كانَ على سريةٍ .. » الحديث في التيممِ من عندِ أبي داودَ[٤] أيضًا ، وكذلكَ فعلَ غيرهُ فهوَ أمرٌ واضحٌ ، واللَّهُ أعلمُ » .

قولُه : (**لم يسند ذلِكَ إلى عائشةَ**)[٥] هو واضحٌ في عدمِ الإسنادِ إليها .

« ولا أدركَ القصةَ » أي : الراوي وهو عروةُ لم يدركْ زمنَ قولها ذلِكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ ، قالَ شيخُنا : « الذي أستحضرهُ أنَّ الذي سُئِلَ عنه أحمدُ : عن عمرةَ ، عن عائشةَ - رضي اللَّه عنها - : « أنها كانت ترجلُ رأسَ رسولِ اللَّه ﷺ »[٦] وفي

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٥.

(٢) التقييد والإيضاح : ٨٦.

(٣) في (ب) : « ابنُ أبي المواق » وليس بشيء .

(٤) سنن أبي داود (٣٣٥) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٦.

(٦) أخرجه : مالك في « الموطأ » (٨٦٦) . برواية يحيى الليثي ، وأحمد ٦ / ١٠٤ و٢٦٢ و ٢٨١، ومسلم ١ / ١٦٧ (٢٩٧) (٦) ، وأبو داود (٢٤٦٧) ، والنسائي في « الكبرى » (٣٣٧٤) من طريق مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، به .

وأخرجه : أحمد ٦ / ٨١، والبخاري ٣ / ٦٣ (٢٠٢٩) ، ومسلم ١ / ١٦٧ (٢٩٧) (٧) ، وأبو داود (٢٤٦٨) ، وابن ماجه (١٧٧٦) ، والترمذي (٨٠٤) و(٨٠٥) ، والنسائي في « الكبرى » (٣٣٧٥) ، وابن خزيمة (٢٢٣٠) و(٢٢٣١) ، والبيهقي ٤ / ٣١٥ و ٣٢٠. من طريق الليث ، عن الزهري ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة - رضي اللَّه عنها - ، فذكره .

قالَ الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح هكذا رواه غير واحد ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة . ورواه بعضهم عن مالك ، عن ابنِ شهاب ، عن عروة ، عن عمرة ، عن عائشة . والصحيح : عن عروة وعمرة ، عن عائشة » .

لفظِ: عن عمرةَ أنَّ عائشةَ - رضي اللَّه عنها [١]: «كانت ترجلُ» فعمرةُ لم تدركْ زمنَ ترجليها له ﷺ[٢] /١٣٣ب/، فإنها تابعيةٌ، وهي بنتُ عبدِ الرحمان بنِ سعدِ ابنِ زرارةَ، فهو مرسلٌ لفظًا؛ فإنْ[٣] كانتِ الطريقُ الأولى بينتْ وصله، ولا أستحضر قصةَ عروةَ، فالله أعلمُ».

قولُه: (**فأسندَ ذلِكَ إليها بالعنعنةِ**)[٤] أي: لأنَّ التقديرَ: «عن عائشةَ أنها قالتْ: يا[٥] رسولَ اللهِ» ويوضحُ ذلِكَ أنْ تضعَ موضع «عن» «حدثني» فلو قلتَ في اللفظِ الأولِ: حدثني عروةُ أنَّ عائشة - رضي اللَّه عنها - قالت؛ لانتظمَ الكلامُ، وكانَ ظاهرًا في أنَّ عروةَ أدركَ زمنَ قولها. ولو قلتَ: حدثني عروةُ، قالَ: حدثتني عائشةُ - رضي اللَّه عنها - أنَّها قالتْ: يا رسولَ اللهِ، لم يكن معناهُ أنَّهُ أدركَ زمنَ قولها، وإنما هو ظاهرٌ في أنَّهُ أدركَ تحديثَها[٦] له، وهو كذلكَ.

قولُه: [٧]:

١٤٦- وَكَثُرَ استِعْمَالُ (عَنْ) فِي ذَا الزَّمَنْ إجَازَةً وَهْوَ بِوَصْلٍ مَا قَمَنْ

لما تقدَّمَ الكلامُ على حكمِ اتصالِ الحديثِ وعدمِهِ، إذا كان في سندِهِ لفظةُ «عن» أرادَ أنْ ينبهَ على أنّا حيثُ حكمنا باتصالِ ما فيهِ «عن» في المتقدمينَ، فاتصاله بالسماعِ بخلافِ المتأخرينَ، فإنَّ اتصاله فيهم إنما هوَ بالإجازةِ.

---

(١) من قوله: «أنها كانت ترجل...» إلى هنا لم ترد في (ب).

(٢) لم ترد في (أ).

(٣) في (ف): «وإن».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٦.

(٥) «يا» لم ترد في (ف).

(٦) في (ب): «بحديثها».

(٧) لم ترد في (ف).

قولُه : (**فَظُنّ بهِ أَنَّهُ رواهُ بالإجازةِ**)[١] هو فعلُ أمرٍ، وإنما أمرَ بالظنِّ ولم يطلقِ الحكمَ ؛ لأنَّ في زمنهِ لَم يكن تقررَ الاصطلاحُ أنَّ ذلكَ للإجازةِ، وإنَّما كانَ قَد فشا ذلِكَ الاستعمالُ فيهم، وأمَّا في هَذا الزمانِ فمتى وجدنا محدثًا قالَ : حدثني فلانٌ - مثلًا - عَن فلانٍ، فإنا نتحققُ أنَّ ذلِكَ إجازةٌ ؛ لأنَّ الاصطلاحَ تقرّرَ على ذلِكَ .

قالَ شيخُنا : « وحكمُ « أن » في المتأخرينَ/١٣٤ أ/ أيضًا حكمُ « عن » إذا لم يُحكَ بها الإخبارُ، أو التحديثُ مسندًا إلى ضميرهِ، ونحو ذلِكَ، لكنْ استعمالُهم لها قليلٌ، فإذا قالَ المحدّثُ : أخبرني فلانٌ أنَّ فلانًا قالَ : حدثنا فلانٌ، ونحو ذلِكَ، كانَ المرادُ بـ« أنَّ » الإخبارَ الإجمالي، وهوَ للإجازةِ، فإنْ حُكِيَ بها الإخبارُ بأن يقولَ : حدثنا فلانٌ أن فلانًا أخبرهُ، فهوَ تصريحٌ بالسماعِ، وهذا كلُّه في المشارقةِ . وأما المغاربةُ فالأمرُ عندهم مشكلٌ جدًّا في « عن » و« حدثنا » و« أخبرنا » ونحوِها ؛ فإنهم يستعملونَ كلًّا من ذلِكَ في السماعِ والإجازة، فلا يُحملُ شيءٌ منه على السماعِ إلا إذا صرَّح بأنْ يقولَ : « قراءةً مني عليهِ »، أو « حدثنا فلانٌ من لفظهِ »، أو نحوَ ذلِكَ » .

قولُه : (**وقَمَن بفتح الميمِ**)[٢] أي : ليسلمَ من السنادِ، فإنه لو كسرَ الميمَ على اللغةِ الأخرى لكانَ من سنادِ التوجيهِ، وهوَ اختلافُ حركةِ ما قبلَ الروي المقيدِ، على أنَّ مثلَ هذا السنادِ كَثُرَ في أشعارِ العربِ كثرةً حملت بعضَ علماءِ العروضِ، على منعِ كونهِ سنادًا .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٦.

(٢) المصدر السابق.

قولُه :

تَعَارُضُ الْوَصْلِ وَالإِرْسَالِ ، أَو الرَّفْعِ وَالوَقْفِ[1]

١٤٧- وَاحْكُمْ لِوَصْلِ ثِقَةٍ في الأظْهَرِ وَقِيْلَ : بَلْ إِرْسَالُهُ لِلأكْثَرِ
١٤٨- وَنَسَبَ الأوَّلَ لِلنُّظَّارِ أنْ صَحَّحُوْهُ ، وَقَضَى (البُخَارِيْ)
١٤٩- بِوَصْلِ « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيْ » مَعْ كَوْنِ مَنْ أَرْسَلَهُ كَالْجَبَلِ
١٥٠- وَقِيلَ الأكْثَرُ ، وَقِيلَ : الأحْفَظُ ثُمَّ فَمَا إِرْسَالُ عَدْلٍ يَحْفَظُ
١٥١- يَقْدَحُ فِي أَهْلِيَّةِ الوَاصِلِ ، أَوْ مُسْنَدِهِ عَلَى الأَصَحِّ ، وَرَأَوْا
١٥٢- أَنَّ الأصَحَّ : الْحُكْمُ لِلرَّفْعِ وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ في ذَا وَذَا ، كَما حَكَوْا

كانَ الأليقُ هذا ضمنَ زيادات الثقاتِ ؛ فإنهُ من جملتها ؛ فإنَّ الوصلَ يَستلزمُ الزيادةَ على الإرسالِ ، لكنَّ الرفعَ قد لا يزيدُ على الوقفِ ، مثلَ أنْ يرويَ مالكٌ ، عن نافعٍ ، عنِ ابنِ عمرَ ، عن عمرَ حديثًا موقوفًا عليهِ ، فيرويه غيرُ مالكٍ ، عن نافعٍ ، عنِ ابنِ عمرَ ، عنِ النبيِّ ﷺ/١٣٤ب/ فيرفعه ، ولا يذكرُ عمرَ رضي اللَّه عنه ، فهذا كما ترى ليسَ فيهِ زيادةٌ في العددِ على الموقوفِ ، بل ربما يقضي للموقوفِ هنا ويقالُ : إنَّ مَن رفعَهُ مشى على الجادةِ ، فالذي خالفها معهُ زيادةُ علمٍ ، لكنَّ الأغلبَ الزيادةُ ، فدمجها بمسألةِ « زياداتِ الثقاتِ » كانَ أنسبَ ، ولم يحكَ هنا إلا أربعةُ أقوالٍ ، ويمكنُ أنْ تُزَادَ من زياداتِ الثقاتِ ، ثم إنَّ ابنَ الصلاحِ خلطَ هنا طريقةَ المحدّثينَ بطريقةِ الأصوليينَ ، على أنَّ لحذاقِ[2] المحدّثينَ في هذهِ المسألةِ نظرًا آخرَ لم يحكهِ ، وهوَ الذي لا ينبغي أنْ يُعدَل عنهُ ، وذلكَ أنهم لا يحكُمونَ فيها بحكمٍ مطّردٍ ، وإنما يدورونَ في ذلِكَ معَ القرائنِ ؛ ولذلكَ حكمَ البخاريُّ بوصلِ حديثِ :

---

(١) انظر في ذلك : أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : ١٩٩ - ٢٤٦، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء : ٢٤٦ وما بعدها .

(٢) في (ف) : « الحذاق » .

«لا نكاحَ إلا بولي»[١] لا لأنَّهُ زيادةُ ثقةٍ، ولا لأنَّ سفيانَ وشعبةَ اختلفَ عليهما، فروياهُ مرة مرسلًا، ومرةً متصلًا، والطريقُ التي رُوِيَ منها مرسلًا إليهما ضعيفةٌ، بل لأنهما وإنْ كانا جبلينِ في الحفظِ فالذينَ[٢] وصلوهُ سبعةٌ، منهم: إسرائيلُ بنُ يونسَ ابنِ أبي إسحاقَ السبيعيِّ، عن جدِّه أبي إسحاق، فإذا جعلنا كلًّا من شعبةَ وسفيانَ برجلينِ، أو بثلاثةٍ، كانَ الواصلونَ أكثَر على كل حالٍ، وأيضًا فإنَّ يونسَ بنَ أبي إسحاقَ سمعهُ مع[٣] أبيهِ، من أبي بردةَ، ورواهُ متصلًا، وإسرائيلُ أثبتُ منهما في حديثِ جدهِ؛ لكثرةِ ممارستهِ له، فهذا وجهٌ مرجحٌ، فإذا تأيَّدَ بروايةِ أبيه يونسَ، عن أبي بردةَ صارَ/١٣٥أ/ بمنْزلةِ روايةِ شعبةَ وسفيانَ، فيتعارضانِ ويترجحُ الوصلُ بروايةِ الستةِ الباقينَ، وأيضًا فإن شعبةَ وسفيانَ سمعاه في مجلسٍ واحدٍ، بدليلِ روايةِ أبي داودَ الطيالسيِّ في «مسندهِ»[٤]، قالَ: حدثنا شعبةُ، قالَ: سمعتُ سفيانَ الثوريَّ يقولُ لأبي إسحاقَ السبيعيِّ: أحدَّثَكَ أبو بردةَ عنِ النبيِّ ﷺ؟.. فذكرَ الحديثَ. فرجعا كأنهما واحدٌ، فإنّ[٥] شعبةَ إنما رواهُ بالسماعِ على أبي إسحاقَ بقراءةِ سفيانَ، وحَكَمَ الترمذيُّ في «جامعهِ»[٦] بأنَّ روايةَ الذينَ وصلوهُ أصحُّ، قالَ: «لأنَّ سماعَهم من أبي إسحاقَ في أوقاتٍ مختلفةٍ، وإن كانَ شعبةُ والثوريُّ أحفظَ وأثبتَ من جميعِ هؤلاء، الذينَ رووا عن أبي إسحاقَ هذا الحديثَ؛ لأنَّ شعبةَ والثوريَّ سمعا هذا الحديثَ من أبي إسحاقَ[٧] في مجلسٍ واحدٍ»، ثم استدلَّ بما تقدّمَ عنِ الطيالسي.

---

(١) تفصيل تخريجه وطرقه في تحقيقنا لشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٢٨ وما بعدها.

(٢) في (ب): «فالذي» أما في (أ) فهي: «الذين»، وكتب تحتها علامة «صح».

(٣) في (ب): «من».

(٤) لم أقف عليه في المطبوع من المسند.

(٥) في (ب): «قال»، أما في (أ) فهي «فإن» مجودة الضبط.

(٦) جامع الترمذي عقب (١١٠٢).

(٧) من قوله: «هذا الحديث...» إلى هنا لم يرد في (ف).

وأيضًا فسفيانُ لم يقلْ لأبي إسحاقَ : ولم يحدثك بهِ أبو بردةَ إلا مرسلًا ، فهو حدثهُ بهِ عنِ النبيِّ ﷺ لكن بواسطةٍ ، ولو أبرزَ له الواسطةَ لقالَ له[١] : نعم ، وهذا كما لو قلت لشيخٍ : أسمعتَ البخاريَّ على[٢] فلانٍ من رواية الفربري ؟ فقال : نعم ، فجاء آخر فقال للشيخ : أسمعت البخاري على فلان[٣] ، حدثنا فلان .. إلى أنْ يقولَ : حدثنا الفربري ، حدثنا البخاري ؟ فلا يكونُ بينَ الكلامينِ تعارضٌ ، وكأنَّ سفيانَ قالَ لهُ : أسمعتَ الحديثَ من أبي بردةَ ؟ فقصدهُ إنما هوَ السؤالُ عن سماعه الحديثَ ،/١٣٥ب/ لا عن كيفيةِ روايتِه له ، واللَّهُ أعلمُ[٤] .

ويؤيدُ ما قالهُ شيخُنا : ترجيحُ الدارقطني لإرسالِ حديثِ : « كفى بالمرءِ إثمًا[٥] أنْ يحدّثَ بكلِ ما سمعَ »[٦] ، فإنَّهُ اختلفَ فيهِ على شعبةَ : فرواهُ معاذُ بنُ معاذٍ ، وابنُ مهديٍّ ، وغندرٌ ، وحفصُ بنُ عمرَ النميري عنهُ ، عن خبيبِ بنِ عبدِ الرحمان ، عن حفصِ بنِ عاصمٍ ، عنِ النبي ﷺ مرسلًا . ورواهُ عليُّ بنُ حفصٍ ، عن شعبةَ بهِ ، فوصلهُ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه ، فصارَ المرسِلونَ أربعةً والواصلُ واحدًا ، فلذلك قالَ الدارقطني : « الصوابُ المرسل عن شعبةَ » انتهى .

فهذا ما عليه حذاقُ المحدّثينَ ، وإنْ كانَ النوويُّ رجَّحَ الوصلَ[٧] عملًا بما عليهِ الفقهاءُ ، والأصوليونَ ، وبعضُ أهلِ الحديثِ .

---

(١) لم ترد في (ب) و(ف) وهي في (أ) في الحاشية مع علامة اللحق والتصحيح .

(٢) في (ب) : « عن » .

(٣) من قوله : « من رواية الفربري ... » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٤) انظر نحو هذا الكلام في : النكت لابن حجر ٢ / ٦٠٦، وبتحقيقي : ٣٧٨.

(٥) لم ترد في (ف) .

(٦) أخرجه : مسلم في مقدمة كتابه ١ / ٨ (٥) ، وأبو داود (٤٩٩٢) عن أبي هريرة متصلًا .
وأخرجه : مسلم في مقدمة كتابه ١ / ٨(٥) ، وأبو داود (٤٩٩٢) عن حفص بن عاصم فذكره مرسلًا .

(٧) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ٣٤.

قولُه: (**كما صححهُ الخطيب**)[١]، قالَ ابنُ الصلاحِ: «وإنْ خالفهُ غيرُه، سواءٌ كانَ المخالفُ لهُ واحدًا أو جماعةً»[٢].

قولُه: (**في الفقهِ وأصولهِ**)[٣]، نُقلَ عن النوويِّ أَنَّهُ عزاهُ للمحققينَ أيضًا من أصحابِ الحديثِ[٤].

قولُه: (**الحكمُ لمن أرسلَ**)[٥]، وكذا لمن وقفَ. قيلَ: إنَّ النوويَّ قالَ: إنَّ الخطيبَ حكاهُ أيضًا عن أكثرِ أصحابِ الحديثِ[٦].

قولُه: (**إنَّ الحكمَ للأكثرِ**)[٧] عن «سؤالاتِ الحاكمِ لأبي الحسنِ الدارقطنِّي»[٨]: «قلتُ[٩]: فخلادُ بنُ يحيى؟ قالَ: خلادٌ ثقةٌ، إنما أخطأَ في حديثٍ واحدٍ: حديثِ الثوري، عن إسماعيل، عن عمرِو بنِ حريثٍ، عن عمرَ فرفعهُ، وأوقَفه الناسُ» وفيها[١٠]: «قلتُ: فسعيدُ بنُ عبيدِ اللهِ[١١] الثقفي؟ قالَ: هذا ابنُ عبيدِ اللَّهِ بن جبيرِ بنِ حيةَ، وليسَ بالقوي، يحدّثُ/١٣٦أ/ بأحاديثَ يسندها، ويقفها غيره». انتهى.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٧، والكفاية (٥٨٠ت، ٤٤١هـ).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ١٥٥.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٧.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ٣٤.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٢.

(٦) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١ / ٣٤.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٢.

(٨) سؤالات الحاكم للدارقطني: ٢٠٢.

(٩) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي الحاكم».

(١٠) كتب ناسخ (أ) تحتها: «أي الأسئلة».

(١١) في (ب): «عبد الله» والمثبت هو الصواب. انظر: ميزان الاعتدال ٢ / ١٥٠ (٣٢٣٤).

قالَ بعضُ أصحابنا : فقد ضعفهُ بذلكَ . انتهى .

قلتُ : ولا يظنُّ أَنَّهُ إنما ضعفهُ ؛ لأنَّ القاعدةَ أنَّ مَن لَم يوثقْ ، وخالفَ الثقاتِ ضعفَ بذلكَ ، فإنَّ سعيدًا[١] هَذا قَد وثقهُ مَن قبل الدارقطني ، فنقَل شيخُنا في « تهذيبه »[٢] : « أنَّ أحمدَ ، وابنَ معينٍ ، وأبا زرعةَ قالوا : ثقة . قالَ : وقالَ النسائيُّ : ليسَ بهِ بأسٌ . ثمَّ ساقَ ما[٣] عَن الدارقطني ، وقالَ : واستنكرَ البخاريُّ لَهُ حديثًا[٤] في « تاريخهِ »[٥] فلم يبقَ إلا أنَّ الدارقطني قضى للأكثرِ .

قولُه : (**في مسندِه وفي عدالتهِ وفي أهليتهِ**)[٦] زيادةُ بيانٍ ، وإلا فالقدحُ في العدالةِ مستلزمٌ للقدحِ في المسندِ ، والأهليةُ هي العدالةُ ، وإنما لم يقدح ذلِكَ فيهِ على الأصحِّ ، لأنّا لم نردَّهُ إلا احتياطًا ، معَ أَنَّهُ يمكنُ إمكانًا قويًّا أن يكونَ الصوابُ معهُ ، وأن يكونَ الأحفظُ وَهَمَ .

قولُه : (**لأنَّهُ علمَ ما خفي عليهِ**)[٧] ، قال[٨] عَقِبَهُ : « ولهذا الفصلِ تعلّقٌ بفصلِ زيادةِ الثقةِ في الحديثِ ، وسيأتي »[٩] .

قولُه : (**هكذا صححهُ ابنُ الصلاحِ**)[١٠] قالَ الشيخُ في « النكتِ »[١١] : « وما

---

(١) لم ترد في (ب) أما في (أ) فهي في الحاشية مع علامة اللحق والتصحيح .

(٢) تهذيب التهذيب ٤ / ٦١.

(٣) هكذا في (أ) و(ب) و(ف) ، ولعل بعدها ثمة سقطًا .

(٤) في (ب) و(ف) : « حديثين » .

(٥) التاريخ الكبير ٣ / ٤٠٦.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٢.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٣.

(٨) جاء في حاشية (أ) : « أي : ابن الصلاح » .

(٩) معرفة أنواع علم الحديث : ١٥٦.

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٣.

(١١) التقييد والإيضاح : ٩٥.

صحَّحه هو الذي رجحه أهلُ الحديثِ »، وعن تخريجهِ لأحاديثِ « الإحياء » أَنَّهُ قالَ بعدَ أن أوردَ حديثًا اختلفَ على راويهِ في رفعهِ ووقفهِ: « فالصحيحُ[1] الذي عليهِ الجمهورُ أنَّ الراويَ إذا روى الحديثَ موقوفًا ومرفوعًا، فالحكمُ للرفعِ؛ لأنَّ معه في حالةِ الرفعِ زيادةً، وهذا هوَ المرجحُ عندَ أهلِ الحديثِ » ثم ساقَ كلامَ الأُصوليينَ. وهذا التفصيلُ عنهم قد يخالفُ ما تقدّمَ/١٣٦ب/ من حكايتِه عنهم أنَّ الحكمَ للوصلِ، إلا أنْ يفرقَ بينَ اختلافِ الرواةِ، واختلافِ الراوي الواحدِ.

قولُه: (**وأما الأصوليونَ فصححوا أنَّ الاعتبارَ بما وقعَ منهُ أكثر**)[2] ربما ناقضَ قبولَ الوصلِ، ولو كانَ مَن أرسلَ أكثرَ، وتبيّنا بذلكَ ملاحظتهم القرينة، فقويَ نظرُ المحدّثينَ في دورانهم معها، واللَّهُ أعلمُ.

❁ ❁ ❁

(١) من قوله: « وعن تخريجه... » إلى هنا لم يرد في (ف).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٣.

التدلـــيس[١]

قولُه :

١٥٣- تَدليسُ الاسْنَادِ كَمَنْ يُسْقِطُ مَنْ حَدَّثَهُ ، وَيَرْتَقِي بـ(عَنْ) وَ(أَنْ)
١٥٤- وَقَالَ: يُوهِمُ اتِّصَالًا ، وَاخْتُلِفْ فِي أَهْلِهِ ، فَالرَّدُّ مُطْلَقًا ثُقِفْ
١٥٥- وَالأَكْثَرُونَ قَبِلُوا مَا صَرَّحَا ثِقَاتُهُمْ بِوَصْلِهِ وَصُحِّحَا
١٥٦- وَفِي الصَّحِيحِ عِدَّةٌ كـ(الأعْمَشِ) وكـ(هُشَيْمٍ) بَعْدَهُ وَفَتِّشِ

التدليسُ : مأخوذٌ منَ الدَّلَسِ - بالتحريكَ - هو اختلاطُ الظلامِ الذي هو سببٌ لتغطيةِ[٢] الأشياءِ عن البصرِ[٣] .

قالَ أبو عبدِ اللَّه القزازُ في « ديوانِهِ » : « ومنهُ التدليسُ في البيعِ ، يقالُ : دلسَ فلانٌ على فلانٍ ، أي ستر عنهُ العيبَ الذي في متاعهِ ، كأنهُ أظلمَ عليهِ الأمر ، وأصلهُ

---

(١) انظر في التدليس :
معرفة علوم الحديث : ١٠٣، والمدخل إلى الإكليل : ٢٠، والكفاية : (٥٠٨ت ، ٣٥٥هـ) ، والتمهيد ١ / ١٥، ومعرفة أنواع علم الحديث : ١٥٦، وجامع الأصول ١ / ١٦٧، والإرشاد ١ / ٢٠٥، والتقريب : ٦٣، والاقتراح : ٢١٧، ورسوم التحديث : ٧٤، والمنهل الروي : ٧٢، والخلاصة : ٧٤، والموقظة : ٤٧، وجامع التحصيل : ٩٧، واختصار علوم الحديث ١ / ١٧٢ وبتحقيقي : ١٢٩، والشذا الفياح ١ / ١٧٣، والمقنع ١ / ١٥٤، ومحاسن الاصطلاح : ٧٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٤، وتنقيح الأنظار : ١٤٠، ونزهة النظر : ٦٥، ومقدمة طبقات المدلسين : ١٣، والمختصر : ١٣٢، وفتح المغيث ١ / ١٦٩، وألفية السيوطي : ٣٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ٨٤، وفتح الباقي ١ / ٢٢٤، وتوضيح الأفكار ١ / ٣٤٦، وظفر الأماني : ٣٧٣، وشرح شرح نخبة الفكر : ٤١٦، واليواقيت والدرر ٢/ ١٠، وقواعد التحديث : ١٣٢، ولمحات في أصول الحديث : ٢٣٧.

(٢) في (ب) : « تغطية » .

(٣) انظر : القاموس المحيط مادة « دلس » .

مما ذكرنا منَ الدلسِ » . انتهى .

وهو في الاصطلاحِ : راجعٌ إلى ذلكَ من حيثُ إنَّ مَن أسقطَ منَ الإسنادِ شيئًا ، فقدَ غطّى ذلِكَ الذي أسقطهُ ، وزادَ في التغطيةِ في إتيانهِ بعبارةٍ موهمةٍ ، وكذا تدليسُ الشيوخِ ؛ فإنَّ الراويَ يغطي الوصفَ الذي يُعرفُ بهِ الشيخُ ، أو يغطي الشيخَ بوصفهِ بغيرِ ما يشتهرُ بهِ .

قولُه : (**على ثلاثةِ أقسامٍ**)[١] إنْ أرادَ أصلَ التدليسِ فليسَ إلا ما ذكرَ ابنُ الصلاحِ من كونهما اثنينِ : باعتبارِ إسقاطِ الراوي[٢] ، أو ذكرهِ وتعميةِ وصفهِ[٣] ، وإنْ أرادَ الأنواعَ فهي أكثرُ من ثلاثةٍ ، لما يأتي من تدليسِ القطعِ ، وتدليسِ العطفِ .

قولُه : (**يسقطُ اسمَ شيخهِ ويرتقي إلى شيخِ شيخه**)[٤] يعني : بالنسبةِ إلى هذا/١٣٧ أ/ الحديثِ بعينهِ ، وإلا فشرطُ هذا الذي سمَّاه شيخَ شيخِه أنْ يكونَ شيخَه نفسهُ حتى يحصلَ الإيهامُ ، وقد يكونُ شيخُه في هذا الحديثِ تلميذَه أو قرينَهُ ، فالأحسنُ في العبارةِ أنْ يقولَ : « تدليسُ الإسنادِ : أنْ يسندَ عمن لقيهُ ما لم يسمعْ منهُ بلفظٍ موهمٍ » . وعبارةُ ابن الصلاحِ : « وهوَ أنْ يرويَ عمَن لقيهُ ما لم يسمعهُ منهُ موهمًا أنَّهُ سمعهُ منهُ ، أو عمَن عاصَرهُ[٥] ولم يلقهُ موهمًا أنَّهُ قد لقيهُ وسمعهُ منهُ ، ثمَّ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٤.

(٢) وهو ما يسمّى بتدليس الإسناد .

(٣) وهو ما يسمى بتدليس الشيوخ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٤.

(٥) هذا ليس من التدليس في شيء ، على قول ابن حجر ، بل هو من باب المرسل الخفي ، وحاصل كلامهم أن من هذا الباب صورًا هي :

١- الاتصال : وهو الرواية عمن عاصره وسمع منهُ ، ما قد سمعهُ منهُ .

٢- الانقطاع : وهو الرواية عمن لم يعاصره أصلًا . =

قد يكونُ بينهما واحدٌ، وقد يكونُ أكثر»[١] انتهى.

والأولُ حسنٌ، والثاني جعلهُ شيخُنا إرسالًا خفيًّا، ولم يجعلْهُ تدليسًا، فإنَّ أمرَهُ فيهِ ظهورٌ بالنسبةِ إلى التدليسِ، وقال الشيخُ في «النكتِ»[٢]: «وقد حدّهُ غيرُ واحدٍ من الحفّاظِ بما هوَ أخصُّ من هذا - وذكرَ تعريفَ ابنِ القطانِ والبزارِ، ثمَّ قالَ -: ويقابلُ هذا القولَ في تضييقِ حدِّ التدليسِ القولُ الآخرُ[٣] الذي حكاهُ ابنُ عبدِ البرِّ في «التمهيدِ» - فذكرهُ ثمَّ قالَ - وما ذكرهُ المصنفُ في حدِّ التدليسِ هوَ المشهورُ بينَ أهلِ الحديثِ، وإنما ذكرتُ قولَ البزارِ وابنِ القطانِ - يعني: عليَّ بنَ محمدِ بنِ عبدِ الملكِ - لئلا يغترَّ بهما من وقَف عليهما، فيظنَّ موافقةَ أهلِ هذا الشأنِ لذلك، واللَّه أعلمُ».

قولُه: (**لا يقتضي الاتصالَ**)[٤]، أي: صريحًا[٥]، أو قريبًا منهُ[٦]، ويقتضيهِ في الجملةِ، ولولا أنَّهُ يقتضيهِ ما أوهمَ.

وقولُه: (**أو قالَ فلانٌ**)[٧] يقتضي أنَّ «عن» و«أن» و«قالَ» على حدٍّ سواءٍ

= ٣- الإرسال الخفي: وهو الرواية عمن عاصره ولم يسمع منهُ.

٤- التدليس: وهو الرواية عمن عاصره وسمع منهُ، ما لم يسمعه منهُ.

وانظر: نكت الزركشي ٢ / ٦٨، والتقييد والإيضاح: ٩٧، ونكت ابن حجر ٢ / ٦١٤ وبتحقيقي: ٣٨٥، وأثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء: ٦٠ وما بعدها.

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٥٧.

(٢) التقييد والإيضاح: ٩٧ - ٩٨.

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: في السعة».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٤.

(٥) بعد هذا في (ب): «أو ظاهرًا» وهي موجودة في (أ) لكن عليها علامة الحذف، وفي (ف) لم ترد عبارة: «أي: صريحًا».

(٦) لفظة: «أو قريبًا منه» لم ترد في (ب)، وقد زاد بعدها في (ف): «وظاهرًا».

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٤.

في هذا/١٣٧ب/ البابِ، وليسَ كذلكَ، فقد قالَ الخطيبُ في «الكفايةِ»[١] نقلًا عن أهلِ الحديثِ: «أن «قالَ» لا تحملُ على السماعِ أصلًا، إلا إذا عُرفَ من عادةِ الراوي أَنَّهُ لا يستعملُها إلا في السماعِ، كحجاجِ بنِ محمدٍ المصيصي».

قلتُ: وبهذا يُردُّ كلامُ ابنِ منده فيما نسبهُ إلى البخاريِّ من التدليسِ، وتأييد قاضي القضاةِ الحافظِ[٢] ولي الدينِ أبي زرعةَ أحمدَ ولد المصنفِ لكلامِه حيثُ قالَ: «مثالهُ - أي: التدليس - قالَ البخاري في كتابِ الجنائزِ[٣] في بابِ ما جاءَ في قاتلِ النفسِ: وقالَ حجاجُ بنُ منهالٍ، حدثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عنِ الحسنِ، حدثنا جندبٌ في هذا المسجدِ فما نسيناهُ، وما نخالُ أنْ يكذبَ جندبٌ على النبي ﷺ قالَ: «كانَ برجلٍ جراحٌ فقتلَ نفسَهُ...» الحديثَ، فحجاجٌ أحدُ شيوخهِ، سمعَ منهُ، وقد علقَ عنهُ هذا الحديثَ، ولم يسمعهُ منهُ، بدليلِ أَنَّهُ قالَ في بابِ ما ذكرَ عن بني إسرائيلَ[٤]: حدثنا محمدٌ[٥]، حدثنا حجاجٌ، حدثنا جريرٌ، عنِ الحسنِ، حدثنا جندبٌ.. فذكرَ الحديثَ، وهذا هوَ التدليسُ. انتهى.

وقد تقدَّم هذا في التعليقِ عن «النكت» للمصنفِ على ابنِ الصلاحِ، وإنَّما جعلنا ما نقلهُ الخطيبُ رادًّا لهذا من حيثُ إنَّهُ إذا كانَ الشائعُ عندَ أهلِ هذا[٦] الفنِّ حملها على الانقطاعِ ممَّن ليست له عادةٌ مطرّدةٌ، فإطلاقها منهُ فيما لم يسمعهُ جارٍ على الاصطلاحِ، فأنى يكونُ تدليسًا! ولا سيّما فيمَن لم يثبتْ عنهُ أَنَّهُ مدلسٌ.

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع من الكفاية.

(٢) لم ترد في (ف).

(٣) صحيح البخاري ٢ / ١٢٠ (١٣٦٤).

(٤) صحيح البخاري ٤ / ٢٠٨ (٣٤٦٣).

(٥) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» عقب الحديث (٣٤٦٣): «هو ابن معمر، نسبه ابن السكن، عن الفربري، وقيل: هو الذهلي».

(٦) لم ترد في (ب).

قالَ شيخُنا: «وأما قولُه: «قالَ لنا» فحكمهُ الاتصالُ، لكنْ إنما يعدلُ/١٣٨أ/ عن قولِه: «حدثنا» ونحوهِ لنكتةٍ بديعةٍ، فتارةً يَكونُ الحديثُ ظاهرهُ الوقفُ، وهو لم يضع كتابهُ إلا للحديثِ المسندِ، لكن يكونُ فيهِ شائبة الرفعِ إذا دققَ النظر».

وقولُه: (**قد عاصرَ المرويَّ عنهُ**)[1] فيهِ خلطٌ للمرسلِ الخفيِّ بالمدلسِ؛ فإنَّ المرسلَ الخفيَّ: هو أنْ يضيفَ الشخصُ إلى من عاصرهُ ولم يلقهُ حديثًا بلفظٍ موهمٍ للسماعِ[2]. فالصوابُ في العبارةِ أنْ يقالَ: وإنما يكونُ تدليسًا إذا كانَ المدلسُ قد لقيَ المرويَّ عنهُ، فيخرجُ المعاصر الذي لم يلقَ، ويدخلُ من سمعَ غيرَ ذلِكَ الحديثِ الذي دلَّسه. وتعريفُ أبي الحسنِ القطانِ أقربُ إلى الصوابِ، وهل يعتذرُ عن قولِه[3]: «عمن قد سمعَ منهُ» بأنَّهُ خارجٌ مخرجَ الغالبِ، والغالبُ أنَّ الاثنينِ إذا التقيا تحدّثا، حتى يدخلَ فيهِ مَن لَقيَ، وثبتَ أنَّهُ لم يسمعْ، أو يجعل قيدًا مخرجًا لهُ، فيلحق بالمرسلِ الخفيِّ؟ فيهِ نظرٌ.

وكان ينبغي لهُ أنْ يبدلَ قوله: «من غيرِ أنْ يذكرَ أنَّهُ سمعهُ منهُ» فيقولَ: «بلفظٍ موهمٍ» فإنَّهُ أخصرُ. وعبارةُ الشافعي في «الرسالةِ»[4] في باب تثبيتِ خبرِ الواحدِ: «ولا تقومُ الحجةُ بخبرِ الخاصةِ حتى يجمعَ أمورًا، منها: أنْ يكونَ - كذا إلى أنْ قالَ - بَرِيًّا[5] من أنْ يكونَ مدلسًا، يُحدّثُ عمَن لَقيَ ما لم يسمعْ منهُ» وقالَ الإمامُ أبو بكر الصيرفيُّ: «إذا عُرفَ بالتدليسِ لم يُقبلْ فيهِ حتى يقولَ: «حدثني» أو «سمعتُ» وذلكَ أنَّهُ قد كشفَ عن حالِ بعضِهم، فكانَ إذا أظهَر

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٥.

(٢) لمزيد تفصيل، انظر: كتاب المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس.

(٣) عبارة: «عن قوله» لم ترد في (ف).

(٤) الرسالة فقرة (١٠٠٠) و(١٠٠١).

(٥) بتسهيل الهمزة وتشديد الياء.

مَن سمعهُ كانَ غيرَ ثبتٍ، فيكونُ بينه/١٣٨ب/ وبينَ الثقةِ رجلٌ غيرُ ثقةٍ، وهذهِ النكتةُ في ردِّ المرسلِ؛ لأنَّ الواسطةَ بينَ الثقةِ والثقةِ قد يَجوزُ أنْ يَكونَ غيرَ ثقةٍ، فإنِ اعتلَّ معتلٌّ بأصحابِ النبيِّ ﷺ، وأنَّه يُحدِّثُ بعضُهم عن بعضٍ، وما قالَ ابنُ عباسٍ: «ما كلُّ شيءٍ نحدّثُكم سمعناهُ منَ النبي ﷺ، ولكنْ يحدّثُ بعضُنا بعضًا»[1]. فإنَّ أصحابَ رسولِ اللَّه ﷺ كلَّهم ثقاتٌ لا يُردُّ خبرُ أحدٍ منهم، ولا يكشفُ أحدٌ منهم، ولا يمتحنُ، ثمَّ قالَ: وقالَ قائلٌ: إنَّ مَن حدَّث بحديثٍ عمَن لقيَ ما لم يسمعْ منهُ فليسَ بتدليسٍ، وهذا إرسالٌ، قيلَ له: الإرسالُ أنْ يقولَ الرجلُ: قالَ فلانٌ، ومعلومٌ أنَّهُ لم يلقه، كقولِ الحسنِ: قالَ النبيُّ ﷺ، وكقولِ مالكٍ: قالَ سعيدُ بنُ المسيبِ، وإذا لَقِيَ الرجلُ الرجلَ وسمعَ منهُ، فإذا حَكَى عنهُ ما لم يسمعْ فإنما يدرجهُ بـ«عن» ليكونَ في الظاهرِ كأنَّهُ سمعهُ منهُ، ألا ترى أنَّ من عُرِفَ بذلكَ وُقِفَ في حديثهِ، فقيلَ له: سمعتَهُ من فلانٍ؟ فيقولُ: لا، أخبرنيهِ فلانٌ، فربما أحالَ على ثقةٍ، وربما أحالَ على غيرِ ثقةٍ، فهذا الضربُ سُمِّيَ تدليسًا، والذي بهِ وقفنا المدلس هوَ الذي رددنا بهِ المرسلَ؛ لأنَّهُ يجوزُ أنْ يكونَ ممن يرغبُ عن الروايةِ[2] عنهُ».

قولُه: (**فجعلوا التدليسَ...**)[3] إلى آخره، هذا[4] هوَ الذي سيأتي تسميته تدليسَ التسويةِ، ويؤيدهُ قوله: «فما سلمَ منَ التدليسِ/١٣٩أ/ أحدٌ لا مالكٌ ولا غيرهُ» يعني: فإنَّ مالكًا مثلًا يريدُ أنْ يخرجَ من حديثِ ابنِ عباسٍ، ولم يَقعْ له إلا

---

(١) روي هذا الأثر من كلام أنس بن مالك، أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» ١ / ١١٧ (١٠٠). وانظر: التمهيد لابن عبد البر ١ / ٣٥٢، وتهذيب الكمال ١ / ٢٩٣.

(٢) عبارة: «عن الرواية» تكررت في (ف).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٦.

(٤) لم ترد في (ب).

طريقُ عكرمةَ، وهوَ عندهُ ضعيفٌ فيقولُ: أخبرنا ثورٌ، عن ابنِ عباسٍ، ويسقطُ عكرمةَ بينَ ثورٍ وابنِ عباسٍ، وثور لم يدركِ ابنَ عباسٍ.

ومرادُ ابنِ عبدِ البرِّ بهذا ردُّ قولِ مَن سمَّاه تدليسًا، والتشنيعُ عليهِ؛ فإنَّ الاتفاقَ واقعٌ على أنَّ مالكًا ليسَ مدلسًا، فاقتضى أنَّ التسويةَ ليست تدليسًا، ويؤيدُ ذلِكَ أنَّ ابنَ القطانِ أولُ من اخترعَ اسمَ التسويةِ، ولم يسمِّها تدليسًا، ولا أدخلها في أنواعهِ، وهكذا قالَ شيخُنا: إنَّ هذا[1] تدليسُ التسويةِ، وفيهِ نظرٌ؛ فإنَّ قولَه: «يحدّثُ الرجلُ[2] عنِ الرجلِ بما لم يسمعْهُ منهُ»[3] يقتضي أنَّ المحدثَ هوَ الذي حذفَ مَن بينه وبينَ المحدَّثِ عنهُ، وهذا أعمُّ من أنْ يكونَ المحدَّثُ عنه شيخهُ أو لا، فغايتهُ أنْ يدخلَ فيهِ المرسلُ الخفي، والمعلقُ، وتدليسُ التسويةِ الحاذف فيهِ غيرُ من وقَع الإيهام بأنَّه سمعَ ممن فوقهُ.

قولُه: (**فيقولُ فلانٌ**)[4] هذا سماهُ شيخنا حافظُ العصرِ تدليس القطعِ، فيكونُ رابعًا، وقد نظَمهُ بعضُهم فقالَ:

وذِكرُهُ الشيخَ وحذفَ الآلهْ أيضًا منَ التدليسِ في الروايهْ

وزاد شيخُنا تدليسَ العطفِ، فتصيرُ الأقسامُ خمسةً[5]، ومثَّلهُ بما فعلَ هشيمٌ، فيما نقلَ الخطيبُ أنَّ أصحابَهُ قالوا لهُ: نريدُ أنْ/١٣٩ب/ تُحدِّثنا اليومَ شيئًا لا يكونُ فيهِ تدليسٌ، فقالَ: خذوا. ثمَّ أملَى عليهم مجلسًا، يقولُ في كلِّ حديثٍ منهُ: حدثنا فلانٌ، وفلانٌ، ثمَّ يسوقُ السند والمتنَ، فلما فرغَ قالَ: هل دلستُ لكمُ اليومَ شيئًا؟

---

(١) بعدها في (ب): «ليس».

(٢) لم ترد في (ب).

(٣) التمهيد ١ / ١٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٦.

(٥) انظر: النكت لابن حجر ٢ / ٦١٦ - ٦١٧، وبتحقيقي: ٣٨٨ - ٣٨٩.

قالوا : لا . قالَ : بلى ، كلُّ ما قلتُ فيهِ : « وفلانٌ » فإني لم أسمعهُ منهُ ، فيكونُ تقديرُ الكلامِ حينئذٍ : حدثنا فلانٌ ، وفلانٌ رَوَى ، قالا : حدثنا فلانٌ . أو حدثنا فلانٌ ، ورَوَى فلانٌ ، أو وحدثَ فلانٌ ، ونحوَ ذلِكَ .

قولُه : (**سمعته منَ الزهري**)[١] قالَ العلاّمةُ شمسُ الدينِ محمدُ بنُ حسانَ القدسيُّ فيما قرأتهُ بخطهِ : « ووقعَ لابنِ عيينةَ بإسقاطِ ثلاثةٍ ، وذلكَ أَنَّهُ قالَ : الزهريُّ ، ثمَّ أفصحَ بالساقطِ فقالَ : عن علي بنِ المديني ، عن أبي عاصمٍ ، عنِ ابنِ جريجٍ ، عنِ الزهريِّ »[٢] .

قولُه : (**مطلقًا**)[٣] ، أي : بيَّنَ السماعَ ، أو لم يبينْ .

قولُه : (**يقبلُ تدليس ابنِ عيينةَ**)[٤] ، أي : فيكونُ حكمُه حكمَ مراسيلِ سعيدِ ابنِ المسيبِ ؛ لاشتراكِهما في العلةِ الموجبةِ للقبولِ ، وهي أنَّ التفتيشَ أبانَ أنَّ الأمرَ لا يخرجُ عن الثقةِ ، فصارَ ذلِكَ سببًا لوقوعِ الظنِّ ، وهوَ كافٍ في التصحيحِ كما مرَّ ، وقد نظمَ ذلِكَ بعضُ الفضلاءِ فقالَ :

أمّا الإمامُ ابنُ عيينةَ فقدْ اغتفروا تدليسَهُ مِن غيرِ رَدّ

قولُه : (**عن ثقةٍ مثل ثقتهِ**)[٥] ، أي : مثل ثقة نفس ابنِ عيينةَ .

قولُه : (**كبارُ التابعينَ**[٦] **؛ فإنهم لا يرسلونَ إلا عن صحابي**)[٧] هذا الحصرُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٦.

(٢) انظر : تمام القصة مسندةً في المدخل إلى الإكليل (٢٠ - ٢١) ، والكفاية (٥١٢ت ، ٣٥٩هـ) .

(٣) التبصرة والتذكرة (١٥٤) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٧.

(٦) هكذا في النسخ ، والذي في شرح التبصرة : « الصحابة » ، ويشير إلى هذا .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٧.

ممنوعٌ، وإلَّا لقُبلَتْ مراسيلُهم اتفاقًا، لكنَّ الغالبَ إرسالُهم عن الصحابةِ، وإرسالُهم عن تابعيٍّ كبيرٍ قليلٌ، وعن تابعيٍّ صغيرٍ نادرٌ جدًّا[1]، والضعيفُ في كبارِ التابعينَ نادرٌ، فإرسالُهم عن ضعيفٍ نادرٌ جدًّا، ثم وجدتُ في نسخةٍ[2]/١٤٠أ/ «بمراسيلِ الصحابةِ»، وفي نسخةٍ «بمراسيلِ كبارِ الصحابةِ»، عوضَ «كبارِ التابعينَ»، فكأنَّ الشيخَ غيَّره أخيرًا، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**كانَ تدليسهُ عندَ أهلِ العلمِ مقبولًا**)[3] غير مسلمٍ؛ فإنَّ غايتهُ أنْ يكونَ كالتوثيقِ مبهمًا، كأنْ يقولَ: حدّثني الثقةُ، وقد عرفَ أنَّ ذلِكَ غيرُ مجدٍ؛ لاحتمالِ أنْ يعرفَ غيرهُ من حالهِ ما خفيَ عنهُ.

قلتُ: هذا إذا قالَ: أنا لا أُرسلُ إلا عن ثقةٍ، ولم يفتشْ عنهُ، وأمّا إذا فتشَ، فأبانَ عن مثلِ حالِ ابنِ عيينةَ؛ فإنَّهُ يلتحقُ بهِ.

قولُه: (**في كتابِ «الدلائلِ»**)[4]، أي: «دلائل الأعلامِ في شرح رسالةِ الشافعي»[5]، وقولُ الشيخِ: «وهكذا رأيتهُ» يوهمُ أنَّهُ مصرّحٌ بهِ في كلامِ الصيرفي

---

(١) لم ترد في (ب).

(٢) جاء في حاشية نسخة (أ): «بلغ صاحبه الشيخ شهاب الدين ابن الحمصي الشافعي، بلغ اللَّه به السؤال ونهاية المأمورة قراءة بحث وإتقان، وسمع الجماعة، كان اللَّه لهم وكتبه مؤلفه إبراهيم البقاعي الشافعي لطف اللَّه به آمين».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٧.

(٥) ذكر العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٦١، والأبناسي في الشذا الفياح ١ / ٢٥٥، والزركشي في البحر المحيط ١ / ٤ باسم: «الدلائل والأعلام».
وذكره ابن النديم في الفهرست: ٢٦٧ باسم: «البيان في دلائل الأعلام على أصول الأحكام»، ووافقه الزركلي في الأعلام ٧ / ٩٦، وزاد: في أصول الفقه.
وذكره كحالة في معجم المؤلفين ١٠ / ٢٢٠ باسم: «دلائل الأعلام على أصول الأحكام في أصول الفقه». وذكره حاجي خليفة في كشف الظنون ١ / ٨٧٣ باسم: «دلائل الأعلام». =

الذي حكاهُ عنهُ، وليسَ كذلكَ، بل هوَ مفهومه كما ترى.

قولُه: (**فقيلَ: يردُّ حديثهم مطلقًا**)[١] ينبغي: أنْ يفصلَ في شأنهم بتفصيل غيرِ ما يأتي عن ابنِ الصلاحِ، فيقالُ: إنْ حَملَ الإنسان على التدليسِ ضعفُ الراوي رُدَّ حديثهُ؛ لأنَّ تغطيتَهُ محرمةٌ عليهِ؛ لكونها غشًّا وغرورًا، وإنْ لم يكن الحاملَ لهُ على التدليسِ ترويجُ الضعيفِ فلا.

قولُه: (**فإنْ صرحَ بالاتصالِ**)[٢] ينبغي أنْ يزيدَ فيهِ: ولم يحملهُ على التدليسِ سترُ الضعيفِ، وترويجُ مرويهِ، قالَ الشافعيُّ في «الرسالةِ»[٣]: «وكانَ قولُ الرجلِ سمعتُ فلانًا يقولُ: سمعتُ فلانًا، وقولُه: حدثني فلانٌ عن فلانٍ، سواءً عندهم، لا يحدّثُ واحدٌ منهم عمَن لَقيَ إلا ما سمعَ منهُ، فمَن عرفناهُ بهذا الطريقِ قَبِلنا منهُ: حدّثني فلانٌ عن فلانٍ، ومَن عرفناهُ دلّسَ مرةً فقد أبانَ لنا عورتَهُ في روايتِهِ، وليسَ[٤] تلكَ العورةُ بكذبٍ، فيردَّ[٥] بها حديثُه، ولا على النصيحةِ في الصدقِ فنقبلَ[٦] منهُ ما قَبِلْنا من أهلِ/١٤٠ب/ النصيحةِ في الصدقِ. فقلنا: لا نقبلُ[٧] من مدلسٍ[٨] حديثًا حتى يقولَ فيهِ: حدثني أو سمعتُ».

قالَ الصيرفيُّ: «لأنَّ قولَ الإنسانِ: «عن فلانٍ» ليسَ بكذبٍ، وإنما فيهِ[٩]

= ولم أجد من اعترض لضبط همزة «الأعلام» والله أعلم.

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٧.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٨.

(٣) الرسالة فقرة (١٠٣٢) - (١٠٣٥).

(٤) في الرسالة: «ليست».

(٥) في الرسالة: «فنرد».

(٦) في (أ) و(ب): «فيقبل».

(٧) في (أ) و(ب): «يقبل».

(٨) في (ف): «دلس».

(٩) «فيه» من (ف) فقط.

كتمانُ مَن سمعَ منهُ ، فلأنّا احتجنا إلى معرفتهِ أنْ لا يكونَ رضى . قلنا : لسنا نأمنُ منكَ ما جرّبناهُ منَ التدليسِ ، فَأَبِنْه لنا ؛ ليزولَ العيبُ الذي ظهرَ منكَ ، وكحاجتِنا إلى معرفةِ المكتومِ ما بينكَ وبينَ مَن لقيتَ ، فإذا قالَ : « ليسَ بيننا أحدٌ » قبلنا قولَهُ ، وإذا قالَ : بيني وبينهُ إنسانٌ . قلنا : سَمِّهِ لنا لنعرفَ عدلَهُ من جرحِهِ »[١] . وقالَ الشيخُ في « نكته »[٢] : « وقد ادّعى أبو الحسنِ بنُ القطانِ نفيَ الخلافِ فيهِ - أي : في قبولِ ما صرَّحَ المدلسُ فيهِ بالسماعِ - [٣] فذكرَ في كتابهِ « بيانِ الوهمِ والإيهامِ »[٤] أنَّ يحيى بنَ أبي كثيرٍ كانَ يدلسُ ، وأنَّه ينبغي أن يجريَ في مُعنعَنهِ الخلافُ ، ثمَّ قالَ : أمّا إذا صرّحَ بالسماعِ فلا كلامَ فيهِ ، فإنَّه ثقةٌ حافظٌ صدوقٌ ، فيقبلُ منهُ ذلِكَ بلا خلاف . انتهى كلامهُ[٥] .

والمشهورُ ما ذكرهُ المصنفُ من إثباتِ الخلافِ ، فقد حكاهُ الخطيبُ في « الكفايةِ »[٦] عن فريقٍ منَ الفقهاءِ وأصحابِ الحديثِ ، وهكذا حكاهُ غيرُهُ ، والمثبتُ للخلافِ مقدمٌ على النافي لهُ ، واللَّهُ أعلمُ » .

قولُه : (**في كلامِ بعضهم**)[٧] هو الشيخُ محيي الدينِ النوويُّ في « شرحِ المهذبِ »[٨] ، فإنَّ الشيخَ قالَ في « نكتهِ »[٩] : « زادَ النوويُّ على هذا - أي : حكايةِ

---

(١) كلام الصيرفي أظنه قاله في كتابه الذي شرح فيه كتاب الرسالة للإمام الشافعي . انظر : مقدمة كتاب الرسالة : ١٥، تحقيق العلامة أحمد محمد شاكر .

(٢) التقييد والإيضاح : ٩٨ - ٩٩.

(٣) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي .

(٤) بيان الوهم والإيهام ٢ / ٣٧٩ عقب (٣٧٨) .

(٥) أي : كلام ابن القطان .

(٦) الكفاية (٥١٥ت ، ٣٦١هـ) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٩.

(٨) المجموع ٤ / ٤٦٦، وقال في شرح صحيح مسلم ٢ / ١٩٩: « وقد اتفقوا على أن المدلس لا يحتج بعنعنته » .

(٩) التقييد والإيضاح : ٩٩ - ١٠٠.

القبولِ عن جمهورِ مَن يحتجُّ بالمرسلِ فقط المفهمة لأنَّ البعضَ يردهُ[١] - فحَكَى في « شرحِ المهذبِ »[٢] الاتفاقَ على أنَّ المدلسَ لا يُحتجُّ بخبره إذا عنعنَ ، وهذا/١٤١أ/ منهُ إفراطٌ ، وكأنَّ الذي أوقَع النوويَّ في ذلِكَ ، ما ذكرهُ البيهقيُّ في « المدخلِ »[٣] وابنُ عبدِ البرِّ في « التمهيدِ »[٤] ممَّا يدلُّ على ذلِكَ ، أما البيهقيُّ فذكرَ ما في الشرحِ ، وأمّا ابنُ عبدِ البرِّ فإنَّهُ لما ذكرَ في مقدمةِ « التمهيدِ »[٥] الحديثَ المعنعنَ ، وأنَّهُ يُقبلُ بشروطٍ ثلاثةٍ قالَ : إلا أنْ يكونَ الرجلُ معروفًا بالتدليسِ ، فلا يقبلُ حديثهُ حتى يقولَ : « حدثنا » أو « سمعتُ » ، قالَ : « فهذا ما لا أعلمُ فيهِ أيضًا خلافًا »[٦] . انتهى كلامهُ .

وما ذكرَ منَ الاتفاقِ لعلهُ محمولٌ على اتفاقِ من لا يحتجُّ بالمرسلِ خصوصًا .

عبارةُ البيهقي : « فإنَّ لفظَ « سائر » قد يطلقُ ، ويرادُ بهِ الباقي لا الجميعُ » والخلاف معروفٌ في كلامِ غيرهما ، وممن حكاهُ الحاكمُ في كتابِ« المدخلِ » فإنَّهُ قسّمَ الصحيحَ إلى عشرةِ أقسامٍ ؛ خمسةٌ متفقٌ عليها ، وخمسةٌ مختلفٌ فيها ، فذكرَ منَ الخمسةِ المختلفِ فيها المراسيلَ[٧] ، وأحاديثَ المدلسينَ[٨] إذا لم يذكروا سماعاتهم ... إلى آخرِ كلامِه . وحَكَى الخلافَ أيضًا الحافظُ أبو بكرٍ الخطيبُ في كتابِ « الكفايةِ »[٩] فحَكَى عن خلقٍ من أهلِ العلمِ أنَّ خبرَ المدلسِ مقبولٌ ، قالَ :

---

(١) جملة توضيحية من البقاعي .

(٢) المجموع ٤ / ٥٤٦، وانظر : شرح صحيح مسلم ١ / ١٢٥ - ١٢٦.

(٣) وهو في الجزء المفقود من هذا الكتاب . انظر : مقدمة كتاب المدخل إلى السنن الكبرى : ٧٥.

(٤) التمهيد ١ / ١٣.

(٥) المصدر السابق .

(٦) التمهيد ١ / ١٢ - ١٣.

(٧) المدخل : ١٨.

(٨) المدخل : ٢٢.

(٩) الكفاية (٥١٥ت ، ٣٦١هـ) .

وزعموا أنَّ نهايةَ أمرِهِ أنْ يكونَ مرسلًا، واللَّهُ أعلمُ».

قولُه: (**من لا يَحتجُّ بالمرسلِ**)[١] قلتُ: أو يخصُّ الاتفاقَ بمن بعدَ القرونِ الثلاثةِ.

قولُه: (**على أنَّ بعضَ من يحتجُّ بالمرسلِ لا يقبلُ عنعنةَ المدلس**)[٢] ينبغي حملهُ على من يُدلِّسُ بعدَ القرونِ الثلاثةِ، أمّا مَن دلّسَ[٣] منهم فلا فرقَ بينهُ وبينَ المرسلِ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**عدة رواة من المدلسينَ**)[٤]، أي: رويا/١٤١ب/ عنهم بالعنعنةِ. قالَ ابنُ الصلاحِ في هذا: «لأنَّ التدليسَ ليسَ كذبًا، وإنما هو ضربٌ منَ الإيهامِ بلفظٍ محتملٍ»[٥].

قولُه: (**هُشَيم**)[٦] مصغرٌ، ابنُ بَشيرٍ - بفتحِ الموحدةِ مكبرٌ -.

قولُه عنِ النووي: (**محمولٌ على ثبوتِ سماعِه من جهةٍ أخرى**[٧])[٨] سأل قاضي القضاةِ شيخُ الإسلامِ تقي الدينِ السبكيُّ، شيخَ الزمانِ وحافظَهُ أبا الحجاجِ المزيَّ عن ذلِكَ: هل وجد في الخارجِ التصريح فيهِ بالسماعِ؟ فقالَ: ما ثمَّ لنا إلا تحسينُ الظنِّ، فإنّا نعرفُ عدةَ أحاديثَ من هذا النوعِ ليسَ لها إلا ذلِكَ الطريقُ المعنعنُ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٩.

(٢) المصدر السابق.

(٣) في (ف): «ذكر».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٩.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٦١.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٩.

(٧) التقريب: ٦٥.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٩.

قالَ شيخُنا: «وكشفُ ذلِكَ من فوائدِ المستخرجاتِ، أي: بأنْ يرويَ ذلِكَ الحديثَ من غيرِ تلكَ الطريقِ، فيصرّحَ فيها بالسماعِ في الموضعِ المعنعنِ، واللَّهُ أعلمُ.

واختيارُ صاحب «الصحيحِ» لطريقِ العنعنةِ على الطريقِ المصرحةِ بالسماعِ لكونِ المصرحةِ ليست على شرطهِ»[1].

قولُه: (في «القِدحِ المعلى»)[2]، أي: في الاعتراضِ على «المحلى» لابنِ حزمٍ الظاهري.

قولُه:

١٥٧- وَذَمَّه (شُعْبَةُ) ذُو الرُّسُوخِ وَدُوْنَهُ التَّدْلِيْسُ لِلشُّيُوخِ
١٥٨- أنْ يَصِفَ الشَّيْخَ بِمَا لا يُعْرَفُ بِهِ، وَذَا بِمقْصِدٍ يَخْتَلِفُ
١٥٩- فَشَرُّهُ للضَّعْفِ وَاسْتِصْغَارا وَكـ(ـالخَطِيبِ) يُوْهِمُ اسْتِكْثَارَا
١٦٠- و(ـالشَّافِعِيْ) أثْبَتَهُ بِمَرَّه قُلْتُ: وَشَرُّهَا أخُو التَّسْوِيَه

قولُه: (يصفُ الشيخ)[3] سيأتي ما فيهِ.

قولُه: (بما لا يعرفُ)[4] غير جيدٍ، فإنَّهُ لابدَّ وأنْ يعرفَ بذاكَ الوصفِ في الجملةِ، فلو قالَ:

أنْ يصفَ الشيخَ بشيءٍ ما اشتهر بهِ وبالنيةِ يحصلُ الضرر

كانَ أحسنَ.

---

(١) انظر: النكت لابن حجر ٢ / ٦٣٦، وبتحقيقي: ٤٠٧.
(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٩.
(٣) التبصرة والتذكرة (١٥٨).
(٤) المصدر السابق.

قولُه: (**واستصغارا**)[١] لو قالَ بدلهُ: واستكبارا، لحصلَ له الجناسُ الخطيُّ، فإنَّ الراويَ الذي يُعمّي ذلِكَ الراويَ بأنْ يصفَهُ بما لم يشتهرْ بهِ إذا فعلَ ذلِكَ استصغارًا لهُ، فقدِ استكبرَ نفسهُ/١٤٢أ/ عن الروايةِ عنهُ، وإنما جعلهُ خبرًا لكانَ، ولم يجعلهُ مفعولًا له؛ لئلا يفهمَ أنَّهُ منَ الشرِّ.

و[٢]قولُه: (**والشافعيُّ أثبته**)[٣] كانَ ينبغي جعلُهُ صدرَ هذهِ الأبياتِ.

قولُه: (**وقالَ: لأن أزني**)[٤] ضَبطَهُ بعضُهم بالمهملةِ ثم موحدةٍ مضموم الهمزةِ، قالَ: فإنَّ الربا أخفُّ منَ الزنا. وقالَ: وفيهِ أيضًا مناسبةٌ، وهو أنَّ الربا أصلُه التكثرُ والزيادةُ، ومَن دلّسَ فقد كثّرَ مرويَهُ بذلكَ الشيخِ الذي ارتقَى إليهِ، وأوهمَ كثرةَ مشايخِه عندَما عمَّى أوصافَهم.

قالَ شيخُنا: «وقولُه: «إنَّ الربا» بالموحدةِ أخفُّ ليسَ كذلكَ، ففي بعضِ الأحاديثِ: «لأن يأكلَ الرجلُ درهمًا واحدًا من ربًا أشدُّ من كذا وكذا زنية»[٥].

قلتُ: فإنَّهُ ظلمُ الغيرِ، والزنا ظلمُ النفسِ. قالَ: فما بقيَ إلا ما قالَ ابنُ الصلاحِ منَ الحملِ على المبالغةِ في الزجرِ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٥٩).

(٢) الواو لم ترد في (ب).

(٣) التبصرة والتذكرة (١٦٠).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٠.

(٥) روي عن أبي هريرة قالَ: قالَ رسول اللَّه ﷺ «الربا سبعونَ حوبًا، أيسرها أن ينكح الرجلُ أمهُ» أخرجه: هناد في «الزهد» (١١٧٦)، وابن ماجه (٢٢٧٤)، والمروزي في «السنة» (١٠٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٢٢) من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فذكره، وهو ضعيف؛ لضعف أبي معشر: نجيح بن عبد الرحمان.

قولُه: (**ودونهُ التدليسُ للشيوخِ**)[١] إنْ قيلَ: ليسَ كذلكَ؛ فإنَّ تدليسَ الإسنادِ فيهِ محذورٌ واحدٌ، وَهوَ أنْ يكونَ الساقطُ ضعيفًا، وبقيةُ الإسنادِ ثقاتٍ، فيتسببَ إلى قبولِ ما لَم يصحَّ عنِ النبي ﷺ، وفي هَذا محذورانِ.

أحدهما: أنْ يصفَ ضعيفًا بغير ما يشتهرُ بهِ، مما لعلهُ يشتركُ[٢] بهِ بعضُ من يكونُ في تلكَ الطبقةِ منَ الثقاتِ، فإذا نظرَ الناظرُ ظنَّهُ ذلِكَ الثقةَ فقَبِلَ الحديثَ.

الثاني: أنْ يكونَ ثقةً، فيصفهُ بما لا يعرفُ بهِ، فيصيرُ مجهولًا فيطرحُ ذلكَ المروي، فيكونُ سببًا في تركِ حكمٍ منَ الأحكامِ، وقد حضَّ النبي ﷺ/١٤٢ب/ على التبليغِ، وتوعدَ على الكتمانِ، وهذا في حكمِ مَن كَتمَ، فغايةُ المحذورِ في تدليسِ الإسنادِ أنْ يوازيَ هذينِ المحذورينِ، فيكونانِ سواءً. قيلَ: الحقُّ أن الأولَ أشدُّ، فإنَّ هَذا يعرفهُ الماهرُ مِن أهل الصنعةِ، وذاكَ لا يطّلعُ عليهِ إلّا مَن قَبلَهُ، إمَّا باعترافهِ بأنَّهُ لَم يسمعْ هَذا الحديثَ مِن ذلِكَ الشيخِ، أو بأنْ يرويَهُ مرةً أخرى فيدخلَ بينهُ وبينهُ راويًا، وينضمُّ إلى ذلِكَ مِن القرائنِ ما يعرفُ بهِ أنه لَم يسمعهُ مِن شيخهِ الذِي رواهُ عنهُ أولًا باللفظِ المحتملِ إلا بواسطةٍ.

قولُه: (**قالَ ابنُ الصلاحِ: أمرهُ أخفُّ منهُ**)[٣] لو قالَ: الأولُ أشدُّ مِن هَذا لكانَ أولَى؛ لأنهُ ليسَ في واحدٍ منهما خفةٌ، لكن تارةً يطلقونَ «أفعلَ» ولا يريدونَ معناها حقيقةً، إنما يجعلونَ ذلِكَ على سبيلِ الفرضِ، كحديثِ: «لكانَ أنْ يُلقَى في النارِ أحبّ إليهِ مِن أن يعودَ في الكفرِ»[٤]، وليسَ في الإلقاءِ في النارِ شيءٌ مِن

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٥٧).

(٢) في (ف): «يشارك».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٠، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ١٦٦.

(٤) وَهوَ جزء مِن حديث أنس بنِ مالك رضي اللَّه عنه قالَ: قالَ رسول اللَّه ﷺ: «ثلاثٌ من كن فيهِ وجدَ طعمَ الإيمانِ: منْ كانَ يحبَ المرءَ لا يحبهُ إلاّ للهِ، ومن كان اللَّه تباركَ وتعالى ورسولهُ =

الحبِّ ، وإنما المعنى : لو فرضَ أن يكونَ الكفرُ محبوبًا ، والنارُ كذلكَ ، لكانَ الإلقاءُ في النارِ أحبَّ إليهِ ، ثُمَّ ظهَر لي أنَّ مثل هَذا مجازٌ عَن « أقلّ » مِن ضدِّ مأخذِ اشتقاقِ أفعل ، والعلاقةُ فيهِ الضديةُ ، كَما بينتُه في كتابي « نظمِ الدررِ في[1] تناسب الآي والسورِ »[2] عند قولِه تعالى : ﴿رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ﴾[3] فالمعنى هنا : هَذا أقلُّ شدةً مِن الأولِ ، وكذا ما أتى لكَ مِن أمثالِهِ ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُه : (**وهوَ /١٤٣أ/ أنْ يصفَ المدلسُ شيخَهُ الذِي سمعَ منهُ ذلِكَ الحديثَ**)[4] لا يختصُّ ذلِكَ بشيخهِ الذِي سَمعَ منهُ ، بل لو فعلَ ذلِكَ في شيخِ شيخهِ ومَن فوقه إلى آخرِ السندِ ، كانَ حكمُهُ كذلكَ ، فكانَ ينبغي لهُ أنْ يقولَ : « أنْ يصفَ الراوي » مسكنًا ؛ لئلا ينكسرَ الوزنُ .

قولُه : (**السجستاني**)[5] قالَ ابنُ الصلاح : « ورَوَى يعني : ابنَ مجاهدٍ ، عَن أبي بكرٍ محمدِ بنِ الحسنِ النقّاشِ[6] المفسرِ فقالَ : حدثنا محمدُ بنُ سندٍ ، نسبةُ إلى

= أحبَّ إليهِ مما سواهما ، ومن كانَ أنْ يلقى في النارِ أحبَّ إليهِ منْ أن يرجعَ في الكفرِ بعدَ إذ أنقذهُ اللَّه عز وجل منهُ » .

أخرجه : أحمد ٣ / ١٧٢ و٢٤٨، ٢٧٥، والبخاري ١ / ١٢ (٢١) و٨ / ١٧ (٦٠٤١)، ومسلم ١ / ٤٨ (٤٣) (٦٨)، وابن ماجه (٤٠٣٣)، والنسائي ٨ / ٩٦ مِن طريق شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، فذكره .

(١) في (أ) و(ب) : « من » والتصويب من كشف الظنون ٢ / ١٩٦١.

(٢) نظم الدرر ٤ / ٣٥ - ٣٦.

(٣) يوسف : ٣٣.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤١.

(٥) المصدر السابق .

(٦) بفتح النون والقاف المشددة ، هذه النسبة إلى من ينقش السقوف والحيطان وغيرها ، وكان أبو بكر المذكور في مبدأ أمره يتعاطى هذه الصنعة فعرف بها ، (ت ٣٥١هـ) ترجمته في : تاريخ بغداد ٢ / ٢٠١، وتاريخ دمشق ٢٥ / ٣٢٠، ووفيات الأعيان ٤ / ٢٩٨، وسير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٧٣.

جدٌّ لهُ »[١] .

قولُه : (**قلتُ : وللمروي أيضًا**)[٢] ليستْ زيادةً محضةً ، إنما هي كالشرحِ ؛ فإنه إذا ضاعَ المرويُّ عنهُ لزمَ منهُ ضياع المرويِّ .

قولُه : (**باختلافِ المقصدِ**)[٣] يجوزُ كسرُ الصادِ على إرادةِ محل القصدِ .

قولُه : (**وممن يفعلُ ذلِكَ كثيرًا الخطيبُ**)[٤] قالَ : ينبغي أنْ يكونَ الخطيبُ قدوةً في ذلكَ ، وأنْ يستدلَّ بفعلهِ على جوازِهِ ، فإنهُ إنَّما يُعمّي على غيرِ أهل الفنِّ ، وأمّا[٥] أهلُهُ فلا يخفَى ذلِكَ عليهم لمعرفتهم بالتراجمِ ، ولم يكن الخطيبُ يفعلُه إيهامًا للكثرةِ ، فإنهُ مكثرٌ منَ الشيوخِ والمروياتِ ، والناسُ بعدهُ عيالٌ عليهِ[٦] ، وإنما يفعلُ ذلِكَ تفننًا في العبارةِ ، وربما أدتْ ضرورةُ التصنيفِ إلى تكرارِ الشيخِ الواحدِ عَن قربٍ ، فينوعُ أوصافهُ لئلا يصيرَ مبتذلًا ينفرُ السمعُ منهُ ؛ للتكرارِ المحضِ ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُ ابنِ الصباغِ : « فَقد غلطَ » ، أي : الذِي فعلَ هذِه الفعلةَ مِن تعميةِ الراوي ،

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ١٥٨، وقال الزركشي في « نكته » ٢ / ٨١: « يقتضي كراهة ذلك ، ولهذا جعله تدليسًا ، وحكى ابن المواق في « بغية النقاد » خلافًا في نسبة الرجل إلى جده ، واختار التفصيل بين المشهور به فيجوز ذلك ، وإلا فلا ، لما فيه من إبهام أمرهم ، وتعمية طريق معرفتهم » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤١.

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) من قوله : « هذه الأبيات » إلى هنا سقط من (ب) .

(٦) قال ابن نقطة في « التقييد » : ١٥٤: « ولا شبهة عند كل لبيب ، أن المتأخرين من أصحاب الحديث ، عيال على أبي بكر الخطيب » .

وصورته : أنْ يكونَ شيخُهُ ضعيفًا عند الناسِ ، ثقةً عندهُ ، فيصفَهُ بوصفٍ لا يعرفُ بهِ ،/١٤٣ب/ ثُمَّ يقولَ : وَهوَ ثقةٌ ، أو ثبتٌ ، أو نحو ذلِكَ ، ويكونَ مِن أهلِ الجرحِ والتعديلِ ، فيقلّدهُ مَن لَم يطّلعْ على حقيقةِ ذلكَ .

قولُه : (**وكفعلِ الخطيبِ**)[١] ، أي : ويكونُ لإيهامِ الكثرة كفعلِ الخطيبِ .

قولُه : (**أصلُ التدليسِ**)[٢] ليسَ[٣] بجيدٍ ؛ فإنَّ التدليسَ مِن حيثُ هوَ[٤] تَشتركُ فيهِ الأقسامُ الثلاثةُ ، لكن فُهِمَ مرادُهُ بقولِه : « لا هَذا القسم الثاني » فكانَ ينبغي لهُ أنْ يقولَ : أي تدليس الإسنادِ[٥] .

قولُه : (**فَقد أجراهُ الشافعيُّ**)[٦] قالَ شيخُنا : « قالَ الشافعيُّ[٧] : فَمَن عرفناهُ دلَّسَ مرةً فَقد أنبأَ ذلِكَ عَن عُوارٍ في حديثِهِ ، فإنْ كانَ ثقةً لَم نقبلْ[٨] مِن حديثِهِ إلا ما صرّحَ فيهِ »[٩] .

قلتُ : وقد تقدّمَ نقلي لَه عنِ الشافعيِّ في كِتابِ « الرسالة » قريبًا بلفظِ الشافعي فيها[١٠] ، وكأنَّ المصنفَ ما راجعَ « الرسالةَ » ، فاحتاجَ إلى نقلِهِ مِن

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٢.

(٢) المصدر السابق .

(٣) لم ترد في (ب) .

(٤) « هو » مكررة في (أ) و(ف) .

(٥) في (ف) : « للإسناد » .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٢.

(٧) « الشافعي » تكررت في (ف) .

(٨) في (أ) و(ب) : « يقبل » .

(٩) الرسالة فقرة (١٠٣٣) .

(١٠) جاء في حاشية (أ) : « أي : في الرسالة » .

كتابِ «المدخلِ»[١].

قولُه: (**لَم يذكرهُ ابنُ الصلاحِ وَهوَ تدليسُ التسويةِ**)[٢] قالَ: عندي أنَّ ما فعلهُ ابنُ الصلاحِ هوَ اللائقُ، والتحقيقُ أنَّهُ ليسَ لنا إلا قسمانِ:

الأولُ: تدليسُ الإسنادِ، والثاني: تدليسُ الشيوخِ.

ويتفرعُ على الأولِ تدليسُ العطفِ[٣]، وتدليسُ الحذفِ[٤]. وأما تدليسُ التسويةِ، فيدخلُ في القسمينِ، فتارةً يصفُ شيوخَ السندِ بما لا يعرفونَ بهِ مِن غيرِ إسقاطٍ، فيكونُ تسويةَ الشيوخِ، وتارةً يسقط الضعفاءَ، فيكونُ تسويةَ السند، وهذا يُسميهِ القدماءُ: تجويدًا، فيقولونَ[٥]: جوَّده فلانٌ، يريدونَ ذكرَ مَن فيهِ منَ الأجوادِ، وحذفَ/١٤٤أ/ الأدنياءَ[٦].

قولُه: (**ويجعلُ الحديثَ عَن شيخِه الثقةِ، عنِ الثقةِ الثاني**)[٧] قالَ: شرطهُ أنْ يكونَ الثقةُ الأولُ قَد سمعَ مِن الثقةِ الثاني غيرَ هَذا الحديثِ، وأنْ يرويَهُ بلفظٍ محتملٍ، وإلَّا فليسَ بتدليسٍ. قالَ: ووجهُ كونِ هَذا شرًّا منَ الأولِ: أنَّ القسمَ الأولَ

---

(١) وهو غير موجود في المطبوع من المدخل، مما يدلنا على أن الكتاب كان كاملًا حتى فترة القرن التاسع.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٢.

(٣) وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه، ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه، ويكون سمع من أحدهما دون الآخر، فيصرح من الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضًا، وإنما حدث بالسماع عن الأول، ونوى القطع، فقال: وفلان، أي حدث فلان. انظر: النكت لابن حجر ٢ / ٦١٧، وبتحقيقي: ٣٨٨.

(٤) ويسمى أيضًا: تدليس القطع، وهو راجع إلى تدليس الإسناد. انظر: النكت لابن حجر ٢/ ٦١٧، وبتحقيقي: ٣٨٩.

(٥) في (ب): «فيكون».

(٦) انظر: تدريب الراوي ١ / ٢٢٦.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٣.

يحترزُ فيهِ مِن موضعٍ واحدٍ، وَهوَ عنعنةُ ذلِكَ المدلس. وأمّا مَن[١] عُرفَ بالتسويةِ فيتحيرُ[٢] الناظرُ في حديثِهِ مِن أولِ السندِ إلى آخرِه؛ فإنَّهُ ما مِن شيخٍ إلّا ويحتملُ أنْ يكونَ حذفَ دونه أو فوقهُ ضعيفًا.

قولُه: (**قَد لا يكونُ معروفًا بالتدليسِ**)[٣] قالَ في «النكتِ»[٤] عَقِبَهُ: «ويكونُ المدلسُ قَد صرّحَ بسماعهِ مِن هَذا الشيخِ الثقةِ، وَهوَ كذلكَ، فتزولُ تهمةُ تدليسهِ، فيقفُ الواقفُ على هَذا السندِ فلا يرى فيهِ موضعَ علةٍ؛ لأنَّ المدلسَ قَد[٥] صرّحَ باتصالهِ، والثقةُ الأولُ ليسَ مدلسًا، وقد رواهُ عَن ثقةٍ آخرَ، فيحكمُ لَهُ بالصحةِ، وفيهِ ما فيهِ منَ الآفةِ التي ذكرناها، وهذا قادحٌ فيمَن تعمَّدَ فعلهُ، واللَّهُ أعلمُ».

قولُه: (**عَن الأوزاعي عَن نافعٍ ...**)[٦] إلى آخرِه، قدَ سمعَ الأوزاعيُّ مِن نافعٍ، والزهريِّ، ويحيى بنِ سعيدٍ، ولهذا كانَ تدليسًا.

قولُه: (**ضُعفَ الأوزاعي**)[٧] قَد وقَع ما خافهُ الهيثمُ؛ فإنَّ أحمدَ سُئِلَ عنِ الأوزاعيِّ فقالَ: رأيٌ ضعيفٌ، وحديثٌ ضعيفٌ[٨].

---

(١) لم ترد في (ف).

(٢) في (ف): «فيتخير».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٣.

(٤) التقييد والإيضاح: ٩٧.

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٤.

(٧) المصدر السابق.

(٨) انظر في هذا: سير أعلام النبلاء ٧ / ١١٣ - ١١٤.

قولُه: (قالَ الخطيبُ: وكانَ الأعمشُ، والثوريُّ، وبقيةُ يفعلونَ مثلَ هَذا)[١] وقالَ الشيخُ في «نكتهِ»[٢] على ابنِ الصلاحِ: «وهذا قادحٌ فيمَن تعمّدَ فعلهُ». انتهى. وسألتُ/١٤٤ب/ شيخنا: هل تدليسُ التسويةِ جرحٌ؟، فقالَ: لا شكَّ أنَّهُ جرحٌ؛ فإنَّهُ خيانةٌ لمن ينقلُ إليهم وغرورٌ، قلتُ: فكيفَ يوصفُ بهِ الثوريُّ والأعمشُ معَ جلالتِهما؟ فقالَ: أحسنُ ما يعتذرُ[٣] بهِ في هَذا البابِ أنَّ مثلَهما لا يفعلُ ذلِكَ إلا في حقِّ مَن يكونُ ثقةً عندهُ، ضعيفًا عندَ غيرهِ[٤].

قولُه[٥]: (وقد سماهُ ابنُ القطانِ تدليسَ التسويةِ)[٦] قالَ شيخُنا: «ليسَ كذلكَ، فإنَّ ابنَ القطانِ إنما سمّاهُ «تسويةً» لَم يذكرْ معهُ لفظةَ «التدليسِ»، وإنما يقولُ: «سوَّاهُ فلانٌ»، و«هذهِ تسويةٌ» ونحو هَذا.

والتحقيقُ في هَذا القسمِ، أنْ يقالَ: متى قيل: «تدليسُ التسويةِ» فلا بدَّ أنْ يكونَ كلٌّ منَ الثقاتِ الذينَ حُذفتْ بينهمُ الوسائطُ في ذلِكَ الإسنادِ قَد اجتمعَ الشخصُ منهم بشيخِ شيخِه في ذلِكَ الحديثِ، وإنْ[٧] قيلَ: «تسويةٌ» من غيرِ أنْ يُذكرَ تدليسٌ، فلا يحتاجُ إلى اجتماعِ أحدٍ مِنهُم بمن فوقه، كَما فعلَ مالكٌ رحمهُ الله[٨]، فإنَّهُ لَم يقعْ في التدليسِ أصلًا، ووقعَ في هَذا، فإنَّهُ يروي عَن ثورٍ، عنِ ابنِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٤.

(٢) التقييد والإيضاح: ٩٧.

(٣) في (ف): «ما يعتد».

(٤) انظر بلا بد: تعليقي على شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٤ - ٢٤٥.

(٥) لم ترد في (ب).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٤ - ٢٤٥.

(٧) في (ب) و(ف): «ولإن».

(٨) عبارة: «رحمه الله» لم ترد في (ب).

عباسٍ، وثورٌ لَم يلقَ ابنَ عباسٍ، وإنما رَوَى عَن عكرمةَ عنهُ، فأسقطَ مالكٌ عكرمةَ؛ لأنَّهُ غيرُ حجةٍ عندهُ. فإنْ قيلَ: ما الفرقُ بين هَذا القسمِ، وبينَ المنقطعِ؟ قيلَ: هَذا شرطُه أنْ يكونَ الساقطُ ضعيفًا، فهوَ منقطعٌ خاصٌّ.

الشَّـــاذُّ[1]

قولُه:

١٦١- وَذُو الشُّذُوذِ: مَا يُخَالِفُ الثِّقَهْ فِيهِ المَلَا فَالشَّافِعِيُّ حقَّقَهْ

١٦٢- والحَاكِمُ الخِلَافَ فِيهِ ما اشْتَرَطْ وَلِلْخَلِيلِيْ مُفْرَدُ الرَّاوِي فَقَطْ

١٦٣- وَرَدَّ مَا قَالَا بِفَرْدِ الثِّقَةِ كالنَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الوَلَا[2] وَالهِبَةِ

١٦٤- وَقَوْلُ مُسْلِمٍ: رَوَى الزُّهْرِيُّ تِسْعِينَ فَرْدًا كُلُّهَا قَوِيُّ

١٦٥- واخْتَارَ فِيما لَمْ يُخَالِفْ أَنَّ مَنْ يَقْرُبُ مِنْ ضَبْطٍ فَفَرْدُهُ حَسَنْ

١٦٦- أَوْ بَلَغَ الضَّبْطَ فصَحِّحْ أَوْ بَعُدْ عَنْهُ فَمِمَّا شَذَّ فَاطْرَحْهُ وَزُدْ

---

(١) انظر في الشاذ:
معرفة أنواع علوم الحديث: ١١٩، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١٦٣، وجامع الأصول ١ / ١٧٧، والإرشاد ١ / ٢١٣، والتقريب: ٦٧، والاقتراح: ٢١١، ورسوم التحديث: ٧٥، والمنهل الروي: ٥٠، والخلاصة: ٦٩، والموقظة: ٤٢، ونظم الفرائد: ٣٦١، واختصار علوم الحديث ١ / ١٧٩، وبتحقيقي: ١٣٦، والشذا الفياح ١ / ١٨٠، والمقنع ١ / ١٦٥، ومحاسن الاصطلاح: ٨٢، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٥، وتنقيح الأنظار: ١٥٠، ونزهة النظر: ٨٤، والمختصر: ١٢٤، وفتح المغيث ١ / ١٨٥، وألفية السيوطي: ٣٩، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٨٧، وفتح الباقي ١ / ٢٣٢، وتوضيح الأفكار ١ / ٣٧٧، وظفر الأماني: ٣٥٦، وشرح شرح نخبة الفكر: ٣٣٠، واليواقيت والدرر ١ / ٤٢٠، وقواعد التحديث: ١٣٠، ولمحات في أصول الحديث: ٢٥٣، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٤٥٥.

(٢) بالقصر؛ لضرورة الوزن.

قولُه: (**الملأ**)[١] همُ الأشرافُ[٢]، ولا شكَّ أنَّ الشرفَ في كلِ شيءٍ بحسبِهِ، فالأشرافُ في هَذا/١٤٥أ/ الفنِّ همُ حفّاظُه، فالشرطُ مخالفةُ الثقةِ لمن هوَ أعلى منهُ صفةً، كأنْ يخالفَ واحدًا هو أوثقُ منهُ، أو عددًا كأنْ يخالفَ اثنينِ مساويينِ لَه في الثقةِ فأكثَر.

قولُه: (**والحاكم**)[٣] قالَ شيخُنا: «أسقطَ مِن قولِ الحاكمِ قيدًا لابدَّ منهُ، وَهوَ أنَّهُ قالَ: «وينقدحُ في نفسِ الناقدِ أنَّهُ غلطٌ، ولا يقدرُ على إقامةِ الدليلِ على ذلِكَ» ويؤيدُ هَذا قولُه: «وذكرَ أنَّهُ يُغايرُ المعللَ»، فظاهرُه أنَّهُ لا يغايرُهُ إلا مِن هَذهِ الجهةِ، وهي كونُه لَم يطّلعْ على علتِه، وأمّا الردُّ فهما مشتركانِ فيهِ، ويوضحُه قولُهُ: «والشاذُّ لَم يوقفْ فيهِ على علتِه كذلكَ»، أي: كالمعلّلِ، يعني: بل وقفَ على علتِه حدسًا، لكن في نسخِ الشرحِ «علته» بالضميرِ، وفي عبارةِ ابنِ الصلاحِ: «لَم يوقفْ فيهِ على علةٍ»[٤] بالتنكيرِ».

قالَ شيخُنا: «وهذا على هَذا أدقُّ مِن المعلّلِ بكثيرٍ، فلا يتمكنُ مِن الحكمِ بهِ إلا مَن مارسَ الفنَّ غايةَ الممارسةِ، وكانَ في الذورةِ من الفهمِ الثاقبِ، ورسوخِ القدمِ في الصناعةِ، فرزقهُ اللَّه تعالى نهايةَ الملكةِ».

وملخصُ الأقوالِ أنَّ الشافعي قيَّدَ بقيدينَ: الثقةِ، والمخالفةِ، والحاكمُ قيَّدَ بالثقةِ فقط - على ما قالَ الشيخُ - والخليليُّ لَم يقيِّد بشيءٍ، فهما ناظرانِ إلى الشاذِّ مِن حيثُ اللغةُ[٥]، وادّعيا أنَّ الاصطلاحَ كذلكَ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٦١).

(٢) انظر: لسان العرب مادة (ملأ).

(٣) التبصرة والتذكرة (١٦٢).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١٦٤.

(٥) جاء في حاشية (أ): «وهو مطلق الانفراد».

قولُه : (**وردَّ ما قالا**)[١] ، أي : لأنَّ الصحيحَ قَد تقدّمَ أنَّ مِن جملةِ تعريفهِ أن لا يكونَ شاذًّا ، فالشاذُّ لا يكونُ صحيحًا ، ومتى لَم نشترطِ المخالفةَ ورد علينا مما[٢] في الصحيحِ منَ الأحاديثِ الغريبةِ ، فيقتضي عدمَ صحتِها ، أو التوقف فيها/١٤٥ب/ كَما قالَ الخليلي : « وما كانَ عَن ثقةٍ فيتوقفُ فيهِ ، ولا يحتجُّ بهِ »[٣] .

وقد حصلَ الاتفاقُ على الحكمِ بصحةِ ما في « الصحيحينِ » غيرَ[٤] المستثنى[٥] ، فتكونُ صحيحةً غيرَ صحيحةٍ ، أو معمولًا بها متوقفًا فيها ، وذلكَ محالٌ ، وَهوَ لازمٌ للخليلي .

وأمّا الحاكمُ فبعدَ علمكَ بالقيدِ الذِي قالهُ تَعلمُ أنَّهُ لا يردُ عليهِ ذلِكَ ؛ لأنَّ ما في الصحيحِ مِن ذلِكَ مما مثّلَ بهِ الشيخُ ، وما شَاكلَهُ لَم يقعْ في قلبِ أحدٍ منَ النقادِ ضعفُهُ .

قلتُ : والظاهرُ أنَّ كلامَ الخليليِّ مقيدٌ بما قيّدَ بهِ الحاكمُ ، أو نحو ذلِكَ ، وإلا كانَ كلامُه ساقطًا ؛ لأنَّهُ لَم يذكر[٦] فيمنِ اشترطَ العددَ في الصحيحِ .

قولُه : (**أنَّ مَن يقرُبُ مِنْ ضبطِ**)[٧] غيرُ وافٍ بقولِ ابنِ الصلاحِ : « فإنْ كانَ المنفردُ بهِ غيرَ بعيدٍ مِن درجةِ الحافظِ الضابطِ المقبولِ تفرُّدُهُ »[٨] ؛ لأنَّ الحافظَ

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٦٣) .

(٢) في (ف) : « ما » .

(٣) الإرشاد ١ / ١٧٦.

(٤) في (ف) : « هو » .

(٥) جاء في حاشية (أ) : « الذي تكلم عليه الدارقطني » .

(٦) جاء في حاشية (أ) : « أي : الخليلي » .

(٧) التبصرة والتذكرة (١٦٥) .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ١٦٧.

الموصوفَ هوَ التامُّ الضبطِ الذِي تقدّمَ تحريرُ الكلامِ فيهِ في تعريفِ الصحيحِ، فالقريبُ منهُ مَن كانَ ضابطًا، ولكنهُ في أدنى درجاتِ الضبطِ المعتبرِ، فلو قالَ:

..... أنَّ مَن دانى الضبطَ فردُه حسنْ

لَوَفَى، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**مواضعُ التفردِ منهُ**)[1] عبارته: «فإنَّهُ حديثٌ فردٌ، تفرّدَ بهِ عمرُ رضي اللَّه عنه، عَن رسولِ اللَّه ﷺ، ثُمَّ تفرّدَ بهِ عَن عمرَ: علقمةُ بنُ وقاصٍ، ثُمَّ عَن علقمةَ: محمدُ بنُ إبراهيمَ، ثُمَّ عنهُ: يحيى بنُ سعيدٍ[2] على ما هوَ الصحيحُ عندَ أهلِ الحديثِ»[3]. قالَ الشيخُ في «النكتِ»[4]: «وقد اعترضَ عليهِ بأمرينِ:

أحدهما: أنَّ الخليليَّ والحاكمَ/١٤٦أ/ إنما ذكرا تفرُّد الثقةِ، فلا يردُ عليهما

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٧.

(٢) أخرجه: ابن المبارك في «الزهد» (١٨٨)، والطيالسي (٣٧)، والحميدي (٢٨)، وأحمد ١/٢٥ و٤٣، والبخاري ١ / ٢ (١) و١ / ٢١ (٥٤) و٣ / ١٩٠ (٢٥٢٩) و ٥ / ٧٢ (٣٨٩٨) و٧ / ٤ (٥٠٧٠) و٨ / ١٧٥ (٦٦٨٩) و٩ / ٢٩ (٦٩٥٣)، ومسلم ٦ / ٤٨ (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٢١٠)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، والترمذي (١٦٧٤)، والبزار (٢٥٧)، والنسائي ١/٥٨ و٦/١٥٨ و ٧ / ١٣، وفي «الكبرى» له (٧٨) و(٤٧٣٦) و(٥٦٣٠)، وابن الجارود (٦٤)، وابن خزيمة (١٤٢) و(١٤٣) و(٤٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣ / ٩٦ وفي «شرح مشكل الآثار» لَهُ (٥١٠٧) و(٥١٠٨) و(٥١٠٩) و(٥١١٠) و(٥١١١) و(٥١١٢) و(٥١١٣) و(٥١١٤)، وابن حبان (٣٨٨) و(٣٨٩)، والدارقطني ١/٥٠ - ٥١ وفي «العلل» لَهُ ٢/ ١٩٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧١) و(١١٧٢)، والبيهقي ١/٤١ و٢٩٨، ٢/١٤ و٤/١١٢ و٢٣٥ و٥ / ٣٩ و٦ / ٣٣١ و٧ / ٣٤١، والبغوي في «شرح السنة» (١) و(٢٠٦) مِن طريق يحيى بنِ سعيد، بهذا الإسناد.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٦٤.

(٤) التقييد والإيضاح: ١٠١.

تفرّد الحافظِ لما بينهما منَ الفرقانِ[١].

والأمرُ الثاني: أنَّ حديثَ النيةِ لَم ينفرد بهِ عمرُ، بل رواهُ أبو سعيدِ الخدري وغيرهُ، عنِ النبي ﷺ، فيما ذكرهُ الدارقطني[٢] وغيرهُ. انتهى ما اعترض بهِ.

والجوابُ عنِ الأولِ: أنَّ الحاكمَ ذكرَ مطلقَ الثقةِ، والخليليَّ ذكرَ مطلقَ الراوي، فيردُ على إطلاقهما تفرّد العدلِ الحافظِ، ولكنَّ الخليليَّ يجعلُ تفرّدَ الراوي الثقةِ شاذًّا صحيحًا، وتفرّدَ الراوي غيرِ الثقةِ شاذًّا ضعيفًا؛ فلذلكَ استشكلهُ المصنفُ، أي: لأنَّهُ يخصُّ الشاذَّ بالمردودِ. وعَن الثاني: أنَّهُ لَم يصحَّ مِن حديثِ أبي سعيدٍ، ولا غيرهِ سوى عمرَ، وقد أشارَ المصنفُ إلى أنَّهُ قَد قيلَ: إنَّ لهُ غيرَ طريقِ عمرَ بقولِه: «على ما هوَ الصحيحُ عندَ أهلِ الحديثِ»، فلم يبقَ للاعتراضِ عليهِ وجهٌ، ثُمَّ إنَّ حديثَ أبي سعيدِ الذِي ذكرهُ هَذا المعترضُ صرحوا بتغليطِ ابنِ أبي رَوَّادٍ[٣] الذِي رواه عَن مالكٍ، وممن وهَّمه في ذلِكَ الدارقطنيُّ[٤] وغيرهُ، وإذ قدِ اعترضَ عليهِ في حديثِ عمرَ هَذا، فهلّا اعترضَ عليهِ في الحديثِ الذِي بعدهُ، فَقد ذكرَ المصنفُ أنَّهُ أوضحُ في التفرّدِ مِن حديثِ عمرَ، وَهوَ حديثُ عبدِ اللَّهِ بن دينارٍ، عنِ ابنِ عمرَ في النهي عَن بيعِ الولاءِ وعن هبتهِ كَما سيأتي.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: من الفرق».

(٢) سيأتي تخريجه قريبًا.

(٣) هو عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، بفتح الراء وتشديد الواو، صدوق يخطئ، وكان مرجئًا أفرط ابن حبان فقال: متروك، من التاسعة، مات سنة (٢٠٦هـ). التقريب (٤١٦٠).

(٤) في العلل ٢ / ١٩٣ - ١٩٤.

ومما يستغربُ حكايتهُ في حديثِ عمرَ أنِّي رأيتُ في «المستخرجِ مِن أحاديثِ الناسِ» لعبدِ الرحمانِ/١٤٦ب/ بنِ منده: أنَّ حديثَ الأعمالِ بالنياتِ رواهُ سبعةَ عشرَ مِن الصحابةِ، وأنَّهُ رواهُ عَن عمرَ غيرُ علقمةَ[١]، وعن علقمةَ غيرُ محمدِ بنِ إبراهيمَ، وعن محمدِ إبراهيمَ غيرُ يحيى بن سعيدٍ[٢].

وقد بلغني أنَّ الحافظَ أبا الحجاجِ المزيَّ سُئِلَ عَن كلامِ ابنِ منده هَذا فأنكرهُ واستبعدهُ. وقد تتبعتُ[٣] كلامَ ابنِ منده المذكورَ، فوجدتُ أكثرَ الصحابةِ الذينَ ذكرَ حديثهم في الباب إنما لَهُم أحاديثُ أخرى في مطلقِ النيةِ، كحديثِ: «يبعثونَ على نياتهم»[٤]، وكحديثِ: «ليسَ لهُ مِن غزاتهِ إلا ما نوى»[٥] ونحو ذلكَ، وهكذا يفعلُ الترمذي في «الجامعِ»[٦] حيثُ يقولُ: «وفي البابِ عَن فلانٍ وفلانٍ»

---

(١) قال العراقي في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ٢ / ٩٢٦ و ٦ / ٢٣٨١: «وأما من تابع علقمة عليه، فذكر أبو أحمد الحاكم أن موسى بن عقبة رواه عن نافع، وعلقمة».

(٢) أخرجه: ابن عساكر ٥٦ / ٣٦ من طريق الربيع بن زياد الضبي، عن محمد بن عمرو، عن محمد ابن إبراهيم، قال الدارقطني في «العلل» ٢ / ١٩٢: «وحدث بهذا الحديث شيخ من أهل الجزيرة يقال له: سهل بن صقير عن الدراوردي، وابن عيينة، وأنس بن عياض، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، عن النبي ﷺ.
ووهم على هؤلاء الثلاثة فيه، وإنما رواه هؤلاء وغيرهم عن يحيى بن سعيد الأنصارى، لا عن محمد بن عمرو، وإنما رواه عن محمد بن عمر بن علقمة، الربيع بن زياد الهمداني وحده، ولم يتابع عليه إلا من رواية سهل بن صقير، عن هؤلاء الثلاثة، وقد وهم عليه فيه».

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي ابن حجر».

(٤) جزء من حديث، أخرجه: البخاري ٣ / ٨٦ (٢١١٨) من حديث عائشة.

(٥) أخرج نحوه: أحمد ٥ / ٣١٥ و ٣٢٠ و ٣٢٩، والنسائي ٦ / ٢٤ - ٢٥، والحاكم ٢ / ١٠٩، والبيهقي ٦ / ٣٣١ من حديث عبادة بن الصامت.

(٦) انظر على سبيل المثال: عقب الحديث (١) و(٣) و(٥).

فإنَّه لا يريد ذلِكَ الحديثَ المعينَ ، وإنَّما يريد أحاديثَ أخرَ يصحُّ أنْ تكتبَ في ذلِكَ البابِ ، وإنْ كانَ حديثًا آخرَ غيرَ الذِي يرويهِ في أولِ البابِ ، وَهوَ عملٌ صحيحٌ ، إلّا أنَّ كثيرًا مِن الناسِ يفهمونَ منْ ذلكَ : أنَّ من سُمِّي منَ الصحابةِ يروونَ ذلكَ الحديثَ الذي رواه في أولِ البابِ بعينهِ ،وليس الأمرُ على ما فهموه ، بل قَد يكونُ كذلكَ ، وقد يكونُ حديثًا آخر يصحُّ إيراده في ذلِكَ البابِ ، ثمَّ إني تتبعتُ الأحاديثَ التي ذكرها ابنُ منده ، فم أجدْ منها بلفظِ حديثِ عمرَ ، أو قريبًا مِن لفظهِ بمعناهُ إلا حديثًا لأبي سعيدِ الخدريِّ[١] ، وحديثًا لأبي هريرةَ[٢] ، وحديثًا لأنسِ بنِ مالكٍ[٣] ، وحديثًا لعلي بنِ أبي طالبٍ[٤] ، وكلها ضعيفةٌ ، ولذلكَ قالَ/١٤٧أ/ الحافظُ أبو بكرِ البزارُ في « مسنده »[٥] بعدَ تخريجه : « لا يصحُّ عنِ النبي ﷺ إلا مِن حديثِ عمرَ ، ولا عَن

---

(١) أخرجه : الدارقطني في « غرائب مالك » (كما في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) ٦ / ٢٣٨١، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١١٧٣) ، وابن عساكر في « غرائب مالك » ، والخطابي في « معالم السنن » (كما في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) ٦ / ٢٣٨١ من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم عن عطاء بنِ يسار ، عن أبي سعيد الخدري . قال الدارقطني : « ولم يتابع عليه . (أي على عبد المجيد) وأما أصحاب مالك الحفاظ عنه ، فرووه عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر وهو الصواب » انظر : العلل للدارقطني ٢ / ١٩٣.

(٢) أخرجه : الرشيد العطار (كما في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) ٦ / ٢٣٨١.

(٣) أخرجه : ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٧ / ٢١٩ من طريق يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أنس . قال ابن عساكر : « المحفوظ حديث محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر ، وهذا غريب جدًّا » .

(٤) أخرجه : محمد بن ياسر (كما في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) ٢ / ٩٢٦.

(٥) قال البزار في « البحر الزخار » ١ / ٣٨٢: « ولا نعلم يروى هذا الكلام إلا عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ بهذا الإسناد » .

عمر إلا مِن حديثِ علقمةَ، ولا عن علقمةَ إلا مِن حديثِ محمدِ بنِ إبراهيمَ، ولا عَن محمدِ بنِ إبراهيمَ إلّا مِن حديثِ يحيى بنِ سعيدٍ»، واللَّهُ أعلمُ.

وذكرهُ المصنفُ بعدَ هَذا في النوعِ الثلاثينَ، ونبسطُ الكلامَ عليهِ هناكَ إنْ شاءَ اللَّه تعالى[1].

قولُه: (وأوضحُ مِن ذلِكَ)[2]، أي: مِن التمثيلِ بحديثِ الأعمالِ «في ذلكَ» أي: التمثيلِ للشذوذِ، ووجهُ أرجحيتهِ في الوضوحِ: أنَّ حديثَ الأعمالِ وردتْ لهُ متابعاتٌ، فهو ليسَ بفردٍ، وإنْ كانت تلكَ المتابعاتُ كلُّها واهيةً جدًّا، بخلافِ حديثِ: «بيعِ الولاءِ»[3] فلم يردْ لهُ متابعٌ إلا في قولِ مَن أبدلَ عبدَ اللَّهِ بعمرٍو، وقد صرّحوا بغلطهِ[4].

---

(١) التقييد والإيضاح: ١٠١ - ١٠٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٧.

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٢٦٨) برواية يحيى الليثي، والشافعي في «مسنده» (١٠٨٦) و(١٠٨٨) بتحقيقي، والطيالسي (١٨٨٥)، وعبد الرزاق (١٦١٣٨)، والحميدي (٦٣٩)، وسعيد بن منصور (٢٧٦)، وابن أبي شيبة (٣١٥٩٩)، وأحمد ٢ / ٩ و٧٩ و١٠٧، والدارمي (٢٥٧٥)، و (٣١٦٠) و(٣١٦١)، والبخاري ٣/١٩٢(٢٥٣٥)، و٨/١٩٢(٦٧٥٦)، ومسلم ٤ / ٢١٦ (١٥٠٦) (١٦)، وأبو داود (٢٩١٩)، وابن ماجه (٢٧٤٧)، والترمذي (١٢٣٦) و(٢١٢٦)، والنسائي ٧ / ٣٠٦، وفي «الكبرى» له (٦٢٥٣) و(٦٢٥٤) و(٦٢٥٥) و(٦٤١٤) و(٦٤١٥) و(٦٤١٦) جميعهم من طريق عبد اللَّه بن دينار، عن ابن عمر. ولمزيد من التخاريج راجع تعليقنا على مسند الشافعي.

(٤) أخرجه: ابن حبان في «الثقات» ٨ / ٤، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٢٥)، وفي «الأوسط» له (٥٠) مِن طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر. قال ابن حبان: «عمرو بن دينار غريب بهذا الحديث».

وأما حديثُ المِغْفرِ، فَقد قالَ القاضي أبو بكرِ بن العربي في إشبيليةَ[١] لما ادّعوا تفرّدَ مالكٍ بهِ: «قَد كتبتُهُ مِن ثلاثةَ عشرَ طريقًا غيرَ طريقِ مالكٍ» ثمَّ سألوهُ أنْ يملي عليهم ذلِكَ فأبطأَ بهِ، فقالَ قائلُهم:

يا أهلَ حمصَ ومَنْ بها أوصيكُمُ بالبرِّ والتقوى وصيَّةَ مُشْفقِ
فخُذوا عنِ العَرَبيِّ أسمارَ الدجى وخُذُوا الرِّوايةَ عَن إمامٍ متَّقِ
إنَّ الفتى ذَرِبُ اللسانِ مُهذَّبٌ إنْ لَم يَجِدْ خَبرًا صحيحًا يَخْلُقِ[٢]

وإنما قالَ: حمص؛ لأنَّ أهلَها نزلوا بإشبيليةَ عندما فُتحتْ، فصارتْ تُسمَّى حمص.

قالَ شيخُنا: «فإمّا أنَّهُ بلغَ ابن العربي/١٤٧ب /ذلِكَ فعلمَ تعنتَهم، فحملهُ الحنقُ على كتمانِ ذلِكَ عَنهُم، أو لم يبلغهُ وعاقه عَن الوفاءِ عائقٌ، فَقد جمعتُ[٣] طرقَهُ، فوصلتُها إلى سبعةَ عشرَ طريقًا، فظهرَ صدقُ ابنِ العربي»[٤].

قالَ الشيخُ في «النكتِ»[٥] بعد أن أوردَ كلامَ ابنِ الصلاحِ أنَّهُ[٦] ليسَ لكلٍّ منهما إلّا إسنادٌ واحدٌ تفرّدَ بهِ ثقةٌ[٧]: «فيهِ أمرانِ: أحدهما: أنَّ الحديثَ الأولَ -

(١) قال ياقوت الحموي: «بالكسر ثم السكون وكسر الباء الموحدة وياء ساكنة ولام وياء خفيفة، مدينة كبيـرة عظيمة وليس بالأندلس اليوم أعظم منها تسمى حمص أيضًا». معجم البلدان ١/ ١٥٩.

(٢) هذه الأبيات قالها الشاعر خلف بن خير الأديب. انظر: سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٢٠٢، وتذكرة الحفاظ ٤ / ١٢٩٦ - ١٢٩٧.

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي ابن حجر».

(٤) انظر: النكت لابن حجر ٢ / ٦٥٦ وبتحقيقي: ٤٣٥.

(٥) التقييد والإيضاح: ١٠٣ - ١٠٥.

(٦) في (ب) و(ف): «في أنَّهُ».

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ١٦٦.

وهوَ حديثُ النهي عَن بيعِ الولاءِ وهبتهِ[١] - قَد رُوِيَ مِن غيرِ حديثِ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، رواهُ الترمذيُّ في كتابِ «العلل المفردِ»[٢] حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشوارِبِ، حدثنا يحيى بنُ سليمٍ، عَن عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عَن نافعٍ، عَن ابنِ عمرَ فذكرهُ، ثُمَّ[٣] قالَ[٤]: والصحيحُ عَن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، وعبدُ اللَّه بنُ دينارٍ قَد تفرّدَ بهذا الحديثِ عَن ابنِ عمرَ، ويحيى بنُ سليمٍ أخطأَ في حديثهِ، وقال الترمذيُّ أيضًا في «الجامعِ»: إنَّ يحيى بنَ سليمٍ وَهَمَ في هَذا الحديثِ. قلت[٥]: وقد وردَ مِن غيرِ روايةِ يحيى بنِ سليمٍ، عَن نافعٍ، رواهُ ابنُ عدي في «الكاملِ»[٦] فقالَ: حدثنا عصمةُ بنُ بجماك البخاريُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ فهدٍ، حدثنا مسلمٌ، عَن محمدِ بنِ دينارٍ، عَن يونسَ - يعني: ابنَ عبيدٍ - عَن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ» فذكرهُ، أوردهُ في ترجمةِ إبراهيمَ بنِ فهدِ بنِ حكيمٍ، وقال: «لَم أسمعْهُ إلَّا مِن عصمةَ عَنهُ - ثُمَّ قالَ: وسائرُ أحاديثِ إبراهيمَ بنِ فهدٍ مناكيرُ، وهوَ مظلمُ الأمرِ، وحَكَى أيضًا أنَّ ابنَ[٧] صاعدٍ كانَ إذا حدّثَ عنهُ يقولُ: حدثنا إبراهيم بنُ حكيمٍ، ينسبُه إلى جدهِ/١٤٨أ/ لضعفهِ». انتهى.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) العلل الكبير (٣١٨).

وأخرجه أيضًا: ابن ماجه (٢٧٤٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤ / ٢٩٢وه / ١١٦ من طريق عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد.

(٣) لم ترد في (ب).

(٤) أي: الترمذي.

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: العراقي».

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال ١ / ٤٣٦.

(٧) لم ترد في (ف).

والجوابُ عنِ المصنفِ[١] : أنه لا يصحُّ أيضًا إلا مِن روايةِ عبدِ اللَّه بنِ دينارٍ، كَما تقدمَ في حديثِ الأعمالِ بالنياتِ، واللَّهُ أعلمُ.

الأمرُ الثاني : إنَّ حديثَ المغفرِ قَد وردَ مِن عدةِ طرقٍ غيرِ طريقِ مالكٍ[٢] : مِن روايةِ ابنِ أخي الزهري، وأبي أويسٍ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي عامرٍ، ومعمرٍ، والأوزاعي، كلهم عنِ الزهري، فأمّا روايةُ ابنِ أخي الزهري عنهُ، فرواها أبو بكرٍ البزار في «مسندِه»[٣]، وأمّا روايةُ أبي أويسٍ، فرواها ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ»[٤]، وابنُ عدي في «الكامل»[٥] في ترجمة أبي أويس، فأمّا[٦] روايةُ الأوزاعيِّ، فذكرها المزيُّ في «الأطرافِ»[٧]، وقد بيّنت ذلِكَ في «شرح

---

(١) جاء في حاشية (أ) : «أي : ابن الصلاح».

(٢) الحديث عند مالك في «الموطأ» (١٢٧١) برواية يحيى الليثي، وأخرجه : من طريق مالك الحميدي (١٢١٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٢ / ١٣٣ و١٣٩، وأحمد ٣ / ١٠٩ و١٦٤ و١٨٠ و٢٢٤ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٤٠، والدارمي (١٩٤٤) و(٢٤٦٠)، والبخاري ٣ / ٢١ (١٨٤٦) و٤ / ٨٢ (٣٠٤٤) و٥ / ٨٨ (٤٢٦٨) و٧ / ٨٨ (٥٨٠٨)، ومسلم ٤ / ١١١ (١٣٥٧)، وأبو داود (٢٦٨٥)، والترمذي (١٦٩٣)، وفي «الشمائل» له (١١٢) و(١١٣) بتحقيقي، وابن ماجه (٢٨٠٥)، والنسائي ٥ / ٢٠٠، ٢٠١، وفي «الكبرى» له (٣٨٥٠) و(٣٨٥١) و(٨٥٨٤)، وأبو يعلى (٣٥٣٩) و(٣٥٤١) و(٣٥٤٢)، وابن خزيمة (٣٠٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢ / ٢٥٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٥١٩) و(٤٥٢٠)، وابن حبان (٣٧١٩) و(٣٨٠٥) و(٣٨٠٦)، والبيهقي ٦ / ٣٢٣ و٧ / ٥٩ و٨ / ٢٠٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦ / ١٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٠٦).

(٣) لم أقف عليه في المطبوع من المسند، وذكره المزي في «تحفة الأشراف» ١ / ٦٥٩ (١٥٢٧).

(٤) الطبقات الكبرى ٢ / ١٣٩ - ١٤٠.

(٥) الكامل ٥ / ٣٠١.

(٦) في (ف) : «وأما».

(٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ١ / ٦٥٩ (١٥٢٧).

الترمذي » . ورَوَى ابنُ مسدي في « معجمِ شيوخهِ » أنَّ أبا بكرِ بنَ العربيِّ قالَ لأبي جعفرِ بنِ المرخي ، حينَ ذكرَ أنهُ لا يعرفُ إلا مِن حديثِ مالكٍ عنِ الزهري : قَد رويتُهُ مِن ثلاثةَ عشرَ طريقًا غيرَ طريقِ[1] مالكٍ ، فقالوا لهُ : أفدْنا هذهِ الفوائدَ ، فَوعدَهم ولم يخرجْ لَهُم شيئًا ، ثُمَّ تعقبَ ابنُ مسدي هذهِ الحكايةَ بأنّ شيخَهُ فيها - وهوَ أبو العباسِ العشاب - كانَ متعصبًا على ابنِ العربي ، لكونهِ كانَ متعصبًا على ابنِ حزمٍ ، واللَّهُ أعلمُ »[2] .

قولُه : (**وقد قال مسلم بن الحجاج**) أي في باب من حلف باللات والعزى من باب الأيمان والنذور[3] .

قولُه : (**بأسانيدَ جيادٍ**)[4] يتبادرُ منهُ قبولُ نفسِ المتونِ ، فلا يقالُ : يحتملُ أنْ يرادَ جودةُ الأسانيدِ/١٤٨ب/ مِن الزهري إلى النبي ﷺ ، بل الظاهرُ إرادةُ الجودةِ في جميعِ السندِ مِن مسلمٍ .. إلى آخرِه .

قولُه : (**على تفصيلٍ نبينه**)[5] ليسَ في هَذا التفصيلِ مِن الشاذِّ إلا ما قالهُ أولًا : وهوَ الذِي عُرفَ بهِ الشافعي ، وأمّا الثاني : فهو صحيحٌ غريبٌ ، وأمّا الثالثُ : فهوَ حسنٌ لذاتهِ غريبٌ ، وأمّا الرابعُ : فإنهُ ضعيفٌ إذا أتى ما يجبرهُ صار حسنًا لغيرهِ ، وتسميتُه لَهُ شاذًّا نظرًا إلى محض التفرّدِ ، فهوَ نظرٌ لغوي .

قولُه : (**خارمًا لَهُ**)[6] أي : للخبرِ ، فإنهُ لو حصلَ لهُ متابعٌ انجبرَ ، فصارَ

---

(١) ومن هذه الطرق ما رواه الآجري في « الشريعة » : ٩٧ - ٩٨ مِن طريق محمد بن رزيق بن جامع ، قال : حدثنا أبو الحسين سفيان بن بشير ، قال : حدثنا أنس بن مالك ، فذكره .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٨.

(٣) صحيح مسلم ٥ / ٨٢ عقب (١٦٤٧) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٨.

(٥) المصدر السابق .

(٦) المصدر السابق .

صحيحًا لغيرهِ، فالتفرّدُ هوَ الذِي قَصَرَ بهِ عَن درجةِ الصحيحِ.

قلتُ: قولُهُ: (**فينظرُ في هَذا الراوي...**)[1] إلى آخرِه، قولٌ منهُ بإمكانِ التصحيحِ في هَذا الزمانِ، وقد تقدّمَ نفيُهُ لَهُ في شرح قوله: (**وَعِنْدَهُ التَّصْحِيحُ لَيْسَ يُمْكِنُ**)[2] فكأنهُ نسيَ ما قالَ هناكَ، ولا يقالُ: إنهُ عَنَى قبولَ الخبرِ مِن جهة أنهُ حسنٌ، لا مِن جهةِ الصحةِ؛ لأنهُ لا يكونُ حينئذٍ بينهُ وبينَ منِ استحسنَ حديثهُ فرقٌ، فيتهافتُ الكلامُ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه:

المنكر[3]

١٦٧- وَالْمُنكَرُ: الفَرْدُ كَذَا البَرْدِيجِي أَطْلَقَ، وَالصَّوَابُ فِي التَّخرِيجِ
١٦٨- إِجْرَاءُ تَفْصِيلٍ لَدَى الشُّذُوذِ مَرَّ فَهْوَ بِمَعْنَاهُ كَذَا الشَّيْخُ ذَكَرْ
١٦٩- نَحْوُ «كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ» الْخَبَرْ وَمَالِكٍ سَمَّى ابْنَ عُثْمَانَ: عُمَرْ
١٧٠- قُلْتُ: فَمَاذَا؟ بَلْ حَدِيثُ «نَزْعِهْ خَاتَمَهُ عِنْدَ الخلَا وَوَضْعِهْ»

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٤٨.

(٢) التبصرة والتذكرة (٣٩).

(٣) انظر في المنكر:

معرفة أنواع علم الحديث: ١٦٩، والإرشاد ١ / ٢١٩، والتقريب: ٦٩، والاقتراح: ٢١٢، والمنهل الروي: ٥١، ورسوم التحديث: ٧٧، والخلاصة: ٧٠، والموقظة: ٤٢، واختصار علوم الحديث ١ / ١٨٣، وبتحقيقي: ١٤٢، والشذا الفياح ١ / ١٨٥، والمقنع ١ / ١٧٩، ومحاسن الاصطلاح: ٨٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥١، وتنقيح الأنظار: ١٥٥، ونزهة النظر: ٥٢، والمختصر: ١٢٥، وفتح المغيث ١ / ١٩٠، وألفية السيوطي: ٣٩، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٨٩، وفتح الباقي ١ / ٢٣٧، وتوضيح الأفكار ٢ / ٣، وظفر الأماني: ٣٥٦، وشرح شرح نخبة الفكر: ٤٥٤، واليواقيت والدرر ٢ / ٦٢، وقواعد التحديث: ١٣١، والحديث المعلول قواعد وضوابط: ٦٦ - ٧٧، ولمحات في أصول الحديث: ٢٥٨، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٤٦٥.

قولُه[١] : (**كذا البرديجي**)[٢] ما أطلقهُ البرديجيُّ موجودٌ في كلامِ أحمدَ ، فإنهُ يصفُ بعضَ ما تفرّدَ بهِ بعضُ الثقاتِ بالمنكرِ ، ويحكمُ على بعضِ رجالِ الصحيحينِ أنَّ لَهُم مناكيرَ ، لكن يعلمُ مِن استقراءِ كلامِه أنهُ لا بدَّ معَ التفرّدِ مِن أنْ ينقدحَ في النفسِ أنَّ لهُ علةً ، /١٤٩أ/ ولا يقومُ عليها دليلٌ على نحوِ ما تقدّمَ عَن الحاكمِ في الشاذِّ ، ويؤيدُه قولُ مسلمٍ : « إنَّ المنكرَ أن يَعمدَ الرجلُ إلى مثلِ الزهريِّ في كثرةِ الأصحابِ ، فينفردَ مِن بينهم عَنهُ بروايةِ حرفٍ لا يوجدُ عندَ أحدٍ منهم ، فمثلُ هَذا يقومُ في النفسِ فيهِ ريبةٌ بمجردِ التفرّدِ ، وقد لا يقدرُ على التعبيرِ عنها »[٣] .

قولُه : (**فهوَ بمعناهُ**)[٤] أي : فالمنكرُ بمعنى الشاذِّ ، ليسَ كذلكَ ، بل كلٌّ منهما اسمٌ لشيءٍ مخصوص[٥] ، فالشاذُّ ، اسمٌ لما خالفَ فيهِ الثقةُ مَن هوَ أوثقُ منهُ ، أو تفرّدَ بهِ الخفيفُ الضبطِ . والمنكرُ : اسمٌ لما خالفَ فيهِ الضعيفُ ، أي الذِي ينجبرُ إذا تُوبعَ ، أو تفرّدَ بهِ الأضعفُ ، أي : الذِي لا ينجبرُ وَهيُهُ بمتابعةِ مثلِهِ .

قولُه : (**ومالك**)[٦] عطفٌ على « كلوا » ، أي : نحوَ كلوا ، ونحوَ مالكٍ في تسميةِ ابنِ عثمانَ عمرَ ، وهوَ على حذفِ مضافٍ ، أي : ونحو تسميةِ مالكٍ ، فكأنهُ قيلَ : سَمِّي ؟ قالَ : ما سَمَّى ابنَ عثمانَ عمرَ ، أو يكونُ التقديرُ : ونحو مالكٍ في أن سَمَّي ..[٧] فالحاصلُ أنَّ مرادَهُ : نحو هَذا الحديثِ ، ونحو هَذا السندِ .

---

(١) كلمة : « قوله » لم ترد في (أ) و(ب) .

(٢) التبصرة والتذكرة (١٦٧) .

(٣) انظر : مقدمة صحيح مسلم ١ / ٧.

(٤) التبصرة والتذكرة (١٦٨) .

(٥) جاء في حاشية (أ) : « المنكر يقابله المعروف ، والشاذ يقابله المحفوظ » .

(٦) التبصرة والتذكرة (١٦٩) .

(٧) جملة : « أو يكون التقدير ونحو مالك في أن سمى » لم ترد في (ب) و(ف) .

قولُه : (**لا مِن الوجهِ الذِي رواهُ منهُ ..**)[١] إلى آخرِه ، أي : لا يعرفُ إلا عَنهُ ، لا بمتابعةٍ تامةٍ ، ولا بمتابعةٍ قاصرةٍ ، وإلى ذلِكَ أشارَ « بالوجهِ الذِي رواهُ منهُ » ولا بشاهدٍ ، وإلى ذلِكَ أشارَ « بالوجهِ الآخرِ » .

قولُه : (**في كلامٍ كثيرٍ مِن أهل الحديثِ**)[٢] أي : كَما تقدّمَ عَن أحمدَ ، ومسلمٍ ، ويأتي عَن أبي داودَ .

قولُه : (**نحو كلوا البلحَ بالتمرِ ، فإنَّ ابنَ آدمَ إذا أكلهُ غضبَ الشيطانُ**)[٣] وقالَ : « عاشَ[٤] ابنُ آدمَ حتى أكلَ الجديدَ بالخَلقِ »[٥] فيهِ[٦] مِن النكارةِ/١٤٩ب/ وجهانِ : الأول : تفرّدُ أبي زكيرٍ ، وَهوَ غيرُ ضابطٍ ، فإنهُ صدوقٌ يخطئُ[٧] كثيرًا ، وَهوَ وإن كانَ في عدادِ مَن ينجبرُ ، لكنهُ لما أتى بهذا المتنِ الركيكِ الألفاظِ ، البعيدِ مِن القواعدِ ، كانَ كأنهُ خالفَ مَن هوَ أقوى منهُ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥١.

(٢) المصدر السابق .

(٣) المصدر السابق .

(٤) تكررت في (ف) عبارة : « وقال : عاش » .

(٥) أخرجه : ابن ماجه (٣٣٣٠) ، والنسائي في « الكبرى » (٦٧٢٤) ، وابن حبان في « المجروحين » ٣ / ١٢٠، والعقيلي في « الضعفاء » ٤ / ٤٢٧، وأبو يعلى (٤٣٩٩) ، وابن عدي في « الكامل » ٧ / ٢٦٩٨، والحاكم في « المستدرك » ٤ / ٢١، وفي « معرفة علوم الحديث » : ١٠٠ - ١٠١، والخطيب في « تاريخه » ٥ / ٣٥٣ من حديث عائشة رضي اللّه عنها . قال أبو حاتم والذهبي : « منكر » وكذا استنكره العقيلي وابن عدي ، وقال ابن حبان : « وهذا الكلام لا أصل له من كلام رسول اللّه ﷺ » وساقه ابن الجوزي في « الموضوعات » ٣ / ٢٥ - ٢٦، والسيوطي في « اللآلئ المصنوعة » ٢ / ٢٤٣ - ٢٤٤، وذكر أن البلية فيه من أبي زكير .

(٦) لم ترد في (ف) .

(٧) انظر : تهذيب الكمال ٨ / ٨٤ - ٨٥، وميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٥ (٩٦١٦) .

وقولُه فيهِ : (**شيخٌ صالحٌ**)[١] أخذهُ مِن الحافظِ أبي يعلى الخليليِّ القزوينيِّ في كتابهِ « الإرشادِ »[٢] قالهُ الشيخُ في « النكتِ »[٣] . قالَ شيخُنا : « والمرادُ أنهُ صالحٌ في دينهِ ، وليسَ مرادُهُ ما يتبادرُ إلى الذهنِ مِن أنهُ صالحُ الحديثِ »[٤] ، ويؤيدُ ذلِكَ قولُه : « غير أنَّهُ لَم يبلغْ مبلغَ مَن يحتملُ تفرّدهُ »[٥] .

وقوله : (**أخرجَ عَنهُ مسلمٌ في كتابهِ**)[٦] أي : غيرَ هَذا الحديثِ في موضعٍ واحدٍ ، وإنما ساقه متابعةً ، كَما قالَ الشارحُ . قالَ الشيخُ في « النكتِ »[٧] : « وقد أطلقَ الأئمةُ عليهِ القولَ بالتضعيفِ ، فقالَ يحيى بنُ معينٍ - فيما رواهُ عَنه[٨] إسحاقُ الكوسجُ - : « ضعيفٌ »[٩] . وقالَ أبو حاتمِ بنُ حبانَ : « لا يحتجُّ بهِ »[١٠] . وقالَ العقيليُّ : « لا يتابعُ على حديثهِ »[١١] وأوردَ لَهُ ابنُ عدي أربعةَ أحاديثَ مناكيرَ »[١٢] انتهى .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٢.

(٢) هو في الإرشاد ١ / ١٧٣. وعبارة الخليلي فسرها الحافظ ابن حجر في النكت ٢ / ٦٨٠ بقوله : « وقول الخليلي : إنه شيخ صالح : أراد به في دينه لا في حديثه ؛ لأن عادتهم إذا أرادوا وصف الراوي بالصلاحية في الحديث قيدوا ذلك ، فقالوا : صالح الحديث ، فإذا أطلقوا الصلاح فإنما يريدون به الديانة ، والله أعلم » .

(٣) التقييد والإيضاح : ١٠٨.

(٤) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٦٨٠ وبتحقيقي : ٤٥٧.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٢.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٢.

(٧) التقييد والإيضاح : ١٠٩.

(٨) في (أ) و(ب) : « عن » والصواب ما أثبت .

(٩) انظر : الجرح والتعديل ٩ / ٢٢٦.

(١٠) المجروحين ٣ / ١١٩ - ١٢٠.

(١١) الضعفاء ٤ / ٤٢٧.

(١٢) الكامل ٩ / ١٠٤ - ١٠٦.

الوجهُ الثاني مِن نكارتِهِ[١]: ركاكةُ معناهُ، وعدمُ انطباقِهِ على محاسنِ الشريعةِ؛ لأنَّ الشيطانَ لا يغضبُ مِن مطلقِ حياةِ ابنِ آدمَ، بل من حياتِهِ مسلمًا مطيعًا، بل ولا يغضبُ مِن حياتِهِ كذلكَ لطمعِهِ في إغوائِهِ، بل ولا نظرَ لَهُ في غضبِهِ إلى الحياةِ أصلًا، إنما نظرُهُ إلى بقائِهِ على الطاعةِ، ولو ماتَ عليها لأغضبهُ ذلِكَ، ولو كانَ الأمرُ إليهِ في حياتِهِ لسرَّهُ أنْ يمدَ في عمرِهِ رجاء استدراجِهِ أيضًا[٢]، وأيضًا[٣] فإنهُ علّلَ غضبَهُ/١٥٠أ/ بجمعِ الجديدِ والعتيقِ، ومجردُ دخولِ زمانِ هَذا على الآخرِ كافٍ مِن غير احتياجٍ إلى أكلِهِ لهُ، أو رؤيتِهِ، واللَّهُ أعلمُ.

وتمثيلُ ابنِ الصلاحِ بحديثِ: «لا يرثُ المسلمُ الكافرَ»[٤]، والشيخ بحديثِ: «وضع الخاتمَ عند دخولِ الخلاءِ»[٥]، إنما يصحُّ على طريقتِهما في جعلِ المنكرِ بمعنى الشاذِّ؛ فإنَّ المثالينِ لَم تقع فيهما المخالفةُ إلا بينَ مالكٍ وهمامٍ، ومالكٌ في غايةِ الضبطِ والإتقانِ، وهمامٌ ثقةٌ احتجَّ بهِ الجماعةُ؛ فهما مِن قبيلِ الشاذِّ لا المنكرِ على الرَأي الأسدِّ، ومن الغرائبِ أنَّ مالكًا - رحمهُ اللَّه - رَوَى حديثًا مِن طريقِ معاويةَ بنِ الحكمِ السلمي رضي اللَّه عنه، عنِ النبي ﷺ فخالفَ الحفّاظَ في تسميتِهِ، فقالَ: عُمرُ بنُ الحكم - بضمِ العينِ - كَما وقعَ لَهُ في عمرو بنِ عثمانَ سواءً، ووقعَ لشعبةَ مِن هَذا القبيلِ أنهُ رَوَى عَن شخصٍ آخرَ يُسمَّى عَمرَو بنَ عثمانَ،

---

(١) في (ف): «نكاره».

(٢) لم ترد في (ف).

(٣) جاء في حاشية (أ): «بلغ صاحبه الشيخ شهاب الدين الشافعي الحمصي قراءة في البحث وسمع الجماعة كتبه مؤلفه إبراهيم بن عمر البقاعي الشافعي».

(٤) الحديث في موطأ مالك (١٤٧٥) رواية الليثي، وتفصيل تخريجه في تحقيقنا لمعرفة أنواع علم الحديث: ١٧٠ - ١٧١.

(٥) تفصيل تخريجه وطرقه في كتابي: «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء»: ٨٩ وما بعدها.

فخالفَ الناسَ فيهِ، وقالَ: عَن محمدِ بنِ عثمانَ.

قولُه: (**وذكرَ مسلمٌ في «التمييزِ»**)[١] هوَ كتابٌ وضعهُ مسلمٌ في العللِ.

قولُه: (**وفيه نظر مِن حيثُ إنَّ هَذا الحديث ليسَ بمنكرٍ**)[٢] إلى آخرِه، اعتراضٌ واهٍ جدًّا؛ فإنَّ ابنَ الصلاحِ لَم يدّعِ أنَّ الحديثَ شاذٌّ، وإنما قالَ ما نصُّهُ: «المنكرُ على قسمينِ[٣]: مثالُ الأولِ وهوَ المنفردُ المخالفُ لما رواهُ الثقاتُ روايةُ مالكٍ.. »[٤] إلى آخرِه، ولا شكَّ أنَّ المنكرَ بهذا المعنى كَما يُطلقُ على المتنِ يُطلقُ على السندِ، وعلى[٥] موضعٍ منهُ، وهذا منهُ، وَهوَ دَعوَى ابنِ الصلاحِ، وربما أوقعَ صنيعَ الشيخِ في محذورٍ آخرَ، وهوَ أنهُ/١٥٠ب/ ربما أفهمَ أنَّهُ يشترطُ الشذوذَ فِي السندِ والمتنِ معًا، حَتَّى يُسمَّى شاذًّا، وكذا النكارةُ فيهما حَتَّى يستحقَ اسمَ النكارةِ، وليسَ كذلكَ، بل يكفي شذوذُ أحدهما أو نكارتُهُ، عَلَى أنّ هُشَيمًا قَدْ شذَّ فِي متنهِ أيضًا، فرواهُ عَن الزهريِّ، عَن عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ، عَن أسامةَ، فَقَالَ: «لا يتوارثُ أهلُ ملتينِ»[٦] فخالفَ الناسَ بهذا اللفظِ. ومنَ الغريبِ فِي حديثِ مالكٍ، أنَّ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٤.

(٢) المصدر السابق.

(٣) قال ابن حجر في النزهة: ٩٩: «وقد غفل من سوى بينهما».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١٧٢.

(٥) في (ف): «وهو».

(٦) كذا في جميع النسخ، والصواب ما ورد في مصادر التخريج: عَن هشيم، عَن الزُّهْرِيّ، عَن عَليّ بْن حسين، عَن عَمْرِو بْن عُثْمَان، عَن أسامة، بِهِ. أخرجه: سَعِيد بْن منصور (١٣٦)، وأحمد في «العلل» ١/ ٣٤١، والترمذي (٢١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٨٢)، والطحاوي ٣ / ٢٦٦، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩١)، وابن عَبْد البر في «التمهيد» ٩/ ١٧١ وجميعهم ذكروه بهذا اللفظ عدا رِوَايَةَ الترمذي فَقَدْ قرن مَعَهُ طريق سُفْيَان بْن عُيَيْنَة، وأثبت لفظ سُفْيَان عَلَى الصواب.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٣٨١) من طريق هشيم، عَن الزُّهْرِيّ، عَن عَليّ بْن حسين =

الرواةَ عنهُ لَمْ يتفقوا، بل رواهُ بعضُهم عنهُ فقالَ: عمرو بْنُ عُثْمَانَ - أي: بفتحِ العينِ - فوافقَ الجماعةَ، لكنهُ شذَّ عَن أصْحَاب مَالِكٍ. قَالَ ابْنُ عَبْد البرّ: «المحفوظُ عَن مَالِكٍ عُمَرُ بضمِّ العينِ»[1]. وَقَالَ الشَّيْخُ فِي «النكت»[2]: «رواهُ النسائيُّ فِي سُننهِ»[3] من رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّه بْنِ المباركِ، وزيدِ بنِ الحبابِ، ومعاويةَ بْنِ هِشَامٍ؛ ثلاثتهم عَن مَالِكٍ، فقالوا فِي روايتِهم: عمَرو بْن عُثْمَان، كرواية بقيةِ أصْحَابِ الزُّهْرِيّ، لكن قَالَ النسائيُّ بعدَهُ[4]: والصواب من حَدِيثِ مَالِكٍ: عَن عُمرَ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: ولا نعلمُ أحدًا تابعَ مالكًا عَلَى قولِه: عُمَر بن عُثْمَان، انتهى.

وَقَالَ ابْنُ عَبْد البر فِي «التمهيد»[5]: «إنّ يَحْيَى بْن بكير، رواهُ عَن مَالِك عَلَى الشكِّ فقالَ فيهِ: عَن عَمْرِو بْن عُثْمَانَ، أو عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ» قَالَ: «والثابت عَن مالكٍ عُمَرُ بْنُ عُثْمَان كما رَوَى يَحْيَى[6]، وتابَعَهُ القعنبيُّ[7]، وأكثرُ الرواةِ»[8] انتهى.

= وأبان بْن عُثْمَان، كذا قَالَ: عَن أسامة بْن زيد، فذكره. قَالَ النسائي: «هَذَا خطأ»، وَقَالَ عقب (٦٣٨٢) كما فِي التحفة: «وهذا هُوَ الصواب من حَدِيث هشيم، وهشيم لَمْ يتابع عَلَى قوله: «لا يتوارث أهل ملتين»». وانظر: تحفة الأشراف ١ / ١٧٧ (١١٣).

(١) التمهيد ٩ / ١٦١.

(٢) التقييد والإيضاح: ١٠٧ - ١٠٨.

(٣) «السنن الكبرى» (٦٣٧٣) من طريق عبد اللَّه بن المبارك، وفي (٦٣٧٤) من طريق زيد بن الحباب، وفي (٦٣٧٥) من طريق معاوية بْن هشام. وأخرجه: الشافعي فِي «الأم» ٤ / ٧٢، وعبد الرحمان بن القاسم عند النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٢) كلاهما، عن مالك، وذكرا (عمرو بن عثمان) أيضًا.

(٤) «السنن الكبرى» ٤ / ٨١ عقب (٦٣٧٥) بتصرف، وانظر: تحفة الأشراف ١ / ١٧٦ (١١٣).

(٥) التمهيد ٩ / ١٦٠.

(٦) في الموطأ بروايته (١٤٧٥).

(٧) عند المزي في «تهذيب الكمال» ٥ / ٤٤٤.

(٨) ومنهم: أبو مصعب الزهري في روايته للموطأ (٣٠٦١)، ومحمد بن الحسن الشيباني في روايته =

وقد خالفَ مالكًا فِي ذَلِكَ : ابنُ جريجٍ[١] ، وسفيانُ بن عيينةَ[٢] ، وهُشَيمُ بنُ بَشيرٍ[٣] ، ويونسُ بنُ يزيدَ[٤] ، ومعمرُ /١٥١أ/ بنُ راشدٍ[٥] ، وابنُ الهادِ[٦] ، ومحمدُ ابنُ أَبِي حفصةَ[٧] ، وغيرُهم[٨] ، فقالوا : عمرو ، وهو الصوابُ ، وقد رواهُ سفيانُ الثوريُّ ، وشعبةُ[٩] ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عيسى ، عَن الزُّهْرِيِّ . فخالفا فِيهِ الفريقين معًا ،

= للموطأ (٧٢٨) ، وعبد الله بن وهب عند الطحاوي ٣ / ٢٦٥، ومصعب بن عبد الله الزبيري عند ابن عبد البر في « التمهيد » ٩ / ١٦٢، وعمر بن مرزوق عند ابن عبد البر في « التمهيد » ٩ / ١٧١ - ١٧٢.

(١) عِنْدَ عَبْد الرزاق (٩٨٥٢) و(١٩٣٠٤)، وأحمد ٥ / ٢٠٨، والبخاري ٨ / ١٩٤ (٦٧٦٤)، والبزار (٢٥٨٥)، والبيهقي ٦ / ٢١٧ - ٢١٨.

(٢) عِنْدَ الشَّافِعِيّ فِي « المسند » (١٣٤٦) بتحقيقي، وفي « الرسالة » فقرة (٤٧٢)، والحميدي (٥٤١)، وأحمد ٥ / ٢٠٠، والدارمي (٣٠٠٥)، ومسلم ٥ / ٥٩ (١٦١٤) (١)، وأبي داود (٢٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٢٩)، والترمذي (٢١٠٧) و(٢١٠٧م)، والمروزي في « السنة » (٣٦٨)، والنسائي في « الكبرى » (٦٣٧٦)، وابن الجارود (٩٥٤)، وغيرها.

(٣) تقدم تخريج طريق هشيم بن بشير.

(٤) عند ابن ماجه (٢٧٣٠)، والنسائي في « الكبرى » (٦٣٨٠)، والطحاوي ٣ / ٢٦٥، والطبراني (٤١٢) وغيرهم.

(٥) عند أحمد ٥ / ٢٠٨، والدارمي (٣٠٠٢)، والنسائي في « الكبرى » (٦٣٧٩).

(٦) عند النسائي في « الكبرى » (٦٣٧٧)، والطبراني (٤١٢).

(٧) عند أحمد ٥ / ٢٠١، والبخاري ٥ / ١٨٧ (٤٢٨٢)، والطبراني (٤١٢).

(٨) ومنهم : عقيل بن خالد ، عند النسائي في « الكبرى » (٦٣٧٨) ، والطبراني (٤١٢) ، وعبد الله بن البديل عند الطيالسي (٦٣١) ، وصالح بن كيسان عند الطبراني (٤١٢) ولمزيد من التخاريج راجع تعليقاتنا على مسند الشافعي ، والرسالة له ، وتعليقنا على معرفة أنواع علم الحديث لابن الصلاح : ١٧٠ - ١٧١.

(٩) أخرجه : النسائي في « الكبرى » (٦٣٧١) ، والطبراني في « الأوسط » (٥٠٠٩) من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه : النسائي أيضًا : (٦٣٧٠) من طريق شعبة ؛ كلاهما : (سفيان ، وشعبة) ، عن عبد الله بن عيسى .

فأسقطا منهُ ذِكرَ عَمْرِو بن عثمانَ، وجعلاهُ من رِوَايَة عَليّ بن حسينٍ، عَن أسامة، والصوابُ روايةُ الجمهورِ، واللَّهُ أعلم».

قُلتُ: وهذا يتصورُ مِنْهُ لغز، وَهُوَ أنْ يقالَ لنا: محفوظ يوصف بالشذوذِ، فإنَّ المحفوظَ عَمْرو - بفتحِ العينِ -، ومنْ رواهُ كذلكَ عنْ مالكٍ فقد شَذَّ، واللَّهُ أعلمُ.

وَقَالَ الشيخُ فِي «النكتِ»[1]: «فالمتنُ عَلَى كلِ حالٍ صحيحٌ؛ لأنَّ عُمَرَ وعَمرًا؛ كلاهما ثقةٌ».

قولُه: (**فهذا إسنادٌ معللٌ**)[2] عبارةُ ابْن الصلاحِ: «فهذا إسنادٌ متصلٌ بنقل العدلِ، عنِ العدلِ، وَهُوَ معللٌ غيرُ صحيحٍ»[3].

قولُه: (**يعلى بْن عُبَيد فِيهِ**)[4] أي: فِي الإسنادِ المتقدمِ فِي قولِه: «فهذا إسنادٌ معللٌ» لا فِي المَتْن. قَوْل أَبِي داود فِي حديثِ همامٍ: «منكرٌ» جارٍ عَلَى قاعدتِه فِي أَنَّهُ لا يميز بَيْن المنكرِ والشاذِّ تبعًا للإمامِ أحمدَ.

قولُه: (**ثُمَّ ألقاه**)[5] نقل عَن ابنِ سعدٍ أَنَّهُ أخرجَ فِي «الطبقاتِ»[6] بهذا السندِ أَنَّ أنسَ بنَ مالكٍ نَقَشَ فِي خاتمِه: «مُحَمدٌ رسولُ اللهِ»، فكان إذا أرادَ الخلاءَ وضعهُ. وقولُ النسائي: «غيرُ محفوظٍ[7]» يعني: أَنَّهُ شاذٌّ، وهذا هُوَ المعتمدُ فِي وصفِ هَذَا الحديثِ.

---

(١) التقييد والإيضاح: ١٠٧.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٥.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٨٩.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٥.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٦.

(٦) الطبقات ٧ / ٢٢ - ٢٣.

(٧) «السنن الكبرى» ٥ / ٤٥٦ عقب (٩٥٤٢).

قولُه: (**وإنما رَوَى الناسُ عَن ابْن جُرَيْجٍ الحَدِيثَ الَّذِي أشارَ إليه أبو داودَ ..**)[١] إِلَى آخرِه، يوهمُ أنَّ همامًا تفرّدَ بهِ، وليسَ كذلكَ، فقدْ وَجدنا لهُ متابعًا عنِ ابنِ جريجٍ أخرجهُ الحَاكِمُ[٢] منْ طريق أَبِي/١٥١ب/ عَقيلٍ - بفتحِ العينِ - صاحب بُهَيَةَ - بموحدةٍ وتحتانيةٍ مصغر - واسمهُ: يَحْيَى بن المتوكلِ، [عن ابن جريجٍ][٣]، عنِ الزهريِّ، بهِ، ولو كانَ أبو عقيلٍ ثقةً أزالَ عنهُ اسمَ النكارةِ، لكنَّهُ ضعيفٌ، وإنما أخرجهُ الحاكمُ متابعًا لهمامٍ، والذي عَلَى شرطِهما عندَ الحاكمِ حديثُ همامٍ، وليسَ كما ظنَّ، وإنما أُتيَ عليهِ منْ حيثُ إنَّ الشيخينِ أخرجا لجميعِ رواةِ السندِ انفرادًا، وفاتَهُ أَنَّهُ لا يلزمُ أنْ يكونَ عَلَى شرطِهما إلا إذا كَانَ السندُ مركبًا بالهيئةِ الَّتِي أخرجاهُ بِهَا، فإنَّ الرجلَ قَدْ يكونُ مَعَ ثقتِه وجلالتِه ضعيفًا فِي بعضِ الناسِ، كما مضى تحريرُه فِي مراتبِ الصحيحِ، وهذا السندُ من ذلكَ، فإنَّ همامًا لَقِيَ ابنَ جريجٍ بالبصرةِ، وابن جريجٍ وقعَ لهُ الخطأُ فيما حدّثَ بهِ فِي البصرةِ، فليسَ لهُ حكمُ بقيةِ حديثِه، وهذهِ فائدةٌ نفيسةٌ. وقولُ الترمذيِّ فيهِ: «حسن»[٤]، أي: بالنظرِ إِلَى كونهِ منْ حديثِ ابنِ جريجٍ بالبصرةِ «صحيحٌ» بالنظرِ إِلَى ابنِ جريجٍ فِي حدِّ ذاتِه «غريبٌ» أي: لَمْ يردْ إلا منْ هَذَا الوجهِ، وكأنهُ لَمْ يعتدَّ بمتابعةِ أَبِي عقيلٍ.

وَقَالَ الشَّيْخُ فِي «النكتِ»[٥]: «إنَّ الترمذيَّ فِي تصحيحِه أَجرَى الأمرَ عَلَى ظاهرِ الإسنادِ» قَالَ: «وقولُ أَبِي داودَ والنسائيِّ أولَى بالصوابِ، إلا أَنَّهُ قَدْ[٦] وردَ منْ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٦.

(٢) «المستدرك» ١ / ١٨٧.

(٣) ما بين المعكوفين لم يرد في (أ) و(ب) و(ف)، وأثبته من المستدرك؛ لأن السياق يقتضيه.

(٤) «جامع الترمذي» ٣ / ٣٥٥ عقب (١٧٤٦)، وعبارته: «حسن صحيح غريب».

(٥) التقييد والإيضاح: ١٠٨.

(٦) لم ترد في (ب)، وهي موجودة في (أ) و(ف) والتقييد.

غيرِ روايةِ همامٍ، رواهُ الحاكمُ في «المستدركِ»[١]، والبيهقيُّ في «سُننهِ»[٢]، من رِوَايَة يَحْيَى بْنِ المتوكل، عَن ابْن جريجٍ. وصححهُ الحاكمُ عَلَى شرطِ الشيخين، وضَعَّفَهُ البيهقيُّ فَقَالَ: هَذَا شاهدٌ ضعيفٌ، وكأنّ البيهقيَّ ظنَّ أن يَحْيَى بْنَ المتوكلِ هُوَ أبو عقيلٍ صاحبُ بُهيةَ، وَهُوَ/١٥٢أ/ ضعيفٌ عندَهم، وليس هُوَ بهِ، وإنما هُوَ باهليٌّ يُكنَى: أَبَا بكرٍ، ذَكَرهُ ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»[٣]، ولا يَقدحُ فيهِ قولُ ابْنِ معينٍ: لا أعرفهُ، فَقَدْ عرفهُ غيره، ورَوَى عنهُ نحوٌ من عشرينَ نفسًا، إلا أَنَّهُ اشتهرَ تفرُّدُ همامٍ بهِ عَن ابْن جريجٍ، واللَّهُ أعلم»، انتهى. وقالَ المنذريُّ في «مختصرِ السننِ»[٤]: «وهمامٌ هَذَا هُوَ: أبو عبدِ اللَّهِ همامُ بنُ يَحْيَى بنِ دينارٍ الأزديُّ العوذيُّ، مولاهم البصريُّ، وإنْ كانَ قدْ تكلّمَ فيهِ بعضُهم فقد اتفقَ الشيخانِ عَلَى الاحتجاجِ بحديثهِ، وقالَ أحمدُ بنُ حنبلٍ: همامٌ ثبتٌ في كلِ المشايخِ، وقالَ ابْنُ عديٍّ الجرجانيُّ: وهمامٌ أشهرُ وأصدقُ منْ أن يكون لهُ حديثٌ منكرٌ، وأحاديثُه مستقيمةٌ عنْ قتادةَ، وَهُوَ مقدّمٌ أيضًا في يَحْيَى بنِ أَبِي كثيرٍ، وعامةُ مَا يرويهِ مستقيمٌ، هَذَا آخرُ كلامِه. وإذا كانَ حالُ همامٍ كذلكَ فيترجحُ مَا قالهُ الترمذيُّ[٥] وتفرّدُه بهِ لا يوهنُ الحديثَ وإنما يكونُ غريبًا، واللَّهُ أعلم».

(١) «المستدرك» ١ / ١٨٧.

(٢) «السنن الكبرى» ١ / ٩٥.

(٣) «الثقات» ٧ / ٦١٢.

(٤) «مختصر السنن للمنذري» ١ / ٢٦.

(٥) جاء في حاشية (أ): «من أنه حسن صحيح».

الاعتبار والمتابعات والشواهد[١]

قولُه: (**الاعتبارُ والمتابعاتُ والشواهدُ**)[٢] لَوْ قَالَ: الاعتبارُ فِي المتابعاتِ والشواهدِ، أو: لأجلِ المتابعاتِ والشواهدِ، لكانَ حسنًا؛ فإنَّ الاعتبارَ هو: تفتيشُ المحدّثِ عَلَى طرقِ الحديثِ؛ لأجلِ معرفةِ المتابعات والشواهدِ، لا أَنَّهُ نوعٌ برأسهِ كما هُوَ المتبادرُ منْ هذهِ العبارةِ، وحقيقتُهُ: أنْ تُكثرَ التأمُّلَ؛ فتعبرَ منَ الشيءِ إِلَى غيرهِ، فتصلَ إِلَى أمورٍ دقيقةٍ فتتعجبَ مِنْهَا، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ تدلُّ عَلَى أنَّ مرادَهُ شرحُ هذهِ الألفاظِ، فالعطفُ إذنْ/١٥٢ب/ حسنٌ؛ فإنهُ قَالَ: «هذه أمورٌ يتداولونها فِي نظرِهم فِي حالِ الحديثِ، هَلْ تفرّد بهِ راويهِ، أو لا؟»[٣].

قولُه:

١٧١- الاعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيث هَلْ ... شَارَكَ رَاوٍ غَيْرَهُ فيمَا حَمَلْ

١٧٢- عَنْ شَيْخِهِ، فَإِنْ يَكُنْ شُورِكَ مِنْ ... مُعْتَبَرٍ بِهِ، فَتَابِعٌ، وَإِنْ

١٧٣- شُورِكَ شَيْخُهُ فَفَوْقُ فَكَذَا ... وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِدًا، ثُمَّ إِذَا

١٧٤- مَتْنٌ بِمَعْنَاهُ أَتَى فَالشَّاهِدُ ... وَمَا خَلَا عَنْ كُلِّ ذَا مَفَارِدُ

١٧٥- مِثَالُهُ «لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا» ... فَلَفْظَةُ «الدِّبَاغِ» مَا أَتَى بِهَا

---

(١) انظر في الاعتبار والمتابعات والشواهد.

معرفة أنواع علم الحديث: ١٧٣، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ٢٢١ - ٢٢٤، والتقريب: ٧٠، والمنهل الروي: ٥٩، والخلاصة: ٥٧، واختصار علوم الحديث ١ / ١٨٤، وبتحقيقي: ١٤٣، ومحاسن الاصطلاح: ٨٩، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٧، والتقييد والإيضاح: ١٠٩، ونزهة النظر: ٥٣، والنكت لابن حجر ٢ / ٦٨١ وبتحقيقي: ٤٥٧، والمختصر: ١٤٢، وفتح المغيث ١ / ١٥٩، وألفية السيوطي: ٥١ - ٥٢، وشرح ألفية العراقي للسيوطي: ٩٤، وتوضيح الأفكار ٢ / ١١، وظفر الأماني: ٣٢٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٧.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٧٣.

١٧٦- عَنْ عَمْرٍو إِلَّا[١] ابنُ عُيَيْنَةٍ[٢] وَقَدْ تُوبِعَ عَمْرٌو فِي الدِّبَاغِ فَاعْتُضِدْ
١٧٧- ثُمَّ وَجَدْنَا «أَيُّمَا إِهَابٍ» فَكَانَ فِيهِ شَاهِدٌ فِي البَابِ

قولُه: (معتبر بهِ)[٣] يعني: بأنْ يكونَ أهلًا للعضدِ بأنْ يكونَ فيهِ قوةٌ، فلو قالَ: «أهل العضدِ فهو تابعٌ» لكانَ أوضحَ؛ لأنهُ يتبادرُ إِلَى الذهنِ أنَّ معنى معتبر بهِ معنى الاعتبارِ الَّذي هوَ السبرُ؛ لقربِ مَا بَيْنَهُمَا. هَذَا من جهةِ كونِ هذا أدلَّ عَلَى المعنى الَّذِي أرادهُ.

وأمَّا الَّذِي يظهرُ منْ تصرفاتهم فعدمُ التفرقةِ بينَ الواهي وغيرهِ في تسميةِ مشاركةِ كلٍّ منهما متابعةً، وإنْ كَانَتْ متابعةُ الواهي لا تفيدُ المقصودَ منَ الحديثِ، وَهُوَ الحجيةُ إذا كانتِ الطريقُ الأخرى غيرَ قويةٍ، وكانَ[٤] حقُّهُ حينئذٍ أنْ يقولَ: «طريق أخرى، فَهِي تابع». وإنَّ قولُه: «وإنْ لَمْ تجد أحدًا تابعهُ عليهِ عنْ شيخهِ، فانظرْ هَلْ تابعَ أحدٌ شيخَ شيخهِ»[٥] فيهِ مؤاخذةٌ، وهي[٦] أنْ لا ننتقلَ إِلَى شيخِ شيخهِ إلا بعدَ فقدِ متابعةِ شيخهِ، فكانَ منْ[٧] حقهِ أنْ يقولَ: فانظر هَلْ تابعَ أحدٌ شيخَهُ؟ فإنْ فقدَ، فانظرْ فِي شيخِ شيخهِ، وكذا إِلَى الآخرِ، كما قالَ فِي النظمِ، وكما فِي مثالِ ابْنِ حبانَ.

قولُه: (**فالحديثُ إذنْ فردٌ**)[١] أي: مطلقٌ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «فقدْ

---

(١) بالدرج؛ لضرورة الوزن.
(٢) صُرف للوزن.
(٣) التبصرة والتذكرة (١٧٢).
(٤) في (ف): «فكان».
(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٨.
(٦) في (ب): «فإنا».
(٧) لم ترد في (ف).

تحققَ فيهِ التفردُ المطلقُ حينئذٍ، وينقسمُ عندَ ذلكَ إِلَى مردودٍ منكرٍ، وغيرِ مردودٍ كما سبقَ، وإذا قالوا فِي مثلِ هَذَا: تفرّدَ بِهِ أبو هريرةَ، وتفرّد بِهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ابنُ سيرينَ، وتفرّدَ بِهِ عَن ابنِ سيرينَ أيوبُ، وتفرّد بِهِ عَن أيوبَ حمادُ بنُ سلمةَ، كانَ فِي ذلكَ/١٥٣أ/ إشعارٌ بانتفاءِ وجوهِ المتابعاتِ فِيهِ، ثُمَّ إنَّهُ قَدْ يدخلُ فِي بابِ المتابعةِ والاستشهاد روايةُ من لا يحتجُّ بحديثِه وحدَهُ، بل يكونُ معدودًا فِي الضعفاءِ، وفي كتابي[٢] البخاريِّ ومُسلمٍ جماعةٌ منَ الضعفاءِ ذَكَرَاهُم فِي المتابعات والشواهدِ[٣]، وليسَ كلُّ ضعيفٍ يصلحُ لذلكَ؛ ولهذا يقولُ الدارقطنيُّ وغيرُه فِي الضعفاء: فلانٌ يُعتبرُ[٤] بِهِ، وفلانٌ لا يُعتبرُ بِهِ، وقدْ تقدّمَ التنبيهُ عَلَى نحوِ ذَلِكَ»[٥] - أي فِي قسمِ الْحَسَن -.

قولُه: (**وقد يُسمى**)[٦] أي: الحديثُ الَّذِي شُوركَ فيهِ الشيخُ (**شاهدًا**)[٧] أي: وهي المتابعةُ القاصرةُ، وأمّا المتابعةُ التامةُ، وهي متابعةُ الرَّاوي نفسهِ عنْ شيخِه فلا يُسمَّى شاهدًا؛ لأنها هِيَ المتابعةُ الحقيقيةُ، ومتى كَانَتِ المشاركةُ فِي ذلكَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٨.

(٢) في (ف): «كتاب».

(٣) لا يقال: عطف الاستشهاد على المتابعة يقتضي تغايرهما، والحاكم في «المدخل» سمى المتابعات شواهد؛ لأنا نقول: المغايرة صادقة، بأن لا يسمى الشواهد متابعات، وأما تسمية المتابعة شاهدًا فهوَ موجود فِي قوله: «ويجوز أن يسمى ذلك بالشاهد أيضًا». أفاده البلقيني في محاسنه: ١٨٣، وانظر: نكت الزركشي ٢ / ١٧١.

(٤) في (ف): «معتبر».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٧٤ - ١٧٥.

(٦) التبصرة والتذكرة (١٧٣).

(٧) المصدر السابق.

الصحابيِّ فَهِيَ متابعةٌ سواءٌ كانتْ باللفظ أو بالمعنى، تامةً أو قاصرةً[١].

قولُه: (**ثُمَّ إذا متنٌ بمعناه أتى**)[٢] أي: عنْ صحابيٍّ آخرَ. قالَ شيخُنا: «وكذا مَا كَانَ باللفظِ، وإنما تَركَ ذِكرَهُ؛ لأنهُ مفهومُ موافقة، وخصَّ قومٌ المتابعةَ بما كانَ باللفظِ، سواءٌ كانَ منْ روايةِ ذلكَ الصحابيِّ، أو لا، والشاهدُ بما كَانَ بالمعنى»[٣]، كذلكَ قَالَ وَهُوَ الأليق.

قولُه: (**وقد توبع عَمْرو**)[٤][٥] هذهِ متابعةٌ قاصرةٌ، والمتابعة التامةُ: أنْ يتابعَ أحدٌ ابْنَ عيينةَ فِي الروايةِ عَن عَمْرٍو، والإتيانُ بلفظةِ «الدباغِ»، وقد ذكرَ شيخُنا مثالًا فِي «شرحِ النخبةِ»[٦] جمعَ المتابعةَ التامةَ والقاصرةَ والشاهدَ، وَهُوَ مَا رواهُ الشَّافِعِيّ فِي «الأُم»[٧]، عَن مَالِكٍ، عَن عَبْد اللَّه بْنِ دينارٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ - رضي اللَّه عنهما - أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ /١٥٣ب/: «الشهرُ تسعٌ وعشرونَ، فلا تصوموا حَتَّى تروا الهلالَ، ولا تفطروا حَتَّى تروهُ، فإنْ غمَّ عليكم؛ فأكملوا العدةَ ثلاثينَ» ورواهُ عدةٌ منْ أصحابِ مالكٍ بلفظِ: «فاقدروا لَهُ» فظنَّ قومٌ أنَّ الشَّافِعِيّ تفرد بقولِهِ: «فأكملوا العدةَ ثلاثينَ» وقد تابعَهُ عَلَيْهَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مسلمةَ القعنبيُّ، عنْ مالكٍ، كذلك أخرجهُ البخاريُّ[٨]، وله[٩] متابعةٌ قاصرةٌ فِي «صحيحِ

---

(١) انظر: نزهة النظر: ٥٤، والنكت لابن حجر ٢ / ٦٨٢ وبتحقيقي: ٤٥٨.

(٢) التبصرة والتذكرة (١٧٣) و(١٧٤).

(٣) انظر: نزهة النظر: ٥٤، والنكت لابن حجر ٢ / ٦٨٢ وبتحقيقي: ٤٥٨.

(٤) في (ف): «عمر».

(٥) التبصرة والتذكرة (١٧٦).

(٦) نزهة النظر: ١٠٠ طبعة الحلبي.

(٧) الأم ٢ / ١٠٣.

(٨) صحيح البخاري ٣ / ٣٤ (١٩٠٧).

(٩) جاء في حاشية (أ): «أي للشافعي».

ابنِ خزيمةَ »[١] منْ روايةِ عاصمِ بنِ مُحَمَّدٍ، عنْ أبيه مُحَمَّدِ بْن زيدٍ، عَن جدهِ عَبْدِ اللهِ بن عُمَرَ، بلفظ: « فكملوا ثلاثين »[٢]، وفي « صحيحِ مُسْلِمٍ »[٣] مِنْ روايةِ عبيدِ اللَّه بن عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ، بلفظِ: « فاقدروا ثلاثين ». وأخرجَ النسائيُّ[٤] لَهُ شاهدًا منْ روايةِ مُحَمّد بْن حنين، عَن ابنِ عباسٍ، عَن النبيِّ ﷺ.

فذكرَ مثلَ حَدِيث عَبْدِ اللَّهِ بن دينارٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ سواءً، فهذا باللفظِ، وأخرج البخاريُّ[٥] منْ روايةِ مُحَمَّدِ بْنِ زيادٍ، عَن أَبِي هريرةَ، بلفظ: « فإن غمي عليكم فأكملوا عدةَ شعبانَ ثلاثينَ » فهذا بالمعنى.

قولُه - عَن ابْن حبانَ -: (**وإلَّا فلا**)[٦]، أي: وإنْ لَمْ يوجدْ شيءٌ منْ ذلكَ لَمْ يعلمْ أنَّ للحديثِ أصلًا يرجعُ إليه، وظاهرُ هَذِه العبارةِ مشكلٌ منْ حيثُ إنهُ يوهمُ أَنَّهُ لَوْ رُوِيَ حديثٌ بمثلِ هؤلاءِ الرجالِ لا يقبلُ إذا لَمْ يوجدْ لهُ متابعٌ أصلًا؛ لأنَّ مثلَ هَذِهِ

---

(١) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ لابن خزيمة (١٩٠٩). وأخرجه أيضًا: البيهقي ٤ / ٢٠٥ من طريق محمد بن عبيد، عن عاصم، بهذا الإسناد.

(٢) في المطبوع من مختصر المختصر: « فأكملوا ثلاثين ».

(٣) صحيح مُسْلِم ٣ / ١٢٢ (١٠٨٠) (٤) و(٥).

(٤) في « المجتبى » ٤ / ١٣٥، وفي « الكبرى » له (٢٤٣٥).

وأخرجه أيضًا: عبد الرزاق (٧٣٠٢)، والحميدي (٥١٣)، وأحمد ١ / ٣٦٧، والدارمي (١٦٩٣)، وأبو يعلى (٢٣٨٨)، وابن الجارود (٣٧٥) من طريق عمر بن دينار، عن محمد بن حنين، عن ابن عباس، به. وفي بعض المصادر، وفي « تحفة الأشراف » قال: عن محمد بن جبير، وأشار المزي إلى أنه محمد بن جبير. والصواب أنه محمد بْن حنين، انظر في ذلك: النكت الظراف بهامش تحفة الأشراف ٥ / ٢٣٠ (٦٤٣٥)، وتعليق الدكتور بشار عواد في تحقيقه لكتاب تحفة الأشراف ٤ / ٦٩٦ (٦٤٣٥).

(٥) صحيح البخاري ٣ / ٣٤ (١٩٠٩).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٩.

العبارةِ تقالُ فِي استعمالهم فِيما لا يقبلُ، ولولا تقييدُهُ بالثقاتِ لسَهُلَ الأمرُ، ولولا ذلكَ لقلنا: إنهُ يساعدُ مَنْ قَالَ: إنَّ المتابعةَ لا تكونُ إلا منْ معتبرٍ بهِ، لكنَّ تقييدَهُ منعَ منْ ذلكَ؛ فإنَّ المعتبرَ بهِ قَدْ لا يبلغُ رتبةَ الثقةِ، بأنْ يكونَ فيهِ ضعفٌ يسيرٌ.

قولُه: (**فمثالُ ما عُدمتْ فيهِ المتابعاتُ منْ هَذَا /١٥٤أ/ الوجهِ**)[١] أي: من روايةِ حمادٍ.. إلَى آخرِه.

قولُه: (**ومنْ حديثِ أيوبَ عن ابنِ سيرينَ**)[٢] يتعلّقُ[٣] بقوله بعدهُ: «رواهُ[٤] حمادُ بنُ سلمةَ» وَهُوَ منْ تتمةِ كلامِ ابنِ عديٍّ، فهو معطوفٌ عَلَى الحسنِ بنِ دينارٍ فِي المعنى، أي: وإلَّا أيوب.

قولُه: (**ويرويهِ الحسنُ بنُ أَبِي جَعْفَر..**)[٥] إلَى آخرِه. قَالَ شيخنا: «هَذَا هُوَ المحفوظُ - يعني: كونَهُ عنْ عليٍّ - لكنْ غلطَ فِي رفعِه، فالمحفوظُ أنَّهُ من[٦] قوله[٧]».

قولُه: (**فجعلهُ منْ مسندها**)[٨] قَالَ فِي «النكت»[٩]: «منْ روايةِ ابْن عباسٍ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٩.

(٢) المصدر السابق.

(٣) في (ف): «متعلق».

(٤) في (ف): «ورواه».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٥٩.

(٦) في (ب): «من فوق قوله».

(٧) جاء في حاشية (أ): «أي من قول علي».

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٠.

(٩) التقييد والإيضاح: ١٠٩.

عَنْهَا ، لا منْ روايةِ[١] ابنِ عباسٍ وقد رواهُ مسلمٌ[٢] عَلَى الوجهينِ معًا منْ طريقِ ابنِ عيينةَ ، فجعلهُ منْ مسندِ ابنِ عَبَّاسٍ ، ومنْ طريقِ ابنِ جريجٍ فجعلهُ منْ مسندِ ميمونةَ » .

قولُه : (**فلهذا مثلتُ بـإبراهيمَ**)[٣] أي : لأنهُ وافقَ ابنَ عُيَيْنَةَ في سندِه ، وخالفَهُ في المَتْنِ ، فأسقطَ الدباغَ .

قولُه : (**أيُّما إهابٍ دُبغَ فَقَدْ طهر**)[٤] هَذَا لفظُ غيرِ « صحيحِ مُسْلِمٍ » ، ولفظُ مُسلمٍ : « إذا دُبغَ الإهابُ فَقدْ طهر »[٥] .

---

(١) بعد هذا في التقييد : « مسند » .

(٢) صحيح مسلم ١ / ١٩٠ (٣٦٣) (١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) من حديث ابن عباس وأشار في الرواية الأولى إلى أن أبا بكر بن أبي شيبة ، وابن أبي عمر قالا في حديثهما عن ميمونة رضي اللّه عنها . وفي صحيح مسلم ١ / ١٩٠ (٣٦٤) (١٠٣) من حديث ميمونة رضي اللّه عنها أيضًا .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٠ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦١ .

(٥) صحيح مسلم ١ / ١٩١ (٣٦٦) (١٠٥) من حديث عبد اللّه بن عباس .

زيادات الثقات[1]

قولُه:

١٧٨- وَاقْبَلْ زِيَادَاتِ الثِّقَاتِ مِنْهُمُ وَمِنْ سِوَاهُمْ فَعَلَيْهِ المُعْظَمُ

١٧٩- وَقِيلَ: لَا، وَقِيْلَ: لَا مِنْهُمْ، وَقَدْ قَسَّمَهُ الشَّيْخُ، فَقَالَ: مَا انْفَرَدْ

١٨٠- دُوْنَ الثِّقَاتِ ثِقَةٌ خَالَفَهُمْ فِيهِ صَرِيْحًا فَهْوَ رَدٌّ عِنْدَهُمْ

١٨١- أَوْ لَمْ يُخَالِفْ، فَاقْبَلَنْهُ، وَادَّعَى فِيهِ الخَطِيبُ الاتِّفَاقَ مُجْمَعَا

١٨٢- أَوْ خَالَفَ الاطْلَاقَ نَحْوُ «جُعِلَتْ تُرْبَةُ الارْضِ»[2] فَهِيَ فَرْدٌ نُقِلَتْ

١٨٣- فَالشَّافِعِي وَأَحْمَدُ احْتَجَّا بِذَا وَالوَصْلُ والارْسَالُ مِنْ ذَا أُخِذَا

١٨٤- لَكِنَّ في الإرْسَالِ جَرْحًا فَاقْتَضَى تَقْدِيمَهُ وَرُدَّ أَنَّ مُقْتَضَى

١٨٥- هَذَا قَبُولُ الوَصْلِ إِذْ فِيهِ وَفِي الجَرْحِ عِلْمٌ زَائِدٌ لِلْمُقْتَفِي

---

(١) انظر في زيادات الثقات.

معرفة علوم الحديث: ١٣٠، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١٧٦، وجامع الأصول ١ / ١٠٣، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ٢٣١، والتقريب: ٧١ - ٧٢، ورسوم التحديث: ٨٢، والمنهل الروي: ٥٨، والخلاصة: ٥٦، ونظم الفرائد: ٣٧٠، واختصار علوم الحديث ١ / ١٩٠ وبتحقيقي: ١٤٥، والشذا الفياح ١ / ١٩٣، ومحاسن الاصطلاح: ٩٠، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٢، وتنقيح الأنظار: ١٥٩، ونزهة النظر: ٤٩، والمختصر: ١٧١، وفتح المغيث ١ / ١٩٩، وألفية السيوطي: ٥٣ - ٥٤، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٩٦، وفتح الباقي ١ / ٢٥٠، وتوضيح الأفكار ٢ / ١٦، وشرح شرح نخبة الفكر: ٣١٥، واليواقيت والدرر ١ / ٤١٠، وقواعد التحديث: ١٠٧، ولمحات في أصول الحديث: ٢٩٢، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٣٦٣.

(٢) يجعل همزة القطع في «الأرض» همزة وصل وتحريك اللام ليستقيم الوزن (وهو من ضرورات الشعر).

قولُه : (**منهم**)[١] تقديرهُ : منهم عليهم ، أي : اقبلْ زياداتِ الثقاتِ الكائنةَ من أحدِهم عَلَى نفسهِ ، بأنْ حدّثَ بحديثٍ مرةً ناقصًا ، ومرةً زادَ فيهِ .

(**ومنْ سواهم**) ، أي : واقبلها أيضًا منْ سوى أنفسهم من الثقاتِ بأن يحدّثَ بهِ ثقةٌ عَلَى كيفيةٍ ، فيحدّث بهِ ثقةٌ آخرُ فيزيدُ عليهِ .

(**وقيلَ : لا منهم**) أي : وقيل : لا تقبلُ الزياداتُ من الثقةِ عَلَى نفسِه .

قولُه : (**فِيهِ صريحًا**)[٢] يعني : منافيًا منافاةً بأنْ لا يمكنُ الجمعُ ، فلو قَالَ : « وَهُوَ منافٍ » عوضَ « فيهِ صريحًا » . لكان أصرحَ وأحسنَ .

قولُه : (**فَهي فردٌ**)[٣] لَوْ نصبهُ لكان[٤] أحسنَ ، ويكون التقديرُ : فَهي نُقِلتْ/ ١٥٤ب/ فِي حالِ كونها حديثًا فردًا .

قولُه : (**والوصلُ والإرسال منْ ذا أُخذا**)[٥] الإشارة بـ « ذا » إِلَى أصلِ هَذَا النوعِ ، وَهُوَ زياداتُ الثقاتِ ، لا إِلَى تفصيلِ ابنِ الصلاحِ ، ولأجلِ هَذَا أعادَ اسم الإشارةِ ؛ فإنهُ كَانَ يمكنُه أنْ يقولَ : « مِنْهُ أخذا » .

قولُه : (**وردَّ أن مقتضى ..)**[٦] إِلَى آخرِه ، صعبُ التركيبِ ، تقديرُه - واللَّهُ أعلمُ - : ورُدَّ هَذَا البحثُ بأنَّ مقتضاهُ عكسُ القضيةِ ، وَهُوَ أَنَّهُ يقتضي قبولَ الوصلِ ؛ لأنَّ فِيهِ علمًا زائدًا عَلَى الإرسالِ للذي قلتم إنَّهُ جرحٌ ، والجرحُ إنما يقدّمُ عَلَى التعديلِ ؛ لأنهُ فِي الغالبِ يكونُ فيه علمٌ زائدٌ عَلَى التعديل ، فلما وُجِدَتْ فِيهِ[٧] العلةُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٧٨) .

(٢) التبصرة والتذكرة (١٨٠) .

(٣) التبصرة والتذكرة (١٨٢) .

(٤) في (ب) و(ف) : « كان » .

(٥) التبصرة والتذكرة (١٨٣) .

(٦) التبصرة والتذكرة (١٨٤) .

(٧) جاء في حاشية (أ) : « أي : في الوصل » .

التي قُدّمَ منْ أجلها مقابلُه[١] قُدّمَ هُوَ.

قولُه: (**الألفاظِ فِي المتونِ**)[٢] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «زياداتُ الألفاظِ الفقهيةِ فِي الأحاديثِ»[٣].

قولُه: (**ابن سريج**)[٤] بالمهملةِ والجيمِ، وَهُوَ الإمامُ أبو العباسِ، أحدُ أئمةِ الشافعيةِ[٥].

قولُه: (**سواءٌ تعلقَ بهَا حكمٌ ...**)[٦] إِلَى آخرِه، مقابلُ كلِّ جملةٍ منْ هذهِ قولٌ مفصلٌ بحسبِ مَا يليقُ بكلِّ واحدةٍ مِنْهَا، فمقابلُ الأولى قول: إنها لا تقبلُ إلا إنْ تعلّقَ بِهَا حكمٌ شرعيٌّ. والثانيةُ: أنَّ شرطَ القبولِ أن لا تُغيّرَ حكمًا ثابتًا[٧]، وهكذا إِلَى الآخرِ. وقولُ ابنِ طاهرٍ: «لا خلافَ نجدُه..» إِلَى آخرِه[٨]، أي: لا نجدُ أحدًا منْ أهلِ الفنّ إلا وقد قَبِلَ زيادةَ الثقاتِ، ولو فِي مكانٍ منَ الأماكنِ، فهم مُجمِعونَ بهذا الاعتبارِ بالفعلِ، ولكنّهم مختلفونَ فِي التفاصيلِ؛ فتجدُ هَذا يقبلُ فِي مكان لا يقبلُ فيهِ الآخرُ، /١٥٥أ/ ويقبلُ فِي آخرَ غيره، ومنْ تأمّلَ تصرّفَهم حقَّ التأمُّلِ عَلِمَ أنهم لا يحكمونَ فِي هَذِهِ المسألةِ بحكمٍ كليٍّ، ولكنّهم دائرون فِي أفرادِها مَعَ

---

(١) جاء في حاشية (أ): «وهو الإرسال».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٢.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٧٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٢.

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء ١٥ / ٤٩٣.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٢.

(٧) في (ف): «ثانيًا».

(٨) تمام قول ابن طاهر: «لا خلاف نجده بين أهل الصنعة أن الزيادة من الثقة مقبولة». شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٣.

القرائن، فتارةً يرجّحونَ الوصلَ، وتارةً الإرسالَ، وتارةً روايةَ منْ زادَ، وتارةً روايةَ منْ نقصَ، ونحو ذلكَ، وهذا هُوَ المعتمدُ، وَهُوَ فِعلُ جَهابذةِ النقدِ وأعلامِهم.

قولُه: (**لا يجوزُ عليهمُ الوهمُ**)[1] قالَ الآمديُّ: «إذا دارَ الأمرُ بينَ أنْ يوهمَ مَنِ ادّعى وجودَ شيءٍ، ومَنِ ادّعى عدمَهُ، فتوهيمُ مُدّعي العدمِ، أو الساكتِ عَن الوجودِ أقربُ».

قُلتُ: لأنّهُ يمكنُ الاعتذارُ عنهُ بأنّ[2] جزمَهُ بالعدمِ مستنِدٌ إِلَى الخفاءِ، وأمّا مُدّعى الوجودِ فتوهيمُهُ يؤدي إِلَى تكذيبِه، والفرضُ أنّهُ ثقةٌ.

قولُه: (**فيما إذا رواهُ**)[3] أي: من زادَ ومنْ نقصَ، سواءٌ كانا شخصينِ، أو أكثر فالضميرُ للفريقينِ.

قولُه: (**لا ممنْ رواهُ ناقصًا**)[4] أي: لأنَّ روايتَهُ ناقصًا أورثتْ شكًّا ما فِي تلكَ الزيادةِ؛ لأنَّ أصلَ الحديثِ متفقٌ عليهِ عندَ مَنْ زادَ، ومَنْ نقصَ، والزيادة فِي صورةِ المختلفِ فِيهِ، وهذا القولُ قادحٌ فيما سلفَ منْ حكايةِ الاتفاقِ عَلَى قبولِ الزيادةِ من الثقةِ.

قولُه: (**وتقبل من غيرِه**)[5] أي: لأنّ روايةَ الشخص لهُ ناقصًا إنْ[6] أورثتْ شكًّا فِي روايتِهِ لَهُ مرةً أخرى بزيادةٍ، منْ حيثُ إنَّ الإنسانَ مطبوعٌ عَلَى تحسينِ حالِه، وإِشهار علمِه[7]، فاقتصارُه عَلَى النقص يورثُ شكًّا فِي الزيادةِ، لَمْ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٣.

(٢) في (ب): «بل».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٣.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) لم ترد في (ف).

(٧) في (ب): «أمره».

يورثُ[١] شكًّا فيما إذا/١٥٥ب/ كانتِ الزيادةُ منْ غيرِه؛ لأنَّ تلكَ العلةَ لا تتمشَّى فِيهِ.

قولُه: (**إنْ كانتِ الزيادةُ مغيرةً**)[٢] أي: لأنَّ المحدّثَ يحكِي لفظَ النبيِّ ﷺ، فإذا حكاهُ عَلَى صفةٍ لَمْ تُقبلْ حكايتُهُ لَهُ عَلَى مَا يخالفُها، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**إلَّا إذا أفادتْ حكمًا**)[٣] قلتُ: لأنّ الأحكامَ مدارُ الحديثِ، والراوي ثقةٌ، فلا وجه للردِّ، واللَّهُ أعلم. فأمّا إذا كانتْ زيادةً لفظيةً، كتأكيدٍ لشيءٍ، أو إطناب فِي مختصرٍ، ونحو ذلكَ؛ فإنها تردُّ.

قُلتُ: لأنَّهُ تصرفٌ فِي اللفظِ، وليسَ ذلكَ منْ وظيفتِه، ويشبهُ أنْ يكونَ هَذا قَوْلَ مَنْ يمنعُ الروايةَ بالمعنى، واللَّهُ أعلم. والقولُ السادسُ: نقيضُ هَذا: وَهُوَ إنها إنْ كانتْ زيادةً لفظيةً قُبلتْ.

قلتُ: لأنَّ ذَلِكَ راجعٌ إِلَى التصرفِ في الألفاظِ المترجمةِ عنِ المعاني، وذلكَ جائزٌ عَلَى الأصحِّ، واللَّهُ أعلم. وإنْ كانتْ معنويةً أفادتْ معنًى وحكمًا لَمْ تقبلْ.

قُلتُ: لأنَّ روايتهُ مرةً بدونها أورثتْ شكًّا فيها، ويحتاطُ فِي المعاني ما لا يحتاطُ فِي الألفاظِ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**اتفاق العلماء عليهِ**)[٤] قلتُ لشيخِنا: لِمَ لا يكونُ الحكمُ فِي هَذَا أيضًا معَ القرائنِ؟ فقالَ: لأنّ هذهِ الزيادةَ فِي حكمِ خبرٍ مفردٍ، فلا مدخل للقرينة فيها بالنسبةِ إِلَى بقية الخبرِ. فَقُلْتُ: فماذا نفعلُ[٥] في كلامِ الشَّافِعِيّ - رحمه اللَّه - فِي

---

(١) في (ف): «تورث».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٤.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) في (ف): «يفعل».

قوله: «ومتى خالفَ مَا وصفتُ أضرَّ ذَلِكَ بحديثِه»[١] ومن جملتِه أنْ يخالفَ بالزيادةِ؟ فقالَ: كلامُه هناكَ فِي شخصٍ مَا علمنا حالَهُ، بل نريدُ أنْ نعلمَ حالَهُ منْ هَذَا التفتيشِ، وأمّا هذا فالمسألةُ مفروضةٌ فيمن عُلمتْ ثقتُهُ وأمانتُهُ وحفظُهُ منْ غيرِ /١٥٦أ/ حديثه المبحوثِ عنهُ[٢].

قولُه: (**مَا يقعُ بينَ هاتينِ المرتبتينِ**)[٣] حدٌّ صحيحٌ لَوْ سكتَ عليهِ.

قولُه: (**مثلُ زيادةِ...**)[٤] إِلَى آخرِه، ليسَ بجيّدٍ، فإنهُ يدخلُ فِي كلٍّ من القسمينِ الماضيينِ؛ فإنَّ اللفظةَ الَّتي لم يذكرْها سائرُ مَن رَوَى ذلكَ الحديثَ يصلحُ أنْ تكونَ منافيةً، وأنْ لا تكونَ منافيةً أصلًا.

قولُه: (**من المُسْلِمِين**)[٥] هَذَا الحديثُ أخرجهُ الشيخانِ[٦].

قولُه: (**فذكرَ أبو عيسى الترمذيُّ[٧] أنَّ مالكًا انفردَ...**)[٨] إِلَى آخرِه، ليسَ كذلكَ، فلفظُ الترمذيِّ: «لا يقولُ فِي هَذَا الحديثِ: «من المُسْلِمِين» كبيرُ أحدٍ غير مالكٍ»[٩]. فهوَ كما تراهُ لَمْ ينفِ مَنْ دونَ ذلكَ: لأنّ قولَهُ: «كبيرُ أحدٍ» ينحل

---

(١) الرسالة فقرة (١٢٧٣).

(٢) سؤاله لشيخه يوحي أنه يرى أن ليس في المسألة قاعدة مطردة إنما ينظر - بالإضافة لما تقدم - إلى القرائن الحافة بالحديث ورواته ويقرر بعد ذلك قبول الزيادة أو ردها. وانظر في تفصيل هذه المسألة كتابنا أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٣٧٢ - ٣٧٣.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٥.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٥.

(٦) صحيح البخاري ٢ / ١٦١ (١٥٠٤)، وصحيح مسلم ٣ / ٦٨ (٩٨٤).

(٧) الجامع الكبير ٢ / ٥٤ عقب (٦٧٦).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٥.

(٩) جامع الترمذي ٢ / ٥٤ عقب (٦٧٦)، وانظر ما سيأتي من قول البقاعي فالذي في جامع =

إِلَى أحدٍ كبيرٍ. هكذا قالَ شيخُنا. ولم أرَ هَذَا اللفظَ فِي الترمذيِّ، ولا فِي «العللِ» الَّتِي بآخرِه، عَلَى أَنَّهُ لا يصلحُ اعتراضًا عَلَى ابْن الصلاح؛ فإنهُ قَالَ: «انفردَ منْ بينِ الثقاتِ» يعني: أَنَّهُ لَمْ يروِها من الثقات غيرُهُ، وإلا لَمْ يكنْ لقولِه: «منْ بَيْن الثقاتِ» كبيرُ فائدةٍ، وكانَ حذفُه أخصرَ، وأدلَّ عَلَى الإطلاقِ، وبهذا يندفعُ أيضًا اعتراضُ الشيخِ فِى «النكتِ» بمثلِ ذلكَ في قوله: وكلامُ الترمذيِّ هَذَا ذَكَرَهُ فِي «العلل»[1] التي فِي آخرِ «الجامع»، ولم يصرّحْ بتفرّدِ مالكٍ بهَا مطلقًا، فَقَالَ: «ورُبَّ حديثٍ إنما يستغربُ لزيادةٍ تكونُ فِي الحديثِ، وإنما يصحُّ إذا كانت الزيادةُ ممن يعتمدُ عَلَى حفظِه، مثل مَا رَوَى مالكُ بْنُ أنسٍ... فذكرَ الحديثَ، ثُمَّ قَالَ: وزادَ مالكٌ فِي هَذَا الحديثِ «من المسلمينَ» ورَوَى أيوبُ السختيانيُّ وعبيدُ اللَّهِ بنُ عمرَ وغيرُ واحدٍ من الأئمةِ هَذَا الحديثَ عنْ نافعٍ، عَن ابنِ عُمرَ، ولم يذكروا فيهِ: «من المُسْلِمين» وقد رَوَى بعضُهمْ/١٥٦ب/ عَن نافعٍ مثلَ روايةِ مالكٍ ممن لا يُعتمدُ عَلَى حفظِهِ». انتهى كلامُ الترمذيِّ. فلم يذكر التفرّدَ مطلقًا عن مالكٍ، وإنما قيّدهُ بتفرّدِ الحافظِ كمالكٍ، ثُمَّ صرّح بأَنَّهُ رواهُ غيرُهُ، عن نافعٍ ممن لم يعتمدْ على حفظِه، فأسقطَ المصنفُ آخرَ كلامِه، وعلى كلِّ تقديرٍ فَلَمْ ينفردْ مَالِكٌ[2] بهذه الزيادةِ، بل تابَعَهُ عَلَيْهَا جماعةٌ منَ الثقاتِ: عُمَر بْن نافعٍ.. إِلَى آخرِ كلامِه، ثُمَّ قَالَ: فأمَّا روايةُ ابنِه عُمَرَ فأخرجها البخاريُّ فِي «صحيحِه»[3] من رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بنِ جعفر، عَن عُمَرَ بْن نافعٍ، عَن أبيهِ، فقالَ فِيهِ: «منَ المُسْلِمين» - قَالَ العلامة شمسُ الدينِ بنُ حسّانَ: «وهو فِي أَبِي داود[4]

= الترمذي: «روى مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نحو حديث أيوب. وزاد فيه: من المسلمين. ورواه غير واحد عن نافع ولم يذكر فيه: من المسلمين».

(١) العلل آخر الجامع ٦ / ٢٥٣.

(٢) «مالك» لم ترد في (ب) وهي من (أ) و(ف) والتقييد.

(٣) صحيح البخاري ٢ / ١٦١ (١٥٠٣).

(٤) سنن أبي داود (١٦١٢).

والنسائيِّ »[١] . انتهى . [٢]- وأمّا رِوَايَةُ الضحاكِ بْن عُثْمَانَ : فأخرَجَها مُسْلِمٌ فِي « صحيحِه »[٣] من رِوَايَةِ ابنِ أبي فديك ، قَالَ : أخبرنا الضحاكُ ، عَن نَافِعٍ ، وَقَالَ فِيهِ أيضًا : « من المُسْلِمين » . وأمّا روايةُ كثيرِ بنِ فرقد : فأخرَجَها الدارقطنيُّ فِي « سننِه »[٤] والحاكمُ فِي « المستدركِ »[٥] من رِوايَة الليثِ بْنِ سعدٍ ، عَن كثيرِ بنِ فرقدٍ ، عَن نافعٍ ، فقالَ فيها أيضًا : « منَ المُسْلِمِين » ، وَقَالَ الحاكمُ بعد تخريجه : « هَذا حديثٌ صحيحٌ عَلَى شرطهما ، ولم يخرجاه » . انتهى . وكثيرُ بنُ فرقد احتجَّ بِهِ البخاريُّ ، ووثقه ابنُ معينٍ وأبو حاتمٍ[٦] . وأمّا روايةُ يونسَ بنِ يزيدَ : فأخرجها أبو جَعْفَر الطحاويُّ فِي « بيان المشكل »[٧] من روايةِ يَحْيَى بْن أيوبَ ، عَنْ يونس بن يزيدَ ، أنَّ نافعًا أخبره ، فذكر فيه : « منَ المسلمينَ » - قَالَ ابنُ حسان : « وَهُوَ عندَ الدارقطنيِّ وأبي داودَ » . انتهى[٨] - . وأمّا روايةُ المعلّى بْن إسماعيلَ : فأخرجها ابنُ حبانَ فِي « صحيحِه »[٩]/١٥٧أ /، والدارقطني فِي « سننِه »[١٠] منْ روايةِ أرطاةَ بْن

---

(١) سنن النسائي ٥ / ٤٨، وهي كذلك في « شرح مشكل الآثار » (٣٤٢٦)، وصحيح ابن حبان (٣٣٠٣)، وسنن الدارقطني ٢ / ١٣٩، و« السنن الكبرى » للبيهقي ٤ / ١٦٢، و« شرح السنة » للبغوي (١٥٩٤).

(٢) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي ؛ لزيادة تخريج الزيادة .

(٣) صحيح مسلم ٣ / ٩٦ (٩٨٤) (١٦).

(٤) سنن الدارقطني ٢ / ١٤٠.

(٥) ١ / ٤١٠، وكذلك أخرجها : البيهقي ٤ / ١٦٢، وابن عبد البر في « التمهيد » ١٤ / ٣١٩.

(٦) انظر : الجرح والتعديل ٧ / ٢١٠، وتهذيب الكمال ٦ / ١٦٠ (٥٥٤١).

(٧) « شرح مشكل الآثار » (٣٤٢٧)، وهي كذلك في : « شرح معاني الآثار » ٢ / ٤٤، و« التمهيد » لابن عبد البر ١٤ / ٣١٩.

(٨) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي ، وكلمة « انتهى » لم ترد في (ف) .

(٩) صحيح ابن حبان (٣٢٩٣).

(١٠) سنن الدارقطني ٢ / ١٤٠.

المنذرِ، عَن المعلّى بْن إسماعيل، عَن نافعٍ، فَقَالَ فِيهِ: «عنْ كلِّ مسلمٍ»، وأرطاة وثّقه أحمد بْن حنبلٍ، ويحيى بْنُ معينٍ وغيرُهما[١]، والمعلى بْن إسماعيل، قَالَ فيهِ أبو حاتم الرَّازِي: «ليسَ بحديثِه بأسٌ، صالحُ الحديثِ لَمْ يرو عَنْهُ غيرُ أرطاة[٢]» وذكرهُ ابْن حبان فِي «الثقات»[٣]. وأمّا رِوَايَةُ عبدِ اللَّهِ بْن عُمَرَ: فأخرجها الدارقطنيُّ فِي «سننِه»[٤] منْ روايةِ رَوْحٍ، وعبد الوهاب، فرقهما، كلاهما عنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَر، عَن نافعٍ، فَقالَ فِيهِ: «عَلَى كلِّ مُسْلِم»، وقد رواه أبو مُحَمَّد بْن الجارود فِي «المنتقى»[٥] فقرنَ بينه وبين مالكٍ، فرواهُ منْ طريقِ ابْن وهبٍ، قال: حَدَّثَنِي عبيدُ اللَّه بنُ عُمَر[٦] ومالكٌ، وَقَالَ فيهِ: «منَ المُسْلِمين». وأمّا الاختلاف فِي زيادتها عَلَى عبيد اللَّه بْن عمرَ وأيوب، فَقَدْ ذكرتُه فِي شرحِ الترمذي[٧]، واللَّهُ أعلم»[٨]. انتهى كلامُ «النكت»[٩]. قَالَ ابنُ حسان: «و[١٠]أورده بالزيادةِ الحاكمُ والدارقطنيُّ والطحاويُّ، وبدونها مُسْلِمٌ». وللزيادة شاهدٌ، وَهُوَ حديثُ ابنِ عَبَّاس: «فرضَ

---

(١) انظر: تهذيب الكمال ١ / ١٦٢.

(٢) الجرح والتعديل ٨ / ٣٣٢.

(٣) الثقات ٧ / ٤٩٣.

(٤) سنن الدارقطني ٢ / ١٤٠، وهي في «مصنف عبد الرزاق» (٥٧٦٥)، ومسند أحمد ٢ / ١١٤.

(٥) المنتقى (٣٥٦).

(٦) هكذا في النسخ الخطية، وهكذا في المنتقى كلا الطبعتين، والذي يقتضيه السياق: «عبد اللَّه بن عمر» وكذا جاء في التقييد.

(٧) تفصيلها في تحقيقنا لمعرفة أنواع علم الحديث: ١٧٩ - ١٨٢.

(٨) التقييد والإيضاح: ١١١ - ١١٣.

(٩) عبارة: «انتهى كلام النكت» لم ترد في (ف).

(١٠) الواو لم ترد في (ب) و(ف).

رسولُ اللَّه ﷺ زكاةَ الفطرِ طُهرةً للصائم منَ اللغوِ والرفثِ» أخرجهُ أبو داود[١] والحاكمُ[٢] والدارقطنيُّ[٣]. ووجه الدلالةِ منهُ: أنَّ الكافرَ لا طهرةَ لهُ.

قولُه: (فهذهِ الزيادةُ)[٤] يعني: «وتربتُها طهورًا». (تفرّدَ[٥] بِهَا أبو مالكٍ)، ليسَ كذلكَ، فإنهُ إنْ أرادَ أنّ غيرهُ خالفهُ عنْ ربعيّ، لَمْ يصحَّ لهُ[٦]؛ لأنَّهُ ما رَوَى هَذَا الحديثَ عَن ربعيٍّ/١٥٧ب/ غيرُهُ، وإنْ أرادَ أَنَّهُ انفردَ بهذهِ اللفظةِ، و[٧]لَمْ توجدْ عندَ أحدٍ ممن رَوَى هَذَا الحديثَ، فليسَ كذلكَ، فَقَدْ رَوَى أحمدُ فِي «مسندِه» هَذَا الحديثَ منْ حديثِ عليٍّ رضي اللَّه عنه بلفظِ: «وجعلَ ترابها لنا طهورًا»[٨]، فَلَمْ يبقَ إلَّا ما قَالَ الشيخُ فِي «نكته»[٩]: «إن تفردَهُ بِهَا بالنسبةِ إِلَى حديثِ حذيفةَ، كما رواهُ مسلمٌ[١٠] منْ روايةِ أَبِي مالكٍ، عنْ ربعي، عنهُ، قال: وقد اعترضَ عَلَى المصنفِ بأنهُ يحتملُ أنْ يريدَ بالتربةِ الأرضَ منْ حيثُ هِيَ أرضٌ لا التراب، فلا يبقى فيهِ زيادةٌ، ولا مخالفة لمنْ أطلقَ فِي سائرِ الرواياتِ[١١].

---

(١) في سننه (١٦٠٩).

(٢) في المستدرك ١ / ٤٠٩.

(٣) في سننه ٢ / ١٣٨.

وأخرجه أيضًا: ابن ماجه (١٨٢٧)، والبيهقي ٤ / ١٦٣.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٦.

(٥) في (أ) و(ب): «انفرد» والمثبت من (ف) وهو الموافق لما في شرح التبصرة والتذكرة.

(٦) في (ف): «به».

(٧) لم ترد في (ب).

(٨) عند أحمد في «المسند» ١ / ٩٨ و١٥٨.

(٩) التقييد والإيضاح: ١١٤.

(١٠) صحيح مسلم ٢ / ٦٣ - ٦٤ (٥٢٢) (٤).

(١١) المعترض هو العلامة مغلطاي كما جاء في النكت لابن حجر ٢ / ٧٠١ وبتحقيقي: ٤٧٦.

والجواب : أنَّ فِي طرقِه[١] التصريحَ بالترابِ ، كما فِي روايةِ البيهقيِّ : « وجعلَ ترابها لنا طهورًا »[٢] . هكذا قَالَ الشيخُ . ومتى جوّزنا طروقَ الاحتمالِ المذكورِ للأولِ جازَ فِي الثاني ، فإنَّ التربةَ والترابَ واحدٌ ، والأحسنُ منْ أصلِه ؛ لأنهُ ينحلّ إِلَى أنَّ أرضَ الأرضِ طهورٌ ، وَهُوَ تقديرٌ يجلّ عنهُ كلامُ آحادِ البلغاء ، فكيفَ بمن أُعطِيَ جوامعَ الكلمِ[٣] ﷺ[٤] .

قولُه : (**وسائر الروايات**)[٥] أي : روايات حديثِ حذيفةَ لا غيره ؛ فإنهُ وردتْ كما تقدّمَ منْ حديثِ عليٍّ رضي اللَّه عنه ، قَالَ الشيخُ فِي « النكت »[٦] : « وذلك فيما رواهُ أحمد فِي « مسندِه »[٧] منْ روايةِ عبدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ بْن عقيل ، عنْ مُحَمَّدِ بْن عَلِيٍّ الأكبرِ[٨] ، أَنَّهُ سمعَ عليَّ بنَ أَبِي طالب رضي اللَّه عنه[٩] يقولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : « أُعطيتُ ما لم يُعطَهُ أحدٌ منَ الأنبياء ... » فذكرَ الحديثَ ، وفيه : « وجعل التراب لِي طهورًا » ، وهذا إسنادٌ حسنٌ[١٠]/١٥٨أ/ وقد رواهُ البيهقيُّ أيضًا

---

(١) في التقييد : « في بعض طرقه » .

(٢) السنن الكبرى ١ / ٢١٣.

(٣) في (ف) : « الكلام » .

(٤) « ﷺ » لم ترد في (ب) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٦.

(٦) التقييد والإيضاح : ١١٤.

(٧) مسند الإمام أحمد ١ / ٩٨ و ١٥٨.

(٨) وهو المشهور بمحمد ابن الحنفية .

(٩) « رضي اللَّه عنه » لم ترد في (ب) وهي من (أ) و(ف) والتقييد .

(١٠) وهذا منه رحمه اللَّه على رأي من حسن الرأي فِي عبد اللَّه بن محمد بْن عقيل ، وهو رأي البخاري وتلميذه الترمذي ، فقد قال البخاري : « مقارب الحديث » ، وقال الترمذي : « صدوق » ، إلا أن آخرين ضعفوه منهم مالك بن أنس ، ويحيى بن سعيد القطان ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ، =

في «سننِه»[١] منْ هَذَا الوجهِ».

قولُه: (إنَّ الحكمَ لمنْ أرسلَ)[٢]، قَالَ ابْن الصلاحِ: «مَعَ أنَّ وصلَهُ زيادةٌ من الثقةِ»[٣][٤].

قولُه في الأفراد[٥].

١٨٦- الفَرْدُ قِسْمَانِ، فَفَرْدٌ مُطْلَقَا وَحُكْمُهُ عِنْدَ الشُّذُوذِ سَبَقَا

١٨٧- وَالفَرْدُ بِالنِّسْبَةِ: مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقَةٍ، أوْ بَلَدٍ ذَكَرْتَهُ

١٨٨- أوْ عَنْ فُلانٍ نَحْوُ قَوْلِ القَائِلْ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ (بَكْرٍ) إلَّا[٦] وَائِلْ

= وأحمد بن حنبل، ويعقوب بن شيبة، وسفيان بن عيينة، ومحمد بن سعد، والجوزجاني، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، والنسائي، وابن خزيمة، وأبو داود، وابن حبان، والدارقطني.

(١) سنن البيهقي ١ / ٢١٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣٢.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٧٧، وانظر في هذه المواطن: محاسن الاصطلاح: ١٨٦.

(٤) جاء في حاشية (أ): «بلغ على المؤلف».

(٥) انظر في الأفراد:

معرفة علوم الحديث: ٩٦، ومعرفة أنواع علم الحديث: ١٨٣، وجامع الأصول ١ / ١٧٥، وإرشاد طلاب الحقائق ١ / ٢٣٢ - ٢٣٣، والتقريب: ٧٣ - ٧٤، والمنهل الروي: ٥١، ورسوم التحديث: ٨٥، والخلاصة: ٤٨، واختصا علوم الحديث ١ / ١٨٩ وبتحقيقي: ١٤٤، والشذا الفياح ١ / ١٩٩، ومحاسن الاصطلاح: ٩٥، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٨، وتنقيح الأنظار: ١٥٦، ونزهة النظر: ٣٦، والمختصر: ١٢١، وفتح المغيث ١ / ٢٠٥، وألفية السيوطي: ٤٢ - ٤٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٩٨، وفتح الباقي ١ / ٢٥٦، وتوضيح الأفكار ٢ / ٧، وظفر الأماني: ٢٤٢، وشرح شرح نخبة الفكر: ٢٣٢، واليواقيت والدرر ١ / ٢٩٢، وقواعد التحديث: ١٢٨، ولمحات في أصول الحديث: ٢٨٢.

(٦) الأصل في «إلا» أن تكون همزتها همزة قطع، لكن الوزن لا يستقيم بها، فأدرجها المصنف ليستقيم الوزن (أي جعلها همزة وصل)، وهذه ضرورة من ضرورات الشعر.

١٨٩- لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ الّا (ضَمْرَهْ) لَمْ يَرْوِ هَذَا غيرُ أَهْلِ البَصْرَهْ
١٩٠- فَإِنْ يُرِيدُوا وَاحِدًا مِنْ أَهْلِهَا تَجَوُّزًا، فاجْعَلْهُ مِنْ أَوَّلِهَا
١٩١- وَلَيْسَ في أفرَادِهِ النِّسْبِيَّهْ ضَعْفٌ لَهَا مِنْ هَذِهِ الحيْثِيَّهْ
١٩٢- لَكِنْ إِذا قَيَّدَ ذَاكَ بِالثِّقَهْ فَحُكْمُهُ يَقْرُبُ مِمَّا أَطْلَقَهْ

قولُه: (**فاجعله من أولها**)[١]، أي: منْ أولِ الأقسامِ، وَهُوَ الفردُ المطلقُ، كما سيجيءُ.

قولُه: (**عَن ابنه**)[٢] هُوَ من البنوّة، أي: ابْن الرَّاوي عنهُ وائل، فإنَّ بكرًا[٣] رَوَى عنهُ هشامُ بنُ عروةَ، وَهُوَ أكبرُ مِنْهُ، وأبوهُ وائلُ بنُ داودَ[٤] فهو منْ روايةِ الأكابرِ عن الأصاغرِ. وقد رَوَى سفيانُ بنُ عيينةَ أيضًا عنْ بكرٍ، كما رَوَى عَن أبيهِ وائل، ورَوَى عَن الزهريِّ أيضًا.

قولُه: (**غريبٌ منْ حديثِ بكرِ بنِ وائل عنهُ**)[٥] أي: عنِ الزهريِّ[٦].

قولُه: (**تفردَ بهِ وائلُ بنُ داود**)[٧]، أي: عَن ابنه بكرٍ.

قولُه: (**محمدُ بنُ الصلتِ التَّوَّزيُّ**)[٨] بمثناةٍ، وتشديدِ الواو المفتوحةِ[٩]، ثُمَّ

---

(١) التبصرة والتذكرة (١٩٠).
(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٩.
(٣) هو بكر بن وائل التيمي الكوفي، صدوق من الثانية، توفي قديمًا فروى أبوه عنه. الكاشف ١/٢٧٥ ترجمة (٦٣٧)، وتقريب التهذيب (٧٥٢).
(٤) هو وائل بن داود التيمي أبو بكر الكوفي، ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (٧٣٩٤).
(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٩.
(٦) من قوله: «قوله: غريب..» إلى هنا لم يرد في (ف).
(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٩.
(٨) المصدر السابق.
(٩) في (أ) و(ف): «مفتوحتين».

زاي . قولُ الدارقطني : « والمحفوظُ ... » إلَى آخره . قَالَ شيخُنا : « هذهِ الطريقُ هِيَ المعتمدةُ ، ولا يضرنا روايةُ جماعةٍ لهُ عن ابنِ عيينةَ ، عَن الزهريِّ بلا واسطةٍ » .

قولُه : (**قَالَ شيخنا علاءُ الدينِ ابنُ التركماني**[1] ....)[2] إلَى آخرِه ، إنْ كانَ أرادَ أَنَّهُ تفرّدَ بروايتِهِ عنْ عبيدِ الله ، عَن أَبِي واقدٍ ، فهو صحيحٌ ، وإنْ أرادَ أَنَّهُ انفردَ بالحديثِ منْ أصلِه - وَهُوَ الظاهرُ منْ كلامِه ، وإلَّا لقالَ : طريقُ أَبِي واقد ، ولم يقل : حَدِيْث - فليسَ كذلك بدليلِ روايةِ ابْنِ لهيعةَ ، فإنهُ وإنْ كانَ قَدْ ضعفَ لكنْ إنما ضعفَ لأجلِ أنَّ كُتبَه احترقتْ ، فصارَ يُحدّثُ منْ حفظِه ، فربما غلطَ ، فإذا عضدتْ حديثَهُ الشواهدُ ارتقَى إلَى رتبةِ الصحيح[3] . قَول الحَاكِم : « تفرّدَ بِهَا أهلُ مصرَ »[4] . قَالَ شيخُنا : « لَمْ يروهِ من أهلِ مصرَ إلا/١٥٨ب/ عَمْرو بن الحارثِ عن حَمزَة بن يَحيَى المَازِنيِّ ، فأطلقَ أهلَ البلدِ وأرادَ واحدًا منهم » .

قولُه : (**تفرّدَ بهِ أبو زكيرٍ إلَى قوله : وأرادَ بهِ واحدًا منهم**)[5] أي : وَهُوَ أبو زكير ، وكذا[6] قولُهُ : « عَن المدنيينَ » ، يعني : عَن هشامِ بنِ عروةَ ؛ فإنهُ مدنيٌّ .

---

(١) هو على بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى بن سليمان قاضي القضاة علاء الدين المارديني ، والمعروف بابن التركماني الحنفي ، له مؤلفات عدة في الحديث وغيره ، توفي سنة (٧٤٩هـ) ، وقيل : (٧٥٠هـ) .
انظر : الدرر الكامنة ٣ / ٨٤ - ٨٥، ومعجم المؤلفين ٧ / ١٤٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٠.

(٣) انظر : ميزان الاعتدال ٢ / ٤٧٥.

(٤) معرفة علوم الحديث : ٩٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧١.

(٦) من قوله : « قوله : تفرد .. » إلى هنا لم يرد في (ف) .

المعـــلل[١]

قولُه: (**المعلل**)[٢] قالَ ابنُ كثيرٍ: «هُوَ فنٌّ خفيٌّ عَلَى كثيرٍ منْ علماءِ الحديثِ، حَتَّى قالَ بعضُ حُفّاظهم: معرفتُنا بهذا كهانةٌ عندَ الجهلِ»[٣] انتهى.

وقالَ ابنُ الصلاحِ: «اعلمْ أنَّ معرفةَ عللِ الحَدِيثِ منْ أجلِّ علومِ الحديثِ، وأدقِّها، وأشرفِها، وإنما يضْطلعُ[٤] بذلك أهل الحفظِ والخبرةِ، والفهمِ الثاقبِ»[٥].

قولُه: (**وذلك موجودٌ فِي كلامِ الترمذيِّ....**)[٦] إِلَى آخره. قَالَ شيخُنا: «وفي كلامِ البخاريِّ» كما سيأتي آخرَ شرحِ هَذِهِ الأبيات.

---

(١) انظر في الحديث المعلل.

معرفـة علـوم الحديث: ١١٢، ومعرفـة أنواع علم الحديث: ١٨٦، وإرشاد طلاب الحقائق ١/ ٢٣٤- ٢٤٨، والتقريب: ٧٥ - ٧٧، ورسوم التحديث: ٧٧، والمنهل الروي: ٥٢، والخلاصة: ٧٠، والموقظة: ٥١، واختصار علوم الحديث ١ / ١٩٦ وبتحقيقي: ١٤٩، والشذا الفياح ١ / ٢٠٢، ومحاسن الاصطلاح: ٩٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٢، وتنقيح الأنظار: ١٦٢، ونزهة النظر: ٧٢، والمختصر: ١٣٤، وفتح المغيث ١ / ٢٠٩، وألفية السيوطي: ٥٥ - ٦٦، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ١٠٠، وفتح الباقي ١ / ٢٦٠، وتوضيح الأفكار ٢ / ٢٥، وظفر الأماني: ٣٦٣، وشرح شرح نخبة الفكر: ٤٥٨، واليواقيت والدرر ٢ / ٦٤، وقواعد التحديث: ١٣١، ولمحات في أصول الحديث: ٢٦٢، وراجع كتاب: أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٢.

(٣) اختصار علوم الحديث ١ / ١٩٦ وبتحقيقي: ١٤٩.

(٤) تضلع: امتلأ ريًّا حتى بلغ أضلاعه، والمراد هنا: الامتلاء من العلم، انظر: لسان العرب مادة (ضلع).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٨٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٢.

قُلتُ : وَقَالَ المصنفُ فِي « نكتِه عَلَى ابْنِ الصلاحِ »[١] : « وحكاهُ جماعةٌ منْ أهلِ اللغةِ منهم : قطربُ فيما حكاهُ اللّبليُّ ، والجوهريُّ فِي : « الصحاحِ »[٢] ، والمطرزيُّ فِي « المغرب »[٣] . قَالَ شيخُنا : « والأولى عندي أنْ يقالَ : معلولٌ ؛ لأنها وقعتْ فِي عباراتِ أهلِ الفنِّ كما تقدّمَ ، وهي لغةٌ ، كما فِي كلامِ أَبي إسحاقَ ، وعلى مَا خرّجهُ سيبويه ، وقد فَرّ ابنُ الصلاحِ منِ استعمالِ لغةٍ ، هِيَ عَلَى زعمهِ رديئةٌ ، فوقعَ بقوله : « معلل » فِي أشدَّ منْ ذلكَ باستعمالِ ما ليسَ منْ هذا البابِ أصلًا ، بلْ منْ بابِ التعللِ ، الذِي هُوَ التشاغلُ والتلهي » .

قولُه : (قُلتُ : والأجود)[٤] يُفهمُ أنَّ فِي استعمالِ « معللٍ » جودةً مَا ، وليسَ كذلكَ ؛ فإنهُ لا يجوزُ أصلًا ، فيحمل عَلَى أنَّ مرادَ الشيخِ أَنَّهُ أجودُ منَ « المعلول » .

قولُه : (**واستعمل أبو إسحاق**)[٥] هُوَ الزجاجُ[٦] ، إن شاءَ اللَّه تعالى[٧] .

قُلتُ : قولُهُ : (**ثُمَّ قَالَ : والمتكلمون**)[٨] الضميرُ/١٥٩أ/ فِي « قالَ » لصاحبِ « المحكم » وكذا فِي (**قَالَ : وبالجملة**) .

قولُه : (**ولا ثلج**)[٩] ، وَقَالَ صاحبُ « القاموس »[١٠] : « والعِلّة - بالكسرِ -

---

(١) التقييد والإيضاح : ١١٦.

(٢) الصحاح مادة (علل) .

(٣) المغرب في ترتيب المعرب : ٣٢٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٣.

(٦) انظر ترجمته في : تاريخ بغداد ٦ / ٨٩، ومعجم الأدباء ١ / ١٣٠.

(٧) « تعالى » لم ترد في (ب) .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٣.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٣.

(١٠) القاموس المحيط مادة (علل) .

المرضُ، علّ يَعِلُّ، واعْتلَّ، وأعلَّه الله، فهو مُعَلٌّ، وعليلٌ، ولا تقل: معلولٌ، والمتكلمون يستعملونها، ولستُ منهُ عَلَى ثلجٍ». والثلجُ - بالمثلثةِ والجيمِ محرّكًا -: الطمأنينة، قال في مادة ثلج وثلجت نفسي كنصر وفرح... وثلجًا: اطمأنت»[1].

قولُه: (**قالوا: وإذا قالوا**)[2] كذا، وفي جميعِ النُّسخِ الَّتي وقفتُ عَلَيْهَا من هَذَا الشرحِ بلفظِ: «قالوا»، وكذا في «نكتِه عَلَى ابنِ الصلاحِ»[3]، والظاهرُ أَنَّهُ سَبقُ قلمٍ، وأنهُ «قَالَ» والضميرُ فيهِ إما لسيبويهِ، أو لصاحبِ «المحكم».

قولُه: (**كما قالوا: حُرِقَ وفُسِلَ**)[4] أي: مبنيين للمفعولِ، والقاعدةُ أنَّ مثلَ هَذَا البناء لا يكونُ إلا منْ معدًّى، ولا تعديةَ هنا. قَالَ في «القاموس»[5]: «الفَسْلُ الرَّذْلُ الذِي لا مروءةَ لهُ، كالمفسولِ، فَسُل كَكَرُمَ وعلمَ وعنيَ فَسالةً وفُسولةً». وَقَالَ ابْنُ القطاعِ: «وحَرقَ الرجلُ - أي: كغنيَ -: زالَ حقُّ وركِه». وَقَالَ الزبيديُّ في «مختصر العين»: «والحارقةُ عصبةٌ متصلةٌ بَيْنَ وابلةِ الفخذِ والعضدِ، وإذا انقطعتِ الحارقةُ لَمْ تلتئمْ». وقيلَ: «رجل محروقٌ، وقد حرقَ» وكذا قَالَ عَبْدُ الحقِّ في «الواعي»، إلا أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَ وابلة الفخذِ والوركِ»، وَقَالَ: «فإذا انقطعتِ الحارقةُ، قيلَ: حَرِقَ الرجلُ فهو محروقٌ، ويقالُ ذلكَ إذا زالَ حقُّ وركِه. وحرَّقتُ الرجلَ[6] تحريقًا: إذا فعلت بهِ ذلكَ». انتهى. والوابلةُ - بالموحدةِ - طرفُ رأس

---

(١) القاموس المحيط مادة (ثلج).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٤.

(٣) التقييد والإيضاح: ١١٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٤، وانظر بلا بد تعليقنا هناك.

(٥) القاموس المحيط مادة (فسل).

(٦) من قوله: «فهو محروق ...» إلى هنا لم يرد في (ب).

العضدِ والفخذِ، أو طرفُ الكتفِ، أو عظمٌ في مفصلِ الركبةِ، أو مَا التفَّ منْ لحمِ الفخذِ، قاله في «القاموس»[١]. فثبتَ أنَّ هذين الفعلينِ لم يستعملا إلا لما لَمْ يسمَّ فاعلهُ، بمعنى جعلَ مِنْهُ[٢] الحرقُ والفسلُ استغناءً عَن/١٥٩ب/ معدَّاهما الَّذِي هُوَ حَرَقهُ وفَسَلهُ منْ غيرِ همزةٍ، ولا تضعيفٍ بأفعلتُ أو فعَّلتُ بهمزةِ النقلِ، أو التضعيفِ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**والعلةُ: عبارةٌ..**)[٣] إلَى آخرِه.

قُلتُ: فإذا أردتَ تعريفَ المعلولِ منْ هَذَا التعريفِ، قلتَ: هُوَ الخبرُ الَّذِي فيهِ أسبابٌ خفيةٌ طرأتْ عليهِ، فأثّرتْ فِيهِ. قَالَ شيخُنا: «وأحسنُ من هَذَا أنْ يُقالَ: هُوَ خبرٌ ظاهرُه السلامةُ اطلعَ فيهِ بعدَ التفتيشِ عَلَى قادحٍ». فَقُلت لَهُ: فحينئذٍ يكفي أنْ يقالَ: مَا اطلعَ فيهِ بعدَ التفتيشِ عَلَى قادحٍ[٤]. ويفهمُ منَ التقييدِ بالتفتيش أنَّ ظاهرَهُ السلامةُ، فقالَ: لا يلزمُ ذلكَ، بل قَدْ يطلعُ فِي الخبرِ الَّذِي ضعفُهُ ظاهرٌ عَلَى علةٍ خفيةٍ أيضًا، وهذهِ لا يمكنُ أنْ تكونَ قادحةً، فإنها صادفتْهُ ضعيفًا مقدوحًا فيهِ». فَقُلْت: فحينئذٍ يخرجُ هَذَا[٥] منْ هَذَا الحدِّ بالتقييدِ بقادحٍ، فلا يكونُ معلولًا إلّا إذا قدحتْ فِيهِ العلةُ الخفيةُ.

ويقال أيضًا فِي حدّه: هُوَ خبرٌ ظاهرُهُ السلامةُ اطلعَ فيهِ عَلَى قادحٍ. ولا حاجة إلَى ذكرِ التفتيشِ، فإنهُ يفهمُ منَ العبارةِ، والتقييدِ بظهورِ السلامةِ يخرجُ ما علّتُه

---

(١) القاموس المحيط مادة (وبل).

(٢) في (ف): «فيه».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٤.

(٤) من قوله: «فقلت له: ...» إلى هنا لم يرد في (ب).

(٥) أي: الحديث الذي ضعفه ظاهر.

ظاهرةٌ، وجَعلُ الشَّيْخِ ما ذكرهُ تفسيرًا للعلةِ، يُفهمُ أنها لا تسمَّى علةً إلا إذا كانتْ موصوفةً بما ذَكَرَ. قَالَ شيخنا: «وفيه نظرٌ، وإنما هذا تفسيرٌ للمعلولِ، وهذا الوصفُ غيرُ لازمٍ للعلةِ؛ فالعلةُ أعمُّ منْ أن تكونَ بهَذَا الوصف أم لا».

وعبارةُ ابْن الصلاحِ: «فالحديث المعلول[1]: هُوَ الَّذِي اطلعَ فيهِ عَلَى علةٍ تقدحُ فِي صحتهِ، معَ أنَّ ظاهرَهُ السلامةُ مِنْهَا. ويتطرقُ ذَلِكَ إِلَى الإسنادِ الَّذِي رجالُه ثقاتٌ، الجامعِ شروطَ الصحةِ منْ حيثُ الظاهرُ[2]. ويستعانُ/١٦٠أ/ عَلَى إدراكها بتفرّدِ الرَّاوي ...»[3] إِلَى آخر مَا فِي الشرحِ. وقالَ الحَاكِمُ: «إنما يعلُّ الحديثُ منْ أوجهٍ ليسَ للجرحِ فيها مدخلٌ، فإنَّ حديثَ المجروحِ ساقطٌ - أي: ظاهرُ السقوطِ والمعلولُ يوجدُ فِي حديثِ الثقاتِ، لأنهم يحدثونَ بالحديثِ فيخفَى عليهم، والحجةُ فيهِ العلمُ والفهمُ»[4]. قَالَ شيخُنا: «فعلى هَذَا لا يُسمَّى المنقطعُ، ولا المعضلُ، ولا الضعيفُ معلولًا، وإنما يُسمَّى بذلكَ إذا آلَ أمرُهُ إِلَى شيءٍ منْ ذلكَ مَعَ كونِ ظاهرِه السلامةَ»[5].

وهذا الفنُّ أغمضُ الأنواعِ وأدقُّها مسلكًا، ولا ينهض بهِ إلا أئمةُ هَذَا الشأنِ وحذاقُهم، ولهذا لم يتكلمْ فيهِ إلَّا أفرادٌ منهم[6]، وقد تقصرُ عبارةُ الواحدِ منهم، فلا

---

(١) الذي في معرفة أنواع علم الحديث: «المعلل».

(٢) جاء في حاشية نسخة (أ): «بلغ قراءة الشيخ شهاب الدين الشافعي نفع الله به قراءة بحث وسمع الجماعة، قاله مؤلفه إبراهيم البقاعي».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٨٧.

(٤) معرفة علوم الحديث ١١٢ - ١١٣.

(٥) ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله نحو هذا الكلام في نكته ٢ / ٧١٠ وبتحقيقي: ٤٨٤، ثم قال: «وفي هذا رد على من زعم أن المعلول يشمل كل مردود».

(٦) مثل: علي بن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني. انظر: فتح المغيث ١ / ٢٥٥.

يفصحُ بما قامَ فِي نفسهِ من الترجيحِ، ومن ثمةَ يحيلُ الشافعيُّ مَعَ إمامتِه عَلَى أئمةِ الحديثِ فِي كتبِه. فعلى هَذا فما جَزَمَ الواحدُ منهم بكونهِ معلولًا، ولم يخالفْ، فالأصل أن يُتبعَ، فإن خُولفَ نظرَ في الترجيح بَيْنَهُمَا، ووجوهُ الترجيح كثيرةٌ لا ضابطَ لها بالنسبةِ إِلَى جميعِ الأَحَادِيث، بلْ كلُّ حَدِيثٍ يقومُ بهِ ترجيحٌ خاصٌّ.

قولُه: (**وأنشد الأخفش**)[1] الشاهدُ فِي قولِه: «وأومتْ»، أصلهُ: وأومأتْ.

قولُه: (**وإنْ لَمْ يغلبْ عَلَى ظنهِ صحةُ التعليل..**)[2] إِلَى آخره، قَالَ ابنُ الصلاحِ: «وكلُّ ذلكَ مانعٌ منَ الحكمِ بصحة مَا وجدَ ذلكَ فيهِ»[3]. أي: لا يقالُ كَيْفَ يتوقفُ الجهبذ عنِ الحكمِ بصحتِه، والحالُ أنَّ ظاهرَهُ السلامةُ، ولم يظهرْ لَهُ فيهِ قادحٌ، بل يتوقفُ عنِ الحكمِ بالصحةِ، ولو لَمْ يغلبْ عَلَى ظنهِ صحةُ كونِه معلولًا، ويكفي فِي الإعلالِ والإيقافِ عَن الجزمِ بالصحةِ وجودُ الشكِّ، بأنْ تظهرَ قرينةٌ واهيةٌ مانعةٌ من الحكمِ بالصحةِ، وإنْ لَمْ يقدرْ عَلَى التعبير/١٦٠ب/ عَنْهَا.

وقولُه: (**التعليل**) عُرفَ مِمَّا مضى أنَّ صوابَهُ: الإعلامُ، ومنْ أمثلةِ المعلولِ أحاديثُ رواها أهلُ الكوفةِ عنْ عبدِ الرَّحْمَانِ بنِ يزيدَ، وذلكَ أَنَّهُ كَانَ فِي الشامِ رجلانِ كلٌّ منهما يُسمَّى عَبْدَ الرَّحْمَانِ بنَ يزيدَ، وأحدُهما اسمُ جدِّهِ جابرٌ وَهُوَ أزديٌّ دارانيٌّ[5]، ثقةٌ مشهورٌ، رَوَى عَنْهُ الستة[6]، والآخرُ اسم جدهِ تميمٌ وَهُوَ سلميٌّ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٤.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٥.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ١٨٨.

(٤) عبارة: «أزدي داراني» لم ترد في (ب) و(ف).

(٥) عبارة: «روى عنه الستة» لم ترد في (ب) و(ف).

دمشقيٌّ[١] ضعيفٌ، لَيْسَ لَهُ شهرةٌ رَوَى عَنْهُ النسائي، وابنُ ماجه، وليسَ لَهُ في النسائي سوى حديثٍ واحدٍ[٢] فاتفقَ أَنَّهُ قَدِمَ الكوفةَ فحدّثَ بِهَا، فسألُوهُ: مَن أنتَ؟ فَقَالَ: عَبْد الرَّحْمَان بن يزيدَ، فظنوهُ ابنَ جابرٍ الثقةَ المشهورَ، فكانَ بعضُهم[٣] إذا رَوَى عنهُ زادَ فِي نسبهِ، فقالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَانِ بنُ يزيدَ بْنِ جابرٍ الدمشقيُّ، ويسوقُ الأحاديثَ الَّتِيْ سمعها من ابن تميمٍ، وهي ضعيفةٌ، فيجيء الحفَّاظُ فيروونَ تلكَ الأحاديثَ، فيضعفونَ بسببها الراوي لها عن[٤] عَبْدِ الرَّحْمَانِ؛ لأَنَّهُ ثقةٌ مشهورٌ. وأمَّا الناقدُ منهم فيعرفُ أنَّ ابنَ جابرٍ لَمْ يرحلْ منْ دمشقَ، فيتحققُ أنَّ المرويَّ عَنْهُ ابنُ تميمٍ، فينسُبُ الضعفَ إليه، ويعلمُ أنَّ الراوي عَنْهُ[٥] غلطَ فِي نسبتِه إِلَى ابنِ جابرٍ، وعنَ خطِّ شيخِنا، أَنَّهُ قَالَ: «ومنَ الأمثلةِ اللطيفةِ ما ذكرهُ ابنُ أَبِي حاتمٍ فِي حَدِيثِ حمادِ بنِ سَلَمَةَ، عَن عكرمةَ بنِ خالدٍ، عَن ابنِ عُمَرَ رفعه: «من باعَ عبدًا..»[٦] الحديث، فَقَالَ: كنتُ أستحسنُه حَتَّى رأيتُهُ فِي حَدِيثِ بعض الثقاتِ: عنْ عكرمةَ بنِ خالدٍ، عَن الزهريِّ، فعادَ الحديثُ إِلَى الزهريِّ، والزهريُّ إنما رواهُ عنْ سالم، عن أبيه، وَهُوَ معلولٌ؛ لأنَّ نافعًا رواهُ عَن ابْن عُمَرَ منْ قولِه، وهذا غايةٌ فِي الدقةِ؛ فإنَّ هذهِ الروايةَ فِي الظاهرِ كانتْ متابعةً قويةً لحديث سالمٍ، لكنّها بالتفتيشِ رجعتْ إليهِ»[٧].

---

(١) عبارة: «سلمي دمشقي» لم ترد في (ب) و(ف).

(٢) من قوله: «روى عنه النسائي...» إلى هنا لم يرد في (ب) و(ف).

(٣) وهؤلاء البعض هم: أبو أسامة «حماد بن أسامة»، وحسين الجعفي. انظر: تهذيب التهذيب ٦ / ٢٦١.

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) لم ترد في (ب).

(٦) كلام ابن أبي حاتم الآتي ورد عقب حديث: «من باع نخلًا قد أبرت فثمرتها للبائع، إلا أن يشترط المبتاع». العلل ١ / ٣٧٧ (١١٢٢).

(٧) انظر: النكت لابن حجر ٢ / ٧١٢ - ٧١٣ وبتحقيقي: ٤٨٧.

قولُه : (**ويعتبر بمكانهم**)[١] ، أي : ويعتبرُ/١٦١أ/ الخطأُ والصوابُ بمكانِهم منَ الحفظِ .

قولُه : (**فكثرَ فيهِ لغطُه ...**)[٢] الحَديث . تمامُهُ : « فقالَ : سبحانكَ اللهمَّ وبحمدكَ ، أستغفرُكَ ، وأتوبُ إليكَ ، قبلَ أنْ يقومَ منْ مقامِه ، غُفِرَ لَهُ مَا وقعَ فِي ذلكَ المجلسِ »[٣] .

قولُه : (**حدَّثنا بهِ موسى بنُ إسماعيلَ**)[٤] هُوَ أبو سلمةَ المنقريُّ . (**حَدَّثَنا وهيبٌ**) هُوَ ابنُ خالدٍ الباهليُّ أبو بكرٍ البصريُّ ، وشيخُه سهيل بن أَبِي صالحٍ ، و(**عونُ بنُ عَبْد الله**) هُوَ ابنُ عتبةَ بن مسعودٍ . قَالَ البخاريُّ : « سمعَ أبا هريرةَ ، وابنَ عمرَ ، ويقالُ : إنَّ روايتَهُ عَن الصحابةِ مرسلةٌ » . ذكرهُ البخاريُّ فيمنْ ماتَ مَا بينَ عشرةٍ إِلَى عشرينَ ومائةٍ[٥] .

قولُه : (**وغالبُ ظني أنَّ هذهِ الحكايةَ ليست بصحيحةٍ**)[٦] قَالَ شيخُنا : « بل هِيَ صحيحةٌ ، وأحمدُ بن حمدونٍ القصارُ ثقةٌ حافظٌ كبيرٌ ، تُكلِّمَ فيهَ بكلامٍ غيرِ قادحٍ ، وَهُوَ المعروفُ بأبي حامدٍ الأعمشيِّ ، نسبة إِلَى الأعمشِ ؛ لاعتنائهِ بحديثِه »[٧] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٦.

(٣) أخرجه : أحمد ٢ / ٣٦٩ و ٤٩٤، والترمذي (٣٤٣٣)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٢٣٠)، وفي « عمل اليوم والليلة » له (٣٩٧)، والطحاوي في « شرح المعاني » ٤ / ٢٨٩، وابن حبان (٥٩٣)، والطبراني في « الأوسط » (٧٧) و(٦٥٨٠)، وابن السني في (عمل اليوم والليلة » (٤٤٧)، والبغوي (١٣٤٠) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٦.

(٥) انظر : التاريخ الصغير ١ / ٣٠٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٦٧.

(٧) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٧١٥ وبتحقيقي : ٤٩٠.

قَالَ الحَاكِمُ: «كَانَ من الحفّاظِ، وكانَ مزّاحًا، وكانَ أبو عَلِيّ النيسابوريُّ، يقولُ: حدثنا أحمدُ بنُ حمدونٍ إنْ حلَّتِ الروايةُ عنهُ» قَالَ الحَاكِمُ: «فقلتُ لَهُ: أهَذَا[1] الَّذِي تذكرُهُ فيهِ من جهةِ المُجُونِ، أو لشيءٍ أنكرتهُ؟ فقالَ: لشيءٍ أنكرتُهُ. فقلتُ لَهُ: مثلُ ماذا؟ فذكرَ أحاديثَ، فقلتُ لَهُ: أبو حامدٍ مظلومٌ فيما ذكرتَ كلَّهُ، وحكيتُ للحفاظِ أَبِي الحسينِ الحجّاجي ذَلِكَ، فصوّبَ قولي، وَقَالَ: أحاديثُهُ كلُّها مستقيمةٌ»، وذكر أنَّ ابنَ خزيمةَ كَانَ يرجعُ إليهِ فِي حديثِ الأعمشِ، ثُمَّ ساقَ الحاكمُ عدةَ أحاديثَ مِمَّا كانَ يمزحُ بهِ، ثَم قَالَ: وإنما سقتُ هَذَا لتعرفَ أنَّ الذِي أُنكِرُ عليهِ إنما سببُه المزحُ الَّذِي كانَ فيهِ، فأمّا الانحرافُ عنِ اسمِ أهلِ/١٦١ب/ الصدقِ فلا[2]. قَالَ شيخنا: «والحاملُ لشيخنا عَلَى تهمةِ أَبِي حامدٍ استبعادُه أنْ يكونَ البخاريُّ قَالَ: «لا أعرفُ فِي البابِ إلّا هَذَا الحديثَ» معَ أنَّ فِي البابِ جملةَ أحاديثَ عنْ جماعةٍ من الصحابةِ غيرِ[3] أَبِي هريرةَ».

قُلتُ: قَالَ فِي «النكت»[4]: «وهم: أبو برزةَ الأسلميُّ[5]، ورافعُ بنُ خديجٍ[6]، وجبيرُ بن مطعم[7]، والزبيرُ بن العوامِ[8]، وعبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ[9]،

(١) في (ف): «هذا».

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤ / ٥٥٣ - ٥٥٤.

(٣) في (أ) و(ب): «عن».

(٤) التقييد والإيضاح: ١١٨.

(٥) أخرجه: أبو داود (٤٨٥٩)، وأبو يعلى (٧٤٢٦)، والحاكم ١ / ٥٣٧.

(٦) أخرجه: الطبراني في «الكبير» ٤ / ٢٨٧ (٤٤٤٥)، وفي «الصغير» له ١/ ٢٢٢، والحاكم ١/ ٥٣٧، وجود إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/ ٤١٢

(٧) عزاه العراقي في «تخريج الإحياء» ٣/ ١١٤١ إلى ابن النجار، وهو عند الطبراني في «الكبير» ٢/ ١٣٨ - ١٣٩ (١٥٨٦) و(١٥٨٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٣٧.

(٨) عزاه الهيثمي في «المجمع» ١٠ / ١٤١ للطبراني في الصغير والأوسط.

(٩) عزاه الهيثمي في «المجمع» ١٠ / ١٤١ للطبراني في والأوسط.

وعبدُ اللهِ بنُ عمرٍو، وأنسُ بنُ مالكٍ، والسائبُ بن يزيدَ، وعائشةُ، وقد بيّنتُ هذهِ الطرقَ كلَّها فِي «تخريجِ أحاديثِ الإحياءِ»[1] للغزالي». انتهى. رجع إِلَى كلامِ شيخِنا، قَالَ: «والحقُّ أنَّ هذهِ اللفظةَ - وهي قولُه: «فِي البابِ» - وردتْ عَلَى سبيلِ الخطأ، والآفةُ فيها من الحَاكِمِ حال كتابتهِ فِي «علوم الحَدِيثِ»[2]، وقد رواها خارجَ الكتابِ المذكورِ عَلَى الصوابِ، أوردَها عَنْهُ البيهقيُّ في «المدخلِ»[3] والخطيبُ[4] وغيرُهما بلفظِ: «لا أعرفُ فِي الدنيا لهذا الإسنادِ إلا هَذَا الحديثَ»، وكذا رواها الخليليُّ في «الإرشاد»[5]، منْ غيرِ طريقِ الحاكمِ بهذا اللفظِ، موضعَ قوله: «فِي هَذَا الباب»، وهذا هُوَ الصوابُ، وهي عبارةٌ صحيحةٌ غيرُ مدخولةٍ، فلعلَّ الحاكمَ اعتمدَ فيما نقلهُ فِي «علومِ الحَدِيثِ» عَلَى حفظهِ فَوَهَمَ».

قولُه:

١٩٩- وَهْيَ تَجِيءُ غَالِبًا في السَّنَدِ تَقْدَحُ في المتْنِ بِقَطْعِ مُسْنَدِ

٢٠٠- أوْ وَقْفِ مَرْفُوعٍ، وَقَدْ لَا يَقْدَحُ (كَالبَيِّعَانِ بالخِيَار) صَرَّحُوا

٢٠١- بِوَهْمِ (يَعْلَى بنِ عُبَيدٍ): أبْدَلا (عَمْرًا) بـ(عَبْدِ اللَّهِ) حِينَ نَقَلا

٢٠٢- وَعِلَّةِ المتْنِ كَنَفْيِ البَسْمَلَهْ إذْ ظَنَّ رَاوٍ نَفْيَهَا فَنَقَلَهْ

٢٠٣- وَصَحَّ أنَّ أنسًا يَقُولُ: (لا أحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ) حِينَ سُئِلَا

---

(١) تخريج الإحياء ٢/٨١٨ و٨١٩ و٣/ ١١٤٠.

(٢) معرفة علوم الحديث: ١١٣ فقد قال: «هذا حديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح، وله علة فاحشة». هكذا قال مع أنه أخرج الحديث في «المستدرك» ١ / ٥٣٦ - ٥٣٧ وقال: «هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم إلا أن البخاري قد علله بحديث وهيب عن موسى بن عقبة ...».

(٣) في الجزء المفقود من هذا الكتاب، وهو الخاص بالمصطلح.

(٤) تاريخ بغداد ٢ / ٢٩ و١٣ / ١٠٢ - ١٠٣.

(٥) الإرشاد ٣ / ٩٦٠ - ٩٦١ (٢٤٩).

الضميرُ فِي « وهي » يعودُ عَلَى العلة القادحةِ الخفيةِ .

قولُه : (**قَدْ تقدحُ فِي صحةِ المَتْن ...**)[١] إِلَى آخرِه ، كلامٌ لا يضبطُ المرادَ ، والكلامُ الضابطُ لهُ أنْ يقالَ : الحديثُ لا يخلو إما أنْ يكونَ فردًا ، أو لهُ أكثرُ منْ إسنادٍ ، فالأولُ : يلزمُ منَ القدحِ في سندِه ، القدحُ فِي متنِه ، وبالعكسِ ./١٦٢أ/ والثاني : لا يلزمُ منَ القدحِ فِي أحدهما القدحُ فِي الآخرِ[٢] .

قولُه : (**فكالتعليلِ بالإرسالِ والوقفِ**)[٣] أي : بشرطِ أنْ يَقوَى ذَلِكَ عَلَى الاتصال والرفعِ ، أو يستويا ، وأمّا إذا كَانَ الاتصالُ مثلًا أقوى فلا عبرةَ بمخالفِه .

هَذَا مرادُ الشيخِ ، وإنْ لَمْ يؤدِّهِ كلامُهُ .

قولُه : (**وأمّا علةُ الإسنادِ الَّتِي لا تقدحُ فِي صحةِ المتنِ فكحديثِ ..**)[٤] إِلَى آخره ، وإنما لم تقدحْ فِيهِ ، لأنهُ رُوِيَ من غيرِ هَذِهِ الطريقِ ، من روايةِ من هو أحفظُ من يعلى بن عُبيدٍ بما يخالفُ روايتَهُ ، فرجّحَ قولَهم عَلَى قوله ، فكانتْ روايتُهُ شاذةً ، وعلمَ بالتأمّلِ أنَّ سببَ وَهْمِ يعلى أَنَّهُ سلكَ الجادّةَ فِي عَمْرِو بنِ دينارٍ ، فَوَهَمَ . قَالَ شيخُنا : « وعبدُ اللَّهِ ليسَ أخا عَمْرٍو » .

قولُه : (**هكذا رواه الأئمة منْ أصحابِ سفيانَ**)[٥] أفردَ لهُ نعيمٍ جزءًا منْ طريقِ عبدِ اللَّهِ بن دينارٍ ، فبلغَ نحوَ الخمسينَ نفسًا . قَالَ ابنُ الصلاحِ : « وكلاهما –

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٩.

(٢) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٧٤٦ – ٧٤٨ وبتحقيقي : ٥١٥ – ٥١٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٧٩.

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

أي: عَمْرٌو وعبد اللَّهِ - ثقةٌ»[1] أي: فلهذا لَمْ يقدحْ الخلفُ فيها فِي المتنِ.

قُلتُ: قوله (أبدل عمرًا ...)[2] إِلَى آخرِه، لَيْسَ الأمر فِي هَذَا كما ذَكر، وإنما تدخلُ الباءُ هنا عَلَى المأخوذِ، وكأنك قُلتَ: «غيّر عَمرًا، وأخذ عَبْدَ اللَّهِ بدلَهُ»، وهذهِ المادةُ يفترقُ الحالُ فيها بَيْن الإبدالِ والتبديلِ، والاستبدالِ والتبدُّلِ، وغيرِ ذَلِكَ، وهي كثيرةُ الدورِ مشتبهةُ الأمرِ، وقد حقّقها شيخُنا محققُ زمانهِ قاضي الشافعيةِ بالديارِ المصريةِ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيّ القاياتيُّ - رحمه اللَّه - فقالَ - فيما علّقتُه عنهُ، وذَكَرَ أكثرَهُ فِي شرحهِ لخطبةِ «منهاجِ» النوويِّ-: اعلمْ أنَّ هَذِهِ المادةَ - أعني: الباءَ والدالَ واللامَ مَعَ/١٦٢ب/ هَذَا الترتيب -: قدْ يذكرُ معها المتقابلانِ[3] فقطْ، وقد يذكرُ معهما غيرُهما، وقدْ لا يكونُ كذلكَ. فإن اقتصرَ عَلَيْهِمَا: فقدْ يذكرانِ مَعَ التبدل والاستبدالِ، مصحوبًا أحدهما بالباءِ، كما فِي قوله تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾[4]، وفي قولِه تعالى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ الآية[5]. فتكون الباءُ داخلةً عَلَى المتروكِ، ويتعدَّى الفعلُ بنفسِه للمقابلِ المتخذِ. وقد يذكرانِ مَعَ التبديلِ والإبدالِ، وأحدُهما مقرونٌ بالباءِ، فالباءُ داخلةٌ عَلَى الحاصلِ، ويتعدَّى الفعلُ بنفسِه إِلَى المتروكِ. نقلَ الأزهريُّ، عَن ثعلبٍ: بدّلتُ الخاتمَ بالحلقةِ: إذا أذبتَهُ وسويتَهُ حلقةً، وبدّلتُ الحلقةَ بالخاتمِ: إذا أذبتَها وجعلتَها خاتمًا، وأبدلتُ الخاتمَ بالحلقةِ: إذا نحّيتَ هَذَا، وجعلتَ هَذِهِ مكانَهُ.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٨٩.

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٠١).

(٣) جاء في حاشية (أ): «مثل: عَمْرو وعبد الله».

(٤) البقرة: ٦١.

(٥) البقرة: ١٠٨.

وحَكَى الهرويُّ فِي «الغريبين»[١]: عَن ابنِ عرفةَ - يعني: نفطويهِ - أَنَّهُ قَالَ: «التبديلُ: تغييرُ الشيء عنْ حالِه، والإبدالُ: جعلُ الشيءِ مكانَ آخرَ».

وتحقيقُه: أنَّ معنى التبديلِ: التغييرُ وإنْ لَمْ يؤتَ ببدلٍ، كما ذكر فِي «الصحاحِ»[٢]، وكما هُوَ مقتضَى كلامِ ابنِ عرفةَ. فحيثُ ذكر المتقابلانِ، وقيل: بدَّلتُ هَذَا بذاك رجع حاصل ذَلِكَ: أنك أخذت ذاك وأعطيت هَذَا، فإذا قيلَ: بدّلَ الشيءَ بغيرِهِ، فَمعناه: غيّر الشيء بغيرِه، أي: تركَ الأول وأخذ الثاني، فكانت الباءُ داخلةً عَلَى المأخوذ لا المنحَّى، ومعنى إبدال الشيء بغيرِه يرجعُ إِلَى تنحية الشيء /١٦٣أ/ وجعل غيره مكانهُ، فكانت الباءُ داخلةً عَلَى المتخذ مكان المنحَّى.

وللتبديلِ - ولو مَعَ الاقتصارِ عَلَى المتقابلينِ - استعمالٌ آخرُ يتعدَّى إِلَى المفعولينِ بنفسِه، كقولِه تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾[٣]، ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ﴾[٤] الآية، بمعنى: يجعلُ الحسناتِ بدلَ السيئاتِ، ويعطيهما بدلَ مَا كَانَ لهما خيرًا، وقد لا يَذكرُ المذهوبَ، كما فِي قوله تعالى: ﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾[٥]، ومعنى التبدّلِ[٦] والاستبدالِ: أخذُ الشيءِ مكانَ غيرِه، فإذا قُلتَ: استبدلتُ هَذَا بذاكَ، أو تبدّلتُ هَذَا بذاكَ، رجعَ حاصلُ ذَلِكَ: أنك أخذتَ هَذَا، وتركتَ ذاكَ.

---

(١) أي: غريب القرآن والحديث.

(٢) الصحاح مادة (بدل).

(٣) الفرقان: ٧٠.

(٤) الكهف: ٨١.

(٥) النساء: ٥٦.

(٦) في (ب): التبديل».

وإنْ لَمْ يقتصرْ عَلَيْهِمَا، بل ذكرَ معهما غيرَهما، وأحدُهما مصحوبٌ بالجارِّ، وذَكرَ التبديلَ، كما فِي قولِه تعالى: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾[1] تعدَّى الفعلُ بنفسِه إِلَى المفعولينِ، يعني: إلى المفعولِ ذَلِكَ لأجلِه، وإلى المأخوذِ بنفسِه، وإلى المذهوبِ المبدلِ منهُ بالباء، كما في: «بدّلهُ بخوفِه أمنًا» معناهُ[2]: أزالَ[3] خوفَهُ إلى الأمنِ.

وقد يتعدَّى إِلَى المذهوبِ - والحالةُ هذهِ - بمِنْ، كما فِي «بدّلهُ منْ خوفِهِ أمنًا» وللتبديلِ استعمالٌ آخرُ يتعدَّى إِلَى مفعولٍ واحدٍ، مثل: بدلتُ الشيءَ، أي: غيّرتُهُ، قَالَ تعالى: ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَمَا سَمِعَهُۥ﴾[4] عَلَى أنَّ هاهنا مَا يجبُ التنبُّهُ له، وَهُوَ أنَّ الشيء يكون مأخوذًا بالقياسِ والإضافةِ إِلَى شيءٍ، متروكًا بالقياسِ والإضافةِ إِلَى آخرَ، كما إذا أعطى شخصٌ شخصًا شيئًا، وأخذَ بدلَهُ مِنْهُ، فالشيءُ الأولُ مأخوذٌ للشخصِ/١٦٣أ/ الثاني، ومتروكٌ للأولِ، والمقابلُ بالعكسِ، فيصحُّ أنْ يعبّر بالتبدّلِ والتبديلِ، ويعتبرَ فِي كلٍّ منهما مَا يناسبُه، ولإشكالِ المقامِ قَصَدنا إِلَى بعضِ الإطنابِ. انتهى.

فلو قَالَ: «بعَمْروَ عَبد اللَّهِ» غير مصروفٍ لاستقامَ وزنًا ومعنى.

قولُه[5]: (**قَالَ ابْن عَبْد البر: وَهُوَ عندهم خطأ**)[6] يعني: زيادةَ ذكرِ «رسولِ اللَّه ﷺ» وإنما الصوابُ المحفوظ: «وراءَ أَبِي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ».

---

(١) سبأ: ١٦.

(٢) في (ف): «ومعناه».

(٣) في (ب): «زال».

(٤) البقرة: ١٨١.

(٥) لم ترد (ب).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨١.

قولُه : (**وحديثُ أنسٍ قَدْ أعلهُ الشّافعيُّ**)[١] يعني : هَذَا الَّذِي فيهِ التصريحُ بنفيِ البسملةِ .

قولُه : (**فإنْ قَالَ قائلٌ**)[٢] هَذِه كيفيةُ التعبير بالسؤالِ الَّذِي أوردهُ الشافعيُّ ، ثُمَّ أجابَ عَنْهُ بقوله : « قيل لَهُ » .

وقولُه : (**فذكرهُ**)[٣] أي : الحديثَ الَّذِي رواهُ الوليدُ ، عن مالكٍ ، ذَكرَهُ الشافعيُّ ، واختصرَهُ الشيخُ هنا لذكرِه لَهُ قَبْلُ . والفزاريُّ : هُوَ مروانُ بنُ معاويةَ ، والثقفيُّ : هُوَ عبدُ الوهابِ بن عَبْدِ المجيدِ .

قولُه : (**مؤتفقين**)[٤] يعني : فِي روايتِهم لهُ عنْ حُميدٍ ، وهذهِ لغةُ الشافعيِّ[٥] – رحمهُ اللَّه – فِي مثلِ هَذِهِ اللفظةِ من كلِّ معتلِّ الفاء أتى بصيغةِ « مُفتعِلٍ » أنْ يفكَّ الإدغامَ ، ويعوضَ من فاءِ الكلمةِ الَّتِي هِيَ التاءُ الأولى همزةً ، ردًّا إِلَى الأصلِ ، فإنَّ المصدرَ : « الوفاقُ » ، وكذا متصل ، يَقُول فِيهِ : مؤتصل ، إذ مصدرُه « الوصلُ » والواو قَدْ يبدلونها همزةً ، مثل : « وُقِّتَتْ » ، هُوَ من الوقتِ ، وقُرِئَ : « أُقتتْ »[٦] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨١.

(٢) المصدر السابق .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) انظر : الرسالة مع تعليقات أحمد شاكر فقرة ٣١ و٢١١ و٢٣٨ و ٤٦٤، ونكت الحافظ ابن حجر ١ / ٥١٠ وبتحقيقي : ٢٩١.

(٦) الآية من سورة المرسلات : ١١، وهي في المصحف : « أقتت » ، وقرأ أبو عمرو وحده : « وقتت » ، قال الثعالبي : « الواو هي الأصل ؛ لأنها من الوقت » . تفسير الثعالبي ٥ / ٥٣٧، وأحال المحقق فقال : « ينظر : « السبعة » (٦٦٦) ، و« الحجة » ٦ / ٣٦٤، و« إعراب القراءات » ٢ / ٤٢٨، و« معاني القراءات » ٣ / ١١٢، و« شرح الطيبة » ٦ / ٩٢، و« العنوان » (٢٠٢) ، و« حجة القراءات » (٧٤٢) ، و« شرح شعلة » (٦١٧) ، و« إتحاف » ٢ / ٥٨٠.

قُلتُ : قوله : (**هَذَا هُوَ المحفوظُ**)[١] أي : مَا أَوّلَهُ بهِ الشافعيُّ هُوَ الروايةُ المحفوظةُ ، كما سيأتي عندَ الدارقطنيِّ .

قولُه : (**وكذلكَ/١٦٤أ/ رواهُ أكثرُ أصحابِ قتادةَ**)[٢] يعني : مقتصرينَ عَلَى قوله : « يفتتحونَ القراءةَ بالحمد للَّهِ ربِ العالمينَ » ، ولم يذكروا ما بعدَهُ ، فغَلبَ عَلَى الظنِّ أنَّ منْ زادَ تلكَ الزياداتِ[٣] ، إنما زادها لفهمِه أنَّ المرادَ الافتتاحُ بهَذَا اللفظِ دونَ البسملةِ ، كما سيأتي .

قولُه : (**وهكذا رواه إسحاق بن عَبد اللَّه بن أَبِي طلحة**)[٤] أي : فظهرَ أنَّ قَوْلَ مسلمٍ منْ طريقه : « أَنَّهُ سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ يذكرُ ذَلِكَ »[٥] ، إنما المرادُ مِنْهُ أصلُ الحديثِ ، لا اللفظُ السابقُ . قَالَ الشيخُ فِي « النكت عَلَى ابْن الصلاح »[٦] : « وعلى هَذَا فما فعلهُ مسلمٌ هنا ليسَ بجيدٍ ؛ لأنهُ أحالَ بحديثٍ عَلَى آخرَ ، وَهُوَ مخالفٌ لَهُ بلفظ : « يذكرُ ذلكَ » ، لَمْ يقلْ : « نحو ذَلِكَ » ولا غيرهُ » ، انتهى .

وسيأتي فِي آخر شرح هَذِهِ المقولةِ سياقُ ابْنِ عَبْد البرّ لها .

قولُه : (**قال ابن عبد البر : فهؤلاء**)[٧] قَالَ فِي « النكت » : « إِنَّهُ قَالَ ذَلِكَ فِي كِتَاب « الإنصاف »[٨] فِي البسملةِ ، واللَّهُ أعلم »[٩] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٢.

(٢) المصدر السابق .

(٣) في (ف) : « الزيادة » .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٢.

(٥) انظر : صحيح مسلم ٢ / ١٢ (٣٩٩) (٥٢) .

(٦) التقييد والإيضاح : ١٢١.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٣.

(٨) الإنصاف : ١٧٤.

(٩) التقييد والإيضاح : ١٢١.

قولُه : (**وهذا اضطرابٌ لا تقومُ مَعَهُ حجةٌ**)[١] لَيْسَ كذلكَ ؛ فإنَّ الاضطرابَ الَّذِي لا تَقومُ مَعَهُ حجة شرطُهُ عدمُ إمكانِ الجمعِ ، وتساوي الطرقِ قوةً وضعفًا[٢] ، وهذا ليس كذلك ، فإنَّ أصحَّ مَا فيهِ روايةُ : « يفتتحونَ القراءةَ بالحمد للَّه رب العالمين » ، ويليهِ : « كانوا لا يجهرونَ ببسم اللَّه الرحمن الرحيم » ، ويليه : « كانوا لا يذكرونَ بسم اللَّه الرحمن الرحيم فِي أول قراءةٍ ، ولا آخرها » مَعَ أنَّ الجمعَ ممكنٌ ، بحمل نفي قراءةِ البسملةِ عَلَى نفيِ الجهرِ بها ، وكذا القراءةُ بالحمد للَّه رب العالمين ، أي :/١٦٤ب/ الفاتحة ، وإنْ أريدَ اللفظُ حملَ عَلَى الجهرِ . وأمّا : « فكانوا يجهرونَ ببسمِ اللَّه الرحمن الرحيم » فضعيفٌ . وأمّا : « كانوا يسرّونَ ببسم اللَّه الرحمن الرحيم » فقدْ رواها ابْنُ خزيمةَ[٣] ، وفِي سندِه راوٍ ضَعِيفٌ[٤] ، فلا يسمَّى الصحيحُ الَّذِي هُوَ فِي أعلى الدرجاتِ مضطربًا بما لا يقاويه[٥] .

قولُه : (**إذا ظنَّ راوٍ ...**)[٦] إِلَى آخرِه ، أي : الَّذِي قالَ : يستفتحونَ بالحمد للَّهِ ربِ العالمين » ، ظنَّ أنَّ المرادَ منْ هَذَا انتفاء البسملةِ ، يعني : أنهم يفتتحونَ بهَذَا اللفظِ فزادَ فِيهِ[٧] : « لا يذكرونَ « بسمِ اللَّه الرحمن الرحيم » فِي أولِ قراءةٍ ، ولا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٤.

(٢) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٧٥٢ وبتحقيقي : ٥٢٠.

(٣) مختصر المختصر (٤٩٨) .

(٤) هو سويد بن عبد العزيز . انظر : التقريب (٢٦٩٢) . زيادة على أن فيه الحسن البصري وقد عنعن .

(٥) هكذا في (أ) و(ب) و(ف) ، وقال صاحب القاموس المحيط مادة (قوي) : « وقاويته فقويته : غلبته » .

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٠٢) .

(٧) في (ب) : « فيها » .

آخرِها»، قَالَ ابنُ الصلاحِ: «فعلل[١] قومٌ[٢] رِوَايَةَ اللفظِ المذكورِ - يعني: فيما انفرد بِهِ مسلمٌ بنفيِ البسملةِ[٣] - لما رأوا الأكثرينَ إنما قالوا فِيهِ: «فكانوا يستفتحونَ القراءةَ بالحمد للَّه رب العالمين» منْ غيرِ تعرُّضٍ لذكرِ البسملةِ، وَهُوَ الَّذِي اتفقَ البخاريُّ[٤] ومُسلمٌ[٥] عَلَى إخراجِه فِي الصحيحِ، ورأوا أنَّ مَنْ رواهُ باللفظِ المذكورِ رواهُ بالمعنَى الَّذِي وقعَ لهُ[٦]، ففَهِمَ منْ قولِه: «كانوا يستفتحونَ بالحمد...» أنهم كانوا لا يبسملونَ، فرواهُ عَلَى مَا فَهِم وأخطأَ؛ لأنَّ معناهُ: أنَّ السورةَ التي كانوا يفتتحونَ بِهَا من السورِ هِيَ الفاتحةُ، وليسَ فِيهِ تعرّض لذكرِ التسميةِ، وانضمَّ إِلَى ذَلِكَ أمورٌ، مِنْهَا: أَنَّهُ ثبتَ عنْ أنس أَنَّهُ سُئِلَ عن الافتتاحِ بالتسميةِ، فَذَكرَ أَنَّهُ لا يحفظُ فيه شيئًا عن رسولِ اللَّهِ ﷺ[٧].

قولُ/١٦٥أ/ أنسٍ: «إنكَ لتسألُني عنْ شيءٍ مَا أحفظُهُ، وما سألَني عنهُ أحدٌ قبلَكَ» يحتملُ أنْ يكونَ المعنى مَا سألني عنْ مجموعِ هذهِ المسألةِ، ويحتملُ أن يكونَ سُئِلَ ونَسِيَ، ويحتملُ أنْ يكونَ ناسيًا، ثُمَّ تذكّرَ.

---

(١) في (ب): «فعل»، خطأ.

(٢) أراد به الدارقطني. انظر: سننه ١ / ٣١٦، ونكت ابن حجر ٢ / ٧٦٦ وبتحقيقي: ٥٣٢.

(٣) صحيح مسلم ٢ / ١٢ (٣٩٩) (٥٠) و(٥٢).

(٤) صحيح البخاري ١ / ١٨٩ (٧٤٣).

(٥) صحيح مسلم ٢ / ١٢ (٣٩٩) كلاهما: (البخاري ومسلم) من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس، به.

(٦) في (ب): «لهم».

(٧) رواه الإمام أحمد في «المسند» ٣ / ١٦٦، وابن خزيمة (١٠١٠) إلا أنه اختصره، وحذف منه موطن الشاهد، بدلالة رواية الدارقطني في «السنن» ١ / ٣١٦، قال الدارقطني: «هَذَا إسناد صحيح»، وقال الهيثمي ٢ / ١٠٨: «رجاله ثقات».

قولُ البيهقيِّ : « فِي هَذَا دَلالةٌ عَلَى أَنَّ مقصودَ أنسٍ مَا ذَكَرهُ الشافعيُّ »[١] ، يعني : أَنَّ هَذَا السؤالَ لهُ شقّانِ :

أحدهما : السؤالُ عن الافتتاحِ بالبسملةِ .

والثاني : الافتتاحُ بأُمِّ القرآنِ ، وَهُوَ المرادُ بقولِه : « الحمد للَّه رب العالمين » فنفيُه إنما يتسلطُ عَلَى الشقِّ الأولِ ، لأَنَّ الافتتاحَ بأُمِّ القرآنِ قَدْ أثبتَهُ فِي غير هذهِ الروايةِ . هكذا فهمتُ منْ تقديرِ شيخِنا . والذي يظهر لِي أَنَّ هَذَا لا يدلُّ عَلَى مَا قالَ الشافعيُّ ؛ لأنهُ لا يخلو إمّا أنْ تكونَ البسملةُ من الفاتحةِ ، فيكونَ الابتداءُ بِهَا ، أو لا تكونَ مِنْهَا ، فيكون الابتداء بقوله : « الحمد للَّه رب العالمينَ » . فلا يصحُّ نفيُّ السؤالِ عنِ البسملةِ ، وإثباتُه لأمِّ القرآنِ ؛ لأَنَّ ذلكَ يؤدي إِلَى أنْ يكونَ جزءُ الشيء قسيمًا لهُ .

قولُ أَبِي شامةَ : « قَالَ : نحنُ سألناهُ عنهُ »[٢] تلبيسٌ ، فإنَّهُ يُفهِمُ أَنَّ سؤالَ قتادةَ عن الاستفتاحِ بأيِّ سورةٍ ، وإنما سؤالُه عنِ الجهر ؛ فإنَّ مسلمًا[٣] قالَ : حَدَّثَنَا ابنُ المثنى وابنُ بشارٍ ، كلاهما عنْ غندرٍ[٤] ، حَدَّثَنَا شعبةُ ، سمعتُ قتادةَ يحدّثُ ، عنْ أنسٍ قَالَ : « صلّيتُ مَعَ رسولِ اللَّه ﷺ ، وأبي بكرٍ ، وعمرَ ، وعثمانَ رضي اللَّه عنهم فَلَمْ أسمع أحدًا منهم يقرأُ : بسم اللَّه الرحمن الرحيم » حَدَّثَنَا/١٦٥ب/ محمدُ بنُ المثنى ، قَالَ : حَدَّثَنا أبو داود ، قَالَ : حَدَّثَنَا شعبةُ في هَذَا الإسنادِ ، وزادَ : قَالَ شعبةُ فقلتُ لقتادةَ : أسمعتَهُ منْ أنسٍ ؟ قَالَ : « نحنُ سألناهُ عَنْهُ » . قَالَ شيخُنا : « فهذا

---

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٤.

(٢) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٥.

(٣) صحيح مسلم ٢ / ١٢ (٣٩٩) (٥٠) و(٥١) .

(٤) في صحيح مسلم بعد ذلك : « قال ابن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ... » .

صريحٌ فِي أنَّ السؤالَ كَانَ عنْ عدمِ سماعِ القراءةِ، لا عَن الاستفتاحِ بأيِّ سورةٍ».

قلتُ: قولُهُ: (غير سؤالِ أَبِي مسلمةَ)[1] أفادَ بعضُ أصحابِنا: أنَّ شيخَنا نقلَ عنْ جزءٍ للخطيبِ فِي الجهرِ بالبسملةِ: أنَّ قتادةَ سألهُ، كما سألهُ أبو مسلمةَ، فأجابهُ: «بالحمد للَّه رب العالمين».

قولُه: (**ففيه نظرٌ**)[2] قَالَ المصنفُ فِي «النكت»[3] مَا حاصلُه: «إنَّهُ إنْ كَانَ مرادُهُ أَنَّهُ لَيْسَ صحيحًا فليسَ كذلكَ، وإنْ كانَ مرادُهُ أَنَّهُ ليسَ فِي واحدٍ من صحيحي البخاريِّ ومسلمٍ فلا يلزمُ من[4] ذَلِكَ كونُه غيرَ صحيحٍ، وإنْ كَانَ مرادُهُ أَنَّهُ وإنْ كَانَ صحيحًا لا يكونُ فِيهِ قوةُ المعارضةِ لما فِي أحدِهما؛ لأَنَّهُ يرجّحُ عِنْدَ التعارضِ بالأصحيةِ. فالجوابُ من وجهينِ: أحدهما: إنَّ هَذَا إذا لَمْ يمكنِ الجمعُ، وقدْ تقدّمَ الجمعُ بأنَّ المرادَ بحديثِ «الصحيحينِ» الابتداءُ بالفاتحةِ لا نفي البسملةِ.

والثاني: أنهُ إنما يرجّحُ مَا فِي أحدِهما حيثُ كَانَ مِمَّا لَمْ يضعفْهُ الأئمةُ، فأمّا ما ضعَّفوهُ - كهذا الحديثِ - فلا».

قولُه: (**والبيهقيُّ لا يقولون بصحةِ حديثِ أنسٍ**)[5] زادَ المصنفُ فِي «تخريجهِ لأحاديثِ الإحياء»، فَقَالَ: «وابن عَبْد البرّ»، ولعلهُ أخذهُ مِمَّا تقدّمَ فِي قوله: «وقد اعترضَ ابْن عَبْد البر»، وكذا قولُهُ: «وهذا اضطرابٌ..» إِلَى آخرِه. واللَّهُ أعلمُ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٥.

(٢) المصدر السابق.

(٣) التقييد والإيضاح: ١٢٤.

(٤) لم ترد في (ب).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٥.

قولُه : (**وفيه دلالةٌ عَلَى الجهرِ مطلقًا ..**)[١] إِلَى آخرِه ، ليسَ كذلكَ ، فإنهُ يحتملُ أنْ يكونَ فهمَ منهُ قرينةً تدلُّ عَلَى أنَّ سؤالَهُ عنْ بعضِ الأحوالِ دونَ بعضٍ ، ولا يدلُّ عَلَى إثباتِ : « بسم/١٦٦أ/ اللَّه الرحمن الرحيم » فإنهُ إنما سألَهُ عَن الكيفيةِ ، فذكرَ لهُ كلامًا ، لَوْ قرأَهُ النبيُّ ﷺ لقرأَهُ كذلك . ولم يسألْه عَن المقروءِ مَا هُوَ .

وقولُ أَبِي شامةَ : « ولنا أنْ نقولَ : الظاهرُ أنَّ السؤالَ لَمْ يمكنْ إلا عنْ قراءتهِ فِي الصلاةِ ، حَتَّى قَالَ : نحنُ سألناهُ عَنْهُ » . ليس كذلكَ ؛ فإنَّ قتادةَ إنما قَالَ : نحن سألناهُ عنهُ ، فِي الروايةِ الَّتِي فيها نفيُ الجهرِ ، كما تقدّمَ .

قولُه : (والخلافُ فِي الكتابةِ معروفٌ كما سيأتي)[٢] وسيأتي أنَّ الصحيحَ العملُ بِهَا ، غيرَ أنها لا تكونُ كالتحديثِ ، فيقدّمُ عَلَيْهَا عندَ التعارضِ ، لكنَّ هَذَا إذا كانَ الكاتبُ هُوَ الرَّاوي ، وأمّا هنا فالأمرُ عَلَى غيرِ ذلكَ ، فإن قتادةَ وُلِدَ أكمهَ ، فمن الأمر المحققِ أَنَّهُ لَم يكتبِ الكتابَ ، إنما كتبهُ غيرُهُ ، ولم يعرفْ ذلكَ الغيرَ مَنْ هُوَ .

قَالَ شيخُنا : « ولا ينبغي أنْ يعرجَ فِي إعلالِ هَذَا الحَدِيث ، عَلَى سوى هذهِ العلةِ ، فإنَّ أمرَها راجعٌ[٣] إِلَى أنَّ فِي السندِ مجهولًا ، وكأنَّ الأوزاعيَّ ، قَالَ : كتبَ إليَّ كاتبٌ عَن قتادةَ .. » إِلَى آخرِه . وأمّا أمرُ البسملةِ فِي إثباتها فِي الصلاةِ أولَ الفاتحة ونفيِها ، فالذي تعيّنَ[٤] - كما حرّرهُ شيخُنا - : أن يقالَ بهِ ولا يلتفتَ إِلَى سواهُ : أنْ ينظرَ إليها نَظرَ[٥] الفقهاءِ والقراءِ ، وَهُوَ أنَّ الشافعيَّ إنما أثبتَها ؛ لأنهُ صرّحَ أنَّ قراءتَهُ قراءةُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ كثيرٍ ، وهي ثابتةٌ فِي روايتهِ قرآنًا متواترًا ، مَنْ جَحَدَها من

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٦.

(٢) المصدر السابق .

(٣) في (ف) : « رجع » .

(٤) في (ف) : « يتعين » .

(٥) لم ترد في (ف) .

روايتِهِ بعد علمِهِ بتواترِها كَفَرَ، كما لَوْ جحدَ مثلًا كلمة «مِنْ» في قولِه تعالى: ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ في سورةِ براءةَ[1]، ونحو ذلكَ، وإنما نفاها مالكٌ - مثلًا - لأنّ قراءتَهُ قراءةُ المدنيينَ، ولم تثبتْ في روايتِهم. فالذي يتحرّر أنَّ الشخصَ - شافعيًّا كانَ، أو غيرَهُ - إذا قرأَ في صلاةٍ أو غيرها بروايةِ مَنْ يَرى البسملةَ /١٦٦ب/ آيةً وأَسقطَها، فَقَدْ أساءَ لمخالفتِهِ للروايةِ، وإنْ قرأَ لغيرِه وأسقطَها، فهوَ محسنٌ. وهذا واضحٌ لا غبارَ عَلِيهِ، وَهُوَ موافقٌ لما قالَ شيخُنا، إمامُ أهلِ القراءاتِ في عصرِهِ شمسُ الدينِ أبو الخيرِ مُحَمَّدُ بنُ الجزريِّ في كتابِهِ «النشرِ» الَّذِي تلقّتهُ الأمةُ بالقبولِ وأقرّ لهُ الفحولُ أَنَّهُ لَمْ تسمعِ[2] الأعصارُ بمثلِهِ، بعدَ أنْ حَكَى الأقوالَ في أنها آيةٌ من الفاتحةِ أو غيرها، أو ليست بآيةٍ فإنهُ قَالَ[3]: «وهذه الأقوالُ ترجعُ إِلَى النفي والإثبات، والذي نعتقدُهُ أنَّ كليهما صحيحٌ، وأنَّ ذَلِكَ حقٌّ؛ فيكونُ الاختلافُ فيهما كاختلافِ القراءاتِ». قَالَ السخاويُّ[4]: «واتفقَ القرّاءُ عَلَيْهَا في أولِ الفاتحةِ، فابنُ كثيرٍ، وعاصمٌ، والكسائيُّ، يعتقدونها آيةً منها ومنْ كلِّ سورةٍ، ووافقهم حَمْزَةُ عَلَى الفاتحة خاصةً، وأبو عَمْرٍو، وقالونُ، ومَنْ تابعَهُ من قرّاءِ المدينةِ لا يعتقدونَها آيةً من الفاتحةِ». انتهى.

ويحتاج إِلَى تعقّبٍ، فلو قَالَ: «يعتقدونها من القرآنِ أول سورةٍ» ليعمَّ كونها

---

(١) وهي جزء من الآيتين ٧٢، و٨٩ من سورة التوبة.

(٢) في (ف): «تسمح».

(٣) لم ترد في (ف).

(٤) هو أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري السخاوي الشافعي، نزيل دمشق، وشيخ القراء والأدباء، له مؤلفات منها: جمال القراء، ومنى الدياجي في الآداب، توفي سنة (٦٤٣هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء ٢٣ / ١٢٢، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٨ / ٢٩٧ - ٢٩٨.

آيةً مِنْهَا أو فيها، أو بعضَ آيةٍ، لكانَ أسدَّ؛ لأنّا لا نعلمُ أحدًا منهم عدَّها آيةً منْ سورةٍ سوى الفاتحة نصًّا.

وقولُه: «إنَّ قالونَ ومَنْ تابعه منْ قرّاءِ المدينةِ لا يعتقدُونَها آيةً من الفاتحةِ». فِيهِ نظرٌ، إذْ قَدْ صحَّ نصًّا، أنَّ إسحاقَ[1] بنَ مُحَمَّدٍ المسيبيَّ أوثقَ أصْحَابِ نافعٍ وأجلَّهم، قَالَ: سألتُ نافعًا عنْ قراءةِ «بسم اللَّه الرحمن الرحيم» فأمرني بِهَا، وَقَالَ: «أشهدُ أنها من السبعِ المثاني، وأنَّ اللَّه أنزلها» رَوَى ذَلِكَ الحافظُ أبو عَمْرٍو الدانيُّ بإسنادٍ صحيحٍ، وكذلك/١٦٧أ/ أبو بَكْرِ بنُ مجاهدٍ، عنْ شيخِه موسى بنِ إِسْحَاقَ القاضي، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ المسيبيِّ، عنْ أبيهِ، ورويا أيضًا عَن ابن المسيبيِّ، قَالَ: «كنا نقرأُ بسم اللَّه الرحمن الرحيم أول فاتحةِ الكتابِ، وفي أولِ سورةِ البقرةِ، وبينَ السورتينِ فِي العرضِ والصلاةِ»[2]، هَذَا كانَ مذهبَ القرّاءِ بالمدينةِ. قَالَ[3]: «وفقهاءُ المدينةِ لا يفعلونَ ذَلِكَ».

قُلتُ: حَكَى أبو الْقَاسِمِ الهذليُّ، عنْ مَالِكٍ: أَنَّهُ سألَ نافعًا عَن البسملةِ، فقالَ: «السُّنّةُ الجهرُ بِهَا» فسلمَ إليه، وَقَالَ: «كلُّ عِلمٍ يُسألُ عنهُ أهلُهُ»[4] انتهى. فإنْ كَانَ ما ذَكرَهُ شيخُنا عنْ قالونَ صحيحًا؛ فَقَد اضطربَ النقلُ عنْ نافعٍ.

والظاهرُ أنَّ أولَ من حرّرَ هذهِ المسألةَ، أبو محمدِ بنُ حزمٍ فِي كتابه «المحلى»[5] فَقَالَ فِي كِتَاب الصلاةِ: «مَن كانَ يقرأُ بروايةِ مَنْ عَدَّ من القرّاءِ البسملةَ آيةً مِنْ أمّ القرآنِ، لم تجزئْهُ الصلاةُ إلا بالبسملةِ، وهم: عاصمٌ، وحمزةُ،

---

(١) في (ب): «إبراهيم».

(٢) في (ف): «وللصلاة».

(٣) أي: ابن المسيبي.

(٤) انظر: النشر في القراءات العشر ١ / ٢٦٩.

(٥) المحلى ٣ / ٢٥١.

والكسائيُّ، وابنُ كثيرٍ، وغيرُهم من الصحابةِ والتابعينَ، ومَنْ كَانَ يقرأُ بروايةِ مَنْ لا يعدُّها آيةً مِنْ أمِّ القرآنِ، فهو مُخيرٌ بَيْنَ أنْ يبسملَ، وبين أنْ لا يبسملَ، وهم: ابنُ عامرٍ، وأبو عَمْرٍو، ويعقوبُ، وفي بعضِ الرواياتِ عَن نافعٍ» انتهى[1].

قولُه: (**مدلس كما تقدمَ**)[2] أي: في فنِّ التدليسِ، وأفادَ شيخُنا أنَّ روايةَ الوليدِ هذهِ في «جزءِ القراءةِ خلفَ الإمامِ»[3] للبخاري، وفيها التصريحُ بالتحديثِ، لكنْ قَالَ الشيخُ في «النكت»[4]: «وإنْ كانَ قَدْ صرّحَ بسماعِه من الأوزاعيّ، فإنهُ يدلّسُ تدليسَ التسويةِ، أي: يسقط (**شيخَ**)[5] شيخِه الضعيفَ كما تقدّمَ نقلُه عَنْهُ».

قولُه: (**وكثرَ التعليلُ بالإرسالِ**)[6] تقدّمَ مَا في قولِه: «التعليلُ» فلوْ/١٦٧ب/ قال[7]: «الإعلامُ» لكانَ أولى، والإرسالُ مرادُهُ بِهِ هنا «المرسلُ»، وكذا الوصلُ مرادُه بِهِ «الموصولُ» أي: وكثر إعلامُ الموصولِ بالمرسلِ.

قولُه: (**ونوع جرح**)[8] أي: ويعلّونَهُ بأي نوعٍ كانَ من أنواعِ الجرحِ، لا يقالُ: لَوْ قَالَ: «كلُّ جرحٍ» كَانَ أحسنَ؛ لأنهُ لَوْ قَالَ كذلكَ؛ لفُهِم منهُ أَنَّهُ لا يحكمُ بالعلةِ في حديثٍ إلّا إن اجتمعَ فِيهِ كلُّ جرحٍ.

---

(١) لم ترد في (ب).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٧.

(٣) جزء القراءة (١٣٠).

(٤) التقييد والإيضاح: ١٢١.

(٥) ما بين المعكوفين لم يرد في جميع النسخ وهو من التقييد.

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٠٤).

(٧) جاء في حاشية (أ): «أي في النظم».

(٨) التبصرة والتذكرة (٢٠٥).

قولُه: (**وكثيرًا مَا يعللونَ**)[١] تقدّمَ أنَّ صوابَهُ: «يعلّونَ»، منْ أعلّ.

قولُه: (**ولهذا**)[٢] أي: لمعرفة العللِ جليِّها وخفيِّها. (**اشتملتْ كتبُ عللِ الحديثِ**)، أي: فإنهم إذا جمعوا طرقَ الحَدِيثِ تبينتْ عللُهُ.

قولُه: (**وقد يعلّونَ الحَدِيثَ بأنواع الجرح**)[٣] أي: من الأشياءِ الَّتي ليستْ بخفيةٍ، وذلكَ مِنْ قائلِهِ إما تجوّزًا عن الاصطلاحِ، ونظرًا إِلَى معناها اللغويِّ فَقَطْ، وإمّا أنْ يكونَ قاله قَبْلَ تقرّرِ الاصطلاحِ[٤].

قُلتُ: قولُهُ: (**وأرسلهُ غيره**)[٥] أي: بشرط أنْ يكونَ مثلَهُ فِي الثقةِ، ولا مرجحَ، أو دونهُ، وأمّا إذا كَانَ فوقَهُ فإنهُ يكونُ الحكمُ لَهُ فيقدحُ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**صحيح متفق عليهِ**)[٦] ليسَ مرادُهُ بالمتفقِ عليهِ المخرجَ فِي «الصحيحين»، إنما مرادُهُ الذِي اتفق عَلَى وصفِ راويهِ بالثقةِ أهلُ الحديثِ، ولم يذكرْ أحدٌ لَهُ علّةً.

قولُه: (**وصحيح معلول**)[٧] أي: كأنْ يظهر أنَّ فِيهِ علّةً، فيتبينُ بعدَ ذلكَ بالفحصِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ علةٌ، كحديثِ أَبِي هريرةَ الآتي، فيسميه معلولًا باعتبارِ مَا كانَ عَليهِ، وصحيحًا باعتبارِ ما آلَ بهِ النظرُ إليه[٨].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) إن إطلاق العلة على الأمر الخفي القادح: قيد أغلبي، لأنا وجدنا كثيرًا من الأقوال عند العلماء الجهابذة الفهماء أطلق لفظ العلة على غير الخفي.
ولمزيد من الفائدة انظر تعليقنا على شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٨.

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

(٨) جاء في حاشية (أ): «بلغ صاحبه الفاضل شهاب الدين أحمد الحمصي أدام اللَّه النفع به قراءة في =

قولُه : (**وصحيح مختلف فِيهِ**)[١] أي : بعضهم يَقُولُ : إنَّ راويَهُ ثقةٌ ، وبعضُهم يَقُولُ : إنهُ لَيْسَ بثقةٍ ، فاختلفوا/١٦٨أ/ فِي علّتِه ، فمنهم مَنْ أثبتَها ، ومنهم مَن نفاها .

قولُه : (**ثُمَّ مثل الصحيح المعلّ ...**)[٢] إلى آخرِه ، هَذَا عكسُ المعلولِ سواءً ، فإنَّ المعلولَ[٣] مَا كانَ ظاهرُهُ السلامةُ ، فاطّلعَ فِيهِ بعدَ الفحصِ عَلَى عوارٍ ، وهذا لما اتفق أصْحَابُ مالكٍ عَلَى روايتِهِ معضلًا ، كَانَ ظاهرُهُ الإعلامُ ، فلما فتشَ ؛ وُجِدتِ الطريقُ الموصلةُ ، فتبيّنَ بِهَا صحتُه .

قُلتُ : قولُهُ : (**فقدْ صار الحديثُ بتبين الإسناد صحيحًا**)[٤] أي : بالاتفاقِ ، وإلا فهو قَدْ كَانَ صحيحًا عِنْدَ مَن يحتجُّ بالمنقطع ، ومنهم مالكٌ ، واللَّهُ أعلم .

قولُه : (**وكان مالكٌ يرسلُ أحاديث**)[٥] إنما كَانَ[٦] يفعلُ ذَلِكَ ؛ لأنَّ المرسلَ ونحوَهُ عندَهُ حجةٌ[٧] ، فَسَوَاءٌ عندَهُ روايتُه موصولًا ، وغير موصولٍ .

قولُه : (**كما قالَ بعضهم : من الصحيح مَا هُوَ صحيحٌ شاذٌّ**)[٨] قائلُ ذَلِكَ هُوَ الخليليُّ أيضًا[٩] ، فلو أسقطَ كلمةَ « بعضهم »[١٠] من البيتينِ لانتظمَ الكلامُ .

= البحث وسمع الجماعة كتبه جامعه إبراهيم البقاعي » .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٩.

(٢) المصدر السابق .

(٣) عبارة : « سواء فإن المعلول » لم ترد في (ف) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٩.

(٥) المصدر السابق .

(٦) لم ترد في (ب) .

(٧) زاد بعدها في (ف) : « فسواه عنده حجة » .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٨٩.

(٩) انظر : الإرشاد للخليلي ١ / ١٥٧.

(١٠) بعد هذا في (أ) و(ف) : « وما يدل عليها » .

قُلتُ : وكأن يقولَ في البيت :

يقولُ معلولٌ صحيحٌ مثل مَا قَالَ : صحيح بشذوذٍ وُسما .

قولُه : (**لأنَّ فِي الصحيحِ أحاديثَ كثيرةً**)[1] مرادُه صحيحُ البخاريِّ ومسلمٍ ، واللَّهُ أعلمُ .

المضطرب[2]

قولُه :

٢٠٩- مُضْطَرِبُ الحَديثِ : مَا قَدْ وَرَدَا مُخْتَلِفًا مِنْ وَاحِدٍ فَأَزْيَدَا

٢١٠- في مَتْنٍ اوْ[3] في سَنَدٍ إنِ اتَّضَحْ فِيهِ تَسَاوِي الخُلْفِ ، أَمَّا إنْ رَجَحْ

٢١١- بَعْضُ الوُجُوهِ لَمْ يَكُنْ مُضْطَرِبَا وَالحُكْمُ لِلرَّاجِحِ مِنْهَا وَجَبَا

٢١٢- كَالخَطِّ لِلسُّتْرَةِ جَمُّ الخُلْفِ والاضْطِرَابُ مُوجِبٌ لِلضَّعْفِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٠.

(٢) انظر في المضطرب :

معرفة أنواع علم الحديث : ١٩٢، والإرشاد ١ / ٢٤٩ - ٢٥٣، والتقريب : ٧٧ - ٧٨، والاقتراح : ٢٢٢، ورسوم التحديث : ٨٥، والمنهل الروي : ٥٢، والخلاصة : ٧٦، والموقظة : ٥١، واختصار علوم الحديث ١ / ٢٢١ وبتحقيقي : ١٥١، والمقنع : ١ / ٢٢١، والشذا الفياح ١ / ٢١٢، ومحاسن الاصطلاح : ١٠٦، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٠، وتنقيح الأنظار : ١٦٥، ونزهة النظر : ٧٦، والمختصر : ١٠٤، وفتح المغيث ١ / ٢٢١، وألفية السيوطي : ٦٧- ٦٨، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١٠٥، وفتح الباقي ١ / ٢٧١، وتوضيح الأفكار ٢/ ٣٤، وظفر الأماني : ٣٩٢، وشرح شرح نخبة الفكر : ٤٨١، واليواقيت والدرر ٢ / ٩٥، وقواعد التحديث : ١٣٢، ولمحات في أصول الحديث : ٢٤٤، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء : ٢٥١.

(٣) باعتبار همزة (أو) همزة وصل ضرورةً ؛ ليستقيم الوزن .

قولُه : (**كالخطِّ للسترةِ**)[١] راجعٌ إِلَى أصلِ المسألِة ، فهوَ مثالٌ للمضطربِ لا للراجحِ فِي قولِه : (**والحكم للراجح**)[٢] .

قُلتُ[٣] : قولُه : (**جمُّ الخلف**)[٤] أي : كثيرُ الاختلافِ ، أي : كَثُرَ اختلافُ العلماءِ فِي روايتِه ، فإنَّ « الجَمَّ » - بفتحِ الجيمِ ، وتشديدِ الميمِ - الكثيرُ ، وأمّا : تنْزيلُ « الخُلفِ » - بضمِ الخاءِ - عَلَى الاختلاف عَلَى قواعدِ اللغةِ فعَسرٌ ، وقد سهلهُ اللَّه لِي/١٦٨ب/ فله الحمدُ . قَالَ الزبيديُّ فِي « مختصرِ العينِ » : « والخُلفُ - أي : بالضم - إخلافُ الوعدِ »[٥] انتهى .

وإخلافُ الوعدِ : هُوَ أنْ لا يقعَ الوفاءُ بهِ - كما سيأتي - ومنْ لازمه أنْ يفعلَ مَا يخالفُه . وقالَ ابنُ فارسٍ فِي « المجملِ »[٦] : « وفي خُلُقِ فلانٍ خلْفَة[٧][٨] - يعني : بكسرٍ ، ثُمَّ فتحٍ ، ثُمَّ سكونٍ - أي : خِلافٌ ، من الخُلفِ فِي الوَعدِ » قَالَ : « والقومُ خِلفَةٌ - أي : بالكسرِ - مُختَلِفونَ » . وَقَالَ ابنُ القطاعِ فِي « الأفعالِ »[٩] : « وخَلَفَ الرجلُ عَن خُلُقِ أبيهِ خلوفًا ، وخلافةً : تغيّر » . وَقَالَ أبو إبراهيمَ الفارابي فِي « ديوانِ الأدبِ »[١٠] فِي بَابِ الأفعالِ : « وأخلفَهُ مَا وعدَهُ ، وَهُوَ أنْ يقولَ شيئًا ، ولا

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢١٢) .

(٢) التبصرة التذكرة (٢١١) .

(٣) لم ترد في (ب) ، والصواب إثباتها ، وقد ختم البقاعي المسألة بقوله : « والله أعلم » .

(٤) التبصرة والتذكرة (٢١٢) .

(٥) انظر : القاموس المحيط مادة (خلف) .

(٦) مجمل اللغة لابن فارس مادة (خلف) .

(٧) في (ف) : « خلَفْنَة » .

(٨) في مجمل اللغة : « خُلْفَة » بضم ثم سكون ثم فتح .

(٩) الأفعال ١ / ٢٨٠.

(١٠) ٢ / ٣١٤.

يفعلَهُ عَلَى الاستقبالِ ، وأخلَفَهُ : أي : وافقَ موعدَهُ ، وهذا الحرفُ من الأضدادِ » ، وَقَالَ فِي بَاب المفاعلةِ : « خالفهُ نقيضُ وافقهُ »[١] ، وقالَ فِي آخرِ الباب : « ومصدر هَذَا الباب عَلَى مُفاعلةٍ وفِعالٍ »[٢] . فتبيّنَ منْ هَذَا أنَّ الخلفَ ، والمخالفةَ ، والخلافَ ، يرجعُ إِلَى معنًى واحدٍ ، وذلكَ منْ قولِ ابنِ فارسٍ فِي الخلفِ : « أنَّ الخلافَ من الخلف فِي الوعدِ » ، ومنْ قولِ الفارابي : « أنَّ المخالفةَ والخلافَ واحدٌ » ، فصارَ الخلفُ ، والمخالفةُ ، والخلافُ واحدًا ، وكأنهُ اسمٌ لذلك ، كما أنهُ اسمٌ للإخلاف .

قَالَ فِي « القاموسِ »[٣] : « والخُلْفُ - بالضمِ - الاسمُ منَ الإخلافِ ، وَهُوَ فِي المستقبلِ كالكذبِ فِي الماضي ، أو هُوَ أنْ يعدَّ عدةً ولا ينجزها » انتهى . وأيضًا : فكأنَّ العالمَ إذا قَالَ قولًا ، فكأنهُ قَدْ عهِد إِلَى الناسِ ، وتقدّم إليهم فِيهِ ، فمنْ لَمْ يوافُقْهُ عَليهِ فقدْ أخلفَ/١٦٩أ/ مَا عهده إليهِ ، فمنْ هنا يرجعُ الاختلافُ في الأقوال إِلَى الخلفِ الَّذِي هُوَ اسمٌ لإخلاف الوعد ، ثمَّ إنَّ المادةَ عَلَى طولها تدورُ عَلَى « خَلْف » الَّذِي هُوَ ضدُّ « قُدَّام » ، فكلُّ قَوْلٍ يخالفُكَ ، فكأنه كائنٌ خلفَكَ ؛ لأنهُ لَوْ لاءمك لكان مواجهًا لَكَ . وترجيع مَا قالَ الفارابيُّ في أخلف : أنهُ بمعنى خالفَ ، وبمعنى وافقَ إِلَى الخلف ، بأنْ نقولَ : الظاهرُ أنهُ مِمَّا قَالَ ابنُ القطاعِ إنهُ يقالُ : خلف الرجلُ إذا فسد . فإذا قيلَ : أخلف الوعدَ وأريد خالفَ ، فالمعنى : أدخل عَليهِ الفسادَ الَّذِي هُوَ الخلفُ الراجعُ إِلَى خلافِ المواجهة ، والملامةَ الراجعُ إِلَى الفسادِ ، وإذا أريدَ وافق ، فالمعنى : أزالَ عنهُ هَذَا[٤] الفسادَ ؛ لأنَّ « أفعلَ » للتصيير والإزالةِ ، وَقَالَ ابنُ القطاع : « حيٌّ خلوفٌ ، أي : غَيَبٌ ، وحضورٌ ، وَهُوَ من الأضدادِ »[٥] انتهى .

---

(١) ديوان الأدب ٢ / ٢٨٨.

(٢) المصدر السابق ٢ / ٣٩٣.

(٣) القاموس المحيط مادة (خلف) .

(٤) لم ترد في (ف) .

(٥) الأفعال ١ / ٢٧٧.

فترجيعُه إِلَى الخلفِ بأنْ يقالَ: إذا كانوا غَيبًا فالمعنى: أنهم أهلٌ لأن تُغزَى أهلُهم؛ لأنهم يكونونَ خلفَ غازيهم، ويكونُ هُوَ خلفَهم، فيتمكنُ مِمَّا يريدُ منهم، وإذا كانوا حضورًا، فالمعنى: أنهم أهلٌ لأنْ يتنكبَ غازيهم أهلَهم، أي: يعرضَ عنهم ويوجهَ إِلَى جهةٍ غيرِ جهتِهم؛ ليكونوا خلفَهُ، أي: خلوفًا لَهُ كما كانوا خلوفًا لَهُ، لما كانوا بحيث تُغزَى أهلهم، وهم غَيبٌ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**والاضطرابُ موجبٌ للضعف**)[1] راجعٌ إِلَى أصلها أيضًا: أي: متى وُجِدَ الاضطرابُ، وُجِدَ الضعفُ، وليسَ كذلكَ كما سيأتي البحثُ فِيهِ فِي المثال.

قولُه: /١٦٩ب /(**بكون راويها أحفظَ وأكثرَ صحبةً للمروي عنهُ**)[2] لا يقالُ: هذهِ العلةُ إنما تأتي[3] فِي أكثرَ منْ راوٍ واحدٍ، فإنهُ يمكن أن يكونَ الراوي الواحدُ في بعضِ الأزمان أحفظَ منهُ في بعضِها، ويكون أكثرَ صحبةً لأحدِ الشيوخِ الذين رَوَى عَنُهم ذَلِكَ الحديثَ الذِي اضطربَ فيهِ.

قلتُ[4]: قولُهُ: (**مثال الاضطرابِ في السندِ: ما رواهُ أبو داودَ[5] وابنُ ماجه**)[6][7] ورواهُ أحمدُ[8] وابنُ حبّانَ[9]، قالَ ابنُ عبد الهادي: «هوَ حديثٌ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢١٢).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩١.

(٣) في (ف): «تتأتى».

(٤) لم ترد في (ب).

(٥) سنن أبي داود (٦٨٩) و(٦٩٠).

(٦) سنن ابن ماجه (٩٤٣).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٣.

(٨) المسند ٢ / ٢٤٩ و٢٥٤ و٢٦٦.

(٩) صحيح ابن حبان (٢٣٦١) و(٢٣٧٦).

مضطربُ الإسنادِ». وكذلكَ ضعّفهُ الشافعيُّ[١] وغيرُه[٢]، أي: كالبيهقيِّ[٣] كَما حكاه عنهما في «النكت»[٤] وصححه ابن المديني وغيره. وقالَ ابنُ عُيينَةَ - كَما قالَ في «الشرح»[٥] -: «لَم نجدْه شيئًا نشدُّ بهِ هذَا الحديث» كَما حكاهُ عَنهُ أبو داود في «سننِه»[٦]. وذكرهُ النوويُّ في «الخلاصةِ» في فصلِ الضعيفِ، وقالَ: «قالَ الحفّاظُ هوَ ضعيفٌ؛ لاضطرابِه». وقال البيهقيُّ: «لا بأسَ بهذا الحديثِ في هَذا الحكمِ»[٧] واللَّه أعلم.

قالَ شيخُنا: «وأتقنُ هَذِه الرواياتِ روايةُ بشرٍ، وروحٍ، وأجمعُها رواية حميدِ بنِ الأسودِ، ومنْ قالَ: «أبو عمرِو بنُ محمد» أرجحُ ممنْ قالَ: «أبو محمدِ بنُ عمرٍو»؛ فإنَّ رواةَ الأولِ أكثرُ، وقد اضطربَ منْ قالَ: «أبو محمدٍ»، فوافقَ مرةً رواية الأكثرينَ، فقالَ: «أبو عمرِو بنُ محمدٍ» فتلاشَى الخلافُ».

قلت: وقالَ الشيخُ في «النكت»[٨]: «وقولُهم - أي الأكثرينَ -: عَن جدِّهِ أرجحُ - أي ممنْ قالَ عَن أبيهِ - وإن كانَ أحفظَ لوجهينِ: أحدُهما: الكثرة، والثاني: أنَّ إسماعيلَ بنَ أُميةَ مكيٌّ، وابنَ عُيينةَ/١٧٠أ/ كانَ مقيمًا بمكةَ»، واللَّهُ أعلم.

---

(١) السنن الكبرى ٢ / ٢٧١، والمعرفة ٣ / ١٩١.

(٢) انظر: التمهيد ٤ / ٢٠٠، والمحلى ٤ / ١٨٧، وتهذيب التهذيب ٢ / ٢٣٦.

(٣) السنن الكبرى ٢ / ٢٧١، والمعرفة ٣ / ١٩١.

(٤) التقييد والإيضاح: ١٢٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٢.

(٦) سنن أبي داود (٦٩٠).

(٧) السنن الكبرى ٢ / ٢٧١.

(٨) التقييد والإيضاح: ١٢٦.

قال شيخُنا: «والمضطربُ من الرواياتِ فيهِ: التي لا يمكنُ الجمعُ بينَها، روايةُ من قالَ: «أبو عمرِو بنُ حُريثٍ» مع روايةِ من قالَ: «أبو محمدِ بنُ عمرِو بنِ حريثٍ»، وروايةُ من قالَ: «حريثُ بنُ عمّار»، وباقي الرواياتِ يمكنُ الجمعُ بينها، فروايةُ من قالَ: «عن جدّهِ» بمعنى روايةِ من قالَ: «عن أبيهِ»؛ فإنَّ الجدَّ أبٌ، وغايته: أن من قالَ: «عن أبيهِ» أسقطَ الأبَ، فصارَ سياقُهُ موهمًا، لكن بروايةِ غيرهِ يتبيّنُ المرادُ، وروايةُ من قالَ: «عن أبي عمرِو بنِ محمدِ بن عمرِو بنِ حُريثٍ» فأدخلَ في الأثناءِ عَمرًا لا ينافي روايةَ من أسقطَهُ، فإنَّهم يكثرونَ نسبةَ الشخصِ إلى جدِّه المشهورِ، ويسقطونَ الواسطةَ بينَهما، ومَنْ قالَ: «سليم» يمكنُ أنْ يكونَ اختصرَهُ منْ سليمانَ كالترخيمِ.

قلتُ: تنبيهٌ: قالَ ابن الصلاحِ: «ورواهُ حميدُ بنُ الأسودِ، عن إسماعيلَ، عَن أبي عمرِو بنِ محمدِ بنِ حُريثِ بن سليمٍ، عَن أبيهِ، عَن أبي هرَيرَةَ»[1] فَذكرَ الناظمُ في «النكتِ»[2] عليهِ أنَّ قولَهُ في هَذهِ الروايةِ «عَن أبيهِ» فيهِ نظرٌ؛ لأنّ ابنَ ماجه ساقَه عنْ حُميدٍ، بلفظ: «عَنْ إسماعيلَ بنِ أميّةَ، عَن أبي عمرِو بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حُريثٍ، عنْ جدّهِ حريثِ بنِ سُليمٍ، عَن أبي هريرةَ»، ثُمَّ اعتذرَ عَن ابنِ الصلاحِ بأنهُ: «اعتمدَ على روايةِ البيهقيِّ؛ فإنَّ فيها: منْ روايةِ حميدٍ، عَن إسماعيلَ، عنْ أبي عمرِو بنِ محمدِ بنِ حريثٍ، عَن أبيهِ، عَن أبي هريرةَ»، قالَ: «فأمّا أنْ يكونَ قَد اختُلفَ فيهِ، على حميدِ بنِ الأسودِ في قولِه: «عَن أبيهِ»، أو «عنْ جَدهِ»، أو يكونَ ابنُ ماجه قَدْ حَمل/١٧٠ب/ روايةَ حميدِ بنِ الأسود، على روايةِ سفيانَ بنِ عُيينةَ، ولم يُبينْ الاختلافَ الذِي بينهما كَما يقعُ في الأسانيدِ، على أنَّهُ قَد اختلفَ فيهِ أيضًا

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٩٣.

(٢) التقييد والإيضاح: ١٢٦.

على ابنِ عيينةَ » انتهى . وقالَ ابنُ الصلاحِ : « وقالَ عبدُ الرزاقِ[١] ، عَن ابنِ جريجٍ : سمعَ إسماعيل ، عَن حريثِ بنِ عمارٍ ، عَن أبي هريرةَ . وفيهِ منَ الاضطرابِ أكثرُ مما ذكرناهُ »[٢] .

قولُه : (**ذَوَّاد**)[٣]- بفتحِ المعجمةِ وتشديدِ الواوِ ، وبعدَ الألفِ مُهملةٌ - منَ الذَّودِ ، بمعنى الطّردِ . و(**عُلبةَ**) - بضم المهملةِ وسكونِ اللامِ وفتحِ الموحدةِ -[٤] ، واللَّهُ أعلمُ .

وقولُ أبي زرعةَ : « لا نعلمُ أحدًا .. » إلى آخرِه ، إنما نَفَى علمَهُ ، وقد وُجدَ مَنْ نَسبه غيرُ ذَوَّاد ، ولا يضرُّ خَفَاؤُه على أبي زرعةَ .

قولُه : (**وَهوَ المرادُ بقولي**)[٥] أي : والاضطرابُ في السندِ هوَ المرادُ بقولي : « كالخطِّ » أي كسندِ حديثِ الخطِّ للسترةِ . قالَ شيخُنا : « والحقُّ أنَّ التمثيلَ لا يليقُ إلا بحديثٍ لولا الاضطرابُ لَم يضعفْ ، وهذا الذي ذَكرَهُ ليسَ كذلكَ ، فلا يصلحُ مثالًا لمضطربِ السندِ الذي يوجبُ ضعفَ المتنِ ؛ فإنهم اختلفوا في ذاتٍ واحدةٍ ؛ فلا يخلو إمَّا أن يكونَ ثقةً أو لا ؛ فإنْ كانَ ثقةً ، فلا يضرّ هَذا الاختلافُ في اسمِه ، أو نسبِه ، وقد وُجدَ مِثلُ ذَلِكَ في الصحيحِ ، ويُفزَعُ إلى الترجيحِ ، ولهذا صححهُ ابنُ حبّانَ ؛ لأنهُ عِندَه ثقةٌ ، وَرجّحَ أحدَ الأقوالِ في اسمِه ، واسمِ أبيهِ ، وإنْ لم يكن ثقةً ، فالضعفُ غيرُ حاصلٍ بجهةِ الاضطرابِ ، بل بجهةِ كونِه مجهولًا مثلًا ، أو غير ذَلِكَ منْ أنواعِ الضعفِ »[٦] .

---

(١) المصنف (٢٢٨٦) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ١٩٣، وانظر بلا بد تعليقنا هناك .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٢.

(٤) انظر : المؤتلف والمختلف ٢ / ٩٦٦ و ٣ / ١٥٨٦، والإكمال ٣ / ٣٣٧ و٦ / ٢٥٤، وتبصير المنتبه ٢ / ٥٥٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٤.

(٦) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٧٧٢ وبتحقيقي : ٥٣٨.

نَعَمْ، يزدادُ بالاختلافِ ضعفًا فمثلُ هَذا داخلٌ في المضطربِ؛ لكونِ راويهِ[١] اختلفوا فيهِ، ولا مرجّحَ، وَهوَ واردٌ على قولِهم: الاضطرابُ/١٧١أ/ يُوجبُ الضعفَ.

قُلتُ: والواقعُ في هَذا المثالِ أنَّ الراويَ مجهولٌ. قالَ شيخُنا في «تقريبِ التهذيب»[٢]: «أبو عمرِو بنُ محمدِ بنِ حُريثٍ، أو ابن محمدِ بنِ عمرِو بنِ حُريثٍ، وقيل: أبو محمدٍ عَمْرُو بنُ حريثٍ: مجهولٌ». قالَ المصنفُ في «النكت»[٣]: «فإنهُ لَم يروِ عَنهُ فيما علمتُ، غير إسماعيلَ بنِ أميّةَ، معَ هَذا الاختلافِ في اسمهِ، واسمِ أبيهِ، وهل يرويهِ عَن أبيهِ[٤]، أو عنْ جدِّهِ، أو هوَ نَفسُهُ، عَن أبي هُريرةَ؟»، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**ومثالُ الاضطرابِ في المتنِ..**)[٥] إلى آخرِه، لا يصلحُ هَذا أيضًا أنْ يكونَ مثالًا لمضطربِ المتنِ، أمَّا أولًا: فلأنَّ أبا حمزةَ شيخَ شريكٍ ضعيفٌ، فَهوَ مردودٌ منْ قِبلِ ضعفِ راويهِ، لا مِن قِبل اضطرابِه. وأمّا ثانيًا: فإنهُ يمكنُ تأويلُه بأنَّهما رويا[٦] كلًّا مِنَ اللفظينِ، عَن النَّبيِّ ﷺ، ويكونُ الحقُّ المثبتُ في اللفظِ الأولِ المرادُ بهِ الحقُّ المستحب الذِي لَم يجبْ، كالصدقة النفلِ، وإكرامِ الضيفِ، ونحوِ ذَلِكَ، كَما يُقال: حَقُّكَ واجبٌ عليَّ، والحقُّ المنفيُّ في قولِه: ليسَ في المالِ حقٌّ سوى الزكاةِ هوَ الفرْضَ. فلمْ يسلمْ لَهُ واحِدٌ منْ مثاليهِ.

وأمّا المثالُ الصحيحُ لمضطربِ الإسنادِ، فحديثُ أبي بكرِ الصديقِ رضي اللَّه

---

(١) في (ف): «رواته».

(٢) تقريب التهذيب (٨٢٧٢).

(٣) التقييد والإيضاح: ١٢٦.

(٤) من قوله: «مع هذا الاختلاف...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٣.

(٦) في (ف): «بأنها روت».

عنه، قالَ: يا رسولَ اللهِ، أراكَ شِبتَ؟ قالَ: «شَيبتني هُودٌ وأخواتُها»[1]. قالَ الدارقطني: «هَذا مضطربٌ؛ فإنهُ لَم يُروَ إلَّا من طريقِ أبي إسحاقَ، وقد اختُلِفَ عليهِ فيهِ على نَحوِ عشرةِ أوجهٍ، فمنهم مَن رواهُ عَنهُ مرسلًا، ومنهم منْ رواهُ موصولًا، ومنهم من جَعَلُه منْ مسندِ أبي بكرٍ، ومنهم من جَعَلُه منْ مسندِ سعدٍ، ومنهم من رَواه منْ مسندِ عائشةَ، وغيرُ ذَلِكَ. ورواتُهُ ثقاتٌ، لا يُمكنُ ترجيحُ بعضِهِم على /١٧١ب/ بعضٍ، والجمعُ متعذرٌ»[2]، والمرادُ بقولِه: «شَيبتني هودٌ» بعضُها، وَهوَ قولُهُ تعالى: ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ﴾[3] كَما وَرد مُفسرًا في بعضِ طرقِ الحديثِ، وكذا أخواتها.

---

(١) أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ١ / ٤٣٥، والترمذي في «الجامع الكبير» (٣٢٩٧)، وفي «الشمائل»، له (٤١) بتحقيقي، وفي «العلل الكبير»، له أيضًا (٦٦٤)، والدارقطني في «العلل» ١ / ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣، والحاكم في «المستدرك» ٢ / ٣٤٣ و٤٧٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٤ / ٣٥٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١ / ٣٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٧٥) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله، قد شبت ...، فذكره، وأخرجه: أبو يعلى (١٠٧) و(١٠٨)، والدارقطني في «العلل» ٤ / ٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٥ و٢٠٦ من طريق عكرمة، قال: قال أبو بكر: سألت رسول الله ﷺ ما شيبك، فذكره ولم يذكر بينهما (عبد الله بن عباس».

وأخرجه: الدارقطني في «العلل» ١ / ٢٠٩ من طريق أبي إسحاق، عن عامر بن سعد، عن أبيه. قال الدارقطني: «ووهم. وقال مرة: عن عامر بن سعد، عن أبي بكر الصديق، وعامر بن سعد هذا هو البجلي، وليس بابن أبي وقاص، وليس هذا من حديث سعد بن أبي وقاص، وإنما هو من حديث أبي بكر الصديق». العلل للدارقطني ٤ / ٣٤٧ وقد فصل الدارقطني طريق هذا الحديث في «العلل» ١ / ١٩٣ - ٢١١.

(٢) لم أقف على كلام الدارقطني بهذا السياق في المطبوع من «العلل»، ولكن قد سرد الدارقطني طريق هذا الحديث وتفريعاته كما مر توضيحه سابقًا. انظر: العلل للدارقطني ١ / ١٩٣ - ٢٠٨.

(٣) هود: ١١٢.

ومثالُ الاضطرابِ في المتنِ : حديثُ الواهبةِ نفسَها ، ففيهِ : أنَّ النَّبيَّ ﷺ صوَّبَ النظرَ فيها وَصعّده ، ثُمَّ طأطأ رأسهُ ، فقالَ رجلٌ : يا رسولَ الله ، زوّجْنيها إنْ لَم يكنْ لك بها حاجةٌ ، فقالَ : « هل معَكَ شيءٌ ؟ » قالَ : ما معيَ إلا إزاري ، فذكرَ القصةَ ، وفيها : « التمسْ ولو خاتمًا منْ حديدٍ » فلم يجدْ شيئًا ، وفيها : فقالَ : « زوجتُكَها[1] بما معكَ منَ القرآنِ » ، فقالَ بعضُهم كذلك ، وقال بعضُهم : « زوجناكَها »[2] ، وقال بعضُهم :

---

(١) هذا اللفظ عند مالك في « الموطأ » (٤١١) برواية عبد الرحمان بن القاسم ، وفي (٣١٨) برواية سويد بن سعيد ، وفي (١٤٧٧) برواية أبي مصعب الزهري ، ومن طريقه أخرجه : الشافعي في « مسنده » (١١١٧) بتحقيقي ، وأحمد ٥ / ٣٣٦ ، والبخاري ٩ / ١٥١ (٧٤١٧) ، وأبو داود (٢١١١) ، والترمذي (١١١٤) ، والنسائي ٦ / ١٢٣ ، وفي « الكبرى » له (٥٥٢٤) ، وغيرهم .
وتفرد الليثي برواية الحديث عن مالك بلفظ : « أنكحتكها » (١٤٩٨) وقد خالف أصحاب مالك في ذلك .
وأخرجه : الدارمي (٢٢٠٧) ، والبخاري ٦ / ٢٣٦ (٥٠٢٩) من طريق عمرو بن عون ، عن حماد ابن زيد .
وأخرجه أيضًا : البخاري ٧ / ٢١ (٥١٣٢) ، والطبراني في « الكبير » (٥٩٥١) من طريق الفضيل ابن سليمان ، وأخرجه : مسلم ٤ / ١٤٤ (١٤٢٥) (٧٧) من طريق زائدة بن قدامة ، وأخرجه : ابن ماجه (١٨٨٩) من طريق عبد الرحمان بن مهدي ، عن سفيان الثوري ، وأخرجه : الحميدي (٩٢٨) ، والطبراني (٥٩١٥) ، والدارقطني ٣ / ٢٤٨ ، والبيهقي ٧ / ٢٣٦ من طريق سفيان بن عيينة .
وأخرجه : الطبراني في « الكبير » (٥٧٥٠) من طريق الليث عن هشام بن سعد ، وأخرجه : الدارقطني ٣ / ٢٤٧ من طريق الفضل بن موسى .
جميعهم (مالك ، وحماد بن زيد ، والفضيل بن سليمان ، وزائدة بن قدامة ، وسفيان الثوري ، وابن عيينة ، وهشام ، والفضل بن موسى) عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، به بلفظ : « زوجتكها » .
(٢) وبهذا اللفظ عند البخاري ٣ / ١٣٢ (٢٣١٠) و٧ / ٢٢ (٥١٣٥) من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، وقد خالف أصحاب مالك في هذا اللفظ .

«أملكناكَها»[١][٢]، وقال غيره: «ملكتُكَها»[٣]، وقالَ بعضٌ غير ذَلِكَ[٤] فهذهِ الألفاظُ لا يمكنُ الاحتجاجُ بواحدةٍ منها، حتى لو احتجَّ حنفيٌّ مثلًا على أنَّ التمليكَ من ألفاظِ النكاحِ لَم يسغْ لَهُ ذَلِكَ[٥]؛ لأنَّ اللفظةَ التي قالها النبيُّ ﷺ مشكوكٌ فيها، لَم تعْرَفْ عينُها؛ بسببِ أنَّ الواقعةَ واحِدةٌ لَم تتعددْ، وأمّا بقيةُ الأحكام التي في القصةِ: كتخفيفِ الصداق، وعدمِ تَحديده بحدٍّ معينٍ، ونحوِ ذَلِكَ فَهوَ كذلكَ لا مريةَ فيهِ، واللَّهُ أعلم.

(١) في (ف): «أمكنّاكها».

(٢) بهذا اللفظ عند البخاري ٧ / ١٧ (٥١٢١) من طريق أبي غسان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، به.

(٣) بهذا اللفظ عند البخاري ٧ / ٢٤ (٥١٤١)، والطبراني (٥٩٣٤) من طريق حماد بن زيد، وأخرجه: البخاري ٧ / ٨ (٥٠٨٧) و٧ / ٢٠١ (٥٨٧١)، والطبراني (٥٩٠٧) من طريق عبد العزيز بنِ أبي حازم، وأخرجه: الطبراني (٥٩٦١) مِن طريق معمر والثوري أربعتهم: (حماد بن زيد، وعبد العزيز بن أبي حازم، ومعمر، والثوري) عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، به.

(٤) ومن تلك الألفاظ الأخرى ما أخرجه: مسلم ٤ / ١٤٣ (١٤٢٥) (٧٧) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن أبي حازم، عن سهل بلفظ: «ملكتها». ولمزيد مِن تفصيل طرق هذا الحديث وألفاظه، راجع كتابنا: أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٣٣٤ - ٣٣٦.

(٥) انظر في مذهب الحنفية لهذه المسألة: المبسوط ٥ / ٥٩، وبدائع الصنائع ٢ / ٢٢٩، والهداية ١٨٩/١ - ١٩٠، وشرح فتح القدير ٢ / ٣٤٦، والاختيار ٣ / ٨٣، وتبيين الحقائق ٢ / ٩٦، وحاشية ابن عابدين ٣ / ١٧.

المُـــدْرَجُ[1]

قولُه :

٢١٣- المُدْرَجُ : المُلْحَقُ آخِرَ الخَبَرْ مِنْ قَوْلِ راوٍ مَا ، بلا فَصْلٍ ظَهَرْ

٢١٤- نَحْوُ (إذَا قُلْتَ : التَّشَهُّدَ) وَصَلْ ذَاكَ (زُهَيْرٌ) وَ (ابنُ ثَوْبَانَ) فَصَلْ

٢١٥- قُلْتُ : وَمِنْهُ مُدْرَجٌ قَبْلُ قُلِبْ (كأَسْبِغُوا الوُضُوءَ وَيْلٌ لِلعَقِبْ)

المدرجُ قسمانِ[2] مدرجُ المتنِ[3] ، ومدرجُ الإسنادِ[4] . فالأولُ : هوَ ما أُضيفَ

---

(١) انظر في المدرج :
معرفة علوم الحديث : ٣٩، ومعرفة أنواع علم الحديث : ١٩٤، والإرشاد ١ / ٢٥٤ - ٢٥٧، والتقريب : ٧٩ - ٨٠، والاقتراح : ٢٢٤، ورسوم التحديث : ٩٠، والمنهل الروي : ٥٣، والخلاصة : ٥٣، والموقظة : ٥٣، واختصار علوم الحديث ١ / ٢٢٤ وبتحقيقي : ١٥٢، والمقنع ١ / ٢٢٧، والشذا الفياح ١ / ٢١٦، ومحاسن الاصطلاح : ١٠٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٤، وتنقيح الأنظار : ١٦٧، ونزهة النظر : ٧٢، والمختصر : ١٤٥، وألفية السيوطي : ٧٣ - ٧٩، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١١٠، وفتح الباقي ١ / ٢٧٥، وتوضيح الأفكار ٢ / ٥٠، وظفر الأماني : ٢٤٨، وشرح شرح نخبة الفكر : ٤٦٢، واليواقيت والدرر ٢ / ٦٨، وقواعد التحديث : ١٢٤، ولمحات في أصول الحديث : ٢٩٤، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء : ٤٧٤.

(٢) قال ابن حجر رحمه الله في «نكته» ٢ / ٨١١ وبتحقيقي : ٥٧١: «وقد قسمه الخطيب الذي صنف إلى سبعة أقسام ، وقد لخصته ورتبته على الأبواب والمسانيد ، وزدت على ما ذكره الخطيب ، وأكثر من القدر الذي ذكره» .

(٣) قال ابن حجر رحمه الله في «نكته» ٢ / ٨١١، وبتحقيقي : ٥٧١ - ٥٧٢: «وهو على ثلاث مراتب : أحدها : أن يكون ذلك في أول المتن وهو نادرٌ جدًّا . ثانيها : أن يكون في آخره وهو الأكثر . ثالثها : أن يكون في الوسط وهو القليل» .

(٤) وهو على خمسة أقسام ، كما قال ابن حجر . انظر : النكت ٢ / ٨٣٢ وبتحقيقي : ٥٨٦.

إلى الخبرِ، من غيرِ كلامِ صاحبِه بلا تمييزٍ[١]، فيدخلُ فيهِ المرفوعُ، والموقوفُ، ونحوُه، بخلافِ قولِ الشيخِ[٢]: «ويتوهمُ أنَّ الجميعَ مرفوعٌ»[٣]. وكذا قولُ ابنِ الصَلاحِ: «ما أدرجَ في حديث/١٧٢أ/ رسولِ اللَّهِ ﷺ منْ كلامِ بعضِ رواتِهِ»[٤]، فإنَّهُ يُوهِمُ أنَّ التسميةَ خاصةٌ بالمرفوعِ وليسَ كذلكَ، فليسَ المرفوعُ شرطًا فيها.

وتارةً يكونُ سببُ الإدراجِ، استنباطَ الراوي حكمًا مِنَ الأحكامِ، مثل ما ذكرهُ منْ حديثِ ابنِ مسعودٍ في التشهدِ[٥]، فإنَّهُ استنبطَ منَ الخبرِ أنَّهُ إذا فرغَ منَ التشهدِ فقد خرجَ منَ الصَلاةِ، وهكذا حديث عروةَ، عنْ بسرةَ[٦] بنتِ صفوانَ: «مَنْ مَسَّ ذَكرَهُ أو أنثييه أو رُفغَهُ فليتوضأ»[٧]. فَهِمَ عروةُ منَ الخبرِ أنَّ سببَ نقضِ الوضوءِ مظنَّةُ الشهوةِ، فجعلَ حُكمَ ما قربَ منَ الذَّكرِ كذلكَ؛ لأنَّ ما قاربَ الشيءَ أُعطيَ حكمَهُ، فقالَ كلٌّ منهما ذَلِكَ، فظنَّ بعضُ الرواةِ أنَّهُ منْ صُلبِ الخبرِ فَنقلهُ مُدرجًا فيهِ، وفهمَ الآخرونَ حقيقةَ الحالِ، فَفصّلوا.

وتارةً يكونُ سَبَبُه غرابةَ بعضِ الألفاظِ، فيفسرها، كحديثِ الزُّهريِّ، عَنْ عائشةَ - رضي اللَّه عنها -: «كانَ النَّبيُّ ﷺ يتحنّثُ في غارِ حراءٍ، - وَهوَ التعبُّد - الليالِيَ ذواتِ العدد ...»[٨]. فقوله: «وَهوَ التعبّد» تفسير للتحنّث المضمّن ليتَحنّث.

---

(١) انظر: نزهة النظر: ٧٣.

(٢) جاء في حاشية (أ): «فإنه قال: آخر الخبر».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٤.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١٩٥.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٩٥ وهناك تفصيل تخريج الروايات.

(٦) لم ترد في (ب).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٩، وهناك تفصيل تخريجه.

(٨) صحيح البخاري ١ / ٣ (٣) و٩ / ٣٧ (٦٩٨٢)، وسيأتي قريبًا.

قلتُ: قولُهُ: (**مثلَ حديثِ الأعمشِ**)[١] الذِي في نسختي منْ أبي داود: فَعلمه التشهّدَ في الصلاةِ، فذكرَ مثلَ دعاءِ حديثِ الأعمشِ، ولفظه بحديثِ الأعمشِ الذِي أحال عليهِ: حدثنا مسددٌ، قالَ: حدثنا يحيى[٢]، عنْ سليمانَ الأعمشِ، حدثني شقيقُ بنُ سلمةَ، عنْ عبد اللَّهِ بنِ مسعودٍ، قالَ: كنا إذا جلسنَا /١٧٢ب/ معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في الصلاةِ، قلنا: السلامُ على اللَّه قبلَ عبادِهِ، السلامُ على فلانٍ وفلانٍ، فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «لا تقولوا السلامُ على اللهِ، فإنَّ اللَّه عز وجل هوَ السلامُ، ولكن إذا جلسَ أحدُكم فليقلْ: التحياتُ للَّهِ والصلوات والطيباتُ، السلامُ عليكَ أيها النبيُّ ورحمةُ اللَّهِ وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ اللَّهِ الصالحينَ - فإنَّكم إذا قلتُم ذَلِكَ أصابَ، وفي روايةِ ابنِ داسةَ: أصبتُم، كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماءِ والأرض - أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، ثُمَّ ليتخيَّرْ أحدُكم منَ الدعاءِ أعجَبَهُ إليهِ فيدعوَ بهِ»[٣]. قالَ شيخُنا: «ويعرفُ هَذا المدرجُ بتفصيلِ بعضِ الرواةِ، بأنْ ينسبَ كلَّ مقالةٍ إلى قائلها، كحديثِ عبدِ اللَّه بن مسعودٍ رضي اللَّه عنه رَفَعَهُ: «منْ ماتَ لا يُشركُ باللهِ شيئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، ومنْ ماتَ يشركُ باللهِ شَيئًا دَخَلَ النارَ». وجاء في روايةٍ أُخرى: قالَ النبيُّ ﷺ كلمةً، وقلت أَنا أُخرى: «منْ ماتَ لا يشركُ باللهِ شَيئًا دَخَلَ الجنةَ، ومنْ ماتَ يشركُ بالله شيئًا دَخَلَ النارَ»، فأفادَ هَذا أنَّ إحدى الكلمتينِ منْ قولِ ابنِ مسعودٍ، لكنْ لَم يعينْها، فجاءتْ روايةٌ ثالثةٌ: قالَ النبيُّ ﷺ كلمةً وقلت أنا أُخرى: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ماتَ لا يُشركُ باللهِ شيئًا دخَلَ الجَنةَ، ومنْ ماتَ يشرِكُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٥.

(٢) أي: القطان.

(٣) سنن أبي داود (٩٦٨)، وأخرجه أيضًا: البخاري ١ / ٢١١ (٨٣١) و١ / ٢١٢ (٨٣٥) و٨ / ٦٣ (٦٢٣٠)، ومسلم ٢ / ١٤ (٤٠٢) (٥٨).

باللهِ شيئًا دخلَ النّارَ »/١٧٣أ/ فعلمنا أنّ الثانيةَ منْ قولِ ابنِ مسعودٍ ، وأكّدَ ذَلِكَ روايةٌ رابعةٌ ، اقتُصرَ فيها على الكلمةِ الأولى ، مضافةً إلى النبي ﷺ[١] . ولابدَّ أن تأتيَ روايةٌ غيرُ مفصّلةٍ ، ثُمَّ تأتي أخرى مُصرّحة ، فيكتفَى بها في معرفة الإدراجِ ، وتارةً يُقتصرُ عليها ، وتارةً يؤكدُ بمجيءِ الحديثِ منْ طريقٍ أخرى محذوفًا منهُ القدر المدرجُ .

قولُه : (**ومالكُ بنُ إسماعيلَ النهديُّ عَنهُ**)[٢] أي : عَن زهيرٍ .

قولُه : (**ثُمَّ رواه – أي : الدارقطنيُّ – منْ روايةِ غسان**)[٣] .

قلت : قولُهُ : (**فَرّقَهما**)[٤] أي : ذكرَ لكلٍّ منهما إسنادًا إلى شُعبةَ على حِدَتِه ، ولم يقلْ مثلًا : حدثنا أبو قطن وشبابةُ ، عنْ شعبةَ .

قولُه : (**أو رفغهُ**)[٥] الرفغُ : بالمهملةِ وآخرُهُ معجمةٌ . قالَ في « القاموسِ »[٦] : « بضمٍّ أو بفتحٍ : المغابنُ ، وأصلُه الفخذُ ، وكلُّ مجتَمعِ وسخٍ منَ الجسدِ ، والجمعُ : أرفاغٌ ، ورفوغٌ ، وبالضمِّ : الإبطُ ، وما حولَ فرجِ المرأةِ » . وقالَ الزبيديُّ في « مختصر العين » : « الرفغُ باطنُ الفخذِ ، والرفغُ وسخُ الظفرِ »[٧] . وقالَ ابنُ فارسٍ في « المجمل »[٨] : « الرَّفْغُ : أصلُ الفخذينِ[٩] وسائرُ المغابنِ : أرفاغٌ ، وكلُّ موضعٍ

---

(١) تفصيل الروايات والطرق في كتابي : « أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء : ٥٠٨ – ٥١٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٩٩.

(٦) القاموس المحيط مادة (رفغ) .

(٧) انظر : غريب الحديث للحربي ١ / ٣٠، والفائق في غريب الحديث ٢ / ٧٢، وأساس البلاغة : ٣٥٦.

(٨) مجمل اللغة لابن فارس مادة (رفغ) .

(٩) في المجمل : (الفخذ) .

اجتمعَ فيهِ الوسخُ : رُفغٌ ، وفي الحديثِ : « كيفَ لا أُوهِمُ ورفغ أحدِكم بين ظفرهِ وأنمُلَتِه » . وقالَ الإمامُ عبدُ الحقِّ : « والرَّفغُ : أصلُ الفخذينِ ، و[1]الفتحُ لتميمٍ ، والضمُّ لأهلِ العاليةِ ، والأرفاغُ : أصولُ المغابنِ كلها . وفي الحديث : « ورفغ أحدِكم بينَ ظفرهِ وأنمُلتِه » . قالَ الليثُ : « الرفغُ وسخُ الظفرِ » .

/١٧٣ب/ كأنهُ أرادَ : ووسخ رُفغ أحدِكم ، فاختصرَ الكلامَ . وأرادَ ﷺ : لا تقلمونَ أظفاركم ثُمَّ تَحكّونَ بِها أرفاغَكم ، فيتعلّق بها ما في الأرفاغِ . وفي الحديثِ : « إذا التقى الرُّفغانِ وَجبَ الغُسلُ »[2] .

والرفغان : أصلا الفخذينِ كَما تقدّمَ ، يُريدُ : إذا التقى ذَلِكَ منَ الرجلِ والمرأةِ ، ولا يكونُ ذَلِكَ إلا بعدَ التقاءِ الختانينِ[3] ، انتهى . والمادةُ تدورُ على اللينِ والقَذَرِ المجتمعينِ في المغابنِ ، فَمِنَ القذَرِ ما تقدّمَ ، ومنهُ أيضًا : الرفْغُ الذِي هوَ : أَلأَمُ الوادي وشرُّهُ ترابًا ، ومن اللينِ : رفَاغَة العيشِ ورفاغيتُهُ ، أي : رفاهيتُه[4] .

قولُه : (**على يزيدَ بنِ زُريعٍ**)[5] أي : فأدرجهُ أبو كاملٍ الجَحْدريُّ كَما ترى ، وفَصَلهُ عَنهُ أبو الأشعثِ ، وأحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الغَنوي ، وغيرُهما[6] .

قولُه : (**الطريق إلى الحُكْمِ**)[7] هوَ بضمِّ المهملةِ ، وسكونِ الكافِ ، أي : أنَّ الحكمَ على أول شيءٍ في الخبرِ بالإدراجِ ، حُكمٌ ضعيفٌ ليسَ إليهِ طريقٌ قويٌّ ، وذلكَ

---

(١) لم ترد الواو في (ف) .

(٢) ذكره ابن الجوزي في « غريب الحديث » ١ / ٤٠٦ ، وابن الأثير في « النهاية » ٢ / ٢٤٤ من حديث عمر رضي اللّه عنه .

(٣) انظر : النهاية ٢ / ٢٤٤ .

(٤) انظر : القاموس المحيط مادة (رفغ) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٠ .

(٦) انظر : النكت لابن حجر ٢ / ٨٣٠ وبتحقيقي : ٥٨٤ .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٠ .

لصراحةِ قولِ الراوي في كونهِ منْ قولِ النبيِّ ﷺ؛ لكونهِ أولَ مَعْمُولٍ لقالَ مثلًا، كأَنْ يُقالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ كذا، أو غيرِه منَ العواملِ كَما سيأتي في مسَّ.

وقوله: (**مما يَضعُفُ فيهِ**)[1] هوَ - واللَّهُ أعلمُ - خبرٌ مقدمٌ وفاعلُ «يضعفُ» محذوفٌ، و«أنْ يكونَ» هوَ المبتدأُ، تقديرُه: ومما يضعُفُ فيهِ الحكمُ بالإدراجِ، أنْ يكونَ المحكومُ عليهِ مُدرجًا في أثناءِ اللفظِ المتفقِ عَلى أَنَّهُ لفظُ رسولِ اللهِ/١٧٤أ/ ﷺ، أو في أولِه.

وقوله: (**لما فيهِ مِن اتصال هَذهِ اللفظةِ بالعاملِ**)[2] أي: وَهوَ قولُهُ: «مسّ» وقد فُرضَ أَنَّهُ منْ قولِه ﷺ.

قلتُ: وهَذا الكَلامُ[3] ضعيفٌ؛ فإنَّ مَنْ رواهُ كذلكَ يمكنُ أَنْ يكونَ رواهُ بالمعنى فَقَدَّمَ وأَخَّرَ، ظنًّا منهُ أنَّ ذلكَ كُلَّهُ منْ قولِ النبيِّ ﷺ، ولو أدَّى لفظَ مَنْ نَقَلَهُ عَنهُ كما قالهُ: لكانَ المدرجُ آخرَ الخَبرِ، وأمَّا مَنْ نصَّ فإنهُ فَهِمَ الأمرَ على ما هوَ عليهِ بقرينةٍ أو تصريحٍ. قالَ شيخُنا: «ووقعَ كثيرٌ منَ الإدراجِ في الوسطِ، كحديثِ عائشةَ في بدءِ الوَحي، فإنَّ قولَهُ: «والتحنثُ: التعبّدُ» مدرجٌ منْ قولِ الزهريِّ[4]، وحديث فَضَالَةَ بنِ عُبيدٍ: أنا زعيمٌ - والزعيمُ: الحميلُ - ببيتٍ في رَبَضِ الجنّةِ... الحديثَ[5].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي كلام ابن دقيق العيد».

(٤) انظر: فتح الباري ١ / ٢٣، والديباج للسيوطي ١ / ١٤١.
والحديث: أخرجه: عبد الرزاق (٩٧١٩)، وأحمد ٢ / ٢٣٢، والبخاري ١ / ٣(٣) و٩ / ٣٧ (٦٩٨٢)، ومسلم ١ / ٩٧ (١٦٠) (٢٥٢) و١ / ٩٨ (١٦٠) (٢٥٣).

(٥) أخرجه: النسائي ٦ / ٢١، وفي «الكبرى» له (٤٣٤١)، وابن حبان (٤٦١٩)، والطبراني ١٨/(٨٠١)، والحاكم ٢ / ٦١ و٧١، والبيهقي ٦ / ٧٢ من طريق ابن وهب، عن أبي هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك، عن فضالة بن عبيد الأنصاري، به.
وأخرجه: أبو داود (٤٨٠٠)، ومن طريقه البيهقي ١٠ / ٢٤٩ من حديث أبي أمامة الباهلي، به.

فقولُهُ : « والزعيمُ الحميلُ » مدرجٌ منْ تفسيرِ ابنِ وهبٍ . وحديث أزهرَ بنِ عليٍّ التميمي ، عنْ مالكٍ ، عنِ الزهريِّ ، عنْ أنسٍ : أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ دَخَلَ مكةَ ، وعلى رأسِه المغْفَرُ وَهوَ غيرُ مُحْرِمٍ ... الحديثَ[1] .

فقولُه : « وَهوَ غيرُ مُحرِمٍ » كلامُ الزهريِّ ، أُدرجَ في هَذا الموصولِ ، وقَدْ ذكرتُ أمثلةً غير هَذا في كِتابِ « المدرج » ، واللَّهُ أعلم » .

قولُه : (**ولا يُعرفُ في طرقِ الحديثِ تقديمُ الأنثيين على الذَّكرِ**)[2] ليسَ كذلكَ ، فقدْ وقَعَ في كتابِ « الأبوابِ » لابنِ شاهينِ منْ روايةِ محمدِ بنِ دينارٍ ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ ، بهِ[3] : مَنْ مسَّ أُنثييه أو ذكَرَهُ . فقدّم الأُنثيينِ ، واللَّهُ أعلم .

قُلتُ : قولُهُ :

٢١٦- وَمِنْهُ جَمْعُ مَا أَتَى كُلُّ طَرَفْ مِنْهُ بِإِسْنَادٍ بِوَاحِدٍ سَلَفْ

٢١٧- كـ(وَائِلٍ) في صِفَةِ الصَّلَاةِ قَدْ أُدْرِجَ (ثُمَّ جِئْتُهُمْ) وَمَا اتَّحَدْ

/١٧٤ب/ هَذا مدرجُ الإسنادِ ؛ لأنهُ لما رَوَى القطعتينِ بسندِ أحدِهما ، كانَ كأنهُ أدرجَ أحدَ السندينِ في الآخرِ ، حتى ساغَ لَهُ أنْ يركّبَ عليهِ القطعتينِ ، ولو قالَ الشيخُ :

ومنهُ جَمعُ طرفي حديثٍ بسندِ الواحِدِ في التحديثِ

كانَ أبينَ وأسلمَ مِنَ الحشوِ .

قولُه : (**أُدرِجَ**)[4] هوَ مبنيٌّ للمفعولِ ، أي : أَدرجَ بعضُ رواةِ هَذا الحديثِ هَذا اللفظَ فيهِ ، وَهوَ : ثُمَّ جئتهم ... إلى آخرِه ، وَصيَّرهُ معَ ما قبله شيئًا واحدًا ، والحالُ أنَّهُ

---

(١) تقدم تخريجه .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٠.

(٣) جاء في حاشية (أ) : « أي بالسند » .

(٤) التبصرة والتذكرة (٢١٧) .

ما اتحدَ معَ ما[١] قبلهُ في السندِ، وإن اتَّحدَا في الصحابيِّ، بل كلٌّ منهما بسندٍ.

قولُه: (**فرقهما**)[٢] أي: لَم يقلْ في سَندٍ واحدٍ: عَنْ زائدةَ وشريكٍ، عَن عاصمٍ، بل قالَ في تفريعِ أبوابِ الاستفتاحِ: حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ، حدثنا أبو الوليدِ، حدثنا زائدةُ، عنْ عاصمِ بنِ كليبٍ... فذكرَ الحديثَ، ثُمَّ قالَ: حدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ، حدثنا شريكٌ، عنْ عاصمِ بنِ كُلَيبٍ... فَذَكرهُ[٣].

قولُه: (**الحمال**)[٤] بالمهملةِ، صفةٌ لوالدِ موسى بنِ[٥] هارون بنِ عبدِ اللَّهِ البغداديِّ، الثقةِ الحافظِ الكبيرِ، ماتَ سَنةَ أربعٍ وتسعينَ ومائتينِ، وكانَ حافظَ بغدادَ في وقتِه، قالَ الذهبيُّ في «الدُوَلِ»[٦]: قالَ الصِّبغيُّ[٧]: «ما رأيتُ في حفّاظِ[٨] الحديثِ أهْيَبَ منهُ، ولا أورَعَ»[٩]. وماتَ أبوه هارونُ الحمالُ سنةَ أربعٍ وأربعينَ ومائتينِ[١٠].

قولُه: (**ومنهُ أنْ يُدرَجَ**)[١١] هوَ مبنيٌّ للمفعولِ.

---

(١) لم ترد في (ف).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠١.

(٣) تفصيل تخريج الروايات في تحقيقنا لشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٤٠٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠١.

(٥) كلمة: «بن» لم ترد في (أ) و(ب)، والمثبت من (ف).

(٦) دول الإسلام ١ / ١٧٨.

(٧) في (ف): «الضبعي».

(٨) في (ب): «حفظ».

(٩) انظر: تاريخ بغداد ١٣ / ٥١، وسير أعلام النبلاء ١٢ / ١١٧.

(١٠) وقيل: سنة ثلاث وأربعين ومائتين، وقال الذهبي: «وأخطأ من قال: سنة تسع وأربعين». انظر: سير أعلام النبلاء ١٢ / ١١٦.

(١١) التبصرة والتذكرة (٢١٨).

قولُه : (**ولا تَنافسُوا**)[١] هوَ مِن النفيسِ ، وَهوَ ما يُرغَبُ فيهِ ويُبخَلُ بهِ لِعزّتِهِ ، وَهوَ مضارعُ تنافسَ فلانٌ وفلانٌ ، مثلُ : تقاتلا . وهكذا بقيةُ ألفاظِ الحديثِ ، كلها أفعالٌ مضارعةٌ ، حُذِفَ منها حرفُ المضارعةِ تخفيفًا .

ومعنى « تنافسُوا » : تقاسَموا النفاسةَ ، بأنْ يَعُدَّ كُلٌّ مِنهُم الشيءَ نَفيسًا ، فيتجاذبوهُ ، فيؤديَ ذلكَ إلى فسادٍ عريضٍ[٢] . والتجسسُ - بالجيمِ - : التفحّصُ منَ الجاسوسِ لصاحِبِ سِرِّ الشرِّ[٣] . قالَ في « القاموسِ »[٤] : « أي : خُذوا ما ظَهرَ ، ودَعوا ما سَتَرَ اللَّه عز وجل ، ولا تَفْحصوا عنْ بواطنِ الأمورِ ، ولا تبحثوا عنِ العوراتِ » .

والتحسسُ : بالحاءِ المهملةِ .

قالَ في « القاموس »[٥] : « الاستماعُ لحديثِ القومِ ، وطلبُ خبرِهِم في الخيرِ ، والحاسوسُ : الجاسوسُ ، أو هوَ في الخير ، وبالجيمِ في الشر » انتهى . والمادةُ تَدورُ على تأثّرِ النفسِ بِما تدركُهُ بإحدى حواسِّها .

قولُه :

٢٢١- وَمِنْهُ مَتْنٌ عَنْ جَمَاعَةٍ وَرَدْ وَبَعْضُهُمْ خَالَفَ بَعْضًا في السَّنَدْ

٢٢٢- فَيَجْمَعُ الكُلَّ بإسْنَادٍ ذَكَرْ كَمَتْنِ (أيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ) الخَبَرْ

٢٢٣- فَإنَّ (عَمْرًا) عِنْدَ (وَاصِلٍ) فَقَطْ بَيْنَ (شَقِيقٍ) وَ(ابْنِ مَسْعُودٍ) سَقَطْ

٢٢٤- وَزَادَ (الأعْمَشُ) كَذَا (مَنْصُورُ) وَعَمْدُ الادْرَاجِ لَهَا مَحْظُورُ

قولُه : (**وبعضُهُم ...**)[٦] إلى آخرِه ، جُملةٌ في موضعِ الحالِ .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢١٩) .

(٢) انظر : القاموس المحيط مادة (نفس) .

(٣) انظر : لسان العربّ مادة (جسس) .

(٤) القاموس المحيط مادة (جسس) .

(٥) القاموس المحيط مادة (حسس) .

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٢١) .

قولُه : (**فيجمع**)[١] أي الراوي ، وكذا « ذكرَ » الضمير[٢] للراوي ؛ لأنَّهُ حاضرٌ في الذهنِ ، وإنْ لَم يكُنْ مذكورًا باللفظِ .

قولُه : (**وزادَ الأعمش**)[٣] المفعولُ وَهوَ عمرٌو محذوفٌ لضيقِ النَّظمِ عَنهُ ، فالتقديرُ : وزادهُ الأعمشُ ، فلو أنَّهُ قالَ :

وزادهُ الأعمشُ أو منصورٌ .....

لكانَ أحسنَ منْ أجلِ ذكرِ المفعولِ ، ولا يضرُّ الإتيانُ بأو ، بل ربّما يكونُ متعينًا ؛ لأنهُ سيذكرُ أنَّهُ اختلفَ على الأعمشِ في زيادةِ « عمرو » ، فلم يغلبْ على الظنِّ حينئذٍ أنَّهُ زَادهُ .

قولُه : (**وعَمدُ الادراجِ لها**)[٤] الظاهرُ أنَّ اللامَ بمعنى في ، أي : تعمّدُ الإدراج في جميعِ الأقسامِ ممنوعٌ منه .

قولُه : (**عنْ أبي وائل ، عَنْ عبدِ اللهِ**)[٥]/١٧٥ب /أي : لأنَّ أبا وائلٍ - هوَ شقيقُ بنُ سَلَمَة الأسديُّ الكوفيُّ - أدركَ النَّبيَّ ﷺ ولم يَرهُ ، ورَوَى عنِ الخلفاءِ الأربعةِ وغيرهم منَ الأكابرِ ، كابنِ مسعودٍ ، ورَوَى أيضًا عَن أبي مَيسرةَ عمرِو بنِ شُرحَبيلٍ الهمْدانيِّ الكوفيِّ التابعيِّ الكبيرِ الراوي أيضًا ، عَن الأكابرِ منَ الصحابةِ ، منهُم : ابنُ مسعودٍ[٦] ، فإدخالُ عَمرِو بينَ أبي وَائِل وبينَ ابنِ مسعودٍ « منَ المزيدِ في متّصلِ الأسانيدِ » ؛ لأنَّ أبا وائِلٍ رَوَى عنهُ ، وعن ابنِ مسعودٍ .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٢٢) .

(٢) بعد هذا في (ب) : « فيه » .

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٢٤) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٤.

(٦) انظر ترجمته في : تهذيب التهذيب ٤ / ٣٢٩.

قولُه : (**دعْهُ دَعْهُ**)[١][٢] أي : اتركْهُ كَما حدثتُكَ بهِ ، ولا تلتفتْ إلى مخالفٍ ، ويحتملُ أنْ يكونَ مرادُهُ : اتركْ ما حدثتُكَ بهِ منْ إثباتِ عمرٍو ، فإني تذكرتُ أنّ أبا وائِلٍ رَوَى عَن ابنِ مسعودٍ نفسِه ؛ فيكونُ مرادُهُ الأمرَ بحذفِ عمرٍو مِن السندِ .

قولُه : (**لكنْ رواهُ النسائيُّ**)[٣] استدراكٌ منَ الحَكمِ بكونِ واصلٍ ، أسقطَ عَمرًا في روايتِه .

قولُه : (**وسيأتي التنبيهُ على ذَلِكَ في**[٤] **موضعِه**)[٥] يعني : في اختلافِ ألفاظِ الشيوخِ .

قلتُ : قولُهُ : (**أو الخمسة**)[٦] القسمُ الخامسُ : ما في روايةِ النسائيّ منْ إدراجِ عمرٍو مِنْ روايةِ منصورٍ والأعمشِ في روايةِ واصلٍ منْ غيرِ ذكرٍ لهما ، وكذا ما شابهَهُ مِنَ الاقتصارِ في روايةِ حديثٍ عَلَى بعضِ الشيوخِ المجموعينَ في سندٍ واحدٍ بلفظٍ إنما رواهُ غيرُهُ من الذينَ أُسقطوا ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُه : (**وهذا النوعُ**)[٧] أي : المدرجُ بأقسامِه ، قَد صنفَ فيهِ . عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « وهذا النوعُ قَد صَنّفَ فيهِ الخطيبُ أبو بكر كتابَهُ/١٧٦أ/ الموسوم : « بالفصلِ للوصلِ المدرج في النقلِ » فشَفَى وكَفَى »[٨] .

---

(١) في (ب) : « دع دع » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٤.

(٣) المصدر السابق .

(٤) لم ترد في (ف) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٥.

(٧) المصدر السابق .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٠٠.

الموضـــوع[١]

قولُه : (**الموضوعُ**)[٢] هوَ اسمُ مفعولٍ ، منْ وَضَعَ الشيءَ ، يَضَعُهُ - بالفتحِ - وَضعًا : حَطَّهُ . إشارةٌ إلى أنَّ رتبتَهُ أنْ يكونَ دائمًا مُلقى مُطَّرَحًا لا يستحقُّ الرفعَ أصلًا[٣] .

قولُه : (**الكذبُ المختلقُ المصنوعُ**)[٤] هَذهِ الأوصافُ بعضُ الألفاظِ التي يطلقونَها على الموضوعِ ، وتوجدُ في عباراتِهم : هَذا مما عَمِلتْ يداهُ ، ونَحْوُ هَذا .

قولُه : (**وهذا هوَ الصوابُ**)[٥] الإشارةُ إلى أنَّ الموضوعَ شرُّ ما يُروَى عَن النبيِّ ﷺ .

قولُه : (**هو القسمُ الأَخِرُ ...**)[٦] إلى آخرِه ، الأَخِرُ :- بقصرِ الهمزةِ وكسرِ

---

(١) انظر في الموضوع :
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢ / ٩٨، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٢٠٠، وجامع الأصول ١ / ١٣٥، والإرشاد ١ / ٢٥٨ - ٢٦٥، والتقريب : ٨٠ - ٨٥، والاقتراح : ٢٢٨، ورسوم التحديث : ٩٥، والمنهل الروي : ٥٣، والخلاصة : ٧٦، والموقظة : ٣٦، واختصار علوم الحديث ١ / ٢٣٧وبتحقيقي : ١٥٣، والشذا الفياح ١ / ٢٢٣، ومحاسن الاصطلاح : ١١١، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٥، وتنقيح الأنظار : ١٧٢، ونزهة النظر : ٦٨، والمختصر : ١٤٩، وفتح المغيث ١ / ٢٣٤، وألفية السيوطي : ٧٩ - ٩٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : ١١٦، وفتح الباقي ١ / ٢٨٤، وتوضيح الأفكار ٢ / ٦٨، وظفر الأماني : ٤١٣، وشرح شرح نخبة الفكر : ٤٣٥، واليواقيت والدرر ٢ / ٣٦، وقواعد التحديث : ١٥٠، ولمحات في أصول الحديث : ٣٠٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٥.

(٣) انظر : لسان العرب مادة (وضع) .

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٢٥) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٦.

(٦) المصدر السابق .

المعجمةِ - قالَ الشيخُ في «النكت»[١] في قسمِ الضعيفِ: «على وزنِ الفَخِذِ» انتهى. ومعناهُ: الغائبُ. قالَ الشيخُ: «وَهوَ بمعنَى الأرذَلِ»[٢] انتهى.

قالَ في «ترتيبِ المحكمِ»: «يُقالُ: أبعدَ اللَّه الأخِرَ، والأخيرَ، ولا تقُولُه للأنثى».

وحَكَى بعضُهم: أبعدَ اللَّه الآخرَ بالمدِّ، والأخِرُ، والأخيرُ: الغائبُ، انتهى. وكأنَّ ذَلِكَ كنايةٌ عَنِ السقوطِ والرذَاءةِ، أي: أنهُ ليسَ بأهلٍ لأن يكونَ حاضرًا، بل هوَ مِنَ التقذُّرِ في حدٍّ يُنزَّهُ عَنهُ مقامُ الحضور، وهذا كَما يُقالُ أيضًا في التقذُّرِ: قالَ الأبعدُ، وجَرى كذا - حاشا مقامكم - ونحو ذَلِكَ.

قولُه: (**فَهوَ محمولٌ على أنَّهُ أرادَ ما لَم يكنْ موضوعًا ...**)[٣] إلى آخرِه، ليسَ كذلك، وإنما أرادَ أنَّ ما عَدِمَ جميعَ صفاتِ الحسنِ والصحيح هوَ القسمُ الأخِرُ الأرذلُ الذِي ليسَ بَعدَهُ قِسمٌ أسوأُ حالًا منه، فَهوَ بالنسبةِ إلى كلِّ قسمٍ لَم تُعدمْ فيهِ جميعُ الصفاتِ أردأُ وأسوأُ حالًا، وهذا القسمُ - الذِي هوَ الأخِرُ الأرذلُ - يدخلُ تَحتَه نوعانِ:

الضعِيفُ/١٧٦ب/ مُطلقًا، والموضوعُ. ولم يتعرّضْ للتفصيلِ بينَ النوعينِ هناك[٤]، وقال هنا: إنَّ الموضوعَ شرٌّ مِن مطلقِ الضَّعيفِ. فعُلِمَ أنَّهُ ليسَ بَعَدَهُ شرٌّ منهُ، وإنما أُطلِقَ عليهِ حديثٌ بالنسبةِ إلى زَعمِ واضعِهِ، وإلى ظاهِرِ الأمرِ قبلَ البحثِ، والنظرِ، وإلا فليسَ هوَ في التحقيقِ حديثًا.

قلتُ: وهذا مِثلُ قولِكَ: أفضلُ عباداتِ البدنِ الصلاةُ، فعُلِمَ منْ هَذهِ العبارةِ أنَّ الصلاةَ أرفعُ رتبةً منْ كلِّ عبادةٍ تخُصُّ البدنَ، وأمّا أنواعُ الصلاةِ فلا تعرُّضَ إليها في

---

(١) التقييد والإيضاح: ٦٣.

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٦ - ٣٠٧.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي بالضعيف».

هَذهِ العبارةَ، فإذا أُريدَ ذَلِكَ قيل: والصلاةُ على أنواعٍ، فالفرضُ أفضلُ منَ النفلِ، والنفلُ المؤكَّدُ أفضلُ منْ غيرهِ، واللَّهُ أعلمُ.

وكذا قولُهُ: (**أو احتجاجٍ**)[1] ليسَ مستثنًى منهُ بقولِه: (**إلا معَ بيانٍ**)[2] وإنْ كانَ منَ الجُملِ المعاطفةِ بأو، فإنهُ خرجَ بقرينةٍ، لأنهُ لا يمكنُ أنْ يحتجَّ بهِ ويبينَ أنَّهُ موضوعٌ، إذ لا فائدةَ في ذلكَ؛ فكأنهُ قيلَ: لا يجوزُ لمنْ عَلِمَ أنَّ الحديثَ موضوعٌ أنْ يحتجَّ بهِ مطلقًا، ولا يجوزُ لَهُ أنْ يرويَهُ، أو يُرغِّبَ بهِ في شيءٍ، إلا أنْ يُبيِّنَ أنَّهُ موضوعٌ، كذا قالَ شيخُنا. ويمكنُ أنْ يوجَّهَ بأنْ يكونَ لفظُ الموضوعِ حسنًا، ومعناهُ صحيحًا، فيحتجَّ بهِ على شيءٍ ويُبينَ أنَّهُ موضوعٌ، إعلامًا بأنَّ المُرادَ ليسَ الاحتجاجُ بنسبةِ هَذا اللفظِ إلى النبيِّ ﷺ، بل نسبةُ المعنى بعدَ ذكرِ ما يعضُدُهُ منَ الشريعةِ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**ولقد أكثرَ الذِي جمعَ في هَذا العصرِ الموضوعات**)[3] قالَ شيخُنا: «غالبُ ما في كتابِ ابنِ الجوزيِّ موضوعٌ، /١٧٧أ/ والذي يُنتقَدُ عليهِ بالنسبةِ إلى ما لا يُنتقدُ قليلٌ جدًّا». وَذَكرَ في «الذبِّ عنْ مُسندِ أحمدَ»[4]: أنَّهُ ذَكَرَ فيهِ حديثًا أخرجَهُ[5] مسلمٌ في «صحيحِه»[6]، قالَ: «وَهوَ مِن عجائبِه»، قالَ: «وفِيهِ منَ

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) القول المسدد: ٣١ - ٣٢.

(٥) في (ف): «خرجه».

(٦) وهو حديث أبي هريرة، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن طَالتْ بكَ مُدَّة، أوشَكتَ أن ترى قومًا يَغدُونَ في سخطِ اللهِ، ويَرُوحونَ في لَعنتِه، في أيديهم مِثلُ أذنابِ البَقرِ». صحيح مسلم ٨ / ١٥٥ (٢٨٥٧) (٥٣) و(٥٤). وهو في الموضوعات لابن الجوزي ٣ / ١٠١.

الضررِ أنْ يظنَّ ما ليسَ بموضوعٍ موضوعًا، عكسُ الضّررِ «بمستدركِ الحاكمِ» فإنهُ يظنُّ بهِ ما ليسَ بصحيح صحيحًا»، قالَ: «ويتعيّنُ الاعتناءُ بانتقادِ الكتابينِ؛ فإنَّ الكلامَ في تساهلِهما أعدَمَ الانتفاعَ بهما إلا لعالِمٍ بالفنِّ؛ لأنهُ ما من حديثٍ إلا ويمكنُ أنْ يكونَ قَد وَقعَ فيهِ التساهلُ.

قولُه:

٢٢٨- وَالوَاضِعُونَ لِلحَدِيثِ أَضْرُبُ ... أَضَرُّهُمْ قَوْمٌ لِزُهْدٍ نُسِبُوا

٢٢٩- قَدْ وَضَعُوهَا حِسْبَةً، فَقُبِلَتْ ... مِنْهُمْ، رُكُونًا لَهُمُ ونُقِلَتْ

٢٣٠- فَقَيَّضَ اللَّهُ لَهَا نُقَّادَهَا ... فَبَيَّنُوا بِنَقْدِهِمْ فَسَادَهَا

٢٣١- نَحْوَ أبي عِصْمَةَ إِذْ رَأَى الوَرَى ... زَعْمًا نَأَوْا عَنِ القُرَانِ[1]، فافْتَرَى

٢٣٢- لَهُمْ حَدِيثا في فَضَائِلِ السُّوَرْ ... عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فبئسَمَا ابْتَكَرْ

٢٣٣- كَذَا الحَدِيثُ عَنْ أُبَيٍّ اعْتَرَفْ ... رَاوِيهِ بالوَضْعِ، وَبئسَمَا اقتَرَفْ

٢٣٤- وَكُلُّ مَنْ أَوْدَعَهُ كِتَابَهُ ... كَالوَاحِدِيِّ - مُخْطِئٌ صَوَابَهُ

قولُه: (حِسبةً)[2] - بكسرِ المهملةِ ونصبُهُ على أنَّهُ مفعولٌ لَهُ - أي: للحسبةِ، والحسبةُ: الأجرُ، واسمٌ منَ الاحتسابِ، واحتسبَ بكذا أجرًا عندَ الله: اعتدّه ينوي بهِ وَجهَ اللهِ، واحتسبَ عليهِ: أنكرَ، ومنهُ: المحتسبُ، وفُلانٌ ابنًا[3]، أو بنتًا: إذا ماتَ كبيرًا؛ فإنْ ماتَ صغيرًا، قيلَ: أفرطَهُ[4]. قالهُ في «القاموسِ»[5].

---

(١) بلا همزٍ: لضرورة الوزن.

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٢٩).

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي احتسب».

(٤) في القاموس: «افترطه».

(٥) القاموس المحيط مادة (حسب).

قولُه : (**بحسبِ الأمرِ**)[١] قالَ في « القاموسِ »[٢] : « حسبَ حَسبًا وحُسْبانًا - بالضمِّ - عَدَّ ، والمعدودُ : مَحسُوبٌ ، وحَسَبٌ - مُحرّكةً - ومنهُ : هَذا بحسَب ذا ، أي : بعَدَدِه وقدرِه ، وقدْ يُسكّنُ » .

قولُه : (**الزَنادِقة**)[٣] بفتحِ الزاي ، جمعُ زنديقٍ - بكسرِها - وَهوَ منْ لا يُؤمنُ بالآخرةِ وبالربوبيةِ ، أو مَنْ يُبطنُ الكفرَ ويُظهرُ الإسلامَ[٤] .

قولُه : (**كعبدِ الكريمِ بنِ أبي العوجاءِ**)[٥] هوَ خالُ معنِ بنِ زائدةَ ، قالَ أبو الفرجِ الأصبهانيُّ في كتابِ « الأغاني »[٦] : « عنْ جريرِ بنِ حازمٍ : كانَ بالبصرةِ ستةٌ منْ أصحابِ الكلامِ[٧] : واصلُ بنُ عطاءٍ ،/١٧٧ب/ وعمرُو بنُ عُبيدٍ ، وبشارُ بنُ بُردٍ ، وصالح بنُ عبدِ القدوسِ ، وعبدُ الكريمِ بنُ أبي العوجاءِ ، ورجلٌ منَ الأزدِ » .

قلت : أظنُّهُ أبا الخطابِ الذي تُنسبُ إليهِ الفرقةُ الخطّابيةُ ، انتهى . قالَ : « فكانوا يجتمعونَ في منْزلِ الأزديِّ ، فأمّا عمرٌو وَوَاصِلٌ فصارَا إلى الاعتزالِ ، وأمَّا عبدُ الكريمِ وصالحٌ فصحّحا الثنويَّةَ ، وأمّا بشّارٌ فبقيَ متحيرًا ، قالَ : وكانَ عبدُ الكريمِ يُفسدُ الأحداثَ ، فَتهدَّدهُ عمرُو بنُ عبيدٍ ، فلَحقَ بالكوفةِ ، فَدُلَّ عليهِ محمدُ بنُ سليمانَ - يعني : العباسيَّ الأميرَ بالبصرةِ - فقتَلهُ وصَلبهُ ، وذلكَ في زمن المهديِّ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٧.

(٢) القاموس المحيط مادة (حسب) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٧.

(٤) انظر : لسان العرب مادة (زندق) ، تاج العروس مادة (زندق) ، والموسوعة الفقهية ٢٤ / ٤٨، ومعجم متن اللغة مادة (زندق) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٧.

(٦) الأغاني ٣ / ١٤٦.

(٧) جاء في حاشية (أ) : « أي علم أصول الدين » .

وفيهِ يقولُ بشّارُ بنُ بردٍ :

قلْ لعبدِ الكريمِ : يابنَ أبي العو جاءِ بِعْتَ الإسلامَ بالكفرِ مُوقا
لا تصلي ولا تصومُ ، فإنْ صُمـ ـتَ فبعضَ النهارِ صومًا رقيقا
ما تُبالي إذا شربتَ منَ الخمـ ـرِ عتيقًا ، أنْ لا يكونَ عَتِيقا

وقالَ أبو أحمدَ بنُ عديٍّ : لما أُخِذَ لتُضرَبَ عُنقُهُ ، قالَ : وضَعتُ فيكم أربعةَ آلافِ حديثٍ ، أحرّمُ فيها الحلالَ ، وأُحلّلُ الحرامَ »[١] .

قولُه : (**وكَبَيانٍ**)[٢] هوَ ابنُ سمعانَ النهديُّ ، منْ بني تَميمٍ ، ظهرَ بالعراقِ بعدَ المائةِ ، وقالَ بإلهيّةِ عليٍّ ، وأنَّ فيهِ جُزءًا إلهيًّا بناسوتِه ، ثُمَّ منْ بعدِه في ابنِه محمدِ ابنِ الحنفيةِ ، ثُمَّ في أبي هاشمٍ وَلدِ ابنِ الحنفيةِ ، ثُمَّ منْ بعدِه في بيانٍ هَذا ، وكتبَ كتابًا إلى أبي جعفرٍ الباقرِ يدعوهُ إلى نفسِه ، وأنَّه نبيٌّ ، فأخذهُ خالدٌ القسريُّ ، فقتله وأحرقهُ بالنارِ ،/١٧٨أ/ وَهوَ الذِي ينتسبُ إليهِ البيانيةُ منَ الشيعةِ[٣] .

قولُه : (**كالخَطّابيةِ**)[٤] - بفتحِ المعجمةِ وتشديدِ المهملةِ - نسبةً إلى أبي الخطابِ الأزديِّ ، وكانَ عزا نفسَهُ إلى جعفرٍ الصادقِ ، فلما عَلِمَ منهُ غلوَّهُ في حقِّهِ تبرّأ منهُ ولَعَنهُ ، فلما اعتزلَ عَنهُ[٥] ادّعى الأمرَ لنفسِه ، وافترقَ أصحابُه منْ بعدِه فمنهم من ادّعى ألوهيتَهُ ، ومنهم من ادّعى إمامتَهُ ، ومنهم منْ قالَ بنبوتهِ[٦] .

---

(١) هنا ينتهي كلام أبي الفرج في الأغاني . وقد ذكره ابن حجر رحمه اللّه في لسان الميزان ٥ / ٢٤٢، ويبدو أنّ البقاعي رحمه اللّه نقله نصًّا من هذا الكتاب .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٨.

(٣) انظر في ترجمته ميزان الاعتدال ١ / ٣٥٧ ترجمة (١٣٣٥) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٨.

(٥) في (ب) : « اعتزله » .

(٦) انظر : الملل والنحل ١ / ١٧٩.

قالَ في «المواقف»[١] وشرحه: «قالوا: الأئمةُ أنبياءُ، وأبو الخطّابِ نبيٌّ، بل زادوا، وقالوا: الأئمةُ آلهةٌ، والحسنانِ ابنا اللهِ، وجعفرٌ الصادقُ إلهٌ، وأبو الخطّابِ أفضلُ منهُ ومنْ عليٍّ، وهؤلاءِ يستحلونَ شهادة الزورِ لموافقيهم على مخالفيهم».

(**والرافضةُ**) قالَ في «القاموسِ»[٢]: «فرقةٌ منَ الشيعةِ؛ لأنَّهم تابعوا زيدَ بنَ عليٍّ، ثُمَّ قالوا لَهُ: تبرّأْ منَ الشيخينِ، فَأَبَى، وقالَ: كانا وَزيرَي جَدِّي، فتركوهُ ورفضوهُ، والنسبةُ: رافضيٌّ» انتهى.

والشيعةُ: همُ الذينَ شايعُوا عليًّا، وقالوا: إنَّهُ الإمامُ بعدَ رسولِ اللَّه ﷺ بالنصِّ، إمّا جليًّا، وإمّا خفيًّا، وأنَّ الإمامةَ لا تخرجُ عَنهُ وعن أولادِه، إلّا بظلمٍ منْ خارجٍ، وتَقيةً مِنهُم[٣]. ويقولونَ بعصمةِ الأئمةِ، والتولّي والتبرّي إلا في حالِ التقيةِ، وهم اثنانِ وعشرونَ فرقةً، والظاهِرُ أنَّ مرادَ الشيخِ بالرافضةِ جميعُ فِرَقِهِم؛ فإنَّ الجميعَ[٤] قائلونَ بالتَّقيةِ - يعني: جوازَ أن يُظهِرُوا لِخلافِ ما يبطنونَ إذا خَافوا - وهذا بابُ/١٧٨ب/ الكذبِ.

قولُه: (**والسالمية**)[٥] هم ممّنْ وَقفَ معَ الحسِّ، كالذينَ قالوا: إنَّهُ سبحانهُ على العرشِ بطريقِ المماسةِ، حتى قالوا: إنَّ الميِّتَ يأكلُ في قبرِه، ويشربُ وينكحُ؛ لأنَّهم سمعوا أنَّهُ يُنعَّمُ في قبرِهِ، وليسَ النعيمُ عندَهم[٦] إلا هَذا، قالهُ ابن الجوزيِّ في

---

(١) المواقف: ٤٢٠.

(٢) القاموس المحيط مادة (رفض).

(٣) انظر: الملل والنحل ١ / ١٤٦.

(٤) في (ب) و(ف): «الكل».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٨.

(٦) في (ب) و(ف): «وليس عندهم النعيم».

أوائلِ « تلبيسِ إبليسَ »[١] . وقالَ الإمامُ أبو المظفرِ شاهفورُ بنُ طاهِرِ الشافعيُّ[٢] في كتابِه « التبصرةِ[٣] في فِرق الأممِ » في نصفِهِ الثاني في الكلامِ على الحلاجية : « إنَّ السالميّة جماعةٌ منْ متكلِّمي البصرةِ ، قبلوا مِن الحلاجِ بِدعَتُه في الحلولِ ، قالَ : وهم جملةُ الحشويةِ ، يتكلمونَ ببدعةٍ متناقضةٍ » .

قولُه : (**كغياثِ بنِ إبراهيمَ وضعَ للمهديِّ**)[٤] ، أمَّا غياثٌ ، فإنهُ ابنُ إبراهيمَ النخعيُّ ، رَوَى عنِ الأعمشِ وغيرِهِ . نقلَ الجوزجانيُّ عنْ غيرِ واحدٍ : أنَّهُ كانَ يضعُ[٥] . وقالَ البخاريُّ : « يُكنَى أبا عبدِ الرحمانِ ، يعدُّ في الكوفيينَ ، تركوه »[٦] انتهى .

رَوَى عَنهُ بقيّةُ ، ومحمدُ بنُ حُمرانَ ، وعليُّ بنُ الجعدِ ، وبهلولُ بنُ حسانَ ، وقصتُه معَ المهديِّ ذكرها أبو خيثمةَ[٧] ، وأن المهديَّ وَصَله[٨] فلما قامَ ، قالَ : « أشهدُ أنَّ قفاكَ قفا كذابٍ » . انتهى .

---

(١) تلبيس إبليس : ٨٦.

(٢) هو أبو المظفر طاهر بن محمد الإسفراييني ، ثم الطوسي ، والشافعي (شاهفور) ، صاحب « التفسير الكبير » ، كان أحد الأعلام ، توفي سنة (٤٧١هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء ١٨ / ٤٠١.

(٣) لم ترد في (ب) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٨.

(٥) كذبه غير واحد من الأئمة . ميزان الاعتدال ٣ / ٣٧٧ ترجمة (٦٦٧٣) .

(٦) التاريخ الكبير ٧ / ١٠٩.

(٧) وقصته أخرجها ابن الجوزي في الموضوعات ١ / ٤٢ و٣ / ٧٨. وانظر : تذكرة الموضوعات : ١٥٤، وتنزيه الشريعة ٢ / ٢٣٩، والفوائد المجموعة : ١٧٤، والأسرار المرفوعة : ٤٦٩.

(٨) جاء في حاشية (أ) : « أي أعطاه صلة » .

وقال ابنُ عديٍّ : « بيّنُ الأمرِ في الضعفِ ، وأحاديثُه كلُّها شبهُ الموضوعِ »[١] .

وأمّا المهديُّ هوَ أميرُ المؤمنينَ محمدُ بنُ أميرِ المؤمنينَ أبي جعفرٍ عبدِ اللَّهِ المنصورِ بنِ محمدِ بنِ عليٍّ بنِ عبدِ اللَّهِ بن العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ ، والمهديُّ أبو هارونَ الرشيدِ .

قولُه : (**في قصصهم**)[٢] القصصُ : مصدرُ قصَّ ،/١٧٩أ/ مِنْ قولِه : ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾[٣] ، أي : نبيّنُ لكَ أحسنَ البيانِ ، والمرادُ القُصّاصُ ، أي : الوعّاظُ وزنًا ومعنًى ، واحدُهم قاصٌّ ، مأخوذٌ مِنْ ذِكرِ القِصصِ بالكسرِ ، جمع قِصّةٍ ، وهي الحالُ .

قولُه : (**كأبي سعيدٍ**[٤] **المدائنيِّ**)[٥] لم أرَهُ . وقالَ شيخُنا في « لسانِ الميزانِ »[٦] : « ذَكرَهُ شيخُنا في « شرحِ الألفيةِ » فيمنْ كانَ يضعُ الحديثَ ، فليحرّرْ ذلكَ » .

قولُه : (**امتُحِنُوا**)[٧] ، بالبناء للمفعولِ ، أي : امتَحنَهم غيرُهمْ ، منَ المحنةِ ، وهي البليةُ .

قولُه : (**بأولادٍ لهمْ**)[٨] أي : كوكيعِ بنِ الجراحِ ، هكذا رأيتُ بخطّي وخطِّ

---

(١) الكامل لابن عدي ٧ / ١١٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٩.

(٣) إشارة إلى جزء من آية (٣) من سورة يوسف .

(٤) الذي أثبتناه في شرح التبصرة : « سعد » .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٩.

(٦) لسان الميزان ٧ / ٥٢، وانظر : الكشف الحثيث : ٤٧٣ (٨٦٩) ، وتنزيه الشريعة ١ / ١٣٢.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٩.

(٨) المصدر السابق .

غيري منْ ثقاتِ أصحابِنَا عنْ شيخِنا، والذي رأيتُ في ترجمةِ سفيانَ بنِ وكيعٍ هذا أنَّ ابنَ أبي حاتمٍ قالَ: «سألتُ أبا زرعةَ عَنهُ، فقالَ: لا يشتغل بِهِ، كانَ يكذبُ، كانَ أبوهُ رجلًا صالحًا، قيلَ لهُ: كانَ سفيانُ يتهمُ بالكذبِ؟ قالَ: نَعَمْ». وقالَ أيضًا: «سمعتُ أبي يقولُ: كلَّمني فيهِ مشايخُ منْ أهلِ الكوفةِ، فأتيتُه معَ جماعةٍ منْ أهلِ الحديثِ، فقلتُ لهُ: إنَّ حقَّكَ واجبٌ علينا، لو صُنْتَ نفسَكَ واقتصرتَ على كُتُبِ أبيكَ لكانتِ الرحلةُ إليكَ، فكيفَ وقدْ سمعتَ؟ فقالَ: وما الذي ينقمُ عليَّ؟ قلتُ: قد أدخلَ وَرّاقُكَ ما ليسَ منْ حديثِكَ بينَ حديثِكَ، قالَ: فكيفَ السبيلُ في هذا؟ قلت: ترمي بالمخرّجاتِ، وتقتصرُ على الأصولِ، وتنحّي هذا الورّاقَ[1]، وتدعو بابنِ كرامةَ، وتولّيهِ أصولَكَ، فإنَّهُ يُوثَقُ بهِ، فقالَ: مقبولًا منكَ، فما فعلَ شيئًا مما قالهُ»[2].

وقالَ ابنُ حبانَ: «كانَ شيخًا فاضلًا صدوقًا، إلَّا أنَّهُ ابتُلِيَ بورَّاقِهِ»[3] فحَكَى قصتَهُ. فهذا يقتضي أنَّ أباهُ وكيعًا/١٧٩ب/ لم يُبتلَ بِهِ، وإنَّما ابتُلِيَ هو بورّاقِهِ، لكنَّ بليَّتَه بورّاقِهِ صارتْ بليةً لأبيهِ بهِ[4]، فإنَّهُ صار يروي ما دسَّهُ ورّاقُهُ في حديثِهِ، عنْ أبيهِ. ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابِنا عنْ شيخِنَا: «أنَّ حمادَ بنَ سلمةَ أيضًا ابتُلِيَ بولدِهِ، وهو وَهمٌ؛ فإنَّ حمادًا لا ولدَ لهُ». قالَ شهابُ بنُ المعمرِ البلخيُّ: «كانَ حمادُ بنُ سلمةَ يعدُّ منَ الأبدالِ»[5]. وعلامةُ الأبدالِ أنْ لا يُولدَ لهمْ، تزوّجَ سبعينَ امرأةً فلمْ يُولَدْ له، انتهى. غيرَ أنَّ البخاريَّ اجتنبَ قالَ شيخُنا: «واعتذرَ أبو الفضلِ بنُ طاهرٍ

---

(١) في (ف): «الأوراق».

(٢) الجرح والتعديل ٤ / ٢١٧.

(٣) المجروحين ١ / ٤٥٥ - ٤٥٦.

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء ٧ / ٤٤٧.

عنْ ذلكَ، لما ذكرَ أنَّ مسلمًا أخرجَ أحاديثَ أقوامٍ تركَ البخاريُّ حديثَهمْ، قالَ: وكذلكَ حمادُ بنُ سلمةَ، إمامٌ كبيرٌ، مدَحَهُ الأئمةُ وأطنبوا، ولما تكلمَ بعض مُنتحلي المعرفة، أنَّ بعضَ الكَذَبةِ أدخلَ في حديثِه ما ليسَ مِنْهُ لم يُخرّجْ عنْهُ البخاريُّ معتمدًا عليه، بل استشهدَ بهِ في مواضعَ لِيُبيِّنَ أنَّهُ ثقةٌ»[1].

وقالَ الحاكمُ[2]: «هوَ أحدُ أئمةِ المسلمينَ، إلَّا أنَّهُ لما كبِرَ ساءَ حفظُه فلذا تركَهُ البخاريُّ»، وقالَ الدولابيُّ: «حدّثنا محمدُ بنُ شجاعٍ البلخيُّ[3]، حدّثني إبراهيمُ بنُ عبد الرحمانِ بنِ مهديٍّ، قالَ: كانَ حمّادُ بنُ سلمةَ لا يُعرفُ بهذهِ الأحاديثِ التي في الصفاتِ، حتى خرجَ مرَّةً إلى عَبّادانَ[4]، فجاء وهو يرويها، فسمعتُ عبّادَ بن صُهيبٍ، /١٨٠أ/ يقولُ: إنَّ حمّادًا كانَ لا يحفظ، وكانوا يقولونَ: إنَّها دُسّتْ في كُتبِه، وقد قيلَ: إنَّ ابنَ أبي العوجاءِ كانَ ربيبَهُ، فكانَ يدسُّ في كتبِه»[5]، قرأتُ بخطِّ الذهبيِّ: ابنُ البلخيِّ ليسَ بمصدَّقٍ على حمّادٍ وأمثالِهِ، وقدْ أتُّهمَ. قلتُ: وعبّادٌ أيضًا ليسَ بشيءٍ»[6] انتهى كلامُ شيخِنا.

---

(١) انظر: هدي الساري: ٣٩٩، وانظر بلا بد كتابي أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء: ٢٠.

(٢) هكذا في (أ) و(ب) و(ف)، والصواب: «البيهقي» وليس «الحاكم» كما جاء في تهذيب التهذيب ٣ / ١٣، وسير أعلام النبلاء ٧ / ٤٥٢، ولعله سبق قلم من الناسخ والمؤلف.
أما قول الحاكم فهو: «لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرّج له في الشواهد عن طائفة».

(٣) هكذا في (أ) و(ب) و(ف) وتهذيب التهذيب، ولعل الصواب: «الثلجي»، كما جاء في الكامل ٣ / ٤٧، وتهذيب الكمال ٦ / ٣٤٤ (٥٨٧٧)، وسير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٧٩.

(٤) بتشديد ثانيه، وفتح أوله: جزيرة في فم دجلة العوراء، وهي الآن مدينة تقع في جنوب غرب إيران. مراصد الاطلاع ٢ / ٩١٣.

(٥) انظر: الكامل لابن عدي ٣ / ٤٧.

(٦) تهذيب التهذيب ٣ / ١٢ - ١٣.

فكأنَّ مستندَ مَنْ نقلَ أنَّهُ ابتُلِيَ بابنِه، عَنَى ما نُقِلَ عنْ ربيبِه ابنِ أبي العوجاءِ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (أو ورّاقين)[١]، أي: كالقداميِّ الذي ذكرهُ، والوراقُ: هوَ الناسخُ، ولم أرَ في ترجمتِه أنَّ آفَتَه منْ وَرّاقِهِ، وإنّما قالَ شيخُنا في «لسانِ الميزانِ»[٢]: عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ ربيعةَ بنِ قدامةَ القداميُّ المصيصيُّ، أحدُ الضعفاءِ، أتى عن مالكٍ بمصائبَ»، ثمَّ قالَ: «قالَ ابنُ عديٍّ: عامةُ حديثِه غيرُ محفوظةٍ[٣]، ولمْ أرَ للمتقدمينَ فيهِ كلامًا[٤]، وقالَ ابنُ حبّانَ: يقلبُ الأخبارَ، لعلهُ قَلَبَ عنْ مالكٍ أكثرَ منْ مائةٍ وخمسينَ حديثًا، ورَوَى عن إبراهيمَ بنِ سعدٍ نسخةً أكثرُهَا مقلوبٌ[٥]، وقالَ الحاكمُ والنقّاشُ: رَوَى عن مالكٍ أحاديثَ موضوعةً، وقال الخليليُّ: أخذَ أحاديثَ الضعفاءِ منْ أصحابِ الزهريِّ، فرواها عن مالكٍ»[٦]، انتهى.

فهذا كلُّهُ يدلُّ على أنَّ الآفةَ نفسه، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (ابن دحيةَ)[٧] هوَ عمرُ بنُ الحسنِ بنِ عليٍّ الدانيُّ الأندلسيُّ، قالَ في «لسانِ الميزانِ»[٨]: «متهمٌ في نقلِه، معَ/١٨٠ب/ أنَّهُ كانَ منْ أوعيةِ العلمِ، دخلَ فيما لا يعنيهِ، قالَ الحافظُ الضياءُ: لمْ يعجبْني حالُهُ، كانَ كثيرَ الوقيعةِ في الأئمةِ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٩.

(٢) ٤ / ٥٧٧ - ٥٩٩.

(٣) في لسان الميزان: «محفوظ».

(٤) الكامل ٥ / ٤٢٤.

(٥) المجروحين ١ / ٥٣٣.

(٦) الإرشاد ١ / ٢٨١.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٠٩.

(٨) ٦ / ٨٠ - ٨٥، وفي النقل اختصار كثير.

ثمَّ قالَ : أخبرني السنهوريُّ : أنَّ مشايخَ المغربِ[١] كتَبوا لهُ جرحَهُ وتضعيفَهُ ، وقالَ قاضي حماةَ ابنُ واصلٍ : كانَ ابنُ دحيةَ معَ فرْطِ معرفتِه بالحديثِ ، وحفظِه الكثير لهُ ، متهمًا بالمجازفةِ في النقلِ . وقالَ ابنُ نقطةَ : كانَ موصوفًا بالمعرفةِ والفضلِ ، إلَّا أنَّهُ كانَ يدّعي أشياءَ لا حقيقة لها ، وذكرَ أبو القاسمِ بنُ عبدِ السلامِ ، قالَ : أقامَ عندنا ابنُ دحيةَ ، فكانَ يقولُ : أحفظُ « صحيحَ مسلمٍ » ، والترمذيَّ ، قالَ : فأخذتُ خمسةَ أحاديثَ منَ الترمذيِّ ، وخمسةً منَ المسندِ ، وخمسةً منَ الموضوعاتِ ، فجعلتُهَا في جزءٍ ، فعرضتُ حديثًا منَ الترمذيِّ عليهِ ، فقالَ : ليسَ بصحيحٍ . وآخرَ ، فقالَ : لا أعرفُه . ولم يعرفْ منها شيئًا . وقالَ ابنُ النجارِ : رأيتُ النَّاسَ مُجْمِعينَ على كذبِه ، وضعفِه ، وادعائِه سماعَ ما لم يَسمعْهُ ، ولقاءَ منْ لمْ يلقَهُ ، وكانتْ أماراتُ ذلكَ عليهِ لائحةً . وقالَ : حدّثني عليُّ بنُ الحسنِ أبو العلاءِ الأصبهانيُّ - وناهيكَ بهِ جَلالًا ونُبلًا - قالَ : لما قدِمَ علينا ابنُ دحيةَ[٢] أصبهانَ دخلَ على أبي في الخانكاه[٣] ، فكانَ يكرمُهُ ويبجّلُهُ ، فدخلَ على والدي يومًا ومعهُ سجّادةٌ ، فقبّلها ووضعَها بينَ يديهِ ، وقالَ : صليتُ على هذهِ السجادةِ/١٨١أ/ كذا وكذا ألفَ ركعةٍ ، وختَمتُ عليها القرآنَ في جوفِ الكعبةِ مراتٍ ، قالَ : فأخذها والدي وقَبّلهَا ، ووضعهَا على رأسِه ، وقبلَهَا[٤] مبتهجًا ، فلما كانَ آخرُ النهارِ ، حضرَ عندنا رجلٌ منْ أهلِ أصبهانَ ، يتحدّثُ عندَهُ[٥] ، إلى أنِ اتفقَ أنَّهُ قالَ : كانَ الفقيهُ المغربيُّ الذي عندكم اليومَ في السوقِ ، فاشترى سجادةً حسنةً بكذا وكذا ، فأمرهَ والدي بإحضارِ السجادةِ ، فقالَ :

---

(١) في لسان الميزان : « الغرب » .

(٢) في (ب) و(ف) : « ابن دحية علينا » ، وكذا في اللسان .

(٣) الخانكاه ويسمّى أيضًا الخانقاه : بقعة يسكنها المتصوفة . انظر : تاج العروس مادة (خنق) .

(٤) زاد بعدها في (ف) : « آخر » .

(٥) في لسان الميزان : « فتحدث عندنا » .

إي واللهِ هذه هي ، فسكتَ والدي ، وسقطَ ابنُ دحيةَ منْ عينِه ، وأرّخَ وفاتَهُ في ربيعِ الأولِ سنةَ ثلاثٍ وثلاثينَ وستّمائةٍ » .

قولُه : (**فلا يمكنُ تركهم لذلكَ**)[١] ، أي : لكونِهمْ يرَونهُ قربةً ، وهمْ في أنفسِهمْ متدينونَ ، وقدْ جرتِ العادةُ أنَّ المتدينَ لا يكف عن قربةٍ ، فهوَ مستحيلٌ عادةً .

قولُه : (**جَهابذة الحديث**)[٢] - بفتحِ الجيمِ - جمعُ جِهبذٍ - بكسرِ الجيمِ ، وآخرهُ معجمةٌ - وهو النَّقادُ الخبيرُ[٣] .

قولُه : (**ما حُمِّلوه**)[٤] هوَ مبنيٌّ للمفعولِ مثقّلٌ ، مثلَ : كـ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾[٥] أي : حَمَّلَهُم إياها[٦] غيرُهم فتحمّلُوهُ ، أي : ففعلوا ما أرادَ .

قولُه : (**عُوَارهَا**)[٧] هوَ مثلثُ العينِ ، ومعناهُ : العيبُ ، والخرقُ ، والشقُّ في الثوبِ[٨] .

قولُه : ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[٩] في اللفظِ والمعنى ، ومنْ حفظِه تعالى لمعناهُ : هتكُ منْ يكذبُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فإنَّ أحاديثهُ هي المبيّنةُ للكتابِ .

قولُه : (**نوحُ بنُ أبي مريمَ**)[١٠] واسمُه ناجيةُ ، وقيلَ : يزيدُ بنُ جَعْونةَ المروزيُّ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٤٢٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٠.

(٣) انظر : تاج العروس مادة (جهبذ) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٠.

(٥) الجمعة : ٥.

(٦) في (ف) : « إياه » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٠.

(٨) انظر : تاج العروس مادة (عور) .

(٩) الحجر : ٩.

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١١.

أبو عصمةَ/١٨١ب/ القرشيُّ مولاهم، قاضي مرو، ويعرفُ بنوحٍ الجامعِ. قالَ في «تهذيب التهذيب»[١]: «وكانَ مع ذلكَ - أي: معَ روايتِه - عالمًا بأمورِ الدنيا فسُمّيَ الجامعَ، وقيل: هوَ نوحُ بنُ يزيدَ بنِ عبدِ الله»، وقالَ أبو رجاءٍ محمدُ بنُ حمدويَه في «تاريخهِ»: «نوحُ بنُ أبي مريمَ، كانَ أبوهُ مجوسيًّا منْ أهلِ هُرمُز، غلبَ عليهِ الإرجاء، ولم يكنْ بمحمودِ الروايةِ، وكانتْ ولايتُه القضاءَ في خلافةِ المنصورِ»، وقالَ الحاكمُ: «أبو عصمةَ مقدّم في علومِهِ، إلَّا أنَّهُ ذاهبٌ بمرةٍ، وقدْ أفحشَ أئمةُ الحديثِ القولَ فيهِ ببراهينَ ظاهرةٍ»، وقالَ أيضًا: «لقدْ كانَ جامعًا - كاسمِه - رُزقَ كلَّ شيءٍ إلَّا الصدقَ، نعوذُ باللهِ منَ الخذلانِ»، وقالَ أبو عليٍّ النيسابوريُّ: «كانَ كذابًا» وقالَ أبو سعيدٍ النقاشُ: «رَوَى الموضوعاتِ»، وقالَ الخليليُّ: «أجمعوا على ضعفِه»[٢]. وكذبهُ ابنُ عيينةَ، وما أحسنَ قولَ أبي عصمةَ: «ما أقبحَ اللحنَ منْ متقعِّرٍ!»، وقالَ محمدُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ أبي رزمةَ، عنْ أبيهِ: ماتَ سنةَ ثلاثٍ وسبعينَ ومائةٍ».

قولُه: (**ميسرةُ بنُ عبدِ ربِّهِ**)[٣] هوَ الفارسيُّ، ثمَّ البصريُّ التَّرَّاسُ الأكّالُ، كانَ يأكلُ كثيرًا. قالَ الدِّينَوريُّ في «المجالسةِ»[٤]: حدّثنا ابنُ ديزيلَ[٥]، حدّثنا مسلمُ ابنُ إبراهيمَ، قالَ: سمعتُهمْ يقولونَ لميسرةَ الأكولِ: كمْ تأكلُ؟ قالَ: منْ مالي،

---

(١) تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٣٤ - ٤٣٥، وفي الكلام تقديم وتأخير.

(٢) الإرشاد ٣ / ٩٠٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٢.

(٤) المجالسة وجواهر العلم ٦ / ٢٤٣ (٢٦٠٤) وانظر: لسان الميزان ٨ / ٢٣٦.

(٥) هو أبو إسحاق إبراهيم بن الحسين بن علي الهمذاني الكسائي، يعرف بابن ديزيل، كان يلقب بدابة عفان؛ لملازمته له، ويلقب بسيفنة، وسيفنة: طائر ببلاد مصر، لا يكاد يحط على شجرة إلا أكل ورقها حتى يعريها، توفي سنة (٢٨١هـ).
انظر: سير أعلام النبلاء ١٣ / ١٨٤، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٦٠٨.

/١٨٢أ/ أو منْ مالِ الغيرِ؟ قالوا: مِنْ مالِكَ، قالَ: رغيفينِ، قيلَ: فمِنْ مالِ الغيرِ؟ قالَ: اخبزْ واطرحْ». قالَ شيخُنَا: «والذي يتبادرُ إلى ذهني أنَّ الأكّالَ غيرُهُ، فإنَّ ابنَ عبدِ ربِّهِ قدْ وصفهُ جماعةٌ بالزهدِ، وضعّفوهُ، وأمّا الأكّالُ فكانَ ماجنًا، وقالَ مسلمةُ ابنُ قاسمٍ - يعني: عن ابن عبدِ ربِّهِ -: كذابٌ رَوَى أحاديثَ منكرةً، وكانَ ينتحلُ الزهدَ، والعبادةَ، فإذا جاء الحديثُ جاءَ شيءٌ آخر»[١].

قالَ الذهبيُّ: «رَوَى عنْ ليثِ بنِ أبي سُليمٍ، وابنِ جريجٍ، وموسى بنِ عبيدةَ، والأوزاعيِّ، ثمَّ قالَ: وأمّا الأكّالُ، فإن كانَ ابنَ عبدِ ربِّهِ المذكورَ، فيروي عنْ غلامِ خليلٍ، وهو متهمٌ، قالَ: وذكرتُ في «تاريخي الكبيرِ» أنَّ بعضَ المُجّانِ[٢] أنزلوهُ عنْ حمارِه ثمَّ ذبحوهُ، وشوَوهُ وأطعموهُ إياهُ على أنَّهُ كبشٌ، ثمَّ جمعوا لهُ ثمنَ الحمار»[٣].

قولُه: (**المؤمل بن إسماعيلَ**)[٤] العدوي، مولى آلِ الخطابِ، وقيلَ: مولى بني بكرٍ، ونقلَ البخاريُّ عنْ أبيه أنَّهُ قالَ: نحن منْ صليبةِ كنانةَ، أبو عبدِ الرحمانِ البصريُّ، نزيلٌ[٥] بمكةَ، رَوَى عنْ: عكرمةَ بنِ عمّارٍ، وشعبةَ، والحمادينِ، والسفيانينِ، وغيرِهم.

وعنهُ: أحمدُ بنُ حنبلٍ، وعليُّ بنُ المدينيِّ، وغيرُهما. قالَ ابنُ معينٍ: «ثقةٌ»[٦]. وقالَ أبو حاتمٍ: «صدوقٌ، شديدٌ في السنةِ، كثيرُ الخطأِ»[٧]. وقالَ

---

(١) لسان الميزان ٨ / ٢٣٦ - ٢٣٧.

(٢) في (أ) و(ب) و(ف): «الجان» وهو تحريف: والتصويب من ميزان الاعتدال ٤ / ٢٣١.

(٣) ميزان الاعتدال ٤ / ٢٣٠ - ٢٣١، وفي النقل تصرف واختصار.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٢.

(٥) في (ب): «نزل».

(٦) انظر: الجرح والتعديل ٨ / ٤٢٨.

(٧) الجرح والتعديل ٨ / ٤٢٨.

البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ»[١]. وقالَ محمدُ بنُ نصرٍ المروزيُّ: «إذا انفردَ بحديثٍ/١٨٢ب/ يجبُ أنْ يُتوقَّفَ ويُتثبَّتَ فيهِ؛ لأنَّهُ كانَ سَيِّئَ الحفظِ كثيرَ الغلطِ».

وقالَ ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»: «ربما أخطأَ»[٢]، ماتَ يومَ الأحدِ لسبعَ عشرةَ ليلةً خلتْ منْ شهرِ رمضانَ سنةَ ستٍّ ومائتينِ[٣].

قولُه:

٢٣٥- وَجَوَّزَ الوَضْعَ - عَلَى التَّرْغِيبِ - قَوْمُ ابنِ كَرَّامٍ، وَفي التَّرْهِيبِ

قولُه: (**الكرّامية**)[٤] - بتشديدِ المهملةِ - نسبةً إلى أبي عبدِ اللَّهِ محمدِ بنِ كرّامٍ السجستانيِّ العابدِ المتكلّمِ، وبالتثقيلِ قيّدَهُ[٥] ابنُ ماكولا[٦]، والسمعانيُّ[٧]، وغيرُ واحدٍ. قالَ الذهبيُّ: «وهوَ الجاري على الألسنةِ»[٨]، وقالَ[٩] ابنُ الصلاحِ:

---

(١) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧ / ٣٥٦، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. وانظر: ميزان الاعتدال ٤ / ٢٢٨.

(٢) الثقات ٩ / ١٨٧.

(٣) انظر في تفصيل ترجمته: التاريخ الكبير ٨ / ٤٩، والتاريخ الصغير ٢ / ٣٠٦ - ٣٠٧، وتهذيب الكمال ٧ / ٢٨٤ (٦٩١٤)، والكاشف ٢ / ٣٠٩ (٥٧٤٧)، وميزان الاعتدال ٤ / ٢٢٨، وسير أعلام النبلاء ١٠ / ١١٠ - ١١١، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال: ٣٩٣، وانظر بلا بد كتابي «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء»: ٤٢٩ وما بعدها.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٣.

(٥) في (ب): «حكاه».

(٦) الإكمال ٧ / ١٢٨.

(٧) الأنساب ٤ / ١٣٢.

(٨) ميزان الاعتدال ٤ / ٢١.

(٩) في (ب): «قال» من غير واو.

«إنَّهُ لا يعدل عنهُ»[١]، قالَ الذهبيُّ: «وقد أنكرَ ذلكَ مُتكلِّمُهُمْ محمدُ بنُ الهيصمِ وغيرُهُ منَ الكرّاميةِ، فحَكَى فيهِ ابنُ الهيصمِ وجهين.

أحدهما: كَرَام - بالتخفيفِ والفتحِ - وذكرَ أنَّهُ المعروفُ في ألسنةِ مشايخِهِمْ، وزعَمَ أنَّهُ بمعنى كَرُم، أو بمعنى: كرامةً.

والثاني: أنَّهُ كِرَام - بالكسرِ - على لفظِ جمعِ كريم، وحَكَى هذا عنْ أهلِ سجستانَ، وأطالَ في ذلكَ»[٢].

قالَ شيخُنا: «وقرأت بخطِّ الشيخِ تقيِّ الدّينِ السبكيِّ: أنّ[٣] ابنَ الوكيلِ اختلفَ معَ جماعةٍ في ضبطِ ابنِ كرّام، فصمّمَ ابنُ الوكيلِ على أنَّهُ بكسرِ أولِه والتخفيفِ، واتفقَ الآخرونَ على المشهورِ، فأنشدَهُم ابنُ الوكيلِ مستشهِدًا على صحةِ دعواهُ قولَ الشاعرِ:

الفقهُ فقهُ أبي حنيفةَ وحده والدينُ دينُ محمدِ بنِ كِرَامِ

/١٨٣أ/ قالَ: فظنّوا كلُّهمْ أنَّهُ اخترعهُ في الحالِ، وأنَّ البيتَ من نظمِه، قالَ: ولما كانَ بعدَ دهرٍ طويلٍ رأيتُ الشعرَ لأبي الفتحِ البستيِّ، الشاعرِ المشهورِ، الذي يكثرُ التوليعَ[٤] بالجناسِ وقبلَه:

إنَّ الذينَ بجهلِهم لَم يقتدوا في الدينِ بابنِ كِرَامَ غيرُ كِرَامِ

قالَ: فعرفتُ جودةَ استحضارِ ابنِ الوكيلِ»[٥]. انتهى.

---

(١) ميزان الاعتدال ٤ / ٢٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٤ / ٢١ - ٢٢.

(٣) كلمة: «أن» لم ترد في (أ).

(٤) في (ف): «التوابع».

(٥) حكى هذه الحكاية الحافظ ابن حجر، عن الصفدي في نكته ٢ / ٨٦٠ وبتحقيقي: ٦١٢، وانظر: الوافي بالوفيات ٤ / ٢٧٦.

وقالَ الذهبيُّ : «إنَّ[١] ابنَ كرّامٍ ساقطُ الحديثِ على بدعتِه»[٢] ، وقالَ ابنُ حبّانَ : «خُذِلَ حتى التقطَ منَ البراهينِ ومنَ الأحاديثِ أوهاها»[٣] ، وقالَ أبو العباسِ السَّراجُ : «شهدتُ البخاريَّ ، ودُفِعَ إليهِ كتابٌ من ابنِ كرّامٍ يسألُهُ عنْ أحاديثَ ، منها : الزهريُّ ، عنْ سالمٍ ، عنْ أبيهِ مرفوعًا : «الإيمانُ لا يزيدُ ولا ينقصُ» .

فكتبَ أبو عبدِ اللَّهِ على ظهرِ كتابِه : منْ حدّثَ بهذا استوجبَ الضربَ الشديدَ ، والحبسَ الطويلَ» ، وقالَ[٤] ابنُ حبانَ : «جعلَ ابنُ كرّامٍ الإيمانَ قولًا بلا معرفةٍ» ، وقالَ ابنُ حزمٍ : «قالَ ابنُ كرّامٍ : الإيمانُ قولٌ باللسانِ ، وإنِ اعتقدَ الكفرَ بقلبِهِ فهوَ مؤمنٌ» ، قالَ الذهبيُّ : قلتُ : هذا منافقٌ محْضٌ في الدركِ الأسفلِ منَ النَّارِ قطعًا ، فَإيش ينفعُ ابنَ كرّامٍ أنْ يسمِّيَه مؤمنًا . ومنْ بدعِ الكرّاميّةِ قولُهمْ في المعبودِ تعالى : إنَّهُ جسمٌ لا كالأجسامِ ، وقدْ سُجنَ بنيسابورَ لأجلِ بدعتِه ثمانيةَ أعوامٍ»[٥] .

قالَ شيخُنَا : «وقالَ الحاكمُ : قيلَ : إنَّ/١٨٣ب/ أصلَهُ منْ زَرَنْجَ[٦] ، ونشأ بسجستانَ ، ثمَّ دخلَ بلادَ خراسانَ ، وجاورَ بمكةَ خمسَ سنينَ ، ولما شاعتْ بدعتُهُ ، حَبسَهُ طاهرُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ طاهرٍ ، فلما أطلقوهُ توجَّه إلى الشامِ ، ثمَّ رجعَ إلى نيسابورَ ، فحَبسَهُ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ طاهرٍ ، وطالَ حبسُهُ ، فكان يتأهّبُ يومَ الجمعةِ ، ويقولُ للسجّانِ : أتأذنُ ؟ فيقولُ : لا . فيقولُ : اللهمَّ إنَّكَ تعلمُ أنَّ المنعَ منْ

---

(١) لم ترد في (ب) .

(٢) ميزان الاعتدال ٤ / ٢١.

(٣) المجروحين ٢ / ٣٠١.

(٤) في (ب) : «قال» بدون واو.

(٥) ميزان الاعتدال ٤ / ٢١.

(٦) بفتح أوله وثانيه ، ونون ساكنة ، وجيم : مدينة هي قصبة سجستان الكورة المعروفة . مراصد الاطلاع ٢ / ٦٦٣.

غيري، ثمَّ لما أُطلقَ تحوّلَ فسكنَ بيتَ المقدسِ، وقالَ ابنُ عساكرَ: كانَ للكرّاميةِ رباطٌ ببيتِ المقدسِ، وكانَ هناكَ رجلٌ يقالُ لهُ: هجّامٌ، يحسنُ الظنَّ[١] بهمْ، فنهاهُ الفقيهُ نصرٌ[٢]، فقالَ: إنَّما لي الظاهرُ. فرأى[٣] هجّامٌ بعدَ ذَلِكَ أنَّ في رباطِهِمْ حائطًا فيهِ نباتُ النرجسِ، فاستحسنَهُ، فمدَّ يدَهُ فأخذَ منهُ شيئًا، فوجدَ أصولَهُ في العِذرةِ، فقالَ لهُ الفقيهُ نصرٌ: الذي قلتُ لكَ تعبيرُ رؤياكَ، ظاهرُهم حسنٌ، وباطنُهمْ خبيثٌ، قالَ ابنُ عساكرَ: ولما دخلَ القدسَ، سمعَ النَّاسُ منهُ حديثًا كثيرًا، فجاءهُ إنسانٌ فسألَهُ عن الإيمانِ، فلمْ يجبْهُ ثلاثًا، ثمَّ قالَ: الإيمانُ قولٌ. فلما سمعوا ذَلِكَ حَرَّقوا[٤] الكتبَ التي كتبوا عنهُ، ونفاهُ والي الرملةِ إلى زُغَرَ[٥] فماتَ بها»[٦].

قالَ الذهبيُّ: «سنةَ خمسٍ ومائتينِ، وعكف أصحابُهُ على قبرِه مدةً»[٧]. وقال القاضي عضدُ الدينِ في «المواقفِ»[٨] والسيدُ في/١٨٤أ/ «شرحِه»: «وقالوا - أي الكرّاميةُ -: الإيمانُ قولُ الذَّرِّ في الأزلِ: بلى. أي: الإيمانُ هوَ الإقرارُ الذي وُجِدَ منَ الذَّرِّ حينَ قالَ تعالى لهمْ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾[٩]، وهو باقٍ في الكلِّ على السويةِ،

---

(١) كلمة: «الظن» لم ترد في (أ) و(ب) وهي في (ف)، واللسان، وجاءت هذه الكلمة في تاريخ دمشق: «ظنه».

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: المقدسي».

(٣) أي في المنام، كما في تاريخ دمشق.

(٤) هكذا في (أ) و(ب) وتاريخ دمشق، وفي (ف) واللسان: «خرّقوا».

(٥) بوزن زُفَر، وآخره راء مهملة: قرية بمشارف الشام، في طرف البحيرة المنتنة، وتسمّى البحيرة بها، وهي قرب الكرك. مراصد الإطلاع ٢ / ٦٧٧.

(٦) لسان الميزان ٧ / ٤٦٤ - ٤٦٥، وانظر: تاريخ دمشق ٥٨ / ٩٧ - ٩٨.

(٧) ميزان الاعتدال ٤ / ٢١.

(٨) المواقف: ٤٢٨.

(٩) الأعراف: ١٧٢.

إلَّا المرتدينَ، وإيمانُ المنافقِ مع كفرِه كإيمانِ الأنبياءِ؛ لاستواءِ الجميعِ في ذَلِكَ الإيمانِ، والكلمتانِ ليستا بإيمانٍ إلَّا بعدَ الردّةِ، نسألُ اللَّه العافيةَ آمينَ».

قولُه: (**منَ الثوابِ**)[1] «منْ» بيانية، أي: في المعنى الذي هوَ منَ الثوابِ والعقابِ الذي انتفى عنهُ حكمٌ، وقدْ جهلَ هؤلاءِ أنَّ الثوابَ والعقابَ حكمانِ منْ أحكامِ الشرعِ؛ فإنَّ الثوابَ إمّا أنْ يترتبَ على مُستَحَبٍّ، أو واجبٍ[2]، والعقاب إنّما يترتبُ على الحرامِ، فهذهِ ثلاثةُ أحكامٍ منَ الخمسةِ.

قولُه: (**محمدُ بنُ سعيدٍ**)[3] بنِ حسانَ بنِ قيسٍ الأسديُّ، ويقالُ: محمدُ بنُ سعيدِ بنِ عبدِ العزيزِ، ويقالُ: ابنُ عتبةَ، ويقالُ: ابنُ أبي قيسٍ، ويقالُ: ابنُ أبي حسانَ، ويقالُ: ابنُ الطبريُّ أبو عبدِ الرحمانِ، ويقالُ: أبو عبدِ اللهِ، ويقالُ: أبو قيسٍ الملائيُّ الدمشقيُّ، ويقالُ: الأزديُّ، ويقالُ: محمدُ بنُ أبي[4] زينبَ، وابنُ زكريا، وابنُ أبي الحسنِ. وبعضُهمْ يقولُ: عنْ أبي عبدِ الرحمانِ الشاميِّ، ويقولونَ: محمدُ بنُ حسانَ الطبريُّ، وربما قالوا: عبدُ اللهِ، وعبدُ/١٨٤ب/ الرحمانِ، وعبدُ الكريمِ وغيرُ ذَلِكَ، على معنى التعبيدِ[5] فيهِ، وينسبُونه إلى جدّهِ، ويَكْنونَ الجدَّ حتى يتَّسعَ جدًّا في هذا، قالهُ العقيليُّ[6]، وقالَ عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ المصريُّ نحوَ ذَلِكَ، وزاد: وهوَ محمدٌ الذي نسبهُ المحاربيُّ إلى ولاءِ هاشمٍ، وهوَ الطبريُّ، ومحمدٌ الأزديُّ، وهوَ محمدُ بنُ سعيدٍ الأسديُّ، الذي رَوَى عنهُ سعيدُ بنُ هلالٍ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٣.

(٢) في (ب) و(ف): «واجب أو مستحب».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٤.

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) في (أ) و(ب) و(ف): «التبعيد»، وهو تصحيف، والتصويب من كتاب الضعفاء وتهذيب التهذيب.

(٦) الضعفاء الكبير ٤ / ٧٢.

ولو قالَ قائلٌ: إنَّهُ أبو عبدِ اللَّه محمدٌ الأسديُّ الذي يروي عن[١]: وابصةَ بنِ معبدٍ، وعنهُ: محمدُ بنُ صالحٍ - لَمَا دفعتُ ذَلِكَ، وقالَ ابنُ عقدةَ: «سمعتُ أبا طالبٍ عبدَ اللهِ بنَ أحمدَ بنِ سوادةَ يقولُ: قَلَبَ أهلُ الشامِ اسمَ محمدِ بنِ سعيدٍ، على مائةِ اسمٍ، وكذا وكذا اسمًا قدْ جمعتُها في كتابٍ»، وقالَ ابنُ القطانِ: «منْ جملةِ ما قلبوهُ: محمدُ بنُ أبي سهْلٍ»، حَكَى ذَلِكَ شيخُنَا في «تهذيبِه»[٢]، وقالَ: «رَوَى عنْ: نافعٍ مولى ابنِ عمرَ، والزهريِّ ومكحولٍ[٣].

رَوَى عنهُ: ابنُ عجلانَ، والثوريُّ، وسعيدُ بنُ أبي هلالٍ، وغيرُهمْ، وقالَ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ، عنَ أبيهِ: «قتله أبو جعفرٍ في الزندقةِ، حديثُه حديثٌ موضوعٌ»، وقالَ دحيمٌ: «سمعتُ خالدَ بنَ يزيدَ الأزرقَ، يقولُ: سمعتُ محمدَ بنَ سعيدٍ الأزديَّ، يقولُ: إذا كانَ الكلامُ حسنًا لم أُبالِ أن أجعلَ[٤] لهُ إسنادًا»، وقالَ أبو مسهرٍ: «هوَ منْ كذابي الأردُنِّ». وقالَ ابنُ رشدينٍ/١٨٥أ /: «سألتُ أحمدَ بنَ صالحٍ المصريَّ، فقالَ: زنديقٌ، ضُربتْ عُنقُه، وضعَ أربعةَ آلافِ حديثٍ عندَ هؤلاءِ الحمقَى، فاحذروها». وقالَ ابنُ حبانَ: «كانَ يضعُ الحديثَ، لا يحلُّ ذكرُهُ إلَّا على وجهِ القدحِ فيهِ»[٥]. قالَ أبو أحمدَ الحاكمُ: «كانَ يضعُ الحديثَ، صُلِبَ على الزندقةِ». وقالَ الجوزجانيُّ: «هوَ مكشوفُ الأمرِ هالكٌ»، وقالَ الحاكمُ: «هوَ ساقطٌ لا خلافَ بينَ أئمةِ النقلِ فيهِ»[٦].

---

(١) في (أ) و(ب): «عنه» والتصويب من تهذيب التهذيب، وهو الذي يقتضيه السياق.

(٢) تهذيب التهذيب ٩ / ١٥٨ - ١٥٩.

(٣) من قوله: «روى عن...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٤) في (أ): «أجعله».

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) انظر: تهذيب التهذيب ٩ / ١٥٨ - ١٥٩.

قولُه :

٢٣٦- وَالوَاضِعُونَ بَعْضُهُمْ قَدْ صَنَعَا مِنْ عِنْدِ نَفْسِه ، وَبَعْضٌ وَضَعَا

٢٣٧- كَلامَ بَعْضِ الحُكَمَا في المُسْنَدِ وَمِنْهُ نَوْعٌ وَضْعُهُ لَمْ يُقْصَدِ

٢٣٨- نَحْو حَدِيثِ ثَابِتٍ (مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ) الحَدِيثَ ، وَهْلَةً سَرَتْ

قولُه : (**ولا أصلَ لهُ**)[١] ، أي : بإسنادٍ إلّا منْ مراسيلِ الحسنِ ، ونقلَ بعضُ أصحابِنا عنْ خطِّ شيخِنا : أنَّ إسنادَهُ إلى الحسنِ حسنٌ ، وقدْ أثنَى أبو زرعةَ ، وابنُ المدينيِّ على مراسيلِ الحسنِ ، فلا دليلَ على وضعِه ، كذا نُقِلَ هذا عنْ خطِّ شيخِنا . ثمَّ رأيتُ في ترجمةِ الحسنِ منْ « عمدةِ الأندرشيِّ » : قالَ عليُّ بنُ المدينيِّ : « مرسلاتُ يحيى بنِ أبي كثيرٍ شبهُ الريحِ ، ومرسلاتُ الحسنِ التي رواها عنهُ الثقاتُ صحاحٌ ، ما أقلَّ ما يسقطُ منها »[٢] ، وقالَ ابنُ عديٍّ : « سمعتُ الحسنَ بنَ عثمانَ يقولُ : كلُّ شيءٍ ، قالَ الحسنُ ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وجدتُ لهُ أصلًا يرجعُ إليهِ إلَّا أربعةَ أحاديثَ » . وقالَ لهُ رجلٌ : إنَّكَ تقولُ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فلو كنتَ[٣] تُسندُهُ لنا ؟ فقالَ : « ما كَذَبْنا ولا كُذِبنَا » ، ثمَّ ذكرَ أنَّهُ اعتذرَ ليونسَ بنِ عبيدٍ بأنَّهُ يروي عنْ عليِّ بنِ أبي طالبٍ ، وهو يخشَى منْ تسميتِه في زمنِ الحجاجِ . ثمَّ قالَ : « وقالَ ابنُ سعيدٍ : كلُّ ما أَسندَ منْ/١٨٥ب/ حديثِه ، ورَوَى عمَّنْ سَمِعَ منهُ ، فحسنٌ حجةٌ ، وما أرسلَ فليسَ بحجةٍ »[٤] وكذا هوَ في ترجمتِه منْ « تهذيبِ »[٥] شيخِنا ، وقالَ : « قالَ أبو زرعةَ : « كلُّ شيءٍ يقولُ الحسنُ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ، وجدتُ لهُ أصلًا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٥.

(٢) انظر : تهذيب الكمال ٢ / ١٢١.

(٣) في (ب) : « أنك » .

(٤) الطبقات الكبرى ٧ / ١٥٧.

(٥) تهذيب التهذيب ٢ / ٢٤٥.

ثابتًا، ما خلا أربعةَ أحاديثَ»، وقالَ أبو زرعةَ: «إنَّهُ لم يسمعْ منْ عليٍّ»، وقالَ الترمذيُّ: «لا يُعرفُ لهُ سماعٌ منْ عليٍّ رضي اللَّه عنه»[١]، وقالَ الدارقطنيُّ: مراسيلُه فيها ضعفٌ»[٢]. وقالَ في ترجمةِ يحيى بنِ أبي كثيرٍ: «عنْ يحيى بنِ سعيدٍ: مرسلاتُ يحيى بنِ أبي كثيرٍ[٣] شبهُ الريحِ»[٤]. وكذا نقلَ الأندرشيُّ في ترجمتِه. هذا ما وجدتُهُ ولم أجدْ هذهِ العبارةَ عنِ الحسنِ إلَّا في «شرحِ الألفيةِ»، وما أدري عمنْ نقلَها، وقدْ عُرفَ منْ مجموعِ هذا الكلامِ أنَّ المرادَ بها الضعفُ، وأصرحُ منْ ذَلِكَ ما في مقدمةِ «صحيحِ مسلمٍ» في آخرِ بابِ بيانِ أنَّ الإسنادَ من الدِّينِ: «سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ القطانَ ضعّفَ حكيمَ بنَ جبيرٍ، وعبد الأعلى، وضعّفَ يحيى بنَ موسى بنِ دينارٍ، وقالَ: حديثُهُ ريحٌ»[٥] انتهى.

وقالَ الأندرشيُّ في «مختصرِه للتهذيبِ» المسمى بـ«العمدةِ» في ترجمةِ سعيدِ بنِ المسيّبِ: «عنْ أحمدَ بنِ حنبلٍ، أنَّهُ قالَ: عنْ سعيدٍ: لا يُرى أصحُّ منْ مرسلاتِه، قالَ: وأمّا مرسلاتُ الحسنِ وعطاءٍ فأضعفُ المرسلاتِ، كأنهما كانا يأخذانِ منْ كلٍّ»[٦].

قولُهُ: (**وقالَ ابنُ الصلاحِ: إنَّهُ شبهُ الوضعِ**)[٧]، قالَ/١٨٦أ/ المصنفُ في «النكتِ»[٨]: «إنَّهُ حسنٌ إذا لم يضعْهُ ثابتُ بنُ موسى، وإنْ كانَ ابنُ

---

(١) انظر: جامع التحصيل: ١٦٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٢ / ٢٤٦ - ٢٤٨.

(٣) من قوله: «عن يحيى ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٤) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٣٥.

(٥) مقدمة صحيح مسلم: ١ / ٢٠.

(٦) انظر: جامع التحصيل: ٨٧.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٦، وعبارة ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٢٠٦.

(٨) التقييد والإيضاح: ١٣٣.

معينٍ[١] قالَ فيهِ[٢] : إنَّهُ كذابٌ . نعَمْ ، بقيةُ الطرقِ التي سرقَها مَنْ سرقَهَا موضوعةٌ ، ولذلكَ جَزَمَ أبو حاتمٍ الرّازيُّ : بأنَّهُ موضوعٌ فيما حكاهُ عنه ابنُهُ أبو محمدٍ في « العللِ »[٣] ، واللَّهُ أعلمُ » .

قولُه : (**عنِ الأعمشِ**)[٤] هوَ سليمانُ بنُ مهرانَ . وشيخُه « أبو سفيانَ » هوَ طلحةُ بنُ نافعٍ القرشيُّ مولاهمُ الواسطيُّ ، والأعمشُ رَاويتُهُ[٥] ، وهو صدوقٌ ، رَوَى لهُ البخاريُّ مقرونًا بغيرِه ، وقالَ عليُّ بنُ المدينيِّ : « لم يسمعْ منْ جابرٍ إلَّا أربعةَ أحاديثَ » ، وكذا قالَ أبو حاتمٍ ، عنْ شعبةَ[٦] . قالَ شيخُنا : « لم يخرِّجْ لهُ البخاريُّ إلَّا أربعةَ أحاديثَ عنْ جابرٍ ، وأظنُّها التي عناها شيخُهُ عليُّ بنُ المدينيِّ ، منها حديثانِ في الأشربةِ[٧] ، قرَنَهُ بأبي صالحٍ ، وفي الفضائلِ[٨] حديثُ : « اهتزَّ العرشُ » كذلكَ ، والرابعُ في تفسيرِ سورةِ الجمعةِ[٩] ، قرَنَهُ بسالمِ بنِ أبي الجعدِ »[١٠] انتهى .

فتحرّرَ أنَّ هذا الحديثَ ، وهو « يعقدُ الشيطانُ » ليسَ منها وهو متَّفقٌ عليهِ منْ

---

(١) زاد بعدها في (ف) : « قد » .

(٢) لم ترد في (ب) ، وهي من (أ) والتقييد .

(٣) علل الحديث ١ / ١٧٤ (١٩٦) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٦.

(٥) جاء في حاشية (أ) : « رواية أبي سفيان » وفي (ف) : « روايته » .

(٦) انظر : تهذيب التهذيب ٥ / ٢٦.

(٧) صحيح البخاري ٧ / ١٤٠ (٥٦٠٥) و١٤١(٥٦٠٦) .

(٨) صحيح البخاري ٥ / ٤٤ (٣٨٠٣) .

(٩) صحيح البخاري ٦ / ١٨٩ (٤٨٩٩) .

(١٠) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٦.

حديثِ أبي هريرةَ[١] ، فلعلَّ الوهمَ في هذا الحديثِ منْ شيخِ ابنِ ماجه ، فإنّهُ صدوقٌ يَهِمُ ، أو منْ شيخِه ثابتٍ ؛ فإنّهُ ضعيفٌ ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُه : (**منْ كثرتْ صلاتُه باللّيلِ**)[٢] مثلُهُ ما رويناهُ في « جزءِ لوين » ، وهو أبو جعفرٍ محمدُ بنُ سليمانَ المصيصيُّ : حدّثنا ابنُ أبي الزنادِ ، حدّثنا هشامُ/١٨٦ب/ ابنُ عروةَ ، عنْ أبيهِ ، قالَ : كانَ الزبيرُ رضي اللَّهُ عنه قاعدًا ، ورجلٌ يقولُ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عامَّةَ مجلسِه . قالَ : فسكتَ الزبيرُ رضي اللَّهُ عنه حتى انقضتْ مقالتُه ، فقالَ الزبيرُ : ما قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ شيئًا منْ هذا ، قالَ : واللهِ يا أبا عبدِ اللهِ ، إنَّكَ لحاضرٌ المجلسَ يومئذٍ ، قالَ : صدقتَ ، إنما قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قبلَ أنْ تجيءَ ، قالَ الرجلُ منْ أهلِ الكتابِ ، فجعلَ يذكرُ عنهُ ، فجئت وهو يذكرُ ذاكَ ، فذاكَ الذي يمنعُني من الحديثِ ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ .

قولُه : (**عبدُ الحميدِ بنُ بحرٍ**)[٣] ، قالَ في « لسانِ الميزانِ »[٤] : « هو بصريٌّ روى عنْ مالكٍ ، وقالَ ابنُ حبانَ : كانَ يسرقُ الحديثَ[٥] ، وكذا قالَ ابنُ عديٍّ »[٦] .

قولُه : (**وعبدُ اللَّهِ بنُ شُبرمةَ الشريكيُّ**)[٧] لم أرَ لهُ ذكرًا معَ الفحصِ عنهُ ، وأظنُّهُ عبدَ اللَّهِ بنَ شبيبٍ الرّبعيَّ ، تصحّفَ على بعضِ النقلةِ ، وكنيتُه : أبو سعيدٍ ،

---

(١) صحيح البخاري ٢ / ٦٥ (١١٤٢) ، وصحيح مسلم ٢ / ١٨٧ (٧٧٦) (٢٠٧) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٧.

(٤) لسان الميزان ٣ / ٣٩٥.

(٥) المجروحين ٢ / ١٣٦.

(٦) الكامل ٧ / ١١.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٧.

وهو أخباريٌّ علَّامةٌ. قالَ شيخُنا في «لسانِ الميزانِ»[١]: «يروي عنْ أصحابِ مالكٍ، وآخرُ منْ حدَّثَ عنهُ المحامليُّ، وأبو روقٍ الهزانيُّ، لكنهُ واهٍ بمرةٍ، وبالغَ فَضْلَكُ[٢] الرّازيُّ، فقالَ: «يحلُّ ضربُ عنقِه»[٣]، وقالَ الحافظُ عبدانُ: «قلتُ لعبدِ الرحمانِ بنِ خراشٍ: هذه الأحاديثُ التي يحدّثُ بها غلامُ خليلٍ منْ أينَ لهُ؟ قالَ: /١٨٧أ/ سرقهَا منْ عبدِ اللَّهِ بنِ شبيبٍ، وسَرقَها ابنُ شبيبٍ من النضرِ بنِ سلمةَ شاذانَ، ووضعها شاذانُ»، وقالَ ابنُ حبانَ: «يقلبُ الأخبارَ ويسرقُهَا»[٤].

لكنَّ هذا أصغرُ منْ عبدِ الحميدِ، ومنْ عدَّ معهُ، ثمَّ رأيتُ عنْ خطِّ شيخِنا على حاشيةِ «شرحِ الألفيةِ» ما صورتُه: «وَهَمَ بعضُ النَّاسِ فظنَّ أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ شُبرمةَ الشريكيَّ، هو عبدُ اللَّهِ بنُ شبرمةَ القاضي، وليسَ بهِ؛ لأنَّهُ أكبرُ منْ شريكٍ، ولم يلحقْهُ الراوي عن الشريكيِّ» انتهى.

قولُه: (**وإسحاق بن بشرٍ**)[٥] هوَ ابنُ مقاتلٍ، أبو يعقوبَ الكاهليُّ الكوفيُّ. قالَ في «لسانِ الميزانِ»[٦]: «عنْ: كاملٍ أبي العلاءِ، وأبي معشرٍ السنديِّ، ومالكٍ، وغيرِهم، وعنهُ: عمرُ بنُ حفصٍ السدوسيُّ، وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ السجستانيُّ، قالَ مُطَيَّنٌ[٧]: «ما سمعتُ أبا بكرِ بنَ أبي شيبةَ كذَّبَ أحدًا، إلَّا إسحاقَ بنَ بشرٍ الكاهليَّ». وكذا كذّبهُ موسى بنُ هارونَ، وأبو زرعةَ، وقالَ

---

(١) لسان الميزان ٤ / ٤٩٩ - ٥٠٠.

(٢) جاء في حاشية (أ): «اسم رجل». وهو الفضل بن العباس الرازي: سير أعلام النبلاء ١٢ / ٦٣٠.

(٣) انظر: تاريخ بغداد ٩ / ٤٧٥.

(٤) المجروحين ٢ / ٥٠.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٧.

(٦) لسان الميزان ٢ / ٤٦ - ٤٧.

(٧) جاء في حاشية (أ): «اسم حافظ».

الدارقطنيُّ : « هوَ في عدادِ منْ يضعُ الحديثَ » . وأرَّخَ موسى بنُ هارونَ وفاتَهُ في سنةِ ثمانٍ وعشرينَ ومائتينِ » .

قولُه : (**موسى بن محمد**)[١] في « لسانِ الميزانِ »[٢] : أنَّهُ ابنُ عطاءٍ الدمياطيُّ البلقاويُّ الرمليُّ المقدسيُّ ، أبو طاهرٍ ، رَوى عنْ : مالكٍ ، وشريكٍ ، وعنهُ : الربيعُ بنُ محمدٍ الأزديُّ ، وعثمانُ بنُ سعيدٍ الدارميُّ[٣] ، وبكرُ بنُ/١٨٧ب/ سهلٍ الدمياطيُّ ، كذّبهُ أبو زرعةَ ، وأبو حاتمٍ ، وقالَ ابنُ حبانَ : « لا تحلُّ الروايةُ عنهُ ، كانَ يضعُ الحديثَ »[٤] ، وقالَ ابنُ عديٍّ : « كانَ يسرقُ الحديثَ »[٥] ، وقالَ منصورُ بنُ إسماعيلَ بنِ أبي قرةَ : « كانَ يضعُ الحديثَ على مالكٍ والموقريِّ » ، وذكرَ عنْ أبي زرعةَ : أنَّهُ قالَ : « لم يزلْ حديثُ الوليدِ بنِ محمدٍ الموقريِّ - يعني : مقاربًا - حتى ظهرَ أبو طاهرٍ المقدسيُّ لا جُزِيَ خيرًا » .

قولُه : (**عن زَحْمُويه**)[٦] هوَ زكريا بنُ يحيى بنِ صَبيحٍ - بالفتحِ - الواسطيُّ ، أحدُ الثقاتِ ، وزَحْمُويَه لقبُه ، رَوَى عنْ : أبيهِ ، وهُشيمٍ ، وصالحِ بنِ عمرَ ، وفرجِ بنَ فضالةَ ، وزيادٍ البكائيِّ ، وغيرِهم . وعنهُ : الحسنُ بنُ سفيانَ ، وأبو زرعةَ ، وأبو يعلى ، وابنُ حبّانَ في « صحيحِه » ، وقالَ في الطبقةِ الرابعةِ من « ثقاتِه »[٧] : « كانَ من

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٧.

(٢) ٨ / ٢١٦ - ٢١٨.

(٣) في (ف) : « الداري » .

(٤) المجروحين ٢ / ٢٤١ - ٢٤٢.

(٥) الكامل ٨ / ٦٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٧.

(٧) الثقات ٨ / ٢٥٣.

المتقنينَ في الرواياتِ »، قالَ أسلمُ: « ماتَ سنةَ خمسٍ وثلاثينَ ومائتينِ » انتهى[١].

وفي الرواةِ ممنْ يقالُ لهُ: زكريا بنُ يحيى عشرةٌ فأكثرُ، متقاربو الطبقةِ، وأشدُّهم التباسًا بهذا زكريا بنُ يحيى الكسائيُّ، وممنْ روَى هذا الحديثَ منَ الضعفاءِ: يوسفُ بنُ عديٍّ، قالَ الدارقطنيُّ في « المؤتلفِ والمختلفِ »[٢]: « وأمّا غفيرٌ - بالغينِ المعجمةِ - فهوَ الحسنُ بنُ غفيرٍ المصريُّ، منكرُ الحديثِ يروي عنْ يوسفَ بنِ عديٍّ، عنْ شريكٍ، عن الأعمشِ، عنْ أبي سفيانَ، عنْ جابرٍ/١٨٨أ / رضي اللَّه عنه، عن النَّبيِّ ﷺ: « منْ كثُرتْ صلاتُه باللَّيلِ حسُنَ وجهُه بالنهارِ »، وهذا حديثٌ باطلٌ، منْ حديثِ يوسفَ بنِ عديٍّ، ويأتي منْ غيرِ يوسفَ بعجائبَ.

قالَ الشيخُ في « النكتِ »[٣]: « وقد اعترضَ بعضُ المتأخرينَ على[٤] المصنفِ بأنَّهُ وجَدَ الحديثَ[٥] منْ غيرِ روايةِ ثابتِ بنِ موسى، فذكرَ منْ « معجمِ ابنِ جُميعٍ »[٦] قالَ: حدّثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ سعيدٍ الرقيُّ، حدّثنا أبو الحسنِ محمدُ ابنُ هشامِ بنِ الوليدِ، حدّثنا جُبارةُ بنُ المغلّسِ، عنْ كثيرِ بنِ سُليمٍ، عنْ أنسٍ بالحديثِ مرفوعًا. انتهى.

وهذا الاعتراضُ عجيبٌ؛ فإنَّ المصنفَ لم يقلْ إنَّهُ لم يُرو إلَّا منْ طريقِ ثابتٍ، ومعَ ذَلِكَ فهذه الطريقُ التي اعترضَ بها هذا المعترضُ، أضعفُ منْ طريقِ ثابتِ بنِ موسى؛ لضعفِ كلٍّ منْ كثيرِ بن سُليمٍ، وجُبارةَ بنِ المغلّسِ، ثمَّ قالَ: ولو اعترضَ

---

(١) انظر في ترجمته: الإكمال ٤ / ١٧٩، وتبصير المنتبه ٢ / ٥٩٥، ونزهة الألباب ١ / ٣٣٩.

(٢) المؤتلف والمختلف ٣ / ١٧١٨.

(٣) التقييد والإيضاح: ١٣٣.

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) في (ب): « الحدثين ».

(٦) معجم ابن جميع: ١٦٩.

هذا المعترضُ بواحدٍ منْ هؤلاءِ الذين تابعوا ثابتَ بنَ موسى عليهِ، كانَ أقلَّ خطأً من اعتراضِه بطريقِ جُبارةَ، والحديث لهُ طرقٌ كثيرةٌ، جَمَعَها أبو الفرجِ بنُ الجوزيِّ في كتابِ «العلل المتناهية»[1] وبيّنَ ضعفَها، واللَّهُ أعلمُ».

قولُه: (وَهلةٌ)[2] أي: غفلةٌ، قالَ في «القاموسِ»[3]: «وَهِلَ كَفرِحَ: ضعفَ وفزعَ، فهوَ وَهِلٌ، ككتفٍ، ومستوهلٌ، وعنهُ: غَلِطَ فيهِ ونسِيهُ، ووهِلَ إلى الشيءِ يوهَلُ - بفتحِها - أي: كوجِلَ يوجَلُ، ويَهِلُ وهلًا: ذهبَ وَهمُه إليهِ،/١٨٨ب/ وتوهّلهُ: عرَّضهُ لأنْ يغلطَ».

قولُه:

٢٣٩- وَيُعْرَفُ الوَضْعُ بِالإِقْرَارِ، وَمَا نُـزِّلَ مَـنْـزِلَـتَـهُ، وَرُبَّـمَـا

٢٤٠- يُعْرَفُ بالرِّكَّةِ، قُلْتُ: اسْتَشْكَلَا (التَّبَجِيُّ) القَطْعَ بِالوَضْعِ عَلَى

٢٤١- مَا اعْتَرَفَ الوَاضِعُ، إِذْ قَدْ يَكْذِبُ بَـلَـى نَـرُدُّهُ، وَعَـنْـهُ نُـضْـرِبُ[4]

قولُه: (بالإقرارِ وما)[5] قافيتُه متراكبٌ، «وربما» إنْ شدَّدتَ فالقافيةُ متدارِكٌ، وإنْ خفَّفتَ فهوَ متكاوسٌ، فلو قالَ: «بإقرارٍ وما» لكانَ أحسنَ؛ لتوافقِهما في المتدارِكِ، ولو قالَ: «يقومُ في مقامِه» لكانَ أخفَّ منْ «نُزِّلَ منْزلتَهُ»؛ لسلامتِه من الخبلِ.

قولُه: (بالركةِ)[6]، قالَ في «القاموسِ»[7]: «الرّكيكُ: كأميرٍ، وغُرابٍ،

---

(١) لم أجده في «العلل المتناهية»، وهو في الموضوعات ٢ / ١٠٩ - ١١١.

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٣٨).

(٣) القاموس المحيط مادة (وهل).

(٤) قال في فتح الباقي (١ / ٢٨٢): أي نعرض فلا نحتج به. وانظر: لسان العرب، مادة (ضرب).

(٥) التبصرة والتذكرة (٢٣٩).

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٤٠).

(٧) القاموس المحيط مادة (ركك).

وغُرابةٍ، والأَرَكُ: الفَسْلُ الضعيفُ في عقلِه ورأيه، أو منْ لا يغارُ، أو من لا يهابُهُ أهلُهُ، وهي[١] ركَاكةٌ ورَكِيكٌ، والجمعُ رِكاكٌ. رَكَّ يَرِكُّ رَكاكةً: ضَعُفَ، ورَقَّ. واستَركَّهُ: استضعفهُ، والمُرْتَكُّ: منْ تراهُ بليغًا، وإذا خاصمَ عيِيَ، وقد ارْتَكَّ، ومن الجمالِ: الرّخْوُ المدقوقُ[٢]، وارْتَكَّ: ارتجَّ، وفي أمرِه: شكَّ»، وقالَ في اللامِ[٣]: «الفَسْلُ: الرّذلُ الذي لا مروءةَ لهُ»[٤] انتهى. فمادةُ ركك كما ترى تدورُ على الضعيفِ.

قولُه: (**الثَّبَجيُّ**)[٥] قالَ في «القاموسِ»[٦]: «الثَّبَجُ - مُحرّكةً - ما بينَ الكاهلِ إلى الظهرِ، ووسطُ الشيءِ، ومُعظمُه وصدرُ القطا». ومادتُه تدورُ على المعظمِ والوسطِ.

قولُه: (**وعنهُ نُضربُ**)[٧] أي: نُعرضُ، منْ أضربَ. قالَ الإمامُ عبدُ الحقِّ في كتابِه «الواعي»: «وأضربَ فلانٌ عنْ هذا الأمرِ، إذا كفَّ عنهُ، وقدْ ضربَ فلانٌ في عملِه، أي: أخذَ فيهِ، وضرَب يدَهُ إلى كذا، وَضربَ على يدِ فلانٍ، إذا أفسدَ /١٨٩أ/ عليهِ أمرًا أخَذ فيهِ[٨]، أو أرادهُ»، وقولُه: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ﴾[٩] أي:

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي المرأة».

(٢) في القاموس: «الممذوق».

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي في باب اللام».

(٤) القاموس المحيط مادة (فسل).

(٥) التبصرة والتذكرة (٢٤٠).

(٦) القاموس المحيط مادة (ثبج).

(٧) التبصرة والتذكرة (٢٤١).

(٨) من قوله: «وضرب يده إلى كذا...» إلى هنا لم يرد في (ب).

(٩) الكهف: ١١.

منعناهم السمعَ أنْ يسمعوا ، أو المعنى : أنمناهمْ فمنعناهم السمعَ[١] ، وقولُه : ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكْرَ صَفْحًا﴾[٢] أي : نهملُكم فلا نُعرّفُكم ما يجبُ عليكم[٣] .

قولُه : (**أو ما يتنزَّلُ منزلةَ إقرارِهِ**)[٤] قال الشيخُ في « النكتِ »[٥] : « هوَ كأنْ يحدّثَ بحديثٍ عن شيخٍ ، ثمَّ يُسألَ عنْ مولدِه ، فيذكرَ تاريخًا ، يُعلمُ وفاةُ ذلكَ الشيخِ قبلَهُ ، ولا يوجدُ ذَلِكَ الحديثُ إلّا عنده[٦] ، فهذا لم يعترفْ بوضعِه ، ولكنَّ[٧] اعترافَهُ بوقتِ مولدِه يتنزلُ منزَلةَ إقرارِه بالوضعِ ؛ لأنَّ ذَلِكَ الحديثَ لا يُعرفُ إلَّا عندَ ذَلِكَ الشيخِ ، ولا يُعرفُ إلَّا بروايةِ هذا الذي حدّثَ بهِ ، واللَّهُ أعلمُ » .

قولُه : (**ركاكةُ ألفاظِها ومعانيها**)[٨] قالَ شيخُنا : « إنما المدارُ على المعنى ، فحيثُ ما وُجِدَتْ ركاكتُهُ ، دلَّ على الوضعِ ، سواءٌ كانَ وحدَهُ ، أو انضمتْ إليهِ ركاكةُ اللفظِ ؛ فإنَّ هذا الدينَ كلُّهُ محاسنُ ، والركةُ ترجعُ إلى الرداءةِ ؛ فإذنْ بينها وبينَ مقاصدِ الدّينِ مباينةٌ ، قالَ : وركاكةُ اللفظِ لا تدلُّ على ذلكَ ؛ لاحتمالِ أنْ يكونَ الراوي رواهُ بالمعنى ، فغيَّر ألفاظَهُ بألفاظٍ غيرِ فصيحةٍ ، منْ غيرِ أنْ يُخلَّ بالمعنى ، نَعَم . إنْ صرَّحَ بأنَّ هذا لفظُ النّبيِّ ﷺ فهوَ كاذبٌ ، واللَّهُ أعلمُ » .

قولُه : (**تعرفُهُ**)[٩] الضميرُ المستترُ فيهِ/١٨٩ب/ يعودُ على الضوءِ ، وهو مُشدّدٌ

---

(١) انظر : تفسير البغوي ٣ / ١٨٢.

(٢) الزخرف : ٥.

(٣) انظر : تفسير البغوي ٤ / ١٥٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٨.

(٥) التقييد والإيضاح : ١٣٢.

(٦) عبارة : « إلا عنده » لم ترد في (أ) و(ب) ، وهي من (ف) .

(٧) في (ب) : « لكن » بدون واو .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٨.

(٩) المصدر السابق .

من التعريفِ، أي: يجعلُه ذَلِكَ الضوءُ معروفًا، وكذا ضميرُ «تُنْكِرُهُ» يعودُ إلى الظلمةِ، أي: تجعلُه تلكَ الظلمةُ نكرةً لا يُعرفُ.

قولُه: (**الطالب للعلم**)[1] أي: الكثيرُ المخالطةِ[2] لأنفاسِ الرسولِ ﷺ، المتمكنُ منَ السندِ، الشديدُ الممارسةِ للشريعةِ، العارفُ بالمقبولِ منَ المردودِ، لا كلُّ طالبٍ، عنْ خطِّ شيخِنا: مما يدخلُ في قرينةِ حالِ المرويِّ ما نقلَ عنِ الخطيبِ، عنْ أبي بكرِ بنِ الطيبِ: أنَّ من جملةِ دلائلِ الوضعِ أنْ يكونَ مخالفًا لقضيةِ العقلِ، بحيثُ لا يقبلُ التأويلَ، ويلتحقُ بهِ: ما يدفعُه الحسُّ والمشاهدةُ، أو يكونَ منافيًا لدلالةِ الكتابِ القطعيةِ، أو السنةِ المتواترةِ، أو الإجماعِ القطعيِّ. أمّا المعارضةُ الظاهرةُ معَ إمكانِ الجمعِ فلا، ومنها: ما يُصرِّحُ بتكذيبِ روايةِ جمعِ التواترِ، ومنها: أنْ يكونَ خبرًا عنْ أمرٍ جسيمٍ، تتوفرُ الدواعي على نقلِه، لمحضرِ العددِ الجمِّ، ثمَّ لا ينقُلُه منهمْ إلَّا واحدٌ، ومنها: الإفراطُ بالوعيدِ الشديدِ على الأمرِ الصغيرِ، أو الوعدِ العظيمِ على الفعلِ الحقيرِ، وهذا كثيرٌ في حديثِ القُصَّاصِ، انتهى. وهو يَرجعُ إلى رَكاكةِ المعنى.

قولُه: (**وقد استشكلَ..**)[3] إلى آخرِه، لم يستشكلِ ابنُ دقيقِ العيدِ الاعتمادَ؛ لأنَّ القطعياتِ لا تُشترطُ في الحكمِ، وإنما بينَ الواقعِ في نفسِ الأمرِ، وهو أنَّهُ لا ملازمةَ بينَ الوضعِ في نفسِ الأمرِ والإخبارِ بهِ، بلْ قدْ يكونُ موضوعًا/١٩٠أ/ ولا يُخبرُ بهِ، وقدْ يُخبرُ بهِ ولا يكونُ موضوعًا. فهوَ[4] إنّما نَفَى القطعَ بإقرارِه بكونِه موضوعًا، وهو كذلكَ، واعترافُه بذلكَ يوجبُ فسقَهُ، وفسقُهُ لا يمنعُ العملَ بموجبِ

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٨.

(٢) في (ب): «المحافظة».

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٤٠).

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن دقيق العيد».

إقرارِه كالقاتلِ عمدًا، فإنَّهُ يفسقُ، إمّا لقتلِه الثابتِ بإقرارِه إنْ كانَ صادقًا، وإمّا بكذبِه في إقرارِه.

وأمّا الردُّ[1]، فقد صرّحَ ابنُ دقيقِ العيدِ بأنَّهُ لابدَّ منهُ، وهذا كما تقدَّم في الصحيحِ، في شرحِ قولِه: «وبالصحيحِ والضعيفِ قصدوا في ظاهر» منْ[2] أنَّهُ يحكمُ عليهِ بالصحةِ، ويجبُ قبولُه والعملُ بهِ، ولا يفيدُ الحكمُ بذلكَ القطعَ بصحتِه، هذا معَ التجرّدِ عن القرائنِ، أمّا إذا انضمَّ إلى ذلكَ قرائنُ تدلُّ على ما أقرَّ بهِ قطعَ، كقصةِ الجوياري[3] في سماعِ الحسنِ منْ أبي هريرةَ.

قالَ شيخُنا: «وقدْ كانَ الشيخُ عَبَّرَ في النظمِ أولًا «بالحكمِ»، فلما قرأنا ذَلِكَ عليهِ غيّرَ «الحكمَ» «بالقطعِ»، فكأنَّهُ غيَّر النظمَ ولم يُغيّرِ الشرحَ.

قلتُ: وكانَ ينبغي أيضًا تغييرُ قولِه في النظمِ «استشكل»، فإنَّهُ لم يستشكلْ بل أوضحَ موضعَ الحكمِ، فلو قالَ بدلها: «استرذلا» لزال المحذورُ.

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: رد الحديث».

(٢) في (ب): «أي».

(٣) هو أحمد بن عبد الله بن خالد بن موسى، أبو علي الجوياري، من أهل هراة، قال فيه ابن حبان: «دجّال من الدّجاجلة كذاب».

انظر: المجروحين ١ / ١٤٢، وميزان الاعتدال ١ / ١٠٦ (٤٢١).

المقلـوبُ[١]

قولُه: (**المقلوبُ**)[٢] هوَ منْ قَلَبَهُ إذا حَوّلَهُ منْ حالٍ إلى حالٍ آخرَ.

قولُه: (**أبدلا**)[٣] الضميرُ فيهِ يعودُ على «راوٍ»، أي: أتى لهُ ببدلٍ، وذلك البدلُ راوٍ آخرُ نظيرُه في الطبقةِ، كما فسّرهُ في «الشرحِ»[٤] قالَ في «المجملِ»[٥]: «البدلُ: بدلُ الشيءِ وبديلُهُ، يقالُ: بدَّلتُ الشيءَ، أي: غيّرتُهُ، وإنْ لم تأتِ لهُ ببدلٍ، وأبدلتُهُ إذا أتيتَ ببدلِه» انتهى. فعُلِمَ أنَّ الباءَ داخلةٌ على المأخوذِ؛ لأنَّ الأولَ غُيّرَ، أي: أتى/١٩٠ب/ بغيرِه فمدخولُ الباءِ هوَ ذَلِكَ الغيرُ.

قولُه: (**حمادُ بنُ عمرٍو النصيبيُّ**)[٦] روى عنْ: زيدِ بنِ رُفيعٍ، والأعمشِ، وسفيانَ، رَوَى عنهُ: يعقوبُ بنُ حميدِ بن كاسبٍ، وإبراهيمُ بنُ موسى الفرّاءُ، وإسماعيلُ بنُ عيسى العطارُ، وعليُّ بنُ حربٍ، وغيرُهم. قالَ الجوزجانيُّ: «كانَ

---

(١) انظر في المقلوب:
معرفة أنواع علم الحديث: ٢٠٨، والإرشاد ١ / ٢٦٦ - ٢٧٢، والتقريب: ٨٦ - ٨٧، والاقتراح: ٢٣٠، ورسوم التحديث: ٩١، والمنهل الروي: ٥٣، والخلاصة: ٧٦، والموقظة: ٦٠، واختصار علوم الحديث ١ / ٢٦٦ وبتحقيقي: ١٥٩، والشذا الفياح ١ / ٢٣٠، ومحاسن الاصطلاح: ١١٦، وشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٩، وتنقيح الأنظار: ١٨٢، ونزهة النظر: ٧٥، والمختصر: ١٣٦، وفتح المغيث ١ / ٢٥٣، وألفية السيوطي: ٦٩ - ٧٢، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ١٢٢، وفتح الباقي ١ / ٢٩٧، وتوضيح الأفكار ٢ / ٩٨، وظفر الأماني: ٤٠٥، وشرح شرح نخبة الفكر: ٤٧٥، واليواقيت والدرر ٢ / ٨٦، وقواعد التحديث: ١٣٠، ولمحات في أصول الحديث: ٢٤٩.

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٤٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣١٩.

(٥) المجمل مادة (بدل).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٠.

يكذبُ »، وقالَ البخاريُّ: « يُكنى أبا إسماعيلَ، منكرُ الحديثِ »[١]، وقالَ ابنُ حبانَ: « كانَ يضعُ الحديثَ وضعًا »[٢]، وقالَ ابنُ عمارٍ الموصليُّ: « أتعجَّبُ من ابنِ المباركِ، والمعافَى حيثُ رويا عنهُ، ولم يكنْ يدري إيش الحديثُ »، وقالَ ابنُ أبي مريمَ، عن يحيى بنِ معينٍ: « منَ المعروفينَ بالكذبِ ووضعِ الحديثِ حمادُ بنُ عمرٍو »، وقالَ الحاكمُ: « يروي عن جماعةٍ من الثقاتِ أحاديثَ موضوعةً »، وقالَ أبو سعيدٍ النَّقاشُ: « يروي الموضوعاتِ عنِ الثقاتِ »، لخَّصتُهُ منْ « لسانِ الميزانِ »[٣].

قولُه: (**إسماعيلُ بنُ أبي حيةَ اليسعِ**)[٤] كأنَّهُ أرادَ أنْ يكتبَ « أبو إسماعيلَ » فسقطَ « أبو »؛ فإنَّهُ إبراهيمُ بنُ اليسعِ بنِ الأشعثِ التميميُّ المكيُّ، كنيتُه: أبو إسماعيلَ، وكنيةُ أبيهِ: أبو حيةَ، بمهملةٍ ومثناةٍ تحت، قالَ البخاريُّ وأبو حاتمٍ: « منكرُ الحديثِ »، وقالَ ابنُ المدينيِّ: « ليسَ بشيءٍ »، وقالَ ابنُ حبانَ: « روَى عنْ جعفرٍ وهشامٍ مناكيرَ وأوابدَ، يسبقُ إلى القلبِ أنَّهُ المتعمدُ لها »[٥]، منْ « لسانِ الميزانِ »[٦].

قولُه: (**وبُهلولُ بنُ عبيدٍ الكنديُّ**)[٧]/١٩١أ/ يُكنى: أبا عُبيدٍ، وهو كوفيٌّ، وقالَ ابنُ عديٍّ: « بصريٌّ » يروي عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، وابنِ جريجٍ، وجماعةٍ، وعنهُ: الربيعُ الجيزيُّ، والحسنُ بنُ قزعةَ، وغيرُهما.

---

(١) التاريخ الكبير ٣ / ٣٢.

(٢) المجروحين ١ / ٢٥٢.

(٣) لسان الميزان ٣ / ٢٧٤ - ٢٧٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٠.

(٥) المجروحين ١ / ١٠٣.

(٦) ١ / ٢٧٢ - ٢٧٣.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٠.

قالَ محمودُ بنُ غيلانَ : « أسقطهُ أحمدُ ، وابنُ معينٍ[١] ، وأبو خيثمةَ » ، وقالَ ابنُ حبانَ : « يسرقُ الحديثَ »[٢] ، وقالَ الحاكمُ : « روى أحاديثَ موضوعةً » ، وقالَ أبو سعيدِ البقالُ : « رَوَى موضوعاتٍ » ، من « اللسانِ »[٣] .

قولُه : (**سند لمتنٍ**)[٤] اللام بمعنى إلى ، أي : تحويلُ سندِ متنٍ إلى متنٍ آخرَ ، والمرادُ بالمتنِ هنا الحديثُ ، وهو في الأصلِ : ما صَلُبَ من الأرضِ في ارتفاعٍ ، وهو أيضًا : الظهرُ[٥] ، والمتنانِ مُكتَنفا الصُّلبِ ، أي : الظهرِ منَ العَصَبِ واللحمِ ، ورجلٌ متنٌ ، أي : صُلْبٌ . فكأنَّ العلماءَ شبّهوا المقصودَ من الكلامِ بذلكَ ، فأطلقوا عليهِ المتنَ ، فالحديثُ الذي هوَ قولُ النّبيِّ ﷺ مثلًا هوَ المقصودُ بالذاتِ ، والسندُ إنما هوَ وسيلةٌ إليهِ ، وكذا[٦] الكتابُ المشروحُ مثلًا ، حيثُ يقولونَ : قالَ في المتنِ كذا ، وفي الشرحِ كذا .

قولُه : (**حفظ المحدِّثِ بذلكَ**)[٧] حرفُ[٨] الجرِّ يتعلّقُ باختبارٍ ، أي : يُختبرُ بذلكَ القلبِ حفظُ المحدِّثِ ؛ فإنْ فطِنَ لهُ عُرفَ حفظُهُ ، فأُخذَ عنهُ واعتُمدَ عليهِ ، وإن خفِيَ عليهِ عُرفَ ضعفُه فلمْ يعتمدْ عليهِ .

قولُه : (**التَّلقين**)[٩] المرادُ بهِ أنَّهُ إذا عَسُرَ عليهِ اسمٌ فقالَ لهُ أحدٌ : هوَ فلانٌ ،

---

(١) في (ب) : « منيع » .

(٢) المجروحين ١ / ٢٠٢.

(٣) لسان الميزان ٢ / ٣٦٩ - ٣٧٠.

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٤٤) .

(٥) انظر : لسان العرب مادة (متن) .

(٦) في (ب) : « وكذلك » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢٣١.

(٨) في (ب) : « حروف » .

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢١.

قالَ/١٩١ب /: نَعَم، وحدّثَ بهِ، فَفِعلُهُ ذَلِكَ فعلُ المتلقنِ؛ فإنَّ التلقينَ: التفهيمُ، والمتلقنُ المتفهمُ، وهو يُقبلُ على ما يفهمُه منْ غيرِ منازعةٍ، ولا توقّفٍ.

قولُه: (**وهذا يحِلُّ**)[1] استفهامٌ، كأنَّهُ قالَ: وهل يحلُّ هذا؟ ووجهُ إنكارِه: أنَّهُ مفسدةٌ منْ غيرِ مصلحةٍ محققةٍ، وذلكَ أنَّهُ إنْ كانتْ لمصلحةٍ فيهِ الوثوقُ بالمحدِّث، إذا فطِنَ لهُ، وردُّهُ إلى الصوابِ، والاعتمادُ عليهِ في كلِّ ما يُحدّثُ بهِ، فهي مشوبةٌ بأنَّهُ قدْ يكونُ حافظًا وكذابًا، فإذا عَلِمَ أنَّ الطالبَ قدْ وَثِقَ بهِ دَسَّ عليهِ بعدَ ذَلِكَ ما أرادَ، فقدْ فسدتْ هذهِ المصلحةُ.

وأما كونُهُ مفسدةً فقدْ يكونُ ذَلَكَ الرجلُ حافظًا مأمونًا، ويغفلُ عن القلبِ لعارضٍ منَ العوارضِ، فيحكمُ ذَلِكَ الفاعلُ بغفلتِه وإسقاطِ حديثِه، وقدْ يكونُ عندهُ حديثٌ لا يوجدُ عندَ غيرِه، فُيفَوِّتُه على النَّاسِ، هذا معَ أنَّهُ يمكنُ معرفةُ حفظِه بما تقدّمَ منْ قولِ الشَّافعيِّ - رحمه اللَّه - من عرضِ حديثِهِ على حديثِ الثقاتِ ونحو ذَلِكَ. وقدْ يغفلُ عنْ إعدامِ الورقةِ التي فيها الحديثُ المقلوبُ بعدَ الاستغناءِ عنها، فيعثرُ عليها منْ يُحدّثُ بها على القلبِ، وقد يكونُ حاضرَ القراءةِ على القلبِ منْ لا يعرفُ حقيقةَ الحالِ فيحفظُها أو بعضَها، فيحدّثُ بما سمعهُ كما سمعهُ، فيقعُ في الخَطَرِ وهو لا يشعرُ[2].

ووجهُ/١٩٢أ/ الإباحةِ: أنَّ ذَلِكَ تُعرفُ رتبتُهُ في الحفظِ بسهولةٍ، بخلافِ اختبارِه بغيرِ ذَلِكَ، فإذا عُرفَ ذَلِكَ لم يوجَبِ الوثوقُ بهِ في الدينِ، فيختبرُ فيهِ بأنواعٍ أخرى، هذا إذا فطن لذلكَ، وإنْ خفيَ عنهُ، لم يوجبْ ذَلِكَ سقوطَهُ عندَ فاعلِه، بل

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢١.

(٢) انظر في نحو هذا ما حصل لأحد الرواة، كتابي «أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء» ١٢٢ - ١٢٤.

يورثُه شكًّا فيهِ يعتبرُ أمرُه بهِ. وربما يكونُ الذي يُرامُ اختبارُهُ مشهورَ الثقةِ والأمانةِ والحفظِ والجلالةِ فترادُ النقلة[1] في أمرِه منْ علمِ اليقينِ، إلى عينِ اليقينِ في أقربِ وقتٍ، كقصةِ البخاريِّ، ولو تُرِكَ ذَلِكَ لفوَّتَ الاشتغالُ باختبارِه بغيرِ ذَلَكَ كثيرًا من الأخذِ عنهُ، وربما يكونُ أحدٌ قد ادّعى اختلاطَهُ، فيرامُ بذلكَ صدقُهُ ليميزَ ما حدّثَ بهِ قبلَ ذَلِكَ فيعتمدَ، وما حدّثَ بهِ بعدَهُ، فيطرحَ، أو كذبُه ليستمرَّ على رتبتِه، والأمورُ بالمقاصدِ، واللَّهُ وليُّ التوفيقِ.

قولُه: (**وقلبُ ما لم يقصدِ الرواةُ**)[2] مثالُه: حديثٌ رواهُ جريرٌ حتى قالَ: فلا تقوموا حتى تروني[3]. قالَ شيخُنا: «أخرجَ هذا الحديثَ أبو داودَ في «السننِ»[4]، فإنْ كانَ أرادَ على الصوابِ، فقد ذكر المصنفُ أنَّهُ أخرجهُ الخمسةُ[5]. وإنْ كانَ أرادَ على الوهمِ، فلم أرهُ في روايةِ اللؤلؤيِّ، ولا ابنِ داسةَ، فلعلّهُ في غيرهما، واللَّهُ أعلمُ»[6].

قالَ ابنُ الصلاحِ: «وهو يصلحُ مثالًا للمعلل[7] - وعبارته -: فظنَّ أبو النَّضرِ أنَّهُ فيما حدّثنا ثابتٌ، عنْ أنسٍ»[8]، وهي أوضحُ منْ عبارةِ الشيخِ في إقامةِ عذرِ أبي

---

(١) في (ب): «فراد النقل».

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٤٦).

(٣) الحديث مخرج بتوسع في تحقيقنا لشرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٣.

(٤) سنن أبي داود (٥٣٩) و(٥٤٠).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٣، وانظر تعليقنا هناك.

(٦) من عبارة: فإن كان أراد الصواب»، إلى هنا لم يرد في (ف).

(٧) قال ابن حجر في نكته ٢ / ٨٧٤ وبتحقيقي: ٦٤٢: «لا يختص بهذا المثال، بل كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللًا أو شاذًّا؛ لأنه يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها، ومعرفة من يوافق ممن يخالف، فصار المقلوب أخص من المعلل والشاذ. والله أعلم».

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٠٩، وانظر: العلل ومعرفة الرجال (١١٧٢)، والمراسيل لأبي داود: ٩٤، وجامع الترمذي (٥١٧)، والعلل الكبير (١٤٦)، والضعفاء الكبير ١ / ١٩٨.

النَّضرِ جريرِ بنِ جازمٍ، فإنَّها تفهمُ أنَّهمْ حمّلوهُ[١] في ذَلِكَ المجلسِ، عنْ ثابتٍ أحاديثَ عنْ أنسٍ، وحدَّثَهم/١٩٢ب/ الصوافُ[٢] في ذَلِكَ المجلسِ أيضًا بهذا الحديثِ، فالتبسَ أمرُهُ على جريرٍ، فظنَّهُ منْ حديثِ ثابتٍ، وحَكَى عنْ خطِّ شيخِنا: أنَّ البخاريَّ أيضًا بيّنَ ذَلِكَ، فيما حكاهُ الترمذيُّ في «جامعِه»[٣] ثمّ رأيت ذلك فيه، في أبوابِ الجمعةِ، في بابِ ما جاءَ في الكلامِ بعدَ نزولِ الإمامِ منِ المنبرِ، قالَ: «حدثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عن ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي اللَّه عنه، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يتكلّمُ بالحاجةِ إذا نزلَ عن المنبر». قالَ أبو عيسى: «هذا حديثٌ لا نعرفُه، إلَّا من حديثِ جريرِ بنِ حازمٍ، وسمعتُ محمدًا يقولُ: وَهَمَ جريرٌ في هذا الحديثِ، والصحيحُ ما رُوِيَ عن ثابتٍ، عن أنسٍ، قالَ: أقيمتِ الصلاةُ فأخذَ رجلٌ بيدِ النبيِّ ﷺ فما زالَ يكلمُهُ حتى نعسَ القومُ، قالَ محمدٌ: والحديثُ هو هذا، وجريرُ بنُ حازمٍ ربما يَهِمُ في الشيءِ، وهو صدوقٌ، قال محمدٌ: وَهَمَ جريرٌ في حديثِ ثابتٍ، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «إذا أقيمت الصلاةُ..»، فذكرَ نحوَ ما في الشرحِ، ورواهُ أبو داود[٤]: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، عن جريرٍ بهِ، ولفظُه: «رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ينْزلُ من المنبرِ فيعرض له الرجلُ الحاجةَ، فيقومُ معهُ حتى يقضيَ حاجتَهُ، ثمَّ يقوم فيصلي»، ثمَّ قالَ: «والحديثُ ليسَ بمعروفٍ عن ثابتٍ، هو مما تفرّدَ بهِ جريرٌ». قالَ أبو داودَ: «وكانَ الضبطُ عن ثابتٍ شديدًا، كانَ رجلًا يقصُّ، فكانَ يقولُ: عن ابنِ أبي ليلى، وعن فلانٍ، فيجعلونهُ عن أنسٍ رضي اللَّه عنه».

---

(١) في (ف): «حملوا».

(٢) من قوله: «في ذلك المجلس...» إلى هنا لم يرد في (ب).

(٣) انظر: جامع الترمذيّ (٥١٧)، وهو في العلل الكبير عقب (١٤٤).

(٤) سنن أبي داود (١١٢٠)، وأخرجه: الطيالسي (٢٠٤٣)، وأحمد ٣ / ١١٩ و١٢٧ و٢١٣، والترمذي في «الجامع» (٥١٧) وفي «العلل الكبير» له (١٤٤)، والنسائي ٣ / ١١٠.

تنبيهات[١]

قولُه : (**تنبيهات**)[٢][٣] ، أي : إيضاحاتٌ لأشياءَ يُشعرُ بها ما قبلَ هذا منَ الأنواعِ التي حُكمَ بضعفِها منَ المقلوبِ ، والموضوعِ ، والمضطربِ ، وغيرها ، إشعارًا خفيًّا .

قولُه : (**لبيان وجه الضعف**)[٤] ، أي : بأنْ نقولَ : وجهُ ضعفهِ أنَّ راويَه فلانٌ مُتهمٌ بالكذبِ ، أو هوَ سيئُ الحفظِ مثلا ، وإنْ لم يُبينْ فسيأتي فيهِ تفصيلٌ .

قولُه : (**لا بإسنادِهما**)[٥] الضمير فيهِ للواهي والذي يشكُّ فيهِ ، أي : إذا نقلتَ[٦] الضعيفَ بغيرِ سندٍ ، أو المشكوكَ في ضعفِه بغيرِ سندٍ .

قولُه : (**في غيرِ موضوعٍ رووا**)[٧] ، أي : رووهُ بإسنادٍ ، فهوَ قسيمُ ما قالَ : فيهِ : « لا بإسنادِهما » ، والحاصلُ أنَّ الحديثَ إذا ذُكِرَ ، فإمّا أنْ يذكرَ إسنادُهُ أولا ، فإنْ ذُكرَ إسنادُهُ فلا يخلو إمّا أنْ يكونَ ضعيفًا أو لا ، وإذا كانَ ضعيفًا فإمّا أنْ يكونَ في الفضائِلِ أو لا ، على كلٍّ تقديرٍ ، فلا يخلو إمّا أن يكونَ موضوعًا ، أو لا ، فإنْ كانَ موضوعًا ، فلا يحلُّ لمنْ عَلِمَ حالَهُ أنْ يذكرَهُ بروايةٍ أو غيرِها في أيِّ بابٍ كانَ إلَّا على سبيلِ القدحِ فيهِ ، وإنْ كانَ ضعيفًا غيرَ موضوعٍ ، فإنْ كانَ في الفضائلِ جازتْ روايتُهُ منْ غيرِ[٨]/١٩٣أ/ بيانٍ ، وإلَّا فلا .

---

(١) من قوله : « ثم رأيت ذلك فيه » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٢) تكررت في (ف) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٤.

(٥) التبصرة والتذكرة (٢٥٣) .

(٦) تصحف في (ف) إلى « انقلب » .

(٧) التبصرة والتذكرة (٢٥٥) .

(٨) « غير » لم ترد في (أ) .

والقسمُ الثاني منْ أصلِ التقسيمِ، وهو الذي لَم يُذكرْ إسنادُهُ هوَ القسمُ الأولُ الذي ذكرَ الشيخُ أنَّهُ إنْ لم يكنْ صحيحًا ذُكرِ ممرضًا، وأمّا الصحيحُ فيجزمُ بهِ.

قولُه: (**وممنْ نصَّ على ذَلكَ**)[1] أى: على جوازِ التساهلِ، فإنَّ عبارةَ ابنِ الصلاحِ: «وممنْ رُوِّينا عنهُ التنصيص على التساهلِ في نحوِ ذَلِكَ: عبدُ الرحمانِ بنُ مهديٍّ[2]، وأحمدُ بنُ حنبلٍ»[3] [4].

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٥.

(٢) رواه عنه الحاكم في «المدخل إلى الإكليل»: ٢٥، والبيهقي في «المدخل إلى دلائل النبوة» ١ / ٣٤، والخطيب في «الجامع» ٢ / ٩١ (١٢٦٥).

(٣) رواه الخطيب في «الكفاية»: (٢١٣ت، ١٣٤هـ).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢١١.

معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد[١]

قولُه: (**منْ تقبلُ روايتُه ومنْ تردُّ**)[٢].

قولُه: (**أجمع**)[٣] عبارةٌ مَهُولةٌ بلفظِ الإجماعِ، ومحطُّها على قولِ الجمهورِ، ومثلُه لا يعدُّ إجماعًا اصطلاحًا، وكأن هذا فيه نظرٌ، فكان[٤] يمكنُه أن يقولَ: قد قالَ الجمهور[٥].

قولُه: (**في قبولِ ناقلِ الخبرِ**)[٦] ليسَ كذلكَ، لم يشترطوا هذا في القبولِ بل في الصحةِ، وأما مطلقُ القبولِ المبيحِ للاحتجاجِ فيكفي في ناقلِه مطلقُ اليقظةِ منْ غيرِ أنْ يشترطَ في يقظتِهِ نفيُ الغفلةِ عنهُ، فلو كانَ فيهِ غفلةٌ يسيرةٌ لم يخرجْهُ عن مطلقِ القبولِ، وكذا مَنْ يَهِمُ يسيرًا، أو يُخالفُ[٧] الثقاتِ كذلكَ، كما تقدّمَ في بحثِ الصحيحِ والحسنِ.

---

(١) انظر: في صفة من تقبل روايته ومن ترد:
معرفة أنواع علم الحديث: ٢١٢ والإرشاد ١ / ٢٧٣، والتقريب: ٩٠ - ١٠٠، ورسوم التحديث: ٩٩، والمنهل الروي: ٦٣، والخلاصة: ٨٨، واختصار علوم الحديث ١ / ٢٨٠ وبتحقيقي: ١٦١، والشذا الفياح ١ / ٢٣٥، ومحاسن الاصطلاح: ١١٩، وشرح التبصرة والتذكرة ٢ / ٣٢٦، وتنقيح الأنظار: ١٨٧، ونزهة النظر: ١١٩، والمختصر: ١٥٥، وفتح المغيث ١ / ٢٦٢، وألفية السيوطي: ٩٦ - ١١٢، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ١٢٧، وفتح الباقي ١ / ٣٠٥، وتوضيح الأفكار ٢ / ١١٤، وظفر الأماني: ٧٨، وشرح شرح نخبة الفكر: ٧٥٢، واليواقيت والدرر ٢ / ٣٥١، ولمحات في أصول الحديث: ٣٢٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٦.

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٥٧).

(٤) عبارة: «وكان هذا فيه نظر فكان» لم ترد في (ب).

(٥) لم ترد في (ب).

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٥٧).

(٧) في (ف): «يسيرًا ويخالف».

ولعلَّ الحجةَ في قولِ الشافعيِّ: «لا تقومُ الحجةُ»[١] لمعهودٍ هوَ الحجةُ الموصوفةُ بالصحةِ، فلو قالَ[٢]: «في توثيقِ ناقلِ الخبرِ» سَلِمَ من الاعتراضِ؛ فإنَّ الثقةَ مَن جَمعَ الوصفينِ: العدالةَ، وتمامَ الضبطِ. ومنْ نزلَ عن التمامِ إلى أوّل درجاتِ النقصانِ، قيلَ فيهِ: صدوقٌ، أو لا بأس بهِ ونحوُ ذلكَ، ولا يقالُ فيه[٣] ثقةٌ، إلّا/١٩٣ب/ مع الإردافِ بما يزيلُ اللبسَ.

قولُه: (**يقظًا**)[٤]، أي: فطنًا، وهو كما قالَ في «الشرح»[٥] - بضمِّ القافِ وكسرها - وكذا فعلُه. قالَ في «القاموسِ»[٦]: «يقظَ كَعَلِمَ وكَرُمَ».

وقالَ ابنُ القطاعِ في «الأفعالِ»[٧]: «يقظَ يقظًا ويقاظةً تنبه للأمورِ».

قولُه: (**ذا عقل**)[٨] قالَ في «القاموسِ»[٩][١٠]: «الحقُّ أنَّه نورٌ روحانيٌّ، به تُدْرِكُ النفسُ العلومَ الضروريةَ والنظريةَ، وابتداءُ وجودِهِ عندَ اجتنابِ الولدِ، ثمّ لا يزالُ ينمو إلى أنْ يكملَ عندَ البلوغِ». انتهى.

ومادةُ «عقلَ» بكلِّ ترتيبٍ تدورُ على عقالِ البعيرِ، ويلزمُه المنعُ والتعلّقُ

---

(١) الرسالة فقرة (١٠٠٠).

(٢) جاء في حاشية (أ): «أي: في النظم».

(٣) لم ترد في (ب).

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٥٨).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٧.

(٦) القاموس المحيط مادة (يقظ).

(٧) الأفعال ٣ / ٣٧٢.

(٨) التبصرة والتذكرة (٢٦١).

(٩) من قوله: «يقظ يقظًا ويقاظة ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(١٠) القاموس المحيط مادة «عقل».

والانفكاكُ والرمي إذا نشطَ، فمنَ المنعِ خصوصُ ترتيب «عقلَ» وقد يلزمُه النفاسةُ والكرمُ[١]. ومنهُ العقيلةُ للمرأةِ المخدرةِ، والعقلُ للثوبِ الأحمرِ، ومنَ المنعِ القَواعِلُ للجبالِ الطوالِ، والقلعةُ للحصنِ المعروفِ، ومنَ التعلّق ترتيبُ علق كله، وكذا لقعه بعينهِ إذا أصابهُ بها، وكذا ألعقَ ويلزمُ هذا الفراغُ، ومنهُ: لعقَ إصبعَه إذا ماتَ، ومن الانفكاكِ القعالُ: وهو ما تناثرَ منْ نورِ العنبِ والفاغيةِ[٢] ونحوهِ، وترتيبُ قلعَ، ومنَ الرمي ترتيبُ لقعَ.

وفي «شرحِ آدابِ البحثِ» المنسوبِ إلى الشيخِ سعدِ الدينِ التفتازاني - وقد أضفتُ إليه شيئًا من كلامِه في غيرِه - العقلُ عندَ الحكماء: «جوهرٌ مجردٌ عن المادةِ[٣]، متعلقٌ بالبدنِ تعلّقَ التدبيرِ والتصرفِ»، وقالَ غيرُهم: «نورٌ في الباطنِ تدركُ بهِ حقائقُ المعلوماتِ، كما يُدرَكُ/١٩٤أ/ بالنورِ الحسي المبصراتُ»، وعرّفه الشاشيُّ: «بأنَّه قوةٌ يحصلُ بها العلمُ بالأشياءِ، أي: هي السببُ القريبُ لحصولِ العلمِ الأعمِّ من القطعيِّ وغيرِه»، وقالَ غيرُهُ: «هو نورٌ يضيءُ بهِ طريق يُبتدأُ بهِ منْ حيثُ يُنتهى إليهِ درکُ[٤] الحواسِّ فيتَبدَّى المطلوبُ للقلبِ، أي: نورٌ يحصلُ بإشراقِ العقلِ، الذي أخبر النبيُّ ﷺ فيما رواهُ الطبرانيُّ[٥]، وأبو الشيخِ عنْ أبي أمامةَ رضي اللَّه عنه. وأبو نعيمٍ في «الحلية»[٦] عن عائشةَ - رضي اللَّه عنها - أنَّهُ أولُ

---

(١) تكررت في (ب).

(٢) الفاغية: نور الحناء، أو يغرس غصن الحناء مقلوبًا، فيثمر زهرًا أطيب من الحناء. القاموس المحيط مادة (فغا).

(٣) لم ترد في (أ).

(٤) في (ب): «دراك».

(٥) المعجم الكبير (٨٠٨٦).

(٦) حلية الأولياء ٧ / ٣١٨.

المخلوقاتِ ، فكما أنّ العينَ مدركةٌ بالقوةِ فإذا وجدَ النورُ الحسيُّ يخرجُ إدراكُها إلى الفعلِ ، فكذا القلبُ ، أي : النفسُ الإنسانيةُ مع هذا النورِ العقليِّ » .

وقولُه : « يُبتدأ بهِ » فابتدَاءُ إدراكِ الحواسِّ ارتسامُ المحسوسِ في الحاسةِ الظاهرةِ ، ونهايةُ[1] ارتسامِه في الحواسِّ الباطنةِ[2] ، وهيَ خمسٌ .

زعم الحكماءُ أنّ الدماغَ ثلاثُ طبقاتٍ :

الأولى : قسمانِ : مقدمهما الذي في الناصيةِ الحسُّ المشتركُ ، والثاني : خزانةُ الخيالِ .

الطبقةُ الثانيةُ : المفكرةُ .

الثالثةُ : قسمانِ : أولُهما : الواهمةُ ، ثانيهما : الحافظة ، وهي[3] القسمُ الأخيرُ المقابلُ للحسِّ المشتركِ ؛ فالحسُّ المشتركُ : قوةٌ تُدرِكُ صورَ المحسوساتِ بأسرِها تتأدَّى إليها منْ طرقِ الحواسِّ الظاهرةِ ، فتشتركُ فيها الحواسُّ الظاهرةُ والباطنةُ[4] ، والخيالُ : قوةٌ تحفظُ تلكَ الصورَ المؤداةَ/١٩٤ب/ إليها ، من الحسِّ المشتركِ بعد غيبتها عنهُ[5] ، والواهمةُ : قوةٌ تُدرِكُ المعانيَ الجزئيةَ الموجودةَ في الأمورِ المحسوسةِ ، منْ غيرِ أنْ تتأدَّي إليها منْ طرقِ الحواسِّ ، وبها تُدرِكُ الحيواناتُ مضارَّها ومنافعَها ، كعداوةِ الذئبِ ونحوِها .

والحافظةُ : قوةٌ تحفظُ ما يُدرِكُه الوهمُ[6] . والمتصرفةُ : هي التي تُحلِّلُ

---

(١) في (ف) : « ونهايته » .

(٢) في (ف) : « الباطنية » .

(٣) في (ب) : « وهم » .

(٤) انظر : التعريفات للجرجاني : ٨٦.

(٥) انظر : التعريفات للجرجاني : ١٠٢.

(٦) انظر : التعريفات للجرجاني : ٨١.

وتُركبُ الصورَ المأخوذةَ عنِ الحسِّ والمعاني المدركة بالوهمِ، وليسَ منْ شأنها أنْ يكونَ عملُها منتظمًا، بل النفسُ تستعملُها على أيِّ نظامٍ تريدُ، فإنِ استعملَتْها بواسطةِ القوةِ العاقلةِ وحْدَها، أو معَ القوةِ الوهميةِ فهي المفكرةُ، وإنِ استعملَتها بواسطةِ القوةِ الوهميةِ فقط، فهي المتخيلةُ، ومنِ اختراعاتها أشياء لا حقائقَ لها كإنسانٍ له رأسانِ، وكأنيابِ الغولِ ونحوِ ذلكَ[١].

هذا نهايةُ إدراكِ الحواسِّ، فإذا تمَّ هذا تنتزعُ النفسُ الإنسانيةُ منَ المفكرةِ علومًا، مثلَ أنْ تنتزعَ الكلياتِ منْ تلكَ الجزيئاتِ المحسوسةِ، إذْ تدرِكُ الغائبَ منَ الشاهدِ فهاهنا بدايةُ تصرّفِها بواسطةِ إشراقِ العقلِ، ولهذا التصرّفِ مراتبُ: استعدادُه لهذا الانتزاعِ كما للأطفالِ، ويُسمَّى العقلَ الهيولانيَّ[٢]، ثم علمُ البديهياتِ على وجهٍ يوصِلُ إلى النظرياتِ - والبديهةُ: المعرفةُ الحاصلةُ للنفسِ لا بسببِ الفكرِ - /١٩٥أ/ ويُسمَّى العقلَ بالملكةِ، ثم علمُ النظرياتِ منها، ويُسمَّى العقلَ بالفعلِ، ثم استحضارُها بحيثُ لا تغيبُ[٣] ويُسمَّى العقلَ المستفادَ[٤].

قولُه: (**الحُلْم**)[٥] هَو - بضمٍّ المهملة وإسكانِ اللامِ - قالَ في «القاموسِ»[٦]: «الجماعُ في النومِ، والاسمُ الحُلُمُ كعُنقٍ، والحِلمُ - بالكسرِ - الأناةُ والعقلُ».

قولُ الشافعيِّ: (**خبرُ الخاصةِ**)[٧]، أي: خبرُ الواحدِ، والأصلُ في خبرِ

---

(١) انظر: التعريفات للجرجاني: ٢٠٠.

(٢) في (ف): «البيولاني»، وهو خطأ.

(٣) عبارة: «ويسمى العقل بالفعل، ثم استحضارها بحيث لا تغيب» تكررت في (ف).

(٤) انظر: التعريفات للجرجاني: ١٥١ - ١٥٢.

(٥) التبصرة والتذكرة (٢٦١).

(٦) القاموس المحيط مادة (حلم).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٧.

الواحدِ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُرسل رسلَهُ إلى الآفاقِ وحدانًا بأوامرِه ونواهيهِ التي تُستباحُ بها الدماءُ والأموالُ وغيرُها، بكُتبٍ وبغيرِ كُتبٍ، ولم يشهدْ على شيءٍ من ذلكَ اثنينِ، وكانَ يأمرُ بقبولِ أخبارهم، في كتابِ قيصرَ: «أسلِمْ تَسلمْ، فإنْ تولَّيتَ فإنَّ عليكَ إثمَ الأَرِيسِيِّين[1][2]. وقالَ لمعاذٍ رضي اللَّه عنه حين أرسلهُ إلى اليمنِ: «فادعُهم إلى شهادةِ أنْ لا إلهَ إلا اللَّه فإنْ هُمْ أطاعوا لذلكَ ...»[3] إلى آخرِه، وغيرِ ذلكَ. وأيضًا فقد قَبِلَ[4] ﷺ الواحدَ في هلالِ شهرِ رمضانَ، فصامَ وأمرَ الناسَ بالصيامِ بمجرّدِ خبرِه، مع أنَّ المرجحَ عندَنا: أنَّ الإخبارَ برؤيةِ الهلالِ شهادةٌ لا روايةٌ، فَنظَرْنا فوَجدْناها فارقتِ الشهادةَ في المعنى ووافقتِ الروايةَ أيضًا؛ لأنَّهُم عرّفوا الشهادةَ بأنها: خبرٌ يختصُّ بمعينٍ/١٩٥ب/. والروايةَ بأنها: خبرٌ لا يختصُّ بمعينٍ. فلما جامعتِ الروايةُ هذا المعنى، وكانَ تعلقُ الغرضِ بالكذبِ في ما هذا سبيلُه بعيدًا، جَمعَهما الشارعُ ﷺ[5] في الاكتفاءِ في كلٍّ منهما بالواحدِ، ثم ألحقنا بالروايةِ ما شاركَها في هذا المعنى وهو بُعدُ القصدِ بالكذبِ - كالإخبارِ بأنَّ المرضَ يُبيحُ التيممَ، وكذا إخبارُ القائفِ[6] بالنسبِ، ومثلُ ذلكَ واردٌ على منعِ تعريفِ الشهادةِ، وجمعِ تعريفِ الروايةِ الماضيين، فصحّحَ بأنَّ الشهادةَ: خبرٌ لتصحيحِ

---

(١) قال النووي في شرحه لصحيح مسلم عقب الحديث (١٧٧٣): «واختلفوا في المراد بهم على أقوال: أصحها وأشهرها: أنهم الأكارون، أي: الفلاحون والزراعون ومعناه: أن عليك إثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك، ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا؛ لأنهم الأغلب؛ ولأنهم أسرع انقيادًا، فإذا أسلم أسلموا، وإذا امتنع امتنعوا، وهذا القول هو الصحيح».

(٢) أخرجه: البخاري ١ / ٥(٧)، ومسلم ٥ / ١٦٣ (١٧٧٣) (٧٤)، وغيرهم من حديث أبي سفيان رضي اللَّه عنه.

(٣) صحيح البخاري ٢ / ١٣٠ (١٣٩٥)، وصحيح مسلم ١ / ٣٧ (١٩) (٢٩) و(٣٠).

(٤) في (ب): «قبل النبي».

(٥) لم ترد في (ب).

(٦) هو الذي يعرف النسب بفراسته ونظره إلى أعضاء المولود. التعريفات للجرجاني: ١٧١.

دعوى عندَ حاكمٍ تقدّمَ العلمُ بهِ عليها - أي: بمضمونِه على الدعوى - فخرج الإخبارُ في نحوِ مسألةِ التيممِ، بقولِه: «لتصحيحِ دعوى»، وخرجَ مثلُ مسألةِ القائفِ، بقولِه: «تقدمَ العلمُ بهِ عليها»، والروايةُ خبرٌ لا لذلك.

قولُه: (**عاقلًا لما يحدث بهِ**)[1]، أي: فاهمًا يقالُ: عَقلَ الشيءَ، أي: فهمهُ.

«عالمًا»، أي: ذا علمٍ، أي: صفةٍ وملكةٍ راسخةٍ بذلكَ.

قولُه: (**وافقَ حديثَهم**)[2] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «فإنْ وجدنا رواياتِه موافقةً، ولو مِن حيثُ المعنى لرواياتِهم أو موافِقةً لها في الأغلبِ، والمخالفةُ نادرةٌ عَرفنا حينئذٍ كونَهُ ضابطًا ثَبْتًا، وإنْ وجدناهُ كثيرَ المخالفةِ لهم عَرفنا اختلالَ ضبطِه، ولم يحتجَّ[3] بحديثِهِ»[4].

قولُه: (**مثبتٌ من حَدّثهُ**)[5] الظاهر أنَّه من ثَبتَ تثبيتًا من قولِ المحدّثينَ /١٩٦أ /: «حدثني فلانٌ بكذا وثبتني فيهِ فلانٌ» إذا كانَ قد سمعَ منْ أحدٍ شيئًا فلم يتقنْهُ كما يجبُ؛ فأعادَهُ له بعضُ مَنْ سمعَهُ فجعلَهُ متقِنًا لهُ ثابتًا فيهِ بعدَ أنْ كانَ مزلزلًا.

وقولُه: (**ومثبتٌ على من حدّث عنهُ**)[6] هو من أثبتَ، أي: مثبتٌ عليهِ ذلكَ القولَ الذي حدّثَ بهِ عنهُ بمعنى أنَّهُ جعلَهُ منسوبًا إليهِ لازمًا لهُ ماكثًا عليهِ لا يتعدّاهُ، وكلٌّ منهما لابدَّ فيهِ مما وصفهُ به[7] الشافعيُّ، وإلا لم يثبتْ بخبرِه شيءٌ لا لمنْ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٧.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٧.

(٣) المثبت في طبعنا لمعرفة أنواع علم الحديث: «نحتج» بالنون أول الحروف من بعض النسخ، وكان عندنا في نسختين: «يحتج».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢١٧، وانظر فيما يتعلق بالضبط: جامع الأصول ١ / ٧٢ - ٧٤.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٧.

(٧) لم ترد في (ب).

حدّثهُ، ولا على مَن حدّثَ عنهُ. وكِلا الفعلينِ منْ ثَبتَ القولُ إذا صحَّ، وهوَ يرجعُ إلى المكثِ على حالةٍ لا تزول[١].

قولُه: (**مما يخرمُ المروءةَ**)[٢] قال الشيخُ في «النكتِ»: «وقد اعترضَ عليهِ - أي: ابنُ الصلاحِ - [٣] بأنَّ المروءةَ لم يشترطْها إلّا الشافعيُّ وأصحابهُ[٤]، وليسَ على ما ذَكَرَهُ المعترضُ، بل الذينَ لم يشترطوا على الإسلامِ مزيدًا، لم يشترطوا ثبوتَ العدالةِ ظاهرًا، بل اكتفوا بعدمِ ثبوتِ ما ينافي العدالةَ.

فمَن ظَهرَ منه ما ينافي العدالةَ لم يقبلوا شهادتَهُ ولا روايتَهُ. وأمَّا مَنِ اشترطَ العدالةَ - وهُم أكثرُ العلماءِ - فاشترطوا في العدالةِ المروءةَ، ولم يختلفْ قولُ مالكٍ وأصحابِه في اشتراطِ المروءةِ في العدالةِ مطلقًا»[٥].

قولُه: (**بخلافِ الشهادةِ**)[٦]، أي: فإنَّ الحريةَ شرطٌ فيها عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ.

قولُه: (**لَم يشترطِ البلوغَ**)[٧]، أي: في الروايةِ. وأمّا الشهادةُ فإنَّها غيرُ مقبولةٍ من الصبيِّ المميزِ عندَ أصحابِ الشافعيِّ والجمهورِ/١٩٦ب/، كما قالَهُ الشيخُ في «النكتِ»[٨].

قولُه: (**إلا أنّه قيد الوجهينِ في التيمُّمِ**)[٩]، أي: في مسألةِ الاعتمادِ في كونِ

---

(١) انظر: لسان العرب مادة (ثبت)، وتاج العروس مادة (ثبت).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٧.

(٣) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي.

(٤) انظر: البحر المحيط ٤ / ٢٧٤.

(٥) التقييد والإيضاح: ١٣٦ - ١٣٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٨.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٨.

(٨) التقييد والإيضاح: ١٣٧.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٨.

المرضِ مرخصًا على واحدٍ، وعبارتُه: «وفي وجهٍ يُقبلُ في ذلكَ خبرُ الصبيِّ المراهقِ[١] والفاسقِ أيضًا، ولا فرقَ بينَ الحرِّ والعبدِ والذكرِ والأنثى؛ لأنَّ طريقَهُ الخبرُ، وأخبارُهم مَقبولةٌ، ولا يشترطُ العددُ»[٢]. فَجعلَهُ من بابِ الخبرِ لا الاجتهادِ، والذي يظهرُ أنهُ اجتهادٌ. ولم يبينْ في «الروضةِ» كونَهُ خبرًا أو اجتهادًا، وعبارتُه: «فرعٌ: يجوزُ أنْ يعتمدَ في كونِ المرضِ مرخصًا معرفةَ[٣] نفسِه إنْ كانَ عارفًا، ويجوزُ اعتمادُ طبيبٍ حاذقٍ، بشرطِ الإسلامِ، والبلوغِ، والعدالةِ، ويعتمدُ العبدُ والمرأةُ. ولنا وجهٌ شاذٌّ: أنَّه يعتمدُ الصبيُّ المراهقُ، والفاسقُ»[٤].

قولُه: (**وقيَّدهُ في استقبالِ القبلةِ**)[٥] ذكرَ ذلك في البابِ المذكورِ في مكانينِ: أحدهما: في أنَّ العاجزَ عن معرفةِ القبلةِ يقينًا يجوزُ لهُ الأخذُ بقولِ من يخبرُهُ عنها عن عِلمٍ، وعبارتُه: «ولكنَّ قبولَ الخبرِ منْ أهلِ الروايةِ، وليس منَ التقليدِ في شيءٍ» ثمَّ قالَ: «وفي الصبيِّ بعد التمييزِ وجهانِ كما في روايةِ أخبارِ الرسولِ ﷺ، والأكثرون على أنَّه لا يُقبلُ»[٦] والثاني: في تَفقّدِ ألفاظِ «الوجيزِ» في مسألةِ تقليدِ الأعمى لمكلفٍ قالَ: «فليعلم لفظ المكلفِ بالواو؛ لأنَّ في كلامِ الأصحابِ وجهًا أنَّهُ يجوزُ تقليدُ/١٩٧أ/ الصبيِّ، وهو كالخلافِ المذكورِ في الرجوعِ إلى أخبارِه»[٧]. انتهى.

ولا يلزمُ من التشبيهِ[٨] أنْ يتساوَى الوجهانِ في الموضعينِ في القوةِ.

---

(١) المراهق: صبيٌّ قارب البلوغ، وتحركت آلته واشتهى. التعريفات للجرجاني: ٢٠٨.

(٢) انظر: فتح العزيز شرح الوجيز ٢ / ٢٧٥.

(٣) في الروضة: «على معرفة».

(٤) روضة الطالبين ١ / ١٠٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٨.

(٦) فتح العزيز ٣ / ٢٢٦.

(٧) فتح العزيز ٣ / ٢٣١.

(٨) في (ف): «التنبيه».

وعبارةُ «الروضةِ» في الموضعِ الأولِ: «فإنْ وَجدَ مَن يخبرُهُ بالقبلةِ عن عِلمٍ اعتمدَ قولَهُ، ولم يجتهدْ، بشرطِ عدالةِ المخبرِ، يستوي[1] الرَّجلُ والمرأةُ والعبدُ. ولا يُقبلُ كافرٌ قطعًا ولا فاسقٌ، ولا صبيٌّ مميزٌ على الصحيحِ فيهما»[2].

وفي الثاني: «وجهٌ شاذٌّ، لهُ تقليدُ صبيٍّ مميزٍ، والتقليدُ قبولُ قولِ[3] المستندِ إلى الاجتهادِ»[4].

قولُه: (**كالإفتاءِ**)[5] في جَعْلِ الإفتاءِ مِنْ قَبيلِ الإخبارِ المجرَّدِ كالروايةِ نظرٌ، بل هو وإنْ كانَ إخبارًا فلهُ شبهٌ بالاجتهادِ من أجلِ احتياجِه إلى عِلمٍ وفهمٍ تُنزَّلُ بهِ الصورةُ المستفتَى عنها على العمومَاتِ التي ذَكَرها العلماءُ.

قولُه: (**والذي يوجبُه القياسُ**)[6] زادَ في «النكتِ»[7] وهو قولُ أبي حنيفةَ، وكأنَّهُ يشيرُ - واللَّهُ أعلمُ - إلى حديثِ سؤالِ بريرةَ[8] فيقولُ - واللَّهُ أعلمُ -: لو لم يكنْ كلامُ بريرةَ مقبولًا في حقِّ الصدِّيقةِ - رضي اللَّه عنها - في كلٍّ من الجانبينِ لما سَألها ﷺ فعُلِمَ منْ سؤالِهما قبولُ الجرحِ والتعديلِ منَ المرأةِ، ومَن حُكِمَ بعدالتِه قُبلَت شهادتُهُ كما قُبِلَتْ روايتُهُ؛ لأنَّ العدالةَ لا تتجزأُ، فإنْ كانَ هذا الذي أشارَ إليه ففيهِ نظرٌ:

---

(١) في الروضة: «يستوي فيه».

(٢) روضة الطالبين ١ / ٢١٧.

(٣) لم ترد في (ب).

(٤) روضة الطالبين ١ / ٣١٧.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٩.

(٧) التقييد والإيضاح: ١٣٤، وعبارته: «وهو قول أبي حنفية وأبي يوسف».

(٨) الحديث أخرجه: أحمد ٦ / ١٩٤، والبخاري ٥ / ١٤٨ (٤١٤١)، ومسلم ٨ / ١١٢ (٢٧٧٠) (٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٦٠).

أمّا أولًا : فلا يلزمُ من سؤالِها الاعتمادُ على قولِها ، بلْ يكونُ المرادُ التنبيهَ على وجهٍ ليتتبعَ ، وكذا وقعَ ، فإنَّها لما أخبرَتْ بما تعرفُ من العدالةِ تأيَّد بها للاستصحابِ ، فخطبَ النَّبيُّ ﷺ وأسندَ براءَتها[1] إلى علمه وما سَتَرَهُ/١٩٧ب/ منْ أحوالِها ، لا[2] إلى خبرِ بريرةَ - رضي اللَّه عنها - فقالَ : « ما علمتُ على أهلي إلّا خيرًا ... » إلى آخرِ خطبتِه ﷺ .

وأمّا ثانيًا : فلا مانعَ من أنَّ العدلَ يكونُ مقبولًا في شيءٍ دونَ شيءٍ ، كما تُقبلُ المرأةُ في الأموالِ وما لا يطَّلعُ عليهِ الرجالُ غالبًا ، وتُردُّ في العقوباتِ وما يطَّلعُ عليهِ الرجالُ غالبًا كالطّلاقِ والنِّكاحِ ، وسيأتي التقييدُ في كلامِه نفسِه بما تُقبلُ شهادتُها فيهِ .

قولُه : (**وهو مخالفٌ لما نقلهُ**)[3] ليس فيهِ مخالفةٌ ؛ لأنَّ النقلَ عنِ الأكثرينَ مطلقًا لا يخالفُ النقلَ عنهم بقيدِ كونِهم فقهاءَ .

قولُه : (**بخلافِ الشهاداتِ**)[4] ، أي : لضيقِ الأمر فيها لكونِها في حقوق العبادِ غالبًا ؛ ولأنَّها محلُّ الأغراضِ . وأمّا الخبرُ فيبعدُ فيهِ الغرضُ ؛ لعمومِه ، ويندرُ تعلّقُ الغرضِ مِنْ متشرّعٍ بإلزامِ جميعِ الناس حكمًا ؛ فلذا قُبِلَ فيها الواحدُ نقلًا ، وكذا تزكيتُهُ ، فإنْ كانَ جرحُهُ وتعديلُهُ مستندًا إلى نقلٍ ، فهوَ مِنْ بابِ الخبرِ ، والخبرُ يكفي فيهِ الواحدُ ؛ وإنْ كانَ مستندًا إلى اجتهادِه ، فهو منْ بابِ الحكمِ ، والحاكمُ لا يشترطُ تعددُه .

---

(١) في (ب) و(ف) : « واستند برأيها » .

(٢) لم ترد في (ب) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٩.

(٤) المصدر السابق .

قولُه: (**وصححَ استغناء ذي الشهرةِ عن**)[١] في نسخةٍ بخطِّ شيخِنا (**وصححوا استغناءَ**) وعَن شيخِنا البرهانِ الحلبيِّ أنَّ المصنفَ جَعَلها جمعًا بعدَ قراءتِه الألفيةَ عليهِ.

/١٩٨أ/ قولُه في شرحِه في قولِ ابن عبدِ البرِّ: (**حَتى يتبينَ جرحُه**)[٢] عجيبٌ مع استدلالِه بالحديثِ، فإنَّ الحديثَ لا يدلُّ على ذلكَ إلا إذا كانَ خبرًا، وإذا كانَ خبرًا ثَبَتَ مضمونُهُ فلم يقدحْ فيمن عدَّلهُ تجريحُ أحدٍ كائنًا مَنْ كانَ.

قولُه: (**مُعَان بن رفاعةَ السَّلامي**)[٣] بالتخفيفِ[٤] الدمشقي، ويقالُ: الحمصيُّ، هو منْ رجالِ ابن ماجهْ، قالَ أحمدُ: «لا بأسَ بهِ»[٥]، وكذا مَشَّاهُ غيرُهُ[٦]. قالَ أبو حاتمٍ: «حمصيٌّ يُكتبُ حديثُه ولا يُحتجُّ بهِ»[٧]، وقال ابنُ معينٍ: «ضعيفٌ»[٨] وقالَ الجوزجانيُّ: «ليس بحجةٍ»[٩]، وقالَ يعقوبُ بنُ سفيانَ: «لينُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٦٣).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣١، وكلام ابن عبد البر في التمهيد ١ / ٢٨.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٢.

(٤) أي: بتخفيف اللام كما نص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب (٦٧٤٧) إذ قال: «مُعان، بضم أوله وتخفيف المهملة، ابن رفاعة السلامي، بتخفيف اللام، الشامي: لين الحديث، كثير الإرسال».

(٥) تهذيب الكمال ٧ / ١٤٩.

(٦) ممن مشّاه علي بن المديني فقال: «ثقة، روى عنه الناس»، ودحيم فقال عنه: «ثقة» ومحمد بن عون فقال: «لا بأس به»، وأبو داود فقال: «ليس به بأس». انظر: تهذيب الكمال ٧ / ١٤٩.

(٧) الجرح والتعديل ٨ / ٤٢٢، وتهذيب الكمال ٧ / ١٤٩.

(٨) تهذيب الكمال ٧ / ١٤٩.

(٩) تهذيب الكمال ٧ / ١٤٩.

الحديثِ »[١]، وقالَ ابنُ حبانَ : « منكرُ الحديثِ ، يروي مراسيلَ كثيرةً ، ويحدثُ عنْ أقوامٍ مجاهيلَ ، لا يُشبهُ حديثُه حديثَ الأثباتِ ؛ فلما صارَ الغالبُ في حديثِه ما ينكرُهُ الثبتُ استحقَّ تركَ الاحتجاجِ بهِ »[٢]، وقالَ ابنُ عديٍّ : « عامةُ ما يرويهِ لا يُتابعُ عليهِ »[٣]. وعنِ الذهبيِّ : « أنَّهُ ماتَ مع الأوزاعيِّ[٤]، والأوزاعيُّ[٥] ماتَ سنةَ سبعٍ وخمسينَ ومائةٍ »[٦].

قولُه : (**تحريفَ الغالينَ**)[٧] التحريفُ : التغييرُ[٨]، والغالي من غَلا في الأمرِ غلوًّا ، أي : جاوزَ حدَّهُ[٩].

وانتحالَ من قولِهم : انتحلَهُ ، أي : ادّعاهُ لنفسِه وهوَ لغيرِه . والمبطلُ مِنْ أبطلَ إذا أتى بغيرِ الحقِّ .

و« تأويلَ » منْ آلَ إليه أولًا ومآلًا رَجَعَ . وأولهُ إليه رجعهُ وأوَّلَ الكلامَ تأويلًا ، وتأولهُ : تدبّرهُ وقدّرهُ وفسّرهُ ؛ فالمعنى – واللَّهُ أعلم – : يبعدونَ عنهُ تغييرَ مَنْ يفسِّرُهُ بما يتجاوزُ فيهِ/١٩٨ب/ الحدَّ فيخرج بهِ عن قوانينِ الشرعِ ، وادّعاء منْ يدّعي فيهِ شيئًا يكونُ باطلًا لا يطابقُهُ[١٠] الواقعُ .

---

(١) المعرفة والتاريخ ٢ / ٤٥١.

(٢) المجروحين ٣ / ٣٦، وتهذيب الكمال ٧ / ١٤٩.

(٣) الكامل ٨ / ٣٧، وتهذيب الكمال ٧ / ١٤٩.

(٤) ميزان الاعتدال ٤ / ١٣٤، ولعل مصدر البقاعي في هذه الترجمة تهذيب الكمال ، فكذا جاءت به الترجمة ، ثم أضاف لذلك قول الذهبي ، والله أعلم .

(٥) من قوله : « عامة ما يرويه .. » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٦) كذا أرخ وفاته الحافظ ابن حجر في التقريب (٣٩٦٧) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٢.

(٨) انظر : القاموس المحيط مادة (حرف) .

(٩) انظر : تاج العروس مادة (غلا) .

(١٠) في (ف) : « لا يقابله » .

وكأنَّهُ يشيرُ بالجملةِ الأولى إلى مَنْ يفسرُ حديثَ النَّبيِّ ﷺ بغيرِ تفسيرِه تعمُّدًا وتلبيسًا، بالثانيةِ إلى منْ يكذبُ على النَّبيِّ ﷺ فإنَّهُ بادعائِهِ تحديثَ مَن لم يحدثْهُ والسَماعَ ممن لم يسمعْ منهُ منتحلٌ ذلكَ باطلًا. وبالثالثةِ إلى مَنْ يفسِّرُه، وهو غيرُ عالمٍ.

قولُه: (**مرسلٌ أو معضلٌ ضعيفٌ**)[١] أمَّا احتمالُ كونِه مرسلًا؛ فلكونِ إبراهيمَ تابعيًّا، وذكرهُ ابنُ حِبانَ في «الثقاتِ»[٢] وقالَ: «يروي المراسيلَ» وساقَ حديثَهُ هذا منْ طريقِ حمادِ بنِ زيدٍ، عنْ بقيةَ، عنْ مُعانٍ، عنه.

وأمّا احتمالُ كونِه معضلًا فلكونِه قالَ في بعضِ الرواياتِ: حدثنا الثقةُ منْ أصحابِنا، ومرةً قالَ: من مشايخنا، فَغَلبَ على الظنِّ أنَّ من حَدَّثَهُ غيرُ صحابيٍّ؛ لكونِهِ لم يعبرْ بما يدلُّ على أنَّ مَنْ حدَّثهُ صحابيٌّ بدلَ ما يدلُّ على أنَّهُ صاحبٌ لهُ أو شيخٌ.

وأمّا كونُهُ ضعيفًا فلأنَّ الذهبيَّ وصفَ إبراهيمَ بأنَّهُ مُقلٌّ واهٍ لا يُـدرَي مَن هو[٣].

قولُه: (**ابن القطَّانِ**)[٤]، أي: في كتابِ «بيانِ الوهمِ والإيهام»[٥].

قولُه: (**والسَّعدي**)[٦] في «النكتِ»[٧] التعبير عنهُ بالجوزجانيِّ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٢.

(٢) الثقات ٤ / ١٠.

(٣) عبارة الذهبي في الميزان ١ / ٤٥: «ما علمته واهيًا».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٢.

(٥) بيان الوهم والإيهام ٣ / ٤٠ عقب (٦٩١).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٢.

(٧) التقييد والإيضاح: ١٣٩.

قولُه : (**وكلُّها ضعيفةٌ**)[١] تتمةُ كلامِه في « النكتِ » : « لا يثبتُ منها شيءٌ ، وليسَ فيها شيءٌ يُقوّي المرسلَ المذكورَ » .[٢] انتهى[٣] .

وقد بقي عليه أسامة بن زيدٍ - رضي اللَّه عنهما - فقد قرأتُ بخطِّ بعضِ الفضلاءِ من أصحابنا : « أوردَ الحافظُ صلاحُ/١٩٩أ/ الدينِ العلائيُّ هذا الحديثَ عنْ أسامةَ بنِ زيدٍ[٤] مرفوعًا : وقالَ فيهِ : حديثٌ حسنٌ غريبٌ ، وصحّحهُ ابن حِبانَ »[٥] .

قولُه : (**منْ وجهينِ**)[٦] قد أبديتُ ثالثًا : وهوَ أنَّهُ لو كانَ خبرًا لم يُسمَعِ الجرحُ أصلًا فيبقى قولُه : « حَتى يتبينَ جرحه » مناقضًا لاستدلالهِ .

قولُه : (**ابن أبي حاتمٍ**)[٧] ، أي : الإمامُ أبو محمدٍ في مقدمةِ كتابِ « الجَرْحِ والتعديلِ »[٨] قالَ الشيخُ في « النكتِ » : « ومما يُستغربُ[٩] في ضبطِ هذا الحديثِ أنَّ ابنَ الصلاحِ حَكَى في « فوائدِ الرحلةِ » لهُ أنَّهُ وجدَ بنيسابورَ في كتابٍ يشتملُ على مناقبِ ابنِ كَرَّامٍ جمعُ محمد بن الهيصمِ ، قالَ فيهِ : سمعتُ الشيخَ أبا جعفرٍ أحمدَ ابنَ جعفرٍ[١٠] يقولُ : سمعتُ أبا عمرٍو محمدَ بنَ أحمدَ التميميَّ ، يروي هذا الحديثَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٤.

(٢) التقييد والإيضاح : ١٣٩.

(٣) لم ترد في (ب) .

(٤) الحديث من هذا الطريق أخرجه : الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (٥٣) .

(٥) بغية الملتمس : ٣٤ للعلائي ، وفي النقل تصرف .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٤.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٥.

(٨) الجرح والتعديل ٢ / ١٧.

(٩) في (ب) : « لا يستغرب » .

(١٠) في المطبوع من التقييد : محمد أحمد بن جعفر » .

بإسنادِه فيضمُّ الياءَ منْ قولِه «يُحملُ» على أنَّه فعلٌ لما لم يُسمَّ فاعلُهُ، ويرفعُ الميمَ من «العلمِ»، ويقولُ: «منْ كلِّ خلفٍ عَدولَةٍ» - مفتوحُ العينِ واللامِ وبالتاءِ - ومعناه أنَّ الخلفَ هو العدولةُ بمعنى: أنَّهُ عادلٌ، كما يقالُ: شكورٌ: بمعنى: شاكرٍ، وتكونُ الهاءُ للمبالغةِ، كما يقالُ: رجلٌ صرورةٌ[١].

والمعنى أنَّ العلمَ يحملُ عنْ كلِّ خلفٍ كاملٍ في عدالتِه. وأمَّا أبو بكرٍ المفيدُ فإني قد حفظتُ عنهُ: «يَحمل» مفتوح الياء «منْ كل خلفٍ عُدولُهُ» مضمومُ العينِ، واللامِ مرفوعًا. هكذا نقلتُه منْ خطِّ ابنِ الصلاحِ في «رحلتِه»[٢]. انتهى/١٩٩ب/

قولُه: (**ومنْ يوافقْ غالبًا**)[٣].

قولُه - أي: في الشرح -:[٤] (**فنادر**)[٥]، أي: فَوِفاقُه نادرٌ.

قولُه: (**وصححوا قبولَ تعديل**)[٦].

قولُه: (**أن يتعدَّ**)[٧]، أي: خشيةَ أنْ تثقلَ الأسبابُ عليهِ، أي: ذكرهـا[٨].

---

(١) جاء في حاشية (أ): «الصرورة هو الذي لم يحج».

(٢) التقييد والإيضاح: ١٣٩.

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٦٧).

(٤) عبارة: «أي: في الشرح» من (أ) فقط، ولولا أن نسخة (أ) قرئت على البقاعي - رحمه الله - وعليها خطه لقلت: إن هذه العبارة من النساخ.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٥.

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٦٨).

(٧) المصدر السابق.

(٨) من قوله: «قوله: (أن يتعد) ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

قولُه : (**إلا مفسرًا**)[١] ، أي : كلّ منهما . وكأنَّهُ حذفَهُ ؛ لوضوحِه ، ثم رأيتُها في نسخةٍ قرئتْ على المصنِّفِ أصلحتْ مُفسَّرَينِ .

قولُه : (**أهوَ قادحٌ أم لا**)[٢] تتمةُ كلامِ ابنِ الصلاحِ : « وهذا ظاهرٌ مقررٌ في الفقهِ وأصولِهِ »[٣] وسيأتي في آخرِ شرحِ هذه الأبياتِ : « وذَكرَ[٤] الخطيبُ[٥] الحافظُ : أنَّهُ مذهبُ الأئمةِ منْ حُفّاظِ الحديثِ[٦] مثل البخاريِّ ومسلمٍ ، وغيرِهما ، ولذا[٧] احتجَّ البخاريُّ بجماعةٍ سَبَقَ من غيرِه الجرحُ لهم »[٨] إلى آخرِ ما سيأتي في شرحِ الأبياتِ التي بعدها ، ثمّ قالَ : « وذلكَ دالٌّ على أنَّهم ذهبوا إلى أنَّ الجرحَ لا يثْبتُ إلا إذا فُسِّرَ سببُهُ . ومذاهبُ النُّقّادِ للرجالِ غامضةٌ مختلِفةٌ »[٩] .

قولُه : (**فما يلزمُ من ركضِه**)[١٠] ربما يلزمُ منهُ خَرْمُ مروءتِهِ ، وذلكَ إذا كانَ في موضعٍ أو حالٍ لا يليقُ بذلكَ ، وعليهِ تُحملُ رؤيةُ شعبةَ تحسينًا للظنِّ بهِ ، لما ثَبتَ منْ جلالتِه واتساعِ معرفتِه ، حتى قالَ الإمامُ أحمدُ : « إنَّهُ أمةٌ وحدهُ في هذا الشأنِ » يعني : في الرجالِ وبصرِهِ بالحديثِ وتثبتِه وتنقيتِه للرجالِ ، ولا يُحصَى مَنْ أثنى عليهِ ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٦.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٢١٧.

(٤) رجع الكلام من هنا لابن الصلاح .

(٥) الكفاية (١٧٨ - ١٧٩ت ، ١٠٨هـ) . وانظر : البرهان ١ / ٥٦٠، والبحر المحيط ٤ / ٢٩٤.

(٦) بعد هذا في « معرفة أنواع علم الحديث » : « ونقاده » .

(٧) في « معرفة أنواع علم الحديث » : « ولذلك » .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ٢١٨، وانظر : نكت الزركشي ٣ / ٣٣٨ وما بعدها .

(٩) معرفة أنواع علم الحديث : ٢١٨، وانظر : الكفاية (١٧٩ - ١٨٠ت ، ١٠٨ - ١٠٩هـ) .

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٦.

فحالُه أشهرُ منْ أنْ يُذكرَ[١]/٢٠٠أ/.

قولُه: (**أن لا يعلم هو**)[٢]، أي: لأجلِ عدمِ علمِه، أي: لأجلِ أنَّهُ يحتملُ عدمُ علمِه بذلك، أو يكونُ التقديرُ: خشيةَ أنْ لا يعلمَ. والورعُ ما فعلَ شعبةُ؛ لأنَّ الطُّنْبورَ لا يُضربُ في بيتِ أحدٍ إلا بعلمِه، أو بأنْ يعرفَ أهلُهُ منه السماحَ فيما يقاربُ ذلكَ مما يخرمُ المروءةَ إنْ لم يكنْ مفسِّقًا، وهوَ جعلُ ذلكَ علةً لعدمِ سماعِه منهُ لا لإثباتِ جرحِه. والمنهالُ في الدرجةِ السُّفلى منْ الثقةِ؛ فلذلكَ لم يستبعدْ شُعبةُ علمَهُ بهِ. ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابِنا أنَّهُ وثّقهُ ابنُ معينٍ والنسائيُّ واحتجَّ بهِ البخاريُّ في صحيحِه[٣].

قولُه: (**كان كثيرَ الكلامِ**)[٤] يحملُ ذلك على أنَّهُ فيما لا يعنيهِ مما يخرمُ المروءةَ، فإنَّ الحكمَ في العبادةِ والفضلِ وسعةِ العلمِ ممن لا يظنُّ بهِ إلا ذلكَ، فقد أثنى عليهِ الأكابرُ بأنَّهُ ما بينَ لابتيها أفقهُ منهُ[٥]، وبأنَّهُ كانَ في مسجدِ الخيفِ[٦]، وعلماءُ الناسِ عيالٌ عليهِ، وبأنَّهُ ما كانَ بالكوفةِ بعدَ إبراهيمَ والشعبيِّ مثلُهُ، ومثلُ حمّادٍ.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «الحمد لله بلغ صاحبه الشيخ شهاب الدين بن الحمصي الشافعي قراءة في البحث وسمع الجماعة وكتبه مؤلفه إبراهيم البقاعي».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٧.

(٣) انظر: فتح الباقي ١ / ٣١٣، وتهذيب الكمال ٧ / ٢٣٩ (٦٨٠٥).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٧.

(٥) انظر: الجرح والتعديل ٣ / ١٢٤.

(٦) مسجد الخيف في منى، وهو بالقرب من الرجم، وما زال معروفًا بهذا الاسم، وقد منَّ الله عليَّ بصلوات فيه، والحمد لله رب العالمين.

وأمّا زاذانُ فهو في الدرجةِ السُّفلى من الثقةِ وفيهِ شيعيةٌ، وقد قالَ ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»: «كانَ يخطئُ كثيرًا»[1] انتهى. وقد قيلَ: مَنْ كَثُرَ كلامُهُ كَثُرَ سقطُهُ، أي[2]: ولو كانَ متحرّزًا فكيفَ إذا كانَ الخطأ.

قولُه: (**يبول قائمًا**)[3] يُحملُ على أنَّهُ في مكانٍ يخرمُ المروءةَ البولُ فيهِ، ككونهِ في الطريقِ/٢٠٠ب/ وبحيثُ يراهُ الناسُ، فإنَّ جريرَ بنَ عبدِ الحميدِ من سعةِ العلمِ والجلالةِ والثقةِ بحيثُ لا يُظنُّ بهِ إلّا ذلكَ.

وأمّا سِماك فإنَّهُ في الدرجة الدُّنيا من الثقةِ، وقد تغيّرَ بأخرةٍ.

وبقيةُ كلامِ جريرٍ يرشدُ إلى خوفِ الاختلاطِ، فإنَّهُ قالَ: أتيتُهُ فرأيتُهُ يبولُ قائمًا فرجعتُ، ولم أسألْهُ عن شيءٍ قلتُ: قد خرفَ.

قولُه: (**لو رأيتَ لحيتَه..**)[4] إلى آخرِه، يُحمَلُ على أنَّ مرادَهُ أنَّكَ لمجرّدِ ذلكَ تقضي عليهِ بالعدالةِ توسّمًا، فكيفَ إذا تأملتَ دينَهُ ومروءتَهُ وضبطَهُ، وهذا منْ وادي قولِ عبدِ اللهِ بنِ سلامٍ رضي اللّه عنه في النَّبيِّ ﷺ: فلما تأملتُهُ عرفتُ أنَّ وجههُ ليس بوجهِ كَذّابٍ.

ومثلُ هذا كثيرٌ في كلامِ الناسِ؛ فإنَّ أحمدَ بنَ يونسَ قد أمر الإمام أحمدَ بالرحلةِ إليهِ، ووصفهُ بأنَّهُ شيخُ الإسلامِ.

وأمّا عبدُ اللّهِ - مكبرًا - بنُ عُمرَ بنِ حفصٍ العُمريُّ فإنَّهُ وإنْ كان الصحيحُ فيهِ أنَّهُ ضعيفٌ، ولكن أثنى عليهِ غيرُ واحدٍ، فقالَ ابنُ معينٍ - فيما نقلهُ عنهُ عثمانُ الدارميُّ -: «إنَّهُ صالحٌ ثقةٌ»، وقالَ الحافظُ أبو يَعلَى الخليليُّ: «ثقةٌ، غير أنَّ

(١) الثقات ٤ / ٢٦٥.

(٢) لم ترد في (ب).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٨.

الحفاظَ لم يرضوا حفظَهُ»[١]. وأوردَ لهُ يعقوبُ بنُ شيبةَ الفحلُ في «مسندِه» حديثًا[٢]، فقالَ: «هذا حديثٌ حسنُ الإسنادِ مدنيٌّ». وقالَ في موضعٍ آخرَ: «هو رجلٌ صالحٌ مذكورٌ بالعلمِ والصلاحِ، وفي حديثِه بعضُ الضعفِ والاضطرابِ[٣]، ويزيدُ في الأسانيدِ[٤] كثيرًا».

وقالَ ابنُ حِبانَ/٢٠١أ /: «كانَ ممن غَلبَ عليهِ الصلاحُ حَتّى غفلَ عن الضبطِ فاستحقَّ التركَ»[٥].

قولُه: (**كما رواهُ الخطيبُ عنهُ في «الكفايةِ»**)[٦] قالَ في «النكتِ»: «بإسنادِه الصحيحِ»[٧].

قولُه: (**فإنْ يُقلْ قلَّ بيانُ منْ جرح**)[٨] هو على حذفِ مضافٍ، أي: بيانُ جرحِ مَنْ جَرحَ، وهوَ غيرُ مفُهِمٍ للمرادِ إلَّا بأنْ يضافَ إليه، نحو أنْ يقالَ: واشتراطُ البيانِ مسقطٌ لكلامِهم المبهمِ، وذلك موجبٌ لردِّ الجرحِ في الأغلبِ، وهو خلافُ ما عليهِ عملُهم، كذا اشتراطُ بيانِ القادحِ مسقطٌ لقولِهم إذا قالوا: المتنُ لم يصحَّ، وأبهموا وهو مخالفٌ لعملِهم، فعملُهم في رَدِّ ذلكَ مخالفٌ لقولِهم: لا يُقبلُ الجرحُ مبهمًا.

---

(١) الإرشاد ١ / ١٩٣.

(٢) في (ف): «حدثنا».

(٣) في (ب): «الاطراب».

(٤) في (ب): «الإسناد».

(٥) المجروحين ٢ / ٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٣٩.

(٧) التقييد والإيضاح: ١٤١.

(٨) التبصرة والتذكرة (٢٧٢).

قولُه: (**أبهموا**)[١] حالٌ منْ فاعلِ «قالوا»، أي: وأبهموا الجهةَ التي منْ أجلِها وصفوهُ بعدمِ الصحةِ فلم يفسّروها.

قولُه: (**أنْ يجبَ الوقفُ**)[٢] هو على حذفِ الجارِّ والتأويلِ بالمصدرِ، أي: بوجوبِ الوقفِ، أي: بأنَّهُ يجبُ أنْ يقفَ للاحتجاجِ بذلكَ الراوي إذا وجدَ منْ يريدُ الاحتجاجَ بهِ فيهِ ريبةً، كما صَرّحوا بذلك، والجرحُ المبهمُ يوجبُ ريبةً، فعدمُ الاحتجاج للتوقفِ لا لقبولِ الجرحِ المبهمِ.

قولُه: (**حَتى يُبيـنَ**)[٣] هو منْ أبانَ، و«بحثُه» فاعلُه و«قبولهُ» مفعولُه، أي: حَتى يتبينَ بالبحثِ أنَّ راويَ ذلك الخبرِ مقبولٌ، وأنَّ ذلك الجرحَ غيرُ مؤثرٍ فيهِ.

قولُه: (**كمن أولوا**)[٤] مثالٌ للراوي الذي أبانَ البحثُ قبولَهُ.

قولُه: (**عكرمةُ**)[٥]/٢٠١ب/ هو مبتدأٌ خبرُهُ «في البخاريِّ» و«احتجاجًا» تمييزٌ. أي: فعكرمةُ مُخرجٌ لهُ في البخاريِّ من جهةِ الاحتجاجِ، لا منْ جهةِ المتابعةِ ونحوِها.

قولُه: (**وغير ترجمة**)[٦] يجوزُ أنْ يكونَ مجرورًا عطفًا على «ابنِ مرزوقٍ»، وأنْ يكونَ مرفوعًا عطفًا على «عكرمةَ».

والترجمةُ: الاسمُ منْ إطلاقِ السببِ على المسبَّبِ؛ فإنَّ الاسمَ سببٌ لبيانِ حالِ المسمَّى، وتفسيرُ ما أبهمَ منْ أمرِه منْ نسبٍ، وغيرِه من جميعِ أوصافِه، أخذًا

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٧٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٧٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) التبصرة والتذكرة (٢٧٥).

(٦) المصدر السابق.

من الترجمانِ : وهو المفسِّرُ للسانِ . ووزنُه في « القاموسِ »[١] بثلاثةِ أوزانٍ : عُنفُوان وزَعْفَران ورَيْهُقان قالَ : وقد ترجمهُ ، وعنهُ والفعلُ يدلُّ على أصالةِ التاءِ .

قولُه : (**إذ**[٢] **بجرْحٍ**)[٣] ، أي : احتجَّ بنحو سويدٍ ؛ لأنَّهُ ما اكتفى في إسقاطهِ بجرحٍ قيلَ فيهِ .

قولُه : (**واختاره**)[٤] الضميرُ فيهِ يعودُ على المصدرِ المفهومِ منْ « قالَ » ، أي : اختارَ هذا القولَ ، وهو الحكمُ بما أطلقَهُ العالمُ .

قولُه : (**أنْ يحكمْ بما**)[٥] بإسكانِ الميمِ ، وإخفائِها بغنةٍ عندَ الباءِ ، وكذا « العالمُ بأسبابها » على حدِّ الإقلابِ ، وهو قَلبُ النُّونِ الساكنةِ ، ميمًا خالصةً ساكنةً ، ثم إخفاؤها بغنَّةٍ نحو : ﴿مِنۢ بَعۡدِ﴾[٦] ، و﴿صُمٌّۢ بُكۡمٌ﴾[٧] وقد سكَّنَ أبو عمرو[٨] كلَّ ميمٍ تحرّكَ ما قبلها ولقيها أولَ الكلمةِ الأخرى باءٌ ثم أخفاها[٩] بغنةٍ نحو :

---

(١) القاموس المحيط مادة (ترجم) .

(٢) تحرفت في (ف) إلى : « إن » .

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٧٦) .

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٧٧) .

(٥) التبصرة والتذكرة (٢٧٨) .

(٦) جزء من آية في سورة البقرة آية ٢٣٠، وسورة الأنفال آية : ٧٥، وسورة الروم آية : ٤، وسورة الأحزاب آية : ٥٢، وسورة الحديد : ١٠.

(٧) جزء من آية في سورة البقرة ١٨، ١٧١.

(٨) هو النحوي ، اللغوي المقرئ : زبان ، وقيل : العريان ، أبو عمرو بن العلاء بن عمار التميمي المازني البصري من مشايخه : أنس بن مالك ، ويحيى بن معمر ، ومجاهد ، ومن تلامذته : شعبة ، وحماد ابن زيد ، وعبد الله بن المبارك ، قال أبو عبيدة : كان أعلم الناس بالأدب والعربية والقرآن والشعر . انظر : الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة ١ / ٩١٤ ترجمة (١٢٦٥) ، تأليف صديقنا الشيخ وليد الحسين ، نفع الله به .

(٩) المثبت من (ف) وفي باقي النسخ : « إخفائها » .

﴿بِأَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِينَ﴾[1] وذلك لما بينَ الميمِ والباءِ منَ المجانسةِ في المخرجِ، والمقاربةِ في المخرجِ والصفةِ.

قولُه: (وهما)[2]، أي: هذان البيتان ردٌّ على السؤالِ، ليسَ هذا الردُّ بجيدٍ/ ٢٠٢أ/ أمَّا أولًا: فإنَّهُ يمكن حَملُ كلامِ إمامِ الحرمينِ ومَن معهُ على ما قالَ ابنُ الصلاحِ منَ التوقفِ مِن غيرِ حكمٍ بالجرحِ.

وأمَّا ثانيًا: فإنَّهُ يلزمُ منه لو حَملناهُ على الحكمِ بالجرحِ أحدُ أمرينِ: إمّا تبقيةُ الأمرِ على إشكالِه، وإمّا تصحيحُ القولِ الرابعِ في شرحِ الأبياتِ قبلَهُ، وتضعيفُ القولِ الأولِ الذي عليهِ الجمهورُ؛ لأنَّهُ إنْ كانَ المعنى: الحقُّ أنْ يحكمَ بما أطلقهُ، أي: ذَكَرَهُ العالمُ بالأسبابِ مع بيانِ السببِ، فهوَ الأمرُ الأولُ، وإنْ كانَ المعنى أنَّهُ يحكمُ بما ذَكرَهُ مطلقًا غيرَ مبينٍ السببَ فهوَ الأمرُ الثاني، وليس ذلكَ بجيدٍ.

والحقُّ في الجوابِ عنْ هذا الإشكالِ التفصيلُ في حالِ المجروحِ، فإنْ كانَ قد وثّقهُ أحدٌ من أئمةِ هذا الشأنِ لم يُقبلْ فيهِ الجرحُ منْ أحدٍ كائنًا مَنْ كانَ إلا مفسَّرًا؛ لأنَّهُ قد ثَبتتْ لهُ رتبةُ الثقةِ فلا يُزحزحُ عنها إلا بأمرٍ جليٍّ؛ فإنَّ أئمةَ هذا الشأنِ لا يُطلقونَ الثقةَ إلا على مَن اعتبروا حالَهُ في دينهِ، ثم اعتبروا حديثَهُ وعرضوهُ على حديثِ الحفّاظِ وتفقَّدوهُ على ما ينبغي، وهُم أيقظُ الناسِ فلا يُنقَضُ حكمُ أحدِهم إلا بأمرٍ صريحٍ تكونُ فيهِ قوةُ النقضِ، ومهما كانَ الجرحُ مبهمًا كانَ محتملًا لوجوهٍ من الاحتمالاتِ يَضعفُ بها عنْ أنْ يكونَ ناقضًا لما أثبتَهُ الموثِّقُ. انظر إلى ما جُرِحَ بهِ سويدُ بنُ سعيدٍ لمّا بُحثَ عنهُ، كيفَ انكشفَ عمّا لا يقدحُ فيهِ أصلًا، ويقدحُ في بعضِ حديثِه دونَ بعضٍ.

---

(١) جزء من آية من سورة الأنعام: ٥٣: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِينَ﴾، وانظر: معجم القراءات القرآنية ٢ / ٢٧٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٤.

وانظر إلى ما ذُكِرَ في/٢٠٢ب/ شرحِ الأبياتِ التي قبلَ هذهِ منَ التفسير بركضِ البرذونِ[١] وغيرهِ، ولهذه العلةِ أخرجَ صاحبا «الصحيحِ» وغيرُهما حديثَ مَن طعنْ فيهِ بعضُ[٢] الأئمةِ طعنًا غيرَ مُفسَّرٍ؛ فعكرمةُ مولى ابنِ عباسٍ، قد وثّقهُ ابنُ عباسٍ - رضي اللّه عنهما - في النقلِ عنهُ، فقالَ: «ما حدّثكم عني عكرمةُ فصدِّقوهُ؛ فإنَّهُ لن يكذبَ عليَّ»، وقال لهُ: «انطلقْ فَأَفتِ الناسَ».

وقال جابرُ بنُ زيدٍ: هذا عكرمةُ مولى ابنِ عباسٍ، هذا أعلمُ الناسِ، وقيلَ لسعيدِ بنِ جبيرٍ: «تعلمُ أحدًا أعلمَ منكَ؟ قال: نَعَم، عكرمةُ». وقالَ يحيى بنُ أيوبَ: «سألني ابنُ جُريجٍ: هل كَتبتُمْ عن عكرمةَ؟ قلتُ: لا قالَ: فاتكُم ثُلثا العلمِ»، وقالَ ابنُ معينٍ: «إذا رأيتَ إنسانًا[٣] يقعُ في عكرمةَ فاتّهمهُ على الإسلامِ»، وقالَ محمدُ بنُ نصرٍ المروزيُّ: «سألتُ إسحاقَ عن الاحتجاج بحديثهِ فقالَ: عكرمةُ عندَنا إمامُ الدنيا، وتعجّبَ مِنْ سؤالي إياهُ»، وقالَ ابنُ منده: «أمّا حالُ عكرمةَ في نفسِه فقد عدّلَهُ أمةٌ منَ التابعينَ، منهم: زيادة على سبعينَ رجلًا منْ خيارِ التابعينَ، ورفعائِهم، وهذه منْزلةٌ لا تكادُ توجدُ لكبيرِ أحدٍ منَ التابعينَ، على أنَّ من جَرحَهُ منَ الأئمةِ لم يُمسكْ عن الروايةِ عنهُ»، وقالَ أبو عمرَ بنُ عبدِ البرِّ: «عكرمةُ من جلةِ العلماءِ، ولا يقدحُ فيهِ كلامُ مَنْ تكلّمَ فيهِ، لأنَّهُ لا حجةَ معَ أحدٍ تكلّمَ فيهِ» ذَكرَ ذلك شيخُنا في مقدمةِ/٢٠٣أ/ «شرحِ البخاري»[٤] وأشبعَ في ذلك، وذَكرَ قولَ مَن

---

(١) البرذون: يطلق على غير العربي من الخيل والبغال، ويعرف باسم (الكديش).
انظر: معجم متن اللغة ١ / ٢٦٩، والمعجم الوسيط: ٤٨.
والركض: هو استحثاث الدابة على العدو بأن يضرب جنبيها برجله.

(٢) «بعض» من (ف) فقط.

(٣) في (ب): «أحدًا».

(٤) هدي الساري: ٤٢٨ - ٤٢٩.

جَرحَهُ وبيّنَ أنَّهُ لا يُقدَحُ فيهِ بعد ما ثبتَ لهُ منَ الرُّتبِ السنيةِ.

وإسماعيلُ بنُ أبي أويسٍ: عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ وهو ابنُ أختِ الإمامِ مالكٍ، اختلفَ فيهِ قولُ ابنِ معينٍ فقالَ مرةً: «لا بأسَ بهِ»، وقالَ مرةً: «ضعيفٌ»، ومرةً: «كانَ يسرقُ الحديثَ»، وقالَ أبو حاتمٍ: «محلُّهُ الصدقُ وكانَ مغفلًا»، وقالَ أحمدُ بنُ حَنْبلٍ: «لا بأسَ بهِ»، وقالَ الدارقطنيُّ: «لا أختارُهُ في الصحيحِ»، وضعَّفهُ النسائيُّ، واختارَ شيخُنا أنَّهُ لا يُحتجُّ بشيءٍ منْ حديثِه غيرَ ما في الصحيحِ منْ أجلِ قدحِ النَّسائيِّ وغيرِه[1] إلّا إنْ شاركهُ فيه غيرُهُ، والذي في «الصحيحِ» صحيحٌ؛ لأنَّ البخاريَّ كَتبَ عنهُ من أصولِه فلم يكتبْ إلا ما عَلِمَ صحتَهُ.

وعاصمُ بنُ عليِّ بنِ عاصمِ بنِ صُهيبٍ الواسطيُّ، قالَ أحمدُ: «ما كان أصحَّ حديثَه عن شعبةَ!»، وقالَ أيضًا: «ما أقلَّ خطأه!»، وقالَ العجليُّ: «شَهدتُ مجلسَ عاصمِ بنِ عليٍّ فحرر[2] مَنْ شَهدهُ، وكانوا مائةَ ألفٍ وستينَ ألفًا، وكان ثقةً، وثّقهُ ابنُ سعدٍ وقالَ المروزيُّ[3]: قلتُ لأحمدَ: إنَّ يحيى بنَ معينٍ يقولُ: كلُّ عاصمٍ في الدنيا ضعيفٌ، فقالَ: ما أعلمُ في عاصمِ بنِ عليٍّ إلّا خيرًا، كانَ حديثُهُ صحيحًا»، وضَعّفهُ ابنُ معينٍ والنسائيُّ. وأوردَ له ابنُ عديٍّ أحاديثَ قليلةً عن شعبةَ، وقال: «لا أعلمُ لهُ شيئًا منكرًا إلّا هذه الأحاديثَ»[4] انتهى.

فيمكنُ حَملُ تضعيفِ مَنْ ضَعّفهُ على/٢٠٣ب/ هذه الأحاديثِ خاصةً لكونِه أخطأَ فيها، وهو معنى قولِ أحمدَ: «ما أقلَّ خطأهُ!».

---

(١) هدي الساري: ٣٩١.

(٢) في جميع النسخ الخطية: «فحرر» براءين، وفي هدي الساري: «فحزر» بزاي ثم راء.

(٣) في (ف): «المروذي» بالذال المعجمة.

(٤) الكامل ٦ / ٤٠٩.

وعمرُو بنُ مرزوقٍ الباهليُّ أثنى عليهِ سليمانُ بنُ حربٍ ، وأحمدُ بنُ حَنْبلٍ ، قالَ ابنُ معينٍ : « ثقةٌ مأمونٌ » ، ووثّقهُ ابنُ سعدٍ ، وقالَ ابنُ المدينيِّ : « اتركوا حديثَهُ » ، وعن يحيى بنِ سعيدٍ : أنَّهُ كانَ لا يرضاهُ . وقالَ الساجيُّ كانَ أبو الوليدِ يتكلّمُ فيهِ ، وقالَ الدارقطنيُّ : كثيرُ الوهمِ .

قالَ شيخُنا : « لم يُخرجْ عنهُ البخاريُّ في الصحيحِ سوى حديثينِ مقرونًا بغيرِه في كلٍّ منهما »[1] .

وأمّا تكذيبُ ابنِ معينٍ لسويدِ بنِ سعيدٍ فيحتملُ أنْ يكونَ أرادَ بهِ مجرّدَ تخطئتِهِ ، أي : نقله ما لا يُطابقُ الواقعَ غيرَ متعمدٍ ، فإنَّهُم قد يطلقونَ الكذبَ على ذلكَ ، وهو منْ إطلاقِ الاسمِ على جزءِ معناهُ بدلالةِ التضمن .

قولُه : (**وقد تقدمَ نقلُه**)[2] ، أي : في ذكرِ القولِ الثالثِ .

وقولُه :

٢٧٩- وَقَدَّمُوا الجَرْحَ ، وَقِيْلَ : إنْ ظَهَرْ مَنْ عَدَّلَ الأكْثَرَ فَهْوَ المُعْتَبَرْ

لو قالَ :

وقدَّمُوا الجَرْحَ ، وقيل : إنْ تجِدْ مَنْ عَدّلَ الأكثرَ قولُه اعتُمِد

لكانَ أحسنَ .

قولُه[3] : (**ففيهِ ثلاثةُ أقوالٍ**)[4] لا بدَّ من التقييد بأنْ يكونَ الجرحُ مفسّرًا . وأمّا إنْ كانَ مُبهمًا ، فإنَّهُ لا يُعارضُ التعديلَ .

---

(١) هدي الساري : ٤١٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٤.

(٣) لم ترد في (ب) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٤.

قولُه : (**مصدقٌ للمعدلِ**)[١] ليسَ كذلكَ ؛ فإنَّ مجرد الجرحِ لا يتضمنُ ذلكَ بل أكثر ما فيه أن يتضمنَ السكوتَ عن التعديلِ .

قولُه :

٢٨٠- وَمُبْهَمُ التَّعْدِيلِ لَيْسَ يَكْتَفِي بِهِ (الخَطِيبُ) والفَقِيهُ (الصَّيْرَفي)

٢٨١- وَقِيلَ : يَكْفِي ، نَحْوُ أَنْ يُقالا : حَدَّثَني الثِّقَةُ ، بَلْ لَوْ قَالَا :

٢٨٢- جَمِيعُ أَشْيَاخِي ثِقاتٌ لَوْ لَمْ أُسَمِّ ، لَا يُقْبَلُ مَنْ قَدْ أَبْهَمْ

٢٨٣- وَبَعْضُ مَنْ حَقَّقَ لَمْ يَرُدَّهُ مِنْ عَالِمٍ في حَقِّ مَنْ قَلَّدَهُ

قولُه : (**بل /٢٠٤أ/ لو قالا**)[٢] يُفهِمُ أنَّ الثانيَ أعلى منَ الأولِ كما هو مفَادُ « بَلْ » التي تُفتتَحُ بها الجملُ ، قال الرضيُّ : « وأما التي تليها الجملُ ففائدتُها الانتقالُ منْ جملةٍ إلى أخرى أهمِّ منَ الأولى »[٣] . انتهى .

والأهميةُ هنا هي كونُ التعديلِ في الجملةِ الثانيةِ أرفعَ منه في الأولى ، وليسَ الأمرُ كذلكَ هنا بل الأولُ أعلى[٤] فإنَّهُ لا[٥] احتمالَ أن لا يكونَ المرادُ توثيقَهُ ، وأمّا إذا قالَ : جميعُ مَشايخي ثقاتٌ ، ثم رَوَى عن شيخٍ ساكتًا عنْ توثيقِهِ بخصوصهِ ، فإنَّهُ يطرقُهُ احتمالُ أن لا يكونَ أراد توثيقَهُ ؛ لكونِه قالَ ذلك على سبيلِ الأغلبِ ، أو لكونِه ذاهلًا عما التزمَهُ مِنْ ذلكَ ، أو طَرأَ لَهُ مَا غيّرَ الالتزامَ لأجلِهِ ، ونحو ذلكَ .

فلو قالَ الشيخُ بدلَ قولِه : (**بل لو**) : أو أن ، فقالَ : حدثني الثقةُ أو إن قالا ، كانَ أحسنَ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٥.

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٨١) .

(٣) شرح الكافية ٢ / ٣٧٩.

(٤) عبارة : « بل الأول أعلى » من (ف) فقط .

(٥) لم ترد في (ب) .

قولُه : (**لم يردهُ**)[١] قافيتُهُ[٢] متدارِكٌ[٣]، وقافيةُ «قلدهُ» متراكبٌ[٤]، فلو قالَ :

وبعضُ منْ حقق قال حَتم قبوله في حقٍّ منْ يأتم[٥]

أو قالَ : واجبٌ في حقٍّ منْ يصاحبُ .

قولُه : (**من يحتجُّ بالمرسلِ**)[٦]، أي : لأن الظنَّ يقعُ بأنَّ المرسلَ لو لم يكن ذلكَ الذي حذفهُ حجةً عندَهُ لما حَذفَهُ، فكأنَّهُ بحذفِه وثَّقهُ، وهذا أولى ؛ لأنَّهُ صرّحَ بتوثيقِه بخلافِ المرسلِ .

ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابنا أنَّهُ وقعَ في عبارةِ ابنِ كثيرٍ أنّ : «المبهمَ الذي لم يسمَّ، أو منْ سمي ولا تعرفُ عينُهُ لا يَقبلُ روايتَهُ أحدٌ عَلمناهُ، ولكنّهُ/٢٠٤ب/ إذا كانَ في عصرِ التابعينَ، والقرونِ المشهودِ لها بالخيرِ فإنَّهُ يُستأنَسُ[٧] بروايتِه ويُستضَاءُ بها في مواطنَ، وقد وَقعَ في «مسندِ الإمامِ أحمدَ» وغيرِه منْ هذا القبيلِ كثيرٌ»[٨] انتهى .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٨٣) .

(٢) القافية : هي من آخر البيت إلى أول ساكن يليه مع المتحرك الذي قبل الساكن، وقيل : هي آخر كلمة في البيت أجمع . انظر : الكافي في العروض والقوافي : ١٤٩.

(٣) المتدارك : حرفان متحركان بين ساكنين . انظر : الكافي في العرض والقوافي : ١٤٨.

(٤) المتراكب : ثلاثة أحرف متحركة بين ساكنين . انظر : الكافي في العروض والقوافي : ١٤٨.

(٥) في حاشية (أ) بيت شعر غير واضح نصه :

وبعض من حقق قال واجب قبوله في حقّ من يصاحب

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٦.

(٧) في (ف) : «ليستأنس» .

(٨) اختصار علوم الحديث ١ / ٢٩٣ وبتحقيقي : ١٦٧، وفي النقل تصرف يسير .

قولُه: (**ريبةٌ توقعُ ترددًا**)[١]، أي: من جهةِ أنهُ يكونُ معتقدًا؛ لأنَّهُ ثقةٌ، ويعرفُ أنهُ مجروحٌ عندَ غيرِه فهو يُخفيهِ خوفًا منْ عدمِ قبولِه إذا سمّاهُ، فيؤدي ذلك إلى ضياعِ ما حَمَلهُ عنهُ منَ الحديثِ، وهو يَعتقدُ أنّهُ مُصيبٌ في ثقتِهِ، وأنّ غيرَهُ مُخطئٌ في جرحِه.

قولُه: في الشرح (**بل**) تُفهمُ الانتقالَ كَما سَلَفَ بالإضرابِ منْ أدنى إلى أعلى وهو مُسلّمٌ في الأُول دونَ الثاني، وهو قولُهُ: «بل زادَ الخطيبُ» إلى آخرِه، فإنَّهُ لا يشكُّ أن توثيقَ جميعِ المشايخِ على الإجمالِ يطرقُهُ منَ الاحتمالِ[٢] ما لا يطرقُ التوثيقَ للواحدِ المعينِ.

قولُه: (**بخلافِ العدالةِ**)[٣] مُتعلّقٌ بـ«نعرفه»، أي: بجوازِ أنْ نعرفَهُ بخلافِ العدالةِ إذا ذَكرهُ باسمِه.

قولُه: (**ابن أبي المخارقِ**)[٤] هو عبدُ الكريمِ بنُ أبي المخارقِ: قيسٌ[٥]، ويقالُ: طارقٌ أبو أُميةَ المعلمُ البصريُّ[٦]، قالَ معمرٌ: «ما رأيتُ أيوبَ اغتابَ أحدًا قطُّ إلّا عبدَ الكريمِ أبا أميةَ فإنَّهُ ذَكرهُ، فقالَ: «رحمه الله، كانَ[٧] غيرَ ثقةٍ، لقد سألني عن حديثٍ لعكرمةَ، ثم قالَ: سمعتُ عكرمةَ»[٨]، وقالَ عمرو بنُ عليٍّ: «سألتُ عبدَ/٢٠٥أ/ الرحمانِ عنْ حديثٍ منْ حديثِه، فقالَ: دَعْهُ، فلما قامَ ظننتُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٧.

(٢) عبارة: «يطرقه من الاحتمال» لم ترد في (ف).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٧.

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) في (ب): «البصري المعلم».

(٧) «كان» من (ف).

(٨) مقدمة صحيح مسلم: ٢١.

أنّهُ يحدّثني بهِ، فسألتُهُ، فقالَ: فأينَ التقوى؟»[١]، وقالَ ابنُ عديٍّ[٢]: «الضعفُ على رواياتِه بيّنٌ»، وقالَ ابنُ حبانَ[٣]: «كانَ كثيرَ الوهمِ، فاحشَ الخطأ، فلما كَثُرَ ذلكَ منهُ[٤] بطلَ الاحتجاجُ بهِ»، وقالَ ابنُ عبدِ البرِّ[٥]: «غَرَّ مالكًا سمتُهُ، ولم يكنْ منْ أهلِ بلدِه، ولم يخرجْ عنهُ حكمًا، إنّما ذكرَ عنهُ ترغيبًا» ونقلَ بعضهم أنَّ الشيخينِ أخرجا لهُ في كتابِ الحجِّ[٦]، وهو وهمٌ، إنما هو عبدُ الكريمِ الجزريُّ، وقال المزيُّ: «إنَّ مسلمًا رَوَى لَهُ في المتابعاتِ[٧]» وَرُدَّ ذلكَ عليهِ، وقالَ الحافظُ المنذريُّ: «لم يخرجْ له مسلمٌ شيئًا أصلًا لا متابعةً ولا غيرَها وإنّما أخرجَ لعبدِ الكريمِ الجزريِّ»[٨] ماتَ سنةَ سبعٍ أو ستٍّ وعشرينَ ومائةٍ[٩].

قولُه: (**أحدهما..**)[١٠] إلى آخرِه هذا القولُ هو الذي تقدّمَ آنفًا أنّ ابنَ الصباغِ حَكاهُ عن أبي حنيفةَ.

قولُه: (**مخرمةَ بن بكير**)[١١] هو ابنُ عبدِ اللَّهِ بنِ الأشجِّ، أبو المسورِ المدنيُّ، وهو صدوقٌ، وروايتُهُ عنْ أبيهِ وجادةً[١٢] من كتابِه، وقالَ ابنُ المدينيِّ: «سمعَ من

---

(١) الجرح والتعديل ٦ / ٧٦.

(٢) الكامل ٧ / ٣٧ و٤١ وعبارته: «والضعف بين على كل ما يرويه».

(٣) المجروحين ٢ / ١٢٨.

(٤) «منه» من (ف) فقط.

(٥) التمهيد ٢٠ / ٦٥.

(٦) انظر: الجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني ١ / ٣٢٤.

(٧) تهذيب الكمال ٤/ ٥٤٣.

(٨) تهذيب الكمال ٦ / ٣٣٢.

(٩) انظر: تهذيب الكمال ٤ / ٥٤٢.

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٧.

(١١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٨.

(١٢) جاء في حاشية (أ): «الوجادة: أن يجد بخط أحد شيئًا فيرويه ويقولُ: وجدتُه بخط فلانٍ».

أبيهِ قليلًا »[١] ماتَ سنةَ تسعٍ وخمسينَ ومائةٍ[٢].

قولُه: (فقيلَ: الثقةُ عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ)[٣] هو[٤] بخطِّ بعضِ أصحابِنا وقعَ عندَ مالكٍ: عنِ الثقةِ عندَهُ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، في الزكاةِ[٥]، قالَ شمسٌ البِرماويُّ[٦]: « وقالَ ابنُ وهبٍ: كلُّ مافي كتابِ مالكٍ: أخبرني منْ لا أتهمُ منْ أهلِ العلمِ فهو ليثُ بنُ سعدٍ »[٧].

قولُه: (فهو ابنُ أبي فُديكٍ)[٨] هو محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ مسلمِ بنِ أبي فُديكٍ - بالفاءِ مصغرًا -، الديليُّ مولاهمُ المدنيُّ، أبو إسماعيلَ، صدوقٌ، ماتَ سنةَ مائتينِ، رَوَى لَهُ الجماعةُ[٩].

قولُه: (فهو يحيى بن حسان)[١٠] يعني: التّنيسيَّ بكسرِ المثناةِ والنونِ الثقيلةِ، وسكونِ التحتانيةِ ثمَ مهملةٍ: أبو زكريا البكريُّ، أصلُهُ منَ البصرةِ، وهوَ ثقةٌ، رَوَى لَهُ

---

(١) الكامل ٨ / ١٧٨، وفي النقل تصرف يسير.

(٢) تقريب التهذيب (٦٥٢٦).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٨.

(٤) كتب ناسخ (ف) في الحاشية: «هنا بياض قيد سطرين».

(٥) الموطأ (٧٢٤) برواية الليثي.

(٦) هو محمد بن عبد الدائم بن موسى بن عبد الدائم، البِرماوي - بكسر أوله، نسبة إلى بِرمة وهي: بليدة ذات أسواق في كورة الغربية من أرض مصر - كان قائمًا بنشر العلم تصنيفًا وإقراءً، توفي سنة (٨٣١) هـ ببيت المقدس.

انظر: معجم البلدان ١ / ٣١٩، والضوء اللامع ٧ / ٢٨٠ - ٢٨٢.

(٧) تاريخ بغداد ١٣ / ٧، وفي النقل تصرف يسير، ونقل السيوطي في تدريب الراوي ١ / ٣١٢ النص كما هو هنا.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٨.

(٩) تقريب التهذيب (٥٧٣٦).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٨.

الشيخانِ ماتَ سنةَ ثمانٍ ومائتين[١].

قولُه: (**فهو أبو أسامة**)[٢] حمّادُ بنُ أسامةَ بنِ زيدٍ القرشيُّ مولاهم، الكوفيُّ، مشهورٌ بكنيتهِ، ثقةٌ ثَبتٌ رَوَى لهُ الجماعةُ، وربما دلّسَ، وكانَ بأخرةٍ يحدّثُ مِنْ كُتبِ غيرهِ، ماتَ سنةَ إحدى ومائتينِ[٣].

قولُه: (**فهو عمرو بن أبي سلمةَ**)[٤] يعني: التنيسيَّ، بفوقانيةٍ ثمّ نونٍ ثمّ تحتانيةٍ ثم مهملةٍ، أبو حفصٍ الدمشقيُّ، مولى بني هاشمٍ، أخرجَ لَهُ الجماعةُ، وهو صدوقٌ لَهُ أوهامٌ، ماتَ سنةَ ثلاثٍ وعشرينَ ومائتينِ أو بعدَها[٥].

قولُه: (**فهو مسلمُ بنُ خالدٍ**)[٦] هو المخزوميُّ مولاهم، المكيُّ، المعروفُ بالزنجيِّ، رَوَى لَهُ أبو داودَ، وابنُ ماجه، وهو فقيهٌ صدوقٌ/٢٠٦أ/ كثيرُ الأوهامِ، ماتَ سنةَ تسعٍ وسبعينَ ومائةٍ أو بعدَها[٧].

قولُه: (**فهو إبراهيمُ بنُ أبي يحيى**)[٨] هو إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ أبي يحيى: سمعانَ الأسلميُّ مولاهم، أبو إسحاقَ المدنيُّ، متروكٌ، لم يروِ عنهُ منَ الستةِ إلّا ابنُ ماجه، وماتَ سنةَ أربعٍ وثمانينَ ومائةٍ، وقيلَ: سنةَ إحدى وتسعينَ[٩]، وقالَ بشرُ بنُ

---

(١) تقريب التهذيب (٧٥٢٩).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٨.

(٣) تقريب التهذيب (١٤٨٧).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٩.

(٥) تقريب التهذيب (٥٠٤٣).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٩.

(٧) تقريب التهذيب (٦٦٢٥).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٩.

(٩) تقريب التهذيب (٢٤١).

المفضلِ : « سألت فقهاءَ أهلِ المدينةِ عنهُ فكلّهم يقولُ : كذابٌ »[١] ، وقالَ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ عنْ أبيهِ : « كانَ قدريًا معتزليًّا جهميًّا ، كلُّ بلاءٍ فيهِ »[٢] ، وقالَ الربيعُ : « سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : كانَ إبراهيمُ بنُ أبي يحيى قدريًّا ، قيلَ للربيعِ : فما حَملَ الشافعيَّ على أنْ رَوَى عنهُ قالَ : كانَ يقولُ : لأن يخرَّ إبراهيمُ منْ بُعدٍ أحبُّ إليهِ من أنْ يكذبَ وكان ثقةً في الحديثِ »[٣] ، وقالَ أبو أحمدَ بنُ عديٍّ[٤] : « سألتُ أحمدَ بنَ محمدِ بنِ سعيدٍ - يعني : ابنَ عقدةَ -[٥] فقلتُ لهُ : تعلمُ أحدًا أحسنَ القولَ في إبراهيمَ غيرَ الشافعيِّ ؟ فقالَ : حدثنا أحمدُ بنُ يحيى الأزديُّ[٦] سمعتُ حمدانَ بنَ الأصبهانيِّ ، قلتُ أتدينُ بحديثِ إبراهيمَ بنِ أبي يحيى ؟ قالَ : نَعَمْ ، ثمّ قالَ لي أحمدُ بنُ محمدِ بنِ سعيدٍ : نظرتُ في حديثِ إبراهيمَ كثيرًا ، وليسَ بمنكرِ الحديثِ » ، قالَ ابنُ عديٍّ : « وهذا الذي قالهُ كما قالَ : وقد نظرتُ أنا أيضًا في حديثِه الكثيرَ فلم أجدْ فيهِ منكرًا/٢٠٦ب/ إلّا عنْ شيوخٍ يحتملونَ ، وإنما يُروى المنكرُ منْ قِبَلِ الراوي عنهُ أو منْ قِبَلِ شيخِه وهو في جملةِ من يكتبُ حديثُه ولهُ الموطأ أضعافُ « موطأ مالكٍ »[٧] ، وقالَ عليُّ بنُ المدينيِّ : « كذابٌ ، وكانَ يقولُ بالقدرِ »[٨] ، وقالَ ابنُ حبانَ[٩] : « كانَ يرى القدرَ

---

(١) تهذيب الكمال ١ / ١٣٣.

(٢) المصدر السابق .

(٣) الكامل ١ / ٣٥٧.

(٤) الكامل ١ / ٣٥٧ - ٣٥٨.

(٥) من بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي .

(٦) كذا في جميع النسخ الخطية والذي في المطبوع من الكامل : « أحمد بن يحيى الأودي » ، وكذلك ذكره البخاري في التاريخ الصغير ٢ / ٣٠٣، ولم نقف على ترجمة لأحمد بن يحيى الأزدي ، ولعل الخطأ من البقاعي نفسه ، والله أعلم .

(٧) الكامل ١ / ٣٥٨، وفي النقل اختصار .

(٨) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني : ١٢٤.

(٩) المجروحين ١ / ١٠٢.

ويذهبُ إلى كلامِ جهمٍ، ويكذبُ في الحديثِ» إلى أنْ قالَ: «وأما الشافعيُّ فإنَّهُ كانَ يجالسُ إبراهيمَ في حداثتِه ويحفظُ عنهُ، فلما دخلَ مصر في آخرِ عمرِه وأخذ يصنفُ الكتبَ احتاجَ إلى الأخبارِ ولم تكن كتبُه معهُ، فأكثرُ[١] ما أُودِعَ في الكتبِ فمن حفظِه، وربما كنّى عن اسمِه»، وقالَ العقيليُّ[٢]: «قالَ إبراهيمُ بنُ سعدٍ: كُنا نُسمّي إبراهيمَ بنَ أبي يحيى ونحنُ نطلبُ الحديثَ خرافةً»، وقالَ عبدُ الغني بنُ سعيدٍ المصريُّ: «هو إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ أبي عطاء الذي حدّثَ عنهُ ابنُ جريجٍ، وهو عبدُ الوهابِ الذي يحدّثُ عنهُ مروانُ بنُ معاوية، وهو أبو الذئبِ الذي يحدثُ عنهُ ابنُ جريجٍ»[٣][٤]، وقال العجليُّ: «كانَ قدريًّا معتزليًّا رافضيًّا، وكانَ منْ أحفظِ الناسِ، وكانَ قد سمعَ علمًا كثيرًا»[٥]، وقالَ البزارُ: «كانَ يضعُ الحديثَ، وكانَ توضعُ لهُ مسائلُ فيضعُ لها إسنادًا، وكانَ قدريًّا[٦]، وهو منْ أستاذِيّ الشافعيّ وعزَّ علينا»، وقالَ الشافعيُّ في كتابِ «اختلافِ الحديثِ»: ابنُ أبي يحيى أحفظُ منِ الدراورديِّ[٧]، وقال إسحاقُ بنُ راهويه: «ما رأيت أحدًا يحتجُّ بابنِ أبي يحيى مثلَ الشافعيِّ، قلتُ للشافعيِّ: وفي الدنيا أحدٌ يحتجُّ بإبراهيمَ/٢٠٧أ/ بنِ أبي يحيى!»[٨]، ورأيتُ بخطِّ بعضِ الآخذينَ عن شيخِنا منْ أصحابِنا: أنَّ في «مسندِ الشافعيِّ» إذا قالَ أخبرني الثقةُ فهو يحيى بنُ حسانَ[٩]، وإذا قالَ: أخبرني منْ لا

---

(١) في (ب): «قلما كثر».

(٢) الضعفاء الكبير ١ / ٦٢.

(٣) تهذيب التهذيب ١ / ١٤٤.

(٤) من قوله: «وهو عبد الوهاب...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٥) تهذيب التهذيب ١ / ١٤٤.

(٦) من قوله: «رافضيًا، وكان من أحفظ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٧) اختلاف الحديث: ١٧٨.

(٨) تهذيب التهذيب ١ / ١٤٤ - ١٤٥.

(٩) في جميع النسخ: «يحيى بن أبي حسان» وهذا خطأ.

أتهمُ، فهو إبراهيمُ بنُ أبي يحيى، وقالَ: قالَ شيخُنا: يوجدُ في كلامِ الشافعيِّ، أخبرني الثقةُ، عنْ يحيى بنِ كثيرٍ، والشافعيّ لم يأخذْ عنْ أحدٍ ممنْ أدركَ يحيى بنَ كثيرٍ فيحتملُ أنَّهُ أرادَ بسندِه إلى يحيى، قالَ: وذكرَ عبدُ اللَّهِ بن أحمدَ[1]: أنَّ الشافعيّ إذا قالَ: أخبرنا الثقةُ، وذكرَ أحدًا منَ العراقيينَ فهو يعني: أباه[2]. انتهى.

قالَ: ثمّ رأيتُ في «منتخبِ تاريخِ ابنِ عساكرَ» للذهبيِّ بخطِّهِ: قالَ عبدُ اللهِ: كلُّ شيءٍ في كتابِ الشافعيِّ: أخبرنا الثقةُ، فهو عن أبي، رواها ابنُ أبي حاتمٍ عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أحمدَ كتابةً. انتهى ما وجدتُ بخطِّ صاحبِنا.

قولُه: (**ولم يروا فتياهُ**)[3].

قولُه: (**ولم يَرَوا فتيا العالمِ على وفقِ حديثٍ، حكمًا منهُ بصحةِ ذلكَ الحديثِ**)[4] قالَ ابنُ كثيرٍ في «مختصرِ ابنِ الصلاحِ»: «فيهِ نظرٌ إذا لم يكنْ في البابِ غيرُ ذلكَ الحديثِ إذا[5] تعرّضَ للاحتجاجِ بهِ في فتياه أو حكمِه و[6]استشهدَ بهِ عندَ العملِ بمقتضاهُ»[7]. انتهى.

وهو ظاهرٌ في أنَّ ذلكَ حكمٌ منه بكونِه محتجًّا بهِ أعمُّ منْ أن يكونَ صحيحًا أو حسنًا، ولا يقدحُ في ذلكَ احتمالُ أنْ يكونَ لذلكَ دليلٌ آخرُ منْ قياسٍ أو إجماعٍ تركَ ذكرَه وذكرَ هذا على سبيلِ الاستئناسِ بهِ؛ لأنَّ ذلكَ احتمالٌ ضعيفٌ، فإن المسألةَ مفروضةٌ فيما إذا صرّحَ باحتجاجِه بالحديثِ، لكنْ لا بدَّ أنْ يكونَ ذلكَ العالمُ

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: أحمد بن حنبل».

(٢) تدريب الراوي ١ / ٣١٤.

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٨٤).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٩.

(٥) في اختصار علوم الحديث: «أو».

(٦) في اختصار علوم الحديث «أو».

(٧) اختصار علوم الحديث ١ / ٢٩١ وبتحقيقي: ١٦٦.

/٢٠٧ب/ ممنْ لا يَرى العملَ بالحديثِ الضعيفِ مقدّمًا على القياسِ، كما تقدّمَ حكايةُ ذلكَ[١] عنْ أبي داود تبعًا للإمامِ أحمدَ، قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «وحملَ بعضُهم هذا على أنَّهُ أريدَ بالضعيفِ هنا - أي: في قولِ أحمدَ وأبي داودَ أنَّهُ مقدّمٌ على رأيِ الرجالِ - الحديثُ الحسنُ»[٢] أي: فإنَّهُ دونَ الصحيحِ فهوَ ضعيفٌ بالنسبةِ إليه ضعفًا لغويًّا قالَ ابنُ الصلاحِ: «وليست مخالفتُه - أي: مخالفةُ العالمِ - للحديثِ ليستْ قدحًا في صحتِه، ولا في راويهِ»[٣].

قالَ بعضُ أصحابِنا: ونقلَ ابنُ كثيرٍ عبارةَ ابنِ الحاجبِ[٤]: «أنَّ حكمَ الحاكمِ المشترطِ العدالةَ بالشهادةِ[٥] تعديلٌ باتفاقٍ، وأما إعراضُ العالمِ عنِ الحديثِ المعينِ بعدَ العلمِ بهِ فليسَ قادحًا في الحديثِ باتفاقٍ؛ لأنَّهُ قد يعدلُ عنهُ لمعارضٍ أرجحَ عندَهُ منِ[٦] اعتقادِهِ صحتَه»[٧].

قولُه: (**الثاني: أنه تعديلٌ**)[٨] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وقالَ بعضُ أهلِ الحديثِ، وبعضُ أصحابِ الشافعيِّ: يجعلُ ذلكَ تعديلًا منهُ؛ لأنّ ذلكَ يتضمنُ التعديلَ»[٩]. انتهى.

---

(١) «ذلك» من (ف) فقط.

(٢) التقييد والإيضاح: ١٤٥.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٢٣.

(٤) منتهى الوصول والأمل ٢ / ٦٦.

(٥) عبارة: «بالشهادة» لم ترد في (ف)، وهي غير واردة في منتهى الوصول ولا في اختصار علوم الحديث.

(٦) في اختصار علوم الحديث: «مع».

(٧) اختصار علوم الحديث ١ / ٢٩٢ وبتحقيقي: ١٦٦.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٩.

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٢٢، أقول: هذا مذهب الحنفية، وإحدى الروايتين عن أحمد، وفي النقل عن الشافعيّ خلاف، ونسبه الشيرازي إلى بعض أصحاب الشافعيّ، وهو اختيار الآمدي، ونقلهُ الإسنوي عن ابن الحاجب. انظر: الكفاية (١٥٠ت، ٨٩هـ)، واللمع: ٤٧، والتبصرة في أصول الفقهِ: ٣٣٩، وإحكام الأحكام ٢ / ٨٠، ونهاية السول ٣ / ٤٨، ودراسات في الجرح والتعديل: ٢٠٩.

وعبارةُ ابنِ حبانَ تنطبقُ على هذا بلْ على أعمَّ منهُ، فإنَّهُ قال - فيما نقلَ عنْ خطِّ شيخِنا - : «العدلُ منْ لمْ يتقدّمهُ الجرحُ إذ الجرحُ ضدُّ التعديلِ، فمَنْ لم يُعرفْ بجرحٍ فهو عدلٌ حتى يتبيّنَ ضدُّهُ»[١].

قولُه : (**تعريفٌ لهُ**)[٢]، أي : مطلقُ تعريفٍ حتى كأنَّهُ قالَ : في الناسِ شخصٌ يُسمّى بكذا حدّثني بكذا، وأمّا التعديلُ فلا بدّ أنْ يُعرفَ فيهِ أنَّهُ اختبرَ حالَه اختبارًا /٢٠٨أ/ يكونُ مثلُه صالحًا لأنْ يعرفَ بهِ[٣] بواطنَ أمورِه، ولم يرَ منها إلّا حسنًا جميلًا.

قولُه : (**بل ولو عدلهُ**)[٤] إلى آخرِه، غيرُ منتظمٍ معَ ما قبلَهُ، فإنَّ الأولَ : في أنَّ مجرّدَ الروايةِ عنِ المبهمِ لا يكونُ تعديلًا، والثاني : في أنَّ تعديلَ المبهمِ لا يقبلُ؛ فالمحكومُ عليهِ وبهِ في كلٍّ منهما غيرُ ما في الآخرِ، وهو واضحٌ، ومرادُ الشيخِ - رحمهُ اللَّه - أنَّهُ إذا كان التصريحُ بتعديلِه لم ينفعْهُ كانَ الاقتصارُ على الروايةِ عنهُ أولى بأنْ ينفعَهُ : واللَّهُ أعلمُ.

قولُه : (**واختلفوا هل يقبلُ المجهولُ**)[٥].

قولُه : (**خبرةُ بعضٍ**)[٦] هو مبتدأٌ ضميرُه[٧] فاعلُ «تعذرت»، التقدير : في كتبٍ من الحديثِ مشهورةٍ تعذرتْ خبرةُ بعضٍ منْ ذكرَ فيها من الرواةِ في باطنِ الأمرِ.

---

(١) الثقات ١ / ١٣، بتصرف يسير.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٤٩.

(٣) «به» لم ترد في (ف).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٠.

(٥) التبصرة والتذكرة (٢٨٦).

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٩٢).

(٧) عبارة : «مبتدأ ضميره» لم ترد في (ف).

قولُه : (**مستورًا**)[١] منصوبٌ بنزعِ الخافضِ أو يُضمنُ[٢] « يُشْهَرُ » معنى يُسمّي ويكونُ مفعولًا ثانيًا لهُ .

قولُه : (**منْ لم يرو عنه إلّا راوٍ واحدٌ**)[٣] ، أي : وسماهُ ذلكَ الراوي ، وحكمُه حكمُ المبهمِ الذي لم يسمَّ ، وإنما جعلَ مثلَ هذا مجهولَ العينِ ؛ لأنَّهُ لما كانَ مبنى الدّينِ على الاحتياطِ والتحرّي ، عدَّ تعريفَ الواحدِ الذي لم يتأيّدْ بغيرِه عدمًا ؛ لأنَّ الشياطينَ أعداءُ الدين ، ولهم قوةُ التشكّلِ ، فيحتملُ أنْ يكونَ هذا الذي حدّثهُ شيطانًا .

قولُه : (**إنَّهُ لا يقبلُ**)[٤] ، أي : ولو كانَ الراوي عنه لا يروي إلّا عنْ ثقةٍ لتلكَ الاحتمالاتِ التي تخصُّ منْ يقولُ : كلُّ منْ أروي عنهُ ثقةٌ .

قولُه : (**على الإسلامِ**)[٥] هذا مُسلّمٌ فيمن ثبتَ إسلامُه وأمّا/٢٠٨ب/ هذا فأنّى لهُ بذلكَ ؛ لأنَّهُ عُدَّ[٦] مجهولَ العينِ ، والإسلامُ حالٌ من أحوالِه ، ومعرفةُ الحالِ معرفةُ العينِ .

قولُه : (**واكتفينا**[٧] **في التعديلِ بواحدٍ**)[٨] ، أي : كما سبقَ أنّهُ الصحيحُ لكنَّ الصحيحَ : أنَّ هذا ليسَ بتعديلٍ ؛ لأنَّهُ ليسَ صريحًا فيهِ ؛ لما يطرقُه منَ الاحتمالاتِ التي قدّمتها .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٩٣) .

(٢) في (ف) : « تضمن » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٠.

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

(٦) في (ب) : « هذا عدل » ، وفي (أ) بياض قبل « عدّ » .

(٧) هكذا هي في (ف) ، وشرح التبصرة والتذكرة ، وفي باقي النسخ : « اكتفينا » .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١.

قولُه : (**مشهورًا في غيرِ**[١] **العلمِ بالزهدِ والنجدةِ**)[٢] أي : ونحو ذلكَ ، فإدخالُ[٣] هذا القولِ في هذه المسألةِ عجيبٌ ؛ فإنَّهُا مفروضةٌ فيمن لم يرو عنهُ مطلقًا إلّا راوٍ واحد ، والمشهورُ بحالٍ من الأحوالِ لابدَّ منْ[٤] أنْ يكونَ رَوَى عنهُ تلكَ الحالَ منْ بلغوا الكثرةَ التي تصيّرُهُ في عدادِ المشهورينَ فلا يكونُ حينئذٍ مجهولَ العينِ ، ثمّ نقولُ : إنْ كانَ في حالهِ التي اشتهرَ بها ما يتضمنُ العدالةَ فقد زالتْ عنهُ جهالةُ الحالِ أيضًا ، وانطبقَ عليهِ قولُه فيما تقدّمَ : « وصحّحوا استغناءَ ذي الشهرةِ عن تزكيةٍ » وإلّا فهوَ مجهولُ الحالِ ، وسيأتي في ردّه لمنْ قالَ : إنَّ مرداسًا وربيعةَ الأسلميينِ مجهولانِ ما يؤيدُ هذا من أنَّ الشهرةَ تزيلُ الجهالةَ .

قولُه : (**وهو اختيارُ أبي الحسنِ بن القطانِ**)[٥] وهو الذي صحّحهُ شيخُنا[٦] تلميذُ المصنّفِ ، بل وصحّحَ قبولَهُ أيضًا إذا كانَ الراوي عنهُ هو المعدّلَ له ، وهو الحقُّ ؛ لأنَّهُ تقدّمَ أنَّ الصحيحَ الاكتفاءُ في التعديلِ بواحدٍ ، ولم يفرّقوا هناك بينَ المجهولِ وغيرِه .

قولُه : (**ومَنْ لم يُعرفْ**)[٧] عبارتُه في النكتِ « نقلًا عن الخطيبِ »[٨] : « ولا عَرَفهُ العلماءُ بهِ ولم يعرفْ حديثُه »[٩] فأَسقطَ « مَن » وهو أحسنُ .

---

(١) سقطت من (أ) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١.

(٣) في (ب) و(ف) : « وإدخال » .

(٤) لم ترد في (ف) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١، وانظر : بيان الوهم والإيهام ٤ / ٢٠ عقب (١٤٣٨) .

(٦) في نزهة النظر : ١٣٥ (طبعة الحلبي) : « فإن سمي الراوي وانفرد راوٍ واحد بالروايةِ عنه فهو مجهول العين كالمبهم ، فلا يقبل حديثه إلا أنْ يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح ، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلًا لذلك » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١.

(٨) الكفاية (١٤٩ - ١٥٠ت ، ٨٨هـ) ، و« من » موجودة .

(٩) التقييد والإيضاح : ١٤٦.

قولُه: (**عمرو ذي مرٍّ**)[١] ذُو مُرٍّ/٢٠٩أ /: كأنَّهُ لقبٌ لهُ، وهوَ «ذو» الذي بمعنى صاحبٍ، و«مُرّ» بضمِّ الميمِ وتشديدِ الراءِ.

قالَ شيخُنا في «التقريبِ»: «عمرو ذو مُرٍّ الهمدانيُّ، مجهولٌ، من الطبقةِ الثالثةِ»[٢]. وقالَ في أصلِه «تهذيبِ التهذيب» عنْ عليٍّ في قصةِ غديرِ خمٍّ[٣]: «وعنهُ أبو إسحاقَ السبيعيُّ وحدَهُ، قالَ البخاريُّ: لا يعرفُ، وقالَ ابنُ عديٍّ: هو في جملةِ مشايخِ أبي إسحاقَ المجهولينَ الذينَ لا يحدِّثُ عنهم غيرُهُ، قالَ شيخُنا: وقال البخاريُّ: فيهِ نظرٌ، وقال مسلمٌ، وأبو حاتمٍ: لم يروِ عنهُ غيرُ أبي إسحاقَ، وقالَ ابنُ حبانَ: في حديثِه مناكيرُ، وقالَ العجليُّ: تابعيٌّ ثقةٌ»[٤].

قولُه: (**وجَبّارٌ الطائيُّ**)[٥] قال شيخُنا في «لسانِ الميزانِ»: «جبارُ بنُ فلانٍ الطائيُّ، عنْ أبي موسى[٦]، ضعّفهُ الأزديُّ، انتهى، وقالَ ابنُ أبي حاتمٍ: جبارُ بنُ القاسمِ الطائيُّ، رَوَى عن ابنِ عباسٍ، رَوَى عنهُ أبو إسحاقَ، ولم يذكرْ فيهِ جرحًا، وكذا ذَكَرهُ ابنُ حبانَ في «الثقاتِ» بروايتِه عن ابنِ عباسٍ، وكذا ذَكَرَهُ البخاريُّ في التاريخِ؛ فينظرُ من أينَ للمؤلفِ أنهُ يروي عن أبي موسى الأشعريِّ، ثم وجدتُه[٧] تَبِعَ في ذَلكَ ابنَ الجوزيِّ، وابنُ الجوزيِّ تبِعَ الأزديَّ، والأزديُّ صحّفهُ، فقالَ: جَنَان

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١.

(٢) تقريب التهذيب (٥١٤٢).

(٣) هو بين مكة والمدينة، على ثلاثة أميال من الجحفة، وقيل: على ميل، وهناك مسجد للنبي ﷺ. مراصد الاطلاع ١ / ٤٨٢.

(٤) تهذيب التهذيب ٨ / ١٢٠ - ١٢١، وانظر: المجروحين ٢ / ٣٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١.

(٦) عبارة: «عن أبي موسى» تحرفت في (ف) إلى «عن أبي إسحاق رضي الله عنه».

(٧) جاء في حاشية (أ): «ابن حجر».

بنونينِ، وقد ذَكرهُ الذهبيُّ في «المشتبهِ» في جبّار، بموحدةٍ ثقيلةٍ وآخرُه راءٌ وهذا هوَ الصوابُ -[١] وذكرهُ النَّباتيُّ[٢] في «الحافلِ» تبعًا للأزديِّ، ولم ينبهْ على تصحيفِه، وأوردَ لهُ من طريقِ الثوريِّ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي موسى، رفعهُ: «إذا كانَ يومُ القيامةِ كنتُ أنا/٢٠٩ب/ وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ في قبةٍ تحتَ العرشِ»[٣][٤]. انتهى.

ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابِنا ما صورتُهُ: حبارٌ الطائيُّ، وعلّم تحتَ أولِه علامةَ الحاءِ المهملةِ، ثم قالَ: بالجيمِ عند الدارقطنيِّ[٥].

قولُه: (**وعبد اللّه بن أعزّ**)[٦] قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «فرقَ الخطيبُ بينهُ وبين مالكِ بنِ أعزّ، أي: الآتي، وكلاهما بالعينِ المهملةِ والزايِ، وجعلهما ابنُ ماكولا في «الإكمالِ»[٧] واحدًا، وأنهُ اختلف اسمُه على أبي إسحاق، فاللّهُ أعلمُ»[٨].

---

(١) مابين الشارحتين جملة اعتراضية توضيحية من البقاعي.

(٢) هو الإمام الفقيه الحافظ الطبيب أبو العباس، أحمد بن محمد بن مُفرج الإشبيلي الأموي، مولاهم، الحزمي الظاهري، كان بصيرًا بالحديث ورجاله، توفي سنة (٦٣٧هـ).
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٣ / ٥٨ - ٥٩.

(٣) هذا الحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩ / ١٧٤، وقال عنه: «رواه الطبراني، وفيه جبار الطائي، ولم أعرفه» وقد تحرف «جبار» في طبعة دار الكتاب العربي إلى: «حيان»، وفي طبعة دار الريان للتراث تحرف إلى: «حبان».

(٤) لسان الميزان ٢ / ٩٤.

(٥) المؤتلف والمختلف ١ / ٤٠٢.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١.

(٧) الإكمال ١ / ١٠١.

(٨) التقييد والإيضاح: ١٤٧.

قولُه: (**والهيثمُ بن حنشٍ**)[١] يعني: بمهملةٍ، ثمَّ نونٍ، ثم معجمةٍ، قال شيخُنا في «لسانِ الميزانِ»: «قال الخطيبُ في «الكفايةِ»[٢]: لم يروِ عنه غيرُ أبي إسحاقَ السبيعيِّ»[٣]. انتهى. وغَفلَ عما ذَكرَ الشيخُ هنا أنَّهُ رَوَى عنه أيضًا سلمةُ بنُ كهيلٍ[٤] كما قالَ أبو حاتمٍ[٥].

قولُه: (**ومالك بن أعزّ**)[٦] قالَ في «لسانِ الميزانِ»: «عنهُ أبو إسحاقَ السبيعيُّ قالهُ في «الكفايةِ»[٧]، قالَ: وذَكرَهُ عليُّ بنُ المدينيِّ في شيوخِ أبي إسحاقَ الذين لا يُعرفونَ»[٨].

قولُه: (**وسعيد بن ذي حُدّانَ**)[٩] قال شيخُنا في «التقريبِ»: «بضمِّ المهملةِ، وتشديدِ الدالِ - أي: المهملةِ - كوفيٌّ مجهولٌ منَ الثالثةِ»[١٠]، أي[١١]: ممن تُوفي بعدَ المائةِ من الهجرةِ وهوَ من الطبقةِ الوسطَى من التابعينَ، وقالَ في «التهذيبِ»: «كوفيٌّ رَوَى عن سهلِ بن حنيفٍ، وعليٍّ، وقيلَ عمن سمعَ عليًّا، وعنْ علقمةَ، وعنهُ أبو إسحاق السبيعيُّ ذكرَهُ ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»[١٢] وقالَ: ربما

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥١ - ٣٥٢.

(٢) الكفاية (١٤٩ت، ٨٨هـ).

(٣) لسان الميزان ٦ / ٢٠٥.

(٤) في (ب): «سهيل» خطأ.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢، وانظر: الجرح والتعديل ٩ / ٧٩.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٧) الكفاية (١٤٩ت، ٨٨هـ).

(٨) لسان الميزان ٥ / ٣.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(١٠) تقريب التهذيب (٢٣٠٠).

(١١) في (ب): «أو».

(١٢) الثقات ٤/ ٢٨٢.

أَخطأَ، قالَ[١] وقالَ ابنُ المدينيِّ في حديثِه عن سهلِ بنِ حُنيفٍ في جَعلِ الحجِّ عمرةً: لا أدري سمعَ منْ سهلِ بن حُنيفٍ أم لا؟/٢١٠أ/ وهو رجلٌ مجهولٌ، لا أعلمُ أحدًا رَوَى عنهُ إلا أبا إسحاقَ»[٢].

قولُه: (**وقَيسُ بن كُرْكُم**)[٣]، قالَ في [٤] لسانِ الميزانِ «الأحدبُ المخزوميُّ الكوفيُّ، قالَ الخطيبُ[٥]: تفرّدَ عنهُ أبو إسحاقَ، انتهى، وقالَ الأزديُّ: ليسَ بذاكَ لا أحفظُ لهُ حديثًا مسندًا»[٦].

قولُه: (**خَمْر بن مَالكٍ**)[٧]، قالَ شيخُنا في «رجالِ الأئمةِ الأربعةِ» ممن [٨] رُقمَ لهُ علامةُ الإمامِ أحمد: «خُمير بن مالكٍ - يعني: بمعجمةٍ مصغرٌ - ويقال: خَمرُ الهمدانيُّ الكوفيُّ، عنْ عليٍّ وابنِ مسعودٍ - رضي اللَّه عنهما - [٩] وعنهُ أبو إسحاقَ السبيعيُّ وعبدُ اللَّه بنُ قيسٍ[١٠] وثّقهُ ابنُ حبان[١١]، وقالَ ابنُ سعدٍ: «لهُ حديثانِ»[١٢] خُميرُ بنُ مالكٍ الكلاعيُّ الحميريُّ عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو - رضي اللَّه

---

(١) أي: ابن حجر.

(٢) تهذيب التهذيب ٤ / ٢٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٤) لم ترد في (ب).

(٥) الكفاية (١٤٩ت، ٨٨هـ).

(٦) لسان الميزان ٤ / ٤٧٩.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٨) في (ف): «فيمن».

(٩) «رضي اللَّه عنهما» لم ترد في (ب).

(١٠) عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣ / ١٩٤، وعند ابن حبان في «الثقات» ٤ / ٢١٤: «عبد اللَّه بن عيسى»، وعند ابن حجر في «تعجيل المنفعة»: ١١٨: «عبد اللَّه بن قيس».

(١١) الثقات ٤ / ٢١٤.

(١٢) الطبقات ٦ / ٢١٦.

عنهما -[١] عِدادُهُ في المصريينَ قالَهُ الدارقطنيُّ[٢]، قالَ شيخُنا: ولا يبعدُ أنْ يكونَ هو الذي قبلَهُ»[٣]. ورَقَمَ لهذا تمييزًا.

قولُه: (و[٤]مثلُ سمعانَ بنِ مُشنِّجٍ)[٥]، قالَ في «التقريبِ»: «بمعجمةٍ ونونٍ ثقيلةٍ»[٦] قالَ الشيخُ في «النكتِ»[٧]: «مفتوحةٍ ثم جيمٍ»، وقيلَ: مُشَمرِج كوفيٌّ صدوقٌ من الثالثةِ[٨]، أي: ممنْ تُوفيَ بعدَ المائةِ وهوَ منْ أوساطِ التابعينَ، وقالَ في «التهذيبِ»: «العمريُّ، ويقالُ: العبديُّ الكوفيُّ، رَوَى عن سمرةَ بنِ جُندبٍ رضي اللَّه عنه[٩]، وعنهُ الشعبيُّ، قالَ البخاريُّ: «لا نعرفُ لسمعانَ سماعًا منْ سمرةَ، ولا للشعبيِّ سماعًا منهُ»[١٠] وذَكرَهُ ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»[١١]، وقالَ ابنُ مَاكُولا: ثقةٌ ليسَ لهُ غيرُ/٢١٠ب/ حديثٍ واحدٍ رواهُ أبو داودَ[١٢] والنسائيُّ[١٣]، وهوَ: «إنَّ

---

(١) لم ترد في (ب).

(٢) المؤتلف والمختلف: ٢ / ٦٧٢.

(٣) تعجيل المنفعة: ١١٨.

(٤) الواو لم ترد في (أ) و(ب).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٦) «التقريب» (٢٦٣٢).

(٧) انظر: التقييد والإيضاح: ١٤٧.

(٨) «التقريب» (٢٦٣٢).

(٩) لم ترد في (ب).

(١٠) «التاريخ الكبير» ٤ / ١٧٥.

(١١) «الثقات» ٤ / ٣٤٥.

(١٢) في «سننه» (٣٣٤١).

(١٣) في «المجتبى» ٧ / ٣١٥.

الميتَ مأسورٌ بِدَيْنِه »[١] ، قالَ شيخُنا : وقالَ العجليُّ : كوفيٌّ تابعيٌّ ثقةٌ ، وقالَ الخطيبُ في « رافعِ الارتياب » : وَهَم فيهِ الجراحُ بن مليحٍ فقالَ : المشنّجُ بنُ سمعانَ »[٢] .

قولُه : (**والهَزْهَازُ بنُ مَيزن**)[٣] لم أجدْهُ ، وقولُ الشيخِ بعدَ ذلكَ : « ولعلَ بعضُهم أمالَهُ »[٤] ذَكرَ في « النكتِ على ابنِ الصلاحِ » : أنَّ ابنَ الصلاحِ تَبِعَ الخطيبَ في تسميةِ أبيهِ مَيزنًا بالياءِ التحتانيةِ ، ثم قالَ : « والذي ذَكرَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في كتابِ « الجرحِ والتعديلِ »[٥] أنَّهُ مازِنٌ - بالألفِ - وفي بعضِ النسخِ بالياءِ ، ولعلَ بعضَهم أمالَهُ في اللفظِ فكتبَ بالياء ، واللَّهُ أعلمُ »[٦] .

قولُه : (**ومثلُ : بَكرِ بنِ قِرواشٍ**)[٧] ، قالَ في « اللسانِ » : « عنْ سعدِ بنِ مالكٍ رضي اللَّه عنه[٨] ، لا يعرفُ ، والحديثُ منكرٌ ، رَوَى عنهُ أبو الطفيلِ رضي اللَّه عنه[٩] ، قالَ ابنُ المدينيِّ : لم أسمعْ بذكرِه إلا في هذا الحديثِ يعني : في

---

(١) لفظ الحديث كما عند أبي داود في « السنن » (٣٣٤١) : « عن الشعبي ، عن سمعان ، عن سمرة ، قال : خطبنا رسول اللَّه ﷺ ، فقال : هاهنا أحدٌ من بني فلان ؟ فلم يُجبه أحد ، ثم قال : هاهنا أحدٌ من بني فُلان ؟ فلم يجبه أحدٌ ، ثم قال : هاهنا أحدٌ من بني فلان ؟ فقام رجلٌ ، فقال : أنا يا رسول الله ، فقال ﷺ : « ما منعك أن تجيبني في المرتين الأوليَيْن ، أما إني لم أنوّه بكم إلا خيرًا ، إن صاحبكم مأسور بدينه » ، فلقد رأيته أدى عنه حتى ما بقي أحد يطلبه بشيء » .
والحديث صححه العلامة الألباني في « أحكام الجنائز » : ١٥.

(٢) « تهذيب التهذيب » ٤ / ٢٣٧ - ٢٣٨.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٥) « الجرح والتعديل » ٩ / ١٢٢.

(٦) « التقييد والإيضاح : ١٤٦.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٣.

(٨) لم ترد في (ب) .

(٩) لم ترد في (ب) .

[ذكرِ][1] ذي الثُّديَّةِ[2]، انتهى، قالَ: وكنتُ أظنُّ أن أبا الطفيلِ شيخُه، وهو بينهُ وبينَ سعدٍ، وأما الذي يروي ذلكَ الحديثَ فقتادةُ، كذا ذكرهُ ابن حبانَ في «الثقاتِ»[3] ثم تبينَ أن الذي في كتابِ ابنِ حبانَ خطأٌ، والصوابُ ما في الأصلِ فقد ذَكرَ ابنُ المديني أنَّهُ لا راويَ له سوى أبي الطفيلِ، وقالَ ابنُ عديٍّ: «ما أقلَّ مَا لهُ من الرواياتِ!»[4] وروايةُ أبي الطفيلِ عنهُ منْ روايةِ الصحابةِ عن التابعينَ/٢١١أ/ وقد ذَكَرهُ بعضُهم في الصحابةِ، فإنْ صحَّ فهي مِنَ الأقرانِ»[5]. انتهى.

وأغفلَ ما قالَ الشيخُ في هذا الشرحِ أنَّهُ رَوَى عنهُ أيضًا قتادةُ[6]، وقالَ[7] في «النكتِ»[8] كما ذَكَرهُ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ»[9].

---

(١) ما بين المعكوفين من «لسان الميزان».

(٢) الحديث هو: عن بكر بن قرواش، عن سعد بن أبي وقاص، قال: «ذكر رسول الله ﷺ ذا الثُّدَيَّةِ، فقال: شيطان الرَّدْهَةِ، راعي الجبل - أو راعي للجبل - يحتدره رجلٌ من بَجيلة، يُقال له: الأشهب - أو ابن الأشهب - علامةٌ في قومٍ ظَلَمةٍ».

أخرجه: الحميدي (٧٤)، وأحمد ١ / ١٧٩ من طريق أبي الطفيل، عن بكر بن قرواش، به.

والحديث ضعَّفه العلامة الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٣٤٢٢).

(٣) «الثقات» ٤ / ٧٥.

(٤) «الكامل» ٢ / ١٩٥.

(٥) «لسان الميزان» ٢ / ٥٦.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٣.

(٧) في (ف): «قال».

(٨) «التقييد والإيضاح»: ١٤٧.

(٩) «التاريخ الكبير» ٢ / ٩٤.

قولُه : (**وحَلّام بن جَزْلٍ**)[١] قالَ الشيخُ في «النكتِ» : «بفتحِ الحاءِ المهملةِ وتشديدِ اللامِ وآخرُهُ ميمٌ»[٢][٣] .

قولُه : (**عامرُ بن واثلة**)[٤] قالَ ابنُ عبدِ البرِّ في أبي الطفيلِ من الكنى : «الكنانيُّ ، وقيلَ : عَمرُو بنُ واثلةَ ، قالهُ معمرٌ ، والأولُ أكثرُ وأشهرُ وهوَ عامرُ بنُ واثلةَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عَمرِو بنِ جَحشِ بنِ جُريٍّ بنِ سعَدِ بن ليثِ بنِ بَكرِ بنِ عَبدِ مناةَ بنِ[٥] عليٍّ بنِ كنانةَ ، وقالَ : الليثيُّ المكيُّ وُلِدَ عامَ أُحُدٍ ، وأدركَ منْ حياةِ رسولِ اللَّه ﷺ ثمان سنينَ ، نَزلَ الكوفةَ وصَحِبَ عليًّا رضي اللَّه عنه في مشاهدِه كلِّها ، فلمَّا قُتِلَ عليٌّ رضي اللَّه عنه انصرفَ إلى مكةَ ، فأقامَ بها حتى ماتَ سنةَ مائةٍ ، ويقالُ : إنَّهُ آخرُ مَن ماتَ ممن رَأَى النبيَّ ﷺ ، ثم قالَ : وكانَ شاعرًا محسنًا وهو القائلُ :

أيدعونَني شيخًا وقد عشتُ حقبةً وهنَّ منَ الأزواجِ نحوي نَوازعُ
وما شابَ رأسي منْ سنينَ تتابعَتْ عليَّ ولكِنْ شَيَّبتْني الوَقائعُ

ثمَّ قالَ : وكانَ فاضلًا عاقلًا حاضرَ الجوابِ فصيحًا ، قدمَ يومًا على معاويةَ بالمدينةِ ، فقالَ لهُ : كيفَ وجْدُكَ على خليلِكَ/٢١١ب/ أبي الحسنِ ؟ قالَ : كَوَجْدِ أُمِّ موسَى على موسَى ، وأشكو إلى اللَّهِ التقصيرَ ، فقالَ لهُ معاويةُ : كنتَ فيمن حَصرَ عثمانَ ؟ قالَ : لا ، ولكنّي كنتُ فيمنْ حَضَرَهُ ، قالَ : ما مَنَعكَ منْ نَصرِهِ ؟ قالَ : وأنتَ ما منعكَ منْ نصرِهِ إذْ تربصتَ بهِ ريبَ المنونِ ، وأنتَ في أهلِ الشامِ ، وكلُّهم تابعٌ لكَ فيما تريدُ ؟ فقالَ معاويةُ : أَوَ ما تَرى طَلبي لدمِهِ نصرةً لهُ ؟ قالَ : بَلَى ، ولكنّكَ كما قالَ أخو بني جُعفٍ :

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٣.

(٢) أشار ناسخ (ف) في هذا الموضع إلى وجود بياض إذ كتب في الحاشية عبارة : «هنا بياض متوسط» .

(٣) «التقييد والإيضاح» : ١٤٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٥) في جميع النسخ الخطية : «وهو» ، والمثبت من «الاستيعاب» .

لا أُلفينّكَ بعدَ الموتِ تندبُني وفي حياتيَ ما زوّدتني زادي »[١]

قولُه : (ومثلُه : يَزيد بن سُحَيم)[٢] .

قولُه : (ومثلُ : جُرَي)[٣] قالَ شيخُنا في « التقريبِ » : « تَصغيرُ جروٍ ، ابنُ كليب السدوسيُّ البصريُّ ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي اللَّه عنه[٤] : مقبولٌ مِن الثالثةِ »[٥] ، أي : من الطبقةِ الوسطى من التابعينَ ممنْ ماتَ بعدَ المائةِ ، وقالَ في « التهذيبِ » : « حديثُهُ في أهلِ المدينةِ ، رَوَى عن عليٍّ رضي اللَّه عنه[٦] وبشيرِ[٧] بنِ الخصاصيةِ ، وعنهُ قتادةُ وكانَ يثني عليهِ خيرًا ، وقالَ همامٌ ، عنْ قتادةَ : حدثني جُريٌّ ابنُ كليبٍ وكانَ منَ الأزارقةِ[٨] ، وقالَ ابنُ المدينيّ : مجهولٌ ، ما رَوَى عنهُ غيرُ قتادةَ ، وقالَ العجليُّ : بصريٌّ تابعيٌّ ثقةٌ ، وصحَّحَ الترمذيُّ حديثَهُ »[٩][١٠] ، وقالَ البزارُ :

---

(١) الاستيعاب ٤ / ١١٥ - ١١٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٤) لم ترد في (ب).

(٥) التقريب (٩٢٠).

(٦) لم ترد في (ب).

(٧) في جميع النسخ الخطية : « كثير » ، والتصويب من « تهذيب التهذيب » .

(٨) جاء في حاشية (أ) : « من الخوارج » .

(٩) حديثه هو : « عن قتادة ، عن جُرى بن كليب السدوسي ، عن علي ، قال : نهى رسول اللَّه ﷺ أن يُضحى بأعضب القرن والأذن ، قال قتادة : فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب ، فقال : العَضبُ ما بلغ النصف فما فوق ذلك » .

أخرجه : أحمد (١٥٠٤) وقال عنه : « هذا حديث حسن صحيح » . وأخرجه : الترمذي ١ / ٨٣ و١٠١ و١٢٧ و١٢٩ و١٣٧، وأبو داود (٢٨٠٥) ، وابن ماجه (٣١٤٥) ، وعبد اللَّه بن أحمد في « زياداته » ١ / ١٥٠، والبزار (٨٧٥) ، و(٨٧٦) ، والنسائي ٧ / ٢١٧ - ٢١٨، وأبو يعلى (٢٧٠) ، والطحاوي في « شرح المعاني » ٤ / ١٦٩، والبيهقي ٩ / ٢٧٥.

والحديث إسناده ضعيف ؛ فإن جُري بن كليب مقبول حيث يُتابع ، ولم يُتابع .

(١٠) تهذيب التهذيب ٢ / ٧٨.

«لا أعلمُ قتادةَ رَوَى عن جُريٍّ إلَّا حديثينِ»[١] يعني: حديثَ العضباءِ، أي: الأضحيةُ بعضباءِ الأذنِ، وحديثَ المتعةِ[٢]/٢١٢أ /، ثم ذَكرَ عنْ أبي داودَ في ترجمةِ جُريٍّ بنِ كليبٍ النهديِّ الكوفيِّ أنَّهُ قالَ: «جُريٌّ بنُ كُليبٍ صاحبُ قتادةَ سدوسيٌّ بصريٌّ لم يروِ عنهُ غيرُ قتادةَ»[٣].

قولُه: (**ومثلُ: عُمَير بن إسحاقَ**)[٤] قالَ في «التقريبِ»: «أبو محمدٍ مولى بني هاشمٍ: مقبولٌ منَ الثالثةِ»[٥]، وقالَ في «التهذيبِ»: «رَوَى عن المقدادِ بنِ الأسودِ وعمرِو بنِ العاصِ والحسنِ بنِ عليٍّ رضي اللَّه عنه[٦] - وَعَدَّ جماعةً - وعنهُ عبدُ اللَّهِ بنُ عونٍ، قالَ أبو حاتمٍ، والنسائيُّ: لا نعلمُ رَوَى عنهُ غيرُهُ، وقالَ ابنُ معينٍ: لا يُساوي شيئًا ولكنْ يُكتبُ حديثُهُ، وقالَ ابنُ عديٍّ: لا أعلمُ رَوَى عنهُ غيرَ ابنِ عونٍ ولهُ منَ الحديثِ شيءٌ يسيرٌ ويُكتبُ حديثُهُ»[٧].

قولُه: (**رَوَى عنهُ الثوريُّ**)[٨] قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «اعترضَ على المصنِّفِ بأنَّ الثوريَّ لم يروِ عن الشعبيِّ نفسِهِ، فكيفَ يروي عن شيوخِه؟ وقد

---

(١) البحر الزخار ٣ / ٩٧ عقب (٨٧٧)، وفي النقل تصرف يسير.

(٢) الحديث هو: «عن قتادة، عن جُري بن كليب السدوسي، قال: رأيت عثمان بن عفان ينهى عن المتعة، وعلي بن أبي طالب يأمر بها، فأتيت عليًا، فقلت: إن بينكما لشرًا، أنت تأمر بها وعثمان ينهى عنها، فقال: ما بيننا إلا خيرًا، ولكن خيرنا أتبعنا لهذا الدين».

أخرجه: البزار في «مسنده» ٣ / ٩٧ (٨٧٧).

(٣) سنن أبي داود عقب الحديث (٢٨٠٥).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

(٥) تقريب التهذيب (٥١٧٩).

(٦) لم ترد في (ب).

(٧) تهذيب التهذيب ٨ / ١٤٣.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٢.

يقالُ : لا يلزمُ منْ عدمِ روايتِه عن الشعبيِّ عدمُ روايتِهِ عن الهزهازِ ، ولعلَّ الهزهازَ تأخّرَ بعدَ الشعبيِّ ، ويقوِّي ذلكَ أنَّ ابنَ أبي حاتمٍ ذَكرَ في « الجرحِ والتعديلِ » أنَّهُ رَوَى عن الهزهازِ هذا : الجراحُ بنُ مليحٍ ، والجراحُ أصغرُ منَ الثوريِّ وتأخّرَ بعدَهُ مدةَ سنينَ ، واللَّهُ أعلمُ »[1] .

قولُه : (**منهم : مرداسٌ الأسلميُّ**)[2] قالَ شيخُنا في « تهذيبِ التهذيبِ » : « مرداسُ بنُ مالكٍ الأسلميُّ كانَ منْ أصحابِ الشجرةِ[3] رضي اللَّه عنه[4] » ، وقالَ ابنُ عبد البرِّ : « كانَ ممنْ بايعَ تحتَ الشجرةِ ، ثم سكنَ الكوفةَ وهو معدودٌ في أهلِها »[5] . انتهى . « رَوَى[6] عن النبيِّ ﷺ حديثَ : « يذهبُ الصالحونَ »[7] ، وعنهُ قيسُ بنُ أبي حازمٍ وزيادُ بنُ علاقةَ ، قالَ شيخُنا : مرداسٌ الذي رَوَى عنهُ زيادُ بنُ

---

(١) التقييد والإيضاح : ١٤٦ ، وانظر : التاريخ الكبير ٨ / ٢٥٠ - ٢٥١ ، والجرح والتعديل ٩ / ١٢٢ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٠ / ٨٥ .

(٤) لم ترد في (ب) .

(٥) الاستيعاب ٣ / ٤٣٨ (هامش الإصابة) .

(٦) تهذيب التهذيب ١٠ / ٨٥ - ٨٦ . عاد البقاعي إلى كلام ابن حجر بعد أن أقحم فيه كلام ابن عبد البر .

(٧) الحديث هو : « عن قيس بن أبي حازم ، عن مرداس الأسلمي ، قال : قال النبي ﷺ : يذهب الصالحون الأول فالأول ، ويبقى حُفالةٌ كحُفالةِ الشعير أو التمر لا يُباليهم اللَّه بالةً » .
أخرجه : أحمد ٤ / ١٩٣ ، والدارمي (٢٧٢٢) ، والبخاري ٨ / ١١٤ (٦٤٣٤) ، مرفوعًا .
وأخرجه : البخاري ٥ / ١٥٧ (٤١٥٦) من طريق قيس ، عن مرداس الأسلمي ، موقوفًا .
قال ابن بطال : « في الحديث أنَّ موت الصالحين من أشراط الساعة ، وفيه الندب إلى الاقتداء بأهل الخير ، والتحذير من مخالفتهم خشية أنْ يصير من خالفهم ممن لا يعبأ اللَّه به ، وفيه أنَّه يجوز انقراض أهل الخير في آخر الزمان حتى لا يبقى إلا أهل الشر » . فتح الباري عقب الحديث (٦٤٣٤) .

علاقةَ إنما هو مرداسُ بنُ عروةَ صحابيٌّ آخرُ ذكرهُ البخاريُّ[١] وأبو حاتمٍ[٢] وابنُ حبانَ[٣]/٢١٢ب/ وابنُ منده وغيرُ واحدٍ، وصرّحَ مُسلمٌ وأبو الفتحِ الأزديُّ وجماعةٌ أنَّ قيسَ بنَ أبي حازمٍ تفرّدَ بالروايةِ عنْ مرداسِ بنِ مالكٍ الأسلميِّ، وهو الصوابُ، لكنْ قالَ ابنُ السكنِ: إنَّ بعضَ أهلِ الحديثِ زعمَ أنَّ مرداسَ بنَ عروةَ هو مرداسٌ الأسلميُّ الذي رَوَى عنهُ قيسُ بنُ أبي حازمٍ، قال: والصحيحُ أنَّهما اثنانِ[٤]»[٥]. انتهى. وقد تبيّنَ منْ ذلكَ وجهُ نظرِ الشيخِ في قولِ المزيِّ: إنَّ زيادَ بنَ علاقةَ رَوَى عنهُ[٦].

قولُه: (منهم: ربيعةُ)[٧] قالَ شيخُنا: «ابنُ كعبِ بنِ مالكٍ الأسلميُّ، أبو فراس المدنيُّ: كانَ منْ أصحاب الصُّفَّةِ رضي اللَّه عنهم[٨] خَدَمَ النبيَّ ﷺ ورَوَى[٩] عنهُ»[١٠]. قالَ ابنُ عبدِ البرِّ[١١]: «وكانَ يلزمُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في السفرِ والحضرِ، وصَحِبَهُ قديمًا وعمّرَ بعدَهُ، وهو الذي سألَ النبيَّ ﷺ مرافقتَهُ في الجنةِ، فقالَ: أَعنّي

(١) التاريخ الكبير ٧ / ٣٠٨.
(٢) الجرح والتعديل ٨ / ٤٠١.
(٣) الثقات ٣ / ٣٩٨.
(٤) لم ترد في (ب).
(٥) تهذيب التهذيب ١٠ / ٨٦.
(٦) تهذيب الكمال ٧ / ٦٧.
(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٣.
(٨) لم ترد في (ب).
(٩) في (ب): «روى».
(١٠) تهذيب التهذيب ٣ / ٢٣٤.
(١١) الاستيعاب ١ / ٥٠٦ (هامش الإصابة).

على نفسِكَ بكثرةِ السجودِ»[١]. انتهى. قالَ[٢] شيخنُا: «وعنهُ أبو سلمةَ بن عبدِ الرحمانِ، ومحمدُ بنُ عمرِو بنِ عطاءٍ، وحنظلةُ بنُ عليٍّ الأسلميُّ، ونعيمٌ المُجمِرُ، ويقالُ: إنَّهُ أبو فراسٍ الذي رَوَى عنهُ أبو عمرانَ الجونيُّ، وقد رَوَى عن أبي عمرانَ، عنْ ربيعةَ الأسلميِّ، ذكرَ غيرُ واحدٍ أنَّهُ ماتَ سنةَ ثلاثٍ وستينَ بعد الحرَّةِ[٣]، لهُ في الكتبِ حديثٌ واحدٌ فيهِ: «أعنّي على نفسِكَ بكثرةِ السجودِ»/٢١٣أ/- قالَ شيخُنا-: وصوَّبَ الحاكمُ أبو أحمدَ وابنُ عبدِ البرِّ تبعًا للبخاريِّ أنَّ ربيعةَ بنَ كعبٍ غيرُ أبي فراسٍ الذي رَوَى عنهُ أبو عمرانَ، وذكرَ مُسلمٌ والحاكُم في «علومِ الحديثِ» أنَّ ربيعةَ تفرّدَ بالروايةِ عنهُ أبو سلمةَ، وليسَ ذلكَ بجيدٍ لما تراهُ منْ ذكرِ روايةِ هؤلاءِ عنهُ، لكنَّ قولَ المزيِّ[٤]: إنَّ محمدَ بنَ عمرِو بنِ عطاءٍ رَوَى عنه، ليس بجيدٍ؛ لأنَّهُ لم يأخذْ عنه، وإنما رَوَى عن نُعيمِ المُجْمِرِ عنهُ[٥] كما هو في «مسندِ أحمدَ»[٦] وغيرِه».

هكذا تعقّبهُ شيخُنا في «النكتِ» على ابنِ الصلاحِ، وقد وردتْ روايةُ محمدِ ابنِ عمرِو بنِ عطاءٍ، عن أبي فراسٍ الأسلميِّ عندَ ابنِ منده في «المعرفةِ» وغيرِه، فمَنْ قالَ: إنَّ أبا فراسٍ[٧] هو ربيعةُ فَوَحَّدهما، أثبتَ روايةَ محمدِ بنِ عمرِو بن عطاءٍ

---

(١) الحديث هو: «عن أبي سلمة، قال: حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي قال: كنتُ أبيتُ مع رسول اللَّه ﷺ، فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: سَلْ، فقلت: أسألك مُرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك، قلت: هو ذاك، قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود».

أخرجه: مسلم ٢/٥٢ (٤٨٩)، وأبو داود (١٣٢٠)، والنسائي ٢/٢٧٧ وفي «الكبرى»، له (٦٣٧).

(٢) في (ف): «وقال».

(٣) في جميع النسخ الخطية: «الهجرة»، والتصويب من «تهذيب التهذيب».

(٤) تهذيب الكمال ٢ / ٤٧٣، وانظر تعليق الدكتور بشار عواد عليه.

(٥) لم ترد في (ب).

(٦) انظر: مسند الإمام أحمد ٤ / ٥٩.

(٧) في (ب): «أبا فراس الأسلمي».

عنهُ بهذا، ومَنْ زعمَ أنهما اثنانِ أنكرَ كما قالَ الشيخُ.

لكن الحديثَ الذي أوردهُ ابنُ منده هو متنُ الحديثِ الذي أوردهُ مسلمٌ لربيعةَ ابنِ كعبٍ، وإنْ كان في ألفاظِه اختلافٌ فيقوّي أنَّهُ واحدٌ.

وكذلك رَوَى الحاكمُ في «المستدركِ»[1] من طريقِ المباركِ بنِ فضالةَ، قالَ: حدثني أبو عمرانَ الجونيُّ، قالَ: حدثني ربيعةُ بنُ كعبٍ الأسلميُّ، قالَ: كنتُ أخدمُ النبيَّ ﷺ، فقالَ لي: «يا ربيعةُ، ألا تَزوَّجُ». وهذا هو الحديثُ الذي رُوِيَ عن أبي عمرانَ، عن أبي فراسٍ، فيتجهُ أنَّهُ هو، واللَّهُ أعلمُ[2]. انتهى.

وقد تبيّنَ بهذا أنَّ الشيخينِ ما رَوَيا عن مثلِ هذينِ/٢١٣ب/ مصيرًا منهما إلى الاكتفاءِ في نفيِ الجهالةِ بروايةِ واحدٍ، فقد تبيّنَ أنَّ كلًّا منْ هذين صُحبتُهُ مشهورةٌ، وهذا مرادُ الشيخِ محيي الدينِ - رحمهُ اللَّه - في اعتراضِه على ابنِ الصلاحِ بأنَّ مرداسًا وربيعةَ صحابيانِ، والصحابةُ كلُّهم عدولٌ؛ أي صحبةُ هذين عندَ أهلِ الفنِّ مشهورةٌ لا كلامَ فيها، ولم يَشرِطْ أحدٌ وجهًا معينًا في شهرتِه.

قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «والحقُّ أنَّهُ إنْ كانَ معروفًا بذكره في الغزواتِ أو فيمَنْ وفدَ من الصحابةِ أو نحوِ ذلكَ فإنَّهُ تثبتُ صحبتُه وإنْ لم يروِ عنهُ إلا راوٍ واحدٌ»[3]. انتهى.

قولُه: (**غير أبي هانئ**)[4] بل رَوَى عنهُ غيرُهُ، قال شيخُنا في «تهذيبِه»: «عمرُو بنُ مالكٍ الهمدانيُّ المراديُّ، أبو عليٍّ الجَنْبيُّ المصريُّ، رَوَى عنْ فضالةَ بنِ عبيدٍ وأبي سعيدٍ الخدريِّ وأبي ريحانةَ على خلافٍ فيهِ، رَوَى عنهُ أبو هانئٍ حميدُ بنُ

(١) المستدرك ٢ / ١٧٢ و٣ / ٥٢١، وأخرجه أيضًا: أحمد ٤ / ٥٨.

(٢) تهذيب التهذيب ٣ / ٢٦٢ - ٢٦٣.

(٣) التقييد والإيضاح: ١٤٨، وقد سقط غالب هذا النص من المطبوع.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٤.

هانئٌ ومحمدُ بنُ شميرٍ الرعينيُّ، قالَ الدوريُّ، عن ابنِ معينٍ: «ثقةٌ»، وذَكرَهُ ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»[١]، قالَ ابنُ يونسَ: «يقالُ: توفيَ سنةَ ثلاثٍ ومائةٍ»، وقالَ الحسنُ بنُ عليٍّ الخلالُ[٢]: «ماتَ سنةَ اثنتينِ» - قالَ شيخنا -: ووثقهُ العجليُّ والدارقطنيُّ، وقالَ ابنُ حبانَ: «رَوَى عنْ عقبةَ بنِ عامرٍ الجهنيِّ»[٣]. انتهى.

فقد/٢١٤أ/ بَانَ بهذا أنَّهُ ارتفعتْ جهالتُهُ وبانَتْ عدالتُهُ بروايةِ غيرِ أبي هانئٍ، وتوثيقِ أهلِ الفنِّ لهُ، لكنَّ المقصودَ منْ سوقِ الشيخِ لذلكَ عن ابنِ مسعودٍ إنَّما هو أنَّ منْ كانَ معروفًا في قبيلتِه لا يكونَ مجهولًا، ولو أنَّهُ ما رَوَى عنهُ إلَّا واحدٌ، وقالَ الشيخُ في «النكتِ»: إنَّهُ جَمعَ منْ رَوَى لهُ الشيخانِ أو أحدُهما منْ غيرِ الصحابةِ، ولم يروِ عنهُ إلا راوٍ واحدٌ، وقالَ: منهم عندَ البخاريِّ جويريةُ بنُ قدامةَ تفرّدَ عنهُ أبو جمرةَ رجّحَ شيخُنا في «تهذيبِه»[٤]: أنهُ جاريةُ عمِّ الأحنفِ، وممنْ صرّح بذلك ابنُ أبي شيبةَ في «مصنفِه»[٥]، وجاريةُ بنُ قدامةَ صحابيٌّ رَوَى عنهُ الأحنفُ بنُ قيسٍ، والحسنُ البصريُّ[٦] ثم ذكرَ عنهُ أشياءَ تدلُّ على أنَّهُ منَ الشهرةِ بمحلٍّ كبيرٍ قالَ الشيخُ: وزيدُ بن رباحٍ الذي تفرّدَ عنهُ مالكٌ، قالَ أبو حاتمٍ: «ما أرى بحديثِه بأسًا»[٧] وذَكرَهُ ابنُ حبان في «الثقاتِ»[٨]، وقال

---

(١) الثقات ٥ / ١٨٣.

(٢) في تهذيب التهذيب: «العداس».

(٣) تهذيب التهذيب ٨ / ٩٥ - ٩٦.

(٤) تهذيب التهذيب ٢ / ٥٤ و٥٥ و١٢٥.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٤٩٣) إلا أن الذي في المصنف: «.. أبي حمزة، عن جويرية بن قدامة السعدي..».

(٦) في (ف): «الحسن بن علي».

(٧) الجرح والتعديل ٣ / ٥٦٣.

(٨) الثقات ٦ / ٣١٨.

ابنُ البرَقي[١] والدارقطنيُّ: ثقةٌ، وقالَ ابنُ عبدِ البرِّ: «ثقةٌ مأمونٌ»[٢]، فانتفتْ عنهُ الجهالةُ بتوثيقِ هؤلاءِ. قالَ: والوليدُ بنُ عبدِ الرحمانِ الجارودِيُّ[٣] تفرّدَ عنهُ ابنُه المنذرُ بنُ الوليدِ، ذَكرَ شيخُنا أمورًا تخرجُه عن الجهالةِ؛ منها: أنهُ نسبهُ فقالَ: ابنُ عبدِ الرحمانِ بن حبيبِ بنِ عامر بنِ حبيبِ بنِ الجارودِ العبديُّ/٢١٤ب/ الجارودِيُّ البصريُّ، ومنها: أنَّ ابنَ حبانَ ذَكرَهُ في «الثقاتِ»[٤]، ومنها: أنَّ الدارقطنيَّ قال: ثقةٌ.

قالَ الشيخُ: ومنهم عندَ مُسلمٍ جابرُ بنُ إسماعيلَ الحضرميُّ تفرَّد عنهُ عبدُ اللَّه ابنُ وهبٍ، قالَ شيخُنا: إنَّ[٥] ابنَ حِبانَ ذَكرَهُ في «الثقاتِ»[٦]، وإنَّ[٧] ابنَ خزيمةَ أخرجَ له في «صحيحِه»[٨] وصرّحَ أنهُ ممن يحتجُّ بهِ، قالَ: وخبَّابٌ صاحبُ المقصورةِ تفرّد عنهُ عامرُ بنُ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ، قالَ شيخُنا: قال ابنُ ماكولا: أدركَ الجاهليةَ، وكذا قالَ ابنُ عبد البر في «الاستيعاب»: «خبابٌ مولى فاطمةَ بنتِ عتبةَ ابنِ ربيعةَ، أدركَ[٩] الجاهليةَ واختُلِفَ في صحبتِه»[١٠] وذَكرَهُ ابنُ منده وأبو نعيمٍ في

---

(١) الإمام الحافظ، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد الزهري، مولاهم المصري، له كتاب «الضعفاء»، توفي سنة (٢٤٩)هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٣ / ٤٦.

(٢) التمهيد ٦ / ١٥.

(٣) في (ب): «الجاروردي».

(٤) ٩/ ٢٢٥.

(٥) لم ترد في (ب).

(٦) ٨/ ١٦٣.

(٧) لم ترد في (ب).

(٨) أخرج له ابن خزيمة في مختصر المختصر عند الحديثين (١٤٦) و(٩٦٩).

(٩) في (ف): «إدراك».

(١٠) الاستيعاب ١ / ٤٢٤ (بهامش الإصابة).

الصحابةِ وساقَ ابنُ منده منْ طريقِ عبدِ اللَّهِ بنِ السائبِ بنِ خبابٍ، عنْ أبيه، عنْ جدِّهِ رضي اللَّه عنه[١] قالَ: «رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ متكئًا على سريرٍ... »[٢] الحديث، فهذهِ أمورٌ أخرجتْهُ عن الجهالةِ وأوجبتْ ثقتَهُ.

قولُه: (**في غيرِ حملِ العلمِ**)[٣] ليس قيدًا، بل بيانٌ للواقعِ؛ فإنَّ الأمرَ مفروضٌ فيمنْ لم يروِ عنهُ العلمَ غيرُ واحدٍ، على أنَّهُ يُفهمُ ارتفاعَ الجهالةِ بالشهرةِ في العلمِ منْ بابِ الأولى[٤].

قولُه: (**غير مقبولةٍ**)[٥]، أي: لأنَّ مجردَ الروايةِ عنهُ لا تكونُ تعديلًا.

قولُه: (**تقبلُ مطلقًا**)[٦] هذا يُشبهُ أنْ يكونَ قولُ مَنْ يجعلُ روايةَ العدلِ /٢١٥أ/ عن الراوي تعديلًا لهُ، لكنَّ هذا أوسعُ؛ لأنَّهُ ما شَرَطَ فيهِ عدالةَ الراويينِ، ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابنا أنَّ ابنَ كثيرٍ عزاهُ لابنِ حبانَ[٧]، قال: فإنَّهُ حَكَى عنِ الخطيبِ[٨] أنَّ جهالةَ العينِ تزولُ بروايةِ اثنينِ وأنَّهُ لا تثبتُ عدالتُهُ بروايتِهما، قال: «وعلى هذا النمطِ مشى ابنُ حبانَ وغيرهُ بل حَكمَ له بالعدالةِ بمجرّدِ هذه الحالةِ»[٩]. انتهى.

---

(١) لم ترد في (ب).

(٢) انظر: الإصابة ٢ / ٢٦٠.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٤.

(٤) لم ترد في (ب).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٤.

(٦) المصدر السابق.

(٧) اختصار علوم الحديث ١ / ٢٩٣ وبتحقيقي: ١٦٧.

(٨) الكفاية (١٤٩ت، ٨٨هـ).

(٩) اختصار علوم الحديث ١ / ٢٩٣ وبتحقيقي: ١٦٧.

قولُه : (**الإمام سليم**)[١] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : «وهو قولُ بعض الشافعيينَ ، وبهِ قَطَعَ منهم الإمامُ سُليمُ بنُ أيوبَ الرازيُّ ، قال : لأنَّ أمر الأخبارِ مبنيٌّ على حسنِ الظنِّ»[٢] إلى آخرِ كلامِه .

قولُه : (**ويشبهُ أن يكونَ العملُ على هذا**)[٣] لم يبيّنْ وجهَ الشبهِ وليسَ بيّنًا ، ولعلهُ بناء على مثلِ قولِه إنَّ البخاريَّ ومسلمًا رَوَيا عنْ مجهولِ العينِ مصيرًا منهما إلى أنَّ الجهالةَ ترتفعُ بروايةِ واحدٍ ، والبيِّنُ في كلامِ أهلِ الفنِّ أنهم لا يحتجونَ إلَّا بمصرَّحٍ بتوثيقِه ، ولا فرقَ بينَ القديمِ والحديثِ ، وما ذكرهُ الشيخُ بعدَهُ من كلامِ الشافعيِّ بيِّنٌ في ذلكَ .

قولُه : (**فيهِ نظر**)[٤] ، أي : في تسميتهِ مستورًا ، وتوجيهُه النظرَ بكلامِ الشافعيِّ ليسَ بواضحٍ ، فإنَّ الحكمَ بشهادتِهما قد لا[٥] يخرجُهما عن السترِ ، ولعلَّ الذي سوّغَ الحكمَ أنَّ المحاكماتِ تكونُ فيها الأخصامُ وهم[٦] يجتهدونَ في ردِّ حججِ أخصامِهم ويزيدونَ/٢١٥ب/ في البحثِ عنْ أحوالِهمْ فالظاهرُ : أنهُ لولا عجزُهم عنْ قادحٍ لما سكتوا عنهُ ، وعجزُهم مع شدةِ بحثِهم قرينةٌ مقويةٌ للحكمِ عليهم بشهادتِهم ، ولعلَّ هذا الذي قالهُ الشافعيُّ في جوابِ السؤالِ إنما بحثَهُ مع خصمٍ فألزمَهُ بمقتضى قولِه . وقد أقرَّ الشيخانِ[٧] البغويَّ[٨] على تسميةِ من جُهلتْ عدالتُهُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٥.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٢٣.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٥.

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٩٣) .

(٥) لم ترد في (ب) و(ف) .

(٦) في (ب) : «وهو» .

(٧) أي : الرافعي والنووي .

(٨) انظر : التهذيب في فقه الإمام الشافعي ٥ / ٢٦٣، وشرح السنة ١ / ٢٦٩.

الباطنةُ مستورًا. وعبارةُ «الروضةِ»: «فرعٌ: ينعقد النكاحُ بشهادةِ المستورينَ على الصحيحِ، والمستورُ[١] منْ عُرفتْ عدالتُهُ ظاهرًا لا باطنًا»[٢].

قولُه: (**فعلى هذا**)[٣] ليس ذلكَ بلازمٍ كما بيّنتُ أنهُ لا منافاةَ بينَ السترِ والحكمِ بقولِ مَنِ اتصفَ بالسترِ، ولا شكَّ أنَّ مَنْ خفي باطنُ حالِه يُسمَّى مستورًا لذلكَ.

قولُه: (**نعم في كلامِ الرافعيِّ**) مرادُه أنَّ عبارةَ الرافعيِّ موافقةٌ لقولِ البغويِّ، وقد صرّحَ بذلكَ في «النكتِ»[٥] وذلك أنها تقتضي أنهُ لا بدَّ منَ البحثِ عنِ الباطنِ ليرجعَ فيهِ إلى المزكّينَ، وهذا حينئذٍ يغيّرُ في وجهِ ما نظرَ فيهِ منْ قولِ ابنِ الصلاحِ في المستورِ.

قولُه: (**ونقل الروياني**[٦])[٧] مرادُه بذلك تأييدُ كلامِه، وليسَ مؤيدًا لهُ؛ فإنّ قولَ الشافعيِّ: «ولا يعرفُ حالهما» يُحملُ على الباطنِ ليوافقَ ما قرّرهُ مِنْ[٨] عدمِ الاحتجاجِ بالمجهولِ، ويؤيدُ ذلكَ قولُ الشافعيِّ: «انعقدَ النكاحُ بهما في الظاهرِ» أي: كما أنهما عدلانِ في الظاهرِ نقولُ ينعقدُ/٢١٦أ/ في الظاهرِ، وقد كانَ الحالُ يقتضي عدمَ الاعتدادِ بهما لكنْ فَعَلنا ذلك؛ لأنَّ شدةَ البحثِ في مثلِ هذا تؤدي إلى

---

(١) في (ب): «والمستورين».

(٢) روضة الطالبين ٧ / ٤٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٦.

(٥) التقييد والإيضاح: ١٤٥.

(٦) هو أبو المحاسن، عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الشافعي، توفي سنة (٥٠٢هـ).
انظر: وفيات الأعيان ٣ / ١٩٨، وسير أعلام النبلاء ١٩ / ٢١٠.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٦.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٦.

الحرجِ في أمرِ النكاحِ المفضي إلى العنتِ، وهو مما تعمُّ بهِ البلوى، وتكونُ في مواضعَ ليسَ بها مَنْ فيهِ أهليةُ البحثِ، ومبناهُ على التراضي بخلافِ الأحكام، ويزيدُ هذا التأييدَ وضوحًا أنَّ الشيخَ محيي الدينِ صوّبَ في «الروضةِ»[1] عدمَ الانعقادِ بمستورِ الظاهرِ، فإنَّهُ قال: «قال البغويُّ: لا ينعقدُ بمنْ لا تعرفُ عدالتُهُ ظاهرًا، وهذا كأنهُ تصويرٌ بما لا يُعرفُ إسلامُهُ، وإلا فالظاهرُ أنّ[2] حالَ المسلمِ الاحترازُ منْ أسبابِ الفسقِ.

قلتُ: الحقُّ هو قولُ البغويِّ وأنَّ مرادَهُ منْ لا يُعرفُ ظاهرُهُ بالعدالةِ وقد صرّحَ البغويُّ بهذا، وقالهُ شيخُهُ القاضي حسينٌ، ونقلهُ إبراهيمُ المروذيُّ[3] عن القاضي، ولم يذكرْ غيرهُ، واللَّهُ أعلمُ»[4]. انتهى كلامُ «الروضةِ». وقد بَانَ من أنْ خفاءَ العدالةِ في الظاهرِ سَوَّغ إطلاقَ السترِ فكذلك خفاؤها في الباطنِ[5].

قولُه: (**والخلفُ في مبتدعٍ ما كفرا**)[6] قالَ شيخُنا: منَ المعلومِ أنَّ كلَّ فرقةٍ ترّدُ قولَ مخالفِها، وربما كَفَّرتهُ، فينبغي التحري في ذلكَ، والذي يظهرُ أنَّ الذي يُحكمُ عليهِ بالكفرِ منْ كانَ الكفرُ صريحَ قولِه، وكذا منْ كانَ لازمَ قولِه: وعرضَ عليهِ فالتزمهُ، أمّا منْ لم يلتزمْهُ[7]، وناضلَ عنهُ، فإنَّهُ لا يكونُ/٢١٦ب /كافرًا ولو

---

(١) روضة الطالبين ٧ / ٤٦.

(٢) في (ب) و(ف): «في».

(٣) أبو إسحاق، إبراهيم بن أحمد بن محمد، صارت إليه الرحلة بمرو لتعلم المذهب، ولد سنة (٤٥٣هـ)، وتوفي (٥٣٦هـ).
انظر: الأنساب ٤ / ٢٧٦.

(٤) روضة الطالبين ٧ / ٤٦ - ٤٧.

(٥) من قوله: «وقد بان» إلى هنا لم يرد في (ب) و(ف).

(٦) التبصرة والتذكرة (٢٩٤).

(٧) في (ب): «يلزمه».

كانَ اللازمُ كفرًا . انتهى . وهو قولٌ حسنٌ ، لكنْ لابدَّ أنْ يعرفَ الأمرَ الذي يكفرُ مَنْ يعتقدُهُ ، ويعرفَ ما هو الصريحُ منْ ذلكَ ، وحينئذٍ يعرفُ الكافرَ منْ غيرِه ، فكلُّ مَنْ جَحَدَ مُجمَعًا عليهِ ، معلومًا منَ الدينِ بالضرورةِ ، كفرَ ، سواءٌ كانَ فيهِ نصٌّ أو لا ، ومعنى العلمِ بالضرورةِ : أنْ يكونَ ذلكَ المعلومُ[١] منْ أمورِ الإسلامِ الظاهرةِ التي يشتركُ في معرفتها الخواصُّ والعوامُّ ، كالصلاةِ ، والزكاةِ ، والحجِّ ، وتحريمِ الخمرِ ، والزنا . هذا حاصلُ ما قال[٢] شيخُ الإسلامِ النوويُّ في « الروضةِ »[٣] في بابِ الردةِ وتاركِ الصلاةِ ، وعلّلوهُ بأنهُ لم يصدِّقِ الرسولَ ﷺ فيما عُلمَ بالضرورةِ أنهُ منْ دينِه فتصديقُه في ذلكَ داخلٌ في حقيقةِ الإيمانِ .

قال الأصفهانيُّ[٤] في أولِ تفسيرِ البقرةِ : وتحقيقُ القولِ فيهِ - أي : الكفر - أنَّ[٥] ما نُقلَ عن النبيِّ ﷺ أنهُ ذهبَ إليه وقالَ بهِ ، فأمّا أنْ تعرفَ[٦] صحةَ ذلك النقلِ بالضرورةِ أو بالاستدلالِ أو بخبرِ الواحدِ .

أما القسمُ الأولُ : فمن صدّقهُ في جميعِه[٧] فهوَ مؤمنٌ ، ومنْ لم يصدّقْهُ في جميعِ ذلكَ سواءٌ كانَ مصدقًا في البعضِ أو لَم يصدقْهُ في شيءٍ منهُ فهو كافرٌ ، ثمَّ[٨]

---

(١) في (ف) : « من المعلوم » .

(٢) في (ب) : « قوله » .

(٣) روضة الطالبين ٢ / ١٤٦ و ١٠ / ٦٥.

(٤) شمس الدين ، أبو الثناء ، محمود بن عبد الرحمان بن أحمد بن محمد الشافعي ، ولد سنة (٦٧٤)هـ ، كان بارعًا في العقليات ، صحيح الاعتقاد ، محبًّا لأهل الصلاح ، صنف تفسيرًا كبيرًا ، توفي سنة (٧٤٩)هـ . انظر : شذرات الذهب ٦ / ١٦٥.

(٥) في (ف) : « أن الكفران » .

(٦) في (ف) : « يعرف » .

(٧) « في جميعه » : لم ترد في (ف) .

(٨) لم ترد في (ب) .

قالَ : وأمّا الذي عُلمَ بالدليلِ أنَّهُ منْ دينِه مثلَ كونِه سبحانَهُ عالمًا بالعلمِ ، أو بذاتِه - إلى أن قال -/٢١٧أ/ فلم يكن إنكارُه والإقرارُ بهِ داخلًا في حقيقةِ الإيمانِ فلا يكونُ كفرًا ، والدليلُ عليهِ أنهُ لو كانَ داخلًا في حقيقةِ الإيمانِ لم يحكمِ النبيُّ ﷺ بإيمانِ أحدٍ حتى يعرفَ[1] الحقَّ في تلكَ المسائلِ كلِّها ، ولو كانَ الأمرُ كذلكَ لاشتهرَ ، وهو يرجعُ إلى ما قالهُ الإمام حجةُ الإسلامِ أبو حامدٍ الغزاليُّ في كتابِ « التفرقةِ بينَ الإسلامِ والزندقةِ » : « الكفرُ هو تكذيبُ الرسولِ ﷺ في شيءٍ مما جاءَ بهِ ، والإيمانُ تصديقُهُ في جميعِ ما جاءَ بهِ ، وذلكَ لأنَّ جاحدَ ما ذُكِرَ ما كفرَ إلا لتضمّنِ قولِه تكذيبَ الرسولِ ﷺ للعلمِ الضروري أنه قال ذلك ، فإنَّ ظاهرَهُ مرادٌ فكلُّ ما كانَ تكذيبًا لنبيٍّ منَ الأنبياءِ فهو كذلكَ » .

بقي عليكَ أنْ تعرفَ ما الجَحدُ الذي يصيرُ فاعلُهُ كافرًا ، لأنَّ كلَّ فرقةٍ تنسبُ مخالِفتَها[2] إلى التكذيبِ ، قال حجةُ الإسلامِ ما ملخصُهُ : فالحنبليُّ يكفّرُ الأشعريَّ زاعمًا أنَّهُ كذّبَ الرسولَ في إثباتِ الفوقِ للَّهِ تعالى في الاستواءِ على العرشِ ، والأشعريُّ يكفّرُه زاعمًا أنّهُ شبّه وكذّب الرسولَ في أنّهُ ليسَ كمثلِهِ شيءٌ ، والأشعريُّ يكفّرُ المعتزليَّ زاعمًا أنهُ كذّبَ الرسولَ ﷺ في جوازِ رؤيةِ اللَّهِ/٢١٧ب/ عز وجل وفي إثباتِ العلمِ والقدرةِ والصفاتِ لهُ ، والمعتزليُّ يكفّرُ الأشعريَّ زاعمًا أنَّ إثباتَ الصفاتِ تكثيرٌ للقديمِ وتكذيبٌ للرسولِ ﷺ في التوحيدِ ، ولا ينجيكَ من هذه الورطةِ إلّا أنْ تعرفَ حدَّ التكذيبِ والتصديقِ ، فأقولُ : التصديقُ إنما يتطرقُ إلى الخبرِ ، وحقيقتُه : الاعترافُ بوجودِ ما أخبرَ الرسولُ ﷺ عنْ[3] وجودِه ، إلا أنَّ

---

(١) في (ف) : « حتى يعرف أنه يعرف » .

(٢) في (ب) : « مخالفيها » .

(٣) لم ترد في (ب) .

للوجودِ خمسَ مراتبَ، فإنَّ الوجودَ ذاتيٌّ وحسيٌّ وخياليٌّ وعقليٌّ وشبهيٌّ، وقد نظمتُ أنا ذلك لِيهونَ حفظُهُ فقلتُ:

مراتبُ الوجودِ ذاتُ حسٍّ ثمَّ الخيالُ العقلُ شبهُ خمسِ

فمن اعترفَ بوجودِ ما أخبرَ الرسولُ ﷺ بوجودِه بوجهٍ منْ هذه الوجوهِ الخمسةِ فليس بمكذِّبٍ على الإطلاقِ.

فالذاتيُّ هو الوجودُ الحقيقيُّ الثابتُ خارجَ الحسِّ والعقلِ، ولكنْ يأخذُ الحسُّ والعقلُ صورتَهُ، فيسمى أخذُه إدراكًا، وهذا كوجودِ السماءِ والأرضِ والحيوانِ والنباتِ، وهو ظاهرٌ.

والحسيُّ: ما يتمثلُ في القوةِ الباصرةِ منَ العينِ مما لا وجودَ لهُ خارجَ العينِ فيكون موجودًا في الحسِّ، ويختصُّ به الحاسُّ، ولا يشاركُه فيهِ غيرُه، وذلكَ كما يشاهدُ النائمُ[1]، بل كما يشاهدُهُ المريضُ المتيقظُ، إذ قد/٢١٧أ/ تتمثلُ لهُ صورٌ لا وجودَ لها خارجَ حسِّهِ، كما تأخذُ قبسًا منْ نارٍ كأنه نقطةٌ، ثم تُحرّكُه بسرعةٍ حركةً مستقيمةً فتراهُ خطًّا منْ نارٍ، وتحركُه حركةً مستديرةً فتراهُ دائرةً منْ نارٍ، ولكنَّ ذلكَ في أوقاتٍ متعاقبةٍ فلا يكونُ موجودًا في حالةٍ واحدةٍ، وهو ثابتٌ في مشاهدتِكَ في حالةٍ واحدةٍ، ومن الحسيِّ رؤيةُ جبريل عليه السلامُ في صورةٍ غيرِ صورتِه التي خَلَقَهُ اللَّهُ عليها كصورةِ دحيةَ مثلًا؛ فإن الصورةَ المخلوقَ عليها هي الذاتيةُ الموجودةُ في الخارجِ وتلك حسيةٌ.

والخياليُّ: هو صورةُ المحسوساتِ إذا غابتْ عنْ حسِّكَ فتكونُ موجودةً في خيالِكَ، وذلكَ الذي في خيالِكَ[2] ليسَ هو الذي في الخارجِ، فإنَّ خزانةَ خيالِكَ لا تسعُ السماواتِ والأرضينَ.

---

(١) في (ب): «القائم».

(٢) عبارة: «في خيالك» في (ف) فقط.

والعقليُّ : هو أنْ يكونَ للشيءِ روحٌ ومعنًى ، فيتلقى العقلُ مجرّدَ معناهُ دون[١] أن يُثبتَ صورتَهُ في خيالٍ أو حسٍّ أو خارجٍ ، كاليدِ ، فإنَّ لها صورةً محسوسةً ومتخيلةً ، ولها معنًى هو حقيقةُ اليدِ وهو القدرةُ على البطشِ وذلك هو اليدُ العقليُّ ، ومعنى القلمِ[٢] ما تنتقشُ بهِ العلومُ .

والشبهيُّ : هو أن لا يكونَ نفسُ الشيءِ موجودًا لا بصورتِه الحقيقيةِ لا في الخارجِ ولا في الحسِّ ولا في الخيالِ ولا في العقلِ ، ولكنْ يكونُ الموجودُ شيئًا آخرَ يشبهُه في خاصيةٍ منْ خواصِّهِ وصفةٍ منْ صفاتهِ/٢١٨ب/ مثل جَعلِ النبيِّ ﷺ الحجرَ الأسودَ يمينَ اللهِ[٣] ؛ لكونِه مثلَ اليمينِ لا في ذاتهِ ولا في صفاتِ ذاتِه بل في عارضٍ منْ عوارضِه ؛ وذلكَ أنهُ يُقَبَّلُ تقرّبًا إلى ربِّهِ كما أنَّ اليمينَ تقبّلُ تقربًا إلى ربِّها ، أي : صاحبِها ، فمن نزَّل قولًا منْ أقوالِ صاحبِ الشرعِ ﷺ[٤] على درجةٍ منْ هذه الدرجاتِ فهوَ منَ المصدقينَ ، والتكذيبُ أنْ ينفيَ جميعَ هذه المعاني ويزعمَ أنَّ ما قاله ﷺ لا معنى له وإنما هوَ كذبٌ محضٌ ، وغرضُه فيما قاله : التلبيسُ أو مصلحةٌ دنيويةٌ ، وذلكَ هوَ الكفرُ المحضُ ، والزندقةُ ، ولا يلزمُ الكفرُ للمتأولينَ ماداموا يُلازمونَ قانونَ التأويلِ ، وهو أن يقومَ البرهانُ على استحالةِ الظاهرِ ، فالظاهرُ الأولُ

---

(١) لم ترد في (ف) .

(٢) في (ب) : « العلم » .

(٣) فيما روي عن جابر رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « الحجر الأسود يمين اللّه في الأرض يصافح بها عباده » . أخرجه : ابن عدي في « الكامل » ١ / ٥٧٧، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٦ / ٣٢٦ بأسانيد كلها واهية ، وانظر : السلسلة الضعيفة ١ / ٢٥٧ (٢٢٣) .
وأخرجه : أحمد ٢ / ٢١١، وابن خزيمة (٢٧٣٧) ، والحاكم ١ / ٤٥٧، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٩٤٥) من طريق عبد اللّه بن المؤمل ، قال : سمعت عطاء يحدث عن عبد اللّه ابن عمرو ، به ، وهو ضعيف أيضًا لضعف عبد اللّه بن المؤمل .

(٤) لم ترد في (ب) .

الوجودُ الذاتيُّ فإنَّهُ إذا ثبتَ تضمّنَ الجميعَ، وإنْ تعذّرَ فالحسيُّ، فإنَّهُ إذا ثبتَ تضمّنَ ما بعدَهُ، فإن تعذّرَ فالخياليُّ أو العقليُّ، فإن تعذرا فالوجودُ الشبهيُّ المجازيُّ، ولا رخصةَ في العدولِ عنْ درجةٍ إلى ما دونَها إلا بضرورةِ البرهانِ فيرجعُ الاختلافُ على التحقيقِ إلى البرهانِ، إذ يقولُ الحنبليُّ: لا برهانَ على استحالةِ اختصاصِ الباري تعالى[1] بجهةِ فوق، ويقولُ الأشعريُّ - أي: للمعتزليِّ -: لا برهانَ على استحالةِ الرؤيةِ وكانَ كلُّ واحدٍ لا يرتضي ما ينكرُهُ[2]/٢١٩أ/ الخصمُ ولا يراهُ دليلًا قاطعًا، وكيفَ ما كانَ فلا ينبغي أنْ يكفِّرَ كلُّ فريقٍ خصمَهُ بأنْ يراهُ غالطًا في البرهانِ، نَعَمْ، يجوزُ أنْ يسمِّيَه ضالًّا أو مبتدعًا، أمّا ضالًّا فمن حيثُ إنهُ ضلَّ عن الطريقِ عندَهُ، وأمّا مبتدعًا فمنْ حيثُ إنهُ أبدعَ قولًا[3] لم يُعهدْ منَ السلفِ التصريحُ بهِ، إذ منَ المشهورِ فيما بينَ السلفِ أنَّ اللَّهَ تعالى يرى، فقولُ القائلِ: لا يرى. بدعةٌ، وتصريحُه بتأويلِ الرؤيةِ بدعةٌ، ويقولُ الحنبليُّ: إثباتُ الفوقِ للَّهِ تعالى مشهورٌ عندَ السلفِ ولم يذكره أحدٌ[4] منهم أنَّ خالقَ العالَمِ ليسَ متصلًا بالعالمِ ولا منفصلًا، وأنَّ جهةَ فوق إليه كنسبةِ جهةِ تحت، وهذا قولٌ مبتدعٌ.

ثم قالَ: منَ الناسِ منْ يُبادرُ إلى التأويلِ بغلباتِ الظنونِ منْ غيرِ برهانٍ قاطعٍ، فأمّا ما يتعلقُ منْ هذا الجنسِ بأصولِ العقائدِ المهمةِ فيجبُ تكفيرُ مَنْ يغيّرُ الظاهرَ بغيرِ برهانٍ قاطعٍ، كالذي يُنكرُ حشرَ الأجسادِ وينكرُ العقوباتِ الحسيةَ في الآخرةِ بظنونٍ وأوهامٍ.

ثم قالَ: اعلمْ أنْ شرحَ ما يُكفَّرُ بهِ، وما لا يُكفَّرُ بهِ يستدعي تفصيلًا طويلًا، فاقنعِ الآنَ بوصيةٍ وقانونٍ، أمّا الوصيةُ فأن تكفَّ لسانَكَ عنْ أهلِ الملةِ ما أمكنكَ ما

---

(١) لم ترد في (ب).

(٢) في (ف): «يذكره».

(٣) لم ترد في (ف).

(٤) لم ترد في (ف).

داموا قائلينَ لا إلهَ إلا اللَّهُ غيرَ مناقضينَ لها، والمناقضةُ/٢١٩ب/ تجويزُهمُ الكذبَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ بعذرٍ أو بغيرِ عذرٍ، فإنّ التكفيرَ فيهِ خطرٌ والسكوتُ لا خطرَ فيهِ، وأمّا القانونُ فهو أن تعلمَ أنَّ النظرياتِ قسمان:

قسمٌ يتعلّقُ بأصولِ العقائدِ، وقسمٌ يتعلّقُ بالفروعِ.

وأصولُ الإيمانِ ثلاثةٌ: الإيمانُ باللهِ، ورسولِه، واليومِ الآخرِ، وما عداهُ فرعٌ.

ثم قالَ: ومهما كانَ التكذيبُ، وجبَ التكفيرُ، ولو كانَ في الفروعِ، فلو قالَ قائلٌ مثلًا: البيتُ الذي بمكةَ ليسَ هو الكعبةَ التي أمرَ اللَّه بحجِّها، فهذا كفرٌ، إذْ ثبتَ تواترًا عنْ رسولِ اللَّه ﷺ خلافُهُ.

وقالَ شيخُنا في «شرحِ نخبتِه»: «فالمعتمَدُ: أنَّ الذي تردُّ روايتُهُ، مَنْ أنكرَ أمرًا متواترًا منَ الشرعِ، معلومًا منَ الدينِ بالضرورةِ[1]، وكذا من اعتقدَ عكسَهُ، فأمّا مَنْ لم يكنْ بهذه الصفةِ، وانضمَّ إلى ذلكَ ضبطُه لما يرويهِ مع ورعِه وتقواهُ، فلا مانعَ منْ قبولِه»[2]، ثم قالَ: «نَعَمْ، والأكثرُ على قبولِ غيرِ الداعيةِ إلا أنْ يرويَ ما يقوّي بدعتَهُ فيردَّ على المذهبِ المختار»[3].

وكلامُه[4] أيضًا يقتضي: أنَّ الداعيةَ إذا رَوَى ما لا تعلُّقَ لهُ ببدعتِه قُبِلَ، لكن الأكثرَ لا يقبلونَ الداعيةَ مطلقًا؛ لأنَّهُ قدْ يستهينُ تسويةَ كلمةٍ لترويجِ بدعتِه يرى أنَّ ذلك معناها[5]/٢٢٠أ/، وحبُّكَ للشيءِ يُعميٌ ويصمُ[6]، وقد تكونُ تلك الكلمةُ

---

(١) انظر: مرقاة المفاتيح ١ / ١٤٧ وما بعدها.

(٢) نزهة النظر: ١٣٨ (طبعة الحلبي).

(٣) نزهة النظر: ١٣٨.

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي ابن حجر».

(٥) جاء في حاشية (أ): «بلغ صاحبه الشيخ شهاب الدين الحمصي الشافعي نفع اللَّه به في البحث وسمع الجماعة، وكتبه مؤلفه إبراهيم البقاعي الشافعي».

(٦) إشارة إلى حديث أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: «حبك للشيءِ يعمي ويصم». =

مما يخفى، فيعسرُ أمرُها بعدَ خروجِها عنهُ مع أنَّ في الروايةِ عنهُ ترويجًا لأمرِه وتحسينًا للظنِّ به، فَسُدّتِ الذريعةُ وحُسِمتِ المادةُ.

ويؤيدُ قبولَ غيرِ الخطابيةِ مطلقًا ما قال الشيخُ محيي الدينِ النوويُّ في «الروضةِ» في شروطِ الأئمةِ منْ كتابِ الصلاةِ: «وأطلقَ القفّالُ وكثيرونَ منَ الأصحابِ القولَ بجوازِ الاقتداءِ بأهلِ البدعِ، وأنهم لا يكفّرونَ، قالَ صاحبُ «العدةِ»: «هو ظاهرُ مذهبِ الشافعيّ». قلتُ: هذا الذي قالهُ القفّالُ وصاحبُ «العدةِ» هو الصحيحُ، أو الصوابُ، فقد قالَ الشافعيُّ: أقبلُ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إلا الخطابيةَ؛ لأنَّهُم يرونَ الشهادةَ بالزورِ لموافقيهم[1]، ولم يزلِ السلفُ والخلفُ على الصلاةِ خلفَ المعتزلةِ وغيرِهم ومناكحتِهم وموارثتِهم وإجراءِ أحكامِ الإسلامِ عليهم، وقد تأوّلَ الإمامُ الحافظُ الفقيهُ أبو بكرٍ البيهقيُّ وغيرُه منْ أصحابِنا المحققينَ ما جاءَ عنِ الشافعيّ وغيرِه منَ العلماءِ منْ تكفيرِ القائلِ بخلقِ القرآنِ على كفرانِ النعمِ لا كفرِ الخروجِ عن الملةِ، وحَملَهُم على هذا التأويلِ ما ذكرتُه منْ إجراءِ أحكامِ الإسلامِ عليهم، واللَّهُ أعلمُ»[2]. انتهى كلامُه.

وهو يدلُّ على قبولِ كلِّ مبتدعٍ/٢٢٠ب/ مستكملٍ للشروطِ، لا يكفرُ بالقانونِ الذي تقدّمَ مطلقًا إلّا الخطابيُّ، لكنْ ألحقوا بالخطابيةِ الداعيةَ مطلقًا وغيرَهُ إذا رَوَى ما يقوّى بدعتَهُ احتياطًا لما تقدّمَ.

ثمَ ذكرَ الشيخُ محيي الدينِ النوويُّ في كتابِ الشهاداتِ من كتابِ القضاءِ منَ «الروضةِ»[3] نحوَ هذا فقالَ: «جمهورُ الفقهاءِ منْ أصحابِنا وغيرِهم لا يُكفّرونَ أحدًا

= أخرجه: أحمد ٥ / ١٩٤ و٦ / ٤٥٠، وعبد بن حميد (٢٠٥)، وأبو داود (٥١٣٠).

(١) قول الشافعيّ هذا في الأم ٦/ ٢٠٦، وانظر تعليقنا على كتاب: معرفة أنواع علم الحديث: ٢٣٠.

(٢) روضة الطالبين ١ / ٣٥٥.

(٣) روضة الطالبين ١ / ٢٣٩ - ٢٤١.

منْ أهلِ القبلةِ، لكن اشتهر عن الشافعيِّ - رحمهُ اللَّه - تكفيرُ الذينَ ينفونَ علمَ اللَّهِ تعالى بالمعدومِ، ويقولونَ: ما يعلمُ الأشياءَ حتى يخلقَها ونَقل العراقيونَ عنهُ[1] في[2] تكفيرِ النافينَ للرؤيةِ، والقائلينَ بخلقِ القرآنِ، وتأولّهُ الإمامُ فقالَ: ظنّي أنهُ نَاظَرَ بعضَهمْ فألزمَهم الكفرَ في الحِجاجِ، فقيلَ: إنَّهُ كفَّرَهمْ، ثمَ قالَ: وهذا حسنٌ.

وقد تأوّلهُ الإمامُ الحافظُ الفقيهُ الأصوليُّ أبو بكرِ البيهقيُّ، وآخرونَ تأويلاتٍ متعاضدةً على أنّهُ ليسَ المرادُ بالكفرِ الإخراجَ منَ الملة وتحتُّمَ الخلودِ في النارِ، وهكذا تأوّلوا ما جاءَ عن جماعةٍ منَ السلفِ منْ إطلاقِ هذا اللفظِ واستدلّوا بأنهم لم يُلحقوهمْ بالكفارِ بالإرثِ والأنكحةِ ووجوبِ قتلِهمْ وقتالِهمْ وغيرِ ذلكَ، وقالَ: أمّا تكفيرُ منكرِ العلمِ بالمعدومِ أو بالجزئياتِ فلا شكَّ فيهِ، ومنْ كفّرناهُ لم نقبلْ شهادتَهُ وأمّا منْ لم/٢٢١أ/ نكفّرْهُ فقد نصَّ في «الأمِّ»[3] و«المختصرِ»[4] على قبولِ شهادتِهمْ إلّا الخطابيةَ؛ لأنَّهُمْ يرونَ شهادةَ أحدِهم لصاحبِه إذا سمعهُ يقولُ: لي على فلانٍ كذا فيصدقُه بيمينِه أو غيرِها، ويشهدُ له اعتمادًا على أنّهُ لا يكذبُ، هذا نصُّهُ.

والأصحابُ فيهِ ثلاثُ فرقٍ: فرقةٌ جرت على ظاهرِ نصِّهِ وقبلت شهادةَ جميعِهم، وهذه طريقةُ الجمهورِ، منهم: ابنُ القاصِّ، وابنُ أبي هريرةَ، والقضاةُ: ابنُ كَج[5] وأبو الطيبِ[6] والروياني، واستدلّوا بأنهم مصيبونَ في زعمِهم ولم يظهرْ

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: الشافعيّ».

(٢) لم ترد في (ف).

(٣) الأم ٦ / ٢٠٥.

(٤) مختصر المزني: ٣١١.

(٥) شيخ الشافعية، أبو القاسم، يوسف بن أحمد بن كَج الدِّينوري، كان يضرب به المثل في حفظ المذهب، توفي سنة (٤٠٥)هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء ١٧ / ١٨٣ - ١٨٤.

(٦) جاء في حاشية (أ): «هو الطبري».

منهم ما يُسقطُ الثقةَ بقولِهم.

وقَبِلَ هؤلاءِ شهادةَ مَنْ سبَّ الصحابةَ والسلفَ رضي اللَّه عنهم؛ لأنَّهُ يقدِمُ عليهِ عن اعتقادٍ لا عنْ عداوةِ عنادٍ، قالوا: ولو شهدَ خَطّابيٌّ وذَكرَ في شهادتهِ ما يقطعُ احتمالَ الاعتمادِ على قولِ المدّعي بأنْ قالَ: سمعتُ فلانًا يقرُّ بكذا لفلانٍ أو رأيتُهُ أقرضهُ قُبلتْ شهادتُهُ ثمَ صوّبَ ما قالتْ هذه الفرقةُ الأولى من قبولِ شهادةِ الجميعِ، قالَ: فقد قالَ الشافعيُّ في «الأمِّ»[1]: ذهب الناسُ في تأويلِ القرآنِ والأحاديثِ إلى أمورٍ تباينوا فيها تباينًا شديدًا، واستحلَّ بعضُهم منْ بعضٍ ما تطولُ حكايتُهُ وكانَ ذلكَ متقادمًا منهِ، ما كانَ في عهدِ السلفِ وإلى اليومِ، فلم نعلم أحدًا منْ سلفِ الأمةِ يُقتدَى بهِ، ولا مَنْ بعدَهم مِنَ التابعينَ ردَّ شهادةَ أحدٍ بتأويلٍ، وإن خطّأهُ وضلّلهُ، ورآهُ استحلَّ ما حرّمَ اللَّهُ عليهِ، فلا تُرَدُّ شهادةُ أحدٍ بشيءٍ من التأويلِ كانَ لهُ وجهٌ يحتملُ وإنْ بلغ فيهِ استحلالَ المالِ والدمِ». هذا نصّهُ بحروفِه، وفيهِ التصريحُ بما ذكرناهُ وبيانُ ما ذكرناهُ في تأويلِ تكفيرِ القائلِ بخلقِ القرآنِ، ولكنَّ قاذفَ عائشةَ - رضي اللَّه عنها - كافرٌ لا تُقبلُ شهادتُهُ، ولنا وجهٌ أنَّ الخطابيَّ لا تُقبلُ شهادتُهُ وإن بيَّنَ ما يقطعُ الاحتمالَ؛ لاحتمالِ اعتمادِه فيهِ على قولِ صاحبِه. انتهى. وفيهِ اختصارٌ، وهو وما قبلَهُ يتنزلُ على مَا ذَكرَهُ الغزاليُّ من ذلك القانونِ، وكلُّ ذلك يدلُّ على تصويبِ فعلِ الشيخينِ البخاريِّ ومسلمٍ في الاحتجاجِ بأخبارِهم، ولو كانوا دعاةً إلى بدعِهم، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**يردُّ مطلقًا**)[2]، أي: سواءٌ كان داعيةً أو لا، خطّابيًّا أو لا.

قولُه: (**نُصرةَ مذهبٍ**)[3] هو مفعولٌ له، والعاملُ فيهِ «استحلَّ»، أي:

---

(١) الأم ٦ / ٢٠٥.

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٩٤)، والذي في نسخة (ف): «ومطلقًا».

(٣) التبصرة والتذكرة (٢٩٥).

استحلَّ الكذبَ لنصرةِ مذهبِهِ، ومِن[١] نصرتِه له شهادتُه لأهلِه؛ لاعتقادِه صدقَهم لكونِهم على ذلكَ المذهبِ.

قولُه: (**منْ غيرِ خطابيةٍ**)[٢] همْ صنفٌ منَ الرافضةِ، وينبغي: أنْ يُحملَ كلامُ الشافعيّ على جميعِ الرافضةِ لقوله: «ما في أهل الأهواءِ أشهدُ بالزورِ منَ الرافضةِ»[٣] كما سيأتي عنهُ/٢٢٢أ/ ويكونُ حينئذٍ إنما عبّر عنهم بالخطابيةِ تعبيرًا باسمِ الجزءِ عن[٤] الكلِّ؛ لأنَّ ذلكَ الجزءَ هو المقصودُ الأعظمُ منْ ذلكَ الكلِّ، مثل إطلاقِ العينِ على الربيئةِ[٥]، ويكونُ ذلكَ لأنَّ الخطابيةَ أعظمُهم كذبًا، ويحتملُ أنْ يكونوا هُمُ الذين سنّوا لهمُ الكذبَ، وفتحوا لهمْ بابَهُ فولجوهُ، ويجوزُ أنْ يكونَ الأمرُ بالعكسِ، أطلقَ الرافضةَ على الخطابيةِ ولم يردْ غيرَهم، واللَّهُ أعلمُ.

والاسمُ الجامعُ لفرقِهم: الشيعةُ: ادّعوا مُشايعةَ عليٍّ رضي اللَّه عنه، وقالوا: إنَّهُ الإمامُ بعدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، واعتقدوا أنَّ الإمامةَ لا تخرجُ عنهُ، ولا عنْ أولادِه، فإنْ خرجتْ فإمّا بظلمٍ فيكونُ منْ غيرِهم، وإمّا بتقيةٍ منهُ أو منْ أولادِه، وهم اثنانِ وعشرونَ فرقةً، يكفّرُ بعضُهمْ بعضًا. أصولُهم ثلاثٌ: غلاةٌ، وزيديةٌ، وإماميةٌ.

وأمّا الغلاةُ: فثمانيةَ عشرَ، منهم: السبائيةُ: أتباعُ عبدِ اللَّهِ بنِ سبأٍ، كانَ على زمنِ عليٍّ رضي اللَّه عنه، فقال له: أنتَ إلهٌ. فنفاهُ عليٌّ رضي اللَّه عنه، والخطّابيةُ: ويستحلّونَ شهادةَ الزورِ لموافقِيهم على مخالفيهم. ومنهم: النصيريةُ، والإسماعيليةُ،

---

(١) في (ب): «وفي».

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٩٦).

(٣) سنن البيهقي الكبرى ١٠ / ٢٠٨، وسيرأعلام النبلاء ١٠ / ٨٩.

(٤) في (ب): «على».

(٥) هو العين والطليعة الذي ينظر للقوم؛ لئلا يدهمهم عدو، ولا يكون إلا على جبل، أو شَرَف ينظر منه. النهاية ٢ / ١٧٩.

ولهم سبعةُ ألقابٍ ، وغالبُ هؤلاءِ الغلاةِ يقولونَ بإلاهية الأئمةِ ، وأضرُّهم على أهلِ الإسلامِ الإسماعيليةُ ؛ فإنّ جلَّ قصدِهم نقضُ الشريعةِ ولهم في ذلكَ/٢٢٢ب/ طرقٌ عظيمةٌ ، وأصلُهم مجوسٌ عجزوا عنْ ردِّ ما كانَ منْ دينِهم بالسيفِ فسعوا في استغواءِ ضعفاءِ المسلمينَ بأنواعِ الخداعِ .

والزيديةُ : نُسبوا إلى زيدِ بنِ عليٍّ زينِ العابدينَ بنِ الحسينِ ، وهم ثلاثُ فرقٍ ، وسُمّيَ منْ رفضَ زيدًا هذا رافضةً .

والإماميةُ : وهم الاثنى عشرية .

قولُه : (**عن أهل بدع**)[1] إنْ كانَ بالفتحِ فهو مصدرُ بَدَعَ ، قالَ ابنُ القطاعِ في « الأفعالِ » : « بَدَعَ الركيَّ بَدعًا ، إذا استنبطَها ، ومنْ ذلكَ ركيٌّ بديعٌ حديثةُ الحفرِ ، وبَدعتُ الشيءَ ، أنشأتُهُ ، وأبدعَ الرجلُ ، أتي ببديعٍ منْ قولٍ أو فعلٍ ، وأبدعَ اللَّهُ تعالى الأشياءَ ، ابتدأَ خلقَها بلا مثالٍ »[2] ، وقالَ أبو عبدِ اللَّهِ القزازُ : « بدعتُ الشيءَ ، أنشأتُه ولم أُسبقْ إليهِ ، ولا احتذيتُ فيهِ أحدًا ، واللَّهُ بديعُ السماواتِ والأرضِ ؛ لابتداعِهما وما بينهما على غيرِ مثالٍ ، وبدعتُ الركيَّ إذا أنشأتها فهي بديعٌ ، أي : حديثةُ الحفرِ » .

والبدعةُ في الدينِ من هذا ، وهي كلّ حدثٍ بعدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ لم تتقدّمْ بهِ سنةٌ، قيلَ لهُ : بدعةٌ ؛ لحدوثِه ، وقيلَ : سُميَ بدعةً ؛ لأنَّهُ مُبتدَعٌ ، والابتداعُ المصدر ، والبدعةُ الاسمُ لما ابتُدِعَ ، فالتقديرُ : عنْ أهل إنشاءِ لقولٍ مُخترعٍ من عندِ أنفسِهم من غير سلفٍ سبقَ لهم فيهِ ، وإنْ كانَ/٢٢٣أ/ بالكسرِ فهو من قولِه تعالى : ﴿مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾[3] ، قال الزبيديُّ في « مختصرِ العينِ » : « البِدعُ : الشيءُ الذي

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٨٩) .

(٢) الأفعال ١ / ٩٢.

(٣) الأحقاف : ٩.

يكونُ أولًا في كلِّ أمرٍ» فهو على مضافٍ تقديرُه عن أهلِ أمرِ بدعٍ أو قولِ بدعٍ.

قولُه: (**ما دعوا**)[١]، أي: لم يكونوا دعاةً.

قولُه: (**وأما الثانية**)[٢]، أي: وأما الصورةُ الثانيةُ فحكيتها أنا بسببِ أنَّهُ قالَ: كذا.

قولُه: (**والمتكلمينَ**)[٣] كانَ ينبغي أنْ يقولَ بعدَهُ: «وقولي: والخلفُ في مبتدعٍ ما كفرا»[٤] إلى آخرِه، فإنَّ ذلكَ كلَّهُ من تتمةِ القولِ الرابعِ، وكأنه قالَ: تُقبلُ أخبارُهم بخلافٍ فيهِ.

قولُه: (**كعمران بن حطان**)[٥] رأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابِنا أنَّ البخاريَّ أخرجَ لهُ موضعًا واحدًا في لبسِ الحريرِ متابعةً[٦]، وقالَ شيخُنا في «التهذيبِ»[٧]: «كانَ عمرانُ داعيةً إلى مذهبِ الخوارجِ فانتقضَ قولُ منِ ادّعى أنَّ الداعيةَ يردُّ بالاتفاقِ»، وقالَ في ترجمتهِ منْ «تهذيبِ التهذيبِ»: «ذكر زكريا الموصليّ في «تاريخِ الموصلِ» عن محمدِ بنِ بشرٍ العبديِّ الموصليِّ، قالَ: لْم يمتْ عمرانُ بنُ حطانَ حتى رجعَ عن رأيِ الخوارجِ». انتهى. قال شيخُنا: «هذا أحسنُ ما يعتذرُ بهِ عنْ تخريجِ البخاريِّ له»[٨]، ونُقلَ عن أبي داودَ أنه قالَ: «ليسَ في أهلِ الأهواءِ أصحُّ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٢٩٨).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٨ - ٣٥٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩.

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٩٤).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩.

(٦) صحيح البخاري ٧ / ١٩٤ (٥٨٣٥)، وأخرج له حديثًا آخر ٧ / ٢١٥ (٥٩٥٢).

(٧) «في التهذيب» لم ترد في (ب).

(٨) تهذيب التهذيب ٨ / ١٢٨.

حديثًا منَ الخوارجِ، ثم ذكرَ عمرانَ بنَ حطانَ وغيرَهُ»[١] ثم قالَ: «إنَّ ذلك ليسَ على إطلاقِه فقد حَكَى ابنُ أبي حاتمٍ عنِ القاضي/٢٢٣ب/ عبدِ اللَّهِ بنِ عقبةَ المصريِّ، وهو ابنُ لهيعةَ، عن بعضِ الخوارجِ ممن تابَ أنهم كانوا إذا هووا أمرًا صيّروهُ حديثًا»[٢].

وذكرَ عن صاحب «الأغاني» أنَّه ساقَ بسندٍ صحيحٍ إلى ابنِ سيرينَ قالَ: تزوجَ عمرانُ امرأةً من الخوارجِ ليردَّها عن مذهبِها فذهبت بهِ، وسماها في روايةٍ أخرى خمرةَ[٣] وإنَّ عمرانَ كانَ مشهورًا بطلبِ العلمِ والحديثِ ومَدَحَ ابنَ ملجمٍ[٤] لعنه[٥] اللَّهُ في قتلِه عليًّا رضي اللَّهُ عنه بقصيدةٍ منها:

يا ضربةً من تقيٍّ[٦] ما أرادَ بها إلّا ليبلغَ من ذي العرشِ رضوانا[٧]

وكانَ الخبيثُ مُفتىَ الخوارجِ وزاهدَهم، وقالَ الشيخُ في «النكتِ على ابنِ الصلاحِ»: «وقد اعتُرِضَ عليهِ بأنهما احتجّا أيضًا بالدعاةِ، فاحتجَّ البخاريُّ بعمرانَ ابنِ حطانَ، وهو من دُعاةِ الشراةِ[٨]، واحتجَّ الشيخانِ بعبدِ الحميدِ بنِ عبدِ الرحمانِ الحِمّانيِّ، وكانَ داعيةً إلى الإرجاءِ كما قالَ أبو داودَ[٩]، ثمّ قالَ: قلتُ: قالَ أبو

---

(١) الكفاية: ١٣٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٨ / ١٢٨، ولمعرفة العلاقة بين الخوارج ووضع الحديث انظر: السنة النبوية ومطاعن المبتدعة فيها: ٣٢٧ - ٣٣١.

(٣) الذي في تهذيب التهذيب ٨ / ١٢٩. «حمنة».

(٤) جاء في حاشية (أ): «اسمه عبد الرحمان».

(٥) في (أ): «لعنها».

(٦) جاء في حاشية (أ): «أنْ يقال شقي».

(٧) الكامل للمبرد ٣ / ١٦٩.

(٨) كذا قال ابن حبان في «ثقاته» ٥ / ٢٢٢، وانظر: تهذيب الكمال ٥ / ٢٨٢ (٥٠٧٦).

(٩) سؤالات الآجري ٣ / ١٧٧، وانظر: تهذيب الكمال ٤ / ٣٥٥ (٣٧١٣).

داودَ : وليس في أهلِ الأهواءِ أصحُّ حديثًا منَ الخوارجِ ، ثم ذكرَ عمرانَ بنَ حطانَ وأبا حسانَ الأعرجَ[١] ولم يحتجَّ مسلمٌ بعبدِ الحميدِ الحمانيِّ ، إنّما أخرجَ لَهُ في المقدمةِ ، وقد وثّقهُ ابنُ معينٍ »[٢] . انتهى كلامُ « النكتِ » .

وما اعتذرَ بهِ لا يفيدُ القولَ بأنَّ الداعيةَ يردُّ ، فإنَّ توثيقَهُ لا يُخرجُهُ عن كونِه داعيةً ، وقولُ الشراةِ وهو جمعُ شارٍ ، قالَ/٢٢٤أ/ أهلُ اللغةِ : والشاري : واحدُ الشراةِ ، وهمُ الخوارجُ ، وإنما سمُّوا بذلكَ لأنَّهُم زعموا أنهم شرَوا أنفسَهم منَ اللهِ ، وقيلَ : لأنَّهمُ ألجُّ الناسِ في مذهبِهم ، مِنْ شَرِيَ الرجلُ - بالكسرِ - في الشرِّ ، إذا لجَّ فيهِ[٣] .

قولُه : (**وداود بن الحصين**)[٤] ، أي : الأمويُّ مولاهم ، أبو سليمانَ المدنيُّ ، رَوَى عنهُ مالكٌ ، وأخرجَ حديثَهُ الجماعةُ ، قال ابنُ معينٍ : « ثقةٌ » ، وقالَ أبو حاتمٍ[٥] : « ليسَ بالقويِّ ، ولولا أنَّ مالكًا رَوَى عنهُ لتُرِكَ حديثُهُ » ، وذكرهُ ابنُ حبانَ في « الثقاتِ »[٦] ، وقالَ : « كانَ يذهبُ مذهبَ الشراةِ - يعني : طائفةً من الخوارجِ - قالَ : وكلُّ منْ تَركَ حديثَهُ على الإطلاقِ وَهَمَ ؛ لأنَّهُ لم يكنْ بداعيةٍ » وقالَ الساجيُّ[٧] : « منكرُ الحديثِ ، متهمٌ برأيِ الخوارجِ »[٨] .

---

(١) تهذيب الكمال ٥ / ٤٨٢ (٥٠٧٦) .

(٢) التقييد والإيضاح : ١٥٠ ، وانظر : الثقات لابن حبان ٧ / ١٢١ ، والجرح والتعديل ٦ / ١٦ .

(٣) العين مادة « شري » ، والصحاح مادة « شري » .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩ .

(٥) في جميع النسخ الخطية : « أبو زرعة » ، والمثبت من الجرح والتعديل ٣ / ٣٨٨ ، وتهذيب التهذيب ٣ / ١٦٣ - ١٦٤ ، والذي قاله أبو زرعة عنه : « لين » .

(٦) الثقات ٦ / ٢٨٤ .

(٧) في جميع النسخ الخطية : « النسائي » ، والمثبت من تهذيب التهذيب ٣ / ١٦٤ ، والذي قاله النسائي عنه : « ليس به بأس » .

(٨) انظر : تهذيب الكمال ٢ / ٤١٢ (١٧٣٧) .

قولُه: (**ابن الأخرم**)[١] قالَ الشيخُ في أوائلِ ما وُجِدَ منْ شرحِه الكبيرِ: «هو الحافظُ أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ بنِ يوسفَ بنِ الأخرمِ الشيبانيُّ النيسابوريُّ شيخُ الحاكمِ، ذكرهُ في «التاريخِ» فقالَ: «صدرُ أهلِ الحديثِ ببلادِنا بعدَ أبي حامدِ بنِ الشرقيِّ وكانَ يحفظُ ويفهمُ، وصنّفَ على الكتابينِ الصحيحينِ البخاريِّ ومسلمٍ، وصنّفَ «المسندَ الكبيرَ» وكانَ أبو بكرِ بنُ خزيمةَ يرجعُ إلى فهمِه، وقالَ محمدُ بنُ صالحِ بنِ هانئٍ: «كانَ ابنُ خزيمةَ يقدّمُهُ على كافةِ أقرانِه وكانَ يرجعُ إليهِ، ويعتمدُ قولَه فيما يردُ عليهِ، وإذا شكَّ في/٢٢٤ب/ شيءٍ عَرَضهُ عليهِ، وتوفي في جمادى الآخرةِ سنةَ أربعٍ وأربعينَ وثلاثِمائةٍ وهو ابنُ أربعٍ وتسعينَ سنةً»[٢].

قولُه: (**كالمجسمة**)[٣] هذا المثالُ من عندِ الشيخِ لم يذكرْهُ ابنُ الصلاحِ.

وقولُه: (**إن قلنا بتكفيرهم**)[٤] لم أرَ ما أشارَ إليهِ منَ الخلافِ، وإنما رأيتُ في «شرحِ المهذبِ» في صفةِ الأئمةِ: «فرعٌ: قد ذَكرنا أنَّ مَن يُكفَّرُ ببدعتِه لا تصحُّ الصلاةُ وراءَهُ، ومن لا يُكفَّرُ تصحُّ، فمِمَّنْ يكفّرُ: مَنْ يجسّمُ تجسيمًا صريحًا، ومنْ ينكرُ العلمَ بالجزئياتِ، وأمّا منْ يقولُ بخلقِ القرآنِ فهو مُبتدعٌ، واختلفَ أصحابُنا في تكفيرِهِ»[٥] فلعل الشيخَ سمّى التفصيلَ وما ينشأُ عنهُ من تكفيرِ المصرِّحِ دونَ غيرِهِ خلافًا.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩.

(٢) ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥ / ٤٦٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩.

(٥) المجموع ٤ / ٢٢٢.

قولُه : (**فإنَّ ابنَ الصلاحِ**)[١] تَسبَّبَ عن قولِه «احترازٌ» لم يحلِ فيهِ ، أي : في المبتدع الذي يُكفَّرُ ببدعتهِ أعمّ منَ المجسمِ وغيرِه .

قولُه : (**ردّ روايته مُطلقًا**)[٢] أي : المبتدعِ سواءٌ كُفِّرَ ببدعتِه ، أو لا ، سواءٌ اعتقدَ حرمةَ الكذبِ ، أو لا .

قولُه : (**وللحُميدي والإمام أحمدا**)[٣] لو قالَ بعده : إنَّ الذي لِكَذبٍ تعمدا . لكانَ أحسنَ ، وأبو بكرٍ الحميديُّ هذا هو صاحبُ الشافعيّ ، وهو شيخُ البخاريِّ ، وأبو بكر الصيرفيُّ من أصحابِ الوجوهِ عند الشافعيّةِ .

قولُه : (**أما الكذبُ في حديثِ الناسِ**)[٤]/٢٢٥أ/ إلى آخرِه ، قالَ الشيخُ محيي الدينِ في أواخر شرحِ مقدمةِ «صحيحِ مسلمٍ» : «قالَ القاضي - يعني : عياضًا -: والضربُ الثاني - أي : من الكاذبينَ - من لا يَستجيزُ شيئًا من هذا كلِّهِ في الحديثِ ، ولكنهُ يكذبُ في حديثِ الناسِ قد عُرفَ بذلكَ ، فهذا أيضًا لا تُقبلُ روايتُهُ ولا شهادتُهُ ، وتنفعُهُ التوبةُ ويرجعُ إلى القبولِ .

فأمّا من يندُرُ منهُ القليلُ[٥] من الكذبِ ولم يُعرفْ بهِ فلا يُقطعُ بجرحِه بمثلِه ؛ لاحتمالِ الغلطِ عليهِ والوهمِ ، وإن[٦] اعترفَ بتعمّدِ ذلك المرةَ الواحدةَ ما لم يضرَّ بهِ مسلمًا ، فلا يجرحُ بهذا ، وإن كانت معصيةً لندورِها ؛ ولأنَّها لا تلحقُ بالكبائرِ الموبقاتِ ؛ ولأن أكثرَ الناسِ قَلَّما يَسلمونَ من مواقعاتِ بعضِ الهناتِ[٧] ، وكذلكَ لا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٥٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٢٩٩) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٦٠.

(٥) عبارة : «فأما من يندر منه القليل» لم ترد في (ف) .

(٦) في (ف) : «فإن» .

(٧) الهنات : الأخطاء اليسيرة البسيطة .

يسقطُها كذبُه فيما هوَ من بابِ التعريضِ أو الغلوِّ في القولِ، إذ ليسَ بكذبٍ في الحقيقةِ وإن كانَ في صورةِ الكذبِ؛ لأنَّهُ لا يدخلُ تحتَ حدِّ الكذبِ - يعني: لأنّ حدَّ[1] الكذبِ هوَ الإخبارُ عن الشيءِ على خلافِ ما هوَ عمدًا كانَ أو سهوًا قالَ الشيخُ[2] - ولا يريدُ المتكلمُ بهِ الإخبارَ عن ظاهرِ لفظِه، وقد قالَ ﷺ: «أمّا أبو الجهمِ فلا يضعُ العصا[3] عن عاتقِهِ[4]»، وقد قالَ الخليلُ إبراهيمُ[5] عليهِ الصلاةُ[6] والسلامُ: «هذه أختي»[7][8].

قولُه: (**افترقت فيهِ /٢٢٥ب/ الروايةُ والشهادةُ**)[9]، أي: لأنَّ كذبَهُ ذلك انعطفَ على جميعِ رواياتِه في ما قبلَ ذلكَ، فَهدمَها وأسقطَها؛ لأنَّها نوعٌ واحدٌ والغرضُ فيها لا يشتدُّ اختلافُه، فكما عَمَّ الماضيَ فكذلكَ يَعمُّ المستقبلَ احتياطًا للروايةِ.

وأمّا الشهادةُ فإنَّهُا وإنْ كانَ أمرُها أضيقَ منَ الروايةِ، وأنواعُها متباينةٌ، والغرضُ

---

(١) لم ترد في (أ) و(ف).

(٢) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية تفسيرية من البقاعي.

(٣) في (ب): «عصاه».

(٤) صحيح مسلم ٤ / ١٩٥ (١٤٨٠)، والحديث مخرج بتفصيل في تعليقنا على مسند الشافعيّ (١١٣١) و(١١٣٢).

(٥) في «شرح النووي»: «إبراهيم الخليل».

(٦) لم ترد في (ب) و(ف).

(٧) إشارة إلى ما قاله إبراهيم عليه السلام للملك الظالم عندما سأله عن زوجته سارة، وهذا الحديث أخرجه: أحمد ٢ / ٤٠٣، والبخاري ٣ / ١٠٥ (٢٢١٧)، ومسلم ٧ / ٩٨ (٢٣٧١)، والترمذي (٣١٦٦) عن أبي هريرة، به.

(٨) شرح صحيح مسلم ١ / ١٠٧ - ١٠٨.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٦٠.

فيها يختلفُ[١] اختلافًا كثيرًا، فلم يبطلْ ما مَضَى منها وانبرمَ الحكمُ بهِ.

وأمّا ما يكونُ منها بعد التوبةِ فيقعُ عندَ الحكامِ وفي حقوقٍ لها أهلٌ يُشاححونَ[٢] ويبحثونَ عن الخفايا، وذلك يوجبُ تحرّزَ الشاهدِ في نفسِه، والحذرَ منهُ، والعثورَ على زَلَلِهِ وإن اجتهدَ في إخفائهِ بخلافِ الروايةِ. وإنما خفّفنا أمرَها في الابتداءِ؛ لبعدِ تعلّق الغرضِ بالكذبِ في الأمورِ العامةِ ونحوِها، ولا سيّما ممن اشتهرَ بالخيرِ، فلما وُجِدَ كذبُهُ صارَ أصلًا فيهِ، فوجبَ الاحتياطُ بعد ذلكَ بالاحترازِ منه استصحابًا لما جعلناهُ أصلًا، واللَّهُ أعلمُ[٣].

ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابِنا ما نصُّهُ: قال الشيخُ محيي الدينِ النوويُّ - رحِمه اللَّهُ -: ولم أرَ دليلًا لمذهبِ هؤلاءِ، ويجوزُ أنْ يوجَّهَ بأنَّ ذلكَ جُعلَ تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذبِ عليهِ ﷺ/٢٢٦أ/؛ لعظمِ مفسدتِه؛ فإنَّهُ يَصيرُ شرعًا مُستمرًّا إلى يومِ القيامةِ، بخلافِ الكذبِ على غيرهِ والشهادةِ؛ فإنَّ مفسدتَهما قاصرةٌ ليستْ عامةً.

قالَ - أي: النوويّ -: وهذا الذي ذَكرهُ[٤] هؤلاءِ الأئمةُ ضعيفٌ مخالفٌ للقواعدِ الشرعيةِ، والمختارُ القطعُ بصحةِ توبتِه[٥] في هذا، وقبولُ رواياتِه بعدَها إذا صحّتْ توبتُهُ بشروطِها المعروفةِ، قالَ: فهذا هو الجاري على قواعدِ الشرعِ، وقد أجمَعوا على صحةِ روايةِ منْ كانَ كافرًا فأسلمَ، قال: وأجمعوا على قبولِ شهادتِه، ولا فرقَ بينَ الشهادةِ والروايةِ في هذا. انتهى.

وهو في الكلامِ على حديثِ: «مَنْ كذبَ عليَّ متعمدًا...» في «شرحِ

---

(١) في (ب) و(ف): «مختلف».

(٢) أي: يخاصمون.

(٣) انظر: إكمال المعلم ١ / ١٠٧، والفروق ١ / ٥.

(٤) في (ب): «ذكر».

(٥) في (ب): «ثبوته».

صحيحِ مسلمٍ» في المقدمةِ[١].

قولُه: (**فهو كاذبٌ في الأولِ**)[٢]، أي: الخبرِ الأولِ، أي: نجعلُهُ صادقًا في إخبارِه عن نفسِه بالكذبِ في قولِه: عمدتُ الكذبَ، فيردُّ ذلك الخبرُ الذي قالَ: إنَّهُ كذبَ فيهِ، ثَم نردُّ بعد ذلكَ كلَّ شيءٍ يُحدثُ بهِ، ونحملُهُ على الكذبِ ولو قالَ: إنّي صدقتُ في هذا.

واستدلالُ الشيخِ على أنَّهُ أرادَ الكذبَ في حديثِ النبيِّ ﷺ بما قالَ ضعيفٌ، والظاهرُ ما قالَ ابنُ الصلاحِ، ويدلُّ عليهِ قولُه: «ومن ضعفنا نقلَهُ»[٣] إلى آخرِه، فإنَّهُ أعمُّ من أنْ يكونَ يكذبُ في الحديثِ/٢٢٦ب /، أو في حديثِ الناسِ، أو بِوَهمٍ أو فسقٍ، لكنَّ موافقتَهُ على إدامةِ الإهدارِ بعد التوبةِ منْ غيرِ الكذبِ بعيدةٌ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**يضاهي منْ حيث المعنى**)[٤]، أي: من أجلِ أنَّ ردَّنا لحديثِه بعدَ الاطّلاعِ على كذبِه إنَّما هو لاحتمالِ أنْ يكونَ كَذَبَ فيهِ كما كَذَبَ في الذي[٥] اطّلعنا على كذبِه فيهِ، وهذا الاحتمالُ بعينِه سارٍ فيما تقدّمَ على ذلكَ.

نهاية الجزء الأول ويليه الجزء الثاني
وأوله البيت رقم (٣٠٤)

---

(١) انظر: شرح صحيح مسلم ١ / ٥٧.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٣٦١.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق ١ / ٣٦١.

(٥) في (ف): «في ذلك».

فهرس موضوعات
الجزء الأول

الموضوع — الصفحة

مقدمة التحقيق ٥
البقاعي وكتابه النكت ٩
اسمه ونسبه ٩
ولادته ٩
طلبه للعلم ١٠
شيوخه ١٠
تلامذته ١٥
مصنفاته ١٧
ثناء العلماء عليه ١٨
نقد العلماء له ١٩
وفاته ٢٠
دراسة كتاب النكت الوفية ٢٢
نشأة علم مصطلح الحديث وتطوره حتى زمن البقاعي ٢٨
وصف النسخ الخطية ٣٥
منهج التحقيق ٣٧
صور المخطوطات ٤١
المتن المحقق ٥١
أقسام الحديث ٧٤
أصحّ كتب الحديث ١٠٨

الموضوع	الصفحة

المستخرجات ١٤٤
مراتب الصحيح ١٥٤
نقل الحديث من الكتب المعتمدة ٢١٢
القسم الثاني : الحسن ٢١٩
القسم الثالث : الضعيف ٣٠٤
المرفوع ٣١٥
المسند ٣١٨
المتصل والموصول ٣٢٣
الموقوف ٣٢٤
المقطوع ٣٢٦
المرسل ٣٦٤
المنقطع والمعضل ٣٩٩
العنعنة ٤٠٨
تعارض الوصل والإرسال ، أو الرفع والوقف ٤٢٦
التدليس ٤٣٢
الشاذ ٤٥٤
المنكر ٤٦٦
الاعتبار والمتابعات والشواهد ٤٧٧
زيادات الثقات ٤٨٤
الأفراد ٤٩٥
المعلل ٤٩٨

الموضوع	الصفحة

المضطرب ٥٢٤
المدرج ٥٣٥
الموضوع ٥٤٦
المقلوب ٥٨٠
تنبيهات ٥٨٦
معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد ٥٨٨
فهرس موضوعات الجزء الأول ٦٦٧

النكت الوفية

بما في شرح الألفية

للإمام

برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي

المتوفى ٨٨٥هـ

حققه نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور ماهر ياسين الفحل

الجزء الثاني

مكتبة الرشد

ناشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م

مكتبة الرشد ـ ناشرون
المملكة العربية السعودية ـ الرياض
شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق الحجاز)
ص.ب: ١٧٥٢٢ الرياض: ١١٤٩٤ - هاتف: ٤٥٩٣٤٥١ - فاكس: ٤٥٧٢٢٨١
E-mail: alrushd@alrushdryh.com
Website: www.rushd.com

فروع المكتبة داخل المملكة

الرياض: فرع طريق الملك فهد - هاتف: ٢٠٥١٥٠٠ - فاكس: ٢٠٥٣٣٠١
فرع مكة المكرمة - شارع الطائف - هاتف: ٥٥٨٤٠١ - فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
فرع المدينة المنورة - شارع أبي ذر الغفاري - هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ - فاكس: ٨٣٨٣٤٢٧
فرع جدة - مقابل ميدان الطائرة - هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ - فاكس: ٦٧٧٦٣٥٤
فرع القصيم بريدة - طريق المدينة - هاتف: ٣٢٤٢٣١٤ - فاكس: ٣٢٤١٣٥٨
فرع أبها - شارع الملك فيصل - تلفاكس: ٢٣١٧٣٠٧
فرع الدمام - شارع الخزان - هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ - فاكس: ٤٨١٨٤٧٣
فرع حائل - هاتف: ٥٢٢٣٢٤٦ - فاكس: ٥٦٦٢٢٤٦
فرع الاحساء - هاتف: ٥٨١٣٠٢٨ - فاكس: ٥٨١٣٠١٥

مكاتبنا بالخارج

القاهرة - مدينة نصر - هاتف: ٢٧٤٤٦٠٥ - موبايل: ٠١-١٦٢٢٦٥٣
بيروت - هاتف: ٠١/٨٥٨٥٠١ - موبايل: ٠٣/٥٥٤٣٥٢ - فاكس: ٠١/٨٥٨٥٠٣

النكت الوفية

بما في شرح الألفية

قولُه :

٣٠٤- وَمَنْ رَوَى عَنْ ثِقَةٍ فَكَذَّبَهْ فَقَد تَعَارَضَا ، وَلَكِنْ كَذِبَهْ
٣٠٥- لَا تُثْبِتَنْ بِقَوْلِ شَيْخِهِ ، فَقَدْ كَذَّبَهُ الآخَرُ ، وَارْدُدْ مَا جَحَدْ
٣٠٦- وَإِنْ يرُدَّهُ بِـ (لَا أَذْكُرُ) أَوْ مَا يَقْتَضِي نِسْيَانَهُ ، فَقَدْ رَأَوْا
٣٠٧- الحُكْمَ لِلذَّاكِرِ عِنْدَ المُعْظَمِ وَحُكِيَ الإِسْقَاطُ عَنْ بَعْضِهِم
٣٠٨- كَقِصَّةِ الشَّاهِدِ واليَمِينِ إِذْ نَسِيَهُ (سُهَيْلٌ) الَّذِي أُخِذْ
٣٠٩- عَنْهُ ، فَكَانَ بَعْدُ عَنْ (رَبِيعَهْ) عَنْ نَفْسِهِ يَرْوِيهِ لَنْ يُضِيعَهْ
٣١٠- وَ(الشَّافِعي) نَهَى (ابْنَ عَبْدِ الحَكَمِ) يَرْوِي عَنِ الحَيِّ لِخَوْفِ التُّهَمِ

قولُه : (**وليسَ قَبولُ جرحِ كلٍّ منهما**)[1] لو قالَ : وليس قبولُ جرحِ واحدٍ منهما . كانَ أحسنَ ، وهو مرادُهُ .

وأمَّا ظاهرُ العبارةِ فليس قبولُ جرحِ الاثنينِ بأولى منْ قَبولِ جرح الآخر ؛ لأنَّ « كلًّا » سورٌ محيطٌ بأفرادِ ما دَخلَ عليهِ ، وتارةً ينظر إلى مدخولهِ من حيثُ الإفرادُ ، وتارةً منْ حيثُ الاجتماعُ ، وهو مشكلٌ على كلٍّ منهما ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ : « وليسَ قَبولُ جرحِ شيخهِ لهُ بأولى منْ قَبولِ جرحهِ لشيخهِ فتساقطا »[2] ، وهي عبارةٌ حسنةٌ .

قولُه : (**اردده منْ حيث الفرع**)[3] قال شيخنا فيما نقلَ عنْ خطِّهِ : يمكنُ أنْ يقالَ : يجبُ على الفرعِ العملُ بهِ .

قولُه : (**وهو الصحيحُ**)[4] عبارةُ ابن الصلاحِ : « والصحيحُ ما عليهِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٢/١) .
(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٣٤) .
(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٢/١) .
(٤) المصدر السابق .

الجمهورُ؛ لأنَّ المرويَّ عنهُ بصددِ السهوِ والنسيانِ، والراوي عنهُ ثقةٌ جازمٌ فلا تردُّ بالاحتمالِ روايتهُ، ولهذا كانَ سهيلٌ بعد ذلكَ يقولُ/٢٢٧أ/: حدثني ربيعةُ عني»[١].

قال الشيخُ في «النكت»: «وقد اعترُضَ عليهِ بأنَّ الراويَ أيضًا معرضٌ للسهوِ والنسيانِ، فينبغي أنْ يتهاترا[٢] ويُنظرَ في ترجيحِ أحدِهما منْ خارجٍ. والجواب: أنَّ الراويَ مثبتٌ جازمٌ، والمروي عنهُ ليس بنافٍ وقوعَهُ بلْ غيرُ ذاكرٍ، فَقُدِّمَ المثبتُ عليهِ، واللهُ أعلم»[٣].

قولُه: (**تركتُ التمثيلَ بهِ لما سأذكرهُ**)[٤] كانَ أحسن منْ ذلكَ أنْ يذكرَها بعبارةِ ابنِ الصلاحِ ثمَّ ينبهَ على أنَّ التمثيلَ بحديثِ النكاحِ غيرُ صحيحٍ لما ذكرَ؛ وذلكَ لأنَّ عبارةَ ابنِ الصلاحِ يُفهمُ منها: أنَّ ردَّ الحنفيةِ للحديثِ مبنيٌّ على ما أصَّلوه منْ أنَّ نسيانَ الأصلِ قادحٌ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «ومنْ رَوَى حديثًا ثم نسيهُ لم يكنْ ذلك مُسقِطًا للعملِ بهِ. ثم قالَ: خلافًا لقومٍ منْ أصحابِ أبي حنيفةَ[٥] صاروا إلى إسقاطهِ بذلكَ، وبنوا عليهِ ردَّهم حديثَ سليمانَ بنِ موسى[٦]. فذَكره إلى أنْ قالَ:

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٣٧).

(٢) من الهِتر: بالكسر، وهو الباطل والسقط من الكلام، لسان العرب مادة «هتر».

(٣) التقييد والإيضاح: (١٥٣-١٥٤).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٣/١).

(٥) بل هو مذهب أكثر الحنفية، منهم: الكرخي والدبوسي والبزدوي، وصوبه النسفي منهم، وهو رواية عن الإمام أحمد، ونقل الرافعي عن القاضي ابن كج حكايته وجهًا لبعض الشافعيَّة، وعينه شارح اللمع بأنه القاضي أبو حامد المروزي، انظر: اللمع: (٤٨)، وإحكام الأحكام (٩٢/٢)، وكشف الأسرار للبخاري (٦٠/٣)، وفواتح الرحموت (١٧٠/٢)، ونهاية السول (١٥٦/٣)، والبحر المحيط (٣٢٥/٤).

(٦) تخريجه مفصلًا في تعليقنا على «معرفة أنواع علم الحديث» (٢٣٥).

منْ أجلِ أنَّ ابنَ جُريجٍ قالَ : لقيتُ الزهريَّ فسألتُه عنْ هذا الحديثِ فلمْ يعرفْهُ[١] . ثم قالَ : وكذا حديثُ ربيعةَ الرأي ، عنْ سهيلٍ »[٢] ، فذكرهُ ، قالَ الشيخُ في « النكت » : « وقد اعترض عليهِ بأنَّ في رواية الترمذيِّ - أي في الحديث الأول - فسألتُه عنهُ فأنكره . والجوابُ عنهُ أنَّ الترمذيَّ لم يروِه وإنما ذَكرهُ بغيرِ إسنادٍ ، والمعروف في الكتبِ/٢٢٧ب/ المصنفةِ في العللِ : فلم يعرفهُ . كما ذكرهُ المصنفُ ، ومع هذا فلا يصح هذا عن ابنِ جُريجٍ لا بهذا اللفظِ ، ولا بذاكَ[٣] ، فبطلَ تعلُّقُ منْ تعلَقَ بذلكَ في ردِّ الحديثِ .

وأمَّا كونُ الترمذيِّ لم يوصلْ إسنادَهُ فإنَّه رواهُ متصلًا عن ابنِ أبي عمرَ ، عنْ سفيانَ بن عيينةَ ، عن ابنِ جُريج ، عنْ سليمانَ بنِ موسى ، ثمَّ قال : وقد تكلّمَ بعضُ أهلِ الحديثِ في حديثِ الزهري ، عنْ عروةَ ، عن عائشةَ رضي اللَّه عنها ، عن النبيِّ ﷺ . قال ابنُ جريجٍ : ثم لقيتُ الزهريَّ فسألتهُ فأنكرهُ . فضعفوا هذا الحديثَ منْ أجل هذا .

وأمَّا كونهُ معروفًا في كتبِ العللِ باللفظِ الذي ذَكرهُ المصنِّفُ فهكذا هو في « سؤالاتِ عباسٍ الدوريِّ » ، عن ابنِ معينٍ وفي « العللِ » لأحمد .

وأمّا كونهُ لا يصحُّ عن ابنِ جُريجٍ فروينا في « السننِ الكبرى » للبيهقي بالسندِ الصحيحِ إلى أبي حاتمٍ الرازيِّ ، قالَ : « سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقولُ ، وذُكرَ عندَهُ أنَّ ابنَ عليةَ يذكرُ حديثَ ابنِ جُريجٍ : « لا نكاحَ إلا بوليٍّ » قالَ ابنُ جُريجٍ : فلقيتُ الزهريَّ فسألته عنهُ فلم يعرفْهُ ، وأثنى على سليمانَ بنِ موسى ، فقالَ أحمدُ بنُ حنبلٍ : إنَّ ابنَ جريجٍ لهُ كتبٌ مدونةٌ وليسَ هذا في كتبهِ. يعني : حكايةَ ابنِ عليةَ ،

---

(١) انظر تعليقنا على « معرفة أنواع علم الحديث » : (٢٣٥) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٣٤-٢٣٥) .

(٣) في « التقييد والإيضاح » : (ولا بهذا اللفظ) .

عن ابنِ جريجٍ »[١] .

وروينا في « سنن البيهقيِّ » أيضًا بإسنادِهِ الصحيحِ إلى عباسٍ الدوريِّ : « سمعتُ يحيى بنَ معينٍ/٢٢٨أ/ يقولُ في حديثِ : « لا نكاحَ إلا بوليٍّ » الذي يرويهِ ابنُ جريجٍ ، قلت : إنَّ ابنَ عليةَ يقولُ : قالَ ابنُ جريجٍ ، فسألتُ عنهُ الزهريَّ ، فقالَ : لستُ أحفظُهُ . فقالَ يحيى بنُ معينٍ : ليسَ يقولُ هذا إلا ابنُ عليةَ ، وإنَّما عرضَ ابنُ عليةَ كتبَ ابنِ جريجٍ على عبد المجيدِ[٢] بنِ عبدِ العزيزِ بنِ أبي روادٍ فأصلحها لهُ »[٣] .

وروينا في « السننِ » للبيهقيِّ أيضًا بسندِهِ الصحيحِ إلى جعفرٍ الطيالسيِّ : « سمعتُ يحيى بنَ معينٍ يقولُ : روايةُ ابنِ جُريجٍ عن الزهريِّ أنَّهُ أنكرَ معرفةَ حديثِ سليمانَ بنِ موسى فقالَ : لم يذكرهُ عن ابن جريجٍ غيرُ ابنِ عليةَ ، إنما سمعَ ابنُ عليةَ من ابنِ جريجٍ سماعًا ليس بذاك ، إنما صحّحَ كتبَهُ على كتبِ عبدِ المجيدِ بنِ عبدِ العزيزِ . وضعفَ يحيى بنُ معينٍ روايةَ إسماعيلَ ، عن ابنِ جُريجٍ جدًّا »[٤] وقد ذكرَ الترمذيُّ في « جامعهِ »[٥] كلامَ يحيى هذا الأخيرَ غيرَ موصلِ الإسنادِ ، فقالَ : « وذُكر عنْ يحيى بنِ معينٍ » إلى آخرِه ، وهو متصلُ الإسنادِ عندَ البيهقيِّ ، وهذا يدلُّكَ على أنَّ المرادَ بقولِه : فأنكرهُ . أي : إنَّهُ قال : ما أعرفهُ ، كما حكاهُ المصنفُ ، فإنَّهُ قال في هذه الروايةِ الأخيرةِ : إنَّهُ أنكرَ معرفةَ حديثِ سليمانَ بنِ موسى. فليسَ بينَ العبارتينِ إذن اختلافٌ كما أنكرهُ من اعترضَ بذلكَ على المصنفِ ، واللَّهُ أعلم »[٦] .

---

(١) السنن الكبرى (٧/١٠٥-١٠٦) ، وانظر : علل ابن أبي حاتم (١/٤٠٨) .

(٢) في (ب) : « عبد الحميد » خطأ .

(٣) السنن الكبرى (٧/١٠٦) .

(٤) السنن الكبرى (٧/١٠٦) ، وفي النقل تصرف يسير .

(٥) جامع الترمذي (٢/٣٩٥) عقب (١١٠٢م) .

(٦) التقييد والإيضاح : (١٥٢-١٥٣) .

قولُه: (**ما سمعَ من ابنِ جريجٍ**)[١] كلامٌ مبتدأٌ ينفي سماعَ إسماعيلَ /٢٢٨ب/ ابنِ إبراهيمَ بنِ عليةَ من ابنِ جُريجٍ.

قولُه: (**وعن الشافعيّ**)[٢] قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «وقد اعترضَ عليهِ بأنَّ الشافعيَّ إنَّما نَهَى عن الروايةِ عن الأحياءِ؛ لاحتمالِ أنْ يتغيرَ المرويُّ عنهُ عن الثقةِ والعدالةِ بطارئٍ يطرأُ عليهِ يقتضي ردَّ حديثِه المتقدّمِ، كما تقدمَ في ذكرِ مَنْ كَذَبَ في الحديثِ أنَّهُ يُسقَطُ حديثُهُ المتقدّمُ، ويكونُ ذلكَ الراوي قد رَوَى عنهُ في تصنيفٍ له فتكونُ روايتُه عنْ غيرِ ثقةٍ، وإنَّما يؤمَنُ ذلكَ بموتِه على ثقتِه وعدالتِهِ؛ فلذلكَ كرهَ الشافعيُّ الروايةَ عن الحيِّ. والجواب: أنَّ هذا حدسٌ وظنٌّ غيرُ موافقٍ لما أرادهُ الشافعيّ، وقد فهمَ الخطيبُ منْ ذلكَ ما فهمهُ المصنفُ فقالَ في «الكفايةِ»[٣]: «ولأجلِ أنَّ النسيانَ غيرُ مأمونٍ على الإنسانِ، فيبادرُ إلى جحودِ ما رُوِيَ عنهُ وتكذيبِ الراوي لهُ، كرهَ منْ كرهَ من العلماءِ التحديثَ عنِ الأحياءِ»

وقد بيَّنَ الشافعيُّ مرادَهُ بذلك كما رواهُ البيهقيُّ في «المدخلِ»[٤] بإسنادهِ إليه أنَّه قالَ: «لا تُحدّثْ عنْ حيٍّ؛ فإنَّ الحيَّ لا يؤمنُ عليهِ النسيانُ» قالهُ لابنِ عبدِ الحكمِ[٥]، وقد رَوَى عنهُ حكايةً فأنكرَها ثمَّ ذَكرَها، وما قالهُ سَبَقَهُ إليه الشعبي ومعمرٌ فرَوَى الخطيبُ في «الكفايةِ»[٦] بإسنادهِ إلى الشعبيِّ، أنهُ قالَ لابنِ عونٍ:

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٤).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٤).

(٣) الكفاية (٢٢٢ت، ١٣٩هـ).

(٤) المدخل: (١٦٦)، وهو في الكفاية أيضًا (٢٢٢ت، ١٤٠هـ).

(٥) هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث، أبو عبد الله الفقيه المصري، ولد سنة (١٨٢هـ)، كان عالم الديار المصرية في عصره مع المزني، توفي سنة (٢٦٨هـ). انظر سير أعلام النبلاء (١٢/٤٩٧- ٥٠١).

(٦) الكفاية (٢٢٢ت، ١٤٠هـ).

«لا تحدّثني عن الأحياءِ» وبإسنادهِ إلى معمرٍ[١] أنهُ قالَ لعبدِ الرزاقِ: إن قدرتَ ألا تحدّثَ عنْ رجلٍ حيٍّ فافعلْ»[٢]. /٢٢٩أ/ انتهى. وفيه تلخيصٌ[٣].

قولُه: (**يخرم من**)[٤] لو قال:

لكنهُ مروءة الإنسانِ تخرمْ مع أنَّ الدكيني أخذ

لزالَ الإيهامُ الذي سيأتي احترازهُ عنهُ في الشرحِ.

قولُه: (**أبو نعيمٍ الفضلُ بنُ دكينٍ**)[٥] قال شيخُنا في «تهذيبهِ»: «وهوَ لقبٌ واسمهُ عمرُو بن حماد بنِ زهيرِ بنِ درهمٍ التيميُّ مولى آل طلحةَ الملائيُّ الكوفيُّ الأحولُ. وعدَّ خَلقًا منْ مشايخهِ كالأعمشِ، والثوريِّ، ثمَّ قال: رَوَى عنهُ البخاريُّ فأكثر - وذَكرَ خَلقًا منَ الرواةِ عنهُ كالإمام أحمدَ، وإسحاقَ بنِ راهويه، وعبدِ اللَّهِ بنِ المباركِ، وعليِّ بنِ عبدِ العزيزِ البغويِّ - قال المرُّوذيُّ عن الإمام أحمدَ: «يحيى، وعبدُ الرحمانِ، وأبو نعيمٍ الحجةُ الثبتُ، كانَ أبو نعيمٍ ثبتًا» وقالَ عبدُ الصمدِ بنُ سليمانَ البلخيُّ: «سمعتُ أحمدَ يقولُ: ما رأيتُ أحفظَ من وكيعٍ، وكفاكَ بعبدِ الرحمانِ إتقانًا، وما رأيتُ أشدَّ تثبتًا في الرجالِ منْ يحيى وأبي نعيمٍ[٦]، وأبو نعيمٍ أقلُّ الأربعةِ خطأً. قلتُ: يا أبا عبد اللَّه يعطى فيأخذ، فقالَ: أبو نعيمٍ صدوقٌ موضعٌ للحجةِ في الحديثِ» وقالَ الحسينُ بنُ إدريسَ: «خرجَ علينا عثمان بنُ أبي شيبةَ، فقالَ: حدّثنا الأسدُ، فقلنا: مَنْ هو؟ فقالَ: الفضلُ بنُ دكينٍ»[٧]. وقال

---

(١) الكفاية (٢٢٣ت، ١٤١هـ).

(٢) التقييد والإيضاح: (١٥٤-١٥٥).

(٣) وكذلك فيه تقديم وتأخير.

(٤) التبصرة والتذكرة (٣١٢).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٥/١).

(٦) «وأبي نعيم» لم ترد في تهذيب التهذيب.

(٧) تاريخ بغداد: (٣٥٤/١٢).

الآجري: «قلتُ لأبي داودَ: كانَ أبو نعيمٍ حافظًا؟ قالَ: جدًّا» وقالَ حنبلُ بنُ إسحاقَ: «سمعتُ أبا عبدِ اللَّهِ يقولُ: شيخانِ /٢٢٩ب/ كانَ الناسُ يتكلمونَ فيهما ويذكرونهما وكنا نلقى من الناسِ في أمرهما ما اللَّهُ بهِ عليمٌ، قاما للهِ بأمرٍ لم يقمْ بهِ أحدٌ، أو كبيرُ أحدٍ، مثلَ ما قاما به عفانُ وأبو نعيمٍ» يعني: في الكلامِ[1] فيهما؛ لأنَّهما[2] كانا يأخذانِ الأجرةَ على التحديثِ، وبقيامِهما عدم الإجابةِ في المحنةِ.

قال عليُّ بنُ خَشرمٍ: «سمعتُ أبا نعيمٍ يقولُ: يلومونني على الأخذِ[3]، وفي بيتي ثلاثةَ عشرَ وما في بيتي رغيفٌ»[4]، ورَوَى الحاكمُ في «تاريخهِ» أنَّ أبا أحمدَ الفراءَ، قالَ: سمعتُهم يقولونَ بالكوفةِ: قالَ أميرُ المؤمنينَ، وإنما يعنونَ الفضلَ بنَ دكينٍ، وقالَ يعقوبُ بنُ سفيانَ: «أجمعَ أصحابُنا أنَّ أبا نعيمٍ كانَ في غايةِ الإتقانِ»[5]، وقالَ أحمدُ بنُ منصورٍ الرماديُّ: «خرجتُ مع أحمدَ ويحيى بنِ معينٍ[6] إلى عبدِ الرزاقِ أخدمُهما، فلما عُدنا إلى الكوفةِ قالَ يحيى لأحمدَ: أُريدُ أختبرُ أبا نعيمٍ، قالَ له أحمدُ: لا. يريدُ: الرجلُ ثقةٌ، فقالَ يحيى: لابدَّ لي. فأخذَ ورقةً فكتبَ فيها ثلاثينَ حديثًا منْ حديثِ أبي نعيمٍ وجعلَ على رأسِ كلِّ عشرةٍ منها حديثًا ليسَ منْ حديثِه، ثمَّ جاءوا إلى أبي نعيمٍ، فخرجَ فجلسَ على دكانٍ[7]، فأخرجَ

---

(١) في (ف): «بالكلام».

(٢) في (ف): «أنهما».

(٣) في التهذيب «الأجر» وكلاهما بمعنى.

(٤) تهذيب الكمال (٦/٣٥).

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/٦٣٣).

(٦) «ابن معين» لم ترد في (ب)، و(ف).

(٧) الدكان: الدكة المبنية للجلوس عليها، والنون مختلف فيها، فمنهم من يجعلها أصلًا، ومنهم من يجعلها زائدة. لسان العرب مادة (دكن).

يحيى الطبقةَ[١] فقرأَ عليهِ عشرةً ، ثمَّ قرأَ الحادي عشرَ ، فقالَ لهُ[٢] أبو نعيمٍ : ليسَ منْ حديثي اضربْ عليهِ . ثمَّ قرأَ العشرَ الثاني ، وأبو نعيمٍ ساكتٌ ، فقرأَ الحديثَ الثاني ، فقالَ : ليسَ منْ حديثي اضربْ عليهِ ثم قرأَ العشرَ الثالثَ وقرأَ الحديثَ الثالثَ /٢٣٠أ/ فانقلبتْ عيناهُ وأقبلَ على يحيى ، فقالَ : أمّا هذا - وذراعُ أحمدَ في يدهِ - فأورعُ منْ أنْ يعملَ هذا ، وأما هذا - يريدني - فأقلُّ منْ أنْ يعملَ هذا ، ولكنَّ هذا منْ فعلِكَ يا فاعلُ . ثمَّ أخرجَ رجلَهُ فرفسَهُ فرمَى بهِ ، وقامَ فدخلَ دارَهُ ، فقالَ أحمدُ ليحيى : ألمْ أقلْ لكَ : إنَّه ثبتٌ ، قالَ : واللهِ لرفستُهُ أحبُّ إليّ منْ سفرتي »[٣] ، وقالَ الخطيبُ في « تاريخهِ » : « كانَ أبو نعيمٍ مزاحًا ذا دعابةٍ مع تدينهِ وثقتهِ وأمانتهِ »[٤] ، وقال يعقوبُ بنُ سفيانَ : « ماتَ أبو نعيمٍ سنةَ ثمانِ عشرةَ ومائتينِ ، وكانَ مولدُهُ سنةَ ثلاثينَ ومائةٍ »[٥] ، وقالَ حنبلُ بنُ إسحاقَ وغيرُ واحدٍ : « ماتَ سنةَ تسعَ[٦] عشرةَ ومائتينِ »[٧] ، قالَ بعضُهم : « في سلخِ شعبانَ »[٨] - رحمه الله[٩]- .

قولُه : (**وعليُّ بنُ عبد العزيز البغوي**)[١٠] قال في « لسانِ الميزانِ »[١١] :

---

(١) في (ف) : « الطبق » .

(٢) لم ترد في (ب) ، و(ف) .

(٣) تاريخ بغداد : (١٢/٣٥٣-٣٥٤) .

(٤) تاريخ بغداد : (١٢/٣٤٧) .

(٥) المعرفة والتاريخ (١/٢٠٢) .

(٦) لم ترد في (ف) .

(٧) تاريخ بغداد : (١٢/٣٥٦) .

(٨) المصدر السابق .

(٩) تهذيب التهذيب (٨/٢٧٠-٢٧٦) .

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٥) .

(١١) عبارة : « قال في لسان الميزان » لم ترد في (ب) .

«الحافظُ المجاورُ بمكةَ، ثقةٌ ولكنّهُ[١] كانَ يطلبُ على التحديثِ ويعتذرُ بأنه محتاجٌ، قالَ الدارقطنيُّ: ثقةٌ مأمونٌ. ثم حَكَى عنْ عبدِ الملكِ بنِ أيمنَ أنهُ سألَ: هل كنتُم تعيبونَ هذا؟ - يعني: أخذَهُ الأجرةَ - قال: لا، إنما العيبُ عندهمُ الكذبُ، وهذا كانَ ثقةً. قالَ: وكانَ أهلُ خراسانَ إذا تناومَ رشّوا في وجههِ الماءَ»[٢].

قولُه: (**بأخذ الأجرةِ على تعليم القرآنِ ونحوهِ**)[٣]، أي: أنَّ آخذَ الأجرةِ على التحديثِ منْ هذا الوادي، فإنَّهُم لما ذَكروا أنَّ منْ شروطِ الإجارةِ حصولَ المنفعةِ للمستأجرِ ذَكروا القربَ /٢٣٠ب/ وذَكروا أنَّ إمامَ الحرمينِ ضَبطَها بأنها قسمانِ:

أحدُهما: تتوقفُ صحتُهُ على النيةِ فتجوزُ الإجارةُ على ما يُستنابُ فيهِ كالحجِّ وتفرقةِ الزكاةِ دونَ غيرهِ.

والثاني: لا يتوقفُ، وهذا الثاني: نوعان: فرضُ كفايةٍ، وشعارٌ غيرُ فرضٍ. والأولُ منَ الثاني ضربانِ:

أحدُهما: يختصُّ افتراضهُ بشخصٍ، وموضعٍ معينٍ، ثمَّ يُؤمرُ به غيرُهُ إنْ عجزَ، كتجهيزِ الميتِ، فإنَّهُ يلزمُ منَ التركةِ، فإنْ لم يكنْ فعَلَى الناسِ، فمثلُ هذا لا[٤] يجوزُ الاستئجارُ عليهِ؛ لأنَّ الأجيرَ غيرُ مقصودٍ بفعلهِ حتى يقعَ عليهِ.

الضربُ الثاني: ما ثبتَ فرضُهُ في الأصلِ شائعًا غيرَ مختصٍّ كالجهادِ، فلا يجوزُ استئجارُ المسلمِ عليهِ؛ لأنَّهُ مأمورٌ بهِ فيقعُ عنهُ، ويجوزُ استئجارُ الذميِّ عليهِ؛ لأنَّهُ لا يقعُ عنهُ[٥].

---

(١) في «لسان الميزان»: «لكنه».

(٢) لسان الميزان (٤/٢٤١).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٥).

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) في (ف): «عليه».

النوع الثاني من القسمِ الثاني : شعارٌ غيرُ فرضٍ كالأذانِ ، تفريعًا على الأصحِّ أنَّه سُنةٌ ، فيجوزُ أخذُ الأجرةِ عليهِ ؛ لأنَّهُ عملٌ معلومٌ يجوزُ أخذُ الرزقِ من بيتِ المالِ عليهِ ، ومنفعةٌ تحصلُ للناسِ في طلبِ وقتِ الصلاةِ ، فيجوزُ أخذُ الأجرةِ عليهِ ككَتَبَةِ المصاحفِ .

وأمَّا تعليمُ القرآنِ فمترددٌ بينَ الجهادِ - لأنَّهُ منْ فروضِ الكفاياتِ - وبينَ الأذانِ ؛ لأنَّ فائدَتهُ تختصُّ بالآحادِ ، وأيضًا فهوَ منْ بابِ تجهيزِ الميتِ ؛ لأنَّ وجوبَ تعليمِ كلِّ أحدٍ يكونُ أولًا على وليِّهِ /٢٣١/ مثلًا ، فإذا فُقِدَ انتقلَ إلى الكافةِ ، هذا كلُّهُ إذا لم يتعينْ واحدٌ لمباشرةِ مثلِ هذا العملِ .

قالَ الشيخُ محيي الدين في « الروضةِ » : « فإنْ تعيّنَ واحدٌ لتجهيزِ الميتِ ، أو لتعليمِ الفاتحةِ ، جازَ استئجارُهُ أيضًا على الأصحِّ ، كالمضطرِّ[1] يجبُ إطعامُهُ ببدلِه ، وقيلَ : لا كفرضِ العينِ ابتداءً »[2] .

وقالَ في « الوسيطِ » : « أمّا الاستئجارُ على تعليمِ مسألةٍ معينةٍ في شخصٍ معينٍ فلا خلافَ في جوازِهِ إلا إذا تعيّنَ ، كامرأةٍ أسلمَتْ ولَزِمَها تعلّمُ الفاتحةِ فنكحَها رجلٌ على التعليمِ ، ولم يحضرْ سوى ذَلك الرجلِ ففيهِ خلافٌ ، والأصحُّ : الصحةُ ، إذ ليسَ يتعيّنُ عليهِ التعبُ مجانًا بل يجبُ ببذلٍ ، كما في بذلِ المالِ في ضرورةِ المخمصةِ . قالَ : وبالجملةِ فكلُّ عملٍ معلومٍ مباحٍ يلحقُ العاملَ فيهِ كلفةٌ ويتطوعُ بهِ الغيرُ عن الغيرِ يجوزُ الاستئجارُ عليهِ ، ويجوزُ جعلهُ صداقًا »[3] .

وقالَ في « البسيطِ » : « أسلَمتِ امرأةٌ وتعيّنَ عليها تعلّمُ الفاتحةِ ولا معلمَ بالحضرةِ إلا رجلٌ ، فأصدقَها تعليم الفاتحةِ ، فهوَ صحيحٌ ، وحقّقَ بعضُ الأصحابِ[4] ،

---

(١) في (ب) : « المضطرب » ، وهو تحريف .

(٢) الروضة (١٨٧/٥) .

(٣) الوسيط (١٦٥/٤) ، (ط دار السلام) .

(٤) في (ب) : « الصحابة » .

وقالَ: لا يصحُّ، لأنَّهُ وَجبَ عليهِ التعليمُ وتعيّنَ بحكمِ الحالِ. وهذا فاسدٌ؛ فإنَّهُ يجبُ عليه التعليمُ بعوضٍ لا مجانًا، فهوَ كما لو وجدَ مالكُ الطعامِ مضطرًّا في مخمصةٍ يجبُ عليهِ تسليمُ الطعامِ إليه، ولكنْ /٢٣١ب/ بعوضٍ، حتى لو باعَ صحَّ. وهذا النظرُ يجري في الإجارةِ كما يجري في الصداقِ». انتهى.

فعُلِمَ من هذا أنَّ التحديثَ شبيهٌ بتعليمِ القرآنِ؛ لأنَّهُ منْ نشرِ العلمِ وهو فرضُ كفايةٍ، وتارةً يشاركهُ فيما يحدثُ به غيرُهُ، كمنْ سمعَ معهُ فلا يتعيّنُ عليه، وتارةً لا يوجدُ ذلكَ إلا عندَهُ فيتعيّنُ، ويجوزُ أخذُ الأجرِ عليهِ على كلِّ حالٍ؛ لأنَّهُ داخلٌ في الضابطِ الماضي، ونقلَ الحافظُ عمادُ الدينِ إسماعيلُ بنُ كثيرٍ الدمشقيُّ الشافعيُّ في «تاريخهِ» في سنةِ سبعينَ وأربعمائةٍ أنَّ الشيخَ أبَا إسحاقَ الشيرازيَّ أفتى أبا الحسينِ أحمدَ بنَ محمدِ بنِ النَّقُور بجوازِ أخذِها؛ لاشتغالِهِ بالإسماعِ عن التكسبِ[1].

وقولُه: (**ونحوهُ**)[2]، أي: مثل التدريسِ والأذانِ وتجهيزِ الموتى. هذا بيانُ إلحاقِ التحديثِ بما يجوزُ أخذُ الأجرةِ عليهِ، وأمّا بيانُ كونهِ مفارقًا لهُ منْ جهةِ أنَّهُ يخرمُ المروءةَ دونَ ما أُلحقَ بهِ، فلأنَّ ما أُلْحِقَ بِهِ جَرتِ العادةُ فيهِ[3] بأخذ العوضِ عليهِ وشاعَ، بحيثُ إنَّهُ صارَ لا يعدُّ خارمًا للمروءةِ.

---

(١) من قوله: «ونقل الحافظ عماد الدين ...» إلى هنا من (ف) فقط، ونص الترجمة من كتاب البداية والنهاية لابن كثير (٦٧/١٦) طبعة التركي: «أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، أبو الحسين ابن النَّقور البزاز، أحد المسندِين المعمرين، تفرَّد بنسخ كثيرة عن ابن حبابة، عن البغوي، عن أشياخه؛ كنسخة هدبة، وكامل بن طلحة، وعمر بن زُرارة، وأبي السكن البلدي، وكان مكثرًا متحرِّيًا، وكان يأخُذُ على إسماع حديث طالوت بن عبَّاد دينارًا، وقد أفتاه الشيخ أبو إسحاق الشيرازي بجواز أخذ الأجرة على إسماع الحديث؛ لاشتغاله به عن الكسب. توفي عن تسع وثمانين سنة، رحمه الله تعالى»، وانظر في ترجمة ابن النقور: تاريخ بغداد (٣٨١/٤)، والمنتظم (١٩٣/١٦)، وسير أعلام النبلاء (٣٧٢/١٨)، والوافي بالوفيات (٣٥/٨).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٥/١).

(٣) لم ترد في (ف).

وأمَّا التحديثُ: فالشائعُ بينَ أهلهِ علوُّ الهِمَمِ، وطهارةُ الشِّيَمِ، وتنزيهُ العرضِ، عنْ مدِّ العينِ إلى شيءٍ منْ أعراضِ الدنيا، فمنْ خرجَ عنهم بمثلِ ذلكَ بغيرِ عذرٍ دَلَّ حالهُ على دناءةٍ، وذلك هَو خرمُ المروءةِ، فإنَّ المروءةَ ملكةٌ تحمل على مُلازمةِ الشخصِ لما عليهِ أمثالهُ من المحاسنِ، وخَرمُها بالخروجِ عنْ ذلكَ، كأنْ يخرجَ عنْ حسنِ العشرةِ للأهلِ والجيرانِ والمعاملينَ، ويضايق في اليسيرِ الذي لا يستقصَى فيهِ، وأن يبتذلَ الرجلُ المعتبرُ نفسَهُ بنقلِ الماءِ والأطعمةِ إلى بيتهِ إذا كانَ ذلكَ عنْ شحٍّ، فإنْ/٢٣٢أ/ فَعَلَهُ استكانةً[١] واقتداءً بالسلفِ التاركينَ للتكلفِ لم يَقدحْ في المروءةِ، وكذا لو كانَ يلبسُ ما يجدُ ويأكلُ، وهذا يُعرفُ بحالِ الشخصِ في الأعمال والأخلاقِ، وظهورُ مخايل الصدقِ فيما يُبديهِ، ذَكرَهُ في «الروضةِ»[٢].

قولُه: (**كالنومِ**)[٣]، أي: كالمحتملِ حالَ النومِ الحاصلِ منهُ أو منْ شيخهِ.

قولُه: (**كَلا منْ أصل**)[٤]، أي: وَرُدَّ ذو تَساهلٍ في الأداءِ، كالمؤدي أداءً لا يكونُ منْ أصلٍ صحيحٍ.

قولُه: (**أو قبلَ**)[٥] عطفٌ على شَرطٍ مَحذوفٍ دَلَّ عليهِ الكلامُ السابقُ، تقديرهُ: وَرُدَّ[٦] ذو تَساهلٍ في كذا وكذا إنْ فعلهُ، وَرُدَّ المتساهل بالتلقينِ إنْ قبلهُ. والتلقينُ في اللغةِ: التفهيمُ.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: خشوع».

(٢) روضة الطالبين (١/٢٣٣).

(٣) التبصرة والتذكرة (٣١٥).

(٤) المصدر السابق.

(٥) التبصرة والتذكرة (٣١٦).

(٦) في (ف): «رد».

وفي العرفِ : إلقاءُ كلامٍ إلَى الغيرِ[١] ابتداءً ، كما تراهُ في ترجمةِ ابنِ دينارٍ ، أو يكونُ ذلكَ عندَ غيابِ شيءٍ مما يحدثُ بهِ عنهُ فيتوقفُ ، يدّعي منْ يلقنهُ أنَّ ذلك الذي لقنهُ له هو الذي غابَ عنهُ ، فقبولُ كل ما يلقى منْ ذلكَ قادحٌ[٢] في الراوي .

قولُه : (كثرةً)[٤] يجوز أن يكون حالًا ، أي : ذات كثرة ، وأنْ يكونَ تمييزًا ، أي : منْ جهةِ كثرةِ وقوعها منهُ .

قولُه : (فهو ردٌّ)[٤] جزاء لذلكَ الشرطِ المقدرِ ، أي : إنْ فعل شيئًا من ذلك[٥] فهوَ مردودٌ . وعبارةُ ابنِ الصلاحِ : « ولا يُقبلُ منْ عُرِفَ[٦] بكثرةِ السهوِ في رواياتهِ إذا لم يُحدّثْ مِن أصلٍ صحيحٍ[٧] ، وكل هذا يخرمُ الثقةَ بالراوي وبضبطهِ »[٨] يشير إلى ما في هذه المسألة وما قبلها .

قولُه : (بُيِّن /٢٣٢أ/ لهُ)[٩] هو فعلٌ ماضٍ مبنيٌّ للمجهولِ ، سُكّنتْ نونُهُ وأُدغمتْ في اللامِ للمجانسةِ في المخرجِ ، والمقاربةِ فيهِ وفي الصفات ، كما فعلَ أبو عمرُو بنُ العلاءِ في كلِّ نون متطرفةٍ تحرّكَ ما قبلَها ولقيها لامٌ[١٠] ، نحو : ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾[١١] ، ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَ لَهُمُ﴾[١٢] .

---

(١) توضيح الأفكار (٢/٢٥٧) .

(٢) لم ترد في (ف) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٣١٦) .

(٤) التبصرة والتذكرة (٣١٧) .

(٥) عبارة : « من ذلك » من (ف) فقط .

(٦) الذي في معرفة أنواع علم الحديث : « ولا تقبل رواية من عرف » .

(٧) انظر بلا بد تعليقنا على « معرفة أنواع علم الحديث » : (٢٣٩-٢٤٠) .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٣٩) .

(٩) التبصرة والتذكرة (٣١٨) .

(١٠) النشر في القراءات العشر (١/٢٩٤) .

(١١) البقرة : (٥٥) .

(١٢) البقرة : (١٠٩) .

قولُه : (**جُمَعْ**)[١] بوزنِ صُرَدٍ ، وهو تأكيدُ جمعِ المؤنثِ ، وحَسُنَ إيرادُهُ هنا ؛ لأنَّ الحديثَ المرادَ بهِ الجنسُ ، فهو بمعنى أحاديثِهِ .

قولُه : (**كانَ عنادًا**)[٢] ، أي : كانَ ذلكَ منه ، أي : عدم رجوعهِ ، وهوَ يرجعُ إلى تقييدِ بعضِ المتأخرينَ لهُ بأنْ يكونَ ذلك الذي بيَّنَ لهُ غلطَهُ عالمًا يَعتقِدُ المُبيَّنُ لهُ علمُهُ ، أما إذا كانَ ليسَ بهذه المثابةِ عندَهُ فلا حرجَ إذن ، نقلهُ المؤلف في « نكتهِ »[٣] وهو ظاهرٌ .

قولُه : (**كموسى بنِ دينار**)[٤] قال في « لسانِ الميزانِ » : « مكيٌّ ، عنْ سعيدِ ابنِ جُبيرٍ وجَماعةٍ، قال البخاريُّ : « ضعيفٌ » كانَ حفصُ بنُ غياثٍ يكذبهُ[٥] ، وأسند العقيليُّ عن عمرو بنِ عليٍّ ، عنْ يحيى القطانِ ، قال : « كتبنا عنْ شيخٍ منْ أهلِ مكةَ أنا وحفصُ بنُ غياثٍ ، وأبو شيخٍ[٦] يكتبُ عنهُ ، فجعلَ حفصٌ يضعُ لهُ الحديثَ ، فيقول : حدَّثتْكَ عائشةُ بنتُ طلحةَ ، عن عائشةَ بكذا وكذا ؟ فيقول : حدَّثتني عائشةُ به . وحدَّثكَ القاسمُ بنُ محمدٍ عنْ عائشةَ بمثلهِ ؟ فيقولُ : حدّثني القاسمُ بنُ محمدٍ ، عنْ عائشةَ بمثلهِ . ويقولُ : حدَّثكَ سعيدُ بنُ جبيرٍ ، عن ابنِ عباسٍ بمثلهِ ؟ فيقولُ : حدَّثني سعيدُ بنُ جبيرٍ ، عن ابنِ /٢٣٣أ/ عباسٍ ، بمثلهِ .

فلما فرغَ مدَّ حفصٌ بيده إلى ألواحِ أبي شيخٍ فمحا ما فيها ، فقال : تحسدوني بهِ ، فقالَ حفصٌ : لا ، ولكنَّ هذا يكذبُ ، قيل ليحيى : مَنِ الرجلُ ؟ فلم يسمّهِ ، فقلتُ :

---

(١) التبصرة والتذكرة (٣١٨) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٣٢٠) .

(٣) التقييد والإيضاح : ١٥٧ .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٦/١) .

(٥) الجرح والتعديل (١٦٣/٨) .

(٦) جارية بن هرم ، أبو شيخ الفُقَيمي ، بصري ، قال عنه النسائي : ليس بالقوي ، وقال عنه الدارقطني : متروك . ميزان الاعتدال (٣٨٥/١) .

يا أبا سعيدٍ، لعلَّ عندي عنْ هذا الشيخِ شيئًا ولا أعرفهُ، فقالَ: هو موسى بنُ دينارٍ»[١].

وأخرجَ الحكايةَ بطولها الخطيبُ في «المؤتلفِ» من طريقِ الحاكمِ بسندٍ آخرَ، عن عمرِو بنِ عليٍّ[٢].

قولُه: (**أصل كتابٍ صحيحٍ**)[٣] هُو بالإضافةِ، وهو من بابِ إضافةِ العامِ إلى الخاصِّ؛ لأنَّ الأصلَ أعمُّ من أنْ يكونَ كتابًا أو غيرَهُ فهو مثلُ يومِ الأحدِ، ويجوزُ أن يكونَ «أصلٌ» منونًا، و«كتابٌ صحيحٌ» بيانًا لهُ، واللهُ أعلم.

قولُه: (**بعلمٍ صحيحٍ**)[٤] مُرادُ الشيخِ بسوقِ[٥] ذلك عن ابنِ حبانَ وغيرِهِ، أنَّ الذي بحثَهُ ابنُ الصلاحِ صادفَ المنقولَ عنْ أهلِ الفنِّ، قال في «النكتِ»: «وقيّدَ أيضًا بعضُ المتأخرينَ ذلكَ بأنْ يكونَ الذي بيَّنَ لهُ غلطهُ عالمًا عندَ المبيَّنِ لهُ، أمّا إذا كانَ ليس بهذه المثابةِ عندهُ فلا حرجَ إذن»[٦]. انتهى كلامُ «النكتِ».

وهذا لا يحتاجُ إليهِ بعدَ التقييدِ بأنْ يعلمَ الغلطَ. وقولُ ابنِ حبانَ: «إنَّهُ كذابٌ» وجههُ: أنَّ الكذبَ هو الإخبارُ بما لا يطابقُ الواقعَ، وهذا إذا عَلِمَ الخطأَ ثم ذَكرَهُ بعدَ ذلك فقد تعمّدَ حكايةَ ما لا يطابقُ الواقعَ[٧]، وهذا هوَ الكذِبُ بعينهِ.

قولُه: (**هذه الشروطُ**)[٨] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «عن /٢٣٣ب/ اعتبارِ مجموعِ ما بيّنا مِن الشروطِ في رواةِ الحديثِ ومشايخهِ فلمْ يتقيدوا بها في رواياتِهم لتعذّرِ

---

(١) الضعفاء (٤/١٥٦-١٥٧)، وانظر: ميزان الاعتدال (١/٣٨٥-٣٨٦).

(٢) لسان الميزان (٦/١١٦-١١٧).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٧).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٧).

(٥) في (ف): «يسوق».

(٦) التقييد والإيضاح: (١٥٧).

(٧) من قوله: «وهذا إذا علم الخطأ ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٨).

الوفاءِ بذلكَ على نحو ما تقدّمَ، وكانَ عليهِ منْ تقدّمَ، ووجهُ ذلكَ ما قدّمناهُ في أولِ كتابِنا هذا منْ كونِ المقصودِ آل آخرًا إلى المحافظةِ على خصيصةِ هذه الأمةِ في الأسانيدِ والمحاذرةِ من انقطاعِ سلسلتِها، فليعتبر منَ الشروطِ المذكورةِ ما يليقُ بهذا الغرضِ على تجرّدهِ، وليكتفِ في أهليةِ الشيخِ»[1] إلى آخرِه.

قولُه: (**على ما تقدمَ**)[2]، أي: في ضبطِ العدالةِ في أولِ هذا النوعِ.

قولُه: (**التي جمعها أئمة الحديثِ**)[3] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وَوَجَّهَ ذلكَ - يعني: البيهقي - بأنَّ الأحاديثَ التي قدْ صَحَّتْ أو وقفتْ بينَ الصحةِ والسقمِ قدْ دُوِّنتْ في الجوامعِ التي جَمعَها أئمةُ الحديثِ، ولا يجوزُ أنْ يذهبَ شيءٌ منها على جَميعِهم، وإن جازَ أنْ يذهبَ على بعضِهم لضمانِ صاحبِ الشريعةِ حِفظَها»[4].

قولُه: (**إلّا على وجهِ المتابعةِ**)[5] أرادَ بهذا أنَّ الشيخينِ يروونَ عنْ جماعةٍ ليسوا منْ شَرطهما في الاحتجاجِ، تارةً مقرونينَ بغيرهم منَ الثقاتِ، وتكونُ العمدةُ على منْ قرنوا بهِ، وتارةً يذكرُ مسلمٌ حديثًا هو مُرادهُ بالذاتِ ثم يذكرُ لهُ طرقًا أخرى يكونُ فيها مَنْ ليسَ منْ شرطهِ في الاحتجاجِ، ولكنهما لا يريانِ كلَّ أحدٍ صالحًا للمتابعةِ /٢٣٤أ/ كما ذكرَ ذلك في الكلامِ على شرطِهما فيما مضى، وهؤلاءِ الذينَ اختلَّ فيهم شيءٌ منْ شروطِ الثقةِ كأولئكَ لو خُلُّوا وأنفسَهم لما جازَ ذِكرُهم إلّا على وجهِ المتابعةِ، وشهادةُ المفيدِ الثقةِ لهم رَقَّى رواياتِهمْ إلى درجةِ الاحتجاجِ، واللَّهُ أعلم.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤١).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٨).

(٣) المصدر السابق.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤١).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٦٨).

قولُه : (**من صونِ الراوي وسترِه**)[١] ، أي : لا بدَّ منْ أنْ يكونَ صائنًا لعرضهِ ، ساترًا لنفسهِ عنِ الأدناسِ وما يعيبهُ عليهِ الأكياسُ[٢] من الناسِ[٣] .

قولُه : (**مراتب التعديلِ**)[٤] كانَ ينبغي أنْ يقولَ : ألفاظُ التعديلِ ، فإنَّ المراتبَ هي الطبقاتِ ، فينحلُّ إلى أنَّ المراتبَ لها مراتبُ ، والطبقات لها[٥] طبقاتٌ . ثمَّ ظهرَ أنَّ الكلامَ صحيحٌ بتقديرِ مراتبِ ألفاظِ التعديلِ ، واللهُ أعلم[٦] .

قولُه : (**فأرفعُ التعديلِ ما كَرَّرتهُ**)[٧] جعلَ شيخنا حافظُ العصرِ ابنُ حجر - وهو الحقُّ - أعلى المراتبِ صيغةَ أفعل ؛ لما تدلُّ عليهِ منَ الزيادةِ ، كأن يُقال : فلانٌ أوثقُ الناسِ ، أو أثبتُ الناسِ .

قولُه : (**إلى الصدقِ ما هو**)[٨] معناهُ عندَ أهلِ الفنِّ أنَّهُ غيرُ مدفوعٍ عنِ الصدقِ .

وتحقيق معناها في اللغةِ : أنَّ حرفَ الجرِّ يتعلّقُ بما يصلحُ لتعلقهِ ، وهو هنا قريب ، فالمعنى : فلانٌ قريبٌ[٩] إلى الصدقِ ، وتحتمل[١٠] « ما » أنْ تكونَ نافيةً ، وحينئذٍ يجوزُ أنْ يكونَ المعنى ما هو قريبٌ منه ، فيكونَ نفيًا لما أثبتتهُ الجملةُ الأولى ، فيفيد مجموعُ العبارةِ في[١١] التَّردُّد في أمرهِ ، ويجوزُ أن يكونَ ما هو بعيدًا ، فيكونُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٨/١) .

(٢) الأكياس : جمع كيِّس ، وهو العاقل ، انظر : لسان العرب مادة (كيس) .

(٣) توضيح الأفكار (٢٦٠/٢) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (٣٦٩/١) .

(٥) لم ترد في (ف) .

(٦) من قوله : « ثم ظهر » إلى هنا من (أ) فقط .

(٧) التبصرة والتذكرة (٣٢٨) .

(٨) التبصرة والتذكرة (٣٣١) ، (٣٣٢) .

(٩) عبارة : « فالمعنى : فلان قريب » لم ترد في (ف) .

(١٠) في (ف) : « ويحتمل » .

(١١) لم ترد في (ف) .

تأكيدًا للجملةِ /٢٣٤ب/ الأولى بنفي ضدِّها ، على نحوِ ما قيلَ في : إنَّما زيدٌ قائمٌ . ويحتملُ أنْ تكونَ « ما » استفهاميةً ويرجعُ المعنى إلى الشكِّ أيضًا ، فكأنهُ قيل : هو قريبٌ إلى الصدقِ ، ثمَّ سألَ عنْ مقدارِ القربِ فقالَ : ما هو؟ أقليلٌ أو كثيرٌ؟ وهو نحو قوله ﷺ في الدّجالِ في آخر خبرِ الجسّاسةِ : « ألا إنَّه في بحرِ الشامِ ، أو بحرِ اليمنِ ، لا بلْ منْ قبلِ المشرقِ ، ما هوَ . منْ قبلِ المشرقِ ، ما هوَ . منْ قبلِ المشرقِ ، ما هوَ ، وأومأ بيدِه إلى المشرقِ » أخرجهُ مسلمٌ[١] في أواخرِ « الصحيحِ » وغيرُهُ[٢] .

قال الشيخُ محيي الدينِ في « شرحِهِ » : « قالَ القاضي : لفظةُ « ما » هنا زائدةٌ صلةٌ للكلامِ ، ليستْ بنافيةٍ ، والمرادُ إثباتُ أنَّهُ في جهةِ المشرقِ »[٣] . انتهى .

وهذا المعنى يرجعُ إلى التجويزِ الثاني منَ الاحتمالِ الأولِ الذي ظهرَ لي ، ويوضحُ تجويزَ الاحتمالينِ الأخيرينِ أنَّ في روايةِ أبي يعلى : « ثم قالَ : في بحرِ فارسَ ما هو في بحرِ الرومِ ، ما هو ، ثلاثًا ، ثم ضرَبَ بكفهِ اليُمنى على اليُسرى ثلاثًا »[٤] .

قولُه : (انْ[٥] **شاءَ اللهُ**) و(بأس عراه)[٦] بزيادة ساكنِ ثامن يُسمى تذييلًا وإذالةً ، لكن لم يُجيزوه في هذا البحرِ ، ولا أجازوه في المشطورِ[٧] ، وإنَّما خصّوهُ بمجْزوءِ البسيطِ والكاملِ ، فيحملُ عملُ الشيخِ هنا على ذلك ضرورةً ؛ لأنَّهم ارتكبوا في ضروراتِ الشعرِ أشياء كثيرةً لا تُسوَّغُ في النثرِ ، وإنْ /٢٣٥أ/ كانَ الشاعرُ مطلقَ

---

(١) صحيح مسلم (٨/٢٠٣-٢٠٤) ، (٢٩٤٢) .

(٢) منهم : الحميدي (٣٦٤) ، وأحمد (٦/ ٣٧٣، ٣٧٤، ٤١٣) ، وأبو داود (٤٣٢٦) ، (٤٣٢٧) ، وابن ماجه (٤٠٧٤) وغيرهم .

(٣) شرح صحيح مسلم عقب الحديث (٢٩٤٢) .

(٤) مسند أبي يعلى (٢١٦٤) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٥) بدرج همزة « إنْ » ؛ لضرورة الوزن .

(٦) التبصرة والتذكرة (٣٣٤) .

(٧) المشطور : هو ما سقط منه شطره . الكافي في العروض والقوافي : (١٤٥) .

العنانِ غيرَ مُقيدٍ بشيءٍ، فكيفَ إذا كانَ مقيدًا بنوعٍ، وبألفاظٍ في ذلكَ النوعِ[١] لا يقدرُ على الخروجِ عنها.

هذا وفي قولِه: «ان شاء اللَّه» علةٌ أخرى وهي القطعُ، وهو حَذفُ ساكِنِ الوتدِ منْ مستفعلن، وتسكينُ ما قبلُه، ولا يُجعلُ هذا البيتُ الأولُ من الإذالةِ، بل من الوقفِ، ويُنقلُ إلى بحرِ السريعِ؛ لِتقاربِ البحرينِ كما يأتي قريبًا. والوقفُ إسكانُ السابعِ المحرّكِ.

قولُه: (**فهذهِ المرتبةُ أعلى العباراتِ**)[٢] هو على حَذفِ مُضافٍ، أي: فألفاظُ هذه المرتبةِ، قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «لأنَّ التأكيدَ الحاصلَ بالتكرار لابدَّ أنْ يكونَ لهُ مزيةٌ على الكلامِ الخالي عن التأكيدِ، واللَّهُ أعلم»[٣].

قولُه: (**لا مطلقَ تكرارِ التوثيقِ**)[٤]، أي: صدوقٌ صالحٌ مثلًا، كما يأتي عن عبدِ الرحمانِ بن مهديّ الإمامِ القدوةِ في هذا الشأنِ، وكلامُهُ يدلُّ على أنَّ الأوصافَ من رُتبةٍ وإنْ تكررتْ لا تَرقى إلى الرُّتبةِ التي قبلَها، فإنَّهُ ذَكرَ لأبي خَلْدةَ[٥] كما يأتي في «الشرحِ» في الأبياتِ التي بعد هذه عدةَ أوصافٍ مِن المرتبةِ الثالثةِ، ولم يُلحِّقْهُ معها إلى الرتبةِ الثانيةِ.

قولُه: (**وكذا إذا قيلَ: ثَبتٌ**)[٦] قال في «النكتِ»: «وقد اعتُرِضَ عليهِ بأنْ قولَهُ «ثبتٌ» ذكرها ابنُ أبي حاتمٍ، فلا زيادةَ عليه إذنْ. انتهى.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «هو علم الحديث».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٠).

(٣) التقييد والإيضاح: (١٥٧).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧١).

(٥) هو خالد بن دينار التميمي السعدي، أبو خلدة البصري الخياط، تابعي صغير، ثقة، توفي سنة (١٥٢هـ)، انظر: الكاشف (١/٣٦٣).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧١).

وليسَ في بعضِ النُّسخِ الصحيحةِ/٢٣٥ب/ من كتابِهِ[١] إلا ما نقلهُ المصنفُ عنه كما تقدّمَ، ليسَ فيه ذكرُ ثبتٍ، وفي بعضِ النسخِ: إذا قيلَ للواحدِ: إنَّهُ ثقةٌ أو متقنٌ ثبتٌ، فهو ممن يُحتجُّ بحديثِهِ، قالَ: هكذا في نسختي منه، أو مُتقِنٌ ثبتٌ، لم يقلْ فيه: أو ثبتٌ، فالله أعلم»[٢]. انتهى كلامُ «النكتِ».

ولو قيلَ: إنَّ المرادَ الجمعُ بينهما لكان له وَجهٌ؛ لأنَّ المُتقِنَ هوَ الضابطُ الجيّدُ الضبطِ، فلا بدّ حينئذٍ ما يدلُّ على العدالةِ، فإذا قالَ: ثبتٌ. أفادَ ذلكَ وزيادةً؛ فإنَّ معناهُ يرجعُ إلى ما تطمئنُّ به النفسُ وتقنعُ به فيَثْبُتُ عندها، أي: لا تطلبُ عليهِ مَزيدًا، وذلك لا يكونُ إلا بمنْ جَمعَ إلى الضبطِ العدالةَ، قال في «القاموسِ»: «وأثبتَهُ عرَفَهُ حقَّ المعرفةِ، والأثباتُ الثقاتُ»[٣]. وقالَ في «النهايةِ»: «الثّبتُ بالتحريكِ: الحجةُ والبينةُ»[٤] فحينئذٍ يكونُ كالألفاظِ التي قبلَها.

قولُه في المرتبة الثالثة[٥]: (**المرتبة الثانية**)[٦].

قولُه: (**هذه**)[٧] مفعولُ «جعلَ» الأولُ، ويجوزُ أنْ تكونَ «المرتبةُ» المفعولَ الثاني، «والثانية صفةً»[٨]، ويجوزُ أنْ تكونَ «المرتبةُ» صفةَ «هذه»، «والثانية» المفعول الثاني.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن أبي حاتم».

(٢) التقييد والإيضاح: (١٥٨).

(٣) القاموس المحيط مادة (ثبت).

(٤) النهاية (١/٢٠٦).

(٥) لم ترد في (ب) و(ف).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧١).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧١).

(٨) في (ب): «للصفة».

قولُه : (**وينظرُ فيه**)[١] قالَ ابنُ الصلاحِ : « هذا ما قالَ ؛ لأنَّ هذه العباراتِ لا تُشعرُ بشريطةِ الضبطِ ، فيُنظرُ حديثُهُ ويُختبرُ حتى يُعرَفَ ضبطُهُ ، وقد تقدّمَ بيانُ طريقهِ في أولِ هذا النوعِ - أي : مَن تُقبلُ روايتُهُ ومَنْ تُردُّ ، وهو المذكورُ في قولِ الشيخِ : « ومن يوافِقْ غالبًا ذا الضبطِ »[٢] - وإن لمْ يستوفِ النظرَ المعرّفَ لكونِ ذَلكَ المُحدّثِ /٢٣٦أ/ في نفسهِ ضابطًا مطلقًا ، واحتجنا إلى حديثٍ منْ حديثهِ ، اعتبرنا ذَلكَ الحديثَ ونظرنا : هل لهُ أصلٌ من روايةِ غيرهِ ؟ كما تقدّم بيانُ طريقِ الاعتبارِ في النّوعِ الخامسِ عَشر »[٣] .

قولُه : (**وأخّرتُ هذه اللفظة**)[٤] ، أي : لأنَّ الدرجةَ الثالثةَ من ألفاظِها : صدوقٌ ، وهو وصفٌ بالصدقِ على طريقِ المبالغةِ ، وأمّا هذه اللفظةُ ، فدالةٌ على أنَّ صاحبَها محلُّهُ ومرتبتُهُ مُطلقُ الصدقِ[٥] ، ولا يُقالُ : فحينئذٍ يكونُ لا بأسَ بهِ أعلى مِن : ليسَ به بأسٌ ؛ لأنّها أعرقُ[٦] منها في النفي ؛ لأنَّه يُقالُ : إنَّ « بأسَ » في الأخرى نكرَةٌ في سياقِ النفي فَتعُمُّ ، وليس بينهما كبيرُ فَرقٍ في العبارةِ بخلافِ : محلهُ الصدقُ ؛ فإنَّه يُفهمُ أنَّ المتكلمَ ما عدلَ عن صدوقٍ وهي أخصرُ إليها إلّا لنُكتةٍ ، وهي ما تقدّمَ .

قولُه : (**أو مُقارب الحديثِ - بفتح الراء وكسرها -**)[٧] قال الشيخُ في « النكت » : « ضُبِطَ في الأصول الصحيحةِ المسموعةِ على المصنّفِ[٨] بكسر الراء ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧١) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٢٦٧) .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٤٣) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧١) .

(٥) تدريب الراوي (١/٣٤٥) ، وتوضيح الأفكار (٢/٢٦٥) .

(٦) جاء في حاشية (أ) : « بالقاف » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٢) .

(٨) جاء في حاشية (أ) : « أي : ابن الصلاح » .

وكذا ضبَطهُ الشيخُ محي الدين النوويُّ في «مختصريه»[١]، وقد اعترضَ بعضُ المتأخرينُ بأنَّ ابنَ[٢] السيد حَكَى فيه الوجهينِ: الكسرَ والفتحَ، وأنَّ اللفظينِ حينئذٍ لا يستويانِ؛ لأنَّ كسرَ الراءِ من ألفاظِ التعديلِ، وفَتْحَها من ألفاظِ التجريحِ. انتهى.

وهذا الاعتراضُ والدعوى ليسا صحيحينِ، بل الوجهانِ: فتحُ الراءِ وكسرُها معروفانِ، وقد حكاهُما ابنُ العربيِّ في كتابهِ «الأحوذيِّ»[٣] وهما على كُلِّ حَالٍ /٢٣٦ب/ من ألفاظِ التوثيقِ، وقد ضُبِطَ أيضًا في النُّسخِ الصحيحةِ عن البخاريِّ بالوجهينِ، وممّنْ ذكرهُ في ألفاظِ التوثيقِ الحافظُ أبو عبد اللَّه الذهبيُّ في مقدمةِ «الميزانِ»[٤]، وكأنَّ المعترِضَ فَهِمَ من فَتحِ الراءِ أنَّ الشيء المقارَبَ هو الرَّديءُ، وهذا فهمٌ عجيبٌ، فإنَّ هذا ليسَ معروفًا في اللغةِ، وإنَّما هوَ في ألفاظِ العوامِّ، وإنَّما هوَ على الوجهينِ من قولِه: «سدِّدوا وقاربوا»[٥] فمَن كَسَرَ، قالَ: إنَّ معناهُ أنَّ حديثَهُ مُقاربٌ لحديثِ غيرِهِ، ومَنْ فَتَحَ قالَ: إنَّ معناه أنَّ حديثَهُ يُقارِبهُ حديثُ غيرِهِ. ومادّة «فاعَلَ» تقتضي المشاركةَ إلا في مواضعَ قليلةٍ، واللَّهُ أعلم.

---

(١) جاء في المطبوع من كتاب «التقييد والإيضاح»: (١٦٢): «مُختَصَرِهِ». والمختصران هما: إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير.

(٢) لم ترد في (ب).

(٣) عارضة الأحوذي (١/١٧).

(٤) ميزان الاعتدال (١/٤).

(٥) هو جزء من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لن ينجي أحدًا منكم عمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني اللَّه برحمةٍ. سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيءٌ من الدُّلجةِ، والقصد القصد تبلغوا».

أخرجه: أحمد (٢/ ٥١٤، ٥٣٧)، والبخاري (٨/١٢٢)، (٦٤٦٣)، وفي «الأدب المفرد»، له (٤٦١)، وغيرهما.

واعلمْ: أنَّ ابنَ سيده حَكَى في الرجلِ المقاربِ الكسرَ فقط، فقالَ: «ورجلٌ مُقاربٌ ومتاعٌ مقارِبٌ، ليس بنفيسٍ، وقالَ بعضُهم: دينٌ مقاربٌ بالكسرِ، ومتاعٌ مقارَبٌ بالفتح»[١] هذه عبارتُهُ في «المُحكمِ» فلم يحكِ الفتحَ إلا في المتاعِ فقط.

وأمّا الجوهريُّ فجعلَ الكلَّ بالكسر، فقال: «فلا تقُلْ: «مقارَبٌ»[٢] بالفتح»[٣]. انتهى.

وقالَ في «القاموس»: «وشيءٌ مقاربٌ - بالكسرِ - بينَ الجيِّدِ والرديءِ، أو دَينٌ مقاربٌ - بالكسرِ - ومتاعٌ مقارَبٌ - بالفتحِ -»[٤]. واعتراضُ الشيخِ على المعترضِ في نقلِهِ وقوله حسنٌ، وأمّا فيما كأنهُ فهمَهُ فلا.

والتحقيقُ أنَّ ما نزلَ عن أعلى المراتبِ يصحُّ في اللغةِ أنْ يُقالَ: إنَّه /٢٣٧أ/ تجريحٌ باعتبارِ أنَّه نَزلَ بصاحبِهِ عن الرتبةِ العُليا، وتوثيقٌ نظرًا إلى أنَّه لم يُنزِلْ صاحبَهُ إلى درجةِ مَن يُرَدُّ حديثُهُ، والمقاربُ يستوي معناهُ عند العلماءِ والعوامِّ في أنَّهُ ما بينَ الجيِّدِ والرديءِ، وإنْ أطلَقَ أحدٌ عليه الرداءةَ فمرادُهُ بالنسبة إلى الجيِّدِ، وكلما قَرُبَ اللفظُ من أولِ مراتبِ الردِّ كانَ إطلاقُ التجريحِ عليه أسوغَ.

واعتراضُ الشيخِ على القائلِ لتنزيلِهِ ذلك على استعمالِ أهلِ الفنِّ حقيقةً، ولو ادَّعى التجوّزَ لم يُشاحِحهُ، واللَّهُ أعلم.

ثم إنَّ هذه اللفظةَ مِن الألفاظِ التي قالَ ابنُ الصلاحِ[٥] إنَّ ابنَ أبي حاتمٍ وغيرَهُ لم يشرحوها، ومرادُهُ كما ذكرَ في «النكتِ»[٦] أنَّهم لم يُبيِّنوا منْ أيِّ رُتبةٍ هي، وأمَّا

---

(١) المحكم مادة (قرب).

(٢) الصحاح مادة (قرب).

(٣) التقييد والإيضاح: (١٦٢).

(٤) القاموس المحيط مادة (قرب).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٦).

(٦) التقييد والإيضاح: (١٦١).

تمييزُ ألفاظِ التّوثيقِ منْ ألفاظِ التجريحِ فأمرٌ لا يخفَى على أحدٍ منْ أهلِ الحديثِ ، ثم إنَّ الشيخَ رأى أنَّ ما أُضيفَ إلى هذه اللفظةِ منْ ألفاظِ التوثيقِ مِن الرتبةِ الرابعةِ ، ويأتي الكلامُ على ألفاظِ التجريحِ إنْ شاءَ اللَّهُ تعالى ، ومعنى قولِ المعترضِ : إنَّ اللفظينِ حينئذٍ لا يستويانِ ، أنَّ اختلافَ الحركات هنا ملزومٌ لاختلافِ المعنى ؛ لأنَّهُ لا شكَّ في التفرقةِ بين الفاعلِ والمفعولِ ، فيكونُ كلٌّ منهما من بابٍ ، بخلافِ ما يَلزمُ على ضَبطِهِ بالكسرِ فقط من[1] توحيدِ[2] المعنى /٢٣٧أ/ الملزومِ لأنْ يكونَ منْ بابٍ واحدٍ . هذا تقديرُ اعتراضِهِ .

وردَّ عليه الشيخُ بأنَّ الوجهينِ معروفانِ عند أهلِ الفنِّ وإنْ ضَبَطَهُ المصنفُ بوجهٍ واحدٍ خِلافًا لما أفهَمَهُ كلامُ المُعترِضِ مِن أنَّ أهلَ الحديثِ اقتصروا على وجهٍ واحدٍ ، ومعَ الضبطِ بالوجهينِ جعلوا المعنى واحدًا ، وجعلوا اللفظةَ بتقديرِها منْ ألفاظِ التوثيقِ فقط ، فتوحيدُهمُ البابَ على تقديرِ الضبطينِ[3] فرعُ توحيدِهمُ المعنى ؛ وذلك لأنَّ المقاربَةَ أمرٌ نسبيٌّ ، فمن قَاربَكَ فقد قاربتَهُ ، فكلُّ مَنْ كانَ مقارِبًا - بالكسرِ[4] - كان مقاربًا - بالفتحِ - فلا فرقَ في المآل ، والله علم .

قولُه : (**واقتصَرَ في الرابعةِ على قولِهم : صالحُ الحديثِ**)[5] سيأتي عن ابنِ مهديٍّ في آخرِ شَرحِ الأبياتِ التي بعدَها ما يقتضي أنْ تكونَ هذه اللفظةُ عندَهُ في الرتبةِ الثالثةِ ؛ لأنَّهُ يُطلِقُها على منِ اتَّصفَ بِصَدُوقٍ .

قولُه : (**وهوَ دونَ قولِهم : لا بأسَ به**)[6] وهو كذلكَ ؛ لأنَّ الثانيةَ ظاهرةٌ في

---

(١) في (ب) : « في » .

(٢) في (ف) : « توجيه » .

(٣) في (ب) : « الضبطي » .

(٤) في (ف) : « لك » .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٢) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٢) .

أنَّهُ على وُثوقٍ من حُكمِهِ بذلك، محتملة احتمالًا قويًّا لأنْ يكونَ جارَى غيرَهُ منْ علماءِ الفنِّ فَوافَقَهُ، بخِلافِ الأولى في الأمرَينِ.

قولُه: (وشيخ)[1] ليس زيادةً فإنَّه في كلامِ ابنِ أبي حاتمٍ[2].

قولُه:

٣٣٥- وَ(ابْنُ مَعِينٍ) قال: مَنْ أَقُوْلُ: (لَا بَأْسَ بِهِ فَثِقَةٌ وَنُقِلَا

٣٣٦- أَنَّ ابْنَ مَهْدِيٍّ أَجَابَ مَنْ سَأَلْ: أَثِقَةٌ كَانَ أبو خَلْدَةَ؟ بَلْ

٣٣٧- كَانَ (صَدُوقًا) (خَيِّرًا) (مَأْمُونَا) الثِّقَةُ (الثَّوْرِيُّ) لَوْ تَعُونَا

٣٣٨- وَرُبَّمَا وَصَفَ ذَا الصِّدْقِ وَسَمْ ضُعْفًا بِـ(صَالِحِ الْحَدِيثِ) إِذْ يَسِمْ

قولُه: (إلى نفسهِ خاصةً)[3] سيأتي أنَّ دُحَيمًا قالَ به أيضًا، وعبارةُ دُحَيم رُبما تُفْهِمُ شيوعَهُ عن أهلِ /٢٣٨أ/ الفنِّ.

قولُه: (حتى يلزمَ منهُ التساوي)[4] بلِ الذي قالَهُ يَلزمُ منه التساوي؛ فإنَّه حَكَمَ أنَّ هذا ذاكَ، فإمّا أنْ يكونَ الموضوعُ الذي هو: ليس به بأسٌ. مُساويًا لِثقةٍ أو أخصَّ، وعلى كُلِّ حالٍ يكونُ حُكمُهُ حكمَهُ، بخلافِ ما لو قالَ كقولي: ثقةٌ. فإنَّه يُفهِمُ حينئذٍ أنَّ: ليس به بأسٌ. أنزل رُتبةً؛ لأنَّهُ مشبّهٌ من ثقةٍ؛ لأنه مشبهٌ[5] به. نبَّه عليه شيخُنا، ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابِنا الآخرينَ عنه أنَّهُ قد يُعتَذَرُ عنِ الشيخِ بأنَّهم يُطلِقونَ في بابِ التَّوثيقِ والتَّجريحِ لفظَ الثقةِ على مَنْ كانَ مقبولًا ولا يُريدونُ أنَّهُ تامُّ الضبطِ، وقولُ ابنِ معينٍ من هذا القبيلِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٣).

(٢) الجرح والتعديل (٢/٣٧).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٣).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٣-٣٧٤).

(٥) عبارة: «لأنه مشبه» من (ف) فقط.

قولُه : (**فالتعبيرُ عنه بقولهم : ثقةٌ . أرفعُ**)[١] قد يُقال : إنَّه إنَّما يدلُّ على أنَّهُ أرفَعُ منْ قولهم : صدوقٌ ، ويُدَّعى أنَّه : لا بأسَ بهِ . أعلى من ذلك ، فإنَّها نافيةٌ لِكُلِّ بأسٍ . وأمّا الصدوقُ فقد يكونُ فيهِ بأسٌ في غير الكذبِ ، وقد يُجابُ بأنْ هذا بالنَّظرِ إلى مفهومِ ذلك لغةً ، وأما اصطلاحًا فلا .

قولُه : (**لعبدِ الرحمان بن إبراهيم**)[٢] قال شيخُنا : هو دُحَيمٌ ، وكانَ في أهلِ الشامِ كأبي حاتمٍ في أهل المشرقِ ، وكلامُهُ إنَّما يدلُّ على تساوي اللفظين في اصطلاحه خاصة[٣] ، وسؤالُ أبي زُرعةَ له منبهٌ على ذلك ، فإنَّهُ يدلُّ على أنَّ الشائِعَ بين أهلِ الحديثِ أنَّ : لا بأسَ به . أَنْزَلُ رُتبةً من « ثقة » وإلا لما سألَ .

/٢٣٨ب/ قولُه : (**الثقةُ : شعبةُ ، وسفيانُ**)[٤] قال في « النكتِ » : « وقد اعتُرِضَ عليهِ بأنَّ الذي في كتابِ الخطيبِ ، وغيرِهِ : الثقةُ شعبةُ ، ومسعرٌ[٥] ، ولم يذكرْ سفيانَ جملةً . انتهى .

والجوابُ : أنَّ المصنِّفَ لم يحكِ ذلك عن الخطيبِ ، وعلى تقديرِ كونهِ في كتابِ الخطيبِ هكذا ، فيحتملُ أنَّهُ منَ النُّسَّاخِ ، فليسَ غلطُ المصنِّفِ بأولى منْ تغليطِهم ، على أنَّ المشهورَ عن ابنِ مهديٍّ ما ذكرهُ المصنِّفُ ، وهكذا حَكاه عمرو ابنُ عليٍّ الفلّاسُ ، وكذا رواهُ ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرحِ والتعديلِ »[٦] ، وكذلكَ ذَكرَهُ الحافظُ أبو الحجاجِ المزيُّ في « تهذيبِ الكمالِ »[٧] في ترجمةِ أبي خَلْدَةَ - وهو

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٣٧٤/١) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) لم ترد في (ب) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (٣٧٤/١) .

(٥) الكفاية (٦٠ت ، ٢٢هـ) ، والذي في المطبوع من الكفاية : « شعبة ، وسفيان » .

(٦) الجرح والتعديل (٣٢٨/٣) .

(٧) تهذيب الكمال (٣٤٢/٢) .

خالدُ بنُ دينارٍ التميميُّ الخيّاطُ - ونقلَ في ترجمةِ مِسعَر منْ روايةِ الفلّاسِ أيضًا عنِ ابنِ مهديٍّ : « الثقةُ شعبةُ ، ومِسعَرٌ »[١] وعلى هذا ، فلعلهُ سُئِلَ عنهُ مرَّتينِ ، فإنَّ المنقولَ في هذه الروايةِ ، أنَّ أحمدَ بنَ حَنبلٍ سأله ، ولَعلهُ قالَ : الثقةُ شعبةُ ، وسفيانُ ، ومِسعرٌ ، فاقتصر الفَلَّاسُ على التمثيلِ باثنينِ فمرَّةً ذكرَ سفيانَ ، ومرَّةً ذكر مِسعرًا ، واللَّهُ أعلم »[٢] .

قولُه في المتن : (**مراتبُ التجريحِ**)[٣] .

قولُه : (**يضَع**)[٤] ، أي : يصنعُ[٥] حديثًا ، ويعزوهُ إلى رسولِ اللَّه ﷺ ، ومادةُ وَضَعَ تدورُ على مُلازمةِ الموضعِ ، ويلزمُها في الأغلبِ : الخِسَّةُ ، والدَّناءةُ ، والحطُّ والسفولُ[٦] ؛ لأنَّ الجيدَ منْ شأنهِ /٢٣٩أ/ أنْ يُرغَبَ فيهِ فيتناقلَ ، والرديءُ وإنِ انتقلَ بالفعلِ فشأنهُ غيرُ ذلكَ ؛ للإعراضِ عنه ، فكأنَّ هذا لما كذبَ وضعَ ما يأتي منْ قِبَلِهِ فَجعلهُ بحيثُ لا يُلتفتُ إليهِ ، وقد يلزمُها الترتيبُ والتصنيفُ ، ومنهُ : وضعَ فلانٌ في الفَنِّ الفُلانيِّ كتابًا ، أي : أنشأهُ فرتَّبَهُ وهذَّبهُ ، ومنهُ : الوضيعةُ ، لكتابٍ يُكتبُ في الحكمةِ ، وقد يلزمها الشرفُ ، ومنه : الواضعةُ للرَّوضَةِ ؛ كأنَّها لحُسنِها توجبُ لمن رآها الانقطاع إليها ، وألا يعدوها .

قولُه : (**واهٍ بمرّةٍ**)[٧] ، قال شيخُنا : أي قولًا واحدًا لا تَردُّدَ فيهِ . انتهى .

وكأنَّ الباءَ زِيدَتْ تأكيدًا .

---

(١) تهذيب الكمال : (٨٨/٧) .

(٢) التقييد والإيضاح : (١٥٨-١٥٩) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٣٧٥/١) .

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٣٩) .

(٥) في (ب) : « يضع » .

(٦) انظر : لسان العرب مادة (وضع) .

(٧) التبصرة والتذكرة (٣٤٣) .

قولُه: (**تنكرُ وتعرفُ**)[١] أي: يأتي مرَّةً بالمناكير، ومرَّةً بالمشاهيرِ، فينبغي أن يُنظرَ في حديثِهِ، ولا يؤخذَ ما رواهُ مُسلَّمًا، وهو قريبٌ منْ قولهم في التوثيقِ: محلُّهُ الصدقُ، وما معها منْ ألفاظِ المرتبةِ الرابعةِ.

ثم اعلَمْ أنَّ البيتَ مكسورٌ؛ لأنَّهُ كُفَّ الجُزء الثاني، أي: أُسقطَ ساكنُهُ السابعُ، وهو لا يجوزُ في هذا البحرِ؛ لأنَّ مُستَفْعِلُن فيهِ ذو وتدٍ مجموع[٢]، والزِّحافُ لا يكونُ إلا في ثواني الأسبابِ، فلو قالَ: تنكرُه، بزيادةِ هاءٍ ساكنةٍ لَاسْتَقَامَ[٣]، و«تعرفُ» مُسْتَفعِلُنْ، لكنَّهُ مخبونٌ مقطوعٌ بحذفِ ساكنِ وَتَدِهِ، وإسكان متحركِهِ، ونَقَلَ /٢٣٩ب/ لي صاحبُنا العلامةُ نجمُ الدينِ محمدُ بنُ قاضي عجلون - أدامَ اللَّهُ تعالى النفعَ به - عن شيخِنا علّامةِ زمانِهِ الشيخ أبي الفَضْل المغربيِّ المشدالي البجائيِّ: أنَّ بعضَهم جَعَلَ هذا المقطوعَ في مثلِ هذا مِن السريعِ، مِنْ ضرْبِهِ المخبون المكشوف، فإنَّ القطعَ لم يردْ في مَشطورِ الرَّجزِ، وجَوَّزوا هذا في مُزدوجِ الرَّجزِ؛ لقُربِهِ منَ السريعِ؛ فإنَّ وزنَهُ: مُسْتَفعِلُنْ مُسْتَفعِلُنْ مَفْعولات، فلا مُخالفةَ بينهما إلا بالوتدِ المفروق لا غير.

قولُه: (**للضعف ما هو**)[٤] مثلُ قوله: «إلى الصدق ما هو» فإنَّ اللامَ هنا بمعنى إلى[٥]، ويحتملُ أنْ تكونَ على بابِها، فيكونُ التقديرُ: فلانٌ كائنٌ للضعفِ، وأما «ما هو» فكما مَضَى.

قولُه: (**وكلُّ مَنْ ذُكِرْ**)[٦] مبتدأٌ مضافٌ إلى «من»، و«بعد» مجرورٌ بـ«مِنْ»، ومضافٌ إلى «شيئًا»، ولفظُهُ محكيٌّ، والجرُّ في محلِّهِ، و«اعتبرَ» خبرُ المبتدأ، و«بحديثِهِ» متعلقٌ بالخبرِ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٣٤٦).

(٢) الوتد المجموع: حرفان متحركان بعدهما حرف ساكن. الكافي في العروض والقوافي: (١٨).

(٣) فتح الباقي (١/٣٥١).

(٤) التبصرة والتذكرة (٣٤٨).

(٥) توضيح الأفكار (٢/٢٧٠).

(٦) التبصرة والتذكرة (٣٤٩)

قولُه في «الشرحِ»: (**مراتبُ ألفاظِ التجريحِ**)[١] عجيبٌ؛ لأنَّ المراتبَ ليس لها مراتبُ بل الألفاظُ هي المرتَّبةُ، فلو أسقطَ لفظةَ «مراتبَ»[٢] لكان حسنًا.

قولُه: (**على خمسِ مراتبَ**)[٣] بل كانَ يتعيَّنُ على نحوِ ما مضى في التعديلِ أنْ تكونَ ستًّا؛ فإنَّ تكريرَ الألفاظِ مثلَ قولِ الخطيبِ: «كذابٌ ساقطٌ» أعلى منْ إفرادها، فكانَ ينْبغي أنْ تكونَ هي الأولى، وعلى ما مَضى عنْ شيخِنا صيغةَ /٢٤٠أ/ «أفعلَ» هي الأولى فتكونُ سبعًا.

قولُه: (**وجعلها ابنُ أبي حاتمٍ**[٤]، **وتبعَهُ ابنُ الصلاحِ**[٥]، **أربعَ مراتبَ**)[٦].

يَنبغي أنْ يُعلمَ أنَّهما ابتدأا بآخرِ المراتبِ التي ذَكرَها الشيخُ؛ لأنَّهما رَتَّبا ذلك على سَبيلِ التدلِّي في الصفاتِ المحمودةِ؛ لأنَّهما بدءا بأعلى مَراتبِ التوثيقِ عندَهما، واستمرا يتنَزلانِ فيما قاربَ ذلك، والشيخُ تبعهما في التعديلِ، وبَدءَ في التجريحِ بالأخسِّ الأنزلِ، وخَتمَهُ بالأقربِ إلى أدنى التوثيقِ، فبَدءَ في التوثيقِ بالأعلى، وفي التجريحِ بالأدنى.

وأسندَ ابنُ الصلاحِ[٧] بعد ما نقلهُ عن ابنِ أبي حاتمٍ، منْ طريقِ البَيْهَقيِّ، إلى أحمدَ بنِ صالحٍ، قالَ: «لا يُتركُ حديثُ رَجُلٍ حتى يجتمعَ الجميعُ على تَركِ حديثِهِ، قد يُقالُ: فلانٌ ضعيفٌ، فأمَّا أنْ يُقالَ: فلانٌ متروكٌ، فلا، إلا أنْ يُجْمِعَ الجميعُ على تركِ حديثِهِ»[٨].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٦).

(٢) بعد هذا في (أ): «الأولى».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٦).

(٤) الجرح والتعديل (٢/٣٧).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٤-٢٤٥).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٦).

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٦).

(٨) هو في الكفاية (١٨١ت، ١١٠هـ).

واعلَمْ: أنَّ سبيلَ التجريحِ سبيلُ التوثيقِ في أنَّ أدْوَنَ مراتِبِهِ - أعني: أعظمَها قدحًا وأقْبحَها جَرْحًا - صيغةُ «أفعلَ»، كـ «أكذبُ الناسِ»، كما قالَهُ شيخُنا، فتصيرُ المراتبُ سِتًّا، بل سَبعًا على ما مَضى[1].

قولُه: (**وقد فَرَّقْتُ بينَ بعضِ[2] هذه الألفاظِ**)[3] قال ابنُ الأثيرِ في «النهاية»: «والتفرقُ والافتراقُ سواءٌ، ومنهم مَنْ يجعلُ التفرُّقَ بالأبدانِ، والافتراقَ في الكلامِ، يُقالُ: فرَّقتُ بينَ الكلامينِ فافترقا، وفرَّقتُ بين الرجلينِ فتفَرَّقا»[4].

وعلى هذا يمكنُ قراءة /٢٤٠ب/ هذه اللفظةِ - مُخففةً - بمعنى: أنَّه فَرَق بينَ معاني هذه الألفاظِ، ومشدَّدةً؛ لأنَّها إذا تباينتْ معانيها صارتْ كلُّ واحدةٍ منْ رُتبةٍ غيرِ رُتبةِ الأخرى، فتباعدَ ما بين الألفاظِ، وذلكَ هو تفرُّقُ الأبدانِ.

قولُه: (**فيمنْ تركوا حديثَهُ**)[5] قالَ بعضُ أصحابِنا: عبارةُ ابنِ كثيرٍ: «فإنَّه يكونُ في أدنى المنازلِ عندَهُ وأردءِها»[6].

قولُه: (**المراتب الثلاثةُ**)[7] أصلحهُ المصنفُ بعدَ قراءةِ شيخِنا البُرهانِ الحلبيِّ عليهِ «الثلاث» فأسقطَ تاء التأنيثِ كما هو دأبُ العددِ المؤنثِ.

قولُه: (**حديثُهُ منكرٌ**)[8] قال شيخُنا: كانَ ينبغي أنْ يُنبِّهَ على أنَّ البخاريَّ قال: «مَنْ قُلتُ: حديثُهُ منكرٌ. فلا يحلُّ الاحتجاج به» كما بيَّنَ اصطلاحَهُ في

---

(١) عبارة: «بل سبعًا على ما مضى» لم ترد في (ب) و(ف).

(٢) لم ترد في (ف).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٧).

(٤) النهاية (٣/٤٣٩).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٧).

(٦) اختصار علوم الحديث (١/٣٢٠) وبتحقيقي: (١٧٤).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٧).

(٨) المصدر السابق.

قولِه : « فيه نظرٌ » و« سكتوا عنه » لكنَّ العُذرَ عن الشيخِ أنَّهُ أوردها في مرتبةٍ منْ يُعتَبَرُ بحديثِهِ ؛ لأنَّ البخاريَّ إنَّما نَفَى أنْ يُحتجَّ به ، وذلكَ لا ينفي أنْ يُستَشْهَدَ به ويُعتبرَ بحديثِهِ ، قالَ بعضُ أصحابِنا : لكن حَكَى المصنِّفُ كلامَ البخاريِّ في « التخريجِ الكبيرِ للإحياءِ » ، أنَّه قال : « كلُّ مَنْ قلتُ فيه : منكرُ الحديثِ . فلا تحلُّ الروايةُ عنه »[1] . انتهى .

قلتُ : فيُحملُ كلامُهُ على عَـدمِ حِـلِّ الروايـةِ للاحتجـاجِ ؛ جمعًا بينَ كلاميهِ .

قالَ صاحبُنا : ثم قـالَ المؤلفُ بعد نقلِهِ كلامَ البخاريِّ ، قلتُ : كثيرًا ما يُطلقون على راوٍ أنَّه منكرُ الحديثِ /٢٤١أ/ ويريدون بذلك حديثًا رواهُ مُنكرًا . انتهى .

وكأنَّهُ يريد بذلك أنَّ الموصوفَ بأنَّه مُنكرُ الحديثِ لا يكونُ مِنْ أهلِ هذه الرُّتبةِ ، إلا إنْ كانتِ النَّكارَةُ مِنْ قِبَلِهِ . ويؤيدُه ما رأيتُهُ بخطِّ بعضِ الآخذينَ عنْ شيخِنا أنَّ في « سؤالاتِ الحاكمِ » لأبي الحسنِ الدارقطنيِّ : قلتُ : فسليمانُ بنُ بنتِ شُرحبيلٍ ، قال : ثقةٌ ، قلتُ : أليسَ عندهُ مناكيرُ ؟ قال : يحدّثُ بها عنْ قومٍ ضُعفاء ، فأمّا هو فهو ثقةٌ[2] .

قولُه : (**وليسَ بالقويّ**)[3] في « سؤالاتِ الحـاكمِ للدارقطنيِّ » ، قلـت : فأبو سفيان سعيـدُ بنُ يحيى الحِمْيَريُّ ؟ قال : هذا متوسطُ الحالِ ، ليسَ بالقويِّ[4] . انتهى ما بخط صاحبِنا .

---

(١) ميزان الاعتدال (٦/١) .

(٢) سؤالات الحاكم للدارقطني : (٢١٧-٢١٨) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٣٧٨/١) .

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني : (٢١٦) .

قولُه: (**متى يصحُّ تحملُ الحديثِ أو يستحبُّ**)[١] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «معرفةُ كيفيةِ سَمَاعِ الحديثِ وتحمُّلِهِ وصفةِ ضبطِهِ. اعلَمْ: أنَّ طُرقَ نقلِ الحديثِ وتحمُّلِهِ على أنواعٍ مُتعدِّدةٍ، ولنُقَدِّمْ على بَيانِها، بيانَ أمورٍ:

أحدُها: يصحُّ التحمُّلُ قبلَ وجودِ الأهليةِ، فتقبلُ روايةَ مَنْ تَحمَّلَ قبلَ الإسلامِ، ورَوَى بعدَهُ[٢]، وكذا[٣] مَنْ سمعَ قبلَ البلوغِ ورَوَى بعدَهُ[٤]»[٥].

قولُه: «وكذلكَ»[٦]، أي: ومثلُ ما قَبِلَ أهلُ العلمِ رواياتِ هؤلاءِ الصحابةِ منْ غيرِ فَرقٍ (**كانَ أهلُ العلمِ يُحْضِرونَ الصبيانَ**)[٧] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «ولم يزالوا قديمًا وحديثًا يُحضرونَ الصبيانَ /٢٤١ب/ مجالسَ التحديثِ والسماعِ، ويعتدُّون بروايتهم[٨] لذلكَ، واللَّهُ أعلم»[٩]، وهي أصرحُ منْ عبارةِ الشيخِ في سَوقِها مَساقَ الدليلِ على جوازِ تحمُّلِ مَنْ بعدَ عَصرِ الصَّحابةِ منَ الصبيانِ.

قولُه: (**بالضبطِ**)[١٠] في محلِ نصبٍ على أنَّهُ حالٌ، أي: كتبهُ مضبوطًا، أي: ضبط[١١] بالكتابةِ، فلو قالَ: فكتبهُ والضبطُ والسماعُ. لكانَ أولى وأتبعَ لعبارةِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٧٩).

(٢) للتمثيل على ذلك انظر: نكت الزركشي (٣/٤٥٩).

(٣) في طبعتنا لابن الصلاح: «وكذلك رواية».

(٤) انظر: نكت الزركشي (٣/٤٦١-٤٦٢).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٧).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٠).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٠).

(٨) في (ب): «برواتهم».

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٧).

(١٠) التبصرة والتذكرة (٣٥٦).

(١١) في (ف): «ضبطه».

ابنِ الصلاحِ كما يأتي، وسيأتي هناكَ تجويزُ تقديرِ آخرَ، وهو أنْ يكونَ «بالضبطِ» خبرَ «كتبهُ» لكنْ يصيرُ حينئذٍ عطفٌ «والسماعُ» عليهِ منْ عطفِ الجُمَلِ، فيقدحُ فيه ظاهرُ قولِ الشيخِ: أنَّهُ معطوفٌ على «فَكتْبهُ».

قولُه: «حيثُ يصح»[1] هو خبر «كَتْبهُ» أي: يكونُ في هذه الحالةِ حينَ: ولو قالَ: حينَ يصحُّ. لكانَ أيضًا أحسنَ وأتبعَ.

قولُه: (**سنةٌ متبعة**)[2]، أي: ليسَ في حَديثِ محمودٍ[3] ما يدلُّ على شيءٍ بعينهِ لا يختلفُ فيجبُ اتباعُهُ، بل الصوابُ في ضبطِ وقتِ الطلبِ الذي لا يختلفُ هو كونُ الطالبِ بالحيثيةِ التي ذَكرَها.

قولُه: (**والفرائض**)[4] قال شيخُنا: «والمرادُ ما يجبُ على الشخصِ وجوبَ عينٍ، لا علمُ المواريثِ».

قولُه: (**وقالَ موسى**)[5] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وقيلَ لموسى بن إسحاقَ: كيف لم تكتبْ عن أبي نُعيمٍ؟ فقالَ: كانَ أهلُ الكوفةِ...»[6] إلى آخرِه.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٣٥٦).

(٢) التبصرة والتذكرة (٣٥٨).

(٣) حديثه هو: قال محمود بن الربيع رضي اللَّه عنه: «عَقَلتُ من النبي ﷺ مَجَّةً مَجَّها في وجهي وأنا ابنُ خَمسِ سنينَ من دَلْوٍ».

أخرجه: البخاري (١/٢٩) (٧٧)، (٢/٧٤) (١١٨٥)، (٨/٩٥) (٦٣٥٤)، (٨/١١١) (٦٤٢٢)، ومسلم (٢/١٢٧) (٦٥٧) (٢٦٥)، وابن ماجه (٦٦٠)، (٧٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٦٥)، (١٠٩٤٧) وفي «عمل اليوم والليلة»، له (١١٠٨)، وابن خزيمة (١٧٠٩).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨١).

(٥) المصدر السابق.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٨).

قولُه: (**أي: طلبِ**)[١] مجرورٌ؛ لأنَّهُ /٢٤٢أ/ تفسيرُ الضميرِ المجرورِ في «تَقييدِه»، أي: تَقييدِ طَلبِ الحديثِ، وتقييدِ كتابتِهِ «بالضبطِ»، أي: مضبوطًا بالكتابةِ كما مضى تقديرُه، وتقييدِ «سماعِهِ»، أي: وَقتِ سَماعِهِ «من حيثُ يصحُّ»، أي: يُقيدُ ذلك بالحيثيةِ التي يصحُّ فيها، وذلكَ وقتُ الفهمِ، ويجوزُ أنْ يكونَ المعنى: وتقييدُ كتابتِه يكونُ «بالضبطِ»، أي: بالوقتِ الذي يكونُ فيه ضابطًا للحديثِ لفظًا ومعنًى، ويكون «سماعُهُ» مبتدأً خبرهُ «منْ حيثُ»، أي: وسماعُهُ يكونُ «من حيثُ يصحُّ»[٢]، أي: مِن الوقتِ الذي يصحُّ فيه، وذلك بأحدِ الأوقاتِ[٣] الأربعةِ التي يأتي ذكرُها عنِ العلماءِ.

قولُه: (**بكتبِهِ الحديثَ**)[٤] يجوزُ فيه وجهانِ:

أحدها: أنْ تكونَ الهاءُ ضَميرًا يعودُ على المحدّثِ، فيكونَ «الحديث» منصوبًا بالمصدرِ.

والثاني: أنْ تكونَ هاءَ تأنيثٍ، فتكونَ الكافُ مكسورةً، و«الحديثُ» مجرورًا، فإنَّ الكِتْبَةَ - بالكسرِ - اكتِتابَةً ينسخُهُ، قالهُ في «القاموسِ»[٥].

قولُه: (**فمن حيثُ يتأهَّلُ**)[٦] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «حينَ»[٧].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨١).

(٢) من قوله: «أي: بالوقت الذي يكون فيه ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٣) جاء في حاشية (أ): «أي: الأقوال».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٢).

(٥) القاموس المحيط مادة (كتب).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٢).

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٨).

قولُه: (**وابن ماجه**)[١]، قالَ شيخُنا: إنْ كانَ مقصودُهُ من خَرَّجَ أصلَ الحديثِ فمُسلِمٌ[٢] خرَّجهُ فكانَ ينبغي ذكرُهُ، وإنْ كانَ مقصودُهُ مَنْ نَصَّ في روايتِهِ على السنِّ فابنُ ماجه لم يذكرْها[٣]، فكانَ ينبغي طرحُهُ.

قولُه: (**وهو ابنُ أربع**)[٤]، قالَ: يجمعُ بين الاختلافِ في أنَّها أربعٌ أو خمسٌ /٢٤٢ب/ بأنَّها كانتْ أربعًا وكسرًا، وذلكَ ينفي أنْ يُقالَ: إنَّها كانتْ خمسًا وكسرًا، فأسقطَ الكسرَ وأطلقَ عليها أنَّها خمسٌ مجازًا.

قولُه: (**وسنُّهُ أقلُّ منْ ذلك**)[٥]، أي: كعبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، فإنَّهُ عَقَلَ تَردَدَ والدِهِ إلى بني قريظةَ يومَ الأحزابِ كما في «صحيحِ البخاري» في مناقبِ الزبيرِ[٦]، وكانتِ الأحزابُ سنةَ أربعٍ، وقيلَ: سنةَ خمسٍ؛ فيكونُ لهُ منَ العمرِ سنتانِ، أو ثلاثٌ وأشهرٌ[٧]؛ لأنَّهُ وُلِدَ في الثانيةِ منَ الهجرةِ، عَزَى ذلكَ إلى الزركشيِّ، ونقلَ عن شيخِنا أنَّهُ قالَ: «الذي يظهرُ أنَّهُ ولِدَ في الأولى»، وأمّا الأحزابُ فذكرَ أيضًا أنَّها كانتْ سنةَ ستٍّ.

قولُه: (**فرجلُ**)[٨] في الكلامِ تقديمٌ وتأخيرٌ تقديرُهُ، وقيلَ لأحمدَ بنِ حنبلٍ: متى يجوزُ سماعُ الصبيِّ للحديثِ[٩]؟ قالَ: إذا عقلَهُ وضبطَ، قيل له: فرجلٌ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٢).

(٢) صحيح مسلم (٢/١٢٧) (٦٥٧) (٢٦٥).

(٣) لفظ الحديث عند ابن ماجه: «عن محمود بن الربيع وكان قد عَقَلَ مَجَّةً مَجَّها رسول اللَّه ﷺ في دَلْوٍ من بئرٍ لهم».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٣).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٣).

(٦) صحيح البخاري (٥/٢٧) (٣٧٢٠)، وأخرجه أيضًا: مسلم (٧/١٢٨) (٢٤١٦).

(٧) انظر: فتح الباري عقب الحديث (٣٧٢٠).

(٨) التبصرة والتذكرة (٣٦٠).

(٩) ارجع إلى تفصيل ذلك في نكت الزركشي (٣/٤٦٨-٤٧٠).

قال ... إلى آخرِه.

قال شيخُنا: «وهذا الرجلُ يحيى بنُ معينٍ، ذَكرهُ الخطيبُ»[١] هكذا حفظتُهُ من شيخِنا، ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابِنا عنْ شيخِنا أنَّهُ يحيى بنُ سعيدٍ، فالله أعلم.

قولُه: (**بين البقرةِ والحمارِ**)[٢] قالَ شيخُنا: «الذي يظهرُ أنَّهُ على سبيلِ المثالِ»[٣] وبقِيَ في المسألةِ قولٌ خامسٌ، وهو التفرقةُ بينَ العربيِّ والعجميِّ حكاهُ السّلَفيُّ في كتابِهِ في «الإجازةِ» ولفظُهُ على ما نُقلَ عنهُ: «وأكثرُهم على أنَّ العربيَّ يصحُّ سماعُهُ إذا بلغَ أربعَ سنينَ، واحتجوا بحديثِ محمودِ بنِ /٢٤٣أ/ الربيعِ، وأنَّ العجميَّ إذا بلغَ ستَّ سنينَ»[٤] وكتابه هذا مرويٌّ منْ طريقِ الدمياطي، أخبرنا[٥] ابنُ رَوَاج[٦] سماعًا، أخبرنا السلفيُّ سماعًا بالثغر. وفيها قولٌ سادسٌ نقلَ عن الإمامِ سراجِ الدينِ عمرَ بنِ الملقنِ في كتابِ الصلاةِ منْ[٧] شرحِهِ «للتنبيهِ» قال: «وحُكيَ عن اليحصبيِّ أنَّه إذا صار الصبيُّ يعدُّ منْ واحدٍ إلى عشرينَ كان مُميزًا» وفي «شرحِهِ للمنهاجِ» قالَ القاضي أبو الطيبِ: ومنْ أصحابِنا مَنْ قال: لا يتقدر ذلكَ بمدَّةٍ - يعني: أمرَ الصبيِّ بالصلاةِ - بل متى حصلَ التمييزُ، وهو كما قالَ بعضُهم: أنْ يعدَّ

---

(١) الكفاية (١١٣ت، ٦١هـ).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٣٨٤/١).

(٣) توضيح الأفكار (٢٩٤/٢).

(٤) نكت الزركشي (٤٦٤/٣)، ولكن الذي فيه أنَّ العجمي يصح سماعه إذا بلغ سبع سنين، أما في «تدريب الراوي» (٧/٢) فقد نقل عن السلفي أنَّ العجمي يصح سماعه إذا بلغ ست سنين.

(٥) القائل: «أخبرنا» هو الدمياطي، رحمه الله.

(٦) مُسند الإسكندرية، رشيد الدين أبو محمد عبد الوهاب بن رواج، ولد سنة (٥٥٤هـ)، كان فقيهًا فطنًا، متواضعًا، صحيح السماع، انقطع بموته شيء كثير، توفي سنة (٦٤٨هـ) بالثغر.
انظر: سير أعلام النبلاء: (٢٣٧/٢٣-٢٣٨).

(٧) في (ف): «في».

منْ واحدٍ إلى عشرينَ[١]، أُمرَ بها، وضُربَ عليها، وإنَّما قدَّرهُ في الحديثِ بسبعٍ؛ لأنَّ التمييزَ غالبًا يَحصلُ عندَها، وبهذا جزمَ ابنُ الفِركاحِ[٢] في «الإقليدِ»[٣].

قولُه: (**والذي يغلبُ على الظنِّ**)[٤] قالَ في «النكتِ»: «أحسنَ المصنفُ[٥] بالتعبيرِ عن هذه الحكايةِ بقولِه: بلغنا، ولمْ يجزمْ بنقلها، فقد رأيتُ بعضَ الأئمةِ منْ شيوخِنا يَستبعدُ صحتَها، ويقولُ على تقديرِ وقوعِها: لم يكنِ ابنَ أربعِ سنينَ، وإنَّما كانَ ضئيلَ الخِلقةِ فيُظنُّ صِغَرُهُ لذلك، والذي يغلبُ على الظنِّ...»[٦] إلى آخرِه.

قولُه: (**كانَ متساهلًا**)[٧] قالَ في «النكت» بعدَهُ: «رُبَّما حدَّثَ مِن حفظِهِ بما ليس عندَه في كتابِهِ، وأهلكهُ العُجْبُ، فإنَّه كانَ يختارُ، ولا يضعُ لأحدٍ منَ العلماءِ الأئمةِ أصلًا. /٢٤٣ب/ وقال صاحبُ «الميزانِ»: «كانَ يعتمدُ على حفظِهِ فَيَهِمُ»[٨]»[٩].

---

(١) تدريب الراوي (٢/٧).

(٢) اضطُربَ في ترجمته: فالذهبي في «العبر» (٣/٣٧٣)، وابن كثير في «البداية والنهاية» (١٧/ ٦٤١)، لم يذكرا لقبه، وإنَّما ترجما له فقط، وابن العماد الحنبلي في «شذرات الذهب» (٥/ ٤١٣) ذكر أنَّه: «الفركاح»، والبغدادي في «هدية العارفين» (٥/٥٢٥-٥٢٦) ذكر أنَّه: «ابن الفركاح» وذكر في (٥/١٤) أنَّ ابنه إبراهيم يلقب بـ«ابن الفركاح» أيضًا.

(٣) هوَ كتاب: «الإقليد لدرر التقليد» أو: «في درأ التقليد» أو: «في درر التقليد» على اختلاف في اسمه، شرح فيه التنبيه لأبي إسحاق الشيرازي، ولم يتمه.
انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٨/١٦٣)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/٢٢٥)، ومرآة الجنان (٤/٢١٨)، وطبقات الشافعية للإسنوي (٢/٢٨٨).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٥).

(٥) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

(٦) التقييد والإيضاح: (١٦٥).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٥).

(٨) ميزن الاعتدال (١/١٢٩).

(٩) التقييد والإيضاح: (١٦٥).

أقسام التحمل[١]

قولُه : (**أقسامُ التحمل**)[٢] .

قولُه : (**كتابًا أو حفظًا**)[٣] منصوبان بنزعِ الخافضِ ، أي : لفظُ الشيخِ من كتابهِ أو حفظِهِ ، ويصحُّ جعلُهُ حالًا ، أي : ذا كتابٍ أو ذا حفظٍ ، وأن يجعلَ تمييزًا ، أي : من جهةِ الكتابِ أو الحفظِ ، أي : لفظ كتابِ الشيخِ أو حفظه .

قولُه : (**حدَّثنا حدَّثني**)[٤] لا شكَّ أنَّ « حدّثني » و« أخبرني » أدَلُّ على المرادِ وأبعدُ منَ التجوُّزِ مما أسندَ إلى « نا »، فلو قدّمها لدَلَّ على أنَّها أرفعُ ولم يختلّ النظمُ .

قولُه : (**عندَ الأكثرينَ**)[٥] وقالَ بعضُهم : هو والعرضُ سواءٌ ، وقال بعضُهم : العرضُ أعلى ، وسيأتي ذلك في البابِ الذي بعدهُ .

قولُه : (**أو غير إملاءٍ**)[٦] لكنَّ الإملاءَ أعلى[٧] ، وإنِ استويا في أصل الرتبةِ .

---

(١) انظر في أقسام التحمل :
المحدّث الفاصل : (١٨٥) ، والكفاية (١٠٣ت ، ٥٤هـ) ، والإلماع : (٦٢) ، ومعرفة أنواع علم الحديث : (٢٤٧) ، والإرشاد (١/٣٣٤-٤٢٣) ، والتقريب : (١٠٠-١٢١) ، والاقتراح : (٢٣١) ، والمنهل الروي : (٧٩) ، والخلاصة : (٩٨) ، والموقظة : (٦١) ، ومحاسن الاصطلاح : (١٣٦) ، والتقييد والإيضاح : (١٦٥) ، و نزهة النظر : (١٠١) ، وظفر الأماني : (٤٧٣) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٥) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٣٦٥) .

(٤) التبصرة والتذكرة (٣٦٧) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٦) .

(٦) المصدر السابق .

(٧) قال ابن حجر في « فتح الباري » عقب الحديث (٦٣) : « ومن ثم كان السماع من لفظه في الإملاء أرفع الدرجات ؛ لما يلزم منه من تحرز الشيخ والطالب ، والله أعلم » . وكذا قال الأنصاري في « فتح الباقي » (١/٣٥٩-٣٦٠) .

قولُه: (**قال القاضي عياضٌ**)[١] إلى آخرِه، عبارةُ ابنِ الصلاحِ[٢]: «وفيما نَرويهِ عن القاضي عياض بنِ موسى السبْتيِّ[٣] - أحد المتأخرينَ المطلعينَ - قولُه: «لا خلافَ ... » إلى آخرِهِ»[٤].

قولُه: (**أرفعُ العباراتِ: سمعتُ**)، أي: بالإفرادِ، أمّا «سمعنا» بطريقِ الجمعِ فيطرُقُه احتمالُ سماعِ أهلِ بلدٍ هو فيهم ونحو ذلك.

قولُه: (**حدّثنا شديدٌ**)[٦] ينبغي أنْ يحملَ هذا على ما إذا شكَّ هلْ سمعَ منْ لفظِ الشيخِ، أو بالعرضِ عليه؟ فيكون مَن المسألةِ الآتيةِ في التفريعاتِ لا من هذه.

قولُه: (**فقدْ أخطأ**)[٧]، قالَ شيخُنا كما نقلَهُ بعضُ أصحابِنا: «معناهُ أنَّه لم يَرِدْ سندٌ صحيحٌ عن الحسنِ /٢٤٤أ/ بصيغةِ التحديثِ». انتهى.

وإذا انتفى ورودُ التحديثِ انتفَى ما تَفَرَّعَ عليه مِن التأويلِ، وما بعدَهُ.

قولُه: (**الرازيين**)[٨] زادَ ابنُ الصلاحِ في المذكورينَ اثنينِ، وهما: عبدُ الرزاقِ بنُ همَّامٍ، ويزيدُ بنُ هارونَ، وقال: «وغيرهم»[٩]، وعَنْ خَطِّ شيخِنا:

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٦).

(٢) عبارة: «ابن الصلاح» لم ترد في (ف).

(٣) في (ب): «البستي»، والمثبت من (أ)، وهو الموافق للمعرفة.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥١).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٧).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٧)، وقارن بـ: الكفاية (٤١٥ت، ٢٨٦هـ).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٧).

(٨) المصدر السابق.

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٢)، ومصدره الكفاية (٤١٣-٤١٤ت، ٢٨٤-٢٨٥هـ).

والنسائي وابن منده وابن حبانَ، قال: وعكسهُ أبو نعيمٍ فكانَ يقولُ فيما قرأهُ على الشيوخِ أو سمعه: حدثنا، وفي[١] الإجازةِ: أخبرنا.

قولُه: (**وذُكِرَ عن محمدٍ**)[٢] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وذكرَ الخطيبُ»[٣].

قولُه: (**مما سمعتَ**)[٤]، أي: قالَ محمدُ بنُ رافعٍ: فما سمعتَ معَ هؤلاءِ، قالَ فيه عبد الرزاق: حدثنا.

قولُه: (**بما قُرئَ على الشيخِ**)[٥]، قالَ ابنُ الصلاحِ بعدَهُ: «ثمَّ يتلو قولَ «أخبرنا» قولُ «أنبأنا» و«نبَّأنا»، وهو قليلٌ في الاستعمالِ، وقالَ: «حدثنا» و«أخبرنا» أرفعُ منْ «سمعتُ» منْ جهةٍ أخرى، وهي: أنَّه ليسَ في «سمعتُ» دلالةٌ على أن الشيخَ روَّاهُ[٦] الحديثَ وخاطبهُ بهِ، وفي «حدَّثنا» و«أخبرنا» دلالةٌ على أنَّهُ خاطبَهُ بهِ وروَّاه له، أو هو ممنْ فُعلَ به ذلك.

سألَ الخطيبُ[٧] شيخَهُ أبا بكرٍ البَرْقانيَّ[٨] الفقيهَ الحافظَ عن السرِّ في كونِهِ يقولُ لهم فيما رواهُ عن أبي القاسمِ عبدِ اللَّهِ بنِ إبراهيمَ الجُرْجاني

---

(١) في (ب): «في» بدون الواو.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٩).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٢)، وانظر: الكفاية (٤١٥ت، ٢٨٦هـ).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٨٩).

(٥) المصدر السابق.

(٦) جاء في حاشية (أ): «أي: أذن له أنْ يرويه عنه».

(٧) الكفاية (٤١٧ت، ٢٨٧هـ).

(٨) قال الزركشي في «نكته» (٣/٤٨٧): «مثل هذه الحكاية ما روي عن النسائي أنه فيما رواه عن الحارث بن مسكين يقول: قراءة عليه وأنا أسمع، ولا يقول: أخبرنا، ولا حدثنا، فإن الحارث كان يتولى قضاء مصر، وبينه وبين النسائي خشونة لم يمكنه حضور مجلسه، فكان يتستر في موضع، ويسمع حيث لا يراه أحد، فلذلك تورع وتحرى».

الآبَنْدُونيِّ[١] - يعني: وآبَنْدون قريةٌ من قرى جرجانَ - «سمعتُ» ولا يقولُ: «حدثنا» ولا «أخبرنا» فذكرَ لهُ أنَّ أبا القاسِم كانَ معَ ثقتِهِ وصلاحِهِ عَسِرًا في الرِّوايةِ، فكانَ البَرْقانيُّ يجلسُ حيثُ لا يراهُ /٢٤٤ب/ أبو القاسمِ، ولا يَعلمُ بحضورِهِ، فيسمعُ منهُ ما يحدثُ به الشخصَ الداخلَ إليه، فلذلك يقولُ: «سمعتُ» ولا يقولُ: «حدَّثنا»، ولا «أخبرَنا»؛ لأنَّ قصدَهُ كانَ الرواية للداخلِ إليه وحدَهُ»[٢].

قولُه: (**حيثُ قالَ: قالَ لي فلانٌ**)[٣]، قالَ شيخُنا: قالوا: إنَّ ما قالَ البخاريُّ فيه: «قالَ لنا فلانٌ» فهو مما حَملَهُ إجازةً، واستقْرأنا ذلك فوجدناهُ في بعضِ ما قالَ فيهِ ذلك يصرّحُ فيه بالتحديثِ في موضعٍ آخرَ[٤].

قولُه: (**وخصصَ الخطيبُ**)[٥] إلى آخرِه، قالَ ابنُ الصلاحِ بعد: «والمحفوظُ المعروفُ ما قدَّمنا ذِكْرَه، واللهُ أعلمُ»[٦].

قولُه في الثاني: القراءةُ على الشيخِ: (**يحفظُهُ**)[٧] مفسرٌ لشرط «إنْ» في قوله «كذا إنْ»؛ لأنَّ تقديرَهُ: كذا إنْ يحفظْه ثقةٌ ممنْ سمعَ بحفظِهِ، فهو مجزومٌ كمفسرِهِ، ولا يتزنُ البيتُ معَ جزمِهِ، فكانَ ينبغي أنْ يقولَ: حفظهُ ماضيًا، فيكونَ الجزءُ مخبولًا، أو يقولَ: يحفظُهُ مع إصغاءِ سَمْعٍ فاقتنعْ.

---

(١) بالهمزة الممدودة، والباء الموحدة، وسكون النون، وضم الدال المهملة، وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى آبندون، وهي قرية من قرى جرجان. انظر الأنساب (١/٥١)، ومعجم البلدان (١/ ٥٠)، وترجمته في السير (١٦/٢٦١).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٢-٢٥٣).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٠).

(٤) بمعناه في فتح الباري عقب الحديث (٦٥).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٠)، وانظر: الكفاية (٤١٨ت، ٢٨٩هـ).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٣).

(٧) التبصرة والتذكرة (٣٧٨).

قولُه : (**يعرضُ على الشيخِ ذلك**)[١] ، قالَ ابنُ الصلاحِ : « كما يعرضُ القرآن على المُقرئ »[٢] .

قولُه : (**ولا فرقَ بينَ إمساكِ الثقةِ**)[٣] إلى آخرِه ، قال شيخُنا : « لو سَوّى بينَ إمساكِ الشيخِ وإمساكِ غيرِهِ ، وبينَ حفظِهِ وحفظِ غيرِهِ ، لكانَ مُتجهًا ، وأمّا التسويةُ بينَ إمساكِ الأصلِ والحفظِ فمحلُّ نزاعٍ ، والظاهرُ ترجيحُ الإمساكِ ؛ إذ الحفظُ خَوَّانٌ » .

ثم يَنبغي أنْ تعلَمَ /٢٤٥أ/ أنّ شيخَنا - رحمه الله - كانَ يقولُ ، وهو الحقُّ : « إنَّ ذلك ينبغي أنْ يكونَ محلُّهُ ما إذا كانَ الشيخُ والطالبُ بمستويين ، فإنْ كانَ أحدُهما أعلمَ كانَ سماعُهُ بقراءةِ المفضولِ أرجحَ ؛ لأنَّ قراءةَ المفضولِ أضبطُ له ، والفاضلُ أوعى لما يسمعُ ، والله الموفقُ » .

قولُه في شرحِ قولِه : (**وأجمعوا أخذًا بها**)[٤] : (أبو عاصم النَّبيلُ)[٥] في « صحيحِ البخاريِّ »[٦] في كتابِ العلمِ ، قالَ البخاريُّ : « سمعتُ أبا عاصمٍ يذكرُ عن سفيانَ الثوريِّ ومالكٍ أنَّهما كانا يريانِ القراءةَ والسماعَ جائزًا » . انتهى .

ظاهرُ ذلكَ منْ سكوتِهِ عليه أنَّه يراهُ ، ويحتملُ أنَّه نقلَهُ وهو لا يراهُ ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُه : (**فلم يسمعْ منه لذلك**)[٧] ، قالَ بعضُ أصحابِنا : قالَ الإمامُ عبدُ العظيمِ المنذريُّ في كتابِهِ « الإعلامِ بأخبارِ شيخِ البخاريِّ محمدِ بنِ سلَامٍ » بعدَ أنْ ذَكرَ ما

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩١) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٥٤) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٢) .

(٤) التبصرة والتذكرة (٣٧٩) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٢) .

(٦) صحيح البخاري (١/٢٤) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٣) .

قالهُ الشيخُ هنا منْ عدمِ سماعِهِ منْ مالكٍ : « وقد ذكرَ الأميرُ أبو نصرِ بنُ ماكولا : أنَّ محمدَ بنَ سلَامٍ سمعَ منْ مالكِ بنِ أنسٍ »[١] ، قالَ : ويمكنُ الجمعُ بينَهما بأنْ يكونَ سمعَ منه بعد ذلك ما حدّث به منْ لفظِهِ .

قولُه : (**بحديثِ ضِمامِ بنِ ثعلبةَ**)[٢] وهوَ ما رَواهُ الشيخانِ[٣] وغيرهما[٤] عن أنسِ بنِ مالكٍ وغيرِهِ[٥] من الصحابةِ رضي اللَّه عنهم ، قال : « بَينما نَحنُ جُلوسٌ مع النبيِّ ﷺ في المسجدِ دخلَ رجلٌ على جملٍ فأناخَهُ في /٢٤٥ب/ المسجدِ ، ثُمَّ عَقَلَهُ ، ثم قالَ : أيُّكم محمدٌ ؟ - والنبيُّ ﷺ متكئٌ بين ظَهرانَيهم - فقلنا : هذا الرجلُ الأبيضُ المتكئُ ، فقالَ لهُ الرجلُ : ابنَ عبدِ المطلبِ ، فقالَ لهُ النبيُّ ﷺ : قد أجبتُكَ . فقالَ الرجلُ للنبيِّ ﷺ[٦] : إنِّي سائلُكَ فَمُشددٌ عَليكَ في المسألةِ فلا تجدْ عليَّ في نفسِكَ ، فقالَ : سلْ عما بدا لكَ ، فقالَ : أسألُكَ بربِّكَ وربِّ[٧] مَنْ قبلكَ ، آللهُ أرسلكَ إلى الناسِ كلهم ؟ قالَ : اللهمَّ نَعَم ... » الحديثَ في سؤالِهِ عن شرائعِ الدينِ والإجابةِ عنها ، فلما فَرغَ قالَ : « آمنتُ بما جئتَ بهِ ، وأنا رسولُ مَنْ ورائي من قومي ، وأنا ضِمامُ بنُ ثعلبةَ أخو بني سعدِ بنِ بكرٍ » ، وفي روايةٍ للإمامِ أحمدَ[٨] عن ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما : أنَّهُ لما رجعَ إلى قومِهِ اجتمعوا إليه فأبلغهم ، قالَ : فواللهِ ما أمسى منْ ذَلكَ اليومِ في حاضرِهِ رجلٌ ولا امرأةٌ إلا مُسلمًا .

---

(١) انظر : الإكمال (٤/٤٠٥) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٣) .

(٣) صحيح البخاري (١/٢٤) (٦٢) ، وصحيح مسلم (١/٣٢) (١٢) (١٠) .

(٤) منهم : أحمد (٣/١٦٨) ، وأبو داود (٤٨٦) ، وابن ماجه (١٤٠٢) .

(٥) منهم : ابن عباس رضي اللَّه عنه .

(٦) من قوله : « قد أجبتك ... » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٧) في (ب) : « وبرب » .

(٨) مسند أحمد (١/٢٦٤) .

يقولُ ابنُ عباسٍ: فما سمعنا بوافِدِ قومٍ كانَ أفضلَ منْ ضِمامِ بنِ ثعلبةَ رضي اللَّه عنه.

ولفظُ البخاريِّ في كتابِ العلمِ من «صحيحِه»: «واحتجَّ بعضُهم في القراءةِ على العالمِ[1] بحديثِ ضِمامِ بن ثَعلبةَ، قال للنبيِّ ﷺ: «آللهُ أمرَكَ أنْ تُصليَ الصلاةَ؟ قالَ: نعمْ»، قالَ: فهذه قراءةٌ على النبيِّ ﷺ[2] أخبرَ ضِمامٌ قومَه بذلك فأجازوهُ[3]. /٢٤٦أ/ قالَ شيخُنا في «المقدمةِ»: «وقد وصلَهُ أبو داودَ[4] من حديثِ ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما - فقالَ: إنَّ ضِمامًا رضي اللَّه عنه قالَ لقومِهِ عندما[5] رَجعَ إليهم: إنَّ اللهَ قد بعثَ رسولًا ... الحديث[6]».

قولُه: (**وهو الصحيحُ**)[7] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «والصحيحُ ترجيحُ السماعِ[8] مِن لفظِ الشيخِ، والحكمُ بأنَّ القراءةَ عليهِ مرتبةٌ ثانيةٌ»[9]. انتهى.

وقد عرفتَ ما في ذلك من التفصيلِ الذي ذَكرهُ شيخُنا.

قولُه: (**وجودوا فيه**)[10]، أي: في العرضِ المذكورِ في قولِه: (عَرْضًا)[11].

---

(١) من قوله: «من صحيحه ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٢) من قوله: «آلله أمرك أن تصلي ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٣) صحيح البخاري (١/٢٤) عقب (٦٢).

(٤) سنن أبي داود (٤٨٧).

(٥) في (ب): «بعدما».

(٦) هدي الساري: (٢١).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٤).

(٨) انظر: نكت الزركشي (٣/٤٨٢).

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٤).

(١٠) التبصرة والتذكرة (٣٨٤).

(١١) التبصرة والتذكرة (٣٧٥).

قولُه : (**وأنا**)[١] بإثباتِ الألفِ ؛ لضرورةِ الوزنِ معَ جوازِ ذلك في السعةِ ؛ لأنَّ بعدَها همزةً في مثلِ قراءةِ المدنيينِ : نافعٍ وأبي جعفرٍ ﴿أَنَا أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾[٢] ﴿وَأَنَا أَوَّلُ﴾[٣] سواءٌ كانت مضمومةً أو مفتوحةً ، وأمّا المكسورةُ مثل : ﴿أَنَا إِلَّا﴾[٤] ففيها خلافٌ عَنْ قالون[٥] ، هذا في الوصلِ ، وأمّا في الوقفِ فلا خلافَ في إثباتها لجميعِ القرّاءِ .

قولُه : (**الشافعي**)[٦] مخالفٌ في القافية للذي قبلَهُ فإنَّ هذا من المتدارك ، وهو مؤسسٌ ، و« **الأوزاعيُّ** » منَ المتواترِ[٧] المردفِ ، والمخالفةُ في القافيةِ تقعُ كثيرًا لهُ ولغيرِهِ من ناظمي العلم .

قولُه : (**لأهله**)[٨] الضميرُ للتجويزِ المضمن لقولِه : « قد جوّزوا »[٩] وأبدلَ منَ المضافِ « أهلَ الأثرِ » لكثرةِ القائلينَ بهذا ، كأنَّ غيرَهم لا عبرةَ بهم ، فإنَّ محمدَ بنَ الحسنِ التميميَّ الجوهريَّ المصريَّ قالَ كما نقلَهُ ابنُ الصلاحِ : « إنَّ هذا مذهبُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٣٨٤) .

(٢) البقرة : (٢٥٨) ، وانظر : معجم القراءات القرآنية (١/١٩٧) .

(٣) الأنعام : (١٦٣) ، وانظر : معجم القراءات القرآنية (٢/٣٤١) .

(٤) الأعراف : (١٨٨) ، وانظر : معجم القراءات القرآنية (٢/٤٢٧) .

(٥) مقرئ المدينة ، الإمام المجود النحوي ، أبو موسى ، عيسى بن مِينا ، مولى بني زريق ، يقال : كان ربيب نافع ، فلقبه قالون ؛ لجودة قراءته ، كان شديد الصمم ، وكان ينظر إلى شفتي القارئ ويَرُدُّ ، توفي سنة (٢٢٠هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء : (١٠/٣٢٦-٣٢٧) .

(٦) التبصرة والتذكرة (٣٩١) .

(٧) المتواتر : حرف متحرك بين ساكنين . الكافي في العروض والقوافي : (١٤٨) .

(٨) التبصرة والتذكرة (٣٩٤) .

(٩) التبصرة والتذكرة (٣٩٢) .

الأكثرِ من أصحابِ الحديثِ الذينَ لا يُحصيهم أحـدٌ ، وأنَّهم جعلـوا أخبـرنا ، علمًا /٢٤٦ب/ يقومُ مقامَ قولِ قائلِهِ[١] : « أنا قرأتُهُ عليهِ ، لا أنَّهُ لَفَظَ به لي » ، قالَ : وممنْ كانَ يقولُ به من أهلِ زماننا أبو عبدِ الرحمانِ النسائيُّ في جماعةٍ مثلِهِ من مُحدِّثينا »[٢] .

قولُه : (**بالدالِ**)[٣] ، أي : لا بالزاي، فالمرادُ أنَّه جائزٌ جوازًا موصوفًا بالجودةِ .

قولُه : (**وأنا أسمعُ**)[٤] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « أجودُها أنْ يقولَ : قرأتُ على فلانٍ ، أو : قُرئَ على فُلانٍ وأنا أسمعُ فأقرَّ به ، فهذا سائغٌ من غيرِ إشكالٍ »[٥] .

قولُه : (**منَ التفرقةِ**)[٦] ، أي : كما سيأتي نقلُ ذلك عنه قريبًا .

قولُه : (**وذهبَ أبو بكرِ بنُ شهابٍ**)[٧] إلى أنْ قالَ : (إلى جوازِ إطلاقهما)[٨] ، أي : حدّثنا وأخبرنا من غيرِ تقييدٍ ، نُقِلَ عن « طبقات ابنِ سعدٍ »[٩] عن الواقديِّ ، قالَ : « حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بن أخي ابنِ شهابٍ ، سمعتُ عمي ما لا أحصي يقولُ : ما أُبالي قرأتُ على المحدّثِ أو حدَّثني ، كلاهما أقولُ : حدَّثنا » . انتهى .

---

(١) في (ب) كلمة غير مقروءة .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٥٦) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٣٩٦/١) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٥٥) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (٣٩٧/١) .

(٧) المصدر السابق .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (٣٩٨/١) .

(٩) طبقات ابن سعد (١٧٤/١) (القسم المتمم) .

قال ابنُ الصلاحِ: «ومن هؤلاءِ مَنْ أجازَ فيها أيضًا - أي: في العبارةِ عن القراءةِ - أنْ يقولَ: سمعتُ فلانًا»[١] وقالَ في مذهبِ الفَرقِ بينَ «أخبرنا» فيجوزُ دونَ «حدَّثنا»: «وهو منقولٌ عن مسلمٍ صاحبِ الصحيحِ»[٢]. انتهى.

قال النوويُّ فيما نُقِلَ عنه: «وكانَ من مذهبِهِ - أي: مُسلِمٍ - الفرقُ بينَهما، وأنَّ «حدَّثنا» لا يجوزُ إطلاقُهُ إلّا لما سمعَهُ من لفظِ الشيخِ خاصةً، و«أخبرنا» لما قُرِئَ على الشيخِ، وهذا الفرقُ هو مذهبُ الشافعيِّ»[٣] إلى آخرِ كلامِهِ. انتهى.

قال ابنُ الصلاحِ: «وقد قيلَ: إنَّ أوَّلَ منْ أحدثَ الفرقَ بينَ هذينِ اللفظينِ /٢٤٧أ/ ابنُ وَهْبٍ بمصرَ، وهذا يدفعُهُ أنَّ ذلك مرويٌّ عن ابنِ جُرَيجٍ والأوزاعيِّ، حكاهُ عنهما الخطيبُ أبو بكرٍ[٤]، إلا أنْ يعني أنَّه أوَّلُ مَنْ فعلَ ذلك بمصرَ»[٥].

قولُه: (**أكثرُ علمائِنا**)[٦] نُقلَ عن «طبقاتِ ابنِ سعدٍ»[٧] في ترجمةِ عبدِ الرحمانِ بنِ هرمزَ الأعرجِ بسندٍ فيه الواقديُّ، عن عثمانَ بنِ عبيدِ اللَّهِ بنِ رافعٍ، قالَ: «رأيتُ مَنْ يقرأُ على الأعرجِ حديثَهُ عن أبي هريرةَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، فيقولُ: هذا حديثُكَ يا أبا داودَ - وهي كنيةُ الأعرجِ -، فيقولُ: نَعَم، قالَ: فيقولُ: فأقولُ: حدَّثني عبدُ الرحمانِ وقد قرأتُ عليكَ؟ قالَ: نَعَم، قُلْ: حدَّثني عبدُ الرحمانِ بنُ هرمزَ».

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٦)، قال البلقيني: «وممن جوَّز إطلاق «حدَّثنا» في ذلك عطاء، والحسن، وأبو حنيفة، وصاحباه، وزفر، ومنصور».

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٦).

(٣) شرح صحيح مسلم (٢٢/١)، والذي بعدها: «وأصحابه وجمهور أهل العلم بالمشرق».

(٤) الكفاية (٤٣٤ت، ٣٠٢هـ).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٦).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (٣٩٨/١).

(٧) طبقات ابن سعد (٢٨٣/٥).

قولُه: (**وهو الشائعُ**)[١] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «الفرقُ بينهما صارَ هو الشائعَ الغالبَ على أهلِ الحديثِ، والاحتجاجُ لذلك منْ حيثُ اللغةُ عناءٌ وتكلُّفٌ، وخيرُ ما يُقالُ فيه: إنَّه اصطلاحٌ أرادوا به التمييزَ بينَ النوعينِ، ثمَّ خُصِّصَ النوعُ الأولُ بقولِهِ[٢]: حدثنا؛ لقوَّةِ إشعارِهِ بالنطقِ والمشافهةِ»[٣].

قولُه: (**وبعضُ مَنْ قالَ**)[٤]، ثم قالَ: (الهرويُّ)[٥] قال ابنُ الصلاحِ: «أحدُ رؤساءِ أهلِ الحديثِ بخُراسانَ»[٦].

قولُه: (**تفريعات**)[٧]، أي: على ما تأصَّلَ من[٨] أقسامِ التحملِ. عبارةُ ابنِ الصلاحِ عن الأولِ: «إذا كان أصلُ الشيخِ عندَ القراءةِ عليهِ بيدِ غيرِهِ، وهو موثوقٌ به مُراعٍ لِما يَقرأُ، أهلٌ لذلك، فإنْ كان الشيخُ يحفظُ ما يُقرأُ عليه فهوَ كما لو كان أصلُهُ بيدِ نفسهِ، بل أولى لتعاضُدِ ذهني /٢٤٧ب/ شخصينِ عليه. ثم ذكرَ فيما إذا أمسكهُ بعضُ السامعينَ نحو ما قالَ الشيخُ، ثمَّ قالَ: وإذا كان الأصلُ بيدِ القارئِ وهو موثوقٌ به دِينًا ومعرفةً، فكذلكَ الحكمُ فيهِ، وأولى بالصِّحةِ»[٩]، أي: مما لو كان الأصلُ بيدِ سامعٍ آخرَ؛ لأنَّ القراءةَ في هذه الصورةِ أضبطُ في اتباعِ ما حملَهُ الشيخُ، والذهولُ فيها أقلُّ، وأمّا إمساكُ غيرِ الأهلِ، فقالَ فيه ابنُ الصلاحِ: «فسواءٌ كانَ بيدِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٩).

(٢) في «معرفة أنواع علم الحديث»: «يقول».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٦).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٣٩٩).

(٥) المصدر السابق.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٧).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٠).

(٨) في (ف): «فيه».

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٧).

القارئُ أو بيدِ غيرِهِ في أنَّهُ سماعٌ غيرُ معتدٍّ به إذا كان الشيخُ غيرَ حافظٍ للمقروءِ عليه »[١] .

قولُه : (**وأكثرُ ميلِهِ إلى المنعِ**)[٢] إلى آخرِه ، قال الشيخُ في « النكتِ » : « وَوهَّنَ السِّلفيُّ هذا الاختلافَ ؛ لاتفاقِ العلماءِ على العملِ بخلافِهِ ، فإنَّهُ ذكرَ ما حاصلُهُ : أنَّ الطالبَ إذا أرادَ أنْ يقرأَ على شيخٍ شيئًا منْ سماعِهِ هل يجبُ أنْ يُريَهُ سماعَهُ في ذلك الجزءِ ، أم يكفي إعلامُ الطالبِ الثقةِ للشيخِ أنَّ هذا الجزءَ سماعُهُ[٣] على فلانٍ ؟ فقالَ السِّلفيُّ : هما سِيَّان ، على هذا عَهِدْنا علماءَنا عن آخرِهم ، قالَ : ولم تزلِ الحُفّاظُ قديمًا وحديثًا يخرجونَ للشيوخِ منَ الأصولِ فتصيرُ تلكَ الفروعُ بعدَ المقابلةِ أصولًا ، وهل كانت الأصولُ أولًا إلا فروعًا ! »[٤] . انتهى .

قولُه : (**غيرُ شرطٍ**)[٥] قالَ ابنُ الصلاحِ : « وإنَّ سكوتَ الشيخِ على الوجهِ المذكورِ نازلٌ منْزلةَ تصريحِهِ بتصديقِ القارئِ اكتفاءً بالقرائنِ الظاهرةِ »[٦] .

قولُه : (**وشَرَطَهُ بعضُ الظاهريةِ**)[٧] قال ابنُ الصلاحِ : « وفي /٢٤٨أ/ حكايةِ بعضِ المصنفينَ للخلافِ في ذلكَ أنَّ بعضَ الظاهريةِ شَرَطَ إقرارَ الشيخِ عندَ تمامِ السماعِ بأنْ يَقولَ القارئُ للشيخِ : هو كما قرأتُهُ عليكَ ؟ فيقولُ : نَعَم »[٨] .

وعبارة ابنِ الصلاحِ في النقلِ عن هذا الشرطِ قريبةٌ من عبارةِ الشيخِ ، وهي غيرُ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٥٧) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٠) .

(٣) من قوله : « في ذلك الجزء ... » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٤) التقييد والإيضاح : (١٧١) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠١) .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٥٨) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠١) .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٥٨) .

مبينةٍ، فإنْ كانَ المرادُ أنَّ الشرطَ في صحةِ السماعِ بحيثُ إنَّه إذا انتفى التلفظُ بالإقرارِ لا يصحُّ إسنادُ السماعِ إلى الشيخِ بلفظٍ منَ الألفاظِ، فذلك ممكنٌ في غيرِ ابنِ الصباغِ؛ لعدمِ المعرفةِ لعباراتِهم، وأمّا ابنُ الصباغِ فكلامُهُ ظاهرٌ في أنَّ السماعَ في نفسهِ صحيحٌ، وأنَّ التلفظَ بالإقرار إنَّما هو شرطٌ في جوازِ الروايةِ بحدثنا، وأخبرنا، ونحوِهما، وأمّا بصيغةٍ تفهم الواقع فلا، وهوَ قولُ الغزاليِّ[1] ومنْ ذُكِرَ معه.

قولُه: (**والعَرْضِ**)[2] بالجرِّ عطفًا على قولِه: «اللفظ»[3]، والمفعولُ محذوفٌ، أي: واختارَ في العرضِ هذا التفصيلَ، وهو أنَّك: إن تسمعْ بقراءةِ غيركَ... إلى آخرِه، ويجوز أنْ يُرفعَ على أنَّه مبتدأٌ، وخبرُهُ جملةُ الشرطِ بتقديرِ رابطٍ، أي: إنْ تسمعْ فيه، أي: إنْ تكنْ سامعًا، فَقلْ: أخبرنا، أو تكنْ قارئًا فقُلْ: أخبرني.

قولُه: (**فسوَّى بينَ مسألَتي**)[4]، أي: لأنَّه إذا حدّث الشيخُ من لفظِهِ وسَمعَ جماعةٌ يقولُ كلٌّ منهم: حدَّثنا. فحصلتِ التسويةُ.

قولُه: (**فجائزٌ لمنْ سمعَ وحدَهُ أنْ يقولَ: أخبرنا وحدَّثنا**)[5]، قالَ صاحبُنا العلامةُ شمسُ الدينِ محمدُ بنُ /٢٤٨ب/ حسان القدسيُّ - رحمه الله - فيما وجدتُهُ بخطِّهِ: «وَجَدْتُ السِّلفيَّ يفعلُ ذلك؛ فيقولُ: أخبرنا، وإنْ سَمعَ وحدَهُ، وطريقُ معرفتي لذلك أنَّهُ يفردُ نفسَهُ في كتابةِ التسميعِ، ويكتبُ أولَ الجُزءِ: أخبرنا،

---

(١) المستصفى (١/١٦٥).

(٢) التبصرة والتذكرة (٤٠٧).

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٠٦).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٣).

(٥) المصدر السابق.

ومن عادتِهِ كتابةُ مَنْ شارَكهُ في السماعِ[١]، وهذا هو اللائقُ بكلِّ أحدٍ فضلًا عنهُ» يعني: أنَّه لو كان سمعَ معه أحدٌ لَكَتَبهُ في الطبقةِ.

قولُه: (**ونحو ذلك**)[٢]، قالَ ابنُ الصلاحِ: «لأنَّ المحدِّثَ حدَّثهُ وحدَّثَ غيرَهُ»[٣].

قولُه: (**والشَّكُّ في الأخذِ**)[٤] إلى آخره، أي: إنْ وقعَ فاعتبارُ الوحدةِ... إلى آخرِه.

قولُه: (**لأنَّ عدمَ غيرِهِ هو الأصلُ**)[٥]، قالَ ابنُ الصلاحِ عقِبَهُ: «ولكنْ ذَكرَ عليُّ بنُ عبدِ اللَّهِ المدينيُّ الإمامُ عنْ شيخِهِ يحيى بنِ سعيدِ القطَّان»[٦] فذكرَهُ إلى قولِه: «على الناقصِ» فقالَ: «لأنَّ عدم الزائدِ هو الأصل»[٧]، وهذا لطيفٌ. انتهى[٨].

لكنْ يمنعُ من هذا أنَّ الألفاظَ صارتْ - بعدَ تخصيصِ كلٍّ منها بمعنى - متباينةَ المعاني، فمتى أبدلَ منها لفظًا بآخرَ احتمل أنْ يخبرَ بهِ عما لم يكنْ، مثلًا إذا غَيَّرَ «حدَّثنا» بـ«حدَّثني» كانَ كأنَّه قال: حدَّثني من لفظِهِ وأنا وحدي، وقد يكونُ ذلك كذبًا، وكذا عكسُهُ؛ فإنَّ معناهُ: حدَّثني من لفظِهِ وأنا في جماعةٍ، والفرضُ أنَّهُ

---

(١) عبارة: «في السماع» لم ترد في (ف).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٤٠٣/١).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٩).

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٠٩).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (٤٠٤/١).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٥٩).

(٧) المصدر السابق.

(٨) لم ترد في (ب) و(ف).

شاكٌّ، فقد يكونُ كذبًا، وكذا «أخبرنا» و«أخبرني» فالاحتياط أنْ يقولَ إذا شكَّ في «حدثنا» و«حدثني»: حدَّثَ فلانٌ من لفظِهِ وأنا /٢٤٩أ/ أسمعُ، وإذا شكَّ في «أخبرنا» و«أخبرني» فَلْيَقُلْ: قُرِئَ على فلانٍ وأنا أسمعُ، وهو أحسنُ عندي من «قَرَأْنا».

قولُه: (**والأصل: أنَّه لم يَقرَأْ**)[١] قال الشيخُ في «النكت»: «هذا إذا مشينا على ما ذَكرَهُ المصنفُ تبعًا للحاكم أنَّ القارئَ يقولُ: أخبرني، سواءٌ سمعَ بقراءتِهِ غيره[٢] أم لا، أمّا إذا قُلنا بما جزمَ به ابنُ دقيقِ العيدِ في «الاقتراحِ»[٣] من أنَّ القارئَ إذا كانَ معه غيرُهُ يقولُ: أخبرنا، فيتجهُ[٤] أنْ يُقالَ: الأصلُ عدمُ الزائدِ، لكن الذي ذَكرَهُ ابنُ الصلاحِ هوَ الذي قالَه عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، وأبو عبدِ اللَّهِ الحاكمُ، وهو المشهورُ، واللَّهُ أعلمُ»[٥].

قولُه: (**فيقولُ فيه: قرأنا على فلانٍ**)[٦] قالَ في «النكت»[٧]: «فإنَّه يصحُّ[٨] إتيانُهُ بهذه الصيغةِ فيما قرأهُ بنفسه وفيما سمِعَهُ بقراءةِ غيرِه». انتهى. وفيه أنَّه يكونُ مُعظِّمًا[٩] لنفسهِ إذا كان الواقعُ أنَّه وحدهُ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٤).

(٢) في «التقييد والإيضاح»: «بقراءته معه غيره».

(٣) الاقتراح: (٢٢٦، ٢٢٨).

(٤) في «التقييد والإيضاح»: «فيتجه حينئذٍ».

(٥) التقييد والإيضاح: (١٧٣).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٤).

(٧) التقييد والإيضاح: (١٧٣-١٧٤).

(٨) في «التقييد والإيضاح»: «يسوغ».

(٩) في (ب): «تعظيمًا».

قولُه في قولِهِ: (**وقال أحمدُ**)[١]: (ولا تَعَدْ)[٢] أصلها: تتعدَّى، فحذفت التاءُ الأولى تخفيفًا، ولامُ الفعلِ للجزمِ بالنهي.

قولُه: (**بأنَّه**)[٣] متعلقٌ بـ «عُرف»، أي: عُرفَ بالتسويةِ بينَ اللفظينِ البدلُ والمبدلُ.

وقولُه: (**فيرى**)[٤]، أي: ابنُ الصلاحِ يقولُ بهذا.

قولُه: (**لا يرى التسوية**)[٥] قالَ في «النكت»: «تعليلُ المصنفِ المنعَ باحتمالِ أنْ يكونَ مَنْ قالَ ذلك ممن لا يرى التسويةَ بينَ «أخبرنا» و«حدَّثنا» ليسَ بجيدٍ من حيثُ إنَّ الحكمَ لا يختلفُ في الجائزِ والممتنعِ بأنْ يكونَ الشيخُ /٢٤٩ب/ يرى الجائزَ مُمتنعًا، أو الممتنعَ جائزًا، وقد صَرَّحَ أهلُ الحديثِ بذلك في مواضعَ، منها: أنْ يكونَ الشيخُ يرى[٦] جوازَ إطلاقِ «حدَّثنا» و«أخبرنا»[٧] في الإجازةِ، وأَذِنَ للطالبِ أن يقولَ ذلك إذا رَوَى عنه بالإجازةِ، فإنَّه لا يجوزُ ذلك للطالبِ، وإنْ أَذِنَ له الشيخُ، وقد صَرَّحَ به المصنفُ كما سيأتي - أي: في الكلامِ على المناولةِ - وكذلك أيضًا لم يشترطوا في جوازِ الروايةِ بالمعنى ألا يكونَ في الإسنادِ مَنْ يمنعُ ذلك، كابنِ سيرينَ، بل جَوَّزوا الروايةَ بالمعنى بشروطٍ ليس منها هذا»[٨].

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤١٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) التبصرة والتذكرة (٤١٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٦).

(٦) في المطبوع من «التقييد والإيضاح»: «ممن يرى».

(٧) في المطبوع من «التقييد والإيضاح»: «حدثنا وأنبأنا».

(٨) التقييد والإيضاح: (١٧٧).

قولُه : (**أنَّ قائلَ ذلك**)[١] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « ولو وجدتَ من ذلك إسنادًا عرفتَ من مذهبِ رجالِهِ التسويةَ بينهما ، فإقامَتكَ أحدَهما مقامَ الآخرِ من بابِ تجويزِ الروايةِ بالمعنى ، وذلك وإنْ كان فيه خلافٌ معروفٌ ، فالذي نراه الامتناعُ »[٢] إلى آخرِه .

قولُه : (**وما ذكرَه الخطيبُ**)[٣] عبارةُ ابنِ الصلاحِ بعدَهُ : « وفي « كفايتِه »[٤] من إجراءِ ذلك الخلافَ في هذا فمحمولٌ عندنا »[٥] إلى آخرِه .

قولُه : (**وأقلُّ ما فيه**)[٦] ، أي : في كلامِ ابنِ الصلاحِ مما يدلُّ على ضعفِهِ أنْ يقتضيَ تجويزَ هذا ... إلى آخره ، إنما يقتضي ذلك إذا عللَ بأنَّ فيه تغييرَ التصنيفِ المنقولِ منه ، وليسَ في كلامِ ابنِ الصلاحِ هنا التعليلُ بذلكَ ، نَعَم ، قالَ في الروايةِ بالمعنى : إنَّه رخصَ فيها لما كان عليهم في ضبطِ الألفاظِ والجمودِ عليها منَ الحرجِ والنَّصبِ ، وذلك غيرُ موجودٍ فيما اشتملتْ عليه /٢٥٠أ/ بطونُ الأوراقِ والكتبِ ؛ ولأنَّه إنْ ملكَ تغييرَ اللفظِ ، فليسَ يملكُ تغييرَ[٧] تصنيفِ غيرِهِ . فلمْ يقتصرْ على تلك العلةِ حتى يلزمَهُ ما ألزمهُ .

لكنّ ابنَ دقيقِ العيدِ لم يصرّحْ بابنِ الصلاحِ ، فقد يكونُ الذي يُشيرُ إليه غيرَهُ ، فإنَّه قالَ في « الاقتراحِ »[٨] كما نَقَلهُ الشيخُ في « النكتِ »[٩] : « ومما وقَعَ في

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٦) .
(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٦٠) .
(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٦) .
(٤) الكفاية (٤٢٢ت ، ٢٩٢هـ) .
(٥) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٦٠) .
(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٧) .
(٧) لم ترد في (ف) .
(٨) الاقتراح : (٢٤٢-٢٤٥) .
(٩) التقييد والإيضاح : (١٧٦) .

اصطلاحِ المتأخرينَ: أنَّه إذا رُوِيَ كتابٌ مصنفٌ بيننا وبينَه وسائطُ، تَصرَّفوا في أسماءِ الرواةِ وقَلَّبوها على أنواعٍ إلى أنْ يَصِلُوا إلى المصنفِ، فإذا وصلوا إليه تبعوا لفظَهُ من غيرِ تغييرٍ. إلى أنْ قالَ: ينبغي أنْ ينظرَ فيهِ هل هوَ على سبيلِ الوجوبِ، أو هوَ اصطلاحٌ على سبيلِ الأولى، وفي كلامِ بعضِهم ما يشيرُ إلى أنَّه ممتنعٌ؛ لأنَّه وإنْ كانَ لهُ الروايةُ بالمعنى، فليسَ لهُ تغييرُ التصنيفِ». انتهى.

فلم يُسلِّمِ المعترضَ عليهِ وذكرَ أنَّه عُللَ بهذه العلةِ المقتضيةِ لأنْ يُتصرفَ فيه كل تصرفٍ ما عدا أنَّا ننسخُهُ كاملًا مع تغييرِ ألفاظِهِ كلِّها أو بعضِها، فإنَّه لا يكونُ تَغييرُهُ إلا بذلك، وأمّا تغييرُ شيءٍ ينقلُ منه[1] لفظًا أو إلى تخاريجِنا، فلا يُسمى تغييرَ التصنيفِ وإنْ كانَ فيه تغييرُ عبارةِ المصنفِ.

قولُه: (**وليس هذا**)[2]، أي: كلامُ الذي اعترضَ عليه جاريًا على الاصطلاحِ، تتمةُ كلامِ ابنِ دقيقِ العيدِ كما قال في «النكتِ»[3]: «فإنَّ الاصطلاحَ على ألا تُغَيَّرَ الألفاظُ بعدَ الانتهاءِ إلى الكتبِ المصنفةِ سواءٌ رويناها /٢٥٠ب/ فيها أو نقلناها منها». انتهى.

قولُه: (**لا نُسلِّمُ أنَّه**)[4]، أي: كلامَ ابنِ الصلاحِ يقتضي ذلك... إلى آخرِه، فيه نظرٌ؛ لأنَّه إذا سُلِّمَ له أنَّه عللَ بما ذَكَرَ لَزمهُ ما ألزمَهُ، ولا يقدحُ فيهِ الإشعارُ بما أرادَهُ من قولِه آخر الكلامِ: وما ذكرهُ محمولٌ... إلى آخرِه، فكان ينبغي أنْ يُعللَ بأنَّه لم يُعللْ هنا بذلكَ، وحيثُ عَلَّلَ به[5] لم يقتصرْ عليه، بل ضمَّ إليه ما يقتضي الامتناعَ على كلِّ حالٍ.

---

(١) في (ب): «عنه».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٧).

(٣) التقييد والإيضاح: (١٧٦).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٧).

(٥) في جميع النسخ الخطية: «بأنَّه»، ولعل الصواب ما أثبتنا، ليستقيم النص.

قولُه: (**الإسفراييني**)[١]، قالَ ابنُ الصلاحِ: «الفقيهُ الأصوليُّ»[٢].

قولُه: (**الصِّبغيِّ**)[٣]، قالَ[٤]: «أحدُ أئمةِ الشافعيينَ بخراسانَ»[٥].

قولُه: (**عارم**)[٦] هو محمدُ بنُ الفَضْلِ، و«عارمٌ» لقبُ سوءٍ وقعَ على رجلٍ صالحٍ؛ فإنَّ العَرامَةَ شَراسةُ الأخلاقِ والأذى، عَرَمَ كنَصَرَ وضَرَبَ وكَرُمَ وعَلِمَ، فهو عارمٌ، وعَرِمَ الصبيُّ أشِرَ ومَرِحَ، أو بطرَ، أو فَسَدَ، ذَكرَهُ في «القاموس»[٧].

قولُه: (**ويصحُّ بحيثُ**)[٨] الصوابُ كما هو عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «ويَصحُّ إذا كان بحيثُ لا يمتنعُ معه الفَهْمُ»[٩].

قولُه: (**أو كانَ السامعُ بعيدًا**)[١٠] نُقلَ عن ابنِ كثيرٍ، أنَّه حَكَى عن شَيخِهِ الحافظِ جمالِ الدينِ المزيِّ أنَّه كان يكتبُ في[١١] مجلسِ السَّماعِ وينعسُ في بعضِ الأحيانِ، ويَردُّ على القارئ رَدًّا جَيدًا بَيِّنًا واضحًا بحيثُ يتعجّبُ القارئُ، ثم حَكَى أنَّه كان يحضرُ عند المزيِّ مَن يفهمُ ومَنْ لا يفهمُ، والبعيدُ منَ القارِئ، والناعسُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤١٧).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٦٠).

(٣) التبصرة والتذكرة (٤١٧).

(٤) جاء في حاشية (أ): «أي: ابن الصلاح».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٦٠).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٨).

(٧) القاموس المحيط مادة «عرم».

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٨).

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٦١).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٩).

(١١) لم ترد في (ب).

والمتحدِّثُ، والصبيانُ الذينَ لا ينضبطُ أمرُهم بل يلعبونَ غالبًا، ولا يشتغلونَ /٢٥١أ/ بمجرّدِ السماعِ، ويُكتبُ للكلِّ بحضورِ المزيِّ السماعَ، قال: «وبَلغني عن القاضي تقي الدينِ سليمانَ أنَّه زُجرَ في مجلسِهِ الصبيانُ عنِ اللعبِ، فقال: لا تزجروهم فإنَّا إنَّما سَمعنا مِثلَهم»[١].

قولُه: (**نحو الكلمةِ والكلمتينِ**)[٢]، قالَ شيخُنا: «ينبغي أنْ يكونَ الأمرُ دائرًا على ما لا يكونُ فَوتُهُ والذهولُ عنه مُخلًّا بفهمِ الباقي».

قلتُ: ويدلُّ على ما قالَهُ شيخُنا ما يأتي عنِ الإمامِ أحمدَ، واللَّهُ أعلم.

قولُه في قولِه: «وينبغي»[٣]: (**في سَنَّهِ**)[٤] هو[٥] مصدرٌ مضافٌ إلى ضميرِ «الأنماطيِّ».

قولُه: (**لا غنَى في السماعِ عن الإجازةِ**)[٦] هذا على سبيلِ التأكيدِ، لا أنَّه شرطٌ في صحةِ السماعِ، فإنَّ هذا الاحتمالَ موجودٌ في كُلِّ عَصرٍ، ولم يَكُنِ المتقدمونَ يَقفونَ الرِّوايةَ على ذلكَ.

قولُه في قولِه: (**وسُئِلَ ابنُ حنبلٍ**)[٧]: (الشيخُ يُدْغِمُ الحرفَ يُعرفُ)[٨] «الشيخُ» مبتدأٌ، «يدغمُ» خبرهُ، «يعرفُ» مبنيٌّ للمفعول.

قولُه: (**وإنَّما فَهَّمهُ**)[٩] منَ التفهيمِ.

---

(١) اختصار علوم الحديث (١/٣٤٠-٣٤٢) وبتحقيقي: (١٨٤).
(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٩).
(٣) التبصرة والتذكرة (٤٢٤).
(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤١٠).
(٥) في (ب): «وهو».
(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤١٠).
(٧) التبصرة والتذكرة (٤٢٦).
(٨) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤١٠).
(٩) المصدر السابق.

قولُه في قولِه : (**وخَلَفُ بنُ سالِمٍ**)[١] : (إذ فاتهُ)[٢] ضميرُهُ لـ« خلفٍ » .

وقولُه : (**منْ قولِ سفيانَ**)[٣] متعلقٌ بـ« فَاتهُ » ، وليسَ الأمرُ كذلك ، لم يفتْ خلفًا شيءٌ مما حدَّثه به سُفيانُ ، وإنَّما حَقُّ الضمير أنْ يكونَ لـ« سفيانَ » ؛ فهوَ الذي فاتهُ ذلك منْ قولِ عمرٍو ، فصوابهُ أنْ يقولَ :

وخلفٌ قد قال عنْ سفيانَ نا منْ قولِ عمرٍو ثم سفيانُ اكتفى

وقولُه : (**اقتفى**)[٤] صفةُ « مُستملٍ » تقديرُه : بلفظِ اتبعَ ذلكَ المستملي اللفظَ عنِ المملي .

قولُه : (**أفتى : استَفْهِمِ**)[٥] هذا الأمرُ تعليلٌ للتشبيهِ ، أي : لأجلِ أنَّهُ قالَ لمنْ سألَهُ أنْ /٢٥١ب/ يُعيدَ لهُ : استفهمِ الذي يَليكَ .

قولُه : (**كلٌّ ينقلُ**)[٦] ، أي : ثم كلٌّ منهم ينقلُ ما سمعَه منَ المملي ، وما استفهمَهُ من بعضِ أصحابهِ عن المملي ، ولو قدَّمَ الناظمُ « ثم » وأخَّر « عنه »[٧] لكانَ أحسنَ .

قولُه : (**المُخَرِّمي**)[٨] نسبةً إلى المُخَرِّمِ ، بضمِّ الميمِ ، وفتحِ المعجمةِ ، وكسرِ المهملةِ المشددةِ ، محلةٌ ببغدادَ[٩] .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤٢٩) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٤٢٩) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٣٠) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) التبصرة والتذكرة (٤٣١) .

(٦) التبصرة والتذكرة (٤٣٣) .

(٧) لم ترد في (ف) .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (٤١٢/١) .

(٩) الأنساب (٢٤٨/٤) .

قولُه: (**وهي حَدَّثَ**)[١]، قالَ ابنُ الصلاحِ: «قد كان كثيرٌ من أكابرِ المحدِّثينَ يَعْظُمُ الجمعُ في مجالسِهم جدًّا حتى بَلَغَ أُلوفًا مؤلَّفةً، ويُبَلِّغُهم عنهم المستَملونَ، فيكتُبُون عنهم[٢] بواسطةِ المستملينَ، فأجازَ غيرُ واحدٍ لهم روايةَ ذلك عن المملي، رُوِّينا عن الأعمشِ - إلى أنْ قالَ -: وأبى آخرونَ ذلك»[٣].

قالَ الشيخُ في «النكتِ»: «أطلقَ المصنفُ حكايةَ الخلافِ من غيرِ تقييدٍ بكونِ المملي يسمعُ لفظَ المستملي أم لا، والصوابُ التقييدُ، فإنْ كان الشيخُ صَحيحَ السمْعِ بحيثُ يسمعُ المستملي الذي يُملي عليه، فالسَّماعُ صَحيحٌ، ويجوزُ له أنْ يرويَهُ عنِ المملي دونَ ذِكرِ الواسطةِ كما لو سمعَ على[٤] الشيخِ بقراءةِ غيرِهِ، فإنَّ القارئَ والمستمليَ واحدٌ، وإنْ كانَ في سَمعِ الشيخِ ثقلٌ بحيثُ لا يسمعُ لفظَ المستملي فإنَّه لا يسوغُ لمن لم يسمعْ لفظَ الشيخِ أنْ يَرويَهُ عنه إلا بواسطةِ المستملي، أو المبلغِ له عنِ الشيخِ أو المفهمِ للسامعِ ما لم يبلغْهُ، كما ثَبتَ في «الصحيحينِ» منْ روايةِ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عن جابرِ بنِ سمرةَ رضي اللَّه عنه، قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ /٢٥٢أ/ يقولُ: «يكونُ اثنا عشرَ أميرًا، فقالَ كلمةً لم أسمعْها، فقالَ أبي: إنَّه قال: كُلُّهم من قريشٍ» لفظُ البخاريِّ[٥]، وقالَ مسلمٌ[٦]: «ثم تكلمَ بكلمةٍ خفيتْ عليَّ، فسألتُ أبي: ماذا قال؟ قالَ: كلُّهم من قريش»، فلم يروِ جابرُ ابنُ سمرةَ الكلمةَ التي خَفِيَتْ عليهِ إلا بواسطةِ أبيهِ، ويمكنُ أنْ يُستدلَّ للقائلينَ[٧]

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/٤١٢).

(٢) في (ب): «عليهم».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٦٢، ٢٦٣).

(٤) في (ب): «عن».

(٥) صحيح البخاري (٩/١١١) (٢٧٢٣).

(٦) صحيح مسلم (٦/٢) (١٨٢١).

(٧) في «التقييد والإيضاح»: «القائلون».

بالجوازِ بما رواهُ مُسلمٌ[1] في «صحيحِه» من روايةِ عامرِ بنِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ، قالَ: «كتبتُ إلى جابرِ بنِ سَمُرةَ رضي اللَّه عنه معَ غُلامي نافعٍ، أنْ أخبرني بشيءٍ سمعتَهُ من رسولِ اللَّهِ ﷺ، فكتبَ إليَّ: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يومَ جمعةٍ عَشيَّةَ رَجْمِ الأسلميِّ رضي اللَّه عنه، قالَ: لا يزالُ الدينُ قائمًا حتى تقومَ الساعةُ، أو يكونَ عليكم اثنا عشرَ خليفةً كُلُّهم من قريشٍ» فلم يفصلْ جابرُ بنُ سَمُرَةَ الكلمةَ التي لم يسمعْها، وقد يجابُ عنه بأمورٍ:

أحدها: أنَّه يحتملُ أنَّ بعضَ الرواةِ أدرجَهُ وفصلها الجمهورُ، وهم: عبدُ الملك بنُ عميرٍ، والشعبيُّ، وحُصينٌ، وسماكُ بنُ حربٍ، ووصلَهُ عامرٌ.

والثاني: أنَّه قَدِ اتفقَ الشيخانِ على روايةِ الفصلِ، وانفردَ مسلمٌ بروايةِ الوصلِ.

والثالث: أنَّ روايةَ الجمهورِ سماعٌ لهم من جابرِ بنِ سَمُرَةَ رضي اللَّه عنه، وروايةَ عامر بنِ سعدٍ كتابةٌ ليستْ مُتَّصلةً بالسماعِ.

والرابع: أنَّ الإرسالَ جائزٌ خصوصًا إرسال الصحابةِ /٢٥٢ب/ عن بَعضِهم، فإنَّ الصحابةَ كُلَّهم عدولٌ، ولهذا كانتْ مراسيلُهم حُجةً، خِلافًا للأستاذِ أبي إسحاقَ الإسفراييِنيِّ؛ لأنَّ الصحابةَ قد يَروونَ عنِ التابعينَ، واللَّهُ أعلم[2]. انتهى.

والجوابُ عن هذه الأجوبةِ: أنَّ تفصيلَهُ كانَ لمن كان يشافهُهُ تبرعًا بما لا يلزمُهُ، فلما كَتبَ وكانتِ الكتابةُ أضيقَ أمرًا منَ المشافهةِ فتركَ التفصيلَ، عُلِمَ أنَّه يرى أنَّه غيرُ لازمٍ.

---

(١) صحيح مسلم ٢/٦ (١٨٢١).

(٢) التقييد والإيضاح: (١٧٨).

وأمَّا مراسيلُ الصحابةِ فإنَّهم لا يُعبرونَ عنها بلفظِ السماعِ، فافترقَ الحالُ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**منَ الحديثِ شَمَّهُ**)[1] قالَ ابنُ الصلاحِ لما ذكرَ أنَّ مثلَ ذلك تساهلٌ بعيدٌ: «وقد رُوِّينا عن أبي عبدِ اللَّهِ بنِ منده الحافظِ الأصبهانيِّ أنَّه قال لواحدٍ من أصحابِهِ: يا فلانُ، يكفيكَ منَ السَّماعِ شمُّهُ. وهذا إمَّا متأولٌ أو متروكٌ على قائلِهِ، ثم وجدتُ عن عبدِ الغنيِّ بنِ سعيدٍ الحافظِ، عن حمزةَ بنِ محمدٍ الحافظِ بإسنادِهِ، عن عبدِ الرحمانِ بنِ مهديٍّ أنَّه قالَ: يَكفيكَ منَ الحديثِ شَمُّهُ.

قال عبدُ الغنيِّ: قال لنا حمزةُ: يعني: إذا سُئِلَ عن أولِ شيءٍ عرفهُ، وليس يعني التَّسَهُّلَ في السَّماعِ»[2]. انتهى.

وهو يَرجعُ إلى الحَثِّ على الحفظِ والفَهْمِ بحيثُ إنَّه يَصيرُ إذا سُئِلَ عن حَديثٍ يَكفيهِ في مَعرفتِهِ ذكرُ طَرفِهِ، فإذا ذُكرَ له طَرفٌ منه عرفَ ذلك الحديثَ المرادَ بالسؤالِ عنه، وبادرَ إلى ما أريدَ من جوابِهِ.

قولُه: (**إذا أوّل شيءٍ سئلَا عرفَهُ**)[3] «أولُ» مَرفوعٍ بفعلٍ مَحذوفٍ يَدلُّ عليه الشرطُ الذي هو «سُئلَ»، أي: إذا ذُكرَ له أولُ شيءٍ مِن الحديثِ على جهةِ السؤالِ عنه عَرفَ الحديثَ كلَّه، ويجوزُ أنْ يكونَ منصوبًا بنزعِ الخافضِ، أي: إذا سُئل عَن أوَّلِ شيءٍ مِن الحديثِ عرفَ الحديثَ.

قولُه في قولِه: (**وإنْ يُحدِّثْ**)[4]: (عرفتَهُ)[5] الضميرُ المنصوبُ فيه للمُحدِّثِ، فالتقديرُ: وإنْ يحدِّثْ من وراءِ سترٍ محدِّثٌ عرفتَهُ. هذا على تقديرِ أنَّ

(١) التبصرة والتذكرة (٤٣٤).
(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٦٣).
(٣) التبصرة والتذكرة (٤٣٥).
(٤) التبصرة والتذكرة (٤٣٦).
(٥) المصدر السابق.

« مِنْ » جارةٌ ، ويجوزُ أنْ تفتحَ ميمُها فتكونَ نكرةً موصوفةً فـ« عرفتَهُ » أيضًا صفتُها ، أو تكون موصولةً فـ« عرفته » حالٌ .

قولُه : (**بصوتهِ**[١])[٢] ، أي : إذا كان يحدِّثُ من لفظِهِ ، وهو يَعرفُ صوتَهُ .

قولُه : (**أو**[٣] **ذي خُبْرٍ**)[٤] ، أي : إذا كان لا يعرفُ صوتَهُ فَعرَّفهُ ثقةٌ أو عرفَهُ بأنَّ هذا[٥] بصوتِهِ فيما إذا حدَّثهَ بلفظِهِ أو بحضورِهِ لما يقرأ ، وسماعه[٦] فيما إذا قُرئَ عليه ، صَحَّ السماعُ .

قولُه : (**وإن بلالًا**)[٧] بكسرِ الهمزةِ على الحكايةِ ، قال ابنُ الصلاحِ : « واحتجَّ عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ الحافظُ في ذلك بقولِه ﷺ : « إنَّ بلالًا ... » الحديث[٨] ، ثم قالَ : ورَوَى بإسنادِهِ عن شُعْبةَ أنَّه قالَ : إذا حدَّثَكَ »[٩] إلى آخرِه .

قولُه في قولِه : (**ولا يَضُرُّ**)[١٠] : (أنْ يمنعَهُ)[١١] في مَوضعِ رَفعٍ على أنَّه فاعلُ « يضرُّ » ، و« الشيخُ » فاعلُ « يمنعُ » ، و« أنْ يروي » مفعولُهُ .

---

(١) في (أ) و(ب) : « بصوت » .

(٢) التبصرة والتذكرة (٤٣٦) .

(٣) في (ب) : « وذي » .

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٣٦) .

(٥) عبارة : « أو عرفه بأن هذا » لم ترد في (ب) .

(٦) عبارة : « لما يقرأ ، وسماعه » لم ترد في (ب) .

(٧) التبصرة والتذكرة (٤٣٧) .

(٨) الحديث في صحيح البخاري ١/١٦٠(٦١٧) و٣/٣٧(١٩١٨) ، وصحيح مسلم ٢/٣ (٣٨٠)(٧) . وانظر : تمام تخريجه في تحقيقنا لمعرفة أنواع علم الحديث : ٢٤٦ هامش (٤) .

(٩) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٦٤ .

(١٠) التبصرة والتذكرة (٤٣٨) .

(١١) المصدر السابق .

قولُه : (**كما صَرَّحَ به الأستاذُ**)[١] قالَ ابنُ الصلاحِ : « وسألَ الحافظُ أبو سعدِ ابنُ علَّيك[٢] النيسابوريُّ الأستاذ أبا /٢٥٣ب/ إسحاقَ الإسفراييني عن مُحدِّثٍ خَصَّ بالسماعِ قومًا ، فجاءَ غيرُهم وسمعَ منه من غيرِ علمِ المحدّثِ به ، هل يجوزُ لهُ روايةُ ذلك عنهُ ؟ فأجابَ بأنَّه يجوزُ ، ولو قالَ المحدِّثُ : إني أخبركم ولا أخبرُ فلانًا ، لم يضرَّهُ »[٣] .

قولُه في قولِه : (**ثم الإجازة**)[٤] : (**قَطْ**)[٥] بفتحِ القافِ وسكونِ المهملةِ ، بمعنى : حسب ، والجزءُ مخبولٌ ، فالقافيةُ منَ المتكاوسِ[٦] ، وهي مخالفةٌ لقافيةِ البيتِ الأولِ ، فإنَّها منَ المتراكبِ[٧] .

قولُه : (**بأنْ للشافعيّ**)[٨] مخففةٌ منَ الثقيلةِ ، أي : بأنَّه .

قولُه : (**القاضي**)[٩] بدلٌ من قولِه[١٠] « بعض »[١١] « حسينٌ »[١٢] في نسخةٍ مُنكر فهو مُنوَّنٌ ، والجزء الأخيرُ مطويٌّ ، وفي نسخةٍ « الحسينُ مَنَعا » مخبولٌ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٥.

(٢) هو الحافظ أبو سعد ، عبد الرحمان بن الحسين بن عليك النيسابوري ، توفي سنة (٤٣١هـ) سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٠٩، وقد حصل خلاف في ضبط لفظة « عليك » انظره في : الإكمال ٦/٢٦٢ وتبصير المنتبه ٣/ ٩٦٦، ونزهة الألباب ٢/ ٣٥.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٦٥.

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٤٠) .

(٥) التبصرة والتذكرة (٤٤٣) .

(٦) جاء في حاشية نسخة (أ) : « أربع متحركات بين ساكنين » .

(٧) جاء في حاشية نسخة (أ) : « أي : ثلاث متحركات بين ساكنين » .

(٨) التبصرة والتذكرة (٤٤٤) .

(٩) التبصرة والتذكرة (٤٤٥) .

(١٠) لم ترد في (ب) و(ف) .

(١١) التبصرة والتذكرة (٤٤٤) .

(١٢) التبصرة والتذكرة (٤٤٥) .

لاجتماعِ الخبنِ فيه والطيِّ، فيخالفُ حينئذٍ قافيةَ البيتِ الثاني، فالتنكيرُ أحسنُ للموافقةِ.

قولُه: (**لبطلتْ رحلةُ**)[١] بالضمِّ وبالكسرِ، أي: انتقالُهم من بلدٍ إلى بلدٍ، قالَ في «القاموسِ»: «وارتحلَ البعيرُ: سارَ فمضى[٢]، والقومُ عنِ المكانِ انتقلوا كترحَّلوا، والاسمُ: الرحلةُ بالضمِّ والكسرِ، أو بالكسرِ الارتحالُ، و[٣] بالضمِّ: الوجهُ الذي تقصدُهُ، والسفرةُ الواحدةُ»[٤].

قولُه: (**والأكثرونَ طُرًّا**)[٥]، أي: جمعًا. قالَ الإمامُ عبدِ اللَّهِ القَزَّازُ في «ديوانِهِ»: «وطر وبرُ البعيرِ: إذا تَساقطَ ثم نَبتَ، وأصلُهُ القطعُ، ثم قالَ: ويُقالُ: طررتُ القومَ إذا مررتَ بهم جميعًا، ومنه يقالُ: مررتُ بالقومِ طُرًّا، أي: جمعًا، وهو اسمٌ موضوعٌ موضعَ المصدرِ».

قولُه: (**فهرَستي**)[٦] قالَ في «القاموس» /٢٥٤أ/: «الفِهْرِسُ - بالكسرِ -: الكتابُ الذي تُجمعُ فيه الكتبُ، مُعَرَّبُ فِهْرِسْت[٧]، وقد فَهرَسَ كتابَهُ»[٨].

قولُه: (**ولم يُفصِّلْ**)[٩]، أي: أطلقَ نفيَ الخلافِ في الإجازةِ من غيرِ تَقييدٍ بكونِها لمعيَّنٍ في مُعينٍ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٤٤٦).

(٢) في «القاموس المحيط»: «ومضى».

(٣) لم ترد في (ب).

(٤) القاموس المحيط مادة (رحل).

(٥) التبصرة والتذكرة (٤٤٨).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٦.

(٧) في نسخة (أ) ضبطت: «فَهرَست»، والمثبت من القاموس المحيط.

(٨) القاموس المحيط مادة (فهرس).

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٦.

قولُه : (**عنِ الشافعيِّ**)[١] قال ابنُ الصلاحِ : «ورُوِيَ عن صاحبِهِ الرّبيعِ بنِ سُليمانَ ، قال : كان الشافعيُّ لا يرى الإجازةَ في الحديثِ . قال الربيعُ : أنا[٢] أخالفُ الشافعيَّ[٣] في هذا»[٤] .

قولُه : (**وقَطَعَ**)[٥] لم يحكِ ابنُ الصلاحِ القطعَ عنِ القاضي ، إنَّما حكاهُ عنِ الماورديِّ كما وقعَ في النظمِ[٦] فإنَّ عبارتَهُ : «وقد قالَ بإبطالِها جماعةٌ منَ الشافعيينَ منهم القاضيانِ حسينُ بنُ محمدٍ المَرْوَرُّوذيُّ[٧] ، وأبو الحسنِ الماورديُّ[٨] ، وبه قطعَ الماورديُّ في كتابِهِ «الحاوي»[٩]»[١٠] إلى آخرِه .

قولُه : (**أبو نَصرٍ الوائليُّ السجزيُّ**)[١١] قال ابنُ الصلاحِ : «وحَكَى أبو نصرٍ فسادَها عن بعضِ مَنْ لقيَهُ . قالَ أبو نصرٍ : وسمعتُ جماعةً من أهلِ العلمِ يقولون : قولُ المحدِّثِ : قد أجزتُ لكَ أنْ ترويَ عنِّي . تقديرُهُ : أجزتُ لك ما لا يجوزُ لي في

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٧.

(٢) في (ب) : «وأنا» .

(٣) انظر : محاسن الاصطلاح : ٢٦٢.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٦٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٧.

(٦) التبصرة والتذكرة (٤٤٥) .

(٧) نسبة إلى مَرْوَرُّوذ : بفتح الميم ، وسكون الراء المهملة ، وفتح الواو ، وتشديد الراء المهملة المضمومة ، وبعد الواو ذال معجمة ، وهي من أشهر مدن خراسان . وفيات الأعيان ١/ ٦٩، والأنساب٥/ ١٤٥.

(٨) بفتح الميم وسكون الألف وفتح الواو وسكون الراء ، وفي آخرها دال مهملة ، وهذه النسبة إلى بيع ماء الورد وعمله . انظر : الأنساب ٥/ ٦١، واللباب ٣/ ١٦٥.

(٩) الحاوي ٢٠/ ١٤٦، وأدب القاضي ، له ١/ ٣٨٧- ٣٨٩، وروضة الطالبين ١١/ ١٥٧.

(١٠) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٦٦.

(١١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٧.

الشَّرْعِ ؛ لأنَّ الشرعَ لا يُبيحُ روايةَ ما لم يَسمعْ[١] . قالَ : ويُشبهُ هذا ما حَكاهُ أبو بكرٍ محمدُ بنُ ثابتٍ الخُجنديُّ[٢] أحدُ مَنْ أبطلَ الإجازةِ منَ الشافعيةِ ، عن أبي طاهرٍ الدّباسِ - أحد أئمة الحنفيةِ - قالَ : مَنْ قالَ لغيرِهِ : أجزتُ لك أنّ تروِيَ عنّي ما لم تسمع . فكأنَّهُ يقولُ : أجزتُ لك أن تكذبَ عليَّ »[٣] .

قولُه : (**وإجازةِ الروايةِ بها**)[٤] قال ابنُ الصلاحِ : « وفي الاحتجاجِ لذلك غُموضٌ ، ويتجهُ أن /٢٥٤ب/ نقولَ : إذا أجازَ له أنْ يَرويَ عنه مَرْوياتِهِ فقد أخبرهُ بها جُملةً ، فهو كما أخبَرَهُ تفصيلًا ، وإخبارُهُ بها غيرُ مُتوقِّفٍ على التصريحِ نُطقًا كما في القراءةِ على الشيخِ - كما سَبَقَ - وإنَّما الغرضُ حُصُولُ الإفهامِ والفَهْمِ ، وذلك يحصلُ بالإجازةِ المفهمةِ ، واللَّهُ أعلم »[٥] .

قولُه : (**والثانِ : أن يُعيِّنَ**)[٦] حذفَ الياءَ من الثاني لضرورةِ الوزنِ .

قولُه : (**بشرطه**)[٧] ، أي : من ثقة رجالِهِ واتصالِه ونحوِ ذلكَ من شروطِ الصحيحِ ، وألا يمنعَ منه مانعٌ كنسخٍ أو معارضةٍ لما هو أقوى منه ، ونحو ذلك .

قولُه : (**أقوى مِن الخلافِ**)[٨] ، أي : لأنَّ الانتشارَ في هذا أقوى بعدمِ الضبطِ والتعيينِ في الشيءِ المجازِ له ، وتعيينُهُ أضبطُ من تعيينِ المجازِ ؛ لأنَّ الراويَ

---

(١) قال الزركشي ٦/ ٥٠٦: « وهذه مصادفة على المطلوب ؛ لأن الذي يبيح الإجازة والرواية بالإجازة يمنع هذه المقدمة ، وهذا عين النزاع الذي جعله السجزي دليلًا على منع الرواية بالإجازة ، وهذا القول خارج من دأب العلماء » .

(٢) بضم الخاء المعجمة ، وفتح الجيم ، وسكون النون . انظر : الأنساب ٢/ ٣٧٧.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٦٦- ٢٦٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٧.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث :٢٦٧- ٢٦٨.

(٦) التبصرة والتذكرة (٤٥٠) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٨.

(٨) المصدر السابق .

إذا تعيّنَ لم تُقبلِ[١] الجهالةُ بوجهٍ بخلافِ المرويِّ، فإنَّهم جعلوا من تَعيينِهِ أنْ يقولَ: الكتابُ الفلانيُّ، وهو ينقسمُ إلى أبوابٍ وفصولٍ وأحاديثَ لا تستحضرُ كلّها وقتَ الإجازةِ.

قولُه في الثالث: (**فاحذر**)[٢]، أي: السماعَ بها والروايةَ.

قولُه: (**ونحو ذلك**)[٣] قالَ ابنُ الصلاحِ عَقِبَهُ: «فهذا نوعٌ تكلَّمَ فيه المتأخِّرونَ ممن جَوَّز[٤] أصلَ الإجازةِ واختلفوا في جوازِهِ»[٥].

قولُه: (**لم نرَ، ولم نسمعْ**)[٦] لا يردُ عليه أنَّه استعملها من تَقدَّمَ عليه كالحافظِ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ خيرِ بن عُمرَ الأمويِّ - بفتحِ الهمزةِ - الأشبيليِّ - خالِ أبي القاسمِ السهيليِّ - فإنَّه /٢٥٥أ/ رَوَى في «برنامجِهِ» المشهورِ بالإجازةِ العامةِ، فإنَّه قد يخفَى ذلك على ابنِ الصلاحِ.

قولُه: (**إنَّه استعملَ**)[٧]، أي: وإنْ كانَ يَرى صحتَها استغناءً عنها بالسماعِ احتياطًا للخروجِ من الخلافِ، ولما قالَ ابنُ الصلاحِ من كَراهةِ الاسترسالِ في التوسعِ، أشارَ إلى ذلك في «النكتِ»، وقالَ: «ما رجَّحَهُ المصنفُ من عدم صحتِها، خالفَهُ فيه جمهورُ المتأخرينَ، وصحَّحهُ النوويُّ في «الروضةِ»[٨]»[٩]،

---

(١) في (ف): «يقبل».

(٢) التبصرة والتذكرة (٤٥٤).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٨.

(٤) في (ف): «جوزوا».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٦٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٩.

(٧) المصدر السابق.

(٨) روضة الطالبين ١١/ ١٥٨.

(٩) التقييد والإيضاح: ١٨٢.

وعدَّ مَنْ ذَكرَهُ في الشرحِ[١]، وعبارةُ النوويِّ في «الروضةِ» في الطرفِ الثاني في مستندِ قضاءِ القاضي منَ البابِ الثاني في «جامعِ آدابِ القضاءِ» بعدَ أنْ ذَكرَ أنّ مِن صُورِها أن تقولَ[٢] : أجزتُ كلَّ أحدٍ : «فالصحيحُ[٣] أيضًا جوازُها، وبه قطعَ القاضي أبو الطيبِ، وصاحبُهُ الخطيبُ البغداديُّ، وغيرُهما من أصحابِنا، وغيرُهم منَ الحفّاظِ، ونقلَ الحافظُ أبو بكرٍ الحازميُّ المتأخرُ منْ أصحابِنا، أنَّ الذينَ أدركَهم منَ الحفَّاظِ كانوا يَميلونَ إلى جَوازِها».

قولُه : (**والسِّبطُ**)[٤]، أي : سبطُ الحافظِ أبي طاهرٍ السِّلفيِّ، وهو أبو االقاسمِ عبدُ الرحمانِ بنُ مكيِّ بن الحاسبِ[٥].

قولُه : (**وأنا أتوقفُ**)[٦] عبارتُهُ في «النكتِ» : «والاحتياطُ تركُ الروايةِ بها، واللَّهُ أعلم»[٧].

قولُه في قولِه : (**وما يَعُمُّ**)[٨] : (قالَهُ ابنُ الصلاحِ)[٩] قالَ في «النكتِ» : «تقدّمَ أنَّ المصنفَ اختارَ عدمَ صحةِ الإجازةِ العامةِ، وقالَ في هذه الصورةِ منها : إنَّها أقربُ /٢٥٥ب/ إلى الجوازِ. فلم يظهرْ من كلامِهِ في هذه الصورةِ المنعُ أو الصحةُ، والصحيحُ في هذه الصورةِ الصحةُ، فقد قالَ القاضي عياضٌ في كتابِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤١٩.

(٢) في (ف) : «يقول».

(٣) في الروضة : «فالأصح».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٥.

(٥) انظر : ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٢٧٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٠.

(٧) التقييد والإيضاح : ١٨٣.

(٨) التبصرة والتذكرة (٤٥٧).

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٠.

«الإلماع»[١]: ما أحسبهم اختلفوا ... »[٢] إلى آخرِه.

قولُه في قولِه: «والرابعُ»[٣]: (جَمَلَهُم)[٤]، أي: جَمَعَهُم، يُقالُ: جملَ الشيءَ إذا جمعَهُ، والحسابَ، أي: ردَّهُ إلى الجملةِ[٥].

قولُه: (في قصة خطبة عائشة رضي اللَّهُ عنها)[٦] قالَ شيخُنا: «خُطبتُها في مسندِ الحارثِ بنِ أبي أسامةَ». انتهى.

وقد راجعتُ زوائدَ المسانيدِ العشرةِ لشيخِنا الإمامِ شهابِ البوصيريِّ التي منها مسندُ الحارثِ فلمْ أرَ فيها هذا اللفظَ، والذي ظننتُ أنَّه هذه الخُطبةُ ما عزاهُ إلى مُسندي الحارثِ وإلى ابن أبي عُمرَ، أنَّ عائشةَ رضي اللَّه عنها قالتْ: «لما قُبِضَ النبيُّ ﷺ ارتدت العربُ قاطبةً واشرأَبَّ النفاقُ في المدينةِ، وعادَ أصحابُ محمدٍ ﷺ كأنَّهم معزى مطيرةٌ في حفشٍ، فواللهِ لو نزلَ بالجبالِ الراسياتِ ما نزلَ بأبي لهاضها، فواللهِ ما اختلفوا في نقطةٍ إلا طارَ أبي بحَظِّها وغنائِها في الإسلامِ، وذكرَتْ عمرَ رضي اللَّه عنه، فقالت: ومَنْ رأى ابنَ الخطابِ عَلِمَ أنَّه خُلِق غناءً للإسلامِ، كانَ واللهِ أحوذيًّا[٧]، نسيجَ وحدِهِ، قد أعدَّ للأمورِ أقرانَها، ما رأيتُ مثلَ خُلُقِهِ. حتَّى عَدَّتْ سبعَ خصالٍ» قالَ الراوي: لا أحفظُها[٨][٩].

---

(١) الإلماع: ١٠١.

(٢) التقييد والإيضاح: ١٨٢.

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٥٨).

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٦٢).

(٥) القاموس المحيط مادة: «جمل».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢١.

(٧) رجل أحوذي: أي: يسوق الأمور أحسن مساق؛ لعلمه بها. «أساس البلاغة» مادة «حوذ».

(٨) خطبة عائشة رضي اللَّه عنها أخرجها: الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٠٠) مطولة.

وأخرجها: البيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٠٠ مختصرة.

(٩) من: «قوله: في قصة خطبة» إلى هنا لم يرد في (ف).

قولُه: (**غيرُ صحيحة**)[١] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «فهذه إجازةٌ فاسدةٌ لا فائدةَ لها»[٢]. انتهى.

وقد جزمَ النوويُّ بعدمِ صحتِها في أوائلِ كتابِ «القضاءِ» منْ زوائدِ «الروضةِ» وعبارتُهُ: «فهذه باطلةٌ»[٣].

قولُه: (**واحدًا واحدًا**)[٤]، أي: ولم يعرفْهم بأعيانِهم ولا بأنسابِهم، كما ذَكرَهُ ابنُ الصلاحِ[٥].

قولُه: (**منْ سمعَ منه**)[٦] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «مَنْ حَضَرَ مجلسَهُ للسماعِ منه، وإنْ لم يعرفْهم أصلًا، ولم يعرفْ عددَهم، ولا تَصفَّحَ أشخاصَهم واحدًا واحدًا»[٧].

قولُه في قولِه: (**والخامسُ**)[٨]: (بمن يشاؤها)[٩]، أي: بمشيئةِ المجازِ له الذي يشاؤها، وذلك كقولِه: من شاءَ أنْ أجيزَ له فقد أجزتُ له. فإنَّ تقديرَه: إن شاء أحدٌ أنْ أجيزَ له فقد أجزتُ له. فالإجازةُ مُعلّقةٌ بمشيئةِ ذلك الأحدِ.

قولُه: (**وأجازَ الكُلا**)[١٠] فيه نظرٌ؛ فإنَّ الذي يأتي[١١] عن أبي يعلى وابن

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٢.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٦٩.

(٣) الروضة ١١/ ١٥٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٢.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٠.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٢.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٠.

(٨) التبصرة والتذكرة (٤٦٣).

(٩) المصدر السابق.

(١٠) التبصرة والتذكرة (٤٦٤).

(١١) بعد هذا في (ب): «أي: في الشرح».

عُمروس[١] إنَّما هو في الثانيةِ وهي المعلّقةُ بمشيئةِ مُعينٍ غيرِ المجازِ له.

/٢٥٦أ/ قولُه: (**وأدخلَهُ في النَّوعِ قبلهُ**)[٢] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «الرابعُ: الإجازةُ للمجهولِ أو بالمجهولِ ويتشبثُ بذيلِها الإجازةُ المعلّقةُ بالشرطِ»[٣].

قولُه: (**بمشيئةِ المجازِ**)[٤] لو قال: المجاز له، لكانَ أحسنَ، وأصرحَ في المقصودِ، وكذا قولُه بعدُ: «بمشيئةِ المجازِ»[٥] مبهمًا، وكذا قولُه: «بمشيئةِ غير المجازِ»[٦].

قولُه: (**أكثرُ جَهالةً**)[٧]، أي: لأنَّ المجازَ له فيها مبهمٌ مع عمومِهِ، وهو المعلّقُ على مشيئتِهِ؛ فصارَ الإبهامُ في المعلّقِ على مشيئتِهِ، والمجاز له، وأمّا الصورةُ الثانيةُ فالمعلّقُ على مشيئةِ[٨] مُعيَّنٌ، فإذا أجازَ مُعينًا صَحَّ، وإنْ أجازَ مَحصورًا صارَ من بابِ النَّوعِ الثالثِ، وهو التعميمُ في المجازِ له.

قولُه: (**ونحو ذلك**)[٩] عبارةُ ابنِ الصلاحِ بعدَهُ: «فهذا فيه جَهالةٌ وتَعليقٌ بشرطٍ، فالظاهرُ أنَّهُ لا يَصحُّ»[١٠] إلى آخرِه.

---

(١) عمروس: ضبطه السمعاني في الأنساب ٤/ ٢١٠ بفتح العين، ومثله في فتح المغيث ٢/ ٨١، وفتح الباقي ١/ ٣٩٨- ٣٩٩، وضبطه الزبيدي بضمها، ثم نقل عن الفيروزآبادي قوله: «وفتحه من لحن المحدثين». انظر: تاج العروس مادة (عمرس)، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ٧٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٣.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٦٩.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٣.

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

(٨) في (ف): «مشيئته».

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٣.

(١٠) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٠.

قولُه: (**عُمروس**)[١] قالَ ابنُ الصلاحِ: «المالكيُّ». ثم قالَ: «وهؤلاءِ الثلاثةُ - يعني: ابنَ عُمروس والفرّاءَ وأبا الطيبِ وهم في عصرٍ واحدٍ - كانوا مشايخَ مذاهبِهم ببغدادَ إذ ذاكَ[٢]. وهذه الجهالةُ ترتفعُ... إلى آخرِه... بخلافِ الجهالة الواقعةِ فيما إذا أجازَ لبعضِ الناسِ»[٣].

قولُه: (**واستُدلَّ لهما**)[٤] مبنيٌّ للمفعولِ، فإنّ ظاهرَ عبارةِ ابنِ الصلاحِ أنَّ التعليلَ له.

قولُه: (**ولخَتنِهِ**)[٥] هو بفتحِ المعجمةِ، والمثناةِ مِنْ فوق، مَنْ /٢٥٦ب/ كانَ مِنْ قبلِ المرأةِ مثل الأبِ والأخِ وهم الأَختانُ، هكذا عندَ العربِ، وأمّا العامةُ فَخَتَنُ الرجلِ عندَهم زوجُ ابنتِهِ، قالَه في «الصحاحِ»[٦].

قولُه: (**فيقولُ: قبلتُ**)[٧] قال الشيخُ في «النكتِ»: «ولم يُبيِّنِ المصنِّفُ أيضًا تصحيحًا في هذه الصورةِ، بل جَعلَها أولى بالجوازِ - أي: كما قالَ في العامةِ مع وصفِ حصرٍ، قالَ الشيخُ -: والصحيحُ فيها عدمُ الصحةِ»[٨].

قولُه: (**نعم وِزَانَهُ**[٩])[١٠] إلى آخرِه، قالَ في «النكتِ»: «الأظهرُ الأقوى في هذه الصورةِ الجوازُ كما ذَكرَهُ المصنفُ بعدَ ذلكَ في مسألةِ البيعِ التي قاسَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٣.

(٢) الإجازة للمعدوم والمجهول: ٨١، وانظر: الإلماع: ١٠٢.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٣.

(٥) المصدر السابق.

(٦) الصحاح مادة «ختن».

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٥.

(٨) التقييد والإيضاح: ١٨٥.

(٩) أي: مثله، ونظيره وحذاؤه وقبالته. انظر اللسان مادة (وزن)، ومتن اللغة مادة (وزن).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٥.

عليها المصنفُ مسألةَ الإجازةِ، وجهانِ حكاهما الرافعيُّ، وقالَ: أظهرهما أنَّهُ ينعقدُ»[١].

وينبغي أنْ يُعلمَ أنَّ ما ذَكرَهُ الشيخُ ليس أيضًا وِزان مسألةِ البيعِ، فإنَّ المُجازَ به[٢] مبهمٌ، والتعيينُ في صورةِ البيعِ منَ الجانبينِ، وإنَّما وِزانُهُ: أجزتُ لك أنْ ترويَ عني الكتابَ الفلانيَّ إنْ شئتَ.

قولُه في قولِه: (**والسادسُ**)[٣]: (أجزتُ لفلانٍ)[٤] مكسورٌ؛ لأنَّ الكفَّ لا يدخلُ هذا البحرَ، فلو قالَ: أجزتُ منْ فلان. لاتَّزنَ، لكنْ في توجيههِ تكلفٌ، فإنَّ التقديرَ يكونُ: أجزتُ الروايةَ الكائنةَ من فلانٍ عني. وقال العلّامةُ[٥] نجمُ الدينِ بنُ قاضي عجلونَ: «كان ينبغي أنْ يقالَ: كما إذا أجازَ للإنسانِ مع»، وهو حَسنٌ جدًّا.

قولُه: (**المعدومَ به**)[٦]، أي[٧]: بالإذنِ من غيرِ أنْ يعطفَ على موجودٍ بل جَعَلَ الإذنَ مقصورًا على المعدومِ؛ لأنَّ المعدومَ لما خَصَّهُ المُجيزُ بالإذنِ صارَ فاعلَ الاختصاصِ، أي: الانفراد بالإذنِ لا يشاركُهُ فيها الموجودُ.

قولُه: (**وهو مُثِّلا**)[٨]، أي: وهذا النوعُ، وهو إجازةُ المعدومِ مستقلًّا، مُثِّلَ، أي: شُبِّهَ بالوقفِ على المعدومِ، وهو مُنقطعُ الأولِ كـ: وَقفتُهُ على مَن سَيُولَدُ لي،

---

(١) التقييد والإيضاح: ١٨٥.

(٢) «به» لم ترد في (أ).

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٧٠).

(٤) المصدر السابق.

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) التبصرة والتذكرة (٤٧١).

(٧) في (ب): «إن».

(٨) التبصرة والتذكرة (٤٧٢).

وهوَ باطلٌ على المذهبِ[١]، فيكونُ المشبّهُ به مِن الإجازةِ باطلًا.

وقضيةُ هذا صحةُ الأولِ، وهو المعطوفُ على موجودٍ، فلذلك قالَ بعدَهُ: «لكنّ أبا الطيبِ رَدَّ كليهما»، أي: نَوعَي الإجازةِ: المعطوفَ على الموجودِ، والمستقلَّ المنفردَ بالإذنِ.

قولُه: (**على استواءِ**)[٢]، أي: سَوَّى بينَ القسمينِ في الوقفِ أتباعُ أبي حنيفةَ ومالكٍ.

وقولُه: (**في صحته**)[٣] بدلٌ منَ «الوقفِ»[٤]، قالَ ابنُ الصلاحِ: «وقد أجازَ أصحابُ مالكٍ، وأبي حنيفةَ، أو مَنْ قالَ ذلكَ منهم في الوقفِ القسمينِ كليهما»[٥]. انتهى.

وكأنَّ هذا إشارةٌ إلى أنَّه يلزمُ مَن جوَّزَ[٦] ذلك، وهو مجوّزٌ لمطلقِ الإجازةِ، أنْ يُجيزَها للمعدومِ، سواءٌ كان مفردًا أو معطوفًا، بل الإجازة أولى بالجوازِ؛ لأنَّ أمرَها أوسعُ مَن الوقفِ الذي هو تَصرفٌ ماليٌّ، وقد تقدّمَ النقلُ عن أبي حنيفةَ وأبي يوسفَ وأبي طاهرٍ الدباسِ بإبطالِ الإجازةِ، ولهم أنْ يفرقوا /٢٥٧ب/ بأنَّ منْ ضَرورةِ الوقفِ امتدادَ الزمانِ إلى حدٍّ يشملُ المعدومَ حينَ الإيقافِ بخلافِ الإجازةِ.

قولُه: (**ولِحَبَلِ الحَبَلةِ**)[٧] وقد أجازهُ أصحابُ الشافعيِّ، أي: الوقفَ في القسمِ الأولِ، أي: على المعدومِ المعطوفِ على الموجودِ دونَ الثاني المنقطع

---

(١) روضة الطالبين ٥/ ٣٢٧.

(٢) التبصرة والتذكرة (٤٧٥).

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٧٦).

(٤) في (ب): «في الوقف».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٢.

(٦) في (ب): «جواز».

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٦.

الأولِ، تفسيرُهُ لذلك يدخلُ فيه من هو حَمل عندَ الإجازةِ، وهو خِلافُ تفسيرِ أهلِ اللغةِ، فإنَّهم قالوا: هي ولدُ الولدِ الذي في البطنِ، وقالَ أبو عبيدٍ في النهي عن حَبَلِ الحَبَلةِ: «هو بيعُ نتاجِ النتاجِ قبلَ أنْ ينتجَ»، وقال الشافعيُّ: «هو بيعُ السلعةِ إلى أنْ تلدَ الناقةُ، ويلدَ حملُها» ذَكرَ ذلك في «شمسِ العلوم»، وقد عُلِمَ مِن مَجموعهِ ومن كُلِّ قَوْلٍ منه أنَّه لا يطلقُ على ما هو حَملٌ عند الإجازةِ كما أفهمَه كلامُ الشيخِ.

قولُه: (**أنْ يُخَصِّصَ المعدومَ بالإجازةِ**)[١]، أي: فيجعلَ الإجازةَ مَقصورةً عليه، كما تقولُ: نخصُّكَ يا اللَّهُ بالعبادةِ، أي: نجعلُ العبادةَ خاصةً بكَ ومقصورةً عليكَ.

قولُه: (**وقد أجازهُ**)[٢]، أي: الوقفَ على المعدومِ.

قولُه: (**ابن الصباغِ**)[٣] عبارةُ ابنِ الصلاحِ بعد أنْ حَكَى تجويزَ الإجازةِ للمعدومِ عن الخطيبِ[٤]، وأنَّه سمعَ أبا عليٍّ وابنَ عُمروس يجيزانِ ذلك: «وحَكَى جوازَ ذلك أيضًا أبو نصرِ بنُ الصباغِ الفقيهُ[٥]، فقال[٦]: ذهبَ قومٌ إلى أنَّه يجوزُ أنْ يُجيزَ لمنْ لم يخلقْ. قالَ: وهذا إنَّما ذَهبَ إليه مَنْ يعتقِدُ أنَّ الإجازةَ إذنٌ في الروايةِ /٢٥٨أ/ لا محادَثَةٌ. ثمَّ بَيَّنَ بطلانَ هذه الإجازةِ، وهو الذي استقرَّ عليه رأيُ شيخِهِ القاضي أبي الطيِّبِ الطبريِّ الإمامِ»[٧].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الكفاية (٤٦٦ت، ٣٢٥- ٣٢٦هـ)، والإجازة للمعدوم والمجهول: ٨١.

(٥) البحر المحيط ٤/ ٤٠١.

(٦) في (ف): «وقال».

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٣، وانظر: الكفاية (٤٦٦ت، ٣٢٥هـ)، والإجازة للمعدوم والمجهول: ٨٠.

قولُه: (**فكما لا يصحُّ**)[١] إلى آخرِهِ. قال ابنُ الصلاحِ: «ولو قدّرنا أنَّ الإجازةَ إذنٌ فلا يصحُّ أيضًا ذلك للمعدومِ، كما لا يَصحُّ الإذنُ في بابِ الوكالةِ للمعدومِ؛ لوقوعِهِ في حالةٍ لا يصحُّ فيها المأذونُ فيه مِن المأذونِ له، وهذا أيضًا يوجبُ بطلانَ الإجازةِ للطفلِ الصغيرِ الذي لا يَصحُّ سَماعُهُ»[٢].

قولُه في قولِه: (**والسابعُ**)[٣]: (رأى أبو الطيِّبِ)[٤]، أي: رآهُ، أي[٥]: رأى صحتَهُ[٦].

قولُه: (**تَتْرَا**)[٧]، أي: متتابعًا، أي: غيرَ مرةٍ[٨] في أجزاء مُتعددةٍ.

قولُه: (**وهذا أظهرُ**)[٩]، أي: أنَّه يُعلمُ، أي: يُعاملُ مُعاملةَ المعلومِ.

قولُه: (**للأداءِ**)[١٠] يتعلّقُ «بأهلٍ».

قولُه: (**نقلُ خلافٍ ضعيفٍ**)[١١]، أي: في شرحِ قولِه: «وقيل لابنِ حنبلٍ فرجلُ»[١٢].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٧.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٥.

(٣) التبصرة والتذكرة (٤٧٧).

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٧٨).

(٥) لم ترد في (ب).

(٦) فتح الباقي ١/ ٤٠٣- ٤٠٤.

(٧) التبصرة والتذكرة (٤٧٩).

(٨) عبارة: «أي: غير مرة» من (ف) فقط.

(٩) التبصرة والتذكرة (٤٨٣).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٨.

(١١) المصدر السابق.

(١٢) التبصرة والتذكرة (٣٦٠).

قولُه: (**سنّه أو تمييزُهُ**)[١] السؤالُ في حيز «أو» عنْ كُلٍّ منَ الأمرينِ، أو أحدِهما مبهمًا، أي: يعتبرُ ذلك، أو شيءٌ منه؛ فلذلك كانَ الجوابُ بالنفي، وهذا بخلافِ ما لو عطفَ بـ «أم»، فإنَّ الطلبَ معها لأحدِ الأمرينِ اللذينِ عُلِمَ ثبوتُ أحدِهما منْ غيرِ تعيينٍ، فالجوابُ فيها يكونُ بالتعيينِ دونَ الإثباتِ أو النفي.

قولُه: (**واحتجّ**)[٢]، أي: الخطيبُ لصحتِها.

قولُه: (**والإجازة**)[٣] عبارةُ ابنِ الصلاحِ نقلًا عنِ الخطيبِ[٤]، وهوَ الصوابُ: «والإباحةُ تصحُّ للعاقلِ وغيرِ العاقلِ»[٥]، أي: ليتركبَ منه قياسٌ ترتيبُه: الإجازةُ إباحةٌ، والإباحةُ تصحُّ لغيرِ العاقلِ؛ فالإجازةُ تصحُّ لغيرِ العاقلِ.

قولُه: (**هذا النوع**)[٦]، أي: وهو الإجازةُ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «هذا النوعُ منْ أنواعِ تحملِ الحديثِ ليؤدِّيَ بهِ بعدَ حصولِ أهليتِهِ حرصًا على توسيعِ السبيلِ إلى بقاءِ الإسنادِ الذي اختصتْ بهِ الأمةُ وتقريبه منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ»[٧].

قولُه: (**وقد تقدم ذكرها**)[٨] لعلهُ في عمومِ جوابِ القاضي أبي الطيبِ في نصهِ آنفًا[٩] على أنَّ التمييزَ ليسَ بشرطٍ، وقوله: «تَصحُّ للعاقلِ وغيرِ العاقلِ»[١٠].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٨.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الكفاية (٤٦٦ت، ٣٢٥هـ).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٨.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٤.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٢٩.

(٩) «آنفًا» من (ف) فقط.

(١٠) انظر: الكفاية (٤٦٦ت، ٣٢٥هـ).

قولُه: (**ما اصَّفَّحَ أسماءَ الإجازةِ**)[١]، أي: ما نظرَ فيهم، يُقالُ: صَفحَ وَرقَ المصحفِ والكتابِ، قلبَ أوراقَهما، والقومَ، عَرَضهم واحدًا بعدَ واحدٍ، والناسَ، نظرَ في وجوهِهم، وفي الأمرِ نَظَرَ كتصفحَ، وأصلُها: تَصفَّحَ قلبت تاء تفعّل صادًا للتقاربِ في المخرجِ، ثمَّ أدغمت في فاء الفعلِ بعد إسكانها فاجتلبتْ همزةُ الوصلِ للتوصل إلى النطقِ بها[٢].

قولُه: (**كالإجازةِ للمجهولِ**)[٣] رأيتُ بخطِّ الإمامِ شمسِ الدينِ السلاميِّ الحلبيِّ الشافعيِّ على حاشيةِ نسخةٍ بخطهِ، وقد قَرأها على شيخِنا الإمامِ الحافظِ برهانِ الدينِ المحدِّثِ الحلبيِّ أنَّ المصنفَ أصلحها بعدَ قراءتهِ للشرحِ عليهِ، فجعلَ مكانَها: للمعدومِ، يعني: لأنَّ المجهولَ قد لا يكونُ معدومًا فتصحَّ إجازتُهُ قطعًا، كما إذا قيلَ لشيخٍ: أجزتَ لمن في هذا الاستدعاءِ؟ فقالَ: نَعَم، من غيرِ أنْ يَعرفَ اسمَ أحدٍ منهم، وأيضًا إذا قلنا: لا يعلمُ. لم يكنْ كالمجهولِ، بل هوَ مجهولٌ.

قولُه في قولِه: (**والثامن**)[٤]: (من فهرسةِ)[٥] كذا رأيتُها في النسخِ بهاءٍ مربوطةٍ، فقرأتُها بفتحِ السينِ تأنيثَ: فِهرسٍ، معرب: فهرست[٦]، وقد تقدّمَ الكلامُ فيه قريبًا، ويجوزُ أنْ تكونَ التاءُ ممدودةً مجرورةً محلولةً، وتكونَ منطوقًا بها على ما ينطقُ بهِ العجمُ، وتكونَ حينئذٍ ساكنةً بعدَ سكونِ السينِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٠.

(٢) انظر: لسان العرب مادة (صفح).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٠، والذي فيه «كالإجازة للمعدوم».

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٨٤).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣١، وعبارة العراقي فيها: «في فهرسة».

(٦) عبارة: «معرب: فهرست» لم ترد في (ف).

قولُه : (**انبنى على الإذن في الوكالةِ**)[١] مِن المعلومِ أنَّهم جعلوا بابَ الروايةِ أوسعَ منْ بابِ الشهادةِ ، وأنَّهم تسمَّحوا فيها ما لم يتسمحوا فيما يرجعُ إلى الحقوقِ والأموالِ ، فكانَ ينبغي إلحاقُ هذهِ المسألةِ بمسألتينِ ، نُقِلَ عن ابنِ الرفعةِ في « المطلبِ » أنه استثناهما مِن الوكالةِ بالمعلومِ .

إحداهما : في القراضِ : يصحُّ إذنُ المالكِ لعامله في بيعِ ما سيملكُهُ منَ العروضِ ، إذ لا تتم مصالح العقدِ إلَّا به .

الثانية : ما لو قالَ : وكلتكَ في بيعِ كذا ، وأنْ تشتريَ بثمنهِ كذا . فأشهرُ القولينِ صحةُ التوكيلِ بالشراءِ ، فقولُه : أذنتُ لكَ أنْ تَرويَ عني ما رويتُهُ وما سأرويهِ . أشبهُ بهذا ، واللهُ أعلمُ .

قولُه : (**أنَّه سماعهُ**)[٢] ، أي : سواء كانَ عرفانه لذلكَ حالةَ الإجازةِ أو بعدَها .

قولُه[٣] : (**والتاسع**)[٤] (لم يخط)[٥] مضارعُ خَطَّاهُ تَخطيةً ، مُعدًّى خَطا خَطوًا ، إذا مشَى ، مِن الخطوةِ ، وهي ما بينَ القدمينِ ، أو أنَّه بمعنى تَخطَّى ، كما أنَّ قَدَّم بمعنى تَقدَّمَ ، أي : لم يتعدَّ ولم يتجاوزْ ما صحَّ عندَ شيخهِ أنَّ شيخَهُ يرويه إلى ما لم يطلعْ عليه شيخُهُ ، منْ مرويِّ شيخِهِ ، ولو صحَّ عندَ هذا التلميذِ أنَّهُ دخلَ في عمومِ الإجازةِ لشيخِهِ[٦] ، وكذا ما اطَّلعَ عليه شيخُهُ بوجهٍ[٧] غيرِ صحيحٍ أنَّ شيخَهُ رواهُ ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٢.

(٣) بعدها في (ف) : « في قاله » ولا يستقيم بها السياق .

(٤) التبصرة والتذكرة (٤٨٨) .

(٥) التبصرة والتذكرة (٤٩٣) .

(٦) من قوله : « ولو صح ...» إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٧) من قوله : « تصح لغير العاقل » إلى هنا لم يرد في (أ) .

وهو معنى قولِه في الشرحِ: «فليسَ للمجازِ الثاني»[١] ... إلى آخرِهِ.

قولُه: (**وقد أبهمَهُ ابنُ الصلاحِ**)[٢]، أي: أبهمَ المانعَ من ذلك، وعبارته: «فمنع من ذلك بعض من لا يُعتدُّ به»[٣].

قولُه: (**ولا يُشبهُ ذلك**)[٤]، أي: لأنَّ الوكالةَ حقُّ الموكلِ، وهي[٥] تصرّفٌ في مالِهِ؛ ولذلك ينفذُ عزلُه للوكيلِ، بخلافِ الإجازةِ فإنَّها صارتْ مختصةً بالمُجازِ له، ولو رجعَ المجيزُ عنها لم يُعملْ برجوعِهِ.

قولُه: (**أنْ يكونَ نصرٌ معطوفًا**)[٦]، أي: فيكونُ «وَالَى»[٧] تعليلًا لتجويزِ «نَصْر»، أو يكونُ[٨] على تقديرِ جوابِ سؤالِ «من»، كأنَّهُ قالَ: فهل رَوَى بها فإنَّه كان ورعًا[٩]؟ فقيلَ: نَعَم، وَالَى، إلى آخرِه.

قولُه: (**وعثر**)[١٠] مِنَ العِثَارِ، ولفظُ ابنِ الصلاحِ عن هذه المسألةِ: «فإذا كان مثلًا صورةُ إجازةِ شيخِ شيخِهِ: أجزتُ له ما صَحَّ عندَهُ من سماعاتي. فرأى شيئًا منْ مسموعاتِ شيخِ شيخِهِ فليسَ له أنْ يرويَ ذلك عن شيخِهِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٤.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٣.

(٣) من قوله: «قوله: وقد أبهمه» إلى هنا لم يرد في (ب). وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٣.

(٥) في (ب): «من».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٤.

(٧) التبصرة والتذكرة (٤٩١).

(٨) عبارة: «تعليلًا لتجويز نصر، أو يكون» لم ترد في (ب).

(٩) عبارة: «فإنه كان ورعًا» لم ترد في (ب).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٤.

عنه[١] حتى يستبينَ أنَّه مما كان قد صَحَّ عند شيخهِ كونُهُ من سماعاتِ شيخِهِ الذي تلكَ إجازتُهُ، ولا يكتفي بمجردِ صحةِ ذلك عندَهُ الآن، عملًا بلفظِهِ وتقييدِه، ومن لا يتفطنُ لهذا وأمثالِه يكثرُ عثارُهُ، واللَّهُ أعلم»[٢].

قولُه: (**ابن ينال**)[٣] هو بنونٍ ولامٍ، وزنُ مضارعِ: نالَ، المبني للفاعلِ.

قولُه: «ووجهُ الغلطِ»[٤] إلى آخرِه، المرادُ من هذه العبارةِ أنَّ الحدَّادَ لم يَسمع الترمذيَّ، أي: لم يسمعْ كتابَ[٥] الترمذيِّ من ابنِ ينالَ، فهو إنَّما يرويهِ عنه إجازةً فلم يدخلْ فيما أجازَهُ للسِّلفيِّ، فإنَّهُ إنَّما أجازَ لهُ أنْ يرويَ عنه ما سمعَهُ على مشايخِهِ، وهذا لم يسمعْهُ من /٢٥٩أ/ شيخِهِ ابنِ ينالَ.

قولُه: (**في فهرسته**)[٦] بفتحِ السينِ إنْ نُطقَ به مُعرّبًا، وبإسكانها إنْ كانَ على ما تنطقُ به العجمُ كما تقدَّمَ.

قولُه: (**لفظُ الإجازةِ**)[٧] قالَ ابنُ الصلاحِ بعدَ فراغهِ مما مضى: «هذه أنواعُ الإجازةِ التي تمسُّ الحاجةُ[٨] إلى بيانها، ويتركبُ منها أنواعٌ أخرُ سيتَعَرَّفُ المتأمِّلُ حكمَها بما أمليناهُ إن شاء اللَّه تعالى، ثم إنا نُنَبِّهُ على أُمورٍ: أحدها ...»[٩] ثم ذَكَرَ الكلامَ في لفظِ الإجازةِ وما بعدَهُ.

---

(١) لم ترد في (ب).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٥.

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣١.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٦.

(٨) في (ف): «الإجازة».

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٦.

قولُه: (**استجزتُ فلانًا**)[١]، أي: طلبتُ منه أن يُجيزَ إليَّ الماءَ، أي[٢]: يُنفذَهُ ويُمضيَهُ.

قولُه: (**سقاكَ ماءً**)[٣] هكذا في نسخِ الشرحِ، وهي في ابنِ الصلاحِ: «أسقاكَ»[٤] بألفٍ، وهو أحسنُ، قالَ في «القاموسِ»[٥]: «[سَقاهُ يَسقيهِ][٦] وسَقَّاهُ وأسقَاهُ، أو سَقَاهُ وسَقَّاهُ في الشفةِ[٧]، وأسقاهُ دَلَّهُ على الماءِ، أو سقى ماشيتَهُ، أو أرضَهُ، أو كلاهما - أي: سقى وأسقى - جعلَ له ماءً»؛ ولذلك كتبَ[٨] فوقَ الألفِ صورةَ «صح» في نسخةٍ قُرِئَتْ على المؤلفِ مرتينِ.

فهذا هو المعتمدُ، ولا التفاتَ إلى ما في أكثرِ النسخِ، ثم راجعتُ نسخةً من «المجمل»[٩] لابنِ فارسٍ قديمةً معتمدةً جدًّا فإذا هي: أسقاكَ بالهمزةِ، مثلُ ما في كتابِ ابنِ الصلاحِ.

قولُه: (**أن يجيزهُ علمُهُ**[١٠])[١١]، أي: يجيزَ إليه علمَهُ ليرويَهُ عنه، هذا هو الأصلُ، وذلك كما يجيزُ الماءَ للسقيِ فيروي به الأرضَ أو غيرَها، وكلُّ ذلك بمعنى التخفيفِ والتيسيرِ والإنفاذِ والإمضاءِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٦.

(٢) في (ب): «أن».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٦.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٧.

(٥) القاموس المحيط مادة (سقى).

(٦) ما بين المعكوفتين زيادة من «القاموس المحيط».

(٧) في (ف): «بالشفة».

(٨) لم ترد في (ب).

(٩) مجمل اللغة مادة (جوز).

(١٠) لم ترد في (ف).

(١١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٦.

قالَ ابنُ القطاعِ: «جازَ الواديَ جوازًا وإجازةً /٢٥٩ب/ قَطَعهُ وخلَّفَهُ، وأيضًا أنفذهُ كذلك، وأيضًا استقى كذلك، وجازَ القولُ قُبِلَ ونفذَ، وأجازَ الرجلُ استقى الماءَ، وأيضًا أسقاكَهُ لأرضِكَ أو ماشيتكَ، وأيضًا سوَّغَ له ما صنعَ وجوَّزَ له أيضًا»[١]. وقالَ في «شمسِ العلومِ»[٢]: «وأجازَ له الشيءَ، أي: جوّزهُ».

وفي «القاموسِ»[٣]: «وقد استجزتُهُ فأجازَ إذا سَقَى أرضَكَ أو ماشيتَكَ، وأجازَ له: سوَّغَ له، وله البيعَ: أمضاهُ، واستجازَ: طلبَ الإجازةَ». انتهى.

فالمجيزُ سُمِّي بذلك لتيسيره على المجازِ له روايةَ ما يرويهِ من غيرِ مُعاناةٍ ولا قراءةٍ، وتخفيفه عليه لذلك؛ لأنَّ هذه المادةَ واويَّةٌ ويائيَّةٌ مهموزةٌ وغيرُ مهموزةٍ، لها عشرُ تراكيبَ مستعملةٌ، وهي:

جوز، جزو، وجز، زوج، زجو، أجز، أزج، جزا، جأزَ، زأج، وكلُّها تدورُ على العدلِ، ويلزمُهُ الخفةُ واليُسرُ، فمنَ الجوزِ وسطُ الشيءِ ومعظمُهُ؛ لأنَّه أعدلُهُ، والجوزُ: الحجازُ نفسُهُ، وثمرٌ معروفٌ معرّبُ كوزٍ[٤]، وجائزُ البيتِ: الخشبةُ المعترضةُ بين الحائطينِ، فارسيتهُ[٥]تير، والجوزاءُ: برجٌ في السماءِ كأنَّها في وَسطِها، والشاةُ السوداءُ التي ضُربَ وَسطُها ببياضٍ، والوسطُ الجوزُ، ومن الخفةِ واليسرِ: الجواز، وهو الذي يُسقاهُ المالُ منَ الماشيةِ والحَرثِ، وقد استجزتهُ فأجاز، إذا سَقَى أرضَكَ أو ماشيتَكَ، وجَوَّزَ /٢٦٠أ/ لهم إبلَهم تجويزًا: قادها بعيرًا بعيرًا، وجوائز الأشعارِ والأمثالِ: ما جازَ من بلدٍ إلى بلدٍ؛ لأنَّ ما سارَ أخفُّ وأيسرُ مما لم يَسِرْ، وأجازَ لهُ: سَوَّغَ، وتجوّزَهُ في هذا: احتملَهُ، وعن ذنبِهِ: لم يؤاخِذهُ به، وفي

---

(١) الأفعال ١/ ١٨٦.

(٢) شمس العلوم ١/ ٣٥٩.

(٣) القاموس المحيط مادة (جوز).

(٤) في (ب): «لوز».

(٥) في (أ): «فارسية».

الصلاةِ خَفَّفَ، وفي كلامِهِ تكلّمَ بالمجازِ؛ لأنَّ ما جازَ موضعَهُ أخفُّ مما لزمَ الحقيقة[١].

والمجازةُ: الطريقةُ في السبخةِ؛ لما يحصلُ بها من اليُسرِ في الحفظِ منَ الضياعِ وغيرِهِ. والجائزةُ: العطيةُ والتحفةُ، ومقامُ الساقي من البئرِ؛ لأنَّه موضعُ اليُسر.

والجائزُ: المارُّ على القومِ عطشانًا سُقيَ أو لا، لأنَّه محلُّ التيسيرِ بالسقي.

والجوازُ كغراب العطش، وتجاوزَ عنه، وأمّا تجاوزَ فيه بمعنى: أفرطَ، فإنَّ معناهُ أنَّهُ تجاوزَ الحدَّ، وكلُّ ما تجاوزَ الحدَّ خارجٌ عن اليُسرِ، وجَوَّزَ إبلَهُ: سقاها، والأمرَ جعلَهُ جائزًا، والجيزةُ الناحيةُ، والجيزُ جانبُ الوادي، والإجازةُ في الشِّعرِ: مخالفةُ حركاتِ الحرفِ الذي يلي حرفَ الرويِّ، أو كونُ القافيةِ طاءً، والأخرى دالًا، كذا في «القاموسِ» «القافيةُ»، ولعله «الرويُّ»؛ وذلك لأنَّ ما تغيَّرَ أخفُّ وأيسرُ مما لزمَ حركةً واحدةً، أو حرفًا واحدًا، والإجازةُ أيضًا: أنْ تُتمّ مِصراعَ[٢] غيركَ فتيسرَ عليه وتُمشِّي شِعرهُ[٣]، وذو المجازِ سوقٌ كانت لهم، والمُجيزُ: الوليُّ والقيمُ بأمرِ اليتيمِ /٢٦٠ب/ والعبدُ المأذونُ له في التجارةِ، والتِّجوازُ بالكسر: بُردٌ موشًّى، وأجزتُ على الجريحِ أجهزتُ؛ لأنَّ ذلك أيسرُ من أنْ يموتَ بالجراحةِ موتات.

ومِنْ مقلوبِهِ واويًا: زَجا الشيءَ: ساقَهُ ودفعَهُ، وزَجا الأمرَ: تيسّرَ واستقامَ، والزجاءُ: النفاذُ في الأمرِ، وزجا فلانٌ: انقطعَ ضحكُهُ؛ لأنَّه أيسرُ له منَ الاستغراقِ فيه، وزَجَا الخراجُ: تيسّرتْ جبايتُهُ، والبضاعَةُ المزجاةُ: القليلةُ، أو التي لم يتمَّ

---

(١) في (ف): «تحقيقه».

(٢) في (ب): «مصارع».

(٣) في (ف): «غيره».

صلاحُها ، كأنَّه منَ السلبِ[١] ، ومن مقلوبه كذلك الوجزُ : السريعُ والخفيفُ من الكلامِ والأمرِ ، وأوجزَ العطيةَ : عَجَّلها ، وأوجزَ في الأمرِ : اختصرَ ، ومنْ مقلوبِهِ الزوجُ : امرأةُ الرجلِ ، ويقال : زوجةٌ ، والزوجُ البعلُ ؛ لأنَّ كلًّا منَ الزوجينِ مُيسِّرٌ على صاحبِهِ ، والزوجُ : خلافُ الفردِ من ذلك ، ومنَ العدلِ ؛ لانقسامِهِ بمتساويين ، والنمطُ يطرحُ على الهودجِ ، ويقالُ للاثنين : هما زوجان ، وهما زوجٌ ، والزوجُ : اللونُ من الثيابِ ، والزوجُ السائجُ ، والأزواجُ : القرناءُ ، ويلزمُ منَ المقارنَةِ الخلطةُ[٢] ، ومنه : تزوجَهُ النومُ بمعنى : خالطهُ .

والزاجُ : ملحٌ معروفٌ ، والزيج خَيطُ البَنَّاءِ ، مُعرَّبانِ[٣] .

ومن يائيهِ : جزيتُهُ : كافأتُهُ ، وجزيتُ عن كذا : أغنيتُ عنه ، والجزيَةُ : خراجُ الأرضِ وما يُؤخذُ مِن الذميِّ ، وتجازيتُ ديني وبديني : تقاضيتُهُ ، واجتزأ : طلبَ منه الجزاءَ ، وجَزَى الشيءُ : كَفَى ، /٢٦١أ/ وعنه قضى ، وأجزى عن كذا : قام مقامَهُ ، ولم يكفِ[٤] .

ومنْ مهموزِهِ : الجزءُ : بعضُ الشيءِ ؛ لأنَّ كلَّ جزءٍ منَ الجسمِ يرتفقُ بأخيهِ ، وجزأتِ الإبلُ : اجتزأتْ بالرُّطبِ عنِ اليابسِ ، ومنه : قيل للوحشِ الجوازي ؛ لأنَّها تجتزئُ بالمرعى ، وأجزأني الشيءُ : كفاني ، وجزأ الشيءَ : شَدَّهُ فتيسرَ لما يُرادُ منه ، والمِخْصَفَ جعلَ له جُزاءةً ، أي : نصابًا ، والخاتمَ في أصبعِهِ أدخله[٥] ، والمرعى ، التفَّ نبتُهُ فصارَ سببًا لليسرِ ، وجزأتِ الأمُ : ولدتِ الإناثَ ، إمّا لما يُرجى من مهورهنَّ ، وإما لأنَّها جزءُ رجلٍ ؛ لأنَّ كلَّ ثنتين برجلٍ ، أو لأنَّ الأنثى خُلقتْ من آدمَ

(١) جاء في حاشية (أ) : « أي : سلب التيسير » .

(٢) في (ب) : « الخلط » .

(٣) انظر : لسان العرب مادة (زوج) ، والقاموس المحيط مادة (زوج) .

(٤) انظر : لسان العرب مادة (جزي) ، والقاموس المحيط مادة (جزي) .

(٥) من قوله : « والمخصف جعل له جزاءة ...» إلى هنا لم يرد في (ف) .

فهي جزؤُهُ، وإمّا للسلبِ، وجازئكَ من رجلٍ: ناهيكَ، مدحٌ بما فيه منْ أسبابِ اليسرِ[١].

ومن مقلوبِهِ: استأجزتُ عنِ الوسادةِ[٢] تحنيت عليها ولم تَتكئ[٣].

ومن مقلوبِهِ: الجأزُ: غصصٌ يأخذُ في الصدرِ، وإنَّما يكونُ بالماءِ، وقد جَيِزَ، كَفَرِحَ، كأنَّه للسلبِ[٤].

ومنْ مقلوبِهِ: زأجَ بينَهم، كمنعَ: حرَّش، كأنَّه للسلبِ أيضًا[٥]، وكذا مقلوبُهُ أزجَ، كنَصرَ، وفرحَ، عني: تثاقل حينَ استعنتهُ وتخلفَ، والأزجُ بيتٌ يُبنى طولًا كأنَّ صنعتهُ أيسرُ من صنعةِ المربعِ وغيرِهِ[٦]، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**أجزتُ فلانًا مسموعاتي**)[٧]، أي: جعلتُهُ جائزًا إليها، أو جعلتُها جائزةً - أي: مباحةً - له، بمعنى: أنَّه يَرويها كما أرويها أنا.

قولُه في قولِه: (**وإنَّما**)[٨]: (من عالمٍ)[٩] متعلّقٌ /٢٦١ب/ بـ«تُستحسَنُ»، «ومن أجازَهُ» في موضعِ الحالِ، أي: والحالُ أنَّ المجازَ لهُ «طالب علمٍ»، أي: من أهلِ العلمِ، فإنَّ الإنسانَ لا يزالُ طالبًا للعلمِ، ولو كانَ أعلمَ الناسِ ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[١٠].

---

(١) انظر: لسان العرب مادة (جزأ)، وتاج العروس مادة (جزأ).

(٢) في (ب): «الوساد».

(٣) انظر: لسان العرب مادة (أجز).

(٤) انظر: لسان العرب مادة (جأز).

(٥) انظر: لسان العرب مادة (زأج).

(٦) انظر: لسان العرب مادة (أزج).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٧.

(٨) التبصرة والتذكرة (٤٩٥).

(٩) المصدر السابق.

(١٠) طه: ١١٤.

قولُه : (**توسعٌ**)[١] ، أي : من[٢] المجيزِ والمجازِ لهُ[٣] ؛ لينتفعَ كلٌّ منهما[٤] في الإمامةِ في العلمِ ، المحثوثِ عليها بقولِه تعالى : ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾[٥] « وترخيصٌ » ، أي : منَ المجيزِ للمجازِ له .

ولم ينظم الشيخُ مسألةَ خلوِّ الكتابةِ عنِ النيَّةِ فنظمَها شيخُنا الحافظُ برهانُ الدينِ الحلبيُّ تلميذُ المصنفِ ، فقالَ :

وحيثُ لا نيةَ قدْ جوَّزَها ابنُ الصلاحِ باحثًا أبرزَها

قولُه : (**الرابعُ : المناولةُ**)[٦] أصلُها[٧] ما عَلَّقهُ البخاريُّ في كتابِ العلمِ بصيغةِ الجزمِ ، فقالَ : « واحتجَّ بعضُ أهلِ الحجازِ في المناولةِ بحديثِ النبيِّ ﷺ حيثُ كتبَ لأميرِ السَّريَّةِ كِتابًا ، وقالَ : لا تقرأهُ حتى تبلغَ مكانَ كذا وكذا ، فلما بلغَ ذلكَ المكانَ قرأهُ على النَّاسِ ، وأخبرَهم بأمرِ النبيِّ ﷺ »[٨] .

قالَ شيخُنا في المقدمةِ : « رواهُ[٩] ابنُ إسحاقَ في المغازي مُرسلًا ، ووصلَهُ الطبرانيُّ[١٠] من طريقٍ أخرى منْ حديثِ جندبِ بنِ عبدِ اللهِ ، وإسنادُهُ حسنٌ »[١١] ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٧.

(٢) لم ترد في (ب) .

(٣) عبارة : « المجاز له » لم ترد في (ب) .

(٤) عبارة : « كل منهما » لم ترد في (ب) .

(٥) الفرقان : ٧٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٨.

(٧) جاء في حاشية (أ) : « أي : دليلها » .

(٨) صحيح البخاري ١/ ٥ عقب (٦٣) .

(٩) في (ب) : « ورواه » .

(١٠) المعجم الكبير (١٦٧٠) .

(١١) هدي الساري : ٢١.

قالَ السهيليُّ : « وكذلكَ العالِمُ إذا ناولَ التلميذَ كتابًا جازَ لهُ أنْ يرويَ عنه ما فيه ، وهو فقهٌ صحيحٌ ، غيرَ أنَّ الناسَ جعلوا المناولةَ اليومَ على غيرِ هذه الصورةِ ، يأتي الطالبُ الشيخَ فيقولُ : ناولني كتابكَ . فيناولهُ ، ثم يمسكُ متاعَهُ عندَهُ ، ثم /٢٦٢أ/ ينصرفُ الطالبُ ، فيقولُ : حدَّثني فلانٌ مناولةً ، وهذه روايةٌ لا تصحُّ على هذا الوجهِ حتى يذهبَ بالكتابِ معهُ ، وقد أذنَ له أنْ يُحدِّثَ عنه بما فيه ، وممنْ قالَ بصحةِ المناولةِ على الوجهِ الذي ذكرناهُ : مالكُ بنُ أنسٍ ، رَوَى إسماعيلُ بنُ صالحٍ عنهُ أنَّه أخرجَ لهم كتبًا مشدودةً ، فقالَ : هذه كُتبي صححتُها ورويتُها فاروها عني . فقالَ له إسماعيلُ ابنُ صالحٍ : فنقول : حَدَّثنا مالكٌ ؟ قالَ : نَعَم . ورَوَى قصةَ إسماعيلَ هذه الدارقطنيُّ في كتابِ « رواةِ مالكٍ »»[1] . انتهى .

وقد استدلَّ كما ترى بما لا يَنهضُ بما قالَهُ ؛ فإنَّ القصةَ ليس فيها أنَّ مالكًا مَلَّكها لهم ، وعلى تقديرِ ذلك فالمأذونُ له جماعةٌ ، وليسَ في القصةِ أنَّه فَرَّقها عليهم ، وعلى تقديرِ ذلك فلمْ يَخصَّ كلًّا بما أعطاهُ له ، بل أذِنَ للكلِّ في روايةِ الكلِّ[2] ، فإمَّا أنْ تكونَ عندَ بعضِهم فيرويَ منها ما أحبَّ ، وإذا أرادَ غيرُهُ الروايةَ أتى إليهِ فأخرجَها لهُ فكتبَ منها ما أرادَ ورواهُ ، وإمَّا أن يَكونَ عندَ كلِّ واحدٍ منها شيءٌ فيرويَهُ ، وإذا أرادَ روايةَ غيرِهِ ذهبَ إلى مَنْ عندَهُ فكَتَبهُ أو حَفظَهُ ورواهُ ، وهذا هو الذي يقولُه مَنْ يرى المناولةَ على الوجهِ الذي أنكرهُ السهيليُّ مِن أنَّه إذا أرادَ الروايةَ جاءَ إلى الشيخِ فأخذَ كتابَهُ فنقلَ منه وَرَوَى ، أو أخذَ فَرْعًا له موثوقًا به ، فرَوَى منه ، والله الموفقُ .

قولُه : (**عَرضًا**)[3] يجوزُ أنْ يكونَ مفعولًا له ، أي : /٢٦٢ب/ يحضرُ به للشيخِ ؛ لأجلِ عرضِهِ على الشيخِ . بمعنى : أنَّ الشيخَ يتصفحُهُ وينظرُهُ ؛ ليعلمَ هل هو

---

(١) الروض الأنف ٥/٧٨- ٧٩.

(٢) عبارة : « في رواية الكل » لم ترد في (ف) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٥٠١) .

روايتُهُ؟ وهل هو صحيحٌ؟ وغيرُ ذلك منَ الأحوالِ التي ينبغي اعتبارُها، ويجوزُ أنْ يكونَ حالًا منَ الطالبِ، فيكونُ مصدرًا في موضعِ اسمِ الفاعلِ، أي: عارضًا أو ذا عَرْضٍ.

قولُه: (**والشيخُ**)[١] في موضعِ الحالِ منْ ضميرِ «له»، أي: للشيخِ حالَ كونِهِ عارفًا «فينظرَه» بالنصبِ عطفًا على «يحضُرَ» وضميرُهُ المستترُ للشيخِ، و«يُناول» عطفٌ عليهِ.

قولُه: (**يقولُ**)[٢] بيانٌ لذلك على سبيلِ الاستئنافِ.

قولُه: (**امتناعًا**)[٣] مصدرٌ منَ معنى «أبَى»، ويجوزُ كونُهُ[٤] حالًا منَ «المفتينَ»، أي: ذوي امتناعٍ[٥].

قولُه: (**مُعْتَمَدًا**)[٦]، أي: «حكوا إجماعَهم» بسبب أنَّ اعتمادَها، أي: قَصدَها، والاعتمادُ[٧] عليها صحيحٌ لا فسادَ فيه، فالتمييزُ محوَّلٌ عنِ اسمِ «أنَّ».

قولُه: (**عَرْضُ السَّماعِ**)[٨] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وقد سبقتْ حكايتُنا في القراءةِ على الشيخِ أنَّها[٩] تُسمى عَرْضًا أيضًا، فَلْنُسَمِّ[١٠] ذلك عرضَ القراءةِ، وهذا

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٠٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) في (ف): «ويجوز أن يكون».

(٥) جاء في (ف): «ويجوز أن يكون حالًا من «المفتين»، أي: ذوي امتناعٍ، ومصدر من معني: «أبى».». بالتقديم والتأخير.

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٠٧).

(٧) لم ترد في (ف).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٩.

(٩) في (ف): «لأنها» خطأ.

(١٠) في (ف): «فليمّ» وهو تحريف.

عرضَ المناولةِ »[١] .

قولُه : (ومالكٍ)[٢] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « ومالكُ بنُ أنسٍ الإمامُ في آخرينَ منَ المدنيِّينَ ، ومجاهدٌ ، وأبو الزُّبيرِ ، وابنُ عيينةَ في جماعةٍ منَ المكِّيينَ ، وعلقمةُ وإبراهيمُ النَّخعيَّانِ ، والشَّعبيُّ في جماعةٍ منَ الكُوفِّيين ، وقتادةُ ، وأبو العاليةِ ، وأبو المتوكلِ النَّاجي في طائفةٍ /٢٦٣أ/ منَ البصريِّينَ ، وابنُ وَهْبٍ وابنُ القاسمِ وأشهَبُ في طائفةٍ منَ المصريينَ ، وآخرونَ من الشاميِّينَ والخُراسانيِّينَ . ورأى الحاكمُ طائفةً منْ مشايخِهِ على ذلك[٣] . وفي كلامِهِ - يعني : الحاكمَ - بعضُ التَّخليطِ من حيثُ كونُهُ خَلَطَ بعضَ ما وردَ في عَرْضِ القراءةِ بما وردَ في عرضِ المناولةِ ، وساقَ الجميعَ مَسَاقًا واحدًا ، والصحيحُ أنَّ ذلك غيرُ حالٍّ محلَّ السماعِ »[٤] إلى آخرِهِ .

قولُه : (وأبو حنيفةَ)[٥] قال المصنِّفُ في « النكتِ » : « اعتُرِضَ على المصنفِ بذكرِ أبي حنيفةَ معَ المذكورينَ ، فإنَّ منْ عدا أبا حنيفةَ يرى صحةَ المناولةِ ، وأنَّها دونَ السماعِ ، وأمَّا أبو حنيفةَ[٦] فلا يَرى صحتَها كما ذكرَهُ صاحبُ « القنْية » فقال : إذا أعطاهُ المحدّثُ الكتابَ ، وأجازَ له فيه ولم يسمعْ ذلك ولم يعرفْهُ ، فعندَ أبي حنيفةَ ومحمدٍ : لا يجوزُ روايتُهُ ، وعندَ أبي يوسفَ : يجوزُ . انتهى .

قلتُ : لم يكتفِ صاحبُ « القنية » في نقلِهِ عن أبي حنيفةَ لعدمِ الصحةِ بكونِهِ لم يسمعْهُ فقط ، بل زادَ على ذلك بقولِه : ولم يعرفْهُ . فإنْ كانَ الضميرُ في : يعرفْهُ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٧٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٣٩.

(٣) راجع : محاسن الاصطلاح : ٢٧٩.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٧٩.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٠.

(٦) عبارة : « المناولة ، وأنها دون السماع ، وأما أبو حنيفة » تكررت في (ف) .

عائدًا إلى المجازِ - وهو الظاهرُ - لتتفقَ الضمائرُ، فمقتضاهُ أنَّه إذا عرفَ المُجاز ما أُجيزَ له أنَّه يَصحُّ، بخلافِ ما ذكَرَ المعترضُ أنَّه لا يرى صحتَها أصلًا - يعني: أنَّه علقَ الحكمَ عندَ أبي حنيفةَ بعدمِ الصحةِ على أمرينِ، فإذا زالَ أحدُهما انتفى الحكمُ، فقال[1][2]: وإنْ كانَ الضميرُ يعودُ على الشيخِ المُجيزِ فقدْ ذكرَ المصنفُ بعدَ هذا /٢٦٣ب/ أنَّ الشيخَ إذا لم ينظرْ فيه ويتحقق روايتَه لجميعِهِ لا يجوزُ ولا يصحُّ. ثم استثنى ما إذا كانَ الطالبُ موثوقًا بخبرِهِ، فإنَّه يجوزُ الاعتمادُ عليه. انتهى.

وهذه الصورةُ لا يوافِقُ على صحتِها أبو حنيفةَ، بل لابدَّ أنْ يكونَ الشيخُ حافظًا لحديثِهِ أو ممسكًا لأصلِهِ، وهذا الذي صححهُ إمامُ الحرمينِ كما تقدَّمَ، بل أطلقَ الآمديُّ النقلَ عن أبي حنيفةَ، وأبي يوسفَ أنَّ الإجازةَ غيرُ صحيحةٍ، واللَّهُ أعلم.

ويجوزُ أنْ يكونَ أبو حنيفةَ وأبو يوسفَ إنَّما يَمنعانِ صحةَ الإجازةِ الخاليةِ عنِ المناولةِ، فقد حَكَى القاضي عياضٌ في كتابِ «الإلماعِ»[3] عن كافةِ أهلِ النقلِ والأداءِ والتحقيقِ مِن أهلِ النظرِ القولَ بصحةِ المناولةِ المقرونةِ بالإجازةِ»[4]. انتهى ما في «النكتِ».

قولُه: (**إنَّه الصحيحُ**)[5] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «والصحيحُ أنَّ ذلك غيرُ حالٍّ محلَّ السماعِ، وأنَّهُ منحطٌّ عن درجةِ التّحديثِ لفظًا، والإجازة[6] قراءةً»[7].

---

(١) «قال» لم ترد في (ف).

(٢) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٣) الإلماع: ٨٠.

(٤) التقييد والإيضاح: ١٩٢-١٩٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٠.

(٦) في «معرفة أنواع علم الحديث»: «والإخبار».

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٧٩.

قولُه في قولِه: (أمّا إذا ناولَ)[١]: (آخر وَقدْمَا)[٢] هو بضمِّ القافِ أو فتحِها أو كسرِها مع سكونِ الدالِ في الكلِّ، وهو بمعنى قديمًا.

أمّا الضمُّ فمنْ قولِه في «القاموس»[٣]: «القَدَمُ - محرّكةً - السابقةُ في الأمرِ كالقُدْمةِ بالضمِّ، وكعِنبٍ، فهو على هذا مذكرُ القُدمةِ، فالمعنى في آخرِ الزمانِ وسابقِهِ.

وأمَّا الفتحُ فمنْ قولِه: قَدَمَهُم قدْمًا وقُدُومًا: تقدمَ، فالمعنى في آخرِ الزمانِ وتَقدُّمه، أي: متقدمه.

وأمّا على الكسرِ فيكونُ مخففًا مَن القِدمِ كعِنب /٢٦٤أ/ لضدّ الحدوثِ».

والشطرانِ كلاهما على هذا منَ الضربِ الثاني منَ العروضِ الأُولى[٤] منْ مسدسِ الرجزِ، والقافية متواترٌ[٥]، ويجوزُ تحريكُ دالِ «قدما» مع كسرِ القافِ، فيكونُ الجزءُ مخبولًا، وتصيرُ قافيةُ الأولِ من المتكاوسِ[٦] فيبعدُ جدًّا منَ الثاني، ولو قالَ فيهِ[٧]: لا ينظرُ ما. لكانَ[٨] مِن المتراكب[٩]، فيكونُ أقربَ.

قولُه: (الذي تقدمَ الوعدُ بذكرِهِ)[١٠]، أي: في أولِ شرحِ الأبياتِ التي قبلَها.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٠٨).

(٢) التبصرة والتذكرة (٥١١).

(٣) القاموس المحيط مادة (قدم).

(٤) في (ب): «الأول».

(٥) جاء في حاشية (أ): «متحرك بين ساكنين».

(٦) جاء في حاشية (أ): «أربع متحركات بين ساكنين».

(٧) كتب تحتها في (أ): «أي: الشطر».

(٨) عبارة: «لا ينظر ما، لكان» تحرفت في (ف) إلى: «لا ينظر مالكًا».

(٩) جاء في حاشية (أ): «وثلاث متحركات بين ساكنين».

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤١.

قولُه : (**وغيبته**)[١] عطفٌ على «عدمِ» لا على «احتواءِ».

قولُه : (**مع غلبةِ ظنّهِ**)[٢] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : «وجائزٌ له روايةُ ذلك عنه إذا ظفرَ بالكتابِ، أو بما هو مقابَلٌ به على وجهٍ يثقُ[٣] معه بموافقتِهِ لما تناولتْهُ الإجازةُ على ما هو معتبرٌ في الإجازاتِ المجرَّدةِ عنِ المناولةِ»[٤].

قولُه : (**بكتابٍ مُعَيَّنٍ**)[٥] عن ابنِ كثيرٍ الحافظِ، قالَ : «أمّا إذا كانَ الكتابُ مشهورًا، كالبُخاريِّ، أو[٦] مسلمٍ، أو شيءٍ من الكُتبِ المشهورةِ، فهو كما لو ملَّكَهُ أو أعارَهُ»[٧]. انتهى.

قولُه : (**صحتِ المناولةُ**)[٨]، أي : إنْ فعلَ ذلك فأجابَهُ، صحّتْ، فيكونُ جزاءً لشرطٍ مَحذوفٍ دَلَّ عليه السياقُ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ : «جاز الاعتمادُ عليه في ذلك، وكان ذلك إجازةً جائزةً كما جازَ في القراءةِ على الشيخِ الاعتمادُ على الطالبِ حتّى يكونَ هو القارئَ منَ الأصلِ إذا كانَ موثُوقًا به معرفةً ودِينًا»[٩]. انتهى.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) بعدها في (ف) : «به».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٧٩.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤١.

(٦) في جميع النسخ الخطية : «ومسلم»، والمثبت من «اختصار علوم الحديث».

(٧) اختصار علوم الحديث ١/ ٣٦٠، وبتحقيقي : ١٩١.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٢.

(٩) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٨٠، قال البلقيني في محاسن الاصطلاح : ٢٨٢: «لاسيما إذا كان الكتاب مشهورًا كالبخاري أو مسلم أو نحوهما، فإنه يقرب من تمليكه له أو إعارته».

ونقلَ عنْ «طبقات ابنِ سعدٍ»: «أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ /٢٦٤ب/، عن عبيد اللهِ[١] بنِ عمرَ، قالَ: رأيتُ ابنَ شهابٍ يُؤتَى بالكتابِ، فيقالُ له: يا أبا بكرٍ، هذا كتابُكَ، نرويهِ عنكَ؟ فيقولُ: نَعَمْ. ما قرأهُ، ولا قرئَ عليه»[٢]. انتهى.

قولُه: (**أنَّ ذلك لا يصحُّ**)[٣] بل كلامُهُ يَقتضي الصحةَ؛ فإنَّ تعاليلَهُ تدلُّ على الدورانِ معَ الوثوقِ والتحققِ، فحيثُ حصلَ صحّتِ الإجازةُ.

قولُه في شرحِ قولِه: (**وإنْ خلت من إذنٍ**[٤])[٥]: (بالإذن[٦] في الرواية)[٧]، أي: فيلزمُ منْ صحّحَ الروايةَ بمجردِ الإعلامِ، وهم طوائفُ منَ المحدّثينَ والأصوليينَ كما يأتي أنْ يُصَححوا هذه بطريقِ الأَولى؛ لأنَّ هذه أرجحُ بزيادةِ المناولةِ.

قولُه[٨] في قولِه: (**كيفَ يقولُ**)[٩]: (نُوولا)[١٠] منَ النوْلِ بمعنى العطاءِ، كما في حديثِ الخَضِر: «فحملوهما بغيرِ نولٍ»[١١]، وقالَ في

---

(١) في جميع النسخ الخطية: «عبد الله»، والمثبت من «طبقات ابن سعد».

(٢) الطبقات الكبرى ١/ ١٧٣.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٢.

(٤) عبارة: «من إذن» لم ترد في (ب).

(٥) التبصرة والتذكرة (٥١٥).

(٦) في نسخة (أ) تحت هذه الكلمة: «أي: في الشرح».

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٤.

(٨) جاء في حاشية (ف) عنوانًا نصه: «كيف يقول من روى بالمناولة والإجازة» وقد خلت منهُ جميع النسخ.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٤.

(١٠) التبصرة والتذكرة (٥١٦).

(١١) أخرجه البخاري ١/ ٤١ (١٢٢)، ومسلم ٧/ ١٠٣ (٢٣٨٠) (١٧٠) من حديث أُبي بن كعب رضي اللَّه عنه.

«شمسِ العلومِ»: «النولُ: النوالُ، وهو مصدرٌ»، وفي «القاموسِ»[١]: «النوالُ، والنالُ، والنائل، العطاءُ».

قولُه: (**وأطلق أبو نعيم**)[٢] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وكان الحافظُ أبو نعيم الأصبهانيُّ[٣] صاحبُ التصانيفِ الكثيرةِ في علمِ الحديثِ يطلقُ «أخبرنا» فيما يَرْويهِ بالإجازةِ[٤]، رُوِّينا عنه أنَّه قال: أنا[٥] إذا قلتُ: «حدثنا» فهو سَمَاعي، وإذا قلتُ: «أخبرنا» على الإطلاقِ، فهو إجازةٌ من غيرِ أنْ أذكرَ فيه إجازةً، أو كتابةً، أو كَتبَ إليَّ، أو أَذِنَ لي في الروايةِ عنه. وكانَ أبو عبيد اللَّه المَرْزُبانيُّ[٦] الأخباريُّ - صاحبُ التصانيفِ في علمِ الخبرِ - يَرْوي أكثرَ ما في كُتبِهِ إجازةً من غيرِ سماعٍ ويقول /٢٦٥أ/ في الإجازة: «وأخبرنا»، ولا يُبيِّنها»[٧]. انتهى.

ووجدتُ بخطِّ بعضِ الفضلاءِ من تلاميذِ شيخِنا الحافظِ برهانِ الدينِ الحلبيِّ: «رأيتُ عن خطِّ الحافظِ المزِّيِّ ما صورته: إنَّما يقولُ ذلك - يعني: أبا نعيم - في شيخٍ قد عُرفَ أنَّه لم يلقهُ». انتهى.

ولمَّا قرأت «الحليةَ» للحافظِ أبي نعيم على شيخِنا شيخِ الإسلامِ ابنِ حجرٍ فمررتُ بقوله في ترجمةِ محمدِ بنِ يوسفَ الأصبهانيِّ: «أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ -

---

(١) القاموس المحيط مادة (نول).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٥.

(٣) انظر بلابد تعليقنا على هذا الموضوع في معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨١ هامش (٤).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤١٦، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٩٦، وميزان الاعتدال ١/ ١١١، وطبقات السبكي ٤/ ٢٤، والوافي بالوفيات٧/ ٨٣.

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) بفتح الميم وسكون الراء وضم الزاي، انظر: الأنساب ٥/ ١٣٩، ووفيات الأعيان ٤/ ٣٥٤.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٢.

فيما قُرِئَ عليه - وحدثني عنه أبو محمدِ بنُ حيان »[١] ، سألتُه عنه ، فقال : هو إجازةٌ لما ذكر من مذهبِهِ ، وقولُه : فيما قُرئ عليه . لا ينافيها ؛ فإنَّه لم يقُل[٢] : وأنا أسمعُ ، ونبَّه على سماعِهِ بنُزولٍ بقولِه : وحدثني عنه ، إلى آخره ، ومما يُحقِّق ذلك قولُه بعده في ترجمةِ عبدِ الرحمانِ بنِ مهديٍّ : « أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ فيما قُرئَ عليهِ ، وأذِنَ لي فيه »[٣] ، وهذا اصطلاحٌ لأبي نعيم ، وهو يوهمُ من لا علمَ له بالاصطلاحِ أنَّه سمعَهُ .

وقولُه[٤] : « وأذِنَ لي فيه » يوهمُ أنَّ الشيخَ أجاز له بعد الفراغِ منَ السَّماعِ كما هو عادةُ المحدّثين ، ومن اصطلاحهِ : أنَّ « حدَّثنا » للسَّماعِ على الشيخِ منْ غيرِ لفظِهِ .

والمَرْزُباني قالَ صاحبُنا الإمامُ شمسُ الدينِ بنُ حسان - رحمه الله - فيما وجدتُهُ بخطِّهِ: « قَيَّدهُ بعضُ مشايخِنا في بعضِ كتبِهِ بفتحِ الزاي ، ووجدتُهُ بخطِّ المزّي بضمِّها » .

قولُه : (**أو أجاز**[٥] **لي**)[٦] قدِ استعملَ ذلك الحسنُ /٢٦٥ب/ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ الخلّالِ في كتابِهِ « اشتقاقِ الأسماءِ » ، فقالَ : أجازَ لنا محمدُ بنُ أحمدَ الواعظُ ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ محمدٍ[٧] البغويَّ أخبرَهم ، وكذا استعملَ « أخبرنا » إجازةً .

قولُه : (**كما يفعلُهُ بعضُ المشايخِ**)[٨] قال شيخُنا : « يوجدُ ذلك في إجازاتِ المغاربةِ » . انتهى ما بخطِّ ابنِ حسّان .

---

(١) حلية الأولياء ٨/ ٢٣٣.

(٢) لم ترد في (ف) .

(٣) حلية الأولياء ٩/ ١٤.

(٤) من قوله : « وهذا اصطلاح » إلى هنا لم يرد في (ب) .

(٥) في (ب) : « وأجاز » .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٦.

(٧) في (ب) : « محمود » .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٦.

قولُه في قولِه: (**وبعضُهم أتى**)[١]: (فمشتركٌ)[٢] لو قالَ:

سماعُهُ منْ شيخِهِ فيه يُشَكّ وحرفُ عن بينهما قد اشترك

استراحَ منَ الفاءِ والاعتذارِ عنها.

قولُه: (**وإن استعملها طائفةٌ**)[٣] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «فهذا وإنْ تعارَفَهُ في ذلك طائفةٌ منَ المحدثينَ المتأخرينَ فلا يخلو عن طَرَفٍ منَ التدليسِ؛ لما فيه منَ الاشتراكِ والاشتباهِ بما إذا كَتَبَ إليه ذلك الحديثَ بعينِهِ»[٤].

قولُه: (**وهو بعيدٌ**)[٥] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «بعيدٌ بعيدٌ عن الإشعارِ»[٦]، أي: هو بعيدٌ عن مقاصدِ أهلِ الأفكارِ القويمةِ منْ أهلِ الاصطلاحِ؛ لبعدِهِ عنِ الإشعارِ بالإجازةِ.

قال بعضُ أصحابنا: ويشكلُ على الإتيانِ بها في محلِّ الإجازةِ ما سيأتي حكايتُهُ في الزيادةِ في نسبِ الشيخِ عن ابنِ المدينيِّ، أنَّ الراويَ إذا زادَ في نسبِ شيخِهِ أتى بلفظِ «أنَّ»، فإنَّ في ذلكَ التباسًا في الاصطلاحِ، إلا أنْ يُقالَ: أكثرُ ما فيه - أي: فيما هنا، وفيما يأتي - حكايةُ المذاهبِ. انتهى.

قولُه: (**الوجازة**)[٧]، أي: /٢٦٦أ/ في تجويزِ الإجازةِ[٨]، وهو أبو العباسِ الوليدُ بنُ بكرٍ[٩] الغَمريُّ - بفتحِ المعجمةِ - المالكيُّ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٢٣).

(٢) التبصرة والتذكرة (٥٣٠).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٦.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٢.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٧.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٤.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٧.

(٨) وكذا في تدريب الراوي ٢/ ٣٠، ومعجم المؤلفين ١٣/ ١٧٠.

(٩) لم ترد في (ف).

ذكرَ أبو سَعدٍ السَّمعانيُّ: أنَّه مَنسوبٌ إلى بني الغَمر بطنٌ من غافقٍ[١].

والوجازةُ: مصدرُ وَجز في منطقِهِ، ككرمَ، ووعدَ، وجْزًا ووجازةً، ووجوزًا، إذا خَفَّ فيه، وأوجزَ في كلامِهِ: قَلَّلهُ، وأوجزَ الكلام نفسهُ قَلَّ[٢].

قولُه[٣]: (**في الإجازةِ: أنبأنا**)[٤] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وقد كانَ «أنبأنا» عندَ القومِ فيما تَقدَّمَ بمنْزلةِ «أخبرَنا»، وإلى هذا نحا الحافظُ المتقنُ أبو بكرٍ البيهقيُّ، إذ كانَ يقولُ: أنبأني فلانٌ إجازةً. وفيه أيضًا رعايةٌ لاصطلاحِ المتأخرينَ»[٥].

قولُه: (**فقالَ أبو عمرو**)[٦] إنَّما ذكرَهُ ابنُ الصلاحِ، عن أبيهِ، وعبارتُهُ: «ورُوِّينا عن أبي عَمرِو بن أبي جعفرِ بن حَمْدانَ النَّيْسابوريِّ، قالَ: سمعتُ أبي يقولُ: كلما قال البخاريُّ»[٧] إلى آخرِه.

قولُه[٨] في قولِه: (**الخامسُ: المكاتبةُ**)[٩]: (عنه)[١٠] يتعلّقُ بما تَعلّقَ به «بإذنِهِ»، وهو الكتابةُ، أي: الكتابةُ بخطِّ الشيخِ، والكتابةُ عنه بإذنِهِ للكاتب في الكتابةِ لغائبٍ أو حاضرٍ.

---

(١) الأنساب ٣/ ٤٠٩.

(٢) انظر: القاموس المحيط مادة (وجز).

(٣) لم ترد في (ب).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٧.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٣.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٨.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٣.

(٨) جاء في حاشية (ف): «الخامس: المكاتبة» وقد جعلها عنوانًا وخلت باقي النسخ منه.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٩.

(١٠) التبصرة والتذكرة (٥٣٢).

قولُه: (**أجازَ مَعَها**)[١] لو قال: عندَها. لوافقَ رويَّ الشطرِ الثاني.

قولُه: (**وهي شبيهةٌ**)[٢] بل هي أقوى من هذه المناولةِ، فإنَّها تزيدُ عليها بأنَّ المكتوبَ ما كُتبَ إلا لأجلِ المكتوبِ إليهِ، وفي ذلك زيادةُ اعتناءٍ به في تسليطِهِ على روايتِهِ والانتفاع به.

قولُه: (**فإنَّها صحيحةٌ**)[٣]، أي: الروايةُ /٢٦٦ب/ بالكتابةِ المجردةِ عنِ الإجازةِ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «أمَّا الأولُ: وهو ما إذا اقتصرَ على المكاتبةِ، فقد أجازَ الروايةَ بها كثيرٌ»[٤] إلى آخره.

قولُه: (**بينَ أهلِ الحديثِ**)[٥] قال ابنُ الصلاحِ: «وكثيرًا ما يوجدُ في مَسانيدِهم ومُصنفاتهم قولُهم: كتبَ إليَّ فلانٌ، حدثنا فلانٌ، والمرادُ به هذا، وذلك معمولٌ به عندَهم معدودٌ في المسندِ الموصولِ، وفيها إشعارٌ قويٌّ بمعنى الإجازةِ فهي وإنْ لم تقترنْ بالإجازةِ لفظًا، فقد تضمنتِ الإجازةَ معنًى»[٦]. انتهى.

قلتُ: لأنَّ الكتابةَ[٧] كنايةٌ، فإذا اقترنتْ بالإرسالِ إلى المكتوبِ إليهِ وتسليطِهِ عليهِ كانَ كأنَّه لَفَظَ له به، وإذا كانَ كذلكَ لم يحتجْ إلى إجازةٍ كما تقدّم.

قولُه: (**وإليه صارَ جماعةٌ**)[٨]، أي: إلى أنَّها أقوى منَ الإجازةِ.

قولُه: (**منها عندَ مسلمٍ**)[٩] الأحسنُ في ذلك أنْ يوردَ ما اتفقا عليه لا ما انفردَ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٣٣).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٩.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٥.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٤٩.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٥.

(٧) في (ب): «لا والكتابة».

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٠.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٠.

بهِ أحدُهما؛ ليكونَ أدلَّ على الجوازِ، وأقوى في الاعتمادِ، كما أخرجاهُ[١] عن وَرَّاد[٢]، قالَ: كتبَ معاويةُ إلى المغيرةِ أن اكتبْ إليَّ ما سمعتَ منْ رسولِ اللَّه ﷺ، فكتبَ إليه أنَّ نبيَّ اللَّهِ ﷺ كانَ يقولُ في دُبرِ كلِّ صَلاةٍ: «لا إلهَ إلا اللَّه وحدَهُ لا شريكَ لهُ...» الحديثَ، وهو في أبي داود[٣] والنسائيِّ[٤] أيضًا.

وكما أخرجهُ الشيخانِ[٥] أيضًا والنسائيُّ[٦]، قال ابنُ عَونٍ: كتبتُ إلى نافعٍ فكتبَ إليَّ أنَّ النبيَّ صلى اللَّه عليه /٢٦٧أ/ وسلم أغارَ على بني المصطلقِ، وهم غارُّون... الحديث، وفي آخرِه: حدَّثني به عبدُ اللَّهِ بنُ عمرَ وكانَ في ذلك الجيشِ.

ورَوى الشيخانِ[٧] وأبو داود[٨] عن سالمٍ أبي النَّضْرِ، عن كتابِ رجلٍ من أسلمَ من أصحابِ النبيِّ ﷺ يقالُ له: عبدُ اللَّهِ بنُ أبي أوفى: كتبَ إلى عمرَ بنِ عبيدِ اللَّهِ حينَ سارَ إلى الحروريةِ يخبرُهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ. وفي روايةٍ[٩]: كتبَ فقرأتُهُ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ[١٠] في بعضِ أيامِهِ التي لَقِيَ فيها العدوَّ انتظرَ حتى إذا مالتِ الشمسُ قامَ فيهم فقالَ: يا[١١] أيها الناسُ، لا تَتمنوا لقاءَ العدو...

---

(١) صحيح البخاري ٩/١١٧(٧٢٩٢)، وصحيح مسلم ٢/٩٥(٥٩٣).

(٢) في (ب): «رواد».

(٣) سنن أبي داود (١٥٠٥).

(٤) المجتبى ٣/٧٠و ٧١، وفي الكبرى (١٢٦٤) و(١٢٦٥) و(١٢٦٦).

(٥) صحيح البخاري ٣/١٩٤(٢٥٤١)، وصحيح مسلم ٥/١٣٩(١٧٣٠).

(٦) في السنن الكبرى (٨٥٨٥)، وأخرجه أبو داود (٢٦٣٣).

(٧) صحيح البخاري ٤/٢٦ (٢٨١٨) و٤/٧٧ (٣٠٢٤) و٩/١٠٥ (٧٢٣٧)، وصحيح مسلم ٥/ ١٤٣ (١٧٤٢).

(٨) في سننه (٢٦٣١).

(٩) عند البخاري٤/٣٠(٢٨٣٣).

(١٠) عبارة: «وفي رواية: كتب فقرأته: أن رسول اللَّه ﷺ» لم ترد في (ف).

(١١) لم ترد في (ب).

الحديثَ، وللشيخين[١]، وأبي داود[٢]، والترمذي[٣]، والنسائي[٤]، عن هشام، قال: - وفي بعضِ طرقِ البخاريِّ قال: كتبَ إليَّ يحيى بنُ أبي كثيرٍ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادةَ، عن أبيهِ، قالَ: قالَ رسول اللَّهِ ﷺ: «إذا أقيمتِ الصلاةُ فلا تقوموا حتى تروني».

وعن شيخِنا الحافظِ برهانِ الدينِ الحلبيِّ أنَّ في «صحيح مسلمٍ» زيادةً على عشرةِ أحاديثَ مكاتبةً.

قولُه: (**كتب إليَّ محمدُ بنُ بشَّارٍ**)[٥] يعني: حديثَ البراءِ في الذبحِ قبلَ صلاة العيدِ وأمرِ النبيِّ ﷺ[٦] له بالإعادةِ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، عندي عناقٌ جذعٌ[٧]، وفي آخرِهِ عنِ ابنِ سيرينَ: فلا أدري أبلغتِ الرخصةُ غيرَهُ أم لا[٨]؟

وعن[٩] شيخِنا البرهانِ[١٠] الحلبيِّ[١١] المذكورِ - رحمه اللَّه - أنَّه ليسَ في /٢٦٧ب/ «صحيحِ البخاري» حديثٌ رواهُ عن شيخٍ من مشايخِهِ كتابةً إلا هذا الحديثَ، وأمّا الروايةُ مكاتبةً في أثناءِ الأسانيدِ ففيه كثيرٌ منها.

---

(١) صحيح البخاري١/١٦٤(٦٣٧) و(٦٣٨) و٢/٩(٩٠٩)، وصحيح مسلم ٢/١٠١ (٦٠٤).

(٢) سنن أبي داود (٥٣٩) و(٥٤٠).

(٣) جامع الترمذي (٥٩٢).

(٤) في المجتبى ٢/٣١و ٨١، وفي الكبرى (٨٦٥) و(١٦٥١).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٠.

(٦) عبارة: «وأمر النبي ﷺ» جاءت مكررة في (أ).

(٧) هي الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. العين مادة (عنق)، والنهاية ٣/ ٣١١.

(٨) صحيح البخاري ٨/١٧٠ (٦٦٧٣).

(٩) في (ف): «عن».

(١٠) في (ب): «برهان الدين».

(١١) لم ترد في (ف).

قولُه: (**أبو عبدِ اللَّه بن الموَّاقِ**)[١] في نسخةٍ: أبو بكر، وهو والدُ أبي عبدِ اللهِ، فاللهُ أعلمُ أيُّهما المرادُ.

قولُه في شرحِ قولِه: (**ويَكْتَفي**)[٢]: (وإن لم تَقُمِ البينةُ عليهِ)[٣]، أي: بشهادةِ اثنينِ أنَّهما رأياهُ يكتبُ ذلك، فتكونُ شَهادةً على الفعلِ لا بالتخمينِ، بأنَّ هذا يُشبهُ خطَّهُ، فهوَ هوَ؛ لأنَّهُ يبعدُ كلَّ البعدِ أنْ يوجدَ خطٌّ غيرُ خطِّهِ يُحاكيهِ مُحاكاةً يبعدُ معها التمييزُ.

قولُه: (**والنَّزاهَةُ**)[٤] هي البُعدُ عنِ الرذائلِ، منَ التنَزُّهِ: وهو التباعدُ، يقالُ: نَزَّهَ نفسَهُ عنِ القبيحِ: نَحَّاها، وهو بنُزهةٍ منَ الماءِ: ببعدٍ، وأرضٌ نَزْهَةٌ - بفتحٍ، ثم سكونٍ، وتكسرُ الزاي - بعيدةٌ عنِ الريفِ وغَمَقٍ[٥] المياهِ وذُبان القرى، وَومد البحارِ، وفسادِ الهواء.

والوَمَدُ: محرّكةً: الحرُّ الشديدُ مع سكونِ الريحِ، أو نَدًى يجيءُ في صَميمِ الحرِّ من قبلِ البحرِ، أو شدة حرِّ الليلِ[٦]، نَزُهَ ككرُمَ نزاهةً ونزاهيةً مخففًا[٧].

قولُه في: (**السادسُ: إعلامُ الشيخِ**)[٨]: (وعدّةٌ)[٩] مبتدأٌ سوّغَ الابتداءَ به وَصْفُه في المعنى، أي: منَ الناسِ. معَ أنَّه مفيدٌ معَ كونهِ نكرةً أنَّ جماعةً قالوا به، وقد قـالَ الرضيُّ بعدَ حكايتِـهِ أنَّ الجمهورَ اشترطوا تخصُّصَ النكـرةِ: «وقالَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥١.

(٢) التبصرة والتذكرة (٥٣٧).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥١.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٢.

(٥) في (ف): «عمق».

(٦) انظر: لسان العرب مادة (ومد).

(٧) انظر: القاموس المحيط مادة (نزه).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٢.

(٩) التبصرة والتذكرة (٥٤٢).

ابنُ الدَّهانِ ، وما أحسنَ ما قالَ : إذا حَصلتِ[١] /٢٦٨أ/ الفائدةُ فأَخْبِرْ عن أيّ نكرةٍ شئتَ ؛ وذلك لأنَّ الغرضَ منَ الكلامِ إفادةُ المخاطبِ ، فإذا حَصلتْ جازَ الحكمُ ، سواءٌ تخصَّصَ المحكوم عليه بشيءٍ أو لا »[٢] وأطالَ في توجيهِ ذلك بما ينبغي حفظُهُ .

قولُه : (**لخللٍ يَعرفُهُ فيه**)[٣] قالَ ابنُ الصلاحِ عَقِبَهُ : « ولم يوجدْ منه التلفظُ به ، ولا ما يَتَنَزلُ منْزلةَ تلفظِهِ به ، وهو تَلفُّظُ القارئِ عليه وهو يسمعُ ، ويُقِرُّ بهِ حتى يكونَ قولُ الراوي عنه السَّامع ذلك : « حدَّثنا وأخبرنا » صدقًا ، وإنْ لم يأذَنْ له فيه ، وإنَّما هذا كالشاهدِ »[٤] إلى آخر ما يأتي عنه .

قولُه : (**وقد تقدمَ**)[٥] ، أي : في النَّوعِ الذي قَبْلَهُ حيثُ قالَ : لا يرويهِ إلا بتسليطٍ[٦] منَ الشيخِ ، وذكرَهُ أيضًا في المناولةِ الخاليةِ عن إذنٍ .

قولُه : (**واختارَهُ أبو محمدٍ**)[٧] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « وحكى القاضي أبو محمدِ بنُ خلَّادٍ الرَّامَهُرْمُزيُّ[٨] في كتابهِ « المحدث الفاصل بينَ الرَّاوي والوَاعي »[٩]

---

(١) مكررة في (أ) .

(٢) شرح الكافية ١/٨٨- ٨٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٣.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٨٧.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٣.

(٦) في (ف) : « بتسلط » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٣.

(٨) بفتح الراء والميم بينهما الألف ، وضم الهاء وسكون الأخرى ، وضم الميم ، وفي آخرها الزاي ، هذه النسبة إلى رامهرمز ، وهي مدينة مشهورة بنواحي خوزستان . الأنساب ٣/ ٣٢، ومعجم البلدان ٣/ ١٧.

(٩) انظر في اسم هذا الكتاب : سير أعلام النبلاء ١٦/ ٧٣ ونزهة النظر : ٤٧، وتدريب الراوي ١/ ٥٢، ومعجم الأدباء ٩/ ٥، والرسالة المستطرفة : ٥٥و ١٤٢.

عن بعضِ أهلِ الظاهرِ أنَّه ذهبَ إلى ذلك واحتجَّ له، وزادَ فقالَ: «لو قال: هذه روايتي عن فلانٍ لكن لا تَروِها عنِّي. كانَ له أنْ يَرْويها كما لو سَمعَ منه حديثًا، ثم قال له: لا تَروِهِ عنِّي، ولا أُجيزُهُ لكَ، لم يَضُرَّهُ ذلك، وَوَجْهُ مذهبِ هؤلاءِ اعتبارُ ذلكَ بالقراءةِ على الشيخِ، فإنَّه إذا قرأ عليه شيئًا مِنْ حديثِهِ وأقرَّ بأنَّه روايتُهُ عن فُلانِ ابنِ فلانٍ جازَ له أن يَرويهُ عنه، وإن لم يسمعْهُ منْ لفظِهِ ولم يقلْ له: اروِه عني، أو أذنتُ لكَ في روايتِهِ عنِّي»[1]. انتهى.

ولا جامعَ فيهما، فإنَّ هذا للتيسير عليه، حَديثٌ سمعه عليه واعترف بأنَّه يَرويه، وهذا اعترافٌ بروايةِ شيءٍ لم يسمعْهُ عليه بقراءتِهِ ولا قَرأَهُ غيرُهُ، فالأمر الصدق فيه أنْ يقولَ: أخبرني فلانٌ أنَّه يروي الشيء الفلاني عَنْ فلانٍ، ومتى زادَ على هذا فهو كاذبٌ[2].

قولُه: (**لأنَّه قد** /٢٦٨ب/ **حَدَّثَهُ**)[3]، أي: حدَّثَهُ به جملةً بقوله: هذه روايتي عنْ فلانٍ، فصارَ كما لو قالَ له: نَعَمْ. بعدَ سماعِهِ له عليه، فلا يرجعُ هنا كما لا يرجعُ هناكَ.

قولُه: (**لأنَّ المعنى يجمعُ بينَهما في ذلك**[4]**، وإنِ افترقتا في غيرِه**)[5] المعنى هو: أنَّه ذكرَ روايتَهُ في غيرِ مجلسِ الروايةِ التي جرتِ العادةُ بها من تحديثٍ أو قراءةٍ أو إجازةٍ، ونحوِ ذلك، ثم تبعَ الإقرارَ بعدَهُ أنَّه روايتهُ وما أثبتَ ذلك[6] مما

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٦- ٢٨٧، وانظر: المحدّث الفاصل: ٤٥١- ٤٥٢، ونقله عنه الخطيب في «الكفاية» (٤٩٨- ٤٩٩ت، ٣٤٨هـ)، والقاضي عياض في «الإلماع»: ١١٠.

(٢) من قوله: «انتهى ولا جامع فيها ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٤.

(٤) في شرح التبصرة: «فيه».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٤.

(٦) عبارة: «ثم تبع الإقرار بعده أنه روايته وما أثبت ذلك» لم ترد في (ف).

يفهمُ أنَّ هذا معمولٌ به سائغٌ نقلُهُ كما في الشهادةِ عندَ الحاكمِ، وإنَّما ذلك[١] مجردُ إعلامٍ تختلفُ الأغراضُ به من غير سماعٍ للمروي[٢]، هذا أنهى ما يقالُ، على أنَّ ما قالَ عياضٌ في هدمِهِ قويٌّ متينٌ، غير أنَّ الورعَ الكفُّ عن الإمعانِ في الانتشارِ في هذا المضمارِ، على أنَّ قولَهُ أيضًا منظورٌ فيه من جهة أنَّ السماعَ الذي لا يحتاج للإذنِ سماعُ الحديثِ نفسهِ لا سماعُ حكايةِ الشيخِ أنَّه يرويه عن فلان فقط[٣]، والله الموفقُ.

قولُه: (**كما جزمَ به ابنُ الصلاحِ**)[٤] عبارتُهُ: «ثم إنَّه يجبُ عليه العَمَلُ بما ذَكَرَهُ له إذا صحَّ إسنادُهُ، وإن لم تَجُزْ له روايتُهُ عنه؛ لأنَّ ذلك يَكفي فيه صحتُهُ في نفسِهِ، واللَّهُ أعلمُ»[٥].

قولُه في قولِه: (**السَّابعُ: الوصيَّةُ**)[٦]: (من راوٍ)[٧] يتعلقُ بـ«الموصَى»، أي: للذي أُوصِيَ له بجزءٍ من راوي وصية مُبتدئة من راوٍ ماتَ.

قولُه: (**يَرْوِيهِ**)[٨] هو في موضعِ المفعولِ لـ«أجاز»، أي: أجازَ له أنْ يَروِيَهُ.

قولُه: (**أو لِسَفَرٍ**)[٩] عطفٌ على مقَدَّرٍ تقديرُهُ: أوصى لأجلِ موتِهِ، أو: لأجلِ سفرٍ أرادَهُ.

---

(١) في (ب): «ذكر».

(٢) عبارة: «من غير سماع للمروي» لم ترد في (ب) و(ف).

(٣) من قوله: «على أن قوله ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٥.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٥.

(٧) التبصرة والتذكرة (٥٤٦).

(٨) التبصرة والتذكرة (٥٤٧).

(٩) المصدر السابق.

قولُه: (**فروى الرامُهرْمُزيُّ**)[١] إلى آخره، الذي عندَ ابنِ الصلاحِ موضعَ هذا ما نصّهُ: «فَرُويَ عن بعضِ السَّلفِ[٢] أنَّه جوَّزَ بذلك روايةَ المُوصى له لذلك عنِ الموصِي الراوي»[٣].

وأمّا ما ذكرَهُ الشيخُ عنِ ابنِ سيرينَ منْ /٢٦٩أ/ عندِ الرامهرمزيِّ في كتابِهِ «المحدّثِ الفاصلِ» فَقد آل إلى التوقفِ، وأمّا ما ذكرَهُ عنْ أبي قِلابةَ فليسَ فيه أكثرُ منَ الوصيةِ، وأمّا الروايةُ فلا ذِكرَ لها بنفيٍ ولا بإثباتٍ[٤]، ورأيتُ بخطِّ صاحبِنا العلامةِ شمسِ الدينِ بنِ حسَّان: أخرجَ ابنُ سعدٍ، قال: «وقالَ إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ: حدَّثنا أيوبُ، قالَ: أوصى إليَّ أبو قِلابةَ بكُتُبِهِ فأتيتُ بها منَ الشامِ فأعطيتُ كراءها بضعةَ عشرَ درهمًا[٥]»، ثم رأيتُ ذلك في «المحدّثِ الفاصلِ»[٦] منْ طريقِ ابنِ عُليةَ - وهو إسماعيلُ هذا - عنْ أيوبَ، قال: أوصى إليَّ أبو قِلابةَ في كتبِهِ فبعثتُ فجيء بها إليَّ، وأنفقتُ بضعةَ عشرَ درهمًا.

قولُه: (**وإلا فاحرقُوهَا**)[٧] مثلُ هذا ما قرأتُ في «الحليةِ»[٨] للحافظِ أبي نُعيمٍ على شيخِنا حافِظِ عصرِهِ أبي الفَضْل أحمدَ بنِ عليٍّ بنِ حجرٍ - رحمه الله - في ترجمةِ أحمدَ بنِ أبي الحواري: «سمعتُ أبا بكرٍ محمدَ بنَ عبد اللَّه بنِ عبدِ العزيزِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٥.

(٢) منهم: ابن سيرين وأبو قلابة. ينظر: المحدّث الفاصل: ٤٥٩- ٤٦٠، والكفاية(٥٠٣- ٥٠٤ت، ٣٥٢هـ)، والإلماع: ١١٥- ١١٦، ونكت الزركشي ٣/ ٥٥١.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٨.

(٤) في (ف): «إثبات».

(٥) طبقات ابن سعد ٧/ ٢٥١.

(٦) المحدِّث الفاصل: ٤٦٠.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٦.

(٨) حلية الأولياء ١٠/ ٦.

الرازيَّ المُذكر، سمعتُ أبا عمرٍو البيكنديَّ يقولُ: لما[١] فرغَ أحمدُ بنُ أبي الحواريِّ منَ التَعَلُّمِ جلسَ للناسِ فخطرَ بقلبِهِ ذاتَ يومٍ خاطرٌ منْ قبلِ الحقِّ، فحملَ كُتُبَهُ إلى شطِّ الفراتِ فجلسَ للناسِ يَبكي ساعةً طويلةً، ثم قال: نعْم الدليلُ كنتِ لي على ربي، ولكنْ لما ظفرتُ بالمدلولِ كان[٢] الاشتغالُ بالدليلِ محالٌ. فغسلَ كُتُبَهُ بالفراتِ» فسألتُ شيخَنا عن فِعلِهِ وفعلِ غيرِهِ كداودَ الطائيِّ من إعدامِ كتبِهم ما سببُهُ؟ وما الذي سَوَّغهُ؟ فقال: لم يكونوا /٢٦٩ب/ يرونَ أنَّه يجوزُ لأحدٍ روايتُها لا بالإجازةِ ولا بالوجادةِ، بل يرونَ أنَّه إذا رواها أحدٌ بالوجادَةِ يضعَّفُ، فرأوا أنَّ مَفسدةَ إتلافِها أخفُّ منْ مفسدةِ تضعيفِ أحدٍ بسببهم، واللَّهُ أعلمُ بمرادِهم، ثم رأيتُ في ترجمةِ أحمدَ بنِ أبي الحواري من «طبقات الأولياء»[٣] لابن الملقن ما نصه: «وقد رُويَ نحو هذا عن سفيانَ الثوري الإمامِ: أنَّه أوصى بدفنِ كتبِهِ، وكانَ ندمَ على أشياءَ كتبها عنِ الضعفاءِ، وقالَ: حَملني عليها شهوةُ الحديثِ. فكأنَّه لما عَسُرَ عليه التمييزُ بينَ الصحيحِ وغيرِهِ أوصى أن[٤] تُدفنَ كلُّها». انتهى.

ومن ذلك ما قال الحافظُ أبو القاسمِ بنُ عساكر في الكنى من «تاريخ دمشقَ»[٥]: «أخبرتنا أمُّ البهاءِ بنتُ البغداديِّ، أخبرنا أبو بكرٍ الباطِرقاني، أخبرنا أبو عبد اللَّه بنُ منده، أخبرنا عمرُ بنُ الحسنِ، حدَّثنا محمدُ بنُ القاسمِ، حدَّثنا أبو عبيدةَ معمرُ بنُ المثنى، قال: كانَ أبو عمرو بنُ العلاءِ أعلم الناسِ بالقرآنِ والعربيةِ، والعربِ وأيامِها، والشعر وأيامِ الناسِ، وكانَ ينْزلُ خلفَ دارِ جعفر بنِ سُليمانَ الهاشميِّ، وكانت دفاترُهُ ملءَ بيتٍ إلى السقفِ، ثم تنسكَ، وأحرقها». انتهى.

---

(١) لم ترد في (ب).

(٢) زيادة من الحلية.

(٣) طبقات الأولياء: ٣٢.

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) تاريخ دمشق ٦٧/١٠٨.

وسيأتي في كتابةِ الحديثِ في المذهبِ الثالثِ ما ينفعُ هنا.

قولُه: (**وعلَّلهُ**)[١]، أي: جوازَ الروايةِ بالوصيةِ، وقد علمَ أنَّه لا دلالةَ عليه فيما مضى، ولكنْ علمَ منْ كلامِ القاضي أنَّ الضميرَ للجوازِ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**وهذا بعيدٌ**)[٢]، أي: قولُ بعضِ السَّلفِ في تجويزِ الروايةِ بمجردِ الوصيةِ[٣]، ثم قال: «وقد احتجَّ بعضُهم لذلك فشبهه بقسم الإعلامِ، وقِسْمِ المناولَةِ، ولا يَصحُّ ذلك؛ فإنَّ لقولِ من جوَّزَ الروايةَ بمجرَّدِ الإعلامِ والمناولةِ مُستندًا ذكرناهُ لا يتقررُ مثلُهُ، ولا قريبٌ منه هـهنا، واللَّهُ أعلم»[٤]. انتهى.

والمستندُ الذي أشارَ إليهِ هو /٢٧٠أ/ اعتبارُ الإعلامِ بالقراءةِ على الشيخِ مع إقرارِهِ بأنَّ ذلك روايتُهُ.

قولُه في قولِه: (**الثامنُ: الوجادةُ**)[٥]: (**عُهد**)[٦] عطفٌ على «عاصرتُ»، أي: بخطٍّ منْ عاصرتُهُ، أو بخطٍّ منْ عهدَ قبلُ، أي: قبلَ زمنٍ يُمكنُ فيه معاصرتُكَ له.

قولُه: (**ما**)[٧] هو مفعولُ «تجد»[٨].

قولُه: (**مولـدًا**)[٩] عبارةُ ابنِ الصلاحِ بعدَهُ: «غيرُ مسموعٍ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٦.

(٣) من قوله: «وقد علم أنه لا دلالة ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٨٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٦.

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٤٩).

(٧) التبصرة والتذكرة (٥٥٠).

(٨) عبارة: «قوله: (ما) هو مفعول تجد» لم ترد في (ف).

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٦.

منَ العربِ[١] .

روِّينا عنِ المُعافى بنِ زَكريا النَّهْروانيِّ[٢] العلَّامة في العلومِ»[٣] .

قولُه : (**منْ تفريقٍ**)[٤] متعلق بـ« فرَّعوا » ، أي : فرَّعوا هذا المصدرَ منْ تفريق ، أي : من نفسِ التفريقِ ، بمعنى : أنَّهم لما فرَّقوا بينَ المصادرِ للتفرقةِ بين المعاني ذكروا مَصْدرًا غير تلك المصادرِ لمعنًى خاصٍّ عندهم ، أو يَكونُ المعنى : منْ أجلِ تفريقِ العربِ .

قولُه : (**وإجْدَان - بكسرِ الهمزةِ -**)[٥] ، قال في « النكت » : « في الضالةِ ، وفي المطلوبِ أيضًا ، حكاها صاحبُ « المحكمِ » في الضالةِ فقط »[٦] .

قولُه : (**بمعنى حَزِنَ**)[٧] لكنَّ ماضيَهُ بالكسرِ .

قولُه : (**فلهُ مصدرانِ**)[٨] بل له ستةٌ ، قال في « القاموسِ »[٩] : « وجَدَ المطلوبَ كوَعَدَ ، وورِمَ : يجِدهُ ويجُدهُ بضم الجيم ولا نظيرَ لها ، وَجْدًا وجِدةً

---

(١) قال العلامة أحمد شاكر : « وإنما ذكر العلماء الوجادة في هذا الباب إلحاقًا به لبيان حكمها وما يتخذه الناقل في سبيلها » اختصار علوم الحديث : ١٢٨ وما بعدها ، طبعة أحمد شاكر .

(٢) بفتح النون وسكون الهاء وفتح الراء المهملة والواو ، وفي آخرها نون أخرى . الأنساب ٥/ ٤٤٦ ، وانظر : ترجمته في : تاريخ بغداد ١٣/ ٢٣٠ ، ومعجم الأدباء ١٩/ ١٥١ ، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٤٤.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٨٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٧.

(٥) المصدر السابق .

(٦) التقييد والإيضاح : ٢٠٠.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٧.

(٨) المصدر السابق .

(٩) القاموس المحيط مادة (وجد) .

ووُجْدًا ووجودًا ووجْدانًا وإجدانًا بكسرِهما : أدركهُ ، والمال وغيره يجدُهُ وَجْدًا مثلثةً وَجِدَةً : استغنى ، وعليه يَجِدُ ويجُدُ وَجْدًا وجِدَةً وموجِدَةً : غضبَ ، وبه وَجْدًا في الحبِّ فقط ، وكذا في الحزنِ لكنْ يكسرُ ماضيهُ » وقد عُلمَ بهذا ما تقدَّمَ ، وعُلمَ أنَّ تخريجَ المصدرِ الذي ولَّدهُ المحدثونَ من الماضي المكسورِ العينِ على وزنِ وَرِمَ ، فيكونُ كوَرِثَ وراثةً ، وَوَلِيَ /٢٧٠ب/ ولايةً ، أو منْ مَفتوحِها مثل : وَفَدَ وِفادَةً ووَلَدَ ولادةً ، ونحوها .

قولُه : (**وقُرئَ بالثلاثةِ**)[١] لم أرَ فيها قراءةً بالفتحِ ، وإنَّما قرأ رَوحٌ ، عن يعقوبَ بالكسرِ ، وقَرأ الباقونَ بالضمِّ[٢] .

ثم وجدتُ الشمس الهرويَّ في كتابٍ له جَمعَهُ في القراءةِ الشاذةِ والمستعملةِ فهو بخطِّه نَقلَ الفتح عن ابنِ أبي عَبْلة والأعرجِ[٣] .

قولُه : (**ونحو ذلك**)[٤] كما قالَ ابنُ الصلاحِ : « قرأتُ بخطِّ فلانٍ ، أو في كتابِ فلانٍ بخطِّهِ »[٥] . انتهى .

رَوَى[٦] الرامهرمزيُّ في « المحدثِ الفاصلِ »[٧] بسندِه إلى محمدِ بنِ سعيدٍ ، قال : « لما ماتَ محمدُ بنُ مسلمةَ الأنصاريُّ رضي اللَّه عنه وجَدْنا في ذؤابةِ سيفِهِ كتابًا : بسم اللَّه الرحمنِ الرحيمِ ، سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ : « إنّ لِربكمْ في بقيةِ دهرِكم نفحاتٍ فتعرَّضوا لها ، لعلَّ دعوةً أنْ توافقَ رحمةً يَسْعَدُ بها صاحبُها سعادةً

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٨.

(٢) معجم القراءات القرآنية ٧/ ١٦٨.

(٣) من قوله : « ثم وجدت ...» إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٨.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٨٩.

(٦) في (ب) : « وروى » .

(٧) المحدّث الفاصل : ٤٩٧.

لا يخسرُ بعدَها أبدًا »[١] .

قولُه : (**ولذلك**)[٢] بلامِ الجرِّ ، أي : لأجلِ استعمالِ غيرِ واحدٍ ، ويؤيدُ ذلكَ قولُ الشيخِ في « النكتِ » : « اشتراطُ المصنفِ في الوجادةِ أنْ يكونَ ذلكَ الشيخُ الذي وَجَدَ ذلك الموجودَ بخطِّهِ لا إجازةَ له منه ، ليس بجيدٍ ، ولذلك لم يذكره القاضي عياضٌ[٣] في حد الوجادةِ »[٤] .

قولُه : (**ونحو ذلك**)[٥] كما قالَ ابنُ الصلاحِ : « قرأتُ بخطِّ فلانٍ ، أو في كتابِ فلانٍ بخطِّهِ »[٦][٧] :

قولُه : (**وكله منقطعٌ**)[٨] قال ابنُ كثيرٍ فيما نُقلَ عنهُ : « الوجادةُ ليستْ من بابِ الروايةِ ، وإنَّما هي حكايةٌ عما وجدَهُ في الكتابِ »[٩] .

قولُه : (**دُلْسَة**)[١٠] قال في « القاموسِ »[١١] : « الدَّلسُ - بالتحريكِ- : الظلمةُ كالدُّلْسَةِ بالضمِّ ، والتَّدْليسُ : كتمانُ عيبِ المُشْتَرَى[١٢] عنِ المشتري ، ومنهُ التدليسُ

---

(١) أخرجه : الطبراني في « الكبير » ١٩/(٥١٩) ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠/ ٢٣١: « وفيه من لم أعرفهم ، ومن عرفتهم وثقوا » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٨.

(٣) لم ترد في (ف) .

(٤) التقييد والإيضاح : ٢٠١ ، وانظر : الإلماع : ١١٦- ١١٧.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٨.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٨٩.

(٧) من قوله : « قوله : (ونحو ذلك) » إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٨) التبصرة والتذكرة (٥٥٢) .

(٩) اختصار علوم الحديث ١/٣٦٨ وبتحقيقي : ١٩٥.

(١٠) التبصرة والتذكرة (٥٥٣) .

(١١) القاموس المحيط مادة (دلس) .

(١٢) في « القاموس المحيط » : « السلعة » .

في الإسنادِ».

/٢٧١أ/ قولُه: (**إنْ أوهم**)[١]، أي: بأنْ كانَ[٢] معاصرًا له، فإنَّ روايتَهُ على تلكَ الصورةِ توهمُ من اطّلعَ عليها أنَّه سمعَ ذلك منه أو أجازهُ به، بخلافِ ما إذا لم يكنْ معاصرًا.

قولُه: (**بلفظةِ عَنْ**)[٣]، أي: أو نحوها، مثلُ: قالَ فلانٌ[٤]، ونحوُ ذلك مما يوهمُ أخذهُ عنه إجازةً أو سماعًا.

قولُه: (**جوازُ العملِ به**)[٥] كانَ شيخُنا يتوقفُ في كونِ الجوازِ هنا على بابِه، وذلك هو الحقُّ إنْ شاءَ اللَّهُ تعالى، ويُشبِهُ أنْ يكونَ الشافعيُّ إنَّما عَبَّرَ بهذا لأنَّ أدنى مراتب العملِ الإباحةُ، فكأنَّهُ قالَ: إنَّهُ يعملُ بها، ثم ما اقتضاهُ الدليلُ من إباحةٍ أو ندبٍ أو غيرِهما[٦]، كانَ العملُ على حسبِهِ.

وقدِ استدلَّ الحافظُ عمادُ الدينِ بنُ كثيرٍ[٧] فيما نقلَ عنه للعملِ بها بحديثِ عمرو ابنِ شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عن جدِّه رضي اللَّه عنه، قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «أيُّ الخَلْقِ أعجبُ إليكمْ إيمانًا؟» قالوا: الملائكةُ، قالَ: «وكيفَ لا يؤمنون وهم عندَ ربِّهم؟» وذكروا الأنبياءَ، قالَ: «وكيفَ لا يُؤمنونَ والوحيُ يَنْزِلُ عليهم؟» قالوا: فنحنُ، قالَ: «وكيفَ لا تُؤمنونَ وأنا بينَ أظهُرِكُمْ؟» قالوا: فَمَنْ يا رسول الله؟ قالَ: «قومٌ يأتونَ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٥٣).

(٢) لم ترد في (ف).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٩.

(٤) جاء في حاشية (ب): «أي: مكان وجدنا».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٥٩.

(٦) في (ب): «غيرها».

(٧) اختصار علوم الحديث ١/٣٦٩-٣٧٠ وبتحقيقي: ١٩٦.

من[١] بعدِكمْ يجدُونَ صُحُفًا فيها كتابٌ يُؤمنونَ بما فيها».

أخرجَهُ الحافظُ أبو بكرٍ الخطيبُ في كتابِ «شرَفِ أصحابِ الحديثِ»[٢] بسندِه، وأخرجهُ أيضًا بسندِه[٣] منْ طريقِ أبي يعلى أحمدَ بنِ عليٍّ الموصليِّ[٤]، عن عمرَ بنِ الخطابِ رضي اللَّه عنه، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «أنبئوني بأفضلِ أهلِ الإيمانِ إيمانًا» /٢٧١ب/ قلنا: يا رسولَ اللهِ، الملائكةُ، قالَ: «هُم كذلك ويحقُّ لهم، وما يَمنعُهم وقد أنزلهم اللَّهُ المنْزلةَ التي أنزلَهم بها؟ بل غيرُهم»، قلنا: يا رسولَ الله، فالأنبياءُ الذين أكرمَهم اللَّهُ بالنبوةِ والرسالةِ، قالَ: «هُم كذلك، ويحقُّ لهم، وما يَمنعُهم وقد أكرمهم اللَّهُ تعالى بالنبوةِ والرسالةِ؟ بل غيرُهم»، قلنا: يا رسولَ الله، الشهداءُ الذينَ أكرمهم اللَّه تعالى بالشهادةِ مع الأنبياءِ؟ قال: «هُم كذلك، ويحقُّ لهم، وما يَمنعُهم وقد أكرمهم اللَّهُ تعالى[٥] بالشهادةِ، بل غيرُهم»، قلنا: يا رسولَ اللَّه، فمنْ؟ قال: «أقوامٌ في أصلابِ الرجالِ يأتونَ من بعدي يؤمنونَ بي ولم يروني، ويصدقونَ بي ولم يروني، يرون الورقَ المعلقَ فيعملونَ بما فيه».

قولُه: (**لأَبْوَهُ**)[٦] يعني: لما تقدمَ منْ أنَّ معظَمَهم لا يرون العملَ به، هذا على تقديرِ كونِهِ بالباءِ الموحدةِ، ويحتملُ أنْ تكونَ بالمثناةِ الفوقانيةِ من الإتيانِ، يعني: لعملوا به؛ لوضوحِ دليلِهِ، وهو أنَّ مدارَ وجوبِ العملِ بالحديثِ الوثوقُ[٧]

---

(١) لم ترد في (أ) و(ف).

(٢) شرف أصحاب الحديث: ٣٣ (٦١).

(٣) شرف أصحاب الحديث: ٣٣ (٦٢).

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي (١٦٠).

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٠.

(٧) في «توضيح الأفكار» «المسوق»، وهو خطأ.

بنسبتِهِ إلى الشارعِ ﷺ لا اتصالهُ بالروايةِ[١].

قولُه: (**المتأخِّرةِ**)[٢] قال ابنُ الصلاحِ: «فإنَّه لو توقفَ العملُ فيها على الروايةِ لانسدَّ بابُ العَمَلِ بالمنقُولِ؛ لتعذُّرِ شرطِ الروايةِ فيها على ما تقدَّمَ في النَّوعِ الأوَّلِ»[٣]. انتهى.

وأيضًا فربما انقطعتِ الروايةُ[٤] ببعضِ الأجزاءِ لقلةِ الهِممِ في الأعصارِ المتأخرةِ، وربما كانَ فيه حديثٌ ليس في غيرِهِ مما يرويهِ، فلولا هذا الطريقُ لضاعَ ما فيه مِن الحكمِ، وأمّا العصرُ القديمُ فكانتِ الأحاديثُ فيه محفوظةً في الصدورِ والطروس[٥]، وشدة الرغبةِ في ذلك فوقَ الوصفِ، فمتى رأينا حديثًا لا يُعرفُ، وليسَ لأحدٍ به رواية غلبَ على الظن أنَّه مصنوعٌ، واللَّهُ أعلم.

قولُه في قولِه: (**وإنْ يكنْ**)[٦]: (على ما تقدَّمَ)[٧]، أي: في نقلِ الحديثِ من الكتبِ المعتمدةِ.

قولُه: (**مما لا يقتضي الجزم**)[٨] قال ابنُ الصلاحِ: «وقد تسامحَ أكثرُ الناسِ[٩] في هذه الأزمانِ بإطلاقِ اللفظِ الجازمِ في ذلك من غيرِ تحرٍّ وتثبيتٍ، فيطالعُ أحدُهم كتابًا منسوبًا إلى مُصنِّفٍ مُعيَّنٍ، وينقلُ منه من غيرِ أنْ يثقَ بصحةِ النُّسخةِ

---

(١) انظر: توضيح الأفكار٢/ ٣٤٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٠.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩١.

(٤) من قوله: «فيها على ما تقدم ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٥) الطِّرْسُ: الصحيفة، ويُقال: هي التي مُحيت ثم كتبت. لسان العرب مادة (طرس).

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٥٧).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٠.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٠- ٤٦١.

(٩) تحرفت في (ف) إلى: «الحديث».

قائلًا: قال فلانٌ كذا وكذا، والصوابُ ما قدَّمناهُ»[١].

قولُه: (**ومواضعُ الإسقاطِ**)[٢] بالكسرِ، مصدر أسقطَ الشيءَ إذا ألقاهُ، فالمرادُ المواضعُ التي تركَ فيها كلامٌ اختلَّ به المعنى[٣]. والسَّقَطُ - مُحرّكًا - الرديءُ والخطأُ في الكلامِ والكتابِ والحسابِ[٤].

وقولُه: (**أوما**[٥] **أُحِيلَ عنْ جهتِهِ**)[٦]، أي: بضربٍ منَ التأويلِ.

وقولُه: (**من غيرِها**)[٧] الجارُّ فيه يتعلّقُ بـ«يخفى» في قولِه: «لا يخفى» والضميرُ في «غيرِها» للمواضعِ.

قولُه في: (**كتابةِ الحديثِ وضبطِهِ**)[٨]: (الصِّحاب)[٩] بكسرِ الصادِ وتُفتحُ، ولو قال: الأصحاب، لاتَّزَنَ، وكلاهُما جمعُ صاحبٍ، قال في «القاموسِ»[١٠]: «صَحِبَهُ كسَمِعَهُ صَحابةً ويُكسر، وصُحبةً: عاشره[١١]، وهم أصحابٌ، وأصاحيبُ، وصُحبانٌ، وصِحابٌ، وصَحابةٌ، وصِحابةٌ[١٢]، وصَحْبٌ».

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٩٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٠.

(٣) لم ترد في (ف).

(٤) انظر: القاموس المحيط مادة (سقط).

(٥) في (ف): «وما».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٠- ٤٦١.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦١.

(٨) المصدر السابق.

(٩) التبصرة والتذكرة (٥٥٩).

(١٠) القاموس المحيط مادة (صحب).

(١١) من قوله: «قلنا: يا رسول الله الملائكة» إلى هنا لم يرد في (أ).

(١٢) زيادة من «القاموس المحيط».

وقال ابنُ مكتومٍ في «الجمع بينَ العُباب[١] والمحكم»[٢]: «وأكثرُ الناسِ على الكسرِ دونَ الهاءِ وعلى الفتحِ معها. قال ابنُ سيده: ولا يمتنعُ أنْ تكونَ الهاءُ مع الكسر من جهةِ القياسِ على أنْ تزادَ لتأنيثِ الجمعِ، فأمّا الصُّحبةُ والصَّحبُ فاسمانِ للجمعِ، وقال الأخفشُ: الصحبُ جمعٌ خلاف قولِ سيبويه، وقالوا في النساءِ: هنَّ صواحبُ، وحكى الفارسيُّ: هُنَّ صواحباتٌ، جمعوا صواحبَ جمْعَ السلامةِ»[٣].

قولُه (**كِتْبَةِ الحديثِ**)[٤] بكسر الكاف، أي: نسخ الحديث، قال في «الجمع بين العُباب والمحكم»: «والكِتبة - أي: بالكسر - الحالة، والكِتبة: الاكتتاب في الفرض والرزق، والكِتبة: اكتتابك كتابًا تنسخه»[٥].

قولُه (**بالجزمِ**)[٦] يتعلقُ بما تَعَلَّقَ به «على»، وهو في موضع الحال، أي: الإجماعُ استقرَّ على الجواز مجزومًا به.

قولُه: (**فكرهَهُ ابنُ عمرَ**)[٧] إنَّما في كتابِ ابنِ الصلاحِ[٨] عُمر، ولم يذكر ابنه في شيءٍ منَ القسمينِ، ولا ذُكر عمر في المجيزينَ، فالله أعلمُ.

---

(١) جاء في حاشية (أ): «للصغاني».

(٢) جاء في حاشية (أ): «لابن سيده».

(٣) انظر: المحكم مادة (صحب).

(٤) التبصرة والتذكرة (٥٥٩).

(٥) انظر: المحكم مادة (كتب).

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٦٠).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦١، والرواية عن ابن عمر في «تقييد العلم» للخطيب: ٤٤، و«جامع بيان العلم» لابن عبد البر ١/ ٦٦.

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٢. قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٥٥٦: «هكذا قال ابن شاهين في كتاب الناسخ والمنسوخ: وقد جاء عن عمر الجواز» وقال الحاكم في «المستدرك» ١/ ١٠٦: «وقد صحت الرواية عن عمر بن الخطاب أنه قال: قيدوا العلم بالكتابة».

لعلَّ هؤلاءِ الذينَ كَرِهوهُ استندوا إلى النَّهيِ كحديثِ أبي سعيدٍ الذي ذكرَهُ، رواهُ مسلم في أواخرِ كتابِهِ قبلَ كتابِ التفسيرِ بقليلٍ[١]، ولم يبلغهُم خبرُ الإباحةِ.

قولُه: /٢٧٢أ /(وجَوَّزَهُ أو[٢] فَعلهُ)[٣]، أي: وجَوَّزَهُ بالقولِ أو الفعلِ «جماعةٌ»، أي: قالَ بعضُهم: إنَّه جائزٌ. وفعلَهُ بعضُهم، فعلمنا بفعلِهم له أنَّه عندَهم جائزٌ؛ لأنَّهم كانوا لا يُقدمونَ على غيرِ الجائزِ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وممنْ روِّينا عنه إباحةَ ذلكَ أو فعلَهُ»[٤] إلى آخره.

قولُه: (لأبي شاهٍ)[٥] رأيتُ على حاشيةِ كتابِ ابنِ الصلاحِ بخطٍّ لا أعرفهُ ما صورتُهُ: «وقعَ في «المشارقِ» المقروءِ على الصغاني، والترمذيِّ المقروءِ على القاضي عياضٍ، وعليهما خطَّاهما بالتاءِ المثناةِ من فوق، والمحدثونَ من فضلاءِ مصرَ لا يروونَهُ إلا بالهاءِ، وكذا سمعَهُ الحافظُ زينُ الدينِ العراقيُّ»[٦].

---

(١) صحيح مسلم ٨/٢٢٩(٣٠٠٤) (٧٢). وأخرجه أيضًا: أحمد ٣/١٢و ٢١و٣٩ و٤٦ و٥٦، والدارمي (٤٥٦)، والنسائي في الكبرى (٨٠٠٨)، وفي فضائل القرآن، له (٣٣).

(٢) في (ب): «إذ»

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٢.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٢.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٣.

(٦) قال النووي في (شرح صحيح مسلم) ٣/ ٥٠٦:«هو بهاء تكون هاء الوقف والدرج، ولا يقال بالتاء ...».

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ١/ ٢٠٦: «هو بهاء منونة»، وقال في مكان آخر ١٢/ ٢٠٨: «وحكي السلفي أن بعضهم نطق بها بتاء في آخره وغلطه، وقال: هو فارسيٌّ من فرسان الفرس الذين بعثهم كسرى إلى اليمن» انظر: الإصابة ٤/ ١٠٠.

قولُه: (**وزالَ ذلك الخلافُ**)[١] قالَ ابنُ الصلاحِ: «ولولا تَدوينُهُ في الكتبِ لدرسَ في الأعصرِ الآخرةِ»[٢].

قولُه: (**فقالَ له: اكتبْ**)[٣] في بعضِ الرواياتِ بيانُ سببِ السؤالِ كما سيأتي قريبًا، وأخرجَ ابنُ سعد[٤] هذا الحديثَ وزادَ أنَّه كانَ يُسمي صحيفتَهُ تلكَ الصادقةَ، رأيتُهُ بخطِّ بعضِ أصحابنا.

وقال البلقينيُّ في «محاسنِ الاصطلاحِ»: «أعلى من رُوي ذلك عنه من الصحابةِ: عمرُ بنُ الخطابِ، ثم عثمانُ بنُ عفان. أسند الرامهرمزيُّ في كتابِه «الفاصل»[٥] بإسنادٍ ذكرَهُ عن عمرَ بن أبي سُفيانَ: أنَّه سمع عمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: «قيِّدوا العلمَ بالكتابِ»، وفي كتابِ المَرْزُبانيِّ من حديثِ عبدِ اللَّهِ بنِ راشدٍ، قال: قال /٢٧٢ب/ عثمانُ بنُ عفانَ رضي اللَّه عنه[٦]: «قيِّدوا العلمَ، قلنا: وما تقييدُهُ؟ قالَ: تعلَّموه وعلِّموهُ واستنسخوهُ»، وجاء عن طلحةَ بنِ عبيدِ اللَّه ما يقتضي جوازَ كتابةِ غيرِ القرآنِ، وأسندَ الرامهرمزيُّ عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ، قالَ: كنتُ أذهبُ أنا وجعفرٌ إلى جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ ومعنا ألواحٌ صغارٌ نكتبُ فيها الحديث»[٧]، وأسندَ المَرْزُبانيُّ بسندٍ - قيل: إنَّه جيدٌ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ بريدةَ: «أنَّ أناسًا[٨] من أهلِ الكوفةِ كانوا في سَفرٍ، ومعهم شَدَّادُ بنُ أوس، فقالَ رجلٌ: حَدِّثْنا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٣.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٣.

(٤) الطبقات ٢/ ٣٧٣ و٤/ ٢٦٢ و٧/ ٤٩٤.

(٥) المحدّث الفاصل: ٣٧٠- ٣٧١.

(٦) لم ترد في (ب).

(٧) المحدّث الفاصل: ٣٧٠- ٣٧١.

(٨) في (ف): «ناسًا».

عن رسول اللَّه ﷺ، فقالَ: ائتوني بصحيفةٍ ودواةٍ، فأتوه بِهما فقالَ: اكتبْ: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ. فذكر حديثًا»، وجاء نحوُ ذَلِكَ عن ابنِ عباسٍ، وأبي أمامةَ، وعتبانَ رضي اللَّه عنهم، وقد سبقَ في الأصلِ ذكرُ أنسٍ، وعنهُ رواياتٌ:

إحداها: أسندَها الرامهرمزيُّ[1] وغيرُهُ[2]، أنَّه كانَ يأمرُ بنيهِ أنْ يُقيِّدوا العلمَ بالكتابِ.

وأخرى أسندَها الرامهرمزيُّ[3] وغيرُهُ[4]، عن هبيرةَ بنِ عبد الرحمانِ، وأسندها البغويُّ في «معجمه الكبير» عن يزيد الرقاشيِّ: «كنا إذا أكثرنا على أنسِ بنِ مالكٍ ألقى إلينا مخلاةً»[5]، وفي روايةِ الرّقاشيِّ: «أتانا[6] بمخالٍ فألقاها إلينا، وقال: هذه أحاديثُ كتبتُها عن رسولِ اللَّه ﷺ»، وفي /٢٧٣أ/ روايةِ الرقاشيِّ: «سمعتُها من رسولِ اللَّهِ ﷺ وكتبتُها[7] وعرضتُها».

وعن أبي هُريرةَ رضي اللَّه عنه نحو ذَلِكَ، وعن أنسٍ أيضًا: «كَتْبُ العلمِ فريضةٌ».

وأمّا عبدُ اللَّهِ بنُ عمرو بنِ العاصِ فإنَّه إنَّما كتبَ بإذنِ النبيِّ ﷺ، جاءتْ عنه رواياتٌ مسندةٌ: منها من روايةِ عمرو بنِ شعيبٍ، عن أبيهِ، عن جدِّه عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو: «قلت: يا رسول اللهِ، أكتُبُ ما أسمعُهُ منك؟ قالَ: نعمْ، قلتُ: في الغَضَبِ والرضا؟ قال: نعم، فإني لا أقولُ إلا حقًّا».

---

(١) المحدّث الفاصل: ٣٦٨.

(٢) ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٢.

(٣) المحدّث الفاصل: ٣٦٨.

(٤) بحشل في «تاريخ واسط»: ٧١.

(٥) هي ما يوضع فيه الحشيش والنبات إذا قطع. لسان العرب مادة (خلا).

(٦) في جميع النسخ الخطية: «ألقى إلينا» ولعل الصواب ما أثبتنا، والله أعلم.

(٧) لم ترد في (ب).

وأسندَهُ الرامهرمزيُّ[١] بنحوِهِ، وفي بعضِ طرقِهِ: «قالتْ لي قريشٌ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ يتكلمُ في الرِّضا والغَضبِ، فلا تكتُب، فسألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: اكتُبْ، فوالذي نفسي بيدِه ما يخرجُ مني إلا حقٌّ»، وحديثُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو صحيحٌ، ولذلك خَرَّجَهُ الحاكمُ في «مستدركِهِ»[٢] وله شواهدُ.

وقد جاءَ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو رضي اللَّه عنه[٣] أنَّه قال: «ما آسى[٤] على شيءٍ إلَّا على الصادقةِ، والصادقةُ صحيفةٌ استأذنتُ فيها النبيَّ ﷺ أنْ أكتبَ فيها ما أسمعُ منه فأَذِنَ لي» رواهُ الرامهرمزيُّ[٥] منْ طريقِ ليثِ بنِ أبي سُليمٍ، عن مجاهدٍ.

وأسند عن مجاهد، قال: «رأيتُ عندَ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو صحيفةً فذهبتُ أتناوَلُها، فقال: مَهْ يا غلامَ بني مخزومٍ، قلتُ: ما كنتَ تَمنَعُني شيئًا، قالَ: هذه /٢٧٣ب/ الصادقةُ فيها ما سمعتُهُ من رسول اللَّه ﷺ، ليس بيني وبينَهُ فيها أحدٌ»، وكان عبدُ اللَّهِ بنُ عمرو بسببِ الكتابةِ كثيرَ الحديثِ؛ ولذلك قالَ أبو هريرةَ: «ما أحد... » الأثرَ[٦]، وقال: «كنتُ[٧] أعي بقلبي، وكانَ يَعي هوَ بقلبِهِ ويكتُبُ بيدِه»[٨].

---

(١) المحدّث الفاصل: ٣٦٥.

(٢) المستدرك ١/ ١٠٥.

(٣) لم ترد في (ب).

(٤) في «محاسن الاصطلاح»: «أتينا»، وهو خطأ.

(٥) المحدّث الفاصل: ٣٦٧.

(٦) أخرجه: البخاري ١/٢٦(١١٣)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل»: ٣٦٨.

(٧) في (ف): «وأنت».

(٨) أخرجه: أحمد ٢/ ٤٠٣، والرامهرمزي في «المحدّث»: ٣٦٩.

ومنها: عن عمرِو بنِ شُعيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه، عنِ النبيِّ ﷺ: «قيِّدوا العلمَ بالكتابِ»[١].

ومنها: ما رواهُ عبدُ اللَّهِ بنُ المؤملِ، عن ابنِ جُريجٍ، عن عطاءٍ، عن عبدِ اللَّهِ ابن عمرو رضي اللَّه عنهما: «قلتُ: يا رسولَ الله، أُقيِّدُ العلمَ؟ قالَ: نعمْ، قلتُ: وما تقييدُهُ؟ قال: الكتابُ»[٢]، ورواهُ ابنُ فارسٍ في كتابِ «مآخذ العلم»، ثم قالَ: «لم يروهِ عن ابنِ جريجٍ - يعني: عن عطاءٍ - إلا عبد اللَّهِ بن المؤمَّلِ»، وقد رُوِي ذلك عن أنسٍ رضي اللَّه عنه، قال الرامهرمزيُّ في «الفاصل»[٣]: «حدَّثنا محمدُ بنُ بهرامَ الأرجانيُّ، حدثنا لوين، حدثنا عبدُ الحميدِ بنُ سليمانَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ المثنى، عن عمِّهِ ثمامةَ، عن أنسٍ رضي اللَّه عنه، قال: قالَ رسول اللَّه ﷺ: «قيدوا العلم بالكتابِ». قال لُوين: لم يروِهِ غيرُ هذا الشيخ».

وما جاءَ في السُّنةِ جاء في القرآنِ أيضًا، قال ابنُ فارسٍ: «أعلى ما يحتجُّ بهِ في ذلك قولُه تعالى: ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾[٤]، قال الحسنُ البَصريُّ: ن: الدواةُ، والقلمُ: القلمُ»[٥]. وقد ندبَ اللَّهُ إلى الكتابةِ في قوله: ﴿فَٱكْتُبُوهُ﴾[٦]، وفي

---

(١) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل»: ٣٦٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/ ٧٨.

(٢) أخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل»: ٣٦٤.

(٣) المحدّث الفاصل: ٣٦٨.

(٤) القلم: ١.

(٥) هذا الأثر أسنده إلى الحسن البصري الطبري في «تفسيره» (٢٧٦٩) وكذا أسنده عن ابن عباس وقتادة (٢٦٧٦٨) و(٢٦٧٦٩).

وأسنده عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٢٧٢) إلى الحسن وقتادة أيضًا، وكذا أسنده إلى ابن عباس (٣٢٧٣) مطولًا.

(٦) البقرة: ٢٨٢.

قوله: ﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن /٢٧٤أ/ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾[١]». انتهى ذلك[٢].

قلتُ: وعند ابنِ سعدٍ في «الطبقاتِ»[٣]: «أخبرنا موسى بنُ إسماعيلَ، حدَّثنا أبو هلالٍ، قالَ: قيلَ لقتادَةَ: يا أبا الخطابِ، أنكتبُ ما نسمعُ؟ قالَ: وما يمنعُكَ أنْ تكتبَ وقد أنبأكَ اللطيفُ الخبيرُ: أنَّه قد كتبَ، وقرأ ﴿فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾[٤]».

وقد تقدّم في الوجادةِ حديثُ عمرَ، وعمرو بن شُعيب، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ: «أيُّ الخَلقِ أعجبُ إيمانًا؟»، وفي آخرِه: «يجدونَ صحفًا فيها كتابٌ يؤمنونَ بما فيها». انتهى.

رجعَ إلى المحاسنِ: «ومن صحيحِ حديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ في ذلك حديثُ: «اكتُبوا لأبي شاهٍ» في «الصحيحين»[٥]».

قلتُ: خَرَّجَهُ البخاريُّ في كتاب «العلم»[٦] عن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه بلفظِ: «اكتبوا لأبي فلانٍ»، وفيه[٧] من حديثِ ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما - قال: لما اشتدَّ برسولِ اللَّهِ ﷺ وجعُهُ قال: «ائتوني بكتابٍ أكتبُ لكمْ كتابًا لا تضلوا بعدَه... » الحديثَ. انتهى.

---

(١) البقرة: ٢٨٢.

(٢) أي: انتهي كلام البلقيني، وهو في محاسن الاصطلاح: ٢٩٦- ٢٩٩.

(٣) طبقات ابن سعد ٧/ ٢٣٠.

(٤) طه: ٥٢.

(٥) صحيح البخاري١/٣٨-٣٩ (١١٢)، صحيح مسلم ٤/١١٠-١١١(١٣٥٥)، وتفصيل طرقه في تحقيقنا لشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٣.

(٦) صحيح البخاري ١/٣٨-٣٩ (١١٢).

(٧) أي: في كتاب العلم من صحيح البخاري، وهو فيه ١/٣٩(١١٤).

رجعَ، لكنَّ الأحاديثَ السابقةَ أصرحُ من حديثِ أبي شاهٍ في تعميمِ الإذنِ لجوازِ[١] أنْ يُدَّعى فيهِ أنَّه واقعةُ عينٍ.

وأسندَ الرامهرمزي[٢] وغيرُهُ[٣] عن عَبَاية بن رفاعة[٤]، عن[٥] رافع بن خديج رضي اللَّه عنه، قالَ: مرَّ علينا رسولُ اللَّه ﷺ يومًا ونحنُ نتحدثُ... فذكرهُ إلى أنْ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّا نسمعُ منكَ أشياءَ أفنكتُبها؟ قالَ: «اكتبوا ذَلِكَ ولا حرجَ»، وعن عائشةَ رضي اللَّه عنها، قالتْ: دعا رسولُ اللَّه ﷺ عليًّا رضي اللَّه عنه بأديمٍ ودواةٍ فأملى عليهِ وكتبَ حتَّى ملأَ الأديمَ. /٢٧٤ب/ وعن عليٍّ رضي اللَّه عنه: إذا كتبتُمُ الحديثَ فاكتبوهُ بسندِه[٦]، وقال بعضُ مَنْ صنَّفَ منَ المتأخرينَ في اعتراضاتٍ على ابنِ الصلاحِ: «وفي «أدبِ الدنيا والدين»[٧] للماورديِّ: رُوِيَ أنَّ رجُلًا شكا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ النِّسيانَ، فقالَ: «استعملْ يدكَ» أي: اكتبْ حتى ترجعَ إذا نسيتَ إلى ما كتبتَ»، والعجبُ من محدثٍ يتركُ نقلَ الحديثِ من كتبِهِ، ويعدلُ إلى غيرها، فالحديثُ أخرجَهُ الترمذيُّ[٨] في باب[٩] «الرخصة في كتابةِ العلمِ

---

(١) في (ب): «يجواز».

(٢) المحدّث الفاصل: ٣٦٩.

(٣) الطبراني في «الكبير» (٤٤١٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٥١: «وفيه أبو مدرك، روى عن رفاعة بن رافع، وعنه بقية، ولم أر من ذكره».

(٤) في جميع النسخ الخطية و«المحدّث الفاصل»: «رافع»، والصواب ما أثبته تبعًا لتهذيب الكمال ٤/ ٨٠ (٣١٣٧).

(٥) في جميع النسخ الخطية زيادة: «أبيه»، والصواب ما أثبته تبعًا لمعجم الطبراني.

(٦) أخرجه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٩٨، وحكم عليه بالوضع.

(٧) أدب الدنيا والدين: ٦٦.

(٨) الجامع الكبير (٢٦٦٦)، وأخرجه الخطيب في «تقييد العلم»: ٦٦، ٦٧.

(٩) في (أ) و(ب): «كتاب»، والتصويب من (ف) و«جامع الترمذي».

فقالَ : « حدَّثنا قتيبةُ ، حدَّثنا الليثُ ، عنِ الخليلِ بنِ مرةَ ، عن يحيى بنِ أبي صالحٍ ، عن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه ، قالَ : كانَ رجلٌ من الأنصارِ يجلسُ إلى رسولِ اللَّه فيسمعُ منَ النبيِّ ﷺ الحديثَ فيعجبُهُ ولا يحفظُهُ ، فشكا ذَلِكَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فقالَ : يا رسولَ اللهِ ، إني أسمعُ منك الحديثَ فيعجبني ولا أحفظُهُ ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « استعنْ بيمينكَ » وأومأ بيدِه إلى الخطِّ .

قالَ الترمذيُّ : وفي البابِ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو ، وهذا حديثٌ ليسَ إسنادُهُ بذلك[١] القائمِ ، سمعتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ يقولُ : الخليلُ بنُ مُرَّةَ منكرُ الحديثِ » .

وفي المسألةِ مذهبٌ ثالثٌ : وهو أنْ يكتبَ ، فإذا حفظَ محاهُ . رواهُ الرامهرمزيُّ[٢][٣] عن عبدِ الرحمانِ بنِ سلمةَ الجُمحيِّ . ومحمد بن سيرينَ كان لا يرى بكتابةِ الحديثِ بأسًا ، فإذا حفظَهُ محاهُ[٤] . وعاصمُ بنُ ضمرةَ كانَ يسمعُ الحديثَ ويكتُبُه /٢٧٥أ/[٥] فإذا حفظَهُ دعا بمقراضٍ فقرضهُ[٦] . وهشامُ بنُ حسَّان اتفقَ له أنَّه لم يكتبْ إلا حديثًا واحدًا ثم محاهُ[٧] ، وكذا جرى لخالدٍ الحذَّاءِ ، وحماد بن سلمةَ[٨] ، وممنْ أباحَ ذلك مطلقًا أبو المَليحِ[٩] ، ومنْ مُلح ما قال :

---

(١) في (ف) : « بذاك » .

(٢) من قوله : « وفي المسألة مذهب ثالث ...» إلى هنا تكرر في (ف) .

(٣) المحدّث الفاصل : ٣٨٢

(٤) المحدّث الفاصل : ٣٨٢

(٥) من قوله : « بأسًا ، فإذا حفظه ...» إلى هنا لم يرد في (ف) .

(٦) المحدّث الفاصل : ٣٨٢

(٧) المحدّث الفاصل : ٣٨٣

(٨) المحدّث الفاصل : ٣٨٢

(٩) أبو المليح بن أسامة بن عمير ، أو عامر بن عمير ، بن حنيف بن ناجية الهذلي ، اسمه عامر ، وقيل : زيد . وقيل : زياد . ثقة ، توفي سنة (٩٨) هـ ، وقيل : (١٠٨) هـ . التقريب (٨٣٩٠) .

يعيبونَ[١] علينا أن نكتبَ العلمَ وندوِّنَهُ، وقد قال اللَّه عز وجل: ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾[٢]، ورَوَى الرامهرمزيُّ[٣] ذلك عن قتادةَ.

وجاء عن معاويةَ بنِ قرةَ: «مَن لم يكتبِ العلمَ لم يُعدَّ علمُهُ علمًا»[٤]، وأسند الرامهرمزيُّ[٥] إلى عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ قال: «كتبَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ إلى أهلِ المدينةِ: انظروا ما كانَ من حديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فاكتبوهُ، فإني خفتُ دروسَ العلمِ وذهابَ العلماءِ»؛ وعن يزيدَ الرقاشيِّ: «حججتُ مع عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ فحدَّثتُهُ بأحاديثَ عن أنسِ بنِ مالكٍ فكتبها، وقال: ليس عندي مالٌ فأعطيكَ، ولكنْ أفرضُ لكَ في الديوانِ، ففرضَ له أربعَمائةِ دِرهمٍ[٦]». انتهى كلامُ البلقينيِّ[٧] وتصرّفتُ في بعضِهِ.

قولُه: (**وهذا الاستدلالُ**)[٨]، أي: ما يتعلقُ بالسَّهميِّ «منَ الزوائدِ»، وأمّا حديث أبي شاهٍ ففي كتابِ ابنِ الصلاحِ[٩].

قولُه: (**أنَّ أبا هريرةَ كانَ يكتُبُ**)[١٠] يحتملُ أنْ تكونَ الكتابةُ على حقيقتِها،

---

(١) في جميع النسخ الخطية: «يعتبون»، والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) طه: ٥٢. وهذا الأثر أخرجه: الخطيب في «تقييد العلم»: ١١٠، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ٧٣.

(٣) المحدّث الفاصل: ٣٧٢

(٤) تقييد العلم: ١٠٩.

(٥) المحدّث الفاصل: ٣٧٣- ٣٧٤.

(٦) المحدّث الفاصل: ٣٧٢.

(٧) محاسن الاصطلاح: ٣٠٠- ٣٠٢.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٤.

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٣.

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٤.

وأنَّه كتبَ بعد موتِ النبيِّ ﷺ، ويحتملُ أنْ تكون مجازًا بأنَّه أمر من يكتب[١]، ويحتملُ أنْ يكونَ من نقلَ عنهُ أنَّه كتبَ استند إلى /٢٧٥ب/ قولِه: «حفظتُ عن رسولِ اللَّه ﷺ جِرابينِ...»[٢] الأثرَ، وهذا لا يدلُّ على كتابتِهِ حقيقةً، فإنَّه محمولٌ على أنَّ علمهُ نوعانِ: منه ما يُبلِّغهُ، ومنه ما يخشى الفتنةَ من تبليغِهِ، ويحتملُ أنَّه يريدُ أنَّ كل نوعٍ منهما لو كُتبَ لكانَ ملءَ[٣] جرابٍ، ويحتملُ أنْ يكونَ مكتوبًا مَحشوًّا في جرابٍ حقيقةً، ولكن بخطِّ غيرِهِ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**لخوفِ اختلاطِهِ بالقرآنِ**)[٤]، أي: بسببِ أنَّه لم يكنِ اشتدَّ إلفُ الناسِ له، وكثرَ حُفَّاظُهُ والمعتنونَ به، فلما ألِفَهُ الناسُ وعرفوا أساليبَهُ وكمالَ بلاغاتِهِ، وحسنَ تناسبُ فواصلِهِ وغاياتِهِ، صارتْ لهم ملكةٌ يميزونَهُ بها عن غيرِهِ، فلم يُخشَ اختلاطُهُ بعدَ ذلك[٥].

قولُه[٦]: (**وخيفَ اتكالُهُ**)[٧] قالَ ابنُ الصلاحِ: «وأخبرنا أبو الفتحِ بنُ عبدِ المُنْعمِ الفرَاوِيُّ[٨] قراءةً عليهِ بنيسابورَ- جَبَرها الله- وقال: أخبرنا أبو المعالي الفارسيُّ، أخبرنا الحافظُ أبو بكرٍ البَيْهَقيُّ، أخبرنا أبو الحسينِ بنُ بِشْرانَ، أخبرنا

---

(١) من قوله: «ويحتمل أن تكون مجازًا بأنه أمر من يكتب» لم ترد في (ف).

(٢) أخرجه: البخاري ١/٤١(١٢٠)، والحديث هو: «حفظت من رسول اللَّه ﷺ وعاءين فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قُطع هذا البلعوم».

(٣) في (أ): «وملء الأرض».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٤.

(٥) توضيح الأفكار ٢/٣٦٥- ٣٦٦.

(٦) لم ترد في (ب).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٤.

(٨) هذه النسبة إلى فراوة، وهي بليدة مما يلي خوارزم، وضبطها بعضهم: بضم الفاء، وبعضهم بفتحها. انظر: الأنساب ٤/ ٦١٥، ووفيات الأعيان ٤/ ٢٩١، وتبصير المنتبه ٣/ ١١٠٠، ومعجم البلدان ٤/ ٢٤٥.

أبو عمرو بن السَّماك، حدَّثنا حَنبلُ بنُ إسحاقَ، حدَّثنا سليمانُ بنُ أحمدَ، حدَّثنا الوليدُ، هو ابنُ مسلمٍ، قال: كان الأوزاعيُّ يقولُ: كانَ العلمُ كريمًا يَتَلاقاهُ الرجالُ بينَهم، فلما دخَل في الكُتُبِ دَخَل فيه غيرُ أهلِهِ»[1].

قولُه: (**فربَّما كتبوه معهُ**)[2] قال شيخُنا: «الذي يظهرُ لي أنَّ من ذلك قراءةَ بعضِ الشواذِّ: «فلما خرَّ تبينتِ الجنُّ[3] أنْ[4] لو /٢٧٦أ/ كانُوا يعلمونَ الغيبَ ما لبثوا حولًا في العذاب المهين»، واللَّهُ أعلم»[5].

قولُه: (**ما يُستعجَمُ**)[6]، أي: يوجدُ مُشكلًا شديدا على الفَهْمِ غيرَ[7] منقادٍ له، كما يشتدُّ العجمُ - أي: النَّوى - على المضغ، فيكونُ بذلك كأنَّه طالبٌ لإعجامِ نفسِهِ بألا يفهمَ.

قولُه: (**لا ما يفهم**)[8]، أي: منْ غيرِ إشكالٍ[9].

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٤.

والأثر أخرجه من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي: الخطيب في «تقييد العلم»: ٦٤، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ٦٨، وأخرجه: الدارمي (٤٧٣) من طريق ابن المبارك، عن الأوزاعي. وانظر: محاسن الاصطلاح: ٣٠٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٤.

(٣) في (ب) و(ف): «تبينت الإنس أنَّ الجنَّ ...».

(٤) لم ترد في (ب).

(٥) الآية من سورة سبأ: ١٧، وانظر معجم القراءات القرآنية ٥/ ١٥٠.

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٦١).

(٧) لم ترد في (ب).

(٨) التبصرة والتذكرة (٥٦١).

(٩) عبارة: «قوله: (لا ما يفهم)، أي: من غير إشكال» لم ترد في (ف).

قولُه: (**وَليكُ**)[١]، أي: وليكنْ ضبطُ المشكلِ في الأصلِ، وفي الهامشِ بأنْ تُعادَ كتابتُهُ في الهامشِ[٢] مع تقطيعِ حروفِهِ، فضبطُهُ فيه مُصاحبًا لتقطيعِ الحروفِ أنفعُ منْ ضَبْطِهِ فيه مجتمعَ الحروفِ.

قلتُ: والمتبادرُ إلى الذهنِ أنَّ الشيخَ زادَ تقطيعَ الحروفِ، وأسقطَ قولَ ابنِ الصلاحِ أنَّ الكلمةَ تكتبُ في الهامشِ مفردةً - أي: غيرَ[٣] مقطّعةِ الحروفِ[٤] - لكنْ يمكنُ تحميلُ كلامِهِ ذلكَ بتأويلٍ دلّنا عليه قولُه: «فهو أنفع»، أي: وليكن الضبطُ للمشكلِ في الأصلِ، وفي الهامشِ، وبعدَ[٥] كتابتِهِ فيه مجتمعَ الحروفِ.

قلتُ: يكتُبُه في الهامشِ مع تقطيعِهِ لحروفِهِ؛ فإنَّ تقطيعَهُ لها أنفعُ من كتابتِهِ إياها مجتمعةً كما قال ابنُ الصلاحِ[٦]، ولو قال: وفي الهامشِ بل يقطّعُ الحروفَ فهو أكملُ. كانَ أحسنَ، أي: وليكنْ ضبطُهُ في الأصلِ وفي الهامشِ مجتمعًا، كما قالَ ابنُ الصلاحِ، ولا يقتصرُ على ذلك بل إذا أرادَ المبالغةَ في البيانِ فإنَّه يقطعُ الحروفَ، فتقطيعُها أكملُ بيانًا من كتابتِها مجموعةً.

قولُه: (**يَنبغي لطالبِ العلمِ**)[٧] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «ثم إنَّ على كَتَبَةِ الحديثِ وطَلَبَتِهِ /٢٧٦ب/ صَرْفَ الهِمَّةِ إلى ضَبْطِ ما يكتبونَهُ، أو يُحصّلونَهُ بخطٍّ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٦٣).

(٢) في (ب) و(ف) بعد كلمة الهامش: «مضبوطًا كائنًا ضبطه في الهامش».

(٣) لم ترد في (ب).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٥.

(٥) في (ب) و(ف): «بعد».

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٥.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٥.

الغَيرِ[١] من مرويَّاتِهم على الوجْهِ الذي رووهُ شَكلًا ونَقْطًا يُؤمَنُ معها[٢] الالتباسُ - قال: - وإعْجامُ المكتوبِ يَمنعُ من استِعْجامِهِ، وشَكْلُهُ يَمْنعُ من إشْكالِهِ»[٣]. انتهى.

والإعجامُ: إزالةُ العجمةِ، وهي الاستغلاقُ، والاستغلاقُ[٤]: إيجادُها أو طلبُهُ.

قولُه: (**والصوابُ الإعجامُ**)[٥] ليسَ كلامُ الأوزاعيِّ خطأً، ففي «الصحاحِ»[٦]: «العَجْمُ النَّقْطُ بالسوادِ مثل التاءِ عليه نقطتانِ، يقال: أعجمتُ الكتاب»[٧]، وقال صاحبُ «القاموسِ»[٨]: «وأعجمَ فلانٌ الكلام[٩]، ذهبَ به إلى العُجْمةِ، والكتابَ نَقَطَهُ كعَجَمه وعَجَّمه، وقولُ الجوهريِّ: لا تَقُلْ[١٠]: عجمتُ، وهمٌ». انتهى.

فأعجمهُ للإزالةِ، وعَجَمهُ جعلَ له عَجْمًا، أي: نَقْطًا، فمرادُ الأوزاعيِّ أنَّ

---

(١) قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٥٦٨: «قد استنكر بعض أهل اللغة إدخال الألف واللام على غير ...». أقول: انظر بيان ذلك في «تهذيب الأسماء واللغات» ٣/ ٦٥.

(٢) في (ف): «معهما».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٩٤.

(٤) في (ف): «الاستعجام».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٥.

(٦) الصحاح مادة (عجم).

(٧) في «الصحاح»: «الحرف».

(٨) القاموس المحيط مادة (عجم).

(٩) زيادة من «القاموس المحيط».

(١٠) في جميع النسخ الخطية: «لا يقال»، والمثبت من «القاموس المحيط».

النَّقْطَ نفسَهُ نورٌ، لا المصدر الذي هو الإعجامُ، قال شيخُنا: «ولا يمنعُ[١] إطلاقُ العَجْمِ على الإعجامِ، غايتُهُ: أنْ يكونَ مصدرًا جاريًا على غيرِ فعلِهِ كالنباتِ مع الإنباتِ في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا﴾[٢] ونحو ذلك».

قولُه: (أي: يُبيِّنُ)[٣] بدلٌ منَ النَّقْطِ.

قولُه: (والشَّكْلُ)[٤] يقال: شَكَلَ الكتابَ: أعْجَمَهُ وقَيَّدَهُ بالإعرابِ كـ«أشكَلَه»، كأنَّهُ أزالَ عنه الإشكالَ، هكذا في «القاموسِ»[٥] و«الصحاح»[٦]، وفي «المُجمل»[٧]: «شَكلتُ الكتابَ أشْكلُهُ شَكْلًا، إذا قيدتَهُ بعلاماتِ الإعرابِ»، وقالَ أبو عبدِ اللَّهِ القزازُ: «وشكلتُ الدابةَ أشكلُهُ شكلًا: شددْتُ /٢٧٧أ/ قوائمَهُ بالشكالِ، ومنْ هذا أخذ شكل الحروفِ؛ لأنَّه ضبطُها وتقييدُها فلا يلتبسُ إعرابُها، وأشكلتُ الشيءَ إذا أزلتَ إشكالَهُ».

قولُه: (لا تُضْبَطُ)[٨] إلى آخره. هذا الحصرُ ليسَ على بابِهِ، بل مثلُ «الحجُّ عرفة»[٩]، فإنَّ نَفْعَ النَّقطِ أعظمُ وأعمُّ من نفعِ الشكلِ.

---

(١) في (ف): «يمتنع».

(٢) نوح: ١٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٥.

(٤) المصدر السابق.

(٥) القاموس المحيط مادة (شكل).

(٦) الصحاح مادة (شكل).

(٧) مجمل اللغة مادة (شكل).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٦٥.

(٩) أخرجه: الطيالسي (١٣٠٩) و(١٣١٠)، والحميدي (٨٩٩)، وأحمد ٤/ ٣٠٩ و٣١٠ و٣٣٥، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩) و(٨٩٠)، وابن ماجه (٣٠١٥)، والنسائي ٥/ ٢٦٤ من حديث عبد الرحمان بن يعمر.

قولُه: (**إنما يُشْكَلُ ما يُشْكِلُ**)[١] حسَّنَهُ ابنُ الصلاحِ وأتبعَهُ بقوله: «وقرأتُ بخَطِّ صاحبِ كتابِ «سماتِ الخطِّ ورُقُومِهِ»»[٢] فذكرهُ دليلًا عليه، فإنَّ قولَه: «أهلُ العلمِ»[٣] يقربُ منَ الإجماعِ.

قولُه: (**يُشكلُ الجميعُ**)[٤] وجدتُ بخطِّ العلامةِ شمسِ الدينِ بنِ حَسَّانَ- رحمه الله: «وجدتُ الحافظينِ شيخَ الإسلام السِّلفيَّ والمزِّيَّ يضبطان الأمورَ الواضحة، حتى إنَّ السِّلفيَّ تكررَ له ضبطُ الخاءِ من «أخبرنا»، والمزيُّ قد يسكِّنُ النُّونَ منْ «عن»، وقد يُقالُ: إنَّ مثلَ ذلك يكونُ عن غَيرِ قَصدٍ، بل تسبقُ إليه اليدُ، لكنَّ مُراعاةَ ضبطِ غيرِ ذلكَ مع الكثرةِ والوضوحِ مما يُقوي الاعتناءَ به.

قولُه: (**وربَّما ظُنَّ أنَّ الشيءَ غيرُ مُشْكِلٍ**)[٥] قال ابنُ الصلاحِ: «وكثيرًا ما يَتهاونُ بذلك الواثِقُ بذهنِهِ وتيقُّظِهِ، وذلك وخيمُ العاقبةِ؛ فإنَّ الإنسانَ مُعرَّضٌ للنِّسيانِ، وأولُ ناسٍ أولُ الناسِ»[٦].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٥)، وانظر: المحدّث الفاصل: (٦٠٨)، والإلماع: (١٥)، ونكت الزركشي (٣/ ٥٦٩).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٥).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٥).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٥).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٦).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٤)، وآخر قول ابن الصلاح إشارة إلى عجز بيت لأبي الفتح البستي، أوله:

نسيتُ وعدكَ، والنسيان مُغتفر فاغفر فأول ناسٍ أول الناس

انظر: الغيث المنسجم في شرح لامية العجم للصفدي (٢/ ٢٠٨)، ونكت الزركشي (٣/ ٥٦٥)، وفتح المغيث (٢/ ١٤٨).

قولُه: (**الجَنين**)[١] رأيتُ عن «تهذيبِ الأسماءِ واللغاتِ» لشيخِ الإسلامِ النوويِّ ما نصُّهُ: «الروايةُ /٢٧٧ب/ المشهورةُ برفعِ «ذكاة»، وبعضُ الناسِ ينصبُها، ويجعلُها بالنصبِ دليلًا لأصحابِ أبي حَنيفةَ في أنَّه لا يحلُّ، ويقولون[٢]: تقديرُهُ: كذكاةِ أمهِ، حذفت الكافُ فانتصبَ. وهذا ليسَ بشيءٍ؛ لأنَّ الروايةَ المعروفةَ بالرفعِ، وكذا نقلهُ الخطابيُّ وغيرُهُ، وتقديرُهُ على الرفعِ يحتملُ أوجهًا، أحسنُها: أنّ «ذكاة الجنينِ» خبرٌ مقدمٌ، و«ذكاة أمِّهِ» مبتدأٌ، والتقديرُ: ذكاةُ أمِّ الجنينِ ذكاةٌ لهُ. ثمَّ ذكر شاهدًا، ثمَّ قال: وذلك لأنَّ الخبر ما حصلتْ به الفائدةُ، ولا تحصلُ إلا بما ذكرناهُ، وأما روايةُ النصبِ على تقديرِ صحتِها، فتقديرُها: ذكاةُ الجنينِ حاصلةٌ وقتَ ذكاةِ أمه، وأما قولُهم: تقديرُهُ: كذكاةِ أمِّهِ، فلا يصحُّ عندَ النحويينَ، بل هو لحنٌ، وإنَّما جاءَ النصبُ بإسقاطِ الخافضِ في مواضعَ معروفةٍ عندَ الكوفيينَ بشرطٍ ليسَ موجودًا هـهنا، واللَّهُ أعلم»[٣].

قولُه: (**ولا قبلَهُ ولا بَعْدَهُ**)[٤] إلى آخرِهِ. إنْ قيلَ: الراوي والشيخُ مما يدلُّ على الشخصِ، قيل: ذلك نادرٌ، والكلامُ في عمومِ الناسِ.

قولُه: (**بضبط**)[٥] متعلقٌ بـ«الالتباسِ»، أي: لأنَّهُ إذا ضبطَهُ في أثناءِ الأسطرِ ربما داخَلَهُ نقطُ غيرِهِ وشكلُهُ مما فوقَهُ وتحتَهُ، لا سيما عندَ دقةِ الخطِّ وضيقِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٦).

(٢) في جميع النسخ الخطية: «ويقول»، والمثبت من «تهذيب الأسماء واللغات».

(٣) تهذيب الأسماء (٣/ ١١١- ١١٢)، وانظر في المسألة: الإلماع: (١٥٠)، والنهاية في غريب الحديث (٢/ ١٦٤)، وفيض القدير (٣/ ٥٦٣)، وعون المعبود (٣/ ٢٣)، وبذل المجهود (١٣/ ٦٨-٦٩)، وسبل السلام (٤/ ١٨٥٥- ١٨٥٦)، ونيل الأوطار (٨/ ١٤٥- ١٤٦).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٦).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٧).

الأسطرِ، فيصيرُ بسببِ ذلك مشكلًا.

قولُه: (**ولم يَتَعَرضا لتقطيعِ حروفِ الكلمةِ**)[١] رُبَّما يشاحُ في هذا بأنَّ القاضي قال[٢]: «في الحروفِ /٢٧٨أ/ المشكلة»[٣]، فقد صرَّحَ بالحروفِ بدليلِ عطفِ الكلماتِ عليها، أي: إذا كانَ في الكلمة حرف مشكل أو حرفان كُتب ذلك الحرفُ على الهامشِ، مثل: عبس، تُكتب الباء في الهامشِ مفردةً لئلا يظنَّ أنَّها نونٌ، وكذا إذا كانت حروفُ الكلمةِ كلُّها مشتبهةٌ فإنَّهُ يرسمُ ذلك الحرفُ المشتبِهُ مفردًا، وكلُّ حَرفٍ فَرضناهُ منها وجدناهُ مشكلًا فيلزمُ أنْ نكتبَ جميعَ حروفِها مقطعةً، وإنما قال: «أن يرسمَ ذلك الحرفَ» فوحد ليشملَ الواحدَ، ويفهمَ منهُ ما فوقَهُ؛ لأنَّهُ لا يخرجُ عن كونِهِ حرفًا بانضمام غيرِهِ إليه.

وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «يُستحبُّ في الألفاظِ المشكلةِ أنْ يُكرَّر[٤] ضَبْطُها، بأن يَضبطَها[٥] في مَتْنِ الكتابِ ثم يكتُبها قُبالةَ ذلك في الحاشيةِ مفردةً مضبوطةً، فإنَّ ذلك أبلغُ في إبانتِها وأبعدُ من التِباسِها»[٦].

فقولُه[٧]: «مفردةً» يمكن حملُهُ[٨] على إفرادِ الكلمةِ نفسِها، ولو كانتْ مجتمعةَ الحروفِ، وعلى إفرادها مفردةَ الحروفِ، واللَّهُ أعلم.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٧).

(٢) لم ترد في (أ).

(٣) الإلماع: (١٥٦- ١٥٧).

(٤) في (ف): «يكون».

(٥) انظر: الاقتراح: (٣٨٦)، ونكت الزركشي (٣/ ٥٧٢).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٥).

(٧) من قوله: «مفردة مضبوطة ...» إلى هنا لم يرد في (ف).

(٨) في (ف): «حملها».

قولُه:

٥٦٤- وَيُكْرَهُ الْخَطُّ الدَّقِيقُ إِلَّا لِضِيقٍ رَقٍّ أَوْ لِرَحَّالٍ فَلا
٥٦٥- وَشَرُّهُ التَّعْلِيقُ والْمَشْقُ، كَمَا شَرُّ الْقِرَاءةِ إذا مَا هَذْرَمَا

المراد بالكراهةِ كراهةُ التنزيهِ، ويستدلُّ لها بقولِ عمرَ رضي اللَّه عنه في المشقِ، قياسًا على المشق؛ لأنَّه لم يكرهْ إلا لما يؤدي إليه منَ الإلباسِ باختلاطِ الحروفِ فلا يقرؤُهُ إلا الفطنُ، كما أنَّه لا يقرأ الدقيقَ إلا قويُّ البصرِ.

قولُه: (أو لرحالٍ /٢٧٨ب/ فلا)[1] كانَ يجبُ عليهِ إسقاطُ الفاءِ من «فلا» ليوافقَ الضرب العروضَ في القطعِ؛ فإنَّ العروض في الرجزِ إذا كانتْ مقطوعةً لزمَ أنْ يكونَ الضربُ مثلَها، إنْ كان الشطرانِ بيتًا واحدًا، وإنْ كانا بيتينِ فلتوافق القافية، فإنَّ قافيةَ الأولِ متواترٌ، والثاني على ما استعملَهُ متراكبٌ، اللهمَّ إلا أنْ يدّعى مع ذلك أنَّ كلَّ بيتٍ بمنزلةِ القصيدةِ الكاملةِ حتى لا تعتبرَ موافقتُهُ لما قبلَهُ ولا لما بعدَهُ.

قولُه: (التعليقُ)[2] الذي يظهرُ في تفسيرِهِ أنَّهُ خلطُ الحروف التي ينبغي تفرقتُها، وذهابُ[3] أسنانِ ما ينبغي إقامةُ أسنانهِ، وطمسُ ما ينبغي إظهارُ بياضِهِ، ونحو ذلكَ، وكأنَّ المَشْقَ إنما كُرِهَ لأنَّهُ يجرُّ غالبًا إلى التعليقِ، وكأنَّ الهذرمةَ كُرهتْ خوفًا مما تؤدي إليه غالبًا من خَفاءِ بعضِ الحروفِ.

قولُه: (لابنِ أخيهِ حنبل)[4] ليسَ هو ابنَ أخيهِ، وإنَّما هو ابنُ عمهِ، فإنَّهُ حَنبلُ بنُ إسحاقَ بنِ حَنْبلٍ، وأحمدُ بنُ محمد بنِ حَنْبلٍ، فإسحاقُ ومحمد والدُ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٦٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) في (ف): «وإذهاب».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٩).

أحمدَ أخوانِ[١]، وقد ذكرَ الشيخُ هذا على الصوابِ في «تاريخِ الوفياتِ».

قال شيخُنا: «قال بعضُهم ما معناهُ: إنَّ الذي يكتبُ الخطَّ الدقيقَ يكونُ قصيرَ الأملِ، أي: لا يأملُ أنْ يعيشَ طويلًا؛ لأنَّه لو أمَّلَ ذلك خافَ ضعفَ البصرِ».

قولُه: (**يَخُونُكَ**)[٢] قال ابنُ الصلاحِ عقِبهُ: «وبَلَغَنا عن بعضِ المشايخِ أنَّهُ كانَ إذا رأى خطًّا دقيقًا /٢٧٩أ/ قال: هذا خطُّ مَنْ لا يُوقِنُ بالخَلَفِ[٣] من اللَّه تعالى[٤]»[٥].

قولُه: (**الوَرَق أو الرَّق**)[٦] لم يذكرِ ابنُ الصلاحِ إلا الورَقَ، وهو في كلامِهِ بفتحِ الراءِ مرادًا بهِ القرطاسُ، وأما في كلامِ الشيخِ فالظاهرُ أنَّهُ أرادَ بالوَرقِ الدراهمَ فيكونُ مكسور الراءِ، والرقُّ القرطاسُ، وقد لا يلزمُ من ضيقِ أحدهما ضيق الآخرِ.

قولُه: (**تحقيقُ الخَطِّ**)[٧] يعني: يكتبُ كلَّ حرفٍ على ما يحقُّ له منَ التجويدِ.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥١).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٨).

(٣) قال الزركشي في «نكته» (٣/ ٥٧٢): «بفتحتين - أي: الخلف - ما يخلف من بعد، يشير إلى أن داعيته الحرص على ما عنده من الكاغد، إذ لو كان يعلم أنه مستخلف لوسع».
وانظر عن معنى الخلف: لسان العرب مادة (خلف)، وتاج العروس مادة (خلف).

(٤) لم ترد في (ف).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٥- ٢٩٦).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٨).

(٧) المصدر السابق.

قولُه في قولِه : (ويُنْقَطُ المُهْمَلُ)[١] : (أسفلا)[٢] هو ظَرفٌ حُذفَ ما يُضافُ إليه ، ولم يُنوَ لفظُهُ ولا معناهُ ، فهو نكرةٌ منونٌ لذلك ، كما قرئَ ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾[٣] بالجرِّ والتنوينِ ، وهو في هذه الحالةِ مسلوخٌ منَ الظرفيةِ ، قال سيبويه بعد النصفِ من كتابهِ في بابِ الظروفِ المتمكنةِ : «أجروا هذا[٤]- يعني : حالَ التنوينِ مجرى الأسماءِ المتمكنة- لأنَّها تضافُ ، وتستعملُ غيرَ ظرفٍ»[٥] . انتهى .

ويجوزُ أنْ يكونَ نَوَى لفظَ المضافِ إليهِ فيكون منصوبًا ، كما لو كانَ المضافُ إليهِ منطوقًا فهو غيرُ مُنوَّنٍ كما قرئَ ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ مكسورًا بغيرِ تنوينٍ ، فيكون التقديرُ هنا : أسفله ، ويجوزُ أنْ يكونَ تركَ تنوينَهُ في الوجهِ الأولِ لأنَّهُ غيرُ منصرفٍ للوصفِ ووزنِ الفعلِ ، فتكون الألفُ للإطلاقِ ، ويجوزُ أنْ يكونَ منوَّنًا ؛ لأنَّ الشعرَ يصرفُ فيه الممنوعُ ، وتكون الألفُ بدلَ التنوينِ ، وهو في هاتينِ الحالتينِ معربٌ ، كما أنَّه معربٌ إذا لفظَ بالمضاف إليه لبقائه في هذه الحالاتِ الثلاثِ على الأصلِ ؛ لأنَّهُ لم يكملْ فيها شبهُهُ بالحرفِ ، ولو نُوي المعنى دونَ اللفظِ بُنيَ على الضمِّ .

قال المراديُّ : «للشبهِ بحرفِ الجوابِ /٢٧٩ب/ في الاستغناءِ به عما بعدَهُ ، مع ما فيهِ منْ شبهِ الحرفِ بالجمودِ والافتقار» . انتهى .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٦٦) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) الروم : (٤) .

(٤) في (أ) ، و(ب) : «هذه» .

(٥) الكتاب (٣/ ٢٨٩) .

واختير الضمُّ للبناءِ؛ لأنَّها حركةٌ لا تكونُ له في حالةِ إعرابِهِ فلا تلبسُ.

قولُه: (صَفًّا)[١] هو منصوبٌ على الحالِ منْ ضميرِ خبر المبتدأ، أي: والبعضُ قالوا: نقطُ السينِ تحتها «صفًّا»، أو يكونُ مصدرًا دالًّا على خبر العاملِ فيه، وسادًّا مَسَدَّهُ، تقديرُهُ: يصفُّ تحتَها صفًّا.

قولُه: (كالأثافي)[٢] هو جمعُ أُثفيَّةٍ بضمِّ الهمزةِ وبكسرِها وتشديدِ الياءِ التحتانيةِ، الحجرُ توضعُ عليه القدرُ، جمعُهُ: أثافيّ بتشديد الياءِ، وآثافٍ منقوصًا[٣].

قولُه عنِ الحاءِ[٤]: (ولم يستثنِها ابنُ الصلاحِ)[٥] إنْ كان مَعناهُ: لم يُصرِّحْ باستثنائِها. فمسلمٌ وإلا فَلا، فإنَّهُ قال: «فَيَنقطُ تحتَ الرَّاءِ والصَّادِ والطَّاءِ والعينِ ونحوِها منَ المهملاتِ»[٦]، أي: مما له مثلٌ واحد، ثم ذكرَ بعدُ: أنه يجعلُ تحتَ الحاءِ حاءً صغيرةً تحتها[٧]. فالذي تحصَّل منْ كلامِهِ استثناؤها.

قال البلقينيُّ: «وقد أسندَ المَرْزُبانيُّ، عن محمدِ بنِ عبيدِ الغَسانيِّ، قال: حدَّثني أبي، قال: كتبتُ بينَ يدي معاويةَ كتابًا، فقال لي: يا عبيدُ، ارقشْ كتابَكَ، قلتُ: وما رقشُهُ يا أميرَ المؤمنينَ؟ قال: أعطِ كلَّ حرفٍ ما ينوبُهُ منَ النقطِ. وهذا عامٌّ في كلِّ حرفٍ[٨] كما قدمناه[٩]، ويستدلُّ بهِ لهذا الطريقِ». انتهى.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٦٧).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٦٩).

(٣) انظر: لسان العرب مادة (أثف)، وتاج العروس مادة (أثف).

(٤) عبارة: «عن الحاء» لم ترد في (ف).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٠).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٦).

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٧).

(٨) تدريب الراوي (٢/ ٧١)، مع تصرف بسيط في النقل.

(٩) في (ف): «قدمنا».

قولُه: (**مُضْجَعةً على قَفَاها**)[١] ما ألطفَ قولَ شيخِنا: «إذا اضجعت /٢٨٠أ/ على قفاها اشتالتْ رجلاها».

قولُه: (**القديمة**)[٢] في الموضعين، وجعلَهُ منَ الخفيِّ الذي ليسَ بشائعٍ في الخطِّ الصغيرِ، والذي يُشبهُ الهمزةَ.

قولُه: (**يفطن له**)[٣] هو بضمِّ العينِ وكسرِها.

قال في «القاموس»[٤]: «الفِطنةُ بالكسرِ: الحذقُ، فطنَ به وإليهِ ولهُ، كفرِحَ ونصَرَ وكرُمَ».

وذكرَ الشيخُ في «النكت» أنَّ ابنَ الصلاحِ إنَّما أخذَ هذا الضبطَ بهذهِ العلامات منَ «الإلماعِ»[٥] للقاضي عياضٍ، وأنَّهُ قيدَ العلامةَ بخطٍّ صغيرٍ بقوله: «يشبهُ النَّبْرَةَ»، وأنَّ حَذْفَ ابنِ الصلاحِ لها ليس بجيدٍ؛ لأنَّهُ يقتضي أنْ يكونَ كالنصبةِ، وكلامُ القاضي يقتضي أن يكونَ كالهمزةِ[٦].

والذي ظهرَ من حكايةِ الشيخِ في «رضوان» أنَّهما علامتان: إحداهما كالفتحةِ، والأخرى كالهمزةِ، وأخذُ ابنِ الصلاحِ منَ «الإلماعِ» لا يستلزمُ ألَّا ينظرَ غيرَهُ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**وذكرَ القاضي عياضٌ**)[٧] هو إسنادٌ لقولِ ابن الصلاحِ لا مُغايرٌ له.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٠).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) القاموس المحيط مادة (فطن).

(٥) الإلماع: (١٥٧).

(٦) التقييد والإيضاح: (٢٠٧).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧١).

قولُه:

٥٦٩- وَإِنْ أَتى بِرَمْزِ رَاوٍ مَيَّزَا مُرَادَهُ واخْتِيرَ أَلَّا يَرْمِزَا

إنَّما اختيرَ عدمُ الرمزِ مُطلقًا؛ لأنَّ بيانَ الرمزِ إمّا أنْ يكونَ في أوَّلِ الكتابِ أو آخرِهِ، وقد تسقطُ الورقةُ التي هوَ فيها، فيرجعُ إلى الوقوعِ في الحيرةِ، وأيضًا إنْ كانَ ذَلِكَ في تصنيفٍ، وهو أكثرُ منْ مجلدٍ فإنَّما يكون بيانُ الرمزِ في خطبتِه فإذا وقعَ المجلدُ الثاني فقطْ في يدِ أحدٍ لم يعرفِ المرادَ من الرمزِ.

قولُه: (يُبيِّنوا[1])[2] في نُسخةٍ مُعتمدةٍ بالثاء المثلثةِ، ثم موحدةٍ، ثم مثناةٍ منْ /٢٨٠ب/ فوق، منَ الثباتِ، وفي بعضِ ما قُرئَ على ابنِ المصنفِ الشيخِ ولي الدينِ أحمدَ، بالباءِ الموحدةِ، ثم ياءٍ مثناةٍ منْ تحتُ، ثمَّ نونٌ، منَ البيانِ، وكلاهما حسنٌ كالقراءتينِ في السبعِ في: ﴿فَتَبَيَّنُوٓا﴾[3].

قولُه: (كما فَعَلَ اليونينيُّ)[4] إنَّما مثلَ بهِ لقربِ عهدِهِ وشُهرتِهِ في هذا الزمانِ، وإلا فأبو ذرٍّ قد سبقَ إلى ذلك فرمزَ لشيوخِهِ الثلاثةِ، وأيضًا فرمز أبي ذرٍّ داخلٌ في رموزِ اليونينيِّ.

قولُه في شرح قوله: (وتَنْبغي[5] الدَّارةُ)[6]: (وحُكيَ ذلك أيضًا))[7] نُقلَ عنِ ابنِ كثيرٍ، أنَّهُ قال: «إنَّهُ رآهُ كذلك في خَطِّ الإمامِ أحمدَ»[8].

---

(١) في (ف): «ويبينوا».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧١).

(٣) الحجرات: ٦، وانظر: معجم القراءات القرآنية (٦/ ٢٢٠).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧١).

(٥) في (ف): «وينبغي».

(٦) التبصرة والتذكرة (٥٧٠).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٢).

(٨) اختصار علوم الحديث (٢/ ٣٨٦) وبتحقيقي: (٢٠٠).

قولُه : (**فإذا عارضَ**)[١] ، أي : قابلَ أصلَهُ بأصلٍ آخرَ ، أي : عرضَهُ عليهِ ، أي : قايسَ بينَهُما في الصحةِ ، وكأنَّ أصلهُ أنْ يَضَعَ عرض شيءٍ على عرضِ شيءٍ آخرَ لينظرَ هل هما مُتساويانِ .

قولُه :

٥٧١- وَكَرِهُوْا فَصْلَ مُضَافِ اسْمِ الله مِنْهُ بِسَطْرٍ إِنْ يُنَافِ مَا تَلَاهْ

حصلَ في هذا البيتِ أمران :

الأول : الإذالةُ .

والثاني : قطعُ عروضِهِ دونَ ضربِهِ .

فأما القطعُ فالكلامُ فيه مثلُ الكلامِ في قوله[٢] :

ويكرهُ الخطُّ الدَّقيقُ إلَّا لِضِيْقِ رَقٍّ أَوْ لِرِحَالٍ فَلا[٣]

ويمكنُ انفصالُهُ عن قَطعِها ، بأنْ يقولَ : اسمُ الإلهِ . وأمّا الإذالةُ وهي زيادةُ ساكنٍ في مستفعلنْ فيبقى مستفعلانِ فهي ممتنعةٌ في هذا البحرِ ، وإنَّما يدخلُ مستفعلن في مسدس[٤] البسيطِ ، ومتفاعلنْ في مُربَّعِ الكاملِ ، وذلك عندَ جَزْءِ كلٍّ منهما ، ويمكنُ انفصالُهُ عنه بأنْ يقولَ :

وكرِهوا فصلَ مضاف اسمِ العلي منه بسطرٍ إنْ يُنافِ ما يلي

قولُه : (**عن أبي عبد اللَّهِ بنِ بَطَّة**)[٥] هو عبيدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ حمدانَ /٢٨١أ/ العكبريُّ الحنبليُّ ، وبطةُ بفتحِ الموحدةِ ، قال ابنُ كثيرٍ في

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٤٧٢) .

(٢) « في قوله » لم ترد في (ف) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٥٦٤) .

(٤) في (ف) : « مستدير » .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٣) .

«تاريخِهِ»[١]: «أحدُ علماء الحنابلةِ، ومَنْ له التصانيفُ الكثيرةُ الحافلةُ في فنونٍ منَ العلمِ، سمعَ منَ البغويِّ وأبي بكرٍ النيسابوريِّ وابنِ صاعدٍ وخلقٍ». انتهى.

وقد ذكرهُ الذهبيُّ في «الميزانِ»[٢] بالضعفِ، ونقلَ عنه شيخُنا ابنُ حجرٍ في «لسانهِ» أنه زوَّرَ سماعَه لـ «معجمِ الصحابةِ»[٣] للبغويِّ، وأنَّهُ نسبَ إلى غيرِهِ سماعَ ما لم يسمعْ، وغير ذلك[٤]، وماتَ سنةَ سبعٍ وثمانينَ وثلاثمائةٍ.

قولُه: (**غَلَطٌ**)[٥] هو[٦] مصدرُ غَلَطَ غَلَطًا، ومعناهُ: أخطأَ الصوابَ في كلامِهِ، قال ابنُ القطاعِ: وقال القزازُ: «الغلطُ كلُّ شيءٍ يَعيا الإنسانُ عن وجهِهِ وإصابة صوابِهِ غيرُ مُتعمدٍ»[٧].

وفي «القاموسِ»[٨]: «الغَلَطُ- مُحركةً- أنْ تعيا بالشيء فلا تعرفَ وَجهَ الصوابِ فيه».

قولُه: (**فعلى هذا تحملُ الكراهةُ**)[٩] قال شيخُنا: «هذا ليس ظاهرًا، وليسَ الواجبُ[١٠] في كلامِ ابنِ بَطَّةَ والخطيبِ على بابِهِ، بلِ المرادُ به تأكيدُ المنعِ،

---

(١) البداية والنهاية (١١/ ٢٧٥).

(٢) ميزان الاعتدال ٣/ ١٥ نقل تضعيفه عن أبي القاسم الأزهري، ثم قال: «ومع قلة إتقان ابن بطة في الرواية، فكان إمامًا في السنة، وإمامًا في الفقه».

(٣) في (ف): «بمعجم الصحابة».

(٤) لسان الميزان: (٤/ ١١٢- ١١٥).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٣).

(٦) في (ف): «معناه هو».

(٧) في (ف): «متعبد».

(٨) القاموس المحيط مادة «غلط».

(٩) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٣).

(١٠) في (ف): «الوجوب».

نَعَم، يمكنُ الوجوبُ فيما إذا كانَ شيءٌ من هذه الكلماتِ آخرَ الصفحةِ اليسرى، والكلمةُ الأخرى وما ينافي معناها في أول اليمنى، فإنّ الناظرَ إذا رآهُ ربَّما لم يقلبِ الورقةَ وظنَّ أنَّ ذلك أول الكلام، وأمّا ما هو أولُ الصفحةِ اليسرى فليسَ كذلك، إذ آخِرُ الصفحة اليمنى قريبٌ منه وكلُّهُ تجاهُ وجهِهِ، لا يحتاجُ إلى قلبِ شيءٍ منَ الورقِ».

قلت: هذا إذا كانَ الكتابُ محبوكًا، أمّا[1] إذا كان مفرطًا فربَّما تقلبُ الأوراقُ، وربمَّا سقطَ الكراسُ الأولُ أو الورقةُ الأولى/ ٢٨١ب/ فيَصيرُ أشدَّ مما تقدمَ، ومع ذلك كلهِ فينبغي أنْ يخرَّج على ما قالَهُ القراءُ في مسألةِ الوقفِ القبيحِ، حتى لا يحرمَ منه إلا ما له سببٌ من قصد[2] فاسدٍ، ويكونُ الأدبُ عدمَ فعْلهِ مطلقًا كما قالَهُ الشيخُ تقيُّ الدينِ في «الاقتراح»[3]، لكنَّ الكراهةَ والقبحَ في الكتابةِ أشد مما لا يخفى.

قولُه:

٥٧٢- وَاكْتُبْ ثَنَاءَ (اللهِ) وَالتَّسْلِيمَا مَعَ الصَّلَاة لِلنَّبي تَعْظِيمَا

٥٧٣- وَإِنْ يَكُنْ أُسْقِطَ فِي الأَصْلِ وَقَدْ خُولِفَ فِي سَقْطِ الصَّلَاةِ (أَحْمَدْ)

٥٧٤- وَعَلَّهُ قُيِّدَ بِالرِّوَايَهْ مَعْ نُطْقِهِ، كَمَا رَوَوْا حِكَايَهْ

٥٧٥- وَالْعَنْبَرِيْ وَابْنُ الْمَدِينِي بَيَّضَا لَهَا لِإِعْجَالٍ وَعَادَا عَوَّضَا

٥٧٦- وَاجْتَنِبِ الرَّمْزَ لَهَا وَالْحَذْفَا مِنْهَا صَلَاةً أَوْ سَلَامًا تُكْفَى

---

(١) في (ف): «فأما».

(٢) في (أ): «قاصد».

(٣) الاقتراح: (٢٨٩).

قولُه: (**وإنْ يكنْ أُسقِطَ**)[١] البيت «أسقطَ»[٢] عروضُهُ تامةٌ، وكانَ[٣] يلزمُ في الضربِ أنْ يكونَ مثلها؛ لأنَّهُ مُقفًّى، وقد قطعَ الضربَ فصارتْ قافيتُهُ منَ المتواترِ، وقافيةُ العروضِ منَ المتدارِكِ، هذا على تقديرِ كونِ الشطرينِ بيتًا كما تقدَّمَ غيرَ مرةٍ، وإن كانا بيتينِ في حكمِ قصيدةٍ واحدةٍ، فالقافيةُ مختلفةٌ، وإنْ كانَ كلٌّ منهما منفردًا بحكمٍ فلا حجرَ، ولم أرَ لـ«سقط» منَ المصادرِ إلّا «سقوطًا» فكانَ ينبغي أنْ يقولَ:

وإنْ يكُنْ في الأصلِ ليسَ يوجَدُ وشَذَّ في تركِ الصلاةِ أحمدُ

قولُه: (**وعَلَّهُ قُيِّدَ**)[٤] «علَّ» لغةٌ في «لعلَّ»[٥]، و«قيَّدَ» مبنيٌّ للمفعولِ، أي: ولعلَّهُ إنَّما تركَ كتابتَها لأنَّهُ تُقيِّدَ في ذلكَ بالروايةِ، أي: بوجودها مرويةً، فلم يجدْ ذَلِكَ فتورعَ؛ لأنَّهُ إذا دارَ الأمرُ معَ الشكِّ بينَ الزيادةِ والنقصِ، استعملَ النقصَ احتياطًا؛ لأنَّ غايتَهُ أنْ يكونَ اقتصرَ على بعضِ الحديثِ وذلك جائزٌ. بخلافِ الزيادةِ؛ فإنَّها ربما كانتْ غيرَ مقولةٍ في نفسِ الأمرِ، فيقع بسببها /٢٨٢أ/ في نسبةِ قولٍ إلى منْ لم يقلْهُ، ويجوزُ أنْ يكونَ «قَيَّدَ» مبنيًّا للفاعل، أي: قَيَّدَ أحمد الجوازَ بوجودها في الروايةِ، وهو أوفقُ لقولِهِ في الشرحِ: «يرى التقييدَ» بصيغةِ التفعيلِ وسيأتي لذلكَ مزيدُ بيانٍ، وإنما احتاجَ إلى اتصالها في جميع من فوقه منَ الرواةِ، ولم يكتفِ بذكرِ شيخهِ لها مثلًا، بخلاف بقيةِ ألفاظِ الحديثِ؛ لأنَّ الصلاةَ ونحوها في مظنةِ أنْ يزيدَ[٦] الراوي من قبل نفسهِ، بخلافِ غير ذلك؛

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٧٣).

(٢) في (ف): «استعمل».

(٣) في (ف): «فكان».

(٤) التبصرة والتذكرة (٥٧٤).

(٥) انظر: الصحاح مادة (علل).

(٦) في (ف): «يزيده».

فإنَّ زيادتَه محضُ كذبٍ.

قولُه: (**مع نطقه**)[١] متعلقٌ بمحذوفٍ، أي: ولعله تَقيَّدَ في ذكرِها بالروايةِ فلمْ يجدْ فحذفها كتابةً، حالَ كونِ حذفِهِ لها مصاحبًا لنطقِهِ بها إذا قرأَ، كما رووا ذلك عنه حالَ كونِه حكايةً، أي: محكيًّا عن صريحِ نطقِهِ.

قولُه: (**وعادا عَوّضا**)[٢]، أي: ورجعا إلى التعويضِ، أي: ورجعا بعد انقضاءِ سببِ العجلةِ إلى التداركِ، فكتبا عوضَ الذي حذفاهُ وفوتاهُ في ذلك الوقتِ.

قولُه: (**تُكفى**)[٣]، أي: تُكفى[٤] همَّكَ، إشارةٌ إلى حديثِ أُبي بن كعب[٥] رضي اللَّه عنه في «الصحيح» حيثُ قال[٦] للنبيِّ ﷺ: أجعلُ لكَ صَلاتي كلَّها؟ قال[٧]: «إذنْ تُكفى هَمَّكَ ويُغفرَ ذنْبُكَ»[٨] و«تُكفى» في النَّظمِ[٩] مجزومٌ على الجوابِ للأمرِ في «اجتنبْ»، فألفُهُ حينئذٍ للإطلاقِ، وليستْ بلامِ الكلمةِ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٧٤).

(٢) التبصرة والتذكرة (٥٧٥).

(٣) التبصرة والتذكرة (٥٧٦).

(٤) «تكفى» من (ف) فقط.

(٥) في جميع النسخ الخطية: «كعب بن عجرة»، والتصويب من مصادر التخريج.

(٦) عبارة: «حيث قال» لم ترد في (ف) ومكانها كلمة ضرب عليها.

(٧) في (ب): «فقال».

(٨) أخرجه: أحمد (٥/ ١٣٦)، وعبد بن حميد (١٧٠)، والترمذي (٢٤٥٧)، والحاكم (٢/ ٤٢١)، و(٥١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٥٦، ٨/ ٣٧٧)، وقد حسَّنه الترمذي، وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٩٥٤).

(٩) في (ف): «النجم» خطأ.

قولُه : (**ولا يسأمْ**)[١] عبارة ابنِ الصلاحِ : « منْ تكريرِ ذلكَ عندَ تكرُّرِهِ ، فإنَّ ذلك منْ أكبرِ الفوائدِ التي يتعجلها /٢٨٢ب/ طَلَبَةُ الحديثِ وكَتَبَتُهُ ، ومنْ أغفلَ ذلك حُرِمَ حظًّا عظيمًا ، وقد رُوِّينا لأهلِ ذلك مناماتٍ صالحةً »[٢] .

قولُه : (**إنَّهم أهلُ الحديثِ**)[٣] قال شيخُنا : بَوَّبَ له أبو نُعيم بقوله : « بابٌ : إنَّ أقربَ الناسِ منَ النبيِّ ﷺ منْزلةً يومَ القيامةِ هم أهلُ الحديث » . وقال البلقينيُّ في « محاسن الاصطلاح »[٤] : « فائدة : في كتابِ « أنوار الآثار المختصةِ في فضلِ الصلاة على النبيِّ المختار » للحافظِ التُّجيبيِّ : وكما تُصلي على نبيِّكَ ﷺ بلسانِك ، فكذلكَ تخطُّ الصلاةَ عليهِ ببنانِكَ مهما كتبتَ اسمهُ المبارك ﷺ[٥] في كتابٍ ؛ فإنَّ لك في ذلك أعظمَ الثوابِ ، فقد رُوِيَ عن أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسولُ اللَّه ﷺ : « منْ كتبَ عني عِلمًا ، وكتبَ معهُ صلاتَهُ علي لم يزلْ في أجرٍ ما قُرِئَ ذلك الكتابُ »[٦] ، ورُوِيَ عن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه ، عن رسول اللَّه ﷺ ، قال : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ في كتابٍ لم تزلِ الملائكةُ تستغفِر له ما دامَ اسمي في ذلك الكتابِ »[٧] ، ولذلك قال سفيانُ الثوريُّ : « لو لم يكنْ لصاحبِ الحديثِ فائدةٌ إلا الصلاةُ على النبيِّ ﷺ فإنَّهُ يُصلَّى عليه ما دامَ في ذلكَ الكتابِ »[٨] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٥) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٢٩٨) ، وانظر بعض تلك المنامات في « الجامع لأخلاق الراوي » (١/ ٢٧١) ، (٥٦٥) ، (٥٦٦) ، (٥٦٧) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٥- ٤٧٦) .

(٤) محاسن الاصطلاح : (٣٠٧- ٣٠٨) .

(٥) لم ترد في (ب) .

(٦) أخرجه : ابن الجوزي في « الموضوعات » (١/ ٢٢٨) ، وحكم عليه بالوضع .

(٧) أخرجه : ابن الجوزي في « الموضوعات » (١/ ٢٢٨) ، وحكم عليه بالوضع .

(٨) شرف أصحاب الحديث : (٣٦) .

ثم حَكَى[١] مناماتٍ في ذلك عن محمدِ بنِ أبي سليمانَ، وعن عبيد اللَّه الفزاريِّ، وعن سفيانَ بنِ عيينةَ، وعن عبد اللَّه بنِ/ ٢٨٣أ/ عبد[٢] الحكم لما رأى الشافعيَّ في المنامِ، وإنَّما لم يذكرها[٣] لأنَّ ابنَ الصلاحِ قد أشارَ إليها، ثم إنما يُستدلُّ بما رُويَ عنِ النبيِّ ﷺ كما تقدمَ، وقد جاء بإسنادٍ صَحيحٍ منْ طريقِ عبدِ الرزاقِ، عن معمر، عن ابنِ شهابٍ، عن أنس يرفعُهُ: «إذا كانَ يومُ القيامةِ جاءَ أصحابُ الحديثِ وبأيديهم المحابرُ، فيرسلُ اللَّه عز وجل إليهم جبريلُ عليه السلام فيسألُهم من أنتم؟- وهو أعلمُ- فيقولون: أصحابُ الحديثِ فيقولُ الربُّ جل وعلا: ادخلوا الجنةَ فطالَما كُنتمْ تُصلُّونَ على نبيي في دارِ الدنيا ﷺ»[٤]، وهذا يَعُمُّ صلاتَهم بلسانِهم وبكتابِهم[٥]، وفي «تاريخ أصبهانَ»[٦] للحافظِ أبي نعيم الأصبهانيِّ في ترجمةِ جعفرِ بنِ[٧] محمدِ الخَشابِ[٨]، أسندَ إلى أبي ضمرة أنس بنِ عياضٍ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيهِ، عن عائشةَ رضي اللَّه عنها: أنها قالتْ: قالَ النبيُّ ﷺ: «ما منْ كتابٍ يُكتبُ فيه: صلى اللَّه على محمدٍ، إلا صلى اللَّه وملائكتُهُ على مَنْ كتبَ ذَلِكَ ما دام اسمي في ذَلِكَ الكتابِ»، صَلَّى اللَّهُ عليه وسَلَّم أفضلَ الصلاةِ والسلام. انتهى.

---

(١) أي: التجيبي.

(٢) لفظة «عبد» لم ترد في «محاسن الاصطلاح».

(٣) في «محاسن الاصطلاح»: «نذكرها».

(٤) أخرجه: الخطيب في «تاريخه» (٣/ ٤٠٩- ٤١٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٦٠)، وقال عنه الخطيب: «هذا حديث موضوع».

(٥) في «محاسن الاصطلاح»: «وبكتابهم».

(٦) تاريخ أصبهان (٢/ ٣٦).

(٧) «جعفر بن» لم ترد في (ف).

(٨) هو في ترجمة عبد اللَّه بن جعفر بن محمد الخشاب.

وأمّا الحديثُ الذي ذكرهُ الشيخُ فأخرجَهُ الحافظُ أبو عليٍّ الحسينُ بنُ محمدٍ الغسانيُّ في أوائلِ كتابِهِ «شرفِ أصحابِ الحديثِ»: «أخبرنا أبو عمر بن عبد البرِّ، حدَّثنا خلفُ بنُ قاسمٍ الحافظُ، حدَّثنا أبو أحمدَ عبدُ اللَّهِ بنُ المفسِّرِ الدِّمشقيُّ، حدَّثنا أحمدُ بنُ عليٍّ القاضي، /٢٨٣ب/ حدَّثنا يحيى بنُ معينٍ، أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، حدَّثنا موسى بنُ يعقوبَ الزمعيُّ، حدثنا عبدُ اللَّه بنُ كيسانَ[١]، أخبرنا عبد الله بن شداد بن الهاد[٢]، عن عبد اللَّهِ بن مسعودٍ رضي اللَّه عنه، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ أولى الناسِ بي يومَ القيامةِ أكثرُهم صلاةً عليَّ»[٣].

وأخرجهُ الحافظُ أبو بكرٍ الخطيبُ في كتابِهِ «شرفِ أصحابِ الحديث»[٤] عن شيخِهِ الحافظِ أبي نعيم بسندِهِ إلى أبي بكرِ بنِ شيبةَ، ومنْ وجهٍ آخرَ منَ طريقِ يحيى ابنِ معينٍ، قالا: حدَّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، بهِ. قال أبو نُعيم، وكذا أبو عليٍّ: «وهذه[٥] منقبةٌ شريفةٌ يختصُّ بها رواةُ الآثارِ ونقلتُها؛ لأنَّهُ لا يُعرفُ لعصابةٍ منَ العلماءِ منَ الصلاةِ على رسولِ اللَّه ﷺ أكثر مما يُعرفُ لهذه العصابةِ نسخًا وذكرًا»[٦].

قولُه: (**يرى التقييدَ في ذلك بالرِّواية**)[٧] رأيتُهُ في عدةِ نسخٍ هكذا، فإنْ صحت فهو بمعنى: التقيدِ، من بابِ تفعّلَ، لا منْ بابِ فعَّلَ، ويمكنُ جعلُهُ على بابِهِ

---

(١) في جميع النسخ الخطية: «عبيد بن كيسان»، والتصويب من تهذيب الكمال (٤/ ٢٥١) (٣٤٩٧).

(٢) بعدها في (ف): «عن أبيه».

(٣) تخريج الحديث وعلله في تحقيقنا لشرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٥).

(٤) شرف أصحاب الحديث: (٣٤- ٣٥).

(٥) في (ب): «هذه».

(٦) شرف أصحاب الحديث: (٣٥).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٦).

بمعنى : تقييدِ الراوي بما وصلَ إليهِ منَ الروايةِ ، فحينئذٍ يقيدُ نفسهُ بذلكَ ؛ لأنَّهُ راوٍ ، لكنَّهُ في كتابِ ابنِ الصلاحِ : التقيُّدُ ، منْ بابِ التفعُّلِ .

قولُه : (**وعزَّ عليه اتصالُها في جميعِ منْ فوقَهُ منَ الرواةِ**)[١] قال البلقينيُّ : « لا يقالُ : لعل سببَهُ أنَّهُ كانَ يكتبُ عَجِلًا لأمرٍ اعتادهُ ، فتركَ[٢] ذلك للعجلةِ لا للتقيُّدِ بالروايةِ وشبهِها ؛ لأنَّا نقولُ : /٢٨٤أ /تركُ مِثل هذا النَّوالِ[٣] بسببِ الاستعجالِ لا يَنبغي أنْ يُنْسبَ للعلماءِ الجبال »[٤] . انتهى .

وقد تقدَّمَ بيانُ وجهِ الاحتياجِ[٥] في ثبوتِ اتصالِها بكلِّ واحدٍ منْ رجالِ السندِ دونَ غيرِها .

قولُه : (**فقالَ في « الاقتراحِ »**)[٦] قال شيخُنا : « لا شكَّ أنَّ ذلك أحوطُ كما تَقدَّمَ ، وإن كانتِ الكتابةُ جائزةً ؛ لأنَّ غايتَها أنْ تكونَ روايةً بالمعنى » .

قلت : وقد كانَ نَقَلَ شخصٌ بحضرةِ شيخِنا أنَّ في خيالِهِ أنَّ الشافعيَّ نصَّ في « الرسالةِ » على كراهةِ إفرادِ الصلاةِ عنِ السلامِ ، فقالَ شيخُنا : « ليسَ كذلكَ ، فإنَّ الشافعيَّ أفردَ في خطبةِ « الرسالةِ » الصلاةَ عنِ السلامِ »[٧] ، فلما أيَّدَ شيخُنا كلامَ ابنِ دقيقِ العيدِ ، قلتُ له : ومما يُظهرُ ثمرةَ ذلك ما تقدَّمَ منَ النقْلِ عن خطبةِ « الرسالةِ » فإنَّ المحافظةَ على الروايةِ أفادتنا حُكمًا منَ الأحكامِ عنْ إمامنا ، وهو عدمُ كَراهةِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٦) .

(٢) في « محاسن الاصطلاح » : « فيترك » .

(٣) في المحاسن : « الثواب » .

(٤) محاسن الاصطلاح : (٣٠٨) .

(٥) في (ب) : « الاحتجاج » .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٦) .

(٧) الرسالة (٣٩) .

الإفرادِ لكراهةِ[١] المصطلحِ عليها، ولو تصرَّفَ النُّساخُ في كلامِهِ لفاتَ ذلك. فاستحسنَهُ، وكذا صنعَ الحافظُ أبو الحسينِ اليونينيُّ في نسختِهِ بالبخاريِّ لما رمزَ عليها لرواياتِ[٢] شيوخِهِ، فإنَّه يرمزُ على الثناءِ والصلاةِ لمنْ هو في روايتِهِ، وربما كتبَ: لا ... إلى، على أولِهِ وآخرِهِ إشارةً إلى أنَّ ذلك محذوفٌ في روايةِ منْ رمزَ له.

قولُه: (**أنْ يُصحَبَها**)[٣] مضمومُ الياءِ منْ أصحَبَ المعدّى بالهمزةِ، قال الفارابيُّ في «ديوانِ الأدبِ»[٤] في بابِ الأفعالِ /٢٨٤ب/: «وأصحبتُهُ الشيءَ، أي: جعلتُهُ له صاحبًا»، وما ذكرتُ ذلك مع وضوحِهِ[٥] إلا لأمرٍ.

قولُه: (**في كلِّ حديثٍ سمعناهُ**)[٦] المرادُ به عمومُ السلبِ، لا سلبُ العمومِ، وطريقُهُ أنَّك في الأولِ تعتبرُ النفيَ أولًا ثم تَنسبهُ إلى الكل، فيعمُّ النفيُ كلَّ فردٍ، فالمعنى هنا: انتفى تَرْكُنا للصلاةِ في كل حديثٍ، فإنِ اعتبرتَ النسبةَ إلى الكلِّ أولًا ثم نفيتَ كانَ لسلب العموم، فلا ينصبُّ إلا إلى المجموعِ، حرَّرَ ذلكَ العلامةُ سعدُ الدينِ التفتازانيُّ في «شرحِ المقاصدِ» في بحثِ الرؤيةِ.

قولُه: (**ويكرهُ أنْ يرمزَ**)[٧] ليستْ هذه الكراهةُ على بابِها، إنما المرادُ أنَّ ذلك خلافُ الأولى بالمعنى اللغوي، فإنَّ الإتيانَ بها فيه أجرٌ، وحذفها مخل بذلكَ

---

(١) في (ف): «الكراهة».

(٢) في (ف): «الروايات» خطأ.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٦).

(٤) ديوان الأدب (٢/ ٢٨٢).

(٥) في (ب): «لوضوحه».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٦- ٤٧٧).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٧).

الأجرِ، وتارِكُهُ تاركٌ للأولى بهذا المعنى، لا بمعنى اندراجِهِ تحتَ عمومِ نهيٍ، وكذا قولُه: (ويكرهُ حذفُ واحدٍ)[١] إلى آخرِهِ، قال شيخُنا: «ويحتاجُ النوويُّ في إثباتِ الكراهةِ إلى دليلٍ؛ لأنَّهُ يُفرِّقُ بينَ الكَراهةِ وخلافِ الأولى، فحيثُ أطلقَ أحدَهما لم يحسنْ حملُهُ على الآخرِ، ولا يصحُّ الاستدلالُ بقوله تعالى[٢]: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[٣]؛ لأنَّ أكثرَ ما في الواوِ التشريكُ في الحكمِ، فمنْ صلى ثم مكثَ مدةً طالتْ أو قصرتْ ثم سلمَ فقد امتثلَ»، وقالَ شيخُنا محققُ الزمانِ شمسُ الدين القاياتيُّ: «دليل النوويِّ نقلَهُ عنِ العلماءِ، فإنَّ ذلك ظاهرٌ في الإجماعِ»، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: /٢٨٥أ /(**وليسَ بمرضيٍّ فقد قال حمزةُ الكنانيُّ**)[٤] غيرُ مَرضيٍّ، فإنَّ المناماتِ لا تصلحُ أنْ تكونَ أدلةً لحكمٍ شرعيٍّ، وما أحسنَ تعبيرَ ابنِ الصلاحِ عنْ ذلكَ كُلِّهِ بقولُه: «ثم ليجتنبْ في إثباتِها نقصينِ:

أحدهما: أنْ يكتُبَها مَنقوصةً صُورةً رامِزًا إليها بحرفينِ، أو نحوِ ذلكَ.

والثاني: أنْ يَكتُبَها مَنقوصةً معنًى بألا يكتبَ «وسلمَ»، وإن وُجدَ ذلك في خطِّ بعضِ المتقدمينَ[٥]، سمعتُ أبا القاسمِ منصورَ بنَ عبدِ المنعمِ»[٦] ثم ذكرَ مَنَامَ حمزةَ الكنانيِّ، فساق ذلك سياقًا يُفهمُ أنَّهُ من المرغبات في إثباتِ ذلك، لا أنَّهُ دليلٌ على الكراهةِ أو خلافِ الأولى، واللَّهُ أعلم.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٧).

(٢) «تعالى» لم ترد في (أ).

(٣) الأحزاب: ٥٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٧).

(٥) المقصود به: الخطيب البغدادي.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٢٩٩).

قولُه :

٥٧٧- ثُمَّ عَلَيْهِ الْعَرْضُ بِالأَصْلِ وَلَوْ إِجَازَةً أَوْ أَصْلِ أَصْلِ الشَّيْخِ أَوْ
٥٧٨- فَرْعٍ مُقَابَلٍ ، وَخَيْرُ الْعَرْضِ مَعْ أُسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ يَسْمَعْ
٥٧٩- وَقِيلَ : بَلْ مَعْ نَفْسِهِ وَاشْتَرَطَا بَعْضُهُمُ[1] هَذَا ، وَفِيهِ غُلِّطَا
٥٨٠- وَلْيَنْظُرِ السَّامِعُ حِينَ يَطْلُبُ فِي نُسْخَةٍ وَقَالَ (يَحْيَى) : يَجِبُ

قولُه : (**إِذْ يَسْمَعْ**)[2] مقطوع مع تمام العروض ، وقد تقدم ما فيه ، فلو قال : إذا استمع ، كان أحسن .

قولُه : (**المشروطة**)[3] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « وجائزٌ أنْ تكونَ مقابلتُهُ بفَرْعٍ قد قُوبلَ المقابلةَ المشروطةَ بأصلِ شيخِهِ أصْلِ السَّماعِ ، وكذلكَ إذا قابلَ بأصلِ أصْلِ الشيخِ[4] المقابَل به أصلُ الشيخِ[5] ؛ لأنَّ الغرضَ المطلوبَ أنْ يكونَ كتابُ الطالبِ مُطابقًا لأصلِ سَماعِهِ وكتابِ شيخِهِ ، فَسَواءٌ حَصَلَ ذلك بواسطةٍ أو بغيرِ واسطةٍ »[6] .

قولُه : (**لم تكتُبْ**)[7] يحتملُ- وهو أظهرُ- أنْ تكونَ « لم » حرفَ جزمٍ ؛ فيكونُ المعنى : إنَّ ما كتبَهُ عدمٌ ؛ لعدمِ نفعِهِ ، ويحتملُ أنْ تكونَ استفهاميةً ، وهو قريبٌ منَ الأولِ .

---

(١) بضم الميم ؛ لضرورة الوزن .
(٢) التبصرة والتذكرة (٥٧٨) .
(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٨) .
(٤) انظر : الاقتراح : (٢٩٧- ٢٩٨) ، ونكت الزركشي (٣/ ٥٨٥) .
(٥) تكررت عبارة : « المقابل به أصل الشيخ » في (أ) .
(٦) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٠٢) .
(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٨) .

/٢٨٥ب/ قولُه: (**وقال الأوزاعيُّ**)[١] عندَ ابنِ الصلاحِ «الشافعيُّ» بدل «الأوزاعيُّ»، فإنَّهُ قال: «رُوِّينا عنِ الشافعيِّ الإمامِ، وعن يحيى بن أبي كثيرٍ، قالا: منْ كَتَبَ ولم يُعارضْ كمنْ دخلَ الخلاءَ ولم يَستَنْجِ»[٢].

قال الشيخُ في «النكتِ»: «هكذا ذكرهُ المصنفُ عنِ الشافعيِّ، وإنَّما هو معروفٌ عنِ الأوزاعيِّ، وعن يحيى بن أبي كثيرٍ، وقد رواهُ عنِ الأوزاعيِّ أبو عمر ابنُ عبد البر في كتابِ «جامع بيان العلمِ»[٣] منْ روايةِ بقيةَ، عنِ الأوزاعيِّ، ومنْ[٤] طريقِ ابنِ عبد البرِ رواه القاضي عياضٌ في كتابِ «الإلماعِ»[٥] بإسنادِهِ، ومنه يأخذُ المصنفُ كثيرًا، وكأنَّهُ سَبَقَ قلمُهُ من الأوزاعيِّ إلى الشافعيِّ، وأما قولُ يحيى بن أبي[٦] كثيرٍ، فرواهُ ابنُ عبدِ البرِّ أيضًا[٧]، والخطيبُ في كتابِ «الكفايةِ»[٨]، وفي كتابِ «الجامع»[٩] من روايةِ أبان بنِ يزيدَ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، ولم أرَ لهذا ذِكرًا عن الشافعيِّ في شيءٍ منَ الكتبِ المصنفةِ في علومِ الحديثِ، ولا في شيءٍ منْ مناقبِ الشافعيِّ، واللَّهُ أعلم»[١٠] انتهى.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٨).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٠١).

(٣) جامع بيان العلم (١/ ٧٨).

(٤) في (ف): «من».

(٥) الإلماع: (١٦٠).

(٦) لم ترد في (ف).

(٧) جامع بيان العلم (١/ ٧٧).

(٨) الكفاية (٣٥٠ت، ٢٣٧هـ).

(٩) الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٥).

(١٠) التقييد والإيضاح: (٢١٠).

ووجهُ الشَّبهِ أنَّ كُلًّا منهما تُركَ فيه التمام، ولا يستنكرُ هذا بكونِهِ شَبَّه المكتوب معَ شرفه بالخارجِ مع قَذَرِهِ؛ لأنّ العربَ إذا شَبَّهتْ شيئًا بشيءٍ لا ينظرُ إلا إلى وجهِ الشبهِ معَ قطعِ النظرِ عن عوارضِ كُلٍّ منَ الشيئينِ، ألا ترى إلى تشبيهِ الوحيِ بصَلصَلةِ الجرسِ[١].

قال البلقينيُّ: «فائدةٌ: أقدمُ من نُقلَ ذلك عنه عروةُ، وقد أسندَ كلامَهُ /٢٨٦أ/ وكلامَ يحيى بن أبي كثيرٍ الرامهرمزيُّ في كتابِهِ «الفاصلِ»[٢] في بابِ المعارضةِ، وفي المسألةِ حديثانِ مرويانِ عنِ النبيِّ ﷺ:

أحدهما: من طريقِ عُقيلٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، عن سليمانَ بنِ زيدِ بن ثابت، عن أبيه، عن جدِّه[٣] رضي اللَّه عنه، قال: «كنتُ أكتبُ الوحيَ عندَ النبيِّ ﷺ، فإذا فرغتُ قال: اقرأهُ. فأقرؤهُ، فإنْ كانَ فيه سَقطٌ أقامَهُ»، ذكره المرزبانيُّ في كتابِهِ.

الحديث الثاني: ذكرهُ السمعانيُّ في كتاب «أدب[٤] الإملاءِ»[٥] من حديث عطاء بنِ يسارٍ، قال: «كتبَ رجلٌ عندَ النبيِّ ﷺ، فقال له: «كتبتَ»؟ قالَ: نعم، قالَ: «عرضتَ»؟ قال: لا، قال: «لم تكتُبْ حتى تَعرضهُ فيصحَّ»، وهذا أصرَحُ في المقصودِ إلا أنَّهُ مرسلٌ»[٦]. انتهى.

---

(١) إشارة إلى ما رواه البخاري في «صحيحه» (١/ ٢) (٢) عن عائشة أم المؤمنين رضي اللَّه عنها: أن الحارث بن هشام رضي اللَّه عنه سأل رسول اللَّه ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «أحيانًا يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده عليَّ، فيفصمُ عني وقد وعيتُ عنه ما قال ...».

(٢) المحدّث الفاصل: (٥٤٤).

(٣) عبارة: «بن ثابت، عن أبيه» لم ترد في (أ).

(٤) في (أ)، (ب): «آداب»، وهو خطأ.

(٥) أدب الإملاء: (٧٧).

(٦) محاسن الاصطلاح: (٣١٠).

والحديثُ الذي ذكَرَهُ عن المرزبانيِّ ذكرَهُ الحافظُ نورُ الدينِ الهيثميُّ[١] في زوائد[٢] المعجمينِ الأصغر والأوسط[٣] للطبراني، فقال: «حدَّثنا أحمدُ بنُ محمدِ ابنِ نافعٍ، حدَّثنا أبو الطاهرِ بنُ السرحِ، قال: وجدتُ في كتابِ خالي، حدَّثني عُقيل بنُ خالدٍ، عنِ ابنِ شهابٍ، حدَّثني سعيدُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن زيدِ بنِ ثابتٍ رضي اللَّه عنه، قال: كنتُ أكتبُ الوحيَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ، وكانَ إذا نزلَ عليه أخذتهُ بُرحَاءُ شديدةٌ، وعرقَ عرقًا شديدًا مثل الجمان[٤]، ثم سُريَ عنه، /٢٨٦ب/ فكنتُ أدخلُ عليهِ بقطعةِ الكتفِ أو كسرةٍ فأكتبُ وهو يملي عليَّ، فما أفرغُ حتى تكادَ رجلي تنكسرُ من ثقل القرآنِ، وحتى أقولَ: لا أمشي على رجلي أبدًا، فإذا فرغتُ، قال: اقرأهُ، فأقرؤهُ. فإنْ كانَ فيه سَقطٌ أقامهُ، ثم أخرجُ به إلى الناسِ».

فعُلمَ من هذا أنَّهُ سقطَ من روايةِ المرزبانيِّ: سعيد[٥]، والله الموفقُ.

قولُه: (**مع شيخِهِ بكتابِهِ**)[٦] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «بكتابِ[٧] الشيخِ معَ الشيخِ في حالِ تحديثِهِ إيَّاهُ من كتابِهِ، لما يجمعُ ذلك من وجوهِ الاحتياطِ والإتقانِ منَ

---

(١) مجمع البحرين (٢٣٣)، وانظر: مجمع الزوائد (١/ ١٥٢، ٢/ ٢٥٧) قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله موثقون، إلا أن فيه: وجدت في كتاب خالي، فهو وجادة» وقال مرة أخرى: «رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات».

(٢) في (أ): «رواية».

(٣) المعجم الأوسط (١٩٣٤).

(٤) هو اللؤلؤ الصغار، وقيل: حبٌّ يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ. النهاية (١/ ٣٠١).

(٥) بعدها في (ف): «ابن» ويأتي بعدها بياض.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٩).

(٧) انظر: محاسن الاصطلاح: (٣١٠).

الجانبينِ، وما لم تجتمعْ فيه هذه الأوصافُ نَقَصَ من مرتبتِهِ بقدرِ ما فاتهُ منها. وما ذكرناهُ أولى من إطلاقِ أبي الفضلِ الجارودِيِّ[١] الحافظ الهرويِّ»[٢] إلى آخره.

قولُه: (**أصدقُ المعارضةِ**)[٣] لا يقالُ: ليسَ بينَ «أصدقَ» و«أفضلَ» معارضةٌ؛ لأنَّا نقولُ للكلامِ[٤] في أفضلية المقابلةِ إنَّما هو فيما يصيرُ الكتابُ موثوقًا به، وهذا معنى «أصدقُ»، وإنما كانتِ الطريقُ الأولى أفضلَ؛ لأنّ المقابلةَ معَ النفس تتفرقُ فيها الفكرةُ الواحدةُ في كتابينَ، فأعلى أحوالها أنْ تكونَ كالنسخِ، وهو يحصلُ فيه السقطُ الكثيرُ وغيرُهُ، بخلافِ الأولى، فإنَّ كل الفكرةِ مجتمعةٌ في كتابٍ واحدٍ.

قولُه: (**ويُستحبُّ للطالبِ**)[٥] إلى آخره، عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «ويستحبُّ أنْ ينظرَ معه في نُسختهِ من حضَرَ منَ السَّامعينَ ممَّنْ ليس معهُ نُسخَةٌ، لا سيما إنْ أرادَ النَّقْلَ مِنْها»[٦] /٢٨٧أ/. انتهى.

وعلةُ ذلكَ أنَّهُ أجدرُ أنْ يُفهمَ معهُ جميعُ ما يسمعُ، وحتى يصلَ ذلك المسموعُ إلى قلبِهِ منْ طريقين: السمع والبصر، كما قالَ الزبيرُ بنُ بكارٍ لولدهِ ورآه ينظرُ في كتابٍ: «يا بُني، إذا نظرتَ في كتابٍ فتكلم بهِ، ليكونَ أثبتَ في قلبكَ، فإنَّه يصلُ إليكَ منْ طريقين»[٧] أو كما قال.

---

(١) في (ف): «الجاروزدي» خطأ.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٠١).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٩).

(٤) في (ف): «الكلام».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٩).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٠١).

(٧) من قوله: «السمع والبصر» إلى هنا لم يرد في (أ).

وأما منِ اشترطَ ذلك ونحوهُ فإنما كان ذلك قبلَ حدوثِ الإجازةِ عقبَ كلِّ مجلسٍ، وأمّا بعدَ وجودِها فإنَّ الأمرَ هان باعتبارِ انجبارِ ما عساهُ أنْ يفوتَ سماعُهُ بالإجازةِ، وهكذا القولُ في قوله: «ولا يَكونَنَّ كمن إذا رأى سماعَ شيخٍ لكتابٍ قرأهُ عليه منْ أيِّ نسخةٍ اتفقت»، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**التشديد في الروايةِ**)[١] قال ابنُ الصلاحِ: «وسيأتي ذكرُ مذهبهم[٢] إنْ شاءَ اللَّه تعالى»[٣].

قولُه: (**على يَدَي غيرِهِ**) كأنَّهُ ثنى اليدَ إشارة إلى الاعتناءِ بالمقابلةِ.

قولُه: (**ثقةً موثوقًا بضبطِهِ**)[٥]، أي: قد يكون الإنسانُ ثقةً، أي: عدلًا ضابطًا لما يرويه وهو ضعيفٌ في الكتابةِ، أو لا يعلمها أصلًا، فلابدَّ معَ ذلك منْ كونِه موثوقًا بضبطِهِ في المقابلةِ، أي: قد جُرِّبَ أمرهُ فيها فوجدَ سديدًا.

قولُه: (**على ما ينظرُ فيه**)[٦] متعلقٌ بـ «المأمون»، أي: يكونُ مأمونًا على الكتابِ الذي ينظرُ فيه، بسببِ صحةِ المقابلةِ.

قولُه: (**وأجازهُ الخطيبُ بشرط**)[٧] إلى آخره، قال ابنُ الصلاحِ: «وحكى- أي: الخطيبُ- عن شيخِهِ أبي بكر البرقانيِّ أنَّهُ سألَ أبا بكر الإسماعيليَّ، فذكرهُ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٩).

(٢) في (ف): «مذاهبهم».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٠٢).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٧٩).

(٥) المصدر السابق.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٠).

(٧) المصدر السابق.

قال - أي الخطيبُ -: وهذا هو مذهبُ أبي بكرٍ البَرْقانيِّ ، فإنَّه رَوَى لنا أحاديثَ كثيرةً ، قال فيها : أخبرنا فلانٌ ، ولم أعارِضْ بالأصلِ »[١] .

/٢٨٧ب/ قولُه : (**وأنْ يُبيِّنَ عند الروايةِ أنَّه لم يُعارضْ**)[٢] ، أي : فمنْ ثمراتِ هذا أنَّه لا يتهمُ إذا ظهرَ الأمرُ بخلافِ ما رَوَى .

قولُه : (**قليل السَّقطِ**)[٣] رأيتُها مضبوطةً بخطِّ العلامةِ نجمِ الدينِ محمدِ بنِ محمدِ بنِ عبدِ الدائمِ الباهيِّ الحنبليِّ في نسخةٍ بخطِّهِ ، قرأها على شيخِهِ العلامةِ الحافظ تقيِّ الدينِ الدُّجْوي[٤] بالتحريكِ ، وقال الصغانيُّ في « مجمع البحرين » : « والسقطُ - بالفتحِ - السُّقوطُ » ، وضبطتْ في النسخةِ بالقلمِ بفتحِ القافِ ، فلعلَّ مرادَهُ « بالفتحِ » فتحُ أوّلِهِ ، وثانيهِ الذي يعبرُ عنهُ « القاموسُ » بـ« التحريكِ » ثم راجعتُ « القاموس » فرأيتُهُ قال : « والسَّقطُ - مثلثةً : الولدُ لغير تمامٍ ، ثم قال : وبالتحريكِ ما أسقطَ منَ الشيءِ »[٥] .

قولُه : (**كمنْ إذا رأى**)[٦] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « ولا يَكونَنَّ كطائفةٍ[٧] منَ الطلبةِ إذا رأوا »[٨] إلى آخره .

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٠٣) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٠) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الرحمان بن حيدرة الشافعي الدُّجوي - بضم الدال المهملة ، وسكون الجيم ، نسبةً إلى دجوة : قرية على شط النيل الشرقي على بحر رشيد - ولد سنة (٧٣٧هـ) ، كان كثير الاستحضار ، سمع منه ابن حجر وغيره ، وحدث مرارًا بصحيح مسلم ، توفي سنة (٨٠٩) هـ . شذرات الذهب (٧/ ٨٦- ٨٧) .

(٥) القاموس المحيط مادة (سقط) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٠) .

(٧) هنا انتهت نسخة (ب) .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٠٣) .

قولُه: (**والتَّهَوُّرُ**)[١] هو كذلك أيضًا عندَ غير الجوهريِّ، لكنْ هو من: تَفعَّلَ تَفعُّلًا، والذي في النَّظْمِ من بابِ: فعَّلَ تَفعيلًا، وهو يئول إلى ما في الشرح؛ لأنَّه من: هوَّر فلانًا: إذا صرعَهُ، وهوَّر البناء: إذا نقضَهُ، فمعنى التهويرِ: الإيقاعُ، فالمعنى: لا تكنْ مهوِّرًا لنفسِكَ بأنْ تجعلها بسببِ التهاونِ والتسرعِ كالشيء الساقطِ لا اختيار له في كفِّهِ عنِ الوقوعِ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**تخريجُ الساقط**)[٢]، أي: «ويكتبُ الساقطُ، وهو اللحقُ» في «حاشيةِ» الكتابِ، /٢٨٨أ/ «يلحقُ» ذلكَ السقط «إلى» جهةِ «اليمينِ» من حاشيتي الورقةِ «ما لم يكنْ آخرَ سطرٍ» فإنَّهُ يلحقُ دائمًا في جهةِ اليسارِ، أي: في الحاشيةِ اليُسرى، «وليكنِ» الساقطُ ذاهبًا إلى «فوقٍ» أي: إلى الجهةِ العليا منَ الورقةِ، وهو طرفها الذي يلي أولَ سطرٍ فيها، ولتكنِ «السطورُ» في «أعلى» الحاشيةِ التي يكتبُ فيها بعدَ تحويلك الورقةَ لكتابةِ الساقطِ؛ فإنَّهُ قد حسنَ هذا الفعل، وأعلى الحاشيةِ اليُمنى هو طرفُ الورقةِ في الصفحةِ اليمنى، وما يلي الخياطةَ في الصفحةِ اليسرى، وأعلى الحاشيةِ اليسرى بالعكسِ منْ هذا.

وخَرِّجن لأجلِ هذا «السَّقطِ» الذي كتبتهُ خَطًّا يكونُ ابتداؤهُ «منَ» الموضعِ الذي «سقطَ» الساقطُ منه «منعطفًا» رأسُ ذلك الخطِّ إلى جهةِ ذلك السقطِ، «وقيلَ: صل» أولَ السقطِ «بخطٍّ» ممتدٍّ منَ الخطِّ الذي خرَّجْتهُ لأجلِهِ، وبعد انتهاءِ كتابةِ السَّقطِ «اكتبْ صحَّ، أو زدْ» بعدَ كتابكَ «صحَّ» «رجعَ، أو كرِّرْ» كتابةَ «الكلمةِ» التي لم تسقطْ مصاحبةً للكلمة التي قبلَها منَ السَّاقطِ، يعني: اكتبْ هذه الكلمةَ التي كررتَها، وهي في الأصلِ معَ السَّاقطِ لا في مكانٍ آخرَ، فـ «مع» ظرفٌ، وهي هُنا للمكانِ، وهي منصوبةٌ على الظرفيةِ، وقيلَ: الحاليةِ، منونةٌ لأجلِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٠).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨١).

ذكر المصطحبين قبلها، فلم يبقَ بعدَها شيءٌ تضافُ إليهِ؛ لأنَّ معنى «كرّر الكلمةَ» اكتبْها مَرَّةً أخرى، أي: اكتبِ الكلمةَ /٢٨٨ب/ التي لم تسقطْ- وهي التي تلي آخر الساقطِ- مع أختِها التي في الأصلِ؛ لتكونَ كلُّ واحدةٍ منهما مع أختِها في مكانٍ واحدٍ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**وأمّا اشتقاقُهُ**)[١]، أي: هذا الذي ذكرتُهُ هو اصطلاحُ أهلِ الحديثِ والكتابِ، وأمّا اشتقاقُ هذا اللفظِ من حيثُ اللغةُ، «فيحتملُ أنَّهُ منَ الإلحاقِ»، أي: لأنَّ السَّاقِطَ لا يمكنُ أنْ يلحقَ بنفسِهِ، بل لابدَّ له منْ مُلحِقٍ، أي: ويحتملُ احتمالًا ضعيفًا أنَّهُ من «لحقَ»؛ لأنَّهُ إذا ألحقَ فقد لحقَ.

قولُه: (**قالَ الجوهريُّ**)[٢] هوَ ابتداءُ كلامٍ آخرَ يتعلقُ بمعناهُ، لا مدخلَ لهُ في الاشتقاقِ، ويجوزُ أنْ يكونَ تأييدًا؛ لاحتمالِ أنَّهُ منَ الإلحاقِ، ويكونُ «يلحقُ» في قوله: «شيءٌ يلحق» مبنيًّا للمفعولِ، وقولُ «المحكمِ» يدلُّ على الاحتمالينِ.

قولُه: (**ويحتملُ أنَّهُ مِنَ الزيادةِ**)[٣] عطفٌ على «قال الجوهريُّ»، أي: قال الجوهريُّ: معناه كذا، ويحتملُ عِندي غير ما قالَ الجوهريُّ، وأنَّ معناهُ الزيادةُ؛ لقولِ صاحبِ «المحكمِ» كذا، ولا تتوهم أنَّه معطوفٌ على «يحتملُ أنَّه من الإلحاقِ» فتقعَ في الخبطِ.

قولُه: (**قال ابنُ عيينةَ**)[٤] يَنبغي كشفُ «المحكمِ» ليتحققَ، هل هو ابنُ عيينةَ المحدِّثُ أو غيرُهُ؟

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨١).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٠).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

قولُه في الشِّعر: (**وبِزَّتَهُ**)[١] قال في «الصحاحِ»[٢]: «البزةُ- بالكسرِ- الهيئةُ»، وزادَ في «ديوان الأدبِ»[٣]: «والبزةُ الخِلْعةُ»، والظاهرُ أنَّ المرادَ بهذا أليقُ، فيكون من عطفِ الخاصِّ على العامِّ، وفي «القاموسِ»[٤]: «البزّ: الثيابُ، أو متاعُ البيتِ منَ الثيابِ ونحوها» /٢٨٩أ/، فيكون من عطفِ العامِّ على الخاصِّ وهو أليقُ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**من وسطِ السطرِ**)[٥] لو قالَ: منْ أثناءِ، كانَ أحسنَ.

قولُه: (**وربما التقيا**)[٦] فقد يُقالُ: إنَّهُ لا حاجةَ إلى هذا التقييدِ، فإنَّ أحدَ وجوهِ الضربِ أنْ يجعلَ أولَهُ نصفَ دائرةٍ، وآخرَهُ كذلك، وهو شبيهٌ بالتخريجِ، وقد يقالُ: إنَّهُ أرادَ التنبيهَ على الوجهينِ، أو أنَّ الالتقاءَ أبعدُ من صورةِ التخريجِ، فالالتباسُ فيه أشدُّ. أو أنَّ نصفَ الدائرةِ تكونُ محيطة بالكلمةِ من أعلاها وأسفَلِها، بخلافِ التخريجِ فإنَّهُ شبيهٌ بالانعطافِ في الضربِ الذي أشارَ إليه المصنفُ.

قولُه: (**ضَرْبٌ على ما بينهما**)[٧] يدفعُ هذا الظنَّ كتابةُ السَّقطِ، ولا يقالُ: يحتملُ أنْ يظنَّ أنَّ ما على الحاشيةِ بدل ما في الأصلِ؛ لأنَّ ذلك الظنَّ تدفعُهُ الكتابةُ منَ الجانبينِ، واللَّهُ أعلم.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٢).

(٢) الصحاح مادة (بزز).

(٣) ديوان الأدب (٣/ ٣٦).

(٤) القاموس المحيط مادة (بزز).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٢).

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

قولُه : (**من أعلى**)[١] ، أي : يبتدئ أولَ سَطرٍ من الساقطِ من طرفِ الورقةِ في الصفحةِ اليمنى ، وهو أبعدُ حاشيتها عن الأسطرِ التي في الأصلِ ، ويصفُّ كلماتِ السطرِ ؛ لينتهي في آخر الورقةِ من جهةِ الحاشيةِ الممتدةِ مع طولِ أولِ سطرٍ في الصفحةِ ، ثم يكتبُ السطرَ الثانيَ إنْ كانَ تحتَ الأولِ ، وهكذا حتى يكونَ ظهرُ آخر سطرٍ من الساقطِ على أوائلِ سطورِ تلكَ الصفحةِ ، ولهُ أنْ يجعلَ السَّطرَ الثاني بعرض الحاشية الممتدة معَ أولِ سطرٍ ، إنْ كانتْ خاليةً ، وهكذا حتى ينتهي ، /٢٨٩ب/ ويوفرَ ما تحتَ بقيةِ السطرِ الأعلى منَ الحاشيةِ لسقطٍ آخرَ .

قولُه : (**إلى جهةِ باطنِ الورقةِ**)[٢] ، أي : فيكونُ آخرُ سطرٍ فيها أقربَها إلى أوائل الأسطرِ التي في أصلِها .

قولُه : (**بتخريجٍ**)[٣] ، أي : غيرِ متصلٍ بالساقطِ ، أو بتخريجٍ مع اتصال ، هذا إنْ كانتِ الحاشيةُ الممتدةُ مع أولِ سطرٍ في الصفحةِ مشغولةً ، وإنْ كانتْ خاليةً كتبَ فيها ، وهو حسنٌ جدًّا .

قولُه : (**فحسن**)[٤] ، أي : فإنَّ ذلك قد حسن .

قولُه : (**إلى جهةِ التخريجِ**)[٥] صوابُهُ : إلى جهةِ المخرجِ لهُ ، وأمَّا التخريجُ فهو فعلُ كاتبِ التخريجةِ ، وهي الخطُّ المشيرُ إلى الساقطِ ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ : « ثم يعطفُه بينَ السطرينِ عطفةً يسيرةً إلى جهةِ الحاشيةِ التي يكتُبُ فيها اللحقَ ، ويبدأُ في الحاشيةِ بكتبِهِ اللحقَ مُقابلًا للخطِّ المنعطفِ »[٦] وهي عبارةٌ حسنةٌ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٣) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٤) .

(٤) التبصرة والتذكرة (٥٨٥) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٢) .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٠٣- ٣٠٤) .

قولُه: (**حرفٌ واحدٌ**)[١]، أي: كلمةٌ واحدةٌ[٢].

قولُه: (**مما يتصلُ به الدفترُ**)[٣]، أي: الكتاب، قال في الـ«القاموسِ»[٤]: «الدفترُ، وقد تُكسرُ الدال: جماعةُ الصحفِ المضمومةِ».

قولُه: (**فربَّ**[٥] **كلمةٍ**)[٦] إلى آخرِه، قال شيخُنا: «وكذلك القولُ في «صح»، ربما انتظمَ الكلامُ بعدَها بها فيظنُّ أنّها منَ الكتابِ، والأحسنُ الرمزُ بشيءٍ لا يُقرأُ».

قلتُ: كأنْ يكتبَ صاد «صح» مطموسًا، ولا يجعلُ لحائها تعريفةً، على هذه الصورةِ «صحـ».

قولُه: (**كالضبةِ**)[٧] هذا غيرُ مرضيٍّ؛ لإشكالِهِ بالتضبيبِ الذي للتمريضِ، كما يأتي في الذي بعدَهُ.

قولُه: (**وأدلُّ**)[٨] قال /٢٩٠أ /ابنُ الصلاحِ عقبه: «وفي نفسِ هذا المخرجِ ما يمنعُ الإلباسَ، ثم هذا التخريجُ يخالفُ التخريجَ لما هو مِنْ نفسِ الأصلِ في أنَّ خطَّ ذلك التخريجِ يقعُ بينَ الكلمتينِ اللتينِ بينَهما سقطَ السَّاقطُ، وخطُّ هذا التَّخريج يقعُ على نفسِ الكلمةِ التي من أجلِها خُرِّجَ المُخَرَّجُ في الحاشيةِ»[٩].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٥).

(٢) عبارة: «قوله: (حرف واحد)، أي: كلمة واحدة» تكررت في (ف).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٥).

(٤) القاموس المحيط مادة (دفتر).

(٥) في (ف): «فردت» خطأ.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٥).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٦).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٦).

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٠٥).

قولُه: (**التصحيحُ**)[١] إلى آخرِهِ، قال ابنُ الصلاحِ: «منْ شأنِ الحُذَّاقِ المُتقنينَ العنايةُ بالتصحيحِ والتضبيبِ»[٢]. انتهى.

ولعلَّهم خصوا هذه الصورةَ بالكتابةِ على المضبَّبِ؛ لأنَّهُ ربما يتجهُ المعنى فيُلحقُ بها «حاء» فتصيرُ علامةُ التصحيحِ هكذا «صح».

قولُه: (**الإفْلِيلي**) هو أبو القاسمِ إبراهيمُ بنُ محمد بن زكريا القرشيُّ الزهريُّ من أهلِ قُرطبةَ، قال ابنُ خلكان: «كانَ من أئمَّةِ النحوِ واللغةِ، وله معرفةٌ تامةٌ بالكلامِ على معاني الشِّعرِ، ورَوَى عن أبي بكرٍ الزبيديِّ، وكانَ مُتصدرًا بالأندلسِ لإقراء الأدبِ، وُلِدَ في شوال سنة اثنتينِ وخمسينَ وثلاثمائةٍ، وماتَ آخر يوم السبتِ ثالثَ عشرَ ذي القعدةِ سنةَ إحدى وأربعينَ وأربعمائةٍ، ودُفِنَ يومَ الأحدِ بعدَ العصرِ في صحنِ مسجد خرب عندَ بابِ عامرٍ بقرطبةَ، والإفْلِيليُّ: بكسرِ الهمزةِ، وسكونِ الفاءِ، وكسر اللامِ، وسكونِ التحتيةِ، ثم لام ثانية، نسبةً إلى قرية بالشام كان أصله منها»[٣].

قولُه: (**منْ أهلِ المغربِ**)[٤] قال شيخُنا: «يمكنُ الجمعُ، وهو أنَّ قائلَ ذلك مِنْ /٢٩٠ب/ أهلِ الأدب من أهلِ المغربِ».

قولُه: (**هذا بعيدٌ**)[٥] ليس ببعيدٍ؛ لأنَّهُ قد تقدمَ عندَ تشبيهِ الكتابةِ مع عدمِ المقابلةِ بدخول الخلاءِ مع عدمِ الاستنجاءِ، أنَّ المقصودَ منَ التشبيهِ إنَّما هوَ المعنى

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٥).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٠٦).

(٣) وفيات الأعيان (١/ ٥١)، وشذرات الذهب (٣/ ٢٦٦)، وضبط القرية ياقوت في «معجم البلدان»: «أفليلاء- بفتح الهمزة»، وكذا في «مراصد الاطلاع» (١/ ١٠٢).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٥).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٧).

الذي شبَّهَ من أجلِهِ لا المشابهةَ للمشبهِ به في جميعِ عوارِضِهِ، ووضحَ ذَلِكَ بتشبيهِ الوحي بصلصلةِ الجرسِ، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**جُعلت للجبر**)[١] مسلّمٌ، لكنْ جَعْلُها لهُ لا يمنعُ دِلالتَها على الخللِ الذي تحتَها، وهو المرادُ منَ الاستعارةِ هنا، فهما متساويانِ في أنَّ كلًّا منهما جُعلَ على خللٍ في المضببِ، وأنَّ كلا ذو خَللٍ، وصحةُ الكلمةِ من جهةِ صحةِ ورودها وفسادِ مَعناها، والإناءُ من جهةِ خَلَلِه الذي كانَ وصحته الآنَ.

قولُه: (**ولم يتَّجِهْ وجْهُها**)[٢] قال الشيخُ في «النكتِ»: «فهي بضبةِ البابِ أشبه، كما تقدمَ نقلُ المصنفِ له عن أبي القاسمِ بن الإفليليِّ»[٣].

قولُه: (**بعضُ المتجاسرينَ**)[٤] لعلهُ يُشيرُ إلى ما ذكرَ القاضي عياضٌ منْ أنَّ شيخَهُ هشامَ بنَ أحمدَ الوقشيَّ كانَ منْ أكابرِ العلماءِ وأهلِ اللغةِ، فكانَ إذا مَرَّ بهِ شيءٌ لم يتجهْ لهُ وجههُ أصلحهُ بما يظنُّهُ وجهًا، اعتمادًا على وثوقِهِ بعلمهِ في العربيةِ واللغةِ وغيرها، ثمَّ يظهرُ أنَّ الصوابَ ما كانَ في الكتابِ، ويتبيَّنُ وجههُ، وأنَّ ما غيَّرهُ إليهِ خطأٌ، وقدْ أشارَ ابنُ الصلاحِ /٢٩١أ/ إلى ذَلِكَ في «إصلاحِ الخطأ».

قولُه: (**ابنُ الصلاحِ أيضًا**)[٥] عبارتـهُ: «كُتبتْ- أي: الضبَّةُ- كذلكَ، ليُفرَّقَ بينَ ما صَحَّ مُطلقًا منْ جهةِ الرِّوايةِ وغيرها، وبينَ ما صحَّ منْ جهةِ الروايةِ دونَ غيرها، فلم يُكمَّلْ عليهِ التصحيحُ، وكُتبَ حَرفٌ ناقصٌ [على حرفٍ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٧).

(٢) المصدر السابق.

(٣) التقييد والإيضاح: ٢١٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٧).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٨).

ناقصٍ][1] ، إشعارًا بنقصهِ ومرضهِ معَ صحةِ نقلهِ وروايتهِ ، وتنبيهًا بذلكَ لمن ينظرُ في كتابهِ على أنَّهُ قدْ وقفَ عليهِ ونقلهُ على[2] ما هوَ عليهِ ، ولعلَّ غيرهُ قدْ يُخرِّجُ لهُ وَجهًا صَحيحًا ، أو يظهرُ لهُ بعدَ ذَلِكَ في صحتهِ ما لم يظهرْ لهُ الآنَ ، ولو غيَّرَ ذَلِكَ وأصلحهُ على ما عندهُ لكانَ متعرِّضًا لما وقعَ فيهِ غيرُ واحدٍ من المتجاسرينَ الذينَ غيَّروا ، وظهرَ الصوابُ فيما أنكروه[3] والفسادُ فيما أصلحوه »[4][5] .

قولُه : (**على**[6] **الوجهِ**)[7] عبارة ابنِ الصلاحِ : « على ذَلِكَ الوجهِ »[8] .

قولُه : (**منْ جهةِ المعنى**)[9] إلى آخرِه ، الذي منْ جِهةِ المعنى ولفظهُ وخَطهُ صحيحٌ واضحٌ ، والذي منْ جهةِ اللفظِ فقط فكما لو قيل : إنَّ الشيءَ الفلانيَّ لم غفلَ عنهُ ؟ بالماضي بعدَ « لم » الجازمةِ ، وهذا ما لم يصحَّ في العربيةِ ، أو مثل « الأَجْلَلِ » في « الأَجَلِّ » وهو مثالٌ شاذٌّ[10] .

---

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من « معرفة أنواع علم الحديث » .

(٢) عبارة : « ونقله على » لم ترد في (ف) .

(٣) في (أ) ، (ب) : « أنكروا » .

(٤) في (أ) ، (ب) : « أصلحوا » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٠٦) .

(٦) في (ف) : « وعلى » .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٨) .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٠٦) .

(٩) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٨) .

(١٠) في (ف) : « الشاذ » .

قولُه: (**لئلَّا يُظَنَّ ضربًا**)[١] إنْ قيلَ: أهل الاصطلاحِ يميزونَ بينَ الضبَّةِ والضربِ؛ لأنَّهُ ليسَ في أقسامهِ ما يشبهُ الضبَّةَ، وغيرُهم يظنُّ، سواءٌ اتصلَ الصادُ بالكلمةِ أو انفصلَ. قيلَ: أمَّا منْ لا يعرفُ فلا شكَّ أنَّ ظنَّهُ عندَ /٢٩١ب/ الاتصالِ يكونُ أقوى، وأمَّا العارفُ فيظنُّ أنَّ هذا ضربٌ، وأنَّهُ ممن لا يعرفُ، فلا يرفعُ عنهُ اللبسَ جَعْلُ رأسهِ كالصادِ؛ لأنَّهُ لا يتوقَّى مثلَ هذا إلَّا العارفُ بالمصطلحِ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه:

٥٩٥- وَمَا يزِيدُ في الْكِتَابِ يُبْعَدُ كَشْطًا وَمَحْوًا وَبِضَرْبٍ أَجْوَدُ
٥٩٦- وَصِلْهُ بِالْحُرُوفِ خَطًّا أَوْ لَا مَعْ عَطْفِهِ أَوْ كَتْبَ (لَا) ثُمَّ إلى
٥٩٧- أَوْ نصْفَ دَارَةٍ وَإِلَّا صِفْرَا فِي كُلِّ جَانِبٍ وَعَلِّمْ سَطْرَا
٥٩٨- سَطْرًا إذا مَا كَثُرَتْ سُطُورهْ أَولا وَإِنْ حَرْفٌ أَتَى تَكْرِيرَهْ
٥٩٩- فَأَبْقِ مَا أَوَّلُ سَطْرٍ ثُمَّ مَا آخِرُ سَطْرٍ ثُمَّ مَا تَقَدَّمَا
٦٠٠- أَوِ[٢] اسْتَجِدْ قَوْلَانِ مَا لَمْ يُضِفِ أَوْ يُوصَفُ اوْ[٣] نَحْوُهُمَا فَأَلِفِ

الكَشْطُ: القَشْطُ، قالَ الصغانيُّ في «مجمعِ البحرينِ»: «كشطتُ الجُلَّ عنْ ظهرِ الفرسِ، والغطاءَ عنِ الشيءِ: إذا كشفتهُ عنهُ، والقشطُ لغةٌ فيهِ، وفي قراءةِ عبد اللهِ: (**وإِذَا السَّمَاءُ قشِطَتْ**)[٤]، قالَ الزجاجُ: قشطتْ وكشطتْ معناهما جميعًا: قلعتْ، وكشطتُ البعيرَ كشطًا: نزعتُ جلدهُ».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٨).

(٢) كسرت الواو؛ لالتقاء الساكنين.

(٣) بوصل همزة (أو)؛ لضرورة الوزن.

(٤) الآية من سورة التكوير: ١١، وانظر في قراءة عبد الله: تفسير القرطبي (٨/ ٧٠٢٦).

والمحوُ: إزالةُ المكتوبِ منْ غيرِ أخذِ شيءٍ منْ ظاهرِ المكتوبِ فيهِ.

قولُه: (**كشطًا ومحوًا**)[١] الأحسنُ نصبُها على الحالِ، أي: ذا كشطٍ وذا محوٍ.

قولُه: (**خطًّا**)[٢]، أي: وصلُ الضربِ بالحروفِ حالَ كونهِ خطًّا.

قولُه: (**أو لَا**)[٣] فيهِ ما تقدمَ منْ قطعهِ وتمامِ ضربِ السطرِ بعدهُ، ولو قالَ: أو فلا، لتمَّ، أي: صلِ خَطَّ الضربِ بحروفِ الكلماتِ المضروبِ عليها، أو لا، فلا تصلهُ بها بلِ ارفعهُ عنها لكنَّ الإتيانَ بالفاءِ ليسَ لهُ فائدة إلا تمام النظمِ.

وتقدير الكلام: أو إنْ كُنتَ لا تريدُ وصلَه فلا تَصلْه.

قولُه: (**سطرًا سطرًا**)[٤] حالٌ منَ المفعولِ المحذوفِ، أي: عَلِّم الزائدَ مرتبًا هذا الترتيبَ.

قولُه: (**بالكشطِ وهو الحكُّ**)[٥] قالَ في «القاموسِ»[٦]: «الحكُّ: إمرارُ جرمٍ على جرمٍ صَكًّا» /٢٩٢أ/ انتهى.

وهو لا يلزم منه أَخذُ شيءٍ منَ الورَقِ، فتفسيرُ الكشطِ بهِ فيهِ نظرٌ؛ لأنَّ الكشطَ هوَ السلخُ، وهو أنْ يقلعَ الكتابةَ معَ ما تشرَّبها منَ المكتوبِ عليهِ، ولا يفرقُ ما تحتهُ منْ أجزاءِ الورقِ، ويرخيها، وينفشها، بل يبقى بحيثُ يكتبُ عليهِ، ولا يظهرُ فيهِ فسادٌ، هذا إذا كانَ الورقُ جيدًا، والسكينُ حادةً، والحكُّ ربَّما فرَّقَ الأجزاءَ وأرخاها ونفشها، فمنعَ منَ الكتابةِ على موضعهِ، وإنْ كتبَ نفذَ وكانَ منظرهُ بشعًا، فكأنَّهم

---

(١) التبصرة والتذكرة (٥٩٥).

(٢) التبصرة والتذكرة (٥٩٦).

(٣) التبصرة والتذكرة (٥٩٦).

(٤) التبصرة والتذكرة (٥٩٧)، (٥٩٨).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٩).

(٦) القاموس المحيط مادة (حكك).

إنَّما قالوا ذلكَ إشارةً إلى الرفقِ بالورقِ ، إنْ أمكنَ ذَلِكَ ؛ لأنَّ القصدَ يحصلُ بإزالةِ الكتابةِ فقطْ .

قولُه : (**عنْ سُحْنُونَ**)[١] هوَ بضمِّ السينِ وحُكيَ فتحُها[٢] ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ في آخرِ الكلامِ في هذا : « وأمّا المحوُ فيقاربُ الكشطَ في حكمِهِ الذي تقدَّمَ ذكرُهُ ، وتتنوعُ طرُقِهِ ، ومنْ أغربِها- معَ أنَّهُ أسلمُها- ما رُويَ عن سُحنون بن سعيدٍ التنُوخيِّ الإمامِ المالكيِّ : أنَّهُ كانَ ربما كتبَ الشيءَ ثمَّ لعقَهُ[٣] . وإلى هذا يومئُ ما رُوِّينا عن إبراهيمَ النَّخَعيِّ[٤] أنَّهُ كانَ يقولُ : منَ المروءةِ أنْ يُرى في ثوبِ الرجلِ وشفتيهِ مدادٌ »[٥] .

قولُه : (**وَرُوِّينا**)[٦] مضبوطٌ في نسخٍ عديدةٍ بضمِّ الرَّاءِ وتشديدِ الواوِ مكسورةً ، وهذا اصطلاحٌ لابنِ الصلاحِ سلكهُ لشدةِ التَّحري ، وهو أنَّهُ إذا حدَّثَ بما حملهُ قالَ : « رَوينا » بالفتحِ والتخفيفِ ، أي : نقلنا /٢٩٢ب/ لغيرنا ، وإلا قالَ بالضمِّ ، أي : نقل لنا شيوخُنا .

قولُه : (**وقدْ أُنبئتُ**)[٧] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « وأخبرني منْ أخبرَ عنِ القاضي عياضٍ »[٨] ، فعبارتهُ دالةٌ على أنَّ بينهُ وبينَ عياضٍ اثنينِ ، وعبارةُ الشيخِ عنها تدلُّ على ثلاثةٍ ، فهما غيرُ متساويتين .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٩) .

(٢) وفيات الأعيان (٣/ ١٨٢) .

(٣) الإلماع : (١٧٣) .

(٤) انظر : وفيات الأعيان (٣/ ١٨٢) ، نسبة إلى النَّخع- بفتح النون والخاء المعجمة وبعدها عين مهملة- وهي قبيلة كبيرة من مَذْحِج باليمن . انظر : وفيات الأعيان (١/ ٢١) .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : (٣١٠) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٨٩) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٠) .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٠٧) .

قولُه : (**يخطُّ منْ فوقِه**)[١] ، أي : بحيثُ يشقُّ الكلماتِ نصفينِ ، بدليلِ قولِه : « ويقرأُ منْ تحتهِ » كما سيأتي .

قولُه : (**سفيانُ بنُ العاصِ**)[٢] قالَ : هذا الاسمُ تارةً يكونُ منْ عصى يعصي ، وتارةً منْ عصا يعصو ، وبنو أميَّةَ أسماؤهم منَ الثاني وكتابتهُ بغيرِ ياءٍ .

قلت : أمّا عَصَى يَعصي فمن العصيانِ الذي هوَ خلافُ الطاعةِ ، وأمّا عصا يعصو فمن معانٍ شتى .

قالَ في « القاموسِ »[٣] ما حاصلهُ : « عصيَ بالعصا كَرَضِيَ : أخذها ، وبسيفهِ أخَذَهُ أخْذَها ، أو ضَرَبَ بهِ ضَرْبَهُ بها كعصا كدعا ، أو عصوتُ بالسيفِ ، وعصيتُ بالعصا ، أو عكسهُ ، وكلاهما[٤] في كليهما ، وعصاني فعَصوْتهُ : ضاربني بها فغلبتهُ ، وعَصوتُ الجُرحَ : شددتهُ ، والقومَ جمعتُهم على خيرٍ أو شرٍّ » ، ولا يظهرُ عندي فرقٌ في الكتابةِ ، فإنَّ الواويَّ واوهُ متطرفةٌ قبلها كسرةٌ ، فيجبُ أن تُقلبَ ياءً ، وإذا صارتْ ياءً جازَ فيها ما جَازَ في الذي منَ العصيانِ منَ الحذفِ ، إلَّا أنْ يُقالَ : إنَّ التي أصلُها الواو أولى بالحذفِ ؛ لعدمِ أصالتها .

قولُه : (**حتى لا يُبْشَرَ**)[٥] البَشرُ القشْرُ ، وهو أخذُ وجهِ /٢٩٣أ/ البشرةِ وهو حقيقةُ الكشْطِ ، وما فسّروهُ بالحكِّ إلَّا حثًّا على الرفقِ بالورقِ كما مضى ، وقدْ مضى بيانُ أنَّهُ يكونُ في الغالبِ أجود منَ الحكِّ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٠) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٠) .

(٣) القاموس المحيط مادة (عصا) .

(٤) في (ف) : « أو كلاهما » .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٠) .

قولُه: (**لكنْ يكونُ الخطُّ مختلطًا**)[١] هذا الاستدراكُ غيرُ جيِّدٍ؛ لأنَّهُ يفهم أنَّه زائدٌ على ما قالَ الرامهرمزيُّ، وليسَ كذلكَ كما مضى، ويأتي، عبارةُ ابنِ الصلاحِ تُفهمُ أنَّ كلامَ القاضي موافقٌ لكلامِ الرامهُرمزيِّ، فإنَّهُ بعدَ أنْ حَكى عبارةَ الرامهرمزيِّ، قالَ: «وَرُوِّينا عنِ القاضي عياضٍ ما معناهُ: أنَّ اختيارات الضابطينَ اختلفتْ في الضربِ، فأكثرُهم على مَدِّ الخطِّ على المضروبِ عليهِ مختلطًا بالكلماتِ المضروبِ عليها، ويُسمى ذَلِكَ «الشَّق» أيضًا، ومنهم منْ لا يخلطُهُ»[٢] فلمْ يَسُقْهُ على وجهِ الاستدراكِ، فإنْ كانتْ عبارةُ القاضي في «الإلماعِ» خاليةً عنهُ فهوَ وجهٌ آخرُ في مؤاخذةِ الشيخِ، وإنْ كانتْ مستدركةً فحذفهُ لها يكادُ أنْ يكونَ مصرِّحًا بأنَّهُ يرى أنَّهُ لا اختلافَ بينَ قولِه وقولِ ابنِ خَلَّادٍ.

قولُه: (**وهو الذي يُسمَّى: الضَّربَ والشَّقَّ**)[٣] قالَ المصنفُ في «نكتهِ» على ابنِ الصلاحِ: «الشَّقُّ: بفتحِ الشينِ المعجمةِ، وتشديدِ القافِ، وهذا الاصطلاحُ لا يعرفهُ أهل المشرقِ[٤]، ولم يذكرهُ الخطيبُ في «الجامعِ»، ولا في «الكفايةِ»، وهو اصطلاحٌ لأهلِ المغربِ، وذكرهُ القاضي عياضٌ في «الإلماعِ»[٥] ومنهُ أخذهُ المصنفُ، وكأنَّهُ مأخوذٌ منَ الشقِّ وهو الصدعُ[٦]، أو منْ شقِّ /٢٩٣ب/ العصا، وهو التفريقُ، فكأنَّهُ فرَّقَ بينَ الكلمةِ الزائدةِ وبينَ ما قبلها وبعدها منَ الصحيحِ الثابتِ بالضربِ عليها، واللَّهُ أعلمُ»[٧]. انتهى.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩١).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٠٨- ٣٠٩).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩١).

(٤) في (ف): «الشرق».

(٥) الإلماع: (١٧٠- ١٧١).

(٦) في (ف): «الصداع».

(٧) التقييد والإيضاح: (٢١٦).

قلتُ : أو يكونُ كأنَّهُ فَصلَ كلَّ حرفٍ وقعَ عليهِ الضربُ فشقَّهُ باثنينِ ، وإنَّما لَم يعرِّجِ المنصفُ على هذا ؛ لأنَّهُ فهمَ منْ قولِ ابنِ خلادٍ : « يخطُّ منْ فوقهِ » أنَّ الضربَ يكونُ على رأسِ الحروفِ لا على وسطها ؛ بدليلِ قولِه في القولِ الثاني : « ألايخلطَ الضرب بأوائلِ الكلماتِ » ، وظاهرُ كلامِه إنَّما هوَ الثاني ، وإلَّا لم يكنْ لقولِه : « ويقرأ منْ تحتهِ » كبيرُ فائدةٍ .

قالَ المصنفُ : « ويوجدُ في بعضِ نسخِ « علومِ الحديثِ » : النشقُ ، بزيادةِ نونٍ مفتوحةٍ في أولهِ ، وسكونِ الشينِ ، فإنْ لَمْ يكنْ تَصحيفًا وتغييرًا منَ النساخِ ، فكأنَّهُ مأخوذٌ منْ : نشقَ الظبيُ في حبالته إذا علقَ فيها ، فكأنَّهُ إبطالٌ لحركةِ الكلمةِ وإهمالها بجعلِها في صورةِ وثاقٍ يمنعها منَ التصرفِ ، واللَّهُ أعلمُ »[1] .

قولُه : (**يعطفُ طرفي الخطِّ**)[2] ، أي : حتى يكونَ كالباءِ المقلوبةِ .

قولُه : (**ومثلُ هذا يصلحُ فيما صحَّ**)[1] إلى آخرِه ، كذا فعلَ اليونينيُّ في نسختهِ منَ البخاريِّ ، فإنَّهُ يكتبُ على أول بعضِ الجملِ « لا » وعلى آخرِها « إلى » ، ويكتبُ عليها فيما بينَ ذَلِك رمزَ[4] بعضِ الرُّواةِ ، فيفهمُ أنَّ هذا الكلامَ ساقطٌ في روايةِ صاحبِ الرمزِ ، ثابتٌ في روايةِ منْ سواهُ .

قولُه : (**قالَ : وقد يكتفي**)[5] إلى آخرِه /٢٩٤أ/ ، أي : بأنْ تُمدَّ العلامةُ إلى آخر ما اختصَّ صاحبُ العلامةِ بروايتِهِ .

---

(١) التقييد والإيضاح : (٢١٦) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩١) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) في (ف) : « من » .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩١) .

قولُه : (**وآخرهُ منصوبٌ**)[١] ، أي : آخرُ حروفِ كلمةِ « كُتبَ » وهوَ الباءُ ، ولو قالَ : وهو مصدرٌ منصوبٌ على نزعِ الخافضِ . كانَ أحسنَ ، وكذا القولُ في قولِه : « والفاءُ منهُ منصوبةٌ » على أنَّ الأحسنَ في « كُتب » الجرُّ عطفًا على « بضرب » ، أي : وإبعادُهُ بضربٍ أجودُ . أو بكتبِ « لا » و« إلى » ؛ لأنَّ النصبَ بنزعِ الخافضِ مذهبٌ كوفيٌّ[٢] .

قولُه : (**والقولُ الرابعُ**)[٣] عبارةُ القاضي عياضٍ عنهُ : « ومنهم منْ يستقبحُ هذا - أي : الضربَ بقسميهِ - ويراهُ تسويدًا وتطليسًا [في الكتاب][٤] ، بل يحوِّق على أولِ الكلامِ المضروبِ عليهِ بنصفِ دائرةٍ ، وكذلكَ في آخرِه »[٥] .

قولُه : (**والفاءُ منهُ منصوبةٌ**)[٦] تقدمَ أنَّهُ لو قالَ : وهو منصوبٌ ، كانَ أولى ، و« المضافُ إليهِ » « لا » ، أي : أو بأنْ يكتبَ « لا » ، أو نصف دارةٍ .

قولُه : (**ويسمِّيها صفرًا**)[٧] فينبغي كتابةُ الصفرينِ فوقَ أولِ الزائدِ وآخرِه ، ككتابةِ « لا » و« إلى » ، فإنَّ في كتابتِهِ إلباسًا بإرادةِ الفصلِ بينَ رءوسِ المسائلِ ، ويقوَى الإلباسُ بجعلهِ بينَ الكلماتِ معَ اختلاطهِ ببعضِ الأحرفِ غالبًا ، بخلافِ نصفِ الدائرةِ ، فإنَّ الخطَّ لا يعسر غالبًا إدخالهُ بينَ الحروفِ ثمَّ يقوسُ فوقها .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩١) .

(٢) انظر : شرح قطر الندى : (١٩٧) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٢) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من « الإلماع » .

(٥) الإلماع : (١٧١) .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٢) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٢) .

قولُه: (**إنَّهُ رُبَّما اكتفى**)[١] هوَ بيانٌ للضميرِ البارز في قولِه: «حكاهُ»[٢].

قولُه: (**وقدْ أطلقَ ابنُ خلَّادٍ**)[٣] هذا تكريرٌ، كانَ يغني عنهُ أنْ يقولَ: ولم يراعِ ابنُ خلَّادٍ أيضًا المضافَ ونحوَهُ، وأنْ يقولَ: وقالَ القاضي. /٢٩٤ب/ بالواوِ؛ فإنَّ حذفَها غيرُ جيّدٍ.

قولُه: (**ويضرب بعدُ**) معطوفٌ على «ألا يفصلَ»[٥] أي: فينبغي ألا يفصلَ بينَ المتلائمين في الخطِّ، وألا يضربَ بعدَ الانتقالِ عنِ الكلمةِ الأولى على الكلمةِ الثانيةِ، وهي المتكررةُ، بل يضربُ على الأولى إنْ كانتْ هي المتكررةَ، وكذا على الثانيةِ لئلا يفرقَ بينَ المتضايفين المتواصفينِ، سواءٌ كانتِ الكلمةُ المكررةُ أولَ السطرِ أو آخرهُ.

قولُه في قولِه: (**العملُ في اختلافِ الرواياتِ**)[٦]: (وَلْيَبْنِ)[٧]، أي: يجعلُ. كما عَبَّرَ بِهِ ابنُ الصلاحِ شبّهَ كتابةَ سطورِهِ وجمعَ حروفِهِ بالبناءِ.

قولُه: (**أولًا**)[٨] ظرفٌ منصوبٌ[٩]، أي: في أوّلِ كتابتِهِ للكتابِ، أو أوّلِ مقابلتِهِ لهُ على الأصلِ المعتمدِ، ولا يجعلهُ ملفقًا منْ روايتين فأكثر؛ فإنَّ ذَلِكَ يكون

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٣).

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

(٧) التبصرة والتذكرة (٦٠١).

(٨) المصدر السابق.

(٩) «منصوب» من (ف) فقط.

مُلبسًا ، وقد تقدّمَ غير بعيدٍ أنَّ مثل هَذَا الظرفِ إِذَا قُطِعَ عَن الإضافة ولم يُنو معناها فِيهِ يكونُ معربًا ، فإنْ لَمْ يُنوَ معناها[١] ولا لفظها كَانَ الظرفُ نكرةً منونةً .

قولُه : (**بكتبِ راوٍ**)[٢] ، أي : ليُحسن العناية بغير الرواية التي بنى عَلَيْهَا كتابَهُ ، وإحسانهُ للعناية يكونُ بكتب مَا خالف رِوَايَة الأصلِ عَلَى الهامشِ ، معِ كتبِ راوي ذَلِكَ عَليهِ حالَ كونهِ سمي فِي الكتابةِ باسمهِ صريحًا .

قولُه : (**أَوْ رَمزًا**)[٣] عطفٌ عَلَى محل « راوٍ » أَو على صفةِ المصدرِ المعلوم مِنْ سمي ، أي : تسميةً صريحةً ، أَوْ رمزًا ، أي : ذاتَ رمزٍ إلى الرَّاوي بكتابة حرف من اسمه أَوْ أكثر ، يفعلُ هكذا[٤] أَوْ يكتبها فِي الأصل بحمرةٍ معَ كتابةِ اسمِ /٢٩٥أ/ راويها فوقَها صريحًا أَوْ رمزًا ، هَذَا إنْ كَانَت الرواية التي بنى عَلَيْهَا الكتابَ ناقصةً ، وأمّا إنْ كانتْ هِيَ الزائدةَ ، فإنَّهُ يجعل عَلَى أول الزيادةِ دارةً وعلى آخرها دارةً ، ويكتب فيها بَيْن الدارتينِ اسمَ الراوي الذي بُني الأصلُ عَلَى روايته .

والدارةُ هِيَ المرادُ بـ« حوَّق » ، وَهُوَ فعلٌ ماضٍ بمعنى حلَّقَ ، أي : جعلَ حلقةً منْ قولهم : « حَوَّقَ عَليهِ تحويقًا » عرّجَ[٥] عَليهِ الكَلامَ ، ومنْ حاقَ بِهِ أَوْ أحاقَ ، أي : أحاطَ .

قولُه : (**ويقعُ الاختلافُ**)[٦] المرادُ حصولُ الوقوعِ ، لا يفيدُ استقبالًا ولا غيرَهُ ، فإنَّ المضارعَ قَدْ يرادُ بِهِ ذَلِكَ كما ذكرهُ أبو حَيّان فِي تَفسيرِ[٧] سورة « الحجِّ »

---

(١) عبارة : « فإن لم ينو معناها » لم ترد في (ف) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٠٢) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) في (ف) : « هذا » .

(٥) في (ف) : « عوج » .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٤) .

(٧) البحر المحيط (٦/ ٣٦٢) .

عندَ قولِه تعالى: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[١].

قولُه: (**وإنْ كَانَ الاختلافُ بالنقصِ**)[٢]، أي: بأنْ كانتِ الزيادةُ في روايةِ الأصلِ أعلمَ عَلَى تلكَ الزيادةِ التي في أصلِهِ، إمَّا بأنْ يكتبَ أول اسمِ راويها صريحًا، أَوْ رمزًا عَلَى أولها، ويمدَّهُ حَتَّى يكونَ آخرُهُ عَلَى آخرِها، أَوْ بأن يحوِّق عَلَى أولها وآخرها، وَيكتُبَ اسم الراوي بَيْن الدّارتينِ، أَوْ بغيرِ ذَلِكَ.

وكانَ ينبغي أنْ يَقُولَ: وإنْ كانتْ نقصًا أعلمَ. أي: ذاتَ نقصٍ كما قَالَ «زيادةً»، ولو قَالَ: وإنْ كانتْ ناقصةً. لكانَ أحسنَ منْ جهةِ الوضوحِ والاختصارِ، وإنْ كانتْ عبارتُهُ وافيةً بالمعنى؛ لأنَّ الاختلافَ بالنقصِ يشملُ مَا إِذَا كانتْ روايةُ الأصلِ ناقصةً، وقد تقدمَ في قولِه: «إن /٢٩٥ب/ كانتْ زيادةً»[٣] فتعيّنَ مَا إِذَا كانتْ زائدةً.

قولُه: (**وما نقص مِنْهَا**)[٤]، أي: منَ الروايةِ الَّتي يقابلُ كتابه عَلَيْهَا عنِ الروايةِ التي بنى كتابهُ عَلَيْهَا: «حوّقَ عَليهِ»، أي: حلَّقَ وأَحاطَ بحلقةٍ ودائرةٍ «عَليهِ»، أي: فوقهُ.

قولُه: (**فَقَدْ حكاهُ**)[٥]، أي: كتابةَ الزائدِ بالحمرةِ كأبي ذَرٍّ الهرويِّ، قَالَ ابنُ الصَّلاحِ: «من المشارقةِ» والقابسيِّ[٦]، قَالَ: «منَ المغاربةِ»[٧].

---

(١) الحج: ٢٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٤).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) هو الإمام الحافظ الفقيه أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري توفي سنة (٤٠٣هـ) انظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٧٩)، (٩٨٢).

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١١).

قولُه: (**وذِكْرِهِ**)[١] هُوَ بالكسرِ: الحفظُ للشيءِ، وبالضمِّ وبكسر[٢] أَيْضًا التذكر.

قولُه: (**الإشارةُ بالرمزِ**)[٣] هُوَ بالفتحِ، قَالَ فِي «القاموس»: «ويضم ويحركُ: الإشارة والإيماءِ بالشفتينِ أَوِ العينينِ أَوِ الحاجبينِ أَوِ الفمِ أَوِ اليدِ أَوِ اللسانِ». انتهى.

وأصلهُ الاضطرابُ منَ الثقلِ منَ الراموزِ، وَهُوَ البحرُ، وهذهِ ناقةٌ ترمزُ، أي: لا تكادُ تمشي منْ ثقلها، وذلكَ لأنَّ الإنسانَ إِذَا أشارَ إلى الشيءِ بشيءٍ لا يدلُّ عَليهِ دلالةً واضحةً وجبَ[٤] للمطَّلع عَلَى تلكَ الإشارة نقلًا أوجبَ لَهُ اضطرابًا فِي فهمِ المعنى، واللَّهُ أعلم.

قولُه: (**جرت**)[٥] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «غلبَ عَلَى كَتَبَةِ الحَدِيث الاقتصارُ عَلَى الرَّمزِ فِي «حدثنا» و«أخبرنا»، غيرَ أَنَّهُ شاعَ ذَلِكَ وظهرَ حَتَّى لا يكادَ يلتبسُ»[٦].

قولُه: (**فقالوا: «نا»**)[٧] ضمّنَ القول معنى الفعلِ، أي: فكتبوا «نا»، وأمّا القولُ الحقيقيُّ الَّذِي هُوَ النطقَ فَقَدْ تقدمَ أَنَّهم لا يختصرونَ فِيهِ شيئًا منَ الحروفِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٤).

(٢) في (ف): «ويكسر».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٥).

(٤) في (ف): «أوجب».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٥).

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١١).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٥).

قولُه: (قَالَ ابنُ الصلاحِ: وليسَ ذَلِكَ بحسن)[١]، أي: لأنَّهُ ربما أوهم الرّائي أنَّ الكلمةَ «أنبأنا» سقطَ مِنها لفظُ «نا» فزيادةُ /٢٩٦أ/ الباء مضرّة.

قَالَ بعضُ أصحابنا: «ورأيتُ فِي خط بعض المغاربةِ اختصارَ الباءِ والراء وكتابتها هكذا أخ نا».

قولُه: (قلتُ)[٢] زيادتهُ إنَّما هِيَ في[٣] مسألةِ الرمزِ، وأمّا باقي المسألةِ فذكرهُ ابنُ الصلاحِ، لكنْ بعدَ هذا بأوراقٍ فِي النَّوعِ الثالِث عشرَ منْ التفريعاتِ.

قولُه: (قيلَ لَهُ)[٤] ربَّما أوهمتْ أنَّ الضميرَ لابن الصلاحِ، فلو قال: قدْ حَذَفوا قيلَ لَهُ وانطقْ بذا. كَانَ أحسن.

قلتُ: والذي يقتضيه الذوقُ والصناعةُ عدمُ ذكر «قيل لَهُ»؛ لأنَّ قولُه: «أخبركَ فلانٌ» منْ قولِه: «قُرئَ عَلَى فلانٍ، أخبركَ فلانٌ؟» هُوَ المقروء، وَهُوَ النائبُ عَن الفاعلِ، فكأنَّهُ قيلَ: قرئَ عَليهِ هَذَا اللفظ، فلو قَالَ: قيلَ لَهُ. لكانَ إعادةً لمعنى «قرئَ عَلَى فلانٍ» ليس فِيهِ زيادةٌ ولا حاجةٌ إلى الإعادة.

أمّا قولُه: «قُرئَ عَلَى فلان» حَدَّثَنَا فلانٌ. فَذِكرُ «قَالَ» فِيهِ متّجهٌ؛ فإنَّهُ لا يقرأ عَليهِ: «حَدَّثَنا فلان» بدونِ شيءٍ قبلها؛ لأنَّهُ يصيرُ الفعلُ مستندًا[٥] إلى ضمير القارئ فينقلبُ المعنى، وإنَّما يقولُ لَهُ: قلتم: حدَّثنا فلانٌ، أَوْ يقال لَهُ: حدَّثكم فلانٌ؟ فيقولُ: نَعَمْ، فيصيرُ بمنزلةِ مَا لَوْ قَالَ: حَدَّثَنَا فلانٌ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٥).

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٠٦).

(٣) «في» من (ف) فقط.

(٤) التبصرة والتذكرة (٦٠٧).

(٥) في (ف): «مسندًا».

قولُه (**فِي الخطِّ**)[١] أي: منْ غيرِ إشارةٍ إليها برمزٍ أَوْ حذفِها كاملةً، والإشارةُ إليها بالرمزِ.

قولُه: (**فهذا يذكرُ فِيهِ: قَالَ**)[٢] تتمةُ كلامِ ابنِ الصلاحِ: «فيقال: قرئَ عَلَى فلانٍ، وقد جاءَ هَذَا مصرَّحًا بِهِ خطًّا، هكذا فِي بعض مَا رُوِّيناهُ»[٣].

قولُه: (**وما أدري مَا وجهُ /٢٩٦ب/ إنكارِهِ**)[٤] قَالَ شيخُنا: «بلى إنّ وجهَ إنكارِهِ لمعروفٌ، وَهُوَ أنَّ «حدَّثَ» بمنْزلةِ، «قَالَ»، و«نا» بمنْزلةِ «لنا» وَهُوَ إِذَا نطقَ بـ«قالَ» لا يكررهُا، إنما يَقُول: «قَالَ[٥] لنا فلانٌ: حدَّثنا فلانٌ» فليكن «حدثنا» كذلك يقول: «حدثنا فلان حدثنا فلان»، وكانَ شيخُنا ينصرُ هَذَا القولَ ويرجحهُ. ويقدحُ فِيهِ أنَّ «قَالَ» موضوعةٌ لتحكى بِهَا الجملُ، بخلافِ «حدّثَ» فلا بُد لها منْ آلةٍ تهيئها لحكايةِ الجملةِ، فتأملْ ذَلِكَ».

ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابنا: أنَّ الشهابَ بنَ المرحل عبدَ اللطيفِ بنَ عبدِ العزيزِ بنِ يوسفَ بن أَبي العزِّ عزيزِ بنِ يعقوبِ بنِ يغمور، وبخطِّ بعضهم: عزيز بن دؤالةَ الحمدانيُّ الحريُّ أخو شيخ شيخنا، يَعني: البرهانَ الحلبيَّ، وشيخهُ هُوَ أَبو العباسِ أحمد بنُ المُرَحلُ.

ثُمَّ قَالَ: عنْ عَبْد اللطيفِ: «إمامٌ نحويٌّ مقرئٌ، كَانَ فِي النحو علامةً، وكانَ يتردُ بين مصرَ وحلبَ فِي تجارةِ الكتبِ، توفي بالقاهرةِ[٦] سنةَ أربعٍ وأربعينَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٥).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٦).

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٢).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٦).

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) لم ترد في (ف).

وسبعِمائةٍ»، وقالَ الصلاحُ الصفديُّ: «كَانَ فِيهِ جمودٌ يسيرٌ، وما أعتقدُ ذَلِكَ منْ بَلادةٍ، ولكنَّهُ كانَ شديدَ التثبُّتِ فِي النقلِ»[1] انتهى.

وقولُ الشَّيْخ: (والإضمارُ خلافُ الأصلِ)[2] غايتهُ أنْ يكونَ مرجحًا للذكرِ، وأمّا أنْ يكونَ موجبًا للاشتراطِ الذِي أنكرهُ ابنُ المُرحّلِ فلا.

قولُه: فِي[3] قولِه: (وكتبوا)[4]: (قط)[5][6]، أي: حسْب، أي: فلا يقالُ: «حا» ولا «تحويلَ» ولا /٢٩٧أ/ «صح» ولا غيرَ ذلكَ، وهي بفتحِ القافِ، وإسكانِ الطاءِ المهملةِ.

قَالَ الصغانيُّ فِي «مجمع البحرين»: «قطُّ، أي: بالتشديدِ، معناها الزمانُ، فإذا كانتْ بمعنى «حَسبُ» وَهُوَ الاكتفاءُ فَهِي مفتوحةٌ ساكنةُ الطاءِ، تقولُ: رأيتهُ مرةً واحدةً فقطْ، فإذا أضفت: قلتَ: قطكَ هَذَا الشيءُ، أي: حسبكَ، وقَطْني وقطِي وقط، وإنَّما دَخلتِ النُّون ليسلمَ السكونُ الَّذِي بُني الاسمُ عَليهِ، وهذه النُّونُ لا تدخلُ الأسماءَ، وإنَّما تدخلُ الفعلَ الماضيَ»، ثمَّ قَالَ: «وإنما أدخلوها فِي أسماءٍ مخصوصةٍ نحو قطني وقَدني ولدني، ولا يقاسُ عَلَيْهَا، فلو كانتِ النّونُ منْ أصلِ

---

(١) راجع في ترجمته: الوفيات لابن رافع (١/ ٤٤٦)، وطبقات الشافعية للإسنوي (٢/ ٤٦٥)، والدرر (٣/ ٢٠)، والوافي (١٩/ ١١٩)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ٣٦)، والسلوك (٢/ ٣)، ودرة الحجال (٣/ ١٧٠)، وشذرات الذهب (٨/ ٢٤٤)، وأعيان العصر (٢/ ١٢١)، والموسوعة الميسرة (٢/ ١٣١٤) بعناية أخينا الشيخ وليد الحسين- رعاه الله.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٦).

(٣) عبارة: «قوله في» لم ترد في (ف).

(٤) التبصرة والتذكرة (٦٠٨).

(٥) لم ترد في (ف).

(٦) التبصرة والتذكرة (٦١٠).

الكلمةِ لقالوا: قطنُكَ، ويقالُ: قطاط مثل قطام، أي: حسبي». وقالَ في «القاموس»[١]: «وإذا كانتْ بمعنى حَسْبُ، فقط، كعن». انتهى.

ورأيتُ بخطِ الإمامِ الطيبيِّ أنَّها بمعنى لا غيرَ[٢] عَن المطرّزيِّ[٣].

قولُه: (الرَّهاويُّ)[٤] وَهُوَ بفتحِ الراءِ نسبةً إلى القبيلة[٥][٦].

قَالَ في «القاموسِ»[٧] في الكلام عَلَى الرهوِ: «وكسماءٍ حيٌّ منْ مَذْحِجٍ، منهم. فذكر منهم جماعةً، ثُمَّ قَالَ: الرهاويُّونَ». انتهى.

وكذا ذكرَ فتح رائِهِ الحافظُ عبدُ الغنيِّ بن سعيدٍ المصريُّ كما نقلهُ عَنْهُ بعضُ أصحابنا، وضمَّه «الصحاحُ»[٨] فإنَّهُ قَالَ: «ورُها بالضمِّ حيٌّ منْ مَذْحِجٍ، والنسبةُ إليهم رُهاويٌّ».

وأما «القاموسُ»[٩] فَلَمْ يذكر الضمَّ إلا في البلدِ فإنَّهُ قالَ: «وكهُدى بلد»، وعدَّ جماعةً مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: «الرّهاويُّون».

---

(١) القاموس المحيط مادة (قط).

(٢) عبارة: «لا غير» تحرفت في (ف) إلى: «إلا غير».

(٣) هو النحوي اللغوي ناصر بن عبد السيد بن علي الخوارزمي المطرزي، أبو الفتح بن أبي المكارم الحنفي، ولد سنة (٥٣٨هـ)، وتوفي سنة (٦١٠هـ)، كان ذا علم بالنحو واللغة والشعر والفقه، وكان حنفيًا معتزليًا داعيًا.

انظر في ترجمته: الموسوعة الميسرة (٣/ ٢٧٤٧)، ترجمة (٣٦٣٥).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٧).

(٥) في (أ): «قبيلة».

(٦) وهو بضم الراء نسبة للبلد كما في «معجم البلدان» (٣/ ١٠٦).

(٧) القاموس المحيط مادة (رها).

(٨) الصحاح مادة (رها).

(٩) القاموس المحيط مادة (رها).

قولُه : (**إذَا وصلَ إليها** /٢٩٧ب /: **الحديثَ**)[١] تتمةُ حكايةِ ابنِ الصلاحِ عنْ هَذَا المغربيِّ : « وذكرَ لِي أَنَّهُ سمعَ بعض البَغداديِّينَ يذكرُ أَيْضًا أَنَّها حاءٌ مهملةٌ ، وأَنَّ منهم من يقولُ إِذَا انتهى إليها فِي القراءةِ : « حا » ، ويمرُّ »[٢][٣] .

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٧) .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٣١٢) .

(٣) من قوله : « قوله في قوله : (وكتبوا) : (قط) أي حسب » إلى هنا قدمها ناسخ (ف) ووضعها في غير موضعها قبل ما يقرب من خمسة أسطر .

كتابة التَّسْمِيعِ

قولُه: (**التَّسميعُ**)[١] هُوَ من: سَمَّعهُ تَسْميعًا إِذَا نَسبهُ إلى السَّماعِ، مثل: فسّقهُ إِذَا نسبه إلى الفسقِ، والمعنى أنَّ الضابطَ يكتب أسماءَ السامعينَ مثبتًا لهم السماعَ وناسبًا لَهُ إليهم.

قولُه: (**أَوْ جَنْبَها**)[٢]، أي: إلى جنبِ البسملةِ منْ يمينها أَوْ يسارِها.

قولُه: (**الطُّرَّةُ**)[٣] هُوَ بضمّ الطاءِ المهملةِ، ثُمَّ راءٍ مهملةٍ مشدّدةٍ، هِيَ حاشيةُ الكتابِ، قَالَ فِي «القاموسِ»[٤]: «وبالضمِّ جانبُ الثوبِ الَّذِي لا هُدْبَ لَهُ وشفيرُ النَّهرِ والوادي، وطرفُ كلِّ شيءٍ وحرفهُ».

قولُه: (**آخرَ الجزءِ**)[٥]، أي: عقبَ الكتابةِ، وإنْ لم يكتبْ ذَلِكَ عقبَ الكتابةِ كتب فِي ظهرِ الورقةِ التي فِي آخرِه أَوْ التي فِي أوّلِهِ.

قولُه: (**بخطٍّ عرفا**)[٦] بدل أي: بخطٍّ منْ يثقُ بِهِ منَ[٧] الناسِ بخطٍّ مِنْهُ معروفٌ لهم أَنَّهُ خطُّهُ؛ لأنَّهُ ربما يكونُ موثوقًا بِهِ فِي نفسهِ ولا يكون خطُّهُ معروفًا بألا يكتبَ اسمهُ مبيّنًا أنَّ الخطَّ لَهُ فلا يُعرفُ أَنَّهُ هُوَ الكاتبُ.

قولُه: (**فينبغي أنْ يكتبَ فوقَ ظهر**[٨] **التسمية**)[٩]، أي: التي فِي أولِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٨).

(٢) التبصرة والتذكرة (٦١٣).

(٣) التبصرة والتذكرة (٦١٣).

(٤) القاموس المحيط مادة (طرر).

(٥) التبصرة والتذكرة (٦١٣).

(٦) التبصرة والتذكرة (٦١٤).

(٧) لم ترد في (ف).

(٨) في (ف)، وشرح التبصرة والتذكرة: «سطر».

(٩) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٨).

الكتابِ كما يوجدُ في بعضِ الكتبِ القديمةِ.

قال شيخُنا: «يكتُبُ أسماءهم مجردةً عندَ الشروعِ في القراءةِ، فإذا فرغَ من القراءةِ كتبَ قبلَ أسمائِهم: سمعَ هَذَا /٢٩٨أ/ الجُزءَ. ويكتب بعدَ أسمائِهم: عَلَى فلانٍ الفلانيِّ بقراءةِ فلانٍ في تاريخِ كذا، ومكان كذا. وإنْ شاءَ لَمْ يذكر المُسَمِّع، وتكُون كتابتهُ لَهُ في أول الجزءِ بعدَ البسملةِ كافيًا في تعريفِ أنَّ السّماعَ عَليهِ، وإن شاء كتبَ اسمَ الشَّيْخ قَبْلَ أسماءِ السامعينَ بعدَ الفراغِ مِنَ القراءةِ».

قولُه: (**معهُ**)[1] لا يُقالُ: إنَّهُ يفهمُ أَنَّهُ إذَا انفردَ بالسَّماعِ فلمْ يسمعْ معهُ أحدٌ لا يكتبُ سماعهُ، بل يكتبهُ وإنْ لَمْ يشاركهُ أحدٌ. فعلَ ذَلِكَ الحافظُ أبو طاهرٍ السِّلفيُّ.

قولُه: (**فكلاهما**)[2]، أي: الكتابةُ قبل البسملةِ، والكتابةُ في الحاشيةِ سواء كَانَتْ اليُمنى أَو اليسرى، وكذا نُقِلَ الأمرانِ عن السَّلفيِّ، وربما كتب فيما هُوَ كالوقايةِ للجُزء، وهُوَ المرادُ بقولِه: «ظهرهُ».

قولُه: (**في الَّذِي يليهِ**)[3] المرادُ الَّذِي يلي آخر المجالسِ، أي: بعدَ المجلسِ الأخيرِ، وإنْ كانتِ العبارةُ بعيدةً مِنْ ذَلِكَ، ويدلُّ عَلَى أنَّ المرادَ ذَلِكَ:

قولُه: (**كما حكيتُ فِي أول الجزء**)[4]، أي: يفعلُ في آخرِه إنْ شاءَ، أَوْ في أوّلِهِ.

قولُه: (**بكتبتِهِ**)[5] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «كتبةُ التَّسميعِ حيثُ ذكرهُ-

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٨).

(٢) المصدر السابق (١/ ٤٩٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

يعني: الخطيبَ - أحوطُ، وأحرى ألا يخفى عَلَى منْ يحتاجُ إِلَيْهِ، ولا بأسَ بكتبتهِ»[١] إلى آخرِه.

قولُه: (أي: التسميعِ)[٢]، أي: كتابتهُ أسماءَ السامعينَ منسوبًا إليها سماعُ مَا لكلٍّ مِنْهَا كما تقدَّمَ أنَّ المرادَ بالتسميعِ نسبةُ السامعينَ إلى السماعِ.

قولُه: (الحذرُ[٣])[٤] قَالَ ابنُ الصلاحِ قبلهُ: «ثُمَّ إنَّ عَلَى كاتبِ التَّسميعِ التحرِّيَ /٢٩٨ب/ والاحتياطَ، وبيانَ السَّامعِ والمسموعِ والمسموع مِنْهُ، بلفظٍ غيرِ مُحْتَمل، ومجانبةِ التساهلِ فيمنْ يثبتُ اسمهُ، والحذرَ منْ إسقاطِ»[٥] إلى آخره.

قولُه: (الثقاتُ)[٦] قَالَ ابنُ الصلاحِ عقبهُ: «وقد حدَّثني بمروَ الشيخُ أبو المُظفَّرِ بنُ الحافظِ أَبي سَعْدٍ المروزيُّ[٧]، عَن أَبيه، عَمَّن حدَّثهُ منَ الأصبهانيَّةِ: أنَّ عبدَ الرَّحْمَان بنَ أَبِي عَبْد اللَّهِ بن منده قرأ ببغدادَ جُزءًا عَلَى أَبِي أحمدَ الفَرَضيِّ[٨]، وسألهُ خطَّهُ ليكونَ حُجَّةً لَهُ، فَقَالَ له أبو أحمد: يَا بُنيَّ عليكَ بالصِّدقِ، فإنَّكَ إِذَا عرفْتَ بِهِ لا يُكذِّبُكَ أحدٌ، وتُصدَّقُ فيما تقولُ وتنقلُ، وإذا كانَ غير ذَلِكَ فلو قيل

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٣).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٩).

(٣) في (ف): «احذر».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٩٩).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٤).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٠).

(٧) بفتح الميم، وسكون الراء، وفتح الواو، وبعدها زاي معجمة، نسبة إلى مَرْو. الأنساب (٥/ ١٤٩)، ومراصد الاطلاع (٣/ ١٢٦٢).

(٨) يقال للعالم بالفرائض: الفارض والفريض والفرضي، وترجمته في تاريخ بغداد (١٠/ ٣٨٠)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٢١٢).

لَكَ : مَا هَذَا خطُّ أَبِي أحمدَ الفرضيِّ . مَاذا تقولُ لهم ؟ »[١] .

قولُه : (وَلْيُعِرِ)[٢] اللامُ فِيهِ للأمر الندبيِّ و« المسمى بِهِ » بإسكانِ السينِ منْ أسمى بمعنى : سمَّى . قَالَ فِي « الصحاحِ »[٣] : « سميتُ فلانًا زيدًا ، وسميتهُ بزيدٍ بمعنًى ، وأسميتهُ مثلهُ » .

والباء فِي « بِهِ »[٤] ظرفيّة ، أي : يندبُ لَهُ أنْ يعيرَ كتابهُ ممن كتبَ اسمهُ فِيهِ .

قولُه : (وإنْ يَكُنْ) شرطٌ جَزَاؤهُ « فَقَدْ رأى » ، والمعنى : هَذَا إنْ كَانَ سماعُهُ مكتوبًا بخطٍّ غير المالكِ ، وإنْ يكنْ بخطِّهِ إلى آخرِه .

قولُه : (فرضها)[٥] ، أي : العارية .

قولُه : (سِيلوا)[٦] بكسرِ السينِ ، وسكونِ الياء ، أصلهُ سُئلوا بضمِّ ثُمَّ همزٍ ، وزنَ قُتِلوا ثُمَّ خُففَ بحذفِ الهمزةِ فبقيت الياءُ مكسورةً فنقلتْ حركتُها لثقلِها عَلَيْهَا إلى السِّين ، هَذَا عَلَى مذهبِ سيبويه[٧] ، /٢٩٩أ/ وأما منْ يكتُبها بالواو فيحذف

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : (٣١٤) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٦١٦) .

(٣) الصحاح مادة « سما » .

(٤) التبصرة والتذكرة (٦١٦) .

(٥) التبصرة والتذكرة (٦١٧) .

(٦) المصدر السابق .

(٧) هو النحوي اللغوي عمرو بن عثمان بن قنبر ، أبو بشر الفارسي ، ثم البصري ، ويعرف بسيبويه ، ولد سنة (١٤٨هـ) ، وتوفي سنة (١٨٠هـ) ، من مشايخه : الخليل بن أحمد الفراهيدي ، وعيسى بن عمر ، ويونس بن حبيب ، ومن تلامذته : سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط ، ومحمد بن المستنير قطرب ، كان يطلب الآثار والفقه ، ثم صحب الخليل بن أحمد فبرع بالنحو ، وكان أفهم الناس بالنحو . انظر : الموسوعة الميسرة (٢/ ١٧٨٧) ، ترجمة (٢٤٨٩) .

الهمزةَ فتصير عَلَى الواو، فيفعَل مَا فُعِلَ[١] فِي «قول».

قولُه: (عَلَى الرِّضَا بِهِ)[٢]، أي: يضبطُ سماعَهُ، وإنْ لَمْ يتقدمْ لَهُ ذكرٌ ليعودَ عَليهِ الضميرُ، وإذا رضي بضبطِ سماعِهِ عندَهُ فكأنَّهُ قَدْ تحمّلَ لَهُ شهادةً، وإذا تَحمّلَ لَهُ شهادةً وجبَ عَليهِ أداؤها فِي وقتِ الحاجةِ.

قولُه: (دلّ)[٣] و(تَحمَّلَ)[٤] فيهما القطعُ وَهُوَ حذفُ ساكنِ الوتد منْ مُستفعلن، وإسكانُ متحرّكهِ، وَهُوَ جائزٌ فِي مشطورِ[٥] الرجزِ، لكنَّهُ مَعَ الخَبنِ ثقيلٌ.

فلو قَالَ «بدلَ»، وَقَالَ فِي آخر قسيمه «لَهُ حمل» لسلمَ منْ ذَلِكَ فكانَ أخفَّ.

قولُه: (مَا لَمْ يُبِنْ)[٦] رأيتُها فِي غير نسخةٍ- مِنْهَا واحدةٌ عَلَيهَا خطُّ المصنف- بالمقابلةِ مضبوطةً بضمِّ حرفِ المضارعةِ مبنيًّا للمفعول، منْ «أبانَ» ليسلمَ من التوجيهِ، وَهُوَ اخْتِلاف حركةِ مَا قبلِ الرويِّ المقيَّدِ.

قولُه: (استحبابًا)[٧] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «ثُمَّ إنْ ثبت[٨] سماعهُ فِي كتابهِ فقبيحٌ بِهِ كتمانهُ إيَّاهُ، ومنعهُ منْ نَقلِ سماعِهِ، ومن نَسْخِ الكتابِ»[٩].

---

(١) في (ف): «يفعل».

(٢) التبصرة والتذكرة (٦١٨).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) في (ف): «مسطور».

(٦) التبصرة والتذكرة (٦١٩).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٠).

(٨) في (ف): «ثم إن من ثبت»، وكذلك هي في «معرفة أنواع علم الحديث».

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٤).

قولُه : (**لا يجيءُ فِي هَذَا البابِ حُكمٌ أحسنُ منْ هَذَا**)[١] قَالَ شيخُنا : « لا يقتضي هَذَا ترجيحًا ؛ لإمكانِ أنْ يكونَ رأى تساويَ القولِ بالوجوبِ ، والقول بعدمِهِ عندهُ ، ولَمْ يرجحْ أحدَهما ، فإنَّهُ لَمْ ينف بقولِه : « أحسنُ » إلا الزائدَ فِي الحسنِ ، وربما أرشدتْ علتهُ إلى ذَلِكَ ؛ لأنَّ رضاهُ فِي أول الأمرِ لا يوجبُ الدوامَ ولا يكونُ سببًا /٢٩٩ب/ فِي إيجابِ بذلِ مالِهِ »[٢] .

قلتُ : وقد تقدمَ فِي أولِ منْ صنّفَ فِي الصحيحِ أنَّ مثلَ هَذَا صارَ فِي العرفِ اللغويِّ مفهمًا للتفصيلِ .

قولُه : (**ألزمناكَ**)[٣] ، أي : بإعارتِهِ لَهُ لينقلَهُ مِن كتابكَ .

قولُه : (**أعفيناكَ مِنهُ**) ، أي : منَ الإلزامِ ، بأنْ تُعِيرَهُ كتابَكَ لينقلَ مِنْهُ سماعه .

لا يقالُ : يلزمهُ وإنْ كانَ بخطِّ غيرِهِ ؛ لأنَّ تمكينَهُ منْ وضعِه فِي كتابِهِ دالٌّ عَلَى رضاهُ فهو المسلِّطُ حينئذٍ لكاتبِهِ عَلَى كتابتِهِ ، فيصيرُ كما لَوْ كانَ بخطهِ سواءً ؛ لأنَّهُ يُقالُ : قَدْ يكتبُ فِي كتابِهِ بغيرِ إذنِهِ فيحتاجُ إلى بيانِ إذنٍ والرضا .

قولُه : (**وَقَالَ غيرهُ**)[٤] ، أي : غيرُ الزبيريِّ : « ليس بشيءٍ »[٥] ، أي : إنَّ كتابتَهُ بيدهِ اسمٌ غيرِهِ فِي كتابِهِ ، لا يوجبُ عَليهِ إعارتَهُ لَهُ ؛ لأنَّ إعارتَهُ توجبُ إسقاطَ روايةِ المعيرِ منْ كتابِهِ بعدَ إخراجِهِ منْ يدهِ عندَ منْ يُشدّدُ فِي ذَلِكَ ، لا سيّما إنْ كَانَ ضريرًا ، وإنْ كَانَ الصوابُ خلافَ هَذا المذهبِ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠١) .

(٢) هذا النص واحد من نصوص كثيرة انفرد البقاعي بنقلها عن شيخه ابن حجر ، ولا توجد في موضع آخر فيما أعلم .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠١) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

قولُه: (**بما حَوتْهُ**)[١]، أي: مَعَ مَا حوَتْهُ منْ بذلِ مالٍ ونفسٍ.

قولُه: (**بالسّعي إلى مجلسِ الحُكمِ**)[٢] قَدْ يفرقُ بَيْنَهُمَا بأنَّ الشهادةَ يلزمُ تحمُّلُها، وإنْ لَمْ يرضَ السامعَ ولا استُرعي في أمرها، بل إذَا سمعَ شخصٌ شخصًا يُقرُّ لآخرَ بدينٍ وجبَ عَليهِ الأداءُ بخلافِ السّماع فإنَّ الاتفاقَ عَلَى أَنَّهُ إنْ لَم يكتبْ بخطِّ صاحبِ الكتابِ لا تجبُ إعارتهُ.

قولُه فِي كلامِ الفضيلِ: (**ليس منْ فَعال**)[٣] بفتحِ الفاءِ اسمُ الفِعْل الحسنِ والكَرمِ قالهُ فِي /٣٠٠أ/ «القاموسِ»[٤]، وَقَالَ: «أَوْ يكون فِي الخيرِ والشرِّ، وَهُوَ مخلصٌ لفاعلٍ واحدٍ، وإذا كَانَ بينَ فاعلينِ، فهو فِعالٌ بالكسرِ، وَهُوَ أَيْضًا جمعُ فِعْلٍ».

قَالَ فِي «العُباب»: «مثلُ قَدَحٍ وقداحٍ وبئرٍ وبِئارٍ، والفَعَال، أي: بالفتحِ أَيْضًا مصدرٌ مثلَ ذهبَ ذهابًا».

وَقَالَ ابنُ الأعرابيِّ: «الفَعال: بالفتحِ فعلُ الواحدِ خاصةً فِي الخيرِ والشرِ، يقال: فلانٌ كريمُ الفعالِ، وفلانٌ لئيمُ الفَعالِ، قَالَ: والفِعالُ بكسرِ الفاءِ إذَا كانَ الفعلُ بَيْن الاثنين يعني مثلَ القتالِ، والذي ذكرَهُ الجوهريُّ منْ قصرِ الفَعالِ بالفتحِ عَلَى الكرمِ، قولُ الليثِ».

وقالَ الأزهريُّ: «وهذا الَّذِي قالَهُ ابنُ الأعرابيِّ هُوَ الصوابُ، لا مَا قالَهُ الليثُ، يقال: فلانٌ حسنُ الفَعالِ، وفلانٌ سيئُ الفعالِ» قالَ: «ولستُ أدري لم قَصَرَ الليثُ الفَعالَ عَلَى الحسنِ دون القبيحِ؟».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) القاموس المحيط مادة (فعل).

وقالَ المبردُ : « الفَعَالُ يكونُ فِي المدحِ والذمِّ » ، قَالَ : « وَهُوَ مخلص لفاعلٍ واحدٍ » .

وعبارةُ الفضيل عَلَى مَا حكاهُ ابنُ الصلاحِ : « ليس فعال[1] أهلِ الورعِ ، ولا منْ فعالِ الحُكماءِ ، أنْ يأخذَ سماعَ رجلٍ فَيَحبسَهُ ، ومنْ فعلَ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نفسَهُ »[2] ، وفي روايةٍ : « ولا منْ فعال العلماءِ أنْ يأخذَ سماعَ رجلٍ وكتابَهُ فيحبسهُ عَليهِ[3] ، ومنْ فعلَ ذَلِكَ فَقَدْ ظلمَ نفسَهُ »[4] .

قَالَ الشيخُ محيي الدين النوويُّ فِي مقدمةِ « شرحِ المهذبِ »[5] فِي فصلٍ فِي آداب مشتركةٍ بَيْن العالمِ والمتعلمِ : « ولا يرتضي الاستعارة مَعَ إمكانِ التحصيلِ بالملكِ ، فإنِ استعاره /٣٣٠ب/ لَمْ يبطئْ بِهِ لئلا يفوّتَ الانتفاعَ بِهِ عَلَى صاحبِهِ ، ولئلا يكسلَ عنْ تحصيلِ الفائدةِ مِنْهُ ، ولئلا يمتنعَ منْ إعارتهِ غيرهُ » .

وقد جاءَ فِي ذمِّ الإبطاءِ بردِّ الكُتبِ المستعارةِ عَنِ السَّلفِ أشياءُ كثيرةٌ نثرًا ونظمًا رَويناها فِي كتابِ الخطيبِ « الجامعِ لآدابِ الراوي والسامعِ » قَالَ الخطيبُ : « وبسببِ حبسها امتنعَ غيرُ واحدٍ منْ إعارتها » ثُمَّ رَوَى فِي ذَلكَ جُملًا عَن السَّلَفِ وأنشدَ فِيهِ أشياءَ كثيرةً ، والمختارُ استحبابُ الإعارةِ لمنْ لا ضررَ عَليهِ فِي ذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ إعانةٌ عَلَى العلمِ مع مَا فِي مطلق العارية منَ الفضلِ . روينا عَن وكيع : « إنَّ بركةَ الحَدِيث إعارةُ الكتبِ » وعنْ سفيانَ الثَّوريِّ : « منْ بخلَ بالعلمِ ابتُلي بإحدى ثلاثٍ : أنْ ينساهُ ، أَوْ يموتَ ولا ينتفعَ بِهِ ، أَوْ تذهبَ كتبهُ » .

---

(١) في (ف) : « من فعال » وكذلك هي في « الجامع لأخلاق الراوي » و« معرفة أنواع علم الحديث » .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٤٨٥) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : (٣١٥) .

(٥) المجموع (١/ ٣٩) .

وَقَالَ رجلٌ لأبي العتاهية: «أعرني كتابكَ، قَالَ: إني أكرهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: أما علمتَ أنَّ المكارمَ موصولةٌ بالمكارِهِ، فأعارهُ. ويستحبُّ شكرُ المعير لإحسانِهِ» انتهى مَا فِي «شرحِ المهذبِ».

قولُه: (**وكذلكَ لا ينبغي**)[1] عبارةُ ابن الصلاحِ: «وهكذا لا يَنبغي لأحدٍ أنْ ينقلَ سماعًا إلى شيءٍ منَ النُّسخِ أَوْ يثبتَهُ فيها عندَ السَّماعِ ابتداءً إلا بعدَ المقابلةِ المرضيَّةِ بالمسموعِ، لئلا يغْترَّ أحدٌ بتلكَ النُّسخةِ غيرِ المقابلةِ، إلا أنْ يُبيِّن مَعَ النَّقلِ وعندهُ كَوْن النُّسخةِ غيرَ مقابلةٍ، واللَّهُ أعلم»[2][3].

قولُه: (**رواية الحديث وأدائه**)[4] الظاهرُ أنّ معناهما واحدٌ من حيثُ صدقُهما على تبليغِ الحديث إلى الغيرِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٢).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٦).

(٣) جاء في آخر نسخة (أ) ما نصه: «آخر الجزء الأول، ويتلوه في الثاني إن شاء الله تعالى (/١٣٠١أ/): «صفة رواية الحديث وآدابه»، والحمد لله رب العالمين، وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين. فرغ من كتابته في يوم الأحد المبارك الخامس من شهر ذي الحجة الحرام من شهور سنة ثمانين وثمانمائة، والحمد لله رب العالمين، وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وسلم».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٢).

انظر في ذلك: معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٧)، وإرشاد طلاب الحقائق (١/ ٢٧٣)، والتقريب: (٩٠- ١٠٠)، والمنهل الروي: (٦٣)، والخلاصة: (٨٨)، واختصار علوم الحديث (٢/ ٣٩٤)، وبتحقيقي: (٢٠٢)، ومحاسن الاصطلاح: (٢١٨)، وشرح التبصرة والتذكرة (٢/ ٥٠٢)، والتقييد والإيضاح: (١٣٦)، ونزهة النظر: (١١٩)، والمختصر: (١٥٥)، وفتح المغيث (١/ ٢٦٢)، وألفية السيوطي: (٩٦- ١١٢)، وفتح الباقي (٢/ ٦٧)، وتوضيح الأفكار (٢/ ١١٤)، وظفر الأماني: (٧٨).

قالَ في «القاموسِ»[١]: «أدَّاهُ تَأْدِيَةً أوصَلهُ وَقَضَاهُ، والاسمُ: الأداءُ».

وقالَ ابنُ طريف[٢] في كتابِ «الأفعالِ»[٣]: «رَوَى الحديثَ والشعرَ روايةً، حفظهُ ونقلهُ».

وعبارةُ ابنِ الصلاحِ: «وشرط أدائِهِ، ومَا يَتعلَّقُ بذلكَ، وقدْ سبقَ بيانُ كثيرٍ منهُ في ضمنِ النَّوعينِ قَبلهُ»[٤] انتهى.

وهي عبارةٌ حسنةٌ جدًّا في الجمعِ بين الروايةِ والأداءِ. والنوعانِ: التسميعُ، والرمزُ، ثم قالَ: «شدَّدَ قَومٌ في الرِّوايةِ فأفرطُوا، وتَساهَلَ فيها آخرونَ فَفرَّطُوا، ومِنْ مذاهبِ التَّشدِيدِ- فَذكرَ ما ذكره الشيخُ عن أبي حنيفةَ ومن معهُ[٥]- ثم قالَ: وقدْ سَبقَتْ حِكَايتُنا لِمذاهِبَ عنْ أهلِ التَّسَاهُلِ، وإبطَالُها، في ضمنِ ما تقدَّمَ منْ شرحِ وجوهِ الأخذِ والتَّحمُّل.

ومِن أهلِ التَّساهُلِ قومٌ سمِعُوا كُتبًا مُصنَّفةً وتَهَاونُوا، حتى إذا طَعُنوا في السِّنِّ واحتيجَ إليهمْ، حَملَهمُ الجهلُ والشَّرَهُ على أن رَوَوْهَا منْ نسخٍ مُشتَراةٍ أو مُستَعارةٍ غيرِ مُقَابَلَةٍ، فَعَدَّهُمُ الحاكِمُ أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ في طبقاتِ المجروحينَ. قالَ: «وهُمْ يتوهَّمُونَ أنَّهم في روَايتِها صَادِقُونَ. وقال: هذا مِمَّا كَثُرَ في الناسِ، وتعاطَاهُ قومٌ منْ أكابرِ العلماءِ والمعرُوفينَ بالصَّلاحِ»[٦].

---

(١) القاموس المحيط مادة (أدى).

(٢) هو عبد الملك بن طريف الأندلسي، توفي سنة (٤٠٠هـ) تقريبًا.
انظر: «الصلة» لابن بشكوال (١/ ٧٥٣)، و«بغية الوعاة» (٢/ ١١١).

(٣) وهو كتاب هذب فيه كتاب الأفعال لابن قوطية. انظر: كشف الظنون (٢/ ١٣٩٤).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٧).

(٥) وهم: مالك وأبو بكر الصيدلاني.

(٦) المدخل إلى الإكليل: (٥٧)، ونقله عنه ابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ١٤٣).

قال: «ومنَ المتَساهلينَ: عبدُ اللَّهِ بنُ لهيعَةَ[١] المصريُّ تُرِكَ الاحتجَاجُ بهِ معَ جلالَتِهِ؛ لِتَسَاهُلِهِ. ذُكرَ عن يَحيَى بنِ حَسَّانَ[٢]: أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا مَعَهُمْ جُزْءٌ سَمِعُوهُ مِن ابنِ لهيعَةَ، فنظرَ فيهِ فإذا ليسَ فيهِ حديثٌ واحدٌ منْ حديثِ ابنِ لهيعَةَ، فجاءَ إلى ابن لهيعَة فأخبرَهُ بذلكَ، فقالَ: ما أصنَعُ، يَجيئونَ بكتابٍ فَيَقُولونَ: هَذا مِنْ حديثِكَ؟ فأَحَدِّثُهُمْ بهِ[٣].

ومثلُ هذا واقِعٌ منْ شُيُوخ زَمانِنا[٤] يجيءُ إلى أَحَدِهِمُ الطَّالِبُ /٢١٠أ/ بِجُزْءٍ أو كتابٍ فيقولُ: هذا روايتُكَ؟ فَيُمَكِّنُهُ من قراءتِهِ عليهِ مُقلِّدًا لهُ من غيرِ أنْ يَبحثَ بحيثُ تحصُلُ لهُ الثِّقَةَ بِصِحَّةِ ذلكَ. والصَّوابُ ما عليهِ الجمهورُ، وهوَ التَّوسُّطُ بينَ الإفْرَاطِ والتَّفريطِ»[٥].

قولُه: (المَنْعُ)[٦]، أي: منعُ الروايةِ للكتابِ دون الحفظِ، وإن رأى سماعَهُ في كتابٍ وتذكّرَهُ جازتِ الروايةُ، بأن يحفظَ حينئذٍ المسموعَ إن لم يكنْ يحفظُهُ ويرويهِ، وإن لم يذكرْهُ لم يجزْ لهُ روايةُ المسموعِ، لا حفظًا ولا غيرَهُ، كالشّهادةِ.

---

(١) بفتح اللام وكسر الهاء، على وزن شريعة، انظر: التقريب (٣٥٦٣).

(٢) نقل الزركشي في «نكته» (٣/ ٦٠٠) عن المزي قوله: «هذه الحكاية فيها نظر؛ لأن ابن لهيعة من الأئمة الحفاظ لا يكاد يخفى عليه مثل هذا، وإنما تكلم فيه من تكلم بسبب من الرواة عنه فمنهم من هو عدل كابن المبارك ونحوه، ومنهم من هو غير عدل».
هذه الحكاية وإن توقف فيها المزي؛ لكن ذكر الكثير في شأن تلقين ابن لهيعة، انظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٣٣٤- ٣٣٥).

(٣) انظر: كتاب المجروحين (٢/ ١٣).

(٤) قال الزركشي في «نكته» (٣/ ٦٠١): «إلحاقه شيوخ زماننا بمن سلف فيه نظر؛ لأن المقصود منهم بقاء السلسلة فقط، وأما الإسناد فغير منظور إليه في هذا الزمان».
وانظر: محاسن الاصطلاح: (١٨٦).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٣١٧- ٣١٩).

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٢١).

قولُه : (**الوَاسِعِ**)[١] ، أي : أنّ هذا البابَ أوسعُ بابٍ من الشهادةِ .

قولُه : (**وثبوتِ الحجَّةِ بهِ**)[٢] زيادةٌ زادَها الشّيخُ [على][٣] ابن الصلاح ، وهي لا تتأتّى على مذهبِهِ ، إلا إنْ كانَ صحّحَ ذلكَ الحديثَ إمامٌ بالشرطِ الذي تقدَّمَ عنه في بحثِ الصّحيحِ .

قوله : (**أنَّهُ لا حجَّةَ**)[٤] ، أي : وإذا لم يكن فيه حجةٌ ، فلا تجوزُ لهُ روايتُهُ ؛ لِئلا يوقعَ غيرَهُ في الاحتجاجِ بهِ ، اللهمَّ إلا أن يُبيِّنَ الحالَ عندَ روايتِهِ .

قولُه : (**وتذكُّرِه**)[٥] ، أي : يجمعُ بينَ الحفظِ وتذكُّرِ تحمُّلِهِ عندَ أدائِهِ ، لا أنه يكونُ مُستديمًا لذلكَ من حينِ التحمُّلِ إلى حينِ الأداءِ ، فإذا تحمّلَهُ ثم رأى سماعَهُ له بعدَ حينٍ ، فإن كانَ حافظًا للمسموعِ غيرَ ذاكرٍ للسَّماعِ لم تجز الروايةُ ، وإنْ كان ذاكرًا غيرَ حافظٍ ، وأراد أنْ يرويَ ، تحفّظ ورَوَى من حفظِهِ .

هذا الذي تعطيه هذهِ العبارةُ ، وكنتُ سمعتُ عن أبي حنيفة- وهو المرادُ في النّظمِ بقولِه : « نُعْمَانِ »[٦]- أنَّه يشترطُ أنْ يدومَ حافظًا للحديثِ ، ذاكرًا للسّماعِ ، من حينِ التحمّلِ إلى حينِ الأداءِ ، فالله أعلم .

قوله : (**والصوابُ كما قالَ ابنُ الصلاح : الأولُ**)[٧] وهو ما عليه الجمهور ، ولم ينظمِ الشَّيخُ ذلكَ ، ورأيتُ عن شَيخِنا الحافظِ برهانِ الدِّينِ الحلبيِّ أنَّه نظمَهُ فقالَ :

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٢٣) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٢) .

(٣) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) ، والسياق يقتضيه .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٣) .

(٥) المصدر السابق .

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٢٢) .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٣) .

وَصَوَّبَ الشَّيخُ لِقَولِ الأكثَرِ وَهوَ الصوابُ ليسَ فيه نَمتري[١]

ولو قالَ: «مَقَالَ الأكثرِ» لكانَ أحسنَ، وأحسنُ منهُ أنْ يقولَ:

إنْ كانَ قدْ قابلَهُ لا يمتري

[قولُه][٢]: (لا تجوزُ لهُ روايتهُ)[٣]، أي: وإنْ كانَ حافظًا للمسموعِ دونَ السَّماعِ.

قولُه: (ينبني)[٤]، أي: جوازُ روايتِهِ لما وَجدَ سماعَهُ بهِ، ولم يتذكّرْ أنَّهُ سمعَهُ (**على الخلافِ في جواز اعتِمادِ الراوي على كتابِهِ في ضَبْطِ ما سمعَه**)[٥]، أي: بأنْ يرويَ جميعَ أحاديثِهِ بتذكرِهِ أنهُ سمعَ الكتابَ عمومًا، وإنْ لم يتذكَّر في كلِّ حديثٍ /٢١٠ب/ منها أنَّه سمعَهُ بخصوصِهِ.

وبأنْ يرويَ ما كانَ محتمِلًا من ألفاظِهِ لأكثرَ من وجهٍ، على ما رآهُ مضبوطًا بالشكلِ والنّقطِ في كتابِهِ، كما إذا رَأى: «ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أُمّه»[٦] مضبوطًا

---

(١) انظر: فتح المغيث (٢/ ١٩٩).

(٢) ما بين المعكوفين: لم يرد في (ف) والسياق يقتضيه.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٣).

(٤) في «شرح التبصرة والتذكرة» (١/ ٥٠٣): «يُبْنَى» وكذا هو أيضًا في «معرفة أنواع علم الحديث»: (٣٢٢).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٣).

(٦) أخرجه: عبد الرزاق (٨٦٤٩)، وابن أبي شيبة (٣٦١٣٩)، وأحمد (٣/ ٣١، ٣٩، ٥٣)، وأبو داود (٢٨٢٧)، وابن ماجه (٣١٩٩)، والترمذي (١٤٧٦)، وابن الجارود (٩٠٠)، وأبو يعلى (٩٩٢)، وابن حبان (٥٨٩٨)، والدارقطني (٤/ ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤)، والبيهقي (٩/ ٣٣٥)، والبغوي (٢٧٨٩)، من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

وقال الترمذي: «حديث حسن».

وأخرجه: أحمد (٣/ ٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٣١) وفي «الصغير» له (٢٤٢) =

بالرفعِ[1] فإنَّهُ يرويها كذلكَ ويجزمُ بسماعهِ لها كذلكَ.

= و(٤٦٧)، والخطيب في تاريخه (٨/ ٤١٢) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد.
وحديث جابر: أخرجه: الدارمي (١٩٨٥)، وأبو داود (٢٨٢٨)، والحاكم (٤/ ١١٤)، والبيهقي (٩/ ٣٣٥) من طريق أبي الزبير، عن جابر.
وحديث كعب بن مالك: أخرجه: الطبراني في الكبير (١٩/ ١٥٧) وفي الأوسط له (٣٧١١) من طريق ابن كعب بن مالك، عن أبيه.
وحديث علي: أخرجه: الدارقطني ٤/ ٢٧٤، والبيهقي ٩/ ٣٣٦ من طريق الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب.
وحديث أبي هريرة: أخرجه: الدارقطني ٤/ ٢٧٤ من طريق طاوس، عن أبي هريرة.
وأخرجه: الحاكم ٤/ ١١٤ من طريق عبد الله بن سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة.
وحديث ابن عباس: أخرجه: الدارقطني ٤/ ٢٧٥ من طريق عكرمة، عن ابن عباس.
وحديث أبي أيوب: أخرجه: الطبراني في الكبير (٤٠١٠)، والحاكم ٤/ ١١٤ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبي أيوب.
وحديث عبد الله بن مسعود: أخرجه: الدارقطني ٤/ ٢٧٤ من طريق علقمة، عن عبد الله بن مسعود، قال: أراه رفعه.
وحديث عبد الله بن عمر: أخرجه: الطبراني في الأوسط (٨٢٣٤)، والدارقطني ٤/ ٢٧١، والبيهقي ٩/ ٣٣٥ من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.
وأخرجه: الطبراني في الأوسط (٩٤٥٣) من طريق أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر.

(١) أشار الشارح رحمه الله إلى الاختلاف في رواية الرفع والنصب وفصّل ابن الأثير ذلك في كتابه النهاية ٢/ ١٦٤ فقال: «ويروى هذا الحديث بالرفع والنصب، فمن رفعه جعله خبر المبتدأ الذي هو ذكاة الحنين، فتكون ذكاة الأم هي ذكاة الجنين فلا يحتاج إلى ذبح مستأنف، ومن نصب كان التقدير: ذكاة الحنين كذكاة أمه، فلما حُذف الجار نصب، أو على تقدير يذكى تذكية مثل ذكاة أمه، فحذف المصدر وصفته وأقام المضاف إليه مقامه، فلا بد عنده من ذبح الجنين إذا خرج حيًّا. ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين، أي: ذكوا الجنين ذكاة أمه».
وانظر: الحاوي الكبير (١٥/ ١٤٩).

قولُه : (**حديثًا حديثًا**)[١] نُقِلَ عَن ابنِ كَثيرٍ[٢] أَنَّهُ قالَ : وهذا يشبهُ ما إذا نَسيَ الراوي سماعَهُ ، فإنَّهُ تجوزُ روايتهُ عنه لمن سمعَهُ منه ولا يضرُّ نسيانهُ » . انتهى .

وفيه نظرٌ ؛ لأنَّ القصدَ ضبطهُ بالحفظِ ، وهو موجودٌ الآنَ بحفظِ هذا الفرعِ وإنْ كانَ الأصلُ قد نُسي ، بخلافِ هذا فإنَّهُ لا يحفظُ السَّماعَ[٣] .

قولُه : (**كذلكَ ليكنْ**)[٤] خبرٌ عن قولِه : « فكما كانَ الصحيحُ »[٥] ، أي : فلما كانَ الصحيحُ تجويزَ الاعتمادِ على كذا ، كذلكَ ليكن هذا ، أي : السَّماعُ .

قولُه : (**والكتابُ مصونٌ**)[٦] قال ابن الصّلاحِ بعدَهُ : « بحيثُ يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ سَلامةُ ذَلكَ مِنْ تَطَرُّقِ التَّزويرِ والتَّغْييرِ إليهِ ، وهذا إذا لَمْ يَتَشَكَّكْ فيهِ[٧] وسَكَنتْ نفسُهُ إلى صِحَّتِهِ .. »[٨] إلى آخره .

قولُه : (**وَإنْ يَغِبْ**)[٩] ، أي : الكتاب .

قولُه : (**وَأَوْلَى**)[١٠] ، أي : والخُلف في جوازِ روايةِ الضَّريرِ في هذهِ الحالةِ ، أقوى من الخلافِ في روايةِ البصيرِ منها .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٣ حكاه العراقي عن ابن الصلاح .

(٢) نقلة السخاوي في فتح المغيث ٢/ ٢٠٠.

(٣) سبقه إلى ذلك البلقيني في محاسن الاصطلاح : ١٨٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٣.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٣.

(٧) انظر : محاسن الاصطلاح : ١٨٨، ونكت الزركشي ٣/ ٦٠٧.

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٢.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة (٦٢٤) .

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة (٦٢٦) .

والقولُ بالجوازِ في الضَّريرِ ؛ لأنَّ المدارَ القربُ من الضبطِ وغلبةُ ظنِّ الصحةِ ، ووجودُ ذلكَ في البصيرِ أقربُ ؛ لأنَّهُ إذا تكرَّرَ نظرهُ في الكتابِ يصيرُ يعرفُ هيئتَهُ ، فإذا غُيِّرَ منهُ شيءٌ بعدَ ذلك عرفَهُ[١] .

قولُه : (**جازتْ لهُ الروايةُ**)[٢] ، قال ابنُ الصَّلاحِ عَقِبهُ : « وإنْ أعَارَهُ وغابَ عنهُ ، إذا كان الغالبُ منْ أمرهِ سَلامَتهُ ... إلى قوله : عَلَى غالبِ الظَّنِّ ، فإذا حَصَلَ أجزَأَ ، وَلَمْ يُشْترَطْ مَزِيدٌ عليهِ ، واللَّهُ أعلمُ »[٣] .

قولُه : (**في القِرَاءةِ**) ناظرٌ إلى قولِهِ : « في ضَبْط »[٤] والضمير في « منه » لكتابِهِ ، وفي « عَليهِ » للضريرِ ، أي : واستعانَ ذلك الضَّريرُ عندَ روايتِهِ بالمأمونين في القراءةِ من كتابِهِ عليهِ . « واحتاطَ » عطف على « لَمْ يحفظْ » أو « استعانَ »[٥] .

٦٢٧- وَلَيَرْوِ مِنْ أَصْلٍ أَوِ الْمُقَابَلِ بِهِ وَلَا يَجُوْزُ بِالتَّسَاهُلِ

٦٢٨- مِمَّا بِهِ اسْمُ شَيْخِهِ أَوْ أُخِذَا عَنْهُ لَدَى الْجُمْهُورِ وَأَجَازَ ذَا

---

(١) قال البلقيني في محاسن الاصطلاح ١٨٧: « قد يمنع الأولوية من جهة تقصير البصير ، فيكون الأعمى أولى بالجواز ؛ لأنه أتى باستطاعته » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٤.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣١٩، وانظر : الكفاية ٢٣٦، والإرشاد ١/ ٤٥٩، وتدريب الراوي ١/ ٩٤- ٩٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٤.

(٥) نقله العراقي في « شرح التبصرة والتذكرة » ١/ ٥٠٤ عن ابن الصلاح : « وقال ابن الصلاح في الضرير الذي لم يحفظ حديثه من فم من حدثه واستعان بالمأمونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه ، ثم عند روايته في القراءة منه عليه ، واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير : صحت روايته غير أنه أولى بالخلاف من مثل ذلك في البصير » .
وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣١٩.

قولُه في قولِه : (**الرِّوَاية من الأَصلِ**)[١] : « وَلَا يَجُوزُ بالتَّساهُلِ)[٢] ذَكَرَ الذهبيُّ في « مِيزانِهِ »[٣] غَير واحدٍ ممن جُرحَ بكونهِ يحدِّثُ من غيرِ أصلهِ ، منهم : أبو عبدِ اللَّهِ محمّد بنُ أحمدَ بنِ محمّد السَّاويُّ ، قال : صدوقٌ ، وقالَ ابنُ طاهرٍ : « حدّثَ « بمسندِ الشافعيِّ » من غيرِ أصلِ سماعِهِ ، ثم قالَ : ترخّصَ المتأخّرونَ في هذا كثيرًا » .

وقالَ في ترجمةِ محمدِ بنِ /٢١١أ/ إسماعيلَ بنِ العباسِ ، أبي بكر الورَّاقِ[٤] : « مُحدِّثٌ ، فاضلٌ ، مُكْثِرٌ ، لكنهُ يحدِّثُ من غيرِ أصولٍ ، ذهبت أصولُهُ ، وهذا التساهلُ قد عَمَّ وطَمَّ »[٥] .

وقال في ترجمةِ عيسى الطُّومَاريِّ[٦] : « آخر أصحاب ابن أبي الدُّنيا ، تُكلمَ فيه لكونهِ رَوَى من غيرِ أصلٍ . وقالَ ابنُ ماكولا[٧] : لم يكونُوا يَرتضونَهُ » .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٥.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٢٧) .

(٣) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٦٧) .

ونقل ابن حجر في لسان الميزان ٦/ ٥٤٣ عن ابن السمعاني : « هو محدّث فهم معروفٌ بالطلب ، رحل وسمع بنفسه » ، ونقل عن ابن طاهر قوله : « لما دخل أبو عبد اللَّه الكامخي الري أرادوا أن يقرءوا عليه « مسند الشافعي » فسألت عن أصله ، فقيل لي : لم يكن له أصل ، وإنما أمر أن تشترى له نسخة ، فهو يقرأ منها ، وقال ابن طاهر : فامتنعت من سماعه منه ، وكان سماعُه في غيره صحيحًا » .

(٤) ميزان الاعتدال ٣/ ٤٨٤، وقال ابن حجر في « لسان الميزان » ٦/ ٥٧٣: « قال ابن أبي الفوارس : كان متيقظًا ، حسن المعرفة ، وكان فيه بعض التساهل ، كانت كتبه ضاعت ، فاستحدث أصولًا » .

(٥) قال الذهبي في « السير » ١٦/ ٣٨٩: « التحديث من غير أصل قد عم اليوم وطمَّ ، فنرجو أن يكون واسعًا بانضمامه إلى الإجازة » .

(٦) ميزان الاعتدال ٣/ ٣٢٢، وقال ابن حجر في « لسان الميزان » ٦/ ٢٧٩: « إلا أنه لم يظهر له أصول ، ولم يكن بذاك ، وخلط في آخر أمره » .

(٧) الإكمال ٢/ ٦٧ وعبارته : « لم أرهم يرتضونه » .

[قولُه][1] : (أَوْ أُخِذَا)[2] مبنيٌّ للمفعولِ .

قولُه : (**وَأَجَازَ**) مكسورٌ ، ولو قالَ : واستجَازَ ، لكانَ صحيحًا .

قولُه : (**الترخيصُ**)[3] نُقِلَ عن الحافظِ عمادِ الدِّينِ بنِ كثيرٍ[4] أَنَّهُ مالَ إلى قولِ البُرْسَانيِّ[5] هذا .

قولُه : (**من نسخةٍ سمِعَ منها على شيخِهِ**)[6] مبنيٌّ للمفعولِ ، أي : وقعَ سماعُ غيرِهِ منها على شيخِهِ ، ولم يسمعْ هو على شيخِهِ منها .

قالَ ابنُ الصَّلاحِ : « وكذلكَ لو كانَ فيها سَماعُ شَيخِهِ أو رَوَى منها ثِقةٌ عنْ شَيخِهِ ، فلا تَجُوزُ له الروايةُ منها اعْتِمادًا عَلَى مجرَّدِ ذلكَ ، إذ لا يُؤْمَنُ[7] ... » إلى آخره .

قالَ الشَّيخ في « النُّكتِ »[8] : « وقد اعتُرِضَ عليهِ بأَنَّهُ ذَكَرَ في النوعِ الذي قبلهُ أنَّ الخطيبَ والإسفراييني جوَّزا الروايةَ من كتابٍ لم يقابلْ أصلًا ، ولم ينكرْهُ الشَّيخُ ، بل أقرَّهُ » . انتهى .

---

(١) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) ، والسياق يقتضيها .

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٢٨) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٥.

(٤) اختصار علوم الحديث ٢/ ٣٩٥- ٣٩٦ وبتحقيقي : ٢٠٤.

وعبارته فيه : « وإلى هذا أجنح » ، وكلام البرساني وأيوب نقله عنهما الخطيب في « الكفاية » : ٣٥٧.

(٥) هو أبو عبد اللَّه محمد بن بكر البرساني الأزدي ، وبرسان : بطن من الأزد ، قال عنه يحيى بن معين : وكان- والله- ظريفًا صاحب أدب ثقة ، توفي سنة (٢٠٣هـ) .

انظر : تاريخ بغداد ٢/ ٤٤٣، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٤٢١.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٥.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٠.

(٨) التقييد والإيضاح : ٢٢٢.

قالَ الشيخُ[١] : «قلتُ : الصورةُ التي تقدَّمتْ ، هي فيما إذا نَقَل كتابَهُ من الأصلِ ، فإنَّ الخطيبَ[٢] شَرَطَ في جوازِ ذلكَ أنْ تكونَ نُسختُه نُقلتْ من الأصلِ ، وأن يُبيِّن عند الروايةِ أنَّه لم يعارض .

وزادَ ابنُ الصَّلاحِ[٣] على ذلكَ شرطًا آخرَ وهوَ : «أنْ يَكُونَ ناقِلُ النُّسْخَةِ غيرَ سَقِيمِ النَّقْلِ ، بلْ صحيحَ النَّقْلِ قَليلَ السَّقْطِ» .

وأمَّا الصُّورةُ التي في هذا النوعِ ، فإنَّ الراويَ منها ليسَ على ثقةٍ من موافقتها للأصلِ .

وقد أشارَ المصنِّفُ هنا إلى التعليلِ بذلكَ ، فقالَ : «إذ[٤] لا يُؤْمَنُ أنْ يكُونَ فيها زَوَائِدُ ليستْ في نسخَةِ سَماعهِ»[٥] ، واللَّهُ أعلمُ»[٦] .

قولُه : (**من غيرِ بيانٍ للإجازَةِ**)[٧] ، أي : في تلكَ الزياداتِ بعينِها . وأمَّا البيانُ عمومًا فلا بدَّ منهُ بأنْ يقولَ مثلًا : «حَدَّثَني فلانٌ ، ونقلتُهُ من أصلِ سَماعهِ لكنّي لم

---

(١) أي : العراقي ، وكلامه في «التقييد والإيضاح» : ٢٢٢.

(٢) انظر : الكفاية : ٢٣٧- ٢٣٩.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٠٣، ونقل الزركشي في «نكته» ٣/ ٥٨٦ اعتراض ابن أبي الدم علي ابن الصلاح فقال : «قلت : الذي عندي في هذا أنه لا يجوز له رواية ما نقله بخطه ، ولا نقل غيره بخطه من كتاب داخل في روايته ، ما لم يكن مقابلًا ، إما بالأصل المسموع على الشيخ ، أو بفرع مقابل بأصل المسموع على الشيخ ؛ لأن الغالب أنه لا يخلو نقله من غلط وإن قل ، وهذا معروف بالعرف والتجربة ، فكيف يجوز له أن يروي عن شيخه شيئًا سمعه عليه من كتاب هل هو كل الذي سمعه أو بعضه ؟ وهل هو على وجهه أو غير وجهه ؟» .

(٤) في «معرفة أنواع علم الحديث» : «إذا» .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٠.

(٦) إلى هنا انتهى كلام العراقي في «التقييد والإيضاح» : ٢٢٢.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٥، وهذا الكلام هو لابن الصلاح انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٠.

أسمعْ من ذلكَ الأصلِ »، أو: « حَدَّثني فلانٌ سماعًا وإجازةً لما خالفَ أصل سَماعي عليهِ، إنْ خالفَ ».

قولُه: (في محلِّ التَّسَامحِ)[1]، قال ابنُ الصَّلاح بعدَهُ: « وقدْ حَكَيْنا فِيمَا تَقَدَّمَ أنَّه لَا غِنَى في كُلِّ سَمَاعٍ عَنِ الإجازَةِ؛ لِيَقَعَ فيما[2] يَسْقُطُ في السَّماعِ عَلَى وجهِ السَّهْوِ وغيرِهِ مِنْ كَلماتٍ أو أكْثَرَ، مَرويًّا بالإجازةِ، وإنْ لم يُذْكَرْ لَفْظُها »[3].

قولُه: /٢١١ب/(هَدَانا اللَّه لهُ)[4] قالَ عَقِبَهُ: « والحاجَةُ إليهِ مَاسَّةٌ في زَمَانِنا جِدًّا، واللَّهُ أعلمُ »[5].

قولُه في شرحِ قولِهِ: (وَإِنْ يُخَالِفْ)[6]: (وهو غيرُ شكٍّ)[7] لا يتوهمُ أنَّهُ لا ينفي الظنَّ، حتى يكونَ غيرَ موفٍ بقولِه في النَّظمِ: « مَع تَيَقُّنٍ » فإنَّ المراد باليقينِ القطعُ؛ لأنَّ نفيَهُ لما فوقَ الشكِّ مفهوم مُوافقَة؛ لأنَّ العبارةَ تُفهِم أنَّهُ إذا كانَ شاكًّا لا يَعتمِدُ حفظَهُ، وإذا كانَ لا يعتمدُهُ في حالِ الشكِّ، فلأن لا يعتمدَهُ في حال الظنِّ مثلًا بطريق الأولى، نَعَمْ، قد يُقالُ: إنَّه لا ينفي الوهمَ، فلو قالَ: غير متردِّدٍ. لكانَ صَريحًا؛ لأنَّ نفي الأعمِّ نفيٌ للأخصِّ.

---

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) في المعرفة: « ما ».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٠- ٣٢١.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٦، وهذا الكلام هو لابن الصلاح.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢١. وقال السخاوي في « فتح المغيث » ٢/ ٢٠٥ عقب هذا: « يعني: لمزيد التوسع والتساهل فيه بناء على أن المطلوب بقاء السلسلة خاصة، حتى أنه صار كما قال ابن الصلاح، بمجرد قول الطالب للشيخ: هذا الكتاب أو الجزء من روايتك. يمكنه من قراءته من غير تثبت، ولا نظر في النسخة، ولا تفقد طبقة سماع ...).

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٣٠).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٦.

قولُه: (**الرِّوَايَةُ بِالمعْنَى**)[١] هو شاملٌ لروايةِ الحديثِ، والأثرِ، والتصنيفِ.

قولُه: (**وَغَيْرُهُ**)[٢] هو عطفُ[٣] جملةٍ على أخرى قسيمةٍ لها، لا عطفَ مفردٍ على مفردٍ. فالمعنى: الراوي إنْ كانَ لا يعلمُ مدلولاتِ الألفاظِ، وجبَ عليهِ أنْ يرويَ ما يرويه بلفظهِ[٤].

وأمَّا غيرُهُ: وهوَ مَن يعلم مدلولاتِ الألفاظِ، وما يُساوي مَعنى ما سَمعهُ، وما يزيدُ عليهِ وينقصُ عنهُ، فقد أجازَ لهُ الروايةَ بالمعنى معظمُ العلماءِ.

وقيلَ: لا يجوزُ لهُ أنْ يرويَ الجزءَ الواردَ عن النبيِّ ﷺ بالمعنى، ويجوزُ لهُ أنْ يرويَ غيرَهُ بالمعنَى[٥].

وابنُ الصَّلاحِ منعَ الروايةَ بالمعنى مطلقًا في تصانيفِ النَّاسِ[٦].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٦.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٣٢).

(٣) قال العراقي: «ليست الواو للعطف؛ بل للاستئناف؛ أي: وأما غيره، وهو الذي يعلم مدلول الألفاظ». شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٧، وانظر ما سيأتي من تعليق البقاعي.

(٤) وممن نقل هذا: الشافعي في «الرسالة»: فقرة (٧٥٣)- (٧٥٥) والخطيب في «الكفاية»: ١٩٨، والقاضي عياض في «الإلماع»: ١٧٤، وابن الصلاح: ٣٢٢، والنووي في «الإرشاد» ١/ ٤٦٥- ٤٦٦.

(٥) وهذا هو المشهور من مذهب مالك، وقد رواه عنه: الخطيب في «الكفاية»: ١٨٨- ١٨٩ وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ٨١، والقاضي عياض في «الإلماع»: ١٨٠، وقد رجحه القاضي عياض. وانظر: فتح المغيث ٢/ ٢١٢- ٢١٣.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٣، وعبارته فيه: «فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص، لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب؛ ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره».
وضعفه ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: ٢٤٥، وقال: «إنه كلام فيه ضعف». وانظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨ وتعليقي عليه.

ثم إذا رَوَى الراوي بالمعنَى، فالمُستحبُّ له استحبابًا مُتأكدًا أنْ يقولَ بعدَ ذكرِهِ لما ذَكَرَهُ بالمعنى: أو «كما قالَ»، أو «نحو ذلكَ» كأنْ يقولَ: «هذا معنى ما قالَ» أو «قَربتُ منهُ» أو «شبهُهُ» أو «نحوُهُ»[1].

وهكذا يصنعُ عندَ شكٍّ أَبهمَ عليهِ في لفظين، أو جملتينِ، أو غيرِ ذلكَ، فلم يدرِ بأيِّهمَا نَطَقَ مَن حدَّثَهُ، وهذا الذي قررتُهُ في العطفِ هو مرادُ الشَّيخِ بقولِه: «إنَّ الواو للاستئنافِ»[2]، أي: لابتداءِ ذكرِ جملةٍ، ولا يهولنّكَ قولُهُ: «ليستْ للعطفِ»[3] فإنَّ المرادَ نفيُ عطفٍ مقيدٍ بالمفردِ؛ ليكونَ ما قبلها وما بعدها جملةً واحدةً، وإنْ لم يحملْ على هذا كانَ المعنى أنَّ الواوَ لا فائدةَ لها أصلًا بلْ وجودها كعدِمها، وهذا لا يقولُ بهِ مَن له مُسْكَةٌ[4]، فإيّاكَ أن تَجنحَ إليه، فإنَّ كثيرًا من الناسِ يجترئُ على مثلهِ من كتابِ اللَّهِ تعالى فيما يُشكلُ عليه تنزيلُه /٢١٢أ/ على معنًى مستقيمٍ؛ لعدمِ معرفتهِ المعطوف عليهِ، لضيقِ الحظيرةِ عن إيساعِ الفكرِ والإمعانِ في النظر، فيقعُ في أمرٍ عظيمٍ، لو تدبَّرهُ لتمنّى أن يكونَ خَرِسَ قبلَ أن يقولَ ما قالَ من ذلكَ المحالِ، والله الهادي.

على أنَّ الشيخَ لو قالَ: «مدلولها، وقد أجازَ المعظمُ للغيرِ بالمعنى» لاستراحَ من هذا.

قولُه: (**لا يجوزُ لمنْ لا يعلمُ**)[5] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ[6]: «إذا أرادَ روايةَ ما

---

(١) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٣، والإرشاد ١/ ٤٦٧، وفتح المغيث ٢/ ٢١٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٧.

(٤) مسكة: بالضم، أي: بقية، يقال: فيه مسكة من خير، أي: بقية، وفيه مسكة عقل، أو علم، أي: بقية. انظر: الصحاح مادة (مسك)، ولسان العرب مادة (مسك).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٦.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٢، وتتمة كلام ابن الصلاح: «وأصحاب الحديث وأرباب الفقه وأصوله». وانظر: نكت الزركشي ٣/ ٦٠٧- ٦٠٨.

سَمِعَهُ على معناهُ دونَ لَفظِهِ، فإنْ لَمْ يَكُنْ عالِمًا عارفًا بالألفاظِ ومقاصِدِها، خبيرًا بِما يُحيلُ مَعَانيها، بَصِيرًا بِمَقَادِيرِ التَّفَاوتِ بَينَهَا، فلا خِلافَ أنَّهُ لا يَجُوزُ له ذلكَ، وعليهِ ألا يَرويَ ما سَمِعَهُ إلا على اللفظِ الذي سَمِعهُ مِن غيرِ تَغييرٍ، فأمَّا إذا كانَ عَالِمًا عارِفًا بذلِكَ، فَهَذا ما[1] اخْتَلَفَ فيهِ السَّلَفُ». انتهى.

قالَ شيخُنا: «وفي المسألة قولٌ: أنَّهُ لا تجوزُ الروايةُ بالمعنى، إلا لمن يحفظُ اللفظَ حالَ الروايةِ بالمعنى، ليكونَ متمكِّنًا من التعبيرِ عنهُ بمعناهُ، وقولٌ آخرُ بعكسِ هذا، وهو أنَّهُ لا يجوزُ ذلكَ إلا لمنْ نسيَ اللّفظَ؛ لأنَّ حالتَهُ حالةُ ضرورة، وروايتَهُ له بالمعنى خيرٌ من ضياعهِ»[2].

قولُه: (**والأصول**)[3]، أي: على الإطلاقِ، سواءٌ في ذلكَ الحديثُ وغيرُهُ.

وممّا يحثُّ على الروايةِ باللفظِ ويصلحُ أن يُلمحَ منهُ تجويزُ الروايةِ بالمعنَى حديثٌ رَواهُ الإمامُ أحمدُ[4]، وابنُ ماجه[5]، والدّارميُّ[6]، وأبو يَعلَى[7]، والبزّارُ[8]، وابنُ حِبّانَ[9]، عن عدةٍ من الصحابةِ منهُم: أنسٌ رضي اللّه عنه، وحديثُهُ عندَ

---

(١) في «المعرفة»: «مما».

(٢) لم نعثر عليه بهذه الصورة. وانظر شرح شرح نخبة الفكر: ٤٩٩- ٥٠٢، وتدريب الراوي ٢/ ٩٨- ٩٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٧.

(٤) في «مسنده» ٤/ ٨٠، ٨٢ من حديث جبير بن مطعم، و٥/ ١٨٣ من حديث زيد بن ثابت، و١/ ٤٣٦ من حديث عبد اللّه بن مسعود.

(٥) في «سننه» (٢٣٢) من حديث عبد اللّه بن مسعود، و(٢٣٦) من حديث أنس بن مالك.

(٦) في «سننه» (٢٣٠) من حديث أبي الدرداء.

(٧) في «مسنده» (٥١٢٦) و(٥٢٩٦) من حديث عبد اللّه بن مسعود.

(٨) كما في «كشف الأستار» (١٤١) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٩) في «صحيحه» (٦٦) و(٦٨) و(٦٩) من حديث عبد اللّه بن مسعود، و(٦٧) من حديث زيد بن ثابت.

أحمدَ[١]، والطَّبرانيِّ[٢]، أنّ النبيَّ ﷺ قالَ: «نَضَّرَ[٣] اللَّه امرءًا سَمِعَ مِنَّا حديثًا فبلَّغهُ كما سمعهُ، فرُبَّ مُبلَّغٍ أوْعَى من سامعٍ»[٤].

وفي روايةٍ: «فربَّ حاملِ فقهٍ ولا فقهَ لهُ، ورُبَّ حامل فقهٍ إلى مَنْ هوَ أفقهُ منهُ» فقالَ: «كَما سَمعَهُ» أي: بلفظهِ، وقالَ: «فُربَّ مبلَّغٍ أوعى لهُ»، أي: رُبَّما لم يفهمهُ من سمعَهُ حقَّ الفهمِ، فغيَّرَهُ فَنقَصَ بعضَ أحكامهِ، ولو بلَّغَهُ بلفظهِ لربما ظهرَ للسامعِ منهُ ذلكَ الحكمُ الذي سَقَطَ بالتغييرِ.

وأمَّا لَمحُ التجويزِ منهُ فمن حيثُ لم يؤتَ فيهِ بصيغةِ الأمرِ، بل سِيقَ ذلكَ مَساقَ الترغيبِ بصيغةِ الدُّعاءِ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**ومنعَ بعضُ أهلِ الحديثِ**)[٥] نقلَ أنَّ مِنهُم /٢١٢ب/ ابن سيرين[٦] ولم يذكرِ الأصوليينَ[٧]؛ إمَّا لقلةِ القائلِ منهم بذلكَ؛ أو لدخولِهم في الفقهاءِ؛ لأنَّ الأقدمينَ من الفقهاءِ كانوا جامعينَ للعِلمَيْنِ؛ أو لأنَّ ذلك قد فُهمَ من تعبيرهِ أولًا بالأكثرِ، واللَّهُ أعلمُ.

---

(١) في «مسنده» ٣/ ٢٢٥.

(٢) في «معجمه الأوسط» (٩٤٤٤).

(٣) نَضَره ونضَّره وأنضره، أي نعمه، ويروى بالتخفيف والتشديد من النضارة، وهي في الأصل: حسن الوجه والبريق، وإنما أراد حسن خلقه وقدره. النهاية ٥/ ٧١.

(٤) قال ابن دقيق العيد: «ولا خفاء بما في تبليغ العلم من الأجور، لا سيما وبرواية الحديث يدخل الراوي في دعوة النبي ﷺ، حيث قال: «نضر اللَّه امرءًا سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها إلى من لم يسمعها». الاقتراح: ٢٦٤.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٧.

(٦) انظر: الكفاية: ٢٠٦، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ٤١٤.

(٧) لم يذكر العراقي الأصوليين في شرحه، وذكرهم ابن الصلاح والنووي والزركشي والسخاوي.

قولُه: (**مطلقًا**)[١]، أي: سواء الراوي كانَ عالمًا بمدلولاتِ الألفاظِ كما تقدَّمَ أم لا.

[قوله][٢]: (وهو حديثُ رسولِ اللَّه ﷺ)[٣]، أي: لأنَّهُ ﷺ أُوتِيَ جوامعَ الكلم[٤]، وغيرُهُ ليسَ كذلكَ.

والجوابُ: أنَّ المقصودَ أداءُ المعنَى، وإنْ كانَ اللفظُ المؤدَّى به أكثرَ من الأصلِ، ولا يشكلُ عليه حديثُ «مَن قالَ عليَّ ما لم أقلْ»[٥] فيكونَ نهيًا عن الروايةِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٧.

(٢) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف)، والسياق يقتضيها.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٧.

(٤) قال الزركشي في «البحر المحيط» ٣/ ٤١٣: «ألا يكون- أي: الحديث- من جوامع الكلم؛ فإن كان كقوله عليه الصلاة والسلام: «الخراج بالضمان»، «البينة على المدعي»، «العجماء جبار»، «لا ضر ولا ضرار»، ونحوه لم يجز؛ لأنه لا يمكن درك معاني جوامع الكلم. حكاه بعض الحنفية. وقال موضع آخر ٣/ ٤١٦: «والأصح عندي أنه لا يجوز لاختصاصه ﷺ بهذا النظم».

(٥) أخرجه: أحمد ٢/ ١٥٨، ١٧١ من حديث عبد اللَّه بن عمرو.
وأخرجه: الطيالسي (٨٠)، وأحمد ١/ ٦٥، والبزار (٣٨٣) من حديث عثمان بن عفان.
وأخرجه: أحمد ٤/ ٣٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٦٥٩) من حديث أبي موسى الغافقي.
وأخرجه: الشافعي في «مسنده» (١٨١٠) بتحقيقي، وأحمد ٥/ ٢٩٧ و ٣١٠، والدارمي (٢٣٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٤)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٧٤٥)، والحاكم ١/ ١١١- ١١٢ من حديث أبي قتادة.
قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» عقب الحديث (١١٠) بعد أن تكلم عن التخريجات ومن خرجها: «فهؤلاء ثلاثة وثلاثون نفسًا من الصحابة، ووزد أيضًا عن نحو خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة، وعن نحو من عشرين آخرين بأسانيد ساقطة، وقد اعتنى جماعة من الحفاظ بجمع طرقه، فأول من وقفت على كلامه في ذلك: علي بن المديني، وتبعه يعقوب بن شيبة، فقال: روي هذا الحديث من عشرين وجهًا عن الصحابة من الحجازيين وغيرهم، ثم إبراهيم الحربي، وأبو بكر =

بالمعنى ؛ لأنّه ﷺ لم يقل ذلك اللّفظَ . وإنما كانَ لا يشكلُ ؛ لأن ترجمةَ الكلامِ بغيرِ لفظِ القائلِ مَعَ نسبةِ ذلكَ الكلامِ إلى ذلكَ القائلِ أمرٌ مشهورٌ في الكتابِ والسُّنةِ والعُرفِ ، فهو معترفٌ أنَّ القصدَ إنّما هو المعنى ، واللَّهُ أعلمُ .

قولُه : (**والقولُ الأولُ هو الصحيحُ**)[1] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ : « والأَصَحُّ جَوَازُ ذلكَ في الجميعِ إذا كانَ عالِمًا بمَا وَصَفْناهُ ، قَاطِعًا بأَنَّهُ أَدَّى مَعنَى اللَّفظِ الذي بَلَغَهُ ؛ لأنَّ ذلكَ هو الذي تَشْهَدُ بهِ أحوالُ الصَّحَابَةِ والسَّلَفِ الأَوَّلِينَ »[2] رضي اللَّه عنهم أجمعينَ .

قولُه : (**غيرِ واحدٍ من الصحابةِ**)[3] سَتأتي تَسميتُهم آخرَ هذه القولة .

قولُه : (**حديثٌ مرفوعٌ**)[4] قالَ شَيخُنا : « هو موضوعٌ ؛ في سندهِ راوٍ كذابٌ » هكذا حفظتُهُ منهُ .

وقالَ في كتابهِ « الإصابةِ في الصحابةِ »[5] في ترجمةِ راوي هذا الحديثِ عن النبيِّ ﷺ سليمِ بنِ أُكَيمِ[6] الليثيِّ : « رَوَى الطَّبرانيُّ[7] من طريقِ الوليدِ بن سلمةَ ،

= البزار ، فقال كل منهما : إنه ورد من حديث أربعين من الصحابة ...، وقال أبو بكر الصيرفي شارح « رسالة الشافعي » : رواه ستون نفسًا من الصحابة ...، وقال أبو القاسم ابن منده : رواه أكثر من ثمانين نفسًا ...» .

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٧) .

(٢) إلى هنا ينتهي كلام ابن الصلاح في المعرفة : ٣٢٣، وتتمة كلامه : « وكثيرًا ما كانوا ينقلون معنى واحدًا في أمر واحد بألفاظ مختلفة » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٧) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٥٠٧) .

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة : ٢/ ٣٨٤ (٣٤٣٠) .

(٦) في المطبوع من « الإصابة » ، و« معرفة الصحابة » لأبي نعيم : (٢/ ٤٨٧) : « أكيمة » .

(٧) في « الكبير » : (٦٤٩١) .

=

قال: حَدَّثَني يعقوبُ بنُ عبدِ اللَّهِ بن سليمِ بنِ أُكَيمٍ، عَن أبيهِ، عَن جدِّه قالَ: أَتَيْنَا رسولَ اللَّهِ ﷺ فَذكرَهُ»، ثُم قالَ: «ورواهُ من وجه آخر عنهُ، فقالُ: «سُلَيمانُ» بدل «سُليمٍ».

وأوردَهُ ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعاتِ»[1]، واتّهمَ به الوليدَ بنَ سلمةَ، وليسَ كما زَعمَ. فقد أخرجَهُ: ابنُ مَنْدَه[2] من طريقِ عمرَ بنِ إبراهيمَ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن[3] سُليمِ بن أُكيمٍ، عن أبيهِ، عن جدهِ نحوه. ولكنّ عُمرَ في وزن[4] الوليدِ.

وأخرجَهُ: ابنُ مَندَه[5] من طريقٍ أخرى، عن عمرَ بنِ إبراهيمَ، فقالَ: عن محمدِ /٢١٣أ/ بنِ إسحاقَ بنِ[6] عبدِ اللَّهِ بنِ سليمٍ، زاد في نسبه «عبد الله». ثم أوردَهُ في ترجمةِ: «عبدِ اللهِ» بهذا النسبِ.

= وأخرجه أيضًا: الجورقاني في «الأباطيل» ١/ ٩٧ من طريق الوليد بن سلمة، وقال: حدثني يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي، عن أبيه، عن جده، فذكره».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٥٤: «ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه».

وقال الجورقاني: «هذا حديث باطل، وفي إسناده اضطراب».

(١) لم أجده في المطبوع من «الموضوعات».

(٢) في كتابه «معرفة الصحابة» كما قال العراقي في «شرحه» ١/ ٥٠٧.

(٣) كذا في (ف) و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢/ ٤٨٧ (٣٤٦٩)، والذي في «الإصابة»: «محمد بن إسحاق بن سليم بن أكيم ...».

(٤) في الإصابة: (زمن) خطأ.

(٥) أخرجه: الجورقاني في «الأباطيل والمناكير» ١/ ٩٧ من طريق ابن منده بهذا الإسناد.

(٦) في (ف): «محمد بن إسحاق عن عبد الله بن سليم ...» والمثبت من الإصابة، والأباطيل والمناكير؛ إذ أخرجه الجورقاني من طريق ابن منده، وقال فيه: عن محمد بن إسحاق بن عبد الله ابن سليم.

وأخرجَهُ: أبو القاسمِ بنُ مَندَه في «كتابِ الوصيةِ» من وجهينِ إلى الوليدِ بنِ سلمةَ، فقالَ: «عن إسحاقَ بنِ يعقوبَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أُكيمٍ، عن أبيهِ، عن جدِّه». وفيه اختلافٌ آخرُ يأتي في ترجمةِ: محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بن سُليمِ بن أكيمٍ[1]. انتهى.

---

(١) قال ابن حجر في (الإصابة) ٥/ ٢٨٠ (٨٥٢٥) في ترجمة: محمد بن عبد الله بن سليمان ابن أكيمة الليثي: «ذكره ابن قانع في «الصحابة»، وأخرج من طريق أحمد بن مصعب، عن عمر بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن جده محمد بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي، قال: قلت: يا رسول الله، إنا نسمع منك شيئًا لا نستطيع نرويه كما نسمعه، قال: «إذا لم تحلوا حرامًا وتحرموا حلالًا وأصبتم المعنى فلا بأس»، وعمر مذكور بوضع الحديث، وقد اضطرب في تسمية آبائه في هذا الحديث، فأخرجه: ابن منده من طريق عمر بن إبراهيم، فقال: عن محمد بن سليم بن أكيمة، وأورده في حرف السين في سليم ليس في آخر الاسم ألف ولا نون، ثم أورده من طريق أخرى عن عمر، فقال: عن محمد بن إسحاق بن عبد الله بن سليم، وزاد في النسب عبد الله، فأورده كذلك في حرف العين، وهذا لا يمكن الجمع بينه وبين الذي قبله، بأن يكون الضمير في قوله: «عن جده» يعود على إسحاق، فيكون سليم هو الصحابي، وأورده أبو موسى في الذيل من طريق عبدان المروزي، ثم من روايته عن عمر بن إبراهيم الهاشمي، عن محمد بن إسحاق بن أكيمة وأورده كذلك في الألف، وكذا أخرجه: ابن مردويه في «كتاب العلم» من الطريق التي أوردها عبدان، وكذا أخرج ابن السكن بهذا السند حديثًا آخر في ترجمة أكيمة، وجاء فيه اختلاف آخر من غير رواية عمر بن إبراهيم، فأخرجه: الطبراني من طريق يعقوب بن عبد الله بن سليم بن أكيمة، عن أبيه، عن جده، وأورده في سليم من حرف السين، ورواه الطبراني من طريق الوليد بن سلمة، عن إسحاق بن يعقوب بن عبد الله بن أكيمة، عن أبيه، عن جده، وكل هذه الطرق لا توافق رواية ابن قانع بوجه من الوجوه، والذي أظنه أنه وقع فيه تقديم وتأخير، وأنه كان عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن سليم بن أكيمة، عن أبيه، عن جده فتقدم قوله: عن أبيه، عن جده، على قوله: ابن عبد الله بن سليم، فخرج منه هذا الوهم، والله أعلم».

والوليدُ الذي وازنَ بينَهُ وبين عمرَ هو الوليدُ بنُ سلمةَ الطبريُّ[١] الأزديُّ أبو العبّاسِ قاضي طبريّةَ.

قالَ أبو حاتِمٍ: «ذاهبُ الحديثِ»[٢].

وقالَ دحيمٌ وغيرُهُ: «كذابٌ»[٣].

وقالَ ابنُ حبانَ: «يضعُ الحديثَ»[٤].

وأمَّا عمرُ، فلم يذكر في «لسانِ الميزانِ»[٥] مَن يصلحُ أنْ يكونَ هذا إلا عمرَ بنَ إبراهيمَ بنِ خالدٍ الكرديَّ الهاشميَّ مولاهم، وقالَ: «عن عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، وعن ابنِ أبي ذئبٍ، وشعبةَ، وبقيَ إلى العشرينَ ومائتينِ»، وقالَ في آخرِ ترجمتِهِ: «قالَ ابنُ عقدةَ: ضعيفٌ. وقالَ الخطيبُ: يروي المناكيرَ عن الأثباتِ[٦]، ولم يعرفْهُ ابنُ القطانِ فقالَ: مجهولٌ». هذا الذي قالَهُ[٧]. ولا يظهرُ منهُ أنَّهُ في ميزانِ الوليدِ، ذاكَ وُصِفَ بالكذبِ[٨]، فالله أعلمُ.

---

(١) انظر ترجمته في: الكامل ٨/ ٣٥٨، والجرح والتعديل ٩/ ٩، والكشف الحثيث (٨٢٥)، ولسان الميزان ٨/٣٨٣ (٨٣٥٧). وقد وقع في المطبوع من «الكامل» و«ميزان الاعتدال»، و«الكشف الحثيث»: «الطبراني».

(٢) الجرح والتعديل ٩/ ٩ (١٥٦٨٢).

(٣) الجرح والتعديل ٩/ ٩ (١٥٦٨٢)، وميزان الاعتدال ٤/ ٣٣٩.

(٤) المجروحين ٣/ ٨٠.

(٥) ٦/ ٦١- ٦٢، وانظر: ميزان الاعتدال ٣/ ١٧٩.

(٦) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٦ (٥٨٥٨) ونص كلامه: «وكان غير ثقة، يروي المناكير عن الأثبات».

(٧) أي: الحافظ ابن حجر رحمه الله.

(٨) وعمر هذا وصف أيضًا بالكذب، فقد وصفه الدارقطني كما نقله برهان الدين الحلبي في «الكشف الحثيث» (٥٣٧)، ونقله أيضًا ابن حجر في «لسان الميزان» ٦/ ٦١ (٥٥٧٣).

وأمَّا عبدُ اللَّهِ بنُ سليمانَ فحمرهُ الذهبيُّ في «تجريدِ الصحابةِ»[١] وقالَ في الخطبةِ: «فَمَن حُمر على اسمهِ فهو تابعيٌّ لا رؤيةَ لهُ»، وقالَ: «وقيلَ: الصحبةُ لأبيهِ».

ورأيتُ عن شَيخِنا الحافظِ برهانِ الدِّينِ الحلبيِّ، أنَّه قالَ: «رأيتُ بخطِّ بعضِ شيوخِي في منتقى من «الطبرانيِّ الكبيرِ»[٢] عن يغوثَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ سُليمانَ بن أُكيمةَ الليثيِّ، عن أبيهِ، عن جدهِ، قالَ: أتينا رسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالَ[٣]: بآبائِنا أنتَ وأمهاتِنا يا[٤] رسولَ اللهِ، إنَّا نسمعُ منكَ الحديثَ، ولا نَقدرُ أن نؤدِّيه كما سمعناهُ، قالَ: «إذا لم تحلُّوا حرامًا، ولم تُحرِّموا حلالًا، وأصبتُمُ المعنى، فلا بأسَ».

هكذا وجدتُ عن شَيخِنا البرهانِ: «يغوثَ» بمعجمةٍ بعد التحتانيةِ وآخره مُثلثة، وقد سَبقَ أنَّ شيخَنا ابنَ حجر قالَ في «الإصابةِ»[٥]: «يعقوب» بمهملةٍ، ثم قافٍ، وآخره مُوحَّدة. فالله أعلمُ.

قالَ شيخُنا البرهانُ: «ورَوَى ابنُ عساكرَ في ترجمةِ واثلةَ من «تاريخهِ»[٦] من طريقِ أبي نُعيمٍ الحنفيِّ، عن العلاءِ بنِ كثيرٍ أبي سعدٍ الشاميِّ، عن مكحولٍ: أنَّهُ سمعَ واثلةَ رضي اللَّه عنه يقولُ: سمعتُ /٢١٣ب/ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا بأسَ بالحديثِ قدَّمتَ فيهِ أو أخَّرتَ إذا أصبتَ معناهُ». انتهى.

---

(١) ١/ ٣١٦.

(٢) الحديث (٦٤٩١).

(٣) في «معجم الطبراني»: «فقلنا له».

(٤) في (ف): «برسول الله»، والمثبت من «المعجم الكبير».

(٥) ٢/ ٣٨٤.

(٦) تاريخ دمشق ٦٥/ ٢٧٥.

قولُه: (**بَدَلَهُ فيهِ**)[١]، أي: في ذلكَ التصنيفِ، بأنْ ينسخَهُ ويغيِّر ألفاظَهُ أو بعضَها.

قولُه: (**والجمودِ عليها من الحَرَجِ**)[٢] يدلُّكَ على أنَّ هذهِ المسألةَ منتزعةٌ من قولِ مَن شَرطَ في الروايةِ بالمعنى نسيانَ اللفظِ، واللَّهُ أعلمُ.

ويرشدُ أيضًا إلى أنّه إنْ غابَ عنه ذلكَ الكتابُ غيبةً لا تمكنُهُ معها مراجعته، أو تمكنهُ بعد مَشقةٍ، جازَ النقلُ منهُ بالمعنى.

قولُه: (**وأقلُّ ما فيهِ**)[٣] قالَ شيخُنا[٤]: «لم يذكرْ أكثرَ ما فيهِ، وهوَ جعلُ المحافظةِ على ألفاظِ المصنفينَ أعظمَ من المحافظةِ على ألفاظِ الحديثِ النبويِّ، ويشبهُ أن تكونَ روايةُ الحديثِ، قبلَ الوصولِ إلى المصنفاتِ وبعدَه، وروايةُ غيرِ الحديثِ سواء، لا فرقَ بينَ شيءٍ من ذلكَ، فمتى رَوَى شيئًا منهُ بعبارةٍ تدلُّ اصطلاحًا أو لغةً أو عُرفًا على أنَّ ما ذكرَهُ لفظُ المنقولِ عنهُ، لم يحلَّ له أن يتصرَّفَ فيهِ، وإلا جازَ، فإنْ صرَّحَ بأنَّهُ نَقَلَ بالمعنى فهو أحسنُ».

قالَ: «والذي لا أشكُّ فيهِ، أنّ دندنتهم ترجعُ إلى هذا، وأنَّهُ لا يخالفُ فيه أحدٌ، ولا تغترَّ بأنَّ قولَ ابنِ دقيقَ العيدِ: «سواءٌ رَوَيناها فيها أو نَقَلناها منها»[٥] ظاهرهُ المنعُ مطلقًا، واللَّهُ أعلمُ».

قولُه: (**أو نَقَلْناها منها**)[٦] يوجدُ بعدَهُ في بعضِ النُّسخِ: (**قلتُ: لا نسلِّمُ**

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨.

(٢) المصدر السابق.

(٣) هذا كلام ابن دقيق العيد، نقله العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٥٠٨، وانظر الاقتراح: ٢٤٥- ٢٤٦.

(٤) انظر: فتح المغيث للسخاوي ٢/ ٢١٦، وفيه إقرار الحافظ ابن حجر لكلام ابن دقيق العيد.

(٥) الاقتراح: ٢٤٦.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨.

أنَّهُ يقتضي جوازَ التغييرِ فيما نقلناهُ إلى تخاريجنا، بلْ لا يجوزُ نقلهُ عن ذلكَ الكتابِ إلَّا بلفظهِ دونَ معناهُ، سواءٌ في مُصنفاتِنا[1] وغيرِها، واللَّهُ أعلمُ)[2].

وأكثرُ النُّسخِ خاليةٌ عن ذلكَ[3]، وكأنَّها حاشيةٌ اشتبهتْ على بعضِ النُّسَّاخ، وهي غيرُ صحيحةِ المعنَى، فإنَّ ما قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ ظاهرٌ جدًّا، من عبارةِ ابنِ الصّلاحِ من قولِه: «ويُثْبتَ بدلَهُ فيه لفظًا آخرَ بمعناهُ»[4] فَقيَّدَ بقولِه: «فيهِ»، ومن قولِه: «فليسَ يملكُ تغييرَ تصنيفِ غيرِهِ»[5].

ومتى لم يكنِ التغييرُ في صلبِ التصنيفِ، لم يكنْ تغييرًا لهُ، والله الهادي.

قولُه: (**وما أشبهَ ذلكَ**)[6] عبارةُ ابنِ الصَّلاح بـ«أو»، فقالَ: «ينبغِي لِمَنْ روى حديثًا بالمعنى أنْ يُتبِعَهُ بأنْ يقولَ: «أوْ كَما قالَ»، أو «نحو هذا»، أو ما أشبه ذلك مِنَ الألفاظِ»[7].

قولُه: (**وأنسٍ**)[8] قالَ ابنُ الصَّلاحِ[9] بعدَهُ: «قالَ الخطيبُ[10]:

---

(١) في شرح التبصرة والتذكرة: «في تصانيفنا أو غيرها».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨.

(٣) انظر بلا بد تعليقنا على «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٥٠٨.

(٤) معرفة أنوع علم الحديث: ٣٢٣، وانظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨.

(٥) معرفة أنوع علم الحديث: ٣٢٣، وانظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٣.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٩، وحديثه رواه ابن ماجه (٢٤)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٥٥٠، والخطيب في «الكفاية»: ٢٠٦، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ٧٩.

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٣.

(١٠) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٣٤.

والصَّحابةُ[١] رضي اللَّه /٢١٤أ/ عنهم أربابُ اللسانِ وأعلمُ الخلقِ بمعاني الكلامِ، فلم يكونُوا يقولونَ ذلكَ إلَّا تَحَوُّفًا من الزللِ؛ لمعرفتهم بما في الروايةِ على المعنى من الخَطَرِ»[٢].

قولُه: (**على الشكِّ**)[٣] عبارة ابن الصلاح: «وإذا اشْتَبَه على القارئِ فيما يَقْرَؤُهُ لفظةٌ، يقرؤها[٤] على وجهٍ يَشُكُّ فيهِ»[٥].

قولُه: (**في رواية**)[٦] هو مضافٌ إلى (صوابِها)[٧]، أي: في أنْ يرويهَا على الصَّوابِ عندَ تحقُّقِ ذلكَ.

قولُه: (**بَيَّنَّاهُ قريبًا**)[٨]، أي: في شرحِ قولِه: «الروايةُ منَ الأصلِ».

(١) نقل عن ابن عمر: عدم تجويز الرواية بالمعنى، ونقل عن عبد اللَّه بن مسعود، وأبي الدرداء: أنهم كانوا يحتاطون فيقولون بعد الحديث: «كما قال»، أو «نحو هذا».
انظر: الكامل ١/ ٩٤، وجامع بيان العلم ١/ ٧٩، والكفاية: ٢٠٥هـ، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٨- ٥٠٩.

(٢) قال البلقيني في «محاسن الاصطلاح»: ٣٣٣: «ليس في النقل عن هؤلاء أنهم جوزوا نقل الحديث بالمعنى كما فهمه بعض من لا يصح فهمه».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٩.

(٤) في المعرفة: «فقرأها».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٣.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٩، انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٣.

(٧) انظر ما سبق.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٩، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٣.

الاقتِصَارُ عَلَى بَعضِ الحدَيث

قولُه : (**الاقتصارُ على بعضِ الحديثِ**)[١] لما كانَ للحذفِ من الحديثِ تعلّقٌ بالمعنَى ، عقَّبَ الروايةَ بالمعنَى بهِ .

قولُه : (**فَامْنعَ**) هوَ على تقديرِ شرطٍ ، أيْ « حَذف بعضِ المتنِ إنْ أرادَهُ أحدٌ فامنعْ منهُ مطلقًا » ، أي : سواءٌ كان قد رُوِي قبلَ ذلكَ تامًّا أم لا . قالَهُ ابنُ الصَّلاحِ[٣] ، بناءً على القولِ بالمنعِ من النقلِ بالمعنى مطلقًا .

قولُه : (**او أجِزْ**)[٤] أي : أجِزِ الحذفِ مطلقًا . وعبارةُ ابنِ الصَّلاحِ عن هذا القولِ : « ومنهمْ مَنْ جَوَّزَ ذلكَ وأطلقَ ولم يُفصِّلْ »[٥]- أي : بينَ أنْ يكونَ الحديثُ قد رويَ تامًّا قبلَ ذلكَ أو لا ، ولا بينَ أنْ تجوزَ الروايةُ بالمعنى أو لا ، قالَ : « وقد رُوِّينا عَنْ مُجَاهِدٍ أنَّهُ قالَ : انقُصْ منَ الحديثِ ما شِئتَ ولا تزِدْ فيهِ[٦] » . انتهى .

ونُقِلَ عن الشيخِ محيي الدّينِ النوويِّ[٧] أنَّه قالَ : « إنَّ القاضِيَ عياضًا نسبَ هذا القولَ إلى مسلمِ بنِ الحجاجِ صاحبِ الصَّحيحِ » .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٠٩.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٣٥) .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٤.

(٤) التبصرة والتذكرة (٦٣٥) بتسهيل همزة « أو » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٤.

(٦) هذا الأثر أسنده الخطيب في « الكفاية » : ١٨٩هـ ، وفي « المحدث الفاصل » للرامهرمزي : ٥٤٣ بلفظ : « لأن أنقص من الحديث أحب إلي من أن أزيد فيه » .

(٧) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٥٢، وقال النووي : « والصحيح الذي ذهب إليه الجماهير والمحققون من أصحاب الحديث والفقه والأصول : التفصيل وجواز ذلك من العارف إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه ، بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة بتركه ، سواء جوزنا الرواية بالمعنى أم لا ، وسواء رواه قبل تامًّا أم لا ، هذا إن ارتفعت منزلته عن التهمة ، فأما من رواه =

قولُه : (أَوْ لِعَالِمٍ)[١] قال شَيخُنا رحمهُ الله : «يَنبغي ألا يكونَ هذا قولًا برأسهِ ، بلْ يجعلُ شَرطًا لقولِ من أجازَ ، فإنَّ منعَ غيرِ العَالمِ منَ التصرُّفِ في مثلِ ذلكَ ، لا يخالفُ فيه أحدٌ» .

وقولُه : (إِنْ يَكُنْ مَا اخْتَصَرَهُ ...)[٢] إلى آخره شرطٌ لا بدَّ من وجودهِ ، لكنْ لا يحتاجُ إلى ذكرهِ هنا ؛ لأنَّهُ قد عرفَ من القولةِ التي قبلَ هذهِ[٣] أنَّ التغييرَ مشروطٌ بالإتيانِ بتمامِ المعنى .

قالَ شيخُنا : «وينبغي أن يقيَّدَ ذلكَ بمن يقصدُ الاحتجاجَ ، كما سَيأتي في آخرِ هذهِ القولةِ» .

ويَستثنى من غرضُه الأعظمُ تحريرُ السندِ كأصحابِ الأطرافِ ، فإنَّهُ لا يشترطُ في حقِّهِ أن يذكرَ من الحديثِ جملةً مفيدةً ، بل يأتي بكلامٍ يُعرفُ منه تمامُ الحديثِ ؛ ليدلَّ على أنّ هذا السندَ للحديثِ/ ٢١٤ب/ الذي ذكرَ طرفَهُ ، كأنْ يقولَ حديثَ : «لو يُعطَى النَّاسُ بدعواهُم»[٤] .

= تامًّا ، ثم خاف إن رواه ثانيًا ناقصًا أن يتهم بزيادة أولًا ، أو نسيان لغفلة وقلة ضبط ثانيًا ، فلا يجوز له النقصان ولا ابتداء إن كان قد تعين عليه أداؤه .

وأما تقطيع المصنفين الحديث الواحد في الأبواب ، فهو بالجواز أولى ، بل يبعد طرد الخلاف فيه ، وقد استمر عليه عمل الأئمة الحافظ الجلّة من المحدثين وغيرهم ، من أصناف العلماء ، وهذا معنى قول مسلم رحمه الله : أو أن يفصل ذلك المعنى ... إلى آخره» .

(١) التبصرة والتذكرة (٦٣٥) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٣٦) .

(٣) إشارة إلى قوله في البيت (٦٣٥) :

وحذف بعض المتن فامنع او أجز أو إن أتم أو لعالم ومز

(٤) أخرجه : البخاري ٦/ ٤٣ (٤٥٥٢) ، ومسلم ٥/ ١٢٨ (١٧١١) (١) من حديث ابن عباس . ولفظ البخاري : «لو يُعطى الناس بدعواهم ، لذهب دماء قومٍ وأموالهم» .

قولُه : (**هو أو غيرُهُ لم يَجُزْ**)[١] أي : وإن جازت الرواية بالمعنى ، كما قال ابن الصلاح[٢] . وقد يُسأل عن علة ذلك ، فإن قيل : إنّها الخوف من أن يُتهم بأنّه زاد فيه لو رواه بعد ذلك تامًّا . فالخوف من أن يُتهم بأنّه زاد أوّل مرةٍ إذا رواه ثانيًا ناقصًا موجودٌ . وقد يقالُ : إنّما ذلكَ لأجلِ الخوفِ من أنَّهُ قد يموتُ قبلَ أنْ يُحدِّثَ به تامًّا ، فَيفُوتُ بذلك حكمٌ من الأحكامِ أو نحو ذلك .

قولُه : (**إنْ أَتَمَّ مرَّةً ما ، منهُ أو من غيرِهِ**)[٣] مُقيّدٌ بمن لا يُتّهمُ . أمّا مَن يَخشَى ذلكَ ، فسيأتي أنَّهُ إذا رواهُ تامًّا لا يسوغُ له بعدَ ذلكَ أن يرويَهُ ناقصًا ؛ لِئلا يُظَنَّ به ظنّ السوءِ[٤] .

قولُه : (**لأنَّ ذلكَ بمنزلةِ**)[٥] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ بعدَ ما تقدَّمَ : « لأنَّ الذي نَقلَهُ والذي تركَهُ- والحالَةُ هذهِ- بمنزلَةِ خَبَرَينِ منفصلينِ في أمرينِ لا تَعَلُّقَ لأحدِهِما

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٠.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٠.

(٤) قال الخطيب في « الكفاية » : ١٩٣ : « وإن خاف من روى حديثًا على التمام ، إذا أراد روايته مرة أخرى على النقصان لمن رواه له قبل تامًّا ، أن يتهمه بأنه زاد في أول مرة ما لم يكن سمعه ، أو أنه نسي في الثاني باقي الحديث ؛ لقلة ضبطه وكثرة غلطه ، وجب عليه أن ينفي هذه الظنة عن نفسه ؛ لأنّ في الناس من يعتقد في رواية الحديث كذلك أنه ربما زاد في الحديث ما ليس منه ، وأنه يغفل ويسهو عن ذكر ما هو منه ، وأنه لا يؤمن أن يكون أكثر حديثه ناقصًا مبتورًا ، فمتى ظنَّ الراوي اتهام السامع منه بذلك ، وجب عليه نفيه عن نفسه » .

وقال أبو الفتح سليم الرازي : « إن من روى بعض الخبر ، ثم أراد أن ينقل تمامه ، وكان ممن يتهم بأنه زاد في حديثه ، كان ذلك عذرًا له في ترك الزيادة وكتمانها » .

انظر : البحر المحيط ٤/ ٣٦٢، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٥، والمقنع ١/ ٣٧٧، وشرح صحيح مسلم للنووي ١/ ٥٢، وشرح التبصرة ١/ ٥١٠.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٠.

بالآخَرِ، ثمَّ هذا إذا كانَ رفيعَ المنزلةِ بحيثُ لا يتطرَّقُ إليهِ من ذلكَ تُهمَةُ نَقلِهِ أوَّلًا تمامًا ثمَّ نَقْلِهِ ناقصًا، أو نقلِهِ أوَّلًا نَاقِصًا ثمَّ نَقلِهِ تامًّا»[١].

وعبارةُ ابنِ دَقيقِ العيدِ[٢] فيما إذا اقتصرَ على واحدٍ من لَفظينِ مُستقلينَ في معنيينِ، ولا تغير للمعنى، فالأقربُ الجوازُ؛ لأنَّ عمدةَ الروايةِ في التجويزِ هو الصدقُ، وعُمدتها في التحريمِ هو الكذبُ، وفي مثلِ ما ذكرناهُ الصدقُ حاصلٌ فلا وجهَ للمنعِ، فإن احتاجَ ذلكَ إلى تغييرٍ لا يُخِلُّ بالمعنى، فهو خارجٌ على جوازِ الروايةِ بالمعنى.

قولُه: (**أَدَاءُ تمامِهِ**)[٣] ينبغي ألا يرويَهُ ناقصًا، بل لا يرويه إلا تامًّا مُطلقًا؛ لأنَّه إما أنْ يتعينَ ذلكَ عليهِ، وإمّا أنْ يكونَ بصددِ أنْ يؤخذَ عاضِدًا عندَ المعارضةِ، أو شَاهِدًا أو متابعًا، بحيثُ يتمُّ به وبما تابعه الحُجَّة، ولو لم تكن هناكَ معارضةٌ، فيندبَ له ألا يرويَهُ إلا تامًّا نَدبًا متأكدًا، وقد يقالُ: إنَّ هذه الصورةَ داخلةٌ في كلامِ الشَّرحِ.

قولُه: (**إلى الجوازِ أقربُ**)[٤] قالَ ابنُ الصَّلاحِ: «ومنَ المنعِ أبعَدُ»[٥] ونُقِلَ عن النوويِّ[٦] أنَّهُ يبعدُ طرد الخلافِ فيه.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٤.

(٢) الاقتراح: ٢٣٨- ٢٣٩، وأول عبارته: «إن كان اختصاره مما يغير المعنى لو لم يختصر لم يجز. وإن لم يغير المعنى، مثل أن يذكر لفظين مستقلين...».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١١، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١١، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٥.
قلت: وقد فعله بعض الأئمة منهم: مالك وأحمد، ونعيم بن حماد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي. انظر: الكفاية ١٩٣- ١٩٤، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٥، والمقنع ١/ ٣٧٧، والإرشاد ١/ ٤٧٠، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١١.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٥.

(٦) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ١/ ٣٨- ٣٩.

قولُه: (**ولا يَخْلُو منْ كَراهِيَةٍ**)[1] ليسَ المرادُ الكراهةَ الاصطلاحيةَ، وإنّما المرادُ أنَّ سوقَهُ تامًّا أحسنُ وأولَى.

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١١، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٥، وقد نازعه النووي في «التقريب»: ١٣٥، فقال: «وما أظنه يوافق عليه»، وقد عقد الخطيب في «الكفاية»: ١٩٣-١٩٤ بابًا سماه: «ما جاء في تقطيع المتن الواحد وتفريقه في الأبواب». ونقل فيه آثارًا عن الأئمة في جواز ذلك.

وقال البلقيني في «محاسن الاصطلاح» ١٩٠: «فائدة وزيادة». قال النووي في مختصره: «ما أظن أن ابن الصلاح يوافق على الكراهية». وأطلق هو وابن الصلاح الخلاف في الفرع، ثم أردفاه بالتفصيل، وهو يقتضي أن لنا قولًا بجوازه مطلقًا، حتى يترك الشرط والاستثناء والغاية. وهذا مما لا يقوله أحد، وإنما يحمل التفصيل على جملة حالاته، ويتقيد القولان قبله بما إذا لم يكن للمحذوف تعلق بالمروي. ومن ثم قال ابن الحاجب في مختصره: «حذف بعض الخبر جائز عند الأكثر، إلَّا في الغاية والاستثناء ونحوه. وما تقدم من صنيع البخاري لم يفعله الإمام مسلم، بل يسوق الحديث بتمامه ولا يقطعه، وقد تقدم أن ذلك من جملة أسباب ترجيحه عند جماعة».

التسميعُ بقراءةِ اللحَّانِ[١] والمصحِّفِ[٢]

قولُه: (التَّسميعُ بقراءةِ اللحَّانِ والمصحِّفِ)[٣]، أي: إيجادُ الإسماعِ أو السماعِ/ ٢١٥أ/ بقراءةِ اللحانِ، وهوَ مَن يُخطئُ بحالِ قراءتِهِ صوابَ الإعرابِ إمّا بكونهِ لا يعرفُ العربيةَ، أو بكونهِ لا يقيمُ لسانَهُ وقتَ القراءةِ على الصوابِ، وإنْ كانَ يعرفُ النحوَ[٤].

---

(١) قال ابن فارس: «اللحن- بسكون الحاء- إمالة الكلام عن جهته الصحيحة في العربية، يقال: لحن لحنًا ...» مقاييس اللغة مادة (لحن).

وفي الصحاح مادة (لحن): «اللحن: الخطأ في الإعراب، يقال: فلان لحان ولحانة، أي: كثير الخطأ».

وانظر: فتح المغيث بحكم اللحن في الحديث: ٢٢.

(٢) التصحيف: هو تغيير حرف أو حروف من الكلمة بالنسبة إلى النقط مع بقاء صورة الخط. شرح شرح نخبة الفكر: ٤٨٨- ٤٨٩ بتصرف، وقال الجعبري: هو تغيير اللفظ أو المعنى. رسوم التحديث في علوم الحديث: ٩٢.

وانظر في المصحف:

معرفة علوم الحديث: ١٤٦- ١٥٢، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٣٨٣، والإرشاد ٢/ ٥٦٦- ٥٧٠، والتقريب: ١٥٨- ١٥٩، واختصار علوم الحديث ٢/ ٤٧٠، وبتحقيقي: ٢٣٢. والشذا الفياح ٢/٤٦٧- ٤٧٠، والمقنع ٢/ ٤٦٩- ٤٧٩، ومحاسن الاصطلاح: ٢٣٢، وتنقيح الأنظار: ٢٥٧، ونزهة النظر: ٧٧، وفتح المغيث ٣/ ٦٧- ٧٤، وتدريب الراوي ٢/ ١٩٣- ١٩٥، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٢٧٩، وفتح الباقي ٢/ ١٧٤، والموجز في مصطلح الحديث: ١٣٠، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء ٥٥٢- ٥٥٣.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١١.

(٤) انظر: فتح المغيث بحكم اللحن في الحديث: ٢٦- ٣١.

والمصحِّفُ: مَن يخطئُ بغيرِ اللحنِ، بلْ بتبديلِ بعضِ الحروفِ، مثل: أنْ يجعلَ الجيمَ في «أجمدَ» حاءً مهملةً، وزايَ البزارِ مهملةً، هكذا هو في الاصطلاحِ. وإنْ كانَ في اللغةِ أعمَّ.

قالَ في «القاموسِ»[1]: «الصَّحَفِيُّ مُحرَّكةً: مَنْ يُخطئُ في قِرَاءةِ الصَّحِيفةِ. والتَّصحيفُ: الخَطَأُ في الصَّحيفةِ».

وقالَ الصغانيُّ في «مجمعِ البحرينِ»[2]: «وقولُ العامةِ: صُحُفي بضمَّتينِ لحنٌ، والنسبةُ إلى الجمعِ نسبةٌ إلى الواحدِ؛ لأنَّ الغرضَ الدلالةُ على الجنسِ، والواحدُ يَكفي. وأمَّا ما كانَ علمًا «كأنماريٍّ» و«كلابيٍّ» و«معافريٍّ» و«مدائنيٍّ» فإنَّهُ لا يرد، وكذا ما كان جاريًا مجرى العَلَمِ «كأنصاريٍّ» و«أعرابيٍّ»... ».

وقال أبو عبيد الله[3] القزَّاز[4] في ديوانهِ «الجامع»[5]: «وَقولُهم: صحَّفَ

---

(١) انظر: القاموس المحيط مادة (صحف).

(٢) هو كتاب في اللغة في اثني عشر مجلدًا للإمام حسن بن محمد الصغاني المتوفى سنة (٦٥٠هـ) انظر: كشف الظنون ٢/ ١٥٩٩.

(٣) في مصادر ترجمته: «عبد الله».

(٤) هو إمام الأدب أبو عبد اللّه محمد بن جعفر التميمي القيرواني النحوي القزاز، كان مهيبًا عالي المكانة لا يخوض إلا في علم دين أو دنيا. توفي سنة (٤١٢هـ).
انظر: وفيات الأعيان ٢/ ٤٠٦ (٦٥٢)، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٢٦، ومعجم الأدباء ١٨/ ١٠٥.

(٥) قال عنه الذهبي: «وهو من نفائس الكتب».
وقال ابن خلكان: «وهو من الكتب الكبار المختارة المشهورة».
وقال ياقوت الحموي: «وهو كتاب كبير حسن متقن يقارب كتاب التهذيب لأبي منصور الأزهري، رتبه على حروف المعجم».
انظر: وفيات الأعيان ٢/ ٤٠٦ (٦٥٢)، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٢٦، ومعجم الأدباء ١٨/ ١٠٥.

فلانٌ هذا الحرفَ، وفلانٌ كثيرُ التصحيفِ، وهو مصحِّفٌ، إنما أصلُهُ قرأهُ في الصُّحُفِ ولم يسمعْهُ من العلماءِ، فهو يغلطُ فيهِ ولا يدري، فنُسبَ إلى الصحيفةِ، يعني: كما نُسب المدينيُّ إلى المدينة، وقد بان بما قاله أنّ اللغة مساوية للاصطلاح في هذا المعنى، واللَّهُ أعلم».

قولُه: (**رَعُفَ، فانتَهرني**)[1] تبين أنَّ سيبويه ليسَ مخطئًا، فإنّ ضَمَّ العينِ من رَعُفَ لغةٌ، لكن قالَ في «الصحاحِ»[2]: «إنها ضعيفةٌ».

فلعلَّ حمادًا أنكرَ عليهِ نطقهُ بغيرِ الفُصحَى، أو أنَّهُ لم يعرفْها، وحُكِيَ فيهِ التثليثُ عن ابنِ سيده في «المُحكم»[3]، وابنِ السيِّدِ[4]، وابنِ مالك في «مثلثيهما».

قال المُطَرِّزيُّ: «والكسرُ أضعفُها»[5].

وفي «القاموسِ»[6] «(رَعَفَ) كنَصَرَ، ومَنَعَ، وكَرُمَ وعُنِيَ، وسَمِعَ: خَرَجَ من أنفِه الدَّمُ».

وقالَ ابنُ القطَّاعِ في «الأفعالِ»[7] «رَعَفَ الرجل رعْفًا سالَ دَمُهُ، والدمُ جَرَى، ورعُفَ يعني: بالضمِّ، لغةٌ».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٢.

(٢) ٤/ ١٣٦٥ (رعف).

(٣) مادة (رعف).

(٤) المثلث ٢/ ٣٠.

(٥) كلامه في «المغرب»: ١٩١: «وفتح العين الفصيح «وقول الحلوائي» في الشهيد لو كان «مرعوفًا» مبني على رعف بضم الراء، وهو لحن».

(٦) القاموس المحيط مادة (رعف).

(٧) ٢/ ٤٠.

قولُه: (**والتَّحريف**)[١] هو أن تختلف الكلمةُ بهيئة النُّطقِ بالتحريكِ والإسكانِ، والصورةُ بحالها من غيرِ تقديمٍ لبعضِ الحروفِ ولا تأخُّرٍ. مثل «حجر» بمهملةٍ ثم جيمٍ وراءٍ مهملةٍ تارةً محركًا وتارةً /٢١٥ب/ مضموم الأولِ ساكن الثاني.

والتصحيفُ مثله إلا أنَّ الاختلافَ فيهِ بالنقطِ لا بالضبطِ في الشكلِ.

كالمِزِّي بكسرِ الميمِ ثم زاي، والمُرِّي بضمِّ الميمِ ثم راءٍ مهملةٍ. واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**عليه بُرْنُس وليسَ له رأسٌ**)[٢] وجهُ الشبهِ عدمُ المقصودِ الأعظمِ في كل منهما، فإنَّ منفعةَ البُرنُس العُظمى تغطيةُ الرأسِ، وثمرة قراءةِ الحديثِ فهمُ معناهُ، وهو تابعٌ للإعرابِ أو الأجرُ المرتَّب على قراءتهِ، وهو قريبٌ على صحةِ الأداءِ ليكونَ صادقًا.

وكذا القولُ في «الحمارِ والمخلاةِ»[٣] فإنَّ المقصودِ من تعليقِها في رأسه هو الشعيرُ.

قولُه: (**فقلّما سَلِمَ**)[٤] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «فإنَّ مَنْ حُرِمَ ذلكَ، وكانَ أخذهُ وتعلُّمُه من بطونِ الكتبِ، كانَ من شأنهِ التحريفُ، ولم يُفلِتْ من التبديلِ والتصحيفِ»[٥]. انتهى.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٢، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٢، وهذا الأثر لشعبة أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ٢٦ (١٠٨٢).

(٣) أشار إلى ما رواه الخطيب في «الجامع» ٢/ ٢٦ (١٠٨٣) عن حماد بن سلمة قال: «مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو، مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها».

والمخلاة: ما يجعل فيه الحشيش ونحوه، الصحاح مادة (خلا).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٢، وجاء في المطبوع: «فقل ما سلم».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٧.

وَذَكَرَ ابنُ كثيرٍ في سنةِ خمسمائةٍ من «تاريخهِ»[١]: «أنَّهُ توفي فيها عبدُ الوهابِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الوهابِ أبو محمدٍ الشيرازيُّ الفارسيُّ، وأنَّهُ سمعَ الحديثَ الكثيرَ وتفقَّهَ، وولاهُ نظامُ الملكِ تدريسَ النظاميةِ ببغدادَ، وأنَّهُ كانَ يملي أحاديثَ، وكانَ كثيرَ التصحيفِ وأنَّهُ رَوَى حديثَ: «صلاةٌ في إثرِ صلاةٍ كتابٌ في علِّيين»[٢] فقال: «كنار في غَلَسٍ»[٣] وقالَ: «هو أكثرُ لإضاءتِها». انتهى.

وروينَا في جزءِ «الانتصارِ لإمامَي[٤] الأمصار»[٥] يعني: البخاري ومسلمًا: أنَّ وكيعًا: قال: «خلق اللَّه للحديث رجالًا، ورجالًا لإصلاح التصحيف».

(١) البداية والنهاية ٦/ ١٧٠.

(٢) أخرجه: أحمد ٥/ ٢٦٣- ٢٦٤ و٢٦٨، وأبو داود (٥٥٨) و(١٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٧٣٤) و(٧٧٣٥) و(٧٧٤١) و(٧٧٥٣) و(٧٧٥٤) و(٧٧٥٥) و(٧٧٦٤) وفي «الأوسط» له (٣٢٨٦) وفي «مسند الشاميين» له (٨٧٨)، والبيهقي ٣/ ٦٣، والبغوي (٤٧٢) من حديث أبي أمامة.

(٣) وقع في المطبوع من كتاب البداية والنهاية: «كتاب»، لكن في طبعة التركي ١٦/ ١٩٩ مثل ما أثبته، وقال في الحاشية: «في (خ) و(م): كتاب في غلس، وفي (ص) كمار في عليين».

(٤) في (ف): «لأماني» والمثبت من «المعجم المفهرس»، و«المجمع المؤسس».

(٥) ذكره ابن حجر في كتابيه «المعجم المفهرس»: ١٦٠ (٥٩٤)، و«المجمع المؤسس»: ٣٥٢.

إصلاحُ اللَّحنِ والخَطَأ

قولُه : (**إصلاحُ اللَّحْنِ وَالخَطأ**)[١] لما ذَكَرَ اللحَّانَ والمُصَحِّفَ أتبعَهُ إصلاحَ ما يحصلُ منهما .

قولُه : (**مِنْ متنٍ**)[٢] ، أي : وأصلحُ الإصلاحِ ما كانَ من متنٍ آخرَ قد وردَ عنِ النبيِّ ﷺ .

قولُه : (**أو تحريف**)[٣] ليسَ المرادُ بهِ معناهُ الاصطلاحيَّ ، بل اللغويَّ ، وهو أنْ يقعَ الخطأُ في حرفٍ من الكلمةِ ، أعمُّ من أنْ يكونَ آخرها أو غيرَ ذلكَ .

فَسَاوَى حينئذٍ الخطأَ الذي ذكرهُ في النظمُ ليكونَ مُقابلًا للَّحنِ الذي هو الخطأ في حرفِ الإعرابِ .

قولُه : (**يُروَى عَلى الخطأ**)[٤] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ[٥] : « وذهبَ إلى ذلكَ مِنَ التابعينَ محمدُ بنُ سيرينَ[٦] ، وأبو معمرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ سَخْبرةَ[٧] ، وهذا غُلوٌّ في مَذهبِ اتّباعِ اللَّفظِ ، والمنعِ مِنَ الروايةِ /٢١٦أ/ بالمعنى » .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٣.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٤٦) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٣.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٣.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٧.

(٦) انظر : مذهبه في : العلم لأبي خيثمة (١٣٤) ، والمحدث الفاصل : ٥٣٨ عقب (٧٠١) ، والجامع لأخلاق الراوي (١٠٦٥) ، والكفاية : ١٨٦، وجامع بيان العلم ١/ ٨٠.

(٧) سخبرة : بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الموحدة . التقريب (٣٣٤١) ، والخلاصة : ١٩٩. وانظر : مذهبه في « المحدث الفاصل » : ٥٤٠ (٧٠٧) ، و« الكفاية » : ١٨٦، و« الجامع لأخلاق الراوي » (١٠٦٢) و(١٠٦٣) ، و« جامع البيان العلم » ١/ ٨١.

قولُه : (**وإليه ذهب الأوزاعيُّ**)[١] عبارته : « رُوِّينا ذلك عنِ الأوزاعيِّ[٢] ، وابنِ المباركِ[٣] وغيرِهما[٤] ، وهوَ مذهبُ المحصِّلينَ والعلماءِ مِنَ المحدّثينَ .

والقولُ بهِ في اللّحنِ الذي لا يختلفُ بهِ المعنى وأمثالِهِ ، لازمٌ على مذهبِ تجويزِ الروايةِ بالمعنى . وقدْ سَبَقَ أنَّهُ قولُ الأكثرينَ »[٥] .

وقالَ في المسألةِ التي بعدها[٦] : « إذا كانَ الإصلاحُ بزيادةِ شيءٍ قدْ سَقَطَ ، فإنْ لم يَكُنْ في ذلكَ مُغايرةٌ في المعنى ، فالأمرُ فيهِ على مَا سَبقَ ، وذلكَ كنحوِ ما رُوِيَ عَنْ مالكٍ »[٧] فَذكرَ ما يأتي عنهُ من زيادةِ الواوِ ، والألفِ ، والمعنى واحدٌ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٣.

(٢) مذهبه في « المحدث الفاصل » : ٥٢٤ (٦٦٣) ، و« الكفاية » : ١٩٥ ، و« الجامع لأخلاق الراوي » (١٠٦٩) و(١٠٧٠) ، و« جامع بيان العلم » ١/ ٨١.

(٣) مذهبه في « الكفاية » : ١٩٦ ، و« جامع بيان العلم » ١/ ٨١.

(٤) وإليه ذهب الأعمش ، والشعبي ، وحماد بن سلمة ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن صالح ، والحسين ابن محمد الزعفراني ، وعلي بن المديني ، والقاسم بن محمد ، وأبو جعفر محمد بن على بن الحسين .

انظر : الكفاية ١٩٤- ١٩٧ ، ومحاسن الاصطلاح : ١٩٢ ، وفتح المغيث بحكم اللحن في الحديث : ٢٨.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٧- ٣٢٨.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٩.

(٧) الأثر الذي أشار إليه أن الإمام مالكًا قيل له : « أرأيت حديث النبي ﷺ يزاد فيه الواو والألف ، والمعنى واحد ؟ » فقال : « أرجو أن يكون ذلك خفيفًا » .

وهذا الأثر أخرجه : ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » ١/ ٨٠- ٨١ ، والخطيب في « الكفاية » : ٢٥٠.

قولُه : (**لا سِيَّمَا في اللَّحْنِ الذي لا يختلفُ المعنى بهِ**)[١] معناه أنَّ إصلاحَ هذا آكدُ من إصلاحِ غيرِهِ. وهذا معنى قولِه في النظمِ : « وَهْوَ الأَرْجَحُ »[٢] ، أي : أنَّ الإصلاحَ جائزٌ أعمُّ من أن يكون مغيرًا للمعنى أو لا ، وإصلاح ما لا يُغَيِّر أرجحُ .

قولُه : (**لازمٌ**)[٣] فيه نظرٌ ؛ لأنَّ أكثرَ ما فيهِ أنْ يتأكدَ الجوازُ ؛ لأنَّ الغرضَ أنَّهُ لا يغيرُ المعنى ، فردُّهُ إلى الصوابِ جائزٌ عندَ من أجازَ الروايةَ بالمعنى ، وروايتهُ على ما وجدَ من اللحنِ مؤديةٌ إلى الكذبِ على رسولِ اللَّهِ ﷺ ، وأمَّا اللزومُ فمن أينَ ؟ لا يحصلُ الخلاصُ بأنْ يرويَهُ على ما هو عليهِ ، ثم يقولَ : هكذا وقعَ في روايتنا ، كما سيأتي عن الإمامِ أحمدَ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٣.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٤٣) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٣، وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٨.

وقال السخاوي في « فتح المغيث » ٢/ ٢٣٣: « فقوله لازم يحتمل الوجوب ؛ لأنه إذا جاز التغيير في صواب اللفظ فلا يمتنع أن يجب في خطئه ؛ ولكن الظاهر أنه إنما أراد مجرد إلزامهم القول به لكونه آكد ، لاسيما وقد صرح الخطيب بالجواز فقال : وقد أجاز بعض العلماء ألا يذكر الخطأ الحاصل في الكتاب إذا كان متيقنًا ، بل يروي على الصواب ، بل كلامه في الكفاية قد يشير إلى الاتفاق عليها ؛ فإنه قال : إذا كان اللحن يحيل المعنى فلابد من تغييره ، وكثير من الرواة يحرفون الكلام عن وجهه ويزيلون الخطاب عن موضعه ، وليس يلزم من أخذ عمن هذه سبيله أن يحكي لفظه إذا عرف وجه الصواب ، وخاصة إذا كان الحديث معروفًا ، ولفظ العربية به ظاهرًا معلومًا ، ألا ترى أن المحدّث لو قال : « لا يؤم المسافر المقيم » بنصب المسافر ورفع المقيم ، كان قد أحال المعنى فلا يلزم اتباع لفظه » .

انظر : الكفاية : ١٨٨.

ويجوزُ تأويلُهُ على أن القولَ بجوازِ الإصلاحِ في هذهِ الحالةِ لازمٌ على ذلكَ القولِ ، وإلا تدافعَ اللزومُ مع تفريعهِ على الجوازِ ، وهذا كلُّهُ في الإصلاحِ باللفظِ ، وأمَّا الإصلاحُ بالكتابةِ فسيأتي الكلامُ عليهِ .

قولُه : (**اللَّفظ المحتَمل**)[١] صوابُه المختلُّ ، بخاءٍ مُعجمةٍ ، وإسقاطِ الميمِ معَ تشديدِ اللامِ ؛ لأنَّ المحتملَ لوجهٍ صوابٍ لا يجوزُ إصلاحُهُ ، وكذلكَ هوَ في النُّسَخِ الصّحاحِ من « الاقتراح »[٢] ، وعبارتُهُ : « وسمعتُ من شيخِنا أبي محمدِ بنِ عبدِ السلامِ[٣]- وكَانَ أحدَ سلاطينِ العلماءِ[٤]- يَرى في هذه المسألةِ ... » إلى آخرِهِ .

ومن الغريبِ أنْ يقعَ هذا الاختلافُ في مسألةِ الروايةِ لما يقعُ فيهِ من الاختلالِ .

قولُه : (**في الحاشِيةِ**)[٥] تتمةُ كلامِ ابنِ الصَّلاحِ : « فإنَّ ذلكَ أجمعُ للمصلحةِ وأنفَى للمفسدةِ .

وقد روينا أنَّ بعضَ أصحابِ الحديثِ رُئِيَ /٢١٦ب/ في المنام وكأنه مرَّ من شفتِهِ ولسانهِ شيءٌ ، فقيلَ لهُ في ذلكَ : فقالَ : « لفظةٌ من حديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ غيَّرتُها بِرأيي فَفُعِلَ بي هذا »[٦] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٤ من كلام ابن دقيق العيد عن أبي محمد بن عبد السلام .

(٢) الاقتراح : ٢٦٢.

(٣) هو الإمام العلامة عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي السلمي ، كان عالمًا مجتهدًا ورعًا زاهدًا ، له عدة مؤلفات منها : « قواعد الأحكام في مصالح الأنام » ، توفي سنة (٦٦٠هـ) .
انظر : طبقات الشافعية للسبكي ٨/ ٢٠٩، وشذرات الذهب ٥/ ٣٠١.

(٤) الذي لقبه بسلطان العلماء تلميذه ابن دقيق العيد كما في « شذرات الذهب » ٥/ ٣٠١.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٤، وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٢٨.

(٦) انظر : المقنع ١/ ٣٧٩.

وكثيرًا ما نَرى ما يتوهمُه كثيرٌ من أهلِ العلمِ [خطأً][1]- وربما غيَّروهُ- صوابًا ذا وجهٍ صحيح ، وإنْ خَفِيَ أو استُغْرِبَ ، لا سِيَّما فيما يعدونَهُ خطأً من جهةِ العربيةِ ، وذلكَ لكثرةِ لُغاتِ العربِ وتشعُّبِها .

وروينا عَن عبدِ اللَّهِ بنِ أحمدَ بنِ حنبلٍ قالَ : « كانَ إذا مرَّ بأبي لحنٌ فاحشٌ غيَّره ، وإذا كانَ لحنًا سهلًا تَرَكَهُ ، وقالَ : كذا قالَ الشَّيخُ »[2] .

وأخبرني بعضُ أشياخنا عمّن أخبرهُ عن الحافظِ عياضٍ[3] بما معناهُ واختصاره : « أنَّ الذي استمرَّ عليهِ عملُ[4] أكثر الأشياخ أنْ ينقلُوا الروايةَ كما وصلتْ إليهم ولا يُغيِّرُوها في كتبهم ، حتى في أحرفٍ من القرآنِ ، استمرتِ الروايةُ فيها في الكُتبِ على خلافِ التلاوةِ المجمعِ عليها ، ومن غيرِ أنْ يجيء ذلكَ في الشواذِّ ، ومنْ ذلكَ ما وقعَ في « الصحيحينِ » و« الموطأ » وغيرها ، لكنَّ أهلَ المعرفةِ منهم ينبهونَ على خطئِها عندَ السَّماعِ والقراءةِ وفي حواشي الكُتب ، ومع تقريرهم ما في الأصولِ على ما بلغَهُم .

ومنهُم من جَسرَ على تغييرِ الكُتبِ وإصلاحِها ، منهم : الوليدُ بنُ هشامِ بنِ أحمدَ الكنانيُّ الوَقَّشِيُّ[5] ، فإنَّهُ لكثرةِ مطالعتهِ وافتنانهِ وثقوبِ فهمهِ وحِدَّةِ ذهنهِ جَسرَ على الإصلاحِ كثيرًا ، وغلطَ في أشياءَ من ذلكَ . وكذلكَ غيرُهُ ممن سلكَ مسلكَهُ .

---

(١) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « معرفة أنواع علم الحديث » .

(٢) أخرجه : الخطيب في « الكفاية » : ١٨٧ .

(٣) انظر : الإلماع : ١٨٥- ١٨٧ .

(٤) في (ف) : « على » ، والمثبت من « الإلماع » و« معرفة أنواع علم الحديث » .

(٥) نسبه إلى وقش- بالفتح وتشديد القاف- وهي مدينة بالأندلس . انظر : سير أعلام النبلاء ١٩/ ١٣٥ ، ومراصد الاطلاع ٣/ ١٤٤٢ .

والأولَى سدُّ باب التغييرِ والإصلاحِ؛ لئلا يَجْسُرَ على ذلك من لا يحسن، وهوَ أسلمُ مع التبيُّنِ، فيذكر ذلك عند السماعِ كما وقعَ، ثم يذكر وجهَ صوابِهِ: إمَّا من جهةِ العربيةِ، وإمَّا من جهةِ الروايةِ.

وإنْ شاءَ قَرَأَهُ أولًا على الصَّوابِ، ثمَّ قالَ: وقعَ عندَ شيخِنا، أو في روايتِنا، أو: من طريقِ فلان، كذا وكذا»[1].

ثم قالَ في الإصلاحِ بزيادةٍ[2]: «وإنْ كانَ الإصلاحُ بزيادةٍ يشتملُ على معنًى مغايرٍ لما وَقَعَ في الأصلِ، تأكّدَ فيه الحكمُ بأنّه يذكرُ ما في الأصلِ مقرونًا بالتنبيهِ على ما سقطَ، ليسلمَ من معرَّةِ[3] الخطأ، ومن أنْ يقولَ على شيخِهِ ما لم يقلْ.

حدَّثَ أبو نعيمٍ الفضلُ بنُ دُكينٍ عن شيخٍ لهُ بحديثٍ قالَ فيهِ: /٢١٧أ/ عن بُحَيْنَة، فقال أبو نعيم: إنما هو «ابن بُحَيْنَة»، ولكنه قال: بُحَيْنَة[4].

قولُه: (**القارئُ عليهِ**)[5]، أي: على الرَّاوي.

قولُه: (**قدْ وردَ في أحاديث**)[6] لو قالَ: «في حديثٍ آخرَ» كان أحسنَ، لا يقال: إنَّ الكلامَ في الأصلحِ لا في مُطلقِ الصالحِ، ولا شكَّ أنَّهُ إذا وردَ في عدةِ أحاديثَ، يحصلُ من الوثوق بِهِ ما لا يحصلُ لو وَرَدَ في حديثٍ واحدٍ؛ لأنَّ الإصلاحَ على مراتبَ.

أولها: ما لم تُعلمْ موافقتُهُ للفظِ حديثٍ.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٨- ٣٢٩.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٠.

(٣) المعرة هي الجناية، والمسبة، والإثم، والأمر القبيح المكروه. انظر: تاج العروس مادة (معر).

(٤) أخرجه: الخطيب في «الكفاية»: ٢٥١.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٥.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٥، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٢٩.

الثانية: ما وافقَ لفظَ حديثٍ واحدٍ.

الثالة: ما وافقَ أكثر.

وهي مراتبُ متصاعدةٌ، فما وافقَ حديثًا كانَ أصلحَ مما لم يوافقْ، على أنَّا لو اجتهدنا في تأويلِ الشَّرحِ، لم نقدرْ على مثلِ ذلكَ في النظمِ، فإنّ عبارتَهُ «منْ متنٍ»[1].

قولُه: (**وليأتِ في الأصلِ**)[2] لا يعرفُ من النظمِ أنَّ هذا فيما ظنَّ أنَّهُ سقطَ من الأصلِ، فلو قالَ:

يَزيدُ عندَ السقطِ ما لا يكثرُ في الأصلِ كابن حيثُ لا يُغيّرُ

لكانَ أحسنَ، وفُهمَ منهُ الحرفُ بطريقِ الأولى.

قولُه: (**إذا كانَ الساقطُ**)[3] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ بعدَ مسألةٍ- يعني: الآتيةَ آخر الكلامِ على هذينِ البيتينِ- «هذا إذا كانَ شيخُهُ قدْ رواهُ [لهُ][4] على الخطأ، فأمَّا إذا وجَدَ ذلكَ في كتابِهِ وَغَلبَ على ظنِّهِ أنَّ ذلكَ منَ الكتابِ لا مِنْ شيخِهِ، فيتَّجه هـهنا إصلاحُ ذلكَ في كتابِهِ وفي روايتِهِ عند تحديثِهِ بِهِ معًا[5]، ذكرَ أبو داودَ أنَّهُ قالَ لأحمدَ بنِ حنبلٍ: وجدتُ[6]... » إلى آخره.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٤٦).

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٤٧).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٥.

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من «المعرفة».

(٥) في المعرفة: «معه».

(٦) بقية الأثر: «في كتابي: حجاج، عن جريج، عن أبي الزبير، يجوز لي أن أصلحه: ابن جريج؟ فقال: أرجو أن يكون هذا لا بأس به». معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣١. والأثر أسنده الخطيب في «الكفاية»: ٢٥١.

قولُه : (**يُزادُ فيهِ الواوُ والألفُ**)[١] الظاهرُ أنَّ المرادَ إذا ظنَّ سقوطَ ذلكَ من الكتابِ ، إمّا من الناسخِ ، أو بالتجليدِ ، أو الأرضةِ ، أو غيرِ ذلكَ ، لا بالتّشهّي .

قولُه في قولِهِ :

٦٤٩- وَصَحَّحُوا اسْتِدْرَاكَ مَا دَرَسَ فِي كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِهِ إِنْ يَعْرِفِ

يتعلقُ بـ « استدراكِ » . و« مِنْ بَعْضِ »[٢] بيانٌ لما دَرَسَ .

قولُه : (**كَمَا**)[٣] ، أي : صَحَّحُوا هذا كما صحَّحُوا اعتمادَهُ على ما سَمعَهُ ، فَخفيَ عليهِ بعضُه فلم يثبته كما يجبُ ، فأعادهُ لهُ غيرُهُ ممن يعتمدُ حتى ثَبتَ عندهُ .

قولُه : (**بعضُ المتنِ**)[٤] في التقييدِ بالبعضِ نظرٌ ، فالذي ينبغي جوازُ إصلاحِ الحديثِ الكاملِ متنًا وسندًا ، إذا كانَ الأصلُ المصلحُ منهُ كما ذَكَرَ في الاعتمادِ ؛ لأنَّهم صرَّحوا باعتمادِ مثلِهِ في المقابلةِ والروايةِ والعملِ ، ولم يقيدُوا ذلكَ بالبعضِ .

/٢١٧ب/ قولُه : (**إذا عرفَ صحتهُ**)[٥] قالَ ابنُ الصلاحِ عَقِبَهُ : « وسكنَتْ نفسُهُ إلى أنَّ ذلكَ هوَ الساقِطُ مِنْ كِتابِهِ »[٦] .

قولُه : (**ووثِقَ بصاحبِ الكتابِ**)[٧] وثوقُهُ من الأسبابِ التي تُعرفُ بها الصحةُ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٥.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٥٠) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٦٥٠) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٦.

(٥) المصدر السابق .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣١.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٦.

قولُه: (نُعيمُ بن حمَّادٍ)[١] قالَ ابنُ الصّلاحِ: «فيما رُوِيَ عنْ يَحيَى بنِ معينٍ عنهُ»[٢].

قولُه: (ولو بيَّنَ ذلكَ)[٣] قالَ ابنُ الصلاحِ: «في حالِ الروايةِ»[٤].

قولُه: (الكُلَفِيِّ)[٥] نسبةً إلى كُلفَةَ بطنٌ من تميم، قالَهُ غيرُ واحدٍ[٦].

وقالَ ابنُ حَزمٍ في «الجمهرةِ»[٧]: «إنّهم من البُراجُمِ».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٦.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣١، والأثر أخرجه: الخطيب في «الكفاية»: ٢٥٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٧، والعراقي نقله من كلام الخطيب، وانظر: كلام الخطيب في «الكفاية»: ٢٥٤.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣١، وهذه الزيادة تتمة لكلام الخطيب.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥١٧، والكلفي: بضم الكاف وفتح اللام وفي آخرها الفاء. انظر: الأنساب٤/ ١٦١.

(٦) منهم: البخاري: انظر: التاريخ الكبير ٢/ ٣١٧ (٢٦٤٩)، والأنساب ٤/ ١٦١، والإصابة ١/ ٥١٢ (١٧٦٥).

ونقل ابن حجر في «الإصابة» عن خليفة أنه: من بني كلفة بن عوف بن نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن.

وهو ما صححه ابن الأثير في «اللباب» ٢/ ٢٥٩.

(٧) جمهرة أنساب العرب: ٢٢٢ و٤٦٧.

البراجم- بضم الباء المنقوطة بواحدة، وسكون الراء، وضم الجيم- وهي قبيلة من بني تميم بن مر، وذكر الكلبي في «الألقاب»: قال: إنما سموا البراجم من بني حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وهم خمسة: عمرو، والظليم، وقيس، وكلفة، وغالب، بنو حنظلة؛ لأنه قال لهم رجل منهم يقال له: حارثة بن عامر بن عمرو بن حنظلة: أيتها القبائل التي ذهب عددها، تعالوا فلنجتمع فلنكن مثل براجم يدي هذه، ففعلوا فسموا البراجم. قاله السمعاني في «الأنساب» ١/ ٢١٥.

قالَ ابنُ ماكُولا: «كُلفةُ بضمِّ الكافِ وبالفاءِ فجماعةٌ، منهم: كُلْفَةُ بنُ حنظلةَ ابنِ مالكِ بنِ زيدِ مناةَ بنِ تَميم»[1].

ولامُه ساكنة؛ لأنه ذكر بعده «كَلْبة»، فقال: «بفتح الكاف وبالموحدة»[2]، ولو كانت اللام مختلفة لضبطها، وكذا نقل عن ضبط ابن الأمينِ[3] بخطِّهِ في «الاستيعابِ» في ترجمةِ الحكمِ المذكورِ.

(١) الإكمال ٧/ ١٣٦.

(٢) الإكمال ٧/ ١٣٦، وذكر ابن الأثير في «اللباب» ٢/ ٢٥٩ أن الذي يعرفه هو بسكون اللام.

(٣) هو إبراهيم بن يحيى بن إبراهيم أبو إسحاق بن الأمين، مؤرخ أندلسي من أهل قرطبة، واسم كتابه «الإعلام بالخيرة الأعلام من أصحاب النبي ﷺ» وهو استدراك على كتاب الاستيعاب لابن عبد البر.

انظر: الأعلام للزركلي ١/ ٧٩.

اختِلاف ألفَاظِ الشُّيوخِ

قولُه في اختلافِ ألفاظِ الشيوخِ: (**بلفظٍ**)[١]، أي: بذكرِ لفظِ أحدِهما، أو أحدِهم، كما قالَ الشيخُ.

قولُه: (**وَقالَا اقتَرَبا**)[٢] لا يوهمَ أنَّ الألفَ في «قالا» ضميرُ البخاريِّ ومسلمٍ، بل هي للإطلاقِ، كما قالَ الشيخُ[٣].

ولا أنَّ الضميرَ المستترَ لابن الصَّلاحِ، بقرينةِ قولِه: «أوْ لَمْ يَقُل»[٤].

واعلمْ أنَّ «لم يقل» قافيتُه متراكبٌ[٥] فهو مخالفٌ لـ «تقابلٍ» في القافيةِ من جهةِ أنَّها متدارِكٌ ومن جهة التأسيسِ.

قولُه: (**يُسْمى**)[٦] مخففٌ من أسْمى، وقد تقدَّمَ أنها لغةٌ في سمى.

قولُه: (**للخروجِ منَ الخلافِ**)[٧]، أي: في جوازِ الروايةِ بالمعنَى.

قولُه: (**واستُحْسِنَ**)[٨] رأيتُها في نسخةٍ مقروءةٍ على المصنِّفِ، مضبوطةً بضمِّ التاءِ، للبناءِ للمجهولِ، إشارةً إلى أنّه وافقَ ابنَ الصّلاحِ هوَ أو غيرهُ على استحسانِ ذلكَ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٥٢).

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٥٤) و(٦٥٥).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٦.

(٤) التبصرة والتذكرة (٦٥٥).

(٥) التراكب: هو أن تتوالى ثلاث حركات بين ساكنيها؛ وسمي متراكبًا لأن الحركات توالت فركب بعضها بعضًا. انظر: ميزان الذهب: ١٢١.

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٥٦)، وسكنت السين لضرورة الوزن.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٥.

(٨) المصدر السابق.

فإنَّ عبارةَ ابنِ الصّلاحِ[١] : « ولمسلمٍ صاحب « الصحيحِ » معَ هذا في ذلكَ عبارةٌ أخرى حسنةٌ ، مثل قولِهِ : حدَّثنا أبو بكر[٢] ... » إلخ ، قولُه : « معَ هذا » يعني : مع قولِه : « واللفظ لفلانٍ » ونحوه فإنَّهُ يعبرُ بذلكَ ، مثل قولِه : حَدّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبةَ ، وأبو كريبٍ ، واللفظُ لأبي كريبٍ ، قالا : حَدّثنا أبو معاويةَ ، فَذَكرَ حديثَ أبي هريرةَ : « لكلِ نبيٍّ دعوةٌ مُستجابةٌ » في كتابِ الإيمانِ[٣] .

وكذا ما أدّى مَعنَى هذا ، مثلَ قولِه أولَ كتابِ الإيمانِ[٤] : حَدّثَني أبو خيثمةَ /٢١٨أ/ زهيرُ بنُ حَربٍ ، قالَ : حَدّثنا وكيعٌ ، عن كَهْمَسٍ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ بُريدةَ ، عَن يَحيَى بن يَعْمَرَ . وحَدّثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ معاذٍ العنبريُّ ، وهذا حديثُهُ ، قال : حَدَّثنا أبي ، قالَ : حَدّثنا كَهمَسٌ ، فذكَرهُ .

قولُه : (**بأنَّ اللفظَ**)[٥] ، أي : لفظَ الحديثِ بسندِهِ ، لا لفظَ أحدِهما وحدَهُ .

قولُه : (**قلتُ : ويحتملُ**)[٦] هذا الاحتمالُ هو الراجحُ المتبارِدُ إلى الفهمِ .

---

(١) معرفة أنوع علم الحديث : ٣٣٣.

(٢) تتمة كلام مسلم : « ابن أبي شيبة ، وأبو سعيد الأشج ؛ كلاهما عن أبي خالد ، قال أبو بكر : حدثنا أبو الأحمر ، عن الأعمش : وساق الحديث » ثم قال ابن الصلاح عقبه : « فإعادته ثانيًا وذكر أحدهما خاصة إشعار بأن اللفظ المذكور له » وقال العراقي عقب نقل كلام ابن الصلاح : « قلت : ويحتمل أنه أراد بإعادته بيان التصريح فيه بالتحديث ، وأن الأشج لم يصرح في روايته بالتحديث ، والله أعلم » .

انظر : صحيح مسلم ٢/ ١٣٣ (٦٧٣) ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٣، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٥- ٦.

(٣) صحيح مسلم ١/ ١٣١ (١٩٩) (٣٣٨) .

(٤) صحيح مسلم ١/ ٢٨ (٨) (١) ، وانظر ما قاله النووي في « شرحه » ١/ ١٤١- ١٤٢.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٥ وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٣.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٥.

ويحتملُ أيضًا أنَّه أرادَ تخصيصَ أبي بكرٍ بذكرِ اللقبِ وهو الأحمرُ[١].

قولُه: (مما عِيبَ)[٢] قالَ ابنُ الصّلاحِ قبلَهُ: «وقولُ أبي داودَ صاحبِ السُّننِ: حدَّثنا مُسَدَّدٌ، وأبو توبةَ- المعنى- قالا: حدّثنا أبو الأحوصِ[٣]. معَ أشباهِهِ[٤] لهذا في كتابِهِ، يحتملُ أنْ يكونَ منْ قبيلِ الأولِ- أي: وهوَ أنْ يكونَ التفاوتُ بينَ الروايتينِ في اللفظِ والمعنى واحدًا، قال: فيكونَ اللفظُ لمسدّدٍ ويوافقهُ أبو تَوبَةَ في المعنى.

ويحتملُ أنْ يكونَ منْ قبيلِ الثاني، فلا يكونُ قدْ أوردَ لفظَ أحدِهما خاصّةً، بلْ رواهُ بالمعنى عنْ كليهِمَا[٥]، وهذا الاحتمالُ يَقْرُبُ في قوله[٦]: حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، وموسى بنُ إسماعيلَ- المعنى واحدٌ- قالا: حدَّثنا أبانٌ.

وأمّا إذا جَمعَ بينَ جماعةِ رواةٍ اتَّفقوا في المعنى[٧]، وليسَ مَا أَوْرَدَهُ لفظَ كلٍّ

---

(١) لأن أبا بكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، بينما أبو سعيد لم يذكر اللقب، والله أعلم.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٦، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٤.

(٣) سنن أبي داود (٣٧٥).

(٤) انظر: لهذه الأشباه على سبيل المثال (٦٠٣) و(١٠٩٤).

(٥) قال البلقيني في محاسن الاصطلاح ١٩٥: «هذا الاحتمال الثاني عجيب، إذ يلزم عليه ألا يكون رواه بلفظ لواحد من شيخيه، وهو بعيد، وكذلك إذا قال: «أنبأنا فلان وفلان، وتقاربا في اللفظ» فليس هو منحصرًا في أن روايته عن كل منهما بالمعنى، وأن المأتي به لفظ ثالث غير لفظيهما، والأحوال كلها آيلة في الغالب إلى أنه لا بد أن يسوق الحديث على لفظ مروي له برواية واحدة، والباقي بمعناه» وبهذا المعنى قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٦٢٦.

(٦) سنن أبي داود (٣١).

(٧) قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٦٢٦- ٦٢٧ معقبًا: «في الإرشاد للخليلي: ذاكرت يومًا بعض الحفاظ، فقلت: البخاري لم يخرج حماد بن سلمة في الصحيح، وهو زاهد ثقة، قال: لأنه يجمع بين حديث أصحاب أنس، فيقول: أخبرنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف =

واحدٍ منهم، وسكتَ عنِ البيانِ لذلكَ، فهذا مما عيبَ بِهِ البخاريُّ... »[1] إلى آخرِه.

قولُه: (أو غيرُهُ)[2] بإثباتِ الألفِ قبلَ الواوِ، كأنَّه كانَ يحفظُ أنَّ بعضَ العلماءِ عابَ بعضَ المصنِّفينَ بهذا، وغلبَ على ظَنِّهِ أنّه البخاريُّ، معَ قيامِ الاحتمالِ فصرّحَ بِهِ وعطفَ غيرَهُ بـ« أو »، وهذا ليسَ عيبًا؛ لأنَّ مذهبَ البخاريّ جوازُ الرِّوايةِ بالمعنى؛ وهو أستاذُ مَن يعرفُ معانيَ الألفاظِ، ويتقنُ ما يحيلُ المعنى من غيرِه، فهو لم يخرجْ عن مذهبِهِ فجهل هذا أن يكونَ خلافَ الأولى.

= في بعض ذلك، فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه وهو يجمع بين أسانيد فيقول: حدثنا مالك، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، والأوزاعي- رحمة اللّه تعالى عليهم- في أحاديث ويجمع بين غيرهم؟ فقال: « ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ له » انتهى. وفي هذا ما يجاب به عما ذكره ابن الصلاح أنه عيب على البخاري » وانظر الإرشاد للخليلي ١/ ٤١٧.

وأجاب السخاوي في « فتح المغيث » ٢/ ٢٤٥ عن البخاري قائلًا: « على أن البخاري، وإن كان لا يعرج على البيان، ولا يلتفت إليه، هو كما قال ابن كثير: في الغالب، وإلا فقد تعاطى البيان في بعض الأحايين، كقوله في تفسير البقرة: حدثنا يوسف بن راشد، قال: حدثنا جرير وأبو أسامة، واللفظ لجرير، فذكر حديثًا. وفي « الصيد والذبائح »: حدثنا يوسف بن راشد- أيضًا- قال: أنبانا وكيع، ويزيد بن هارون، واللفظ ليزيد ».

انظر: اختصار علوم الحديث ٢/ ٤١٣ وبتحقيقي: ٢١٠.

والحديث الأول في تفسير سورة البقرة أخرجه: البخاري ٦/ ٢٥- ٢٦ (٤٤٨٧).

والحديث الثاني أخرجه: البخاري ٧/ ١١٢ (٥٤٧٩).

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٣- ٣٣٤.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٦ وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٤ وعند تحقيقي لشرح التبصرة، ومعرفة أنواع علم الحديث أثبت « أو » وهو ما اتفقت عليه نسخي؛ لكن في المطبوع من « الشذا الفياح »: « وغيره » بالواو والمقصود بـ« غيره »: حماد بن سلمة كما أشرت إليه قبل قليل في نقل كلام الخليلي.

قولُه : (**كالأوّلِ**)[١] ، أي : وهو ما إذا سمعَ الحديثَ من شيخين فأكثرَ ، بلفظٍ مختلفٍ ومعنًى متحدٍ .

ثُمّ اعلمْ أنَّ احتمالَ عدم الجوازِ في هذا ينبغي أنْ يخصَّ بما إذا لم يبينْ أنّ روايتَهُم للحديثِ الذي أوردَهُ من الكتابِ الفلانيِّ ، أمّا إذا بيّنَ فالأصلُ في الكُتبِ المصنَّفةِ إذا لم يعلمِ اختلافُ رواياتِها عدمُ الاختلافِ ، ولو فرضَ فهو في الغالبِ يسيرٌ ، تَجبرُ مثلَهُ الإجازةُ[٢] .

/٢١٨ب/ قولُه : (**فإنَّهُ اطّلَعَ**)[٣] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ : « اطَّلَعَ عَلَى روايةِ غيرِ مَنْ نَسَبَ اللفظ إليهِ وَعَلَى مُوافَقَتِها مِنْ حيثُ المعنى ، فأخبَرَ بذلكَ »[٤] . انتهى .

ثُم اعلمْ أنّ هذا كلَّهُ فيما للراوي أن يفعلَ في الروايةِ ، وأمّا الاحتجاجُ : فإن كان كلٌّ من الشيخينَ ، أو الشيوخِ ثقةً ، فإنّ عدمَ التمييزِ حينئذٍ لا محذورَ فيهِ .

قالَ ابنُ دَقيقِ العيدِ : « فإنّ الحجةَ قائمةٌ بروايةِ العدلِ ، ولا يضرُّنا جهالتُهُ بعينِه بعدَ معرفةِ ثقتِهِ »[٥] .

وإنْ كانَ أحدٌ من رواتهِ مجروحًا ، قالَ ابنُ دَقيقِ العيدِ : « لم يحتج بلفظٍ معينٍ ، لاحتمالِ أنْ يكونَ عن المجروحِ ، واللَّهُ أعلمُ »[٦] .

وسيأتي التنبيهُ على هذا في آخرِ هذه التفريعاتِ قبلَ آدابِ المُحدِّثِ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٦ وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤.

(٢) بنحو هذا القول قاله السخاوي ونقله عن بعض المتأخرين انظر : فتح المغيث ١/ ٢٤٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٦.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤ وانظر : محاسن الاصطلاح : ١٩٥.

(٥) الاقتراح : ٢٤٣.

(٦) الاقتراح : ٢٤٣.

الزِّيادَةُ في نَسَبِ الشَّيخِ

قولُه في قولِه: (الزّيادة في نسبِ الشيخِ)[١]: (فَلا تَزِدْ)[٢] أمّا إذا مَنعنَا الروايةَ بالمعنى، فواضحٌ في أنّ ذلك لم يجزْ كما قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ[٣]. وأمّا عندَ مَن أجازَهَا ففيهِ نظرٌ. والذي يتجهُ أنّه لا مانعَ من جوازِ الزيادةِ عندَهُ.

وهذه المسألةُ شبيهةٌ بما يأتي من إبدالِ الرسولِ بالنبيِّ في السّندِ وعكسهِ، ولا يقالُ: شرطُ الروايةِ بالمعنى تَساوي اللفظينِ في الصدقِ، ومفهومُ النبيِّ غيرُ مفهومِ الرسولِ، وما بعد الذي ذَكرَهُ الشيخُ من نَسَبِ الرَّاوي، أو صفتهِ، لا إشعارَ للَّفظِ بهِ لأنّا نقولُ: الموصوفُ ذات واحدة، ونحنُ نتحقّقُ أنَّ ذلكَ مرادُ الشيخِ، وأنّهُ لو عُرِضَ عليه رَضِيَهُ.

وأمّا الأولويةُ فلا نزاعَ أنّ البيانَ أولَى وأشدُّ؛ لما فيهِ من التّحرّي.

قولُه: (نَحو هُوْ)[٤]، أي: واجتنبِ الزيادةَ على ما أتى بهِ الشّيخُ بكلِّ حالٍ، إلَّا حالًا كائنةً، مع فصلٍ بينَ كلامِ الشيخِ، وما زادَ عليهِ نحو «هو».

قولُه: (أوْجِئْ)[٥] عُطِفَ على «اجْتَنِبْ»، أو على جملة الاستئنافِ- أي: «إلَّا بِفَصْلٍ»- فإنَّه يجوزُ، «أوْجِئْ بأنَّ» فإنَّ ذلكَ يجوزُ أيضًا، من غيرِ تمييزٍ لكلامِ الشَّيخِ من كلامِكَ.

فإنَّكَ إذا قلتَ: «حدَّثنا فلانٌ: أنَّ فلانَ بنَ فلانٍ الفلانيَّ حدَّثَهُ» لم يكنْ هناكَ شَيءٌ مُشعِرٌ بأنَّ ذلكَ الذي بعد «أنَّ» أو شيئًا منه من كلامِ الشَّيخِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٦.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٥٧).

(٣) انظر: الاقتراح: ٢٣٧.

(٤) التبصرة والتذكرة (٦٥٨)، وسكنت الواو؛ لضرورة الوزن.

(٥) التبصرة والتذكرة (٦٥٨).

قولُه : (يُبَيِّنُ)[١] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ : « مُميز ، فإنْ أتى بِفَصلٍ جَازَ ، مثلَ أنْ يَقُولَ : هُوَ ... »[٢] إلخ .

قولُه : (وأحببتَ)[٣] هو من الحُبِّ ، أي : فأردتَ ذلكَ فاستعنْ « بأنَّ » وهيَ في كتابِ ابنِ الصّلاحِ : « فأحْببتَ »[٤] بالفاءِ على أنّه مسببٌ عن عدمِ إتمامِ النَّسَبِ . والواو لا تفيدُ مَعناها فلا يتركُ بها .

قولُه : (أنَّ فلانَ بنَ فلانٍ حدّثَهُ)[٥] لعلَّهُ بشرطِ أن يُبينَ أنّه حَدّثَهُ إجازةً ، أو يقولَ : أخبرَهُ إجازةً ، أو يقولَ : أنبأَهُ ، /٢١٩أ/ أو نحو ذلك ، مما يُبينُ الحالَ من أنّهُ بطريقِ الإجازةِ أو غيرِها ، فقد تَقدّمَ في كيفَ يقولُ مَن رَوَى بالمناولةِ والإجازةِ : أنَّ الصَّحيحَ المختارَ الذي عليهِ عملُ الجمهورِ واختارَهُ أهلُ التّحرّي والورعِ المنعُ من إطلاقِ : حَدّثَنا وأخبرَنَا ونحوهما في المناولةِ والإجازةِ .

ويُقيّدُ ذلكَ بعبارةٍ تُبيّنُ الواقعَ في كيفيةِ التحمُّلِ وتُشعِرُ بهِ .

قولُه : (نَسَبَ شيْخهِ)[٦] قالَ ابنُ الصّلاحِ : « وأمّا إذا كانَ شيخُهُ قدْ ذَكرَ نَسَبَ شيخِه أوْ صفتَهُ في أولِ كتابٍ أو جزءٍ »[٧] . انتهى .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤ وتمام كلامه : « ابن فلان الفلاني » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧ وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤.
وهذا الأثر هو لعلي بن المديني قال : إذا حدثك الرجل فقال : حدثنا فلان ولم ينسبه ، وأحببت أن تنسبه ، فقل : حدثنا فلان أن فلان بن فلان بن فلان حدثه » .
أخرجه : البرقاني في كتابه « اللفظ » كما قال ابن الصلاح والعراقي والخطيب في « الكفاية » : ٢١٥ وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٤ وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٥.

وهذه المسألةُ من صورِ مَسألةِ الروايةِ من النسخِ التي إسنادُها واحدٌ الآتية.

قولُه: (**عَلَى اسمِ الشَّيخِ**)[١] قالَ ابنُ الصّلاحِ: «عَلى ذكرِ الشيخِ أوْ بعضِ نَسَبِهِ. مثالُهُ أنْ أروِيَ جُزْءًا عنِ الفَرَاوِيِّ، وأقولَ في أولِهِ: أخبرَنا أبو بكرٍ منصورُ بنُ عبدِ المنعمِ بنِ عبدِ اللَّه الفَرَاوِيُّ، قالَ: أخبرَنا فلانٌ، وأقولَ في باقي أحاديثِهِ: أخبرَنا منصورٌ[٢]، أخبرَنا منصورٌ.

فهلْ يجوزُ لمنْ سمعَ ذلكَ الجزءَ منّي أنْ يرويَ عنّي الأحاديثَ التي بعدَ الحديثِ الأولِ مُتَفَرقةً، ويقول في كُلِّ واحدٍ منها: أخبرَنا فلانٌ، قالَ: أخبرَنا منصورُ بنُ عبدِ المنعمِ بنِ عبدِ اللَّهِ الفراويُّ، قالَ: أخبرَنا فلانٌ، وإنْ لَم أذكرْ لَهُ ذَلكَ في كُلِّ واحدٍ منها اعتمادًا عَلَى ذِكْري لَهُ أولًا؟ فهذا قدْ حَكَى الخطيبُ[٣] الحافظُ عنْ أكثرِ أهلِ العلمِ أنّهمْ أجازوهُ. وعن بعضِهمْ [أنّ][٤] الأولى أنْ يقولَ: يعني: ابنَ فلانٍ»[٥].

قولُه: (**معَ إتمامِ نسبِ شيخِ شيخِهِ**)[٦]، أي: لأنَّه معطوفٌ عَلَى مَا قبله، وحَكمُ المتعاطفينِ واحدٌ.

قولُه: (**الأصبهانيّ**)[٧] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ[٨]: «ثُمَّ ذَكَرَ- الخطيبُ-[٩] أنَّهُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧.

(٢) من قوله: «بن عبد المنعم» إلى هنا تكرر في «ف».

(٣) الكفاية: ٢١٥.

(٤) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) وأثبته من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٥.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٥- ٣٣٦.

(٩) عبارة اعتراضية من البقاعي.

هكذا- يعني: في الاستعانةِ على الزيادةِ[١]- بأن[٢] رَأَى الشّيخَ[٣] أبا بكرٍ أحمدَ بنَ عليٍّ الأصبهانيَّ[٤] نزيلَ نَيسابورَ يفعلُ- وكانَ أحدَ الحُفّاظِ المجوِّدينَ ومنْ أهلِ الورعِ والدينِ- وأنَّهُ سألَهُ عنْ أحاديثَ كثيرةٍ رَوَاها لَهُ قالَ فيها: «أخبرنا أبو عمرو بنُ حمدانَ، أنَّ أبا يَعْلَى أحمدَ بنَ عليِّ بنِ المثنَّى الموصليَّ أخبَرَهُمْ، وأخبرَنا أبو بكرِ بنُ المقرئُ /٢١٩ب/ أنَّ إسحاقَ بنَ أحمدَ بنِ نافعٍ حدَّثَهم، وَأخبَرنا أبو أحمدَ الحافظُ أنَّ أبا يوسفَ محمدَ بنَ سُفيانَ الصفَّارَ أخبرَهمْ، فَذَكَرَ لَهُ أنَّها أحاديثُ سمعَهَا قراءةً عَلَى شُيُوخِهِ في جملةِ نُسَخٍ، نَسبوا الذينَ حدَّثُوهمْ بِهِا في أوَّلِها، واقتصرُوا في بقيَّتِها عَلَى ذِكرِ أسمائِهِم[٥].

قالَ: وكانَ غيرُهُ يَقولُ في مِثلِ هذا: أخبرَنا فُلانٌ، قالَ: أخبرَنا فلانٌ، وهو ابنُ فلانٍ[٦]، ثمَّ يَسُوقُ نَسَبَهُ إلى مُنتهَاهُ»[٧].

قولُه: (**وهَذا الذي أسْتَحبُّهُ**)[٨] يعني: الاستعانةَ في الزيادة بلفظِ «هو» ظاهرهُ أنَّهُ أحبُّ عندَهُ منْ جميعِ مَا عداهُ.

ويعلّلُ حينئذٍ بأنّ «هو» أظهرُ في فهمِ أنَّ الكلامَ من الراوي من لفظِ «يعني»؛ لأنَّ ضميرَ الفاعلِ فيها يحتملُ أنْ يكونَ له، وأنْ يكون لشيخهِ، ونحو ذلك.

---

(١) جملة اعتراضية من البقاعي.

(٢) لم ترد في «معرفة أنواع علم الحديث».

(٣) لم ترد في «معرفة أنواع علم الحديث».

(٤) توفي سنة (٤٢٨ هـ) السير ١٧/ ٤٣٨.

(٥) الكفاية: ٢١٦.

(٦) المصدر السابق.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٥- ٣٣٦.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧ وانظر الكفاية: ٢١٥.

لكنَّ تعليلَهُ ربما أفهمَ أنَّهُ لا يُفضلُّها إلا على «أنَّ فلانًا»، وسيأتي في ترتيبهِ لأولويةِ الصيغِ ما يؤيدهُ. ثُمَّ وراء ذلك «أن».

قولُه في تعليلِه: (**فيما أُجيزَ لهم**)[1] إلخ فيهِ أمورٌ:

أَحَدُها: أنَّه لا يتجهُ أنَ تكونَ الإجازةُ للراوي نفسهِ بلْ لشيخهِ، إذ فرضُ المسألةِ أن يقولَ: «أخبرنا فلانٌ أنَّ فلانًا» فهو قدْ صَرّحَ بإخبارِ شيخهِ لهُ، أو استعمالهِ لـ«أنّ» إنما هو بالنسبةِ إلى شيخهِ في حقِّ مَن فوقَهُ فكانَ حقُّ العبارةِ «فيما أجيز لمشايِخهم».

الثاني: قولُه: (أنَّ فلانًا حدَّثَهُم)[2] يُحيلُ المسألةَ، فإنَّ شرطَها: ألا يصرحَ بعد «أنَّ» بالتحديثِ ونحوه، مما يدلُّ على السّماعِ، فإنَّه يكونُ كاذبًا إنْ عُدِمَ ذلكَ.

وإنّما صورةُ المسألةِ أنْ يقولَ: «أنَّ فلانًا قالَ كذا».

الثالثُ: قولُه: (حدَّثَهُم) إنْ عادَ الضميرُ فيهِ على «قَومٍ» كانَ صحيحَ اللفظِ فاسدَ المعنى؛ لأنَّ التَّحديثَ إنّما هو لمشايخِهم، وإنْ عادَ على «فلانٍ» كانَ فاسدًا في اللفظِ؛ لأنَّه ضميرُ جمعٍ يعودُ على مفردٍ، والمعنى صحيحٌ إنْ أريدَ ما يصحُّ أنْ يُطلقَ عليهِ «فلانٌ» على البدلِ لا بقيدِ البدلِ.

قولُه: (**ولعلَّهُ فيما أُجيزَ لِشيوخِهم**)[3] هذا هو الصوابُ، واللَّهُ أعلمُ.

والنقلُ المشارُ إليهِ عن الخطابيِّ في كيفَ يقولُ مَن رَوَى بالمناولةِ والإجازةِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧ والذي فيه: «فيما أجيز لشيوخهم» وانظر: الكفاية: ٢١٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧ وانظر: الكفاية: ٢١٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧.

ثُم رَتّبَ ابنُ الصَّلاحِ أولويةَ الألفاظِ التي يستعانُ بها فقالَ: «جميعُ هذه الوجوهِ جائـزٌ. وأولَاها أنْ يقـول: «هو ابنُ فُلانٍ»، أو «يعني: ابنَ فُلانٍ»، ثـمّ أنْ يقولَ: «إنّ فُلانَ بنَ فُلانٍ»، ثمّ أنْ يذكرَ المذكورَ في أولِ الجزءِ بعينهِ منْ غيرِ /٢٢٠أ/ فصلٍ؛ واللَّهُ أعلمُ»[1].

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٦.

الرِّوَايةُ مِنَ النُّسَخِ التي إسنَادُها واحدٌ

قولُه في الروايةِ من النُّسَخِ : (قَطُّ)[١] مَعناها حَسب . وقد تَقدّمَ الكلامُ عليها في الكلامِ على الرمزِ وأنَّها مبنيةٌ على السكونِ وقدْ حُرِّكتْ هنا لاجتماعِ سُكونِها مع سُكونِ واوِ الإطلاقِ واختيرَ ضَمُّها لمناسبةِ الواوِ .

قولُه : (لآخِذِ كَذَا)[٢] ، أي : لمن أَخَذَ الحديثَ بالإسنادِ المذكورِ أولًا ، مِن غيرِ إعادتِه معَ كلِّ حديثٍ .

قولُه : (مَعَ آخِرِهِ)[٣] ، أي : بأنْ يقولَ لشيخِهِ : أخبرك بجميعِ الصحيفةِ فلانٌ . إلى آخرِ السَّندِ .

ومنْ فوائدِهِ : أنْ يسمعَهُ مَن لم يكنْ سَمعَهُ في أوَّلِ الكتابِ .

وهكذا الحكمُ في الكُتبِ المصنَّفةِ لا فرقَ بينَها وبينَ الصحيفةِ في ذكرِ السّندِ أوَّلًا وآخرًا .

ووجهُ الاحتياطِ بهذا أنَّ السّندَ صارَ مُحيطًا بالصّحيفةِ ، أو الكتابِ المصنَّفِ في الأوَّلِ والآخرِ . ولكنَّهُ لا يرفعُ خلافَ مَنْ يَقولُ بوجوبِ ذِكرِ السندِ مع كلِّ حديثٍ ، حتى لا يجيزَ روايةَ ما لم يذكرِ السندَ في أوَّلِهِ ، بسندِهِ المذكورِ قبل إلَّا بالطريقِ الآتي عنِ ابنِ الصَّلاحِ[٤] .

ووجهُ عدمِ رَفعِهِ أنَّ تلكَ الإحاطةَ إنّما تقطعُ النزاعَ لو لم يكنِ الشيءُ ذا أجزاءٍ ، وأمّا معَ كونِهِ ذا أجزاءٍ فلا يَرْفَعُ الخلافَ إلا إحاطةٌ تحيط بكلِّ جزءٍ من تلكَ الأجزاءِ وذلكَ بأنْ يعادَ السندُ مع كُلِّ حديثٍ .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٦١) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٦٣) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٦٦٤) .

(٤) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٧.

قولُه : (**ويوجدُ ذلكَ**)[١] ، أي : إعادةُ السَّندِ مع كلِّ حديثٍ ، فلا يُتوهمُ غيرُ ذلكَ .

والذي قُلتهُ صريحُ عِبارةِ ابنِ الصّلاحِ فإنَّهُ قالَ : « منهم منْ يُجوِّزُ[٢] ذِكْرَ الإسنادِ في أوَّل كُلِّ حديثٍ منها ، ويوجدُ هذا في كثيرٍ منَ الأصولِ القديمةِ ، وذلِكَ أحْوَطُ »[٣] .

قولُه : (**وأوجبَ ذلكَ بعضُهم**)[٤] هوَ القائلُ بالمنعِ من أنْ يُروَى بالإسنادِ حديثٌ مما رُوِيَ مُدرَجًا من غيرِ ذكرٍ للسَّندِ حالَ القراءةِ في أولهِ بخصوصهِ .

قولُه : (**لأنَّ المعطوفَ**)[٥] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ : « وهذا لأنَّ الجميعَ معطوفٌ على الأولِ ، فالإسنادُ المذكورُ أولًا في حُكمِ المذكورِ في كلِّ حديثٍ ، وهو بمثابةِ ... » إلخ[٦] .

قولُه : (**تَقطيع المتنِ**)[٧] الجامعُ بينَهما أنَّ كُلًّا مِنهُما جُملٌ رُكِّبتْ على إسنادٍ واحدٍ ، معَ عدمِ إعادةِ السندِ قبلَ كلِّ جُملةٍ بخصوصِها اكتفاءً بذكرهِ في الأوَّلِ ، فإذا قَطَعَ من المتنِ ما بعد الجملةِ الأولَى وركَّبها /٢٢٠ب/ على الإسنادِ ، كانَ بمنزلةِ ما إذا ساقَ ما بعدَ الحديثِ الأوَّلِ من الصحيفةِ ورَكَّبهُ على الإسنادِ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨.

(٢) في « المعرفة » : « يجدد » .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨ وفيه : « وأوجب بعضهم ذلك » .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٣٧.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨ وهو من كلام ابن الصلاح السابق .

قولُه: (**إلَّا مَع بيانٍ**)[١] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «وسَألَ بعضُ أهل الحديثِ الأستاذَ أبا إسحاقَ الإسفراييِنيَّ الفقيهَ الأُصُوليَّ عنْ ذلكَ؟ فقالَ: «لا يَجُوزُ»[٢].

وعَلَى هذا مَنْ كانَ سماعُهُ على هذا الوجهِ فطريقُهُ أنْ يُبَيِّنَ ويحكيَ [ذلكَ][٣] كمَا جَرى، كمَا فَعلَهُ مُسلِمٌ[٤] في صحيفةِ همَّامٍ»[٥].

وَمِن هُنا تعلمُ أنَّ هذا مُفرّعٌ على القولِ بالمنعِ، وهوَ غيرُ المسألةِ التي قالَ الشيخُ فيها: «وعلى القولِ بالجوازِ، فالأحسنُ البيانُ»[٦] فإنَّ تلكَ- فيما تفيدُ- الحُسْنَ؛ خروجًا من الخلاف.

وَمسألة ابنِ الصّلاحِ فيما يفيدُ الجوازَ، وبسوقِ عبارةِ ابنِ الصّلاحِ، ظَهَرَ أنَّ تجويزَ المانعينَ الروايةَ معَ بيانِ كيفيةِ التحمُّلِ من كلامِ ابنِ الصّلاحِ[٧] لا مِن كلامِ المانعينَ، بخلافِ ما أفادتهُ عبارةُ الشّيخَ.

وظَهَرَ أيضًا أنَّ مُسلِمًا من المانعينَ، وكلامُ الشيخِ يُفهِمُ أنَّه من المُجيزِينَ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**في الجنَّةِ... الحديثَ**)[٨] فِعْلُ مُسلمٍ واضحٌ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨.

(٢) قال السخاوي في «فتح المغيث» ٢/ ٢٥٢: «ومنع منه الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني في الأسئلة التي سأله عنها الحافظ أبو سعد بن عليك، وقال: إنه لا يجوز أن يذكر الإسناد في كل حديث منها لمن سماعه على هذا الوصف».

(٣) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) وأثبته من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٤) انظر على سبيل المثال: صحيح مسلم ١/ ١١٤ عقب (١٨٢).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٧- ٣٣٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨- ٩.

(٧) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٨.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩ والحديث أخرجه: عبد الرزاق (٢٠٨٨٥) وأحمد ٢/ ٣١٥، وأبو يعلى (٦٣١٦)، وابن حبان (٦١٥٨) و(٧٤١٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/ ١٧، =

وقد سَلَكَ البُخاريُّ هذا المسلكَ[١] لكنْ معَ خَفاءِ الإشارةِ كعادتهِ.

فيذكرُ السَّندَ، وقليلًا منْ أولِ أحاديثِ الصحيفةِ، ثمّ يذكرُ مُرادَهُ منْ غيرِ بيانٍ كما قالَ في كتابِ الطّهارةِ[٢]: حَدَّثَنا أبو اليَمَانِ، قالَ: أخبرَنَا شُعَيبٌ، قالَ: أخبرَنا أبو الزِّنَادِ: أنَّ عبدَ الرحمانِ بنَ هُرمُز الأعرجَ حدَّثه [أنَّه سمِعَ أبا هريرةَ][٣]: أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «نحنُ الآخِرونَ السابقونَ»، وبإسنادهِ قالَ: «لا يَبولنَّ أحدُكم في الماءِ الدائمِ الذي لا يَجري ثُمَّ يغتسلُ فيهِ».

وأوقعَ ذلكَ بعضَ الشارحينَ في وهمٍ، وهو أنَّهُ ظنَّ أنَّهُ إنما ذَكرَ «نحنُ الآخرونَ» لمناسبةٍ لَهُ بالبابِ وتمحّل مناسبة بعيدة وهي: أنَّهُ لا فرقَ في استعمالِ الماءِ بينَ أولهِ وآخرِه، أو نحوَ ذلكَ[٤].

قولُه: (**الخلافُ في إفرادِ**)[٥]، أي: جوازُ إفرادِ كُلِّ حديثٍ، بل المانعُ لهُ أنْ يَطْرُدَ الخلافَ فيه فيقولَ: لا تجوزُ روايتهُ بخصوصهِ بذلكَ السندِ مفردًا.

= وبحشل في «تاريخ واسط»: ١٦٠، وعبد اللَّه بن أحمد في زياداته على «الزهد»: ٢٢ من حديث أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إن أدنى مقعد أحدكم في الجنة».

(١) قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٦٢٩: «واعلم أن البخاري- رحمه اللَّه تعالى- قد صنع ما يقتضي الاحتياط في ذلك، فأشكل على الناس». ثم ذكر الحديث الآتي وقال عقبه: «فكأن البخاري سمعه من أبي اليمان في الأول مردفًا عليه قائلًا: «وبإسناده حديث البول» فأورده كما سمعه، ولو ذكر حديث البول بالسند لأوهم أنه سمعه بالسند، ولم يقع ذلك، وهذا الاحتياط يحتمل أن يكون للورع والخروج من الخلاف المذكور، ويحتمل أن يكون من مذهب البخاري أنه لا يجوز».

(٢) صحيح البخاري ١/ ٦٨- ٦٩ (٢٣٨) و(٢٣٩).

(٣) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف)، وأثبته من «صحيح البخاري».

(٤) هذا الشرح نقله الكرماني عن بعض علماء عصره، وانظر المناقشات عن هذا الصنيع: عمدة القاري ٣/ ١٦٦، وفتح الباري ١/ ٤٥٠.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩.

تَقدِيمُ المتنِ على السَّنَدِ

قولُه : (**تَقْدِيمُ المَتنِ**)[١] (**وَسَبْقُ مَتْنٍ**)[٢] ، أي : مِن المتُونِ في حالِ الروايةِ بسندهِ لو كانَ مُلتبِسًا ببعضِ سَندِ ذلكَ المتنِ ، لا يمنعُ الحكمَ عليهِ بالوصلِ ، ولا يمنعُ « أنْ يَبْتَدِي رَاوٍ » تحمَّلَهُ « كَذَا »[٣] ، أي : سبق المتن مُلتبسًا ببعضِ /٢٢١أ/ السَّندِ على بعضِ السَّندِ الآخرِ « بِسَنَدِ » ، أي : لا يمنعُهُ ذلكَ أنْ يَبتَدئَ حالَ الأداءِ بالسندِ كلِّهِ ويركِّبَ عليهِ ذلكَ المتنَ . فإنَّ ابتداءَهُ بالسّندِ كلِّهِ مرتَّبًا على أخذِ كل شيخٍ عن شيخهِ ، وتركيبَ المتنِ عليه مُتَّصلًا بهِ مُتَّجِهٌ ، وإنْ كانَ ذلك مُخالفًا لهيئةِ سَماعهِ[٤] .

وقولُه : (**كَذَا**)[٥] مفعولُ اسمِ الفاعلِ الذي هوَ راوٍ ، أي : الذي رواهُ الراوي روايةً كائنةً مثلَ الذي ذكرنَاهُ مِن تقديمِ المتنِ مُلتبِسًا ببعضِ السَّندِ ، يمكنُ أنْ يكونَ هذا مرادَ النَّاظِمِ ، ويمكنُ أنْ يكونَ الواوُ محذوفًا وهو مرادٌ قبل « لَو »[٦] ، فيكونَ التقديرُ حينئذٍ : وسَبقُ مَتنٍ عَلى جميعِ بسندٍ ، لا يمنعُ الحكمَ على ذلكَ الحديثِ بالوصلِ ، ولا يمنعُ الراويَ أنْ يبتدئَ بسندهِ ، ثُمَّ يركّبَ متنَهُ عليهِ ، ولو كانَ سبقُ المتنِ على السّندِ مُلتبسًا ببعضِ السّندِ .

---

(١) هذا مأخوذ من العنوان في شرح التبصرة ٢/ ٩.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٦٥) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٦٦٥)- (٦٦٦)

(٤) قال النووي في « الإرشاد » ١/ ٤٨٨- ٤٨٩ : « فقد جوزه بعض المتقدمين » ، وقال السخاوي في فتح المغيث ١/ ٢٥٦ : « كما جوزه بعض المتقدمين من المحدثين ، وكلام أحمد يشعر به ، فإن أبا داود سأله هل لمن سمع كذلك أن يؤلف بينهما ؟ قال : نعم » .

وقال ابن كثير في « اختصار علوم الحديث » : ٢١٢ بتحقيقي : « والأشبه عندي جواز ذلك » .

(٥) التبصرة والتذكرة (٦٦٦) .

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٦٥) .

وعبارةُ الشرحِ واضحةٌ في إرادةِ هذا الثاني[١] .

وظاهر قوله : (لَو بِبعضِ سَنَد)[٢] على كلِّ تقديرٍ أنَّه جَعلَ سبقَ المتنِ معَ بعضِ السندِ للبعضِ الآخرِ أشدَّ من سبقِ المتنِ جميعهِ على السندِ جَميعهِ ، حتى يكونَ جوازُ البداءةِ بالسندِ في هذه الصورةِ وإيصاله بالمتنِ مفهومًا من بابِ الأولَى .

قالَ شيخُنا[٣] : « ويمكنُ أن يوجهَ ذلكَ بأنَ بعضَ أئمةِ الحديث ، وهو ابنُ خزيمةَ ، اصطلحَ على أن تقديمَ المتنِ- معَ بعضِ السندِ- على بعضِ السندِ الآخرِ دليلُ عوارٍ في ذلكَ السّندِ ، بخلافِ تقديمِ جميعِ المتنِ على جميعِ السّندِ ، فإنّهُ ليسَ لأحدٍ فيهِ اصطلاحٌ .

وينبغي أن يستثنى اصطلاحُ ابنِ خزيمةَ من إطلاقِ تجويزِ تقديم السنّدِ على متنٍ سمعهُ مقدَّمًا على بعضِ سندهِ ، فإنّهُ قالَ : « لا أحلُّ لأحدٍ أن يرويَ حديثًا منها على غيرِ سِياقي »[٤] أو نحوَ ذلكَ .

---

(١) انظر : شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٦٥) .

(٣) أشار إلى بعضه السخاوي في فتح المغيث ٢/ ٢٥٧ وانظر : تدريب الراوي ٢/ ١١٩.

(٤) صحيح ابن خزيمة عقب (٤٤٥) ، وعبارته : « ولا أحل لأحد أن يروي عني هذا الخبر إلا على هذه الصفة ؛ فإن هذا إسناد مقلوب » وعند تحقيقي لكتاب مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ وجدت ابن خزيمة في بعض الأحاديث يقدم المتن على السند ثم يسوق الإسناد ، وهذا منه إشارة إلى ضعف الحديث ، أو أنه ليس على شرطه ، وقد وجدت ابن خزيمة قد التزم بهذا في الأعم الأغلب انظر الأحاديث التالية :

٢١٠ وهو صحيح ، ٤٢٩ وهو حسن ، ٤٣٣ وهو صحيح ، ٤٤١ وهو ضعيف ، ٤٤٢ وهو ضعيف ، ٤٤٣ وهو ضعيف ، ٤٤٤ وهو ضعيف ، ٤٤٥ وهو ضعيف ، ٤٦٨ وهو ضعيف وأشار إلى علته ، ٤٦٩ وهو ضعيف وأشار إلى علته ، ٤٧٠ وهو ضعيف وأشار إلى علته ، ٥٦٠ وهو ضعيف ، ٨٣٥ وهو صحيح ، ٨٣٦ وهو صحيح ، ٨٣٧ وهو صحيح ، ٨٣٨ وهو ضعيف ، =

فإنَّه لا يعدلُ عن سياقِ أحاديثِ كتابِهِ إلا لشكٍّ عندهُ في لحاقِ ذلكَ الحديثِ بشرطِهِ، كأنْ يكونَ رجالُ الإسنادِ كلهم على شرطِهِ إلا واحدًا فلا يعلمُ فيه جَرحًا ولا تَعديلًا.

وكذا إذا عَلِمَ فيه جَرحًا فإنَّهُ قد يخرجهُ لبيانِ شيءٍ فيهِ، كأنْ يكونَ الحديثُ فيهِ حكمٌ مطلقٌ، وفي تلكَ الروايةِ قيدٌ زائدٌ فيخرجهُ على هذا السياقِ /٢٢١ب/ ليبينَ أنَّ الحديثَ على إطلاقِهِ، ولا التفاتَ إلى هذا القيدِ، لأنَّ سندَهُ ضعيفٌ.

وفي بعضِ الأحيانِ يقولُ: بيانُ كذا وكذا إنْ صَحَّ الحديثُ[1] كما فعلَ في

= ١١٣٨ وهو ضعيف، ١٢١٢ وهو ضعيف، ١٢١٣ وهو ضعيف، ١٢١٤ وهو ضعيف، ١٢١٥ وهو ضعيف، ١٦٩٢ وهو ضعيف، ١٢٥٤ وهو ضعيف، ١٣٤٢ وهو صحيح، ١٩٧٢ وهو ضعيف، ١٩٧٣ وهو ضعيف، ٢٠٠٧ وهو ضعيف، ٢٣١٧ وهو ضعيف، ٢٣٢٨ وهو حسن، ٢٤٦٢ وهو صحيح، ٢٦٤٢ فيه لفظتان شاذتان ضعفهما المصنف، ٢٦٩١ وهو ضعيف، ٢٦٩٧ وهو ضعيف، ٢٧٧٣ وهو ضعيف، ٢٨٣٣ وهو ضعيف، ٢٨٤٠ وهو ضعيف، ٢٨٤١ وهو ضعيف، ٢٨٨٦ وهو صحيح، ٢٩٠٨ وهو حسن، ٣٠٦٨ وهو ضعيف.

ومنهج ابن خزيمة هذا نقله عنه أهل العلم قال الحافظ ابن حجر: «وقاعدة ابن خزيمة إذ علق الخبر لا يكون على شرطه في الصحة ولو أسنده بعد أن يعلقه» إتحاف المهرة ٢/ ٣٦٥ (١٩٧٥) وقال في ٦/ ٤٧٧ (٦٨٤٩): «هذا اصطلاح ابن خزيمة في الأحاديث الضعيفة والمعللة يقطع أسانيدها ويعلقها ثم يوصلها، وقد بين ذلك غير مرة».

وقد قال الحافظ ابن حجر أيضًا: «تقديم الحديث على السند يقع لابن خزيمة إذا كان في السند من فيه مقال، فيبتدئ به ثم بعد الفراغ يذكر السند، وقد صرح ابن خزيمة بأن من رواه على غير ذلك الوجه لا يكون في حل منه» تدريب الراوي ٢/ ١١٩.

(١) أحاديث ابن خزيمة محكوم بصحتها عند ابن خزيمة، ويستثنى من ذلك الأحاديث التي توقف فيها أو التي ضعفها أو التي صدر المتن على السند وهذه أرقامها:

(٣٧) و(٣٨) و(١٢٢) و(١٣٧) و(٤٦٧) و(٤٦٨) و(٤٦٩) و(٤٧٠) و(٥٦٠) و(٥٦٤) و(٥٦٥) =

صَلاةِ التَّسبيحِ[1].

وهوَ في ذلك كلِّه يبتدئُ من السندِ بالرجلِ الذي يتوقفُ فيهِ، ويسوقُ الحديثَ.

= و(٧٧٣) و(٨٠٨) و(١٠٠٥) و(١١٣٨) و(١١٧٢) و(١١٧٣) و(١١٧٤) و(١٢١٢) و(١٢١٣) و(١٢١٤) و(١٢١٥) و(١٢١٦) و(١٢٢٤) و(١٢٥٤) و(١٢٩٨) و(١٤٠٢) و(١٤٠٣) و(١٤٠٤) و(١٤٠٩) و(١٤٢٢) و(١٤٣١) و(١٤٦٤) و(١٤٧٨) و(١٥٧٧) و(١٥٩٢) و(١٦٢٢) و(١٦٤٣) و(١٦٨٣) و(١٦٩٢) و(١٧٢٢) و(١٧٢٨) و(١٧٦٦) و(١٧٨٠) و(١٨٤٠) و(١٨٦٠) و(١٨٦١) و(١٨٦٦) و(١٨٧٢) و(١٨٨٥) و(١٨٦٦) و(١٩٣٩) و(١٩٥٤) و(١٩٧٢) و(١٩٧٣) و(١٩٧٤) و(١٩٧٧) و(١٩٨٤) و(١٩٨٧) و(١٩٨٨) و(٢٠٠٣) و(٢٠٠٧) و(٢٠٠٨) و(٢٠٤٠) و(٢٠٤١) و(٢٠٥٦) و(٢٠٥٧) و(٢١٣٦) و(٢١٣٧) و(٢١٩٢) و(٢٢٣٥) و(٢٢٨٢) و(٢٣٠٦) و(٢٣١٠) و(٢٣١٥) و(٢٣١٧) و(٢٣٢٣) و(٢٣٦٢) و(٢٣٧٩) و(٢٤٣٣) و(٢٤٣٤) و(٢٤٥٠) و(٢٤٥٧) و(٢٤٩٦) و(٢٤٩٧) و(٢٥٠٣) و(٢٥٤٨) و(٢٥٤٩) و(٢٥٧٩) و(٢٥٨٠) و(٢٦٤٢) و(٢٦٥٢) و(٢٦٩١) و(٢٦٩٧) و(٢٧٠٣) و(٢٧١٢) و(٢٧٣٢) و(٢٧٤٨) و(٢٧٥٣) و(٢٧٩١) و(٢٧٩٢) و(٢٨٣٤) و(٢٨٣٨) و(٢٨٤٠) و(٢٨٤١) و(٢٨٩١).

وقد سجلت جميع الأحاديث الضعيفة التي في «مختصر المختصر» وقد بلغت (٤٢٩) مع بيان ما توقف فيه أو ما ضعفه أو ما صدر المتن قبل السند ومجموعها يبلغ (١٤٣) حديثًا، وما لم يتوقف فيه من الأحاديث الضعيفة أو يضعفه أو يصدر المتن على السند فهذا مما ينتقد به ابن خزيمة وهي تبلغ (٢٨٦).

(١) قال ابن خزيمة في «صحيحه» قبيل (١٢١٦): «باب صلاة التسبيح إن صح الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد شيئًا».

ووقع مثل هذا كثيرًا في صحيح ابن خزيمة، وانظر على سبيل المثال قبيل حديث (١٤٠٢)، وقبيل حديث (١٤٣١)، وقبيل حديث (١٤٦٤).

ثمَّ بعدَ الفراغِ منهُ يذكرُ بقيةَ السندِ من أوَّلِهِ إلى ذلكَ الرجلِ، ثمّ يبينُ ما عندَهُ في ذلكَ الرجلِ[1].

فليتنبه لهذا، فإنّ بعضَ الفقهاءِ عزا بعض هذهِ الأحاديثِ إلى «صحيحِ ابنِ خزيمةَ» غير مُبيِّنٍ لهذهِ العلةِ» انتهى كلامُ شيخِنا.

وقد أفهمَ آخرُ كلامِه: أنّه لو بينَ الحالَ لم يكنْ مُسيئًا في عزوِهِ إلى ابنِ خزيمةَ وذلكَ بأنْ يقولَ مثلًا: رواهُ ابن خزيمةَ مقدِّمًا من السندِ من فُلانٍ إلى منتهاهُ ومؤخِّرًا الباقي، ومن عادتهِ أنّهُ لا يفعلُ ذلكَ إلّا لخللٍ في الحديثِ فلا يكونُ على شرطهِ في الصِّحةِ، وينتظم من هذا العزوِ فيقال: حديثٌ متصلُ السندِ وليسَ موضوعًا، لا تجوزُ روايتهُ معزوًّا إلى مخرجهِ إلا مقرونًا ببيانِ حالهِ.

وعبارةُ ابنِ الصلاحِ عن أصلِ هذهِ المسألةِ: «إذا قُدِّمَ ذكرُ المتنِ عَلى الإسنادِ أو ذكرُ المتنِ وبعضِ الإسنادِ، ثمّ ذَكرَ الإسنادَ عَقيبَهُ عَلى الاتّصَال، مثل أنْ يقولَ: «قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ كَذا وَكَذا»؛ أوْ يقولَ: «رَوَى عمرُ، عنْ جابِرٍ[2] عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ كَذا وكَذا»، ثمّ يقولَ: «أخْبرَنَا بِهِ فلانٌ، قالَ: أخبرنَا فلانٌ»، ويسوقَ الإسنادَ حتى يتَّصلَ بمَا قدَّمَهُ. فهذا يَلتحقُ بِمَا إذا قدَّمَ الإسنادَ في كَونهِ يَصيرُ بهِ مُسنِدًا للحديثِ لا مُرسِلًا لهُ. فلوْ أرادَ مَنْ سمعَهُ مِنهُ هَكذا أنْ يُقدّمَ الإسنادَ ويُؤخِّرَ المتنَ ويُلَفِّقَهُ كَذلكَ، فقدْ وَردَ عنْ بعضِ مَنْ تقدَّمَ مِنَ المحدِّثينَ أنَّهُ جوَّزَ ذلكَ»[3]. انتهى.

---

(١) انظر على سبيل المثال الأحاديث: (٢١٠) و(٣٨٢) و(٣٨٧) و(٤٤١) و(٤٤٥).

(٢) في (ف): «عمرو بن خالد»، والمثبت من «معرفة أنواع علم الحديث» و«شرح التبصرة والتذكرة».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٨.

فقد ذَكَرَ التَّعقيبَ على الاتصالِ، ويمكنُ أن يكونَ شَرَطَه بهِ؛ لأنَّه إذا طالَ الزمانُ صارَ في مَظِنَّةِ ألا يعرفَ أنَّ هذا السَّندَ لهذا المتنِ فلا تسوغُ الروايةُ.

وقولُه: «لا مُرسِلًا لهُ»[1] ليسَ مُرادُهُ الإرسالَ الاصطلاحيَّ، بلَ عدمَ الإسنادِ.

وهوَ مُطلقُ الانقطاعِ بلسانِ الفقهاءِ وأهلِ الأُصولِ[2] وبعضِ أهلِ الحديثِ كما تَقدَّمَ /٢٢٢أ/ في موضعهِ.

قولُه: (**في تَقديمِ بعضِ المتنِ عَلى بعضٍ**)[3] نُقِل عنِ الشّيخِ مُحيي الدّينِ النوويِّ أنَّه قالَ: «الصحيحُ الذي قالَهُ بعضُ المتقدّمينَ القطعُ بجوازِهِ.

وقيلَ: فيه خلافٌ كتقديمِ[4] بعضِ المتنِ على بعضٍ»[5].

قولُه: (**المنعَ مِنْ ذلكَ**)[6]، أي: من تقديمِ بعضِ المتنِ على بعضٍ.

قولُه: (**عَلَى المعنى تَجوزُ**)[7] وكذا قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ وعبارتهُ: «وهوَ خارجٌ على الروايةِ بالمعنى إنْ لم يخلَّ بهِ»[8]. انتهى.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٨.

(٢) نقل العلائي في «جامع التحصيل»: ٢٦- ٢٧ عن أبي العباس القرطبي أنه قال: «المرسل عند الأصوليين والفقهاء عبارة عن الخبر الذي يكون في سنده انقطاع».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٨، ونكت الزركشي ٣/ ٦٣٠- ٦٣١.

(٤) في (ف): «تقديم»، والمثبت من «شرح صحيح مسلم للنووي».

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١/ ٣٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩ وهو كلام الخطيب الذي نقله عنه ابن الصلاح في معرفته: ٣٣٨، وعقد الخطيب في الكفاية: ١٧٥ بابًا في ذكر الرواية عمن لم يجز تقديم كلمة على كلمة.

(٧) انظر ما سبق.

(٨) الاقتراح: ٢٣٩، وعبارته: «وهو خارج على جواز الرواية بالمعنى إن لم يخل به».

ويمكن أنْ يكونَ قولُه: «إنْ لم يخلَّ بهِ» احترازٌ عن تغييرٍ، نحو صنيع ابنِ خزيمةَ.

قولُه: (**ولا فَرقَ بينهُمَا**)[1]، أي: بينَ ترتيب جُملِ المتنِ، وترتيبِ السّندِ والمتنِ، لا يقالُ: بل بينهما فرقٌ[2]، وهو أنَّ المتنَ المحتويَ على جملٍ ربما كانَ لتقديمِ بَعضِها على بعضٍ نُكتةٌ لا[3] تظهر إلا بمراعاةِ ترتيبِهِ، فإذا قَدَّمَ بعضَهُ على بعضٍ فاتَتْ؛ لأنَّا نقولُ: هذه نكتةٌ بديعةٌ ينبغي أنْ يَتَيَقَّظَ لها مَن يَروي بالمعنى، ولا يقفُ عندَ مُجرَّدِ مَعاني الألفاظِ.

ومتى فرضنَا أنَّ الراويَ فَوَّتَ شيئًا من المعنى استحالتِ المسألةُ، سواء كانَ ذلكَ من معاني السياقِ، واللَّهُ أعلمُ.

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٣٨.

(٢) قال البلقيني في «محاسن الاصطلاح»: ١٩٩: «ما ذكره ابن الصلاح من التخريج الممنوع والفرق أن تقديم بعض الألفاظ على بعض قد يؤدي إلى الإخلال بالمقصود، في العطف وعود الضمير ونحو ذلك. بخلاف السند: فإن تأخر بعضه أو كله على المتن في حكم المقدم، فلذلك جاز تقديمه ولم يتخرج على الخلاف. وقد ذكر ابن الصلاح أنه يجري فيه ما تقدم من الخلاف، ولم يتقدم له ذلك».

(٣) في (ف): «إلا»، ولا يستقيم السياق بها.

قولُ الشّيخِ: مثلهُ أو نحوهُ

٦٦٨- وَقَوْلُهُ مَعْ حَذْفِ مَتْنٍ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ يُرِيدُ مَتْنًا قَبْلَهُ
٦٦٩- فَالأَظْهَر الْمَنْعُ مِنْ انْ يُكَمِّلَهْ بِسَنَدِ الثَّاني وَقِيلَ: بَلْ لَهْ
٦٧٠- إِنْ عَرَفَ الرَّاوِيَ بالتَّحَفُّظِ وَالضَّبْطِ وَالتَّمْيِيزِ لِلتَّلَفُّظِ

قولُه في قولِهِ: (مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ)[1]: (إنْ عَرَفَ)[2] مبنيٌّ للفاعلِ وهو السامعُ الذي يريدُ الروايةَ. «الرّاويَ» مَفعولهُ، وهو الشيخُ الذي سَمِعَ منهُ، أي: يجوزُ لهُ الإكمالُ للحديثِ الأوَّلِ بسندِ الثاني إنْ عَرَفَ أنَّ شيخَهُ بهذه الصفةِ.

قولُه: (في نَحْوٍ)[3]، أي: فيما عُبِّرَ بهذهِ اللفظةِ، مضافةً إلى ما قدَّمَهُ من حَديثٍ، أو أَثَرٍ، أو نحوه، وقد استعملها منونةً غيرَ مضافةٍ وهو قليلٌ.

قولُه: (عَلَى السندِ الثاني)[4] ومثلُهُ ما لو أوردَهُ بعدَ إيرادِ الحديثِ الأوَّلِ بسندهِ.

ولعلَّ الشَّيخَ لم يذكرْهُ لأنَّ الغالبَ عدمُ إعادةِ المتنِ في المكانِ الواحدِ، لا سِيَّما باللفظِ، أمّا إذا سَاقَ السَّندينِ من غيرِ ذِكرِ المتنِ- لا سِيَّما إذا أخَّرَ سندَ المتنِ- ثم أوردَ المتنَ، فيحتملُ القطعُ بالجوازِ لإيرادِهِ المتنَ عقبَ سندهِ. ويحتملُ المنعُ؛ لأنَّهُ موهمٌ أنَّ المتنَ بلفظهِ للسّندينِ معًا من غيرِ رجحانٍ لأحدِهما في ذلكَ على الآخرِ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (لا يُجْزِئُ)[5]، أي: لأنّه يمكنُ أنْ يكونَ أرادَ المماثلةَ في المعنى

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٦٨).
(٢) التبصرة والتذكرة (٦٧٠).
(٣) التبصرة والتذكرة (٦٧١).
(٤) شرح التبصرة والتذكرة (٢/١٠).
(٥) المصدر السابق.

فقطْ. وإذا طَرَقَهُ هذا الاحتمالُ وَقَعَ الشكُّ /٢٢٢ب/ فيهِ، فيصيرَ كما لو قالَ: «نحوهُ» فإنّها ظاهرةٌ في المقاربةِ في اللفظِ، أو في المعنى، فهوَ أقعدُ في الشَّكِّ من مثله، فقد اتفقا في عدمِ الإجزاءِ للشكِّ في المساواةِ، وإنْ كانَ «النحوُ» أعرقَ في ذلكَ فهوَ أولى بالمنعِ.

ومن منع شُعبة[1] في التعبيرِ بالمثلِ، يعلمُ أنّه لا يجيزُ الروايةَ بالمعنى، هذا على أنَّهُ تعليلٌ لعدمِ روايةِ الحديثِ الذي قيلَ فيهِ ذلكَ، ويُمكنُ أنْ يكونَ مُرادُهُ تعليلَ المنعِ من الروايةِ بالمعنى مُطلقًا، فيكونَ المعنى قولَ الراوي: «مثله» لا يُغني في تجويزِ الروايةِ، فإنَّ غايتَهُ أنْ تكونَ شهادةٌ من ذلك الشَّيخِ أنَّ ما حذفَهُ بمعنى ما تقدَّمهُ، ولو أبرزَهُ لجازَ أنْ يظهرَ لغيرهِ من المعنى ما خَفِيَ عليهِ، فيعلمَ أنَّه ما وفى، وأنَّ روايتَهُ له- بما ظنَّ أنّه معناهُ- لا تسوغُ عندَ الفريقينِ، فيصيرَ مثلَ المبهمِ.

وَمَعنى قولِه في: «نحوه» أنَّه «شكَّ»[2] أن الشَّيخَ الذي رَواهُ شَكَّ في مماثلةِ المعنى؛ لأنَّه ما عَدَلَ عَن أنْ يقول: «مثله» إلّا لشكٍّ حصلَ عندَهُ في المماثلةِ، فهوَ أبعدُ في المنعِ من الروايةِ، وذلك يُفْهِم- على كلا التقديرينِ أنَّ شعبةَ ممَّن يمنعُ الروايةَ بالمعنى، وهذا المعنى الذي لحظَهُ في «نحوهِ» هو الذي لحظَهُ سُفيانُ[3] فَحَكَمَ بأنَّهُ حديثٌ غيرُ الأوَّلِ، أي: غيرُ مساوٍ لهُ في المعنى وإنْ كانَ قريبًا منهُ.

---

(١) انظر قول شعبة في: المحدّث الفاصل: (٥٩٠) (٨٤٠)، والكفاية: (٢١٣)، والتمهيد (١/١٢-١٣).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢/١٠)، وهو كلام شعبة، وقد أخرج قوله الخطيب في «الكفاية»: (٢١٣).

(٣) الكفاية: (٢١٣)، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: (٣٤٠)، وشرح التبصرة والتذكرة (٢/١٠).

قولُه : (مِثْلَهُ يُجْزِئُ)[١] ، أي : لأنَّ المثليةَ ظاهرةٌ في المساواةِ ، فإنْ كانتْ في اللفظِ ، فالمعنى تبعٌ لهُ ، وإنْ كانتْ في المعنى فهوَ المرادُ . ومن هنا تعلمُ أنَّه ممن يجيز الرواية بالمعنى[٢] .

وقولُه في : « نحوه » : « حديث »[٣] يُريد أنَّ « نحوه » ظاهرةٌ في أنَّ المرادَ بهِ المقاربةُ ، لا المماثلةُ .

قال في « القاموس »[٤] : « النَّحْوُ : الطريقُ والجهةُ والقَصْدُ » .

فالحديثُ الذي قِيلَ فيهِ[٥] ذلكَ ، حديثٌ آخرُ غيرُ المذكورِ ، بمعنى أنَّهُ لا يتحدُ معهُ لا[٦] لفظًا ولا معنى ، فلا يجوزُ تركيبُ المذكورِ على السندِ الثاني ؛ لأنَّ ذلكَ يقتضي أنْ يكونا سواءً ، والغرضُ أنَّهُ قد قالَ إنَّهُ مقاربُهُ لا مُساويه .

وهذا الذي فَهمتُهُ هو الذي يَقتضيهِ تنكير « حديث » في عبارةِ سُفيانَ .

ولم أدرِ ما وجهُ مَن فَهِمَ أنَّ مرادَهُ بهِ الحديثُ الذي ساقَ متنهُ ليكونَ قولُهُ : « يُجزئُهُ » وقولُهُ : « حديث » سواءً ، كما هو /٢٢٣أ/ ظاهرُ صَنيعِ ابنِ الصّلاحِ[٧] فإنَّه سَاقَ سندَهُ إلى وكيعٍ أنَّه قالَ : « قالَ شُعبةُ : فلانٌ عنْ فُلانٍ ، مثلَهُ ، لا يُجْزِئُ ، قال وكيعٌ[٨] : وقالَ سفيانُ : يُجزئُ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٢/١٠) .

(٢) نقل الخطيب في « الكفاية » : (٢٩) عن سفيان الثوري جواز الرواية بالمعنى .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٢/١٠) .

(٤) القاموس المحيط مادة « نحو » .

(٥) في (ف) : « فلهه » ، والمثبت أصوب .

(٦) في (ف) : « إلا » ، والمثبت أصوب .

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٤٠) .

(٨) عبارة : « قال وكيع » تكررت في (ف) .

وأمّا إذا قالَ: «نحوَهُ» فهوَ في ذلكَ عندَ بعضِهِمْ كما إذا قالَ: «مِثلَهُ». نُبِّئنا بإسنادٍ عن وكيعٍ، قالَ: قالَ سفيانُ: إذا قالَ: نَحوَهُ، فهوَ حديثٌ».

فهذا ظاهرُهُ أنّ تعبيرَ سُفيانَ بقولِهِ: «حديث» تسويةٌ منهُ بينَ «نحوهِ» و«مثلهِ»[1].

وتابعهُ الشَّيخُ[2] على هذا الفهمِ، فَساقَ عبارةَ سفيانَ في «مثلهِ»، و«نحوهِ» في القولِ الثاني. فإنَّ ظاهرَ ذلكَ أنَّهُ فَهِمَ أنهما سواءٌ، وليسَ كذلكَ، بلِ الظاهر أنَّ التعبيرَ «يُجزئُ» معناهُ: يَكفي التعبيرُ بالمثلِ في تسويغِ الروايةِ لمتنِ السَّندِ الأولِ، بالسَّندِ الثاني.

وقولُه: (**فهوَ حديثٌ**)[3]، أي: آخرُ[4]، كما هو مُقتضَى التنوينِ، فهوَ موازنٌ لقولِ شُعبةَ: «شَكٌّ».

ثمّ إنَّ هذا القولَ الثاني جَعَلهُ الشَّيخُ شاملًا لـ«نحوهِ»، ولم يذكرْهُ ابنُ الصَّلاحِ إلا في مثلهِ خاصة، فإنّهُ قالَ: «إذا رَوَى المحدِّثُ الحديثَ بإسنادٍ ثمّ أتبعَهُ بإسنادٍ آخرَ، وَقالَ عندَ انتهائِهِ: «مثلَهُ» فأرادَ الراوي عنهُ أنْ يَقتصرَ عَلَى

---

(١) قال النووي في «الإرشاد» (٤٩١/١): «ففرق ابن معين بين مثله ونحوه».
وانظر: الاقتراح: (٢٤١)، وجواهر الأصول في علم حديث الرسول: «١٢٣»، وتدريب الراوي: (١٢٠).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (١٠/٢).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١٠/٢).

(٤) قال السخاوي في «فتح المغيث» (٢٦١/٢): «وعن عبد الرزاق، قال: قال الثوري: إذا كان مثله، يعني: حديثًا قد تقدم، فقال: مثل هذا الحديث الذي تقدم، فإن شئت فحدث بالمثل على لفظ الأول»، وهذا الأثر نقله الخطيب بسنده في «الكفاية»: (٢١٢- ٢١٣)، ثم قال عقبه: «قال عبد الرزاق: وكان شعبة لا يرى ذلك»، ومن هذا النقل عن الثوري تبين أنه لم يرد حديثًا آخر غيره، والله أعلم.

الإسنادِ الثاني وَيسوقَ لفظَ الحديثِ المذكورِ عقيبَ الإسنادِ الأوَّلِ فالأظهرُ المنعُ[١] مِنْ ذَلِكَ، وَروِّينَا عَن أبي بكرٍ الخطيبِ الحافظِ، قالَ: كانَ شعبةُ لا يُجيزُ ذَلكَ. وَقالَ بعضُ أهلِ العلمِ: يجوزُ ذَلكَ إذا عُرِفَ أنَّ المحدِّثَ ضابطٌ مُتحفظٌ يَذهبُ إلى تمييزِ الألفاظِ وعدِّ الحروفِ، فإنْ لم يُعْرَفْ ذَلِكَ مِنهُ، لم يَجُزْ ذَلكَ، وكانَ غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ... »[٢] إلخ[٣]. هذا لفظُهُ بحروفِهِ.

ويؤيدُ ما فهمتهُ من الفرقِ بينَ «مثلِهِ» و«نحوِهِ»، تعليقُهُ الأمرَ بتمييزِ الألفاظِ وعدِّ الحروفِ، فهوَ ظاهرٌ جدًّا في الروايةِ باللفظِ، ويؤيدهُ أيضًا ما رأيتُ بخطِّ صَاحبِنا العلامة شمسِ الدِّينِ بنِ حسانَ[٤] أنَّ قولَ الخطيبِ هذا جعلهُ النوويُّ[٥]، وكذا الحافظُ عمادُ الدِّينِ بنُ كثير، قولَ سفيانَ الثوريِّ. أي: لأنَّهُ قالَ: إنَّ قولَ الراوي «مثلَهُ» يجزئُ، /٢٢٣ب/ أي: لأنَّهُ لا يقولُ ذلكَ إلا منْ علمَ أنَّ لَفظَي الحديثِ سواءٌ، لا ينقصُ أحدُهُما عن الآخرِ حرفًا فما فوقه؛ لأنَّ المماثلةَ ظاهرةٌ في ذلكَ، ويؤيدهُ ما نقلهُ مسعودٌ، عن الحاكمِ.

---

(١) قال ابن دقيق: «والأظهر أنه لا يجوز». الاقتراح: (٢٤٠).
وقال النووي: «فالأظهر منعه». الإرشاد ١/ ٤٩٠، وشرح صحيح مسلم ١/ ٣٨.
وعلق البلقيني والزركشي بكلام طويل على جملة: «فالأظهر المنع».
انظر: محاسن الاصطلاح: (١٩٩)، ونكت الزركشي (٣/ ٦٣١- ٦٣٢).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٣٩).

(٣) الكفاية: (٢١٢). وتتمة كلامه: «إذا روى مثل هذا يورد الإسناد، ويقول: مثل حديث قبله متنه كذا وكذا، ثم يسوقه».

(٤) تقدمت ترجمته ص٣٣٠ / الجزء الأول من هذا الكتاب.

(٥) انظر: شرح صحيح مسلم ١/ ٣٨.

وأمَّا قولُهُ : « إذا قالَ : نحوَهُ »[١] فهيَ مسألةٌ أُخرَى ، لم يتعرضْ لها النَّوويُّ[٢] . لكنْ يبعدُ إطلاقُ المثلِ على المتحدِ باللفظِ ؛ إذ المماثلة ظاهرةٌ جدًّا في المشابهةِ ، والمتحدُ باللفظِ هوَ ذلكَ الحديثُ نفسُهُ لا أنَّهُ مُشبهُهُ ، واللَّهُ أعلمُ .

ومن مؤيداتِ ما فهمتهُ أيضًا : ما قالهُ النَّوويُّ في « بابِ صفةِ الوضوءِ » وكمالهِ من « شرحِ مُسلِم » في قولِ النبيِّ ﷺ : « منْ تَوضَّأَ بِنَحوِ وضُوئِي هَذا »[٣] . وإنّما قالَ ﷺ : « نحوَ » ، ولم يقلْ : « مثلَ » ؛ لأنَّ حقيقةَ مماثلتهِ ﷺ لا يقدرُ عليها غيرُهُ »[٤] انتهى .

وَمَن وَقَعَ في روايتهِ « مثلَ وضوئي » ، فالظاهرُ أنّه رَوَى بالمعنى ، فلم يوفِّ بالمرادِ ؛ لأنَّ « نحوَ » أوسعُ ، والنبيُّ ﷺ يحبُّ التوسعةَ لأمتهِ .

قولُه : (**وهو قولُ يحيى**)[٥] وكذا قولُ سفيانَ كما عَلمتَهُ ، فكانَ يتعينُ أنْ يُؤخِّرَ ما سَاقَهُ عنه في القولِ الثاني إلى الثالثِ ، وعن الحافظِ عمادِ الدِّينِ إسماعيلِ بنِ كثيرٍ أنَّهُ اختارَ قولَ يحيى هذا .

قولُه : (**وَعَليهِ يَدلُّ كَلامُ الحاكمِ**)[٦] عِبارةُ ابنِ الصَّلاحِ : « هذا- أي قولُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٠.

(٢) تعرَّض النووي لهذا ، فقال في « الإرشاد » ١/ ٤٩١ : « وأما إذا قال : نحوه فقد أجازه سفيان ، ومنعه شعبة » . وانظر : شرح صحيح مسلم ١/ ٣٨.

(٣) أخرجه : أحمد ١/ ٥٩- ٦٠، والدارمي (٦٩٩)، والبخاري ١/ ٥١ (١٥٩)، و١/ ٥٢ (١٦٤)، و٣/ ٤٠ (١٩٣٤)، ومسلم ١/ ١٤١ (٢٢٦)، (٣)، و(٤) من حديث عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه .

(٤) شرح صحيح مسلم ٢/ ٩٤.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١١.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١١.

الخطيبِ أنَّه على مذهبِ من لم يُجزِ الروايةَ على المعنى[١]- لهُ تعلّقٌ بَما رُوِّينَاهُ عنْ مَسعودِ بنِ عليٍّ السجزيِّ[٢] أنَّهُ سَمِعَ الحاكمَ أبا عبدِ اللَّهِ الحافظَ يقولُ: إنَّ أوّلَ مَا[٣] يلزمُ الحديثيَّ مِنَ الضبطِ وَالإتقانِ أنْ يُفرِّقَ بينَ أنْ يقولَ: «مثلَهُ» أوْ يقولَ: «نحوَهُ»، فلا يَحِلُّ لَهُ أنْ يقولَ: ... »[٤] إلخ.

وقد عُلمَ ما تَقدَّمَ عن سفيانَ ويحيى في التجويزِ في «مثلِه» دونَ «نحوِهِ»، وأنَّ ظاهرَ قولِ سُفيانَ «نحوه» أنَّهُ «حديث» أنَّ مرادَهُ حديثٌ آخرُ مقاربٌ، لا أنَّه مساوٍ، لا في اللفظِ ولا في المعنَى، وذلك يقدحُ في تجويزِ التركيبِ عندَ التعبيرِ «بنحوِهِ»، على المذهبينِ قطعًا، وإنْ كانَ يحيى وسُفيانُ ممن يُجيزان الروايةَ بالمعنى، تأكَّدَ ما فهمتهُ عنهُما، ويؤيدُه أيضًا: أنَّ ابنَ دقيقِ العيدِ قالَ: «ويشترط أنْ يكون- أي: الشَّيخُ الذي ذَكَرَ السندَ، ثُم قالَ: «مثلَهُ» أو «نحوَهُ»- ممّن يُفرِّقُ بينَ مدلولِ قولِه /٢٢٤أ/: «مثله»، أو «نحوه»، فإنَّه قد يتسامحُ بعضُ النَّاسِ في ذلكَ، واللَّهُ أعلمُ»[٥].

قولُه: (**وَهذَا عَلَى مَذهَب ...**)[٦] إلخ، الإشارةُ إلى قولِ ابنِ مَعينٍ، كما هوَ ظاهرُ العبارةِ. ونُقِلَ عن النَّوويِّ[٧] التصريحُ بهِ، وعِبارةُ ابنِ الصَّلاحِ أشدُّ ظهورًا في ذلكَ من عبارةِ الشَّيخِ، فإنَّه قالَ: «وعن ابنِ معينٍ أنّه أجازَ ما قدَّمنَا ذِكرَهُ- أي: مِنْ

---

(١) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي.

(٢) سؤالات مسعود: ١٢٣.

(٣) في «المعرفة»: «مما»، بدل «أول ما».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٠، وتتمة القول: «مثله إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظٍ واحد، ويحل أن يقول: نحوه إذا كان على مثل معانيه».

(٥) الاقتراح: ٢٤١.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١١، وهو من كلام الخطيب.

(٧) انظر الإرشاد ١/ ٤٩١.

أنَّ الراويَ يَقتصرُ على الإسنادِ الثاني، ويَسوقُ لفظَ الحديثِ المذكورِ عَقِبَ الإسنادِ الأوَّلِ في قولِه: أي: أجازَ ما قَدَّمناهُ-[1] في قولِه: «مِثْلهُ»، ولم يُجزْهُ في قولِه: «نحوهُ»[2].

قالَ الخطيبُ: «وهذا القولُ على مَذهَب ...»[3] إلخ.

وهذا ذهابٌ منهم إلى أنّ «المثلَ» عندَ سُفيانَ ويَحيَى بمعنى: «العينِ»، وهذا كلُّهُ فيما إذا أَدرَجَ المتنَ على السّندِ الثاني، ولم يُبينْ أنّه لسندٍ آخرَ. وأمّا إذا بيّنَ فقد تَقدّمَ ما نَقَلَهُ الخطيبُ في تجويزِ غيرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ لهُ وأنَّه اختارَهُ.

وعلى كُلٍّ تقديرٍ ففي ذلكَ نَظَرٌ؛ لأنَّ قولَهُ أنَّهُ على مذهَبِ مَن مَنَعَ الروايةَ بالمعنى، إن كانتِ الإشارةُ فيهِ إلى قولِ مَن شَرَطَ التَّحفُّظَ بتمييزِ الألفاظِ، وعدِّ الحروفِ، وكذا ما جَعَلَ ابنُ الصَّلاحِ له بهِ تعلُّقًا ممّا نَقَلَهُ مَسعودٌ، عن الحاكمِ، فهوَ واضحٌ مُنتظِمٌ.

فإنَّ مَن كانَ كذلكَ لم يطلقْ «مثلَهُ» إلا فيما قابلهُ فوافقَتْ حروفُهُ حروفَ المتنِ المذكورِ فكانَ إياهُ، فَجازَ نقلُهُ؛ لأنَّه هو المتنُ المتقدِّمُ بعينهِ، وأمَّا مَن لم يُعرفْ منهُ هذا التحفُّظ لم يجزْ مثلُ ذلكَ فيما قالَ فيهِ: «مثلهُ» لأنَّهُ لم يوثقْ بكونهِ عينَ الحديثِ المذكورِ، فدَارَ الأمرُ على أنَّ الجوازَ تابعٌ للعلمِ باتّحادِ اللفظِ، والمنعَ تابعٌ للشكِّ فيه.

وإنْ كانتِ الإشارةُ فيهِ إلى قولِ ابنِ مَعينٍ ونحوهِ لم يصحَّ؛ لأنَّهم لو كانُوا يمنعون الروايةَ بالمعنى لما اختلفوا في «مثلِ» فَمَنعَ فيها شعبةُ وأجازَ فيها غيرُهُ.

---

(١) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٠.

(٣) الكفاية: ٢١٤.

فالظاهرُ أنَّ المنعَ فيها لِظهورِها في إرادةِ المعنى ؛ لأنَّ الموافقَ في اللفظِ يمكنُ أنْ يُقالَ فيهِ : « قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الحديثَ » ، أو « بهذا » ، أو « قد ذَكَرَهُ » ، أو « بهِ » ، أو « بلفظهِ سَواء » .

وما أدَّى هذا المعنى من نحوِ هذه الألفاظِ ، فلا يعدلُ عن الأوَّلِ إلى ما هوَ دونه ، /٢٢٤ب/ فلا يعدلُ عن مثلِ هذه الألفاظِ إلى قولِه : « مثلِهِ » إلا لما هوَ ظاهرٌ فيهِ من التَّشابهِ في المعنى ، وأكثر الألفاظِ لا للاتحادِ في الذَّاتِ[1] .

ومُسلمٌ أكثرُ النَّاسِ ذكرًا لذلكَ ، فتارةً يقولُ بعدَ ذكرِ الحديثِ : حَدَّثَنا فُلانٌ بهذا الإسنادِ « نحوه » ، وتارةً يقولُ : « مثلهُ » ، وتارةً : قالَ فُلانٌ « هذا » ، أو « نحوه » ، وتارةً قالَ النبيُّ ﷺ « بهذا الحديثِ » ، « نحو حديثِ فُلانٍ » ، وتارةً « وسَاقَ الحديثَ بمثلِهِ » ، وتارةً عن النبيِّ ﷺ « بهذا الحديثِ » إلى غيرِ ذلكَ من العباراتِ .

ويمكنُ على بعدٍ أنْ يُنزلَ كلامُ شُعبةَ على مَن شَكَّ في حالهِ ، وكلامُ المجيزِ على مَن عُلمَ من حالهِ التحفظُ في عدِّ الحروفِ . ووجهُ البُعدِ إطلاقُ كلٍّ من الفريقينِ قولُه من غيرِ تقييدِ وقتٍ ما ، واللَّهُ أعلمُ .

وأوَّلُ دليلٍ على أنَّ الظاهرَ في إطلاقِ « المثلِ » ، الشَّبَهُ لا العينُ ، أنَّ مَن يَتقيَّدُ باللفظِ مَنَعَ بعضهم من الروايةِ بها مُطلقًا .

واشترطَ آخرُ أنْ يُعرفَ من عادةِ المحدِّثِ الضابطِ تَمييزُ الألفاظِ وعدُّ الحروفِ[2] .

---

(١) قال أبو زكريا الأنصاري في « فتح الباقي » ٢/ ٩٢ : « إذ ظاهر « مثله » يفيد التساوي في اللفظ دون ظاهر « نحو » » .

(٢) اشترط هذا سفيان الثوري ، ويحيى بن معين . انظر : الإرشاد ١/ ٤٩٠ ، ونسب الخطيب في « الكفاية » : ٢١٢ هذا القول لبعض أهل العلم .

واشترطَ آخرُ[١] في الراوي أنْ يعرفَ الفرقَ بينَ معنى «مثلِهِ»، ومعنى «نحوهِ»، وهذا هوَ الذي يَنبغي أنْ يُقطَعَ بهِ ولا يُعدَلَ عنهُ: أنَّ من عُرِفَ من عادتهِ أنَّه لا يقولُ: «مثلَهُ»، إلا عندَ اتحادِ اللفظِ، وكان ثقةً عارفًا بصيرًا، جازَ أنْ يُركِّبَ المتنَ المذكورَ على ما ذَكَر من السّندِ، وقالَ فيهِ: «مثلَهُ»، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**مثلُ حديثٍ قبلَهُ متنُهُ**)[٢] لا يقالُ: إنَّ هذا يُوهِمُ أنَّه سَمِعَ المتنَ الثاني، وإنَّه إنَّما تَركَهُ لنسيانٍ أو غيرهِ، فلا يَخلو عن احتمالِ المنعِ؛ لإيهامهِ أنَّه سَمعَهُ بخصوصهِ، فيكونُ إيهامًا لما لو قِيلَ كانَ كاذبًا؛ لأنَّا نقولُ: إنّ هذا الإيهامَ غيرُ مؤثّرٍ بوجهٍ؛ لأنَّه لم يزدْ على ما سَمِعَ وهوَ موجودٌ، ولو لَم يُركِّب متنَ السَّندِ الأوَّلِ عليهِ.

قولُه: (**وَهذا الذي أَختارُهُ**)[٣] نُقِلَ عن النّوويِّ أنّه قالَ: «ولا شَكَّ في حُسنهِ»[٤].

قولُه: (**وَذَكَرَ الحَدِيثَ**)[٥].

وقولُه: (**إذْ بَعْض مَتْنٍ**)[٦]، «بعضُ» نكرةٌ في سياقِ النفي، فيقتضي ذلكَ أنّه لم يَسقْ شيئًا من المتنِ، وليسَ هوَ المراد؛ لأنَّ المسألةَ مفروضةٌ فيمن ذَكَرَ المتنَ،

---

(١) هو الحاكم النيسابوري كما نقل عنه قبل قليل في «سؤالات مسعود»: ١٢٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١١، وهو كلام الخطيب نقلًا عن بعض أهل العلم.
انظر: الكفاية ٢١٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١١، وهو كلام الخطيب في «الكفاية» ٢١٢.

(٤) شرح صحيح مسلم ١/ ٣٨.

(٥) التبصرة والتذكرة (٦٧٣).

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٧٣).

وحَذفَ بعضهُ، فلو /٢٢٥أ/ قالَ الشَّيخُ: «كل متنٍ» لكانَ أقربَ وكانَ المعنى: «وقولُ المحدّثِ حينَ لم يَسقْ كلَّ المتنِ بل سَاقَ بعضَهُ».

وقالَ: «وَذَكَرَ»، أي: الشَّيخُ الذي حَدَّثَني الحديثَ. «فالمنعُ» للرَّاوي عن ذلكَ الشّيخِ من إكمالِ الحديثِ «أحقّ» من المنعِ في المسألةِ التي قبلها، وهي ما إذا سَاقَ الحديثَ، ثُم سَاقَ إسنادًا آخرَ لهُ، ثُم قالَ: «فَذَكرَ مثلَهُ».

قولُه: (**إذا أتى الشَّيخُ الراوي**)[1] عِبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «إذا ذَكَرَ الشَّيخُ إسنادَ الحديثِ، ولم يَذكرْ مِنْ مَتْنِه إلا طَرفًا ثُمَّ قالَ: «وَذكرَ الحديثَ»، أو قالَ: وذكرَ الحديثَ بطولِهِ»[2].

قولُه: (**وبالمنعِ أجابَ الأستاذُ**)[3] عِبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «وسألَ بعضُ [أهلِ][4] الحديثِ أبا إسحاقَ إبراهيمَ بنَ محمدٍ الشّافعيَّ المقدَّمَ في الفقهِ والأصولِ عنْ ذَلكَ، فقالَ: لا يجوزُ لمنْ سمعَ عَلى هذا الوصفِ أنْ يرويَ الحديثَ بما فيهِ مِنَ الألفاظِ عَلَى التفصيلِ، وَسألَ أبو بكرٍ البَرْقَانيُّ[5] الحافظُ الفقيهُ أبا بَكرٍ الإسماعيليَّ الحافظَ الفقيهَ عمَّنْ قَرَأَ إسنادَ حديثٍ عَلَى الشَّيخِ، ثمَّ قالَ: «وَذَكرَ الحديثَ»، هَل يجوزُ أنْ يُحدِّثَ بجميعِ الحديثِ؟ فقالَ: إذا عَرَفَ ...»[6] إلخ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١١.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٠.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٢.

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من «المعرفة».

(٥) الكفاية: ٣١١. وتتمة كلامه الذي نقله ابن الصلاح «فقال: إذا عرف المحدث والقارئ ذلك الحديث، فأرجو أن يجوز ذلك، والبيان أولى أن يقول: كما كان» وانظر: الإرشاد ١/ ٤٩٢، وشرح صحيح مسلم ١/ ٣٨، والمقنع ١/ ١٨٩.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤١، وانظر: الإرشاد ١/ ٤٩٢، وشرح صحيح مسلم ١/ ٣٨ والمقنع ١/ ٣٨٩.

وعَن ابنِ كَثير أنَّه قالَ: «إنْ كانَ- أي: الراوي- قد سمعَ الحديثَ المشارَ إليهِ قبلَ ذلكَ عَلَى الشَّيخِ في ذَلكَ المجلسِ، أوْ في غيرِهِ، فتجوزُ الرواية، وتكونُ الإشارةُ إلى شيءٍ قد سَلَفَ بيانهُ وتحقّقُ سماعه»[1]. انتهى.

وهوَ في غايةِ الظُّهورِ والحُسنِ، وإليهِ يرشدُ قَولُ ابنِ الصَّلاحِ الآتي: «فالتحقيقُ أنَّه بطريقِ الإجازةِ فيما لم يذكُرْهُ الشَّيخُ»[2] فإنَّ مفهُومَهُ أنَّه إذا ذَكَرَهُ الشيخُ كانَ سَماعًا.

قولُه: (ثُمَّ يقولُ:)[3]، أي: السَّامعُ (قالَ)[4]، أي: الشَّيخُ (وَذَكَرَ)[5]، أي: الذي حدَّثهُ الحديثَ.

صورةُ ذلكَ أنْ يقولَ الشّيخُ مثلًا: حَدَّثَنا فُلانٌ... إلى أنْ يقولَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنّما الأعمالُ»[6]. «قالَ» يعني: شَيخَهُ، «وَذَكَرَ»، أي: الذي حَدَّثني الحديثَ بطولِهِ، أو كلَّهُ، ونحو ذلكَ.

---

(١) اختصار علوم الحديث ٢/ ٤١٩، وبتحقيقي: ٢١٤، وزاد السخاوي في نقله عن ابن كثير: «وإلا فلا» فتح المغيث ٢/ ٢٦٤.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤١.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٢.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) إشارة إلى حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي أخرجه: ابن المبارك في (الزهد) (١٨٨)، والطيالسي (٣٧)، والحميدي (٢٨)، وأحمد ١/ ٢٥، ٤٣، والبخاري ١/ ٢ (١) و ١/ ٢١ (٥٤) و ٣/ ١٩٠ (٢٥٢٩) و ٥/ ٧٢ (٣٨٩٨) و٧/ ٤ (٥٠٧٠) و ٨/ ١٧٥ (٦٦٨٩) و٩/ ٢٩ (٦٩٥٣)، ومسلم ٦/ ٤٨ (١٩٠٧) (١٥٥)، وأبو داود (٢٢٠١)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، والترمذي (١٦٤٧)، والبزار (٢٥٧)، والنسائي ١/ ٥٨ و ٦/ ١٥٨ و ٧/ ١٣ وفي «الكبرى» له (٧٨)، وابن خزيمة (١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٥)، وابن الجارود (٦٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٩٦ وفي «شرح المشكل» له (٥١٠٧) و(٥١٠٨) و(٥١٠٩) و(٥١١٠) =

قولُه : (**إجازةٌ أكيدةٌ**)[1] ، أي : لكونِها إجازةَ شيءٍ مُعيَّنٍ لشخصٍ مُعيَّنٍ ، وفي المسموعِ ما يدلُّ على المجازِ معَ معرفةِ المجازِ لهُ ، كما قالَ الإسماعيليُّ .

= و(٥١١١) و(٥١١٢) و(٥١١٣) و(٥١١٤) ، وابن حبان (٣٨٨) و(٣٨٩) ، والدارقطني ١/ ٥٠- ٥١ وفي « العلل » له ٢/ ١٩٤، وأبو نعيم في « الحلية » ٨/ ٤٢ وفي « أخبار أصفهان » له ٢/ ١١٥، والبيهقي ١/ ٤١ و٢٩٨ و٢/ ١٤ و٤/ ١١٢ و٢٣٥ و٥/ ٣٩ و٦/ ٣٣١ و٧/ ٣٤١، والخطيب في « تاريخه » ٤/ ٢٤٤ و٦/ ١٥٣، والبغوي (١) و(٢٠٦) .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٢، وانظر : معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤١، وقال البلقيني في « محاسن الاصطلاح » : ٢٠١ : « وعلى تقدير الإجازة ، لا يكون أولى بالمنع عن : « مثله » و« نحوه » إذا كان الحديث بطوله معلومًا لهما ، كما ذكر الإسماعيلي ، بل يكون أولى بالجواز » .

إِبدَالُ الرَّسولِ بالنَّبيِّ وَعكْسُهُ

قولُه : (**إبدالُ الرسولِ بالنَّبيِّ**)[١] /٢٢٥ب/ قد عُلِمَ من القاعدةِ التي قدَّمتُها في الكلامِ على المعلَّلِ أنَّ الباءَ داخلةٌ في الإبدالِ على المأخوذِ . فالمعنى : أنَّه غَيَّرَ لفظَ الرسولِ فتركَهُ ، وأتى مَكانَهُ بلفظِ النبيِّ وعَكَسَهُ ، هذا ما في المتنِ ، والذي في الشرحِ عَكسُهُ .

قولُه : (**وكانَ أحمدُ**)[٢] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ : « وثبتَ عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أحمدَ ابنِ حنبلٍ أنَّهُ رَأى أبَاهُ إذا كَانَ في الكتابِ « النَّبيُّ »[٣] فَذَكَرهُ إلى أنْ قالَ : وإنّما استحبَّ أحمدُ اتّباعَ المحدِّثِ في لفظِهِ »[٤] . انتهى .

وهذهِ المسألةُ مثلُ مسألةِ الزيادةِ في نَسَبِ الشّيخِ ، كما مَضَى قَريبًا .

قولُه : (**وقالَ حماد**)[٥] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ : « وَذكرَ الخطيبُ بسندِهِ[٦] عنْ حَمَّادِ بنِ سَلمةَ أنَّهُ كَانَ يُحدِّثُ وَبينَ يَديهِ عفانُ وبَهْزٌ ، فجعلا يُغيّرانِ : « النّبيَّ » منْ « رسولِ اللَّهِ ﷺ » ، فقالَ لهمَا حَمادٌ ، أما أنتما فلا تَفْقَهانِ أبدًا[٧] »[٨] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٢، ومذهب أحمد أسنده الخطيب في « الكفاية » : ٢٤٤.

(٣) وتتمة كلام ابن الصلاح : « فقال المحدث : عن رسول الله ﷺ ، ضرب وكتب : « عن رسول الله ﷺ » ، وقال الخطيب أبو بكر : « هذا غير لازم » . وانظر : الكفاية : ٢٤٤.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤١.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٣.

(٦) الكفاية : ٢٤٤- ٢٤٥.

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤١- ٣٤٢.

(٨) قال البلقيني في « محاسن الاصطلاح » : ٢٠١ : « هذا أولى من جواز رواية الحديث بالمعنى ، خلافًا لما تقدم . واختلاف المعنى لا يضر في الألفاظ المنقولة ، فالذي رويت عنه واحد ﷺ بخلاف الرواية بالمعنى ، فقد يطرقها في التغيير ما لا يفهم الراوي ، ولا يرد ذلك بحديث البراء =

ظاهرُ صَنيعِ الشَّيخِ وابنِ الصَّلاحِ : أنَّ حمادًا يقولُ بالجوازِ ، وعبارتُهُ ظاهرةٌ في المنعِ ، واللَّهُ أعلمُ .

السَّماعُ عَلى نوعٍ مِنَ الوهْنِ

قولُه في قولِه : (السَّماعُ عَلَى نوعٍ مِنَ الوهنِ ، أوْ عَنْ رَجُلينِ)[١] ، أي : كائنين في السَّندِ في أيِّ موضعٍ كانَ ؛ مِن أولِهِ أو آخرِه أو أثنائِهِ . فالمعنى : السّماعُ المنقولُ عن رجلينَ ، وليسَ الأمرُ مُنحصِرًا في أنْ يكونَا شيخي الراوي ، ليكونَ حقُّ العبارةِ : « على رجلينِ » .

قولُه : (كَنَوْعٍ)[٢] ، أي : عليهِ البيانُ إذا « خَامَرَ » ، أي : خَالَطَ سَماعَهُ نوعُ « وهنٍ » ، أي : ضَعفٍ . ثُمَّ إنَّ عبارةَ الشَّيخِ تُفهِم أنَّ هذا نظيرٌ لما قبلَهُ ، وليسَ كذلكَ ، بل السَّماعُ في المذاكرةِ من صُورِ السَّماعِ على نوعٍ من الوهنِ ، وعِبارة ابنِ الصّلاحِ واضحةٌ في ذلكَ كما يأتي .

وقد اعترفَ الشَّيخُ في « الشَّرحِ »[٣] بأنَّه مثالُ قولِه : « أو في المذاكرةِ » . قالَ ابنُ الصَّلاحِ عَقِبَهُ : « فقدْ كانَ غيرُ واحدٍ منْ مُتَقدِّمي العُلماءِ يفعلُ ذَلكَ ، وكانَ جماعةٌ مِنْ حُفَّاظِهِمْ يمنعونَ مِنْ أن يُحمَلَ عنهمْ في المذاكرةِ شيءٌ ، منهم : عبدُ الرحمانِ ... »[٤] إلخ .

= في « الصحيحين » ، في حديث : « ونبيك الذي أرسلت ، للتعبد بالألفاظ في ذلك الباب مع ما فيه من حسن الإتيان بالصفتين العظيمتين » .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٣.

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٧٨) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٣.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٢، وتتمة كلامه : « ابن مهدي ، وأبو زرعة الرازي ، ورويناه عن ابن المبارك وغيره ، وذلك لما يقع فيها من المساهلة مع أن الحفظ خوان » .

وانظر هذه الآثار في : الجامع لأخلاق الراوي (١١١٠) و(١١١١) و(١١١٢) و(١١١٣) .

قولُه: (**كانَ أحمدُ**) عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «ولذلكَ امتنعَ جماعةٌ مِنْ أعلامِ الحُفَّاظِ مِنْ روايةِ مَا يحفَظونَهُ إلا مِنْ كُتُبِهِمْ، منْهُم: أحمدُ بنُ حنبلٍ[٢]»[٣].

قولُه: (**ليسَ بحتمٍ**)[٤] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ ليستْ صريحةً في الوجوبِ وستأتي، بل هيَ ظاهرة في الاستحبابِ بقرينةِ جَعلِ ذلكَ نوعًا /٢٢٦أ/ من التدليسِ، ولم يقلْ أحدٌ أنَّه يجبُ على المحدّثِ تَركُ مُطلقِ التدليسِ الذي هذا نوعٌ منهُ، وهو الخفاءُ الذي هوَ مَعْنى التدليسِ لغةً؛ لأنّه لا يتأتّى إرادةُ المعنى الاصطلاحيِّ هنا، ولو فرضت إرادته لكانَ كذلكَ.

قولُه: (**مِن غيرِ أصلٍ...**)[٥] إلخ هوَ مما دَخلَ في قولِ ابنِ الصَّلاحِ: «إذا كانَ سماعُهُ عَلَى صفةٍ فيها بعضُ الوهنِ[٦]، فعليهِ أنْ يذكُرَهَا في حالةِ الروايةِ، فإنَّ في إغفالها نوعًا مِنَ التدليسِ، وَفيمَا مَضى لنا أمثلةٌ لِذَلكَ.

وَمِنْ أمثلتِهِ مَا إذا حدَّثَهُ المحدّثُ مِنْ حِفْظِهِ في حَالةِ المذاكرةِ»[٧]. انتهى.

ومن ذلكَ ما إذا رَوَى من أصلٍ غيرِ مُقابلٍ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٣.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٢.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (١٠٣٠) و(١٠٣١)، وأثنى عليه الإمام ابن المديني قائلًا: «ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد اللّه أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٤.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٤.

(٦) قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٦٣٤: «ظاهره الوجوب، وعبارة الخطيب: استحب أن يقول: حدثناه في المذاكرة».

(٧) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٢، وتتمة كلامه: «فليقل: حدثنا فلان مذاكرة، أو حدثنا في المذاكرة».

قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ: «وليقلْ مثلًا: أخبرَنا فُلانٌ مع الحاجةِ إلى المقابلةِ، أو المعارضةِ»[١].

قولُه: (**بخطٍّ مَنْ فيهِ نَظَرٌ**)[٢] هذا إذا كانَ هذا الخطُّ عمدةَ الراوي في نقلِهِ لهُ، وهو غيرُ ذاكرٍ للسّماعِ، أمَّا إذا كانَ ذاكرًا لسماعهِ فالاعتمادُ حينئذٍ عليهِ، لا على كاتبِ السَّماعِ.

قولُه: (**التَّدليسِ**)[٣] ليسَ المرادُ بهِ المعنى الاصطلاحي، بل معناهُ اللغوي، وهوَ: الإخفاءُ الناشئُ عن معنى الدَّلَسِ بالتَّحريكِ: وهو الظلامُ والمشابهةُ، والتدليسُ أيضًا: كتمانُ عيبِ السلعةِ عن المشترِي[٤].

قولُه: (**فَهْوَ أَخَفْ**)[٥] الفاءُ فيه زائدةٌ، ويمكنُ أنْ يكونَ على تقديرِ شَرطٍ، أي: إنْ أردتَهُ فهوَ أخفُّ، وقافيتُهُ مع ذلكَ من المتراكبِ، وهيَ مخالفةٌ لقافيةِ الأوَّلِ، فإنّها من المتدارِكِ، فلو أسقطَ الفاءَ وحَرَّكَ الهاءَ لاسْتَقَامَ، ويكون الجزءُ مخبولًا والقافيةُ من المتكاوسِ، وهو- وإنْ كانتِ المخالفةُ فيه أكثرَ- أحسنُ لأجلِ الرَّاحةِ من الفاءِ، ولو قالَ:

..... وَالحَذفُ إنْ كُلٌّ مُوثَّقٌ أَخفْ

لم يكنْ فيهِ محذورٌ.

---

(١) الاقتراح: ٢٤٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٤.

(٤) انظر: العين مادة (دلس)، وأساس البلاغة مادة (دلس)، ولسان العرب مادة (دلس)، ونكت الزركشي ٢/ ٦٧، ونكت ابن حجر ٢/ ٦١٤، وبتحقيقي: ٣٨٥.

(٥) التبصرة والتذكرة (٦٨٠).

قولُه : (**على ثابت**)[١] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ : «عَلَى ذِكرِ الثِّقةِ ، خوفًا مِنْ أنْ يكونَ فيهِ عَنِ المجروحِ شيءٌ لم يذكُرْهُ الثقةُ ، قالَ نحوًا منْ ذلكَ أحمدُ بنُ حَنبلٍ[٢] ، والخطيبُ[٣] »[٤] . انتهى .

ومن أمثلتِهِ ما نُقِلَ عن البخاريِّ ، والنسائيِّ : أنّهما رَوَيا أحاديثَ لعبدِ اللَّهِ بنِ لهيعةَ[٥] مَقرُونًا بثقةٍ من غيرِ تصريحٍ بهِ ، ففي بعضِها : ابنُ وَهبٍ ، عن حَيْوَةَ[٦] بنِ شُرَيحٍ وفُلانٍ .

وفي بَعضِها : عَن عمرِو بنِ الحارثِ ورجلٍ آخرَ[٧] . وَوَقَعَ للبخاريِّ ، عن مالكٍ /٢٢٦ب/ وابنِ فُلانٍ[٨] ، ومثلُ ذلكَ للنسائيِّ كثيرٌ[٩] . وعن شَيخِنا : أنَّ وقوعَ مثلَ ذلكَ لمسلمٍ قليلٌ[١٠] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٤.

(٢) الكفاية : ٣٧٨.

(٣) الكفاية : ٣٧٧- ٣٧٨.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٢- ٣٤٣.

(٥) بفتح اللام وكسر الهاء . التقريب (٣٥٦٣) .

(٦) بفتح أوله ، وسكون التحتانية ، وفتح الواو . التقريب (١٦٠٠) .

(٧) سنن النسائي ١/ ١٤٨، وفيها : «عن عمرو بن الحارث وذكر آخر» .

(٨) صحيح البخاري ٣/ ١٩٧ (٢٥٥٩)، وفيه : «قال : حدثني مالك بن أنس ، قال : وأخبرني ابن فلان» .

(٩) انظر : تهذيب الكمال ٤/ ٢٥٥- ٢٥٦ ترجمة عبد اللَّه بن لهيعة .

(١٠) لم أجد شيئًا من هذا القليل عند الإمام مسلم ، وكان شيخنا العلامة الشيخ عبد اللَّه السعد- رعاه الله- يذكر من دقة الإمام مسلم أنه يسمي الراوي الضعيف الوارد بالإسناد إذا لم يكن مقصودًا بالرواية ؛ إذا كانت الرواية عمن هو مقرون به كما حصل في حديث ٢/ ١١٠ (٦٢٤) (١٩٧) فقال : «وقال المرادي : حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث ، في هذا الحديث» فالإمام مسلم- رحمه الله- لم يهم ابن لهيعة كما صنع البخاري والنسائي ؛ لأن الرواية ثابتة عنده =

قولُه: (**وحُمِلُ لفظ**)[١] هوَ فعلٌ ماضٍ مَبنيٌّ للمجهولِ، أي: وأُدرجَ لفظُ أَحدِهما على لفظِ الآخرِ.

قولُه: (**إنّهُ لا يَمتنعُ**)[٢] عِبارةُ ابنِ الصَّلاحِ- بعد ذكرِ الصورتينِ في الثقتينِ والثقةِ والمجروحِ: «ثُمَّ لا يَمتنعُ ذلكَ في الصورتينِ امتناعَ تحريمٍ[٣]؛ لأنَّ الظاهرَ اتّفاقُ الروايتينِ، وما ذُكِرَ مِنَ الاحتمالِ- أي: من أنَّ فيهِ عنِ المجروحِ شيئًا لم يذكرْهُ الثقةُ- نادرٌ بعيدٌ، فإنّهُ مِنَ الإدراجِ الذي لا يجوزُ تَعمّدُهُ، كَمَا سَبَقَ في نوعِ المدرجِ»[٤].

قولُه: عَن الخطيبِ: (**وَهذا القولُ** - أي: قولُ مُسلمٍ- **لا فائدةَ فِيهِ**)[٥] الظاهرُ أنَّ معناهُ مَعنَى ما تقدَّمَهُ، من أنَّ إسقاطَ المجروحِ لا يحسُنُ، فإنَّه إذا انتفى

= من حديث غيره، وهو مقرون بعمرو بن الحارث الثقة؛ لذا كان كلام المزي دقيقًا حينما قال في تهذيب الكمال ٤/ ٢٥٥: «روى له مسلم مقرونًا بعمرو بن الحارث».

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٤.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٤- ١٥، وهو من كلام ابن الصلاح الآتي.

(٣) قال الخطيب في «الكفاية» ٣٧٨: «ولا يستحب للطالب أن يسقط المجروح ويجعل الحديث عن الثقة وحده، خوفًا من أن يكون في حديث المجروح ما ليس في حديث الثقة، وربما كان الراوي قد أدخل أحد اللفظين في الآخر، أو حمل عليه».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٥، وكلام الخطيب في «الكفاية»: ٣٧٨، وقد تعقبه الزركشي في «نكته» ٣/ ٦٣٤، فقال: «بل له فائدة وهو الإعلام بأنه رواه عن رجلين، وأن المذكور لم ينفرد، وفيه تتبع الطرق».

وذكر السخاوي فائدتين، فقال في «فتح المغيث» ٢/ ٢٧٠: «ولهذا الصنيع حينئذ فائدتان، وهما الإشعار بضعف المبهم، وكونه ليس من شرط وكثرة الطرق التي يرجح بها عند المعارضة».

وانظر محاسن الاصطلاح: ٢٠٢.

مُطلقُ الفائدةِ، انتفى الحسنُ؛ وذلك لأجلِ ما ذُكِرَ من الاحتمالِ، وإنْ كانَ نادرًا كما ذَكَرَ ابنُ الصَّلاحِ، واللَّهُ أعلمُ.

٦٨١- وَإِنْ يَكُنْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ قِطْعَهْ أَجِزْ بِلَا مَيْزٍ بِخَلْطِ جَمْعَهْ

٦٨٢- مَعَ الْبَيَانِ كَحَدِيثِ الإِفْكِ وَجَرْحُ بَعْضٍ مُقْتَضٍ لِلتَّرْكِ

٦٨٣- وَحَذْفَ وَاحِدٍ مِنَ الإِسْنَادِ فِي الصُّورَتَيْنِ امْنَعْ لِلازْدِيَادِ

قولُه في قولِه: (وإنْ يَكُن)[1] (للازديادِ)[2]، أي: لأنَّ ذلكَ الصنيعَ يُوجبُ أنْ يصيرَ بعضُ الرواةِ كأنَّهُ ازدادَ من حديثِ غيرِهِ على حديثِهِ ما ليسَ منهُ، فتكون نسبتُهُ إليه نسبة كاذبةً.

قولُه: (لحديثِ بعضِهم)[3] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «وكلٌّ[4] حَدَّثَني طائفةٌ مِنْ حَديثِها، قالوا: قَالتْ... الحديثَ»[5]. انتهى.

هذا قاضٍ بأنَّ نسبةَ الحديث إليهم كُلِّهم على حد سواء، وهوَ في أكثرِ الرواياتِ كذلكَ. لكنَّهُ في تفسيرِ سورةِ «النُّورِ» ساقَهُ سياقةً تقتضي أنَّهُ كُلَّهُ عن عروةَ، عَنها رَضِيَ اللَّه عَنها.

فيجوزُ أنْ يسندَ ما وَافقَ ذلكَ من تلكَ الطُّرقِ إلى عروةَ وحدَهُ لكن بعدَ تحريرِ لفظِهِ في سورةِ «النُّورِ»[6] وضبطِهِ، فإنَّهُ قالَ: حدَّثَنا يَحيَى بنُ بكيرٍ، قالَ: حدَّثنا

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٨١).

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٨٣).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٦، وهو من كلام الزهري.

(٤) في «المعرفة»: «وكلهم».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٣.

(٦) صحيح البخاري ٦/ ١٢٧ (٤٧٥٠). وانظر: فتح الباري ٨/ ٥٧٩.

وأخرجه بهذا السند: عبد الرزاق (٩٧٤٨)، وأحمد ٦/ ١٩٤ و١٩٧، والبخاري ٣/ ٢١٩=

الليثُ، عن يونسَ، عن ابن شهابٍ، قالَ: أخبرَني عروةُ بنُ الزُّبيرِ، وسعيدُ بنُ المسيبِ، وعلقمةُ بنُ وقَّاصٍ الليثيُّ، وعُبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ، عن حديثِ عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حينَ قالَ لها أهلُ الإفكِ[1] ما قالوا، فَبرَّأها اللَّه مما قالوا، وكلٌّ حَدَّثَني طائفةً من الحديثِ، وبعضُ حديثهم يصدّقُ بعضًا وإنْ كانَ بعضُهُم أوعَى لهُ من بعض، الذي حَدَّثَني عروةُ، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ /٢٢٧أ/ ﷺ قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أرادَ أن يخرجَ أقرَعَ بينَ أزواجهِ رَضِيَ اللَّه عنهن. فَذَكَرَ الحديثَ... إلخ مطولًا جدًّا.

وَصنيعُهُ في هذه الروايةِ على ما تَقدَّمَ من الأحسنِ الراجحِ في اختلافِ ألفاظِ الشّيوخِ.

قولُه: (**في الصورتين**)[2] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «وغيرُ جائزٍ لأحدٍ بَعدَ اختلاطِ ذلكَ أنْ يُسْقِطَ ذِكْرَ أحدِ الراويين»[3].

= (٢٦٣٧) و ٣/ ٢٢٧ (٢٦٦١) و٤/ ٤٠ (٢٨٧٩) و ٥/ ١١٠ (٤٠٢٥) و٥/ ١٤٨ (٤١٤١) و ٦/ ٩٥ (٤٦٩٠) و٨/ ١٦٨ (٦٦٦٢) و٨/ ١٧٢ (٦٦٧٩) و ٩/ ١٣٩ (٧٣٦٩) و٩/ ١٧٦ (٧٥٠٠) و٩/ ١٩٣ (٧٥٤٥) وفي «خلق أفعال العباد» له (٣٥)، ومسلم ٨/ ١١٢ (٢٧٧٠) (٥٦)، وأبو داود (٤٧٣٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١١/ (١٦١٢٦) و(١٦١٢٩)، وأبو يعلى (٤٩٢٧)، وابن حبان (٤٢١٢) و(٧٠٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦)، والبيهقي ٧/ ٣٠٢.

(١) الإفك: هو الكذب، وأراد به هٰهنا ما كذب عليها مما رميت به. النهاية ١/ ٥٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٦.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٣.

قالَ الشّيخُ في «النكتِ»: «وقدِ اعترِضَ عليهِ بأنَّ البخاريَّ أسقَطَ ذِكرَ أحدِ شَيخيهِ أو شيوخهِ في مثلِ هذه الصورةِ واقتصَرَ على ذِكرِ شيخٍ واحدٍ، فقالَ في كتابِ الرقاقِ من «صَحيحِه»[1] في بابِ كيفَ كانَ عَيشُ النبيِّ ﷺ وأصحابِهِ وتخلِّيهم عن[2] الدُّنيا: حَدَّثَني أبو نُعيمٍ بنصفٍ من هذا الحديثِ، قالَ: حدَّثَنا عُمرُ بنُ ذَرٍّ، قالَ: حدّثنا مُجاهدٌ، أنَّ أبا هريرة رضي اللَّه عنه كانَ يقولُ: «آلله الذي لا إلهَ إلا هوَ إنْ كنتُ لأعتمدُ بكبدِي على الأرضِ مِنَ الجوعِ...» الحديث. انتهى.

والجوابُ أنَّ الممتنعَ إنما هو إسقاطُ بعضِ شيوخهِ وإيرادُ جميعِ الحديثِ عن بعضِهم؛ لأنَّهُ حينئذٍ يكونُ قد حَدّثَ عن بعضِ[3] المذكورينَ[4] ببعضِ ما لم يسمعهُ منهُ، فأمّا إذا بَيَّنَ أنّه لم يسمعْ منهُ إلا بعضَ الحديثِ كما فَعَلَ البخاريُّ هنا فليسَ بممتنعٍ.

وقد بَيَّنَ البُخاريُّ في موضعٍ آخرَ من «صَحيحِهِ» القدرَ الذي سمعَهُ من أبي نُعيمٍ من هذا الحديثِ أو بعض ما سَمعَهُ منهُ فقالَ في كتابِ الاستئذانِ[5]: «حَدَّثنا أبو نُعيمٍ، قالَ: حدّثنا عُمرُ بنُ ذرٍّ، (ح) وَحَدَّثَنا مُحمدُ بنُ مُقاتلٍ، قالَ: أخبرَنا عبدُ اللهِ- قالَ شَيخُنا في «شرحِ البخاريِّ»[6] «هو ابنُ المُبارَكِ»-[7]، قالَ: أخبرَنا عمرُ ابنُ ذرٍّ، قالَ: أخبرنا مجاهدٌ، عن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه قالَ: دخلتُ مع النبيِّ[8] ﷺ فَوجدَ

(١) صحيح البخاري ٨/ ١١٩ (٦٤٥٢).

(٢) في المطبوع من «التقييد»: «من».

(٣) ليست في «التقييد».

(٤) في «التقييد»: «المذكور».

(٥) ٨/ ٦٧ (٦٢٤٦).

(٦) فتح الباري ١١/ ٣٤٢.

(٧) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي.

(٨) في «التقييد» و«الصحيح»: «رسول الله».

لَبنًا في قدحٍ، فقالَ: أبا هرٍ الحقْ أهلَ الصُّفّةِ[١] فادعُهُم إليَّ[٢]. فَأتيتُهم فَدعوتُهم، فَأقبلُوا فَاستأذنُوا فَأَذِنَ لهم فَدخلوا». انتهى.

فهذا هوَ بعضُ حديثِ أبي نُعيمٍ الذي ذَكرَهُ في الرقاقِ، وأمَّا بقيةُ الحديثِ فيحتملُ أنَّ البخاريَّ أخذَهُ من كتابِ أبي نعيمٍ وجادةً، أو إجازةً لهُ، أو[٣] سَمعَهُ من شيخٍ آخرَ غيرِ أبي نُعيمٍ. أمَّا مُحمدُ بنُ مُقاتلٍ الذي رَوَى عنهُ في الاستئذانِ /٢٢٧ب/ بعضَهُ أو غيرهُ، ولم يُبيِّنْ ذلكَ، بل اقتصَرَ على اتصالِ بعضِ الحديثِ من غيرِ بيانٍ؛ ولكنْ ما مِن قِطعةٍ منهُ إلا وهي مُحتمِلةٌ؛ لأنَّها غيرُ متصلةِ السَّماعِ، إلا القِطعة التي صَرَّحَ البُخاريُّ في الاستئذانِ باتّصالِها، واللَّهُ أعلمُ». انتهَى كلامُ الشَّيخِ[٤].

وَسبقَهُ إليهِ شَيخُهُ مُغْلَطاي، وهوَ حسنٌ، إلا أنَّ لفظَ البخاريِّ: «حَدَّثَنا أبو نُعيمٍ بنحو من نصفِ هذا الحديثِ».

وقد اعترضَ على مُغْلَطاي فيه الكرمانيُّ[٥] بأنّه ليسَ نصفَ الحديثِ الذي في الرقاقِ ولا ثُلُثَهُ ولا رُبعَهُ، مع أنَّ المحذورَ وهوَ خلوُّ البعضِ عن إسنادٍ لازمٍ كما كانَ.

قالَ: «نَعَم، أفادَ تقريرهُ أنَّ بعضَهُ مكرَّرُ الإسنادِ والكلام فيهِ».

قالَ شَيخُنا في «شرحِهِ»[٦]: «وفيه نَظَرٌ من وجهينِ آخرينِ:

---

(١) هم فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه، فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنونه. النهاية ٣/ ٣٧.

(٢) بعد هذا في «التقييد»، و«الصحيح»: «قال».

(٣) «أو» لم ترد في «التقييد».

(٤) التقييد والإيضاح: ٢٤٢.

(٥) نقله ابن حجر في «فتح الباري» ١١/ ٣٤٢.

(٦) فتح الباري ١١/ ٣٤٢.

أحَدُهما : احتمالُ أنْ يكونَ هذا السياقُ لابنِ المُبارَكِ ، فإنَّهُ لا يتعينُ كونه لفظَ أبي نُعيمٍ .

ثانيهُما : أنَّهُ مُنتزَعٌ من أثناءِ الحديثِ ، فإنَّهُ ليسَ فيه القصةُ الأولى المتعلقةُ بأبي هريرةَ ولا ما في آخرِه من حصولِ البركةِ في اللبنِ إلى آخرِه ، نَعَم ، المحررُ قولُ شَيخِنا في « النّكتِ على ابنِ الصّلاحِ » ما نصُّهُ : « القدرُ المذكورُ في الاستئذانِ بعضُ الحديثِ المذكورِ في الرقاقِ »[1] .

قلتُ : فهوَ مما حَدّثَهُ به أبو نُعيمٍ سواءٌ كانَ بلفظِهِ أم بمعناهُ » . انتهى .

وفيه نظرٌ ؛ لأن غايةَ ما فيهِ إذا كانَ السّياقُ لابنِ المُباركِ احتمال أنْ يكونَ فيهِ مما سَمعهُ البخاريُّ من أبي نُعيمٍ ، وفيه مما لم يسمعْهُ منهُ ، وأمّا أن يكونَ فيهِ شيءٌ ليسَ من حديثِه فلا ، كما أقرَّ به شَيخُنا ، ولم يخرجْ عن لفظِ حديثِ أبي نُعيمٍ ولا معناهُ .

وغايتهُ أنّه لفقَ ما سَاقَهُ منه فاقتصرَ على بعضِهِ وتركَ بعضَهُ ، فينتقلُ حينئذٍ إلى نظرٍ آخرَ وهوَ أن يكونَ البخاريُّ ممن يَرى إطلاقَ « حَدَّثنا » في الإجازةِ ، هذا ما في الوجهِ الأوّلِ .

وأمّا الوجهُ الآخرُ فلمْ يفدْ شيئًا زائدًا على أنّ الذي في الاستئذانِ بعضُ الذي في الرقاقِ ، سوى أنّهُ من أثنائِهِ ، ولا محذورَ في هذا غيرُ ما ذُكِرَ في الوجهِ الأولِ ، وليسَ هوَ خارجًا عن كلامِ البخاريِّ ، فإنّهُ لم يُعيِّنِ النصفَ في الأولِ ولا في الآخرِ /٢٢٨أ/ فيحتملَ أنْ يكونَ من الأثناءِ ، واللّهُ أعلمُ .

وأجابَ الكرمانيُّ[2] : بأنّ النصفَ الذي لم يسمعْهُ من أبي نُعيمٍ ذُكرَ في كتابِ الأطعمةِ من طريقِ يوسفَ بنِ عيسى المروزيِّ ، وهو قريبٌ من نصفِ

---

(١) انظر : التقييد والإيضاح : ٢٤٢ باختصار شديد .

(٢) الكواكب الدراري ٢٢/ ٢١٦.

الحديثِ ، وقالَ : « فلعلَّ البخاريَّ أرادَ بالنصفِ المذكورِ لأبي نعيمٍ ما لم يذكرْهُ ثَمةَ ، فيصيرَ الكُلُّ مُسندًا بعضُه بطريقِ يوسفَ والبعضُ الآخرُ بطريقِ أبي نعيمٍ ، واللَّهُ أعلمُ » . انتهى .

والذي ذَكَرَ أنَّهُ في الأطعمةِ قول البخاريِّ[١] : حدَّثنا يوسفُ بنُ عِيسَى ، قالَ : حَدَّثنا مُحمدُ بن فُضيلٍ ، عن أبيهِ ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه قالَ : « ما شَبعَ آلُ محمدٍ ﷺ من طعامٍ ثلاثةَ أيام حتى قُبِضَ » .

وعن أبي حازمٍ[٢] ، عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قالَ : « أصابَني جَهْدٌ شديدٌ فلقيتُ عُمرَ بنَ الخطابِ رضي اللَّه عنه فاستقرأْتُهُ آيةً من كتابِ اللهِ ، فدخلَ دارَهُ وفتحَها عليَّ ، فمشيتُ غيرَ بعيدٍ فخررتُ لوجهي من الجَهْدِ ، فإذا رسولُ اللَّهِ ﷺ قائمٌ على رأسي فقالَ : يا أبا هرٍّ . قلتُ : لبيكَ رسولَ اللَّهِ وسعديكَ ، فأخذَ بيدي فأقامني وعرفَ الذي بي ، فانطلقَ بي إلى رحلهِ فأمرَ لي بِعُسٍّ[٣] من لبنٍ فشربتُ منهُ ، ثم قالَ : [عُدْ][٤] يا أبا هرّ . [فَعُدْتُ][٥] فشربتُ ثمَّ قالَ : عُد . فعدتُ فشربتُ حتى استوى بَطني فصار كالقِدْحِ[٦] . قالَ : فلقيتُ عُمرَ رضي اللَّه عنه وذكرتُ لهُ الذي كانَ من أمري ، وقلتُ له : فَولَّى اللَّه ذلكَ من كانَ أحقَّ به منك يا عمرُ ، واللهِ لقد استقرأْتُكَ الآيةَ ولأنا أقرأُ لها منكَ . قالَ عمرُ : والله لأن أكون أدخلتُك أحبَّ إليَّ

---

(١) صحيح البخاري ٧/ ٨٧ (٥٣٧٤) .

(٢) صحيح البخاري ٧/ ٨٧ (٥٣٧٥) .

(٣) العُس : بضم العين المهملة : القدح الكبير . انظر : النهاية ٣/ ٢٣٦، وفتح الباري ٩/ ٦٤٤.

(٤) ما بين المعكوفين من « صحيح البخاري » .

(٥) ما بين المعكوفين من « صحيح البخاري » .

(٦) بكسر القاف وسكون الدال بعدها حاء مهملة : هو السهم الذي لا ريش له . فتح الباري ٩/ ٦٤٤.

من أن يكونَ لي مثل حُمْرِ النَّعم » هذا الذي في الأطعمةِ ، وإرادة البخاريِّ لهُ بالنصفِ الذي فاتهُ من أبي نُعيم من الحديثِ الذي ذكرهُ في الرقاقِ في غايةِ البعدِ ؛ لأنَّهُ مغايرٌ لحديثِ أبي نُعيمٍ في السندِ واللفظِ والمعنَى[1] .

وأمَّا السَّندُ : فليسَ دونَ أبي هريرةَ أحدٌ من سَندِ حديثِ الرقاقِ لا أبو نعيمٍ ولا من فَوقهُ .

وأمَّا اللفظُ والمعنى : فإنَّهُ ليسَ فيهِ شيءٌ بلفظ من ذلكَ الحديثِ على سياقِهِ ولا بمعناهُ المساوي لألفاظهِ ليكونَ منَ الروايةِ بالمعنى عندَ من أجازَهَا ؛ لأنَّ لفظَ الذي عينه /٢٢٨ب/ بالإشارةِ في الرقاقِ : « آلله الذي لا إله إلا هوَ ، إن كُنتُ لأعتمدُ بكبدي على الأرضِ من الجوعِ ، وإنْ كنتُ لأشدُّ الحجرَ على بطني من الجوعِ ، ولقد قعدتُ يومًا على طريقهم الذي يخرجونَ منهُ ، فمرَّ أبو بَكرٍ رضي اللَّه عنه فسألتُهُ عن آيةٍ من كتابِ اللَّهِ ما سألتُهُ إلا ليُشبِعَني فمرَّ فلم يفعلْ ، ثم مرَّ بي عُمرُ رضي اللَّه عنه فسألتهُ عن آيةٍ من كتابِ اللهِ ، ما سألتُهُ إلا ليشبعَني فمرَّ فلم يفعلْ ، ثمَّ مرَّ بي أبو القاسمِ ﷺ فتبسمَ حينَ رآني وعَرفَ ما في نفسي وما في وَجهي ، ثمَّ قالَ : أبا هرٍّ ، قلتُ : لبيكَ يا رسولَ اللهِ ، قالَ : الحقْ . ومضى . فاتبعتهُ فدخلَ فاستأذنَ فَأَذنَ لي ، فدخَلَ فوجدَ لبنًا في قدحٍ فقالَ : من أينَ هذا اللبنُ ؟ قالوا : أهداهُ لكَ فلانٌ . أو فُلانة . قالَ : أبا هِرٍّ ، قلتُ : لبيكَ يا رسولَ اللهِ ، قالَ : الحقْ إلى أهلِ الصُّفَّةِ فادعُهم لي . قالَ : وأهل الصُّفَّة أضيافُ الإسلامِ ، لا يأوونَ على أهلٍ ولا مالٍ ولا عَلَى أحدٍ ، إذا أتتْهُ صدقةٌ بَعثَ بها إليهم ولم يتناولْ منها شَيئًا ، وإذا أتتْهُ هَديةٌ أرسلَ إليهم وأصابَ منها وأشركَهُم فيها ، فساءَني ذلكَ ، فقلتُ : وما هذا اللبنُ في أهلِ الصُّفَّةِ ؟! كنتُ أحقَّ أن أصيبَ من هذا اللبنِ شربةً أتقوَّى بها ، فإذا جاءَ أمرني فكنتُ أنا أعطِيهِم ، ومَا عسى أن يَبلُغَني من هذا اللبنِ ، ولم يكنْ من طاعةِ اللَّهِ وطاعةِ رسولهِ بُدٌّ ، فأتيتُهم

(١) وسبقه إلى هذا المعنى شيخه ابن حجر في « فتح الباري » ١١/ ٣٤٢.

فدعوتُهم ، فأقبلوا فاستأذنوا فَأَذِنَ لهم وأخذوا مجالِسَهُم من البيتِ . قالَ : يا أبا هرٍّ . قلتُ : لبيكَ يا رسولَ اللهِ ، قالَ : خذ فأعطهم . فأخذتُ القدحَ فجعلتُ أعطيهِ الرجلَ فيشربُ حتى يَروَى ، ثم يردُّ عليَّ القدَحَ فأعطيهِ الرجلَ فيشربُ حتى يَروَى ، ثم يرد عليَّ القدَحَ حتى انتهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وقد رَوَى القومُ كُلّهم ، فأخذَ القدَحَ فوضعَهُ على يدِهِ ، فنظرَ إليَّ فتبسمَ فقالَ : أبا هِرٍّ ، قلتُ : لبيكَ يا رسولَ اللهِ ، قالَ : بقيتُ أنا وأنتَ ، قلتُ : صدقتَ يا رسولَ اللهِ ، قالَ : اقعدْ فاشربْ . فقعدتُ فشربتُ ، فقالَ : اشربْ . فشربتُ فما زال يقولُ : اشربْ . حتى قلتُ : لا والذي بعثكَ بالحقِّ ، لا أجدُ لهُ /٢٢٩أ/ مسلكًا . قالَ : فأرني ، فأعطيتهُ القدَحَ ، فحمدَ اللهَ وسَمَّى وشربَ الفضلَةَ » هذا آخرُ الحديثِ .

وإذ قد عرفتَ لفظَهُ عرفتَ أمرينِ :

أحدهما : أنَّ الذي في الأطعمةِ ليسَ بلفظِ نحو نصفهِ ولا بمعناهُ المساوِي لألفاظهِ ، فانتفى أنْ يكونَ شيءٌ منهُ متصلًا بسندِ ما ذكرَهُ في الأطعمةِ .

ثانيهما : أنَّ الذي ذُكِرَ في الاستئذانِ نحو نصفهِ من جهةِ المعنى لا من جهةِ اللفظِ ؛ لأنَّ معناهُ ما كانَ حصلَ لأبي هريرة رضي اللَّه عنه من الجهدِ بالجوعِ ، ثم ما حَصَلَ لهُ بواسطةِ النبيِّ ﷺ من البركةِ والشبعِ ، وهوَ مُوَفٍّ بقريبٍ منَ النصفِ الثاني ، مع أنّهُ لم يخرجْ عن لفظهِ ، ومن هذا تعلمُ أنَّ تكررَ إسنادهِ لا كلامَ فيهِ ، وأمّا كونُ النصفِ الآخرِ غيرَ متّصلٍ بالسماعِ فصحيحٌ ، ويحتملُ كما قالَ الشَّيخُ : أنْ يكونَ البخاريُّ حَمَلَهُ عن أبي نعيمٍ إجازةً وَوجادةً ، وجوَّزَ شيخُنا[1] مع ذلكَ أنْ يكونَ سَمعَ بقيةَ الحديثِ من شيخٍ سمعهُ من أبي نُعيمٍ ، وقالَ إنّهُ أوردَهُ في كتابهِ « تَغليقِ التَّعليقِ »[2]

---

(١) انظر : فتح الباري ١١/ ٣٤٢.

(٢) ٥/ ١٦٩ (٦٤٥٢) ، وقال ابن حجر عقبه : « هذا الحديث ليس من شرطنا ؛ وإنما أوردته لأن النصف الذي لم يسمعه البخاري من أبي نعيم شبه المعلق » .

من طريقِ عليِّ بنِ عبدِ العزيزِ، عن أبي نعيم تامًّا، قالَ: ومن طريقهِ أخرجَهُ أبو نعيمٍ في «المستخرجِ»[1]، والبيهقيُّ في «الدلائلِ»[2]، وأخرجَهُ النسائيُّ في «السننِ الكُبْرى»[3] عن أحمدَ بنِ يَحيَى الصوفيِّ، وعن أبي نُعيمٍ بتمامهِ، واللَّهُ أعلمُ.

(١) لم أقف عليه في «المسند المستخرج»، وهو في «حلية الأولياء» ١/ ٣٣٨- ٣٣٩.

(٢) دلائل النبوة ٦/ ١٠١.

وأخرجه أيضًا: أحمد ٢/ ٥١٥، وهناد في «الزهد» (٧٦٤)، والترمذي (٢٤٧٧)، والفريابي في «دلائل النبوة» (١٦)، وابن حبان (٦٥٣٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ»: ٧٧- ٧٨، والحاكم ٣/ ١٥- ١٦، والبغوي (٣٣٢١).

(٣) في «الرقاق» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/ (١٤٣٤٤).

آدابُ المحدّثِ

قولُه: (**آدابُ المحدِّث**)[١] قالَ ابنُ الصَّلاحِ: «مضَى طَرفٌ منها اقتضتْهُ الأنواعُ التي قَبلَهُ. علمُ الحديثِ علمٌ شَريفٌ، يناسِبُ مكارِمَ الأخلاقِ، وَمَحاسِنَ الشِّيَمِ[٢]، وَينافرُ مساوئَ[٣] الأخلاقِ، وَمشَاينَ الشِّيمِ، وهوَ مِنْ عُلومِ الآخرةِ، لا مِنْ عُلومِ الدنيا»[٤][٥] انتهى.

وقدَّم بحثَ المحدّث على بحثِ الطالبِ؛ لتقدُّمِهِ في المرتبةِ والوجودِ.

قولُه: (**وَاحْرِصْ**)[٦] من جملةِ أفرادِ الحرصِ على النشرِ أن يكونَ للهِ، فإذا كانَ كذلكَ كانَ من جملةِ أفرادِ تَصحيحِ النيةِ.

قولُه: (**ثمَّ تَوضَّأ**)[٧]، «ثُمَّ» لترتيبِ الكمالِ، أي: الأَكمَل أن يكونَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٦.

(١) تعقبة الزركشي على قوله: «محاسن الشيم ... ومشاين الشيم» فقال في «نكته» ٣/ ٦٣٦: «هذه مقالة معنوية، وإلا فالذي يقابل الشين الزين لا المحاسن، قال في «الصحاح»: الشين خلاف الزين، يقال: شانه يشينه، والمشاين: المعايب والمقابح. انتهى. وقد كرر الشيم ثلاث مرات، مرتين باللفظ، ومرة بالمعنى، وهو الأخلاق؛ لكن قيل: الشيم الطبائع» وانظر: الصحاح مادة (شيم).

(٣) قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٦٣٧: «قال صاحب «تثقيف اللسان»: يقولون: ظهرت مساويه، والصواب: مساوئه بالهمز، وقد استدرك أبو إسحاق الأجدابي عليه، قال: الأصل الهمز كما ذكرته، وترك الهمزة جائز على لغة من يقول في الخاطئين: الخاطين، وهي لغة معروفة».

(٤) قال الزركشي في «نكته» ٣/ ٦٣٧ «مراده أنه عبادة لذاته لا صناعة».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٤.

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٨٤).

(٧) التبصرة والتذكرة (٦٨٥).

الوضوءُ لأجلِ التّحديثِ[١]، ولا يكونُ لأجلِهِ على جهةِ الكمالِ إلا بعدَ تصحيحِ النيةِ.

قولُه: (**عَلَى الحديثِ**)[٢] عَبَّرَ بها؛ لأنَّ مَن رَفَعَ صوتَهُ في حَالِ قراءَةِ الحديثِ فقد استعلَى عليهِ[٣].

قولُه: (**أوْ إنْ تَقُمْ**)[٤] /٢٢٩ب/ معناهُ: لا تُحدِّثْ إن كنتَ في حالِ العَجَلةِ، أو إن كنتَ قائمًا، أي: لا تُحدِّثْ في واحدةٍ من هاتينِ الحالتينِ.

قولُه: (**مَنْ تصدَّى**)[٥] عِبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «مَنْ أرادَ التصدِّيَ لإسْمَاعِ الحديثِ»[٦].

وهيَ أشملُ من عِبارةِ الشّيخِ، فإنَّ التصديَ إرادةٌ مَعَ نوعِ غرضٍ ودعاءٍ، فعبارةُ الشيخِ أحسنُ؛ لأنَّ تقدُّمَ النيةِ على التصدي لا على إرادتهِ.

---

(١) روى الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٥٨٥، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/ ٣١٨، والخطيب في «جامعه» ٢/ ٢ (٩١٣) عن منصور أبي سلمة الخزاعي قال: «كان مالك بن أنس إذا أراد أن يخرج يحدث، توضأ وضوءه للصلاة، ولبس أحسن ثيابه، ولبس قلنسوة، ومشط لحيته، فقيل له في ذلك، فقال: أوقر حديث رسول الله ﷺ».

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٨٦).

(٣) روى الخطيب بسنده في «الجامع»: ٢٢٣ (٩٧١) عن معن بن عيسى القزاز أنه قال: «كان مالك ابن أنس إذا أراد أن يجلس للحديث، اغتسل وتبخر وتطيب، فإن رفع أحد صوته في مجلسه زبره، وقال: قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ فمن رفع صوته عند حديث رسول الله فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ».

(٤) التبصرة والتذكرة (٦٨٧).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٤.

قولُه : (**وإخلاصَها**)[١] قالَ ابنُ الصَّلاحِ : « ولْيُطهِّرْ قلبَهُ مِنَ الأغراض الدُّنيويَّةِ وأدنَاسها ، وَليَحذرْ بليَّةَ حُبِّ الرِّياسَةِ ورُعُوناتها »[٢] . انتهى .

وقالَ العلامةُ شهابُ الدِّينِ الأندَرَشيُّ[٣] في « عمدتِهِ » : « إخلاصُ النيةِ ، وتطهيرُ القلبِ من الأغراضِ التي لا يُرادُ بها وجهُ اللهِ ، كرئاسةٍ ، وتحصيلِ مالٍ ، ونحوِهما » .

قالَ الثوريُّ : « كانَ الرجلُ إذا أرادَ طَلَبَ الحديثِ ، تعبَّدَ قبلَ ذلكَ عِشرينَ سنةً »[٤] . انتهى .

قولُه : (**فإنَّمَا الأعمالُ بالنِّيَّاتِ**)[٥] ، أي : لحديثِ عُمرَ رضي اللَّه عنه المتفقِ عليهِ[٦] ، وهوَ مجمعٌ على جلالتِهِ ، وأنَّهُ أحدُ قواعدِ الدِّينِ . ونَقَلَ الشَّيخُ مُحيي الدينِ في مقدمةِ « شرحِ المهذَّبِ »[٧] ويأتي في آدابِ المتعلِّمِ ما يتّصلُ بهِ .

وقالَ ابنُ دقيقِ العيدِ في « الاقتراحِ »[٨] : العمدةُ العُظمَى في كلِّ عبادةٍ تصحيحُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٤٤.

(٣) هو أحمد بن سعد بن عبد اللَّه العسكري الأندرشي النحوي ، شرح التسهيل ونسخ بخطه تهذيب الكمال ، ثم اختصره مع المعرفة لابن الصلاح وتحفة الأشراف ، وسمى كتابه المختصر بـ« العمدة » ، توفي سنة (٧٥٠هـ) .

انظر : الدرر الكامنة ١/ ١٣٥، وشذرات الذهب ٦/ ١٦٦، وكشف الظنون ٢ / ١٥١٠.

(٤) حلية الأولياء ٦/ ٣٦١، وانظر : جواهر الأصول في علم حديث الرسول : ١٢٥.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧.

(٦) سبق تخريجه ص ٢٧٢.

(٧) المجموع شرح المهذب ١/ ٤٦- ٤٧، ونقل عن الشافعي قوله : « يدخل هذا الحديث في سبعين بابًا من الفقه ، وقال أيضًا : هو ثلث العلم ... وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام » .

(٨) الاقتراح : ٢٤٤.

النيةِ، ومن أحسنِ ما يُقصدُ في هذا العلمِ شيئانِ:

أحدُهما: التعبُّدُ بكثرةِ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ، كُلَّما تكرَّرَ ذكرُهُ، ويحتاجُ أنْ[1] يكونَ مقصودًا عندَ اللفظِ بهِ، ولا يخرجَ على وجهِ العادةِ.

والثاني: قصدُ الانتفاعِ والنفعِ للعبدِ.

قالَ ابنُ المبارَكِ[2]- وقد استُكثِرَ كثرةُ الكتابةِ منهُ: «لَعلَّ الكلمةَ التي فيها نَجاتي لم أَسمعْها إلى الآنَ...» انتهى.

وفي جزءِ أبي الحُسينِ مُحمّدِ بنِ عليِّ بنِ محمدِ بنِ مخلدِ الورَّاقِ، سمعتُ أبا بكر بنَ مُجاهدٍ يقولُ: قالَ ابنُ مُنَاذِر لأبي عمرو بنِ العلاءِ: «إلى متى يحسنُ بالرجلِ أن يتعلّمَ؟ قالَ: ما حَسُنتْ به الحياةُ»[3].

قولُه: (بالتبليغِ عنهُ)[4] قالَ الشّيخُ مُحيي الدِّين في مُقدّمةِ «شرحِ المهذبِ»[5]: «رَوَى الشّيخانِ: عن ابنِ مَسعودٍ رضي اللَّه عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لا حَسَدَ إلا في اثنتينِ: رجلٌ آتاه اللَّه مالًا فسلَّطَهُ على هلكتهِ في الحقِّ، ورجلٌ آتاهُ اللَّه الحكمةَ فهو يقضي بها ويُعلِّمُها»[6].

---

(١) في «الاقتراح»: «ذلك أن».

(٢) شرف أصحاب الحديث: ٦٨.

(٣) أسنده ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٩٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧.

(٥) المجموع شرح المهذب ١/ ٥١.

(٦) أخرجه الحميدي (٩٩)، وأحمد ١/ ٣٨٥ و٤٣٢، والبخاري ١/ ٢٨ (٧٣) و٢/ ١٣٤ (١٤٠٩) و٩/ ٧٨ (٧١٤١) و٩/ ١٢٦ (٧٣١٦)، ومسلم ٢/ ٢٠١ (٨١٦) (٢٦٨)، وابن ماجه (٤٢٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٠)، وابن حبان (٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٦٣، والبيهقي ١٠/ ٨٨، والبغوي (١٣٨).

والمرادُ بالحَسَدِ: الغِبطةُ[١]، وهوَ أن يتمنَّى مثلَهُ.

وعَن /٢٣٠أ/ أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَن دَعَا إلى هُدًى، كانَ لهُ من الأجرِ مثل أُجورِ مَن تَبِعَهُ لا ينقصُ من أُجورِهم شَيئًا»[٢].

ورَوَى الترمذيُّ- وقالَ: حسن- عَن أبي أمامةَ الباهليِّ رضي اللَّه عنه قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنّ اللَّه وملائكتَهُ وأهلَ السماواتِ والأرضِ، حتى النملةَ في جحرِها، وحتى الحوتَ، يُصلّونَ على مُعلِّمِي الناسِ الخيرَ»[٣].

وقالَ ابنُ دقيقِ العيدِ في «الاقتراحِ»[٤]: «ولا خَفاءَ بما في تبليغِ العلمِ من الأجورِ، لا سِيَّما بروايةِ الحديثِ[٥]، يدخلُ الرّاوي في دعوةِ النبيّ ﷺ، حيثُ قالَ: «نَضَّرَ اللَّه امرءًا سَمِعَ مَقالَتي فَوعَاها، ثُمَّ أدَّاها[٦] إلى مَن لم يَسمعْها»[٧].

وقالَ الشيخُ[٨]: «وعَن عليٍّ رضي اللَّه عنه قالَ: كَفَى بالعلمِ شَرَفًا أن يدَّعيه مَن لا يحسنُهُ، ويفرحَ إذا نُسِبَ إليهِ، وكَفَى بالجهلِ ذمًّا أن يتبرّأَ منهُ مَن هوَ فيهِ»[٩].

---

(١) قال الأزهري: الغبطة: ضرب من الحسد، وهو أخف منه. لسان العرب مادة (حسد).

(٢) أخرجه: أحمد ٢/ ١٩٧، والدارمي (٥١٩)، ومسلم ٨/ ٦٢ (٢٦٧٤) (١٦)، وأبو داود (٤٦٠٩)، وابن ماجه (٢٠٦)، والترمذي (٢٦٧٤)، وابن حبان (١١٢)، والبغوي (١٠٩).

(٣) أخرجه: الترمذي (٢٦٨٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب» وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٧٩١١) و(٧٩١٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٣٨.

(٤) الاقتراح: ٢٤٥.

(٥) في (ف): «برواية الحديث»، والمثبت من «الاقتراح».

(٦) في «الاقتراح»: «فأداها».

(٧) تقدم تخريجه.

(٨) المجموع ١/ ٥٣.

(٩) أخرجه بنفس اللفظ أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٤٦ من كلام الشافعي.

قالَ : « وعَن وهب بنِ منبه ، قالَ يَتشعّبُ من العلمِ الشّرفُ ، وإنْ كانَ صاحبهُ دنيئًا ، والعزُّ وإن كانَ مهينًا ، والقربُ وإن كانَ قَصيًّا ، والغِنَى وإن كانَ فقيرًا ، والنُّبلُ وإن كانَ حقيرًا ، والمهابةُ وإن كانَ وضيعًا ، والسّلامةُ وإن كانَ سَفيهًا »[1] .

وقالَ الشّافعيُّ : « طَلَبُ العلمِ أفضلُ من صلاةِ النّافلةِ »[2] .

---

(١) ذكره المناوي في « فيض القدير » ١/ ٥٤٢.

(٢) أخرجه : ابن أبي حاتم في « آداب الشافعي » : ٩٧، وأبو نعيم في « الحلية » ٩/ ١١٩، والبيهقي في « المدخل » : ٣١٠ (٤٧٤) ، والخطيب في « شرف أصحاب الحديث » : ١١٣ ونقله عنه البغوي في « شرح السنة » ١/ ٢٨٠، والنووي في « تهذيب الأسماء واللغات » ١/ ٧٤، والمجموع ١/ ٥٤ وقول الإمام الشافعي هذا ورد بنحوه من قول عبد الله بن الشخير فقد روى الحافظ أبو خثيمة زهير بن حرب النسائي عن جرير، عن الأعمش، قال: بلغني عن مطرف بن عبد الله بن الشخير أنه قال : « فضل العلم أحب إلي من فضل العبادة ، وخير دينكم الورع » .

وقد روي هذا المعنى مرفوعًا ولا يصح ، وقد أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠٩٦٩) وابن عدي في « الكامل » ٤/ ٥٣٤، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » ١/ ٢٣، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٤/ ٤٣٦ و٦/ ١٢٤ طبعة دار الغرب الإسلامي ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٧٧) ، من حديث سوار بن مصعب ، عن ليث بن أبي سليم ، عن طاوس ، عن ابن عباس مرفوعًا . وهذا إسناد تالف فإن سوار بن مصعب متروك الحديث ، وشيخه ليث بن أبي سليم ضعيف .

وقد روي الحديث من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه الحاكم ١/ ٩٢، والبيهقي في « المدخل » (٤٥٤) وفي « الزهد الكبير » (٨١٧) وفي « الآداب » له (١١٤٩) من طريق الأعمش ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه سعد ، وهذا إسناد لا يصح ؛ لانقطاعه ، فإن الأعمش لم يسمع من مصعب بن سعد كما نص عليه أبو حاتم الرازي في « المراسيل » : ٨٣، وأخرجه : الترمذي في « العلل » ٢/ ٨٦٠ ترتيب القاضي ، والبزار (٢٩٦٩) ، والطبراني في « الأوسط » (٣٩٦٠) ، وابن عدي في « الكامل » ٥/ ٣٢٩- ٣٣٠، والحاكم ١/ ٩٢- ٩٣، وأبو نعيم في « الحلية » =

وقالَ : « مَن أرادَ الدُّنيا فعليهِ بالعلمِ ، ومَن أرادَ الآخرةَ فعليهِ بالعلمِ »[١] .

وقالَ : « مَن لا يحبُّ العلمَ فلا خيرَ فيهِ ، و[لا][٢] يكونُ بينكَ وبينهُ معرفةٌ ولا صداقةٌ »[٣] .

وقالَ : « [العلمُ][١] مروءةُ مَن لا مروءةَ لهُ[٢] » .

= ٢/ ٢١١- ٢١٢.. من حديث عبد اللّه بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن مطرف ، عن حذيفة ، به مرفوعًا . قال الترمذي : « سألت محمدًا عن هذا الحديث فلم يعد هذا الحديث محفوظًا ولم يعرف هذا عن حذيفة » .

وقال البزار : « هذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ، وإنما يعرف هذا الكلام من كلام مطرف ، ولا نعلم رواه عن الأعمش إلا عبد القدوس » .

أخرجه : ابن عدي في « الكامل » ٥/ ٢١٧، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٧٧ (٧٨) وأخرجه الطبراني في « الأوسط » (٦١٦٦) ، والدارقطني ٣/ ٧٩، وأبو نعيم في « الحلية » ٢/ ١٩٢ من طريق يزيد بن عياض ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، مرفوعًا بلفظ « ما عبد اللّه بشيء أفضل من فقه بالدين ...» وهذا سند ضعيف جدًّا لشدة ضعف يزيد بن عياض فهو متروك ، وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا يزيد بن عياض » .

وأخرجه : الطبراني في « الأوسط » (٩٢٦٤) وفي « الصغير » له (١٠٨٦) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١٢٩٠) من حديث محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى ، عن الشعبي ، عن ابن عمر بلفظ : « أفضل العبادة الفقه ، وأفضل الدين الورع » وهذا سند ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى ، قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا ابن أبي ليلى » .

وأخرجه : البيهقي في « شعب الإيمان » (١٧١١) من حديث عيسى بن زياد الدورقي ، عن مسلمة ابن قعنب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، به مرفوعًا بلفظ : « ما عبد اللّه بشيء أفضل من فقه في الدين » وقال البيهقي : « روي هذا من وجه آخر ضعيف ، والمحفوظ هذا اللفظ من قول الزهري » .

(١) انظر : تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٧٤، والمجموع ١/ ٥٤.

(٢) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « تهذيب الأسماء واللغات » و« المجموع » .

(٣) انظر : تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٧٤، والمجموع ١/ ٥٤.

وقالَ : « إن لم يكنِ الفُقهاءُ العَامِلونَ أولياءَ اللهِ ، فليسَ للهِ وليٌّ »[٣] .

وقالَ : « مَن تَعلَّمَ القرآنَ عظُمتْ قيمتُهُ ، ومَن نَظرَ في الفقهِ نَبُلَ قدرهُ ، ومن نظَرَ في اللغةِ رَقَّ طبعُهُ ، ومَن نَظرَ في الحسابِ جَزَلَ رأيهُ ، ومن كتبَ الحديثَ قويتْ حجَّتهُ ، ومن لم يَصُنْ نفسَهُ لم ينفعهُ علمهُ »[٤] .

وعَن سُفيانَ الثوريِّ ، والشَّافعيِّ : « ليسَ شيءٌ بعدَ الفرائضِ أفضلَ من طَلبِ العلمِ »[٥] .

قالَ الشيخُ[٦] : « وعَن أبي ذَرٍّ وأبي هريرةَ رضيَ اللَّه عنهُما ، قالا : بابٌ من العلمِ نتعلّمهُ أحبُّ إلينا من ألفِ ركعةٍ تَطوّعًا ، وبابٌ من العلمِ نُعلّمه ، عُمِلَ بهِ أو لم يُعملْ بهِ ، أحبُّ إلينا من مائةِ ركعةٍ /٢٣٠ب/ تطوّعًا ، وقالا : سَمعنا رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ : « إذا جاء الموتُ طالبَ العلمِ وهو على هذه الحالةِ مات وهوَ شهيدٌ »[٧] .

---

(١) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « المجموع » .

(٢) المجموع ١/ ٥٤.

(٣) المجموع ١/ ٥٤.

(٤) انظر : المدخل : ٣٢٤ (٥١١) ، والفقيه والمتفقه ١/ ٢٦، والمجموع ١/ ٥٤.

(٥) انظر : المدخل : ٣١٠ (٤٧٥) .

(٦) المجموع ١/ ٥٥.

(٧) رواه الفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٣/ ٤٩٩- ٥٠٠، والبراز في « كشف الأستار » (١٣٨) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » ١/ ١٦.

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١/ ١٢٤ : « رواه البزار وفيه هلال بن عبد الرحمان الحنفي ، وهو متروك » ، وانظر : المجموع ١/ ٥٥.

وعَن أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه : « لأنْ أُعلِّمَ بابًا من العلمِ في أمرٍ ونهي ، أحبُّ إليَّ من سبعينَ غزوة في سبيلِ اللهِ »[١] .

وعَن سَهل التستَرِيِّ : « من أرادَ النّظرَ إلى محاسنِ الأنبياءِ ، فَلينظُرْ إلى مجالسِ العُلماءِ ، فاعرِفُوا لهم ذلكَ »[٢] .

قالَ الشّيخُ : « وجاءَ عن جَماعاتٍ من السّلفِ ممَّن لم أذكرهُ نحو ما ذكرتهُ ، والحاصلُ أنّهم مُتّفقونَ على أنَّ الاشتغالَ بالعلمِ أفضلُ من الاشتغالِ بنوافلِ الصّومِ ، والصلاةِ ، والتّسبيحِ ، ونحوِ ذلكَ »[٣] .

وذَكَرَ من أدلَّةِ ذلكَ : أنّ العلمَ الذي كلامُنا فيه فرضُ كفايةٍ .

وقد قالَ إمامُ الحرَمَينِ في كتابهِ « الغياثي »[٤] : إنّ فرضَ الكفايةِ أفضلُ من فرضِ العينِ ، من حيثُ إنّ فاعلَهُ يَسدُّ مَسَدَّ الأمةِ ، ويُسقِطُ الحرَجَ عَنهُم ، [و][٥]فَرضُ العينِ قاصرٌ عليهِ » .

وقالَ في « الروضةِ »[٦] : « قلتُ : للقائمِ بفرضِ الكفايةِ مزيةٌ على القائمِ بفرضِ العينِ » . انتهى .

وعَن سُفيانَ : « ما ازدادَ عَبدٌ عِلمًا فازدادَ في الدُّنيا رغبةً إلا ازدادَ من اللَّهِ بُعدًا » .

وإذا وَصلَ إلى محلِّ الدَّرسِ صَلَّى ركعتينِ ، فإن كانَ مَسجدًا تأكَّد الحثُّ على الصّلاةِ ، ويقعدُ مُستقبِلَ القبلةِ على طهارةٍ مُتَربِّعًا إن شاءَ ، ويَرتعُ مجلسَ الفضلاءِ

---

(١) انظر : المجموع ١/ ٥٦.

(٢) المصدر نفسه .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) انظر : غياث الأمم : ٢٣٧.

(٥) ما بين المعكوفين زيادة يقتضيها السياق .

(٦) انظر : روضة الطالبين ٧/ ٤٢٧.

منهم، وأشرافِهم، ويصونُ يديهِ عن العَبثِ، وإذا سُئِلَ عمَّا لا يعلمُهُ فليقلْ: لا أعلمُ.

قالَ ابنُ مسعودٍ رضي اللَّه عنه: «إنَّ مِن العلمِ أنْ يقُولَ لما لا يعلمُ: اللَّه أعلمُ»[1].

وقالوا: يَنبغي للعالمِ أن يُورثَ أصحابهُ «لا أدري»، أي: يُكثرُ منها حتى يُؤخذَ عنهُ.

وقولُه: «لا أَدرِي» لا يضعُ مَنزلتهُ، بل يدلُّ على عِظَمِ مَحلِّهِ وتقواهُ، وإنّما يمتنعُ منها مَن قلَّ علمُهُ؛ لأنّه يخافُ لقصورهِ أن يَسقُطَ من أعينِ الحاضرينَ، وذلكَ من جهالتهِ، فإنّ ذلكَ يُستدلُّ بهِ على قصورهِ.

وفي الصّحيحِ: «المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ، كلابس ثَوبي زُورٍ»[2].

وعَن ابنِ عَبّاسٍ وابنِ مَسعودٍ رضي اللَّه عنهما: «مَن أَفتَى في كُلِّ ما يُسألُ فهوَ مجنونٌ»[3].

---

(١) أخرجه: البخاري ٦/ ١٤٢ (٤٧٧٤)، والبيهقي في «المدخل»: ٤٣٢ (٧٩٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ٥١.

(٢) أخرجه: أحمد ٦/ ٣٤٥ و٣٤٦، والبخاري ٧/ ٤٤ (٥٢١٩)، ومسلم ٦/ ١٦٩ (٢١٣٠) (١٢٧)، وأبو داود (٤٩٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٢) وفي «عشرة النساء» له (٣٦)، وابن حبان (٥٧٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٣٢٢ و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٥٩)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ٧٧- ٧٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٨) و(٣٠٩)، والبيهقي ٧/ ٣٠٧ وفي «شعب الإيمان» (٤٨٢٤) وفي «الآداب»، له (٣٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٣١) من حديث أسماء بنت أبي بكر.

(٣) أثر عبد اللَّه بن عباس، أخرجه: البيهقي في «المدخل»: ٤٣٣، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/ ١٦٤.

وأثر عبد اللَّه بن مسعود، أخرجه: الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٩٧- ١٩٨، والبيهقي في «المدخل»: ٤٣٢ (٧٩٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/ ١٦٥.

وعَن ابنِ عَبّاسٍ رَضِي اللَّه عنهُما، ومحمدِ بنِ عَجلانَ: «إذا أَغفَلَ العَالم: «لا أدري» أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ»[١].

وعَن الشّافعيِّ وقد سُئِلَ عن مسألةٍ فلمْ يُجِبْ، فقيلَ لهُ: فقالَ /٢٣١أ/: «حتى أَدري أن الفضلَ في السكوتِ أو في الجوابِ»[٢].

وعَن الأَثْرَمِ: سَمعتُ أحمدَ بنَ حَنبَلٍ يُكثرُ أن يقولَ: لا أَدري»[٣].

وعنَ الهيثمِ بنِ جَميلٍ: «شَهدتُ مَالكًا سُئِلَ عن ثمانٍ وأربعينَ مسألة، فقالَ في ثنتينِ وثلاثينَ منها: لا أدري»[٤].

وعَن مالكٍ أيضًا أنّه رُبّما كانَ يُسأَلُ عَن خمسينَ مسألة، فلا يُجيبُ في واحدةٍ منها، وكانَ يقولُ: «مَن أجابَ في مسألةٍ، فينبغي قبل الجواب يعرضُ نفسَهُ على الجنّةِ والنّارِ، وكيفَ خَلاصُهُ، ثُمَّ يُجيبُ»[٥].

وَسُئِلَ عَن مسألةٍ فقالَ: [«لا أدري»، فقيلَ: هيَ][٦] مسألةٌ خفيفةٌ، فقالَ: «ليسَ من العلم شيءٌ خفيفٌ»[٧].

وقالَ الصَّيْمَريُّ[٨] والخطيبُ: «قَلَّ مَن حَرَصَ على الفتيا، وسَابقَ إليها، وثَابرَ

---

(١) أخرجه: البيهقي في «المدخل»: ٤٣٦ (٨١٣)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/ ٥٤، وانظر: الفقيه والمتفقه ٢/ ١٧٢، والمجموع ١/ ٩٣.

(٢) المجموع ١/ ٩٣.

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه ٢/ ١٧٤- ١٧٥ والمجموع ١/ ٩٣.

(٤) التمهيد ١/ ٧٣، والمجموع ١/ ٩٣.

(٥) المجموع ١/ ٩٣.

(٦) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف)، وأثبته من «المجموع».

(٧) المجموع ١/ ٩٣- ٩٤.

(٨) هو القاضي أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين الصيمري الشافعي، له مصنفات منها: «الإيضاح في المذهب» و«القياس والعلل». والصيمري بصاد مهملة مفتوحة، ثم ياء ساكنة، بعدها ميم مفتوحة، وبعضهم يضمها: نسبة إلى صيمرة نهر من أنهار البصرة عليه عدة قرى.
انظر: معجم البلدان ٥/ ٢١٤، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ١٤.

عَليها، إلا قَلَّ توفيقُهُ، واضطربَ أمرهُ، وإذا كانَ كارهًا لذلكَ غيرَ مؤثرٍ لهُ- مَا وَجَدَ عنهُ منذُوحَة وأحالَ الأمرَ فيهِ على غيرهِ- كانَتِ المعرفةُ له من اللَّهِ أكثرَ، والصلاحُ في جوابهِ أغلبَ»[1].

وَاستدَلا بقولِ النبيِّ ﷺ في الحديثِ: «لا تَسألِ الإمارةَ، فإنّكَ إن أُعطيتَها عن مسألةٍ وُكِلتَ إليها، وإن أُعطيتَها عن غَيرِ مسألةٍ أُعنتَ عليها»[2].

ويطرحُ على أصحابهِ ما يختبرُ بهِ أذهانَهم، ولا يَتأذَّى إذا قَرأَ أحدُهُم على غيرهِ، إلا إنْ كانَ ذلكَ الغيرُ جاهلًا، أو فاسقًا، أو مُبتدعًا، فَليحذَّرْ منهُ. انتهى.

قولُه: (وَقدْ كانَ عروةُ)[3] عِبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «وقدْ كانَ في السَّلفِ مَنْ يَتألّفُ النّاسَ عَلَى حَديثِهِ، منهم: عروةُ بنُ الزبيرِ[4]»[5].

قولُه: (خُيلاءَ)[6] إشارةٌ إلى أنّ السَّلفَ كانَوا يَتحرّزونَ من العجبِ،

---

(١) الفقيه والمتفقه ٢/ ١٦٦، والمجموع ١/ ٩٤.

(٢) أخرجه: أحمد ٥/ ٦٢ و٦٣، والبخاري ٨/ ١٥٩ (٦٦٢٢) و٨/ ١٨٣ (٦٧٢٢) و٩/ ٧٩ (٧١٤٦) و(٧١٤٧)، ومسلم ٥/ ٨٦ (١٦٥٢) (١٩) و٦/ ٥ (١٦٥٢) (١٣)، وأبو داود (٢٩٢٩) و(٣٢٧٧) و(٣٢٧٨)، والترمذي (١٥٢٩)، والنسائي ٧/ ١٠ و١١ و٨/ ٢٢٥ وفي الكبرى له (٥٩٣٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٩)، وابن حبان (٤٣٤٨)، والبيهقي ١٠/ ٥٣ و١٠٠ من حديث عبد الرحمان بن سمرة.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٨.

(٥) روى الخطيب في «جامعه» (٧٨٧) عن الزهري، قال: «كان عروة يتألف الناس على حديثه».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧.

قال العراقي: «وروينا عن حماد بن زيد أنه قال: أستغفر الله، إن لذكر الإسناد في القلب خيلاء». وحكاه الخطيب في «الجامع» (٧٧٥)، والذهبي في «السير» ١٠/ ٤٧٠- ٤٧١.

ويَتفقّدونَ أعمالَهم وأحوالَهم، لِيقيمُوا منها ما اعْوَجَّ. عَن «الرسالةِ»[١] للقُشَيريِّ أنَّه قالَ: «ويَصحُّ أن يُقالَ: الإخلاصُ: تَصفيةُ الفعلِ عن ملاحظةِ المخلوقينَ»، ونُقِلَ عنهُ عن أبي عليٍّ الدقاقِ أنَّهُ قالَ: «المُخلصُ لا رِياءَ لهُ، والصَّادقُ لا إعجابَ لهُ»[٢].

قالَ: «وعَن أبي عليٍّ الفُضيلِ بنِ عياضٍ أنه قالَ: تركُ العملِ لأجلِ النّاسِ رِياءٌ، والعَملُ لأجلِ النّاسِ شِركٌ، والإخلاصُ أن يعافيكَ اللّه منهُما»[٣].

قالَ: «وعَن سَهل بنِ عبدِ اللّهِ التُّستَريِّ: لا يَشمُّ رائحةَ الصّدقِ عبدٌ دَاهنَ نَفسَهُ أو غيرَهُ»[٤].

وعَن ذِي النّونِ[٥]، قالَ: «الصّدقُ سَيفُ اللّهِ، /٢٣١ب/ ما وُضِعَ عَلى شيءٍ إلا قَطعَهُ»[٦]. انتهى ما نَقلتُهُ من «شَرحِ المهذبِ»[٧].

قولُه: (**في الطـريقِ وَهوَ قائِمٌ**)[٨] صَوابـهُ: «أو قائـم»، كَمـا في

---

(١) الرسالة للقشيري: ٩٥.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الرسالة للقشيري: ٩٦، وانظر: حلية الأولياء ٨/ ٩٥، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٢٧.

(٤) الرسالة للقشيري: ٩٧.

(٥) هو ثوبان بن إبراهيم، وقيل اسمه: فيض بن أحمد، وقيل: فيض بن إبراهيم، النوبي، توفي سنة (٢٤٥هـ)، وقيل: (٢٤٦هـ).

(٦) الرسالة للقشيري: ٩٧، وانظر: الحلية ٩/ ٣٩٥.

(٧) المجموع ١/ ٤٩.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧، قال العراقي: «وكان يكره- أي: الإمام مالك- أن يحدث في الطريق، أو وهو قائم». انظر: حلية الأولياء ٦/ ٣١٨.
وعند تحقيقي لشرح التبصرة والتذكرة جاء في نسخة (ق): «أو هو قائم» وفي نسخة (ص): (وهو قائم) وجاء في نسخة (ص) في الحاشية تصويبه إلى: «أو وهو قائم» وفي النسخة (ن) صوبه إلى «أو هو قائم» وجاء في نسخة (س) والنسخ المطبوعة: «وهو قائم» فلعل البقاعي كان معتمدًا على نسخة (ق) و(ن)، والله أعلم.

النّظمِ[١] ، وَكذا سَاقَهُ ابنُ الصّلاحِ[٢] عَن مالكٍ ، ولا يصحُّ إسقاطُ الألفِ ؛ لأنَّ المعنى يَصيرُ يَكرهُ تحديثهُ في الطريقِ في حالِ قيامهِ ، لا حَال قعودهِ مثلًا .

قولُه : (**مَا كانَ في النّاسِ**)[٣] هي التامةُ ، أي : وُجِدَ . ولا شكَّ أنَّ أوَّلَ مَن طَلبَ الحديثَ الصحابةُ رضي اللَّه عنهم ، ثم خَيرُ النّاسِ بعدهمُ في كلِّ عصرٍ مَن طَلَبَ على طريقِهم ، وهي أن يحفظهُ مع العلمِ بأدواتِ فهمهِ ، ولا يَصحُّ أن تكونَ ناقصةً ؛ لأنَّه لا يصحُّ - على تقديرهِ - كلامُ ابنِ مَهديّ ؛ لأنَّه لا اطّلاعَ له على ما كانَ قبلَ عصرهِ ، وعلى تقديرِ التّسليمِ ، فذلكَ غيرُ مُمكنٍ في الصحابةِ رضي اللَّه عنهم ، معَ شهادةِ اللَّهِ لهم بالخيْريةِ ، ويَكفيكَ من شَرفِ الحديثِ انتهاؤهُ إلى النبيِّ ﷺ ، الآخذِ عن اللَّهِ من غيرِ شريكٍ ، بل بالأمرِ القاطعِ الثابتِ بالمعجزةِ .

وأمّا غيرهُ فإنْ لم يكنْ له أصلٌ من قولِه فهوَ رَدٌّ على صاحبهِ ، وإن كانَ لهُ أصلٌ فهوَ إنَّما يدورُ عليهِ بالقياسِ ، وما أحسنَ ما قال الإمامُ أبو الحَسَنِ الطّبريُّ المعروفُ بِإلكيَا الهَرّاسي : « إذا جَالَتْ فُرسانُ الأحاديثِ في ميادينِ الكفاحِ ، طارَتْ رءوسُ المقاييسِ في مهابِّ الرياحِ »[٤] .

وَرُوِّينا في كتابِ « شَرفِ أصحابِ الحديثِ »[٥] للحافظِ أبي بكرٍ الخطيبِ ، عن سُفيانَ الثّوريِّ أنه كانَ يقولُ : « الملائكةُ حُرّاسُ السّماءِ ، وأصحابُ الحديثِ

---

(١) قال في النظم :

لَـمْ يُـخْـلِـصِ الـنِّـيـةَ طَـالـبٌ فَـعُـمْ وَلَا تُـحَـدِّثْ عَـجِـلًا أَوْ إِنْ تَـقُـمْ

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٤٨) ، وقالَ فيه ابن الصلاح : « أو هو قائم » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١٨/٢) وحكى العراقي عن سفيان الثوري أنه قالَ : « ما كان في الناس أفضل من طلبة الحديث ، فقالَ له ابن مهدي : يطلبونه بغير نية . فقالَ : طلبهم إياه نية » . ورواه عنه الرامهرمزي في « المحدّث الفاصل » : (١٨٣) .

(٤) انظر : ذيل تذكرة الحفاظ ١/ ٢٦١.

(٥) شرف أصحاب الحديث : ٤٤.

حُرّاسُ الأرضِ» .

وأنّ الشّافعيَّ كانَ يقولَ : «إذا رأيتُ رجلًا من أصحابِ الحديثِ ، فكأني رأيتُ النبيَّ ﷺ حَيًّا»[١] .

وعَن أميرِ المؤمنينَ هارونَ الرشيد أنهُ قالَ : طَلبتُ أربعةً فَوجدتُها في أربعةٍ : طَلبتُ الكُفرَ فوجدتهُ في الجهميةِ ، وطلبتُ الكلامَ والشّغبَ فوجدتهُ في المعتزلةِ ، وطَلبتُ الكَذبَ فوجدتهُ عندَ الرافضةِ ، وطلبتُ الحقَّ فوجدتهُ معَ أصحابِ الحديثِ»[٢] .

وعَن إبراهيمَ بن أدهمَ أنه قالَ : «إنَّ اللَّه تعالى يرفعُ البلاءَ عن هذهِ الأمةِ برحلةِ أصحابِ الحديثِ»[٣] .

وعَن الزهريِّ أنه قالَ : «لا يَطلبُ الحديثَ /٢٣٢أ/ من النّاسِ إلا ذُكرانُها ، ولا يزهدُ فيهِ إلا مُؤنّثوها»[٤] .

وَرُوِيَ[٥] عن أبي الفَضلِ العبّاسِ بنِ مُحمدٍ الخُرَاسانيِّ أنه أَنشدَ في معنَى ذلكَ :

لا يَطلبُ العلمَ إلا بازلٌ[٦] ذكرٌ وليسَ يُبغضُهُ إلا المخانيثُ

وعَن أبي بكرٍ أحمدَ بن عبدِ الرحمانِ النَّسَفيِّ أنه قالَ : «كانَ مشايخُنا يسمونَ أبا بكر بنَ إسماعيلَ : ثمودَ ؛ لأنه كانَ من أصحابِ الحديثِ ، فصارَ من أصحابِ

---

(١) أخرجه : أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٠٩/٩) ، والبيهقي في «المدخل» : (٣٩١) ، (٦٨٩) ، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» : (٤٦) .

(٢) أخرجه عنه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» : (٥٥) .

(٣) أخرجه : الخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» : (٨٩) ، وفي «شرف أصحاب الحديث» ، له : (٥٩) .

(٤) أخرجه : الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» : (١٧٩) ، (٣١) ، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل» : (٢٣) ، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣٦٥/٣) ، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» : (٧١) .

(٥) رواه الخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» : (٩٦) ، وفي «شرف أصحاب الحديث» ، له : (٧١) .

(٦) هو الرجل الكامل في تجربته ، القاموس المحيط مادة (بزل) .

الرأي: قالَ تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾[1].

وعَن أبي زيدٍ الفقيهِ أنه أنشدَ لبعضِ عُلماءِ الشّاشِ[2]:

كلُّ الكلامِ سوى القرآنِ زَندَقَةٌ إلّا الحديثَ وإلّا الفقهَ في الدِّينِ

وَالعِلمُ مُتَّبَعٌ ما كانَ «حَدَّثَنا» وما سوى ذاكَ وسوَاسُ الشّياطينِ[3]

وعَن حَوْثَرَةَ بنِ مُحمدٍ المنقريِّ البَصريِّ، قالَ: «رأيتُ يزيدَ بنَ هارونَ الواسطيَّ في المنامِ بعدَ موتهِ بأربعِ ليالٍ، فقلتُ: ما فَعَلَ اللَّه بكَ؟ قالَ: تَقبَّلَ مني الحسناتِ، وتَجاوزَ عني السيئاتِ، وَوَهَبَ لي التبعاتِ، قلتُ: وما كانَ بعدَ ذلكَ؟ قالَ: وهلْ يكونُ من الكريمِ إلا الكَرَم! غَفَرَ لي ذنوبي وأَدخلَني الجنةَ، قلتُ: بِمَ نِلْتَ الذي نلتَ؟ قالَ: بمجالسِ الذِّكرِ، وقَولي الحقَّ، وصِدقي في الحديثِ، وطولِ قِيامي في الصلاةِ، وَصَبري على الفَقرِ، قلتُ: ومُنكَرٌ ونَكيرٌ عليهما السّلامُ حقٌّ؟ قال: إي واللَّهِ الذي لا إلهَ إلا هوَ، لقد أقعداني وسَألاني: مَنْ رَبُّكَ؟ وما دينُكَ؟ ومن نبيُّكَ؟ فجعلتُ أنفضُ لحيتي البيضاءَ من الترابِ، فقلتُ: مِثلي يُسْأَلُ؟ أنا يزيدُ بنُ هارونَ الواسطيُّ، وكنتُ في دارِ الدُّنيا ستينَ سنةً أُعَلِّمُ الناس، قالَ أَحدهما: صَدَقَ، هو يزيدُ بنُ هارونَ، نَمْ نَومةَ العَروسِ، فلا رَوعَةَ عليكَ بعدُ، قالَ أحدُهما: أَكتَبتَ عن حَرِيز بن عُثمانَ[4]؟ قلتُ: نَعَمْ، وكانَ ثقةً في الحديثِ،

---

(١) فصلت: (١٧)، والخبر في شرف أصحاب الحديث: (٧٥).

(٢) هي بلدة بما وراء النهر تقع وراء نهر سيحون. مراصد الاطلاع (٧٧٤/٢).

(٣) شرف أصحاب الحديث: (٧٩)، والإلماع: (٤١).

(٤) قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» (٢٣٤/٢): «بفتح الحاء المهملة وكسر الراء بعدها ياء مثناة من تحت ساكنة وآخره زاي، وهو: حريز بن عثمان الرحبي الحمصي».

قلت: والحديثان اللذان أخرجهما البخاري:

الأول: (٤/ ٢١٩- ٢٢٠) (٣٥٠٩): «إن من أعظم الفرى أن يدعي الرجل إلى غير أبيه».

والثاني: (٢٢٧/٤)، (٣٥٤٦)، قال: حدثنا عصام بن خالد، قال: حدثنا حريز بن عثمان أنه =

قالَ : ثقةٌ ، ولكنّهُ كانَ يُبغِضُ عليًّا أبغضَهُ اللّه عز وجل»[1] .

وروينا في «المجالسِ المكيةِ» للمَيّانشيِّ[2] ، عن أبي المُظفّرِ السَّمعَانيِّ أنهُ أنشدَ لأبي بكرِ بنِ أبي داودَ السِّجستَانيِّ :

تَمسَّكْ بحبلِ اللّهِ واتَّبع الهُدَى ولا تَكُ بِدْعيًّا لَعلَّكَ تُفْلِحُ
وَلُذْ بِكتابِ اللّهِ والسُّنَنِ التي أَتتْ عن رسولِ اللّهِ تنجو وتربحُ
/٢٣٢ب/ ودَعْ عنكَ آراء الرِّجالِ وقولَهم فقولُ رسولِ اللّهِ أَزكَى وأَشرحُ

= سأل عبد اللّه بن بسر صاحب النبي ﷺ قال : رأيت النبي ﷺ كان شيخًا ، قال : كان في عنفقته شعرات بيض .

قال ماهر : ما ذكر من نصب حريز بن عثمان الرحبي فهذا ما نقله جماعة ، لكن نقل علي بن عياش رجوعه عن ذلك كما في المجروحين (٢٦٨/١) وكذا نقل البخاري في تاريخه الكبير (١٠٣/٣) ، (٣٥٦) عن أبي اليمان أنّه رجع عن ذلك ، وقال المزي في تهذيب الكمال (٩١/٢) : «وقال مكحول البيروتي : حدثنا جعفر بن أبان ، قال : سمعت علي بن عياش وسأله رجل من أهل خراسان ، عن حريز : هل كان يتناول عليًّا ؟ ، فقال : أنا سمعته يقول : إن أقوامًا يزعمون أني أتناول عليًّا ، معاذ اللّه أن أفعل ذلك ، حسيبهم الله» .

(١) أخرجه عنه : الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» : (١٠٧-١٠٨) .

(٢) هو أبو حفص عمر بن عبد المجيد القرشي ، صاحب كتاب «ما لا يسع المحدث جهله» ، توفي سنة (٥٨١هـ) .

والميانشي : بالفتح وتشديد الثاني وبعد الألف نون مكسورة وشين معجمة ، وهي قرية من قرى المهدية بأفريقية . انظر : معجم البلدان (٢٣٩/٥) ، والعبر (٢٤٥/٤) ، ونكت الزركشي (١/ ١٩٠) .

وجاء في مصادر ترجمته الأخرى نسبته إلى «ميانجي» بالفتح ، والتحتية ، وفتح النون ، وجيم : نسبة إلى ميانج موضع بالشام ، وإلى ميانة بلد بأذربيجان .

انظر : الأنساب (٣٢٠/٥) ، واللباب (٢٧٨/٣) ، ومعجم البلدان (٢٤٠/٥) ، ومراصد الاطلاع (١٣٤١/٣) .

ولا تَكُ من قومٍ تَلَهَّوا بدِينهم فَتطعن في أهلِ الحديثِ وتَقدحُ
إذا ما اعتقدْتَ الدّهرَ يا صَاحِ هذهِ فأنتَ على خيرٍ تَبيتُ وتُصبحُ[1]

وعَن محمد بنِ عبدِ اللَّهِ بن أحمدَ اللخميِّ النحويِّ أنه أنشدَ لابنِ الأنباري:

أهلًا وسهلًا بالَّذين أودُّهم وأحبُّهم في اللَّهِ ذي الآلاءِ
أهلًا بقومٍ صالحينَ ذوي تُقًى خيرِ الرجالِ وزَينِ كلّ ملاءِ
يَسعونَ في طلبِ الحديثِ بعفةٍ وتوقّرٍ وسكينةٍ وحياءِ
لَهُم المهابةُ والجلالةُ والتّقى وفضائلٌ جلَّتْ عن الإحصاءِ
ومدادُ ما تَجري بهِ أقلامُهم أَزكَى وأفضلُ من دمِ الشُّهداءِ
يا طَالبي عِلم النَّبيِّ محمدٍ مَا أنتُمُ وسوَاكم بسواءِ[2]

ورَوينا في آخرِ «مَسألةِ العلوِّ والنّزولِ»[3]، لأبي الفَضلِ بنِ طَاهرٍ المقدسيِّ الحافظِ: أنّ الرّشيدَ قالَ لابنِ أَكثمَ: «ما أَنبلُ المراتبِ؟ قالَ: قلتُ: ما أنتَ فيه يا أميرَ المؤمنينَ، قالَ: فتعرفُ أجلَّ مني؟ قلتُ: لا. قالَ: لكنّي أعرفهُ: رَجلٌ في حَلقَةٍ يقولُ: حدَّثَنا فُلانٌ، عن فُلانٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، قلتُ: يا أميرَ المؤمنينَ هذا خَيرٌ منكَ، وأنتَ ابنُ عمِّ رسولِ اللَّهِ ﷺ ووليُّ عهدِهِ؟ قالَ: نَعَمْ.

---

(١) انظر: طبقات الحنابلة (٢/٥٣-٥٤)، وسير أعلام النبلاء (١٣/٢٣٣-٢٣٦).
وهذه الأبيات ملفقة من قصيدة طويلة.

(٢) هذه الأبيات ذكرها ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/٣١) ونسبها لأبي بكر بن دريد.
وذكر قسمًا منها أيضًا ياقوت الحموي في «معجم البلدان» (٣/١٠٠) ونسب قسما للحسين بن محمد الغسّاني الجياني، وذكر قسمًا منها أيضًا العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٦٢، ٥٤٣)، ولم ينسبها لأحد.

(٣) مسألة العلو والنزول: (٤٥).

وَيلكَ ، هذا خير مني ؛ لأنَّ اسمَهُ مقرونٌ باسمِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، لا يموتُ أبدًا نحنُ نموتُ ونَفنَى ، والعلماءُ باقونَ ما بَقِيَ الدهرُ »[1] .

وعَن عليٍّ بنِ عبدِ السّلام الأَرْمَنَازِيِّ[2] أنه أنشدَ بصُور لنفسهِ :

ألا إنَّ خيرَ النَّاسِ بعدَ مُحمّدٍ وأصحابهِ والتابعينَ بإحسانِ
أُناسٌ أرادَ اللَّه إحياءَ دينِهِ بحفظِ الذي يَروي - عن الأوّلِ - الثاني
أَقاموا حدودَ الشّرع شَرعِ مُحمدٍ بما أوضحوا مِن دليلٍ وبرهانِ
وَسارُوا مَسيرَ الشّمسِ في جمعِ علمهِ فَأوطانُهم أَضحتْ لهم غيرَ أوطانِ
إذا عَالمٌ عَالي الحديثِ تَسَامَعُوا بهِ جَاءَهُ القاصِي من القومِ والدَّاني

/ ٢٣٣أ/ وروينا في جزء ابن قُطرال[3] ، عن أبي زرعة الرازي أنه قالَ :

دينُ النَّبيِّ مُحمّدٍ أَخبارُ نِعْمَ المطية للفتَى الآثارُ
لا تغفلَنَّ عن الحديثِ وأهلهِ فالرأيُ ليلٌ والحديثُ نَهارُ
وَلَرُبما أخطا الفتى سُبُلَ الهدَى والشمسُ واضحةٌ لها أنوارُ[4]

---

(١) أخرجه : الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » : (٩٩-١٠٠) ، والسمعاني في « أدب الإملاء والاستملاء » (٢٦) .

(٢) أرمناز قرية من قرى بلدة صور من بلاد ساحل الشام . الأنساب (١/٨١-٨٢) .
وقال ياقوت : « أرمناز بالفتح ، ثم السكون ، وفتح الميم والنون وألف وزاي : بليدة قديمة من نواحي حلب ، بينهما نحو خمسة فراسخ يعمل بها قدور » . معجم البلدان (١/١٣١) .

(٣) هو القاضي أبو الحسن علي بن عبد اللّه بن محمد بن يوسف الأنصاري المالكي القرطبي ، ولد سنة (٥٦٣هـ) ، وتوفي سنة (٦٥١هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء (٢٣/٣٠٤) ، وشذرات الذهب (٥/٢٥٤) .

(٤) هذه الأبيات اختُلفَ في نسبتها فقد نسبها الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » : (٧٦) لعبدة ابن زياد الأصبهاني ، ونسبها ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » : (٣٤-٣٥) لأحمد بن حنبل ، وكذلك نسبها له السيوطي في « مفتاح الجنة » : (٦٦) ، ونسبها القاضي عياض في « الإلماع » : (٣٨) لمحمد بن الزبرقان ، وذكرها القاسمي في « قواعد التحديث » : ٥٠ .

قولُه: (**فيأبَى عليه العلمُ حتى يكونَ للهِ**)[١]، أي: أنَّ اللَّه تعالى يريدُ للخيرِ من وَفَّقَهُ لطلبِ أحبِّ الأشياءِ إليه وهو العلمُ، وإذا أرادَهُ لذلكَ، لم يزلْ يمتحنُهُ ويصفيه ويرقُّ قلبَهُ، حتى يهديَهُ لأن يُقْبِلَ بكليتِهِ إليهِ ويخلصَ النِّيَّةَ في طلبِهِ.

قالَ الشيخُ مُحيي الدِّينِ النوويُّ في مقدمةِ «شَرحِ المهذبِ»[٢]: «وَرُبَّما عَسُرَ- في كثيرٍ من المبتدئينَ بالاشتغالِ تَصحيحُ النيةِ؛ لضعفِ نُفُوسِهم؛ وقلَّةِ أُنسِهِم بموجباتِ تَصحيحِ النِّيَّةِ، والامتناعُ من[٣] تَعليمِهم يُؤدِّي إلى تفويتِ كثيرٍ من العلمِ، مَعَ أنَّه يُترجَّى[٤] ببركةِ العلمِ تَصحيحُها.

ويَنبغي أن يُؤَدِّبَ المتعلِّمَ على التدريجِ، فَيحرضَهُ بأقوالِهِ وأفعالِهِ المتكررةِ على الإخلاصِ، والصدقِ، وحسنِ النِّيَّاتِ، ومراقبةِ اللهِ، ويُزهدَهُ في الدُّنيا، ويُرغبَهُ في العلمِ، بتذكيرِ فضائلِهِ، ويعتني بمصالحهِ كاعتنائِهِ بمصالحِ ولدِهِ.

وعَن ابنِ عباسٍ رَضيَ اللَّه عنهما قالَ: «أكرمُ الناسِ عليَّ جَليسي الذي يتخطَّى الناسَ حتى يجلسَ إليّ، لو استطعتُ ألا يَقعَ الذبابُ على وجهِهِ لفعلتُ»[٥].

وينبغي أن يكونَ سَمحًا ببذلِ ما حَصَّلَهُ من العلمِ، ولا يُلقِي شَيئًا إلى مَن لم يتأهّل لهُ، ولو سَألَ عنهُ لم يُجبْهُ، ويعرِّفُهُ أنّ ذلكَ يضرُّهُ، ويَتواضع للمتعلمينَ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١٨/٢)، وهو قول معمر: «إنّ الرجل ليطلب العلم لغير الله، فيأبى عليه العلم حتى يكون لله عز وجل». انظر: الجامع لأخلاق الراوي (٧٨٤).

(٢) المجموع (٧٢/١-٧٤) بتصرف.

(٣) في (ف): «في»، والمثبت من «المجموع».

(٤) في المطبوع من «المجموع»: «يرجى».

(٥) المجموع (٣٧/١)، والأثر أخرجه: البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٥)، (١١٤٦)، وفي «التاريخ الكبير»، له (١٩٧/٦) (٨٨١٨).

رَوَى مُسلمٌ[١] عن عياضِ بنِ حمارٍ رضي اللَّه عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّه أَوحَى إليّ أن تَواضَعُوا»[٢]. انتهى.

قولُه: (**بيانٌ للوقتِ**)[٣] مُرادُهُ السِّنُّ كَما قالَ ابنُ الصَّلاحِ: «وقَدِ اختُلِفَ في السِّنِّ الذي إذا بلغَهُ استُحِبَّ له التصدِّي لإسماعِ الحديثِ والانتصابِ لروايتِهِ»[٤].

قولُه: (**فَقَد اختلفَ فيهِ كَلامُ الخطيبِ وابنِ الصَّلاحِ**)[٥] ليسَ بينَهما اختلافٌ في التَّحقيقِ، فإنَّ كلامَ الخطيبِ محمولٌ على ما إذا طُلبَ منهُ أن يُحدِّثَ عندَ الاحتياجِ إليهِ، بدليلِ قولِه: «وَلَا يَمتَنع»[٦] وَكَلامَ ابنِ /٢٣٣ب/ الصَّلاحِ[٧] عَلَى مَا إذا لَم يُطلَبْ ذَلكَ مِنهُ، بَلْ ولَمْ يَكُنْ يُعْرَف أنَّ الحَديثَ عِندهُ، فَإنَّهُ يُستَحبُّ لَهُ أنْ يَتَصدَّى، أي: يَتعرَّضَ للنَّاسِ ليُعرفَ أنَّ ذلكَ الحديثَ عندَهُ.

---

(١) ٨/١٦٠ (٢٨٦٥) (٦٤).

(٢) أخرجه أيضًا: أحمد (٤/ ١٦٢، ٢٦٦)، والبخاري في «خلق أفعال العباد»: «٤٨»، وأبو داود (٤٨٩٥)، وابن ماجه (٤١٧٩)، والنسائي في «فضائل القرآن» (٩٥)، (٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/١٧). وانظر: المجموع ١/ ٧٤.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٢/١٩)

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٤٤).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (٢/١٩).

(٦) قال الخطيب في «الجامع»: (١٦٩) عقب (٧٢٦): «فإن احتيج إليه في رواية الحديث قبل أن تعلو سنه، فيجب عليه أن يحدّث ولا يمتنع؛ لأن نشر العلم عند الحاجة إليه لازم، والممتنع من ذلك عاص آثم».

(٧) قال ابن الصلاح في «معرفته»: (٣٤٤): «والذي نقوله: إنه متى احتيج إلى ما عنده، استحب له التصدي لروايته ونشره في أي سن كان».

ومن كلام ابن الصلاح هذا وكلام الخطيب الذي سبق، تبين أنه لا يوجد اختلاف بين كلاميهما، وما ذهب إليه البقاعي من عدم وجود اختلاف هو الأصح، والله أعلم.

قولُه: (انتِهَاء الكُهُولَةِ)[١] قالَ ابنُ الأثيرِ في «النهايةِ»[٢]: «الكَهْلُ منَ الرِّجالِ: منْ زادَ على ثَلاثينَ سَنَةً إلى الأربعينَ. وقِيل: مِن ثَلاثٍ وثلاثينَ إلى الخَمسينَ».

وقالَ في «القاموسِ»[٣]: «الكَهْلُ: مَن وَخَطَهُ الشَّيبُ ورأيتَ له بَجالَةً، أو من جاوزَ الثلاثينَ أو أربعًا وثلاثينَ إلى إحدَى وخمسينَ، وهي بهاءٍ».

وقالَ الإمامُ أبو الحسنِ الحَرَالي: «إنهُ مَن كانَ سِنُّهُ ما بينَ اثنتينِ وأربعينَ إلى ثلاثٍ وستينَ».

قالَ ابنُ الصَّلاحِ[٤]: «قالَ سُحَيمُ بنُ وُثَيل[٥]:

أخُو خمسينَ مُجتمِعٌ أَشُدِّي وَنَجَّذَنِي مُدَاوَرَةُ الشئونِ[٦]

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٢/١٩)، وهو كلام الرامهرمزي نقله عنه العراقي فقال: «وروينا عن أبي محمد بن خلاد الرامهرمزي في كتابه «المحدّث الفاصل»: (٣٥٢) رقم (٢٨٧)، قال: الذي يصح عندي من طريق الأثر والنظر في الحد الذي إذا بلغه الناقل حسن به أن يحدث، هو أن يستوفي الخمسين؛ لأنها انتهاء الكهولة».

(٢) النهاية (٤/٢١٣).

(٣) القاموس المحيط مادة (كهل).

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٤٥).

(٥) هو سحيم بن وثيل - بالمثلثة مصغّر - الرياحي، شاعر مخضرم، قال ابن دريد: عاش في الجاهلية أربعين وفي الإسلام ستين. انظر: الإصابة (٢/٤٣٩) (٣٦٦٣).

(٦) هو في الكامل (١/٣٠٤)، والإصابة (٢/٤٤٠)، وقوله: «أخو خمسين»، أي: أنا أخو خمسين سنة، واجتماع الأشد: عبارة عن كمال القوى في البدن والعقل، ومعنى: نجذني، أي: جعلني ذا تجربة وخبرة، يقال: رجل منجذ - بضم الميم وفتح الجيم أو كسرها - الذي جرّب الأمور وعرفها وأحكمها، وهو المجرب، قال اللحياني: المنجذ هو الذي أصابته البلايا. والمداورة: المعالجة والمزاولة، والشئون: الأمور، يعني: مداولة الأمور ومعالجتها. انظر: اللسان مادة (دري)، (دور)، وحاشية الإلماع: (٢٠٠).

أي: جَعلَني دَوَرَاني معَ الشّئونِ - جمعَ شَأن، وهي الأمورُ - واحتِيالي فيهَا نَجذًا، أي: دَليلًا مَاهرًا شُجاعًا مَاضيًا فيما يعجزُ غَيري.

قولُه: (**وَتعقّبَهُ القَاضِي عِيَاضٌ**)[1] كلامُ ابنِ خلاد ليسَ بمتعقّبٍ، فإنّه محمولٌ على ما إذا لم يُحتجْ إليهِ، وعَدُّه لعمرَ بنِ عبدِ العزيزِ ومَن بعدهُ لا يقدحُ فيهِ، بل يؤيدُهُ، فإنّ كلًّا منهُم لم يُحدّث حتى احتيجَ في الفقهِ أو غيرهِ إليهِ.

وقد أجابَ عنهُ ابنُ الصّلاح بهذا، كما نقلهُ عنه الشيخُ[2] في آخرِ هذه المقولةِ والحاصلُ أنّ ذلكَ موقوفٌ على الحاجةِ.

قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ: «ويختلفُ ذلكَ بحسبِ الزمانِ والمكانِ، فَرُبَّ بلادٍ مهجورةٍ يقعُ إليها مَن يُحتاجُ إلى روايتهِ هناكَ، ولا يحتاجُ إلى روايتهِ في البلادِ التي يكثرُ فيها العلماءُ»[3].

قولُه: (**العِلْمُ والحَديثُ**)[4] هوَ من عطفِ الخاصِّ على العامِّ، ويحتملُ أن يكونَ المرادُ بالعلمِ الكلامَ على الحديثِ مَتنًا وسَندًا، وأن يكونَ المرادُ بالحديثِ اللفظَ كذلكَ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١٩/٢)، وكلام القاضي عياض في «الإلماع»: (٢٠٠-٢٠٢).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢١/٢)، وقول ابن الصلاح في «معرفته»: (٣٤٦): «قلت: ما ذكره ابن خلاد غير مستنكر، وهو محمول على أنه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداءً من نفسه من غير براعة في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكر، فهذا إنما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور فإنه مظنة الاحتياج إلى ما عنده».

(٣) الاقتراح: ٢٤٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (١٩/٢) حكاه العراقي عن القاضي عياض قال: «وكم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته إلى هذا السن ولا استوفى هذا العمر، ومات قبله وقد نشر من العلم والحديث ما لا يحصى ..». وانظر: الإلماع: (٢٠٠-٢٠٢).

قولُه: (حَدِيثُ الفُرَيعَةِ)[١] الظَّاهرُ أنها بنتُ مَالكِ بنِ سِنَان أُختُ أبي سَعيد الخُدْري، ويُقالَ لها: الفَارِعة[٢] أيضًا، وَحديثُها هذا في سُكنى المتوفَّى عَنها زوجُها في بيتها حتى يبلُغَ الكتابُ أَجلَهُ، رَواهُ في الطَّلاقِ أبو داودَ[٣]، والترمِذِي[٤]، والنَّسَائي[٥]، وابنُ مَاجه[٦]، وليسَ لها في الكُتبِ سِواهُ.

قولُه: (وَلِيَ[٧] عشرُونَ سَنَةً)[٨] نُقِلَ عَن شَيخِنا أَنَّهُ قالَ: /٢٣٤أ/ إنَّ الخطيبَ شَرَعَ في علمِ الحديثِ قبلَ ذلكَ بقليلٍ.

وعَن «المُنتَقَى من تَاريخِ ابنِ عَسَاكِرَ» للذَّهبي، عَن الخطيبِ[٩] أنه قالَ: «أوّلَ ما سمعتُ الحديثَ وَلي إحدَى عَشرَةَ سَنَةً».

قوله: (ابنُ مُظَفَّر)[١٠] هو شِهَابُ الدّينِ النَّابُلُسِي سبطُ الشّيخِ خالِد، وُلِدَ سَنةَ أربعٍ أو خمسٍ وسبعينَ وستمائةٍ وسمعَ فأكثرَ[١١].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٠)، والفريعة بالتصغير. انظر: التقريب (٨٦٦٠).

(٢) التقريب (٨٦٦٠).

(٣) في «سننه» (٢٣٠٠).

(٤) في «جامعه» (١٢٠٤)، و(١٢٠٤م).

(٥) في «المجتبى» (٦/ ١٩٩، ٢٠٠).

(٦) في «سننه» (٢٠٣١).

وأخرجه أيضًا: عبد الرزاق (١٢٠٧٦)، وأحمد (٦/ ٣٧٠، ٤٢٠)، وسعيد بن منصور (١٣٦٥)، والدارمي (٢٢٩٢)، وابن الجارود (٧٥٩)، وابن حبان (٤٢٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩١، ١٠٩٢)، والحاكم (٢/٢٠٨)، والبيهقي (٧/ ٤٣٤، ٤٣٥)، والبغوي (٢٣٨٦).

(٧) في (ف): «وفي»، والمثبت من «الجامع لأخلاق الراوي» و«شرح التبصرة والتذكرة».

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٠)، وقول الخطيب في «الجامع»: ١٧٠ عقب (٧٣٢).

(٩) ذكره الدكتور بشار في دراسته لكتاب «تاريخ مدينة السلام» (١/٩١).

(١٠) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٠).

(١١) وتوفي ساجدًا سنة (٧٥٨هـ). الدرر الكامنة (١/٣١٧-٣١٨).

قالَ الذّهبي في «المعجمِ المُختصّ»[١]: «الحافظُ المحررُ، أَكبَّ على الطّلبِ زمانًا وترافَقنَا مدةً، وفي خُلُقهِ زعارةٌ وفي طباعهِ نُفورٌ».

وقالَ في «المعجَمِ الكَبيرِ»[٢]: «لهُ معرفةٌ وحفظٌ، على شَراسةِ خُلُقٍ، ثمَّ صلَحَ حالهُ».

وقالَ البرزاليُّ[٣]: «وَلَم يتزوجْ قَط، وكانَ يحبُّ الخَلوةَ والانجماعَ»[٤].

وقالَ الحُسينيُّ: «وكانَ يقولُ: أشتَهي أن أموتَ وأنا ساجدٌ، فدخلَ بيتَهُ يومًا وأغلقَ بابَهُ وفُقِدَ ثلاثةَ أيامٍ فَدخلوا عليهِ فوجدُوهُ ميتًا وهو سَاجدٌ، وذلك في ربيعِ الأوّلِ سنةَ ثمانٍ وخمسينَ، وله تخاريجُ»[٥]. انتهى.

ومنَ الكراماتِ أنه لم يُذكَرْ أنهُ تغيَّر رَحمهُ الله.

قولُه: (**سَنَةَ ثلاثٍ وتسعينَ**)[٦] نُقلَ عن شيخِنَا: «أنها السنةُ التي ابتدأَ الذّهبيُّ فيهَا طلبَ الحديثِ».

قولُه: (**المَنْبجِي**)[٧] هو شمسُ الدّينِ الدّمشقيُّ التّاجرُ، وُلدَ سنةَ ستٍّ أو سبعٍ وثمانينَ وستمائةٍ، وأُحضِرَ على جَماعةٍ، وسمعَ فأكثَرَ، وأجازَ لهُ الفَخرُ بنُ البخاري في جَماعةٍ.

---

(١) المعجم المختص بالمحدّثين: (٤٢).

(٢) المعجم الكبير (١/١٠٤).

(٣) هو أبو محمد القاسم بن محمد بن يوسف بن محمد البرزالي الإشبيلي الشافعي توفي سنة (٧٣٩هـ).

(٤) نقله عنه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (١/٣١٧).

(٥) نقله عنه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (١/٣١٨).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٠).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٠)، وانظر ترجمته في: الدرر الكامنة (٤/٣٢٣).

قالَ البرزاليُّ والذّهبيُّ[١] في «مُعجَميهِمَا»: «العدلُ المحدّثُ الفاضِلُ الصادقُ»[٢].

وعاشَ بعدَ الذَّهبي نحوًا مِن عشرينَ سنةً فماتَ بدمشقَ في ذي الحجّةِ سنةَ سبعٍ وستينَ وسبعمائةٍ، وماتَ الذهبيُّ في ذي القعدَةِ سنةَ ثمانٍ وأربعينَ.

قوله: (**أبو مَحمُودٍ مُحمَّدُ بنُ إبراهيمَ المقدِسِيُّ**)[٣] صَوابُهُ: أحمدُ بن مُحمّدِ بنِ إبراهيمَ بنِ هلال[٤]. قالَ شيخُنَا في المائةِ الثامنةِ[٥]: «وُلِدَ سَنةَ أربعَ عَشرةَ وسَبعمائةٍ، وعُنِيَ بالحديثِ، فَسمعَ من أصحابِ ابنِ عبدِ الدّائمِ، والنّجيبِ، وابنِ عَلّاق فأكثرَ وبَرَعَ وجَمعَ، وشَرعَ في شَرحِ «سُنَنِ أبي دَاودَ»، ومَاتَ بالقُدسِ سنةَ خمسٍ وستينَ وسبعمائةٍ».

قولُه: (**إذ يَخشَى الهرَمَ**)[٦]، في /٢٣٤ب/ نُسخةٍ «إن»، والظّاهرُ أنَّ المعنى قَريبٌ ويجبُ أنْ يُحذفَ معَ «إن» ألفُ «يَخشَى»، والمعنى: إن خافَ الهرَمَ على نفسِهِ.

قالَ في «القَاموسِ»[٧]: «الَهرَمَ مُحرّكةً أقصى الكبرِ». انتهى.

والمرادُ: لازِمهُ مِن تَغيّرِ العقلِ، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**ابنُ خَلّادٍ جَزَم**)[٨] لم يجزمِ ابنُ خَلّادٍ بِشيءٍ، إنّما قالَ: «أَعجَبُ

---

(١) المعجم الكبير (٢/٣٢٧).

(٢) انظر: الدرر الكامنة (٤/٣٢٣).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٠).

(٤) كذا ذكر في «المعجم المختص»: (٣٣)، و«لحظ الألحاظ»: (١٤٨)، و«الدرر الكامنة» (١/٢٤٢).

(٥) الدرر الكامنة (١/٢٤٢).

(٦) التبصرة والتذكرة (٦٩١).

(٧) القاموس المحيط مادة (هرم).

(٨) التبصرة والتذكرة (٦٩١).

إليَّ - أي : أَعجبُ الأمرينِ إليَّ - أن يُمسكَ »[١] .

فَـ « أفعلُ » التّفضيلِ يَقتضِي المُشَاركةَ بين التَّحديثِ والإمسَاكِ في الإعجَابِ ، والإمسَاكُ أعجَبُهُما ، أي : أحبهُما إليه ؛ لأنَّ الإنسَانَ لا يعجبُ غَالبًا إلا مما يراهُ فَائقًا .

قولُه : (لَمْ يُبَلْ)[٢] قالَ في « تَرتيبِ المُحكَمِ »[٣] : « قالَ سِيبوَيه : وسألتُ الخليلَ رَحمهُ اللَّه عَن قولِهِم : لَم أُبَلْ ؟ فقالَ : هي مِن بَاليتُ ، ولكنّهم لما أَسكنُوا اللَّامَ حَذَفوا الألفَ لِئلَّا يلتَقِي سَاكِنَانِ ، وإنما فَعلوا ذلكَ بالجزمِ ؛ لأنّه موضعُ حَذفٍ ، فَلمّا حذَفوا الألفَ التي هي مِن نفسِ الحرفِ بعدَ اللَّام صارتْ عندهُم بمنزلةِ نونِ « يَكنْ » حيثُ أُسكنت ، فإسكانَ اللامِ هنا بمنزلةِ حذفِ النونِ ، وإنما فَعلوا هذا بهذينِ حيثُ كَثرَ في كَلامِهم حذفُ النونِ والحركاتِ وذلكَ نحو « مُذْ » و« لُذْ » ، وإنما الأصلُ « لَدُنْ » و« مُنذُ » وهذا مِن الشَّواذِّ ، وليسَ مما يقاسُ ويطّردُ ، وزعمَ أنّ ناسًا مِن العرَبِ يقولونَ : « أَبلَه » لا يزيدونَ على حَذفِ الألفِ حيثُ كثرَ الحذفُ في كلامٍ ، كما حذفُوا ألفَ « حَمَر » وألفَ « غَلِيظ » وواوَ « غَدٍ » ، وكذلكَ فعلوا بقولِه : بَاله كابنِ أباليه بمنزلةِ العاقبةِ ولم يحذفُوا « لا أُبَالي » ؛ لأنَّ الحذفَ لا يَقوَى هنا ، وَلَا يَلزمُهم حذفٌ .

---

(١) المحدّث الفاصل : (٣٥٤) (٢٨٩) .

وقال ابن الصلاح عقب نقله كلام الرامهرمزي : « ووجه ما قاله أن من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب ، وخيف عليه الاختلال والإخلال أو ألا يفطن له إلا بعد أن يخلط كما اتفق لغير واحد من الثقات » . انظر : معرفة أنواع علم الحديث : (٣٤٦) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٦٩٢) .

(٣) قال حاجي خليفة بعد أن ذكر كتاب « المحكم » لابن سيده : « وقد هذبه صفي الدين محمود بن محمد الأرموي العراقي المتوفى سنة (٧٢٣هـ) » .

انظر : كشف الظنون (١٦١٧/٢) .

كما أنَّهم إذا قَالُوا: «لَم يَكُنِ الرّجلُ» فكانَتْ في موضعٍ تُحرّكُ لَم يحذفْ وَجَعلوا الألفَ معَ الحركةِ، أَلا ترى أنّها لاتحذفُ في «أُبالي» في غيرِ موضِعِ الجزمِ، وإنما تُحذفُ في الموضعِ الذي تحذفُ مِنهُ الحركةُ». انتهى.

قولُه: (وَفِئَه)[1] قالَ في «القَاموسِ»[2]: «الفِئَةُ: الطّائفةُ أصلُها فِيءٌ كَفِيعٍ جمعهُ فِيئُونَ وفِيآتٌ».

قولُه في شرحِ ذلكَ الحدِّ[3]: (التّغيّر)[4] وهوَ على حذفِ مُضافٍ، أي: خَوف التّغيّرِ بِدليلِ مَا بعدهُ: والخرفُ: هو فَسادُ /٢٣٥أ/ العقلِ.

قالَ في «القاموسِ»[5]: «خَرَفَ كَنَصَرَ وفَرِحَ وكرُمَ، فهو خَرِفَ ككرم[6]: فَسَدَ عَقْلُهُ، وأَخْرَفهُ: أفسدَه». كذا قالَ: «ككرمَ»، وقالَ الصَّغَاني في «المجمَعِ»: «والخَرَفُ بالتحريكِ: فسادُ العقلِ منَ الكبرِ، وقد خَرِفَ الرجلُ- بالكسرِ- فهو خَرِفٌ، قالَ أبو النَّجمِ العجْليُّ:

أقبَلتُ مِن عند زيادٍ كالخَرِف
تَخُطُّ رِجلايَ بِخَطٍّ مُخْتَلِفْ

[و][7]تَكتبانِ في الطريقِ لامَ الِفْ[8]

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٩٣).

(٢) القاموس المحيط مادة (فيء).

(٣) قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/٢١): «قال القاضي عياض: الحد في ترك الشيخ التحديث التغير وخوف الخرف». وكلام القاضي في «الإلماع»: (٢٠٤).

(٤) في (ف): «الحديث أخبره التغير ...».

(٥) القاموس المحيط مادة (خرف).

(٦) الذي في «القاموس المحيط»: «ككتف».

(٧) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «الصحاح».

(٨) الأبيات نقلها الجوهري في «الصحاح» مادة (خرف).

وخُرَافةُ : اسمُ رجل من عُذْرَةَ استهوتْهُ الجنُّ ، فكانَ يُحدِّثُ بما رَأى ، فكذَّبوهُ وقالوا : « حديثُ خُرَافَة » .

ورُوِيَ عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ : « وخُرافَةُ حَقٌ »[1] .

والرَّاءُ فيه مخففةٌ ، ولا تدخلهُ الألفُ واللامُ ؛ لأنَّه معرفةٌ ، إلا أنْ تريدَ بها الخُرَافَاتِ الموضُوعةَ من حديثِ الليلِ »[2] . انتهى .

قولُه : (وكَذَا قالَ ابنُ الصَّلاحِ)[3] عبارتهُ : « وَأمّا السِّنُّ الذِي إذا بلغَهُ المحدِّثُ يَنبغي[4] لهُ الإمسَاكُ عن التَّحديثِ ، فَهو السِّنُّ ... »[5] إلخ .

---

(١) هذا الحديث أخرجه : أحمد (١٥٧/٦) ، والترمذي في « الشمائل » (٢٥٢) بتحقيقي ، وأبو يعلى (٤٤٤٢) من حديث مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن السيدة عائشة رضي اللّه عنها قالت : حدث رسول اللّه ﷺ نساءه ذات ليلة حديثًا ، فقالت امرأة منهن : يا رسول الله ، كأنَّ الحديث حديث خرافة ؟ فقال : « أتدرين ما خرافة ؟ إن خرافة كان رجلًا من عذرة ، أسرته الجن في الجاهلية ، فمكث فيهم دهرًا طويلًا ثم ردوه إلى الإنس ، فكانَ يحدث الناس بما رأى فيهم من الأعاجيب ، فقال الناس : حديث خرافة » وإسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد ، وقد اختلف عليه فيه ؛ إذ روي عنه مرسلًا ، والمرسل هو الصواب كما نص عليه الدارقطني في العلل .

وبنحوه أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٦٠٦٨) .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣١٥/٤) : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار ، ورواه الطبراني في « الأوسط » عن عائشة ... ورجال أحمد ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يقدح ، وفي إسناد الطبراني علي بن أبي سارة وهو ضعيف » .

(٢) انظر : الصحاح مادة (خرف) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٢١/٢) .

(٤) في « المعرفة » : « انبغى » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : (٣٤٦) .

قولُه: (وَيخَافُ [عَلَيهِ][1] فيهِ أنْ يخلطَ)[2] قالَ ابنُ كثيرٍ: «إذا كانَ الاعتمادُ على حفظِ الشّيخِ الرّاوي، فَينبغي الاحتِرَازُ مِن اختلاطِهِ إذا طَعَنَ في السِّنِّ، وأمَّا إذاكانَ الاعتمادُ على حفظِ غيرِهِ وخطِّهِ وضَبطِهِ، فَهذهُنا كُلّما كانَ السنُّ عَاليًا كانَ [النّاسُ][3] أرغَبَ في السّماعِ عليهِ كما اتفقَ لشيخِنا أبي العبّاسِ أحمدَ بن أبي طَالبِ الحَجّارِ[4]، فإنّه جاوزَ المائةَ محققًا، سَمعَ على الزبيدي سنةَ ثلاثينَ وستمائةٍ «صحيحَ البُخارِيِّ» وأسمعَهُ سَنةَ ثلاثينَ وسبعمائةٍ». قلتُ: وفيهَا ماتَ[5]، وكانَ شيخُنا كبيرًا عاميًّا، ولا يضبطُ شَيئًا ولا يتعقلُ كثيرًا مِن المعَاني الظّاهرةِ، ومعَ هذا تَداعى النّاسُ إلى السماعِ منهُ عند تفرّدِهِ عن الزبيدي، فسمع منهُ نحو مائةِ ألفٍ أو يزيدونَ»[6].

قولُه: (وَتَحرّى)[7]، أي: تعمّدَ وتطلّبَ ما هو أَحرَى، أي: أجدَر وأولى بالاشتغالِ.

والمعنى أنَّه اجتهدَ في الإمسَاكِ والتّحديثِ، فرأى التحديثَ أولى بهِ.

قولُه: (احتِسَابًا)[8]، أي: مِن غيرِ أجرةٍ بَل طَلبًا للثَّوابِ.

---

(١) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «شرح التبصرة والتذكرة».

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢١)، وهو من كلام ابن الصلاح.

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «اختصار علوم الحديث».

(٤) في (ف): «الحجاز» بالزاي المعجمة، والصواب ما أثبته.

انظر: ترجمته في البداية والنهاية (١٨/٣٢٧)، والدرر الكامنة (١/١٤٢)، وشذرات الذهب (٦/٩٣).

(٥) هذا استدراك من البقاعي.

(٦) اختصار علوم الحديث: (٢١٧)، بتحقيقي، وانظر: شذرات الذهب (٦/٩٣).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٢)، وهو من كلام ابن خلاد الرامهرمزي.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٢)، وهو من كلام ابن خلاد أيضًا ونص كلامه: «فإذا تناهى العمر بالمحدّث فأعجب إلي أن يمسك في الثمانين؛ فإنه حد الهرم. قال: والتسبيح والذكر وتلاوة القرآن أولى بأبناء الثمانين، فإن كان عقله ثابتًا ورأيه مجتمعًا يعرف حديثه ويقوم به وتحرى أن يحدث احتسابًا». المحدّث الفاصل: ٣٥٤ (٢٨٩).

وقيَّـدهُ بـذلك ؛ لأنَّه إذا قِيلَ بجـوازِ أخذِ الأُجـرِة وحـدّثَ في هذا السنِّ /٢٣٥ب/ بالأُجرةِ خِيفَ عليهِ التَّساهلُ لأجلِهَا ، مع تساهلِ الآخِذِ رغبةً في العُلُو .

و« حبُّكَ للشيء يُعْمِي ويُصِمُّ »[١] .

قولُه : (كَالحَضرَمِيِّ)[٢] هو مُحمدُ بن عبدِ اللَّهِ مُطَيَّن ، (ومُوسى)[٣] هو ابنُ هَارُونَ الحَمّالُ ، (وعَبْدَان)[٤] هو ابنُ أحمدَ الجَوَالِيقي ، ثلاثتُهم من شُيوخِ الطّبراني وابن عديٍّ .

قولُه : (وَلَم أَرَ بِفَهمِ أبي خَليفَةَ)[٥] هو الفَضلُ بنُ الحُبَابِ الجُمَحيُّ البَصْريُّ ، مُحدّثُ البصرةِ من شُيوخِ ابنِ حِبَّانَ وابن خَلَّاد ، كانَ من المعمّرينَ المكثرينَ الصادقينَ

---

(١) أخرجه : أحمد (٥/١٩٤) ، وعبد بن حميد (٢٠٥) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (٢/٩٣) (١٨٥٣) ، وأبو داود (٥١٣٠) ، والطبراني في « المعجم الأوسط » (٤٣٥٩) وفي « مسند الشاميين » ، له (١٤٥٤) ، و(١٤٦٨) ، وابن عدي في « الكامل » (٢/٢١٢) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٢١٩) ، والبيهقي في « الشعب » (٤١١) من حديث أبي بكر بن عبد اللّه بن أبي مريم الغساني ، عن خالد بن محمد الثقفي ، عن بلال بن أبي الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ . وإسناده ضعيف ؛ لضعف أبي بكر بن أبي مريم .

وروي موقوفًا على أبي الدرداء ، أخرجه : البخاري في « التاريخ الكبير » (٢/٩٣) (١٨٥٣) ، والبيهقي (٤١٢) ، وهو أشبه بالصواب .

قال البيهقي في « شعب الإيمان » عقب (٤١٢) : « قالَ الحليمي رحمه الله : « فقد يفهم من هذا أن من أحب اللّه تعالى لم يعد المصائب التي يقضيها عليه إساءة منه إليه ، ولم يستثقل وظائف عبادته ، وتكاليفه المكتوبة عليه ، كما أن من أحب أحدًا من جنسه لم يكد يبصر منه إلا ما يستحسنه ، ويزيده إعجابًا به ولا يصدق من خبر المخبرين عنه إلا ما يتخذه سببًا للولوع به والغلو في محبته ...» .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٢) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

العارفينَ، عاشَ مائةَ سنةٍ غير أشهُرٍ، وماتَ في جمادى الأولى سنةَ خمسٍ وثَلاثمائةٍ[١].

قالَ شيخُنا: «وإنّما أخّره لشيءٍ مَا قيلَ في ضَبطِهِ».

قولُه: (جِلدهُ بِرَوْقِهِ)[٢] هُو مِن أبياتٍ قَالها عامرُ بنُ فُهيرةَ رضي اللَّه عنه حينَ أصابتهُ الحُمَّى عندَ قُدومِهم المدينةَ في الهجرةِ، وأصابتْ معهُ أبا بكرٍ وبِلالًا رَضي اللَّه عنهم أجمعينَ، وكانَ كلٌّ منهم يُنشدُ إذا أخذتهُ الحُمّى شَيئًا.

روتْ ذلكَ عنهم عائشةُ رضيَ اللَّه عنها، وكانَ ذلكَ قبلَ أن ينزلَ الحجابُ قالت: فقلتُ لهُ: كيفَ تجدُكَ؟ فقالَ:

قد وجدتُ المَوتَ قبلَ ذوقِهِ إنَّ الجبانَ حَتفُهُ مِن فَوقِهِ
كُلُّ امرِئٍ مُجَاهِدٌ بِطَوقِهِ كَالثَّورِ يَحمِي جِلْدَهُ بِرَوقِهِ[٣]

بِطَوْقِهِ، أي: بطاقتِهِ، فيما قالَ ابنُ هِشَام[٤].

قالت رضي اللَّه عنها: فقلتُ: واللهِ مَا يدري عامرٌ ما يقولُ.

قولُه: (والذِّكْرُ)[٥] قالَ في «القاموسِ»[٦]: «الذِّكْرُ، بالكسر: الحفظُ للشّيءِ كالتَّذْكارِ، والشّيءُ يَجْري على اللسانِ، وما زالَ مِنِّي على ذُكْرٍ، ويكسر أي: تَذَكُّرٍ».

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٧-١١).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٣).

(٣) انظر: الإصابة (٣/١٢٤) (٤٤١٣)، والفتح (٧/٣٢٨) عقب (٣٩٢٦)، وأحد البيتين ذكره مالك في الموطأ (٢٦٠٤) رواية الليثي عن يحيى بن سعيد: أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: وكان عامر ابن فهيرة يقول:

قد رأيت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه

(٤) السيرة النبوية (٢/٢٣٧).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٣).

(٦) القاموس المحيط مادة (ذكر)، وانظر: اللسان مادة (ذكر)، ومتن اللغة مادة (ذكر).

قولُه : (**وَتَغيير الفَهمِ**)[١] هَكذا رأيتُهُ في غيرِ مَا نُسخَة ، وصوابُهُ (التَّغيرُ)[٢] ؛ لأنَّه يَتغيرُ مِنْ غَيرِ اختيارِهِ ، لا أنَّهُ هو يُغيِّرُ نفسَهُ ، وَيجوزُ أنْ يَكونَ المرادُ تَغييرَ اللَّهِ لعقلِهِ ، وَالأوّلُ أحسنُ ؛ لأنَّهُ المتبادرُ .

قولُه : (**مَخَافَةَ أنْ يَبدأ بِهِ**)[٣] هو بدلٌ منْ قولِهِ : « لأنَّ الغالِبَ » .

ويجوزُ أنْ يكونَ مهموزًا فيكونَ معنَاهُ : يَبتدئُ ، وَأنْ يكونَ غَيرَ مهموزٍ فيكونَ بمعنى : يَظهرُ .

قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ في « الاقتراحِ »[٤] : « وهذا - أي : الإمساك - عندمَا تظهرُ أَمَارةُ الاختلالِ ، ويَخافُ منهَا ، فأمّا منْ لمْ يظهرْ ذَلكَ فيهِ فَلا يَنبغي الامتناعُ ؛ لأنَّهُ هذا الوقتَ أحوَجُ مَا يكونُ الناسُ إلى روايتِهِ . وَهكذا القولُ في الأعمَى ، إذا خِيفَ مِنْهُ التَّخْليطُ » . انتهى .

وهو حسنٌ إذا كانَ لَهُ منْ /٢٣٦أ/ يَثِقُ بِهِ في مثلِ هذا ، وأوصَاهُ أنَّهُ إذا رأى مِنْهُ أَمَارَةَ التّخليطِ منعَهُ ، وإنْ لم يجدْ كانَ ما قالَ الجماعةُ هو المَظنَّةُ ، فالحكمُ لَهُ كمَا دلَّ عليهِ كلامُ ابنِ خلّادٍ ، وما وجَّههُ بِهِ القاضي عياضٌ وابنُ الصلاح .

قالَ ابنُ الصّلاحِ : « ووجهُ مَا قالَ - يعني : ابنَ خلّادٍ - أنَّ منْ بلغَ الثَّمانينَ ضَعُفَ حَالُهُ في الغالبِ ، وخِيفَ عَليهِ الاختلالُ والإخلالُ ، وألا يُفظَنَ لهُ إلّا بعدَ أنْ يخلِطَ ، كمَا اتفقَ لغيرِ واحدٍ مِنَ الثّقاتِ منهم : عبدُ الرزاقِ ، وسَعيدُ بنُ أبي عَروبةَ » ، ثمَّ قالَ : « وقدْ حدَّثَ خلقٌ بعدَ مجاوَزةِ هذا السّنِّ فساعدَهُمُ التوفيقُ وصَحِبَتْهُمُ السّلامةُ » .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٣) ، وهو من كلام القاضي عياض .

(٢) وهو كذلك في « شرح التبصرة والتذكرة » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٣) ، وهو من كلام القاضي عياض .

(٤) الاقتراح : (٢٤٦) .

إلى أنْ قالَ: «وعليُّ بنُ الجعدِ وَجمعٌ جمٌّ مِنَ المتقدّمينَ وَالمتأخرينَ»[١].

قولُه: (**إنْ جَازتْ عَليهِ أشياءُ**)[٢]، أي: منَ الخطأ فيختَلط حديثُهُ وربما لا يَدري السَّابقَ واللاحق فيسقط الكُلُّ.

قولُه: (**إنْ يخف**) في قوله: (**وَيَنبغِي إمسَاكُ الاعمَى**)[٣]، أي: فإن لمْ يخف، بأنْ كانَ لهُ ثقةٌ مخبورٌ يُمسكُ أصلَهُ كانَ كمَا لو أمسكَ هَوَ.

قولُه: (**منْ سِيلَ**)[٤] هو فعلٌ ماضٍ مبنيٌّ للمفعولِ من السؤالِ، فهو في الأصلِ مضمومٌ، والأوّلُ مَكسورُ الهمزةِ، فحُذفت الهمزةُ تَخفيفًا، ثُمَّ فعلَ فيهِ ما فعلَ بالمبني للمفعولِ من «قالَ» و«باعَ» بأنْ كُسِر ما قبلَ العينِ المُعتلّةِ لِيَخِفَّ النُّطقُ بها.

قولُه: (**دَلَّ**)[٥]، أي: دلَّ ذلك السَّائلُ له في التَّحديثِ على ذلكَ الذي علِمَ رجحانَهُ عليهِ في ذلكَ الجزءِ، بسببِ أنَّ ذلك حقٌّ عليهِ، ولو عَلِمَ أنَّ الطالبَ يعلمُ أنَّ ذلك الجزءَ أو الكتابَ عندَ المدلولِ عليهِ، فإنَّهُ لا بأسَ بأنْ يذكرَهُ لَهُ على سبيلِ التّنبيهِ، فإن تَركَهُ بعدَ تنبيهِهِ حدّثَهُ، فإنَّ في ذلكَ أمرينِ مندوبَينِ:

أحدهما: النَّصحيةُ للطالبِ.

والثاني: التألف للمدلول عليه.

ومعنى: (**ينبغي**)[٦]، أي: يُستحبُّ استحبَابًا مُؤَكَّدًا.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٤٦).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٣)، وهو من كلام القاضي عياض.

(٣) التبصرة والتذكرة (٦٩٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) التبصرة والتذكرة (٦٩٥).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٣).

قولُه : (**بَحَضرَةِ الأَحَقِّ**)[١] ، أي : في مَجلسِهِ .

قولُه :

٦٩٦- وَبَعْضُهُمْ كَرِهَ الأَخْذَ عَنْهُ بِبَلَدٍ وَفِيهِ أَوْلَى مِنْهُ

حصلَ للجُزءِ الثاني منهُ خَبلٌ ، وهو اجتمَاعُ الخَبنِ والطَّي ، وذلكَ حذفُ ساكِني مُستَفعِلُن الثّاني والرّابع فَتَوالتْ فيه أَربعُ حركاتٍ ، ثُمَّ حصلَ للجزءِ الثالثِ وهو مع الضربِ الثاني منَ الرّجزِ القطعُ معَ الخبنِ . والقَطعُ حَذفُ ساكنِ الوَتدِ ، وتَسكينُ المُتَحرّكِ /٢٣٦ب/ قبلَهُ ، والخبنُ حَذفُ الساكنِ الثاني ويبتدئ :

لا خيرَ فيمَنْ كَفَّ عنَّا شَرَّهُ إنْ كَانَ لا يُرجَى لِيومٍ خَيرهُ

فلذلكَ صارَ البيتُ ثقيلًا .

قولُه في شرحِهِ : (**مِنَ النَّصيحةِ في العلمِ**)[٢] وينبغي لهُ أنْ يَدلَّهُ عَلَى منْ هو أولى منهُ بذلكَ الجزءِ في بلدٍ أُخْرَى ، لكنْ ينبَغي لهُ حينئذٍ أنْ يَقرنَ تلك الدلالةَ بالإجازةِ مِنهُ لاحتمَالِ احترام المنية للدّالِّ والمدْلولِ عليهِ قَبلَ أخذِ الطّالبِ لَهُ عنَ المدلولِ عليهِ ، لا سِيَّمَا إذا بَعُدَتِ المسَافةُ بينهما .

قولُه : (**أَوْلى مِنْهُ لِسِنِّهِ**)[٣] ، أي : إذا استوَيا في حملهِ منْ جهةِ قِدَمِ السّماعِ ، وَمِنْ جهةِ كونِ الإسنَادِ سَمَاعًا أو إجَازةً ، وغير ذلكَ منْ فهمِ العلمِ ، وضبطِهِ ، والورعِ وغيرِهِ ، وزادَ أحدُهُما بالسّنِّ الصحيحِ ، وأمَّا التّرجيحُ بمُطلقِ السِّنِّ فلا ينبغي الاعتدادُ بهِ .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٩٥) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٤) .

(٣) المصدر السابق .

وإلى هذا يرشدُ قولُ ابنِ دقيقِ العيدِ في «الاقتراحِ»[١]: «وينبغي أن يكون عندَ الاستواءِ فيما عَدا الصفةِ المرجحةِ، أمَّا معَ التفاوتِ بأنْ يكونَ الأعلى إسنادًا عَاميًّا لا معرفةَ لَهُ بالصنعةِ، والأنزلُ[٢] إسنادًا عارفًا ضابطًا، فهذا يتوقفُ فيه بالنسبةِ إلى الإرشادِ المذكورِ؛ لأنَّهُ قد يكونُ في الروايةِ عن هذا الشَّخصِ العامِّي ما يُوجبُ خَللًا».

قولُه في شَرح قَولِهِ: (**وَلا تقُم**)[٣]: (يُكتَبُ عَليهِ خَطِيئةٌ)[٤]، أي: لأنَّ عليهِ المبالغة في تعظيمِ حديثِ النَّبيِّ ﷺ، فإذا قَامَ لأحدٍ تعظيمًا لهُ فقدْ غيَّرَ في وجهِ تعظيمِ الحديثِ؛ لأنَّه فَعَلَ ما يَقتضي قطعهُ والاشتغالَ بغيرِهِ، ولكن هذا القولُ مِنَ الإمامِ أبي زيدٍ[٥] - رَحِمهُ الله - إنَّمَا هو عَلى سبيلِ المبالغةِ في التَّغليظِ، والحثِّ عَلى تبجيلِ الحديثِ، فإنَّهُ مما يمكنُ دخولُهُ تحتَ قولِهِ تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾[٦] الآية.

وكذا ينبغي للسامعينَ تركُ ذلكَ، وكذا جميع ما يشغلُهُم عن بعض السماعِ، ويتأكدُ ذلكَ في حقِّ الشَّيخِ المسمعِ.

---

(١) الاقتراح: (٢٤٧).

(٢) في (ف): «الأنزال»، والمثبت من «الاقتراح».

(٣) التبصرة والتذكرة (٦٩٧).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٤)، وهو من كلام أبي زيد المروزي: «القارئ لحديث رسول الله ﷺ إذا قام لأحد فإنّه تكتب عليه خطيئة».

(٥) هو الإمام محمد بن أحمد بن عبد الله المروزي، راوي «صحيح البخاري» عن الفربري، توفي سنة (٣٧١هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٣١٣-٣١٥).

(٦) الحجرات: (٢).

قولُه: (مِنْ إِدْرَاكِ بَعْضِهِ)[١] الاستدلالُ على هذا بالحديثِ[٢] منْ مفهومِ الموافقةِ بطريقِ الأولى، فإنّ منَ المعلومِ الذي لا يُشكُّ فيهِ أنَّ الصحابة - رضي اللَّه عنهم - لم يكونوا يسردونَ الحديثَ سَردًا يمنعُ من إدراكِ بعضِهِ، وقد قالتْ عائشةُ - رضي اللَّه عنها - فيهمْ ذلكَ، فما الظنُّ بِسردٍ يمنعُ من إدراكِ البعضِ.

قالَ ابنُ دَقيقِ العيدِ: «ولقد تسامحَ /٢٣٧أ/ الناسُ في هذه الأعصَارِ، فيستعجلُ القُرَّاءُ استعجالًا يمنعُ من إدراكِ حروفٍ كثيرةٍ، بل كلماتٍ، وهذا عندنا شديدٌ، لأنَّ عمدةَ الروايةِ الصدقُ، ومُطابقةُ ما يُخبرُ بهِ للواقعِ، وإذا قالَ السامعُ على هذا الوجهِ: قُرئَ على فُلانٍ وأنا أسمعُ، أو أخبرنا فلانٌ قراءةً عليه وأنا أسمعُ، فهذا إخبارٌ غيرُ مطابقٍ، فيكونُ كذبًا، وما قيلَ في هذا من أنَّه يدخلُ في الإجازةِ [المقرونةِ بالسّماعِ، ويكونُ ذلك روايةً لبعضِ الألفاظِ بالإجازةِ][٣] من غير بيانٍ، فهو تسامحٌ لا أرضَاهُ، لما أَشَرنا إليهِ من بُعدِ لَفظِ الإجازةِ من معنى الإخبارِ، بل هَـهُنا أمرٌ زائدٌ، وهو دلالةُ اللفظِ على أنَّهُ سمعَ جميعَ ما يرويهِ من الشيخِ، ولم يكنِ المتقدّمونَ على هذا التساهلِ.

هذا أبو عبدِ الرحمانِ النّسَائيُّ يقولُ فيما لا يُحصَى من المواضعِ في كتابِهِ:

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٥)، وانظر: نكت الزركشي (٣/٦٤٥).

(٢) إشارة إلى حديث السيدة عائشة رضي اللَّه عنها أنها قالت: «إن النبي ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم، ولكنه كان يتكلم بكلام بيّن فصل، يحفظه من جلس».
وهذا الحديث أخرجه: الحميدي (٢٤٧)، وأحمد (٦/١١٨، ١٣٧، ١٥٧، ٢٥٧)، ومسلم (٧/١٦٧) (٢٤٩٣)، وأبو داود (٣٦٥٤)، (٣٦٥٥)، (٤٨٣٩)، والترمذي (٣٦٣٩)، وفي «الشمائل»، له (٢٢٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١٣)، وأبو يعلى (٤٣٩٣)، (٤٦٧٧)، وابن حبان (٧١٥٣).

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «الاقتراح».

وذَكرَ كلمةً معناها كذا وكذا[١]. والذي أراهُ في مثلِ هذا أن يُستَقرأَ الشَّيخُ بروايةِ جميعِ الجزءِ، فإذا وقعَ مثلُ هذا في السّماعِ، أطلقَ الراوي عنهُ الإخبارَ قائلًا: أخبرنا فلانٌ. من غيرِ أن يقولَ: قراءةً [عليهِ][٢]؛ لأنَّا قد قُلنا: إنَّ الإخبارَ الجمليَّ في هذا كافٍ لمطابقةِ الواقعِ، وكونه على قانونِ الصّدقِ، [و][٣] غايةُ ما في البابِ أن تكونَ بعضُ تلكَ الألفاظِ التي لم يسمعها داخلةً في هذا الإخبارِ الجُمليِّ، وذلكَ صدق. وإنما كَرِهَنا ذلكَ فيما إذا لم يسمعِ الجزءَ أصلًا لمخالفتهِ العادةَ، أو لكونهِ قد يُوقعُ تهمةً إذا علمَ أنَّهُ لم يسمعِ الجزءَ من الشّيخِ، وهذا معدومٌ في هذه الصورةِ، لا سيما إذا أثبتَ السماعَ بغيرِ خطّهِ، فانتفتِ الريبةُ من كلِّ وجهٍ»[٤]. انتهى.

قولُه: (**ودُعَاءٌ يَليقُ بِالحَالِ**)[٥] قالَ الإمامُ شهابُ الدينِ أحمدُ بنُ سعدِ الأَنْدَرَشِيُّ في تلخيصِ عُلومِ الحديثِ في أوّلِ كتابهِ «العُمْدَةِ»[٦] الذي اختصَرَ فيهِ «تَهذيبَ الكَمالِ» و«الأَطرافَ»: «وزادَ بعضُهُم قراءةَ القُرآنِ، يعني: في الافتتاحِ كما سيأتي ذكرهُ في مجلسِ الإملاءِ ليكونَ مُطلق التّحديثِ كالإملاءِ».

---

(١) انظر على سبيل المثال: المجتبي (١/ ١٧٨، ١٨٩، ٢١٤، ٢/ ٨٢، ٣/ ٢٢٩، ٢٣٢).

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «الاقتراح».

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «الاقتراح».

(٤) الاقتراح: ٢٤٨- ٢٥٠.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة (٢/ ٢٥).

(٦) قال حاجي خليفة (٢/ ١١٧٠): «العمدة في مختصر تهذيب الكمال والأطراف لشهاب الدين أحمد بن سعد الأندرشي الصوفي المتوفى سنة (٧٥٠هـ)»، وكلا الأصلين للإمام المزي رحمه الله.

قولُه في قولِهِ: (وَاعقِد للإملاءِ): (مِنْ أرفعِ الإسماعِ)[١] بَلْ هو أعلى أنواعِ السَّماعِ عندَ الأكثرينَ، وإنْ كانَ بعضُهُم رجّحَ القراءةَ على الشّيخِ عَلى السّماعِ منه كمَا مَضَى.

وعبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «فإنّهُ - أي: الإملاءَ - منْ أعْلى مراتبِ الرّاوينَ، والسّماع فيه منْ أحسنِ /٢٣٧ب/ وجوهِ التحمُّلِ وأقواهَا»[٢]. انتهى.

قالَ الأنْدَرَشِيُّ: «لاقتضاءِ ذلكَ التّدبرِ منَ الشّيخِ، وَالتحققِ منَ الكاتبِ». انتهى.

وقالَ ابنُ دقيقِ العيدِ في استحبابِ الإملاءِ: «تأسّيًا بالسّلفِ الماضينَ؛ ولأنّهُ لا يقومُ بذلكَ إلّا أهلُ المعرفةِ؛ ولأنَّ السّماعَ يكونُ محققًا مبيَّنَ الألفاظِ، معَ العادةِ في قراءتهِ للمُقابلةِ بعدَ الإملاءِ»[٣].

وقدْ قالَ الحافظُ أبو طاهرٍ السِّلفيُّ شِعرًا فيهِ:

فأَجلُّ أنَواعِ الحديثِ بأسرِهَا ... مَا يَكتُبُ الإنسانُ في الإملاءِ[٤]

قولُه: (مُبَلِّغًا)[٥]، أي: مَنْ لمْ يَسمعْ أصلًا.

(أوْ مُفْهِمًا)[٦]، أي: منْ سَمعَ شيئًا، وَخَفِيَ عَليهِ بعضُ الكلماتِ أوِ الحروفِ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٦٩٩):

وَاعْقِدْ لِلإِمْلَا مَجْلِسًا فَذَاكَ مِنْ ... أَرْفَعِ الأَسْمَاعِ وَالأَخْذِ ثُمَّ إِنْ

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٤٩).

(٣) الاقتراح: (٢٥٠).

(٤) أخرجه: السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: (١٨)، لكن بدل لفظة الحديث: «السماع»، وذكره ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: (٢٥١).

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٠١).

(٦) المصدر نفسه.

قولُه في شرحِ ذلكَ: (**ابن فَقَدْتُكَ**)[١] هو تَضَجّرٌ وَقعَ منَ المُملي في حقِّ المستَملي؛ لقلّةِ فهمِهِ، مع جراءتِهِ واتّساعِ صدرِهِ، معَ الجهلِ حيثُ ظنَّ «عِدَّةً» اسمَ رجلٍ فدعَا عليهِ بأنْ يفقدَهُ فلا يراهُ ولا يسمَعَ بِهِ، فهوَ خبرٌ مرادٌ بِهِ الدعاءُ.

قولُه: (**ألا يُخَالِفَ لَفْظُهُ**)[٢] يعني: إذا قُلنا بجوازِ الروايةِ بالمعنى، استحبَّ ذلكَ، وإلّا فالوجوبُ.

قولُه: (**وَفَائِدتُهُ**)[٣] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «وَالفائدةُ في استملاءِ المستمْلي تَوصُّلُ مَنْ لم يسمع لَفظَ المملي عَلى بُعْدٍ منهُ إلى تفهّمِهِ وتحققِهِ بإبلاغِ المستملي، وأمَّا مَن لم يسمعْ [إلّا لفظَ المستملي][٤] فليسَ يستفيدُ بذلكَ جوازَ روايتِهِ لذلكَ عنِ المملي مُطلقًا منْ غيرِ بَيانٍ للحالِ فيهِ، وفي هذا كلامٌ قدْ تقدّمَ في النوعِ الرابعِ والعشرينَ»[٥]، يعني: وهو في معرفةِ كيفيةِ سماعِ الحديثِ.

قالَ الشّيخُ في «النكتِ»[٦]: «والذي قدّمهُ هنَاكَ أنّهُ حَكى قولينِ: الجواز والمنع، وقالَ: إنّ الأولَ بعيدٌ».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٧)، والكلام من قصة يزيد بن هارون عندما سأله المستملي بعد قوله: حدثنا به عدّة، فسأله المستملي: يا أبا خالد عدّة ابن من؟ فقال له: عدّة ابن فقدتك.
والأثر أخرجه: الخطيب في «الجامع»: (٢٧٤) (١٢١٠)، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: (١٠٧).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٧)، حكاه العراقي عن الخطيب حيث قال: «يستحب له ألا يخالف لفظه». وانظر: الجامع: (٢٧٤) قبيل (١٢١٢).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (٢/٢٧).

(٤) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: (٣٥٠).

(٦) التقييد والإيضاح: (٢٤٧-٢٤٨).

فاقتضى كلامُهُ هناكَ رجحانَ الامتناعِ، والصوابُ كمَا قدّمتُهُ هُناكَ أنَّهُ إنْ كَانَ المملي يسمعُ لفظَ المستمْلي فحُكمُ المستملي حُكمُ القارئ عَلى الشّيخِ، فيجوزُ لسامعِ المستملي أنْ يَرويَهُ عنِ المملِي لكنْ لا يَجوزُ أنْ يقولَ: سمعتُ، ولا: أخبرني فلانٌ إملاءً، إنّما يجوزُ ذلكَ لمنْ سمعَ لفظَ المملي، ويجوزُ أنْ يقولَ: أخبرنا فلانٌ، ويطلقُ ذلكَ على الصحيحِ.

وهلْ يجوزُ أنْ يقيدَ ذلكَ بقولِهِ: قراءةً عليهِ؟ يحتملُ أنْ يقالَ بالجوازِ؛ لأنَّ المستملي كالقارئ عَلَى الشّيخِ. وَيحتملُ ألا يجوزَ ذَلكَ؛ لأنَّ موضوعَ المستملي تتبُّعُ ألفاظِ الشّيخِ، وَليسَ قصدهُ القراءةَ عَلى الشّيخِ، والأوّلُ أظهرُ كما تقدّمَ هُنَاكَ، واللَّهُ أعلمُ».

ومُرادُهُ بموضوعِ المستملي المرادُ منهُ والمقصودُ بِهِ.

قولُه: (**وَاستَحسَنُوا البَدْءَ /٢٣٨أ/ بقارئٍ تَلا**)[١]، قالَ شيخُنَا - رحمهُ اللَّه -: «كانَ شيخُنَا العراقيُّ يقرأُ بسورةِ «سَبِّحَ»، وفيهَا منَ المناسبةِ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾[٢]».

قلتُ: وكذا: ﴿وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ﴾[٣]، وكذا: ﴿قَدَرَ فَهَدَىٰ﴾[٤]، و: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ﴾[٥] وغيرِ ذلكَ.

قولُه: (**فَالصَّلاةُ والسَّلامُ**)[٦] وإنّما اقتصَر عَليها؛ لاشتهارِهَا في المجموعِ نحو «لا إلهَ إلَّا الله» في كلمةِ الإسلامِ، وهي الشَّهادتانِ.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٠٢).

(٢) الأعلى: (٦).

(٣) الأعلى: (٨).

(٤) الأعلى: (٣).

(٥) الأعلى: (٩).

(٦) التبصرة والتذكرة (٧٠٣) ولفظة: «والسلام» غير موجودة في المتن ولا في الشرح.

قولُه في شرحِ ذلكَ: (وَدعَا لَهُ)[١]، أي: الشَّيخُ المملي.

قولُه: (وَيدْعُو)، أي المملي (لَهُمْ)[٢]، أي: مشَايخهُ الذين رَوَى عنهمْ حالَ الإملاءِ، وَكذلكَ يُثني عَليهِ، وَهو مرادُ الشّيخِ بقولِهِ بعدَ ذلكَ[٣]: «يَذكُرُ أنسَابَهُمْ وَبعْضَ مناقِبِهِمْ».

قالَ ابنُ الصّلاحِ: «وَيَحسُنُ بالمحدّثِ الثناءُ عَلَى شيخِهِ في حَالةِ الروايةِ عنْهُ بما هُو أهلٌ لَهُ، فقدْ فَعلَ ذلكَ غيرُ واحدٍ منَ السّلفِ والعلماءِ، كَما رَوى عنْ عطاء بنِ أبي رباحٍ: أنَّهُ كانَ إذا حدّثَ عنِ ابنِ عباسٍ - رضي اللَّه عنهما - قالَ: حدّثني البحرُ»[٤].

ثمَّ قالَ: «وأهمُّ مِنْ ذلكَ الدّعاءُ لَهُ عندَ ذكرِهِ، فَلا يغفلنَّ عنْهُ»[٥]. انتهى.

قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ: «ولا يَتجاوزُ - أي: في الثناءِ - إلى أنْ يَأتي في ذلكَ بما لا يستحقُّهُ الشّيخُ، فإنّ معرفةَ مراتبِ الرواةِ منَ المهماتِ، فمتى وصفَ غيرَ الحافظِ بالحفظِ فقدْ نزَّلَهُ منزلةً يترتبُ عليها حُكمٌ»[٦]. انتهى.

قولُه: (وَلا حَرْفَ)[٧] معطوفٌ عَلى «مَا» تقديرُهُ: لا أحدثُكَ شيئًا: و«لا حرفَ أذكرُهُ لَكَ» فهي «لا» النافيةُ للجنسِ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٩.

(٣) قال هذا قبل كلامه الأول وليس بعده انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٩.

(٤) أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٢٥٦).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣١٥.

(٦) الاقتراح: ٢٥٢.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٨، وهو كلام الربيع كما نقله الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١٣٢٧).

قولُه: (وَكَالشَّعبيِّ)[١] أعادَ الكافَ؛ لانتقالِهِ منَ الأبناءِ إلى الأنسابِ.

قولُه: (ثُمَّ ذَكَرَ مِنِ اشتَهَرَ)[٢] معطوفٌ عَلى ما ذكرَ في قولِه: «قد اكْتُفِيَ في كثيرٍ منَ الرواةِ[٣] بذكر...»[٤].

٧٠٥- وَذِكْرُ مَعْرُوفٍ بِشَيءٍ مِنْ لَقَبْ كَغُنْدَرٍ أَوْ وَصْفٍ نَقْصٍ أَوْ نَسَبْ

٧٠٦- لأُمِّهِ فَجَائِزٌ مَا لَمْ يَكُنْ يَكْرَهُهُ كَابْنِ عُلَيَّةٍ فَصُنْ

قولُه في قولِهِ: (وَذِكْرُ مَعْرُوفٍ)[٥]: (فَجَائِزٌ)[٦] لا موقعَ لفائِهِ إلّا أنْ يُحملَ على أنَّهُ جوابٌ لـ «أمّا» محذوفة، فلو قالَ: مُجَوَّزٌ، كانَ أحسن.

قولُه: (مَا لم يَكْنْ يَكْرَهُهُ)[٧] فُهِمَ أنَّه إذا كانَ يَكرَهُهُ لا يجوزُ ذكرُهُ مطلقًا، بل ربما كانَ منطوقًا؛ فإنَّ تقديرَ الكلامِ: يجوزُ ذلكَ ما لم يكنْ يكرهُهُ، فإنْ كانَ يكرهُهُ: «كَابنِ عُلَيَّةَ، فَصُنْ» لسانَكَ عنِ النطقِ بِهِ فإنَّهُ لا يجوزُ، ولا محيصَ عنْ هذا التقديرِ فإنّ ابنَ عُلَيَّةَ لا يصلحُ مثالًا لقولِهِ: «مَا لم يكنْ يكرهُهُ» فإنَّهُ كان يكرهُ نسبتهُ لذلكَ[٨]، وهذا هو الذي قالَهُ ابنُ الصَّلاحِ[٩]، كما أشَارَ إليهِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٩، وانظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٢٧٩.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٩ وقد عني بذلك الخطيب انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٢٧٩.

(٣) في (ف): «الروايات»، والمثبت من «شرح التبصرة والتذكرة».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٩.

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٠٥).

(٦) التبصرة والتذكرة (٧٠٦).

(٧) المصدر السابق.

(٨) انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٢٨٣ (١٢٤٨)، ونقل الذهبي عنه أنه قال: «من قال: ابن علية. فقد اغتابني». سير أعلام النبلاء ٩/ ١٠٨.

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٢.

المصنِّفُ بقولِهِ بعدُ: «وَاستثنى ابنُ الصّلاحِ منَ الجوازِ /٢٣٨ب/ مَا يكرَهُهُ الملقّبُ»[١].

وأمَّا الخطيبُ فإنّه لم يستثنِ منْ ذلكَ، بلْ كلامُهُ يدلُّ على جوازِهِ مُطلقًا[٢]، إلّا أنّ ذلكَ لا يمنعُ الكراهةَ وخِلافَ الأولى في بعضِهِ، وعليهِ ينزلُ استثناءُ ابنِ الصَّلاحِ، وممنْ نُقِلَ عنهُ كراهةُ مَا يشهرُ بهِ الإمامُ الجليلُ سعيدُ بنُ المُسيَّبِ، قالَ الإمامُ النوويُّ في «شَرحِ مُقدمةِ صحيحِ مسلمٍ»[٣] في الكلامِ على الطواعين: «وأمّا المسيّبُ والدُ سعيدٍ، فصحابيٌّ مشهورٌ، وهو بفتحِ الياءِ، هذا هو المشهورُ.

وَحَكى صاحبُ «مطالعِ الأنوارِ» عنْ عليِّ بنِ المدينيِّ أنَّه قالَ: أهلُ العراقِ يفتحونَ الياءَ، وأهلُ المدينةِ يكسرونهَا. قالَ: وَحُكِيَ أنَّ سعيدًا كانَ يكرهُ الفتحَ»[٤]. انتهى.

وقالَ ابنُ خَلِّكانَ في تَرجمةِ سعيدٍ منْ «وفياتِهِ»[٥]: «وروِيَ عنهُ أنّه كانَ يقولُ بكسرِ الياءِ، وَيقولُ: سَيَّبَ اللّه منْ سيّبَ أبي».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٢.

(٢) قال الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٢٨٢: «إذا كان الراوي معروفًا باسم أمه وهو الغالب عليه، جاز نسبته إليه» ثم ذكر أمثلة على رواة ينسبون إلى أمهاتهم وذكر منهم إسماعيل ابن علية، ولكنه عقب ذلك بنهي الإمام أحمد يحيى بن معين عن تسمية إسماعيل بن إبراهيم بابن علية.

(٣) شرح صحيح مسلم ١/ ١٠٧.

(٤) جاء في القاموس وشرحه تاج العروس ٣/ ٩٠: «المسيب كمحدث: والد الإمام التابعي سعيد، ويفتح، قال بعض المحدثين: أهل العراق يفتحون وأهل المدينة يكسرون، ويحكون عنه أنه يقول: سيب اللّه من سيب أبي. والكسر حكاه عياض وابن المديني».

(٥) وفيات الأعيان ١/ ٣٧٠.

قولُه: (مَعرُوفٌ بِاسْمِ أُمِّهِ)[١] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «أوْ نسبةٍ إلى أُمٍّ عُرِفَ بها، كَيَعْلى ابنِ مُنْيَة الصحابيِّ، وهو ابنُ منيةَ، ومنيةُ أمّهُ، وقيلَ: جدتهُ أمّ أبيهِ»[٢].

قالَ الشَّيخُ في «النكتِ»[٣]: «رَجّحَ المصنِّفُ هنا أنَّ مُنْيَـةَ أمٌّ يعلى، واقتصرَ في النوعِ السابعِ والخمسينَ - يعني: وهو في المنسوبينَ إلى غيرِ آبائِهِم[٤] - عَلى كونها جَدتَهُ[٥]، وحَكَاهُ عنِ الزبيرِ بنِ بَكّارٍ، وأنّها جدتُهُ أمُّ أبيهِ، ومَا قَالهُ الزبيرُ هو الذي جَزمَ بهِ أبو نصرِ بنُ ماكولا[٦]، ولكن قالَ ابنُ عبدِ البرِّ:

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣١، والكلام للخطيب كما في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٢٨٢.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥١.

(٣) التقييد والإيضاح: ٢٤٩.

(٤) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٤٧٥.

(٦) الذي في «الإكمال» ٤٦/٦ يدل على أن ابن ماكولا يذهب إلى أن منية أم يعلى بن أمية؛ إذ قال هناك: «يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن زيد مناة بن تميم، وأمه منية بنت جابر بن أهيب ...». ولكن في موضع آخر من «الإكمال» ٢٢٨/٧ في ترجمة منية بنت الحارث بن جابر بن وهب، قال ابن ماكولا: «وهي جدة يعلى بن أمية التميمي حليف بن نوفل، أم أبيه الأدنى، وبها يعرف، يقال له: يعلى ابن منية قاله الزبير» ... وقال بعد ذلك «وقال الطبري: يعلى بن أمية بن أبي عبيدة، وأمه منية بنت جابر، عمة عتبة بن غزوان بن جابر ...» فتبين أن ابن ماكولا في الموضع الأخير كان ينقل كلام أهل العلم، ولم يبد رأيه في المسألة، ولكنه في الموضع الأول جاء بكلام مطلق دون أن ينسبه لأحد، فكأنه قد عبر عن رأيه في الموضع الأول، أي أنه يقول: إن منية هي أم يعلى. فإذا كان الأمر على هذا النحو فإن نقل العراقي عن ابن ماكولا أنه يقول: إن منية جدة يعلى. فيه نظر، ولعل العراقي قد اطلع على الموضع الأخير، والذي فيه تقديم لقول الزبير، فظن أن ابن ماكولا قد ارتضى كلام الزبير؛ لكونه قد قدمه في النقل، ولم يطلع على الموضع الأول الذي فيه كلام ابن ماكولا ورأيه.

لم يُصب الزبيرُ[١] انتهى.

والذي ذكرَهُ الطبريُّ ورَجَّحهُ أبو الحجاجِ المزيُّ أنّها أمُّ يعلى لا جدتهُ[٢]، فما رجّحَ المصنِّفُ هنا هو الراجِحُ، واللَّهُ أعلمُ».

قولُه: (وَكذلِكَ يَجُوزُ وَصْفُهُ بالعَرَجِ)[٣] التشبيهُ في الجوازِ فقط، لا في عدمِ اختلافِ العلماءِ.

قولُه: (ولم يُرِدْ عَيْبه فَلا بأسَ)[٤] هذا يقتضي الجوازَ بلا كراهةٍ، سواءٌ ذَكرَهُ بشيءٍ منْ هذه الصفاتِ ونحوها، أو بلقبٍ؛ لأنَّ مناطَ الحُكمِ الإيذاءُ تحققًا أو ظنًّا، وسواءٌ عُرفَ منْهُ كراهةُ ذلكَ أو لا، وسواءٌ كانَ يمكنُهُ تعريفُهُ بغيرِ ذلكَ أوْ لا، هذا مقتضى كلامِ ابنِ المباركِ.

وقدْ يفرقُ بينَ الصفاتِ - كالأعمشِ - والألقابِ، فيباحُ في الصفةِ؛ لأنَّها فيه، بخلافِ اللقبِ. وقدْ يُفرقُ منْ عُرِفَ عنهُ الكراهةُ فيمنعُ، بخلافِ غيرِهِ.

وهذا الذي قالَهُ ابنُ الصّلاحِ هو نصُّ أحمدَ كما سيأتي، إلّا أنْ يُحملَ علَى الأدبِ كما قالَ الشّيخُ[٥]، وقدْ يُفرقُ بينَ مَا تعينَ طريقًا للتعريفِ وغيرِهِ.

وقولُ الشّافعيِّ: حدّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ /٢٣٩أ/ الذي يقالُ لَهُ: ابنُ عليةَ[٦]، لا ينفي ذكرهُ بِمَا يكرهُ، لكنّهُ قَصدَ بلَقَبِه تعريفَهُ ولم يُرِدْ عيبَهُ، وأقامَ على مُرادِهِ قرينةً

---

(١) الاستيعاب: ٧٦٥ (٢٧٧٨).

(٢) تهذيب الكمال ٨/١٨١(٧٧٠٥).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣١.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣١، وهو كلام ابن المبارك.

(٥) قال العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٢: والظاهر أن ما قاله أحمد هو على طريق الأدب، لا اللزوم».

(٦) قال الشافعي في مسنده (٨٤٧) بتحقيقي: «أخبرنا إسماعيل الذي يعرف بابن علية».
وقال أيضًا في حديث (١١٣٦): «وأخبرنا إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية».

لفظيةً ، فجمعَ في إرادتِهِ مجردَ التعريفِ بينَ اللقَبِ واللفظِ ، وعُرِفَ أنَّ المذكورَ يكرهُ ذلكَ ، وأنَّهُ يكرهُ مَا يكرهُهُ ، ولكنّهُ اضطرَ إلى ذكرِهِ خوفًا منْ ضياعِ المرويِّ .

وابنُ عليةَ هذا هو : إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ سهمِ بنِ مِقْسَمٍ مولى عبدِ الرحمانِ ابنِ قُطْبَةَ الأسديّ أسد خزيمةَ ، منْ أهلِ الكوفةِ[١] .

قالَ ابنُ سعدٍ : « وكانَ مِقْسَمٌ منْ سبي القِيقانيَّةِ ما بينَ خراسانَ وزَابُلِستانَ ، وكانَ إبراهيمُ بنُ مِقْسَمٍ تاجرًا منْ أهلِ الكوفةِ ، وكانَ يَقْدَمُ البصرةَ بتجارتِهِ فيبيعُ ويرجعُ ، فتخلّفَ فتزوّجَ عُليّةَ بنتَ حسّان مولاةً لبني شيبانَ » ، قالَ : « وكانتِ امرأةً نبيلةً عاقلةً بَرْزَةً ، لها دارٌ بالعَوَقَةِ بالبصرةِ تُعرفُ بها ، وكانَ صالحُ المُرِّيُّ وغيرُهُ منْ وجوهِ أهلِ البصرةِ وفقهائِها يدخلونَ عليها فَتَبْرُزُ لهم ، وتحدّثُهمْ وتسائلهُم ، فولدتْ لإبراهيمَ : إسماعيلَ سنةَ عشرٍ ومائةٍ فنُسبَ إليها » .

قالَ : « وكانَ إسماعيلُ يُكنى أبا بشرٍ ، وكانَ ثقةً ثبتًا في الحديثِ حجةً » .

قالَ : « وتوفي ببغدادَ يومَ الثلاثاءِ لثلاثٍ عشرةَ خلتْ منْ ذي القعدةِ سنةَ ثلاثٍ وتسعينَ ومائةٍ ، ودُفِنَ [منَ][٢] الغدِ يومَ الأربعاءِ »[٣] .

نقلتُ ذلكَ منْ خطِّ بعضِ أصحابِنَا وقالَ : « ليسَ عندَ ابنِ سعدٍ في نسبِهِ « سَهمٌ »[٤] ، وإنما زِيدَ منْ « شرحِ مسلمٍ للنووي »[٥] .

---

(١) انظر : الثقات ٦/٤٤- ٤٥، وتاريخ بغداد ٦/٢٠(٣٠٥٤) ، وتهذيب الكمال١/٢١٦(٤١٠)

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « الطبقات الكبرى » .

(٣) الطبقات الكبرى ٧/٢٣٥-٢٣٦(٣٤٦٧) .

(٤) وكذلك الحال عند ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل »٢/ ٩٦، وعند الخطيب في « تاريخ بغداد » ٦/ ٢٠، وعند المزي في « تهذيب الكمال »١/ ٢١٦.

(٥) شرح صحيح مسلم ١/ ٤٥، قلت : قد وجدت هذه الزيادة في نسبه عند : ابن حبان في « الثقات » ٦/ ٤٥، والباجي في « التعديل والتجريح » ١/ ٣١٦، وابن منجويه في « رجال مسلم » ١/ ٥٤، وجميع هؤلاء قد سبقوا الإمام النووي .

قولُه: في شرحِ قولِهِ (**وَارْوِ في الإملاءِ**)[١]: (مِنْ وَجْهٍ آخَرَ)[٢] قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ: «يُقدّمُ منْ يستحقُّ التقديمَ الأعلى إسنادًا، أو الأحفظَ، وتقديمُ الأحفظِ والأتقنِ أولى»[٣].

قولُه: (**وَيَنْتَقِي مَا يُمْلِيهِ**)[٤]، أي: فلا يذكرُ إلَّا نقاوةَ مَا عندَهُ مِنَ العُلو والصحبةِ، والغرابةِ ونحو ذلكَ.

قولُه: (**وَيَتحرّى المُستَفَادَ مِنْهُ**)[٥]، أي: ما فيهِ فائدةٌ جديدةٌ منَ الذي يمليهِ من الحديثِ، يعني: أنَّهُ إذا ساقَ حديثًا، وأرادَ أنْ يمليَ بعدَهُ آخرَ فليتحرَّ ألا يكون بمعنى الحديثِ الذي قبلَهُ، بلْ يكون مفيدًا فائدةً جديدةً، إمّا بأنْ يكونَ مغايرًا لهُ منْ كلِّ وجهٍ، أو يَكونَ شرحًا لما قبلَهُ، أو مقيِّدًا لَهُ، أو مبينًا لشيءٍ مِنْهُ، ونحو ذلك، واللَّهُ أعلمُ.

قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ /٢٣٩ب/: «وكانَ الحفّاظُ المتقدّمونَ يختارونَ ما فيه فَائدةٌ تخصُّهُ بالنسبةِ إلى غيرِهِ، كزيادةٍ في المتنِ، أو غرابةٍ في السندِ، أو تبيينٍ لمجملٍ، ولهذا كانَ يُختار للانتقاء الحفاظُ»[٦].

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٠٧).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٢، وهي عبارة ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٢.

(٣) الاقتراح: ٢٥٢.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٢، وهي عبارة ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٢.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/٣٢- ٣٣، وهي عبارة ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٢.

(٦) الاقتراح: ٢٥٢.

قولُه: (**عُلُوًّا مُتَفَاوِتًا**)[١]، أي: بالنسبةِ إلى إسنادين فأكثرَ، بدرجةٍ أو درجتينِ فإجازةٍ وسماعٍ، وكون الإجازةِ في موضعٍ أو أكثرَ، ونحو ذلك.

فلو أُعريَ عن الوصفِ لَحُمِلَ على أدنى الدرجاتِ فلم تُعرفْ عينُ الدرجةِ التي عَلا بها.

قولُه: (**إِعْلامُهُ**)[٢]، أي: ضَبطُهُ بما يزيلُ عُجمتَهُ، أي: لَبسُهُ بما يمنعُ فهمَهُ.

قولُه: (**أَعَمَّ للفَائِدَةِ**)[٣]، أي: لأنَّ ذِكرَ شيخٍ جديدٍ مثلُ ذكرِ حديثٍ جديدٍ في تَجدُّدِ الفائدةِ، وربما يسافرُ الطالبُ الذي سمعَ مجلسَهُ فيكونُ قد استفادَ مشايخ، ولو اقتصرَ على شيخٍ واحدٍ لكانت فائدتُهُ قاصرةً.

قولُه: (**وقَصُرَ مَتْنُهُ**)[٤] قالَ ابنُ الصَّلاحِ: «فَإنَّهُ أحسنُ وأليقُ»[٥]. انتهى.

ولعلّ الأحسنيةَ من حيث إنَّهُ تكثرُ أحاديثُ الإملاءِ، فتكثرُ الفائدةُ.

وإلّا لهيئتِهِ من حيثُ إنّ أهلَ الإملاءِ يحبونَ سرعةَ الانتقالِ إلى حديثٍ جديدٍ، هذا إذا كانَ الطولُ بسببِ قصةٍ ونحوها مما يفيدُ شيئًا واحدًا.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٢، وهي عبارة الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٠٩، ٣١٠ عقب (١٣٧١).

(٢) في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ٣٣: «إعجامه»، وهذه عبارة الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٢٩٧عقب (١٣١٣).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٣، وهي عبارة الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» ٢٨٨ عقب (١٢٦٩).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٣، وهي عبارة الخطيب أيضًا في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٢٨٨عقب (١٢٦٩).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٢.

فإنْ كانَ بسببِ اشتمالهِ على أحكامٍ كثيرةٍ فلا بأسَ بإيرادِهِ إذ كلُّ حكمٍ منها بمنزلةِ حديثٍ مستقلٍّ.

قولُه: (**وَظِيفتُنَا**)[١] البيتين هما من المتقاربِ، وهو: فَعُولُنْ ثماني مراتٍ من عَروضِهِ الأولى، وهي محذوفةٌ وخبرُها تامٌّ، والحذفُ وهو إسقاطُ سببٍ خفيفٍ من العللِ الجائزةِ في عَروضِهِ وإنْ كانت تامةً.

وكان عليُّ بن حُجْر هذا قد تفرّدَ بشريكٍ وهشيمٍ[٢].

قولُه: (**عُقُولُ العَوَام**)[٣] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «عُقُولُ الحَاضرينَ، وما يخشى فيه من دخولِ الوهمِ عليهِ في حديثِهِ[٤]»[٥].

وعبارةُ ابنِ دقيقِ العيدِ: «أو[٦] ما يقعُ لهم فيه شبهةٌ أو إشكالٌ».

قالَ: «وينبغي أن يَتخيرَ لجمهورِ الناسِ أحاديثَ فضائلِ الأعمالِ وما يُناسبُها، وللمتفقهةِ أحاديثَ الأحكامِ، وليَجْتَنِبِ الموضوعاتِ، فإن كانَ ولا بد فمع بيانِ أمرِهَا»[٧].

قولُه: (**حَدِيث أبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّه عنه**)[٨] رواهُ مسلمٌ في مُقدّمةِ «كتابِهِ» عن أبي هريرةَ، وعن ابنِ عمرَ رضي اللَّه عنهما /٢٤٠أ/، ولفظُهُ: عن أبي هريرةَ رضي اللَّه

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٤، وهذه الكلمة هي مطلع البيتين اللذين نقلهما العراقي عن على بن حجر.

(٢) في (ف): «وهو هشيم» وكلمة: «هو» مقحمة لا داعي لها.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٤، وهذه عبارة الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٠٠.

(٤) في «معرفة أنواع علم الحديث»: «عليهم في فهمه».

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٢.

(٦) في «الاقتراح»: «و».

(٧) الاقتراح: ٢٥٣.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٤.

عنه ، قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « كَفَى بالمرءِ كَذِبًا أنْ يُحَدِّثَ بكُلِّ مَا سَمِعَ »[١] .

وأسندَهُ عن عبدِ اللَّهِ موقوفًا عليهِ قالَ : « بِحَسْبِ المرءِ من الكَذِبِ أنْ يُحدّثَ بكلِّ ما سَمعَ »[٢] . وعن أبيهِ عمرَ رضي اللَّه عنه مثله[٣] .

وأسندَهُ صاحبُ « الفردوسِ » عن أبي أمامةَ رضي اللَّه عنه مرفوعًا[٤] .

ورَوَى مسلمٌ في مقدمةِ « صحيحِهِ »[٥] : عن ابنِ وهبٍ قالَ : قالَ لي مالكٌ : « اعْلَمْ أنَّهُ ليْسَ يَسْلمُ رجُلٌ حَدَّثَ بكلِّ ما سَمِعَ ، ولا يَكُونُ إمامًا أبدًا وهُو يُحَدِّثُ بِكُلِّ ماسَمِعَ » .

وعن عبدِ الرحمانِ بن مهدي قالَ : « لا يكُونُ الرَّجُلُ إمامًا يقتدى بِهِ حَتَّى يُمْسِكَ عَنْ بَعْض ما سَمِعَ »[٦] .

قولُه : (**وَقَول عَلِيٍّ رضي اللَّه عنه**)[٧] رواهُ البخاريُّ في أواخرِ كتابِ العلمِ من « صحيحِهِ »[٨] موقوفًا عليهِ . ورفعهُ صاحبُ « الفردوسِ »[٩] .

---

(١) صحيح مسلم ١/٨ (٥) .

(٢) صحيح مسلم ١/٨ عقيب (٥) .

(٣) صحيح مسلم ١/٨ عقيب (٥) .

(٤) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/٢٨٦(٤٨٥٨) .

(٥) صحيح مسلم١/ ٨.

(٦) صحيح مسلم ١/٨- ٩.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٤.

(٨) صحيح البخاري١/٤٤ (١٢٧) عن عبيد اللَّه بن موسى ، عن معرف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن على رضي اللَّه عنه به . وأخرجه : البيهقي في المدخل إلى « السنن الكبرى » (٦١٠) ، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي : ٣٠٠ (١٣٢٩) ، والسمعاني في « أدب الإملاء والاستملاء » : ٧٤ جميعهم من طريق عبيد اللَّه بن موسى ، به .

(٩) ورد في « الفردوس بمأثور الخطاب » ٢/١٢٩(٢٦٥٦) ولكن من حديث الحسن بن علي رضي اللَّه عنهما .

قولُه: (**وَقَول ابْنِ مَسْعُودٍ رضي اللَّه عنه**)[١] أخرجَهُ مُسلمٌ في المقدّمةِ[٢] ولفظُهُ: «مَا أَنتَ بمُحدِّثٍ قَومًا حديثًا لا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إلَّا كانَ لِبعْضِهِمْ فِتْنَةً».

وَرَوى أيضًا عن أبي هُريرةَ رضي اللَّه عنه عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «سَيَكُونُ في آخِرِ أُمَّتي أُناسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلا آباؤُكُمْ، فإياكُمْ وَإِيَّاهُمْ»[٣].

قولُه: (**وَمِمَّا رَأَى**)[٤] خَبرُ المبتدأ الذي هو قولُه: «أحاديثُ الرُّخصِ».

وَ(أَولَى) خَبرُ «أَنَّ» و(الصُّدوفَ) اسمُها، وهو بضمِّ المُهمَلَتينِ وآخرُهُ فَاءٌ، ومعناهُ: الإعراضُ[٥].

قولُه: (**كَرَاهِيَةُ رِوَايَةِ أَحَادِيثِ بَني إِسْرائِيلَ**)[٦] اعْلَم أنّ أحاديثَ بني إسرائيلَ على أقسامٍ:

الأولى: أن يُعرفَ صدقُهُ بإخبارِ نَبيِّنا ﷺ فلا ريبَ في حُسنِ روايته وعدمِ الحرجِ فيها.

والثاني: أن يُعرفَ كَذبُهُ، فلا ريبَ في تحريمِ روايتِهِ إلّا على وجهِ البيانِ لحالِهِ.

والثالث: ما يُظنُّ كَذبُهُ وهو يَحتملُ الصدقَ فَلا تنبغي روايتهُ.

وتحملُ الكراهةُ بالنسبةِ إلى هذا القسمِ على ظاهرِهَا.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٤.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٩.

(٣) صحيح مسلم ١/٩(٦).

وأخرجه أيضًا: أحمد ٢/ ٣٢١، وأبو يعلى (٦٣٨٤)، وابن حبان (٦٧٦٦)، والحاكم ١/ ١٠٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٥٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٧).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٥، وهو كلام الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٠٢.

(٥) انظر: تاج العروس مادة «صدف».

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٥.

وبالنسبةِ إلى الذي قبلَهُ على التحريمِ استعمالًا للمشتركِ في معنييهِ .

والرابع : أن يتساوي فيه الاحتمالانِ ، فهذا هو المرادُ بقولِه ﷺ : « حدّثوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ »[1] .

---

(١) هو جزء من حديث عبد اللّه بن عمرو بن العاص . أخرجه : عبد الرزاق (١٠١٥٧) ، وأحمد ٢/ ١٥٩ و٢٠٢ و ٢١٤، والدارمي (٥٤٨) ، والبخاري ٤/٢٠٧ (٣٤٦١) ، والترمذي (٢٦٦٩) ، والطحاوي في « شرح المعاني » ٤/١٢٨ وفي « شرح المشكل » ، له (١٣٣) و(٣٩٨) ، وابن حبان (٦٢٥٦) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٦٦٢) ، والبغوي في « شرح السنة » (١١٣) من طريق حسان بن عطية ، عن أبي كبشة السلولي ، عن عبد اللّه بن عمرو ، به .

ومن حديث أبي سعيد الخدري . أخرجه : أحمد ٣/ ٥٦، والنسائي في « الكبرى » (٥٨٤٨) من طريق عفان ، عن همام ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، به .

ومن حديث أبي هريرة . أخرجه : الحميدي (١١٦٥) ، وأحمد ٢/٤٧٤ و٥٠٢، وأبو داود (٣٦٦٢) من طريق محمد عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، به .

قال البغوي في « شرح السنة » ١/٢٤٤ عقب (١١٣) : « ليس على معنى إباحة الكذب على بني إسرائيل ، بل معناه : الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ من غير أن يصح ذلك بنقل الإسناد ؛ لأنه أمر قد تعذر في أخبارهم ، لطول المدة ووقوع الفترة » .

قال ابن حجر في « فتح الباري » عقب (٣٤٦١) : « وقال مالك : المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن ، أما ما علم كذبه فلا . وقيل : المعنى : حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القرآن والحديث الصحيح . وقيل : المراد جواز التحدث عنهم بأي صورة وقعت من انقطاع أو بلاغ لتعذر الاتصال في التحدث عنهم ، بخلاف الأحكام الإسلامية ، فإن الأصل في التحدث بها الاتصال ، ولا يتعذر ذلك لقرب العهد . قال الشافعي : من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجيز التحدث بالكذب ، فالمعنى : حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه ، وأما ما تجوزونه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم ، وهو نظير قوله : « إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم » ولم يرد الإذن ولا المنع من التحدث بما يقطع بصدقه » .

قولُه : /٢٤٠ب /(فَتأكُلُ القُرْبَانَ)[١] إن قيلَ : هذا قد عُلمَ صدقُهُ بإخبارِ نبينا ﷺ . قيلَ : ليسَ المرادُ من ذكرِهِ بيانَ حكمِ روايتِهِ ، وإنما المرادُ تمثيلُ ما يستحيلُ عادةً في هذه الأمةِ .

٧١٠- وَاسْتُحْسِنَ الإِنْشَادُ فِي الأَوَاخِرِ بَعْدَ الْحِكَايَاتِ مَعَ النَّوَادِرِ

قولُه في قولِهِ : (وَاسْتُحْسِنَ) : (بَعدَ الحِكَايَاتِ)[٢] ، أي : أنّ العادةَ جرتْ بأن يختموا بالإنشادِ ، إلا أنْ يكونَ في الحكايةِ شيءٌ يتعلقُ بتفسيرِ غريبِ الشِّعرِ ، أو غيرِ ذلك مما يقتضي تَأخيرهَا .

قالَ ابنُ دقيقِ العيدِ : « فإنْ كانتْ مناسبةً لما تقدَّم من الأحاديثِ فهو أحسنُ »[٣] .

قولُه في شرحِ ذلكَ : (بِأَسَانِيدِهَا)[٤] ، أي : لا تَكملُ فائدةُ ذلكَ إلا بذكرِ الإسنادِ ؛ لأنَّ ما يذكَرُ بغير إسنادٍ لا فرقَ فيهِ بين الطالبِ والشيخِ ، وإنما تحصلُ المزيةُ للشيخِ بذكرِ الإسنادِ .

قالَ الأَنْدَرَشِيُّ : « وأولى ذلكَ ما كانَ في الزهدِ ومكارمِ الأخلاقِ »[٥] .

قولُه : (طُرَف الحِكْمَةِ)[٦] جمعُ طُرْفَةٍ مثل غُرْفَةٍ ، وهي الشيءُ الحديثُ ، من : اطَّرَفْتُ الشيءَ : اشْتَرَيْتُهُ حديثًا .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٥، وانظر : « الجامع لأخلاق الراوي » : ٣٠٧ (١٣٦٢) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٧١٠) .

(٣) الاقتراح : ٢٥٣.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٦.

(٥) انظر : التقريب للنووي المطبوع مع تدريب الراوي ٢/ ١٣٨.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٧، وهذه العبارة مما نسب إلى الإمام علي رضي اللّه عنه . انظر : الجامع لأخلاق الراوي : ٣١٦ (١٣٩٩) .

واسْتَطْرَفتُ الشيءَ: اسْتَحْدثْتُهُ، كأنَّهُ قالَ: اطلبوا لها أخبارًا طريفةً، أي: حَديثةً، من الحكم، أي: لم تسمعْهَا قبلَ ذلكَ، ليكونَ ذلكَ أنشطَ لها فيما ينفعُها.

قولُه: (**الأُذُنَ مَجَّة**)[1]، أي: إذا كَرّرتْ عليها شَيئًا مَجَّتْهُ، أي: صارتْ كأنّها تدفعُهُ وترمي بهِ.

قولُه: (**والقَلْب حَمِض**)[2] بفتحِ المهمَلَةِ وكسرِ الميم وآخره ضَاد معجمة، صفةٌ مشبهةٌ من الحمض، أي: يَكِلُّ من سماعِ الجدّ ويتوقُ إلى التّرويحِ بالنّوادرِ.

كما أنَّ الإبلَ تَكِلُّ من المرْعَى فَتَتَفَكَّهُ[3] بالحمضِ حتى تُقبلَ عليهِ.

قالَ في «الصّحاحِ»[4]: «والحَمْضُ: ما مَلُحَ وأَمَرَّ من النباتِ، كالرمْثِ والأَثْلِ والطَّرْفَاءِ ونحوها، والخُلَّةُ من النبت: ما كان حُلوًا، تقولُ العربُ: الخُلَّةُ خبزُ الإبلِ، والحَمْضُ فاكهتُها، ويقالُ: لحمُهَا، ومنهُ قولُهم للرجلِ إذا جاءَ مُتَهَدِّدًا: أنت مُختلٌّ فَتَحمَّضْ، والحَمْضَةُ: الشهوةُ للشيء، وفي حديثِ الزهريِّ: الأذنُ مَجَّاجةٌ[5] وللنّفسِ حَمْضَةٌ، وإنما أُخِذَتْ من شهوة الإبل للحَمْضِ؛ لأنَّها إذا مَلَّتِ الخُلَّةَ اشتهتِ الحَمْضَ فتُحَوَّلُ إليه».

قولُه: (**أَبزَار الجَنَّةِ**)[6]، أي: الحِكَايَاتُ التي تكونُ للعلمِ النافعِ الموصلِ إلى

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٧، وهو كلام الزهري. انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٣١٦ (١٤٠٤).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٧، وهو كلام الزهري أيضًا.

(٣) في (ف): «فتتكفه» بتقديم الكاف على الفاء، والصواب ما أثبته بدليل كلام المصنف الآتي من نقله عن «الصحاح» إن الحمض فاكهة الإبل.

(٤) الصحاح مادة «حمض».

(٥) في الصحاح «محاجة» بالحاء المهملة.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٧، وهو كلام حماد بن زيد.
انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٣١٧ (١٤٠٨).
والبزر: الحَبُّ، وكذلك هو: التابل الذي يُطيب به الغداء، جمع أبْزار. يقالُ: بزّر الطعامَ، وكلامَهُ: حسّنهُ وزوقهُ. انظر: تاج العروس مادة «بزر».

الجنةِ كالأبْزَار للطَّعامِ، تُطيّبهُ وتُشَهّيه وتشوّقُ النفس إليه.

قولُه: (مِنْ أَهْلِ المَعْرِفَةِ)[1] /٢٤١أ/ عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ: «وإذا قصرَ المحدّثُ عن تخريج ما يُمليهِ فاستعانَ ببعضِ حُفّاظِ وقتِهِ فخرَّج لهُ، فلا بأسَ بذلكَ»[2].

قولُه: (وَإِذَا نَجِزَ الإِمْلَاءُ)[3] قالَ الشيخُ في «النكتِ»[4]: «هو بكسرِ الجيمِ على المشهورِ، وبه جَزمَ الجوهريُّ فقالَ: «نَجزَ الشيءُ ينجزُ نَجزًا، أي: انقضى وفَنيَ» انتهى.

وهذا هو الذي قُيِّدَ عن المصنِّفِ في حاشيةِ «علومِ الحديثِ» حين قُرِئَ عليهِ، والذي صَدّرَ به صاحبُ «المحكمِ» كلامهُ بالفتحِ، فقالَ: نجزَ الكلامُ - بالفتح - انقطعَ، ونجزَ الوعدُ، ينجزُ نَجْزًا: حَضَر. قالَ: وقد يقالُ: نجِزَ.

قالَ ابنُ السِّكّيتِ: «كأنّ نَجِز: فَنِي، وكأن نَجَز: قضى حاجتَهُ»[5]. انتهى».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٧، وهو كلام الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» ٢٨٨عقب (١٢٧٠).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٧، وهي عبارة ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٢».

(٤) التقييد والإيضاح: ٢٥٠.

(٥) وهو يعقوب بن إسحاق السكيت، أبو يوسف النحوي اللغوي، والسكيت لقب أبيه، وكان أبوه من أصحاب الكسائي، عالمًا بالعربية واللغة والشعر، وكان يعقوب يؤدب الصبيان مع أبيه في درب القنطرة بمدينة السلام، وقال ياقوت: «لم يكن بعد ابن الأعرابي مثله»، أي: مثل ابن السكيت. له عدة مصنفات منها: إصلاح المنطق، والقلب والإبدال، وكتاب النوادر، وكتاب الأضداد، وكتاب الفرق، توفي سنة (٢٤٤هـ).

انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ٢٧٣، معجم الأدباء ٢٠/ ٥٠، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ١٦.

وقالَ في «القاموسِ»[١]: «نَجِزَ، كفَرِحَ ونَصَرَ: انقضى، وفَنِيَ، والوعدُ: حَضَرَ، والكلامُ: انْقَطعَ، ونَجَزَ حاجَتَه، قَضاها، كأَنْجَزَهَا».

وقال ابنُ القَطَّاع: «نَجزتِ الحاجةُ نجازًا، وأنجزتُها قضيتُها فَنجزتْ[٢]».

وقالُوا: نَجَزَ ونَجِزَ وكأنّ نَجَزَ: قضى حَاجتَهُ، وكأن نَجِزَ - أي: بالكسر -: فَنِيَ، ونَجَزَ الشيء نجازًا: حضرَ، وأيضًا ذَهَبَ.

قولُه: (**وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كَلامِهِ**)[٣]، أي: في النوعِ الخامسِ والعشرينَ: وهو في كتابةِ الحديثِ وكيفيةِ ضبطِ الكتابِ وتقييدِهِ»[٤].

قولُه: (**لَا عَلَى أُصُولِهِ**)[٥] هذا الحصرُ ممنوعٌ.

أمّا أولًا: فلإمكانِ المقابلةِ على الأُصولِ.

وأمّا ثانيًا: فلأنّ العادةَ في المقابلةِ أن تكونَ على الورقِ المنقولِ إليهِ تلكَ الأَحَادِيث المُجمّعة من الأُصولِ، وناقلُ تلكَ الأحاديثِ إنما يكونُ حافظًا فلا يغيرُ شيئًا في الغالبِ، والغالبُ أنَّهُ يتفقدُها بعد النقلِ ويتحفظُ المُملِي ما يمليهِ منها، فإن وقعَ لهُ شيءٌ تنبَّهَ لهُ هذا المُملي إذا لم يقابلْ ما ينقلُهُ، وربما قابلَهُ فينتفي المحذورُ.

وترجمةُ الخطيبِ تؤيدُ ذلك فإنّه قالَ: «المعارضةُ بالمجلسِ المكتوبِ»[٦]، أي: المعارضةُ الكائنةُ لما كَتبهُ الطالبُ بالمجلسِ المكتوبِ الذي أملاهُ الشيخُ.

---

(١) القاموس المحيط مادة «نجز».

(٢) الأفعال لابن القطاع ٣/ ١١٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٨.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٠٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٨.

(٦) الجامع لأخلاق الراوي: ٣١٨.

قولُه: (زَيْغُ القَلَمِ)[١]، أي: قَلَم الطالبِ.

قولُه: (إلى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ)[٢] الحديث أخرجَهُ[٣].

وقد رَوى ابنُ جَريرٍ الطَّبريُّ في مُقدّمةِ «التّفسيرِ»[٤] حديثَ زيدِ بنِ ثَابتٍ في أمرِ أبي بكرٍ رضي اللَّه عنهما لهُ بجمعِ القُرآنِ، وأنّهُ جمعَهُ، ثم ذكرَ ما وقعَ من الاختلافِ حتى أمرهُ عثمانُ /٢٤١ب/ رضي اللَّه عنه فجمعَ تلكَ الصحف مصحفًا واحدًا، وفي آخرِه أنَّه عَرضهُ مرةً بعدَ أُخرى حتى أكملَ ثلاثَ عرضاتٍ، ثم طَلبَ عثمانُ رضي اللَّه عنه من حفصةَ رضي اللَّه عنها صَحيفةً كانَ أبوها عمرُ رضي اللَّه عنه جمعَ فيها القرآنَ، فعرضَ المصحفَ الذي كتَبهُ زيدٌ عليها عرضةً رابعةً، ورجالُ إسنادِهِ رجالُ الصحيحِ.

قولُه: (ثُمَّ يُخرَجُ بِهِ)[٥]، أي: إلى النَّاسِ.

قالَ ابنُ الصّلاحِ في آخرها: «هذه عُيُونٌ من آدابِ المحدِّثِ اجتزَأنا بها، مُعرضينَ عَن التّطويلِ بما ليسَ من مُهمَّاتها، أو هوَ ظَاهرٌ ليسَ من مشتَبهاتِها، والله الموفقُ»[٦].

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٨.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٨.

(٣) ترك في (ف) بياض قدر نصف سطر، دليل أن البقاعي أراد أن يكتب من أخرج الحديث. وحديث زيد بن ثابت في كتابة الوحي أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣١٨-٣١٩ (١٤١٦). وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٥٢ وقال: «رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله موثوقون إلا أن فيه: وجدت في كتاب خالي، فهو وجادة».

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١/ ٥٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٨.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٣.

[آدَابُ][1] طَالبِ الحديثِ[2]

قولُه : (أدب[3] طالبِ الحديثِ)[4] قالَ ابنُ الصلاحِ : « وقدِ اندرجَ طرفٌ منهُ في ضمنِ ما تقدَّمَ »[5] .

قولُه : (وَجِدَّ)[6] يجوزُ فيهِ كسرُ الجيم ، مِنْ فَعَلَ يَفعلُ بفتحِ العينِ في الماضي وكسرها في المستقبلِ ، وضم الجيمِ ، من فَعَلَ يفعلُ بضمِّها في المستقبلِ ، ومعناه الاجتهادُ في طلبِ العلمِ .

قالَ الشيخُ محيي الدينِ النوويُّ في مقدمةِ « شرحِ المهذبِ » في بابِ أقسامِ العلمِ الشرعيِّ[7] : « وهي ثلاثةٌ : فرضُ العينِ ، وعليهِ حملَ جماعاتٌ الحديثَ

---

(١) ما بين المعكوفين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « شرح التبصرة والتذكرة »

(٢) انظر في معرفة آداب طالب الحديث :
الإلماع : ٤٥ وما بعدها ، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٣ ، والإرشاد ١/٥٢١- ٥٢٨ ، والتقريب : ١٤٦- ١٤٩ ، والاقتراح : ٢٥٧ ، ورسوم التحديث : ٩٧ ، والمنهل الروي : ١٠٨ ، واختصار علوم الحديث ٢/٤٣٨ وبتحقيقي : ٢١٩ ، والشذا الفياح ١/٤٠٠- ٤١٨ ، والمقنع ١/ ٤٠٧- ٤١٨ ، ونزهة النظر : ١٢٩ ، وفتح المغيث ٢/٣١١- ٣٤٦ ، وتدريب الراوي ٢/١٤٠- ١٥٨ ، وشرح ألفية العراقي للسيوطي : ٢٥٥ ، وفتح الباقي ٢/١١٧ ، وشرح شرح نخبة الفكر : ٧٨٦ ، واليواقيت والدرر ٢/ ٤٣٢ ، وقواعد التحديث : ٢٣٣- ٢٣٦ .

(٣) كذا في (ف) وفي « شرح التبصرة والتذكرة » : « أدب » إلا أن في نسخة من نسخ شرح التبصرة والتذكرة التي اعتمدنا عليها في تحقيق الكتاب كانت الكلمة « أدب » ، وكذلك أشار القاضي زكريا الأنصاري في « فتح الباقي » ٢/١١٧ إلى اختلاف نسخ الكتاب في هذه الكلمة .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٨ .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٣ .

(٦) التبصرة والتذكرة (٧١٣) .

(٧) المجموع شرح المهذب ١/٦٢- ٦٦ .

المرويِّ في «مسندِ أبي يعلى الموصليِّ»[١] عنْ أنسٍ رضي اللَّه عنه، عن النبيِّ ﷺ: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كُلِّ مُسلمٍ».

وهذا الحديثُ وإنْ لم يكنْ ثابتًا[٢] فمعناهُ صَحيحٌ.

فأولُ ذلكَ تصحيحُ العقيدةِ ويكفي فيها التصديقُ بكلِّ ما جاءَ بهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ واعتقادُهُ اعتقادًا جازمًا سالمًا منْ كلِّ شكٍّ، ولا يتعينُ لهذا أدلة المتكلمينَ على الصحيحِ.

وآياتُ الصفاتِ وأخبارها لأهلِ الإسلامِ فيها مذهبانِ: التأويلُ: وهو الأشهرُ، وعدمُهُ، مع أنَّه لا بد عندَ الكُلِّ من تقديمِ اعتقادِ التنزيهِ عنْ سماتِ الحديثِ، وأنَّه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[٣].

---

(١) الحديث في مسند أبي يعلى (٢٨٣٧) من طريق ابن سيرين، وفي (٢٩٠٣) من طريق قتادة، وفي (٤٠٣٥) من طريق زياد، ثلاثتهم: عن أنس بن مالك، به.

(٢) روي هذا الحديث بأسانيد كثيرة حتى إن السيوطي ألَّف كتابًا حوى طرق هذا الحديث، ولكن جميع طرق هذا الحديث ضعيفة لا يحتج بها، لذا ضعف الحفاظ المتقدمون هذا الحديث، إذ قال الإمام أحمد في «المنتخب من علل الخلال» ١٩٩/أ: «لا يثبت عندنا فيه شيء». وقال إسحاق ابن راهويه: «لم يصح فيه الخبر». انظر: «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٩، وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٢/ ٥٨: «الرواية في هذا الباب فيها لين»، وقال البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى»: (٣٢٥): «هذا حديث متنه مشهور، وأسانيده ضعيفة، لا أعرف له إسنادًا يثبت بمثله الحديث».

وقد أطنب ابن الجوزي بذكر طرق هذا الحديث وتضعيفها في كتابه «العلل المتناهية» ١/ ٦٤- ٧٥.

وقد ضعف ابن القطان هذا الحديث أيضًا في كتابه «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ١٢٤ (٢٣٧٣).

وانظر: تعليق أخينا الشيخ إبراهيم الميلي على كتاب «رسوم التحديث»: ٧٩.

(٣) الشورى: ١١، وعقيدة أهل السنة والجماعة في صفات اللَّه تعالى: هو إثباتها كما وردت في الكتاب والسنة على ظاهرها، وما تدل عليه ألفاظها من المعاني، لا يئولونها عن ظاهرها، =

والثاني : فرضُ الكفايةِ ، وهو تحصيلُ ما لابد للنَّاسِ منهُ في إقامةِ دينهم من العلومِ الشرعيةِ كحفظِ القرآنِ والأحاديثِ وعلومها ، ولو اشتغلَ بعلمٍ فظهرتْ نجابتُه فيه لم يتعيَّنْ عليهِ على الأصحِّ ؛ لأنَّ الشروعَ لايُعيِّنُ المشروعَ فيهِ عندنا إلا الحجَّ والعمرةَ .

والثالثُ : نفلٌ مندوبٌ إليهِ مستحبٌّ لهُ ، وهو التبحُّرُ في الأدلةِ ، والإمعانُ في القدرِ الذي يحصلُ بهِ فرضُ الكفايةِ » . انتهى ملخصًا .

قولُه : (**ولاتساهلَ حملًا**)[1] هو فعلٌ مضارعٌ خُفِّفَ /٢٤٢أ/ بإسقاطِ إحدى التاءينِ ؛ لأجلِ الوزنِ وتمييزِ « حَمْلًا » محولٌ عن الفاعلِ بالإسنادِ المجازيِّ ، أي : ولا يتساهلُ حملكَ عن المشايخِ ، أي : ولا تتساهل أنتَ في الحملِ عنهم .

قولُه : (**إخلاص النيةِ**)[2] قال الشيخُ محيي الدينِ في مقدمةِ « شرحِ المهذبِ » : « يقصدُ بتعلمِهِ وتعليمِهِ وجهَ اللهِ ، ولا يقصدُ توصُّلًا إلى عَرَضٍ دُنيويٍّ كتحصيلِ مالٍ ، أو جاهٍ ، أوشهرةٍ ، أو تمُيّز عن الأشباهِ ، أو تكثرٍ بالمشتغلينَ عليهِ »[3] .

« ويُطهرُ قلبَهُ من جميعِ الأدناسِ لتصلحَ أحوالُهُ . ففي « الصحيحينِ »[4] عن رسولِ اللَّهِ ﷺ : « إنَّ في الجسدِ مضغةً إذا صلحتْ صلحَ الجسدُ كلُّهُ ، وإذا فسدتْ فسدَ الجسدُ كلُّهُ ، ألا وهي القلبُ » .

= ولا يحرفون ألفاظها ودلالتها عن مواضعها ، ولا يشبهون صفات اللّه بصفات المخلوقين ، ولا يعتبرون نصوص الأسماء والصفات من المتشابه الذي يفوض معناه ، وإنما هي من المحكم الذي يفهم معناه ويفسر ، ولكن يفوض كيفية الصفات إلى اللّه تعالى ، ولا يبحثون عنها .

انظر : شرح العقيدة الطحاوية : ١١٧- ١١٩ ، وعقيدة التوحيد للشيخ الدكتور صالح بن فوزان : ٦٣ .

(١) التبصرة والتذكرة (٧١٤) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٣٨.

(٣) المجموع شرح المهذب ١/ ٦٨.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٢٠ (٥٢) ، وصحيح مسلم ٥/ ٥٠ (١٥٩٩) (١٠٧) .

وقالوا: تَطبيبُ القلبِ للعلمِ، كتَطبيبِ الأرضِ للزَّرعِ»[١].

ويتخلقُ بالمحاسنِ التي وردَ الشرعُ بها وحثَّ عليها، منَ الزهدِ في الدنيا، والتقلّلِ منها وعدمِ المبالاةِ بفواتِها، والسخاءِ، والجودِ، والحلمِ، والصبرِ، ومكارمِ الأخلاقِ، وطلاقةِ الوجهِ، من غيرِ خروجٍ إلى حدِّ الخلاعةِ، مع اجتنابِ الضحكِ، والإكثارِ من المزحِ، وملازمةِ الآدابِ الشرعيةِ من التنظُّفِ بإزالةِ الأوساخِ والروائحِ الكريهةِ، والحذرِ من الحسدِ، والرياءِ، والإعجابِ، والاحتقارِ لمنْ دونهُ؛ لأنَّ حكمةَ اللَّهِ اقتضتْ إقامةَ كلٍّ فيما أقامهُ.

ومن علمَ أنَّ الخلقَ لا ينفعونَهُ لم يُرائِهِمْ، وَمَنْ علمَ أنَّ نِعَمَهُ من اللَّهِ لم يُعْجَبْ، ولا يُذِلُّ العلمَ بذهابِهِ إلى من يتعلمُهُ، وإنْ [كانَ المتعلم][٢] كبيرَ القدرِ، فإن اقتضتهُ مصلحةٌ راجحةٌ على مفسدةِ ابتذالِهِ رجونا أنه لا بأسَ بهِ»[٣].

قالَ حمدانُ بنُ الأصبهانيّ: «كنتُ عندَ شَرِيكٍ - رحمهُ الله - فأتاهُ بعضُ أولادِ المهدي، فاستندَ إلى الحائِط، وسألهُ عن حديثٍ، فلم يلتفتْ إليهِ، وأقبلَ علينا، ثم عادَ، فأعادَ بمثلِ ذلكَ، فقالَ: كأنّكَ تستخِفُّ بأولادِ الخلفاءِ؟ فقالَ شريكٌ: لا، ولكنَّ العلمَ عندَ اللَّهِ أجلُّ منْ أنْ أضعَهُ، فجثا على ركبتيهِ، فقال شريكٌ: هكذا يُطلبُ العلمُ»[٤].

قولُه: (**عزمَ الله**)[٥]، أي: أراد وقدَّرَ، إرادةً وتقديرًا أنفذَهما وأمضاهما، بأنْ خلقَ القدرة على الفعلِ وجعلَ للفاعلِ عزمًا على ذلكَ ماضيًا، /٢٤٢ب/ لا أنَّه أرادَ

---

(١) المجموع شرح المهذب ١/ ٨٢.

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من «المجموع».

(٣) المجموع شرح المهذب ١/٦٨-٧٠ باختصار.

(٤) أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٨٧ (٣٤٣).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٣٩، وهو كلام الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٢.

أن يفعلَ[١] ذلكَ في المستقبلِ فهيَّأهُ لهُ ولم يشرع فيهِ.

قولُه: (**ويحرِص على ذلكَ**)[٢] قالَ ابنُ الصلاحِ: «ورُوِّينَا عنْ سفيانَ الثوريِّ قالَ: ما أعلمُ عملًا هو أفضلُ من طلبِ الحديثِ لمنْ أرادَ اللَّه بهِ[٣]»[٤].

ورَوينَا نحوه عن ابنِ المباركِ.

ومنْ أقربِ الوجوهِ في إصلاحِ النِّيةِ، ما روينا عن أبي عمرٍو إسماعيلَ بنِ نجيدٍ أنَّه سألَ أبا جعفرٍ أحمدَ بنَ حمدان - وكانا عبدينِ صالحينِ - فقالَ لهُ: بأيِّ نيةٍ أكتبُ الحديثَ؟ فقالَ: ألستم ترونَ أنَّ عندَ ذكرِ الصالحينَ تَنْزِلُ الرحمةُ؟ قالَ: نعمْ، قالَ: فرسولُ اللَّهِ ﷺ رأسُ الصالحينَ[٥].

ولْيَسْألِ اللَّه التيسيرَ والتأييدَ والتوفيقَ والتسديدَ، وليأخذْ نفسهُ بالأخلاقِ الزكيةِ، والآدابِ المرضيةِ، فقدْ روينا عنْ أبي عاصمٍ النبيلِ أنَّهُ قالَ: «منَ طلبَ هذا الحديثَ فقدْ طلبَ أعلى أمورِ الدينِ، فيجبُ أنْ يكونَ خيرَ الناسِ»[٦].

---

(١) في (ف): «تفعل»، وما أثبته أصوب، والله أعلم.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٣٩، وهو أيضًا من كلام الخطيب.

(٣) أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ١١ (١٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٢٤ من طريق وكيع، قال: «سمعت سفيان يقول: ما من شيء أخوف عندي من الحديث، وما من شيء أفضل منه لمن أراد به اللَّه عز وجل».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٣.

(٥) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٨٥ من طريق محمد بن حسان، قال: سمعت ابن عيينة يقول: «عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة».

قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١٩٢٩): «ليس له أصل في الحديث المرفوع، وإنما هو قول سفيان بن عيينة كذا رواه ابن الجوزي في مقدمة (صفة الصفوة»: ٢٢).

(٦) أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٨ (٦).

ثمَّ أشارَ إلى ما سبقَ في النوعِ الرابعِ والعشرينَ، وهو: معرفةُ كيفيةِ سماعِ الحديثِ وتحملِهِ وصفةِ ضبطهِ، في السنِّ الذي ينبغي فيهِ الابتداءُ بالطلبِ[١].

قولُه: (**برَاحةِ الجسَدِ**)[٢] رواهُ مسلمٌ في أوائلِ أوقاتِ الصلاةِ من «صحيحِهِ»[٣]، وفي روايةٍ: «براحةِ الجسمِ»[٤].

ورأيتُ بخطِ صاحبنا العلّامةِ شمسِ الدينِ بنِ حسّان أنّ شيخَنا أفادَ أنَّه رُويَ مرفوعًا.

قولُه: (**وبالتملُّلِ**)[٥] يصلحُ أنْ يكونَ بالكافِ من المُلكِ المفيدِ للعزِّ، ويقابلهُ ذلةُ النفسِ الملازمِ للفقرِ. وأنْ يكون باللامِ من الملالِ، ويقابلهُ المدامةُ على خدمةِ العلم، ويؤيدُ هذا أنَّ الشيخَ محيي الدينِ نقلَهُ في مقدمةِ «شرحِ المهذبِ»[٦] فقالَ: «بالملِ» بلامينِ دونَ تاءٍ قبلَ الميمِ. وعلى كلا التقديرين، المرادُ الاجتهادُ في الطلبِ والنشاط والنّهي عن ضدِّهِ، فروايةُ اللامِ واضحةٌ في ذلكَ، وروايةُ الكافِ تتضمنُهُ، فإنَّه يلزمُ من الملكِ - سواءٌ كانَ بكسرِ الميمِ أو ضمِّها - الترفُ الملازمُ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٢٤٧- ٢٥٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٣٩، وهو من كلام يحيى بن أبي كثير.

(٣) صحيح مسلم ٢/١٠٥ (٦١٢) (١٧٥).

وأخرجه أيضًا: ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٣٦١، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٦٦، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٤٠٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٤٣.

(٤) كذا هو في رواية مسلم، والبيهقي، وفي رواية أبي نعيم في «الحلية»، وابن عدي، والخطيب: «الجسد».

(٥) في (ف): «بالتملك»، والمثبت من «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ٣٩، وهو كلام الشافعي، انظر: المحدّث الفاصل: ٢٠٢ (٨٤)، والحلية ٩/ ١١٩.

(٦) المجموع شرح المهذب ١/ ٨٢- ٨٣.

للفتورِ والكسلِ عن مثلِ ذلكَ بالميلِ إلى[١] الشهواتِ لا سيما للشباب كما قيلَ:

إنَّ الشبَابَ والفَراغَ والجدَة مفسَدة للمرءِ أيُّ مَفْسَدة[٢]

وقالَ الشيخُ محيي الدينِ: «وقالَ - يعني: الشافعيَّ - أيضًا: /٢٤٣أ/ لا يُدرَك العلمُ إلا بالصبرِ على الذّلِّ.

وقالَ أيضًا: لا يصلحُ طلبُ العلمِ إلا لمفلسٍ، فقيلَ: ولا الغنيّ المَكْفِي؟ فقال: ولا الغنيّ المكفي»[٣].

وقالَ مالكُ بنُ أنسٍ: لا يبلغُ أحدٌ من هذا العلمِ ما يريدُ حتى يُضِرَّ به الفقرُ ويُؤثرَهُ على كلِّ شيءٍ.

وقال أبو حنيفةَ: ويستعانُ على الفقهِ[٤] بجمعِ الهمِّ، ويستعانُ على حذْفِ العلائقِ بأخذِ اليسيرِ عندَ الحاجةِ، ولا يزِدْ.

وقالَ إبراهيمُ الآجُريُّ: من طلبَ العلمَ بالفاقةِ ورثَ الفهمَ.

قالَ الخطيبُ البغداديُّ في كتابِهِ «الجامعِ لآدابِ الراوي والسامعِ»[٥]: «يستحبُّ للطالبِ أنْ يكونَ عزَبًا ما أمكنهُ لئلا يقطعهُ الاشتغالُ بحقوقِ الزوجةِ، والاهتمامُ بالمعيشةِ عن إكمالِ طلبِ العلمِ» واحتجَّ بحديثِ: «خيركم بعد المائتينِ خفيفُ الحَاذ، وهو الذي لا أهلَ لهُ ولا ولد»[٦].

---

(١) في (ف): «وإلى» بزيادة واو، ولا داعي لها.

(٢) البيت لأبي العتاهية، وهو على بحر الرجز.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي: ٢٥ (٧٢).

(٤) في (ف): «الفقيه»، والمثبت من «المجموع».

(٥) الجامع لأخلاق الراوي: ٢٣.

(٦) أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ١٢٣ (٦١)، وفي «تاريخ بغداد»، له ٦/ ١٩٧، و١١/ ٢٢٥ من طريق عباس بن عبد الله الترقفي، عن رواد بن الجراح، عن سفيان، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة به. =

وقالَ إبراهيمُ بن أدهمَ : منْ تعوّدَ أفخاذَ النساءِ لم يفلحْ[١] ، يعني : اشتغلَ بهنَّ ، وهذا في غالبِ النَّاس لا في الخواصِّ .

وعنْ سفيانَ الثوريِّ : إذا تزوّجَ [الفقيه][٢] فقدْ ركبَ البحرَ ، فإنْ وُلِدَ لهُ فقدْ كُسِرَ بهِ[٣] .

وقالَ سفيانُ لرجلٍ : تزوجتَ ؟ قالَ : لا . قالَ : ما تدري ما أنتَ فيهِ من العافيةِ[٤] .

وفي « الصحيحينِ »[٥] عنْ أسامة بن زيدٍ رضي اللَّه عنهما ، عن النبيِّ ﷺ : « ما تركتُ فتنةً هي أضرُّ على الرجالِ منَ النساءِ » .

= وأخرجه أيضًا : العقيلي في « الضعفاء الكبير » ٢/ ٦٩، وأبو سعيد بن درهم في « الزهد وصفة الزاهدين » ١/ ٦١ (١٠٦) ، وابن عدي في « الكامل » ٤/ ١١٥، والبيهقي في « شعب الإيمان » (١٠٣٥٠) ، والخليلي في « الإرشاد » ٢/ ٤٧١ (١٢٩) من طريق رواد ، به .

قال ابن أبي حاتم في « العلل » (١٨٩٠) : « قال أبي : هذا حديث باطل » ، وقال في (٢٧٦٥) : « قال أبي : هذا حديث منكر » .

وسبب ضعفه رواد بن الجراح العسقلاني ، قال عنه أحمد : لا بأس به ، صاحب سنة ، إلا أنه حدث عن سفيان بمناكير ، وقال أبو حاتم : هو مضطرب الحديث ، تغير حفظه في آخر عمره ، وكان محله الصدق . وقال الحافظ ابن حجر : صدوق اختلط بأخرة فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد . انظر : الجرح والتعديل ٣/ ٤٨٣ (٢٣٦٨) ، وميزان الاعتدال ٢/ ٥٥، والتقريب (١٩٥٨) .

(١) أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٢٤ (٦٤) .

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من « المجموع » .

(٣) أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٢٤(٦٦) وفيه : « إذا تزوج الرجل » .

(٤) أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٢٤ (٦٥) .

(٥) صحيح البخاري ٧/ ١١ (٥٠٩٦) ، وصحيح مسلم ٨/ ٨٩ (٢٧٤٠) و(٢٧٤١) من طريق سليمان التيمي ، عن عثمان ، عن عبد الرحمان بن ملّ ، عن أسامة بن زيد ، به .

وأخرجه أيضًا : ابن ماجه (٣٩٩٨) ، والترمذي (٢٧٨٠) ، والنسائي في « الكبرى » (٩١٥٣) و(٩٢٧٠) من طريق سليمان ، به .

وينبغي أنْ يكونَ حريصًا على التعلمِ مواظبًا عليهِ في جميعِ أوقاتهِ ليلًا ونهارًا، حضرًا وسفرًا، ولا يُذْهِبْ من أوقاتِهِ شيئًا في غيرِ العلمِ إلَّا بقدرِ الضرورةِ لأكلٍ ونومٍ، قدرًا لا بدَّ منهُ ونحوهما كاستراحةٍ يسيرةٍ لإزالةِ الملَلِ وشبهِ ذلكَ، وليسَ بعاقلٍ من أمكنهُ درجةَ ورثةِ الأنبياءِ ثمَّ فوَّتَها.

وقد قالَ الشافعيُّ في «رسالتهِ»[1]: «حُقَّ على طلبةِ العلمِ بلوغُ غايةِ جُهدِهم في الاستكثارِ من علمِهِ، والصبرُ على كلِّ عارضٍ دونَ طِلْبَتِه، وإخلاصُ النيةِ للَّهِ تعالى في إدراكِ علمهِ، نصًّا واستنباطًا، والرغبةُ إلى اللَّهِ في العونِ عليهِ».

قالَ الخطيبُ البغداديُّ: «أجودُ أوقاتِ الحفظِ الأسحارُ، ثمَّ نصفُ النهارِ، ثمَّ الغداةُ، وحفظُ الليلِ أنفعُ منْ حفظِ النهارِ، ووقتُ/٢٤٣ب/ الجوعِ أنفعُ منْ وقتِ الشبعِ»، قالَ: «وأجودُ أماكنِ الحفظِ الغرفُ، وكلُّ موضعٍ بَعُدَ عن الملهياتِ»، قالَ: «وليسَ يجودُ الحفظُ بحضرةِ النباتِ، والخضرةِ، والأنهارِ، لأنها تمنعُ[2] غالبًا خلو القلبِ»[3].

قالَ الشيخُ[4]: «ومنْ آدابهِ - أي: الطالبِ - الحلمُ والأناةُ، وأنْ تكونَ همتُهُ عاليةً فلا يرضى باليسيرِ مع إمكانِ كثيرٍ، وألا يسوّفَ[5] في اشتغالِهِ، ولا يؤخِّرَ تحصيلَ فائدةٍ وإنْ قلَّتْ إذا تمكنَ منها، وإنْ أمنَ حصولَها بعد ساعةٍ؛ لأنَّ للتأخيرِ آفاتٍ، ولأنَّهُ في الزمنِ الثاني يُحصّل غيرهَا».

عن الربيعِ قالَ: لم أر الشافعيَّ آكلًا بنهارٍ، ولا نائمًا بليلٍ؛ لاهتمامهِ بالتصنيفِ.

---

(١) الرسالة للشافعي: ١٩ (٤٥).

(٢) في (ف): «تضع»، والمثبت من «الفقيه والمتفقه».

(٣) الفقيه والمتفقه ٢/١٠٣- ١٠٤.

(٤) يعني: النووي.

(٥) في (ف): «يسرف»، والمثبت من المجموع.

ولا يُحمّلُ نفسهُ ما لا يطيقُ مخافةَ الملل، وهذا يختلفُ باختلافِ الناسِ.

وينبغي أنْ يغتنمَ التحصيلَ في وقتِ الفراغِ والنشاطِ، وحالِ الشبابِ، وقوةِ البدنِ، ونباهةِ الخاطرِ، وقلةِ الشواغلِ قبلَ عوارضِ البطالةِ وارتفاعِ المنزلةِ.

فقد روينا عنْ عمرَ رضي اللَّه عنه: تفقّهوا قبلَ أن تُسَوَّدوا[1].

وقالَ الشافعيُّ: «تفقه قبلَ أنْ ترأسَ، فإذا رأستَ فلا سبيلَ إلى التَّفقُّهِ[2]»[3].

انتهى.

وهذهِ المعاني كلها تدورُ على بذلِ الجهدِ في الطلبِ وعدمِ الفتورِ[4] مما يشتغلُ عنهُ، ووجودُ البواعثِ للدلالةِ على عشقهِ وإيثارهِ على كلِّ شيءٍ، ولا يكونُ هذا إلا بعنايةٍ منَ اللهِ، والله الموفقُ.

قولُه: (**ويعمدُ إلى أسندِ شُيُوخ**)[5] هو أفعلُ تَفضيل منَ السَّندِ، فيحتملُ أنْ يكونَ: أعلاهمْ سَندًا، أو أتقنهم سَندًا، أو أعرفهمْ بالأسانيدِ ونحوه، وينبغي مع ذلك البداءةُ بالأفرادِ، فمن تفرّدَ بشيءٍ أخذهُ عنه أولًا، وإنْ لمْ يكنْ أسنَدهُم.

قولُه: (**أنْ يتخيَّرَ المشهُورَ مِنهُمْ**)[6] قالَ الشيخُ محيي الدينِ: «قالُوا: وَلا يأخذُ إلا ممن كملتْ أهليتُهُ، وظهرتْ ديانتُهُ، وتحققتْ معرفتُهُ، واشتهرتْ صيانتُهُ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦١١٦)، والدارمي (٢٥٠) طبعة دار الكتاب، وابن حجر في تغليق التعليق ٢/٨١ و ٨٢، وذكره ابن حجر معلقًا، وانظر: المجموع شرح المهذب ١/٨٧- ٨٨.

(٢) أخرجه: البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٣٧٥).

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٦١١٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٦٩)، وفي (المدخل إلى السنن الكبرى) (٣٧٣) من طريق عبد اللَّه بن عون، عن ابن سيرين، عن الأحنف بن قيس، عن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه، به.

وعلقه البخاري في صحيحه ١/٢٨ باب الاغتباط في العلم والحكمة.

(٤) بعد هذا في (ف): «بعدم» وهي مقحمة.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٣٩، وهو قول الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٢.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٣٩.

وسيادتُهُ، فقدْ قالَ ابنُ سيرينَ ومالكٌ وخلائقُ من السّلفِ: هذا العلمُ دينٌ، فانظروا عمنْ تأخذونَ دينكُم»[١].

رَوَى أثرَ ابنِ سيرينَ مسلمٌ في مقدمةِ «صحيحِهِ»[٢]، قالَ[٣] /٢٤٤أ/: «ولا يكفِي في أهليةِ التعليمِ أنْ يكونَ كثيرَ العلمِ، بل ينبغي مع كثرةِ علمهِ بذاكَ الفنِّ، كونه له معرفةٌ في الجملةِ بغيرِهِ من الفنونِ الشَّرعيةِ فإنها مرتبطةٌ، ويكونَ لهُ دربَةٌ ودينٌ وخلقٌ جميلٌ وذهنٌ صحيحٌ واطلاعٌ تامٌّ.

قالوا: فلا يأخذُ العلمَ عمَّن كانَ أَخْذهُ لهُ من بطونِ الكتبِ من غيرِ قراءةٍ على شيوخٍ، أو شيخٍ حاذقٍ.

فمن لم يأخذهُ إلا منَ الكتبِ يقعُ في التصحيفِ ويكثرُ منهُ الغلطُ والتحريفُ»[٤]. انتهى.

وقالَ ابنُ دقيقِ العيدِ: «والنَّاسُ اليومُ منهمكونَ على طلبِ العالي، وهو عندي الذي أضَرَّ بالصنعةِ، فإنَّهُ اقتضى الإضرابَ عن طلبِ المتقنينَ والحُفّاظِ، ولو لم يكن فيه إلا الإعراضُ عمن طلبَ العلمَ بنفسهِ، وضبطَهُ بتمييزِهِ، إلى منْ أجلسَ في المجلسِ صغيرًا لا تمييزَ لهُ ولا ضبطَ ولا فهمَ، طلبًا للعلوّ بقِدَمِ السَّماعِ»[٥]. انتهى.

قولُه: (**بكَتْبِ حديثِ بلدهِ**)[٦] بفتحِ الكافِ وإسكانِ الفوقانيةِ، مصدرٌ

---

(١) المجموع شرح المهذب ١/٨٣- ٨٤.

(٢) صحيح مسلم ١/ ١١.

(٣) أي: النووي.

(٤) المجموع شرح المهذب ١/ ٨٤.

(٥) الاقتراح: ٢٥٣.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٠، وهو من كلام الحافظ أبي الفضل صالح بن أحمد التميمي. انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٣٧٨ (١٦٩٢).

مجردٌ، وضمير «صحيحهَا وسقيمها» عائدٌ إليهِ، وضميرُ «أهلِهِ» للبلدِ، «ومنهُم» لمحدِّثي أهلِ بلدِهِ.

قولُه: (**مَن أهلُ**)[1] مبتدأٌ وخبرٌ، وَ«مَنْ» استفهاميةٌ «وأحوالَهم» مفعولُ «يَعرف».

قولُه: (**قديمًا وحديثًا**)[2] يتعلَّقُ بـ«أحوالِهم»، أي: قديم أحوالِهم وحديثها، فهو تمييزٌ.

قولُه: (**ثم يشتَغِلُ بعدُ**)[3]، أي: بعدَ أنْ يفرغَ من سماعِ العوالي والمُهمَّاتِ، والتي ببلدِهِ.

قولُه: (**وقِدَم السَّمَاعِ**)[4]، أي: علوّ الإسنادِ حسًّا، بقلةِ رجالِ السّندِ، أو معنًى بِقدمِ السّماعِ، أو اتصالِ السَّماعِ.

قوله: (**ضَيِّعْ ورقةً**)[5]، أي: مِن الأحاديثِ المكررةِ، أيْ: التي سَمعتها ولها طرقٌ أُخرى عندَ غير مَن سمعتَها منهُ من مشايخكَ، فلا تشتغل بسماعها ممن لم تسمعْهَا منهُ تَكثيرًا للطرقِ، فيكونَ سماعُكَ لها سببًا لتفويتِ لقائكَ لشيخٍ جديدٍ عندَهُ فوائدُ جديدةٌ.

قولُه: (**يشامُّ الناسَ**)[6] هو مفاعلةٌ منَ الشَّمِّ، أي: يشمّهم ويشمونَهُ.

---

(١)، (٢)، (٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٠، وهو من كلام أبي الفضل أيضًا.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٠، وهو من كلام الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٧٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٠، وهو كلام لبعض أصحاب الخطيب كما نقله الخطيب في (الجامع لأخلاق الراوي): ٣٧٩(١٦٩٣).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤١، وهو من كلام الإمام أحمد كما نقله عنه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٧٩ (١٦٩٥)، وفي (الرحلة): ٤٦، وفي ط عتر: ٨٨ (١٢).

ووقع عند الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: «بشام» بالباء الموحدة.

وانظر تعليقنا على شرح التبصرة.

وهو كنايةٌ عن تَعَرُّفِ ما عندَهم بغايةِ اللطافةِ لأخذِهِ عنهم ؛ لأنَّ مَنْ شمَّ شيئًا عرفَ ما هوَ، من حيثُ لا يشعرُ بهِ .

/٢٤٤ب/ قولُه : (**ابن معين أربعة**)[١] عبارتُهُ كما قالَ ابنُ الصّلاحِ : « حارسُ الدَّرْبِ ، ومنادِي القَاضي ، وابنُ المحدِّثِ ، ورجلٌ ... »[٢] إلخ .

قال : « وَرُوِّينا عنْ أحمدَ بنِ حنبلٍ أنَّهُ قيلَ لهُ : أيرحَلُ الرجلُ في طلبِ العلوِّ؟

فقالَ : بلى والله شديدًا ، لقد كانَ علقمةُ والأسودُ يبلغهما الحديثُ عن عُمرَ رضي اللَّه عنه فلا يقنعهما حتى يخرُجا إلى عمرَ رضي اللَّه عنه فيسمعانه منه »[٣] . انتهى .

ورأيتُ بخطِّ العلَّامةِ نجمِ الدينِ مُحمدِ بنِ الشمسِ محمدِ بنِ النجمِ محمدِ السيبي[٤] العبدريِّ الباهيِّ الحنبليِّ على حاشيةِ كتابِهِ من « علومِ الحديثِ » بخطِهِ : « قال حمادُ بنُ زيدٍ وذُكرَ لهُ أصحابُ الحديثِ : ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾[٥] .

وعن ابنِ عباسٍ رضيَ اللَّه عنهما في قولِهِ : ﴿ٱلسَّـٰٓئِحُونَ﴾[٦] قالَ : « هم طلبةُ الحديثِ »[٧] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤١، وكلام ابن معين أخرجه الحاكم في « معرفة أنواع علم الحديث » : ٩.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٤.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٤.

(٤) كذا في (ف) ، ولم أجد أحدًا ممن ترجم له يضع هذه النسبة في نسبه .
انظر : المجمع المؤسس : ٥٠٣ (٥٩٠) ، والضوء اللامع ٩/ ٢٢٤، وشذرات الذهب ٧/ ٢٠، وهدية العارفين ٦/ ١٤٩.

(٥) التوبة : ١٢٢. وأخرج هذه الرواية الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (١١٩) .

(٦) التوبة : ١١٢.

(٧) أخرجه : الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (١٢٢) .

وقد رَحلَ موسَى وفَتَاهُ يوشَعُ عليهمَا السلامُ في طلبِ العلمِ[١].

٧١٥- وَاعْمَلْ بِمَا تَسْمَعُ فِي الْفَضَائِلِ وَالشَّيْخَ بَجِّلْهُ وَلَا تَثَاقَلِ

٧١٦- عَلَيْه تَطْويلَا بِحَيْثُ يَضْجُرُ وَلَا تَكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكَبُّرُ

٧١٧- أَو الْحَيَا عَنْ طَلَبٍ وَاجْتَنِبِ كَتْمَ السَّمَاعِ فَهْوَ لُؤْمٌ وَاكْتُبِ

٧١٨- مَا تَسْتَفيدُ عَالِيًا وَنَازِلَا لَا كَثْرَةَ الشُّيُوخِ صِيتًا عَاطِلَا

٧١٩- وَمَنْ يَقُلْ إذا كَتَبْتَ قَمِّشِ ثُمَّ إذا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشِ

٧٢٠- فَلَيْسَ مِنْ ذَا وَالْكِتَابَ تَمِّمِ سَمَاعَهُ لَا تَنْتَخِبه تَنْدَمِ

٧٢١- وَإِنْ يَضِقْ حَالٌ عَنِ اسْتِيعَابِهِ لِعَارِفٍ أَجَادَ فِي انْتِخَابِهِ

٧٢٢- أَوْ قَصَّرَ اسْتَعَانَ ذَا حِفْظٍ فَقَدْ كَانَ مِنَ الحُفَّاظِ مَنْ لَهُ يُعدْ

قولُه في قولِه: (**وَاعمَلْ بِمَا تَسمَعُ**): (وَلا تَثَاقَل)[٢] أصلُهُ: تَتَثَاقَل فَحذفَ تاءَ الثانية، أو حركَها للوَزنِ، فإنْ حذفت كانَ الجزءُ مخبونًا وهو أنسبُ لقافيةٍ قسيمةٍ، وإن سُكِّنَتْ وأُدغمَتْ في الثَّاء لقربِ المخرجِ كانَ سالمًا.

قولُه: (**عَاطِلًا**)[٣]، أي: خَاليًا من نفعِ دُنيا وأُخرى.

قولُه: (**أَجَادَ في انتِخَابِهِ**)[٤] صفةٌ «لعارفٍ»، والجزاءُ محذوفٌ تقديرهُ: انتَخبهُ.

---

(١) انظر: صحيح البخاري ١/٢٨ (٧٤) و١/٢٩ (٧٨) و١/٤١(١٢٢) و٣/١١٧ (٢٢٦٧) و٣/٢٥١ (٢٧٢٨) و٤/١٥٠ (٣٢٧٨) و٤/١٨٧ (٣٤٠٠) و٤/١٨٨ (٣٤٠١) و٦/١١٠ (٤٧٢٥) و٦/١١٢ (٤٧٢٦) و٦/١١٥ (٤٧٢٧) و٨/١٧٠ (٦٦٧٢) و٩/١٧١ (٧٤٧٨)، وصحيح مسلم ٧/١٠٣-١٠٧ (٢٣٨٠) (١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٤).

وانظر: جامع البيان للطبري ١٥/٣٠٨.

(٢) التبصرة والتذكرة (٧١٥).

(٣) التبصرة والتذكرة (٧١٨).

(٤) التبصرة والتذكرة (٧٢١).

(أَوْ قَصَّرَ)[١]، أي: أو لِغَيرِ عَارفٍ، بأنْ قَصّرَ عَن درجةِ المعرفةِ للانتخابِ، «استعانَ» بِمَن ينتخبُ لهُ، فالعبارةُ من الاحتباكِ ذِكرُ العارفِ أولًا، دَليلٌ على حذفِ ضدِّهِ ثانيًا، وذِكرُ الجزاء وهو «استعانَ» ثانيًا دليل على حذفِ ضدِّه أولًا.

قولُه: (مَنْ لَهُ يُعَدْ)[٢]، أي: مَن يُعَدُّ لحُسنِ الانتقاءِ.

قولُه في شَرحِ ذلكَ: (وَلْيُجِلَّ[٣] الطَّالِبُ الشَّيخَ)[٤] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «وَلْيُعَظِّمْ شيخَهُ ومَن يسمعُ منهُ، فذلكَ من إجلالِ الحديثِ والعلمِ»[٥].

وقالَ الشّيخُ مُحيي الدّينِ: «وَينبَغي له أنْ يتواضعَ للعلمِ والمعلّمِ فبتواضعِهِ لهُ ينالُهُ.

وقد أُمِرنا بالتواضعِ مطلقًا فهنا أولَى.

وقد قالوا:

العِلمُ حَربٌ [لِلفَتَى][٦] المُتَعَالِي كَالسَّيلِ حَربٌ لِلمَكَانِ العَالِي

وينقادُ لِمُعَلِّمِهِ، ويُشاورهُ في أمورِهِ، ويَأتمرُ بأمرِهِ كما ينقادُ المريضُ لطبيبٍ حاذقٍ ناصحٍ، وهذا أولَى لتفاوتِ ثَمرتَيهِمَا[٧]. ويَنبَغي أنْ يَنظُرَ معلمهُ بعينِ الاحترامِ، ويعتقدَ كمالَ أهليَّتِهِ، ورجاحَتَه على أهلِ /٢٤٥أ/ طبقتِهِ، وهو أقربُ إلى انتفاعِهِ بِهِ، ورُسوخِ ما يسمعهُ منه في ذهنِهِ، وقد كانَ بعضُ المتقدّمينَ إذا ذهبَ إلى معلمِهِ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٢٢).

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٢٢).

(٣) في شرح التبصرة والتذكرة: «وليبجل».

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٣.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٥.

(٦) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف).

(٧) في «المجموع»: «مرتبتهما».

تصدّقَ بشيءٍ، وقال: اللهُمَّ غيِّبْ[١] عيبَ مُعلّمي عَني، ولا تُذهِبْ بركةَ عِلمِهِ مني.

وقالَ الشّافعيُّ: كنتُ أَصَفِّحُ الورقةَ بين يدي مالكٍ تَصفُّحًا رقيقًا[٢]؛ هيبةً لهُ؛ لِئلَّا يسمعَ وقعَها.

وقالَ الربيعُ: واللهِ، ما اجترأتُ أنْ أشربَ الماءَ والشَّافعيُّ ينظرُ إليَّ؛ هيبةً لهُ[٣].

وقالَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي اللَّه عنه: «مِن حقِّ العَالمِ أن تُسلِّمَ على القومِ عامةً وتَخُصَّهُ بالتحيةِ، وأن تجلسَ أمامَهُ، ولا تُشيرنَّ عندهُ بيدِكَ، ولا تَعمِدَنَّ بعينكَ غيرهُ، ولا تقولَنَّ: قالَ فلانٌ خلافَ قولِه، ولا تغتابَنَّ عندهُ أحدًا، ولا تُسَارِرْ في مجلسِهِ، ولا تأخذهُ بثوبِهِ، ولا تُلِحَّ عليهِ إذا كَسلَ، ولا تشبعْ من طولِ صُحبتِهِ، فإنما هو كالنّخلةِ تنتظرُ متى يسقطُ عليكَ منها شيءٌ»[٤].

ومن آدابِ المُتعلِّم: أنْ يَتحرَّى رضَا المُعلِّمِ وإنْ خالفَ رأيَ نفسِهِ، ولا يُفشيَ لهِ سِرًّا، ويردَّ غيبتهُ إذا سَمعَها، فإنْ عجزَ فارقَ ذلك المجلسَ، وألا يدخلَ عليهِ بغيرِ إذنٍ.

وإذا دخلَ جماعةٌ قدَّموا أفضلَهُم وأسنَّهُم، وأنْ يدخلَ كاملَ الهيبةِ، فارغَ القلبِ من الشواغلِ، مُتطهِّرًا، مُتنظِّفًا بسواكٍ، وقصِّ شَاربٍ وظُفرٍ، وإزالةِ كريهِ رائحةٍ.

ويعتني بتصحيحِ درسِهِ الذي يتحفظهُ تصحيحًا مُتقنًا على الشَّيخِ، ثم يحفظهُ حفظًا محكمًا، ثم بعدَ حفظهِ يُكرِّرهُ مراتٍ؛ ليرسخَ، ويبتدئُ[٥] درسَهُ بالحمدِ للهِ،

---

(١) في «المجموع»: «استر».

(٢) في «المجموع»: «صفحًا رفيقًا».

(٣) أخرجه: البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٦٨٤).

(٤) أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٨٨ (٣٤٧).

(٥) في «المجموع»: «ويبدأ».

والصلاةِ على رسولِ اللَّهِ ﷺ، والدعاء للعُلماءِ ومشايخِهِ ووالديهِ وسائرِ المسلمينَ، ويُبكر بدرسهِ لحديثِ: «اللهُمَّ بارِكْ لأمتي في بُكورِهَا»[(١)].

ويُداوم على تكريرِ[(٢)] محفوظاتِهِ، ولا يحفظُ حتى يُصَحِّحَ على الشَّيخِ، فالاستقلالُ من أضرِّ المفاسدِ، وإلى هذا أشارَ الشّافعيُّ بقولِه: «مَن تفقَّهَ من الكُتبِ ضَيَّعَ [الأحكامَ][(٣)]».

ولْيُذاكرْ بمحفوظاتِهِ، وينبغي أنْ يبدأ بالأهمِّ فالأهمِّ.

وأوَّلُ ما يبتدئُ بهِ حفظُ القرآنِ العزيزِ وهو أهمُّ العلومِ، وكانَ السلفُ لا يُعَلِّمونَ الحديثَ والفقهَ إلا لمن حفظَ القرآنَ.

ثم يحفظُ في كلِّ فنٍّ /٢٤٥ب/ مُختصرًا ويبدؤُهُ بالأهمِّ، ومن أهمِّها الفقهُ والنحوُ، ثم الحديثُ والأصولُ، ثم الباقي على ما تَيسَّرَ، ثم يشتغلُ باستشراحِ

---

(١) أخرجه: أحمد ٤١٦/٣ و٤١٧ و٤٣١ و٤٣٢ و٣٨٤/٤ و٣٩٠، وعبد بن حميد (٤٣٢)، والدارمي (٢٤٤٠)، وأبو داود (٢٦٠٦)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والترمذي (١٢١٢)، والنسائي في الكبرى (٨٨٣٣) من طريق يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد، عن صخر بن وداعة الغامدي، به.

وأخرجه: عبد بن حميد (٧٥٧) من طريق عبيد الله بن عمر بن حفص، وابن ماجه (٢٢٣٨) من طريق عبد الرحمان بن أبي بكر بن الجدعاني، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، به.

وأخرجه: ابن ماجه (٢٢٣٧) عن محمد بن عثمان العثماني، عن محمد بن ميمون، عن عبد الرحمان بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٣٠٠): «قال أبي: لا أعلم في: اللهم بارك لأمتي في بكورها، حديثًا صحيحًا».

وانظر: التلخيص الحبير ٢٥٩/٤ (١٨٤٥).

(٢) في «المجموع»: «تكرار».

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة من «المجموع»، وهي تتمة كلام الشافعي.

محفوظاتِهِ، ويعتمدُ من الشيوخِ في كلِّ فنٍّ أكملَهم، وإنْ أمكنهُ شرْحَ درسِهِ كلَّ يومٍ فعلَ، وإلا اقتصرَ على الممكنِ من درسينِ ونحوهما.

وإذا اعتمدَ شيخًا في فنٍّ، وكان لا يتأذَّى بقراءتِهِ ذلكَ الفنَّ على ثانٍ وثالثٍ وأكثرَ فليفعلْ ما لم يتأذّوا، فإنْ تأذَّى المُعتمدُ اقتصرَ عليهِ، وراعَى قلبَهُ، وهو أقربُ إلى انتفاعِه.

وإذا بحثَ المختصراتِ، انتقلَ إلى بحثٍ أكبرَ منها، مع المطالعةِ المتقنةِ، والعنايةِ الدائمةِ المحكمةِ، وتعليقِ ما يراهُ من النفائسِ والغرائبِ، وحل المشكلاتِ، بما يراهُ في المطالعةِ أو يسمعهُ من الشيخِ، ولا يحتقرَنَّ فائدةً يراها أو يسمعها في أيِّ فنٍّ كانَ، بل يبادرُ إلى كتابَتِها، ثم يواظبُ على مطالعةِ ما كَتبهُ، وليُلازمْ حلقةَ الشيخِ ولْيَعْتَنِ بكلِّ الدّروسِ، ويعلقُ عليها ما أمكنَ فإن عَجزَ اعتنى بالأهمِّ، ولا يُؤْثِرُ بنوبتِهِ فإنّ الإيثارَ بالقُرَبِ مكروهٌ، فإن رَأى الشيخُ المصلحةَ في ذلك في وقتٍ فأشار به امتثلَ أمرهُ.

وينبغي أنْ يرشدَ رفقتَهُ وغيرهُم من الطلبةِ إلى مواطنِ الاشتغالِ والفائدةِ، ويذكر لهم ما استفادَهُ على جهةِ النصيحةِ والمذاكرةِ، وبإرشادِهِم يباركُ لهُ في علمِهِ[1] ويستنيرُ قلبُهُ وتتأكدُ المسائلُ معهُ مع جزيلِ ثوابِ اللَّهِ تَعالى.

ومن بخلَ بذلك كانَ بِضِدِّهِ، فلا يثبت معهُ، وإنْ ثبتَ لم يثمر. ولا يحسدُ أحدًا، ولا يحتقرهُ، ولا يعجبُ بفهمِهِ.

وكما يُسَلِّمُ إذا أتى يُسَلِّمُ إذا انصرفَ، ففي الحديث الأمرُ بذلكَ[2]، ولا

---

(١) في (ف): «علمه»، والمثبت من «المجموع».

(٢) وفي هذا إشارة لحديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة».

أخرجه: أحمد ٢/٢٣٠ و٢٨٧ و٤٣٩، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٨)، وأبو داود =

التفاتَ إلى من أنكرَهُ[١].

ويجلسُ حيثُ انتهى بهِ المجلسُ إلا أنْ يُصرِّحُ له الشيخُ أو الحاضرونَ بالتقدُّمِ والتخطِّي، أو يَعلمَ من حَالهم إيثارَ ذلكَ، ويتأدبُ مع رفقتِهِ فإنّ ذلكَ تأدّبٌ معَ الشيخِ، ويقعدُ قعدةَ المتعلمينَ، ولا يرفعُ صوتهُ رفعًا بليغًا من غير حاجةٍ، ويُقبلُ على الشيخِ مُصغيًا إليه، ولا يَسبقهُ إلى شرحِ مسألةٍ، أو جوابِ سؤالٍ، إلَّا أنْ يعلمَ من حالِ الشيخِ إيثارَ ذلكَ، ليستدلَّ به على فضيلتهِ، ويغتنم سؤالهُ عندَ طيبِ نفسهِ وفراغِهِ /٢٤٦أ/ ويتلطّف في سؤالِهِ، ويحسن خطابَهُ، ويصبر على جفوتهِ، وسُوءِ خُلُقِهِ، ولا يَصده ذلك عن ملازمتِهِ، واعتقادِ كمالهِ، ويتأوَّل لأفعالِهِ التي ظاهرُها الفسادُ تأويلاتٍ صحيحةً، فما يعجزُ عن ذلكَ إلّا قليلُ التوفيقِ.

وإذا جفاهُ الشيخُ ابتدأ هو بالاعتذارِ، وأظهرَ أنَّ الذنبَ لهُ، والعتبَ عليهِ، فذلكَ أنفعُ له دِينًا، وأنقى لقلبِ شيخهِ.

وقد قالُوا: «مَن لَمْ يصبرْ على ذُلِّ التّعلمِ، بقي عمرهُ في عمايةِ الجهلِ، ومَن صبرَ عليه، آل أمرهُ إلى عزِّ الآخرةِ والدنيا»، ومنه الأثرُ المشهورُ عن ابنِ عبّاسٍ رضي اللَّه عنهما: «ذُللتَ طالبًا فعززتَ مَطلوبًا»[٢].

وإذا جاءَ مجلسَ الشيخِ فلم يجدهُ انتظرهُ، ولا يفوّتُ درسَهُ إلَّا أنْ يخافَ كراهيةَ الشيخِ لذلكَ، بأنْ يعلمَ من حالهِ الإقراءَ في وقتٍ بعينهِ، فلا يَشقُق عليهِ

= (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٩) و(٣٧١)، وأبو يعلى (٦٥٦٦) و(٦٥٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٥٠)-(١٣٥٤)، وابن حبان (٤٩٣)-(٤٩٦)، والبغوي (٣٣٢٨) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به. قال الترمذي: «هذا حديث حسنٌ».

(١) انظر: الأذكار للنووي: ٣٥٧ (٦٤٤).

(٢) أخرجه: الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (١٦٣٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ٤٧٤.

بطلبِ القراءةِ في غيرِهِ.

قال الخطيبُ: «وإذا وجدهُ نائمًا لا يستأذنُ عليهِ بل يصبرُ حتى يستيقظَ، أو ينصرفَ».

والاختيارُ: الصّبرُ، كما كانَ ابنُ عبّاسٍ رضي اللّه عنهما[1] والسلفُ يفعلونَ.

ومن الآدابِ المشتركـةِ بين العالمِ والمُتعلِّمِ، ألا يُخِلَّ بوظيفتهِ لِعُروضِ مَرضٍ خفيفٍ ونحوه مما يمكنُ معهُ الاشتغالُ، ويستشفي بالعلمِ، ولا يَسألُ تعنُّتًا، فإنْ سأل كذلك لم يستحقَّ جوابًا، وفي الحديثِ النهيُ عن غلوطاتِ المسائلِ[2].

---

(١) إشارة لحديث ابن عباس رضي اللّه عنهما الذي فيه قوله: «إن كان ليبلغني الحديث عن الرجل فآتي بابه وهو قائل فأتوسد ردائي على بابه تسفي الريح علي التراب، فيخرج فيراني، فيقول لي: يابن عم رسول اللّه ما جاء بك؟ ألا أرسلت إلى فآتيك؟ فأقول: لا، أنا أحق أن آتيك، فأسأله عن الحديث ...».

أخرجه: ابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٨١، والحاكم في المستدرك ١/ ١٠٦، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٦٧٣)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي: ٦١ (٢١٥).

(٢) وهو حديث معاوية بن أبي سفيان رضي اللّه عنه، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الغلوطات.

أخرجه: سعيد بن منصور (١١٧٩)، وأحمد ٥/ ٤٣٥، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٦ (٦٣٧٨)، وأبو داود (٣٦٥٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٥، والآجري في «اختلاف العلماء» ١١٦- ١١٧، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/(٨٩٢)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٣٥٤، وتمام في «فوائده» كما في «الروض البسام» (١١٤)-(١١٦)، والبيهقي في «المدخل» (٣٠٥)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١١ من طريق عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن عبد اللّه بن سعد، عن الصنابحي، عن معاوية بن أبي سفيان، به.

وإسناده ضعيف؛ لجهالة عبد اللّه بن سعد، قال دحيم: لا أعرفه. =

ويعتني بتحصيلِ الكُتبِ شراءً واستعارةً، ولا يشتغلُ بنسخِها بنفسهِ إنْ حصلتْ بالشراءِ؛ لأنَّ الاشتغالَ أهمُّ إلّا أن يتعذرَ الشّراءُ لعدمِ الثمنِ، أو عدمِ الكتابِ لنفاستِهِ فيستنسخهُ.

ولا يهتمُّ بحسنِ الخط بل بصحيحِهِ، ولا يَرتَضي الاستعارةَ مع إمكانِ تحصيلِهِ ملكًا، فإن استعارَهُ لم يبطء بهِ». انتهى ما في مقدمةِ «شرحِ المهذبِ»[1].

قولُه: (أوْقَرَ)[2] هو أفعلُ تفضيلٍ، ويحتملُ أنْ يكونَ من وَقُرَ بالضمِّ والفتحِ، أي: كانَ وقورًا في نفسهِ، أي: رزِينًا غير طَائشٍ ولا عَجِلٍ، بل عليهِ سكينةٌ وهيبةٌ، فيكون معناهُ أشدَّ وَقارًا.

ويحتملُ أنْ يكونَ من وقَّرَ غيرهُ، مُعدًّى بالتَّضعيفِ على وجهِ الشّذوذِ، حَملًا لَهُ على أفعلِ المعدى بالهمزةِ فإنّ سيبويهَ أجازَهُ مَقيسًا /٢٤٦ب/ نحو: هو أعطى للدّراهمِ من زيدٍ، وأولَى بالمعروفِ، وفي الحديث: «فَهُوَ لما سواها أضيعُ»[3].

= انظر: ميزان الاعتدال ٢/٤٨٢ (٤٣٤٨).

وأخرجه: أحمد ٥/ ٤٣٥، والبيهقي في «المدخل» (٣٠٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١٠- ١١، من طريق روح بن عبادة، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصنابحي، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، به. وهذا الإسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه: الطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/(٩١٣) من طريق سليمان بن داود الشاذكوني قال: حدثنا عبد الملك بن عبد الله الكفاني، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي علية، عن رجاء بن حيوة، عن معاوية، به. وسليمان الشاذكوني ضعيف. انظر: الجرح والتعديل ٤/١١٢ (٤٩٨)، وميزان الاعتدال ٢/٢٠٥ (٣٤٥١).

(١) نقله المؤلف هنا باختصار وتصرف يسير، وتقديم وتأخير. انظر: المجموع شرح المهذب ١/ ٨٣- ٩٠.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٣، وهو من كلام البخاري في يحيى بن معين. انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٧٧ (٢٩٠).

(٣) وهذا جزء من حديث موقوف على عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقالوا: هذا أخصرُ من ذلكَ، والفعلُ اختصرَ.

قولُه: (العَفْو)[1] هو الفضلُ، ومن الماءِ، ما فَضَلَ عن الشاربَةِ، أي: اقنعْ منهُ بما لا كلفة عليهِ في بذلهِ، ولا يُضيعُ عليهِ وقتهُ في مهمٍّ لهُ، ولا يُكدِّرُهُ سؤالهُ فيهِ، قال ابنُ دقيقِ العيدِ: «ولا يَستعملُ ما قالَهُ بعضُ الشّعراءِ:

أعنتِ الشَّيخَ بالسُّؤالِ تجِدْهُ سَلِسًا يلتقيكَ بالرَّاحتينِ
وإذا لم تَصِحْ صِيَاحَ الثكالى رُحْتَ عنه وأنتَ صِفْرُ الدينِ[2]»[3]

انتهى.

والذي يظهرُ لي من هذا الشعرِ أنه غيرُ مخالفٍ لما مضى من التّخفيفِ، فإنّ الناسَ متفاوتونَ، فبعضُهم يحبُّ أنْ يُكثرَ الطالبُ من سؤالهِ.

والأمرُ الفاصل في هذا: أنَّك ما دُمتَ ترى الشيخَ على ما وصفهُ هذا الشاعرُ من السَّلاسةِ والانبساطِ فاسألْ، فإذا رأيتهُ أخذَ في الضَّجرِ فاتركْ واعتذرْ بما يبْسطُ الشيخَ مما لعله حصلَ من قبضٍ، وكذا في البحثِ، والله الموفقُ.

= أخرجه: مالك في الموطأ (٦) برواية الليثي، ومن طريقة أخرجه: عبد الرزاق (٢٠٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٤٤٥ عن نافع مولى ابن عمر: أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله، فذكره، وهذا الطريق ضعيف لانقطاعه؛ لأن نافعًا لم يلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ولكن صح هذا الأثر من طريق آخر أخرجه: عبد الرزاق (٢٠٣٧) و(٢٠٣٩) من طريقين عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنهما، به.

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٤٣، وهو كلام الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٩٩.

(٢) الاقتراح: ٢٥٤.

(٣) هذان البيتان للإمام عبد الله بن المبارك، وهما على بحر الخفيف. أسند ذلك إليه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٣٦١ (٣٠٩).

قولُه : (**يُحرَمَ الانْتِفاعَ**)[١] تتمةُ كلامِهِ : « وقد رُوِّينَا عن الزهريِّ أنَّهُ قالَ : إذا طالَ المجلسُ كانَ للشيطانِ فيه نَصيبٌ »[٢] .

قولُه : (**مِن ابنِ عَبدِ الدَّائِمِ**)[٣] هو أحمدُ بروايتِهِ عن المؤلِّفِ الحافظِ عبدِ الغني بنِ عبدِ الواحدِ المقدسيِّ[٤] .

وأنا أروي « العُمدةَ »[٥] عن عبدِ الرحمانِ بن عمرَ القِبَابِيِّ[٦] بموحدتينِ، وفاطمةَ بنتِ خليلٍ العَسقلانيةِ[٧]، كلاهما عن

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٤، وهو من كلام ابن الصلاح .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٥، وكلام الزهري أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٣١٥ (١٣٩٥) .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٤.

(٤) هو الإمام الحافظ العالم عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع بن حسن بن جعفر المقدسي الحنبلي ، صاحب التصانيف الماتعة منها : « الأحكام الكبرى » و« الصغرى » و« الكمال في معرفة رجال الكتب الستة » توفي سنة (٦٠٠هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء ٢١/٤٤٣- ٤٧١، وشذرات الذهب ٤/ ٣٤٥.

(٥) وهو كتاب « عمدة الأحكام عن سير الأنام » في ثلاث مجلدات عز نظيرها . وفيه : « وحصرت الكلام في خمسة أقسام الأول : التعريف بمن ذكر من رواة الحديث إجمالا ، الثاني : في أحاديثه ، والثالث : في بيان ما وقع فيه من المبهمات ، الرابع : في ضبط لفظه ، الخامس : الإشارة إلى بعض ما يستنبط » . انظر : كشف الظنون ٢/ ١١٦٤.

(٦) وهو عبد الرحمان بن عمر بن عبد الرحمان بن حسن بن يحيى بن عمر بن عبد المحسن اللخمي المصري ، الحموي الأصل ويعرف بالقِبابي- بكسر القاف وموحدتين- نسبة لقباب حماة لا للقباب الكبرى من قرى أشموم الرمان بالصعيد ، وإن جزم به بعض المقادسة. توفي سنة (٨٣٨هـ) .
انظر : الضوء اللامع ٤/ ١١٣ (٣٠٢) ، وشذرات الذهب ٧/٢٢٧- ٢٢٨.

(٧) وهي فاطمة بنت خليل بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح بن هاشم بن إسماعيل ، ابنة الصلاح الكناني المقدسي العسقلاني القاهري الحنبلي ، وابنة أخي القاضي ناصر الدين نصر الله . توفيت سنة (٨٣٨هـ) . انظر : الضوء اللامع ١٢/ ٩١ (٥٦٤) .

المرْدَاوِي[١] المذكورِ » وهو ابنُ جبارةَ، به.

فكَأَنِّي أرويهَا عن الشَّيخِ زَينِ الدينِ العراقيِّ النَّاظِم، وماتَ قبلَ مولدي بمدةٍ[٢].

قولُه: (**أَنْ يَمنَعَهُ التَّكَبُّرُ**)[٣] قال ابنُ الصَّلاحِ: «ورُوِّينَا عن عمرَ بنِ الخطَّابِ وابنهِ رضي اللَّه عنهما، أنَّهما قالا: «مَنْ رقَّ وجهُهُ رَقَّ عِلمُهُ[٤]»[٥].

وقال الشَّيخُ مُحيي الدِّينِ: «وَلْيكُنْ في غايةِ الجدِّ، ولا يَستنكفُ عن التعليمِ ممن هو دونَهُ في سِنٍّ أو نَسبٍ أو شُهرةٍ أو دِينٍ، ولا يَستحي من السّؤالِ عمّا لا يعلمُهُ، ففي «الصحيحِ» في آخرِ كتابِ العلمِ[٦]: «نِعْمَ النّساءُ نساءُ الأنصارِ، لم يمنعْهنَّ الحياءُ أن يتفقَّهنَ في الدِّين...».

---

(١) وهو أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد اللَّه بن محمد بن محمود المرداوي الحنبلي قاضي حماة. توفي سنة (٧٨٧هـ)

انظر: الدرر الكامنة ١/١٦٨ (٤٢٩)، وشذرات الذهب ٦/ ٢٩٥- ٢٩٦

(٢) وهذه المدة ليست بالطويلة؛ إذ توفي العراقي سنة (٨٠٦هـ)، وولد البقاعي سنة (٨٠٩هـ).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٤.

(٤) أخرجه: الدارمي (٥٥٦)، والبيهقي «في المدخل إلى السنن الكبرى» (٤٠٨) من طريق حفص ابن عمر، عن عمر بن الخطاب، به.

وأخرجه: يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١١٣، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٤٠٧) من طريق سفيان الثوري، عن رجل سماه لي بندار، عن أبي محمد رجل من بني نصر، عن ابن عن عمر، به.

وأخرجه: الدارمي أيضًا (٥٥٦) من قول الشعبي.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٦.

(٦) صحيح البخاري ١/ ٤٤ باب الحياء في العلم عن عائشة رضي اللَّه عنها، معلقًا.

قال ابن حجر في فتح الباري عقيب (١٣٠): «هذا التعليق وصله مسلم (١/ ١٧٩ (٣٣٢) (٦١) =

وثبتَ في «الصَّحيحينِ»[١] أنّ النبيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ على أُبيٍّ رضي اللَّه عنه»[٢].

«فمَن رَقَّ وجهُهُ عندَ /٢٤٧أ/ السُّؤالِ، ظهرَ نقصهُ عندَ اجتماعِ الرّجالِ.

وإذا قال له الشّيخُ: أَفَهِمْتَ؟ فلا يقلْ: نَعَمْ، حتى يتضحَ لهُ المقصودُ اتضاحًا جليًّا؛ لئلا يكذبَ ويفوتهُ الفهمُ.

ولا يَستَحيي من قولِه: «لِمَ»؟، ومن قولِه: «لم أفهمْ»؛ لأنّ استثباتَهُ يُحصِّلُ لهُ مصالحَ عاجلةً وآجلةً، فمن العاجلةِ: حفظهُ للمسألةِ، وسلامتُهُ من كَذبٍ ونِفاقٍ، بإظهارِ فهمِ ما لم يكنْ فهمَهُ.

ومنها: اعتقادُ الشّيخِ اعتناؤهُ، ورغبتهُ، وكمالُ عقلِهِ، وورعهُ، وملْكُهُ لنفسِه.

ومن الآجلةِ: ثبوتُ الصوابِ في قلبِهِ دائمًا، واعتيادُهُ هذهِ الطريقةُ المرضيةُ والأخلاقَ الرضيةَ.

وَعن الخليلِ بنِ أحمدَ: منزلةُ الجهلِ بينَ الحياءِ والأنفةِ.

وإذا سمعَ الشيخَ يقولُ مسألةً أو يَحكي حكايةً وهو يحفظُها: يُصغي لها إصغاءَ مَن لا يحفظُها إلا إذا عَلِمَ من حالِ الشيخِ إيثارَهُ عليهِ بأنّ المتعلِّمَ حافِظُها»[٣].

= من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة في حديث أوله أن أسماء بنت يزيد الأنصارية سألت النبي ﷺ عن غسل الحائض».

قلت: وأخرجه أيضًا أبو داود (٣١٦)، وابن ماجه (٦٤٢). وانظر: تغليق التعليق ٢/ ٩٤.

(١) هو في صحيح البخاري ٥/٤٥ (٣٨٠٩) و٦/٢١٦ (٤٩٥٨) و٦/٢١٧ (٤٩٦٠) و(٤٩٦١)، وصحيح مسلم ٢/١٥٠ (٧٩٩) (١٢٢) و٢/١٩٥ (٧٩٩) (٢٤٦) من حديث أنس بن مالك رضي اللَّه عنه.

(٢) المجموع شرح المهذب ١/٧٠- ٧١، والكلام بعده للنووي أيضًا، لكن في موضع آخر كما سيأتي.

(٣) المجموع شرح المهذب ١/ ٨٦.

قولُه: (**فَذَلِكَ لُؤْمٌ**)[١] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «وَمَنْ ظَفرَ من الطلبةِ بسَماعِ شَيخٍ فيكتُمهُ غيرَهُ لينفردَ بهِ عَنهُم، كانَ جديرًا بألا ينتفعَ بهِ، وذلكَ من اللُّؤمِ الذي يقعُ فيهِ جَهَلَةُ الطَّلبةِ الوُضَعَاء، وَمِن أوَّلِ فَائدةِ [طلبِ][٢] الحديثِ: الإفادةُ»[٣]. انتهى.

واللُّؤمُ: بالضّمِّ مَهموزًا، قالَ في «القاموسِ»[٤]: «ضِدُّ الكَرَمِ، لَؤُمَ ككَرُمَ لُؤْمًا.

وقالَ أبو عبدِ اللَّهِ القَزَّازُ: «ومَلأمَةٌ عَلى مَفعَلَةٍ، فَهوَ لَئيمٌ، واللّئيمُ عندَ العَربِ هوَ البخيلُ المهينُ النَّفس، الخسيسُ الآباء، فإذا كانَ شحيحًا ولمْ تجتمعْ لَهُ هذه الخصالُ، قيلَ لهُ: بخيلٌ، ولم يُقَل: لئيمٌ».

قولُه: (**فالله أعلمُ بمَقاصِدِهِمْ**)[٥]، أي: أنَّهُ لا يُظَنُّ بأحدٍ منهُمْ - معَ مَا كانوا فيهِ منَ الورعِ، والاجتهادِ في الخيرِ - أنّه قصدَ الانفرادَ عنِ الأضرابِ فقطْ منْ غيرِ قصدٍ صالحٍ وخَفِيَ عنّا ذلكَ، فالله أعلمُ، فإنّهُ لا يسعنَا إلّا تحسينُ الظنِّ بهمْ، وستأتي الوجوهُ التي تصلحُ للاعتذارِ عنهمْ في كلامِ الشّيخِ.

قوله: (**وَرُوِّينَا عنْ إسْحَاقَ**)[٦] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «ورُوِّينا عَنْ إسْحاقَ بنِ إبراهيمَ [بنِ][٧] راهَوَيْه أنَّهُ قالَ لبعضِ مَنْ سَمِعَ منهُ في جماعَةٍ[٨]: انْسَخْ من كِتابِهم

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٤.

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٥.

(٤) القاموس المحيط مادة «لؤم».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٥.

(٧) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٨) أخرجه: البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٥٨٥)

ما قد قَرَأتُ ، فقالَ : إنهم لا يُمَكِّنونني ، قالَ : إذَنْ واللهِ لا يُفْلحُون /٢٤٧ب/ قد رأينا ... » الخ . ثمَّ قالَ ابنُ الصّلاحِ : « وقدْ رأيْنا نحن أقوامًا مَنَعُوا السَّماع فما أفْلَحوا ولا أنْجَحُوا ، ونَسْأَلُ اللَّه العافيةَ »[١] . انتهى .

ومعنى أنجحُوا : صاروا ذَوي نُجْحٍ ، أي : ظَفَرٍ بالمرادِ .

قولُه : (**غَير مُؤَنَّبٍ وَلا مَلُومٍ**)[٢] هما للمفعولِ ، والتأنيبُ : التبكيتُ ، وهو أنْ يُستقبلَ الإنسان بما يكرهُ[٣] .

واللَّوْمُ : وهو بالفتح غير مهموز ، وهو العَذْلُ[٤] .

وقولُه : (**مَلوم مِنْهُ**)[٥] ، أي : مَعْذُولٌ .

قوله : (**تَكْثير الشّيُوخِ**)[٦] ليسَ فيه مخالفةٌ لما تقدّمَ من قولِهِ : « ضَيِّعْ وَرَقةً وَلا تُضَيِّعْ شَيْخًا »[٧] فإنّ هذا فيما إذا كانَ تكثيرُ الشيوخِ لمجرَّدِ الصِّيتِ .

وذاكَ محمولٌ عَلَى ما فيهِ فائدةٌ جديدةٌ ، بأنْ يرجو أنْ يرى عندَ الشّيخِ الثاني مَا ليسَ عندَ منْ تَقدَّمَهُ ، منْ حديثٍ يَستزيدُهُ ، أو خُلُقٍ صَالحٍ يَستفيدُهُ ، أو نحو ذلكَ .

قولُه : (**قدْرَ خمسةِ آلافِ حديثٍ**)[٨] إنْ قيلَ : المرادُ الاستدلالُ عَلَى النهي

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٥- ٣٥٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٥، وهو كلام الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي : ٣٣١.

(٣) انظر : القاموس المحيط مادة « بكت » .

(٤) انظر : القاموس المحيط مادة « لوم » .

(٥) الذي في « شرح التبصرة والتذكرة » ٢/٤٥ من كلام الخطيب : « معلوم » فقط وليس فيه كلمة : « منه » ولا توجد هذه الكلمة فيما بعده ، ولا في الذي قبله .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٦.

(٧) ذكره الخطيب عن بعض أصحابه في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٣٧٩ (١٦٩٣) .
وانظر : شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٠.

(٨) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٦، وهو كلام عفان . أخرجه الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٧٦١) ، ومن طريقه الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٣٩١ (١٧٥٢) .

عنْ تكثيرِ الشّيوخِ لمجردِ الصّيتِ، والدّليلُ ظاهرُهُ النهي عنْ تكثيرِ المروي.

قيلَ: المرادُ النهيُ عنْ تكثيرِ المروي المكررِ الذي ليسَ فيهِ إلّا تكثيرُ الطرقِ المستلزمُ لتكثيرِ المشايخِ، العريّ عنْ غيرِ قصدِ الاستكثارِ لمجردِ الصّيتِ، بدليلِ قولِهِ أولًا: «كنّا نَأتي هذا فنسمعُ منهُ مَا ليسَ عندَ هذا»[1].

فإنِ انضمَّ إلى قصدِ الصّيتِ، تكثيرُ الطرقِ لجمعِ الألفاظِ المختلفةِ التي بهَا يَظهرُ معنى الحديثِ، أو لألفاظٍ زائدةٍ في بعضِ الطرقِ تفيدُ معنى زائدًا فلا منعَ، فإنْ تجردَ ذلكَ عنْ قصدِ الصّيتِ كانَ عدمُ المنعِ منْ بابِ الأولى.

قولُه: (**وَمَا رَضِينَا مِنْ أحدٍ إلّا بِالإمْلاءِ**)[2] من تتمةِ القصّةِ، ولَيسَ منْ تتمةِ الدّليلِ.

قولُه: (**وَليسَ مِنْ ذَلكَ**)[3]، أي: منْ تكثيرِ الشّيوخِ لمجردِ الصّيتِ، وإلّا لم يكنْ للتفتيشِ فائدةٌ، فإنّه إذا لم يكنْ في الاستكثارِ فائدةٌ، لم يتأتَ الانتقاءُ، فإنّ الانتقاءَ هو اختيارُ مَنْ هُوَ أكثرُ فائدةً، والغرضُ أنّهُ لا فائدةَ ولا قصدَ إلّا مجردَ الصّيتِ.

قولُه: (**فَإذَا حَدّثْتَ فَفَتّشْ**)[4] قرأتُ بخطِّ صاحبِنَا العلامةِ شمسِ الدّينِ بنِ حسّانَ، وَكذلكَ رواهُ السلفيُّ فيمَا قرأتُهُ بخطِّهِ في كتَابِهِ «شرطِ»[5] القراءةِ عَلَى الشّيوخِ»، عنْ يحيى بنِ معينٍ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٦، وهو كلام عفان أيضًا.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٦، وهو كلام عفان أيضًا.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٦، وهذه عبارة ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٦.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٧، وهذا من كلام أبي حاتم الرازي.
انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٣٧٦(١٦٨١).

(٥) في (ف): «شروط»، والمثبت من «كشف الظنون» ٢/ ١٠٤٤.

وَرُوِيَ عنِ ابنِ صَاعدٍ[١] قالَ: «قالَ لي إبراهيمُ بنُ أُورَمَةَ[٢]: اكتُبْ عن كُلِّ إنسانٍ فإذا حَدَّثتَ، /٢٤٨أ/ فأنتَ بالخيارِ».

قولُه: (بِالإِكْثَارِ منَ الشّيوخِ)[٣] قالَ شيخُنَا الحافظُ برهانُ الدينِ الحلبيُّ الشافعيُّ: «أصحابُ الألوفِ فمَا زادَ منَ المحدّثينَ الذينَ وقفتُ عَلَى شيوخِهِمْ:

الطَّبرانيُّ: أكثرُ منْ ألفِ شَيخٍ[٤].

أبو الفِتْيَانِ[٥]: ثَلاثةُ آلافِ شيخٍ وسبعُمائة شيخٍ[٦].

أبو القَاسِمِ ابنُ عَسَاكرَ: ألفٌ وَثلاثمائةٍ وثمانونَ شيخًا[٧].

---

(١) وهو الإمام الحافظ يحيى بن محمد بن صاعد الكاتب، محدث العراق، أبو محمد الهاشمي البغدادي، رحال جوال، عالم بالعلل والرجال، توفي سنة (٣١٨هـ).
انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ٢٣١، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٥٠١.

(٢) الإمام الحافظ إبراهيم بن أورمة، أبو إسحاق الأصبهاني، قال عنه الدارقطني: هو ثقة حافظ نبيل، توفي سنة (٢٦٦هـ).
انظر: تاريخ بغداد ٦/ ٤٦، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ١٤٥.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٧.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٢٠ وألف الشيخ حماد بن محمد الأنصاري رحمه الله كتابًا جمع فيه شيوخ الطبراني وسماه «بلغة القاصي والداني في تراجم شيوخ الطبراني» وهو مطبوع.

(٥) وهو عمر بن أبي الحسن عبد الكريم بن سعدويه الدهستاني الرواسي من أهل دهستان، أحد حفاظ عصره، ممن رحل وجمع وكتب بخراسان والعراق والشام والحجاز ومصر، توفي سنة (٥٠٣هـ).
انظر: الأنساب ٢/ ٣٢٨، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٣١٧.

(٦) قال ابن نقطة: «سمعت غير واحد يقول: إن أبا الفتيان سمع من ثلاثة آلاف وستمائة شيخ».
انظر: سير أعلام النبلاء ١٩/ ٣١٨.

(٧) قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢٠/ ٥٦٦: «وعدد شيوخه الذين في معجمه ألف وثلاثمائة شيخ بالسماع، وستة وأربعون شيخًا أنشدوه، وعن مائتين وتسعين شيخًا بالإجازة، الكل في معجمه، وبضع وثمانون امرأة لهن معجم صغير سمعناه».

أبو سعدِ بنُ السَّمعانيِّ: سَبعةُ آلافِ شيخٍ، وَهذا شيءٌ لم يبلغْهُ غيرُهُ[١].

الدّمياطيُّ[٢]: ألفٌ وثلاثمائةِ شيخٍ[٣].

قالَ: ورأيتُ في موضعٍ آخرَ أنَّ لَهُ ألفَ شيخٍ ومائتي شيخٍ وَخمسينَ شيخًا[٤].

عمرُ بنُ الحاجبِ[٥]: ألفُ شيخٍ ومائةٌ وثمانونَ[٦].

الوليدُ بنُ بكرٍ الغَمْريُّ[٧]: لقي في رحلتِهِ أكثرَ مِنْ ألفِ شيخٍ[٨].

ابنُ البخاريِّ[٩]: ثلاثةُ آلافِ شيخٍ.

أبو صالحٍ المؤذنُ[١٠]: ألفُ شيخٍ[١١].

---

(١) انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٣١٦.

(٢) وهو الشيخ الإمام الحافظ شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن التوني الدمياطي الشافعي صاحب التصانيف، توفي سنة (٧٠٥هـ).

انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٧٧- ١٤٧٩، وشذرات الذهب ٦/ ١٢.

(٣) انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٧٨.

(٤) انظر: شذرات الذهب ٦/ ١٢.

(٥) وهو الحافظ العالم عز الدين أبو الفتح عمر بن محمد بن منصور الأميني الدمشقي، كان دينًا خيرًا ثبتًا متيقظًا قد فهم وجمع، توفي سنة (٦٣٠هـ).

انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٥٥، وشذرات الذهب ٥/ ١٣٨.

(٦) قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٤٥٥: «وعمل المعجم عن ألف ومائة وثمانين شيخًا»

(٧) وهو الوليد بن بكر بن مخلد بن أبي دُبار الحافظ اللغوي، أحد الرحالة في الحديث، توفي سنة (٣٩٢هـ). انظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٤٨١، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٥.

(٨) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٥.

(٩) وهو مسند الدنيا الفخر بن البخاري أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمان السعدي المقدسي، توفي سنة (٦٩٠هـ).

انظر: العبر ٣/ ٣٧٣، وشذرات الذهب ٥/ ٤١٤.

(١٠) وهو الحافظ المتقن أبو صالح أحمد بن عبد الملك بن علي بن أحمد النيسابوري محدث وقته في خراسان، توفي سنة (٤٧٠هـ) انظر: تاريخ بغداد ٤/ ٢٦٧، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١١٦٢.

(١١) انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٦٣.

الحاكمُ أبو عبدِ اللهِ: سَمِعَ منْ قَريبٍ مِنْ ألفي شيخٍ[١].

أبو عبدِ اللَّهِ بنُ مندَه: ألفٌ وسبعُمائةِ شيخٍ[٢].

أبو أحمدَ بنُ عديٍّ: يزيدُ عَلى ألفِ شيخٍ[٣].

ابنُ حبانَ: كتبَ عنْ أكثرِ مِنْ ألفي شيخٍ[٤].

عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ: عنْ ألفِ شيخٍ ومائةِ شيخٍ[٥].

البخاريُّ: كَتبَ عنْ أكثرِ منْ ألفِ شيخٍ[٦].

محمدُ بنُ يونسَ الكُديميُّ[٧] قالَ: «كتبتُ عنْ ألفٍ ومائةٍ وستةٍ وثمانينَ نفسًا منَ البَصْريينَ»[٨]. انتهى. وهو كذّابٌ وضّاعٌ[٩].

---

(١) انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٣٩.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٠.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٥٥.

(٤) قال ابن حبان في مقدمة كتابه «التقاسيم والأنواع» كما في «الإحسان» ١/ ١٥٢: «ولعلنا قد كتبنا عن أكثر من ألفي شيخ من إسبيجاب - وتقع إلى الشمال من طشقند عاصمة جمهورية كازاخستان - إلى الإسكندرية».

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٩٧.

(٦) قال البخاري: «كتبت عن ألف شيخ أو أكثر وما عندي حديث إلا أذكر إسناده».
انظر: تاريخ بغداد ٢/ ١٠.

(٧) وهو محمد بن يونس بن موسى القرشي السامي الكديمي البصري أحد المتروكين، قال ابن حبان: «كان يضع على الثقات الحديث وضعًا، ولعله قد وضع أكثر من ألف حديث» وقال ابن عدي: «اتهم بوضع الحديث وسرقته، وادعى رؤية قوم لم يرهم، ورواية عن قوم لا يعرفون، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه»، توفي سنة (٢٨٦هـ). انظر: المجروحين لابن حبان ٢/٣٠٥- ٣٠٦، والكامل لابن عدي ٧/ ٥٥٣، وميزان الاعتدال ٤/٧٤ (٨٣٥٣).

(٨) أخرجه: الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٨٦(١٦٨٧).

(٩) كذا قال ابن حبان وابن عدي، كما سبق في ترجمته.

أحمدُ بنُ جعْفَر الحافظُ[١] كتبَ عنْ أكثر مِنْ ألفِ شيخٍ[٢].

إسحاقُ بنُ إبراهيمَ القَرّابُ[٣]: زادَ عَلى ألفٍ ومائتي شيخٍ[٤].

وقرأتُ بخطِّ بعضِ فُضَلاءِ المحدّثينَ الحلبيينَ تجاه تَرجمةِ الشّيخِ قطبِ الدّينِ عبدِ الكريمِ الحلبيِّ[٥] في «معجمِ ابنِ رافعٍ» أنَّ الصّلاحَ الصفديَّ قالَ: «إنَّ مَشايخَ القطبِ تَبلُغُ الألفَ»[٦].

قولُه: (**وَالقَاسِمُ بنُ دَاودَ**)[٧] قالَ الذهبيُّ في «الميزانِ»[٨]: «طيرٌ غريبٌ، [أو][٩] لا وجودَ لهُ، انفردَ عنهُ أبو بكرٍ النقّاشُ ذاكَ التالفُ[١٠]، فقالَ: سمعتُه

---

(١) لعله الحافظ أحمد بن جعفر بن محمد بن جعفر بن مهران أبو بكر الأصبهاني، توفي سنة (٤٤٢هـ). انظر: تاريخ الإسلام وفيات ٤٤٢/ ٥٨.

(٢) قال أحمد بن جعفر الأصبهاني كما نقله الذهبي في «تاريخ الإسلام» صفحة: ٣٢٣ وفيات (٣٩٥): «كتبت عن أكثر من ألف شيخ، ما فيهم أحفظ من أبي عبد الله بن منده».

(٣) وهو الإمام الحافظ أبو يعقوب إسحاق بن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمان السرخسي محدث هراة، صاحب التواليف الكثيرة، توفي سنة (٤٢٩هـ).
انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٧٠، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١١٠٠.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٧١.

(٥) وهو الحافظ الكبير قطب الدين عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي، وتوفي سنة (٧٣٥هـ).
انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٥٠٢، والدرر الكامنة ٢/ ٣٩٨، وشذرات الذهب ٦/ ١١٠.

(٦) انظر: الدرر الكامنة ٢/ ٣٩٨.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٧.

(٨) ٣/ ٣٧٠ (٦٨٠٤).

(٩) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «ميزان الاعتدال».

(١٠) وهو شيخ القراء أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلي ثم البغدادي النقاش، قال البرقاني: كل حديث النقاش منكر، وقال طلحة بن محمد الشاهر: كان النقاش يكذب في الحديث، قال الذهبي: وهو في القراءات أقوى منه في الروايات.
انظر: تاريخ بغداد ٢/ ٢٠١، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٧٣، وميزان الاعتدال ٣/ ٥٢٠ (٧٤٠٤).

يَقولُ : كَتَبتُ عنْ ستةِ آلافِ شيخٍ[١] ، وَحدّثَناهُ[٢] عَنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ بنِ العلاء » .

قولُه : (**مِنْ مُنْتَقٍ خيرُ**)[٣] اسم فاعلٍ منَ الانتقاءِ ، وهو للتنفيرِ .

قالَ ابنُ الصّلاحِ : « ورُوِّينا عنهُ أنَّهُ قالَ : لا يَنْتَخِبُ على عالمٍ إلَّا مذنبٌ[٤] .

ورُوِّينا عَنْ يَحْيَى بن مَعِينٍ أنَّهُ قالَ : سَيَنْدَمُ المنْتَخِبُ في حين لا تَنْفَعُهُ النَّدامةُ[٥] »[٦] .

قولُه : (**وَصاحبُ النَّسْخِ لا يَنْدمُ**)[٧] هو مصدر لنسخ ، والمرادُ بهِ الذي ينسخُ الكتابَ كمَا هو منْ غيرِ انتخابٍ .

قولُه : (**بحُسْنِ الانْتِقَاءِ**)[٨] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ /٢٤٨ب /: « وقدْ كانَ جماعةٌ مِنَ الحُفَّاظِ مُتَصدِّين للانْتِقاءِ على الشُّيُوخِ ، والطَّلَبَةُ تَسْمَعُ وتَكْتُبُ بانْتِخابِهِمْ ، مِنْهم : إبراهيمُ بنُ أورمَةَ الأَصْبَهانيُّ ، وأبو عبدِ اللَّهِ الحُسَيْنُ بنُ مُحمَّدٍ المعروفُ بِعُبَيْدٍ العِجْل[٩] »[١٠] .

---

(١) أسند ذلك عنه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي : ٣٧٧ (١٦٨٩) .

(٢) كذا في « ميزان الاعتدال » وفي الأصل والمطبوع : « حدثنا » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٨، وهو كلام عبد اللّه بن المبارك . انظر : الجامع لأخلاق الراوي : ٣٥٣ (١٥٧٧) .

(٤) في « المعرفة » : « بذنب » .

(٥) أخرجه : الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ١١/ ٨٥.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٧.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٨، وهو كلام يحيى بن معين . انظر : الجامع لأخلاق الراوي : ٣٥٣ (١٥٧٨) .

(٨) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٩. وانظر : الجامع لأخلاق الراوي : ٣٣٣.

(٩) وهو الحافظ الإمام المجود ، أبو علي الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي ، قال الخطيب : كان ثقة متقنًا حافظًا ، توفي سنة (٢٩٤هـ) . انظر : تاريخ بغداد ٨/ ٩٣، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٩٠. وانظر تعليقنا على « معرفة أنواع علم الحديث » : ٣٥٧ هامش (٤) .

(١٠) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٧.

قولُه: (**أوْ لِيُمسكِ الشّيخُ أَصلَهُ**)[١]، أي: فتحصلُ المعارضةُ بإمساكِ غيرِ الشّيخِ - أو مَا كانَ معها بإمساكِهِ - مُنضمَّة إلى حصولِ الرّوايةِ عنِ الشّيخِ، والمرادُ بالمعارضةِ: مَا خلا عنِ الروايةِ، فيكون منْ عطفِ الخاصِّ عَلى العامِّ.

وتعليمُهُ عَلى الأصلِ المنتخبِ منهُ يكونُ باستئذانِ صاحبِهِ أو بعلمِهِ برضاهُ، إما لصحتهِ، أو لكونِ العرفِ جاريًا بينَ النَّاسِ بذلكَ.

قولُه: (**الفَلَكِيُّ**)[٢] هو بالفاءِ محرَّكًا[٣].

٧٢٤- وَلَا تَكُنْ مُقْتَصِرًا أَنْ تَسْمَعَا وَكَتْبَهُ مِنْ دُونِ فَهْمٍ نَفَعَا

قولُه في قولِهِ: (**ولا تَكُنْ مُقتَصِرًا**): (نَفَعا)[٤] هو صفةٌ لـ«فَهْمٍ»، وهو يحتملُ لأن يكونَ صفةً كاشفةً لازمةً؛ لأنّ كلّ فهمٍ نافعٌ.

ويحتملُ أنْ تكونَ مقيدة فإنَّه ربما فَهِمَ الشيء على غيرِ وجهِهِ، فكانَ فهمًا ضارًّا كفهمِ أهلِ الإلحادِ لآياتِ الصفاتِ وأحاديثِهَا عَلى ظواهرِهَا، فإنَّ ذلكَ فهمٌ ضارٌّ بلْ هوَ أضرُّ الأشياءِ، فإنَّه حالقٌ للدينِ منْ أصلِهِ؛ لأنَّ أهلَ الإسلامِ اتفقوا على صرفهَا عنِ الظاهرِ الذي يلزمُ منهُ التشبيهُ أولَ كلِّ شيءٍ، ثمَّ انقسموا بعدَ ذلكَ إلى ساكتٍ مفوضٍ وإلى قائلٍ مئولٍ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٩.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٤٩.

(٣) قال السمعاني: «بفتح الفاء واللام وفي آخرها كاف، هذه نسبة إلى الفلك ومعرفته وحسابه»، والفلكي هذا هو الحافظ أبو الفضل علي بن الحسين بن أحمد بن الحسن الهمذاني، عرف بالفلكي لأن جده كان بارعًا في علم الفلك والحساب، توفي سنة (٤٢٧هـ).
انظر: الأنساب ٣/ ٤٦٤، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٠٢.

(٤) التبصرة والتذكرة (٧٢٤).

فمَنْ حملَ عَلى الظاهرِ فقدْ خالفَ الأمةَ ، واتبعَ غيرَ سبيلِ المؤمنينَ ، وشاقَّ اللَّه ورسولَهُ من بعدِ مَا تبينَ لَهُ الهدى[١] .

قولُه : في شرحه : (وَفَهْمِهِ)[٢] تتمةُ عبارةِ ابنِ الصّلاحِ : « فيكون قدْ أتعبَ نَفْسهُ مِن غيرِ أن يظفرَ بطائلٍ ، وبغيرِ أن يَحْصُلَ في عدادِ أهلِ الحديثِ ، بل لَمْ يَزد على أن صارَ مِنَ المتشبهينَ المنقوصينَ المُتَحَلّينَ بما هُمْ منهُ عاطِلونَ »[٣] .

قولُه : (نَذْلة)[٤] بنونٍ مفتوحةٍ ، ثمّ ذالٍ معجمةٍ ساكنةٍ ، منَ النذالةِ وهي الخسةُ .

قالَ في « القاموسِ »[٥] : « النَّذيلُ : الخَسيسُ من الناسِ المُحْتَقَرُ في جَميع أحْوالِهِ ، والجمعُ أنْذَالٌ ونُذولٌ ونُذَلاءُ ونِذالٌ ، وقدْ نَذُلَ ككَرُمَ ، نَذَالَةً ونُذولَةً » .

قولُه : (القَدَريّة)[٦] هو بفتحِ الدَّالِ ، وهمُ الذينَ يقولونَ : إنَّ العبدَ يقدرُ عَلَى

---

(١) قد ذكرت فيما سبق أن عقيدة أهل السنة والجماعة في صفات اللَّه عز وجل هي : إثباتها كما وردت في الكتاب والسنة على ظاهرها ، وما تدل عليه ألفاظها من المعاني ، لا يئولونها عن ظاهرها ، ولا يحرفون ألفاظها ودلالتها عن مواضعها ، ولا يشبهونها بصفات المخلوقين . فإطلاق المؤلف هنا فيه تجاوز وتخليط ، إنما يثبت أهل السنة والجماعة ما أثبت اللَّه من صفاته وينفون عنه ما نفى ، ولا يخوضون في الكيفية ، فالصفة معلومة ، والكيفية مجهولة ، و الإيمان بالصفة واجب ، والسؤال عنها بدعة .

انظر : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦٤٤) و(٩٢٨) ، وشرح العقيدة الواسطية : ١٤٢ .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٠.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٠، وهذا كلام أبي عاصم النبيل .

انظر : المحدث الفاصل : ٢٥٣ (١٦١) .

(٥) القاموس المحيط مادة « نذل » .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٠، وهذا من كلام الخطيب « الجامع لأخلاق الراوي » : ٣٤٩.

خلقِ فعلِ نفسِهِ[١] .

قولُه : (**بالحشْوِيَّةِ**)[٢] نسبةً إلى الحشْوِ بإسكانِ الشينِ المعجمةِ، وهو الوقوفُ عندَ الظاهرِ منْ غيرِ معرفةٍ للأسرارِ ، أخذًا منَ الحشْوِ منَ النّاسِ[٣] وهمُ /٢٤٩أ/ الذينَ لايعتدُّ بهمْ ، وفلان مِنْ حَشوةِ بني فُلانٍ ، أي : منْ رُذَّالهم .

والحشوُ منَ الكلامِ مَا كانَ فضلًا لا يعتمدُ عليهِ[٤] .

وقدْ ذَكرَ ابنُ خلّادٍ في كتابِهِ « المحدّثِ الفاصلِ »[٥] أشياءَ حسنةً تبعثُ ذا الهمةِ العاليةِ عَلى بذلِ الجَهدِ في التفهمِ في بابٍ عقدَهُ في أوائلِ كتابِهِ في فضلِ منْ جمعَ بينَ الروايةِ والدرايةِ .

---

(١) ذكر ابن الجوزي في كتابه « تلبيس إبليس » : أن القدرية انقسمت إلى اثنتي عشرة فرقة ، وذكر منها المعتزلة ، في حين أطلق أصحاب كتب الفرق الآخرين القدرية على المعتزلة ، وانظر على سبيل المثال : الفرق بين الفرق : ١٣١، والملل والنحل ١/ ٤٩، ومنهاج السنة ٦/ ٣٩٦، وغيرها .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٠، وهو من كلام الخطيب أيضًا .

(٣) الحشوية – بالتحريك والتسكين- : طائفة من المبتدعة ، تمسكوا بالظواهر وذهبوا إلى التجسيم وغيره ، سموا بذلك نسبة إلى الحشو أو الحشا ، أي : الجانب ؛ لأنهم ردوا إلى حشا حلقة الحسن البصري ، أي : جانبها .

وقد أطلقت بعض الفرق الضالة على أهل الحديث اسم الحشوية ، وذلك لميل هذه الفرق عن الحق والعدل ، ورحم اللّه الإمام أبا حاتم الرازي قال : « علامة الجهمية : تسميتهم أهل السنة مشبهة ، وعلامة القدرية : تسميتهم أهل السنة مجبرة ، وعلامة المرجئة : تسميتهم أهل السنة نقصانية ، وعلامة المعتزلة : تسميتهم أهل السنة حشوية ، وعلامة الرافضة : تسميتهم أهل السنة نابتة » .

انظر : متن اللغة ٢/ ٩٩، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٩٣٩) ، ومجموعة الفتاوى لابن تيمية ٤/ ٥٥ و١٢/ ٩٧، والمعجم الوسيط مادة « حشا »

(٤) انظر : لسان العرب مادة « حشا »

(٥) المحدث الفاصل : ٢٣٨.

منها : أنَّ امرأةً وقفتْ عَلَى مجلسٍ فيهِ يحيى بنُ معينٍ ، وأبو خيثمةَ ، وخلفُ ابنُ سالمٍ في جماعةٍ يتذاكرونَ الحديثَ ، فسمعتهم يقولونَ : قالَ رسولَ اللَّهِ ﷺ ، وسمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ، ورواهُ فلانٌ ، ومَا حدَّثَ بهِ غيرُ فلانٍ ، فَسألتْهُمُ المرأةُ عنِ الحائضِ تَغسِلُ الموتى ؟ وكَانتْ غاسلة ، فلمْ يُجبْهَا أحدٌ منهم ، وجعلَ بعضُهم ينظرُ إلى بعضٍ ، فأقبلَ أبو ثورٍ[1] ، فقيلَ لها : عليكِ بالمقبلِ ، فالتفتَتْ إليهِ فسألتْهُ ، فقالَ : تَغْسِلُهُ لحديثِ عثمانَ بنِ الأحنفِ ، عنِ القاسمِ ، عنْ عائشةَ - رضي اللَّه عنها - أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَ لها : « أمَا إنَّ حيضَتكِ ليستْ في يدكِ »[2] .

ولقولها : « كنتُ أفرُقُ رأسَ رسولِ اللَّهِ ﷺ بالماءِ وأنا حائضٌ »[3] ، فإذا فرقتْ رأسَ الحيِّ بالماءِ فالميتُ أولى بهِ .

---

(١) وهو مفتي العراق أبو عبد اللَّه إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي ، الإمام الحافظ الحجة المجتهد صاحب الشافعي ، قال ابن حبان : كان أحد أئمة الدنيا فقهًا وعلما وورعا وفضلا ، توفي سنة (٢٤٠هـ) .

انظر : الثقات لابن حبان ٨/ ٧٤، وتاريخ بغداد ٦/ ٥٦، و سير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٢.

(٢) لم أقف عليه من طريق عثمان بن الأحنف هذا ، والحديث في صحيح مسلم ١٦٨/١ (٢٩٨) (١١) و(١٢) ، وسنن أبي داود (٢٦١) ، والجامع الكبير للترمذي (١٣٤) ، والمجتبى للنسائي ١٤٦/١ من طريق ثابت بن عبيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : « قال رسول اللَّه ﷺ : ناوليني الخمرة من المسجد ، قالت : إني حائض ، قال : إن حيضتك ليست في يدك » .

(٣) متفق عليه من حديث عائشة رضي اللَّه عنها . صحيح البخاري ٦٣/٣ (٢٠٢٩) ، وصحيح مسلم ١٦٧/١ (٢٩٧) (٧) من طريق الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : « وإن كان رسول اللَّه ﷺ ليدخل عليَّ رأسه وهو في المسجد فأرجله ... » وزيد في روايات أخرى ، (وأنا حائض) . وترجله : تمشطه وتدهنه .

انظر : فتح الباري عقب (٢٠٢٨) .

فقالوا: نعمْ، رواهُ فلانٌ، وحدّثَناهُ فلانٌ، ونعرفُهُ منْ طريقِ كَذا، وخَاضُوا في الطرقِ والرواياتِ، فقالتِ المرأةُ: فأينَ كنتمْ إلى الآن»[1].

ومنها مما يحثُّ عَلى الاجتهادِ في ضمِّ الدّينِ إلى ذلكَ:

وقالَ سعيدُ بنُ وهبٍ يَذكرُ مالكَ بنَ أنسٍ:

يأبَى الجوابَ فما يُراجَعُ هَيْبَةً والسَّائلونَ نَواكِسُ الأَذقانِ
هذْيُ التقيِّ وعِزُّ سلطانِ الهدى فَهو العزِيزُ ولَيسَ ذا سُلْطانِ[2]

قولُه: (حِفْظًا أَوْ تَفَهُّمًا)[3] لا يخفى أنّ مجردَ الحفظِ لا يكفي.

فالمرادُ حفظًا معَ تَفَهُّمٍ، وهوَ أعلى الدرجاتِ، أَوْ تفهّمًا منْ غيرِ حفظٍ، وهوَ دونَهُ في الدرجةِ.

فالعبارةُ منَ الاحتباكِ: إثباتُ «حفظًا» أولًا دليلٌ عَلى حذفِ ضده ثانيًا، وإثباتُ «تفهمًا» ثانيًا دليلٌ عَلى حذفِ «معَ تفهّمٍ» أولًا، بدليلِ تعليلِهِ لذلك بقوله: «لِيَعرِفَ مُصْطَلَحَ أَهْلِهِ»[4]، ومَن لا فهمَ لَهُ لا معرفةَ لَهُ وإنْ حفظَ ألفَ كتابٍ.

---

(١) هذه القصة أخرجها الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٢٤٩-٢٥٠ (١٥٧) وفي الإسناد ضعف عقب محقق كتاب «المحدث الفاصل» في الحاشية فقال: «في سند هذا الخبر رجل مجهول، وإن رجح الرامهرمزي أنه يوسف بن الصاد، ولكن لم نعثر له على ترجمة، فالخبر ضعيف، ولو سلمنا جدلا بكونه ثقة، وأن الخبر صحيح، فيرجح أن المرأة سألتهم وهم صغار في أول طلبهم العلم، ولا يرد علينا بأن أبا ثور قد أجابها وهو من طبقتهم؛ ذلك لأن أبا ثور أسن منهم، ثم إنه كان ملازما للشافعي ويتفقه به، ومثل هذه المسائل يمكن أن يتلقاها طلاب الفقه في أول طلبهم له، ولا يمكن حمل هذا الخبر على غير ذلك؛ لأن جلالة ابن معين وأبي خيثمة في العلم تتنافى مع حمل هذا الخبر على غير هذين الوجهين ...».

(٢) ذكره الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٢٤٧ (١٥٥).
وذكره الجاحظ في «كتاب الحيوان»: ١٥٦٦ ونسبه إلى ابن الخياط.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥١.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥١.

/٢٤٩ب/ قولُه: (**وبِالصَّحيحَيْنِ ابدَأنْ**)[١] الذي يقتضيهِ شرحُ النّاظمِ أنّ المرادَ البداءةُ بالسماعِ.

والذي يقتضيهِ صنيعُ ابنِ الصّلاحِ أنّ المرادَ هنا البداءةُ بالتفهمِ بعدَ السّماعِ، أي: أنّهُ يرتّبُ طلبَهُ للكتبِ في التفهمِ كمَا يُرتّبُ طلبَهُ لها في السّماعِ؛ لأنّهُ قالَ: «ثُمَّ لا ينْبَغِي لطالبِ الحديثِ أنْ يقتصرَ عَلَى سَماعِ الحديثِ وكَتْبِهِ دونَ مَعْرفَتِهِ»[٢] فهو في معرضِ الحثِّ على التفهمِ، وأمَّا الحثُّ على السّماعِ والأمرُ بتقديمِ مَا ينبغي، فقدْ قدّمَهُ في قولِهِ قبلَ ذلكَ بقليلٍ: «وإذا أخذَ فيهِ - أي: في السّماعِ[٣] - فَلْيُشَمِّرْ عَنْ ساقِ جُهْدِهِ واجْتِهادِهِ، وَيَبْدأْ بالسّماعِ مِنْ أسْنَدِ شُيوخِ مِصْرِهِ... » إلخ[٤].

وقولُه هنا: (**وليُقَدِّم العنايَةَ بالصحِيحَين، ثُمَّ بسنَنِ أبي داودَ، وسُنَن النَّسائِيِّ، وكتاب التِّرمذِيِّ، ضَبْطًا لِمُشْكِلِها وَفَهْمًا لخفيِّ مَعانيها...**) إلى آخر كلامه[٥].

ظاهرٌ في ذلكَ، فإنّ «ضبطًا» تمييزٌ، أي: يقدّمُ هذهِ الكتبَ منْ هذهِ الجهةِ وهوَ محوّلٌ عنِ المفعولِ، أي: يقدّمُ العنايةَ بضبطِ كذا، ويقدّمُ ضبطَ ذلكَ، ويمكنُ «الاعتناءُ» بما فهمَهُ الشّيخُ، فيُجعل المصدرانِ حالينِ منَ الضميرِ في: ليقدّم. فيكونانِ بمعنى اسمِ الفاعلِ، والتقديرُ: يقدّم ذلكَ في السّماعِ حالَ كونهِ ضابطًا

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٢٦).

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٨

(٣) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٤.

(٥) هذا من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٩، ولم ينقل العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/٥٢ إلا قوله: «ضبطًا لمشكلها وفهمًا لخفي معانيها... » إلى آخره.

وفاهمًا، واللَّهُ أعلمُ.

قولُه: (**ثَنٌّ**)[١] هو ثانٍ بالنسبةِ إلى القسمِ المرتَّبِ على الأبوابِ، وإنْ كانَ ظاهرُ العبارةِ أنَّهُ ثالثٌ، فإنَّهُ ذكرَ الصحيحينِ قسمًا وبعدَهما بقيةَ السُّننِ وبعدَ ذلكَ المسانيدَ.

قولُه في شرحه: (**ولا تُخْدَعنَّ**)[٢] بالخاءِ المعجمةِ مؤكدًا بالنونِ الثقيلةِ منَ الخدعِ، وهوَ إرادةُ المكروهِ على وجهِ الخفاءِ منْ حيث لا يعلم، والاسم الخديعةُ.

كذا رأيتُها مضبوطةً في نسختي بـ«علومِ الحديثِ»، وهي بخطِّ العلامةِ نجمِ الدّينِ الباهِيِّ الحنبليِّ وعليها خطُّ النّاظمِ بقراءتِهِ لها عليهِ مجلسًا بعدَ مجلسٍ إلى آخرِهَا، وبعدهَا عنْ حرفُ جرٍّ، ورأيتُهَا مضبوطةً في غيرِ نسخةٍ منْ «شرحِ الألفيةِ» بفتحِ التاءِ وكسرِ الحاءِ المهملةِ منَ الحيدةِ، وهي الميلُ، و«عنْ» حرفُ جرٍّ غيرُ مكرّرٍ.

قولُه: (**ثُمَّ بسائرِ**)[٣] يتعلقُ: «بالعنايةِ» في قولِ: [ابنِ][٤] الصّلاحِ في أولِ كلامِهِ الذي سَاقَهُ عنهُ: «وليقدمِ العنايةَ بالصحيحينِ» إلى أنْ قالَ: «ثمَّ بسائرِ».

قولُه: (**وإسمَاعِيل القَاضِي**)[٥] رأيتُ بخطِّ العلامةِ /٢٥٠أ/ شمسِ الدّينِ ابنِ حسّانَ عنْ شيخِنَا أنّهُ وَجدَ منهُ القليلَ، وأنَّ كتابَ محمدِ بنِ

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٢٦).

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥١، وهو من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٩، والذي في شرح التبصرة ومعرفة أنواع علم الحديث: «يخدعن».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٢، وهو من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٩.

(٤) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، والسياق يقتضيها.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٢، وهو من كلام الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٣٥٢.

أيوبَ[١] لا يوجدُ الآن.

قولُه: (ومِن كُتُبِ الضّبطِ لمُشْكِلِ[٢] الأسماءِ)[٣] عطف عَلى قولِهِ: «مِنْ كتبِ المسانيدِ» في قولِهِ: «ثُمَّ بسائرِ ما تمسُّ حاجةُ صاحبِ الحديثِ إليهِ من كُتُبِ المسانيد»[٤].

قولُه: (ابن مَاكُولا)[٥] قالَ ابنُ الصّلاحِ عقبَهُ: «وليَكُنْ كُلَّما مَرَّ بهِ اسمٌ مشكلٌ، أوْ كلمةٌ منْ حديثٍ مشكلةٌ بحثَ عنهَا وأودعَهَا قلبَهُ، فإنّهُ يجتمعُ لَهُ بذلكَ علمٌ كثيرٌ في يسرٍ»[٦].

٧٣١- وَاحْفَظْهُ بِالتَّدْرِيجِ ثُمَّ ذَاكِرِ بِهِ وَالاتْقَانَ اصْحَبَنْ وَبَادِرِ
٧٣٢- إذا تَأَهَّلْتَ إلى التَّأْلِيفِ تَمْهَرْ وَتُذْكَرْ وَهْوَ في التَّصْنيفِ
٧٣٣- طَرِيقَتَانِ جَمْعُهُ أبوابَا أَوْ مُسْنَدًا تُفْرِدَهُ صِحَابَا
٧٣٤- وَجَمْعُهُ مُعَلَّلًا كَمَا فَعَلْ يَعْقُوبُ أَعْلَى رُتْبَةً وَمَا كَمَلْ

قولُه في قولِهِ: (واحْفَظْهُ بِالتَّدْرِيجِ)[٧]: (تَمْهَر)[٨] مبني للفاعلِ، وهو بفتحِ

---

(١) وهو الحافظ المحدث محمد بن أيوب بن يحيى بن ضُريس أبو عبد الله البجلي الرازي صاحب كتاب فضائل القرآن، توفي سنة (٢٩٤هـ).
انظر: الثقات لابن حبان ٩/ ١٥٢، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٤٩.

(٢) في (ف): «المشكل»، والمثبت من «شرح التبصرة والتذكرة».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٣، نقلًا عن ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٩.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٢، نقلًا عن ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٥٩.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٣، وهو من كلام ابن الصلاح أيضًا.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٥٩.

(٧) التبصرة والتذكرة (٧٣١).

(٨) التبصرة والتذكرة (٧٣٢).

الهاءِ منْ مهرَ الشيءَ، وفيهِ، وبِهِ، كَمَنَعَ، قالَهُ في «القاموسِ»[١]، وَمعنَاهُ تَصِرْ مَاهِرًا، أي حَاذِقًا فَطنًا، وهو مجزومٌ عَلَى أنَّهُ جوابُ الأمرِ.

قوله: (وتُذْكَر)[٢] مبني للمفعولِ، أي: يَصِرْ لَكَ ذكرٌ بينَ طلبةِ الفنِّ بما صنفتَهُ.

قوله: (في التَّصنيفِ)[٣] هو أخصُّ منَ التأليفِ؛ لأنّه جعل كُل صنفٍ عَلى حدة، والتأليفُ: مطلقُ الضمِّ. وبعضُهم يراهُ مثلَهُ، ويقولُ: لا يكونُ تأليفًا حتى يضمَّ الشيءَ إلى شكلِهِ فيكونَ المشاكلُ للشيء كأنّه إلفٌ لَهُ؛ مشابهة تدعوهُ إلى إلفهِ، وعَلَى كلِّ حالٍ فليسَ في كلامِ النظمِ ما يُعابُ بِهِ.

أمّا إنْ جعلناهما أعمّ وأخصّ فواضحٌ، وأمّا إنْ جعلناهما بمعنى واحدٍ فيقالُ: إنّهُ سلخَ التأليفَ عنِ المعنى الخاصِّ، فيصيرُ كأنّهُ قالَ: بادِرْ إلى التأليفِ، والتأليفُ الذي هو ضمُّ الشيءِ إلى الشيءِ مطلقًا في التصنيفِ الذي هو ضمُّ كلِّ صنفٍ عَلى حدته «طريقتانِ»[٤].

قوله: (جَمْعُه أبوابًا)[٥] منصوبٌ عَلَى التمييزِ، وكَذا «صِحَابًا».

و«تُفْرِدَهُ» منصوبٌ عطفًا عَلَى «جَمْعُهُ» نحو:

لُلُبْسُ عَبَاءةٍ وتَقَرَّ عيني[٦]...

---

(١) القاموس المحيط مادة «مهر».

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٣٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) التبصرة والتذكرة (٧٣٣).

(٥) المصدر السابق.

(٦) هذا صدر بيت لميسون بنت بحدل الكلبية والتي تزوجت بمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، فلما زفت إليه تشوقت إلى البادية فأنشدت قصيدة، وهذا البيت منها. وعجز هذا البيت:

..... أحب إلى من لبس الشفوف

انظر: التذكرة الحمدونية: ٤٩٧٠، ودرة الغواص في أوهام الخواص: ٥٨، وغرر الخصائص الواضحة وعرر النقائض الفاضحة: ٨٣- ٨٥.

و« مُسْنَدًا »[١] حالٌ من ضميرِهِ، أي: وتأليفُ الحديثِ في حالِ التصنيفِ.

أي: جعلُهُ أصنافًا طريقتانِ:

إحداهما: جمعُ الحديثِ إلى شكلِهِ منْ جهةِ الأبوابِ، أو إفرادُهُ بأنْ تذكرَ الحديثَ وحدَهُ، أي: منْ غيرِ ضمِّ ما يناسبُهُ في الحكمِ إليهِ حالَ كونهِ مسندًا منْ جهةِ الصحابةِ لا منْ جهةِ الشيوخِ مثلًا، أي: النظر فيهِ إلى الإسنادِ في ضمِّ شكلهِ إليهِ منْ جهةِ كونهِ يُروى بهِ حديثٌ آخرُ لهذا الصحابيِّ.

فالأسانيدُ في المسندِ /٢٥٠ب/ كالمتونِ في الأبوابِ، والأسانيدُ في الأبوابِ كالمتونِ في المسندِ[٢]، واللَّهُ أعلمُ.

ويجوزُ أنْ يكونَ نصبُ « أبوابًا » و« مسندًا » بنزعِ الخافضِ، أي: جمعُهُ على الأبوابِ أو على المسانيدِ، ولا يضرُّ إفرادُ مسندٍ؛ لأنَّهُ صارَ علمًا على هذا النوعِ.

و« تُفْرِدهُ » استئنافٌ أو صفةٌ لـ « مسندًا »، أي: تفردُ كل مسندٍ على حدة من جهةِ الصحابةِ لا الشيوخِ.

ويجوزُ أنْ يكونَ « أبوابًا » حالٌ، أي: ذا أبوابٍ أو مُبَوَّبًا.

قولُه: (**وجمعُهُ معللًا**)[٣] نُقِلَ عن شيخِنا أنهُ قالَ: «إنّ ضميرَهُ ليسَ عائدًا على قولِهِ « مسندًا » وإن كانَ قد مثلَ بـ « مسندِ يعقوبَ » بل عائد على « التأليفِ »، يعني: أنَّ الأعلى في التصنيفِ جمعُ التأليفِ كلّ شكلٍ إلى شكلهِ حالَ كونهِ مُعَلَّلًا، بأن يجمعَ طرقَ الحديثِ كلَّها ويُبيِّنَ ما فيهِ من علةٍ إن كانت، سواءٌ كانَ على الأبوابِ أو الأسماءِ، صحابةً أو شيوخًا.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٣٣).

(٢) انظر: فتح الباقي ٢/١٣٣- ١٣٤.

(٣) التبصرة والتذكرة (٧٣٤).

قولُه : (**معللًا**)[١] هذا لا يخصُّ واحدةً من الطريقتينِ ، بل يمكنُ جمعُهُ على المسانيدِ معللًا ، وهذا فعلُ يعقوبِ بنِ شيبةَ[٢] ، فإنّه يذكرُ الصحابيَّ ، ثمَّ يسوقُ ترجمتهُ بأسانيدِهِ ، ثم يسوقُ أحاديثهُ ، ويذكرُ عللها .

ويمكنُ جمعُهُ على الأبوابِ معللًا وهو أحسنُ ، فإنّه لا يأتي فيه تكرارٌ ، لأنَّ النظرَ فيهِ إلى المتنِ ، فلا يضرُّ الاختلافُ في صحابيهِ على الراوي بخلافِ الأولِ ، فإنّه إذا اختُلفَ في صحابيهِ عليهِ وذُكِرَ في مسندِ أحدِهما ، فإنْ أعيدَ في مسندِ الآخرِ حصلَ التكرارُ ، وإلا كانَ إخلالًا ببعضِ أحاديثهِ .

قالَ شيخُنا : « ومِن ثم استخرجتُ مسندَ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما من « عللِ الدارقطنيِّ » ولم يفردْهُ ، والشائعُ بينَ طلبةِ الفنِّ أنَّه ليسَ فيهِ فقصدتُ إلى ترتيبهِ فوجدتُهُ يذكرُ في أثناءِ المسانيدِ أحاديث لابنِ عباسٍ رضي الله عنهما اختلفَ فيها على الرواةِ ، فكنتُ كلما مرَّ بي حديثٌ لهُ أفردتُهُ ، فما كملَ حتى تمَّ مسندُ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما » .

ولا يُقالُ : إنَّ أحاديثَ ابنِ عباسٍ رضي اللَّه عنهما كلَّها مُعلَّلةٌ ، بلِ المعَللُ منها الأحاديثُ الواردةُ في كتابهِ ، فإنَّ المُعلِّلَ لا يلزمُهُ أن يذكرَ جميعَ أحاديثِ الصحابيِّ ، وإنما يلزمُهُ ذكرُ ما أُعلَّ من حديثهِ ، فإنْ أتى بغيرِهِ كانَ مُتَبَرِّعًا .

/٢٥١أ/ قولُه في شرحهِ : (**قليلًا قليلًا**)[٣] قالَ ابنُ الصلاحِ عقبهُ : « معَ الأيامِ والليالي فذلكَ أَحرى بأنْ يُمَتَّعَ بمحفوظهِ »[٤] .

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٣٤) .

(٢) هو الحافظ الكبير الثقة يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عُصفور ، أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي ، قال الذهبي : « صاحب المسند الكبير ، العديم النظير المعلل ، الذي تم من مسانيده نحو من ثلاثين مجلدًا ، ولو كَمَل لجاء في مائة مجلد » ، توفي سنة (٢٦٢هـ) .
انظر : تاريخ بغداد ١٤/ ٢٨١، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٤٧٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٣.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٥٩.

قولُه : (**أربعةَ أحاديثَ خمسةً**)[١] ، أيْ : أو خمسةً فإنّ « أو » تحذفُ إذا دلَّ السياقُ عليها[٢] كما تقدمَ في بحثِ الحسنِ .

قولُه : (**يُدْرَكُ العلمُ حديثٌ وحديثانِ**)[٣] ببناءِ « يدرك » للمفعولِ ، ورفعِ « حديث » على أنه بدلُ بعض .

قولُه : (**المُذَاكَرَةُ**)[٤] قالَ ابنُ الصلاحِ : « ثُمَّ إنّ المذاكرةَ بما يتحفَّظُهُ منْ أَقوى أسبابِ الإمتاعِ بهِ ، رُوِّينا عنْ عَلْقمةَ النَّخَعيِّ - وهو صاحبُ ابنِ مسعودٍ رضي اللَّه عنه[٥]- قالَ : تَذَاكَروا الحديثَ ، فإنَّ حياتَهُ ذِكْرُهُ[٦] ، وعنْ إبراهيم النَّخَعيِّ قالَ : مَنْ سَرَّهُ أن يَحْفَظَ الحديثَ فليُحدِّثْ بهِ ، وَلَو أنْ يُحَدِّثُ بهِ مَنْ لا يشْتهيهِ[٧] »[٨] . انتهى .

وقالَ الشيخُ محيي الدينِ النوويُّ في مقدمةِ « شرحِ المهذبِ »[٩] : « قالَ الخطيبُ : وأفضلُ المُذَاكرةِ مُذَاكرةُ الليلِ ، وكانَ جماعةٌ مِنَ السلفِ يَبدءونَ مِنْ العِشاءَ ، وربما لمْ يقوموا حتى يسمعوا أذان الصبح »[١٠] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٣، وهو كلام الثوري . انظر : الجامع لأخلاق الراوي (٤٤٨) .

(٢) « أو » موجودة في « شرح التبصرة والتذكرة » ، ولكنها غير موجودة في « الجامع لأخلاق الراوي » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٤، وهو كلام الزهري . انظر : الجامع لأخلاق الراوي (٤٥٠) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٤.

(٥) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي .

(٦) أخرجه : الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » : ٥٤٦، والخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » (١٨٣٢) .

(٧) أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » (١٨٣٣) .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٠.

(٩) المجموع شرح المهذب ١/ ٨٨.

(١٠) كلام الخطيب في « الفقيه والمتفقه » ٢/ ١٢٨. وقال الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٤٠٥: « وإنما اختاروا المطالعة بالليل لخلو القلب ، فإن خلوه يسرع إليه الحفظ ، ولهذا قال حماد بن زيد عندما سئل : ما أعون الأشياء على الحفظ ؟ قال : قلة الغم ، وليس يكون قلة الغم إلا مع خلو السر وفراغ القلب ، والليل أقرب الأوقات من ذلك » .

قولُه: (**يَدْرُسْ**)[١] هو بضمِّ الراءِ مبنيًّا للفاعلِ، بمعنى أنَّهُ ينطمسُ وتذهبُ أعلامهُ فلا يبقى لهُ أثرٌ، يقالُ: درسَ الرسمُ دروسًا، عفَا، ودرستْهُ الريحُ، لازمٌ متعدٍّ[٢].

قولُه: (**تَذَكَّرْ ما عِندكَ**)[٣] مضارعٌ محذوفُ تاء المضارعةِ مشدّدًا من التَّفعلِ، أي: تتذكر ما في محفوظكَ، وقد كادَ أنْ يعزُبَ عنكَ.

قولُه: (**عن عبدِ اللَّهِ بنِ المعتزِّ**)[٤] هو الخليفةُ العباسيُّ، الشاعرُ المشهورُ[٥]، وهذا كلامُ حكمة يؤخذُ عمن رُويَ عنهُ، وإن كانَ مشهورًا بغيرِ الوعظِ[٦].

قولُه: (**مُصَاحبًا للإتقانِ**)[٧] هو إحْكامُ الأمرِ، من التِّقْنِ بالكسرِ، وهو الطبيعَةُ، والرجلُ الحَاذِقُ[٨].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/٥٤ وهذا من كلام علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه. انظر: المحدث الفاصل: ٥٤٥، والجامع لأخلاق الراوي (٤٦٥) و(٤٦٦).

(٢) انظر: القاموس المحيط مادة «درس».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٤، وهو من كلام الخليل بن أحمد. انظر: «الجامع لأخلاق الراوي» (١٨٤٥).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٤.

(٥) وهو أبو العباس عبد اللَّه بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد، كان أديبًا بليغًا شاعرًا مطبوعًا مقتدرًا على الشعر، اتفق معه جماعة من رءوس الأجناد ووجوه الكتاب فخلعوا المقتدر وبايعوا عبد اللَّه بن المعتز، وأقام يومًا وليلة ثم رجع أصحاب المقتدر فتجمعوا وحاربوا أعوان ابن المعتز، فأعادوا المقتدر إلى دسته، فأخذه المقتدر وسلمه إلى مؤنس الخادم فقتله وسلمه إلى أهله، وذلك في يوم الخميس الثاني من شهر ربيع الآخر سنة (٢٩٦هـ).
انظر: تاريخ بغداد ١٠/ ٩٥، ووفيات الأعيان ٢/ ٣٧.

(٦) نقل عنه العراقي قوله: «من أكثر من مذاكرة العلماء، لم ينس ما علم، واستفاد ما لم يعلم». أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٨٥٢).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٤.

(٨) القاموس المحيط مادة «تقن».

رأيتُ بخطِّ الشيخِ شمسِ الدينِ بنِ حسانَ أنَّه رواهُ الحافظ أبو طاهرٍ السِّلفيُّ في كتابهِ «شرطِ القراءةِ على الشيوخِ» وعبارته: «وليكنِ المحدّث مصاحبًا للإتقانِ، ولا يكون إمامًا مَنْ حدّثَ عنْ كلٍّ منْ رأى، ولا حَدَّثَ بكلِّ ما سمعَ».

قولُه: (**ويقِفُ على غوامضِهِ**)[1] قالَ الشيخُ محيي الدينِ النوويُّ في مقدمةِ «شرحِ المهذبِ»[2]: «ويصنفُ إذا تأهلَ فيهِ، فتكاملتْ أهليتُهُ واشتهرتْ فضيلتُـهُ، فإنَّهُ بالتصنيفِ والجدِّ في الجمعِ والتأليفِ /٢٥١ب/ يطلعُ على حقائقِ العلمِ، ودقائقِ الفنونِ، لأنَّهُ يضطرهُ إلى كثرةِ التفتيشِ والمطالعةِ والتحقيقِ والمراجعةِ.

وليحذرْ كلَّ الحذرِ أنْ يشرعَ في تصنيف ما لم يتأهلْ لهُ، ولا يُخرجُ تصنيفهُ حتى يهذبهُ، ولا يوضحُ إيضاحًا ينتهي إلى الركاكةِ، ولا يوجزُ إيجازًا يُفضي إلى المحقِ والاستغلاقِ.

ويكونُ اعتناؤهُ بما لم يُسبقْ إليهِ أكثرَ، مُحَقِّقًا فيما يَذكرُ، متثبتًا في نقلهِ واستنباطهِ، متحريًا إيضاحَ العباراتِ وبيانَ المشكلاتِ، مجتنبًا العباراتِ الركيكاتِ والأدلةَ الواهياتِ، مستوعبًا معظمَ ذاكَ الفنِّ، غيرَ مُخِلٍّ بشيءٍ من أصولهِ، مُنَبِّهًا على القواعدِ، فبذلكَ تنكشفُ له المشكلاتُ، ويطَّلعُ على الغوامضِ وحلِّ المعْضِلاتِ، ويعرفُ مذاهبَ العلماءِ، والراجحَ من المرجوحِ، ويرتفعُ عن الجمودِ على محضِ التقليدِ ويلحقُ بالأئمةِ المجتهدينَ، أو يقاربهم إن وُفِّقَ لذلك، وباللهِ التوفيقُ».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٥، وهو من كلام الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٤١٥.

(٢) المجموع شرح المهذب ١/٨٩- ٩٠، بتصرف.

قولُه : (**ويَشْحَذُ**)[١] بالشينِ والذالِ المعجمتينِ والحاءِ المهملةِ ، أي : يُحدُّهُ ويجيدُ تصورَهُ وتصرفَهُ ، من شَحَذَ السكّينَ كمَنَعَ : أحَدَّها ، أي : سنَّها حتى صارتْ حادَّةً ، والجوعُ المعدةَ : ضَرَمها ، والمِشْحَذُ : المِسَنُّ ، والسائِقُ العَنِيفُ ، والشَّحْذُ كالمنْعِ : السَّوْقُ الشَّديدُ والغَضَبُ ، والقَشْرُ ، والإلحاحُ في السؤالِ ، وهو شحَّاذٌ مُلِحٌّ ، ولا تَقُلْ : شحَّاتٌ ، قاله في « القاموس »[٢] .

قولُه : (**يَمُوتُ قَوْمٌ**)[٣] البيت ، مما يستحسنُ من ذلكَ قولُ بعضهم :

عليكَ بجمعِ العلمِ فالجهلُ سُبَّةٌ وعيبٌ على المرءِ اللبيبِ وعارُ
وما حسنٌ أنْ تملكَ الأرضَ كلها وتحوي ما فيها وأنتَ حمارُ

وقالَ آخرُ :

العلمُ أفضلُ شيءٍ أنتَ كاسبهُ فكن له طالبًا - ما عشتَ - مكتسِبًا
فالجاهلُ الحيُّ ميتٌ حينَ تنسبُهُ والعالمُ الميتُ حي كلَّما نُسِبَا

قولُه : (**وليأخُذْ قلمَ التَّخْرِيجِ**)[٤] ، أي : لأنَّ الناسخَ لا يتأمَّلُ في الغالبِ ما يكتبُهُ ، وإنْ تأمَّلَ لم يُمْعِنْ ، بخلافِ المُخَرِّج ، فإنّه يحتاجُ أن يتأمّلَ حقَّ التأملِ .

قولُه : (**كُلُّ مُسْنَدٍ على حدَةٍ**)[٥] قالَ ابنُ الصّلاحِ : « وجمعُ حديثِ كُلِّ صَحابيٍّ وَحْدَهُ وإن اخْتَلَفتْ أنواعُهُ »[٦] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٥، وهو من كلام الخطيب أيضًا .

(٢) القاموس المحيط مادة « شحذ » .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٥. إشارة إلى قول الشاعر :

يموت قوم فيحيي العلم ذكرهم والجهل يلحق أحياء بأموات

انظر : الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٨٠ (١٨٥٣) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٥٥.

(٥) المصدر السابق .

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦١.

قولُه: (**نُعَيمُ بنُ حمَّادٍ**)[١] قال شيخُنا: «ولا يَرِدُ عليه «مُسندُ أبي داودَ الطيالسيِّ»؛ لتقدمِهِ، /٢٥٢أ/ فإنَّهُ لم يجمع المسندَ المنسوبَ إليهِ حتى يقالَ: إنَّهُ أولُ من صنَّفَ على المسانيدِ، بل الجامعُ لهُ غيرُهُ جَمعهُ بحسبِ ما وقعَ لهُ منِ حديثِهِ[٢]، وإلا فهوَ مكثرٌ جدًّا، فلو جُمِعَ كلُّ حديثِهِ، أو جمعَ هو مسندًا وانتقاهُ لكانَ أضعافَ هذا».

قولُه: (**ثُمَّ بالنِّساءِ**)[٣]، أي: إذا فرغَ منَ الرجالِ شرعَ في ذكرِ النِّساءِ مُرَتِّبًا لهنّ كما رتّبَ الرجالَ، وهذهِ الطريقةُ أحدُ محتملي كلامِ الخطيبِ[٤].

والاحتمالُ الآخرُ أن يذكرَ النساءَ في أواخرِ هذه الطبقاتِ، فإذا ذكرَ بني هاشمٍ الرجالَ ذكرَ النساءَ منهم، ثم انتقلَ إلى غيرهم فذكرَ رجالهم، ثم نساءهم وهكذا إلى الآخرِ.

أو يذكرَ العشرةَ رضي اللَّه عنهم، ثمَّ يذكرَ ذَوات السبقِ منَ النساءِ، ثمَّ أهلَ بدرٍ، ثمَّ من يوازي تلكَ الطبقة منَ النساءِ وهكذا.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٦، وهذا من كلام الدارقطني. انظر: الجامع لأخلاق الراوي (١٩٠٠).

(٢) إذ إن مسند الطيالسي جمعه يونس بن حبيب تلميذ الطيالسي، ويونس بن حبيب هو المحدث الحجة، أبو بشر، يونس بن حبيب العجلي، مولاهم الأصبهاني، توفي سنة سبع وستين ومائتين، انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٩/ ٢٣٧، وذكر أخبار أصبهان ٢/ ٣٤٥، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٩٦، والعبر ٢/ ٣٧، وغاية النهاية ٢/ ٤٠٦، وشذرات الذهب ٢/ ١٥٢.
وقال أبو بكر الخطيب: قال لنا أبو نعيم: صنف أبو مسعود الرازي ليونس بن حبيب مسند أبي داود. وقال حفص بن عمر المهرقاني: كان وكيع يقول: أبو داود جبل العلم. انظر: سير أعلام النبلاء ٩/ ٣٨٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/٥٦ وهذا من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٦١.

(٤) انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٤٢٣- ٤٢٤.

قولُه : (**وهذا أحْسَنُ**)[١] ، أي : مِنْ جِهةِ تنزيلِ النَّاسِ مَنَازِلهم وتَقْديم أولاهم بالتقديمِ فأَولاهم ، محاذيًا بالتصنيفِ الواقعِ في الوجودِ ، والأولُ أسهلُ في الكشفِ .

قال ابن الصلاح : « وفي ذَلِكَ مِنْ وجوهِ التَّرْتيبِ غيرُ ذَلِكَ ، ثُمَّ إنَّ مِنْ أعلى المراتبِ في تَصنيفِهِ ، تَصنيفَهُ مُعَلَّلًا ، بأنْ يَجْمَعَ في كُلِّ حديثٍ طُرُقَهُ ، واخْتِلافَ الرواةِ فيهِ ، كما فَعَلَ يَعْقُوبُ بنُ شَيْبَةَ في « مسنده » »[٢] .

قولُه : (**لأنْ أَعْرفَ عِلَّةَ حديثٍ هو عِنْدي**)[٣] ، أيْ : حديثٍ مرويٍّ عندي ، بمعنى : أنّ لهُ بهِ روايةً ؛ لأنَّ معرفَته لذلكَ الحديثِ تصيرُ كاملةً ؛ بخلافِ ما إذا رَوَى وهو لا يعرفُ ما في مرويِّهِ من الدسائسِ ، فإنَّ ذلكَ يكونُ سببًا إلى وقوعهِ فيما لا يليقُ ، أو إيقاعِ غيرهِ في ذلكَ .

وإنما خصّهُ بما عندَهُ ؛ لأنَّ الغالبَ من حالِهم ذلك ، وهو أنَّ أحدَهم لا يعرفُ حديثًا إلا وهو مرويٌّ لهُ ؛ لشدةِ حرصِهم على التحصيلِ أو لا يوجدُ غير ذلكَ .

قولُه : (**يعقوبُ بنُ شيبةَ**)[٤] هو : ابنُ الصَّلتِ بنِ عصفُورٍ أبو يوسُفَ السدوسيُّ ، كانَ فقيهًا على مذهبِ مالكٍ ، توفي سنة اثنتينِ وستينَ ومائتينِ[٥] .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٦، وهو من كلام ابن الصلاح أيضًا .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦١.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٦، وهو من كلام عبد الرحمان بن مهدي . انظر : علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٩، ومعرفة علم أنواع الحديث : ١١٢، والجامع لأخلاق الراوي (١٩١١)، وشرح علل الترمذي لابن رجب ١/ ٤٧٠.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٦.

(٥) تقدمت ترجمته . انظر : تذكرة الحفاظ٢/ ٥٧٧.

قولُه: (**عَشـرةُ آلافِ دينارٍ**)[١]، أي: على نسخهِ وتحريرِه، فقد رُويَ أنَّهُ كانَ في بيتهِ أربعونَ فِراشًا للحفَّاظِ الذينَ يُعينونَـهُ /٢٥٢ب/ على جمعهِ ويذاكرهم فيهِ[٢].

قولُه: (**هَذَا الذي رأَينا من مُسْندِهِ**)[٣]، أي: وأمَّا مسندُ أبي هريرةَ فإنَّ الخطيبَ لم يرهُ ولا شيخَهُ الأزهريّ، بل قيلَ لهُ: إنَّ نُسخةً منهُ شُوهِدَتْ بمصرَ[٤].

قالَ شيخنا: «والذي وقع لنا مَرويًّا منهُ الجزء الثالثُ من «مسندِ عمَّارٍ». هكذا حفظتُ من شَيخِنَا.

ورأيتُ بخطِّ بعضِ أصاحبنا عنهُ أنَّهُ لم يتصلْ إلا قطعةٌ من الجزءِ الثالثِ من «مسندِ عمارٍ»، فالله أعلمُ»[٥].

قالَ شيخُنا: «ورأينا من غيرهِ قليلًا لم تقع لنا روايتُهُ».

قولُه: (**وَجَمَعُوا أبوابًا**)[٦] الذي تقدَّمَ في قصدِ استيعابِ الأبوابِ، أو المسانيدِ، وهذا في تخصيصِ أشْياء بعينها، ونصبَ «أبوابًا» وما بعدَهُ مفعولاتٍ لـ«جَمَعُوا» وهو على حذفِ مضافٍ.

(**أوْ طُرُقًا**[٧])[٨]، أي: وجمعَ المحدثونَ الحديثَ على أنواعٍ أخرَ أو طرقٍ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٧، وهو من كلام الأزهري انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ٢٨١.

(٢) نقل ذلك الخطيب، عن الأزهري أنه قال: بلغني أن يعقوب كان في منزله أربعون لحافًا... إلخ. انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ٢٨١.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٧، وهذا من كلام الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٢٨١.

(٤) انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ٢٨١.

(٥) قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٤٧٩: «وقع لي جزء واحد من مسند عمار له».

(٦) التبصرة والتذكرة (٧٣٥).

(٧) في (ف): «إلا طرقًا»، والمثبت من «التبصرة والتذكرة».

(٨) التبصرة والتذكرة (٧٣٥).

أخرى، إمّا أن يؤلفوا أحاديثَ أبوابٍ خاصةٍ؛ مُفردينَ بالجمعِ كلَّ بابٍ منها على حدةٍ، أو جامعينَ معهُ بابًا أو بابينِ ونحو ذلكَ[١]، أو أحاديثَ شيوخٍ مُعَيَّنينَ[٢]، أو أحاديثَ تراجمَ معينةٍ، والمرادُ هنا بالترجمةِ إسنادٌ واحدٌ رُوِيَ بهِ أحاديثُ كثيرةٌ أو طرقُ أحاديثَ[٣].

ويجوزُ أنْ يكونَ نصبُهُ على الحالِ، أي: وقعَ جمعهم للحديثِ حالَ كونِهِ ذا أبوابٍ أو كذا، وأن يكونَ تمييزًا، أي: جمعوهُ من جهةِ الأبوابِ أو كذا، أي: جمعوا أبوابَهُ أو شيوخَهُ... إلخ.

قولُه في شرحِهِ: (**ككتابِ رَفع**)[٤] هو هكذا في النسخِ التي وقفتُ عليها، والظاهرُ أنهُ «كَبَابِ» بالموحدةِ وكافٍ واحدةٍ، سبق القلم إلى زيادة كاف في أوله فظنَّ أنَّه كتاب بالمثناة فوق، وإلا لما حَسُنَ أنْ يعطف عليه «بابَ القراءةِ» وما بعدهُ[٥].

قولُه: (**وأمَّا جَمعُ الشيوخِ**)[٦] قال شيخُنا: لم أرَ لهم في جمعِ الشيوخِ طريقةً مُطَّردةً، بل تارةً يجمعونَ حديثَ الرجلِ لكونِهِ مكثرًا، وتارةً يجمعونهُ لكونهِ مُقِلًّا،

---

(١) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦١، وشرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٧.

(٢) قال ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٦١: «أي: جمع حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراد. قال عثمان بن سعيد الدارمي: يقال: من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث: سفيان، وشعبة، ومالك، وحماد بن زيد، وابن عيينة، وهم أصول الدين». انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٤٢٧-٤٢٨(١٩١٨)، وشرح التبصرة والتذكرة٢/٥٧- ٥٨.

(٣) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦١، شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٧.

(٥) ويؤيد هذا الكلام قول ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٦١: (... نحو باب رؤية الله عز وجل، وباب رفع اليدين...) الخ.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٧.

وإلى ذلكَ الإشارة بقولِه : « مخصوصينَ » ، أي : شهرةً سواءٌ كانتِ الشهرةُ بإكثارٍ أو بقلةٍ ، ولا يتقيَّدُ ذلكَ بشيوخِ الجامعِ ، بل هو أعمُّ من شيوخِهِ وشيوخِ غيرِهِ من عصرِهِ ومن قبلِهِ .

وقد يريدونَ بالشيوخِ المعجمَ ، وهو - واللَّهُ أعلمُ - الذي قصدَهُ الحافظُ أبو بكرٍ أحمدُ بنُ /٢٥٣أ/ محمدٍ البَرْقانيُّ[١] فيما أوردَ لهُ الحافظُ عمادُ الدينِ إسماعيلُ بنُ كثيرٍ في « تاريخِهِ »[٢] في سنةِ خمسٍ وعشرينِ وأربعمائة عن الحافظِ ابنِ عَسَاكرَ ، من شعرِهِ[٣] :

أُعلِّلُ نَفسي بكَتْبِ الحديثِ ... واجْمِلُ فيه لها المَوْعِدَا
وأَشْغَلُ نَفسي بتَصْنيفِهِ ... وتَخْريجِه دائِمًا سَرْمَدًا
فطَوْرًا أُصَنِّفُه في الشيوخِ ... وطَوْرًا أُصَنِّفُه مُسْنَدًا[٤]

قولُه : (**وهم أصولُ الدينِ**)[٥] ، أي : الأحاديثُ المرويةُ عنهم أصولُ هذه الشريعةِ جمعتْ أنواعَ العلومِ الشرعيةِ .

قولُه : (**طَلَبُ العِلمِ**)[٦] قالَ ابنُ الصلاحِ : « وحديث الغُسْلِ يَومَ الجُمُعَةِ ، وغير ذَلِكَ - قال[٧] : وكَثيرٌ مِنْ أَنواعِ كِتابِنا هذا قَدْ أفرَدُوا أحاديثَه بالجَمْعِ

---

(١) هو الإمام العلامة الفقيه أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي صاحب التصانيف ، قال الخطيب : « كان البرقاني ثقةً ، ورعًا ، وثبتًا فهما ، لم نر في شيوخنا أثبت منه ...» انظر : تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٣، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٦٤.

(٢) البداية والنهاية ١٥/ ٦٥٠- ٦٥١.

(٣) أي : من شعر البرقاني .

(٤) ذكره ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٥/ ٢٤٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٨، وهذا من كلام عثمان بن سعيد الدارمي . انظر : الجامع لأخلاق الراوي .

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٨.

(٧) أي : ابن الصلاح .

والتَّصنيفِ ، وعليهِ في كُلِّ ذَلِكَ تَصْحِيحُ القَصْدِ والحَذَرُ مِنْ قَصْدِ المكاثَرَةِ ونَحْوِهِ ، بَلَغَنا عَنْ حَمْزَةَ بنِ مُحَمَّدٍ الكِنانيِّ أَنَّهُ خَرَّجَ حَديثًا واحِدًا مِنْ نَحوِ مائتَي طريقٍ فأعْجَبهُ ذلِكَ ، فرأى يَحْيى بنَ مَعينٍ في مَنامِهِ فَذَكَرَ لهُ ذَلِكَ ، فقالَ لهُ : أخشى أنْ يَدْخُلَ هذا تَحْتَ ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾[1][2] » .

قولُه : (**رُوِّينا عَنْ عليِّ بنِ المدينيِّ**)[3] إنما جعلَ هذا كالدليلِ لكراهةِ جمعِ المقصرِ من حيثُ إنّهُ قيّده بأولِ كتابتِهِ ، فإنَّ الإنسانَ إذا أخذَ في طلبِ علمٍ من العلومِ يكونُ عنهُ كالأجنبيِّ ، فلا تكونُ لهُ فيهِ ملكةٌ إلا بعد ممارسةٍ كثيرةٍ ، وتخصيصهُ هذينِ الحديثينِ لكثرةِ طرقهما ، وإنما قالَ : « قفَاهُ » إشارة إلى إدبارِهِ عن الخيرِ .

عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « وَلْيَتَّقِ أنْ يَجْمَعَ مَا رُوِّينا عَنْ عليِّ بن المدينيِّ » فذكره .

وقال عَقِبَهُ : « ثُمَّ إنَّ هذا الكتابَ مَدخلٌ إلى هذا الشَّأنِ ، مُفْصِحٌ عَنْ أُصُولِهِ وفروعِهِ ، شارِحٌ لمصطلحاتِ أَهلِهِ ومقاصِدِهم وَمُهِمَّاتِهم التي ينْقُصُ المُحدِّثُ بالجهلِ بِها نقْصًا فاحِشًا ، فهو إن شاءَ اللَّه جَديرٌ بأنْ تُقَدَّمَ العنايةُ بهِ »[5] . انتهى .

وقالَ ابنُ دقيقِ العيدِ : « ولتكنْ عنايتهُ بالأَولى فالأَولى مِنْ علومِ الحديثِ ، ومِنَ الخطأ الاشتغالُ بالتَّتِمَّاتِ والتكميلاتِ مِنْ هذه العلوم وغيرِها مع تَضييعِ المهماتِ »[6] .

---

(١) التكاثر : ١، أخرج هذا الأثر ابن عبد البر في جامع البيان العلم ٢/ ١٣٢، والذهبي في سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٨٠.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٨، قال علي بن المديني : « إذا رأيت المحدث أول ما يكتب الحديث يجمع حديث الغسل ، وحديث من كذب علي ، فاكتب على قفاه : لا يفلح » .
انظر : الجامع لأخلاق الراوي (١٩٢٣) .

(٤) في « معرفة أنواع علم الحديث » : « كيلا » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٢.

(٦) الاقتراح : ٢٥٦.

العَالي [والنّازل][1]

قولُه: (العَالي والنّازل)[2] لما حثَّ عَلى السَّماعِ وَأشارَ إلى ترتيبِ المسموعاتِ ومَا يتصلُ بذلكَ حسُنَ ذكرُ العالي /٢٥٣ب/ وتقسيمُهُ.

قالَ ابنُ الصلاحِ: «الإسْنادُ أوَّلًا خَصِيصَةٌ فاضِلَةٌ مِنْ خَصَائِصِ هذهِ الأُمَّةِ[3]، وسُنَّةٌ بالِغَةٌ مِنَ السُّنَنِ المؤَكَّدة، رُوِّينا مِنْ غيرِ وَجْهٍ عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ المبارَكِ أنَّهُ قالَ: الإسْنادُ مِنَ الدِّينِ، ولَوْلَا الإسْنادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ ما شَاءَ[4]. وطَلَبُ العُلُوِّ سُنَّةٌ[5] أيضًا، ولِذَلِكَ اسْتُحِبَّتِ الرِّحْلَةُ فيهِ عَلَى ما سَبَقَ ذِكْرُهُ»[6]، أي: في آدابِ الطالبِ. انتهى.

---

(١) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «شرح التبصرة والتذكرة».

انظر في العالي والنازل:

معرفة أنواع علم الحديث: ٥- ١٤، الجامع لأخلاق الراوي ١/١١٥ وما بعدها، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٣، وجامع الأصول ١/١١٠- ١١٥، والإرشاد: ٥٢٩- ٥٣٧، والتقريب: ١٥٠- ١٥٢، والاقتراح: ٢٦٦، ورسوم التحديث: ١٣٤، واختصار علوم الحديث ١/٤٤٣، وبتحقيقي: ٢٢٢، والشذا الفياح ٢/٤١٩- ٤٣٤، والمقنع ٢/٤٢١- ٤٢٦، ومحاسن الاصطلاح: ٢١٢، وشرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٩، وتنقيح الأنظار: ٢٥٠، ونزهة النظر: ٩٧- ١٠٠، وفتح المغيث٣/٣- ٢٦، وتدريب الراوي ٢/١٥٩- ١٧٢، وشرح ألفية العراقي للسيوطي: ٦٣، وفتح الباقي ٢/ ١٣٦، وشرح شرح نخبة الفكر: ٦١٤- ٦٢٩، واليواقيت والدرر ٢/٢٣٢ و٢٤٨، وتوضيح الأفكار٢/٣٩٥- ٤٠١.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٩.

(٣) انظر: شرف أصحاب الحديث: ٤٠- ٤٣، والملل والنحل ٢/٨١- ٨٤، والإرشاد للنووي ٢/ ٥٢٩.

(٤) أخرجه: مسلم في «مقدمة صحيحه» ١/ ١٢، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٢٠٩، والحاكم في «معرفة أنواع علوم الحديث»: ٦، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٦٤٥)، وفي «شرف أصحاب الحديث»، له: ٤١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٥٦.

(٥) في «معرفة أنواع علم الحديث»: «العلو فيه سنة».

(٦) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٣.

وسبقَ هُناكَ أيضًا ذمّ الانهماكِ فيهِ عنِ الإمامِ تقيِّ الدّينِ بنِ دقيقِ العيدِ[١].

قولُه في «النظم»: (**وَقَسَّمُوهُ**)[٢]، أي: أهلُ الحديثِ؛ لأنّ ابنَ طاهرٍ[٣] وابنَ الصّلاحِ[٤] صَرّحَا بهِ وَغيرهُمَا قَبلَه عنهما.

قولُه: (**وَقِسْمُ القُرْبِ**)[٥]، أي: الأولُ: قسمُ القربِ منَ الرسولِ ﷺ.

والثاني: قسمُ القرب منْ إمامٍ منْ أئمةِ الحديثِ، سواءٌ كانَ منْ أصحابِ الكتبِ الستةِ أو لا.

وظاهرُ نظمِهِ وَشرحِهِ أنّهُ منَ العلوِّ المطلقِ.

والثالثُ منَ الأقسامِ: علوٌّ نسبيٌّ، إنما حصلَ بسببِ نسبتِهِ إلى روايتِهِ لَهُ منَ الكتبِ الستةِ، وقت أنْ ينزلَ ذلكَ المتنُ - لو أُخِذ منْ طريقِهَا - عنْ تلكَ الطريقِ التي رواهُ بها عنْ غيرِ واحدٍ منَ الستّةِ، فهذا القسمُ علوّ على أحدِ أصحابِ الكتبِ السّتةِ منْ طرقِ كتبهم، والذي قبلهُ علوّ إلى الإمامِ الذي في الطريقِ نفسِهِ، لا بالنسبةِ إلى كتابٍ.

قولُه: (**سُنَّةٌ عمَّنْ سلفَ**)[٦]، أي: كالصّحابةِ، منهم: جابرٌ[٧]

---

(١) الاقتراح: ٢٥٣و ٢٦٦.

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٣٨).

(٣) العلو والنزول لابن طاهر: ٥٧.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٤- ٣٦٨، وانظر: شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٥.

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٣٩).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٩، وهذا من قول الإمام أحمد.
انظر: الجامع لأخلاق الراوي (١٧٧).

(٧) إشارة لحديث جابر بن عبد اللّه الذي قال فيه: «بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول اللّه ﷺ، فاشتريت بعيرا، ثم شددت عليه رحلي فسرت إليه شهرا حتى قدمت عليه الشام، فإذا عبد الله بن أنيس ...» فذكر الحديث. =

وغيرُهُ[١] ممن رَحلَ منهم في الحديثِ رضي اللَّه عنهما.

وهذا حجةٌ لمنْ يحتجُّ بفعلِ الصحابيِّ.

ولو قيلَ: إنَّهُ إجماعٌ لسكوتِ الباقينَ فيصلحُ حجةً للجميعِ. لمْ يكنْ بعيدًا.

تتمةُ كلامِ ابنِ الصّلاحِ: «وقَدْ رُوِّينا أنَّ يحْيَى بنَ معينٍ قيلَ لهُ - في مرَضِهِ الذي ماتَ فيهِ -: ما تَشْتَهِي؟ قالَ: بَيتٌ خالٍ وإسْنادٌ عالٍ»[٢].

قالَ ابنُ الصّلاحِ: «العُلُوُّ يُبْعِدُ الإسْنادَ مِنَ الخللِ، لأنَّ كُلَّ رَجُلٍ مِنْ رِجالِهِ يحتملُ أنْ يَقَعَ الخللُ مِنْ جِهَتِهِ سَهْوًا أوْ عَمْدًا، ففي قِلَّتِهِمْ قِلَّةُ جِهاتِ الخللِ، وفي كَثْرتِهِمْ كَثْرَةُ جِهاتِ الخللِ، وهذا جَلِيٌّ واضِحٌ»[٣].

قولُه: (**قُرْبٌ أو قُرْبَةٌ**)[٤] إن كانتْ هذه عبارةَ ابنِ أسلمَ[٥] فهي مانعةُ خُلوٍّ، بمعنى: أنَّهُ لا يخلو الواقعُ عنهما، وقدْ يجتمعانِ إذا صلَحتِ النّيةُ، وإنْ كانتْ عبارةَ

= أخرجه: أحمد ٣/ ٤٩٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٤) وفي «السنة»، له (٥١٤)، والحاكم ٢/ ٤٣٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات»: ٧٨و٢٧٣، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٦٩٨) وفي «الرحلة في طلب الحديث»، له (٣١) من طريق همام بن يحيي، عن القاسم بن عبد الواحد المكي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، به.

(١) انظر: الرحلة في طلب الحديث: ١١٨ وما بعدها.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٣.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٥٩، وهي من كلام محمد بن أسلم الطوسي. انظر: الجامع لأخلاق الراوي (١١٥).

(٥) وهو الإمام الحافظ الرباني محمد بن أسلم بن سالم بن يزيد، أبو الحسن الكندي، مولاهم الخراساني الطوسي، صنف المسند والأربعين وغير ذلك، توفي سنة (٢٤٢هـ).

انظر: الثقات لابن حبان ٩/ ٧٩، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ١٩٥.

الرّاوي عنهُ لشكٍّ حصلَ لَهُ في عبارتِهِ فيمكنُ أنْ يكونُ أرادَ بالقربِ قلّةَ الوسائطِ.

وبالقربةِ: المحصلَ للثوابِ، أنْ يكونَ معناهُ في كلا اللفظينِ التقرّبَ الذي يُوصِلُ إلى الثوابِ، وهوَ في لفظِ القربةِ /٢٥٤أ/ أظهرُ، ويمكنُ أنْ يكونَ المرادُ بكلٍّ: قلةَ الوسائطِ بينَهُ وبينَ اللَّهِ تعالى؛ لأنّ مَا أُخِذَ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فهو مأخوذٌ عن جبريلَ عليه السلام، عن اللَّهِ ربِّ العالمينَ.

ولفظُ القربِ بهِ أجدرُ، وكلامُ ابنِ الصلاحِ ظاهرٌ في هذا الثاني، فإنّهُ قالَ: «وهذا كَما قالَ؛ لأنَّ قُرْبَ الإسْنادِ قُرْبٌ إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، والقُرْبُ إليه قُربٌ إلى اللَّهِ عز وجل»[1].

وقالَ ابنُ دقيقِ العيدِ: «قدْ عظُمتْ رغبةُ المتأخرينَ في طلبِ العلوِّ، حتى كانَ ذلكَ سَببًا لخللٍ كثيرٍ في الصنعةِ، وقالوا: العُلوُّ قرب مِنَ اللَّهِ تعالى. وهذا كلامٌ يحتاجُ إلى تحقيقٍ وبحثٍ - كأنَّهُ يُشيرُ إلى أنَّا إن حملناهُ على قلةِ عددِ الرجالِ فكذلكَ، فدارَ الأمرُ على الصحةِ فلا يَنْبغي البحثُ عَنْ غيرِها[2] - وقالَ بعضُ الزُّهادِ: طلبُ العُلوِّ منْ زينةِ الدُّنيا[3]. وهذا كلامٌ واقعٌ، وهو الغالبُ عَلَى الطَّالبين لذلكَ، ولا أعلمُ وجهًا جيِّدًا لترجيحِ العلوِّ، إلا أنَّهُ أقربُ إلى الصحةِ وقلةِ الخَطأ، فإنَّ الطالبينَ يتفاوتونَ في الإتقان، والغالبُ عَدَم الإتقان في أبناء الزمانِ، فإذا كثُرت الوسائطُ ووقَعَ مِن كُلِّ واسطةٍ تساهلٌ ما، كثُر الخطأُ والزَّللُ»[4].

قولُه: (**في مَجيءِ الأعْرَابيِّ**)[5] هو ضِمامُ بنُ ثعلبةَ[6]، روى حديثَهُ

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٤.

(٢) ما بين الشارحتين جملة اعتراضية من البقاعي.

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي: ٣٨- ٣٩، وفتح المغيث ٣/ ٧.

(٤) الاقتراح: ٢٦٦- ٢٦٧.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٥٩.

(٦) انظر: الاستيعاب: ٣٥٥-٣٥٦ (١٢٥٣).

الشّيخانِ[١] وغيرُهُمَا[٢] عنْ أنسٍ رضي اللّه عنه ، وهذا لفظُ مسلمٍ قالَ : « كنا نُهينَا في القُرآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيءٍ ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ العَاقِلُ فَيَسْأَلَهُ وَنَحْنُ نَسْمعُ . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أتانَا رَسُولُكَ ، فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ [تَزْعُمُ][٣] أَنَّ اللّه أَرْسلَكَ ؟ قَالَ : صَدَقَ ... » الحديث .

قولُه : (**لأنكرَ عليهِ**)[٤] إنْ قيلَ : عدمُ إنكارِهِ إنمَا يفيدُ جوازَهُ ، قيلَ : لما كانت الرحلةُ لهذا - المصاحبةُ لإجهادِ النّفسِ ، وإنفاقِ المالِ ، وإنضاءِ الظهرِ ، بعدَ إخبارِ رسولِهِ العدلِ - تشبهُ أنْ تكونَ تعنّتًا ، وأقرّهُ عليها ﷺ ، ولم ينهَ عنها ، معَ تضمُّنِهَا لفتحِ مَا ربما جرَّ إلى مفسدةِ التعنّتِ ، عُلِمَ أنْ الإقرارَ لمصلحةٍ راجحةٍ وهي علوُّ الإسنادِ والانتقالُ منَ الظنِّ إلى القطعِ ، وهكذا كلّ سندٍ ، فإنَّ الراويَ /٢٥٤ب/ إذا سَمِعَ الحديثَ عنْ موجودٍ أفادَهُ سماعُهُ الظنَّ بأنَّ ذلكَ الموجودَ قالَهُ ، فإذا رَحَلَ إليهِ وسمعَهُ منهُ قطعَ بأنّهُ قالَهُ ، فإنْ قيلَ : إنّمَا جاءَ ليتشرفَ برؤيةِ النّبيِّ ﷺ . قيلَ : لا يمنعُ أنْ يكونَ ذلكَ منْ مقاصدِهِ لكنَّ ابتداء قدومِهِ بالسؤالِ وهوَ واقفٌ ورجوعه عقبَ فراغهِ منْ غيرِ مُكثٍ لحظةٍ واحدةٍ بعدَهُ يدلُّ على أنَّ المقصودَ الأعظمَ إنّما هو علوّ الإسنادِ .

---

(١) الحديث في : صحيح البخاري ١/٢٤ (٦٣) ، وصحيح مسلم ١/٣٢ (١٠) و(١١) و(١٢) .

(٢) إذ أخرجه : أحمد ٣/١٤٣ و١٦٨ و١٩٣ ، وعبد بن حميد (١٢٨٥) ، والدارمي (٦٥٦) ، وأبو داود (٤٨٦) ، وابن ماجه (١٤٠٢) ، والترمذي (٦١٩) ، والنسائي ٤/١٢١ و١٢٢ وفي « الكبرى » ، له (٢٤٠١) و(٥٨٦٣) ، وابن خزيمة (٢٣٥٨) ، وابن حبان (١٥٤) من طريقين عن أنس بن مالك ، به .

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « صحيح مسلم » .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٥٩ ، وهو من كلام الحاكم في « معرفة علوم الحديث » : ٦ .

واستدلّ الحاكمُ بقولِهِ تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾[1].

ووجهُ الدلالةِ أنّهُ حثّهُمْ على السّماعِ منه ﷺ، معَ أنّهم غيرُ محتاجينَ إلى السّفرِ لذلكَ؛ لأنّ المقصودَ علمُهم بذلكَ، والنّبيّ ﷺ مأمورٌ بالتبليغِ لكلّ أحدٍ قربَ أو بَعُدَ، فلو أقاموا لأتتْهُم رسلهُ، لكنَّ الظاهرَ أنَّ أمرَهُم بذلكَ إنّما هو للتخفيفِ عَلَى النّبيِّ ﷺ بكونِ أصحابِهِ رضي اللّه عنهم عندَهُ يعينونَهُ عَلَى غيرِ ذلكَ منْ مهماتِ الدّينِ وَليقوَى إيمانُ منْ رآهُ ﷺ وشاهدَ تلكَ الأحوالَ وكحّلَ عينيهِ برؤيةِ ذلكَ الجمالِ، وتشنّفَ سمعُهُ بِدُرِّ ذلكَ المقالِ، فسمِعَ بأُذُنِهِ منهُ ﷺ القرآنَ، وشاهَدهُ بعينِهِ في حركاتِهِ وسكناتِهِ في السّرِّ والإعلانِ، ففاضتْ عليهِ تلكَ الأسرارُ، وغمرتهُ هاتيكَ الأنوارُ، فلعلهُ يكونُ مانعًا لكثيرٍ منْ قومِهِ منَ الردّةِ أوْ غيرِهَا، مَما لعله يَهمّ بمواقعتِهِ منَ العظائمِ.

قولُه: (**مَنْ يَزعُمُ أَنَّ الخبرَ أقوى مِنَ القياسِ**)[2]، أي: منْ يزعمُ أنّهُ لا يسوغُ القياس معَ إمكانِ الوصولِ إلى الخبرِ، فيمعن في الفحصِ عنهُ إلى أنْ يصلَ إلى اليأسِ منْ وجودِهِ، ليكونَ المعنى حينئذٍ أنّهُ يجبُ عليهِ أنْ يجتهدَ في تحصيلِ متنِ الحديثِ وفي معرفةِ تأويلِهِ؛ لأنّهُ لا يسوغُ لَهُ استعمالُ الضعيفِ بحضرةِ القويِّ، ومَا دامَ مترجيًا لَهُ، فهو يعدهُ حاضرًا، لكنَّ هذا التعليلَ لا يخصُّ النّزولَ، بلْ تارةً يترجاهُ بعلوٍّ، وتارةً بنزولٍ، وهوَ معَ القناعةِ بالنزُولِ أقربُ إلى ضعفِ الخبرِ؛ لأنَّ مظانَّ الخللِ فيهِ أكثرُ فلمْ يُفدْ هذا التعليلُ شيئًا. هذا مَا قالَهُ /٢٥٥أ/ شيخُنَا أو نحوه.

---

(١) التوبة: ١٢٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٠، وهذا من كلام الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٢١٦ (١٠٦).

وأحسنُ منه فيما يظهُر لي أنْ تكونَ العبارةُ على ظاهرِهَا، ويعللُ بأنّ العلوَّ قلَّ أنْ يوجدَ معَ غايةِ الإتقانِ؛ لأنّهُ يتوقفُ عَلى حداثةِ الآخذِ وعلوّ سنِّ المأخوذِ عنهُ، وقلّ أنْ يوجدَ في واحدٍ منَ السِّنَّينِ تمامُ الضبطِ، ويؤيدُ هذا ما رَوَى ابنُ خلادٍ بعدَ هذا فيمَن لا يرى الرحلةَ، عنْ عمرَ[1] بنِ يزيدَ السّيّاريِّ أنّهُ قالَ: «دخلتُ عَلى حماد بنِ زيدٍ وهوَ شاكٍ فقلتُ: حدِّثني بحديثِ غيلانَ بنِ جريرٍ[2]، فقالَ: يا فتى، سألتُ غيلانَ بنَ جريرٍ وهو شيخٌ، ولكن حَدَّثَني أيوبُ، قلتُ: حدّثني بهِ عنْ أيوبَ، فَحَدَّثَني»[3].

فهذا وجهُ تفضيلِ النّزولِ في الجملةِ.

وأمّا أنّهُ يخصُّ منْ يجعلُ الخبرَ أقوى منَ القياسِ وهم الجمهورُ، فلا يظهُر وجهُهُ، ولا حُسن العبارةِ عندَ إرادتِهِ، وقد راجعتُ نسختينِ منَ «المحدّثِ الفاصلِ»، إحداهما بخطِّ الحافظِ أبي طاهرٍ أحمدَ بنِ محمدٍ السِّلفيِّ، فوجدتُ العبارةَ كمَا نُقِلَ عنه، والذي أكادُ أقطع بهِ معَ ذلكَ أنها مقلوبةٌ وأنّ أصلَهَا «هذا مذهبُ منْ يزعمُ أنَّ القياسَ أقوى منَ الخبرِ» فإنَّ مَا يعبرُ فيهِ بـ«الزعمِ» يكونُ مرذولًا، وقائلُهُ قليلًا، والذينَ يقدّمونَ القياسَ ويجوّزونَ فسخَهُ بهِ قليلٌ جدًّا، وأمّا

---

(١) في (ف): «عمرو»، والصواب ما أثبته؛ إذ هو عمر بن يزيد السياري، أبو حفص الصفار البصري نزيل الثغر، قال ابن حبان: مستقيم الحديث، وقال الدارقطني: لا بأس به.
انظر: الثقات لابن حبان ٨/ ٤٤٦، وتهذيب الكمال ٥/ ٣٩١ (٤٩١٠)، وتهذيب التهذيب ٧/ ٥٠٦.

(٢) حديث غيلان بن جرير أخرجه: أحمد ٢/ ٢٩٦ و٣٠٦ و٤٨٨، ومسلم ٦/ ٢٠ (١٨٤٨) (٥٣ و٥٤)، وابن ماجه (٣٩٤٨)، والبيهقي ٨/ ١٥٦ من طرق عن غيلان بن جرير، عن أبي قيس بن رياح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة، فمات، مات ميتة الجاهلية ...».

(٣) المحدث الفاصل: ٢٣٦-٢٣٧ (١٣٨).

الأولُ فالقائلُ بهِ جمهورُ النّاسِ وهوَ الصحيحُ الذي لا يعدلُ عنهُ، فلا يصلحُ التعبير في جانبِهِ بـ«زعمَ» عَلَى مَا تعورفَ، ويكونُ مرادُ ابنُ خلّادٍ التشنيع عليهِ بأنَّ مرادَهُ إسقاطُ خبرِ الواحدِ، فإنّه إذا فضّلَ النّزولَ أبطلَ الرحلةَ، ومتى بطلتِ الرحلةُ، قلَّتِ الرغبةُ في الخبرِ وسقطَ كثيرٌ منهُ وضعفَ أمرهُ، فآلَ ذلكَ إلى عدمهِ وعدمِ التعويلِ عليهِ.

ويدلُّ على هذا أنهُ قالَ عقبهُ: «وفي الاقتصارِ على التنزيلِ [في الإسنادِ][1] إبطالُ الرحلةِ»، قالَ: «وقالَ بعضُ متأخري الفقهاءِ يذمُّ أهلَ الرحلةِ» فذكرَ ما حاصلُهُ: أنّهم بغوا على غيرِهم فبدَّعوهُم، ونسبوهُم إلى الرأيِ، وجعلوا الرأيَ في الدورانِ، فضيعوا ما وجبَ عليهم من حق مَن يلزمهم حقُّهُ، وحرموا أنفسهُم الراحةَ فحُرِموا لذةَ الدنيا واستوجَبُوا العقابِ /٢٥٥ب/ في الآخرةِ[2] لخبرٍ لا يفيدُ طائلًا، وأثرٍ لا يورثُ نفعًا، وذكرَ أنّ بعضَ المحدثينَ عارضَهُ بأنَّه من قومٍ صعبَ عليهم اختيارُ الأحاديثِ ونقدُ الرجالِ، فاستلذوا الراحةَ، وعادَوْا ما جهلوا، واقتصروا على المباهاةِ بالملابسِ، ولزومِ أبوابِ الرؤساءِ والخدمةِ للأغتامِ[3]، وصيدِ الأموالِ، واقتصُروا على الأخذِ من الصحفِ وإن كانتْ مضادةً للسننِ، ولو عرفَ لذةَ الراحلِ وما يحصلُ لهُ منَ النَّشاطِ عندَ جوبِ الأقطارِ، والاطلاعِ على الأمصارِ، وخلطةِ المخالفينَ في اللسانِ والأخلاقِ والألوانِ في ذاتِ اللهِ، وكنهَ ما يصلُ إليهِ عندَ ظفرهِ ببغيتهِ من ضبطِ الشريعةِ وجمعها، واستنباطِها من معادِنها التي أوجبتْ لهذا الطاعنِ التصدُّرَ إلى السواري وعقدَ المجالسِ للفتيا، لعلمَ أنَّهُ أعظمُ لذاتِ الدنيا، ثمَّ وصفهم بأنَّ اللَّه حفظَ بهم القرآنَ الذي ضمنَ حفظَهُ فقالَ: «ووكلَ بالآثارِ المفسِّرةِ للقرآنِ

---

(١) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «المحدث الفاصل».

(٢) في (ف): «الأخرى»، والمثبت من «المحدث الفاصل».

(٣) من الغتمة: العجمة، والأغْتَمُ: الذي لا يفصح شيئًا. الصحاح مادة «غتم».

والسننِ القويةِ الأركانِ: عِصابةً منتخبةً، وفقهم لطِلَابِها وكِتابِها، وقوَّاهم على رعايتها وحراستِها، وحببَ إليهمْ قراءتَها ودراستَها، وهوّنَ عليهم الدأبَ والكلالَ، والحلَّ والترحالَ، وبذلَ النفوسِ والأموالِ، وركوب المخوفِ منَ الأهوالِ، فهم يرحلونَ من بلادٍ إلى بلادٍ، خائضينَ منَ العلمِ في كلِّ وادٍ، شُعثَ الرءوسِ، خلقانَ الثيابِ، خُمْصَ البُطونِ، ذُبْلَ الشفاهِ، شحبَ الألوانِ، نُحُلَ الأبدانِ، قد جعلوا الهمَّ همًّا واحدًا، ورضوا بالعلمِ دليلًا ورائدًا، لا يقطعهم عنهُ جوعٌ ولا ظمأٌ، ولا يُمِلُّهمْ منهُ صيفٌ ولا شتاءٌ، مائزينَ الأثرَ: صحيحَهُ من سقيمِهِ، وقويَّهِ من ضعيفِهِ، بألبابٍ حازمةٍ، وآراءٍ ثاقبةٍ، وقلوبٍ للحقِّ واعيةٍ، فأمنت تمويهَ المموهينَ، واختراعَ الملحدينَ، وافتراء الكاذبينَ، فلو رأيتهم في ليلهم وقد انتصبوا لنسخِ ما سمعُوا، وتصحيحِ ما جمعوا، هاجرين لِلفَرشِ الوطيّ، والمضجعِ الشهيِّ، قد غشيهُم النُّعاسُ فأنامهم، وأسقطَ من أكفهم أقلامَهم، فانتبهوا مذعورينَ، قد أوجع الكدُّ أصلابهم، وتيَّه الكلالُ ألبابهم، فتمطوا ليريحوا الأبدانَ، وتحولوا ليفقدوا النومَ من مكانٍ إلى مكانٍ، ودلَّكوا بأيديهم عيونهم، ثمَّ عادوا إلى الكتابةِ حرصًا عليها، /٢٥٦أ/ وميلًا بقلوبِهم إليها، لعلمتَ أنَّهم حرسُ الإسلامِ، وخُزّانُ الملكِ العلامِ، فإذا قضوا من بعضِ ما راموا أوطارهم، انصرفوا قاصدينَ ديارهم، فَلزموا المساجدَ، وعمَّرُوا المشاهدَ، لابسين ثوبَ الخضوعِ، مسالمينَ ومسلمينَ، يمشونَ على الأرضِ هونًا، لا يؤذونَ جَارًا، ولا يقارفونَ عَارًا، حتى إذا زاغَ زائغٌ، أو مرقَ في الدينَ مارقٌ، خرجوا خروجَ الأُسْدِ من الآجامِ، يناضلونَ عن معالمِ الإسلامِ. في كلامٍ غيرِ هذا يطولُ[1].

وقالَ بعضُ الشعراءِ[2] المحدّثِين:

---

(١) المحدث الفاصل: ٢١٧- ٢٢١ باختصار وتصرف.

(٢) الأبيات للسري الرفاء ت (٣٦٦هـ) وهي على بحر الكامل.

ولقد غدوتُ على المحدّثِ آنفًا فإذا بحضْرَتِهِ ظباءٌ رُتعُ
يتجاذبون الحِبْرَ من ملمومَةٍ بيضاءَ تحمِلُها عَلائِقُ أربعُ
من خالصِ البلّورِ غُيِّرَ لونُها فكأنها سبَحٌ يَلوحُ فيَلْمَعُ
فمتى أمالوهَا لِرَشْفِ رُضابها أدَّاهُ فُوهَا وهْي لا تتمنَّعُ
فكأنَّها قَلبي يُظنُّ بسرِّه أبدًا ويُكتْمُ كل ما يُستودعُ
يَمْتَاحُها ماضِي الشَّباهِ مُدلقٌ يجري بميدَانِ الطُّروس فُيسرعُ
فكأنّهُ والحبْرُ يخْضِبُ رأسَهُ شيخٌ لوصَل خريدةٍ يتصَنَّعُ
ألا ألاحظه بعَيْنِ جلالةٍ وبه إلى اللَّهِ الصحائف تُرفعُ[1]

ورُويَ عن رجلٍ يقالُ له: الحطيم، قالَ في سفيانَ بن عيينةَ وكانَ مع هارونَ:

سيري نجاءً وقاكِ اللَّه من عطبٍ حتى تُلاقي بعدَ البيتِ سُفيانا
شيخُ الأنامِ ومَنْ جلَّتْ مناقبُهُ لاقى الرجالَ وحازَ العلمَ أزمانا
حَوَى البيانَ وفهمًا عاليًا عجبًا إذا يَنُصُّ حديثًا نصَّ برهانَا
قد زانهُ اللَّه أنْ دانَ الرجالُ لهُ فقد يراهُ رواةُ العلمِ رَيحانَا
ترى الكهُولَ جميعًا عندَ مشهدِهِ مستنصتينَ وشيخانًا وشُبَّانا
يضُمُّ عَمْرًا إلى الزهريِّ يسندُه وبعدَ عمرٍو إلى الزهريِّ صفوانا
وعبدة وعبيدَ اللَّهِ ضمهما وابنَ السبيعيِّ أيضًا وابنَ جُدْعَانا
فعنهُمُ عن رسول اللَّه يوسِعُنا علمًا وحكمًا وتأويلًا وتبيانا[2]

(١) المحدث الفاصل: ٢٢١-٢٢٢ (١١٠)، وانظر: أدب الكتاب: ١٢٤، وزهرة الآداب وثمر الألباب: ١٠٥٥.

(٢) المحدث الفاصل: ٢٢٤-٢٢٦(١١٧).

وُرويَ عن الأصمعيِّ أنَّه قالَ يرثي سفيانَ بنَ عيينةَ :

ليبكِ[1] سفيانَ باغي سُنة درستْ ومُستبينُ أثاراتٍ وآثارِ
أمست منازلُهُ وُحْشًا معطلة من قاطنينَ وحُجاجٍ وعُمّارِ
فالشِّعبُ شِعبُ عليٍّ بعدَ بهجتهِ قد ظلَّ منهُ خلاءٌ موحش الدارِ
مَنْ للحديث عن الزهريِّ يُسندُهُ وللأحاديثِ عن عمرِو بن دينارِ
ما قامَ مِنْ بعدهِ من قالَ حدثنا الـــزهري في أهلِ بدوٍ أو بإحضارِ
وقد أراهُ قريبًا من ثلاثِ منًى قد حُفَّ مجلسه من كُلِّ أقطارِ
بنو المحابرِ والأقلام مُرْهَفَة / وسما سماتٍ فَرَاهَا كُلُّ نجَّارِ[2]
٢٦٥ب/

وأنشد لرجلٍ وَفدَ على يزيدَ بنِ هارونَ منْ حرّانَ :

أقبلتُ أهوي على حيزوم طافيةٍ في لجةِ اليمِّ لا ألوي على سكنِ
حتى أتيتُ إمامَ النَّاسِ كلِّهم في الدينِ والعلمِ والآثارِ والسننِ
أبغي بهِ اللَّه لا الدنيا وزهرتَها ومن تغنَّى بدينِ اللَّه لم يَهُنِ
يا لذةَ العيشِ لما[3] قلتُ حدَّثنا وبشرٌ عن الشعبيِّ والحسنِ[4]

وأنشدَ في ذمِّ تركِ الروايةِ :

ومن بطونِ كراريس روايتهم لو ناظروا باقلًا يومًا لما غُلبوا
والعلمُ إنْ فاتَهُ إسنادُ مسندهِ ليسَ لهُ سقفٌ ولا طُنُبُ[5]

---

(١) الذي في «المحدث الفاصل» : «لبيك» ، ولا يستقيم به سياق الكلام ، ولعله تصحيف .

(٢) المحدث الفاصل : ٢٢٦-٢٢٧ (١١٨) .

(٣) في (ف) : «أما» ، والمثبت من «المحدث الفاصل» .

(٤) المحدث الفاصل : ٢٢٧-٢٢٨ (١١٩) .

(٥) المحدث الفاصل : ٢١٢.

وقالَ بعضُ أصحابنا وأنشدنَاه:

توقفْ ولا تُقدِمْ على العلمِ حادِسًا فحدس الفتى في العلمِ يُبدي المعايبا
فليسَ طلابُ العلمِ بالحدسِ مدركًا فهمُ المرءِ كالنجمِ ثاقبًا
ولكنْ بترحالٍ ورحْلٍ منَ الفتى وإنضائِهِ في الحالتينِ الركائبا
وقضقضةِ الأوجالِ منه ضلوعَهُ وخلخلةِ الأهوالِ منهُ الترائبا
وإصباحِهِ في المشرقين مشارقًا لَشمسيهما والمغربين مغاربَا[1]

وقالَ سعيدُ بنُ وهب في الإمامِ مالكِ بن أنسٍ:

يَأبى الجوابَ فما يراجعُ هيبةً والسائلونَ نواكسُ الأذقانِ
هديُ التقيِّ وعزُّ سلطانِ الهدى فهْوَ العزيزُ وليسَ ذا سلطانِ[2]

انتهى قولُ ابنِ خلادٍ.

وقلتُ أنا:

هذا بتعظيمِ الملوكِ العلمَ لا مثلَ الملوكِ بهذهِ الأزمانِ

قولُه: (**وهذا مَذْهَبٌ ضَعِيفُ الحجَّةِ**)[3]، أي: مذهبُ مَن فَضَّلَ النزولَ.

وعبارةُ ابنِ الصّلاحِ: «فَكُلَّما زادُوا - أي: الرواةُ[4] - كانَ الاجتهادُ أكْثَر، وكانَ الأجْرُ أكثرَ، وهذا مَذْهَبٌ ضَعِيفٌ، ضعيفُ الحجَّةِ»[5].

---

(١) المحدث الفاصل: ٢١٢-٢١٣.

(٢) المحدث الفاصل: ٢٤٧ (١٥٥)، وقد تقدم ذكر هذين البيتين.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٠، وهذه عبارة ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٦٩.

(٤) ما بين الشارحتين عبارة توضيحية من البقاعي.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٩.

قولُه: (**الجماعة التي هي المقصودُ**)[١] هذا تشبيهُ شيئينَ بشيئينَ، وهما طريقُ الحديثِ بطريقِ المسجدِ، وصحةُ الحديثِ الذي هو المعنى المقصود منَ الطريقِ بالجماعةِ التي هي جُلُّ المعنى المقصودِ من المسجدِ.

فهذا السالكُ للطريقِ البعيدةِ أقربُ إلى فواتِ الجماعةِ من سالكِ القريبةِ، كما أنَّ الراوي بالسندِ النازلِ أقربُ إلى الوقوعِ في الضعفِ، وفَوات الحديثِ بفواتِ صحتهِ من الراوي بالسندِ العالي، لأنَّ كثرةَ الوسائطِ مظنَّةٌ لحصولِ نوعٍ من[٢] الضعفِ والعللِ.

/٢٥٧أ/ قولُه: (**عَلَى ما سيأتي**)[٣]، أي: عن السِّلَفيِّ في أبياتهِ الداليةِ[٤] وعن غيرهِ.

قولُه: (**غير ضعيفٍ**)[٥] صفةٌ كاشفةٌ لمعنى «نَظيفٍ» لا مقيِّدة.

قولُه: (**ويَغْنَمُ**)[٦] هو بالغينِ المعجمةِ كالفعلِ المضارعِ من الغنيمةِ[٧].

قولُه: (**فلا التفاتَ إلى هذا العلوِّ لا سِيَّمَا إنْ كانَ فيهِ بعضُ الكذَّابينَ المتأخِّرينَ مِمَّن ادَّعَى سماعًا من الصحابةِ**)[٨] السِيّ: بكسرِ السينِ وتشديدِ التحتانيةِ، المثلُ، و«مَا» يمكنُ أنْ تكونَ زائدةً، وأنْ تكونَ موصولةً، وأن تكونَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٠.

(٢) في (ف): «من نوع» والصواب ما أثبته.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٠.

(٤) ذكر العراقي هذه الأبيات في «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ٧١.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦١، وهو من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٦٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦١.

(٧) انظر تعليقنا على «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/٦١ هامش (١).

(٨) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦١.

موصوفةً المذكورُ بعدَ «لا سيما» مخرجٌ مما قبلَها من حيثُ كونُه أولى بحكمِهِ فهوَ مستثنى من هذه الحيثيةِ، ويجوزُ جرُّ ما بعدها بإضافةِ «سيّ» إليهِ، و«ما» زائدةٌ أو نكرةٌ غيرُ موصوفةٍ، والاسمُ بعدَها بدلٌ منها، ويجوزُ رفعُه بقلَّةٍ وهو خبرُ مبتدأ محذوف، و«ما» بمعنى الذي، ويُنصبُ الاسمُ بعدَهَا سماعًا.

ورُويَ بالأوجهِ الثلاثةِ قولُ امرئ القيسِ:

..... ولا سِيما يومًا بدَارةِ جُلْجُلِ[1]

وتكلّفوا له وجوهًا: منها تقديرُ فعلٍ نحو: أعني.

وتصرَّفوا في هذه اللفظةِ تصرفاتٍ كثيرةً، لكثرةِ دَوْرِها، فربما حُذفت لامُها، وربما دخلتْ عليه مُخففة، أو مُثقلة مع حذفِ «لا» ووجودِها [مع][2] واوِ كهذا البيت، وهي اعتراضيةٌ؛ لأنَّها معَ ما بعدها بتقديرِ جملةٍ مستقلةٍ نحو: فأنتِ طالقٌ، والطلاقُ البتةُ ثلاثًا.

فمعنى جاءني القومُ لا سيما زيدٌ: لا مثلهُ موجودٌ بين القومِ الجاينَ، أي: أنَّه كانَ أخصَّ بي وأشدَّ إخلاصًا في المجيءِ، وخبرُ «لا» - وهي للتبرئةِ - محذوفٌ، وقد يحذفُ بعدها كـ: أنا أحبُّ زيدًا لا سيما راكبًا، أو إن رَكبَ، فيصيرُ من باب الاختصاصِ، أي: أخصُّهُ بالمحبةِ خصوصًا حالَ كونهِ راكبًا.

وجوابُ الشّرطِ - إنْ كانَ ما بعدها شرطًا - مدلولٌ خصوصًا.

فتقديرُ «ما» هنا على الجر: لا مثل كونِ بعض المتأخرينَ، وعلى الرفعِ: لا مثل الذي هو كونُ بعضِهِم فيهِ، وعلى تقديرِ الواوِ: لا مثل الذي هو معرضٌ عنهُ أو غيرُ ملتفتٍ إليه إن كانَ. إلى آخرِه وعلى الاختصاصِ.

---

(١) هذا عجز بيت لامرئ القيس، وصدره:

ألا رُبّ يومٍ لي مِنَ البيضِ صالحِ

انظر: جمهرة أشعار العرب: ١٤٨، والصاحبي في فقه اللغة لابن فارس: ٢١٧.

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، والسياق يقتضيه.

وأعرضَ عنهُ خصوصًا إنْ كانَ فيهِ كذا ، فخصَّهُ بمزيدِ إعراضٍ[١] .

قولُه : (**بعَوالي أَبي هُدْبَةَ**)[٢] هي كنيةُ إبراهيمَ بن هدبةَ[٣] الماضي .

قولُه : (**ثمانية**)[٤] فإذا روينا نحنُ من طريقِه يكونُ أقلُّ /٢٥٧ب/ ما بيننا وبينَ النبيِّ ﷺ أحدَ عشرَ ، فإنّا أخذنا عن أصحابِ أصحابِه .

قولُه : (**إمام مِنْ أَئِمَّةِ الحديثِ**)[٥] تتمةُ كلامِ ابنِ الصّلاح : « وإنْ كَثُرَ العددُ مِنْ ذَلِكَ الإمام إلى رسولِ اللَّه ﷺ ، فإذا وُجِدَ ذَلِكَ في إسْنادٍ وُصِفَ بالعُلُوِّ ، نُظِرَ إلى قُرْبِهِ مِنْ ذَلِكَ الإمامِ ، وإنْ لَمْ يَكُنْ عاليًا بالنسْبَةِ إلى رسولِ اللَّه ﷺ ، وكلامُ الحاكِمِ يُوهِمُ أنّ القُرْبَ مِنْ رسُولِ اللَّهِ ﷺ لا يُعَدُّ مِنَ العُلُوِّ المطلوبِ أصْلًا . وهذا غَلَطٌ مِنْ قائِلِهِ ؛ لأنَّ القُرْبَ منهُ ﷺ بإسْنادٍ نَظِيفٍ غيرِ ضَعِيفٍ أوْلَى بذلكَ ، ولا يُنازِعُ في هذا مَنْ لهُ مُسْكَةٌ[٦] مِنْ مَعرفةٍ ، وكأنَّ الحاكِمَ أرادَ بكلامِهِ [ذَلِكَ][٧] إثباتَ العُلُوِّ للإسْنادِ بِقُرْبِهِ مِنْ إمامٍ ، وإنْ لَمْ يكُنْ قَريبًا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، والإنكارَ عَلَى مَنْ يُراعي في ذَلِكَ مُجَرَّدَ قُرْبِ الإسنادِ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وإنْ كانَ إسنادًا

---

(١) انظر : مغني اللبيب ١/ ١٢٢، ومنحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل ١/ ١٦٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦١، وهذا من كلام الذهبي .

(٣) وهو إبراهيم بن هدبة ، أبو هدبة الفارسي ثم البصري ، حدث ببغداد وغيرها بالأباطيل .
انظر : تاريخ بغداد ٦/ ٢٠٠، وميزان الاعتدال ١/ ٧١ (٢٤٢) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٦١، وهو من كلام الذهبي .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٢.

(٦) يقال : رجل ذو مُسْكَةٍ ، ومُسْكٍ ، أي : رأي وعقل يرجع إليه ، وفلان لا مسكة له ، أي : لا عقل له ، ويقال : ما بفلان مسكة ، أي : ما به قوة ولا عقل ، ويقال : فيه مسكة من خير ، أي : بقية ، وليس لأمره مسكة ، أي : أثر أو أصل يعول عليه .
انظر : لسان العرب مادة « مسك » ، والمعجم الوسيط مادة « مسك » .

(٧) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « معرفة أنواع علم الحديث » .

ضَعِيفًا، ولهذا مَثَّلَ بحديثِ أبي هُدْبَةَ، ودِينارٍ[١]، [و][٢] الأَشَجِّ[٣] وأَشْبَاهِهِمْ، واللَّهُ أعلم»[٤].

وقالَ الأَنْدَرشِيُّ[٥] في اختصارِ كتابِ ابنِ الصَّلاحِ[٦] في مقدمةِ كتابه «العُمدةِ» في اختصارِهِ لتهذيبِ الكمالِ والأطرافِ للمزيِّ: «وما أحسنَ قولَ من قالَ: طلبُ العلوِّ من زينةِ الدنيا».

هذا معَ ما انضمَّ إلى هذا بسببِ ملاحظتِهِ من خللٍ كثيرٍ في الصنعةِ، وللالتفاتِ إلى هذا قالَ بعضهم:

إنَّ الروايةَ بالنّزولِ عنِ الثقاتِ الأعدَلِينا خيرٌ من العَالي عن الجُهَّالِ والمستضعفينَا

قولُه: (**يشيرُ إلى ترجيحِ هذا القِسمِ عَلَى غيرِهِ**)[٧]، أي: غيره مما ساواهُ في العددِ، لا ما هو أنزلُ منهُ؛ لأنَّ ذلكَ تحصيلٌ للحاصلِ؛ إذ قد قُرِرَ في أصلِ المسألةِ رجحانُ العالي على النازلِ، ولا ما هو أعلى منهُ، لأنَّهُ خلافُ صريحِ القاعدةِ، فتعيَّنَ

---

(١) وهو دينار أبو مِكْيَس الحبشي، قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة، وقال ابن عدي: ضعيف ذاهب، وقال الذهبي: ذاك التالف المتهم.

انظر: المجروحين ١/ ٢٩٥، وميزان الاعتدال ٢/ ٣٠.

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٣) هو عثمان بن خطاب، أبو عمرو البلوي المغربي، أبو الدنيا الأشج، طير طراً على أهل بغداد، وحدَّث بقلةِ حياءٍ بعد الثلاثمائة عن علي بن أبي طالب فافتضح بذلك وكذبه النقاد.

انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٣٣.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٤٦- ٣٦٥، وانظر: محاسن الاصطلاح: ٢١٥.

(٥) تقدمت ترجمته ص٢٩١ من هذا الجزء.

(٦) انظر: كشف الظنون ٢/ ١١٦٢.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٢.

حملهُ على المساوي الصحيحِ الذي ليسَ فيهِ إمامٌ من هؤلاءِ.

وقولُه: (**وإنَّهُ المقصودُ من العلُوِّ**)[١]، أي: لأنَّ الوصولَ إلى النبيِّ ﷺ هو المقصودُ لذاتهِ، وأما العلوُّ إلى غيرهِ فليسَ مقصودًا لذاتِهِ، فهذا أرجحُ منهُ، ويكفي في تفضيلِهِ أنَّه الذي إذا أطلقَ لم يفهم غيرهُ، وإذا أُريدَ غيرهُ وجبَ عندَ أهلِ الفنِّ تقييدُهُ، فإنَّهُ إنَّما سُمِّيَ عُلوًّا بالنسبةِ إلى ذلكَ الإمامِ.

قولُه: (**وأَعلى ما يَقعُ ...**)[٢] إلخ أصلُ الكلام: أعلى الواقعِ /٢٥٨أ/ من الرواةِ - بين الرواةِ الموجودينَ في زماننا وبينَ شيوخِنا ومن [في][٣] رتبتِهم - كائنٌ على تفصيلٍ، هو: أن بينَهم وبينَ الأعمشِ كذا، وبينَهم وبينَ غيرهِ كذا.

قولُه: (**وهشيمٍ**)[٤] وقعَ في بعضِ النُّسخِ عدُّهُ في الجماعةِ الأُولينَ الذين بين الشيوخِ وبينهم ثمانيةٌ، وهو غلطٌ، والنسخةُ المعتمدةُ أنَّهُ في الجماعةِ التي تليها ممن بينهم وبينهم سبعةٌ، فالتعبيرُ في الثاني بثمانيةٍ غلطٌ أيضًا في تلك النسخةِ[٥].

قولُه: (**علوَّ التَّنزيلِ**)[٦]، أي: لسببِ: أنَّا إذا نَسبْنا إسنادَنَا إلى إسنادِ ذلكَ الكتابِ نَزلنا - في رتبةِ كلِّ راوٍ من رواةِ هذا السندِ - راويًا من رواةِ ذلكَ السندِ حتى نعلمَ هل هو أعلى، أو مساوٍ، أو أنزلُ.

وعبارةُ ابنِ دقيقِ العيدِ عنهُ: «علوُّ التنزيلِ، وهو الذي يُولعونَ بهِ، وذلك أن تنظرَ إلى عددِ الرجالِ بالنسبةِ إلى غايةٍ: إمَّا إلى النبيِّ ﷺ، أو إلى بعضِ رواةِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٢.

(٢) المصدر السابق.

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، والسياق يقتضيه.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٢.

(٥) انظر تعليقنا على «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/٦٢ هامش (٢).

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٢، وهو من كلام ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: ٢٦٩.

الحديثِ ، ويُنظر العددُ بالنسبةِ إلى هؤلاء الأئمةِ وتلكَ الغايةِ ، فَتُنزل بعض الرواةِ منَ الطريقِ التي تُوصلُنا إلى المصنفينَ منزلةَ بعضِ الرواةِ منَ الطريق التي ليستْ من جهتهم »[١] .

قولُه : (**وقد يكونُ عاليًا مطلقًا أَيضًا**)[٢] ، أي : بأنْ يكونَ طريقُهُ إلى أحدِ الكتبِ الستةِ مثلًا كالطريقِ إلى غيرها ، لا يوجدُ شيءٌ أعلى من ذلك ، أو يكونَ علوُّهُ ليسَ بالنسبةِ إلى نزولِهِ منْ طريقِ أحدِ الستةِ فقطْ ، بلْ وإلى غيرِ ذلكَ منَ الطرق ، فلا توجدُ طريق أعلى من ذلك .

ففي هذا الاعتبارِ هو أعلى من غيرِهِ ، وفي الأولِ ليسَ غيرُهُ أعلى منهُ .

وعبارتُهُ في « النكتِ »[٣] : « أطلقَ المصنفُ أنّ هذا النوعَ من العلوِّ تابعٌ لنزولٍ ، وليسَ ذلكَ على إطلاقِهِ وإنَّما هو الغالبُ ، وقد يكونُ غيرَ تابعٍ لنزولٍ بلْ يكونُ عاليًا من حديثِ ذلكَ الإمامِ أيضًا .

مثالُ ذلكَ : حديثُ ابن مسعودٍ رضي اللَّه عنه ، عن النبيِّ ﷺ قالَ : « كانَ على موسى يومَ كَلَّمَهُ اللَّه كساء صوفٍ وجُبَّةُ صوفٍ ... » الحديثَ .

رَواهُ التِّرمذيُّ[٤] عن علي بنِ حُجرٍ ، عَن خَلَفِ بنِ خليفةَ ، عَن حميدٍ الأعرَجِ ، عَن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ ، عَن ابن مسعود رضي اللَّه عنه . وقد وقعَ لنا عاليًا

---

(١) الاقتراح : ٢٦٩.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٢.

(٣) التقييد والإيضاح : ٢٥٨- ٢٥٩.

(٤) في « الجامع الكبير » (١٧٣٤) ، وقال عقبه : « هذا حديثٌ غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد الأعرج » . وأخرجه : أبو يعلى (٤٩٨٣) ، وابن عدي في « الكامل » ٣/ ٧٤، والحاكم في « المستدرك » ١/ ٢٨ و٢/ ٣٧٩ من طريق حميد الأعرج ، عن عبد اللَّه بن الحارث ، عن ابن مسعود ، به مرفوعًا . وهو حديث ضعيف جدًّا ؛ لشدة ضعف حميد الأعرج ، وهو ابن علي الكوفي .
قال الترمذي : « وحميد هو : ابن علي الكوفي منكر الحديث » .
وانظر : ميزان الاعتدال ١/ ٦٤١.

بدرجتينِ .

أخبَرني بهِ أبو الفتحِ محمدُ بنُ محمدِ /٢٥٨ب/ بنِ إبراهيمَ الميدوميُّ[١] ، قالَ : أخبرنا أبو الفرجِ عبدُ اللطيفِ بنُ عبدِ المنعمِ الحرانيُّ[٢] ، ح .

وأخبرني أبو عبدِ اللَّه محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ الأنصاريُّ[٣] بقراءتي عليهِ[٤] في الرحلةِ الأولَى ، قالَ : أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ الدّائمِ المقدسيُّ[٥] قراءةً عليهِ وأنا حاضرٌ ، قالا : أخبرنا عبدُ المنعمِ بنُ عبدِ الوهابِ[٦] ، قالَ : أخبرنا عليُّ بن

---

(١) وهو محمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي القاسم بن عنان الميدومي ، صدر الدين ، أبو الفتح ، ولد سنة (٦٦٤هـ) ، وهو أعلى شيخ عند العراقي من المصريين ، توفي سنة (٧٥٤هـ) .
انظر : الدرر الكامنة ٤/ ١٥٨.

(٢) وهو النجيب عبد اللطيف بن عبد المنعم بن الصيقل ، أبو الفرج الحراني الحنبلي التاجر ، مسند الديار المصرية ، ولي مشيخة دار الحديث الكاملية ، توفي سنة (٦٧٢هـ) .
انظر : العبر ٣/ ٣٢٤، وشذرات الذهب ٥/ ٣٣٦.

(٣) وهو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم بن بركات بن سعد بن بركات الدمشقي الأنصاري العبادي ، من ولد عبادة بن الصامت ، المعروف بابن الخباز ، أكثر عنه العراقي ، وكان صدوقًا مأمونًا ، محبًّا للحديث وأهله .
انظر : الدرر الكامنة ٣/٣٨٤ (١٠١٦) ، وشذرات الذهب ٦/ ١٨١.

(٤) في « التقييد » : « بدمشق » .

(٥) تقدمت ترجمته .

(٦) وهو الشيخ الجليل الأمين ، مسند العصر ، أبو الفرج عبد المنعم بن عبد الوهاب بن سعد بن صدقة ابن خضر بن كليب الحراني الآجري لسكناه في درب الآجر .
قال الذهبي : « انتهى إليه علو الإسناد ، ومتع بحواسه وذهنه ، وكان صبورًا محبًّا للرواية » توفي سنة (٥٩٦هـ) .
انظر : الكامل في التاريخ ١٢/ ١٥٩، وسير أعلام النبلاء ٢١/ ٢٥٨.

أحمدَ بنِ محمدِ بن بَيَانٍ[١] ، قالَ : أخبرنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ إبراهيمَ بنِ مخلدٍ[٢] ، قالَ : أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفَّارُ[٣] ، قالَ : أخبرنا الحسنُ بنُ عرفةَ[٤] ، قالَ : حدثنا خلفُ بنُ خليفةَ ، عن حميدٍ الأعرجِ ، [عن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ][٥] ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي اللَّه عنه قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « يومَ كلَّمَ اللَّه موسى عليه السلام كانت عليهِ جُبَّةُ صوفٍ ، وسراويلُ صوفٍ ، وكساءُ صوفٍ ، وكمّةُ صوفٍ ، ونعلانُ من جلدِ حمارٍ غيرِ ذَكِيٍّ[٦] » .

فهذا الحديثُ بهذا الإسنادِ لا يقعُ لأحدٍ في هذه الأزمانِ أعلى منهُ على وجهِ الدنيا من حيث العددُ ، وهو علوٌّ مطلقٌ ليسَ تابعًا لنزولِ ، فإنَّه عالٍ للترمذيِّ أيضًا ،

---

(١) وهو الشيخ الصدوق المسند أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن بيان بن الرزاز البغدادي ، راوي جزء ابن عرفة ، توفي سنة (٥١٠هـ) .

انظر : الكامل في التاريخ ١٠/ ٥٢٣، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٢٥٧.

(٢) وهو الشيخ المعمر الصدوق ، مسند وقته ، أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد ، البغدادي البزاز ، قال الخطيب : « كان صدوقًا ...» توفي سنة (٤١٩هـ) .

انظر : تاريخ بغداد ٣/ ٢٣١، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٧٠- ٣٧١.

(٣) وهو الإمام النحوي الأديب ، مسند العراق أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح البغدادي الصفار ، قال الذهبي : « انتهى إليه علو الإسناد ...» توفي سنة (٣٤١هـ) .

انظر : تاريخ بغداد ٦/ ٣٠٢، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٤٤٠.

(٤) هو الإمام المحدث الثقة الحسن بن عرفة بن يزيد ، أبو علي العبدي البغدادي المؤدب ، مسند وقته ، قال الذهبي : « انتهى علو الإسناد اليوم ، وهو عام خمسة وثلاثين ، إلى حديث الحسن بن عرفة ، كما أنه كان سنة نيف وستين وست مائة أعلى شيء يكون ، وكان رحمه اللَّه صاحب سنة وأتباع » ، توفي سنة (٢٥٧هـ) .

انظر : تهذيب الكمال ٢/ ١٣٩ (١٢٢٧) ، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٥٤٧- ٥٥١.

(٥) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) ، وأثبته مما تقدم ومن مصادر التخريج .

(٦) غير ذكي : هو ما زهقت نفسه قبل أن يدركه فيذَكيه . انظر : النهاية ٢/ ١٦٤.

فإنّ خلفَ بنَ خليفةَ من التابعينَ وأعلى ما يقعُ للترمذيِّ روايتُهُ عن أتباعِ التابعينَ ، وأمّا علوُّ طريقنا فأمرٌ واضحٌ ، فإنّ شيخَنا أبا الفتحِ آخِرُ من رَوَى عن النجيبِ عبدِ اللطيفِ بالسَّماعِ ، والنجيبُ آخرُ من رَوَى عن عبدِ المنعمِ بنِ كليبٍ بالسماعِ ، وابنُ كليبٍ آخِرُ من رَوَى عن ابنِ بيانٍ ، وابنُ بيانٍ آخرُ من رَوَى عن ابنِ مَخْلدٍ ، وابنُ مخلدٍ آخِر من رَوَى عن الصَّفَّارِ ، والصَّفَّارُ آخِرُ مَن رَوَى عن ابنِ عرفةَ ، وابنُ عرفةَ آخِرُ من رَوَى عن خلفِ بنِ خليفةَ ، وخلفُ بنُ خليفةَ آخِرُ من رأى الصحابةَ رضي اللَّه عنهم ، فهو علوٌّ مطلقٌ ، واللَّهُ أعلمُ » .

وهو غيرُ مسلمٍ لهُ .

والصوابُ ما قالَ ابنُ الصّلاحِ[1] ، لأنَّ العلوَ منَ الأمورِ النسبيةِ التي لا يتحققُ مفهومها إلا بالنسبةِ إلى شيئينَ ، فلولا النُّزولُ ما عُقِلَ معنى العلوِّ ، وعلى التَّنَزُّلِ فيكفي في كونِ هذا المثال تابعًا لنزول من جهةِ الشيخِ ، أنَّهُ لو رواهُ من طريقِ الترمذيِّ لكانَ إسنادُهُ نازلًا عن إسنادِهِ هذا الذي من طريقِ ابنِ عرفةَ بدرجتينِ كما قالَ ، وهذا هو الذي أرادهُ ابنُ الصّلاحِ كما أفادَهُ شيخنا ، فكلامهُ مُطَّرِدٌ لا خللَ فيهِ .

وأمّا مِن جهةِ الترمذيِّ نفسهِ فلا يوصفُ بعلوٍّ ولا نزولٍ ؛ /٢٥٩أ/ لأنَّهُ مساوٍ لابنِ عرفةَ ، وإن اعتبرَ بأسانيدِ الترمذيِّ التي وقعتْ لهُ مطلقًا - ولا يمكن فيها - فخلفٌ شيخُ شيخهِ تابعيٌّ صغيرٌ ، وقد روى عن جماعةٍ من أكابرِ التابعينَ[2] كأبيهِ[3] ، وكذا شيخهُ في هذا السندِ حميدٌ الأعرجُ ، وحفصُ ابنُ أخي أنسِ بنِ

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٥.

(٢) انظر : ترجمة خلف بن خليفة في « تهذيب الكمال » ٣٩١/٢ (١٦٩١) .

(٣) وهو خليفة بن صاعد بن برام الأشجعي ، والد خلف بن خليفة ، روى عن عبد اللّه بن الزبير ، وعبد الله بن عمر .
انظر : تهذيب الكمال ٣٩٨/٢ (١٧٠٤) ، والتقريب (١٧٤٥) .

مالكٍ[١] وإسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ[٢]، وأبو مالكٍ سعدُ بنُ طارقٍ الأشجعيُّ[٣].

فلو رُوِيَ هذا الحديثُ عن أحدٍ منهم عن صحابيٍّ لكانَ أعلى من طريقِهِ هذا، ومن ابنِ عرفةَ بدرجةٍ.

وقولُ الشيخِ: «هو أعلى ما يقع للترمذيِّ روايتُهُ عن أتباعِ التابعينَ»[٤] كلامٌ لا مدخلَ لهُ في المنعِ، فإنَّهُ قد يقعُ لغيرِ الترمذيِّ روايتُه عن التابعينَ، وقد يكونُ ذلكَ للترمذيِّ نفسهِ، ولم يطّلع عليهِ فيكون أعلى مِن هذا.

وللترمذيِّ في كتابهِ أسانيدُ من غيرِ طريقِ خلفٍ أعلى مِن هذا[٥].

---

(١) وهو حفص ابن أخي أنس بن مالك الأنصاري، أبو عمر المدني، روى عن أنس بن مالك، قال أبو حاتم: صالح الحديث. ووثقه الدارقطني.

انظر: تهذيب الكمال ٢/٢٣٧-٢٣٨ (١٤٠٤)، والتقريب (١٤٣٦).

(٢) إسماعيل بن أبي خالد البجلي الأحمسي، مولاهم، أبو عبد الله الكوفي، رأى أنس وسلمة بن الأكوع، وروى عن عمرو بن حريث المخزومي.

انظر: تهذيب الكمال ١/٢٢٧ (٤٣٢)، والتقريب (٤٣٨).

(٣) وهو سعد بن طارق بن أشيم، أبو مالك الأشجعي الكوفي، قال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه. قال النسائي: ليس به بأس.

انظر: الثقات لابن حبان ٤/ ٢٩٤، وتهذيب الكمال ٣/١٢١ (٢١٩٥).

(٤) التقييد والإيضاح: ٢٥٩.

(٥) أعلى إسناد يقع للترمذي ما كان بينه وبين النبي ﷺ فيه ثلاثة رواة، كما صرح بذلك العراقي بقوله: «أعلى ما يقع للترمذي روايته عن أتباع التابعين» ومثال ذلك ما رواه الترمذي في الجامع الكبير (٢٢٦٠) قال: حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ابن بنت السدي الكوفي قال: حدثنا عمر ابن شاكر، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر».

قال المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٥٨: «وليس في كتاب الترمذي حديث ثلاثي بينه وبين النبي ﷺ فيه ثلاثة أنفس غير هذا الحديث ...».

وقولُه : « إنَّ خلفًا آخرُ من رأى الصحابةَ »[١] لادخلَ لهُ في العلوِّ أيضًا ، فإنَّ العلوَّ يتعلقُ بالروايةِ لا بالرؤيةِ ، وهو في روايةِ هذا الحديثِ بينَه وبينَهم اثنانِ ، وقد كانَ يمكنُ أن يكونَ بينهُ وبينهم واحدٌ فهو نازلٌ .

ولأجلِ هذا قالَ شيخنا في شرحِهِ لكتابِهِ « النخبةِ »[٢] : « ويقابلُ العلوَّ بأقسامِهِ المذكورةِ النزولُ ، فيكونُ كلُّ قسمٍ من أقسامِ العلوِّ يقابلُهُ قسمٌ من أقسامِ النزولِ خلافًا لمن زَعمَ [أنّ][٣] العلوَّ قد يقعُ غيرَ تابعٍ لنزولٍ » .

قولُه : (**مثالُهُ**)[٤] ، أي : مثالُ العلوِّ النسبيِّ الذي إنَّما سُميَ عاليًا بالنسبةِ إلى نزولِ طريقِهِ إلى أحدِ أصحابِ الكتبِ الستةِ .

قولُه : (**آخرُ مَنْ رواه عن شيخِهِ بالسَّماعِ**)[٥] مُسَلَّمٌ في غير إسماعيل الصَّفَّارِ ، وأمَّا إسماعيلُ فإنَّهُ ليسَ آخرَ من روى عن ابنِ عرفةَ مطلقًا ، نَعَم ، هو آخرُ من رَوَى عنهُ جزءهُ المذكورَ ، وقد نبهَ الشيخُ على ذلكَ وقيَّدهُ بالجزءِ في بعضِ تصانيفِهِ .

هكذا قالَ شيخُنا .

وقد رأيتهُ أنا مقيدًا بذلكَ في بعضِ نسخِ هذا الشرحِ ، فإنَّهُ قال : « بالسَّماعِ من الجزءِ المذكورِ »[٦] فكأنَّهُ ألحقَهُ بعدَ قراءةِ شيخنا لهُ عليهِ .

---

(١) التقييد والإيضاح : ٢٥٩.

(٢) نزهة النظر : ١٠٠.

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) ، وأثبته من « نزهة النظر » .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٢.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٣.

(٦) وهذه العبارة موجودة في جميع النسخ التي اعتمدنا عليها في تحقيقنا لشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٦٣.

قولُه : (**وعالٍ لنا**)[١] هو مسلَّم باعتبارِ أنَّهُ ربما ساوتِ الطريقُ من جهةِ الكتبِ الستةِ /٢٥٩ب/ الطريقَ من جهةِ غيرِها ، لكنَّ هذا المثال غيرُ صحيحٍ ، فإنَّ روايتَهُ لهُ من طريقِ الترمذيِّ كما تقدمَ آنفًا أنزلُ من روايتِهِ لهُ منَ الجزءِ .

وتقدّمَ أنَّ هذا مرادُ ابنِ الصلاحِ بالنُّزولِ .

قولُه : (**والمُصَافَحَاتُ**)[٢] عبارةُ ابنِ الصّلاحِ عن ذلك : « وذَلِكَ - أي : النوع[٣] - ما اشتهَر آخِرًا مِنَ الموافَقاتِ ، والأبدالِ ، والمسَاواةِ ، والمصافحةِ ، وقَدْ كَثُرَ اعْتِناءُ المحدِّثينَ المتأخِّرينَ بهذا النوعِ ، ومِمَّنْ وجدْتُ هذا النوعَ في كَلامِهِ أبو بكرٍ الخطيبُ الحافِظُ وبعضُ شُيُوخِهِ ، وأبو نَصْرِ بنُ مَاكُولا ، وأبو عبدِ اللَّهِ الحميديُّ وغيرُهُمْ مِنْ طَبَقتِهِمْ ، ومِمَّنْ جاءَ بَعْدَهُمْ »[٤] .

قولُه : (**فَإِنْ يَكُنْ فِي شَيْخِهِ**)[٥] ، أي : فَتسبب عن العلوِّ الذي يكونُ للحديثِ بالنسبةِ إلى أحد الأئمةِ ، كأصحابِ الكتبِ الستةِ أنّه يقالُ : أنَّ يكونَ الراوي قد وافقَ المصنِّفَ الذي يريد العلوَّ بالنسبةِ إلى روايتِهِ من طريقه في شيخِ ذلكَ المصنفِ مع العلوِّ الكائنِ في طريقِهِ - التي رَوَى الحديثَ منها من غيرِ طريقِ ذلكَ الإمامِ - على طريقِهِ لو رواهُ من طريقِ الإمامِ ، فهذا النوعُ هو الموافقةُ .

أو إنْ يكنْ قد وافقهُ في شيخِ شيخِهِ ، مثلَ الموافقةِ في الأولِ ، فهذا النوعُ هو البدلُ .

وإنْ يكنْ قد ساواهُ في عددٍ حصلَ لهُ في إسنادِ ذلكَ الحديثِ فكانَ عددُ ما بينهُ فيهِ وبينَ النبيِّ ﷺ من الرواةِ كعددِ ما بينَ ذلكَ الإمامِ وبينَ النبيِّ ﷺ فهو المساواةُ .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٣.

(٢) المصدر السابق .

(٣) ما بين الشارحتين عبارة توضيحية من البقاعي .

(٤) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٥.

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٤١) .

وحيثُ وقعتِ المراجحةُ بينهُ وبينَ الأصلِ - في قلةِ عددِ الإسنادِ الأصلِ - أنقصَ من عددِ إسنادِ المخرجِ الذي يريدُ أحدَ هذه الأنواعِ، فهذا النوعُ هو المصافحةُ[١].

قولُه: (مَعَ عُلُوٍّ)[٢] لو قالَ: مع العلوِّ. كانَ أخفَّ، فإنَّهُ يصيرُ مخبونًا بعدَ أنْ كانَ مخبولًا.

قولُه: (سَاوَاهُ عَدًّا)[٣] لو قالَ: «في عَدِّ حَصَلْ» وأسقط «قَدْ» كانَ أحسنَ.

قولُه: (رَاجَحَه)[٤] فَاعَلَ - فيه - بمعنى فَعَل نحو: سافَرَ.

قولُه: (جزءِ الأَنصاريِّ)[٥] قالَ شيخُنا: «هذا بالنسبةِ إلى الشيخِ، فإنَّ البخاريَّ وقعَ لهُ نازلًا، وأما نحن فوقعَ لنا البخاريُّ عاليًا، وجزءُ الأنصاريِّ /٢٦٠أ/ عن الشيخِ، فالإسنادانِ بالنسبةِ إلينا متساويانِ».

قولُه: (تقعُ موافقةً)[٦]، أي: تقعُ الروايةُ لنا حالَ كونها ذاتَ موافقةٍ، أو السندُ حالَ كونهِ ذا موافقةٍ.

قولُه: (فسَمَّاهُ موافقةً)[٧] الضميرُ المستترُ في «فَسمَّاهُ» للناظمِ، يعني: على طريقِ التَّجريدِ، أي: لما قلتُ: أو «شَيخ شَيخِهِ» عطفًا على «شيخِهِ» المتعلقِ بـ«وافقهُ»، علمَ أنَّهُ لا يمتنعُ تسميتُهُ موافقةً مع التقييدِ بشيخِ الشَّيخِ؛ لأنّي كذلكَ

---

(١) انظر: نزهة النظر: ٩٨- ١٠٠.

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٤١).

(٣) التبصرة والتذكرة (٧٤٢).

(٤) التبصرة والتذكرة (٧٤٣).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٤.

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

استعملتهُ، تقديرُ كلامي: أو وافقَهُ في شيخِ شيخهِ ولو لم يكن ذلكَ سائغًا لما ساغَ لي تعليقهُ بـ «وافقَهُ».

ويجوزُ أنْ يكونَ الضميرُ للنظمِ على الإسنادِ المجازي.

قولُه: (**قلتُ: وفي كَلامِ غيرِهِ**)[1] هو فائدةٌ زائدةٌ، وأمّا أنَّ ذلكَ يردُّ على ابنِ الصلاحِ فلا؛ لتأخر من ذُكرِ عنهُ[2]، وابنُ الصلاحِ إنما نفى استعمالَ من تقدمَهُ لذلكَ وهو كذلكَ.

قولُه: (**أو يَكونُ بينَهُ وبينَ النبيِّ ﷺ**)[3] ذلكَ الصحابيُّ أم غيرُهُ، وسواءٌ كانَ الراوي عن الصحابيِّ ذلك التابعيَّ أو غيرَهُ وكذا دونَهُ.

وأما ما قبلَه[4] فينظر فيهِ إلى المتنِ من روايةِ ذلكَ الصحابيِّ، إنْ كانَ الوصولُ إليهِ، أو من روايةِ التابعيِّ، إنْ كانَ الوصولُ إليهِ، وكذا مَن دونهُ، ولا شكَّ أنَّهُ إذا كانَ مساويًا مع التقييدِ بالصحابيِّ، أو من دونهُ يكونُ أقعدَ في هذا البابِ.

قولُهُ: (**إلَّا بأنْ يَكونَ**)[5] تقييدُ الاستثناءِ باليومِ يُفهِمُ أنَّ الحكمَ في المساواةِ في العددِ في هذا الأوانِ يخالفُ ما مضى من الزمانِ في غيرِ القسمِ الذي ذكرهُ، وهو أنَّ الاعتبارَ في ذلكَ بالنبيِّ ﷺ لا بمن دونَهُ، وأنَّ اعتبارَ من دونَهُ ﷺ ما كانَ يتأتَّى إلا في الزمانِ المتقدمِ المقاربِ للأئمةِ، وأمَّا الآنَ فالأسانيدُ مِنَّا إليهم طويلةٌ فتعذَّرَ ذلكَ لذلكَ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٤.

(٢) ذكر جمال الدين الظاهري والذهبي: أن اسم الموافقة والبدل يطلقان مع عدم العلو، فإن علا قالوا: موافقة عالية أو بدلًا عاليًا. فذكر المؤلف هنا أن كلام الظاهري والذهبي ليس فيما يرد على كلام ابن الصلاح. لأنهما تأخرا عن ابن الصلاح.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٤.

(٤) في (ف): «قبلها»، ولعل المثبت أكثر موافقة للسياق.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٤.

قولُه: (**حدِيثُ النَّهيِّ عَنْ نِكاحِ المتْعَةِ**)[١] مثالٌ لما النظرُ فيهِ إلى الصحابيِّ فمن دونهُ إلى الشيخِ الذي تلاقيا فيه بالنسبةِ إلى الروايةِ الأولى.

ومثالٌ لما النظرُ فيه إلى المتنِ مع قطعِ النظرِ عنِ الصحابيِّ فمن دونهُ، فإنَّ الروايةَ الأولى من حديثِ سبرةَ[٢] /٢٦٠ب/ والثانيةَ من حديثِ عليٍّ[٣] رضي اللَّه عنهما، وكذا الرواةُ عن كلٍّ منهما غيرُ الرواةِ عن[٤] الآخرِ.

قولُه: (**الفَارِفَانيةُ**)[٥] بفاءينِ وراءٍ مهملةٍ.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٤.

(٢) حديث سبرة أخرجه: عبد الرزاق (١٤٠٤١)، والحميدي (٨٤٧)، وأحمد ٣/ ٤٠٤، والدارمي (٢٢٠١)، ومسلم ٤/١٣١ (١٤٠٦) (١٩) و(٢٠) و٤/١٣٢ (١٤٠٦) (٢١) و(٢٢) و٤/١٣٣ (١٤٠٦) (٢٣)-(٢٧) و٤/١٣٤ (١٤٠٦) (٢٨)، وأبو داود (٢٠٧٢) و(٢٠٧٣)، وابن ماجه (١٩٦٢)، والنسائي ٦/١٢٦ وفي «الكبرى»، له (٥٥٤١)-(٥٥٤٦) و(٥٥٥٠)، وابن الجارود(٦٩٩)، وأبو يعلى (٩٣٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥، وابن حبان (٤١٤٧) و(٤١٤٨) و(٤١٥٠)، والبيهقي ٧/٢٠٣ من طريق الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه سبرة أنه قال: أذن لنا رسول اللَّه ﷺ بالمتعة. فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر... فذكر الحديث.

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٥٦٠) برواية الليثي، والبخاري ٥/١٧٢ (٤٢١٦) و٧/١٢٣ (٥٥٢٣)، ومسلم ٤/١٣٤ (١٤٠٧) (٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و٦/٦٣ (١٤٠٧) (٢٢) من طريق الزهري، عن الحسن وعبد اللَّه ابني محمد بن علي، عن أبيهما، أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس: «نهى رسول اللَّه ﷺ عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحُمر الإنسية»

(٤) في (ف): «غير»، والمثبت أصوب، والله أعلم.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٥. وهي نسبة إلى فارفان - قرية من قرى أصبهان - بفتح الفاء، وسكون الألف والراء، وفتح الفاء الثانية، وسكون الألف الثانية وفي آخرها نون. كذا قيدت في «الأنساب» ٣/٤٢٥ و«اللباب» ٢/ ١٥٩، وذكر الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢١/ ٤٨٢: أنها بفاءين، وكذا الزكي المنذري في «التكملة لوفيات النقلة» ٢/ ١١٣٢، إلا أن ياقوت الحموي =

قولُه: (**بَدلًا**)[١]، أي: فوقعَ السندُ لنا ذا بدلٍ، وكذا الموافقةُ.

قولُه: (**خيَّاط السُّنَّة**)[٢] نقلَ عن شيخنا أنَّهُ قالَ: «ويمكنُ أنْ يكونَ على حذفِ مضافٍ، تقديرُهُ: خياط أهلِ السُّنَّةِ، بأنْ كانَ يخيطُ لهم ملبوسَهُم».

قولُه: (**كأنَّ شيخَنا سَاوَى**)[٣] إنْ قيلَ: كانَ ينبغي الجزمُ بحقيقةِ المساواةِ؛ لأنَّ عددَ الإسنادينِ واحدٌ، قيلَ: إنما جاءَ التشبيهُ من جهةِ اعتبارِ ذلكَ الإسنادِ الخاصِّ والزمانِ، فكأنَّ شيخنا كانَ في زمانِ النسائيِّ، ورَوى هذا الحديثَ عن شيخهِ فصاعدًا فساواهُ في سندهِ الذي رَوى هذا الحديثَ بهِ.

وأمَّا الآن فإنَّما ساواهُ في عدِّ ما بينه وبينَ النبيِّ ﷺ في هذا المتنِ، من غيرِ اعتبارِ أنْ يكونَ الإسنادُ واحدًا.

قولُه: (**وأمَّا المصَافحةُ فَهوَ**)[٤]، أي: وقوعُها.

= في «معجم البلدان» ٤/٢٢٨ قيدها بكسر الراء المهملة، ومثله في «مراصد الاطلاع» ٣/١٠١٣.

والفارفانية هذه: هي الشيخة الجليلة مسندة أصبهان عفيفة بنت أبي أحمد بن عبد اللَّه بن محمد بن عبد اللَّه بن حسن بن مهران، أم هانئ الأصبهانية، انتهى إليها علو الإسناد، توفيت سنة (٦٠٦هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء ٢١/ ٤٨٢، وشذرات الذهب ٥/١٩- ٢٠.

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٦. وخياط السنة هو: زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة بن حنظلة بن قرة السجزي، أبو عبد الرحمان، المعروف بخياط السنة، وثقه النسائي وغيره، توفي سنة (٢٨٩هـ).

انظر: تهذيب الكمال ٣/٢٨-٢٩ (١٩٨٣)، والتقريب (٢٠٢٨).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٦.

(٤) المصدر السابق.

وعبارةُ ابنِ الصلاحِ عنها: «فهيَ أنْ تَقَعَ هذهِ المساواةُ - التي وصفناها - لشَيخِكَ لا لكَ فيقع ذَلِكَ لكَ مُصَافحَةً، إذْ يَكُونُ كَأَنَّكَ لَقِيتَ مُسْلِمًا في ذَلِكَ الحديثِ وصَافحتَهُ بهِ، لِكَوْنكَ قدْ لَقِيتَ شَيْخَكَ المساوي لِمُسْلِمٍ، فإنْ كانتِ المساواةُ لِشَيْخِ شَيْخِكَ، كانتِ المصَافَحةُ لِشَيْخِكَ، فَتَقُولُ: كأنَّ شَيْخِي سَمِعَ مُسْلِمًا وصَافَحَهُ، وإنْ كانتِ المسَاواةُ لِشَيْخِ شَيْخِ شَيْخِكَ، فالمصَافَحةُ لِشَيْخِ شَيْخِكَ فَتقولُ فيها: كأنَّ شَيْخَ[1] شَيْخِي سَمِعَ مُسْلِمًا وصَافَحَهُ. ولكَ ألا تَذكرَ في ذَلِكَ نسْبَةً بلْ تَقُولُ: كأنَّ فُلانًا سَمِعَهُ مِنْ مُسْلِمٍ، مِنْ غيرِ أنْ تَقُولَ فيهِ: شَيْخِي، أو شَيْخُ شَيْخِي. ثُمَّ لا يخفَى عَلَى المتأَمِّلِ أنَّ في المساواةِ والمصَافَحةِ الواقِعَتَين لكَ، لا يَلْتَقِي إسْنادُكَ وإسْنادُ مُسْلِمٍ أو نحوِهِ إلا بَعيدًا عَنْ شَيْخِ مُسْلِمٍ، فيلْتَقِيان في الصحابيِّ أو قَرِيبًا منهُ، فإنْ كَانتِ المصَافَحةُ التي تَذْكُرُها ليستْ لكَ بلْ لِمَنْ فَوقَكَ مِنْ رِجالِ إسْنادِكَ، أمْكَنَ التِقَاءُ الإسْنادَيْنِ فيها في شَيْخِ مُسْلِمٍ أو أشْباهِهِ، وداخَلَتِ[2] المصَافَحةُ حِينَئذٍ الموافقةُ، فإنَّ مَعْنَى الموافقةِ راجِعٌ إلى مُسَاواةٍ ومصَافَحةٍ مَخْصُوصَةٍ، /٢٦١أ/ إذْ حاصِلُها أنَّ بعضَ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ رواةِ إسْنادِكَ العالي سَاوَى أو صَافَح مُسْلِمًا أو البخَارِيَّ، لِكَونِهِ سَمِعَ ممنْ سَمِعَ مِنْ شَيْخِهِما مَعَ تَأَخُّرِ طَبَقَتِهِ عَنْ طَبقَتِهِما.

ويوجدُ في كَثيرٍ مِنَ العوالي المخرَّجةِ - لِمَنْ تَكَلَّمَ أوَّلًا في هذا النوعِ وطَبَقَتِهِم المصافَحَاتُ مَعَ الموافَقاتِ والأبدالِ لما ذَكَرْناهُ[3]»[4].

قولُه في شرحِ قولِهِ: (**ثُمَّ عُلُوٌّ قِدَمِ الْوَفَاة**)[5] مثالُهُ قالَ ابنُ الصلاحِ: «ما أرويهِ

(١) في (ف): «لشيخ»، والمثبت من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٢) في (ف): «ودخلت»، والمثبت من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٣) في (ف): «ذكرنا»، والمثبت من «معرفة أنواع علم الحديث».

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٦.

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٤٤).

عن شيخٍ أخبرني بهِ، عن واحدٍ، عن البيهقيِّ الحافظِ، عن الحاكمِ أبي عبدِ اللَّهِ الحافظِ، أعلى من روايتي لذلكَ، عن شيخٍ أخبرني بهِ، عن واحدٍ، عن أبي بكر بن خلفٍ[١]، عن الحاكمِ، وإنْ تَساوي الإسنادانِ في العددِ لتقدمِ وفاةِ البيهقيِّ على وفاةِ ابن خلفٍ؛ لأنَّ البيهقيَّ ماتَ سنةَ ثمانٍ وخمسينَ وأربعمائةٍ، وماتَ ابنُ خلفٍ سنةَ سبعٍ وثمانينَ وأربعمائةٍ»[٢].

قولُه: (عَلَى مَنْ بَعْدَهُ)[٣] هما ابنُ خطيبِ المزَّةِ[٤] والفخرُ[٥].

قولُه: (الخَليليّ)[٦] عبارةُ ابنِ الصلاحِ: «ورُوِّينا عن أبي يعلى بنِ عبدِ اللَّهِ الخليليِّ[٧] الحافظِ قالَ: «قد يكونُ الإسنادُ يعلو على غيرِهِ، بتقدُّمِ موتِ راويهِ، وإن كانا متساويين في العددِ»[٨]. ومثَّلَ ذلكَ من حديثِ نفسهِ بمثلِ ما ذكرنَاهُ. ثمَّ إنَّ هذا الكلام في العلوِّ المنبني على تقدمِ الوفاةِ المستفادِ من نسبةِ شيخٍ إلى شيخٍ، وقياس راوٍ براوٍ»[٩].

---

(١) هو الإمام أبو بكر أحمد بن علي بن عبد الله بن عمر بن خلف الشيرازي، ثم النيسابوري، مسند وقته، توفي سنة (٤٨٧هـ).
انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٧٨، وشذرات الذهب ٣/ ٣٧٩.

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٧.

(٤) وهو شهاب الدين عبد الرحيم بن يوسف بن يحيى الموصلي، ثم الدمشقي، كان فاضلًا دينًا، ثقة، توفي سنة (٦٨٧هـ).
انظر: العبر ٣/ ٣٦٤، وشذرات الذهب ٥/ ٤٠١.

(٥) وهو ابن البخاري. تقدمت ترجمته.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٨.

(٧) في «معرفة أنواع علم الحديث»: «أبي يعلى الخليل».

(٨) إلى هنا انتهي الكلام الخليلي في «الإرشاد» ١/ ١٧٩.

(٩) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٧.

قولُه : (**عَنْ ابنِ جَوْصَا : إسنادُ خمسينَ**)[١] عبارةُ ابنِ الصلاحِ : « وأمَّا العلوُّ المستفادُ من مجرَّدِ تقدُّمِ وفاةِ شيخكَ ، من غيرِ نظرٍ إلى قياسهِ براوٍ آخرَ ، فقد حدَّهُ بعضُ أهلِ [هَذَا][٢] الشأنِ بخمسينَ سنة ، وذلكَ فيما رويناهُ عن أبي عليٍّ الحافظِ النيسابويِّ قالَ : « سمعتُ أحمدَ بنَ عميرٍ الدمشقيَّ - وكانَ من أركان الحديثِ - يقولُ : إسنادُ خمسينَ [سنةً][٣] - من موتِ الشيخِ - إسنادُ علوٍّ[٤] .

وفيما يُروى عَنْ أبي عبدِ اللَّهِ بنِ مَنْدَه الحافِظِ ، قالَ : إذا مرَّ عَلَى الإسنادِ ثَلاثونَ سَنَةً فهوَ عالٍ[٥] . وهذا أوسَعُ مِنَ الأوَّلِ »[٦] . انتهى .

وابنُ عميرٍ الذي ذكرَهُ ابنُ الصلاحِ هو ابنُ جَوْصَا بالجيمِ والصادِ المهملةِ الذي ذكرهُ الشيخُ زينُ الدينِ وهو أحمدُ بنُ عميرِ بنِ يوسفَ بنِ موسى بنِ جَوْصَا الحافظُ شيخُ الشامِ ، توفي في جمادى الأولى سنةَ عشرينَ وثلاثِمائةٍ[٧] .

/٢٦١ب/ وقالَ ابنُ دقيقِ العيدِ في مثالِ قِدمِ الوفاةِ : « كما إذا روى شيخٌ من شيوخنا حديثًا عن شيخٍ قديمِ الوفاةِ كالحافظِ أبي الحسنِ المقْدِسيِّ[٨] عن السلفيِّ ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٨.

(٢) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من « معرفة أنواع علم الحديث » .

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من « معرفة أنواع علم الحديث » . وفي « تاريخ دمشق » : « بخمسين سند » .

(٤) رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٥/ ١٨٩.

(٥) انظر : إرشاد طلاب الحقائق ٢/ ٥٣٥.

(٦) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٦٧- ٣٦٨.

(٧) انظر ترجمته في : تاريخ دمشق ٥/ ١٨٦، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ١٥، وشذرات الذهب ٢/ ٢٨٥. وانظر : تعليقنا على « شرح التبصرة والتذكرة » ٢/ ٦٨ هامش (٢) .

(٨) هو الشيخ الإمام المفتي الحافظ علي بن المفضل بن علي بن مفرج بن حاتم بن حسن بن جعفر ، شرف الدين أبو الحسن بن القاضي الأنجب أبي المكارم المقدسي ، ثم الإسكندراني المالكي ، له كتاب « الصيام » و« الأربعون في طبقات الحفاظ » ، توفي سنة (٦١١هـ) .
انظر : سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٦٦، وشذرات الذهب ٥/ ٤٧- ٤٨.

وروينا نحنُ ذلكَ الحديثَ عمَّن تأخرت وفاتهُ كابنِ بنتِ السِّلفي[١]، فإنَّ المقدسيَّ توفي سنةَ إحدى عشرةَ وستمائةٍ، وتوفي السبْطُ سنةَ إحدَى وخمسينَ، فالعددُ بالنسبةِ إلى السِّلَفي واحدٌ، إلّا إنَّ الأولَ أقدمُ، فهذا يَعُدُّونَهُ علوًّا، ويُثبتونَ له مَزِيَّةً في الروايةِ.

ومِنَ الناسِ مَنْ يَعُدُّ العلوَّ هو الإتقان والضبط وإنْ كان نازلًا في العددِ، وهذا علوٌّ معنويٌّ، والأولُ صوريٌّ، ورعايةُ الثاني - إذا تعارضا - أولى»[٢].

قولُه: (**آخرَ مَنْ كانَ يَرويه**)[٣]، أيْ: عن ابنِ الزبيديِّ[٤].

قولُه في قوله: (**ثُمَّ عُلُوُّ قِدمِ السَّمَاعِ**): (كَالأَنْوَاعِ)[٥]، أي: أنواعهِ كالأنواعِ المذكورةِ في العلوِّ، فهي: موافقةٌ وبدلٌ بنزولٍ.

وأمَّا تصويرُ المساواةِ والمصافحةِ بالنزولِ ففيهِ نظرٌ.

قولُه: (**والصِّحَّةُ العُلُوُّ**)[٦]، أي: فإذا وجدتِ الصحةُ لم يُعدَل عنها، سواء كانت معَ نزولٍ أم لا، فإنها هي العلوُّ، للوثوقِ بذلكَ السندِ لا قربُ الرجالِ الخَالي

---

(١) وهو الشيخ المسند المعمر أبو القاسم عبد الرحمان بن الحاسب مكي بن عبد الرحمان بن أبي سعيد ابن عتيق، جمال الدين الطرابلسي ثم الإسكندراني، سبط الحافظ السلفي، توفي سنة (٦٥١هـ).
انظر: سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٢٧٨، وشذرات الذهب ٥/ ٢٥٣.

(٢) الاقتراح: ٢٧٠.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٨، وفيه: «كان آخر من يرويه ...».

(٤) وهو الشيخ الإمام الفقيه الكبير، مسند الشام، سراج الدين أبو عبد الله الحسين بن أبي بكر المبارك ابن محمد بن يحيى بن مسلم الرَّبعي الزبيدي، مدرس مدرسة الوزير عون الدين بن هبيرة، كان إمامًا، دينًا، خيرًا، متواضعًا، صادقًا، توفي سنة (٦٣١هـ).

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٤٦).

(٦) التبصرة والتذكرة (٧٤٧).

عن الصحةِ فإنَّهُ ليسَ بعلوٍّ لعدمِ الوثوقِ، فلا فرقَ حينئذٍ بينَ أنْ تقولَ: هذا إسنادٌ عالٍ أو صحيحٌ، فإنَّكَ [إن][1] أطلقتَ ذلكَ عُرفَ أنك تريدُ العلوَّ، سواءٌ عبرتَ عنهُ بالصحةِ أو بالعلوِّ. وقد مرَّ كلامُ ابنِ دقيقِ العيدِ آنفًا.

قولُه في شرحِهِ: (**المتأخِّرُ أرجح**)[2] عبارةُ ابنِ الصلاحِ تخالفُهُ فإنَّهُ قالَ: «فإذا تساوى السندُ إليهِما في العَدَدِ، فالإسنادُ إلى الأوَّلِ الذي تقدَّمَ سماعُهُ أَعلى، فهذِهِ أنواعُ العُلوِّ عَلَى الاستقصاءِ والإيضاحِ الشَّافي»[3]. انتهى.

والذي قالهُ الشيخُ حسنٌ، فإنَّهُ بيَّنهُ على معنًى شريفٍ، وهو: النظرُ في حالِ الشيخِ عندَ السماعينِ، فإنْ كانَ متساويًا رجحنا الأولَ، وإنْ كان متقاربًا رجحنا ما كانت حالهُ فيهِ أعلى، سواءٌ كانَ متأخرًا أو متقدمًا.

وكذا حالُ السامعِ، فقد يكونُ من سمعَ متقدِّمًا متيقِّظًا ضابطًا إلى غيرِ ذلكَ من الصفاتِ المرجِّحةِ، ومن سمعَ متأخرًا /٢٦٢أ/ قاصرًا عن درجتِهِ، فيأتي من ذلكَ أنواعٌ بالنظرِ إلى حالِ السامعِ وحالِ الشيخِ مقتضيةٌ للترجيحِ، فقد يتَّفقُ حالُ الشيخِ والسامعِ في الترجيحِ وعدمِهِ وقد يختلفُ، فيحصلُ لكلٍّ واحدٍ مقتضى للترجيحِ فيأتي الاجتهادُ حينئذٍ في الأنسبِ.

قولُه: (**مالكٍ، لِمَعنًى فيهِ**)[4] هو تصريحُ مالكٍ بالتحديثِ.

قولُه: (**تَفْصيلًا مبينًا**)[5] رأيتُ بخطِّ بعضِ أصحابنا الحلبيينَ أنَّ المصنفَ ألحقَ «مبينًا» بعد قراءةِ شيخنا الحافظِ برهانِ الدينِ عليهِ. انتهى.

---

(١) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، والسياق يقتضيه.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٩.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٨.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٦٩، وهو من كلام ابن طاهر.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٠، وهذا من كلام ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث: ٣٦٩.

ولم أرَهَا أنا فيما رأيتهُ من نسخِ ابنِ الصلاحِ[١] ، فلم أدْرِ لم زادهَا ؟ !

قولُه : (**عَنْ وكيعٍ قالَ : الأَعمشُ أحبُّ**)[٢] أخرجهُ السِّلَفيُّ في كتابهِ « شرطِ القراءةِ على الشيوخِ » ، من طريقِ محمدِ بنِ إسحاقَ بنِ خزيمةَ النيسابوريِّ ، قال : « سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ هاشمٍ الطوسيَّ يقولُ : كنا عندَ وكيعٍ فقالَ : الأعمشُ ... فذكرهُ »[٣] .

وكذا أخرجَ قول ابنِ المباركِ[٤] .

قولُه : (**عَنْ فقيهٍ**) عن شيخنا أنهُ قالَ : إنَّ لابنِ حبانَ تفصيلًا حسنًا وهو : أنَّ النظرَ إنْ كانَ للسندِ فالشيوخُ ، وإنْ كان للمتنِ فالفقهاءُ[٦] .

قولُه : (**عِندَ النظرِ والتَّحقيقِ**)[٧] ورَوى السِّلفيُّ عن يحيى بن معينٍ قالَ :

---

(١) إذ هي في « معرفة أنواع علم الحديث » : « تفصيلًا مفهمًا » .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٠.

(٣) أخرجه : الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » : ٢٣٨ (١٣٩) ، والحاكم في « معرفة أنواع علم الحديث » : ١١، والبيهقي في « المدخل إلى السنن الكبرى » : ٩٤-٩٦ (١٤) و(١٥) ، والخطيب في « الكفاية » : ٤٣٦ من طريقين عن وكيع قال : « الأعمش أحب إليكم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ؟ أو سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؟ فقلنا : الأعمش ، عن أبي وائل أقرب . فقال : الأعمش ، عن أبي وائل شيخ ، وسفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، فقيه ، عن فقيه ، عن فقيه ، عن فقيه ...» انظر : شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٠- ٧١.

(٤) قول ابن المبارك هو : « ليس جودة الحديث قرب الإسناد ، بل جودة الحديث صحة الرجال » أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٢٩٦ (١٣٠٨) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧١، وهو من قول وكيع المتقدم .

(٦) انظر : الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان ١/ ١٥٩.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧١، وهو من كلام السلفي .

« الحديثُ النزولُ [عن ثبتٍ][١] خيرٌ من علوٍّ عن غيرِ ثبتٍ »[٢] .

قالَ : وأنشدهُ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ زفر في معناه :

علمُ النزولِ اكتبوهُ فهو ينفعكم وتَرْكُكُم ذاكم ضَرْبٌ مِنِ العَنَت

إنَّ النزولَ إذا ما كَانَ عَنْ ثبتٍ أعلى لكم مِنْ علو غَيرِ ذي ثَبَتِ[٣]

قولُه : (**نِظامِ المُلْكِ**)[٤] قال ابن كثير : « وهَذَا اصطلاحٌ [خَاصٌّ][٥] ، وماذا يَقولُ إذَا صَحَّ الإسنادَانِ ، وهَذَا أقْرَبُ رِجَالًا ؟ ! »[٦] .

قولُه : (**مِنْ نَظمِهِ**)[٧] قالَ بعضُ أصحابنا : رأيتُ بخطِّ السِّلفيِّ أنَّهُ نظمَ هذهِ الأبيات[٨] جنزة ، قال في « القاموس »[٩] : « وجَنْزَةُ - أَي : بجيمٍ ونونٍ وزاي -[١٠] : أعْظَمُ بَلَدٍ بأرَّانَ وقرية[١١] بأصْبَهَان ، منْ أحدِهَما أبو الفَضْلِ الجَنْزَويُّ » .

---

(١) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من « الجامع لأخلاق الراوي » .

(٢) أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٣٨ (١٢١) .

(٣) أخرج الخطيب هذين البيتين في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٣٩ (١٣٤) ، ونسبهما لأبي بكر بن الأنباري .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧١، وهو من كلام السلفي أيضًا ، ونظام الملك هذا هو الوزير الكبير نظام الملك ، قوام الدين أبو علي الحسن بن علي إسحاق الطوسي ، أنشأ المدرسة الكبرى ببغداد ، وأخرى بنيسابور ، وأخرى بطوس ، توفي سنة (٤٨٥هـ) .
انظر : الكامل في التاريخ ١٠/ ٢٠٤، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٩٤.

(٥) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من « اختصار علوم الحديث » .

(٦) اختصار علوم الحديث ٢/٤٥٢ وبتحقيقي : ٢٢٤.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧١.

(٨) بعد هذا في (ف) كلمة غير واضحة .

(٩) القاموس المحيط مادة « جنز » .

(١٠) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي .

(١١) رسمت في (ف) : « وقر » ، وفي القاموس المحيط : « ة بأصبهان » ، والرمز (ة) يعني قرية .

الغريب والعزيز [والمشهور][1]

قولُه : (الغَرِيبُ وَ الْعَزِيزُ وَالمشْهُورُ)[2] لما ذكرَ الأنواعَ التي يفهمُ بها قبول الحديث أو ردّه ، وذكرَ ما يتعلقُ بالقبولِ والردِّ ، وذكرَ أدبَ الشيخِ والطالبِ في طلبِ الحديثِ ، وتقاضي ذلكَ الحث على طلبِ العلو ، فذكرهُ كذا على بقايا من اصطلاحِ القومِ يدخلُ في الأنواعِ الماضيةِ ، ولا يخص /٢٦٢ب/ نوعًا منها . فإنْ قيل : إنَّ هذا الوجه مّما يُقال ، ولكن الأليق تقديم هذا النَّوع وأضرابه ؛ لتكون الأنواع كلُّها مجتمعة ؛ قيل : إنَّ ابنَ الصلاحِ أملى كتابه إملاءً ، فكتبه في حالِ الإملاء جمع جمّ ، فلم يقع مرتَّبًا على ما في نفسه ، وصارَ إذا ظهر له أنّ غير ما وقعَ له أحسن ترتيبًا ، يراعي ما كتب منَ النُّسخ ، ويحفظ قلوبَ أصحابها ، فلا يغيرها ، وربّما غابَ بعضُها ، فلو غير ترتيبَ غيرِهِ تخالفت النُّسخُ ، فتركها على أولِ خاطر[3] ، والشيخ تابع له ، ثمّ لا يخفى وجهُ تقديمِ الغريبِ على العزيزِ ، وهو المشهورُ للمترقي .

---

(١) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من « شرح التبصرة والتذكرة » .

وانظر في العزيز والغريب والمشهور :

معرفة علوم الحديث : ٩٢ و ٩٤، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٠ و ٣٧٤، وجامع الأصول ١/ ١٧٤، وإرشاد طلاب الحقائق ٢/٥٣٨ و ٥٤٥، والتقريب : ١٥٢و ١٥٣، والاقتراح : ٢٧١ و ٢٧٢، والموقظة : ٤٣، ورسوم التحديث : ٧٩ و ٨٠، واختصار علوم الحديث ٢/٤٥٥ و٤٦٠ وبتحقيقي : ٢٢٥ و ٢٢٩، والشذا الفياح ٢/٤٣٤ و ٤٤٦، والمقنع ٢/٤٢٧ و ٤٤١، ومحاسن الاصطلاح : ٢٢٠ و ٢٢٣، وتنقيح الأنظار : ٢٥١، ونزهة النظر : ٢٧ و ٢٨، وفتح المغيث ٣/ ٢٨، وتدريب الراوي ٢/١٧٣ و ١٨٠، وشرح ألفية العراقي للسيوطي : ٢٦٧، وفتح الباقي ٢/١٥٠- ١٥٥، وشرح شرح نخبة الفكر : ١٩٢ و ١٩٧، واليواقيت والدرر ١/٢٧٢ و ٢٨٠، وتوضيح الأفكار ٢/ ٤٠١، وظفر الأماني : ٣٩ و ٦٨، ولمحات في أصول الحديث : ٢٨٣ و ٢٨٩.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٢.

(٣) انظر : فتح المغيث ٣/ ٢٨.

قولُه: (وَمَا بِهِ مُطْلَقًا)[١]، أي: سواء كانَ انفراده بالنِّسبة إلى إمامٍ يجمع حديثه كما قيَّده به ابنُ منده أولًا.

قولُه: (فَحَدْ)[٢] هو ناظر في مائةٍ إلى قولِهِ: «فَهْوَ»؛ ليكون التقدير، فهوَ الغريبُ على ما حدَّهُ بِهِ الأئمةُ، إلا ابنَ منده، وابنُ منده ما وقعَ بِهِ الانفرادُ مِنْ ذلك، فإنَّهُ حدّ الغريب منه، مخصص له بما انفردَ به الراوي عنْ إمام بجمعِ حديثِهِ، والحاصلُ أنَّ التقديرَ: وابن منده خالفَ هذا الرسم، فحد الغريب بأنَّهُ: انفراد راوٍ عَنْ إمام[٣] بجمعِ حديثه، وكان ابن منده يُسمّي الغريب في عُرْفِنا فردًا.

قولُه: (يَغْرُبُ)[٤] - بضم الراء - سواءٌ كانَ ماضيه بالضمِّ أو الفتحِ.

قال في «الجمع بين العباب والمحكم»، وفي «القاموس»، وفي «الأفعال» لابن طريف: والغريب: الغامض في الكلام، ورجل غريب: ليسَ من القومِ، وكلمةٌ غريبةٌ، وقد غرُبت، أي: بالضمِّ، وغربتِ الشمسُ تغرب غروبًا: غابت في المغربِ، قالَ تعالى: ﴿وَإِذَا غَرَبَتْ﴾[٥] وقال: ﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾[٦] وكذلك: غرب النَّجم، والغرب: الذهاب والتنحّي عن النَّاسِ، وقد غَرب عنّا، أي: بالفتح: النّوى والبعد، وقد تغرّب ونوى غربة بعيدة، وهل أطرفتنا من مغرّبة خبر،

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٤٨).

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٤٨).

(٣) وكلام ابن منده: «فأما الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثه إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريبًا، فإذا روى عنهم رجلان وثلاثة اشتركوا في الحديث يسمى عزيزًا، فإذا روى الجماعة عنه حديثًا سمي مشهورًا»، أسند هذا الكلام لابن منده الحافظ ابن طاهر المقدسي في «شروط الأئمة الستة»: ٢٣.

(٤) التبصرة والتذكرة (٧٥١).

(٥) الكهف: ١٧.

(٦) الكهف: ٨٦.

وهل جاءتك مغربة خبر، وهو الخبرُ الذي يطرأُ عليك منْ بلد سوى بلدكَ، والتغربُ: التروحُ عنِ الوطن، وقد غرّبهُ الدهرُ، والغُربةُ والغُرب - بالضمِّ - والاغترابُ، ووجه تسمية الفردِ في الاصطلاحِ بالغريبِ، والمناسبةِ المصححةِ لنقلهِ من اللغةِ إليهِ، أنَّ الغريب مِنْ شأنه: الانفراد عن أهله ومَنْ يعاشره، كما انفردَ عن وطنهِ، وغريبُ الحديثِ /٢٦٣أ/ كذلكَ في الانفرادِ.

قولُه: (مُطْلَقًا)[1] حال لضمير «يغرب»، أي: ذلك الحديثُ حالَ كونِه مطلقًا في غرابته، غير مقيد بشيخٍ، ولا إسنادٍ، ولا متنٍ، بل يكونُ في غرابتهِ أعمَّ مِنْ ذلك كلّهِ، وإسنادًا تميز، أي: من جهةِ الإسناد.

قولُه: (فَقَدْ)[2]، أي: فقط، بمعنى: فحسب، قال أهل اللغة: ويكون قد بمعنى حسب، فالمعنى فغرابتهُ من جهةِ الإسناد كافيةٌ في تسميتهِ غريبًا، ولا يحتاجُ في ذلك إلى وجودِ غرابةٍ فيه مِنْ غير جهة الإسناد.

قولُه في شرحِ ذلكَ: (في متنِهِ)[3]، أي: يزيد بعض الرواة فيه لفظة فما فوقها منفردًا بها عنْ غيره منْ رواته، وكذا في السند، قال ابنُ كثير: «قَدْ تكُونُ فِي المَتْنِ كأنْ يَنفرد[4] بِروايَتِهِ واحدٌ، أو مِنْ بَعْضِهِ، كَمَا إِذَا زَادَ فِيهِ وَاحِدٌ زِيَادَةً لَمْ يَقُلْهَا غَيْرهُ، وَقَدْ تكونُ في الإسْنادِ كَمَا إِذَا كَانَ أَصْلُ الحَديثِ مَحْفُوظًا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، أَوْ وُجُوهٍ، وَلَكِنَّهُ بِهَذَا الإِسْنَاد غَرِيبٌ»[5]. انتهى. وفيما تقدّمَ في أول الكتابِ من الشاذ، وما والاه أمثلة لذلك.

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٥١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٢، وهذا من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٧٤.

(٤) في «اختصار علوم الحديث»: «بأن يتفرد».

(٥) اختصار علوم الحديث ٢/٤٦٠ وبتحقيقي: ٢٢٧

قولُه : (**مَّمنْ يُجْمَعُ حديثه**)[١] ، أي : ممّن هو في جلالتِهِ في إمامَتِهِ ، وكثرة حديثه ، بحيث يجُمع حديثُهُ ، وإنْ لم يجمع بالفعلِ ، وليسَ المعنى ممّن جرتْ عادة المحدّثينَ بأنْ جمعوا حديثهم حَتّى يكون قيدًا .

قولُه : (**فإذَا رَوى الجَماعةُ عَنهم**)[٢] ، أي : إذا رَوى عنْ هؤلاءِ الأئمةِ الذينَ هم بحيثُ يجمع حديثَهم الجماعة الثلاثة فما فوقها ، سمي ذلكَ الحديث مشهورًا ، هكذا كنت فهمته ثم رأيتُ في تعاليق عَنْ شيخنا : أنَّ اللامَ في الجماعةِ ، وإنْ كانتْ للجنسِ ، فإنّها للأربعةِ فصاعدًا ؛ لأنَّه قد تقدّم أنّه سمى ما رواه ثلاثةٌ عزيزًا ، ولم يتعقبه ابنُ الصلاحِ ولا الشيخُ ، والذي استقرَّ عليهِ الاصطلاحُ ، وهو الذي في النظمِ ، أنَّ العزيزَ : ما انفردَ بروايتِهِ اثنانِ في موضعٍ ما مِن سندِهِ ، هكذا قال .

ويمكن ردُّ كلام ابن منده إليه ، فإنَّه ذكر أنَّه إذا انفردَ راويان كانَ عزيزًا ، وإنّما ذَكَرَ الثلاثةَ في العزيز تنبيهًا على أنَّهُ يكفي في تسميتِهِ عزيزًا أنْ ينفردَ به اثنانِ في موضعٍ واحدٍ مِنْ سنده ، وإن كان مشهورًا في باقي السندِ كلّه ؛ لئلا يتوهم أنَّه يشترط في تسميتِهِ عزيزًا ، أنْ يرويه اثنان عن اثنين في جميعِ سندهِ منْ غير زيادةٍ ، فإنَّ بعضهم شَرَطَ ذلك ، وأنكره ابنُ حبانَ /٢٦٣ب/ شرطًا ووجودًا ، قالَ شيخُنا في شرحه « للنّخبة »[٣] : « وسمِّي بذلك ؛ إمّا لقلَّةِ وجودِهِ ؛ وإمّا لكونِهِ عَزَّ ، أي : قوي بمجيئِهِ مِنْ طريقٍ أُخرى ، ولَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ ، خِلافًا لِمَنْ زَعَمَهُ ، وهُو أبو عليٍّ الجُبَّائي[٤] من المعتزلة ، وإليه يومئ كلامُ الحاكمِ أبي عبدِ اللَّهِ في « علوم الحديث »

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/٧٣ وفيه : « ممن يجمع حديثهم » ، وهذا من كلام ابن منده الذي تقدم نقله .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٣، وهو أيضًا من كلام ابن منده .

(٣) نزهة النظر : ٢٨- ٣٠.

(٤) وهو شيخ المعتزلة أبو علي محمد بن عبد الوهاب البصري ، له تصانيف عدة منها : « النهي عن المنكر » و« التعديل والتجويز » و« التفسير الكبير » ، توفي سنة (٣٠٣هـ) .
انظر : الأنساب ١/ ٣٨٣، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ١٨٣.

حيثُ قالَ: «الصحيحُ أنْ يرويَهُ الصحابيُّ الزائلُ عنهُ اسمُ الجهالةِ، بأنْ يكونَ له راويانِ، ثم يتداولَه أهلُ الحديثِ إلى وقتِنا، كالشهادةِ على الشهادة»[١]، وصرَّح القاضي أبو بكر بنُ العربيِّ[٢] في شرحِ البخاريِّ: بأنَّ ذلك شرط البخاريِّ، وأجابَ - أي: ابن العربي - عما أوردَ مِنْ ذلكَ بجوابٍ فيه نظرٌ؛ لأنَّه قال: فإنْ قيل: حديث «الأعمال بالنِّياتِ»[٣] فردٌ لم يروهِ عنْ عمرَ رضي اللَّه عنه إلا علقمةُ، قال: قلنا: قد خطبَ به عمرُ على المنبرِ بحضرةِ الصحابةِ رضي اللَّه عنهم، فلولا أنَّهم يعرفونه لأنكروهُ. كذا قالَ، وتعقب: بأنه لا يلزمُ مِنْ كونهم سكتوا عنْه، أنْ يكونوا سمعوه مِنْ غيرهِ، وبأنَّ هذا لو سلمَ في عمرَ رضي اللَّه عنه، مُنعَ في تفرد علقمةَ - أي: ابنِ وقاصٍ الليثيِّ[٤] - ثم تفرّدِ محمّدِ بنِ إبراهيمَ - يعني: التيميَّ[٥] - عنْ علقمةَ، ثم تفرّدِ يحيى بنِ سعيدٍ بهِ، عنْ محمّدٍ، على ما هو الصحيحُ المعروفُ عندَ المحدِّثينَ، وقد وردتْ لهم متابعاتٌ لا يُعتبرُ بها، وكذا لا نُسلِّم جوابَه في غير حديث عمرَ رضي اللَّه عنه. قال ابنُ رُشَيْدٍ[٦]: ولقد كان يكفي القاضي في بطلانِ ما ادَّعى أنّه شرطُ البخاري [أنه][٧] أول حديث مذكور فيه، وادّعى ابن حبّان نقيض دعواه،

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٦٢.

(٢) وهو الإمام العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد اللَّه بن محمد بن عبد اللَّه بن العربي الأندلسي الإشبيلي، صاحب كتاب «عارضة الأحوذي في شرح جامع الترمذي»، توفي سنة (٥٤٣).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) ما بين الشارحتين عبارة توضيحية من البقاعي.

(٥) ما بين الشارحتين عبارة توضيحية من البقاعي.

(٦) وهو أبو عبد اللَّه محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن إدريس بن سعيد بن مسعود بن حسن، ابن رشيد السبتي الفهري، توفي سنة (٧٢١هـ). انظر الدرر الكامنة (٤/ ١١١- ١١٢).

(٧) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، والسياق يقتضيه.

فقال : إنَّ روايةَ اثنين فقط عن اثنين فقط لا يوجدَ أصلًا . قلتُ : إنْ أراد أنَّ روايةَ اثنين فقط ، عن اثنينِ فقط لا توجد أصلًا فيمكن أن يُسلّم ، وأمّا صورة العزيز التي حررناها لوجودهِ ، بألا يرويه أقلّ من اثنين ، عنْ أقلَّ من اثنين ، مثالهُ : ما رواه الشيخان[١] مِنْ حديثِ أنسٍ رضي اللَّه عنه ، والبخاريُّ[٢] مِنْ حديثِ أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه : أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال : « لا يؤمن أحدُكم حَتَّى أكونَ أحبّ إليه مِنْ والده وولده ... » الحديث ، ورواهُ عنْ أنسٍ رضي اللَّه عنه : قتادةُ وعبدُ العزيز بنُ صهيبٍ ، ورواهُ عنْ قتادةَ : شعبةُ[٣] وسعيدٌ[٤] ، ورواه /٢٦٤أ/ عَنْ عبد العزيز : إسماعيلُ بنُ عُلَيّة[٥] ، وعبدُ الوارث[٦] ، ورواه عنْ كلّ جماعةٌ).[٧] انتهى . وقولُه[٨] : « وتُعُقِّبَ ... »[٩] إلى آخره . غير مصيب للمجيز[١٠] ، والصوابُ في تعقبهِ

---

(١) أخرجه : البخاري ١/١٠ (١٥) ، ومسلم ١/٤٩ (٤٤) (٦٩) ، وسيأتي تخريجه بتفصيل .

(٢) صحيح البخاري ١/١٠ (١٤) ، وأخرجه أيضًا : النسائي ٨/١١٥ وفي « الكبرى » ، له (١١٧٤٦) .

(٣) أخرجه من هذا الطريق : أحمد ٣/١٧٧ و ٢٧٥ ، وعبد بن حميد (١١٧٦) ، والدارمي (٢٧٤٤) ، والبخاري ١/١٠ (١٥) ، ومسلم ١/٤٩ (٤٤) (٧٠) ، وابن ماجه (٦٧) ، والنسائي ٨/ ١١٤ ، وأبو يعلى (٣٠٤٩) و(٣٢٥٨) ، وابن حبان (١٧٩) ، وابن منده في « الإيمان » (٢٨٤) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (١٣٧٤) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٢) .

(٤) وهو سعيد بن بشير . وحديثه عند الطبراني في « الأوسط » (٨٨٥٤) .

(٥) حديثه عند البخاري ١/١٠ (١٥) ، ومسلم ١/٤٩ (٤٤) (٦٩) ، والنسائي ٨/ ١١٥ .

(٦) وهو عبد الوارث بن سعيد . وحديثه عند مسلم ١/٤٩ (٤٤) (٦٩) ، والنسائي ٨/ ١١٥ .

(٧) نزهة النظر : ٢٨- ٣٠ .

(٨) أي : ابن حجر .

(٩) نزهة النظر : ٢٩ .

(١٠) كذا في (ف) .

أنْ يقالَ : أنتَ فرضتَ أنَّ المعترض أوردَ عليكَ تفرد علقمةَ به ، عنْ عمرَ رضي اللَّه عنه ، ثمَّ أجبتَ بما ظننت أنَّه ينفي تفرّدَ عمر به ، فلا أنت أجبت عمّا أوردهُ السائلُ ، ولا أصبتَ فيما ظننتَ ، فإنَّ سكوت المُخْبِر عندَ إخبار مخبرِهِ له بقبولِ الخبرِ ، لا لكونهِ شاركه في روايتهِ عمّن رواه عنه .

وقولُه : « أوَّلُ حديثٍ مَذكورٍ فيهِ »[١] ، يعني : فإنَّهُ مرويٌّ بالآحادِ ، وهو حديثُ « الأعمال » ، وكذا آخر حديثٍ مذكور فيه ، وهو : « كلمتانِ خفيفتانِ على اللسانِ »[٢] ، فإنَّ أبا هريرةَ تفرّدَ بهِ عن النَّبيِّ ﷺ ، وتفرّدَ به عنه أبو زرعةَ ، وتفرّد عنه عمارة بن القعقاع ، وتفرّد به عنه محمّد بن فضيل ، وعنهُ انتشرَ ، فرواهُ عنه ابن إشكابَ[٣] وغيره ، أفادهُ شيخنا في شرحِهِ[٤] .

قولُه : (**سُمّي مَشهورًا**)[٥] قالَ ابنُ الصَّلاحِ بعده : « الحديثُ الذي يَنْفَردُ بهِ بعضُ الرواةِ يُوصَفُ بالغَريبِ[٦] ، وكَذلكَ الحديثُ الذي يَنْفَردُ بهِ بعضُهُمْ بأمْرٍ لا يذكُرُهُ فيهِ غيرُهُ ، إمَّا في مَتْنِهِ ، وإمَّا في إسْنادِهِ ، وليسَ كُلُّ ما يُعَدُّ مِنْ أنواعِ الأَفْرادِ مَعْدُودًا مِنْ أنْواعِ الغَريبِ ، كَما في الأفرادِ المضافةِ إلى البلادِ عَلَى ما سَبَقَ »[٧] يعني : في معرفة الأفرادِ في أوائلِ الكتابِ[٨] . وقولُهُ : « في الأفرادِ المضافةِ إلى البلادِ » أنّها

---

(١) نزهة النظر : ٢٩.

(٢) أخرجه : أحمد ٢/ ٢٣٢، والبخاري ١٠٧/٨ (٦٤٠٦) و١٧٣/٨ (٦٦٨٢)، ومسلم ٧٠/٨ (٢٦٩٤)، وابن ماجه (٣٨٠٦)، والترمذي (٣٤٦٧)، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٣٠) جميعهم من طريق محمد بن فضيل، به .

(٣) رواية أحمد بن إشكاب عند البخاري ١٩٨/٩ (٧٥٦٣) .

(٤) انظر : فتح الباري ٦٦٢/١٣ عقيب (٧٥٦٣) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٣. من كلام ابن منده المتقدم .

(٦) في (ف) : « بالغريب » ، والمثبت من « معرفة أنواع علم الحديث » .

(٧) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٤.

(٨) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : ١٨٥.

لا تسمّى غريبةً على وجهِ الإطلاقِ، وأمّا بالنّسبة إلى البلادِ أو الشيوخِ، أو غير ذلكَ من التقييداتِ، فلا مانعَ مِنهُ معَ التقييدِ، كما سبقَ ذكرُهُ لهُ في الأفرادِ[1].

قولُه: (**وَلَم يَذكر ابنُ الصَّلاحِ**)[2] بل قد ذكرهُ بذكرِ المشهورِ، فإنَّ مِنْ أمثلةِ المشهورِ ما يُسمّى عزيزًا، بأنْ يكونَ جميعُ السندِ مشهورًا إلا موضعًا منه ولم يروهِ فيه إلا اثنانِ عنِ اثنينِ منْ روايةٍ، وأيضًا فإنّهُ يفهمُ بطريقِ الأولى؛ لأنّه إذا كانَ ذلك في الغريبِ والمشهورِ، كانَ هو أجدرَ بذلكَ؛ لأنّه ذكر أقلّ ما يمكن، وهو الغريبُ، وأكثره ما لم يكنْ متواترًا، وهو المشهورُ، ومتى انقسمَ /٢٦٤ب/ ذلكَ إلى الضعيفِ والصحيحِ انقسمَ العزيزُ؛ لأنّه بينَهما، وهو أولى منَ الغريبِ بكونِ الصحيحِ منْ أنواعِهِ، وَمنَ المشهورِ بكونِ الضعيفِ مِنْ أنواعه.

قولُه: (**وأوَّلُ الإسنادِ فردٌ**)[3]، أي: فالحكم له، لأنَّ الأقلَّ في هذا العلمِ يقضي على الأكثرِ، حَتَّى لو بلغتْ طرقُ حديثِهِ التواتر في جميعِ طبقاتِهِ، إلا واحدةً انفردَ بروايتِهِ فيها راوٍ واحدٍ، سمي فردًا وغريبًا.

قولُه: (**كَما تقدَّمَ**)[4]، أي: في آخر شرح الحسن[5].

قولُه: (**الحادي والثلاثين**)[6]، أي: وهو الغريبُ والعزيزُ، وستأتي حكايتُهُ عنِ ابنِ الصَّلاحِ في تقسيمِهِ الغريبَ في أواخرِ شرحِ هذهِ الأبياتِ.

---

(١) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ١٨٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٣.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٣.

وقولُه : (**وهُو الذي يَلي نوعَ المشهورِ**)[١] زيادة في الإيضاح غير محتاج إليها ، وفي الاعتذارِ عنها بأنَّ ابنَ الصَّلاحِ لم يعد هذه الأنواع . نظرٌ ، فإنَّه عدّها .

قولُه : (**لا يَقبضُ العِلمَ انْتِزَاعًا**)[٢] رأيت بخط الشيخ شمس الدين بن حَسَّان أنَّ شيخنا ذكر أنَّه لم يرتقِ إلى حدّ الشهرة .

قولُه : (**طلبُ العلمِ فريضةٌ**)[٣] قالَ الشيخُ في تخريجِ أحاديثِ الإحياءِ : « رواهُ ابنُ ماجه منْ حديثِ أنسٍ رضي اللَّه عنه ، وضعّفه أحمدُ ، والبيهقيُّ ، وغيرهما »[٤] هذا ما في نُسختي مِنْ غيرِ زيادةٍ ، فلعلهُ بينَ صحتَهُ في التخريجِ الكبيرِ ، وقالَ شيخُنا في تخريجِ أحاديثِ « الفردوسِ » : « وأسندهُ - يعني : ابن ماجه - عنْ عليٍّ بن أبي طالب ، ثُمّ قال : وفي البابِ : عن ابنِ مسعودٍ ، وابنِ عباسٍ ، وابنِ عمرَ ، وجابرٍ ،

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/٧٣- ٧٤. والحديث أخرجه : الطيالسي (٢٢٩٢) ، وعبد الرزاق (٢٠٤٧١) ، والحميدي (٥٨١) ، وأحمد ١٦٢/٢ و١٩٠ و٢٠٣ ، والدارمي (٢٤٥) ، والبخاري ٣٦/١ (١٠٠) و١٢٣/٩ (٧٣٠٧) ، ومسلم ٦٠/٨ (٢٦٧٣) ، وابن ماجه (٥٢) ، والترمذي (٢٦٥٢) ، والنسائي في « الكبرى » (٥٩٠٧) ، وابن حبان (٤٥٧١) ، والطبراني في « الأوسط » (٩٩٢) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٨١/٢ و١٠/ ٢٥ ، والبيهقي في « دلائل النبوة » ٦/ ٥٤٣ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٧٤/٣ و٤٦٠/٥ و٣٦٨/٨ و٣٧٥/١٠ من حديث عبد اللَّه ابن عمرو بن العاص رضي اللَّه عنهما .

وأخرجه : الطبراني في « الأوسط » كما في « مجمع الزوائد » ٢٠١/١ من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه .

وأخرجه : الخطيب في « تاريخ بغداد » ٣١٣/٥ من حديث عائشة رضي اللَّه عنها .

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٤ ، وقد تقدم تخريج هذا الحديث .

(٤) قال العراقي في « تخريج أحاديث إحياء علوم الدين » ٥٧/١ (٤٣) : « قد صحح بعض الأئمة طرقه » .

وأبي سعيدٍ[١] رضي اللَّه عنهم، ثم قالَ: حديثُ طلبِ العلمِ حتمٌ واجبٌ على كلِّ مسلمٍ. أسندهُ، يعني: صاحب «الفردوس»، عن أنسٍ رضي اللَّه عنه. وقالَ شيخُنا: ويحتملُ أنْ يكون المصحِّح ممَّنْ تأخّر عنِ الأئمةِ الذي سدَّ ابنُ الصلاحِ بابَ التصحيحِ بعدهم، فلا يرى ابنُ الصلاحِ تصحيحه نفيًا، فليراجع تخريج الإحياء»[٢]. انتهى.

ومِنْ أمثلته أيضًا: «اطلبوا العلمَ ولو بالصينِ» رواهُ ابنُ عديٍّ[٣]، والبيهقي في «المدخلِ»[٤] و«الشعبِ»[٥] منْ حديث أنسٍ، وقال البيهقي: «متنه مشهور، وأسانيده ضعيفة»[٦].

قولُه: (**وهذا لا يصحُّ عَنْ أحمدَ**)[٧] قالَ شيخُنا: يعني بهذه الصورةِ المجموعةِ، والذي صحَّ عنْ أحمد ثلاثةُ أحاديثَ وهي: الأول منْ هذه[٨] والثالث منها[٩]، والثالث حديث السائل /٢٦٥أ/ لكنْ بلفظ: «لو صدقَ السائل ما أفلح

---

(١) انظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١/ ٥٥.

(٢) ١/٥٥- ٥٧.

(٣) في «الكامل في الضعفاء» ٥/ ١١٨.

(٤) المدخل إلى السنن الكبرى (٣٢٤).

(٥) شعب الإيمان (١٦٦٣) جميعهم من طريق الحسن بن عطية، عن أبي عاتكة طريف بن سليمان، عن أنس، به. وطريف بن سليمان: منكر الحديث. انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٣٣٥.

(٦) المدخل إلى السنن الكبرى (٣٢٥)، وتمام كلامه: «لا أعرف له إسنادًا يثبت بمثله الحديث، والله أعلم»، وقال في «شعب الإيمان»: «هذا الحديث شبه مشهور وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كلها ضعيفة».

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٦.

(٨) وهو حديث: «من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة» وهو حديث لا أصل له. انظر: تذكرة الموضوعات: ١١٦، واللآلئ المصنوعة ٢/ ٧٨.

(٩) وهو حديث: «يوم نحركم يوم صومكم» وهو حديث لا أصل له أيضًا. انظر: كشف الخفاء ٢/ ٥٤٠ (٣٢٦٣).

مَنْ ردَّه »[١] .

قولُه : (**جَهَّلَـهُ أبو حاتِـمٍ**)[٢] ، أي : جعله مجهولًا[٣] ، وأبو حاتم هو الرازي .

قولُه : (**أبو حاتِمٍ بن حبَّانَ**)[٤] أفادَ شيخُنا : أنّ لابنِ حبانَ طريقةً في التوفيقِ : وهي أنَّ الراوي إذا كان كلٌّ منْ شيخهِ والراوي عنه ثقةً ، ولم يكنْ حديثهُ منكرًا ، فهو عندهَ ثقةٌ ، وإنْ كان مَجهولَ العينِ .

قولُه : (**وأخرجهُ أبو داودَ في « سُنَنِهِ »**)[٥] قالَ الشيخُ في « النُّكت » : « أمّا حديثُ الحسينِ بن عليٍّ بنِ أبي طالب ، فأخرجهُ أبو داودَ[٦] منْ رواية يعلى بن أبي يحيى ، عنْ فاطمةَ بنتِ الحسينِ ، عنْ حسينِ بنِ عليٍّ ، قالَ : قالَ رسولُ اللَّه ﷺ : « للسائلِ حقٌّ وإنْ جاءَ على فرسٍ » ورواه أحمدَ[٧] » فذكره ، ثم قال : « ويعلى هذا ،

---

(١) أخرجه : العقيلي في « الضعفاء الكبير » ٥٩/٣ من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، به . وقال : « ولا يصح في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ » . انظر : التذكرة في الأحاديث المشتهرة : ٣١ و ٣٢ ، والأسرار المرفوعة : ١٩٠ (٧٤١) ، وكشف الخفاء ٢٠٣/٢ (٢١٠٠) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٦.

(٣) انظر : الجرح والتعديل ٣٦٩/٩ (١٣٠٤) .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٦.

(٥) المصدر السابق .

(٦) في « سننه » (١٦٦٥) .

(٧) في « مسنده » ١/ ٢٠١. وأخرجه أيضًا : البخاري في « التاريخ الكبير » ٨/ ٤١٦، وأبو يعلى (٦٧٨٤) ، وابن خزيمة (٢٤٦٨) ، والطبراني (٢٨٩٣) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٨/ ٣٧٩، والبيهقي في « السنن الكبرى » ٧/ ٢٣، وابن عبد البر في « التمهيد » ٢٩٦/٥ من طرق عن سفيان ، عن مصعب بن محمد ، عن يعلى بن أبي يحيى ، به ، ويعلى ضعيف .

ذكره[١] ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»[٢]، وجهّله أبو حاتمٍ[٣]، وباقي رجاله ثقاتٌ.

وأمّا حديثُ: عليٍّ: فأخرجهُ أبو داودَ[٤] أيضًا منْ روايةِ زهيرٍ، عنْ شيخٍ، قالَ: رأيتُ سفيانَ عندهُ: عَنْ فاطمةَ بنتِ حسينٍ، عنْ أبيها، عنْ عليٍّ رضي اللَّه عنه، عن النَّبيِّ ﷺ، مثله.

وأمّا حديثُ ابنِ عبّاسٍ رضي اللَّه عنهما، فرواهُ [ابن][٥] عدي في «الكامل»[٦] مِنْ روايةِ إبراهيمَ بن يزيدَ، عنْ سليمانَ الأحولِ، عنْ طاوسٍ، عنِ ابنِ عباسٍ رضي اللَّه عنهما: أنَّ النَّبيَّ ﷺ، مثله، أوردَهُ في ترجمةِ إبراهيمَ بنِ عبد السلامِ المكيِّ المخزوميِّ[٧] رواية عنْ إبراهيمَ بنِ يزيد، سرقه هو ممّن هو معروفٌ به.

قال: «وإبراهيمُ بنُ عبد السلامِ في جملةِ الضعفاءِ المجهولين».

وأمَّا حديث الهرماسِ بنِ زياد[٨]، فرواه الطبرانيُّ[٩] مِنْ رواية عثمانَ بنِ فائد، عنْ عكرمةَ بنِ عمار، عنِ الهرماسِ بنِ زياد قال: قال رسول اللَّه ﷺ. فذكره،

---

(١) في (ف): «ذكر»، والمثبت من «التقييد والإيضاح».

(٢) الثقات ٧/ ٦٥٢.

(٣) الجرح والتعديل ٩/٣٦٩ (١٣٠٤).

(٤) في «سننه» (١٦٦٦).

وأخرجه: البيهقي ٧/ ٢٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٥) من طريق زهير بن معاوية، به.

(٥) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) وأثبته من «التقييد والإيضاح».

(٦) الكامل في الضعفاء ١/ ٤٢٠.

(٧) ترجمته في الكامل ١/ ٤١٩.

(٨) في (ف): «زيادة»، والصواب ما أثبته.

(٩) في «المعجم الكبير» ٢٢/(٥٣٥)، وقال الهيثمي بعد أن أورده في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٠١: «رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه عثمان بن فائد، وهو ضعيف».

عثمانُ بن فائدٍ ضعّفهُ ابنُ معينٍ، والبخاريُّ، وابنُ حبانَ، وغيرُهم[١].

وأمّا الحديثانِ الآخرانِ، فلا أصلَ لهما، قالَ ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»[٢]: «ويذكرُ العوامُّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: مَنْ بَشَّرني بخروجِ آذار بشرتهُ بالجنَّة، قالَ أحمدُ بنُ حَنبل: لا أصلَ لهذا، وروى الطبراني مِنْ روايةِ أبي شيبةَ القاضي، عَنْ آدمَ بن علي، /٢٦٥ب/ عن[٣] عبدِ اللَّه بن عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: ما هلك[٤] قومٌ إلا في آذارَ، ولا تقومُ الساعةُ إلا في آذار[٥]. أبو شيبةَ قاضي واسط اسمهُ إبراهيمُ بنُ عثمانَ - وهو جد أبي بكر بنِ أبي شَيبة - كذَّبهُ شعبةُ، وقالَ ابنُ معينٍ: ليسَ بثقةٍ، وبالجملةِ فهو متفقٌ على ضعفه»[٦].

وروى الإمامُ أبو بكر محمدُ بنُ رمضانَ الزيات في كتابٍ لهُ، فيه أخبارٌ عنْ مالكٍ، والشافعي، وابنِ وهبٍ، وابنِ عبدِ الحكمِ قالَ: قالَ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ - هو ابنُ عبدِ الحكمِ - في الحديثِ الذي روي عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «يومُ صومِكم يومُ نحرِكم» قالَ: هذا مِنْ حديث الكذَّابين[٧]»[٨].

قولُه: (**عَنْ آبائِهم دِنْيَةً**)[٩] بكسرِ الدالِ وسكونِ النُّون، من الدنو: وهو القربُ، ونصبهُ على الحالِ من الآباء، أي: حالَ كونِ الآباء أدنين، أي: آبائِهم

---

(١) انظر: المجروحين لابن حبان ٢/ ١٠٠، وميزان الاعتدال ٣/ ٥١ (٥٥٥٢).

(٢) انظر: الموضوعات ٢/ ٧٤.

(٣) في (ف): «بن»، والصواب ما أثبته من «التقييد والإيضاح».

(٤) في (ف): «هكذا»، والمثبت من «التقييد والإيضاح».

(٥) ذكره ابن ماكولا في «الإكمال» ٥/ ٢٢- ٢٣، وقال: «والحديث على مذهبهم منكر جدًّا».

(٦) انظر: ميزان الاعتدال ١/ ٤٧ (١٤٥).

(٧) انظر: كشف الخفاء ٢/ ٥٤٠ (٣٢٦٣).

(٨) التقييد والإيضاح: ٢٦٣- ٢٦٥.

(٩) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧٦.

الأقربينَ حقيقةً، وهم الذينَ ولدوهم مِنْ غيرِ واسطةٍ، وليسَ المرادُ بالأبوة المجازَ الذي يراد بهِ الولادةُ بواسطةٍ، حتى يطلقَ على الأجدادِ.

قال في «القاموس»: «وهو ابنُ عَمِّي، أو ابنُ خالي، أو عَمَّتي، أو خالَتي، أو ابنُ أخِي أو أُخْتي. دنْيَةً ودِنْيًا ودُنْيا ودنياتها»[1] وقال: في مادةِ لحح: «وهو ابنْ عَمِّي لَحًّا، وابنُ عمٍّ لَحٍّ: لاصِقُ النَّسَبِ، فإنْ لَم يَكُن لحًّا وكانَ رجُلًا مِنَ العَشيرَةِ، قُلْتَ: ابنُ عَمّي الكَلالَة، وابنُ عَمٍّ كَلالَةً»[2]، وهذا الذي ذكرَ في الفرقِ بينَ الشهرةِ في المتنِ والشهرة في السندِ، مرجعهُ إلى التفرقةِ بينَ الشهرةِ اللغويةِ والاصطلاحيةِ التي هي شهرةٌ مخصوصةٌ، وإليهِ الإشارةُ فيما يأتي في شرحِ الأبياتِ الآتيةِ من الفرقِ بينَ الشهرةِ عندَ أهلِ الحديثِ، والشهرة عندَ غيرِهم.

قولُه: (**فإنَّها مَنَاكيرُ**)[3] هو موافقٌ لما تقدمَ عنِ البرديجي: أنَّ المنكرَ: هو الفردُ[4]، وكذا قول مالكٍ أنَّه: شرّ العلم[5]، المرادُ[6] بكونهِ منكرًا وشرًّا: أنَّ صاحبَه يتهمُ ويفتشُ عليهِ في سماعهِ له وحدهُ، وربّما جُرِحَ بسببهِ، فكان شرًّا عليه. قلتُ: وكانَ بعضُ مشايخِنا يوصي ألا يسمعَ أحدٌ شيئًا وحدَه، وينقل أنَّ المشايخَ كانوا يحثونَ

---

(١) القاموس المحيط مادة «دنا».

(٢) القاموس المحيط مادة «لحح».

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٧، وهو من كلام أحمد بن حنبل. انظر: الكامل في الضعفاء ١/ ١١١.

(٤) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ١٦٩.

(٥) أخرجه عنه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»: ٢٩٥ (١٣٠٣).

(٦) قبل هذا في (ف): «والمراد: أنه شر العلم»، ولعل العبارة تكررت سهوًا من الناسخ، والله أعلم.

/٢٦٦أ/ على ذلكَ ، ولا شكَّ أنَّ هذا ملحظُهم ، وقولُ عبدِ الرزاقِ[١] يكادُ يصرحُ بهِ ، لأنَّ معناهُ : كنّا نراهُ خيرًا مِنْ حيث إنَّ صاحبهِ ينفردُ بهِ ، فيقصدُ لأجلهِ ، ويعظمُ شأنه ، فإذا هو شرٌّ باعتبارِ أنَّه يفتش عنْ حالِ صاحبهِ ، ويتوقفُ فيهِ ، وربّما اتهمَ .

قولُه : (**غَرائبُ الصَّحيحِ**)[٢] أي : الأحاديث لم يتعددْ طرقُها ، ولكن رواتها ثقاتٌ .

قولُه : (**وغرائبُ الشيوخِ**)[٣] هو أنْ ينفرد راوٍ عَنْ بعضِ الشيوخِ بحديثٍ ، وإنْ كانَ متنهُ مشهورًا في نفسهِ ، مِنْ غيرِ تلكَ الطريقِ .

قولُه : (**غريبٌ مَتْنًا وإسنادًا**)[٤] سيأتي استيفاءُ أقسامهِ لأبي الفتحِ اليعمري ، بالأقسامِ الخمسةِ التي تقدمت الإشارةُ إلى ذكرها عنِ ابنِ طاهرٍ[٥] .

قولُه : (**مِنْ ذلِكَ الوَجهِ**)[٦] تتمةُ كلامِ ابنِ الصلاحِ : « معَ أنَّ متنهُ غيرُ غريبٍ » .

قولُه : (**عددٌ كَثيرونَ**)[٧] تتمة كلامِه : « فإنَّهُ يَصِيرُ غَريبًا مَشْهُورًا ، غَريبًا مَتْنًا ، وغيرَ غَريبٍ إسنادًا ، لكنْ بالنَّظَرِ إلى أحد طَرَفَي الإسنادِ »[٨] .

---

(١) إشارة إلى قول عبد الرزاق بن همام الصنعاني : « كنا نرى أن غريب الحديث خير فإذا هو شر » .
أخرجه : الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » : ٢٩٦ (١٣٠٥) .

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٧، وهذا النوع الأول من الغريب الذي قسمه الحاكم إلى ثلاثة أقسام .
انظر : معرفة أنواع علوم الحديث : ٩٤- ٩٥.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٧، وهو القسم الثاني من أنواع الغريب الذي قسمه الحاكم .

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٨، وهذا من كلام ابن الصلاح في « معرفة أنواع علم الحديث » : ٣٧٥.

(٥) انظر : شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٨، وهذا من كلام ابن الصلاح .

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٨، وهذا من كلام ابن الصلاح .

(٨) معرفة أنواع علم الحديث : ٢٧٥.

قال شيخُنا: «وليسَ هذا بصحيحٍ، ولا يخرجُ عن الغرابةِ أبدًا، وأحسنُ منْ ذلكَ أنْ نمثلَ بحديثٍ لا سندَ له أصلًا، فإنَّهُ إذا انتفى سندهُ انتفى وصفهُ بالغرابةِ مِنْ باب الأولى»، قلتُ: ابنُ الصلاحِ لم يخرجهُ عنِ الغرابةِ، وإنَّما نظر إليهِ نظرين بالنِّسبة إلى موضعينِ، وهذا لا نزاعَ فيهِ، وربَّما مثّل له بما رواهُ صحابيٌّ واحدٌ ثمّ اشتهرَ عنْ ذلكَ الصحابيِّ.

قولُه: (**التَّصَانيفُ المشْتَهرَةُ**)[1] معجمُ الطبرانيِّ الأوسطُ فيهِ كثيرٌ مِنْ ذلكَ.

قولُه: (**وسَندًا لا متنًا**)[2] قالَ شيخُنا: «هذا بالمقلوبِ أشبهُ، فإنّه خطأٌ لا شكَّ فيه».

قولُه: (**وغريبٌ بعضَ المتنِ فَقطْ**)[3] سبق في الشاذِ والمنكرِ، وزياداتِ الثقاتِ والأفراد أمثلةٌ لذلكَ، وغيره منَ الغريبِ، قالَ الشيخُ في «النّكت» - بعدَ أنْ ذكرَ ابن سيِّد النَّاسِ لهذهِ الأقسامِ -: «ثُمَّ أشارَ إلى أنَّه [أخذ][4] ذلكَ منْ كلامِ محمّد بنِ طاهرِ المقدسيِّ، فإنَّه قسَّم الغريبَ والأفرادَ إلى خمسةِ أنواعٍ، خامسها: أسانيدُ ومتون ينفردُ بها أهلُ بلدٍ لا توجدُ إلا مِنْ روايتِهم، وسننٌ تفرد بالعمل بها أهلُ مصرٍ، لا يعملُ بها في غيرِ مصرِهم، ثمَّ تكلَّم أبو الفتحِ على الأقسامِ التي ذكرَها ابنُ طاهرٍ إلى أنْ قالَ: وأمّا النَّوعُ /٢٦٦ب/ الخامسُ فيشملُ الغريبَ كلّه سندًا ومتنًا، أو أحدَهما دونَ الآخرِ. قالَ: وقدْ ذكرَ أبو محمد بنُ أبي حاتمٍ[5] بسندٍ له: أنَّ رجلًا

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧٨، وهذا من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٧٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧٨، وهذا من كلام أبي الفتح اليعمري في «النفح الشذي» ١/ ٣٠٤- ٣٠٥.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٧٨، وهذا من كلام أبي الفتح اليعمري أيضًا.

(٤) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «التقييد والإيضاح».

(٥) في «الجرح والتعديل» ١/ ٦٩- ٧٠.

سأل مالكًا عنْ تخليلِ أصابعِ الرجلينِ في الوضوءِ، فقالَ له مالكٌ: إنْ شئت خلِّلْ، وإنْ شئتَ لا تخلِّل، وكانَ عبدُ اللَّه بنُ وهبٍ حاضرًا، فعجبَ مِنْ جوابِ مالكٍ، وذكرَ لمالك في ذلكَ حديثًا بسندٍ مصريٍّ صحيحٍ، وزعمَ أنَّه معروفٌ عندَهم، فاستفادَ مالكٌ الحديثَ. واستعادَ السائلَ، فأمرهُ بالتخليلِ، هذا أو معناهُ[1]. انتهى كلامهُ.

والحديثُ المذكورُ رواهُ أبو داودَ[2] [والتِّرمذي][3] منْ رواية ابن لَهِيعَةَ، عَنْ يَزيدَ بنِ عَمْرٍو المَعَافري، عَنْ أبي عَبْدِ الرَّحْمَانِ الحُبلي، عَن المُسْتَوْرَدِ بنِ شَدَّادٍ، قال الترمذي: حديثٌ [حسن][4] غريبٌ لا نعرفه إلا مِنْ حديثِ ابنِ لهيعةَ[5]. انتهى.

ولم ينفردْ بهِ ابنُ لهيعةَ، بل تابعهُ عليهِ الليثُ بنُ سعدٍ، وعمرو بنُ الحارث، كما رواهُ ابنُ أبي حاتمٍ[6] عنْ أحمدَ بنِ عبد الرحمان بن وهبٍ، عنْ عمّه عبدِ اللَّهِ

---

(١) النفح الشذي ١/٣١٢- ٣١٣.

(٢) في «سننه» (١٤٨).

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «التقييد والإيضاح». والحديث في «الجامع الكبير» (٤٠). وأخرجه أيضًا: أحمد ٤/ ٢٢٩، وابن ماجه (٤٤٦)، والبزار في «البحر الزخار» (٣٤٦٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٢٨)، والبيهقي ١/ ٧٦، والبغوي (٢١٤) من طرق عن عبد اللَّه بن لهيعة.

(٤) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «الجامع الكبير» و«التقييد والإيضاح».

(٥) الجامع الكبير عقب (٤٠).

(٦) في «الجرح والتعديل» ١/٦٩- ٧٠.
وأخرجه: أبو بشر الدولابي كما في «التلخيص الحبير» ١/ ٢٨٩، والدارقطني في «غرائب مالك» كما في «التلخيص الحبير» ١/ ٢٨٩، والبيهقي ١/٧٦ من طريق ابن وهب، به.

ابن وهب، عنِ الثلاثةِ المذكورينَ، وصححهُ ابنُ القطّان[١]؛ لتوثيقهِ لابنِ أخي ابنِ وهبٍ، فقد زالتِ الغرابةُ عنِ الإسنادِ بمتابعةِ الليثِ وعمرو بن الحارثِ لابنِ لهيعةَ، والمتنُ غريبٌ، واللَّهُ أعلم.

ويحتمل أنْ يريدَ بكونهِ غريبَ المتنِ لا الإسنادِ: أنْ يكونَ ذلكَ الإسنادُ مشهورًا رجالُه لعدِّه منَ[٢] الأحاديثِ بأنْ يكونوا مشهورينَ بروايةِ بعضِهم عنْ بعضٍ، واللَّهُ أعلمُ». انتهى كلام «النُّكت»[٣].

قولُه: (**ولَم يَذكرْ لهُ**)[٤]، أي: ما هو غريبٌ متنًا لا سندًا مثالًا؛ وذلك لأنَّه لا يوجدُ، وإنَّما ذكره لأنَّ القسمة اقتضتهُ، فرجعَ الأمرُ في ذلكَ إلى ما قالَ ابنُ الصلاحِ، وعلم أنَّ ردَّ الشيخِ عليهِ بهذا دعوى بلا دليلٍ، لكنِ الذي تقدمَ عنِ «النُّكت» آنفًا دليله.

قولُه: (**زيد بن أَسْلمَ بوجهٍ**)[٥]، أي: إنَّما هو محفوظٌ مِنْ روايةِ يحيى بنِ سعيدٍ، فانقلبَ.

قولُه: (**أخطأَ فيهِ الثِّقةُ**)[٦]، أي: عبد المجيد «عنِ الثقة»، أي: مالك.

---

(١) في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٢٦٤.

(٢) الذي في المخطوط عبارة غير واضحة، والذي في التقييد: «مشهورًا جادة لعده» ولا يستقيم بها السياق، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) التقييد والإيضاح: ٢٧٣- ٢٧٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧٨.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧٩، وهذا من كلام الخليلي في «الإرشاد» ١/ ١٦٧.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٧٩.

والحديث أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/ ٣٤٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧٣) من طريق نوح بن حبيب، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «إنما الأعمال بالنية».

وانظر: علل ابن أبي حاتم ١/ ١٣١، وعلل الدارقطني ٢/ ١٩٣، ونصب الراية ١/ ٣٠٢.

قولُه في قولِه: (**كَذَلِكَ المَشْهُورُ**)[١] جعلَ الشيخُ في شرحِهِ الإشارة عائدةً إلى المشهور لما تقدمَ منْ تقسيمِهِ، والأحسنُ أنَّها تكونُ للغريبِ، ويكونُ المعنى: أنَّه كما أنَّ الغريبَ ينقسمُ إلى ما غرابتهُ مطلقةٌ، وإلى ما غرابتُهُ مِنْ جهةِ إسناده /٢٦٧أ/ كذلك المشهور ينقسمُ إلى ذي شهرةٍ مطلقةٍ، بأنْ يكونَ مشهورًا عندَ المحدّثينَ بحسبِ اصطلاحِهم، وعندَ غيرِهم بحسبِ اللغةِ مِنْ جهةِ كثرةِ جريهِ على الألْسُنِ، ودورانهِ بينَ النَّاسِ، وإلى المشهورِ مقصورٌ شهرتهُ على المحدّثينَ أنْ يكونَ مشهورًا عندَهم بحسبِ اصطلاحِهم، ولا يكونُ مستفيضًا عند عامّةِ النَّاسِ.

قولُه: (**والمَقْصُورِ**)[٢]، أي: وإلى المقصورِ في معرفةِ شهرتهِ على المحدّثينَ، فكأنَّ قائلًا قال: ما مثاله؟ فبينَهُ بقولِه: منْ أيِّ الذي هو مشهورٌ فنونه، ويجوز أنْ يكون مِنْ صلة المقصورِ، وتكونُ فنونهُ بدلًا منه.

قولُه: (**وَمِنْهُ**)، أي: المشهور (**ذُو تَوَاتُرٍ**)[٣] فقدْ جعلَ الشيخُ تبعًا لابنِ الصلاح المشهور أعمَّ، والأحسنُ: ما مشى عليهِ شيخُنا- حافظُ العصرِ- في «نخبته»[٤]، منْ تخصيصِ كلٍّ باسمٍ، لتكونَ الأقسامُ متباينةً، فالمشهورُ: ما زادتْ رواتهُ على اثنينِ، وقصرَ عنِ التواترِ بفقدِ شرطٍ، والمتواترُ: ما جازَ الشروطَ، ولا يسمّى مشهورًا.

وقولُه: (**مُسْتَقِرًّا**)[٥] بيانٌ لبعضِ شروطِ المتواترِ، وهي أنْ يكونَ العددُ مستقرًّا، أي: متتبعًا في جميعِ طبقاتهِ منْ أولِ سندهِ إلى آخرِه[٦].

---

(١) التبصرة والتذكرة (٧٥٢).

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٥٣).

(٣) التبصرة والتذكرة (٧٥٤).

(٤) انظر: نزهة النظر في شرح شرح نخبة الفكر: ٢٢-٢٧.

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٥٤).

(٦) قال ابن حجر في «نزهة النظر»: ٢٤: «فإذا جمع هذه الشروط الأربعة وهي: =

قولُه : (**لَلْعَشَرَة**)[١] هي لامُ الابتداءِ التي تلحقُ الخبرَ، فالاسمُ هنا ضميرُ الشأنِ، لكن هذه اللام تقتضي كسرَ « إنَّ »، وبالجر تقتضي فتحَها، فلو قالَ : بأنَّه ممّن رواه العشرةُ، أو قالَ : وانتسبَ إلى روايةِ الصحابِ العشرةِ . كانَ أحسنَ، ويجوزُ أن تكونَ العشرةُ هي الاسمَ، ويكونُ منْ رواتِهِ الجر، فتدخل لامُ الابتداءِ حينئذٍ على الاسمِ، نحو قولِه تعالى : ﴿إِنَّكَ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً﴾[٢]، ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾[٣] لكنْ يأْتي فيه ما تقدّم مِنْ أنَّه يتعاكسُ مقتضى الباءِ واللام في كسرِ « إنَّ » وفتحِها .

قولُه : (**وَخُصَّ بِالأَمْرَيْنِ**)[٤]، أي : كونه رواهُ هذا العدد، وكون العشرةِ - رضي اللَّه عنهم - مِنْهم .

قولُه : (**قُلْتُ : بَلَى**)[٥] عبارتُهُ ترشدُ إلى محذوفٍ تقديره : وخُصَّ هذا الحديثُ بالأمرينِ، وهما : كونُ رواتِهِ زادَ على ستينَ، وكونُ العشرةِ منهم، فلم يحصلْ هذان الأمران لحديثٍ غيرِه .

قلت : بلى، قد حصلا لحديثٍ غيرِهِ، وهو حديثُ مسحِ الخفين، فرواه فوق

= ١- عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب .

٢- رووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء .

٣- وكان مستند انتهائهم الحس .

٤- وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه .

فهذا هو المتواتر » .

(١) التبصرة والتذكرة (٧٥٦) .

(٢) آل عمران : ١٣.

(٣) القلم : ٣.

(٤) التبصرة والتذكرة (٧٥٦) .

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٥٧) .

ستين، منهم العشرةُ[١].

قولُه: (**عَشْرَتهم**)[٢] لو قالَ بدله: رفع اليد العشر وعدا نسبا.

كان أحسن، وجاز التذكير /٢٦٧ب/ في العشر لحذف المميز.

قولُه في شرحِهِ: (**كَحديثِ: المسلمُ**)[٣] رواهُ الشيخانِ[٤] عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو، ورواه أحمد بنُ منيعٍ، عنْ جابرٍ[٥].

---

(١) نقل عن الحسن البصري أنه قال: «حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين»، وذكر ابن عبد البر أنه من المتواتر، فقال: «روي عن رسول الله ﷺ المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة واستفاض وتواتر».

انظر: التمهيد لابن عبد البر ١١/ ١٣٧، والمجموع شرح المهذب ١/ ٢٦٧، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٢- ٨٣.

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٥٨).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٠.

(٤) البخاري في «صحيحه» ١/ ٩ (١٠) و٨/ ١٢٧ (٦٤٨٤) من طريق عامر بن شراحيل الشعبي، ومسلم في «صحيحه» ١/ ٤٧ (٤٠)(٦٤) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، كلاهما (الشعبي وأبو الخير) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، به.

وأخرجه أيضًا: أحمد٢/ ١٦٣، و١٨٧ و١٩٢ و١٩٣ و١٩٤ و١٩٥ و٢٠٢ و٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٩ و٢١٢ و٢١٥ و ٢٢٤، والدارمي (٢٧١٩)، وأبو داود (٢٤٨١)، والنسائي ٨/ ١٠٥ وفي «الكبرى»، له (٨٧٠١) من طرق عن عبد الله بن عمرو بن العاص، به.

(٥) حديث جابر في «صحيح مسلم» ١/ ٤٨ (٤١) (٦٥).

وأخرجه أيضًا: ابن ماجه (١٤٢١) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، به.

وأخرجه: أحمد ٣/ ٣٩١، وعبد بن حميد (١٠٦٠) من طريق ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر، به مطولًا.

وأخرجه: أحمد ٣/ ٣٧٢، والدارمي (٢٧١٥) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به.

قالَ شيخُنا في تخريجِ «أحاديثِ الفردوسِ»: وفي البابِ: عنْ أبي موسى[١]، ومعاذٍ[٢]، وعمرو بنِ عبَسةَ[٣]، وأبي هريرة[٤]، وأنسٍ[٥]، والنّعمانِ بنِ بشيرٍ، وفَضالةَ بنِ عبيدٍ[٦]، وبلالٍ[٧]، رضي اللَّه عنهم.

---

(١) أخرجه: البخاري ١/ ١٠ (١١)، ومسلم ١/ ٤٨ (٤٢)(٦٦)، والترمذي (٢٥٠٤) و(٢٦٢٨)، والنسائي ٨/ ١٠٦-١٠٧ من حديث أبي موسى.

(٢) أخرجه: أحمد٣/ ٤٤٠، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/(٤٤٤) من طريق زبان، عن سهل ابن معاذ بن أنس، عن أبيه، به. وإسناده ضعيف؛ لضعف زبان بن فائد.

(٣) أخرجه: معمر في «جامعه» (٢٠١٠٧)، وأحمد ٤/ ١١٤، وعبد بن حميد (٣٠١) من طريق معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة، به.

وأخرجه: أحمد ٤/ ٣٨٥، وعبد بن حميد (٣٠٠) من طريق حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة، به.

(٤) أخرجه: أحمد ٢/ ٣٧٩، والترمذي (٢٦٢٧)، والنسائي ٨/ ١٠٤- ١٠٥، وابن حبان (١٨٠)، والحاكم ١/ ١٠، قال الترمذي: «حسن صحيح».

(٥) أخرجه: أحمد ٣/ ١٥٤، وابن أبي الدنيا في «الصمت وأدب اللسان» (٢٨)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢١)، وأبو يعلى (٤١٨٧)، وابن حبان (٥١٠)، والحاكم ١/ ١١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٤) من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، ويونس بن عبيد، وحميد (مقرونين)، عن أنس بن مالك، به.

في رواية الحاكم لم يذكر: «علي بن زيد».

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٠٩) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، به.

(٦) أخرجه: ابن المبارك في «الزهد» (٨٢٦)، وأحمد ٦/ ٢١ و٢٢، والبزار في «البحر الزخار» (٣٧٥٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤١، وابن حبان (٤٨٦٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٧٩٦)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٥)، والحاكم ١/ ١٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤) من طريق أبي هانئ، عن عمرو بن مالك الجنبي، عن فضالة بن عبيد.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٥٦: «إسناده حسن إن شاء الله».

(٧) أخرجه: الطبراني كما في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٥٦، والحاكم ٣/ ٥١٧.

قال الهيثمي: «رجاله موثقون».

قولُه : (**كَحديثِ أنسٍ**)[١] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ : « كالذي رُوِّيناهُ عَنْ مُحمّدِ بنِ عبدِ اللَّهِ الأنصاريِّ ، عَنْ سليمانَ ... » فذكره ، ثمَّ قال : « ولهُ رواةٌ عَنْ أَنَسٍ غَيرُ أَبي مِجْلَز ، ورواةٌ عَنْ أَبي مِجْلَزٍ غيرُ التَّيْميِّ ، ورواةٌ عَنِ التَّيمِيِّ غيرُ الأَنصاريِّ ، ولا يَعلمُ ذَلِكَ إلا أهلُ الصَّنْعَةِ ، وأمَّا غيرُهُمْ : فَقَدْ يَستغربونَهُ ... »[٢] إلى آخرِ ما في الشرحِ بنحوِهِ .

قولُه : (**وأهلُ الحديثِ لا يَذْكرُونَهُ**)[٣] ساقَ المصنِّفُ في « النُّكت » عبارةَ ابنِ الصَّلاحِ ، ونكتَ عليهِ ، وأجابَ عنهُ : فقال : « قَولُه : ومِن المشْهُورِ المتواتر الذي يَذْكُرُهُ أهلُ الفقهِ وأُصُولِهِ ، وأهلُ الحديثِ لا يَذْكرُونَهُ باسْمِهِ الخاصِّ المُشْعِرِ بِمَعْناهُ الخاصِّ ، وإنْ كانَ الحافظُ الخطيبُ قدْ ذَكَرَهُ[٤] ، ففي كلامِهِ ما يُشْعِرُ بأَنَّهُ اتَّبَعَ فيهِ غيرَ أهلِ الحديثِ ، ولَعَلَّ ذَلِكَ لِكَوْنِه لا تَشْمَلُهُ صناعَتُهُم ، ولا يكادُ يوجَدُ في رواياتِهم ، فإنَّهُ عبارةٌ عَن الخَبرِ الذي نَقله مَنْ يَحْصُلُ العِلْمُ بصِدْقِهِ ضَرُورةً ، ولا بُدَّ في إسنادِهِ مِن اسْتِمرارِ هذا الشَّرْطِ في رُواتهِ ، مِنْ أوَّلِهِ إلى مُنْتَهاهُ »[٥] . انتهى .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٠.

وأخرجه : أبو يعلى (٣٩٠٩) من طريق عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ، به .

(٢) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧١- ٣٧٢.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨١، وهذا من كلام ابن الصلاح في « معرفة أنواع علم الحديث » : ٣٧٢.

(٤) في « الكفاية » : ١٦. إذ قال : « فأما خبر التواتر : فهو ما يخبر به القوم الذين يبلغ عددهم حدًّا يعلم عند مشاهدتهم بمستقر العادة : أن اتفاق الكذب منهم محال ، وأن التواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذر ، وأنَّ ما أخبروا عنه لا يجوز دخول اللبس والشبهة في مثله ، وأنَّ أسباب القهر والغلبة والأمور الداعية إلى الكذب منتفية عنهم ، فمتى تواتر الخبر عن قوم هذه سبيلهم قطع على صدقهم ، وأوجب وقوع العلم ضرورة » .

(٥) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٢.

وقد اعترض عليه بأنَّهُ قَد ذَكَره أبو عبد اللَّه الحاكم، وأبو مُحمّدِ بن حزم[١]، وأبو عمر بنُ عبد البَرّ، وغيرُهم منْ أهلِ الحديثِ، والجوابُ عنِ المُصنفِ: أنَّهُ إنَّما نفى عَنْ أهلِ الحديثِ ذَكره باسمهِ الخاصِّ المُشعِرِ بمعناه الخاصِّ، وهؤلاءِ المذكورونَ لم يَقع في كَلامِهم التعبيرُ عنهُ بما فسَّره به الأُصوليونَ، وإنَّما يقعُ في كلامِهم أنَّه تواترَ عنهُ ﷺ كذا وكذا، أو أنَّ الحديثَ الفلانيَّ متواترٌ، وكقولِ ابنِ عبد البَرِّ في حديثِ المسحِ على الخفينِ: أنَّه «استفاضَ وتواترَ»[٢]، وقَد يريدونَ بالتواترِ: الاشتهارَ لا المعنى الذي فسَّرهُ بهِ الأُصوليونَ، واللهُ أعلم»[٣] ومعنى «لا تشملهُ صناعتُهم»: أنَّ البحثَ فيها عمّا يُقبل ويُرد مِنْ جهةِ راويه، والمتواترُ مقطوعٌ بقبولِهِ غير مبحوث عنْ رواتِهِ مِنْ جهةِ روايتِهم[٤] /٢٦٨أ/ فسق، ولا غيره إذا أمنَ تواطؤهم منهم، ولا كفر.

قولُه: (**غيرَ أهلِ الحَديثِ**)[٥] أفادَ شيخُنا أنَّه نقله عَنْ أبي بَكر الباقلاني، وغيرِهِ من التنكيت عليها، وعبارةُ ابنِ الصَّلاحِ ساقَها الشيخ في «النُّكتِ»[٦]، وذكر ما يحتاجُ إليهِ.

قولُه: (**ذَكَرهُ الحَاكمُ**)[٧] لم يبينْ أنَّهم ذكروهُ على طريق المحدّثينِ أو الأُصوليين، وقد تبينَ لكَ مِنْ كلامِ «النُّكت» المرادُ، وابنُ حزمٍ بعدِّهِ في الأُصوليينَ

---

(١) إذ قال في «الإحكام» ١/ ١٠٤: «خبر تواتر: وهو ما نقله كافة، عن كافة، حتى يبلغ به إلى النبي ﷺ».

(٢) انظر: التمهيد ١١/ ١٣٧.

(٣) التقييد والإيضاح: ٢٦٥- ٢٦٦.

(٤) في (ف): «رواتهم»، والمثبت أصوب، والله أعلم.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨١، وهو من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٧٢.

(٦) التقييد والإيضاح: ٢٦٦.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨١.

أولى منْ عدِّهِ في المحدّثينَ، فذكرهُ معَ الحاكمِ وابن عبد البَرّ جيّد.

قولُه: (أعياهُ تَطَلُّبُهُ)[١] قالَ شيخُنا: قولُهُ هذا بناءً على إيجابِهِ اعتبار الإسنادِ منّا إلى النَّبيِّ ﷺ، وسدُّهُ بابَ التصحيحِ في هذا الزمانِ كذلكَ؛ لأجلِ طولِ الأسانيد، وتعذّر الاطلاع على التراجم حقّ الاطلاعِ[٢]، وهذا غيرُ مسلّمٍ في الكتبِ المشهورةِ النسبةِ إلى مصنفيها المشهورينَ، فإنَّ شهرتَها أغنتْ عن اعتبارِ السندِ منَّا إليهم، ومَتى نظرنا إلى الأحاديثِ باعتبارِ أسانيدِهم فقط، ولم نلتفتْ إلى خصوصِ الإسنادِ الموصلِ لنا إلى ذلكَ الكتابِ، وحدُّ المتواترِ فيها بكثرةٍ، فقال[٣]: «قوله: ومَنْ سُئِلَ عَنْ إِبْرَازِ مِثالٍ لِذَلِكَ فيما يُرْوى مِنَ الحديثِ أعياهُ تَطَلُّبُهُ، وحديث«إِنَّمَا الأَعْمالُ بالنِّيَّاتِ» ليسَ مِنْ ذَلِكَ بِسبيلٍ، وإنْ نَقَلَهُ عَدَدُ التَّواتُرِ وزيادةٌ؛ لأنَّ ذَلِكَ طَرَأَ عليهِ في وَسَطِ إسنادِهِ، ولَمْ يُوجَدْ في أوائِلِهِ عَلَى ما سَبَقَ ذِكْرُهُ، نَعَم حديثُ»

ثمَّ ذكرَ بقيةَ كلامِهِ كما في الشرحِ سواء، إلى أنْ قالَ: «وفيه أُمورٌ: الأول: أنَّه قد اعترضَ عليه بأنَّ حديثَ «الأعمال» ذكر ابن منده أنَّ جماعة من الصحابة يرونه، فبلغوا العشرين، قلت: لم يبلغ بهم ابن منده هذا العددَ، وإنَّما بلغَ بهم ثمانيةَ عشرَ فقط، فذكرَ مجردَ أسمائهم مِنْ غيرِ روايةٍ لشيءٍ منها، ولا عزو لمن رواهُ، وليسَ هو أبا عبدِ اللَّهِ محمّد بن إسحاقَ بن منده، وإنَّما هو [ابنُهُ][٤] أبو القاسم عبدُ الرحمان[٥]

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨١، وهذا من كلام ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث»: ٣٧٣.

(٢) وقد تقدم لي أكثر من مرة أنَّ ابن الصلاح لم يرد غلق باب التصحيح والتضعيف إنما أراد صعوبة الأمر والتشديد والتعسير في قضية الحكم على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، لما يترتب على ذلك من تبعات أمام اللَّه عز وجل.

(٣) أي: العراقي، وكلامه في «التقييد والإيضاح»: ٢٦٦.

(٤) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من«التقييد والإيضاح».

(٥) وهو الشيخ الإمام المحدّث الكبير عبد الرحمان بن الحافظ الكبير محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي، أبو القاسم الأصبهاني، كان صاحب خلق وفتوة وسخاء وبهاء، توفي سنة (٤٧٠) هـ. انظر: الكامل في التاريخ ١٠/ ١٠٨، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ٣٤٩.

ذكرَ ذلك في كتابٍ لهُ سمّاه «المستخرج من كتب النَّاس للتذكرة»، فقالَ: وممّنْ رواهُ عنْ رسولِ اللَّه ﷺ غير عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه: عليُّ بنُ أبي طالب، وسعدُ بنُ أبي وقاص، وأبو سعيدٍ /٢٦٨ب/ الخدريُّ، وعبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ، وعبدُ اللَّه بنُ عمر، وعبد اللَّهِ بنُ عباس، وأنسُ بنُ مالك، وأبو هريرةَ، ومُعاوية بنُ أبي سفيانَ، وعتبةُ بنُ عبدٍ السُّلميُّ، وهلالُ بنُ سويدٍ، وعبادةُ بنُ الصامتِ، وجابرُ بنُ عبدِ اللهِ، وعقْبةُ بنُ عامر، وأبو ذرٍّ الغفاريُّ، وعتبةُ بنُ النُّدَّر، وعتبةُ بنُ مسلمٍ رضي اللَّه عنهم، هكذا عدّ سبعةَ عشرَ غيرَ عمرَ رضي اللَّه عنه».

قلت: وفي المذكورينَ اثنانِ ليستْ لهما صُحبةٌ، وهما هلالُ بنُ سويدٍ وعتبةُ ابنُ مسلم، وقَد ذكرهما ابنُ حبانَ في ثقاتِ التابعين[1]، فَتبقى منهم خمسةَ عشرَ غيرَ عمرَ رضي اللَّه عنه، وبلغني أنَّ الحافظَ أبا الحجاجِ المزيَّ سُئلَ عن كلام ابنِ منده هذا، فأنكرهُ، واستبعدهُ، وقد تتبعتُ أحاديثَ المذكورينَ، فوجدت أكثرها في مطلقِ النِّيةِ لا بلفظ: «إنَّما الأعمال»، وفيها ما هو بهذا اللفظ، وقد رأيتُ عزوها لمن خرَّجها لتستفادَ، فحديثُ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي اللَّه عنه رواه ابنُ الأشعثِ في «سننه»، والحافظ أبو بكر بن ياسر الجياني في «الأربعين العلوية» من طريقِ أهلِ البيتِ بلفظِ: «الأعمالُ بالنيةِ» وفي إسنادهِ من لا يُعرف.

وحديثُ سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه كأنَّه أرادَ بهِ قوله ﷺ لسعدٍ: «إنَّك لن تنفقَ نفقةً تبتغي بها وجهَ اللَّهِ إلا أجرتَ فيها ...» الحديثَ رواهُ الأئمةُ الستةُ[2].

---

(١) الثقات لابن حبان ٥/٢٥٠ و٥٠٥.

(٢) الحديث في «صحيح البخاري» ١/٢٢(٥٦) و٢/١٠٣ (١٢٩٥) و٤/٣ (٢٧٤٢) و٥/٨٧ (٣٩٣٦) و٥/٢٢٥ (٤٤٠٩) و٧/٨٠ (٥٣٥٤) و٧/١٥٥(٥٦٦٨) و٨/٩٩(٦٣٧٣) و٨/١٨٧ (٦٧٣٣)، و«صحيح مسلم» ٥/٧١ (١٦٢٨) (٥) و٥/٧٢(١٦٢٨) (٨) و(٩)، و«سنن أبي داود» (٢٨٦٤)، و«سنن ابن ماجه» (٢٧٠٨)، و«الجامع الكبير» للترمذي (٢١١٦)، و«سنن النسائي» ٦/٢٤١ و٢٤٢ و٢٤٣.

وحديثُ أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي اللَّه عنه، رواهُ الدارقطنيُّ في «غرائبِ حديثِ مالك»، والخطابيُّ في «معالمِ السننِ» بلفظِ حديثِ عمرَ رضي اللَّه عنه[١].

وحديثُ ابنِ مسعودٍ رضي اللَّه عنه، رواهُ الطبرانيُّ في «المعجم الكبيرِ»[٢] في قصةِ مهاجرِ أمِّ قيسٍ، وهو حديثٌ غريبٌ، ورجالُهُ ثقاتٌ[٣]. ولأحمدَ في «مسنده»[٤] منْ حديثِهِ: «إنَّ أكثرَ شهداءِ أمتي أصحابُ الفرشِ، وربَّ قتيلٍ بينَ الصفينِ اللَّه أعلم بنيتِهِ».

وحديثُ ابنِ عباسٍ رضي اللَّه عنه اتفقَ عليهِ الشيخَان[٥] بلفظِ: «لا هجرةَ بعدَ الفتحِ، ولكنْ جهادٌ ونيةٌ». وحديثُ أنسِ بنِ مالك رواهُ البيهقيُّ في سننِه[٦]

---

(١) أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٥/ ١٧٩.

(٢) المعجم الكبير (٨٥٤٠) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، به.

(٣) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٠١: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح».

(٤) مسند الإمام أحمد ١/٣٩٧ من طريق ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبيد، أنَّ أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود حدَّثه عن رسول اللَّه ﷺ، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٣٠٢ وقال: «رواه أحمد هكذا، ولم أره ذكر ابن مسعود، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات».

(٥) الحديث في «صحيح البخاري» ٢/١٨٠ (١٥٨٧) و٣/١٨ (١٨٣٤) و٤/١٧ (٢٧٨٣) و٤/٢٨ (٢٨٢٥) و٤/٩٢ (٣٠٧٧) و٤/١٢٧ (٣١٨٩)، و«صحيح مسلم» ٤/١٠٩ (١٣٥٣) (٤٤٥) و٦/٢٨ (١٣٥٣) (٨٥).

وأخرجه: أبو داود (٢٠١٨) و(٢٤٨٠)، والترمذي (١٥٩٠)، والنسائي ٥/٢٠٣ و٧/١٤٦.

(٦) سنن البيهقي الكبرى ١/٤١ من طريق عبد اللَّه بن المثنى الأنصاري، قال: حدثني بعض أهل بيتي، عن أنس بن مالك، به.

/٢٦٩أ /بلفظِ : « لا عملَ لمنْ لا نيةَ لهُ » ، وفي إسنادهِ منْ لم يسمَّ ، وقد رواهُ ابنُ عساكرَ في جزءٍ من « أماليهِ » ، بلفظِ حديثِ عمرَ منْ روايةِ يحيى بنِ سعيدٍ ، عنْ محمدِ ابنِ إبراهيمَ ، عن أنس رضي اللَّه عنه ، وقالَ : غريبٌ جدًّا ، والمحفوظُ حديثُ عمر رضي اللَّه عنه ، وروينا في « مسندِ الشهابِ » للقضاعي ، منْ حديثِ أنسٍ رضي اللَّه عنه : « نيةُ المؤمنِ خيرٌ من عملهِ »[١] وحديثُ أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه : « إنَّما يبعثُ الناسُ على نياتِهم »[٢] .

وحديثُ معاويةَ رضي اللَّه عنه رواه ابن ماجه[٣] بلفظ : « إنَّما الأعمالُ كالوعاءِ ، إذا طابَ أسفلُهُ طابَ أعلاه » . وحديثُ عبادةَ بن الصامت رضي اللَّه عنه رواهُ النَّسائيُّ[٤] بلفظِ : « منَ غزا في سبيلِ اللَّهِ وهوَ لا ينوي إلا عقالًا فلهُ ما نَوى » .

وحديثُ جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي اللَّه عنهما رواهُ ابنُ ماجه[٥] بلفظِ : « يحشرُ الناسُ على نياتِهم » .

وحديثُ عقبةَ بنِ عامرٍ رضي اللَّه عنه رواهُ أصحابُ « السُّننِ »[٦] بلفظِ : « إنَّ اللهَ يُدخلُ بالسهمِ الواحدِ ثلاثةً الجنةَ » فذكَرهُ ، وفيه : « وصانعهُ يحتسبُ في صنعتهِ الأجرَ » .

وحديثُ أبي ذرٍّ رضي اللَّه عنه رواهُ النَّسائيُّ[٧] بلفظِ : « من أتى فراشَهُ وهو ينوي أنْ يقوم يُصلي منَ الليلِ فغلبتهُ عينهُ حتى يصبحَ كتبَ لهُ ما نوى » .

---

(١) مسند الشهاب للقضاعي (١٤٧) .

(٢) مسند الشهاب للقضاعي (٥٧٨) .

(٣) في سننه (٤١٩٩) .

(٤) في « المجتبى » ٦/ ٢٤.

(٥) في « سننه » (٤٢٣٠) .

(٦) الحديث في « سنن أبي داود » (٢٥١٣) ، و« سنن ابن ماجه » (٢٨١١) ، و« الجامع الكبير » للترمذي (١٦٣٧) ، و« المجتبى » للنسائي ٦/٢٨ و ٢٢٢.

(٧) في « المجتبى » ٣/٢٥٨ موقوفًا .

قلتُ: وفي البابِ أيضًا مما لم يذكرهُ ابنُ منده، عَنْ أبي الدرداءِ، وسهلِ بنِ سعدٍ، والنَّواس بنِ سِمعانَ، وأبي موسى الأشعريِّ، وصهيبِ بنِ سنانٍ، وأبي أمامةَ الباهلي، وزيدِ بنِ ثابت، ورافعِ بنِ خديج، وصفوانَ بنِ أمية، وغزيةَ بنِ الحارثِ، أو الحارثِ بنِ غزيةَ، وعائشةَ، وأم سلمةَ، وأم حبيبةَ، وصفيةَ بنتِ حُيي - رضي اللَّه عنهم أجمعين - فحديثُ أبي الدرداءِ رضي اللَّه عنه رواهُ النَّسائيُّ[1]، وابن ماجه[2] بلفظِ حدثني أبي ذر المتقدم ذكره.

وحديثُ سهلِ بنِ سعد رواهُ الطبرانيُّ في «المعجم الكبيرِ» بلفظِ[3]: «نيةُ المؤمنِ خيرٌ منْ عملهِ، وعملُ المنافقِ خيرٌ من نيتهِ، وكلٌّ يعملُ على نيتهِ».

وحديثُ النَّواسِ بنِ سمعانَ رضي اللَّه عنه رواهُ الطبرانيُّ أيضًا بلفظِ: «نيةُ المؤمنِ خيرٌ منْ عملهِ»[4]. وحديثُ أبي موسى رضي اللَّه عنه رواه أبو مَنْصور /٢٦٩ب/ الديلمي في «مسندِ الفردوسِ»[5] بهذا اللفظ.

وحديثُ صهيب رضي اللَّه عنه رواهُ الطبرانيُّ في «الكبير»[6] بلفظِ: «أيّما رجلٍ تزوجَ امرأةً [فنوى ألا يعطيها من صداقها شيئًا مات يوم يموت وهو زانٍ، وأيما رجل اشترى من رجلٍ بيعًا][7] فنوى ألا يعطيه من ثمنهِ شيئًا ماتَ يومَ يموتُ

---

(١) في «المجتبى» ٣/ ٢٥٨.

(٢) في «سننه» (١٣٤٤).

(٣) المعجم الكبير (٥٩٤٢).

(٤) أخرجه: القضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٨)، ولم أقف عليه في «معجم الطبراني الكبير».

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب (٦٨٤٣).

(٦) المعجم الكبير (٧٣٠٢) من طريق عمرو بن دينار وكيل الزبير بن شعيب، عن ابني صهيب، عن صهيب، به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٣١: «رواه الطبراني في «الكبير»، وعمرو بن دينار هذا متروك».

(٧) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «المعجم الكبير» و«التقييد والإيضاح».

وهو خائنٌ».

وحديثُ أبي أمامةَ رواهُ الطبرانيُّ في «الكبير»[١] بلفظِ: «من ادّانَ دينًا وهو ينوي أنْ يؤديه، أداهُ اللَّهُ عنهُ يومَ القيامةِ، ومنْ ادّانَ دينًا وهو ينوي ألا يؤديه... » الحديثَ.

وحديثُ زيدِ بن ثابت، ورافعِ بنِ خديجٍ - رضي اللَّه عنهما - رواه أحمدُ في «مسندهِ»[٢] في قصةٍ لحديثِ أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه بحديثِ: «لا هجرةَ بعدَ الفتحِ، ولكنْ جهادٌ ونيةٌ» وقولُ مروانَ لهُ: كذبتَ، وعندهُ زيدُ بنُ ثابت، ورافعُ بنُ خديجٍ معهُ على السريرِ وأنَّ أبا سعيدٍ قال: لو شاءَ هذانِ لحدثاكَ، فقالا: صدق.

وحديثُ غزيةَ بن الحارثِ رواه الطبرانيُّ في «الكبير»[٣] بلفظِ: «لا هجرةَ بعدَ الفتحِ، إنَّما هي ثلاثٌ: الجهادُ والنيةُ والحشرُ».

وحديثُ عائشةَ - رضي اللَّه عنها - رواهُ مسلمٌ[٤] في قصةِ الجيشِ الذي يخسفُ بهم، وفيه: «يبعثهم اللَّهُ على نياتِهم».

وحديثُ أم سلمةَ - رضي اللَّه عنها - رواهُ مسلمٌ[٥]، وأبو داودَ[٦] بلفظِ: «يبعثونَ على نياتِهم».

---

(١) المعجم الكبير (٧٩٤٩) من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة، به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٣٢: «رواه الطبراني في «الكبير» وفيه جعفر بن الزبير، وهو كذاب».

(٢) مسند أحمد ٣/ ٢٢ و٥/ ١٧٨.

(٣) المعجم الكبير (٣٣٩٠) و١٨/(٦٥٦). وانظر: مجمع الزوائد ٥/ ٢٥٠.

(٤) صحيح مسلم ٨/ ١٦٨ (٢٨٨٤) (٨). وأخرجه أيضًا: أحمد ٦/ ١٠٥.

(٥) صحيح مسلم ٨/ ١٦٦-١٦٧ (٢٨٨٢) (٤) و(٥).

(٦) في سننه (٤٢٨٩).

وحديثُ أم حبيبةَ - رضي اللَّه عنها - رواهُ الطبرانيُّ في «المعجمِ الأوسطِ»[١] بلفظِ: «ثمَّ يبعثُ كل امرئ على نيتهِ».

وحديثُ صفيةَ - رضي اللَّه عنها - رواهُ ابنُ ماجه[٢] بلفظِ: «يبعثُهم اللَّهُ على ما في أنفسِهم».

الأمر الثاني: أنَّ ما حكاهُ المصنفُ[٣] عنْ بعضِ الحفاظِ[٤] فذكرهُ بنحو ما في الشَّرحِ[٥]، وكذا الثالثُ: في أنَّهُ لا يعرفُ حديثٌ اجتمعَ عليهِ العشرةُ غيرُهُ، وكذا الرابع: في أنَّه لا يُعرفُ حديث روي عنْ أكثر من ستينَ نفسًا منَ الصحابةِ غيره، ذكرَ في ذلكَ كله نحو ما في الشَّرح، إلا أنَّ الإسفراييني[٦] الذي ذكرهُ في الشرح ذكره في «النكت» في موضعينِ نسبَهُ فيها نيسابوريًّا ولم ينسبهُ إلى أسفرايين، وسمى جدهُ في أحدهما: عبدَ الواحد، فصارَ يظنُّ ثلاثةً، وليسَ كذلكَ فإنَّ أسفرايينَ بلدةٌ

---

(١) المعجم الأوسط (٤٠٣٠) من طريق سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة، به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣١٥: «رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه سلمة بن الفضل الأبرش، وثقه ابن معين وغيره وضعفه جماعة». وانظر: ميزان الاعتدال ٢/١٩٢ (٣٤١٠).

(٢) في «سننه» (٤٠٦٤).

وأخرجه: الترمذي (٢١٨٤)، وأبو يعلى (٧٠٦٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس المرهبي، عن مسلم بن صفوان، عن صفية، به.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح» كذا قال، ولعله بالنسبة إلى شواهده؛ إذ إن إسناده هذا ضعيف؛ لجهالة مسلم بن صفوان. انظر: التقريب (٦٦٣٣).

(٣) في (ف) رسمت: «المص»، والمثبت من «التقييد والإيضاح».

(٤) التقييد والإيضاح: ٢٦٧- ٢٦٩.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٢، وانظر: الموضوعات لابن الجوزي ١/ ٥٦.

(٦) وهو الإمام الحافظ المجود، أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب الإسفراييني الحديثي الرحال، توفي سنة (٤٠٦هـ). انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٦٤، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٤٥.

منَ عملِ نيسابورَ[١]، وربما قيل لنيسابورَ: نيساور، وهي من إقليم خراسانَ[٢]، وأما عبدُ الواحد /٢٧٠أ/ فلعله تحريفٌ من عبد الوهابِ، أو أن أحدهما جدٌّ أعلى، واللَّهُ أعلم.

ثم قال الشيخُ في «النكت»: «الأمر الخامسُ: أنَّ في الكلام على حديث «من كذبَ عليَّ» ما ذكره المصنف[٣] عن بعض أهلِ الحديثِ، أنه بلغَ بهِ أكثرَ من هذا العددِ، أي: أكثر من اثنينِ وستينَ نفسًا، قد جمع طرقَهُ أبو القاسم الطبرانيُّ[٤]، ومن المتأخرينَ: الحافظُ أبو الحجاجِ يوسفُ بنُ خليل في جزأينِ، فزادَ فيه على هذا العددِ، وقد رأيتُ عدَّة من رُوِي من حديثهِ من الصحابةِ هكذا، وهم يزيدون على السبعين، مرتبين على الحروفِ، وهم: أسامةُ بنُ زيدٍ، وأنس بن مالكٍ، وأوسُ بن أوس، والبراءُ بن عازبٍ، وبريدةُ بنُ الحصيبِ، وجابرُ بنُ حابسٍ[٥]، وجابرُ بنُ عبدِ اللهِ، وحذيفةُ بنُ أسيدٍ، وحذيفةُ بنُ اليمانِ، وخالدُ بنُ عُرفُطةَ، ورافعُ بنُ خديجٍ، والزبيرُ بنُ العوام، وزيدُ بنُ أرقمَ، وزيدُ بنُ ثابتٍ، والسائبُ بنُ يزيد، وسعدُ بنُ المِدْحَاس، وسعدُ بنُ أبي وقاصٍ، وسعيدُ بنُ زيد، وسفينةُ، وسلمانُ بنُ خالدٍ الخزاعيُّ، وسلمانُ الفارسيُّ، وسلمةُ بنُ الأكوعِ، وصهيبُ بنُ سِنَانٍ، وطلحةُ بنُ عبيدِ اللهِ، وعبدُ اللَّهِ بنُ أبي أوفى، وعبدُ اللَّهِ بنُ الزبير، وعبدُ اللَّهِ بنُ زغب، وقيل: إنَّهُ لا صحبةَ لهُ[٦]، وعبدُ اللَّهِ بنُ عباس،

---

(١) انظر: معجم البلدان ١/ ١٤٥.

(٢) انظر: معجم البلدان ٨/ ٤٢٣.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٧٣.

(٤) في جزء مطبوع.

(٥) أخرج حديثه الطبراني في جزء «من كذب عليَّ متعمدًا» (١٧٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٥٤٦)، قال ابن حجر: «إسناده مجهول».
انظر: الاستيعاب (٣٠٥)، والإصابة ١/٣١٦ (١٠٠٧).

(٦) انظر: معرفة الصحابة ٣/ ١٥٦، والإصابة ٣/٢٠٢ (٤٦٨١).

وعبدُ اللهِ بنُ عمرَ، وعبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ، وعبدُ الرحمانِ بنُ عوفٍ، وعتبةُ بنُ غزوانَ، وعثمانُ بنُ عفانَ، والعرسُ بن [عَميرة][1]، وعفانُ بنُ حبيبٍ[2]، وعقبةُ بنُ عامر، وعليٌّ بن أبي طالب، وعمارُ بنُ ياسر، وعمرُ بنُ الخطابِ، وعمرانُ بنُ حصينَ، وعمرو بنُ حريثٍ، وعمرو بن عَبَسَةَ[3]، وعمرو[4] بن عوف، وعمرو بن مُرة الجهني، وقيسُ بنُ سعدِ بنِ عبادةَ، وكعبُ بنُ قطبةَ، ومعاذُ بنُ جبل، ومعاويةُ بنُ حيدةَ، ومعاويةُ بنُ أبي سفيانَ، والمغيرةُ بنُ شعبةَ، والمنقع التميميُّ، ونبيطُ بنُ شريط، وواثلة بن الأسقع، ويزيد بن أسد، ويعلى بن مرة، وأبو أمامة، وأبو بكرٍ الصديق، وأبو الحمراءَ، وأبو ذرٍّ، وأبو رافعٍ، وأبو رمثةَ، وأبو سعيد الخدريُّ، وأبو عبيدةَ بن الجراحِ، وأبو قتادةَ، وأبو قرصافةَ، وأبو كبشةَ[5] الأنماريُّ، /٢٧٠ب/ وأبو موسى الأشعري، وأبو موسى الغافقيُّ، وأبو ميمونٍ الكرديُّ، وأبو هريرةَ، وأبو العشـــراءِ[6] الدارمي، عن أبيـــهِ، وأبو مالكٍ

---

(١) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف)، وأثبته من «التقييد والإيضاح»، و«الإصابة» ٣/٤٤٢ (٥٥٠٥).

(٢) أخرج حديثه ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/٩٠- ٩١، قال ابن حجر في «الإصابة» ٣/٤٦١ (٥٥٨٤): «محمد بن إسحاق الأهوازي متهم بوضع الحديث، وشيخه وسائر السند إلى عفان مجهولون».

(٣) قال ابن حجر في «التقريب» (٥٠٧٠): «بموحدة ومهملتين مفتوحات، ابن عامر بن خالد الأسلمي، أبو نجيح: صحابي مشهور، أسلم قديمًا، وهاجر بعد أحد، ثم نزل الشام».

(٤) في (ف): «عمر»، والمثبت من «التقييد والإيضاح».

(٥) رسمت في (ف): «كبة»، والصواب ما أثبته. وهو سعيد بن عمرو، أو عمرو بن سعيد، وقيل: عمر أو عامر بن سعد، صحابي نزل الشام. انظر: التقريب (٨٣١٩)، والإصابة ٦/٢٢٣.

(٦) في (ف): «العشر»، والمثبت من «التقييد والإيضاح». ذكره بعضهم في الصحابة، ولا يصح. انظر: الإصابة ٦/٢٠١.

الأشجعيُّ، عن أبيهِ، وعائشةُ، وأم أيمنَ، رضي اللَّه عنهم، فهؤلاء خمسةٌ وسبعونَ نفسًا يصحُّ من حديثِ نحو عشرينَ منهم، اتفقَ الشيخانِ على إخراجِ أحاديثِ أربعةٍ منهم[١]، وانفرد البخاريُّ بثلاثةٍ[٢]، ومسلمٌ بواحدٍ[٣]، وإنَّما يصحُّ من حديثِ خمسةٍ من العشرةِ، والباقي أسانيدها ضعيفةٌ، ولا يمكنُ التواترُ في شيءٍ من طرقِ هذا الحديثِ؛ لأنَّه يتعذرُ وجودُ ذلكَ في الطرفينِ والوسطِ، بل بعضُ طرقِهِ الصحيحةِ إنما هي أفرادٌ عنْ بعض رواتِها، وقد زادَ بعضُهم في هذا الحديثِ حتى جاوزَ المائة، ولكنَّه ليس هذا المتنَ، وإنما أحاديثُ في مطلق الكذب عليه، كحديثِ: «من حدَّثَ عني بشيءٍ وهو يرى[٤] أنَّه كذبٌ، فهو

---

(١) لم أقف إلا على ثلاثة منهم، وهم:
أنس بن مالك وحديثه في «صحيح البخاري» ١/٣٨ (١٠٨)، وفي «صحيح مسلم» ١/٧ (٢)(٣).
والمغيرة بن شعبة وحديثه في «صحيح البخاري» ٢/١٠٢ (١٢٩١)، و«صحيح مسلم» ١/٨ (٤).
وأبو هريرة وحديثه في «صحيح البخاري» ١/٣٨ (١١٠) و٨/٥٤ (٦١٩٧)، و«صحيح مسلم» ١/٨(٤)(٤).

(٢) وهم:
الزبير بن العوام وحديثه في «صحيح البخاري» ١/٣٨ (١٠٧).
وسلمة بن الأكوع وحديثه في «صحيح البخاري» ١/٣٨ (١٠٩).
وعبد اللَّه بن عمرو بن العاص وحديثه في «صحيح البخاري» ٤/٢٠٧ (٣٤٦١).

(٣) وهو حديث أبي سعيد الخدري وهو في «صحيح مسلم» ٨/٢٢٩ (٣٠٠٤) (٧٢).

(٤) يُرى، بضم الياء، ومعناه يظن، وجوز بعض الأئمة فتحها، ومعناه: وهو يعلم، قال النووي: ويجوز أن يكون بمعنى: يظن أيضًا، فقد حُكي «رأى» بمعنى «ظن»، وقيد بذلك لأنه لا يأثم إلا بروايته ما يعلمه أو يظنه كذبًا، أما ما لا يعلمه ولا يظنه، فلا إثم عليه في روايته، وإن ظنه غيره كذبًا أو علمه. شرح مسلم ١/٦٥.

أحد الكاذبين[١] »، ونحو ذلكَ، فحذفتُها لذلكَ، ولم أعدها في طرقِ الحديثِ.

الأمرُ السادسُ: قولُ المصنف: إنَّ من سئلَ عن إبرازِ مثالٍ للمتواترِ أعياهُ تطلبُهُ. ثم لم يذكرْ له مثالًا إلا حديثَ: «من كذبَ عليَّ»، وقد وصفَ غيرُهُ من الأئمةِ عدةَ أحاديثَ بأنَّها متواترةٌ، فمن ذلكَ أحاديثُ حوضِ النبيِّ ﷺ، وردَ ذلكَ عنْ أزيدَ من ثلاثينَ صحابيًّا، وأوردها البيهقيُّ في كتابِ «البعثِ والنشورِ»[٢]، وأفردها الضياءُ المقدسيُّ بالجمعِ، قالَ القاضي عياض: وحديثهُ متواترٌ بالنقلِ، رواهُ خلائقُ من الصحابةِ فذكرَ جماعةً من رواتهِ، ثم قالَ: وفي بعضِ هذا العددِ ما يقضي بكون الحديثِ متواترًا، ومن ذلكَ أحاديثُ المسحِ على الخفينِ، فقالَ ابنُ عبدِ البرِّ: رواهُ نحو أربعينَ منَ الصحابةِ، واستفاضَ وتواترَ[٣]، وكذا قالَ ابن حزمٍ في «المحلى»: «إنَّه نقلُ تواتر يوجبُ العلمَ»، ومن ذلكَ: أحاديثُ النهيِ عن الصلاةِ في معاطنِ الإبلِ. قالَ ابنُ حزمٍ في «المحلى»: «إنَّه نقلُ تواتر يوجبُ العلمَ»[٤].

ومن ذلك: أحاديثُ النهي عن اتخاذِ القبورِ مساجدَ. قالَ ابنُ حزمٍ: «إنها متواترة»[٥]، ومن ذلك: أحاديث /٢٧١أ/ رفعِ اليدينِ في الصلاةِ للإحرام،

---

(١) وقوله: «الكاذبين» فيها روايتان، بفتح الباء على التثنية، وبكسرها على الجمع، وكلاهما صحيح، قال القاضي عياض: الرواية فيه عندنا «الكاذبين» على الجمع: ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه «المستخرج على صحيح مسلم» في حديث سمرة «الكاذبين» بفتح الباء وكسر النون على التثنية، واحتج به على أن الراوي له يشارك البادئ بهذا الكتاب، ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة «الكَاذِبَيْنِ» أو «الكَاذِبِين» على الشك في التثنية والجمع. شرح مسلم ١/ ٦٥.

(٢) البعث والنشور: ١١٠-١٣٠ (١١٣)-(١٦٠).

(٣) التمهيد لابن عبد البر ١١/ ١٣٧.

(٤) المحلى ٤/ ٢٥.

(٥) المحلى ٤/ ٣٠.

وللركوعِ والرفعِ منهُ. قالَ ابنُ حزمٍ: «إنها متواترةٌ توجبُ يقينَ العلمِ»[١]، ومن ذلكَ: الأحاديثُ الواردةُ في قولِ المصلي: ربنا ولكَ الحمدُ ملءَ السماواتِ والأرضِ، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ. قال ابنُ حزمٍ: «إنها أحاديث متواترةٌ»[٢]»[٣]. انتهى.

وقد رأيتُ بعدَ سنةِ ثلاثين[٤] في القدسِ الشريفِ جزءًا منْ تصنيفِ الشيخِ تقيِّ الدينِ عليِّ بنِ عبدِ الكافي[٥]، في رفعِ اليدينِ ذكرَ فيهِ: أنه صنفهُ لأجلِ منازعةٍ حصلتْ في ذلك بينه وبين القوامِ الأنتاني الحنفيِّ بحضرةِ نائبِ دمشقَ أظنُّهُ تنكز[٦]، وفي ظني أنه خرَّجهُ عن نحو أربعينَ صحابيًّا، منهم العشرةُ المشهودُ لهم بالجنةِ، وهذا وقد تقدَّمَ قريبًا عن شيخنا - رحمه الله - قانونٌ كليٌّ في استخراجِ المتواتر بهِ من الكتبِ المشهورةِ النسبة إلى مصنفيها، من أعلامِ الأئمةِ، من استعملهُ كثرت عندهُ الأمثلةُ منهُ، واللهُ الموفقُ.

---

(١) المحلى ٤/ ٩٢.

(٢) المحلى ٤/ ١٢٠.

(٣) «التقييد والإيضاح: ٢٧١- ٢٧٢.

(٤) أي: ثلاثين وثمانمائة.

(٥) وهو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن يحيى بن عمر السبكي، تقي الدين أبو الحسن الشافعي، توفي سنة (٧٥٦).
انظر: الدرر الكامنة ٣/ ٦٣، وشذرات الذهب ٦/ ١٨٠.

(٦) في (ف): «دنكز»، والمثبت من مصادر الترجمة.
وهو سيف الدين نائب الشام تنكز، ويكنى أبا سعيد، كان شديد الهيبة، وافر الحرمة، له آثار حسنة في أماكن من البلاد الإسلامية، اعتقل في الإسكندرية وتوفي هناك، وقيل: قتل سنة (٧٤١) هـ.
انظر: ذيل العبر للحسيني ٤/ ١٢١، والدرر الكامنة ١/ ٥٢٠.

قولُه : (**عَدَدَ التَّواتُرِ**)[١] هذا الذي نقلهُ عن ابنِ الصَّلاحِ يوجب تخصيص الدعوى ، فإنَّه ادعى تواترهُ مطلقًا ، فشمل ذلكَ تواترهُ بالنسبةِ إلينا وبالنسبةِ إلى التابعينَ ، وعللَ بتعليلٍ يقتضي تواتُرَهُ للتابعينَ فقط ، وهذا إنَّما أتى من تصرفِ الشيخ ، فإنَّ ابنَ الصلاحِ ذكرَ بعد هذا ما يدفعُ هذا الاعتراضَ ، فقالَ : « ثم لم يزلْ عدد رواتِهِ في ازديادٍ ، وهلم جرًّا[٢] على التوالي والاستمرار »[٣] .

قولُه : (**المستخرج منْ كتبِ النَّاسِ**)[٤] تتمة الاسم « للتذكرة » كما تقدمَ عن « النكت »[٥] .

قولُه : (**صاحبُ الإمامِ**)[٦] هو الشيخُ تقيُّ الدينِ أبو الفتحِ القشيريُّ ، المعروفُ بابنِ دقيقِ العيدِ ، كما أفصح به في « النكت »[٧] ، و« الإمامُ » شرحه على « الإلمامِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٢، وهذا من كلام ابن الصلاح في « معرفة أنواع علم الحديث » : ٣٧٣.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في « نكته » على كتاب ابن الصلاح١/٥٠٣ وبتحقيقي : ٢٨٥- ٢٨٦: « قرأت بخط أبي يعقوب النجيرمي : أن أصله مأخوذ من سوق الإبل ، يعني : سيروا على هينتكم لا تجهدوا أنفسكم ، أخذًا من الجر في السوق ، وهو أن تترك الإبل ترعى في السير . أما إعرابها فقال ابن الأنباري : في نصبه ثلاثة أوجه : الأول : هو مصدر في موضع الحال ، أي : هلم جارين ، أي : متأنين كقولهم : جاء عبد اللّه مشيًا وأقبل ركضًا . والثاني : هو مصدر على بابه ؛ لأن : هلم جرًّا بمعنى جروا جرًّا . والثالث : أنه منصوب على التمييز . قال : ويقال للرجل : هلم جرًّا ، وللرجلين : هلما جرًّا وللجمع : هلموا جرًّا . والاختيار الإفراد في الجميع ؛ لأن « هلم » ليست مشتقة فلا تنصرف ، وبه جاء القرآن في قوله تبارك وتعالى : ﴿وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ » .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٣.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٢.

(٥) التقييد والإيضاح : ٢٧٠.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٢.

(٧) التقييد والإيضاح : ٢٧١.

في أحاديثِ الأحكام »، وهو له أيضًا، ونقلَ عنه أنه أكملَ هذا الشرحَ، ثم لم يوجدْ بعدَ موتهِ منه إلا قليلٌ. فيقال: إنَّ بعضَ الحسدةِ أعدمه، فإنَّه كتابٌ عظيمٌ، جليلُ القدرِ، لو بقى لأغنى الناسَ عن تطلب كثيرٍ من الشروحِ لأحاديثِ الأحكامِ.

قولُه: (**رفع اليدين**)[١] قالَ شيخُنا: «إنه حكي عن الحسنِ[٢] أيضًا أنه حَدَّثه به سبعون صحابيًّا كما قالَ في الخفينِ»، وقد تقدمَ ما ذكرتهُ عنِ الشيخِ تقي الدينِ السبكي.

قولُه: /٢٧١ب /(**وهو كما قالَ أستاذنا**)[٣] قالَ شيخُنا: «هذا الكلامُ من البيهقيِّ، ردٌّ مستتر على الحاكمِ، فإنه لم يقتصرْ على هذا، بل قال: «فقد روي» إلى آخره، فصارَ كأنه قال: هو كما قالَ في أنَّ هذه السنة رواها العشرةُ وغيرهم، لا أنها انفردتْ بذلكَ؛ وإنما ستر هذا الردَّ تأدُّبًا مع شيخِهِ، وأحالَ استخراجَهُ على الفطنِ، واللهُ أعلمُ».

قولُه: (**فبلغوا نحوَ الخمسين**)[٤] ذكرَ ذلكَ الشيخُ في تخريجهِ لأحاديثِ الإحياءِ، فبلغهم التسعةَ وأربعين نفسًا، منهم أعرابيٌّ لم يسمَّ.

قولُه: (**وأخبرني بعضُ الحفاظِ**)[٥] قالَ شيخُنا: «هذا المخبرُ هو قاضي القضاة: عزُّ الدين عبدُ العزيزِ بن جماعة، والذي روي ذلكَ في كلامِه، هو الشيخُ محيي الدين، وهو كذلكَ في «شرحهِ لمسلم»[٦]».

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٣.

(٢) انظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١/ ٣٤٦.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٣، وهذا من كلام البيهقي.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٣.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٤.

(٦) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٦٦، والمنهل الروي لابن جماعة: ٥٥.

قالَ شيخُنا : « ولعل أصلهُ مئة ، فحرفها الكاتبُ من خطِّ الشيخِ ؛ لأنَّ الهاءَ لم تربط على ما يفعلُ كثيرًا ، وانجرت أكثر من العادةِ ، فصارتْ تشبه مئة هكذا ، أو اختلطَ بها شيءٌ ، فاشتبه أمرها ، واللهُ أعلمُ » .

قولُه : (**وأنا أستبعدُ وقوعَ ذلكَ**)[1] ، قال في « النكت »[2] بدل هذا الاستبعاد : « ولعل هذا محمولٌ على الأحاديثِ الواردةِ في مطلقِ الكذبِ ، لا هذا المتن بعينِهِ ، واللَّهُ أعلمُ » . لكنْ رأيتُ على نسخةٍ بالشرحِ ، مقروءة على المصنف كلها ما صورتُهُ : قال شيخنا : « مؤلفُهُ في مجلسِ الإقراءِ » . ثم رأيتُ ذلك في شرحِ الشيخِ محيي الدينِ النووي .

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٤.

(٢) التقييد والإيضاح : ٢٧٢.

غريب ألفاظ الحديث[١]

قولُه في نظم غريبِ ألفاظِ الحديثِ : (**أو مَعْمَرُ**)[٢] تركَ صرفهُ للضرورةِ .

قولُه : (**فيما نقلوا**)[٣] ، أي : رواةُ الأخبارِ .

قولُه : (**ولا تقلد**[٤])[٥] التقليد عرفًا : أخذ القولِ مِنْ غيرِ معرفةِ دليله[٦] .

وأصلُهُ في اللغةِ : الإلزام منْ قلَّدتُهُ كذا : ألزمتُهُ إياه ، ومَنْ قلدته في مثلِهِ ، فقد ألزمتُهُ ما يلزمكَ فيها منْ مدحٍ أو ذمٍّ[٧] .

قولُه : (**الفنِّ**)[٨] ، أي : فن اللغةِ ، أي : علمها ، وأصلُهُ لغةً الحالُ ، والضربُ منَ الشيءِ[٩] ، أي : الصنفُ ، فالمعنى : أهلُ هذا الصنفِ من العلمِ .

قولُه : (**فَسَّرَهُ الجماعَ**)[١٠] ، أي : بالجماع ، ولو قالَ : « وبعده ، وفسرَ بالجماعِ » لكانَ أحسنَ .

---

(١) انظر في ذلك : معرفة علوم الحديث : ٨٨- ٩١، ومعرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٥، والإرشاد ٢/ ٥٥٠- ٥٥٣، والتقريب : ١٥٥، واختصار علوم الحديث ٤٦١/٢ وبتحقيقي : ٢٢٨، والشذا الفياح ٤٥١/٢- ٤٥٥، والمقنع ٤٤٣/٢- ٤٤٦، وشرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٤، ونزهة النظر : ٧٩، وفتح المغيث ٤٣/٣- ٥٢، وتدريب الراوي ١٨٤/٢- ١٨٦، وتوضيح الأفكار ٤١٢/٢- ٤١٣، ومقدمة النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/١- ٨.

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٥٩) .

(٣) التبصرة والتذكرة (٧٥٩) .

(٤) في (ف) : « يقلد » ، والمثبت من« التبصرة والتذكرة » .

(٥) التبصرة والتذكرة (٧٦١) .

(٦) انظر : التعريفات للجرجاني : ٦٤.

(٧) انظر : لسان العرب مادة (قلد) .

(٨) التبصرة والتذكرة (٧٦١) .

(٩) انظر : لسان العرب مادة (فنن) .

(١٠) التبصرة والتذكرة (٧٦٣) .

قولُه في شرحِهِ : (**الغامضة**)[١] ، أي : من جهةِ المعنى البعيدة عن الفهمِ ، من جهةِ عدمِ تكررها على الأسماعِ ، ألا ترى أنَّ الكلمةَ إذا تكررت على السمعِ ألفت قبلها /٢٧٢أ/ الفهم ، وردها إلى أشكالها في الاشتقاقِ ، فوضحَ معناها ، كما أنَّ الغريبَ عنِ الناس نقل روايتِهِ ، فيغمض معرفته ، فإذا تكررتْ أُلِفَتْ ، فعرف كذلك[٢] ، لكن يقيد نفرة الطبع عنهُ ، فهو أخصُّ منْ مطلقِ الغريبِ ، وعبارةُ ابنِ الصلاح عنْ ذلكَ : « وهوَ عبارةٌ عمَّا وَقَعَ في متونِ الأحاديثِ مِنَ الألفاظِ الغامضةِ البَعيدةِ منَ الفهمِ ، لِقلَّةِ استعمالها ، هذا فنٌّ مهم يقبحُ جهلهُ بأهلِ الحديثِ خاصة ، ثم بأهلِ العلمِ عامَّةً ، والخوضُ فيهِ ليسَ بالهيِّنِ ، والخائضُ فيهِ حقيقٌ بالتحري ، جديرٌ بالتوقي »[٣] .

قولُه : (**النَّضْرُ بنُ شُمَيلٍ**)[٤] هو : معاصرٌ لأبي عبيدةَ معمرِ بنِ المثنى ، غيرَ أنَّه كانَ في نيسابور ، وأبو عبيدةَ كان في البصرةِ ، ويحتمل أنْ يكونَ الأمر بالعكسِ ، فيكون تصنيفُ أبي عبيدة أقدم كما يأتي .

قولُه : (**أبو عبيدِ القاسمُ بن سلّام**)[٥] تصنيفهُ قِسمان : أحدُهما : في الآحادِ المرفوعةِ . والآخرُ : في الموقوفةِ . وهو معنى قولِ الشيخ : « في غريبِ الحديث والآثارِ »[٦] ، لكن لم يرتبْ فيه المتونَ ، فالكشفُ منهُ عسرٌ جدًّا ، وعن ابنِ كثير أنَّه قال : « إنَّه أحسنُ شيء وضعَ »[٧] . وكأنَّه يعني في تلك الأزمانِ ، وإلا فـ « نهاية »

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٤.

(٢) قبل هذا في (ف) كلمة غير مقروءة .

(٣) معرفة أنواع علم الحديث : ٣٧٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٤.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٥.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٥.

(٧) اختصار علوم الحديث٢/٤٦١ وبتحقيقي : ٢٢٩.

ابنِ الأثيرِ لا يقاسُ بها شيءٌ من هذا في الجمعِ ولا في الترتيبِ.

قولُه: (**ابن قُرَيْبٍ**)[١] وهو مصغر، القربُ ضد البعدِ، يعني: أنَّ الأصمعيَّ صنَّف في غريب الحديث، ولا منافاةَ بينه وبين ما يأتي عنهُ، أنَّه قال: «أنا لا أفسرُ حديثَ رسولَ اللَّه ﷺ»[٢]، لأنَّه يحتمل أنْ يكون قال ذلكَ أوَّلًا، ثمَّ رأى منْ يجترئُ على حملِ شيء منَ الغريب على ما يتحققُ خطأه، فرأى المصلحةَ في التفسيرِ، أو يكونُ ماشيًا في ذلك على سننِ ما نقلَ، وهو أنَّه يذكرُ اللفظةَ، وتقولُ العربُ: نريد بهذه اللفظةِ عند إطلاقِها كذا.

قولُه: (**واستمرت الحالُ**)[٣] يوهم أنَّ بينَ الزمنين أمدًا بعيدًا، وليسَ كذلكَ، فالمذكورونَ كلهم من أصاغرِ مشايخِ أبي عبيدٍ، وكلهم بقوا إلى بعدَ المائتينِ، لا كما يوهمُهُ كلامه إلا أنْ يحملَ على بعدِ ما بينَ التصنيفينِ، ويكونُ ذلك على حذف مضاف، تقديرُهُ: «واستمرَّ الحالُ /٢٧٢ب/ إلى زمنِ تصنيفِ أبي عبيدٍ»، وكتابُ أبي عبيد على نمط ما قبله؛ لأنهم كانوا يعتنون عنِ الترتيبِ بالحفظِ، ورتبهُ الشيخُ موفق الدين بنُ قدامةَ على الحروفِ.

قولُه: (**كتابُهُ المشهورُ**)[٤] قالَ ابنُ الصلاحِ: «، فجمعَ، وأجادَ، واستقصى، فوقعَ من أهلِ العلمِ بموقعٍ جليلٍ، وصارَ قُدوةً في هذا الشأنِ»[٥]. انتهى.

وهذا المدحُ بالنسبةِ إلى ما تقدمَهُ من الكتبِ، فإلى أنْ قالَ عن النضرِ ومعمرٍ: «وكتاباهما صغيرانِ»[٦].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٥.

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/٨٥

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٥.

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٧٦.

(٦) المصدر نفسه.

قولُه : (**عبد اللَّه بن سلم بن قُتيبة**)[١] هي في جميع النُّسخ التي رأيتُها ، ومنها نسخةٌ مقرؤةٌ على المصنف ، وعليها خطُّه درسًا درسًا إلى آخرها « سَلْم » بغير ميم أوله ، وعلى السين في النُّسخةِ المقروءة على المصنِّف فتحةٌ بينةٌ وهو وهمٌ ، أو سبقُ قلمٍ ، والصوابُ : « مُسلمٌ » بالميمِ أوله فاعلُ الإسلامِ ، وكتابُهُ ذيلٌ على كتابِ أبي عبيدٍ ، على نمطِهِ في الترتيبِ ، وله كتابٌ آخرُ في الاعتراضِ على أبي عبيدٍ ، وذلك هو معنى قولِ الشيخِ : وتتبعهُ في مواضعَ ، أي : بالاعتقادِ والتزييفِ ، وكتابُ الخطابي على الترتيبِ المذكور أيضًا .

ثم صنفَ إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحربيُّ الحافظُ أحد الأعلامِ ، غريبًا في خمسِ مجلداتٍ ، رتبه على المسانيدِ غير أنَّهُ يذكرُ الحديثَ الأول منْ مسندِ أبي بكرٍ رضي اللَّه عنه مثلًا ، فيفسرُ اللفظةَ الغريبةَ التي فيهِ ، ثُمَّ مقلوبها ، ومقلوب مقلوبِها ، وكذلك إلى أنْ يستوفِيَ ما وردَ منْ تلكَ المادةِ ، فيما بلغهُ من أحاديثِ جميعِ الصحابةِ رضي اللَّه عنهم ، وكذا يصنعُ في بقيةِ الأحاديثِ منْ مسندهِ ، ومسند غيرِهِ من الصحابةِ ، ولا يعيدُ شيئًا مقدما ، ولا ينبهُ عليه ، فعادتِ السهولة التي ظنتْ من وضعهِ على المسانيدِ صعوبة ، وماتَ الحربيُّ سنةَ خمسٍ وثمانينَ ومائتين في بغداد[٢] .

وتصنيفُ قاسمِ بنِ ثابتِ بنِ حزم السَّرقُسْطِيّ كانَ في عصرِهِ ذلكَ في الشرقِ ، وهذا في الغربِ ، ولم يطلعْ أحدُهما على ما صنعَ الآخرُ ، وماتَ قاسمٌ سنة ثنتين وثلاثمائة في سرقسطَةَ منَ الأندلسِ ، وظاهرُ حال ابنِ الأثيرِ أنَّه لم يرَ تصنيفَ الحربي كـ « النهاية » .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٥.

(٢) انظر : سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٧٠.

قولُه: (**ونبهَ على أغاليطَ**)[١]، قال ابن الصلاح: /٢٧٣أ/ «ثم تتبعَ أبو سليمانَ الخطابيُّ ما فاتهما - يعني: القُتبي وأبا عبيد - فوضعَ في ذلكَ كتابَهُ المشهورَ. قالَ: فهذه الكتبُ الثلاثةُ - بمعنى: كتابِ أبي عبيدٍ، وابن قتيبة، والخطابي - أُمَّهات الكتبِ المؤلفةِ في ذلكَ[٢]، ووراءها مَجَامعُ تشتملُ منْ ذلكَ على زوائدَ وفوائدَ كثيرةٍ»[٣].

قولُه: (**السَّرَقُسْطيُّ**)[٤]: نسبةً إلى مدينةٍ من الأندلسِ اسمها سَرَقُسْطة[٥].

قال المؤيَّدُ[٦] في كتابِهِ «تقويمِ البلدان»: «بفتحِ السينِ والراءِ المهملتين، وضمِّ القافِ، وسكونِ السين الثانيةِ، وفتحِ الطاءِ المهملةِ، وآخرُه هاءٌ: وهي قاعدةُ الثغرِ الأعلى، وهي مدينةٌ بيضاءُ في أرضٍ طيبة قد أحدقتْ بها من بساتينها زمردةٌ خضراءُ، والتفتْ عليها أنهارُها الأربعةُ، وأضحتْ بها رياضُها مرصعةً مجرعةً».

قولُه: (**وعبد الغافر**)[٧] هو: ابنُ إسماعيلَ بن عبدِ الغافرِ، راوٍ لـ«صحيحِ مسلم» وكتابُهُ جليلُ الفائدةِ، وهو مجلدٌ مرتبٌ على الحروفِ[٨].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٥.

(٢) وهذه الأمهات مطبوعة متداولة.

(٣) معرفة أنواع علوم الحديث: ٣٧٦- ٣٧٧.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٥.

(٥) انظر: معجم البلدان ٣/ ٢١٢.

(٦) هو أبو الفداء إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب الملك المؤيد، صاحب حماة، مؤرخ جغرافي، قرأ التاريخ والأدب وأصول الدين، وغيرها من العلوم، له مصنفات منها: المختصر في أخبار البشر، وتقويم البلدان في مجلدين، ترجم إلى الفرنسية واللاتينية وقسم منه إلى الإنكليزية، توفي سنة (٧٣٢هـ).
انظر: الأعلام ١/ ٣١٩.

(٧) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٥.

(٨) سماه: «مجمع الغرائب»، وله نسخة خطية. انظر: الفهرس الشامل ٣/ ١٣٧٦.

قولُه : (**وكانَ جمعَ بينَ الغريبينِ**)[١] ، أي : قبلَ الزمخشري ، فإنَّه ماتَ سنةَ إحدى وأربعمائة ، وعبدُ الغافرِ ماتَ بعدَ ذلكَ ، سنةَ تسعٍ وأربعينَ وأربعمائة ، والزمخشريُّ ماتَ بعدهما ، يومَ عرفَةَ سنةَ ثمانٍ وثلاثينَ وخمسمائة .

قولُه : (**الأُرْمويّ**)[٢] نسبةً إلى أُرْمية - بضمِ الهمزةِ ، وإسكانِ الراءِ المهملةِ ، ثم ميم وتحتانية بعدها هاءٌ- : مدينةٌ منْ عملِ أذربيجانَ ، وهي آخرُ حدِّ أذربيجانَ من جهةِ الغربِ ، وعلى شرقي الموصلِ بينهما مسيرةُ خمسةِ أيامٍ عشرة برد ، وهي قربُ بحيرةَ تلا بالفوقانية بينهما مرحلةٌ[٣] .

قولُه : (**وبلغني أنَّه كتبَه حواشٍ**)[٤] ، أي : بلغني كلا الأمرينِ ، ولم أدرِ الصحيح منهما .

قولُه : (**كانت عندي**)[٥] يحتمل أنَّها كانت ملكهُ ، وانتقلتْ إلى غيرِهِ ، وهو يرجو عودَها إليه ، ويحتمل أنَّها لم تكنْ ملكه ، وهو متمكنٌ من أخذها منْ مالكها ، فهو منتظرٌ وقتًا يفرغُ فيهِ لذلكَ .

قولُه : (**أحمد**)[٦] عبارةُ ابنِ الصَّلاحِ : « رُوِّينا عنِ الميمونيِّ قالَ : سُئِلَ أحمدُ » فذكرهُ ، وزادَ بعد : « بالظنِّ فأخطئ - أي : فإني إنْ تكلمت بالظنِّ أخطأتُ لا محالة[٧] - وقال : وبلغَنا عن التاريخيِّ محمد بن عبدِ الملكِ ، قالَ : حدثني أبو قلابةَ /٢٧٣ب/ عبدُ الملكِ بنُ محمدٍ ، قالَ : قلتُ للأصمعيِّ : يا أبا سعيدٍ ما معنى قولِ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٦.

(٣) انظر : معجم البلدان ١/ ١٣٢، وانظر ترجمة الأرموي في شذرات الذهب ٦/ ٦٥.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٦.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٦.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٨٦.

(٧) ما بين الشارحتين جملة توضيحية من البقاعي .

النبيِّ ﷺ ... »[1] فذكرَهُ.

قولُه: (فقال: أنا لا أفسِّرُ حديثَ رسولِ اللَّهِ ﷺ)[2] معارضٌ لما تقدمَ منْ أنَّهُ صنَّف في ذلكَ إلا أنْ يحمل أمره على أنَّهُ يذكر الحديثَ في تصنيفِهِ، ثم يذكرُ اللفظةَ الغريبةَ فيهِ، وتقولُ العربُ إذا تكلمت بهذهِ اللفظةِ كان معناها عندَها كذا وكذا، أو نحو ذلكَ من العباراتِ.

قولُه: (لاسَمِينَ فَيَنتقي)[3][4]، أي: ليس له نقيٌّ فيستخرج، يقالُ: نقوتُ العظم وانتقيته إذا استخرجتَ نقته ونقيته أيضًا.

قولُه: (لا تنقي)[5][6]، أي: تسمنُ فيكونُ لها نقيٌّ، مثل: أغدّ البعيرُ إذا صارَ ذا غدةٍ.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ٣٧٥- ٣٧٦.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٧.

(٣) جزء من حديث طويل، أخرجه: البخاري ٣٤/٧ (٥١٨٩)، ومسلم ١٣٩/٧ (٢٤٤٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥٣) بتحقيقي من حديث عائشة - رضي اللَّه عنها -، وفيها: «لا سمين فينتقل»، أي: تنقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه، بل يتركوه رغبة عنه لرداءته. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم عقب الحديث (٢٤٤٨).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٧.

(٥) هو جزء من حديث البراء بن عازب مرفوعًا: «لا يضحى بالعرجاء البين ضلعها، ولا بالعوراء البين عورها، ولا بالمريضة البين مرضها، ولا بالعجفاء التي لا تنقي» أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٩٨) برواية الليثي، والطيالسي (٧٤٩)، وعلي بن الجعد (٩٠٠)، وأحمد ٢٨٤/٤ و٢٨٩ و٣٠٠ و٣٠١، والدارمي (١٩٥٥)، وأبو داود (٢٨٠٢)، وابن ماجه (٣١٤٤)، والترمذي (١٤٩٧)، والنسائي ٢١٤/٧ و٢١٥، وابن الجارود (٩٠٧).

قال الترمذي: «حسن صحيح»، وقال ابن الأثير: «النَّقْي: مُخُّ العظم، يقال: أنقت الإبل غيرها، أي: صار فيها نقي، ويقال: هذه ناقة منقية، وهذه لا تنقي». جامع الأصول ٣/ ٣٣٤.

(٦) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٨.

قولُه : (**سألتُ الأدباءَ**)[١] جمعُ أديبٍ ، وهو العالمُ بعلمِ الأدبِ ، وهو علمُ اللغةِ . قالَ ابنُ الأكفاني[٢] في تعريفِهِ في كتابِهِ «إرشاد القاصد»[٣] : «وهو علمٌ يتعرفُ منه كيفيةُ التخاطبِ والتفاهم عمَّا في الضمائرِ بأدلّةِ الألفاظِ والكتابةِ» . انتهى .

وأنواعُهُ : اثنا عشر : متنُ اللغةِ ، والأبنيةُ ، والاشتقاقُ ، والإعرابُ ، والمعاني ، والبيانُ ، والعروضُ ، والقوافي ، وإنشاءُ النثرِ ، وقرضُ الشعرِ ، والكتابةُ ، والمحاضراتُ ، وأصلُ الأدبِ في اللغةِ : الظّرفُ ، وحُسْنُ التّناوُلِ ، والتعليم[٤] ، والكلُّ ظاهرُ المناسبةِ في النقلِ إلى المعنى الاصطلاحي .

قولُه : (**عن تفسيرِ الدُّخِّ ، قال : يَدُخُّها ، ويَزُخُّهَا**)[٥] هو هكذا في النُّسخ ، ومكتوبٌ فوقَ ، قالَ : يدخُّها ، صورةُ : كذا ، أي : هكذا وجدَ ، فلا يظنُّ أنَّهُ سقطَ منهُ شيءٌ ، وقد ظنَّ الحاكم[٦] الدَّخ بفتح الدّال لا غير - وهو لغةٌ فيه ، والمشهورُ الضم .

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٩.

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري شمس الدين أبو الجود السنجاري ، ثم المصري الطبيب ، المعروف بابن الأكفاني ، من تصانيفه : «رسالة في الجوهر المعدني والحيواني وأجناسه وأنواعه» ، و«اللباب في علم الحساب» ، وغيرها ، توفي سنة (٧٤٩هـ) .
انظر : هداية العارفين ٦/ ١٥٥.

(٣) وتمام اسمه : «إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد» .

(٤) انظر : لسان العرب مادة (أدب) .

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٨٩.

(٦) انظر : معرفة علوم الحديث : ٩١، وسقط من هذه الطبعة كلام الحاكم وبقي الشعر ، أما في طبعة دار ابن حزم التي حققها أحمد بن فارس السلوم ، فقد أثبت النص ، ثم قال في الحاشية : «سقط هذا النص من الأصول فليس هو في ع ر ي ط ، وهو في أصل م وعليه تعليق لابن الصلاح يأتي ، وفي هامش ك بعد أن أورده في الحاشية» . وانظر صفحة : ٣٠٢ من هذه الطبعة .

قولُه : (**تخليطٌ فاحشٌ**)[١] قالَ ابن الصلاح : «وأقوى ما يعتمدُ عليهِ في تفسيرِ غريبِ الحديثِ أنْ يُظفرَ بهِ مُفسرًا في بعضِ رواياتِ الحديثِ ، ثمَّ ذكرَ حديثَ ابن صيادٍ[٢] ، وقال : فهذا خَفيَ مَعناهُ ، وأعضلَ . وفَسَّرَهُ قومٌ بما لا يصحُّ .

[و][٣] في «معرفةِ علومِ الحديثِ» للحاكمِ أنَّه الدُّخُّ بمعنى : الزَّخِّ الذي هو الجماعُ[٤] ، وهذا تخليطٌ فاحشٌ يغيظُ العالمَ والمؤمنَ»[٥] - ثمَّ قال : والدُّخُّ /٢٧٤أ/ هو الدُّخانُ في لُغَةٍ[٦] ، إذْ في بعضِ رواياتِ الحديثِ ما نصهُ : ثمَّ قالَ رسولُ اللَّه ﷺ : «إنِّي قدْ خبأتُ لكَ خبيئًا ، وخبأَ له : ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾[٧] . فقال ابن صيادٍ : هو[٨] الدُّخُّ ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «اخسأ ، فلنْ تعدو قدركَ» . وهذا ثابتٌ صحيحٌ خرَّجهُ الترمذيُّ[٩] وغيرهُ[١٠] ، فأدركَ ابنُ صيادٍ منْ ذلكَ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩٠.

(٢) ويقال له : «ابن صائد» أيضًا . انظر : الإصابة ٣/ ١٣٣.

والحديث أخرجه : البخاري ٢/ ١١٧ (١٣٥٤) و(١٣٥٥) ، ومسلم ٨/ ١٩١ (٢٩٣٠) (٩٥) من حديث ابن عمر .

(٣) ما بين المعكوفتين لم يرد في (ف) ، وأثبته من «معرفة أنواع علم الحديث» .

(٤) هو في مخطوطة «معرفة علوم الحديث للحاكم» (الورقة : ٨٢) من نسختنا الخطية الخاصة ، وقد سقط من موضعه في المطبوعة : ٩١.

(٥) انظر : تعقب الحافظ العراقي على الحاكم في «شرح التبصرة» ٢/ ٨٩- ٩٠.

(٦) انظر : الصحاح مادة (دخخ) .

(٧) الدخان : ١٠.

(٨) في (ف) : «وهو» بزيادة الواو ، ولا داعي لها .

(٩) جامع الترمذي (٢٢٤٩) ، وقال في (٢٢٣٥) : «حسن صحيح» .

(١٠) أخرجه : معمر في «جامعه» (٢٠٨١٧) ، وأحمد ٢/ ١٤٨ و١٤٩ ، والبخاري ٢/ ١١٧ (١٣٥٤) و٤/ ٨٥ (٣٠٥٥) و٨/ ٤٩ (٦١٧٣) و١٥٧ (٦٦١٨) وفي «الأدب المفرد» له =

هذه الكلمة فحسب، على عادة الكهان في اختطاف بعضِ الشيء[١] منْ غيرِ وقوفٍ على تمامِ البيانِ. ولهذا قالَ لهُ: «اخسأ، فلنْ تعدو قدرَكَ»، أي: فلا مزيدَ لكَ على قدرِ إدراكِ الكُهَّانِ[٢]، واللَّهُ أعلمُ»[٣]. انتهى.

والظاهر أنَّك لن تتجاوزَ ما قدرَ اللَّهُ لكَ من الظفرِ بالمرادِ، أي: لا تقدرُ أنْ تفعلَ غيرَ ما قدّرهُ اللَّهُ لكَ، ونحن لا نتهمُ اللَّه في قضائهِ كما قالَ ﷺ لمسيلمةَ الكذاب كما خرَّجه الشيخان[٤] عنِ ابنِ عباس - رضي اللَّه عنهما -: «اخسأ فلن تعدو قدركَ، ولئن أدبرتَ ليعقرنَّكَ اللهُ»، فهو كنايةٌ عن أنَّا ننظرُ الفعلَ إلا منَ اللهِ، ولا نتهمُ اللَّه في قضائه، كما قالَ ﷺ: «ليقلَّ همُّك يا معاذ، ما قدر يكن»[٥].

= (٩٥٨)، ومسلم ١٩٢/٨ (٢٩٣٠) (٩٦) و١٩٣/٨ (٢٩٣٠) (٩٧)، وأبو داود (٤٣٢٩)، وابن حبان (٦٧٩٤)، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٧٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤٠)، والبغوي (٤٢٧٠).

(١) في «المعرفة» بعد ذلك: «من الشياطين».

(٢) راجع: محاسن الاصطلاح: ٤٠٠.

(٣) معرفة أنواع علوم الحديث: ٣٧٧- ٣٧٨.

(٤) صحيح البخاري ٢٤٧/٤ (٣٦٢٠) و٢١٥/٥ (٤٣٧٣) و١٦٧/٩ (٧٤٦١)، ومسلم ٥٧/٧ (٢٢٧٣) (٢١).

(٥) لم أقف عليه بهذا السياق. وقد أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٨٠٦) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن عياش بن عباس، عن مالك بن عبد اللَّه المعافري: أن رسول اللَّه ﷺ قال لعبد الله بن مسعود رضي اللَّه عنه: «لا تكثر همك، ما يقدر يكن، وما ترزق يأتك».

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٨٨) من طريق ابن أبي مريم، قال: حدثنا نافع بن يزيد، قال: حدثني عياش بن عباس: أن عبد الملك بن مالك الغفاري حدثه، أن جعفر بن عبد اللَّه بن الحكم حدثه، عن خالد بن رافع، به.

وذكر عقبه الاضطراب الحاصل في سنده.

وهذا الحديث ضعفه العلامة الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٧٩٢).

وهذا النوعُ ذكرهُ شيخُنا حافظُ عصرِهِ ابن حجرَ تلميذُ المصنفِ عقبَ الرواية بالمعنى، فأجادَ، وقالَ في شرحِها: «فإنْ خفيَ المعنى بأنْ كانَ اللفظُ مستعملًا بقلَّةٍ، احتيجَ إلى الكتبِ المصنفةِ في شرحِ الغريبِ، ككتابِ أبي عُبيد القاسم بن سلام، وهو غير مرتب، وقد رتبهُ الشيخُ موفَّقُ الدينِ بنُ قدامةَ على الحروفِ. وأجمعُ منهُ كتاب أبي عبيدِ الهروي[1]، وقد اعتنى به الحافظُ أبو موسى المديني، فعقَّب[2] عليه واستدركَ.

وللزمخشريِّ كتابٌ اسمه «الفائق»، حسنُ الترتيبِ، ثمَّ جمع الجميعَ ابنُ الأثيرِ في «النهاية»، وكتابهُ أسهلُ الكتبِ تناولًا مع إعوازِ قليلٍ فيهِ، وإن كان اللفظُ مستعملًا بكثرةٍ، لكنْ في مدلولهِ دِقَّةٌ، احتيجَ إلى الكتبِ المصنَّفةِ في شرحِ معاني الأخبارِ، وبيانِ المشكلِ منها، وقد أكثرَ الأئمة من التصانيفِ في ذلك، كالطحاوي[3]، والخطابي[4]، /٢٧٤ب/ وابن عبد البرِّ[5]، وغيرهم»[6].

❁ ❁ ❁

(١) هو اللغوي الأديب أبو عبيد أحمد بن محمد بن عبد الرحمان العبدي الهروي، وكتابه هو: «كتاب الغريبين» جمع بين غريب القرآن وغريب الحديث، توفي سنة (٤٠١هـ).
انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٤٦.

(٢) في (ف): «فنقب» والمثبت من «نزهة النظر».

(٣) وكتابه هو: «شرح مشكل الآثار».

(٤) في معالم السنن.

(٥) في التمهيد.

(٦) نزهة النظر: ٧٩- ٨٠.

المسلسل[١]

قولُه في نظمه: (**تواردا**[٢])[٣]، أي: تشاركوا في موضع الورود، فإنَّ «تفاعلَ» لمشاركةِ أمرين فصاعدًا في أصل المعنى صريحًا، ولذلكَ نقصَ مفعولًا عنْ فاعلِ الذي هو لنسبة أصلِهِ إلى أحدِ الأمرين متعلق بالآخر، للمشاركة صريحًا، نحو: «واردت زيدًا الماء».

قولُه: (**واحدًا فواحدًا**)[٤] حال مرتبة، أي: وردَ كلُّ واحد منهم ما وردَه الآخرُ حالَ كونهم مرتبينَ واحدًا بعد واحدٍ، ومفصلينَ هكذا.

قولُه: (**حالًا**)[٥] مفعول «تواردا»، وهو المفعولُ الثاني لفاعل، وهو مثلُ: نازعَ، وتنازعَ.

قولُه: (**كقول كلهم**)[٦]: هو مثالٌ لوصفِ السندِ.

---

(١) انظر في المسلسل:
معرفة علوم الحديث: ٢٩- ٣٤، ومعرفة أنواع علم الحديث: ٣٧٨، والإرشاد ٢/ ٥٥٤- ٥٥٨، والتقريب: ١٥٥- ١٥٦، والاقتراح: ٢١٤، والموقظة: ٤٣- ٤٤، ورسوم التحديث: ٨١، واختصار علوم الحديث ٢/ ٤٦٥، وبتحقيقي: ٢٢٩، والشذا الفياح ٢/٤٥٦- ٤٥٩، والمقنع ٢/ ٤٤٧- ٤٤٩، ومحاسن الاصطلاح: ٢٢٧، و شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩٠، وتنقيح الأنظار: ٢٥٦، ونزهة النظر: ١٠٥، وفتح المغيث ٣/٥٣- ٥٨، وتدريب الراوي ٢/ ١٨٧- ١٨٩، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: ٢٧٤، وفتح الباقي ٢/ ١٦٥، وشرح شرح نخبة الفكر: ٦٥٧، واليواقيت والدرر ٢/ ٢٨١، وتوضيح الأفكار ٢/ ٤١٤- ٤١٦، وظفر الأماني: ٢٨٧.

(٢) في (ف): «توارد» بدون ألف في آخره، والمثبت من «التبصرة والتذكرة».

(٣) التبصرة والتذكرة (٧٦٤).

(٤) التبصرة والتذكرة(٧٦٤).

(٥) التبصرة والتذكرة(٧٦٥).

(٦) التبصرة والتذكرة(٧٦٥).

قولُه : (**فاتَّحد**)[١] ، أي : القول الذي أوردوه « سمعت » مثالًا كانَ واحدًا بالنسبةِ إلى جميعِ رواتهِ .

قولُه : (**وَقَسمُهُ**)[٢] مصدر ، وهوَ مبتدأ ، أي : قسم العلماءُ المسلسلَ متنه إلى ثمانٍ .

قولُه : (**ثمان**)[٣] ، مقطوعٌ عن الإضافةِ ، وانته بحذف التاءِ ومبنية ، الذي هو بمنزلة المميز ، فذكرَ لأنَّ واحده « مثال » ؛ لأنَّه اعتبر المعدودَ مؤنثًا بمعنى الرواياتِ المسلسلاتِ ، كقولِهِ : وكان يحيى دونَ منْ كتبَ ، اتَّقى ثلاث شخوصٍ كأعيان ومعصر .

قولُه : (**مُثُل**)[٤] خبر مبتدأ محذوف وهو جمع مثالٍ ، مثل : كتابٍ وحجابٍ .

قولُه : (**وَقلَّمَا**)[٥] قلَّ : فعلٌ ماضٍ كفتهُ « ما » عنِ الرفعِ ، وهيأتهُ للدخولِ على الفعلِ .

قولُه : (**ضَعْفًا**)[٦] تمييزٌ ، أي : قلتْ سلامةُ المسلسل من ضعفٍ يحصلُ له .

قولُه : (**كأوَّليَّةٍ**)[٧] ، أي : المسلسل بأوليةِ سماعِ كلِّ راوٍ ممنْ سمعَ منهُ ، وبعضُ الرواةِ ، وهو أبو نصر الوزيري[٨] ، وصلَ السلسلةَ إلى النبي ﷺ كما ذكرهُ

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٧٦٥) .

(٢) التبصرة والتذكرة (٧٦٦) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المصدر السابق .

(٦) المصدر السابق .

(٧) التبصرة والتذكرة (٧٦٧) .

(٨) هو محمد بن طاهر أبو نصر الوزيري الأديب المفسر ، قال الذهبي : « ذكر الحديث المسلسل بالأولية ، فزاد تسلسله إلى منتهاه ، فطعنوا فيه لذلك » ، توفي سنة (٣٦٥هـ) .
انظر : الأنساب ٤/ ٤٨٦، وميزان الاعتدال ٣/ ٥٨٦.

ابنُ دقيقِ العيدِ في «الاقتراحِ»[١]، وقالَ: «وفائدةُ المسلسلِ أمرانِ: أحدُهما: أن يكونَ فيهِ اقتداءٌ بالنبيِّ ﷺ فيما فعلَهُ.

والثاني: أنْ يكونَ مفيدًا لاتصالِ الروايةِ، وعدمِ انقطاعِها، إذا كانت السلسلةُ تقتضي ذلكَ، كقولِهِ: سمعتُ». انتهى. وفي ذلكَ: الأمنُ منَ التدليسِ، والبعدُ منَ الانقطاعِ.

قولُه في شرحِهِ: (**سواء كانتِ الصفةُ للرواةِ**)[٢] أو حالة لهم، /٢٧٥أ/ ثمَّ إنَّ صفاتهم وأحوالهم، أقوالًا وأفعالًا، ونحو ذلكَ، تنقسمُ إلى ما لا نحصيهِ، ثم قالَ: ومن ذلكَ، أي: ما يكونُ صفةً للروايةِ والتحملِ، أخبرنا والله فلان. إلى آخره، ثم قال: في أشباهٍ لذلكَ نرويها، وتروى كثيرة.

قولُه: (**ابنُ شعيبٍ الكسائيُّ**)[٣] وجدَ عنِ المصنِّف في حاشية، أنهُ هكذا وقعَ في أصلِهِ، وصوابُهُ: «الكَيْساني» بتحتانية بعد الكافِ المفتوحةِ، وموضع الهمزة نون[٤].

قولُه: (**كالحديثِ المسلسلِ**)[٥] كافه زائدةٌ، وأصلُ الكلامِ مثالهُ الحديث، وهكذا كلّ موضع وردتْ فيهِ هذه العبارةُ. وكذا قولُهُ: «كقولِ كلٍّ منْ رواتهِ»[٦]، وكذا قوله: «وكحديثِ تسلسلِ قصِّ الأظفارِ»[٧].

---

(١) الاقتراح: ٢١٥.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٩٠.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٩٢.

(٤) وقد ذكر المزي في «تهذيبه» ٣/١٥٨ فيمن روى عن سعيد الأدم: سليمان بن شعيب الكيساني، كما أثبت البقاعي - رحمه الله - وكذا ورد في «السير» ٨/ ٢٨٧، و«كنز العمال» ١/ ٣٥١، وفي «تاريخ دمشق» ٢٣/ ٢٠٨: «سليمان بن شعيب بن سليم بن سليمان بن كيسان الكيساني».

(٥) شرح التبصرة والتذكرة٢/ ٩٣.

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

قولُه : (**بل متماثلةٌ**)[١] يعني : أنَّ ما ذكرهُ هنا منَ الصفاتِ القوليةِ كالمتقدمِ منَ الأحوالِ القوليةِ لا في أصلِ المتنِ ، أي : كما في المسلسلِ بالأوليةِ ، فإنَّ متنه صحيحٌ ، وما بعد المشهورِ من سلسلتِهِ لا يصح كما يأتي .

قولُه : (**أو أوَّلِهِ وآخره ...**)[٢] إلى آخر النَّوع ، من كلامِ الشيخ ، وعبارةُ ابنِ الصلاحِ : « ومن المسلسلِ ما ينقطعُ تسلسلهُ في وسطِ إسنادهِ ، وذلك نقصٌ فيه »[٣] .

(١) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩٣.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٩٥.

(٣) معرفة أنواع علوم الحديث : ٣٧٩-٣٨٠ وكتب في حاشية (ف) : « انتهى ما وجد مكتوبًا في سادس شوال المبارك سنة ٨٩٥ » .

الفهـــارس العامـــة

أولًا : فهرس الآيات
ثانيًا : فهرس الأحاديث
ثالثًا : فهرس الآثار
رابعًا : فهرس الأعلام
خامسًا : فهرس القبائل والأمم والجماعات
سادسًا : فهرس الأشعار
سابعًا : فهرس الأيام والوقائع
ثامنًا : فهرس الكتب الواردة في متن الكتاب
تاسعًا : فهرس الأماكن
عاشرًا : ثبت المراجع
الحادي عشر : فهرس الموضوعات

أولًا : فهرس الآيات

الآيـــة	السورة ورقم الآية	موضعها
﴿صُمٌّ بُكْمٌ﴾	البقرة : ١٨	٦٠٩/١
﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾	البقرة : ٥٥	١٧/٢
﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾	البقرة : ٦١	٥٠٩/١
﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ﴾	البقرة : ١٠٢	٣٥٥/١
﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾	البقرة : ١٠٨	٥٠٩/١
﴿مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ﴾	البقرة : ١٠٩	١٧/٢
﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ﴾	البقرة : ١٧١	٦٠٩/١
﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾	البقرة : ١٧٩	٧٠/١
﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَمَا سَمِعَهُۥ﴾	البقرة : ١٨١	٥١١/١
﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾	البقرة : ١٣٦	٣٥٦/١
﴿أَنَآ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ﴾	البقرة : ٢٥٨	٤٩/٢
﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾	البقرة : ٢٨٢	١٢٥/٢
﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا﴾	آل عمران : ٣	٣٥٩/١
﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً﴾	آل عمران : ١٣	٤٥٥/٢
﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ﴾	آل عمران : ٩٣	٣٥٩/١
﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾	النساء : ٥٦	٥١٠/١
﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾	النساء : ٩٥	٣٩٠/١
﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾	المائدة : ٤٨	٥٩/١
﴿بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾	الأنعام : ٥٣	٦١٠/١
﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ﴾	الأنعام : ١٦٣	٤٩/٢
﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾	الأعراف : ١٧٢	٥٦٥/١

الآيـــة	السورة ورقم الآية	موضعها
﴿أَنَا إِلَّا﴾	الأعراف : ١٨٨	٤٩/٢
﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾	التوبة : ٧٢	٥١٩/١
﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾	التوبة : ١١٢	٣٥٩/٢
﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾	التوبة : ١٢٢	٣٥٩/٢ و٤٠٦
﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾	هود : ٧	١٨٦/١
﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ﴾	هود : ١٢١	٥٣٢/١
﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾	يوسف : ٣	٥٥٤/١
﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾	الحجر : ٩	٥٥٩/١
﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ﴾	الكهف : ١١	٥٧٦/١
﴿وَإِذَا غَرَبَت﴾	الكهف : ١٧	٤٣٧/٢
﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ﴾	الكهف : ٨١	٥١٠/١
﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾	الكهف : ٨٦	٤٣٧/٢
﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾	طه : ٥٢	١٢٦/٢ و١٢٩
﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾	طه : ١١٤	٩٠/٢
﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾	الحج : ٢٥	١٧٩/٢
﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾	الفرقان : ٧٠	٥١٠/١
﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾	الفرقان : ٧٤	٩١/٢
﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾	النمل : ٦٥	٣٥٤/١
﴿أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾	العنكبوت : ١٤	٣١٥/١
﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾	العنكبوت : ٤٦	٣٥٦/١
﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾	العنكبوت : ٥١	٣٥٨/١
﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾	الروم : ٤	١٤٠/٢

الآيـــة	السورة ورقم الآية	موضعها
﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾	الأحزاب : ٥٦	١٥٤/٢
﴿وَبَدَّلْنَاهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾	سبأ : ١٦	٥١١/١
﴿فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَن لَّوْ﴾	سبأ : ١٤	١٣١/٢
﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾	فصلت : ١٧	٣٠٤/٢
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾	الشورى : ١١	٣٤٨/٢
﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾	الزخرف : ٥	٥٧٧/١
﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾	الدخان : ١٠	٤٨٣/٢
﴿مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾	الأحقاف : ٩	٦٥٧/١
﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾	الحجرات : ٢	٣٢٤/٢
﴿فَتَبَيَّنُوا﴾	الحجرات : ٦	١٤٣/٢
﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾	الواقعة : ٣٤	٣١٧/١
﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ﴾	الجمعة : ٥	٥٥٩/١
﴿نٓ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾	القلم : ١	١٢٥/٢
﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾	القلم : ٣	٤٥٥/٢
﴿وَاللَّهُ أَنبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾	نوح : ١٧	١٢٥/٢ و١٣٤
﴿وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ﴾	التكوير : ١١	١٧٠/٢
﴿قدر فهدى﴾	الأعلى : ٣	٣٢٩/٢
﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰ﴾	الأعلى : ٦	٣٢٩/٢
﴿وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ﴾	الأعلى : ٨	٣٢٩/٢
﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَىٰ﴾	الأعلى : ٩	٣٢٩/٢
﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾	التكاثر : ١	٤٥/٢

ثانيًا : فهرس الأحاديث

الحَدِيث	الراوي	موضعه
ائتوني بكتاب أكتب لكم ..	ابن عباس	١٢٦/٢
الله أمرك أن تصلى الصَّلَاة ..	ضمام بن ثعلبة	٤٨/٢
ابن آدم إنك إن دنوت مني ...	أبو ذر الغفاري	٣٩٦/١
أُتي النَّبِيُّ ﷺ بكتف فِيهِ كِتَاب ...	يحيى بن جعدة	٣٥٨/١
أتينا رسول الله ﷺ ...	سليم بن أكيم	٢١٢/٢
أجعل صلاتي كلها ...	كعب بن عجرة	١٤٨/٢
اخسأ فلن تعدو قدرك ...	ابن عمر	٤٨٣/٢ و ٤٨٤
اخسأ فلن تعدو قدرك	ابن عباس	٤٨٤/٢
إذا أقيمت الصَّلَاة ...	أبو قَتَادَةَ	١٠٥/٢
إذا التقى الرفغان ...	عمر بن الخطاب	٥٣٩/١
إذًا تكفى همك ويغفر ذنبك ...	أبي بن كعب	١٤٨/٢
إذا جاء الموت طالب العلم ...	أبو هريرة وأبو ذر	٢٩٦/٢
إذا دبغ الإهاب فقد طهر ..	ابن عباس	٤٨٣/١
إذا كَانَ يَوْم القيامة جاء ...	أَنَس	١٥٠/٢
إذا كَانَ يوم القيامة كنت ...	أبو مُوسَى الأشعري	٦٢٨/١
إذا لم تحلوا حرامًا ولم تحرموا حلالًا ...	سليمان بن أكيمة	٢١٥/٢
إذا مس الختان الختان ...	عائشة	٣٥٤/١
الأذنان من الرأس ...	عبد الله بن زيد	٢٤٦/١
أرأيت توضؤ ابن عُمَرَ ...	عبد الله بن عبد الله بن عمر	٣٩٤/١
أرسلت رسولًا إلى عَائِشَةَ ...	عائشة	٤١٢/١
استعن بيمينك ...	أبو هريرة	١٢٨/٢

الحديث	الراوي	موضعه
أسلم تسلم فإن توليت ...	أبو سُفْيَان	٥٩٢/١
اشتد برسول الله ﷺ وجعه ...	ابن عَبَّاس	١٢٦/١
أصابني جهد شديد ...	أبو هريرة	٢٨٥/٢
أصدق هؤلاء الذين يحدثوننا عن أهل الكتاب	معاوية	٣٥٥/١
اطلب العلم ولو بالصين	أنس بن مالك	٤٤٥/٢
أعطيت ما لم يعد أحد ...	علي بن أبي طالب	٤٩٤/٢
الأعمال بالنية ...	علي بن أبي طالب	٤٦١/٢
أعني عَلَى نفسك بكثرة السجود ...	ربيعة بن كعب	٦٣٩/١
أقيمت الصَّلَاة فأخذ رجل ...	أَنَس بن مالك	٥٨٥/١
اكتب فوالذي نفسي بيده ...	عبد الله بن عمرو	١٢٤/٢
اكتبوا ذلك ولا حرج ...	رافع بن خديج	١٢٧/٢
اكتبوا لأبي شاه ...	أبو هريرة	١٢٦/٢
اكتبوا لأبي فلان ...	أبو هريرة	١٢٦/٢
إلا أنه في بحر الشام ...	فاطمة بنت قيس	٢٢/٢
التقى ملكان في صلاة المغرب ...	ابن عباس	٣٥٤/١
التمس ولو خاتمًا من حديد ...	سهل بن سعد	٥٣٣/١
الله أعلم ما كانوا عاملين ...	ابن عباس	٣٩٣/١
الله لا إله إلا هو ...	أبو هريرة	٢٨٢/٢ و ٢٨٦
اللَّهُمَّ إني أتخذ عندك عهدًا ...	أبو هريرة	٣٠٠/١
اللَّهُمَّ بارك لأمتي في بكورها ...	عدة صحابة	٣٦٣/٢
ألم تري أن قومك ...	عائشة	٣٩٢/١
أما أبو الجهم فلا يضع ...	فاطمة بنت قيس	٦٦٣/١

الحَدِيث	الراوي	موضعه
أما إن حيضتك ليست ...	عائشة	٣٨٣/٢
أمرنا رَسُول الله ﷺ أن ننزل ...	عَائِشَةَ	١٨٣/١ و ٢٠٢
أن أحق مَا أخذتم ...	ابن عباس	١٩١/١
إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش ..	ابن مسعود	٤٦٢/٢
إن الله أوحى إلي أن تواضعوا	عياض بن حمار	٣٠٩/٢
إن الله بعثني مرحمة ...	ابن عَبَّاس	٦١/١
إن الله وملائكته ...	أبو أمامة الباهلي	٢٩٣/٢
إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة ...	عقبة بن عامر	٤٦٣/٢
إن أولى النَّاس بي ...	عبد الله بِن مسعود	١٥١/٢
إن بلالًا ...	عبد الله بن عمر	٦٦/٢
إن الرجل لينصرف وما كتب لَهُ ...	عمار بن ياسر	٣٠١/١
إن رجلًا سَأَلَ النَّبِيّ ﷺ عَن الرجل ..	عائشة	٣٩١/١
إن رجلًا شكا إلى رَسُول الله ﷺ النسيان ...		١٢٧/٢
أن رَسُول الله ﷺ دخل مكة وَعَلَى رأسه المغفر ...	أَنَس بن مالك	٥٤١/١
أن رَسُول الله ﷺ رخص للنساء في الخفين ..	عائشة	٣٩١/١
أن رَسُول الله ﷺ في بعض أيامه	عبد الله بن أبي أوفى	١٠٤/٢
أن رسول الله ﷺ كان يقول ...	المغيرة بن شعبة	١٠٤/٢
أن عُمَرَ بن الخَطَّابِ أتى رَسُول الله ﷺ	جابر بن عبد الله	٣٥٧/١
إن في الجسد مضغة ...	النعمان بن بشير	٣٤٩/٢
إن لربكم في بقية دهركم ...	مُحَمَّد بن مسلمة	١١٤/٢
أن الميت مأسور بدينه ...	سمرة بن جندب	٦٣١/١
أن ناسًا من الأعراب جاءوا فرأى ...	جرير بن عبد الله	٣٠٠/١

الحديث	الراوي	موضعه
أن النبي ﷺ أخذ لأذنيه ...	عبد الله بن زيد	٢٤٧/١
أن النبي ﷺ أذن لأهل بيت ...	أنس بن مالك	٢٠٠/١
أن النَّبيّ ﷺ أغار عَلَى بني المصطلق ..	ابن عُمَرَ	١٠٤/٢
أن النبي ﷺ أمر بالوضوء لكل صلاة ..	عبد الله بن حنظلة	٣٩٤/١
أن النَّبيّ ﷺ أملأ عَلَيْهِ «لَا يستوي ..»	زيد بن ثابت	٣٩٠/١
أن النَّبيّ ﷺ جاءه ثَلَاثَة نفر ...	أنس بن مالك	١٨١/١
أن النَّبيّ ﷺ رأى الحنفية في بيت فاطمة ...	-	٤١٩/١
أن النبي ﷺ رد على المتصدق صدقته ..	جابر بن عبد الله	١٩١/١
أن النَّبيّ ﷺ صوب النظر ...	سهل بن سعد	٥٣٣/١
أن النبي ﷺ قرأ: ﴿لَمْ يَكُنْ ...﴾ ..	أنس بن مالك ٣٧١/٢	
أن النَّبيّ ﷺ كَانَ يكون جنبًا فيرقد ..	عائشة	٣٩٣/١
أنا نبي الرحمة ...	أبو موسى الأشعري	٦١/١
إنا نسمع أحاديث من يهود ...	عمر بن الخطاب	٣٥٧/١
أنبئوني بأفضل أهل الإيمان ...	عمر بن الخطاب	١١٧/٢
إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله ..	سعد بن أبي وقاص	٤٦١/٢
إنما الأعمال كالوعاء ..	معاوية	٤٦٣/٢
إنما يبعث الناس على نياتهم ...	أبو هريرة	٤٦٣/٢
أنه بينا هُوَ جالس عِنْدَ النَّبيّ ﷺ جاءه ..	أبو نملة الأنصاري	٣٥٦/١
أنه ذكر للنبي ﷺ أنه ركع دون الصف ..	أبو بكرة	٢٥٦/١
أنه صلى في ليلة ست ركعات ...	علي بن أبي طالب	٣٥٣/١
أنه قدم عَلَى رَسُول الله ﷺ في تبوك ..	التنوخي رسول هرقل	٣٦٥/١
أنه كَانَ يتوضأ ونعلاه في رجليه ..	عبد الله بن عُمَرَ	١٧٢/١

الحَدِيث	الراوي	موضعه
أنهى أمتي عَن الكي ...	ابن عباس	٣٥٠/١
أنها كانت ترجل رأس رَسُول الله ﷺ	عَائِشَة	٤٢٣/١ و٤٢٤
أنهم لَمْ يسلطوا عَلَى قتله ...	أبو ذر	٣٩٦/١
إني قد خبأت لك خبيئًا ...	ابن عمر	٤٨٣/٢
اهتز العرش ...	جابر بن عبد الله	٥٧٠/١
أوتيت جوامع الكلم ...	عمر بن الخطاب	٦٩/١
أي الخلق أعجب إليكم ...	عبد الله بن عَمْرو	١١٦/٢ و ١٢٦
أي الخلق أعجب إيمانًا ...	عمر بن الخطاب	١٢٦/٢
أيما إهاب دبغ فقد طهر ...	عبد الله بن عباس	٤٨٣/١
أينام أحدنا وهو جنب ...	عمر بن الخطاب	٤٢٠/١
بلغوا عني ولو آية ...	عبد الله بن عمرو	٣٥٩/١
بينما نحن جلوس مَعَ النَّبِيّ ﷺ	أَنَس بن مالك	٤٧/٢
تذاكروا غسل الجنابة عِنْدَ النَّبِيّ ﷺ ..	جبير بن مطعم	٣٩٥/١
تصدق رجل من درهمه من دينار ...	عدي بن حاتم	٣٠٠/١
تعلموا العلم ...	معاذ بن جبل	٢٩٤/١
ثم يبعث كل امرئ على نيته ...	أم حبيبة	٤٦٦/٢
ثُمَّ يفشو الكذاب ...	عمر بن الخطاب	٣٧٤/١
حج بي مَعَ النَّبِيّ ست سنين ...	السائب بن يزيد	٣٧١/١
الحج عرفة ...	عبد الرحمان بن يعمر	١٤٣/٢
حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ...	عدة صحابة	٣٤١/٢
حديث الاعتمار في رجب ...	عائشة	٣٤٦/١

الحَدِيث	الراوي	موضعه
حَدِيث الأعمال بالنيات ...	عُمَر بن الخَطَّابِ	٣٠٣/١ و ٢٧٢/٢ و٢٩١ و٤٤٠ و ٤٦٠
حديث البراء في الذبح ...	البراء	١٠٥/٢
حَدِيث بيع الولاء ...	عبد الله بن عمر	٣٠٤/١ و ٤٦١
حَدِيث التيمم ...	سعد بن أبي وقاص	٦٣٣/١
حديث ذي الثدية ...	جابر بن عبد الله	١٩٢/١
حديث الرجل الذي دخل والنبي ﷺ يخطب	جابر بن عبد الله	١٩٢/١
حَدِيث سد الأبواب إلا بَاب علي ...	سعد بن مالك وابن عمر	٢٧٩/١
حَدِيث السفر ...	أبو هريرة	٣٠٣/١
حَدِيث سؤال بريرة ...	-	٥٩٧/١
حديث العضباء ...	أبو هريرة	٦٣٦/١
حديث قصة أم زرع ...	عائشة	٢٧٧/١
حديث المتعة ..	علي بن أبي طالب	٦٣٦/١
حديث المتوفى عنها زوجها ...	الفريعة بنت مالك	٣١٢/٢
حديث المعازف ...	أبو عامر	١٩٧/١
حديث النهي عن حبل الحبلة ...	عبد الله بن عمر	٩٧/١
حديث النهي عن نكاح المتعة ...	علي بن أبي طالب	٤٢٧/٢
حديث وضع الخاتم عند دخول الخلاء	أنس بن مالك	٤٧٠/١
حذف السلام سنةٌ ...	أبو هريرة	٣٣٠/١
حفظت عَنْ رَسُول الله ﷺ جرابين ...	أبو هريرة	١٣٠/٢
خير أمتي قرني ثُمَّ الذين ...	أبو هريرة	٣٧٥/١
دخلت مع النبي ﷺ ...	أبو هريرة	٢٨٢/٢ و ٢٨٣

الحَدِيث	الراوي	موضعه
دعا رَسُول الله ﷺ علي بأديم ...	عَائِشَة	١٢٧/٢
ذكاة الجنين ذكاة أمه ...	أبو سعيد الخدري	١٩٨/٢
رأيت رَسُول الله ﷺ متكئًا عَلَى سرير ...	خباب	٦٤٣/١
رَأَيْتُ رَسُول الله ﷺ ينزل من المنبر ...	أَنَس	٥٨٥/١
رأيت عبد الرَّحْمَانِ بن عوف ...	عَائِشَة	٢٧٨/١
زوجتكها بما معك من القرآن ...	سهل بن سعد	٥٣٣/١
سأل النَّبِيّ ﷺ أينام أحدنا وَهُوَ جنب ..	ابن عمر	٤٢٠/١
سبحان الله ...	أبو هُرَيْرَةَ	١١٨/١
سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك ...	-	٥٠٥/١
سددوا وقاربوا ...	أبو هُرَيْرَةَ	٢٦/٢
سدوا الأبواب إلا باب علي ...	عبد الله بن عمر	٢٧٩/١
السُّنَّة أن يقرأ عَلَى الجنازة ...	أبو أُمامة	٣٢٩/١
سيكون في آخر أمتي أناس ...	أبو هريرة	٣٤٠/٢
الشهر تسع وعشرون ...	ابن عُمَرَ	٤٨٠/١
الشهر تسع وعشرون ...	أبو هريرة	٤٨١/١
شيبتني هود وأخواتها ...	أبو بكر	٥٣٢/١
شيطان الردهة ...	سعد بن أبي وقاص	٣٩٥/١
صلاة إثر صلاة كتاب في عليين ...	أبو أمامة	٢٢٨/٢
صليت مع رسول الله ﷺ ...	أنس بن مالك	٥١٦/١
صليت مَعَ النَّبِيّ ﷺ ...	أبو هُرَيْرَةَ	١٨٦/١
طلب العلم فريضة ...	أنس بن مالك	٣٤٨/٢
عاش ابن آدم حتى ...	عائشة	٤٦٨/١

الحَدِيث	الراوي	موضعه
عسقلان إحدى العروستين ...	أَنَس	٢٧٨/١
عليكم بسنتي ...	العرباض بن سارية	٣٢٧/١
فادعهم إلى شهادة ...	معاذ	٥٩٣/١
فأكون أَول من بعث ...	أبو هريرة	١٨٦/١
فحملوهما بغير نول ...	أبي بن كعب	٩٨/٢
فرض رَسُول الله ﷺ زكاة الفطر ...	ابن عَبَّاس	٤٩٢/١
الفطرة خمس ...	أبو هريرة	٣٥٠/١
فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا ...	عائشة	٣٥٤/١
فعلته أي الغسل من مس الختان ...	عائشة	٣٥٣/١
فلا تقوموا حتى تروني ...	جرير بن جازم	٥٨٤/١
في بحر فارس ...	جابر	٢٢/٢
قلت : يا رسول الله أقيد العلم ؟ قال : نعم ...	عبد الله بن عمرو بن	١٢٥/٢
قيدوا العلم	عمرو بن العاص	١٢٥/٢
قيدوا العلم ...	أَنَس	١٢٥/٢
كَانَ أصحابَ رَسُول الله ﷺ ...	أَنَس	١٧٣/٢
كَانَ أهل الكتاب يقرءون التوراة ..	أبو هريرة	٣٥٦/١
كَانَ برجل جراح ...	جندب	٤٣٥/١
كان رسول الله ﷺ إذا أراد ...	عائشة	٢٨١/٢
كَانَ الرَسُول ﷺ إذا خرج من الخلاء ...	عَائِشَة	٢٢٨/١ و٢٢٩
كَانَ رَسُول الله ﷺ يفتتح الصَّلَاة ...	عائشة	٤١١/١ و ٤١٢
كان السواك من أذنه بمنزلة ...	زيد بن خالد	٢٥١/١
كان على رأس موسى يوم كلمه الله ..	عبد الله بن مسعود	٤١٨/٢

الحَدِيث	الراوي	موضعه
كَانَ النَّبِيّ ﷺ يتحنث ...	عَائِشَة	٥٣٦/١
كَانَ النَّبِيّ ﷺ يتكلم بالحاجة ..	أَنَس بن مالك	٥٨٥/١
كانت اليد لا تقطع في الشيء التافه ..	عائشة	٣٤٣/١
كانوا لا يجهرون ببسم الله ...	أنس بن مالك	٥١٤/١
كَتَبَ رجل عِنْدَ النَّبِيّ ﷺ ...	عَطَاء بن يسار	١٥٧/٢
كتب العلم فريضة ...	أنس	١٢٣/٢
كفى بالمرء ظلالًا أن يرغبوا ...	يحيى بن جعدة	٣٥٨/١
كفى بالمرء كذبًا ...	أبو هريرة	٤٢٨/١ و ٣٣٩/٢
كلمتان خفيفتان على اللسان ...	أبو هريرة	٤٤٢/٢
كنا إذا جلسنا مَعَ رَسُول الله ﷺ ...	عبد الله بن مسعود	٥٣٧/١
كنا نتحدث عَلَى عهد رَسُول الله ﷺ ...	عبد الله بن عمر	٣٤١/١
كنا نعزل ...	جابر بن عبد الله	٣٤٦/١
كنا نقول في زمن رَسُول الله ﷺ ...	عبد الله بن عمر	٣٤٠/١
كنا نقول ورسول اللَّه ﷺ حي ...	ابن عمر	٣٤٠/١
كنا نهينا في القرآن أن نسأل ...	أنس بن مالك	٤٠٥/٢
كنت أخدم النبي ﷺ ...	ربيعة بن مالك الأسلمي	٦٤٠/١
كنت أفرق رأس ...	عائشة	٣٨٣/٢
كنت أكتب الوحي عِنْدَ النَّبِيّ ﷺ ...	ثابت بن الضحاك	١٥٧/٢
كنت أكتب الوحي لرسول الله ﷺ ...	زيد بن ثابت	١٥٨/٢
كنت أنا وأصحابي ...	أبو موسى الأشعري	١٩٢/١
كونوا في بعث خراسان ...	بريدة	٢٧٨/١
لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا ...	عبد الله بن عمر	٢٥٦/١

الحَدِيث	الراوي	موضعه
لكان أن يلقى في النار ...	أنس بن مالك	٤٤٧/١
للسائل حق وإن جاء على فرس	الحسين بن علي	٤٤٦/٢
لمناديل سعد بن معاذ في الجنة ...	-	٢٠١/١
لو صدق السائل ما أفلح	عبد الله بن عمرو	٤٤٥/٢
لولا أن أشق على أمتي ...	أبو هريرة وعبد الله بن حنظلة	٢٥١/١ و ٢٥٣ و٣٤٩
لولا أن أشق على أمتي ...	عبد بن حنظلة	٣٩٤/١
لولا الهجرة لكنت ...	أبو هريرة	٢٠٠/١
ليس له من غزاته إلا ما نوى ...	عبادة بن الصامت	٤٥٩/١
ليقل همك يا معاذ ما قدر يكن ...	-	٤٨٤/٢
ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد ...	عمر بن الخطاب	٢٧٨/١
ما أظلت الخضراء وما أقلت الغبراء ..	عبد الله بن عمرو بن العاص	١١٤/١
ما تركت فتنة هي ...	أسامة بن زيد	٣٥٤/٢
ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا ...	أبو نملة الأنصاري	٣٥٦/١
ما شبع آل محمد ﷺ	أبو هريرة	٢٨٥/٢
ما من رجل مسلم يحافظ على أربع ركعات ...	أم حبيبة	٣٩٦/١
ما من كتاب يكتب فيه صلى الله على محمد ..	عائشة	١٥٠/٢
ما من معمر يعمر في الإسلام ...	أنس بن مالك	٢٧٨/١
ما هلك قوم إلا في آذار ...	عبد الله بن عمر	٤٤٨/٢
ماء زمرم لما شرب له ...	جابر بن عبد الله	١٧٣/١
المتشبع بما لم يعط ...	أسماء بنت أبي بكر	٢٩٨/٢
من أتى فراشه ...	أبو ذر	٤٦٣/٢
من احتكر الطعام أربعين ليلة ...	عبد الله بن عمر	٢٧٨/١

الحَدِيث	الراوي	موضعه
من أدان دينًا وهو ينوي أن يؤديه	أبو أمامة	٤٦٥/٢
من أشار إلى أخيه بحديدة ...	أبو هريرة	٢٩٦/١
من اغتسل يوم الجمعة ...	عبد الله بن عمرو	٢٦١/١
من باع عبدًا ...	عبد الله بن عمر	٥٠٤/١
من بشرني بخروج آذار ...	عبد الله بن عمر	٤٤٨/٢
من توضأ نحو وضوئي ...	عثمان بن عفان	٢٦٦/٢
من حدث عني بشيء، وهو يرى أنه كذب ...	-	٤٦٩/٢
من دعا إلى هدى كان له ...	أبو هريرة	٢٩٣/٢
من صلى اثنتي عشرة ركعة ...	أم حبيبة	٣٩٢/١
من صلى علي في كتاب ...	أبو هريرة	١٤٩/٢
من غزا في سبيل الله ...	عبادة بن الصامت	٤٦٣/٢
من قال حين يصبح وحين يمسي ...	أبو هريرة	١١٨/١
من قال علي ما لم أقل ...	عدة صحابة	٢١٠/٢
من كتب عني علمًا ...	أبو بكر الصديق	١٤٩/٢
من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه في النهار	جابر بن عبد اللّه	٥٧٤/١
من كذب علي ...	خالد بن عرفطة	٢١٧/١
من كذب علي ...	عدة من الصحابة	٤٦٧/٢ و٤٧٠
من كذب علي متعمدًا ...	-	٦٦٥/١
من مات لا يشرك بالله ...	عبد الله بن مسعود	٥٣٧/١
من مس ذكره بيده ...	بسرة بنت صفوان	٥٣٦/١
من نام عن حزبه أو عن شيء منه ...	عمر بن الخطاب	٣٩١/١
الناس ثلاث طبقات ...	أبو ذر	٣٩٧/١

الحديث	الراوي	موضعه
الناس يصعقون يوم القيامة ...	أبو سعيد الخدري	١٨٦/١
نحن الآخرون السابقون ...	أبو هريرة	٢٥٣/٢
نصفه ، ثلثه ، ربعه ..	ابن عباس	٣٠١/١
نضر الله امرءًا سمع منا حديثًا ...	أنس بن مالك	٢٠٩/٢ و٢٩٣
نعم فإني لا أقول إلا حقًّا ...	عبد الله بن عمرو	١٢٣/٢
نية المؤمن خير من عمله ...	النواس بن سمعان	٤٦٤/٢
نية المؤمن خير من عمله ...	أبو موسى الأشعري	٤٦٤/٢
نية المؤمن خير من عمله ...	أنس بن مالك	٤٦٣/٢
نية المؤمن خير من عمله ...	سهل بن سعد	٤٦٣/٢
وأكون أول من بعث ...	أبو هريرة	١٨٦/١
وجعل ترابها لنا طهورًا ...	علي بن أبي طالب	٤٩٣/١
وخرافة حق ...	عائشة	٣١٧/٢
والذي نفس محمد بيده ، لو بدى لكم موسى	جابر بن عبد الله	٣٥٧/١
وفد المنذر بن ساوى من البحرين ...	نافع العبدي	٢٧٩/١
لا بأس بالحديث ...	واثلة بن الأسقع	٢١٥/٢
لا تتمنوا لقاء العدو ...	أبو قتادة	١٠٤/٢
لا تسأل الإمارة ...	عبد الرحمان بن سمرة	٣٠٠/٢
لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ...	أبو هريرة	٣٥٦/١
لا تقدموا رمضان بصوم يوم ...	أبو هريرة	٢٩٦/١
لا تقولوا السلام على الله ...	ابن مسعود	٥٣٧/١
لا تكتبوا عني شيئًا سوى القرآن ...	أبو سعيد الخدري	١٦٢/١
لا حسد إلا في اثنتين ...	عبد الله بن مسعود	٢٩٢/٢

الحَدِيث	الراوي	موضعه
لا عمل لمن لا نية له ...	أنس بن مالك	٤٦٣/٢
لا نكاح إلا بولي ...	أبو موسى الأشعري	٤٢٧/١ و٧/٢ و٨
لا هجرة بعد الفتح ...	ابن عباس	٤٦٢/٢
لا هجرة بعد الفتح ...	غزية بن الحارث	٤٦٥/٢
لا هجرة بعد الفتح ...	زيد بن ثابت	٤٦٥/٢
لا هجرة بعد الفتح ...	رافع بن خديج	٤٦٥/٢
لا هجرة بعد الفتح ...	عائشة	٤٦٥/٢
لا يبول أحدكم في الماء الدائم ...	أبو هريرة	٢٥٣/٢
لا يتوارث أهل ملتين ...	أسامة بن زيد	٤٧١/١
لا يحرم من الرضاع ...	حفصة	٣٩٦/١
لا يرث المسلم الكافر ...	أسامة بن زيد	٤٧٠/١
لا يزال الدين قائمًا ...	جابر بن سمرة	٦٤/٢
لا يغرس مسلم غرسًا ...	أنس بن مالك	٢٠٤/١
لا يؤمن أحدكم حتى ...	أنس بن مالك وأبو هريرة	٤٤١/٢
يا أبا الدرداء تمشي أمام من هو خير منك ...	أبو الدرداء	١١٧/١
يا أبا المنذر قل لا إله إلا الله ...	أبو المنذر الجهني	١١٨/١
يا معشر النساء تصدقن ...	زينب امرأة عبد الله بن مسعود	٣٩٢/١
يبعثهم الله على ما في أنفسهم ...	صفية	٤٦٦/٢
يبعثون على نياتهم ...	عائشة	٤٥٩/١
يبعثون على نياتهم ...	أم سلمة	٤٦٥/٢
يحشر الناس على نياتهم ...	جابر بن عبد الله	٤٦٣/٢
يذهب الصالحون ...	مرداس بن مالك	٦٣٧/١

الحَدِيث	الراوي	موضعه
يكون اثنا عشر أميرًا ...	جابر بن سمرة	٦٣/٢
يوم صومكم يوم نحركم ...		٤٤٨/٢
يوم كلم الله موسى عليه السلام ...	عبد الله بن مسعود	٤٢٠/٢

ثالثًا : فهرس الآثار

الأثر	الراوي	موضعه
أتوني بعرض ثياب ...	معاذ بن جبل	١٨٧/١
إذا أغفل العالم ...	ابن عباس ومحمد بن عجلان	٢٩٩/٢
إذا جالت فرسان الأحاديث ...	الكيا الهراسي	٣٠٢/٢
إذا خرج الحديث من الحجاز ...	مالك بن أنس	٩٣/١
إذا رأيت رجلًا من أصحاب الحديث ..	الشافعي	٣٠٣/٢
إذا كتبتم الحديث ...	علي بن أبي طالب	١٢٧/٢
إذا لم يوجد للحديث في الحجاز أصل ...	الشافعي	٩٣/١
أصدق هؤلاء الذين يحدثوننا ...	معاوية بن أبي سفيان	٣٥٥/١
أعلى ما يحتج به ...	ابن فارس	١٢٥/٢
اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث ...	مالك بن أنس	٣٣٩/٢
أكرم الناس علي جليس ...	عبد الله بن عباس	٣٠٨/٢
أمرنا أن ننزل ...	عائشة	٢٠٢/١
إن الله تعالى يرفع البلاء ...	إبراهيم بن أدهم	٣٠٣/٢
إن أنس بن مالك نقش في خاتمه ...	أنس بن مالك	٤٧٤/١
إن عمرو بن العاص كان على سرية ..	أبو قيس	٤٢٣/١
إن لم يكن الفقهاء العاملون ...	الشافعي	٢٩٦/٢
إن من العلم أن يقول ...	عبد الله بن مسعود	٢٩٨/٢
إن هذه الأحاديث دين ...	شيخ من الخوارج	٣٨٤/١
انطلق فأفتي الناس ...	ابن عباس	٦١١/١
انظروا ما كان من حديث ...	عمر بن عبد العزيز	١٢٩/٢
إنه خرج عليه الحرورية ...	عبد الله بن خباب	٤١٧/١

الأثر	الراوي	موضعه
باب من العلم نتعلمه ...	أبو ذر وأبو هريرة	٢٩٦/٢
بأي نية أكتب الحديث ...	أحمد بن حنبل	٣٥١/٢
بحسب المرء من الكذب ...	عبد الله بن عمر وعمر بن الخطاب	٣٣٩/٢
بيت خال وإسناد عال	يحيى بن معين	٤٠٣/٢
ترك العمل لأجل الناس رياء	الفضيل بن عياض	٣٠١/٢
تفقهوا قبل أن تسودوا	عمر بن الخطاب	٣٥٦/٢
حتى أدري أن الفضل ...	الشافعي	٢٩٩/٢
حذف السلام سنة	أبو هريرة	٣٣٠/١
حرم من النسب ...	عبد الله بن عباس	٢٠٤/١
خلق الله للحديث رجالًا ...	وكيع	٢٢٨/٢
خير الكلام ما قل ...	علي بن أبي طالب	٧٠/١
الدَّين قبل الوصية ...	علي بن أبي طالب	١٩٤/١
ذللت طالبًا ، فعززت مطلوبًا ...	ابن عباس	٣٦٥/٢
رأيت النَّبيّ وكان الحسن ...	أبو جحيفة	٣٣٨/١
السنة تكبير الإمام يوم الفطر ...	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	٣٤٤/١
الصدق سيف الله ...	ذو النون	٣٠١/٢
صلى في قميص وإزار ...	عمر بن الخطاب	٣٠٠/١
ضيع ورقة ولا تضيع شيخًا ...	-	٣٧٣/٢
طلب العلم أفضل ...	الشافعي	٢٩٤/٢
طلبت أربعة فوجدتها في أربعة ...	هارون الرشيد	٣٠٣/٢
عرفت أن وجهه ليس بوجه ...	عبد الله بن سلام	٦٠٦/١
العلم مروءة من لا مروءة له ...	الشافعي	٢٩٦/٢

الأثر	الراوي	موضعه
فما سمعنا بوافد قوم ...	ابن عباس	٢/٤٨
فهو لما سواها أضيع ...	عمر بن الخطاب	٢/٣٦٧.
قل من حرص على الفتيا ...	الصيمري والخطيب	٢/٢٩٩
قيدوا العلم ...	عثمان بن عفان	٢/١٢٢
قيدوا العلم بالكتاب ...	عمر بن الخطاب	٢/١٢٢
كان إذا مر بأبي لحن ...	عبد الله بن أحمد	٢/٢٣٣
كان السواك ...	زيد بن خالد الجهني	١/٢٥١
كان على أم كلثوم ...	-	١/٢٠١
كان هذا العلم كريمًا ...	الأوزاعي	٢/١٣١
كتب العلم فريضة ...	أنس بن مالك	٢/١٢٣
كفى بالعلم شرفًا ..	علي بن أبي طالب	٢/٢٩٣
كل حديث جاء من العراق وليس ...	الشافعي	١/٩٣
كل علم يسأل عنه أهله ...	نافع مولى ابن عمر	١/٥٢٠
كنا إذا اجتمعنا ...	شيخ من الرافضة	١/٣٨٥
كنا إذا أكثرنا على أنس ...	يزيد الرقاشي	٢/١٢٣
كنا نتناوب النبي ﷺ ...	أبو موسى	١/١٩٢
كنت أعي ...	أبو هريرة	٢/١٢٤
كنت أنا وأصحابي ...	أبو موسى	١/١٩٢
لأن أعلم بابًا من العلم ...	أبو هريرة	٢/٢٩٧
لقد ارتقيت على ظهر بيت ...	عبد الله بن عمر	١/٢٥٦
لم نجد من الأئمة الماضين من أفصح ...	أبو عبد الله الحميدي	١/١٩٤
لما قبض النبي ﷺ ارتدت العرب ...	عائشة	٢/٧٣

الأثر	الراوي	موضعه
ليس شيء بعد الفرائض ...	سفيان الثوري والشافعي	٢٩٦/٢
ليس من العلم شيء خفيف ...	مالك بن أنس	٢٩٩/٢
ما آسى على شيء إلَّا على ...	عبد الله بن عمرو	١٢٤/٢
ما أحد ...	أبو هريرة	١٢٤/٢
ما أضلت الخضراء وما أقلت ...	عبد الله بن عمرو بن العاص	١١٤/١
ما أنبل مراتب ...	هارون الرشيد	٣٠٦/٢
ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم	عبد الله بن مسعود	٣٤٠/٢
ما حدثكم عني عكرمة ...	عبد الله بن عباس	٦١١/١
ما زاد عبد علمًا ...	سفيان	٢٩٧/٢
ما كان لله بقي ...	مالك بن أنس	١٢٣/١
ما كل شيء نحدثكم سمعناه ...	عبد الله بن عباس	٤٣٧/١
ما من كتاب يكتب فيه صلى الله على محمد	عائشة	١٥٠/٢
المخلص لا رياء له ...	أبو علي الدقاق	٣٠١/٢
الملائكة حراس السماء ...	سفيان الثوري	٣٠٢/٢
من أجاب في مسألة ...	مالك بن أنس	٢٩٩/٢
من أراد الدنيا فعليه بالعلم	الشافعي	٢٩٦/٢
من أراد النظر إلى محاسن الأنبياء ...	سهل التستري	٢٩٧/٢
من أفتى بكل ما يسأل فهو ...	عبد الله بن مسعود	
	وعبد الله بن عباس	٢٩٨/٢
من تعلم القرآن عظمت ...	الشافعي	٢٩٦/٢
من تفقه من الكتب ...	الشافعي	٣٦٣/٢
من حق العالم أن تسلم على القوم ...	علي بن أبي طالب	٣٦٢/٢

الأثر	الراوي	موضعه
من رق وجهه رق علمه ...	عبد الله بن عمر وعمر	٣٧٠/٢
من السنة أن لا يصلى بالتيمم ...	عبد الله بن عباس	٣٢٨/١
من طلب هذا الحديث ...	أبو عاصم النبيل	٣٥١/٢
من لم يكتب العلم ...	معاوية بن قرة	١٢٩/٢
من لا يحب العلم ...	الشافعي	٢٩٥/٢
ن : الدواة ، والقلم : القلم ...	الحسن البصري	١٢٥/٢
نعم النساء نساء الأنصار ...	عائشة	٣٧٠/٢
هذا العلم دين ...	ابن سيرين ومالك وخلائق من السلف	٣٥٧/٢
هم طلبة الحديث ...	ابن عباس	٣٥٩/٢
وفد المنذر بن ساوى	نافع العبدي	٢٧٩/١
لا تلبسوا علينا ...	عمرو بن العاص	٣٣١/١
لا تهجر إلّا في البيت ...	معاوية بن حيدة	١٨٩/١
لا يشم رائحة الصدق ...	سهل التستري	٣٠١/٢
لا يطلب الحديث من الناس ...	الزهري	٣٠٣/٢
لا يكون الرجل إمامًا يقتدى به ...	عبد الرحمان بن مهدي	٣٣٩/٢
لا ينال العلم براحة الجسم	يحيى بن أبي كثير	١٢١/١
يا عبيد أرقش كتابك ...	معاوية	١٤١/٢
يتشعب من العلم ...	وهب بن منبه	٢٩٤/٢

رابعًا : فهرس الأعلام

الاسم	موضع وروده
الآجري	١١/٢
آدم بن علي	٤٤٨/٢
الآمدي	٤٨٧/١
ابن الأبار	١٧٣/١
أبان العطار	٢٠٤/١
أبان بن أبي عياش	١٠٧/١
أبان بن يزيد	١٥٦/٢ و٢٤١
إبراهيم عليه السلام	٦٦٣/١
إبراهيم الآجري	٣٥٣/٢
إبراهيم بن إسحاق الحربي	٤٧٨/٢
إبراهيم بن أدهم	٣٠٣/٢ و٣٥٤
إبراهيم بن أورمة	٣٧٥/٢ و٣٧٩
إبراهيم التيمي	١٠٦/١ و١١٣
إبراهيم بن زيد الخوزي	١٠٧/١
إبراهيم بن سعد	٥٥٧/١ و٦٢١
إبراهيم بن طهمان	٤١٢/١
إبراهيم بن عبد الرحمان العذري	٦٠٦/١
إبراهيم بن عبد الرَّحْمَانِ	٥٥٦/١
إبراهيم بن عبد السلام	٤٤٧/٢

إبراهيم بن عثمان ٤٤٨/٢
إبراهيم بن فهد ٤٦٣/١
إبراهيم بن محمد الشافعي ٢٧١/٢
إبراهيم المروذي ٦٤٦/١
إبراهيم بن معقل النسفي ١١١/١ و١٢٧ و١٣٠ و١٣١
إبراهيم بن مقسم ٣٣٥/٢
إبراهيم بن موسى الفراء ٥٨٠/١
إبراهيم بن نافع ٤٣٨/١
إبراهيم النخعي ١٠٠/١ و٣٧٤ و٦٠٥ و٩٤/٢ و١٧٢ و٣٩١
إبراهيم بن هدبة ٤١٥/٢ و ٤١٦
إبراهيم بن يحيى بن إبراهيم ٣٢٨/٢
إبراهيم بن أبي يَحْيَى ٦١٩/١ و ٦٢٠ و ٦٢١ و ٦٢٢
إبراهيم بن يزيد ٤٤٧/٢
إبراهيم بن اليساع ٥٨١/١
أبي بن كعب ٣٩٤/١ و١٤٨/٢ و٣٧١
الأثرم ٢٩٩/٢
الأثري ٣٨٧/١
ابن الأثير ٦٥/١ و١١٩ و٣٣٣ و٣٩٨ و٣٤/٢ و٣١٠ و٤٧٧ و٤٧٨ و٤٨٥
أحمد بن إسحاق الصبغي ٦٠/٢
أحمد الباجي ٩٠/١
أحمد بن جعفر ٣٧٨/٢

أحمد بن حمدون القصاب ١/٥٠٥ و٥٠٦

أحمد بن حنبل ١/٨٩ و٩٥ و٩٦ و٩٨ و١٠٠ و١٠٦ و١١٤ و١١٧ و١٢٨ و١٨٨ و٢٠٤ و٢١٠ و٢٢٥ و٢٥٨ و٢٦٩ و٢٧٤ و٢٧٧ و٢٧٨ و٢٨٧ و٣٢٧ و٣٣٠ و٣٣٩ و٣٥٠ و٣٥٧ و٣٦٥ و٣٧٠ و٣٧٥ و٣٧٦ و٣٨٧ و٣٨٨ و٣٩٣ و٤٢١ و٤٣٠ و ٤٥٢ و٤٦٧ و٤٦٨ و٤٧٤ و٤٧٦ و٤٩٢ و٤٩٣ و٤٩٤ و٥٢٧ و٥٦١ و٥٦٧ و٥٦٩ و٥٨٢ و٥٨٧ و٥٩٩ و٦٠٤ و٦٠٦ و٦١٢ و٦١٣ و٦٢٠ و٦٢٢ و٦٢٣ و٦٣٠ و٦٦٢ و٢/٧ و١٠ و١١ و٣١ و٣٩ و٤٧ و٥٧ و٦١ و٨٠ و١٣٨ و١٤٣ و١٤٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢٣١ و٢٣٣ و٢٣٥ و٢٧٤ و٢٧٦ و٢٧٨ و٢٩٩ و٣٥٩ و٤٤٤ و٤٤٥ و٤٤٦ و٤٤٨ و٤٦٢ و٤٦٥ و٤٨٠

أحمد بن أبي الحواري ٢/١١٠ و١١١

أحمد بن سَلَمَةَ ١/١٠٩ و١١٤ و١٣٣ و ١٤٦

أحمد بن صَالِح ١/٣٧٠ و ٥٦٧ و٢/٣٣

أحمد بن أبي طالب الحجار ٢/٣١٨

أحمد بن عبد الله الغنوي ١/٥٣٩

أحمد بن عبد الدائم ٢/٤١٧

أحمد بن عبد الرحمان ٢/٤٥٢

أحمد بن عبد الواحد ١/٢٢٦

أحمد بن علي الأصبهاني ٢/٢٤٧

أحمد بن عَلَي القاضي ٢/١٥١

أحمد بن عمر القرطبي ١٢١/١
أحمد بن عمير الدمشقي ٤٣١/٢
أحمد بن كامل ٤١٩/١
أحمد بن محمد بن بيان ٤٢٠/٢ و٤٢١
أحمد بن محمد بن الحجاج ١٠٧/١
أحمد بن محمد بن سعيد ٥٢٠/١ و٥٧٤
أحمد بن مُحَمَّد بن نَافِع ١٥٨/٢
أحمد بن محمد بن النقور ١٥/٢
أحمد بن مَنْصُور ١١/٢ و١٢
أحمد بن منيع ٤٥٦/٢
أحمد بن نصر ٢٧١/١
أحمد بن يَحْيَى ٦٢٠/١ و٢٨٨/٢
أحمد بن يونس ٦٠٦/١
الأحنف بن قيس ٦٤١/١
ابن الأخرم ١٢٦/١ و١٣٠ و ٦٦١
الأخفش ٥٠٣/١ و١٢٠/٢
أرطاة بن المنذر ٤٩٢/١
الأرموي ٤٨٠/٢
الأزدي ٢٧٠/١ و٦٢٧ و٦٢٨ و٦٣٠
أزهر بن عَلَي ٥٤١/١
الأزهري ٢٣٥/١ و٢٣٦ و٥٠٩ و١٩٢/٢

أسامة بن زيد الليثي ١/٢٦٠ و٢٦١ و٣٧٠ و٤٧١ و٤٧٤ و٦٠٢ و٢/٣٥٤ و٤٦٧
إسحاق بن إبراهيم ١/٥٧٢
إسحاق بن إبراهيم بن عباد ١/١٥٠
إسحاق بن إبراهيم بن القراب ٢/٣٨٧
إسحاق بن أحمد بن نافع ٢/٢٤٧
إسحاق بن بشر ١/٥٧٢
إسحاق بن راهويه ١/٩٨ و١١١ و٢٧٥ و٢٧٧ و٦١١ و٦٢١ و٢/١٠ و٣٧٢
إسحاق بن عبد الله ١/٥١٣
إسحاق الكوسج ١/٤٦٩
إسحاق بن مُحَمَّد ١/٥٢٠
إسحاق بن يعقوب ٢/٢١٣
إسرائيل بن يونس ١/٤٢٧
الإسفراييني ٢/٤٦٦
أسلم ١/٥٧٣
إسماعيل بن أبي خالد ١/٤٢٩ و٢/٤٢٢
إسماعيل بن أمية ١/٥٢٨ و٥٢٩ و٥٣٠ و٥٣١
إسماعيل بن أبي أويس ١/٦١٢
إسماعيل بن جعفر ١/٤٩٠
إسماعيل بن صالح ٢/٩٢
إسماعيل بن علية ٢/٧ و٨ و٩ و١١٠ و٣٣١ و٣٣٤ و٣٣٥ و٤٤١
إسماعيل بن عيسى العطار ١/٥٨٠

إسماعيل القاضي ٣٨٦/٢
إسماعيل بن محمد الصفار ٤٢٠/٢ و٤٢١ و٤٢٣
الإسماعيلي ١٢٧/١ و١٤٤ و١٥٣ و٢٠٩ و٣٣٩ و١٦٠/٢ و٢٧١ و٢٧٣
الإسنوي ٣٢٨/١ و٣٥٣
الأسود ٣٥٩/٢
الأشج ٤١٦/٢
ابن الأشعث ٤٦١/٢
ابن إشكاب ٤٢٢/٢
أشهب ٩٤/٢
الأصم ٣٨١/١ و٣٨٢
الأصمعي ٤١١/٢ و٤٧٧ و٤٨٠
ابن الأعرابي ١٩٢/٢
الأعرج ١٠٤/١ و١٠٥ و١٨٤ و١٨٦ و١٨٧ و٥١/٢ و١١٤ و٢٥٣
الأعمش ١٠٠/١ و١٠١ و١٠٦ و١١٣ و٤٥٣ و٥٠٥ و٥٠٦ و٥٣٧ و٥٤٤ و٥٤٥ و٥٥٣ و٥٧٠ و٥٧٤ و٥٨٠ و١٠/٢ و٦٣ و٣٣٤ و٤١٧ و٤٣٤
الإفليلي ١٦٧/٢ و١٦٨
ابن أكثم ٣٠٦/٢
ابن الأكفاني ٦٣/١ و٤٨٢/٢
إلكيا الهراسي ٣٠٢/٢

امرؤ القيس ٢١٤/٢
أمية بن خالد ٢٩٤/١
ابن الأنباري ٣٠٦/٢
الأندرشي ٥٦٩/١ و٢٩١/٢ و٣٢٦ و٣٢٧ و٣٤٢ و٤١٧
أنس بن عِيَاضٍ ٩٨/٢ و١٥٠
أنس بن مالك ١٠٧/١ و١٧٣ و١٨١ و١٩٠ و٢٠٠ و٢٠٤ و٢٧٨ و٣٤٧ و٣٧١ و٣٩٦ و٤٦٠ و٤٧٤ و٥٠٧ و٥١٢ و٥١٣ و٥١٥ و٥١٧ و٥٤١ و٥٧٤ و٥٨٤ و٥٨٥ و٤٧/٢ و١٢٣ و١٢٥ و١٢٩ و١٥٠ و٢٠٨ و٢١٧ و٣٤٨ و٤٤١ و٤٤٤ و٤٤٥ و٤٥٧ و٤٥٨ و٤٦١ و٤٦٢ و٤٦٣ و٤٦٧
أوس بن أوس ٤٦٧/٢
أوس بن عبد الله ٤١١/١ و٤١٢
الأوزاعي ١٠٢/١ و١٢٣ و١٢٤ و٤٥٢ و٤٦٤ و٥١٨ و٥٢١ و٥٦١ و٦٠٠ و٤٩/٢ و٥١ و١٣١ و١٣٣ و١٥٦ و٢٣٠
أيوب ٢٠٠/١ و٤٧٩ و٤٨٢ و٤٩٠ و٦١٦ و١١٠/٢ و٤٠٧
الباقلاني ٣٧٦/١ و٣٩٧ و٣٩٨
بحينة ٢٣٤/٢
ابن بحينة ٢٣٤/٢
البخاري ٧٠/١ و ٧٣ و٧٧ و٨٣ و٩٠ و٩٧ و١٠٤ و١٠٥ و١٠٦ و١٠٨ و١٠٩ و١١٠ و١١١ و١١٢ و١١٣ و١١٥ و١٢١ و١٢٢ و١٢٦ و١٢٧ و١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٢ و١٤٠ و١٤١ و١٤٢ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٩ و١٥١ و١٥٢ و١٥٣

و١٥٥ و١٥٧ و١٥٩ و١٦٠ و١٦١ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤
و١٦٦ و١٦٩ و١٧٩ و١٨٠ و١٨١ و١٨٦ و١٨٧ و١٨٩
و١٩٠ و١٩١ و١٩٢ و١٩٣ و١٩٤ و١٩٥ و١٩٧ و١٩٨
و١٩٩ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٧
و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١٣ و٢١٤ و٢٥٢ و٢٥٥ و٢٧١
و٢٨٢ و٣٢٧ و٣٣٨ و٣٤٧ و٣٥٠ و٣٥١ و٣٥٥ و٣٥٦
و٣٥٩ و٣٧٤ و٣٨٧ و٣٩١ و٤٠٠ و٤٠٩ و٤١١ و٤١٢
و٤١٤ و٤١٦ و٤٢٦ و٤٢٨ و٤٣٠ و٤٣٥ و٤٧٥ و٤٨٠
و٤٨١ و٤٨٩ و٤٩٠ و٤٩١ و٤٩٨ و٥٠٥ و٥٠٦ و٥١٥
و٥١٧ و٥٢١ و٥٢٤ و٥٥٣ و٥٥٥ و٥٥٦ و٥٦١ و٥٦٢
و٥٦٤ و٥٧٠ و٥٨١ و٥٨٤ و٥٨٥ و٦٠٤ و٦٠٥ و٦٠٨
و٦١١ و٦١٢ و٦١٣ و٦١٧ و٦١٩ و٦٢٧ و٦٣١ و٦٣٣
و٦٣٨ و٦٣٩ و٦٤٠ و٦٤١ و٦٤٤ و٦٥٥ و٦٥٨ و٦٥٩
و٦٦١ و٦٦٢ و٢/١٠ و١٨ و٢٠ و٢٦ و٣٤ و٣٥ و٤٥ و٤٦
و٤٧ و٤٨ و٦٣ و٦٤ و٩١ و١٠٢ و١٠٤ و١٠٥ و١٢٨
و١٧٥ و٢٢٨ و٢٣٩ و٢٧٨ و٢٨٢ و٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥
و٢٨٦ و٢٨٧ و٢٩٢ و٣٣٩ و٣٧٧ و٤٠٥ و٤٢٥ و٤٢٩
و٤٤٠ و٤٤٨ و٤٥٦ و٤٦٢ و٤٦٩ و٤٨٤

ابن البخاري ٢/٤٣٠

بديل العقيلي ١/٤١٢

البراء بن عازب ٢/١٠٥ و٤٦٧

البرديجي ١/١٠٢ و٤١٠ و٤١٩ و٤٦٧ و٢/٤٤٩

البرزالي ٢/٣١٣ و٣١٤
البرساني ٢/٢٠٣
البرقاني ١/١٤٤ و١٥٣ و٢١٠ و٣٣٩ و٢/٤٤ و٤٥ و١٦٠ و١٦١ و٢٧١ و٣٩٩ و٤٥٩
ابن البرقي ١/٦٤١
برهان الدين الحلبي ١/٢٤٠ و٢٦٠ و٢٦٢ و٢٧٠ و٣٢٠ و٣٣٢ و٣٥٣ و٣٥٤ و٣٧٦ و٣٧٨ و٣٨٠ و٣٨٦ و٤١٣ و٤٢٢ و٥٩٩ و٢/٣٤ و٨٢ و٩١ و٩٩ و١٠٥ و١٨٢ و١٩٧ و٢١٥ و٣٧٥ و٤٣٣
ابن البرهان ١/١٧٨
البرماوي ١/٦١٨
بريدة بن الحصيب ١/٢٧٨ و٢/٤٦٧
البزار ١/١٠٣ و١١٨ و١٧٢ و٢٧٥ و٤٣٤ و٤٦٠ و٦٢١ و٦٣٥ و٢/٢٠٨
بشار بن برد ١/٥٥٠
بشر بن بكر ١/٢١٢
بشر بن المفضل ١/١١٤ و٥٢٨ و٦١٩
بشير بن الخصاصية ١/٦٣٥
ابن بطة ١/١٠٦
البغوي ١/٢٦٧ و٢٦٨ و٣٥٦ و٣٦١ و٦٤٤ و٦٤٥ و٦٤٦ و٢/ ١٢٣ و١٤٥
بقية ١/٥٥٣ و٦٠١
بكر بن سهل الدمياطي ١/٥٧٣

بكر بن قرواش ٦٣٢/١
بكر بن وائل ٤٩٦/١
بلال بن رباح ٣٣٣/١ و٣٢٠/٢ و٤٥٧
البلقيني ٧٧/١ و٧٨ و٩٥ و٩٦ و١٠١ و١٠٥ و١٠٦ و١٢٧ و١٢٨ و١٤١ و١٤٢ و١٤٣ و١٢٢/٢ و١٢٩ و١٤٠ و١٤٩ و١٥٢ و١٥٧
بهز ١٨٨/١ و١٩٤
بهلول بن حسان ١٥٣/١
بهلول بن عبيد الكندي ٥٨١/١
بيان بن سمعان ٥٥١/١
البيضاوي ٣٤٢/١
البيهقي ٨٧/١ و١٤٢ و١٥١ و١٦٢ و١٧٤ و٢٤٢ و٢٤٧ و٣٤٤ و٣٥٧ و٣٨٢ و٣٨٧ و٣٩٨ و٤٤٣ و٤٧٦ و٤٩٤ و٥٠٧ و٥١٦ و٥١٧ و٥٢٨ و٥٢٩ و٦٥٣ و٦٥٤ و٧/٢ و٨ و٩ و٢٠ و٣٣ و١٣٠ و٢٨٨ و٤٣٠ و٤٤٤ و٤٤٥ و٤٦٢ و٤٧٠ و٤٧٣
تاج الدين بن الغرابيلي ١٢٧/١
التجيبي ١٤٩/٢
التبريزي ٢٦٧/١ و٢٩٩
الترمذي ١١٨/١ و١٣٦ و١٩٠ و٢١٩ و٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٢٧ و٢٢٨ و٢٢٩ و٢٣٠ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٣٣ و٢٣٤ و٢٣٨ و٢٤٥ و٢٤٩ و٢٥٢ و٢٥٥ و٢٥٦ و٢٥٧

و٢٦٤ و٢٧٤ و٢٩٣ و٢٩٦ و٢٩٧ و٢٩٩ و٣٠٢ و٣٢٧
و٣٣٠ و٣٥٩ و٣٩١ و٣٩٢ و٤٠١ و٤٢٧ و٤٥٩ و٤٦٣
و٤٧٥ و٤٧٦ و٤٨٩ و٤٩٨ و٥٦٩ و٥٨٥ و٦٣٥ و٢/٧ و٨
و١٠٥ و١٢١ و١٢٧ و١٢٨ و٢٩٣ و٣١٢ و٤٢٠ و٤٢١
و٤٢٢ و٤٢٤ و٤٥٢

التفتازاني ١/١١٧ و٥٩٠ و٢/١٥٣
تقي الدين الدجوي ٢/١٦١
تقي الدين سليمان ٢/٦
تقي السبكي ١/١٠٤ و١٥١ و٤٤٤ و٥٦٣
تميم السلمي ١/٥٣٠
تنكز ٢/٤٧١ و٤٧٣
التنوخي ١/٣٦٥
ثابت البناني ١/١٦١ و١٦٢ و٥٨٤ و٥٨٥ و٢/٢٧٨
ثابت بن موسى ١/٥٦٩ و٥٧٤
ثعلب ١/٥٠٩
ثور ١/٤٣٨ و٤٥٣ و٤٥٤
ثمامة ٢/١٢٥
جابر الأزدي ١/٥٠٣
جابر بن إسماعيل الحضرمي ١/٦٤٢
جابر الجعفي ١/١٠٦ و١١٨
جابر بن حابس ٢/٤٦٧
جابر بن زيد ١/٦١١

جابر بن سمرة ٢/٦٣ و٦٤
جابر بن عبد الله ١/١٧٣ و١٧٤ و١٩١ و١٩٢ و٣٤٦ و٣٥٧ و٣٩١ و٣٩٣ و٥٧٠ و٥٧٤ و٢/٢٥٨ و٤٠٢ و٤٤٤ و٤٥٦ و٤٦١ و٤٦٣ و٤٦٧
ابن الجارود ١/٤٩٢
جارية عم الأحنف ١/٦٤١
جارية بن قدامة ١/٦٤١
جبار الطائي ١/٦٢٧ و٦٢٨
جبارة بن المغلس ١/٥٧٤ و٥٧٥
جبريل ١/١١٨ و٦٤٩ و٢/١٥٠ و٤٠٤
جبير بن مطعم ١/٥٠٦
الجذامي ١/٧٣
الجراح بن مليح ١/٦٣٢ و٦٣٣
جرهد ١/١٨٩ و١٩٠
جري بن كليب السدوسي ١/٦٣٥ و٦٣٦
جري بن كليب النهدي ١/٦٣٦
ابن جريج ١/١٢٣ و١٢٤ و١٦٤ و١٦٥ و٤٣٩ و٤٧٣ و٤٧٥ و٤٧٦ و٤٨٣ و٥٣٠ و٥٦١ و٥٨١ و٦١١ و٦٢١ و٢/٧ و٨ و٥١ و١٢٥
جرير بن حازم ١/٢٠٨ و٤٣٥ و٥٥٠ و٥٨٤ و٥٨٥
جرير بن عبد الله ١/٣٠٠
جرير بن عبد الحميد ١/١٢٤ و٦٠٦

جعفر ٥٨١/١
جعفر بن ربيعة ١٨٤/١
جعفر بن سليمان الهاشمي ١١١/٢
جعفر الصادق ١٠٣/١ و٥٥١ و٥٥٢
جعفر الطيالسي ٨/٢
جعفر الفريابي ٤١٢/١
جعفر بن محمد الخشاب ١٥٠/٢
ابن جماعة ١١٧/١ و١٣٨ و٤٧٣/٢
جندب بن عبد الله البجلي ٢٠٨/١ و٢٠٩ و٢١١ و٩١/٢
ابن جني ٢٨٣/١ و٢٨٤ و٢٨٥
الجوبياري ٥٧٩/١
الجوزجاني ٥٣٥/١ و٥٦٧ و٥٨٠ و٥٩٩
الجوزقي ١٣٢/١
ابن الجوزي ٢١٩/١ و٢٣٠ و٢٤٥ و٢٧٨ و٢٧٩ و٥٤٨ و٥٥٢ و٥٧٥ و٦٢٧ و٤٤٨/٢
ابن جوصا ٤٣١/٢
الجوهري ٢٣٥/١ و٤٩٩ و٢٧/٢ و١٣٣ و١٦٢ و١٦٣ و١٩٢ و٣٤٤
جويرية بن قدامة ٦٤١/١
الجويني ٨٣/١ و٨٧ و١٩٥ و١٩٦ و٣٨٧ و٦١٠ و١٣/٢ و٩٥ و٢٩٧
ابن الحاجب ٢٤٠/١ و٢٩٨ و٣٧٤ و٦٢٣

الحارث بن أسد ٩٠/١
الحارث الأعور ١٩٥/١
الحارث بن سويد ١٠٦/١
الحارث بن شبل ١٠٧/١
الحازمي ٨٣/١ و١٢٧ و١٤٣ و١٥٩ و٧٢/٢
الحاكم ٧٠/١ و٧٦ و٨٣ و٩٣ و٩٤ و١٠٠ و١٠١ و١٠٢ و١٠٣ و١٠٥ و١٠٦ و١٠٧ و١١٢ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٠ و١٤١ و١٤٢ و١٤٣ و١٤٤ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٥ و١٦٦ و٢٣٨ و٢٧٨ و٢٩١ و٣١٩ و٣٢٠ و٣٢١ و٣٢٢ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٤١ و٣٤٥ و٣٤٦ و٣٤٧ و٣٦٩ و٣٨٦ و٤٤٣ و٤٥٥ و٤٥٦ و٤٥٨ و٤٦٧ و٤٧٥ و٤٧٦ و٤٩١ و٤٩٣ و٤٩٧ و٥٠٢ و٥٠٦ و٥٠٧ و٥٥٦ و٥٥٧ و٥٦٠ و٥٦٤ و٥٦٧ و٥٨١ و٥٨٢ و٥٩٨ و٦٣٩ و٦٤٠ و٦٦١ و١١/٢ و١٩ و٥٦ و٩٤ و١٠٩ و١٢٤ و١٩٥ و٢٦٥ و٢٦٦ و٢٦٧ و٢٦٨ و٣٧٦ و٤٠٦ و٤١٥ و٤٣٠ و٤٣٩ و٤٤٦ و٤٤٧ و٤٥٩ و٤٦٠ و٤٧٣ و٤٨٢ و٤٨٤
ابن حبان ١٠٨/١ و١٣٤ و١٣٩ و١٤٠ و١٤٤ و١٥٢ و١٦١ و٢٣٨ و٢٤٥ و٢٩٤ و٣٠١ و٣٠٥ و٣١٤ و٣١٥ و٤٦٩ و٤٧٦ و٤٨٧ و٤٨١ و٤٩١ و٤٩٢ و٥٢٧ و٥٣٠ و٥٥٥ و٥٦٢ و٥٦٤ و٥٦٧ و٥٧١ و٥٧٢ و٥٧٣ و٥٨١ و٥٨٢ و٦٠٠ و٦٠١ و٦٠٢ و٦٠٦ و٦٠٧ و٦١٧ و٦٢٠ و٦٢٤ و٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣١ و٦٣٣ و٦٣٨ و٦٤١ و٦٤٢ و٦٤٣ و٦٦٠

و٢/١٩ و٤٤ و٢٠٨ و٢١٤ و٣١٩ و٣٧٧ و٤٣٤ و٤٤٠
و٤٤٨ و٤٦١

الحجاج بن رشدين بن سعد ١/١٠٧

الحجاج بن أبي عثمان ١/٥٨٥
الصواف

الحجاج بن محمد المصيصي ١/٤٣٥

الحجاج بن المنهال ١/٢٠٨ و٢٠٩ و٢١١ و٤٣٥

حجاج بن موسى المصيصي ١/٢٠٣

الحجاج بن يوسف ١/٣٥١ و٥٦٨

ابن حجر ١/٥٢ و٦٥ و٦٦ و٧٠ و٧١ و٧٧ و٨١ و٨٣ و٨٩ و٩٣
و٩٦ و١٠٠ و١١١ و١١٣ و١١٤ و١١٦ و١١٧ و١٢١
و١٢٣ و١٢٤ و١٢٦ و١٢٧ و١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٢
و١٤١ و١٤٢ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ و١٥٧
و١٥٨ و١٦١ و١٦٢ و١٦٤ و١٦٨ و١٧٥ و١٧٨ و١٨٠
و١٨١ و١٨٢ و١٨٣ و١٨٤ و١٨٥ و١٩٦ و٢٢١ و٢٢٣
و٢٢٤ و٢٢٧ و٢٤١ و٢٤٣ و٢٤٧ و٢٥٨ و٢٥٩ و٢٦١
و٢٦٧ و٢٧٥ و٢٨٢ و٢٨٣ و٢٨٩ و٢٩١ و٢٩٥ و٢٩٧
و٣٠٢ و٣١١ و٣١٣ و٣١٤ و٣١٦ و٣١٧ و٣١٩ و٣٢١
و٣٣٠ و٣٣٢ و٣٤٠ و٣٤٣ و٣٤٦ و٣٤٩ و٣٥٣ و٣٥٦
و٣٦٠ و٣٦٣ و٣٦٤ و٣٦٧ و٣٧٩ و٣٨٢ و٣٨٤ و٣٩٠
و٤٠٩ و٤١١ و٤١٢ و٤١٥ و٤١٧ و٤١٩ و٤٢٥ و٤٢٨
و٤٣٠ و٤٣٤ و٤٣٦ و٤٤٥ و٤٤٦ و٤٥٠ و٤٥٣ و٤٥٥

و٤٦٢ و٤٦٩ و٤٨٠ و٤٨٢ و٤٨٨ و٤٩٠ و٤٩٧ و٤٩٨
و٥٠٠ و٥٠١ و٥٠٢ و٥٠٤ و٥٠٦ و٥٠٧ و٥٠٨ و٥١٣
و٥١٦ و٥١٧ و٥١٨ و٥١٩ و٥٢٠ و٥٢٨ و٥٢٩ و٥٣٠
و٥٣١ و٥٣٧ و٥٤٠ و٥٤٨ و٥٥٤ و٥٥٥ و٥٥٦ و٥٥٧
و٥٦١ و٥٦٣ و٥٦٤ و٥٦٧ و٥٦٨ و٥٧٠ و٥٧٢ و٥٧٧
و٥٧٨ و٥٧٩ و٥٨٤ و٥٨٥ و٦١١ و٦١٢ و٦١٣ و٦٢١
و٦٢٢ و٦٢٤ و٦٢٦ و٦٢٧ و٦٢٨ و٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣١
و٦٣٢ و٦٣٥ و٦٣٧ و٦٣٨ و٦٣٩ و٦٤١ و٦٤٢ و٦٤٦
و٦٥٢ و٦٥٨ و٢/٥ و١٠ و٢١ و٢٩ و٣٠ و٣١ و٣٣ و٣٤
و٣٧ و٣٩ و٤٠ و٤٣ و٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٨ و٦١ و٧٣ و٩١
و٩٩ و١٠٠ و١١٠ و١١١ و١٣١ و١٣٤ و١٣٩ و١٤٢
و١٤٥ و١٤٩ و١٥٢ و١٥٤ و١٦٦ و١٦٧ و١٨٢ و١٨٧
و١٩١ و٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦ و٢٢٠ و٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٧
و٣١٢ و٣١٣ و٣١٤ و٣٢٠ و٣٢٩ و٣٨٩ و٣٩٠ و٣٩٥
و٣٩٧ و٣٩٨ و٤٠٦ و٤٢١ و٤٢٣ و٤٢٥ و٤٣٤ و٤٣٨
و٤٤٢ و٤٤٤ و٤٤٥ و٤٤٦ و٤٥١ و٤٥٤ و٤٥٧ و٤٥٩
و٤٦٠ و٤٧١ و٤٧٣ و٤٧٤ و٤٨٥

حذيفة بن أسيد ٤٦٧/٢

حذيفة بن اليمان ٤٩٤/٤٩٣/١ و٤٦٧/٢

حريث بن سليم ٥٢٩/١

حريث بن عمار ٥٣٠/١

حريز بن عثمان ٣٠٤/٢

ابن حزم ١/٩٠ و١٩٧ و٢٠٩ و٢١٠ و٣٣٢ و٣٦٢ و٣٧٠ و٤٤٥ و٤٦٥ و٥٢٠ و٥٦٤ و٢/٢٣٧ و٤٥٩ و٤٧٠ و٤٧١

حسان بن عطية ١/١٠٤

ابن حسان ١/٤٣٩ و٤٩٠ و٤٩١ و٤٩٢ و٢/٥٤ و١٠٠ و١١٠ و١٣٥ و٢٦٥ و٣٥٢ و٣٧٤ و٣٨٦ و٣٩٣ و٤٤٤

الحسن البصري ١/١٢٤ و٢٠٨ و٣٦٦ و٤٣٥ و٤٣٧ و٥٦٨ و٥٦٩ و٥٧٩ و٦٤١ و٢/١٢٥

الحسن بن دينار ١/٤٨٢

الحسن بن أبي جعفر ١/٤٨٢

الحسن بن سفيان ١/٥٧٣

الحسن بن عثمان ١/٥٦٨

الحسن بن عرفة ١/٥١٠ و٢/٤٢٠ و٤٢١ و٤٢٣

الحسن بن علي بن أبي طالب ١/٣٣٨ و٣٧٣ و٥٤٢ و٥٥٢ و٦٢٨ و٦٣٦ و٢/٤٤٦ و٤٤٧

الحسن بن علي الخلال ١/٦٤١

الحسن بن غفير المصري ١/٥٧٤

الحسن بن قزعة ١/٥٨١

الحسن بن محمد الخلال ٢/١٠٠

الحسين بن إدريس ٢/١٠

الحسين بن علي ١/٩٨ و١٠٣ و١١٣ و١١٦ و١٢٠ و١٧٢ و٥٠٦ و٥٦٠ و٢/٤٣١

الحسين بن علي بن أبي طالب ١/٥٥٢ و٦٨٢

الحسين بن محمد الغساني ١٥١/٢
حسين بن محمد المروروذي ٦٩/٢
الحسيني ٣١٣/٢
حصين ٦٤/٢
الحطيم ٤١٠/٢
حفص بن أخي أنس بن مالك ٤٢١/٢
حفص بن عاصم ٤٢٨/١
حفص بن عمر النميري ٤٢٨/١
حفص بن غياث ١٨/٢
حكيم بن جبير ٥٦٩/١
الحلاج ١٢٤/١ و٥٥٣
حلام بن جزل ٣٩٧/١ و٦٣٣
حماد بن أسامة ٦١٩/١
حماد بن زيد ١٦٢/١ و٢٤٥ و٢٤٦ و٣٦٤ و٥٦١ و٦٠١ و٣٥٩/٢ و٤٠٧
حماد بن سلمة ١٦٠/١ و١٦١ و١٦٢ و٢٠٤ و٣٨٥ و٤٧٩ و٤٨٢ و٥٠٤ و٥٥٥ و٥٥٦ و٥٦١ و١٢٨/٢ و٢٢٦ و٢٧٤ و٢٧٥
حماد بن أبي سليمان ٦٠٥/١
حماد بن شاكر ١٣١/١
حماد بن عمرو النصبي ٥٨٠/١ و٥٨١
حمزة بن حبيب الزيات ٥١٩/١ و٥٢١
حمزة الكناني ١٥٤/٢ و٣٩٩

حمزة بن محمد ٦٥/٢
حمدان بن الأصبهاني ٦٢٠/١ و٣٥٠/٢
الحموي ١٣٠/١ و١٣١
حميد بن الأسود ٥٢٨/١ و٥٢٩
حميد الأعرج ٤١٨/٢ و٤٢٠ و٤٢١
حميد الطويل ٥١٢/١
الحميدي ٣٢٧/١ و٣٨٧ و٦٦٢
الحميدي أبو عبد الله ١١٥/١ و١٢٢ و١٤٨ و١٥٣ و١٥٤ و١٩٤ و١٩٧ و٢/ ٤٢٤
حنبل بن إسحاق ١١/٢ و١٢ و١٣١ و١٣٨
حنظلة بن علي الأسلمي ٦٣٩/١
حوثرة بن محمد المنقري ٣٠٤/٢
حيوة بن شريح ٢٧٨/٢
خالد بن جميل ١٢٣/١
خالد الحذاء ٢٩٦/١ و١٢٨/٢
خالد بن عرفطة ٤٦٧/٢
خالد بن القسري ٥٥١/١
خالد بن مخلد ١٥١/٢
خالد بن يزيد الأزرق ٥٦٧/١
خباب صاحب المقصورة ٦٤٢/١ و٦٤٣
ابن خباب ٦٣٤/١
خبيب بن عبد الرحمان ٤٢٨/١

ابن خزيمة ١/٧٥ و١٠٨ و١٣٤ و٢٣٨ و٥٠٦ و٥١٤ و٦٤٢ و٦٦١ و٢/٢٥٥ و٢٥٨ و٢٦٠ و٤٣٤

الخضر ٢/٩٨

الخطابي ١/٧٦ و٧٧ و٨١ و٢١٩ و٢٢٠ و٢٢١ و٢٢٢ و٢٢٣ و٢٣٠ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٣٣ و٢٣٤ و٢٣٦ و٢٩٨ و٣٥٩ و٢/١٣٦ و٢٤٨ و٤٦٢ و٤٧٩ و٤٨٥

الخطيب البغدادي ١/٩٤ و١٢٢ و١٤٣ و٢٠٣ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢٤٦ و٢٨٢ و٣١٧ و٣١٩ و٣٢٠ و٣٢١ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٩ و٣٤١ و٣٤٥ و٣٤٧ و٣٧٣ و٣٨٢ و٣٩٠ و٣٩٢ و٣٩٣ و٣٩٤ و٣٩٦ و٣٩٧ و٤٠٧ و٤٢٠ و٤٢٩ و٤٣٥ و٤٣٨ و٤٤٢ و٤٤٣ و٤٤٩ و٤٥٠ و٤٥٣ و٤٩١ و٥٠٧ و٥١٧ و٥٤٥ و٥٧٨ و٦٠٤ و٦٠٧ و٦١٦ و٦٢٦ و٦٢٨ و٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣٢ و٦٤٣ و٢/٩ و١٢ و١٩ و٣٠ و٣٣ و٤٠ و٤٤ و٤٥ و٥١ و٥٨ و٧٢ و٧٩ و٨١ و١١٧ و١٤٥ و١٥١ و١٥٦ و١٦٠ و١٦١ و١٧٤ و١٨٨ و١٩٣ و٢٠٣ و٢٠٤ و٢١٤ و٢١٧ و٢٤٦ و٢٦٥ و٢٦٧ و٢٦٨ و٢٧٤ و٢٧٨ و٢٩٩ و٣٠٢ و٣٠٩ و٣١٢ و٣٣٢ و٣٤٥ و٣٥٣ و٣٥٥ و٣٦٦ و٣٩١ و٣٩٥ و٣٩٧ و٤٢٤ و٤٥٨

ابن خطيب المزة ٢/٤٣٠

خلاد بن يحيى ١/٤٢٩

خلف بن خليفة ٢/٤١٨ و٤٢٠ و٤٢١ و٤٢٢

خلف بن سالم ٢/٦٢ و٣٨٣

خلف بن قاسم الحافظ ١٥١/٢
ابن خلّكان ١٦٧/٢ و٣٣٢
خمر بن مالك ٦٣٠/١
ابن خويز منداد ٩٠/١
الخليل ٢٧٧
الخليل بن أحمد الفراهيدي ٢٨٩/١ و٤٠٥ و٣١٥/٢ و٣٧١
الخليل بن مرة ١٢٨/٢
الخليلي ٤٥٥/١ و٤٥٦ و٤٥٨ و٥٠٧ و٥٢٣ و٥٥٧ و٥٦٠
ابن خير ٢١٥/١ و٢١٦
خياط السنة ٤٢٨/٢
الدارقطني ٩٦/١ و١١٧ و١٨٠ و١٩٢ و١٩٧ و٢٤٦ و٢٥٥ و٢٧١ و٣٢١ و٣٣١ و٤٢٨ و٤٣٠ و٤٥٨ و٤٧٩ و٤٩١ و٤٩٢ و٤٩٣ و٤٩٧ و٥١٣ و٥٣٨ و٥٦٩ و٥٧٣ و٥٧٤ و٦١٢ و٦١٣ و٦٢٨ و٦٣١ و٦٤١ و٦٤٢ و١٣/٢ و٣٥ و٩٢ و٤٦٢
الدارمي ٢٨٢/١ و٣٥٧ و٣٥٨ و٣٥٩ و٣٦٠ و٢٠٨/٢
ابن داسة ٥٨٤/١
داود بن الحصين ٦٦٠/١
داود الطائي ١١١/٢
داود الظاهري ٩٠/١ و٣٣٤
داود بن المحبر ١٠٧/١
داود بن أبي هند ١٦٠/١

داود بن يزيد الأودي ١٦٠/١
الداودي ٣٢٨/١ و٣٤٤ و٣٤٥
الدجال ٢٢/٢
دحية الكلبي ٥٥٧/١ و٦٤٩
ابن دحية ٥٥٨/١
دحيم ٥٦٧/١ و٢٩/٢ و٣٠ و٢١٤
الدراوردي ٦٢١/١
ابن دقيق العيد ٨١/١ و٨٢ و٨٤ و٨٥ و٨٦ و١٥٢ و١٦٦ و٢٢٣ و٢٣٢ و٢٤٦ و٢٤٧ و٢٩٣ و٢٩٤ و٢٩٧ و٢٩٨ و٢٩٩ و٣٠٢ و٥٧٨ و٥٧٩ و٥٦/٢ و٥٨ و٥٩ و١٤٦ و١٥٢ و٢١٦ و٢١٧ و٢٢٢ و٢٤٣ و٢٤٤ و٢٥٩ و٢٦٧ و٢٧٧ و٢٩١ و٢٩٣ و٣١١ و٣٢١ و٣٢٤ و٣٢٥ و٣٢٧ و٣٣٠ و٣٣٦ و٣٣٨ و٣٤٢ و٣٥٧ و٣٦٨ و٤٠٠ و٤٠٢ و٤٠٤ و٤١٧ و٤٣١ و٤٣٣ و٤٧٢ و٤٨٨
الدمياطي ٤٠/٢ و٣٧٦
ابن الدهان ١٠٧/٢
الدُّوري ٦٤١/١
الدولابي ٥٥٦/١
ابن ديزيل ٥٦٠/١
الدينوري ٥٦٠/١
الذهبي ١٤١/١ و١٦٣ و١٦٦ و٢٧٩ و٥٤٢ و٥٥٦ و٥٦١ و٥٦٢ و٥٦٣ و٥٦٤ و٥٦٥ و٦٠٠ و٦٠١ و٦٢٢ و٦٢٧ و٢٦/٢

و٤١ و١٤٥ و٢٠٢ و٢١٥ و٣١٢ و٣١٣ و٣١٤

ذو القرنين ٢٧٩/١

ذو النون ٣٠١/١

الرازي ٣٣٥/١ و٣٣٦ و٣٤١

راشد بن كيسان ١٠٧/١

رافع بن خديج ٥٠٦/١ و١٢٧/٢ و٤٦٤ و٦٦٥ و٤٦٧

الرافعي ٣٢٨/١ و٦٤٥ و٧٧/٢

الرامهرمزي ١٢٣/١ و١٠٧/٢ و١١٠ و١٢٢ و١٢٣ و١٢٤ و١٢٥ و١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٥٧ و١٧٤ و١٧٥ و١٧٧ و٣١١ و٣١٩ و٣٢١ و٣٨٢ و٤٠٧ و٤٠٨ و٤١٢

ربعي ٣٩٣/١

الربيع الجيزي ٥٨١/١

الربيع بن سليمان ٩٦/١ و٢٨١ و٣٨١ و٦٢٠ و٩٦/٢ و٣٥٥ و٣٦٢

الربيع بن صبيح ١٢٣/١ و١٢٤

الربيع بن محمد الأزدي ٥٧٣/١

ربيعة الأسلمي ٦٣٨/١ و٦٣٩ و٦٤٠

ربيعة الرأي ٦/٢ و٧

ابن رشدين ٥٦٧/١

الرشيد العطار ١٨٤/١ و١٨٥

ابن رشيد ٨٣/١ و٢٢٠ و٢٥٩ و٤٤٠/٢

الرضي ١٤٧/١ و٦١٤

ابن الرفعة ٨٣/٢

ابن رواج ٤٠/٢
ابن أبي رواد ٤٥٨/١ و٨/٢ و٤٥٣
روح ٤٩٢/١ و٥٢٨
الروياني ٦٤٥/١ و٦٥٤
الرهاوي ١٨٤/٢
زاذان ٦٠٦/١
زائدة ٥٤٢/١
الزبيدي ١٣٦/١ و٥٠٠ و٥٢٥ و٥٣٨ و٦٥٧ و٣١٨/٢
ابن الزبيدي ٤٣٢/٢
الزبير بن بكار ١٥٩/٢ و٣٣٣ و٣٣٤
الزبير بن العوام ٥٠٦/١ و٥٧١ و٣٩/٢ و٤٦٧
الزبيري ١٩١/٢
الزجاج ٤٩٤/١ و١٧٠/٢
زحمويه= زكريا بن يحيى الواسطي ٥٧٣/١
زرعة بن عبد الرحمان بن جرهد ١٩٠/١
زرعة بن مسلم بن جرهد ١٩٠/١
الزركشي ٣٩/٢
زكريا الموصلي ٦٥/١
زكريا بن يحيى الكسائي ٥٧٤/١
الزمخشري ٤٨٠/٢ و٤٨٥
ابن الزملكاني ٦٦/١
الزهري ٩٨/١ و١٠١ و١٠٢ و١٠٣ و١٥٨ و٢٤٣ و٣٢٩ و٣٥٠

و٣٥١ و٣٦٨ و٣٧١ و٣٧٣ و٣٩٢ و٣٩٣ و٤٣٨ و٤٥٢
و٤٦٤ و٤٦٥ و٤٦٧ و٤٧١ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٥ و٤٩٦
و٤٩٧ و٥٠٤ و٥٣٦ و٥٤٠ و٥٤١ و٥٥٧ و٥٦٤ و٥٦٧
و٢/٧ و٨ و٥٠ و٩٨ و١٥٠ و١٥٧ و١٥٨ و٢٨١ و٣٠٣
و٣٤٣ و٣٦٩ و٣٩٧

زهير بن معاوية ١/٣٨٥ و٢/٤٧٤
زياد بن أسلم ٢/٤٥٣
زياد بن علاقة ١/٦٣٧ و٦٣٨
زياد بن فياض ١/٣٥٤
زيد بن أرقم ٢/٤٦٧
زيد بن ثابت ١/٣٩٠ و٢/١٥٧ و١٥٨ و٣٤٦ و٣٦٤ و٤٦٥ و٤٦٧
زيد بن الحباب ١/١٠٥ و٤٧٢
زيد بن خالد الجهني ١/٢٥١ و٢٥٢
زيد بن رباح ١/٦٤١
زيد بن رفيع ١/٥٨٠
زيد بن علي ١/٥٢٢ و٦٥٧
زيد الدين عبد الرحمان المقدسي ١/٧١ و٢٥١
الساجي ١/٦١٣ و٦٦٠
سالم بن أبي الجعد ١/٥٧٠
سالم بن عبد الله ١/٣٥١ و٣٩٢ و٣٩٣ و٥٠٤ و٥٦٤
سالم أبو النضر ٢/١٠٤
السائب بن يزيد ١/٣٧١ و٣٩١ و٥٠٧ و٢/٤٦٧

سبرة بن عبد الرحمان ٤٢٧/٢
سحنون بن سعيد ١٧٢/٢
سحيم بن وثيل ٣١٠/٢
السخاوي ٥١٩/١
ابن السراج ١٤٧/١
السري بن إسماعيل ١٠٦/١
ابن سريج ٤٨٦/١
ابن سعد ٣٦٦/١ و٤٦٤ و٤٧٤ و٥٦٨ و٦١٢ و٦١٣ و٦٣٠ و٢/ ١١٠ و١٢٢ و١٢٦ و٣٣٥
سعد بن الدحماس ٤٦٧/٢
سعد الزنجاني ٢٧١/١
سعد بن مالك ٢٧٩/١ و٦٣٢
سعد بن معاذ ٢٠٢/١
سعد بن أبي وقاص ١٠٣/١ و٥٣٢ و٥٣٣ و٢/٤٦١ و٤٦٧
السعدي ٦٠١/١
سعيد بن بشير ٤٤١/٢
سعيد بن جبير ٣٥٤/١ و٦١١ و١٨/٢
سعيد بن ذي حدان ٦٢٩/١
سعيد بن أبي راشد ٣٦٥/١
سعيد بن زيد ٤٦٧/٢
سعيد بن سليمان ١٥٨/٢

سعيد بن عبيد الله الثقفي	١/٣٢١ و٤٢٩ و٤٣٠
سعيد بن أبي عروبة	١/١٢٣ و١٢٤ و٢/٣٢١
سعيد بن المسيب	١/١٠١ و١٠٣ و٢٤٣ و٣٤٤ و٣٥٠ و٣٥٢ و٣٧٦ و٣٨٠ و٤٣٧ و٤٣٩ و٥٦٩ و٢/٢٨١ و٣٣٢
سعيد المقبري	١/٤٠٧
سعيد بن منصور الخراساني	١/١٢٨
سعيد بن هلال	١/٥٦٧
سعيد بن وهب	٢/٣٨٤ و٤١٢
سعيد بن يحيى الحميري	٢/٣٥
سفيان الثوري	١/١٠٦ و١٢٣ و١٢٤ و١٦١ و٤٢٧ و٤٢٨ و٤٢٩ و٤٥٣ و٤٧٣ و٥٦١ و٥٦٧ و٥٨٠ و٦٢٨ و٦٣٦ و٦٣٧ و٢/١٠ و٣٠ و٤٦ و٩٤ و١١١ و١٤٩ و١٩٣ و٢٦٢ و٢٦٣ و٣٠٢ و٣٥١ و٣٥٤ و٤٤٧
سفيان بن العاص	٢/١٧٣
سفيان بن عيينة	١/٣٥٠ و٤٣٩ و٤٧٣ و٤٨٠ و٤٨٣ و٤٩٦ و٤٩٧ و٥٢٨ و٥٢٩ و٥٣٠ و٥٦٠ و٥٦١ و٢/٧ و٦٢ و١٥٠ و١٦٣ و٤١٠ و٤١١
سفيان بن وكيع	١/٥٥٤ و٥٥٥
سفينة	٢/٤٦٧
ابن السكن	١/١١٠ و٢٧٢ و٦٣٨
ابن السكيت	٢/٣٤٤

السلفي ١/٢٧١ و٢٧٢ و٢٧٣ و٢/٤٠ و٥٣ و٥٤ و٨٥ و١٣٥ و١٨٧ و٣٢٧ و٣٧٤ و٣٩٣ و٤٠٧ و٤١٣ و٤٣١ و٤٣٢ و٤٣٤

سلمان بن خالد الخزاعي ٢/٤٦٧

سلمان الفارسي ٢/٤٦٧

سلمة بن الأكوع ٢/٤٦٧

سلمة بن دينار ١/٣٦٨

سلمة بن كهيل ١/٥٨١ و٦٢٩

سليم بن أكيم الليثي ٢/٢١١

سليم بن أيوب ١/٦٤٤

سليمان الأحول ٢/٤٤٧

سليمان بن أكيمة ٢/٢١٥

سليمان التيمي ٢/٤٥٨

سليمان بن حرب ١/٢٤٥ و٢٤٦ و٦١٣

سليمان بن داود الشاذكوني ١/١٠٦

سليمان بن زيد بن ثابت ٢/١٥٧ و١٥٨

سليمان بن بنت شرحبيل ٢/٣٥

سليمان بن شعيب الكسائي ٢/٤٨٨

سليمان بن موسى ٢/٦ و٧ و٨

سليمان بن نافع العبدي ١/٢٧٩

سليمان بن يسار ١/٦١٨

سماك ١/١٦٤ و٦٠٦ و٢/٦٤

سماك بن الوليد الحنفي ١٨٢/١
سمرة بن جندب ٦٣١/١
سمعان بن مشنج ٦٣٠/١
السمعاني ٥٦٢/١ و١٥٧/٢
ابن السمعاني ١١٩/١ و٣٧٦
السنهوري ٥٥٨/١
سهل التستري ٢٩٧/٢ و٣٠١
سهل بن سعد ٣٧١/١ و٣٩٠ و٤٦٤/٢
سهل بن حنيف ٦٢٩/١ و٦٣٠
السهمي ١٢٩/٢
سهيل بن أبي صالح ١٦٠/١ و١٦١ و٥٠٥ و٦/٢ و٧
السهيلي ٩٢/٢
سنين أبو جميلة ٣٧١/١ و٣٧٢
سويد بن سعيد ٢٤٧/١ و٦٠٩ و٦١٠ و٦١٣
سيبويه ٤٩٩/١ و٥٠٠ و١٢٠/٢ و١٤٠ و١٨٩ و٢٢٦ و٣١٥ و٣٦٧
ابن السيد ٢٦/٢ و٢٢٦ و٤٥١
ابن سيد الناس ٢٢٨/١ و٢٢٩ و٢٦٠ و٢٦٢ و٣٠٣ و٤٥٠/٢
ابن سيده ٢٧/٢ و١٢٠ و٢٢٦
الشاشي ٥٩٠/١
الشافعي ٧٧/١ و٨٩ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦ و١١٠ و١٢٦ و٢٣٨ و٢٤٠ و٢٤١ و٢٤٢ و٢٤٣ و٢٤٧ و٢٥٦ و٢٥٨ و٢٨١

و٣٠٢ و٣٢٧ و٣٢٩ و٣٣٠ و٣٤٤ و٣٤٥ و٣٥٢ و٣٥٣
و٣٥٤ و٣٦١ و٣٧٦ و٣٧٩ و٣٨٠ و٣٨١ و٣٨٣ و٣٨٤
و٤٠٧ و٤١٠ و٤٣٦ و٤٤١ و٤٤٦ و٤٥٠ و٤٥٥ و٤٦٥
و٤٨٠ و٤٨٨ و٥٠٢ و٥١٣ و٥١٦ و٥١٨ و٥٢٨ و٥٨٣
و٥٨٩ و٥٩٢ و٥٩٤ و٥٩٥ و٦٢٠ و٦٢١ و٦٢٢ و٦٤٤
و٦٤٥ و٦٥٣ و٦٥٤ و٦٥٥ و٦٥٦ و٦٦٢ و٢/٥ و٩ و٤٩
و٥١ و٦٧ و٦٩ و٧٩ و١١٦ و١٥٠ و١٥٢ و١٥٦ و٢٩٤
و٢٩٩ و٣٠٣ و٣٣٤ و٣٥٣ و٣٥٥ و٣٥٦ و٣٦٢ و٣٦٣
و٣٧٥ و٤٤٨

ابن شاهين ١/٥٤١

شبابة ١/٥٣٨

شداد بن أوس ٢/١٢٢

شريك ١/١٠٧ و١٨١ و١٨٢ و٥٤٢ و٥٧٣ و٥٧٤ و٢/٣٣٨
و٣٥٠

شعبة ١/١٠١ و١٦٠ و١٦٢ و٢٣٧ و٢٩٤ و٤٢٧ و٤٢٨ و٤٧٠
و٤٧٣ و٥١٦ و٥٣٨ و٥٦١ و٦٠٥ و٦١٢ و٢/٣٠ و٣١
و٦٦ و٢١٤ و٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٥ و٢٦٨ و٢٦٩ و٤٤١
و٤٤٨

الشعبي ١/١٢٤ و٦٠٥ و٦٣٠ و٦٣٦ و٢/٩ و٦٤ و٩٤ و٣٣١

شعيب بن أبي حمزة ٢/٢٥٣

شعيب بن عبد الله بن عمرو ٢/١١٦ و١٢٣ و١٢٥ و١٢٦

شعيب بن محمد بن عبد الله ١/٢٦١

شقيق بن سلمة ١/٥٣٧ و٥٤٤ و٥٤٥
شمس الدين الجزري ١/٥١٩
شمس الدين أبو حسان ١/٣٣٠ و٣٤٠ و٣٤٩
شمس الدين الدمشقي ٢/٣١٣
شمس الدين السلامي ٢/٨٢
شمس الدين القاياتي ٢/١٥٤
شمس الدين بن ناصر الدين ١/١٥١
شهاب البوصيري ٢/٧٣
شهاب بن خراش ١/١٠٧
الشهاب بن المرحل ٢/١٨٢ و١٨٣
شهاب الدين النابلسي ٢/٣١٢
شهاب بن المعمر البلخي ١/٥٥٥
شهر بن حوشب ١/٢٤٥
ابن صاعد ١/٤٦٣ و٢/١٤٥ و٣٧٥
صالح بن عبد القدوس ١/٥٥٠
صالح بن عمر ١/٥٧٣
صالح المري ٢/٣٣٥
ابن الصباغ ١/٩٦ و٣٢٠ و٣٣٣ و٣٤٣ و٣٤٤ و٤٥٠ و٦١٧ و٢/٥٤ و٧٩
الصبغي ١/٥٤٢
صدقة بن خالد ١/٢١٠ و٢١١
صدقة بن خالد الدقيقي ١/١٠٦

الصغاني ٢/١٢١ و١٦١ و١٧٠ و١٨٣ و٢٢٥ و٣١٦
صفوان بن أمية ٢/٤٦٤
ابن الصلاح ١/٦٢ و٦٧ و٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦ و٧٧ و٧٨
و٧٩ و٨٠ و٨٤ و٨٥ و٨٦ و٨٨ و٩٠ و٩١ و٩٣ و٩٦
و١٠٥ و١٠٨ و١٠٩ و١١٠ و١١١ و١١٥ و١١٦ و١١٧
و١١٩ و١٢٠ و١٢٣ و١٢٥ و١٢٦ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠
و١٣٣ و١٣٤ و١٣٥ و١٥٤ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٧ و١٦٨
و١٦٩ و١٧٠ و١٧١ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٥ و١٧٨ و١٧٩
و١٨٩ و١٩٠ و١٩١ و١٩٣ و١٩٥ و١٩٦ و١٩٧ و١٩٨
و٢٠٢ و٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١
و٢١٢ و٢١٣ و٢٢٠ و٢٢٥ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٣٥ و٢٣٦
و٢٣٧ و٢٣٨ و٢٤٢ و٢٤٤ و٢٤٦ و٢٤٨ و٢٥٠ و٢٥١
و٢٥٥ و٢٥٦ و٢٥٧ و٢٥٩ و٢٦٠ و٢٦٢ و٢٦٥ و٢٦٧
و٢٧٠ و٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٥ و٢٧٧ و٢٨٢ و٢٨٩ و٢٩٠
و٢٩١ و٢٩٢ و٢٩٦ و٢٩٩ و٣٠٤ و٣٠٧ و٣١٢ و٣١٤
و٣١٥ و٣١٦ و٣١٨ و٣١٩ و٣٢٢ و٣٢٣ و٣٢٤ و٣٢٧
و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٩ و٣٤١ و٣٤٣ و٣٤٦ و٣٤٧ و٣٤٨
و٣٥١ و٣٦٨ و٣٦٩ و٣٧٧ و٣٨٠ و٣٨٣ و٣٨٥ و٣٨٧
و٣٨٨ و٤٠٠ و٤٠٢ و٤٠٤ و٤٠٥ و٤٠٧ و٤١٠ و٤١٥
و٤١٩ و٤٢٠ و٤٢١ و٤٢٦ و٤٢٩ و٤٣٣ و٤٣٤ و٤٣٥
و٤٤١ و٤٤٢ و٤٤٤ و٤٤٦ و٤٤٨ و٤٥١ و٤٥٣ و٤٥٥
و٤٥٦ و٤٦٢ و٤٦٤ و٤٧٠ و٤٧١ و٤٧٤ و٤٧٧ و٤٧٩

و٤٨٥ و٤٨٦ و٤٩٠ و٤٩٣ و٤٩٥ و٤٩٨ و٤٩٩ و٥٠٢
و٥٠٣ و٥٠٨ و٥١٥ و٥٢٩ و٥٣٠ و٥٣٦ و٥٤٥ و٥٦٢
و٥٦٩ و٥٧٤ و٥٨٧ و٥٩٤ و٥٩٥ و٥٩٩ و٦٠٢ و٦٠٣
و٦٠٤ و٦١٠ و٦٢٣ و٦٣٢ و٦٣٦ و٦٣٩ و٦٤٠ و٦٤٤
و٦٤٥ و٦٥٩ و٦٦١ و٦٦٢ و٦٦٥ و٢/٥ و٦ و٧ و٩ و١٧
و١٩ و٢٠ و٢٤ و٢٥ و٢٧ و٣٣ و٣٧ و٣٨ و٤١ و٤٣ و٤٤
و٤٥ و٤٦ و٤٨ و٤٩ و٥٠ و٥١ و٥٢ و٥٣ و٥٤ و٥٦ و٥٧
و٥٨ و٥٩ و٦٠ و٦٣ و٦٥ و٦٦ و٦٧ و٧٠ و٧١ و٧٢ و٧٤
و٧٥ و٧٦ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١ و٨٤ و٨٥ و٨٦ و٩٣ و٩٤
و٩٥ و٩٧ و٩٩ و١٠١ و١٠٢ و١٠٣ و١٠٧ و١٠٩ و١١٠
و١١٢ و١١٤ و١١٥ و١١٨ و١٢١ و١٢٢ و١٢٧ و١٣٠
و١٣٢ و١٣٥ و١٣٧ و١٣٩ و١٤١ و١٤٢ و١٤٩ و١٥٠
و١٥٤ و١٥٥ و١٥٦ و١٥٨ و١٥٩ و١٦٠ و١٦١ و١٦٥
و١٦٦ و١٦٧ و١٦٨ و١٦٩ و١٧٢ و١٧٤ و١٧٧ و١٧٩
و١٨٠ و١٨١ و١٨٢ و١٨٥ و١٨٧ و١٨٨ و١٩٠ و١٩٣
و١٩٤ و١٩٥ و١٩٧ و٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٥
و٢٠٦ و٢٠٧ و٢١١ و٢١٧ و٢١٨ و٢١٩ و٢٢١ و٢٢٢
و٢٢٧ و٢٢٩ و٢٣٠ و٢٣٢ و٢٣٥ و٢٣٦ و٢٣٧ و٢٣٩
و٢٤٠ و٢٤١ و٢٤٣ و٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٩ و٢٥٠ و٢٥١
و٢٥٢ و٢٥٨ و٢٦٣ و٢٦٤ و٢٦٦ و٢٦٧ و٢٦٨ و٢٧١
و٢٧٢ و٢٧٤ و٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٨ و٢٧٩ و٢٨٠ و٢٨١
و٢٨٤ و٢٨٩ و٢٩٠ و٢٩١ و٣٠٠ و٣٠٢ و٣٠٩ و٣١٠

و٣١١ و٣١٧ و٣٢١ و٣٢٧ و٣٢٨ و٣٣٠ و٣٣١ و٣٣٣
و٣٣٤ و٣٣٧ و٣٣٨ و٣٤٤ و٣٤٦ و٣٤٧ و٣٥١ و٣٥٩
و٣٦١ و٣٧٠ و٣٧٢ و٣٧٣ و٣٧٩ و٣٨٠ و٣٨٥ و٣٨٦
و٣٨٧ و٣٩٠ و٣٩١ و٣٩٤ و٣٩٦ و٣٩٩ و٤٠٠ و٤٠١
و٤٠٢ و٤٠٣ و٤٠٤ و٤١٢ و٤١٥ و٤١٦ و٤٢١ و٤٢٤
و٤٢٦ و٤٢٩ و٤٣١ و٤٣٣ و٤٣٤ و٤٣٦ و٤٣٨ و٤٤٢
و٤٤٣ و٤٤٤ و٤٤٥ و٤٥٠ و٤٥١ و٤٥٣ و٤٥٤ و٤٥٨
و٤٥٩ و٤٦٦ و٤٦٧ و٤٧٠ و٤٧٢ و٤٧٦ و٤٧٧ و٤٧٩
و٤٨٠ و٤٨٣ و٤٨٩

الصلاح الصفدي ١٨٣/٢ و٣٧٨

صلاح الدين العلائي ٧١/١ و١٥٦ و٦٠٢

صهيب الرومي ٤٦٤/٢

صهيب بن سنان ٤٦٤/٢

صهيب بن سيار ٤٦٧/٢

ابن صياد ٤٨٣/٢

الصيرفي ٩٠/١ و٣٨٨ و٤٠٤ و٤١٠ و٤١١ و٤١٤ و٤١٥ و٤٣٦
و٤٤٠ و٤٤١ و٦٦٢

الصيمري ٢٢٩/٢

الضحاك بن عثمان ٤٩١/١

الضحاك بن قيس ٣٢٩/١

الضحاك بن مزاحم ٦١/١ و١٠٧

الضحاك المشرقي ٣٧٤/١

ضمام بن ثعلبة ٢/٤٧ و٤٨ و٤٠٤
الضميري ١/١٧٠
ضياء الدين المقدسي ١/١٧٣ و٥٥٧ و٢/٤٧٠
طاهر بن عبد الله بن طاهر ١/٥٦٤
ابن طاهر ١/١٥٨ و١٥٩ و١٦٠ و١٦١ و١٧٨ و٢٧١ و٤٨٦ و٢/ ٢٠٢ و٣٠٦ و٤٠٢ و٤٥٠ و٤٥١
طاووس ١/١٨٧ و٢/٤٤٧
الطبراني ١/٥٨ و١٥٠ و٢١١ و٥٩٠ و٢/٩١ و١٣١ و١٥٨ و٢٠٩ و٢١١ و٣١٩ و٣٧٥ و٤٤٧ و٤٤٨ و٤٦٢ و٤٦٤ و٤٦٥ و٤٦٦ و٤٦٧
الطبري ٢/٣٣٤ و٣٤٦
الطبني ١/١١٥ و١١٦ و١١٧ و١١٩
الطحاوي ١/١١٥ و٤٩١ و٤٩٢ و٢/٤٨٥
ابن طريف ٢/١٩٥ و٤٣٧
طلحة بن عبيد الله ٢/١٢٢ و٤٦٧
طلحة بن نافع القرشي ١/٥٠٧ و٥٧٤
الطوفي ١/١٢١
الطيبي ٢/١٨٤
عارم ٢/٦٠
عاصم بن ضمرة ٢/١٢٨
عاصم بن عَلَي بن صهيب ١/٦١٢
عاصم بن كليب ١/٥٤٢

عاصم بن مُحَمَّد ٤٨١/١
عاصم بن أبي النجود ٥١٩/١ و٥٢١
ابن عامر ٥٢١/١
عامر بن سعد ٦٤٢/١ و٦٤/٢
عامر أخو أم سلمة ١٠١/١
عامر بن فهيرة ٣٢٠/٢
عبادة بن الصامت ٤٦١/٢ و٤٦٣
عباد بن صهيب ٥٥٦/١
عباد بن مَنْصُور ٢٠٠/١
عَبَّاس الدوري ٨/٢
العباس بن محمد الخراساني ٣٠٣/٢
عباية بن رفاعة ١٢٧/٢
عبد الله بن إبراهيم الجرجاني ٤٤/٢ و٤٥
عبد الله بن أحمد ١٠٦/١ و٢٥٨ و٢٧٩ و٣٤٠ و٥٦٧ و٦٢٠ و٦٢٢ و٢/ ٢٣٣ و٢٧٤
عبد الله بن أحمد بن سوادة ٥٦٧/١
عبد الله بن أعز ٦٢٨/١
عبد الله بن أكيم ٢١٣/٢
عبد الله بن أبي أوفى ١٠٤/٢ و٤٦٧
عبد الله بن بريدة ١٢٢/٢ و٢٤٠
عبد الله بن جرهد ١٩٠/١
عبد الله بن جَعْفَر ٣٧٠/١ و٣٧١ و٩٩/٢ و١٠٠

عبد الله بن الحارث ٢/٤١٨ و٤٢٠
عبد الله بن حنظلة ١/٣٩٤
عبد الله بن خباب ١/٤١٧ و٤١٨
عبد الله بن أبي داود ١/٤٤٨
عبد الله بن دِينَار ١/٣٠٤ و٤٥٨ و٤٦١ و٤٦٣ و٤٦٤ و٤٨٠ و٤٨١ و٥٠٨ و٢/١٧ و١٢٩
عبد الله بن راشد ٢/١٢٢
عبد الله بن الزُّبَيْر ١/٣٧٣ و٢/٣٩ و٤٦٧
عبد الله بن زغب ٢/٤٦٧
عبد الله بن زيد ١/٢٤٦
عبد الله بن السَّائِبِ ١/٦٤٢ و٦٤٣
عبد الله بن سبأ ١/٦٥٦
عبد الله بن سخبرة ٢/٢٢٩
عبد الله بن سلام ١/٦٦٠
عبد الله بن سلم بن قيس ٢/٤٧٨
عبد الله بن سليم بن أكيم ٢/٢١١
عبد الله بن سليمان بن أكيمة ٢/٢١٥
عبد الله بن شبرمة ١/٥٧١ و٥٧٢
عبد الله بن شبيب ١/٥٧١ و٥٧٢
عبد الله بن شداد ٢/١٥١
عبد الله بن عامر بن ربيعة ١/٣٧٢
عبد الله بن عباس ١/٥٨ و٦١ و١٠٧ و١٦٤ و١٧٤ و١٩٠ و١٩١ و٢٠٤

و٣٠١ و٣٢٨ و٣٢٩ و٣٥٤ و٣٩٣ و٣٩٤ و٤٣٧ و٤٣٨
و٤٥٤ و٤٨١ و٤٨٣ و٤٩٢ و٦١١ و٦٢٧ و١٨/٢ و٤٧
و٤٨ و١٢٣ و٢٩٨ و٢٩٩ و٣٠٨ و٣٣٠ و٣٥٩ و٣٦٥
و٣٦٦ و٣٩٠ و٤٤٤ و٤٤٧ و٤٦١ و٤٦٢ و٤٦٧ و٤٨٤

عبد الله بن عبد الله ٣٩٤/١ و٦١٢

عبد الله بن عبد الله بن أبي عامر ٤٦٤/١

عبد الله بن عبد الحكم ٥/٢ و٩ و١٥٠ و٤٤٨

عبد الله بن عبد الرحمان بن مليحة ١٠٧/١

عبد الله بن عقبة ٦٥٩/١

عبد الله بن عمر بن حفص ١٠٦/١ و٦٠٦

عبد الله بن عمر ٩٠/١ و٩٣ و٩٤ و١٠٢ و١٠٥ و١٠٦ و١٧٢ و١٧٤
و٢٥٦ و٢٧٨ و٢٧٩ و٣٤٠ و٣٤٦ و٣٥٨ و٣٧٠ و٣٧١
و٣٧٣ و٣٩٢ و٣٩٣ و٣٩٤ و٣٩٦ و٤١٥ و٤٢٠ و٤٢١
و٤٢٦ و٤٥٨ و٤٦٣ و٤٨٠ و٤٨١ و٤٩٠ و٤٩٢ و٥٠٤
و٥٠٥ و٥٦٤ و١٠٤/٢ و١٢٠ و١٥١ و٣٣٨ و٣٣٩
و٣٧٠ و٤٤٤ و٤٦١ و٤٦٨

عبد الله بن عمرو ٢٦١/١ و٥٠٧ و٦٣٠ و١٢٣/٢ و١٢٥ و١٢٦ و١٢٨
و٤٥٦

عبد الله بن عون ٢٦٤/١ و٦٣٦ و٩/٢ و١٠٤

عبد الله بن عيسى ٤٧٣/١

عبد الله بن الفضل ١٨٦/١ و١٨٧

عبد الله بن أبي قتادة ١٠٥/٢

عبد الله بن قيس ٦٣٠/١
عبد الله بن كثير ٥١٩/١ و٥٢١
عبد الله بن كعب ١٨٤/١
عبد الله بن كيسان ١٥١/٢
عبد الله بن لهيعة ٢٧١/١ و٣٨٤ و٣٩٣ و٤٩٧ و٦٥٩ و١٩٦/٢ و٢٧٨ و٤٥٢ و٤٥٣
عبد الله بن المؤمل ١٧٤/١ و١٢٥/٢
عبد الله بن المبارك ١٢٤/١ و٣٣٠ و٤١٢ و٤٧٢ و٥٨١ و١٠/٢ و٢٣٠ و٢٨٢ و٢٨٤ و٢٩٢ و٣٣٤ و٣٥١ و٣٧٧ و٤٠١ و٤٣٤
عبد الله بن المثنى ١٢٥/٢
عبد الله بن مُحَمَّد البَغْويّ ١٠٠/٢
عبد الله بن مُحَمَّد بن أبي بَكْرٍ الصديق ٣٩٢/١
عبد الله بن محمد الجعفي المسندي ٧٠/١
عبد الله بن مُحَمَّد بن ربيعة ٥٥٧/١
عبد الله بن محمد بن عقيل ٤٩٤/١ و١٢٢/٢
عبد الله بن مسعود ١٠٠/١ و١٠٧ و١١٣ و٤١٢ و٥٠٦ و٥٣٦ و٥٣٧ و٥٤٤ و٦٣٠ و٦٤١ و٢٩٢/٢ و٢٩٨ و٣٤٠ و٣٩١ و٤١٨ و٤٢٠ و٤٤٤ و٤٦١ و٤٦٢ و٤٦٨
عبد الله بن مسلمة القعنبي ٩٤/١ و٩٥ و٣٥١ و٤٧٢ و٤٨٠
عبد الله بن المعتز ٢٩٢/٢
عبد الله بن المفسر الدمشقي ١٥١/٢

عبد الله بن أم مكتوم ١/٣٩٠
عبد الله بن ميمون القداح ١/١٠٧
عبد الله بن هاشم الطوسي ٢/٤٣٤
عبد الله بن وهب ١/٩٤ و٩٥ و٤٩٢ و٥٤١ و٦١٨ و٦٤٢ و٢/٥١ و٥٦ و٩٤ و٢٧٨ و٣٣٩ و٤٤٨ و٤٥٢
عبد الله بن يزيد ١/٢٠٠
ابن عبد البر ١/٩٠ و١١٠ و٢٩٣ و٢٩٤ و٢٩٥ و٣٣٠ و٤٠١ و٤١٢ و٤١٣ و٤١٥ و٤١٩ و٤٣٨ و٤٤٣ و٤٧٢ و٥١١ و٥١٣ و٥١٧ و٥٩٩ و٦١١ و٦١٧ و٦٣٤ و٦٣٩ و٦٤٢ و٢/ ١٥١ و١٥٦ و٣٣٣ و٤٥٩ و٤٦٠ و٤٧٠ و٤٨٥
عبد الجبار بن محمد الجراح ١/٢٢٦
عبد الحق الإشبيلي ١/٦٧ و٧٣ و١١٥ و١٢٢ و٢٨٧ و٢٨٨ و٣١٧ و٣٥٨ و٤٠٥ و٥٠٠ و٥٣٩ و٥٧٦
عبد الحميد بن بحر ١/٥٧١ و٥٧٢
عبد الحميد بن عبد الرحمان ١/٦٥٩ و٦٦٠
عبد الحميد بن سُليمان ٢/١٢٥
ابن عبد ربه ١/٥٦١
عبد الرَّحْمَانِ بن إبراهيم ٢/٣٠
عبد الرَّحْمَانِ بن أزهر ١/٣٧٠ و٣٧١ و٣٧٣
عبد الرحمان بن جرهد ١/١٩٠
عبد الرَّحْمَانِ بن خالد ١/١٨٤
عبد الرَّحْمَانِ بن خراش ١/٥٧٢

عبد الرحمان بن بنت السلفي ٤٣٢/٢
عبد الرَّحْمَانِ بن سَلَمَةَ الجمحي ١٢٨/٢
عبد الرَّحْمَانِ بن طرفة ٤٢٢/١
عبد الرحمان بن عبد الحميد ١٥٨/٢
عبد الرَّحْمَانِ بن عبد القاري ٣٩١/١
عبد الرحمان بن عمر القبابي ٣٩٦/٢
عبد الرحمان بن عوف ٢٧٨/١
عبد الرَّحْمَانِ بن القَاسِم ١١٣/١
عبد الرحمان بن قطبة الأسدي ٣٣٥/٢
عبد الرحمان بن مكي بن الحاسب ٧٢/٢
عبد الرَّحْمَانِ بن ملجم ٦٥٩/١
عبد الرَّحْمَانِ بن منده ٤٥٩/١ و٤٦٠ و١٨٨/٢ و٤٦٠
عبد الرَّحْمَانِ بن مهدي ٩٥/١ و٣٨٤ و٤٢٨ و٥٨٧ و٦١٦ و١٠/٢ و٢٣ و٢٨ و٣٠ و٣١ و٦٥ و١٠٠ و٢٧٥ و٣٠٢ و٣٣٩
عبد الرحمان بن أبي الموال ١٧٣/١
عبد الرحمان بن يزيد ٢١٢/١ و٥٠٤
عبد الرحيم بن زيد ٢٩٤/١
عبد الرزاق بن همام الصنعاني ٩٩/١ و١٠٣ و١٤٩ و٥٣٠ و١٠/٢ و١١ و٤٣ و٤٤ و١٥٠ و٣٢١
عبد العزيز بن أبي رزمة ٥٠٦/١
عبد العزيز بن صهيب ٤٤١/٢
عبد العظيم المنذري ١٧٣/١ و٤٦/٢

عبد الغفار بن إسماعيل ٢/٤٧٩ و٤٨٠
عبد الغني بن سعيد ١/٤١١ و٥٦٦ و٥٦٧ و٦٢١ و٢/٦٥ و٦٦ و١٨٤
عبد الغني بن محمد بن عبد الواحد
المقدسي ١/٢٧١ و٢/٣٦٩
عبد الكريم الجزري ١/٦١٧
عبد الكريم الحلبي ١/٣٨٨ و٢/٣٧٨
عبد الكريم بن أبي العوجاء ١/٥٥٠ و٥٥٦ و٥٥٧
عبد الكريم بن أبي المخارق ١/٦١٦
عبد المطلب ١/١٨٢
عبد الملك بن أيمن ٢/١٣
عبد الملك بن أخي أبي ذر ١/٣٩٦
عبد الملك بن أبي سليمان ١/٢٩٤
عبد الملك بن عمير ٢/٦٣ و٦٤ و٢١٤
عبد المنعم بن عبد الوهاب ٢/٤١٨
عبد المنعم بن كليب ٢/٤٢١
عبد المؤمن بن خلف الدمياطي ١/١٧٣
ابن عبد الهادي ١/٢١١ و٣٧٦ و٥٢٧
عبد الوارث بن سعيد ٢/٤٤١
عبد الوَهَّابِ بن عبد المَجِيدِ ١/٥١٢
عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ١/٤٩٢
عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب ٢/٢٢٨
عبد الوَهَّابِ بن نجدة ١/٢١١

عبدان ٥٧٢/١
عبدان بن أحمد الجواليقي ٣١٩/٢
عبيد الغساني ١٤١/٢
عُبَيْد الله بن زحر ١٠٧/١
عُبَيْد الله بن عبد الله بن عتبة ٣٤٤/١ و٤٩٧
عُبَيْد الله بن عبد الله بن عمر ٣٩٤/١
عُبَيْد الله بن عدي ٣٦٥/١ و٣٦٧ و٣٦٨
عُبَيْد الله بن عمر ١٠٢/١ و١٠٦ و٤٦٣ و٤٨١ و٤٩٠ و٤٩٢ و٩٨/٢
عُبَيْد الله الفزاري ١٥٠/٢
عُبَيْد الله بن كيسان ٢٨١/٢
عبيد الله بن معاذ العنبري ٢٠٤/٢
عبيدٌ العجلُ ٣٧٩/٢
عبيدة بن عمرو ٩٩/١
عتبان ١٢٣/٢
عتبة بن بندر ٤٦١/٢
عتبة بن عبد الله السلمي ٤٦١/٢
عتبة بن غزوان ٤٦٨/٢
عتبة بن مسلم ٤٦١/٢
عثمان بن الأحنف ٣٨٣/٢
عثمان بن سعيد الدارمي ٥٧٣/١ و٦٠٦
عثمان بن أبي شيبة ١٢٨/١ و٥٤٢ و١٠/٢
عثمان بن عبيد الله ٥١/٢

عثمان بن عفان ١/٣٢٨ و٣٤٠ و٣٤١ و٣٦٨ و٤٦٨ و٥١١ و٥١٦ و٦٣٤ و٢/١٢٢ و٤٦٨

عثمان بن فائت ٢/٤٤٧ و٤٤٨

العجلي ١/٦١٢ و٦٢١ و٦٢٢ و٦٣٢ و٦٣٥ و٦٤١ و٢/٣١٦

عدي بن حاتم ١/٣٠٠

ابن عدي ١/٢٧٢ و٤١١ و٤٦٣ و٤٦٤ و٤٦٩ و٤٧٦ و٤٨٢ و٥٥١ و٥٥٤ و٥٥٧ و٥٦٧ و٥٧١ و٥٧٣ و٥٨١ و٦٠٠ و٦١٢ و٦١٧ و٦٢٠ و٦٢٧ و٦٣٣ و٦٣٦ و٢/٣١٩ و٣٧٧ و٤٤٥ و٤٤٧

العراقي ١/٥٢ و٦٥ و٧١ و٧٢ و٧٤ و٧٥ و٧٦ و٨٤ و٨٦ و٩٣ و١٠٨ و١٠٩ و١١٠ و١١١ و١١٣ و١١٧ و١٣٠ و١٣٣ و١٣٤ و١٣٧ و١٤٠ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٧ و١٤٩ و١٥٠ و١٦٠ و١٦٣ و١٦٥ و١٦٧ و١٦٨ و١٧٠ و١٧٢ و١٧٧ و١٧٩ و١٨١ و١٨٤ و١٨٦ و١٨٩ و١٩١ و١٩٢ و١٩٤ و١٩٥ و١٩٨ و٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ و٢١٥ و٢١٦ و٢٢٠ و٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٥ و٢٢٨ و٢٣٢ و٢٣٥ و٢٣٧ و٢٣٩ و٢٤١ و٢٤٢ و٢٤٥ و٢٥٠ و٢٥١ و٢٥٦ و٢٥٧ و٢٥٩ و٢٦٠ و٢٦١ و٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٥ و٢٦٨ و٢٧٠ و٢٧١ و٢٧٣ و٢٧٥ و٢٧٧ و٢٨٢ و٢٨٣ و٢٩٣ و٢٩٥ و٢٩٦ و٢٩٩ و٣٠١ و٢٠٣ و٣٠٦ و٣١٠ و٣١٢ و٣١٣ و٣١٤ و٣١٥ و٣١٧ و٣١٩ و٣٢٣ و٣٢٨ و٣٣٠ و٣٤١ و٣٤٣ و٣٤٦ و٣٤٧ و٣٤٨ و٣٦٣

و٣٦٤ و٣٦٨ و٣٦٩ و٣٧١ و٣٧٧ و٣٧٩ و٣٨٠ و٣٨٢
و٣٨٧ و٣٨٨ و٣٨٩ و٣٩٠ و٤٠٢ و٤٠٤ و٤١٢ و٤١٦
و٤٣٠ و٤٣٤ و٤٣٥ و٤٣٨ و٤٤٠ و٤٤٢ و٤٤٥ و٤٤٦
و٤٥٠ و٤٥٣ و٤٥٦ و٤٥٧ و٤٥٨ و٤٦١ و٤٦٢ و٤٦٩
و٤٧٠ و٤٧١ و٤٧٢ و٤٧٤ و٤٧٥ و٤٧٩ و٤٩٠ و٤٩٣
و٤٩٤ و٤٩٩ و٥١٧ و٥٣١ و٥٣٦ و٥٤٧ و٥٥٢ و٥٥٤
و٥٦٩ و٥٧٤ و٥٧٧ و٥٧٩ و٥٨٤ و٥٨٧ و٥٩٥ و٥٩٩
و٦٠٢ و٦١٣ و٦٢٣ و٦٢٤ و٦٢٦ و٦٢٧ و٦٢٨ و٦٢٩
و٦٣١ و٦٣٢ و٦٣٣ و٦٣٤ و٦٣٦ و٦٣٨ و٦٤٠ و٦٤١
و٦٤٢ و٦٤٤ و٦٥٩ و٦٦١ و٦٦٣ و٦٦٥ و٦/٢ و٧ و٩
و١٨ و١٩ و٢٢ و٢٣ و٢٥ و٢٧ و٢٩ و٣٠ و٣٣ و٣٥ و٣٦
و٣٧ و٤٧ و٤٨ و٥٣ و٥٦ و٥٨ و٦٣ و٧٢ و٧٦ و٧٧ و٧٩
و٨٢ و٩٤ و٩٥ و١٠١ و١١٥ و١٢١ و١٣٢ و١٣٩ و١٤٢
و١٥١ و١٥٦ و١٦٨ و١٧٢ و١٧٤ و١٧٥ و١٨٣ و١٩٧
و٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٧ و٢٣٩ و٢٧٥ و٣٨٣ و٢٨٤ و٢٨٧
و٢٩٠ و٣١١ و٣٢٨ و٣٢٩ و٣٣٢ و٣٣٣ و٣٣٤ و٣٤٤
و٣٥٥ و٣٧٠ و٤٢٢ و٤٢٣ و٤٣٣ و٤٤٤ و٤٤٦ و٤٥١
و٤٥٩ و٤٦٧ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤ و٤٧٦ و٤٨٥ و٤٨٩

العرباض بن سارية ٣٢٧/١

ابن العربي ٨٣/١ و١٣٢ و٢٦٩ و٤٦٢ و٤٦٥ و٢٦/٢

العرس بن عميرة ٤٦٨/٢

عرفجة بن أسعد ٤٢٢/١

عُرْوَة بن الزُّبَيْر ١/٣٤٦ و٤٢٣ و٤٢٤ و٥٣٦ و٥٧١ و٢/٧ و١٥٠ و١٥٧ و٢٨٠ و٢٨١ و٣٠٠

عز الدِّين بن عبد السلام ١/١٧٠ و١٧٨

ابن عَسَاكِر ١/٥٦٤ و٥٦٥ و٢/١١١ و١١٥ و٣٧٥ و٣٩٩ و٤٦٣

العسكري ١/٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧ و٢٨٨

عصمة بن بجمال ١/٤٦٣

عضد الدِّين ١/٥٦٥

عَطَاءِ بن أبي رباح ٢/١٢٥ و٣٣٠

ابن عَطَاءِ الدمياطي ١/٥٧٣

عطاء بن يسار ٢/١٥٧

عفان بن حبيب ٢/٤٧٨

عفاف بن مسلم ١/٢٠٦ و٢٧ و٢/١١ و٢٧٤

عقبة بن عامر ١/٦٤١ و٢/٤٦١ و٤٦٣ و٤٦٨

عقيل بن خالد ١/٢٤٣ و٢/١٥٧ و١٥٨

العقيلي ١/٢٩٤ و٤٦٩ و٥٦٦ و٦٢١ و٦٥٠ و٢/١٨

عكرمة بن خالد ١/٥٠٤

عكرمة بن عمار ١/٥٦١ و٢/٤٤٧

عكرمة مولى ابن عباس ١/١٠٧ و١٦٤ و١٨٢ و١٨٣ و٤٣٨ و٤٥٤ و٦٠٨ و٦١٠ و٦١١ و٦١٦

العلاء بن عبد الرحمان ١/١٦٠ و٢٩٦

علاء الدين بن التركماني ١/٤٩٧

علاء الدين مغلطاي ١/١٥٧

ابن علاق ٣١٤/٢
علقمة بن قيس ١٠٠/١ و١١٣ و٣٠٣ و٩٤/٢ و٣٩١
علقمة بن وقاص ٤٥٧/١ و٤٥٩ و٦٢٩ و٢٨١/٢ و٣٥٩ و٤٤٠ و٤٤١
علي بن الجعد ٥٣٣/١ و٣٢٢/٢
علي بن حجر ٣٣٨/٢ و٤١٨
علي بن حرب ٥٨٠/١
علي بن الحسن أبو العلاء الأصبهاني ٥٥٨/١
علي بن الحسين زين العابدين ٩٨/١ و١٠٣ و٤٧٣
علي بن حفص ٤٢٨/١
علي بن خشرم ١١/٢
علي بن زيد ١٠٧/١
علي بن أبي طالب ٧٠/١ و٩٣ و٩٩ و١٠٣ و١٠٦ و١٩٤ و١٩٥ و٣٤٠ و٣٥٣ و٣٦٨ و٤١٩ و٤٦٠ و٤٨٢ و٤٩٣ و٤٩٤ و٥٥١ و٥٥٢ و٥٦٨ و٥٦٩ و٦٢٧ و٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣٤ و٦٣٥ و٦٥٦ و٦٥٩ و١٢٧/٢ و٢٩٣ و٣٠٥ و٣٣٩ و٣٦٢ و٤٢٧ و٤٤٤ و٤٤٧ و٤٦١ و٤٦٨
علي بن عبد السلام الأرمنازي ٣٠٧/٢
علي بن عبد العزيز ١٠/٢ و١٢ و٢٨٨
علي بن عبد الكافي ٤٧١/٢
علي بن المديني ٩٩/١ و١٦٢ و٢٩٣ و٣٥٠ و٣٧٧ و٤٠٩ و٤١٤ و٥٢٨ و٥٦١ و٥٦٨ و٥٧٠ و٥٨١ و٦١٣ و٦١٧ و٦٢٠ و٦٢٨ و٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣٢ و٦٣٣ و٦٣٥ و٥٥/٢ و٧٣ و١٠١ و٣٣٢ و٤٠٠

ابن عمار الموصلي ٥٨١/١
عمار بن ياسر ٣٠١/١ و٤٢٠ و٤٢٢ و٤٦٨/٢
عمارة بن زاذان ٢٧٨/١
عمارة بن القعقاع ٤٤٢/٢
عمر بن إبراهيم الكردي ٢١٢/٢ و٢١٤
عمر بن الحاجب ٣٧٦/٢
عمر بن الحسن ٢١١/٢
عمر بن حفص ٥٧٢/١
عمر بن حكم ٤٧٠/١ و٢٥٨/٢
عمر بن الخَطَّاب ٢٧٨/١ و٣٠٠ و٣٠٣ و٣٢٨ و٣٤٠ و٣٤١ و٣٥٧ و٣٦٨ و٣٧٤ و٣٩١ و٤٠٦ و٤٢٠ و٤٢١ و٤٢٦ و٤٢٩ و٤٥٧ و٤٦٠ و٥١١ و٥١٦ و٧٣/٢ و١١٧ و١٢٠ و١٢٢ و١٢٦ و١٢٨ و١٣٨ و٢٥٣ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٩١ و٣٣٩ و٣٥٦ و٣٥٩ و٣٧٠ و٤٤٠ و٤٦١ و٤٦٨
عمر بن ذر ٢٨٢/٢
عمر بن أبي سُفْيَان ١٢٢/٢
عمر بن عبد العزيز ١٢٩/٢ و٣١١
عمر بن عُبَيْدِ الله ١٠٤/٢
عمر بن عثمان ٤٧١/١ و٤٧٢ و٤٧٤
عمر بن نَافِع ٤٩٠/١
عمر بن يزيد السياري ٤٠٧/٢
عمرو بن الحارث ٣٩١/١ و٣٩٢ و٤٩٧ و٢٧٨/٢ و٤٥٢ و٤٥٣

عمرو بن حريث ١/٤٢٩ و٢/٤٦٨
عمرو بن دينار ١/٤٦١ و٥٠٨ و٢/٦٢
عمرو ذو مر الهمداني ١/٦٢٧
عمرو بن أبي سَلَمَةَ ١/٦١٩
عمرو بن شرحبيل الهمداني ١/٥٤٤
عمرو بن شعيب ١/٢٦٠ و٢/١١٦ و١٢٣ و١٢٥ و١٢٦
عمرو بن شمر ١/١٠٦
عمرو بن العاص ١/٣٣١ و٦٣٦ و٢/١١٦ و١٢٣ و١٢٥
عمرو بن عبسة ٢/٤٥٧ و٤٦٨
عمرو بن عبيد ١/٥٥٠
عمرو بن عثمان ١/٤٧٠ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤
عمرو بن علي ١/٦١٦ و٢/١٨ و١٩ و٣٠ و٣١
عمرو بن عوف ٢/٤٦٨
عمرو بن مالك ١/٦٠٤
عمرو بن مرة الجهني ٢/٤٦٨
عمرو بن مرزوق ١/٦٠٨ و٦١٣
عمرو بن واثلة ١/٣٧٢
عمران بن الحصين ١/٣٧٥ و٢/٤٦٨
عمران بن حطان ١/٦٥٨ و٦٥٩ و٦٦٠
عمروس ٢/٦٧
ابن عمروس ٢/٧٤ و٧٦ و٧٩
عمير بن إسحاق ١/٦٣٦

عنبسة بن أبي سفيان ١/٣٩٢ و٣٩٦
عوف الأعرابي ١/٢٦٤
عون بن عبد الله بن عتبة ١/٥٠٥
عياض بن حمار ٢/٣٠٩
عيسى الطوماري ٢/٢٠٢
عيسى بن يونس الرملي ١/٣٣٠ و٣٥٤
الغزالي ١/٣٤٤ و٥٠٧ و٦٤٨ و٦٥٥ و٢/٥٤
غزية بن الحارث ٢/٤٦٤ و٤٦٥
غلام خليل ١/٥٦١
غندر ١/٤٢٨ و٥١٦
غياث بن إبراهيم ١/٥٥٣
غيلان بن جرير ٢/٤٠٧
الفارابي ١/٦٧ و٢٨٩ و٥٢٩ و٢/١٥٣
ابن فارس ١/٦٧ و١٣٦ و٢٨٧ و٢٨٨ و٢٨٩ و٣٥٨ و٥٢٥ و٥٢٦ و٥٣٨ و٢/٨٦ و١٢٥
الفارسي ٢/١٢٠
الفخر بن البخاري ٢/٣١٣
فخر الدين الرازي ١/٢٤٠ و٢٤١ و٣٥٣ و٣٨٣
ابن أبي فديك ١/٤٩١
الفراء ١/٢٨٣ و٢/٧٢
الفربري ١/١٣٠ و١٣١ و٤٢٨
فرج بن فضالة ١/٥٧٣

ابن فرحون المالكي ١/١٧٠ و١٧١
فرقد السبخي ١/١٠٦
ابن الفركاح ٢/٤١
الفريابي ١/٣٣٠
فضالة بن عبيد ١/٥٤٠ و٦٤٠ و٢/٤٥٧
الفضل بن الحباب الجمحي ٢/٣١٩
الفضل بن دكين ٢/١٠ و١١ و١٢ و٣٧ و٢٣٤ و٢٨٢ و٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧ و٢٨٨
الفضيل ٢/١٩٣ و٢٨٥ و٣٠١
الفلكي ٢/٣٨٠
ابن فورك ١/٨٩
الفيروز آبادي ١/٢٨٣ و٤٠٥ و٤٩٩
القابسي ٢/١٧٩
القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص ١/١٠٦
ابن القاسم ٢/٩٤
قاسم بن أصبغ ١/١٧٣
القاسم بن ثابت ٢/٤٧٨ و٤٧٩
القاسم بن داود ٢/٣٧٨
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ١/١١٣ و٢/١٨ و٣٣٨
القاسم مولى بني أمية ١/١٠٧
ابن القاص ١/٦٥٤
القاضي حسين ١/٦٤٦ و٢/٦٧

القاضي عياض ١/١٧١ و٦٦٢ و٢/٤٣ و٧٢ و٩٥ و١٠٩ و١١٢ و١١٥ و١٢١ و١٣٧ و١٤٢ و١٥٦ و١٦٨ و١٧٢ و١٧٤ و١٧٦ و١٧٧ و٢١٩ و٢٣٣ و٣١١ و٣٢١ و٤٧٠

قالون ١/٥١٩ و٥٢٠ و٢/٤٩

قتادة بن دعامة ١/١٠١ و٥١٦ و٥١٨ و٦٣٣ و٦٣٥ و٦٣٦ و٢/١٢٦ و١٢٩ و٤٤١

قتيبة ٢/١٢٨

القتبي ٢/٤٧٩

ابن قدامة ٢/٤٤٧ و٤٥٨

القرافي ١/١٧١

قرة بن عبد الرحمان ١/١٠٧ و٣٣١

القرطبي ١/١٢١

القزاز ١/١٣٦ و٢/١٤٥ و٢٢٥

القشيري ٢/٣٠١

القضاعي ٢/٤٦٣

ابن القطاع ١/٦٨ و٧٢ و١٣٥ و٣٥٨ و٥٢٥ و٥٢٦ و٥٨٩ و٦٥٧ و٢/٨٧ و١٤٥ و٢٢٦ و٣٤٥

ابن القطان ١/١٧٢ و١٧٣ و١٩٨ و٢٠٤ و٣٣١ و٣٤٣ و٤٣٤ و٤٣٨ و٤٤٢ و٤٥٣ و٥٠٠ و٥٦٧ و٦٠١ و٦٢٦ و٢/٤٥٣

قطرب ١/٤٩٩

القعنبي ١/٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٧

القفال ١/٦٥٣

القوام الأنتاني الحنفي ٤٧١/٢
قيس بن أبي حازم البجلي ٣٦٧/١ و٣٦٨ و٦٣٧ و٦٣٨
قيس بن سعد بن عبادة ٤٦٨/٢
قيس بن كركم ٣٦٠/١
قيصر ٣٦٥/١ و٥٩٢
ابن قيم الجوزية ٣٧٦/١
كامل أبو العلاء ٥٧٢/١
ابن كثير ٧٧/١ و١٧٨ و١٨٤ و١٨٦ و٢١٠ و٢٥٩ و٢٦٥ و٢٧٤ و٢٨٠ و٣٠١ و٣٢٦ و٣٧٤ و٣٩٨ و٤١٤ و٤٩٨ و٦٥١ و٦٢٢ و٦٢٣ و٦٤٣ و٢/١٥ و٣٤ و٦٠ و٩٧ و١١٥ و١١٦ و١٤٣ و١٤٤ و٢٠٠ و٢٠٣ و٢٢٨ و٢٦٥ و٢٦٦ و٢٧٢ و٣١٨ و٣٩٩ و٤٣٥ و٤٣٨ و٤٧٦
كثير بن سليم ٥٧٤/١
كثير بن فرقد ٤٩١/١
ابن كج ٦٥٤/١
الكرابيسي ٨٩/١ و٩٠
ابن كرام ٥٦٢/١ و٥٦٣ و٥٦٤ و٦٠٢
الكرماني الشافعي ٦٤/١ و٢٨٣ و٢٨٤
الكسائي ٥١٩/١ و٥٢١
كعب الأحبار ٣٥٥/١ و٣٥٦ و٣٩٧
كعب بن قطبة ٤٦٨/٢
كعب بن مالك ١٨٤/١

كلفة بن حنظلة بن مالك بن زيد ٢/٢٣٨
الكلفي ٢/٢٣٧
كهمس ٢/٢٤٠
اللبلي ١/٤٩٩
لوين ٢/١٢٥
الليث بن سعد ١/١٨٤ و٣٢٩ و٤٩١ و٦١٨ و٢/١٢٨ و٢٨١ و٤٥٢ و٤٥٣
ليث بن أبي سليم ١/٢٦٣ و٥٦١ و٢/١٢٤
الليث بن المظفر ١/٢٣٥ و٢/١٩٢
الماجشون ١/١٨٦ و١٨٧
ابن ماجه ١/١٧٤ و٢٤٦ و٢٧٥ و٢٨٢ و٣٢٧ و٥٠٤ و٥٢٧ و٥٢٩ و٥٩٩ و٦١٩ و٢/٣٩ و٢٠٨ و٣١٢ و٤٤٤ و٤٦٣ و٤٦٤ و٤٦٦
المازري ١/٩٠
ماعز الأسلمي ٢/٦٤٠
ابن ماكولا ١/٣٦٦ و٥٦٢ و٦٢٨ و٦٣١ و٦٤٢ و٢/٤٧ و٢٠٢ و٢٣٨ و٣٣٣ و٤٢٤
ابن مالك ١/٣٠٠ و٢/٢٢٦
مَالِك بن إسماعيل ١/٥٣٨
مالك بن أعز ١/٦٢٨ و٦٢٩
مَالِك بن أنس ١/٧٤ و٨٥ و٨٦ و٩٠ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦ و٩٧ و١٠٢ و١٠٥ و١١١ و١٢٣ و١٢٤ و٢١٨ و٢٣٧ و٣٠٣ و٣٢١

و٣٥١ و٣٩٢ و٣٩٨ و٤٠٦ و٤٠٧ و٤١٣ و٤٢٦ و٤٣٧
و٤٣٨ و٤٥٣ و٤٥٤ و٤٥٨ و٤٦٢ و٤٦٤ و٤٦٥ و٤٦٧
و٤٧٠ و٤٧١ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤ و٤٨٠ و٤٨٩ و٤٩٠
و٤٩٢ و٥١٢ و٥١٩ و٥٢٣ و٥٤١ و٥٥٧ و٥٧١ و٥٧٢
و٥٧٣ و٥٩٥ و٦١٢ و٦١٧ و٦١٨ و٦٤١ و٦٦٠ و٢/٤٦
و٤٧ و٧٨ و٩٢ و٩٤ و٢٣٠ و٢٧٨ و٢٩٩ و٣٠٢ و٣٣٩
و٣٥٣ و٣٥٧ و٣٦٢ و٣٨٧ و٣٩٦ و٤١٢ و٤٣٣ و٤٤٨
و٤٤٩ و٤٥٢ و٤٥٣

ابن ماهان ١/٧٣

الماوردي ١/٢٥٨ و٢/٦٩ و١٢٧

المبارك بن عبد الجبار الصيرفي ١/٢٢٦

المبارك بن فضالة ١/٦٤٠

المبرد ٢/١٩٣

المتولي ١/٣٦١

مجالد بن سعيد ١/٣٥٧

مجاهد ٢/٩٤ و١٢٤ و٢١٩ و٢٨٢

المحاربي ١/٥٦٦

المحاملي ١/٥٧٢

المحب الطبري ١/٦١٧

المحبر بن قحزم ١/١٠٧

مُحَمَّد بن إبراهيم ١/٤٥٧ و٤٥٩ و٤٦١ و٢/٤٤٠ و٤٦٣

محمد بن إبراهيم بن العلاء ٢/٣٧٩

محمد بن أحمد الواعظ ١٠٠/٢
محمد بن إسحاق ١٢٤/١ و٢٥١ و٢٥٢ و٣٩٣ و٣٩٤ و٥٢٠ و٢١٢/٢
محمد بن أسلم ٤٠٣/٢
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري ٤١٩/٢
محمد بن إسماعيل بن العباس ٢٠٢/٢
محمد بن إسماعيل بن مسلم ٦١٨/١
محمد بن أيوب ٣٨٦/٢
محمد بن أبي بكر الصديق ٣٦٦/١
محمد بن بشار ٥١٦/١ و١٠٥/٢
محمد بن بشر العبدي ٦٥٨/١
محمد بن بهرام ١٢٥/٢
محمد بن ثابت الجحدري ٧٠/٢
محمد بن جعفر السمناني ٢٠٩/١
محمد بن الحجاج بن رشدين ١٠٧/١
محمد بن الحسن التميمي الجوهري ٤٩/٢
محمد بن الحسن الشيباني ٩٤/٢
محمد بن الحسن النقاش ٤٤٨/١
محمد بن أبي حفصة ٤٧٣/١
محمد بن حمران ٥٥٣/١
محمد ابن الحنفية ٤١٩/١ و٤٢١ و٤٢٢ و٥٥١
محمد بن حنين ٤٨١/١
محمد بن دينار ٤٦٣/١ و٥٤١

محمد بن رافع ٤٤/٢
محمد بن رمضان الزيات ٤٤٨/٢
محمد بن زيد ٤٨١/١
محمد بن سعيد بن حسان ٥٦٦/١ و١١٤/٢
مُحَمَّد بن سُلَيْمَان بن فارس ١١٢/١ و٥٥٠
مُحَمَّد بن سلام ٤٧/٢
مُحَمَّد بن أبي سُلَيْمَان المصيصي ٥٧١/١ و١٥٠/٢
مُحَمَّد بن سند ٤٤٨/١
مُحَمَّد بن سيرين ٩٩/١ و٢٦٤ و٢٩٦ و٣٦٣ و٤٧٩ و٤٨٢ و٦٥٩ و٥٧/٢ و١٠٥ و١١٠ و١٢٨ و٢٠٩ و٢٢٩ و٣٥٧
مُحَمَّد بن شجاع البلخي ٥٥٦/١
مُحَمَّد بن شمير ٦٤١/١
مُحَمَّد بن صَالِح ٥٦٧/١ و٦٦١
مُحَمَّد بن الصلت ٤٩٦/١
محمد بن طاهر المقدسي ٤٥١/٢
محمد بن طير بن عمر الأموي ٧١/٢
محمد بن عبد الله بن أحمد اللخمي ٣٠٦/٢
محمد بن عبد الله الأنصاري ٤٥٨/٢
مُحَمَّد بن عبد الله ابن أخي ابن شِهَابٍ ٤٦٤/١ و٥٠/٢
محمد بن عبد الله بن زفر ٤٣٥/٢
محمد بن عبد الله بن سليم بن أكيم ٢١٣/٢
مُحَمَّد بن عبد الله بن طاهر ٥٦٤/١

مُحَمَّد بن عبد الْعَزِيزِ بن أبي رزمة ١/٥٠٦
مُحَمَّد بن عبد المَلِكِ ١/١٤٥ و٤٦٣
مُحَمَّد بن عُبَيْدِ الله العرزمي ١/٢٩٤
مُحَمَّد بن عُبَيْدِ الغساني ٢/١٤١
مُحَمَّد بن عُثْمَانُ ١/٤٧٠
مُحَمَّد بن عجلان ١/٤٠٦ و٥٩٧ و٢/٩٩
مُحَمَّد بن العَلاء ١/٢٤٠
مُحَمَّد بن علي الأكبر ١/٤٩٤
مُحَمَّد بن علي القاياتي ١/٥٩٠
محمد بن علي بن مخلد الوراق ٢/٢٩٢
مُحَمَّد بن عمر بن رشيد ١/٢٢٠
مُحَمَّد بن عمر الواقدي ١/٣٩٦
مُحَمَّد بن عمرو ١/٢٥٠ و٢٥٢ و٢٥٣ و٦٣٩
محمد بن فضيل ٢/٢٨٥ و٤٤٢
مُحَمَّد بن القَاسِم ٢/١١١
محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمر ١/١٠٦
مُحَمَّد بن قيس المصلوب ١/١٠٧
محمد بن المثنى ١/٥١٦
محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد
البـــزاز ٢/٤٢٠ و٤٢١
محمد بن محمد بن إبراهيم الميدومي ٢/٤١٩
محمد بن مسلمة ٢/١١٤

محمد بن معمر ١/٤٣٥
محمد بن مقاتل ٢/٢٨٢ و٤٨٣
محمد بن المنكدر ١/١٧٤ و٤٠٧
محمد بن نصر المروزي ١/٤٥٣ و٥٦٢ و٦١١ و٦١٢
محمد بن هشام بن الوليد ١/٥٧٤
محمد بن الهيصم ١/٥٦٣ و٦٠٢
محمد بن يحيى بن حبان ١/٣٩٤
محمد بن يحيى الذهلي ١/٢٠٩ و٣٥٤
محمد بن يوسف بن المهتار ١/٧١
محمد بن يونس الكديمي ٢/٣٧٧
محمود بن الربيع ١/٣٧١ و٣٧٢ و٢/٣٧ و٤٠
محمود بن غيلان ١/٥٨٢
مخرمة بن بكير ١/٦١٧
المرادي ٢/١٤٠ و٣٧٠
مرة الطيب ١/١٠٦
مرداس الأسلمي ١/٦٣٧ و٦٣٨ و٦٤٠
مرداس بن عروة ١/٦٣٨
المرزباني ٢/١٢٢ و١٤١ و١٥٧ و١٥٨
مروان بن الحكم ١/٣٩٠ و٢/٤٦٥
مروان بن معاوية ١/٥١٢ و٦٢١
المروذي ٢/١٠
مزاحم بن سعيد ١/٤١٢

المزي ١/١٥١ و٢٠١ و٢٠٢ و٣٩٤ و٤٤٤ و٤٥٩ و٤٦٤ و٦١٧ و٦٣٨ و٦٣٩ و٢/٣٠ و٦٠ و٦١ و٩٩ و١٠٠ و١٣٥ و٣٣٤ و٤١٦ و٤٦١

مسبح بن الجهم الأسلمي ١/٣٨٥

المستورد بن شداد ٢/٤٥٢ و٤٥٣

مسدد ١/١٠٢ و١٠٦ و٣٥٠ و٥٣٧ و٢/٢٤١

ابن مسدي ١/٤٦٥

مسعر ٢/٣٠ و٣١

مسعود بن علي السجزي ٢/٢٦٥ و٢٦٨

مسلم بن إبراهيم ١/٢٠٤ و٥٦٠ و٥٨٥ و٢/٢٤١

مسلم بن جرهد ١/١٩٠

مسلم بن الحجاج ١/٧٣ و٨٣ و٩٠ و٩٧ و١٠٨ و١٠٩ و١١٠ و١١٢ و١١٤ و١١٥ و١١٦ و١١٨ و١٢١ و١٢٢ و١٢٦ و١٢٨ و١٣٠ و١٣٢ و١٣٣ و١٤٠ و١٤١ و١٤٢ و١٤٣ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٩ و١٥١ و١٥٥ و١٥٧ و١٥٩ و١٦٠ و١٦١ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤ و١٦٦ و١٧٩ و١٨٠ و١٨١ و١٨٤ و١٨٥ و١٨٦ و١٩٤ و١٩٨ و١٩٩ و٢٠٢ و٢٠٦ و٢٠٧ و٢١٩ و٢٤٧ و٢٦١ و٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٤ و٢٧١ و٢٨٠ و٣٠٠ و٣٢٧ و٣٤٦ و٣٥٠ و٣٧٧ و٣٩١ و٤٠٠ و٤٠٩ و٤١١ و٤١٢ و٤١٤ و٤١٦ و٤٤٠ و٤٦٣ و٤٦٥ و٤٦٧ و٤٦٨ و٤٦٩ و٤٧١ و٤٧٥ و٤٧٦ و٤٨٣ و٤٨٩ و٤٩١ و٤٩٢ و٤٩٣ و٥١٣ و٥١٥ و٥١٧ و٥٢٤ و٥٤٨ و٦٠٤ و٦١١

و٦١٧ و٦١٩ و٦٢٧ و٦٣٨ و٦٣٩ و٦٤٠ و٦٤١ و٦٤٢
و٦٤٤ و٦٥٥ و٦٥٩ و٦٦٠ و٦٦١ و٢/٢٠ و٢٢ و٣٢ و٤٧
و٥١ و٦٣ و٦٤ و١٠٤ و١٠٥ و١٢١ و٢١٩ و٢٢٨ و٢٣٩
و٢٤٠ و٢٥٢ و٢٦٩ و٢٧٨ و٢٧٩ و٢٩٢ و٣٠٩ و٣٣٨
و٣٥٢ و٣٥٧ و٤٠٥ و٤٢٩ و٤٥٦ و٤٦٢ و٤٦٥ و٤٦٩

مُسْلِم بن خالد المخزومي ١/٦١٩
مسلمة بن قاسم ١/١١٦ و٥٦١
المسور بن مخرمة ١/٣٧٣
مسيلمة الكذاب ٢/٤٨٤
المطرزي ١/٤٩٩ و٢/١٨٤ و٢٢٦
مطين ١/٥٧٢ و٢/٣١٩
معاذ بن أنس ٢/٤٥٧
معاذ بن جبل ١/٥٨ و١٨٧ و٣٦٠ و٤٢٨ و٥٩٣ و٢/٤٦٨
معاذ بن معاذ العنبري ٢/٢٤٠
المعافى بن زكريا ١/٥٨١ و٢/١١٣
معان بن رفاعة السلامي ١/٥٩٩ و٦٠١
معاوية بن الحكم الأسلمي ١/٤٧٠
معاوية بن حيدة ١/١٨٩ و٢/٤٦٨
معاوية بن أبي سفيان ١/٣٥٥ و٦٣٤ و٢/١٠٤ و١٤١ و٤٦١ ٤٦٣ و٤٦٨
معاوية بن قرة ٢/١٢٩
معاوية بن هِشَام ١/٤٧٢
المعلى بن إسماعيل ١/٤٩١ و٤٩٢

معمر بن راشد ١/١٢٣ و١٢٤ و٣٧٠ و٤٦٤ و٤٧٣ و٦١٦ و٦٣٤ و٢/٩ و١٠ و١٥٠

معمر بن المثنى ٢/١١١ و٤٧٦ و٤٧٧

معن بن زائدة ٣٨٧

مغلطاي ٢/٢٨٣

المغيرة بن بردزبه ١/٧٠

المغيرة بن شعبة ١/٣٤٦ و٣٤٧ و٢/١٠٤ و٤٦٨

المقداد بن الأسود ١/٦٣٦

ابن مكتوم ٢/١٢٠

مكحول ١/٥٦٧ و٢/٢١٥

ابن الملقن ١/١٢١ و١٧٨ و٢/٤٠ و١١١

ابن مناذر ٢/٢٩٢

ابن منده ١/٢٠٧ و٢٠٨ و٢٧٠ و٤٣٥ و٦١١ و٦٣٨ و٦٤٢ و٦٤٣ و٢/٤٤ و٦٥ و١١١ و٢١٢ و٢١٣ و٣٧٧ و٤٣١ و٤٣٧ و٤٣٩ و٤٦٠ و٤٦١

المنذر بن ساوى ١/٢٧٩

المنذر بن الوليد ١/٦٤٢

المنذري ١/٢٤٧ و٣٠١ و٤٧٦ و٦١٧ و٦٣٨ و٦٣٩

مَنْصُور بن إسماعيل ١/٥٧٣

منصور بن عبد المنعم الفراوي ٢/١٥٤ و٢٤٦

مَنْصُور بن المعتمر ١/١٠٤ و٥٤٥

ابن المواق ١/٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٧ و٢٢٨ و٢٢٩ و٢٦٠ و٣٠٢ و٤٢٣ و٢/١٠٦
المنقع التميمي ٢/٤٦٨
المنهال بن عمرو ١/٦٠٥
ابن منيع ١/١٤٣
المهدي العباسي ١/٥٥١ و٥٥٣ و٥٥٤
مُوسَى بن إسحاق ١/٥٢٠ و٢/٣٧
مُوسَى بن إسماعيل ١/٥٠٥ و٢/١٢٦ و٢٤١
مُوسَى بن دِينَارٍ ٢/١٨ و١٩
مُوسَى بن سهل ١/٢١١
مُوسَى بن عُبَيْدة ١/٥٦١
مُوسَى بن مُحَمَّد ١/٢٩٤ و٥٧٣
مُوسَى بن هارون ١/٣٦٤ و٥٤٢ و٥٧٢ و٥٣ و٢/٣١٩
مُوسَى بن يَعْقُوب ٢/١٥١
المؤمل بن إسماعيل العدوي ١/٥٦١
مؤمل بن الفضل ١/٣٥٤
المؤيد ٢/٤٧٩
ميسرة بن عبد ربه ١/٥٦٠
الميموني ٢/٤٨٠
نافع العبدي ١/٢٧٩
نافع غلام عامر بن سعد ٢/٦٤١
نافع مولى ابن عمر ١/٩٠ و٩٤ و١٠٢ و١٠٥ و١٠٦ و٤١٥ و٤٢٠ و٤٢٦

و٤٥٢ و٤٦٣ و٤٨١ و٤٩٠ و٤٩١ و٤٩٢ و٥٠٤ و٥٢٠
و٥٢١ و٥٦٧ و٢/٤٨ و١٠٤

النباتي ١/٦٢٨

نبيط بن شريط ٢/٤٦٨

ابن النجار ١/٥٥٨

نجم الدين الزاهدي ١/١٧٠

نجم الدين محمد بن قاضي عجلون ٢/٣٢ و٧٧

نجم الدين محمد بن محمد بن
عبد الدائم الباهي ٢/١٦١ و٣١٤ و٣٥٩ و٣٦٩

النجيب ٢/٣١٤ و٤٢١

النسائي ١/١١٠ و١١٥ و١١٨ و١٣٦ و١٥٨ و١٨٦ و٢٧٠ و٢٧١
و٢٧٢ و٢٧٤ و٣٠١ و٣٧٤ و٣٩١ و٣٩٢ و٤٣٠ و٤٧٢
و٤٧٤ و٤٧٥ و٤٨١ و٥٠٤ و٥٤٥ و٦٠٥ و٦١٢ و٦٣١
و٦٣٦ و٢/٤٤ و٥٠ و١٠٤ و١٠٥ و٢٧٨ و٢٨٨ و٣١٢
و٣٢٥ و٤٢٨ و٤٦٣ و٤٦٤

النسفي ٢/٣٠٣

نصر المقدسي ١/٥٦٥

النضر بن سلمة ٢/٥٧٢

النضر بن شميل ٢/٤٧٦ و٤٧٧

نظام الملك ٢/٢٨٨

النعمان بن بشير ٢/٣٤٩ و٤٥٧

نعيم بن حماد ٢/٢٣٧ و٣٩٥

نعيم المجمر ١/٤٠٧ و٦٣٨
نعيم بن النحام ١/١٩٢
ابن نقطة ١/٥٥٨
نهشل بن سعيد ١/١٠٧
النواس بن سمعان ٢/٤٦٤
نوح بن أبي مريم ١/٥٥٩ و٥٨١
نور الدين الهيثمي ١/١٥٨
النووي ١/٦٥ و١٠٤ و١١٥ و١١٧ و١٢٦ و١٣٣ و١٧٤ و١٧٨ و١٨٠ و١٩٦ و٢٠٢ و٢١٣ و٢٤٢ و٢٤٦ و٢٦٧ و٢٦٩ و٣٣٦ و٣٤١ و٣٤٢ و٣٤٤ و٣٥٠ و٣٦١ و٣٧٣ و٤١٤ و٤١٦ و٤١٨ و٤٢٨ و٤٢٩ و٤٤٢ و٤٤٣ و٤٤٤ و٥٠٩ و٥٢٨ و٦٤٠ و٦٤٦ و٦٥٣ و٦٦٢ و٦٦٣ و٢/١٤ و٢٢ و٢٦ و٥١ و٧١ و٧٢ و٧٤ و١٣٦ و١٥٤ و١٩٣ و٢١٩ و٢٢٢ و٢٥٩ و٢٦٥ و٢٦٦ و٢٦٨ و٢٧٠ و٢٩١ و٢٩٢ و٢٩٣ و٢٩٦ و٢٩٧ و٣٠٨ و٣٣٢ و٣٤٧ و٣٤٩ و٣٥٢ و٣٥٣ و٣٥٦ و٣٦١ و٣٧٠ و٣٩١ و٣٩٣ و٤٧٣ و٤٧٤
ابن الهاد ١/٤٧٣
هارون الرشيد ١/٥٤٤ و٢/٣٠٣ و٣٠٦ و٤١٠
هارون بن عبد الله الحمال ١/٥٤٢ و٥٥٤
هبيرة بن عبد الرحمان ٢/١٢٣
هرقل ١/٥٨
الهرماس بن زياد ٢/٤٤٧

الهروي ١/١٣٥ و٥١٠ و٢/٥٢ و١١٤
الهزهاز بن ميزن ١/٦٣٢ و٦٣٧
ابن هشام ٢/٣٢٠
هشام بن أحمد الوقشي ٢/١٦٨
هشام بن حسان ٢/١٢٨
هشام بن عروة ١/١٠٢ و٤٩٦ و٤٩٧ و٥٤١ و٥٧١ و٥٨١ و٢/١٠٥ و١٥٠
هشام بن عمار ١/١٩٧ و١٩٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ و٢١٢
هشام بن محمد ١/٢٧٩
هشيم بن بشير ١/١٢٤ و١٦٤ و٤٣٨ و٤٤٤ و٤٧١ و٤٧٣ و٥٧٣ و٢/ ٣٣٨ و٤١٧
هلال بن سويد ٢/٤٦١
الهيثم بن جميل ٢/٢٩٩
الهيثم بن حنش ١/٦٢٩
الهيثم بن خارجة ١/٤٥٢
همام بن منبه ١/١٦٤ و٦٣٥ و٢/٢٥٢
همام بن يحيى ١/٤٧٠ و٤٧٤ و٤٧٥ و٤٧٦
وابصة بن معبد ١/٥٦٧
واثلة بن الأسقع ٢/٢١٥ و٤٦٨
ابن واصل ١/٥٨٨
واصل بن عطاء ١/٥٥٠
الواقدي ٢/٥٠ و٥١ و٩١

وائل بن داود	٤٩٦/١
الوائلي	١٩٥/١
وراد	١٠٤/٢
ابن الوردي	٦٦/١
وقاص بن ربيعة	٣٩٦/١
وكيع بن الجراح	٥٥٤/١ و٥٥٥ و١٠/٢ و١٩٣ و٢٢٨ و٢٤٠ و٢٦٣ و٢٦٤ و٤٣٤
ابن الوكيل	٥٦٣/١
ولي الدين أبو زرعة أحمد	٤٣٥/١ و١٤٣/٢
الوليد بن بكر الغمري المالكي	١٠١/٢ و٣٧٦
الوليد بن سلمة	٢١١/٢ و٢١٢ و٢١٣ و٢١٤
الوليد بن عبد الرحمان الجارودي	٦٤٢/١
الوليد بن محمد الموقري	٥٧٣/١
الوليد بن مسلم	١٣١/٢
الوليد بن هشام	٢٣٣/٢
وهب بن منبه	٢٩٣/٢
وهيب بن خالد	٥٠٥/١
اليحصبي	٤٠/٢
يحيى بن أيوب	٤٩١/١ و٦١١
يحيى بن بكير	٩٤/١ و٢٨٠/٢
يحيى بن جعدة	٣٥٨/١
يحيى بن حسان	٦١٨/١ و٦٢١ و١٩٦/٢

يحيى بن سعيد الأنصاري ١/٣٠٣ و٤٥٢ و٤٥٧ و٤٥٩ و٤٦١ و٥٦٩ و٦١٣ و٢/ ٤٠ و٤٤٠ و٤٥٣ و٤٦٣

يحيى بن سليم ١/٤٦٣

يحيى بن صبيح ١/٥٧٣

يحيى القطان ١/١٠٢ و١٠٦ و٢٠٤ و٥٣٧ و٥٦٩ و٢/١٨ و١٩ و٥٥ و٢١٤ و٤٥٣

يحيى بن أبي كثير ١/١٠١ و١٠٦ و١٢١ و٤٤٢ و٤٧٦ و٥٦٨ و٥٦٩ و٦٢٢ و٢/١٠٥ و١٥٦ و١٥٧

يحيى بن المتوكل ١/٤٧٥ و٤٧٦

يحيى بن معين ١/٩٤ و١٠٠ و١٠١ و١١٣ و١٦١ و٤٣٠ و٤٦٩ و٤٩١ و٤٩٢ و٥٦١ و٥٦٩ و٥٨١ و٥٨٢ و٥٩٩ و٦٠٥ و٦٠٦ و٦١١ و٦١٢ و٦١٣ و٦٣٦ و٦٦٠ و٢/٧ و٨ و١٠ و١١ و١٢ و٢٩ و٤٠ و١٥١ و٢٣٧ و٢٦٦ و٢٦٧ و٢٦٨ و٣٥٩ و٣٧٤ و٣٧٩ و٣٨٣ و٤٠٠ و٤٠٣ و٤٣٤ و٤٨٤

يحيى بن موسى ١/٥٦٩

يحيى بن يحيى الليثي ١/١٢٨ و٤٧٢

يحيى بن يعمر ٢/٢٤٠

يزيد بن أسد ٢/٤٦٨

يزيد الرقاشي ٢/١٢٣ و١٢٩

يزيد بن سحيم ١/٦٣٥

يزيد بن عبد الرحمان الأودي ١/١٠٦

يزيد بن عمرو المعافري ٢/٤٥١ و٤٥٣

يزيد بن هارون ٢/٤٣ و٣٠٤ و٤١١
اليسع بن الأشعث ١/١٨١
يعقوب بن إسحاق ١/٥٢١
يعقوب بن حميد ١/٥٨٠
يعقوب بن سفيان الأصم ١/٢٨١ و٥٩٩ و٢/١١ و١٢
يعقوب بن شيبة ١/٢٥٦ و٢٥٧ و٢٩٣ و٤١٩ و٤٢٠ و٦٠٧ و٢/٣٩٠ و٣٩٦
يعقوب بن عبد الله بن سليم ابن أكيم ٢/٢١٢
يعلى سبن أمية ١/٣٩٢
يعلى بن عبيد ١/٤٧٤ و٥٠٨
يعلى بن مرة ٢/٤٦٨
يعلى بن منية ٢/٣٣٣ و٣٣٤
يعلى بن أبي يحيى ٢/٤٤٦ و٤٤٧
يغوث بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة ٢/٢١٥
اليمان بن الأخنس ١/٧٠
ابن ينال ٢/٨٥
يوسف بن خليل ٢/٤٦٧
يوسف بن عدي ١/٥٧٤
يوسف بن عيسى المروزي ٢/٢٨٤ و٢٨٥
ابن يونس ١/٦٤١
يونس بن أبي إسحاق ١/٤٢٧

يونس بن حبيب ١/٢٨١ و٣٩٣
يونس بن عبيد ١/٤٦٣ و٥٦٨
يونس بن يزيد الأيلي ١/٢٤٣ و٤٧٣ و٤٩١ و٢/٢٨١
اليونيني ٢/١٤٣ و١٥٣ و١٧٥
أبو إبراهيم الفارابي ١/٥٢٥
أبو أحمد الحافظ ٢/٢٤٧
أبو أحمد الفراء ٢/١١
أبو أحمد الفرضي ٢/١٨٨ و١٨٩
أبو الأحوص ٢/٢٤١
أبو إسحاق الإسفراييني ١/١٧٩ و٣٧٦ و٣٩٧ و٢/٦٠ و٦٤ و٦٧ و٢٠٤ و٢٥٢
أبو إسحاق السبيعي ١/٤١٧ و٤١٨ و٤٢٧ و٤٢٨ و٥٣٢ و٦٢٧ و٦٢٨ و٦٢٩ و٦٣٠
أبو إسحاق الشيرازي ١/٩٠ و٣٣٩ و٣٤٣ و٢/١٥
أبو الأشعث ١/٥٣٩
أبو الأصبغ بن سهل ١/١٧١
أبو أمامة الباهلي ٢/٢٩٣ و٣٣٩ و٤٦٤ و٤٦٥ و٤٦٨
أبو أمامة بن سهل ١/١٠٧ و٢٤٥ و٢٤٦ و٣٢٩ و٣٧٠ و٣٩٦ و٥٩٠ و٢/١٢٣
أبو بردة ١/٤٢٧ و٤٢٨
أبو برزة الأسلمي ١/٥٠٦
أبو بكر بن إسماعيل ٢/٣٠٣
أبو بكر الباطرقاني ٢/١١١

أبو بكر بن خلف ٤٣٠/٢
أبو بكر بن أبي داود ٣٠٥/٢
أبو بكر الرازي ٣٣٢/١ و٣٧٥ و٢١٠/٢
أبو بكر الزبيدي ١٦٧/٢
أبو بكر بن أبي شيبة ٩٩/١ و٣٥٠ و٥٧٢ و٦٤١ و١٥١/٢ و٢٤٠ و٢٤١ و٢٤٨
أبو بكر الصديق ١٠٢/١ و١٠٦ و١١٧ و١١٨ و٣٢٨ و٣٣٣ و٣٤٠ و٣٤١ و٣٥٧ و٣٦٨ و٤٠٦ و٥١١ و٥١٦ و٥٣٢ و١٤٩/٢ و٢٨٦ و٣٢٠ و٣٤٦ و٤٦٨ و٤٧٨
أبو بكر بن الطيب ٥٧٨/١
أبو بكر بن العربي ٤٤٠/٢
أبو بكر بن عياش ١٦١/١
أبو بكر بن فورك ٣٩/١
أبو بكر القفال ٨٩/١
أبو بكر بن مجاهد ٤٤٨/١ و٥٢٠ و٢٩٢/٢
أبو بكر المفيد ٦٠٣/١
أبو بكر المقريء ٢٤٧
أبو بكر النقاش ٣٧٨/٢
أبو بكر النيسابوري ١٤٥/٢
أبو بكر بن ياسر الجياني ٤٦١/٢
أبو بكرة ٢٢٦/١
أبو توبة ٢٤١/٢

أبو جحيفة ٣٣٨/١
أبو جعفر أحمد بن جعفر ٦٠٢/١
أبو جعفر أحمد بن حمدان ٣٥١/٢
أبو جعفر الباقر ٥٥١/١
أبو جعفر بن حمدان ٢٠٥/١ و١٠٢/٢
أبو جعفر المدني ٤٩/٢
أبو جعفر المرضي ٤٦٥/١
أبو جعفر المنصور ٥٦٠/١ و٥٦٧
أبو جمرة ٦٤١/١
أبو الجهم ٦٦٣/١
أبو الجهيم ١٨٤/١ و١٨٥
أبو حاتم الرازي ١٠٢/١ و١٠٦ و٢٣٦ و٢٥٦ و٢٩٤ و٤٩١ و٤٩٢ و٥٥٥ و٥٦١ و٥٧٠ و٥٧٣ و٥٨١ و٥٩٩ و٦١٢ و٦٢٧ و٦٢٩ و٦٣٦ و٦٣٨ و٦٤١ و٦٦٠ و٧/٢ و٣٠ و٤٣ و٢١٤ و٤٤٥ و٤٤٦ و٤٤٧
ابن أبي حاتم ٢٣٦/١ و٥٠٤ و٥٥٤ و٥٧٠ و٦٠٢ و٦٢٢ و٦٢٧ و٦٣٢ و٦٣٧ و٦٥٩ و٢٣/٢ و٢٧ و٢٩ و٣٠ و٣٣ و٤٥١ و٤٥٢
أبو حازم ٣٦٨/١ و٣٧٣ و٢٨٥/٢
أبو حامد بن الشرقي ٦٦١/١
أبو حسان الأعرج ٦٦٠/١
أبو الحسن السهيلي ٩٠/١

أبو الحسن القابسي ٤١٦/١
أبو الحسن المقدسي ٤٣١/٢ و٤٣٢
أبو الحسن الحرالي ٣١٠/٢
أبو الحسين بن بشران ١٣٠/٢
أبو الحسين الحجاجي ٥٠٦/١
أبو حفص الميانجي ٨٣/١ و١٣٢ و٣٠٥/٢
أبو الحمراء ٤٦٨/٢
أبو حنيفة ٩٦/١ و٥٩٧ و٦١٧ و٦/٢ و٧٨ و٩٤ و٩٥ و١٣٦ و١٩٥ و١٩٧ و٣٥٣
أبو حيان ١٧٨/٢
أبو الخطاب الأزدي ٥٥١/١ و٥٢٢
أبو خلدة ٢٣/٢ و٣٠ و٣١
أبو خيثمة ٥٥٣/١ و٥٨١ و٢٤٠/٢ و٣٨٣
أبو داود السجستاني ١١٠/١ و١١٨ و١٣٥ و١٣٦ و١٦٩ و١٧١ و١٨٧ و١٩٠ و٢٠٠ و٢١٠ و٢١١ و٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٧ و٢٥٧ و٢٦٠ و٢٦١ و٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٥ و٢٦٦ و٢٦٩ و٢٧٠ و٢٧٣ و٣٠١ و٣٢٧ و٣٣٠ و٣٥٠ و٣٨٧ و٣٩٣ و٣٩٤ و٤٢٢ و٤٢٣ و٤٦٨ و٤٧٤ و٤٧٥ و٤٩١ و٤٩٣ و٥٢٧ و٥٢٨ و٥٣٧ و٥٨٤ و٥٨٥ و٦١٩ و٦٢٣ و٦٣١ و٦٣٦ و٦٥٨ و٦٥٩ و١١/٢ و٤٨ و٥١ و١٠٤ و١٠٥ و٢٣٥ و٢٤١ و٣١٢ و٤٤٦ و٤٤٧ و٤٥٢ و٤٦٥

أبو داود الطيالسي ١/١٤٩ و٢٨١ و٣٩٣ و٤٢٧ و٥١٦
أبو الدرداء ١/١١٧ و١١٨ و٢/٤٦٤
ابن أبي الدنيا ٢/٢٠٢
أبو ذر الغفاري ١/١١٤ و١١٥ و٢١٤ و٣٩٦ و٣٩٧ و٢/١٤٣ و٢٩٦ و٤٦١ و٤٦٣ و٤٦٤ و٤٦٨
أبو ذر الهروي ٢/١٧٩
أبو ذئب ١/٦٢١
ابن أبي ذئب ١/١٢٣ و٢/٢١٤
أبو رافع ٢/٤٦٨
أبو رجاء ١/٣٨٥
أبو رجاء محمد بن حمدويه ١/٥٦٠
أبو رمثة ٢/٤٦٨
أبو روق الهزاني ١/٥٧٢
أبو ريحانة ١/٦٤٠
أبو الزبير ١/١٦٠ و١٧٤ و٢/٩٤
أبو زرعة الرازي ١/٩٤ و٢٧٧ و٢٩٤ و٤٣٠ و٥٥٤ و٥٦٨ و٥٧٢ و٥٧٣ و٢/٣٠ و٤٣ و٣٠٧ و٤٤٢
أبو زكير ١/٤٦٨ و٤٩٧
أبو الزناد ١/١٠٤ و١٠٥ و٢/٢٥٣
أبن أبي الزناد ١/٥٧١
أبو زيد ١/٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢/٣٢٤

أبو زيد مولى عمرو بن حريث ١٠٧/١
أبو سعد السمعاني ١٠١/٢
أبو سعد بن عليك ٦٧/٢
أبو سعيد البقال ٥٨٢/١
أبو سعيد الخدري ١٦٢/١ و١٦٣ و١٨٦ و٣٧٤ و٤٥٨ و٤٦٠ و٦٤٠ و٢/ ١٢١ و١٩٨ و٣١٢ و٤٤٥ و٤٦١ و٤٦٢ و٤٦٥ و٤٦٨
أبو سعيد المروزي ١٨٨/٢
أبو سعيد النقاش ٥٦٠/١ و٥٨١
أبو سفيان ٥٧٤/١
أبو سلمة ١٠١/١ و١٠٢ و١٠٦ و١٨٦ و١٨٧ و٢٤٣ و٢٥١ و٢٥٢ و٦٣٩
أبو شامة ٥١٦/١ و٥١٧
أبو شاه ١٢١/٢ و١٢٧ و١٢٩
أبو شيبة القاضي ٤٤٨/٢
أبو الشيخ ٥٩٠/١ و١٨/٢
أبو صالح السمان ١٦١/١ و٥٢٠
أبو صالح المؤذن ٣٧٦/٢
أبو طاهر الدباس ٧٠/٢ و٧٨
أبو الطاهر بن السرح ١٥٨/٢
أبو طاهر السلفي ٧٢/٢
أبو الطفيل ٢٨٠/١ و٣٧٢ و٣٩٦ و٣٩٧ و٦٣٢ و٦٣٣

أبو الطيب ١/٦٥٤ و٢/٤٠ و٧٢ و٧٦ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١
أبو عاصم النبيل ١/٤٣٩ و٢/٤٦ و٣٥١
أبو عامر ١/١٩
أبو العالية ٢/٩٤
أبو العباس أحمد بن المرحل ٢/١٨٢
أبو العباس السراج ١/٥٦٤
أبو العباس بن سعيد بن عقدة ١/١١٢ و٢/٢١٤
أبو العباس العشاب ١/٤٦٥
أبو العباس المحبوبي ١/٢٢٦
أبو عبد الله بن بطة ٢/١٤٤ و١٤٥
أبو عبد الله القزاز ١/٤٣٢ و٦٥٧ و٢/٦٨ و١٣٤ و٣٧٢
أبو عبد الله محمد بن أحمد الساوي ٢/٢٠٢
أبو عبد الرحمان البصري ١/٥٦١
أبو عبد الرحمان الحبلي ٢/٤٥٢ و٤٥٣
ابن أبي عبلة ٢/١١٤
أبو عبيد ١/٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٧ و٤٠٥ و٢/٧٩ و٤٧٦ و٤٧٧ و٤٧٨ و٤٧٩ و٤٨٥
أبو عبيد الآجري ١/٢٦٥
أبو عبيد الله المرزباني ٢/٩٩
أبو عبيدة عامر بن الجراح ٢/٤٦٨
أبو العتاهية ٢/١٩٤

أبو العشراء الدارمي ٤٦٨/٢
أبو عصمة القرشي ٥٥٩/١ و٥٦٠
أبو علي ٧٩/٢
أبو علي الجبائي ٤٣٩/٢
أبو علي الجمبي ٤٦٠/١
أبو علي الجياني ١٣١/١ و٢٢٠
أبو علي الدقاق ٣٠١/٢
أبو علي السنجي ٢٢٦/١
أبو علي الطوسي ١٤٥/١ و٢٤٦ و٢٤٧
أبو علي الغساني ١٨٤/١
أبو عمر بن العلاء ٢٩٢/٢
أبو عمر المالكي ١٢٤/١
ابن أبي عمر ٧/٢ و٧٣
أبو عمران الجوني ٦٣٩/١ و٦٤٠
أبو عمرو ٥١٩/١
أبو عمرو إسماعيل بن نجيب ٣٥١/٢
أبو عمرو البيكندي ١١١/٢
أبو عمرو بن أبي جعفر ١١٢/١ و١٠٢/٢
أبو عمرو بن حريث ٥٢٩/١
أبو عمرو بن حمدان ٢٤٧/٢
أبو عمرو الداني ٤١٣/١ و٤١٦ و٥٢٠ و٥٢١

أبو عمرو بن السماك ١/٦١ و٢/١٣٠
أبو عمرو بن العلاء ١/٦٠٩ و٢/١٧ و١١١
أبو عمرو بن محمد ١/٥٢٨ و٥٣٠
أبو عمرو محمد بن أحمد التميمي ١/٦٠٢
أبو عوانة ١/١٠٨ و١٤٤ و١٤٥ و١٥٠ و١٦٢ و٣٣٣
أبو الفتح الأزدي ١/٦٣٨
أبو الفتح البستي ١/٥٦٣
أبو الفتح بن عبد المنعم ٢/١٣٠
أبو الفتح اليعمري = ابن سيد الناس
أبو الفتيان ٢/٣٧٥
أبو فراس المدني ١/٦٣٨
أبو الفرج الأصبهاني ١/٥٥٠
أبو فزارة ١/١٠٧
أبو الفضل الجنزوي ٢/٤٣٥
أبو الفضل بن طاهر ١/٥٥٦
أبو الفضل المغربي ٢/٣٢
أبو قرة موسى بن طارق ١/٢٠٣
أبو القاسم السهيلي ٢/٧١
أبو القاسم بن عبد السلام ١/٥٥٨
أبو القاسم النويري ١/٩٨
أبو القاسم الهذلي ١/٥٢٠

أبو قتادة ١٠٥/٢ و٤٦٨
أبو قرصافة ٤٦٨/٢
أبو قطن ٥٣٨/١
أبو قلابة ٢٠٠/١ و١١٠/٢ و٤٨٠
أبو قيس مولى عمرو بن العاص ٤٢٣/١
أبو كامل الجحدري ٥٣٩/١
أبو كبشة الأنماري ٤٦٨/٢
أبو مالك الأشجعي ٤٩٢/١ و٤٢٢/٢ و٤٦٩
أبو مالك الأشعري ٢١١/١
أبو مالك النخعي ٣٥٤/١
أبو المتوكل الناجي ٩٤/٢
أبو مجلز ٤٥٨/٢
أبو محمد بن حيان ١٠٠/٢
أبو محمد بن عبد السلام ٢٣٢/٢
أبو محمد بن عمرو ٥٢٩/١
أبو محمود القدسي ٢٤٦/١
أبو مسعود الدمشقي ١٨٧/١
أبو مسلمة ٥١٦/١
أبو مسهر ٥٦٧/١
أبو المظفر بن الحافظ ١٨٨/٢
أبو المظفر السمعاني ٢٤٣/١ و٤١٦ و٣٠٥/٢

أبو المظفر طاهر بن محمد الإسفرايني ١/٥٥٣
أبو المعالي الفارسي ٢/١٣٠
أبو معاوية ٢/٢٤٠
أبو معشر السندي ١/٥٧٢
أبو المليح ٢/١٢٨
أبو المنذر الجهني ١/١١٨
أبو منصور التميمي ١/٩٤ و٩٦
أبو منصور الديلمي ٢/٤٦٤
أبو موسى الأشعري ١/١٩٢ و٦٢٧ و٦٢٨ و٢/٤٥٧ و٤٦٤ و٤٦٨
أبو موسى الغافقي ٢/٤٦٨
أبو موسى المديني ١/١٤٣ و٢٧٧ و٢٨٠ و٢/٤٨٥
أبو ميمون الكردي ٢/٤٦٨
أبو نصر الوزيري ٢/٤٨٧
أبو نصر الوائلي السجزي ١/١٩٣ و٤٠٥ و٤٠٧ و٢/٦٩
أبو نعيم ١/٥٨ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٩ و٥٠٨ و٥٩٠ و٦٤٢ و٢/٤٤ و٩٩ و١٠٠ و١١٠ و١٤٩ و١٥٠ و٢٨٨
أبو نعيم الحنفي ٢/٢١٥
أبو نملة الأنصاري ١/٣٥٦
أبو هانئ ١/٦٤٠ و٦٤١
أبو هريرة ١/١٠١ و١٠٢ و١٠٤ و١٠٥ و١٠٦ و١١٨ و١٨٦ و٢٠٠ و٢٠٥ و٢٥٢ و٢٩٦ و٣٠٠ و٣٣٠ و٣٥٠ و٣٥٦ و٣٥٩

و٣٦٣ و٣٧٣ و٣٧٥ و٤٠٦ و٤٠٧ و٤٢٨ و٤٦٠ و٤٧٩
و٤٨١ و٥٠٥ و٥٢٢ و٥٢٩ و٥٣٠ و٥٣١ و٥٧١ و٥٧٩
و٢/٥١ و١٢٣ و١٢٤ و١٢٧ و١٢٩ و١٤٩ و٢٤٠ و٢٥٣
و٢٨٢ و٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧ و٢٩٣ و٢٩٦
و٢٩٧ و٣٣٨ و٣٤٠ و٣٩٧ و٤٤١ و٤٤٢ و٤٥٧ و٤٦١
و٤٦٣ و٤٦٨

ابن أبي هريرة ١/٦٥٤
أبو هلال ٢/١٢٦
أبو واقد ١/٤٩٧
أبو الوقت ١/٢١٣ و٢١٤
أبو الوليد الباجي ١/٣٧٥ و٥٤٢ و٦١٣
أبو يعلى ١/٣٠١ و٣٤٠ و٣٦٥ و٥٧٣ و٢/٢٢ و٧٤ و١١٦ و٢٠٨
و٢٧٤
أبو يعلى الخليلي ١/٨٧ و٨٨ و٤٦٩ و٦٠٩ و٢/٤٣٠
أبو اليمان ٢/٢٥٣
أبو يوسف ٢/٧٨ و٩٤ و٩٥ و٢٤٧
أسماء بنت زيد بن خطاب ١/٣٩٤
بريرة ١/٥٩٧ و٥٩٨
بسرة بنت صفوان ١/٥٣٦
حفصة بنت عمر ١/٣٩٦ و٢/٣٤٦
خولة الحنفية ١/٤١٩

زينب امرأة عبد الله بن مسعود ١/٣٩١ و٣٩٢
صفية بنت حيي ٢/٤٦٤ و٤٦٦
صفية بنت أبي عبيد ١/٣٩٣ و٣٩٦
عائشة ١/١٠٤ و١٠٦ و١١٣ و١٨٣ و٢٠٢ و٢٢٨ و٢٧٧ و٢٧٨ و٣٤٣ و٣٤٦ و٣٥٣ و٣٥٤ و٣٩١ و٣٩٢ و٣٩٣ و٤١١ و٤١٢ و٤٢٣ و٤٢٤ و٥٠٧ و٥٣٢ و٥٣٦ و٥٤٠ و٥٩٠ و٥٩٧ و٦٥٥ و٢/٧ و١٨ و٧٣ و١٥٠ و٢٨٠ و٢٨١ و٣٢٠ و٣٢٥ و٣٨٣ و٤٦٤ و٤٦٥ و٤٩٦
عائشة بنت طلحة ٢/١٨
علية بنت حسان ٢/٣٣٥
عمرة بنت عبد الرحمان ١/٤٢٣ و٤٢٤
غمرة امرأة عمران بن حطان ١/٦٥٩
فاطمة ١/٤١٩ و٦٢٨
فاطمة بنت الحسين ٢/٤٤٦ و٤٤٧
فاطمة بنت خليل ٢/٣٦٩
فاطمة بنت عتبة ١/٦٤٢
فريعة بنت مالك ٢/٣١٢
كريمة ١/٢١٤
ميمونة ١/٤٨٣
أم أيمن ١/١٢٥ و٢/٢٦٩
أم البهاء بنت البغدادي ٢/١١١

أم حبيبة ١٨٢/٢ و١٨٣ و٢٥٤ و٣٩٢ و٣٩٦
أم سلمة ١٠١/١ و٤٦٤/٢ و٤٦٥
أم قيس ٤٦٢/٢
أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق ٣٩١/١
أم كلثوم بنت محمد ﷺ ٢٠١/١
أم موسى ٦٣٤/١
أم النعمان الكندية ١٠٧/١

خامسًا : فهرس الفرق والأقوام والقبائل والجماعات

الفرقة والقوم والقبيلة والجماعة	موضعه
الاثنا عشرية	٦٥٧/١
الأريسيون	٥٩٣/١
أسد خزيمة	٣٣٥/٢
أسلم	١٠٤/٢
الإسماعيلية	٦٥٦/١ و٦٥٧
أصحاب الحديث	٨٣/١ و٨٧ و٢٤٦ و٤٢٩
أصحاب الرأي	٣٠٤/٢
أصحاب الشجرة	٦٣٧/١
أصحاب الصفة	٦٣٨/١
الأصوليون	٨٦/١ و٢٣٦ و٣٣٨ و٣٩٠ و٤٢٦ و٤٢٨ و٤٣١ و٩٨/٢ و٢٠٩ و٢٥٤
الأزارقة	٦٣٥/١
الأزد	٥٥٠/١
الإمامية	٦٥٦/١ و٦٥٧
الأنصار	٢٠٠/١
أهل الأدب	١٦٧/٢
أهل أصبهان	٥٥٨/١
أهل بدر	٣٩٥/٢
أهل البدع	١٦١/١ و١٨٧ و٥٦٦ و١١٦/٢ و١١٧

أهل البصرة ٣٣٥/٢
أهل البيت ١٠٣/١ و١٠٦
أهل الحديث ٦٢/١ و٧٦ و٧٧ و٨١ و٨٢ و٨٣ و٨٤ و٨٥ و٨٦ و٨٧ و٨٩ و٩٠ و٩٢ و٩٩ و١٠٢ و١٥٥ و٢٢٧ و٢٣٤ و٢٣٨ و٢٦٧ و٢٧٢ و٣١٩ و٣٢١ و٣٣١ و٣٣٦ و٣٧٤ و٣٨٦ و٤٢٨ و٤٣١ و٤٣٤ و٤٣٥ و٤٥٧ و٤٥٨ و٥٥٥ و٦٢٣ و٦٣٨ و٦٦١ و٧/٢ و٢٨ و٣٠ و٥٢ و٥٧ و١٠٣ و١٤٩ و١٦٣ و٢٠٩ و٣٠٣ و٣٠٦ و٣٨١ و٤٠٢ و٤٤٠ و٤٤٩ و٤٥٨ و٤٥٩
أهل خراسان ١٣/٢
أهل سجستان ٥٦٣/١
أهل الشام ٥٦٧/١ و٦٣٤ و٣٠/٢
أهل الصفة ٢٨٣/٢ و٢٨٦
أهل الظاهر ١٠٨/٢
أهل العالية ٥٣٨/١
أهل الغرب ١٢٠/١
أهل قرطبة ١٦٧/٢
أهل الكتاب ٣٤٨/١ و٣٥٥ و٣٥٦ و٣٦٠ و٣٦٢ و٥٧١
أهل الكوفة ٥٠٣/١ و٣٧/٢ و١٢٢ و٣٣٥
أهل اللغة ٦٧/١ و١٣٦ و٢٨٣ و٣٢١ و٤٠٥ و٤٩٩ و٦٦٠ و٧٨/٢ و١٦٨ و٤٣٨
أهل المدينة ٦١٩/١ و٦٣٥ و١٢٩/٢ و٣٣٢

أهل المشرق ٣٠/٢ و١٧٤
أهل المغرب ١٦٧/٢ و١٧٤
أهل هرمز ٥٦٠/١
البصريون ١٠٦/١ و٩٤/٢
البغداديون ١٨٥/٢
بنو إسرائيل ٢٠٨/١ و٣٥٦ و٣٥٩ و٤٣٥ و٣٤٠/٢ و٣٤١
بنو أُمية ١٧٣/٢
بنو تميم ٥٥١/١
بنو جعف ٦٣٤/١
بنو حنيفة ٤٧٩/١
بنو عدي ٣٧٢/١
بنو غمر ١٠٢/٢
بنو قريظة ١٣٩/٢
بنو ليث ٢٦٢/١
بنو المصطلق ١٠٤/٢
بنو مضر ٢٦٢/١
بنو هاشم ٥٦٦/١ و٦١٩ و٣٩٥/٢
تميم ٥٣٩/١
ثمود ٣٠٣/٢
الجهمية ٣٠٣/٢
الحرورية ٤١٧/١ و١٠٤/٢
الحشوية ٥٥٣/١ و٣٨٢/٢

الحلاجية ٥٥٣/١

الحنابلة ٣٧٦/١

الحنفية ١٧٠/١ و٣٣٢ و٣٧٤ و٣٧٥ و٣٩٧ و٦/٢ و٧٠

الخراسانيون ١٠٥/١ و١٠٧ و٩٤/٢

الخطابية ٥٥٠/١ و٥٥١ و٦٥٣ و٦٥٤ و٦٥٦

الخوارج ٣٤٨/١ و٦٥٨ و٦٥٩ و٦٦٠

الرافضة ٢٧٩/١ و٣٨٥ و٥٥٢ و٦٥٦ و٦٥٧ و٣٠٣/٢

الرهاويون ١٨٤/٢

الروم ٥٨/١

الزيدية ٦٥٦/١ و٦٥٧

السالمية ٥٥٢/١ و٥٥٣

السبئية ٦٥٦/١

الشافعية ٩٠/١ و٢٤٠ و٣٧٦ و٣٨٨ و٤٨٦ و٦٤٤ و٦٠/٢

الشاميون ١٠٧/١ و٩٤/٢

الشيعة ٥٥٢/١ و٦٥٦

الصحابة ٨٤/١ و٩٤ و١٠٤ و١٢٧ و١٣٢ و٢٠٥ و٢٤٥ و٢٨٠ و٣١٨ و٣٢٥ و٣٢٦ و٣٣٣ و٣٣٤ و٣٣٧ و٣٤١ و٣٤٢ و٣٤٣ و٣٤٦ و٣٤٧ و٣٤٨ و٣٥٢ و٣٥٥ و٣٥٩ و٣٦٦ و٣٦٨ و٣٧٠ و٣٧١ و٣٧٦ و٣٨١ و٣٨٢ و٣٨٤ و٣٨٧ و٣٨٩ و٣٩٠ و٣٩٧ و٣٩٨ و٤٠٢ و٤١٢ و٤١٨ و٤٣٩ و٤٤٠ و٤٥٩ و٤٦٠ و٦٣٣ و٦٤٠ و٦٤١ و٦٤٢ و٦٤٣ و٦٥٥ و٣٦/٢ و٤٧ و٦٤ و٦٥ و١٢٢ و٢٠٨ و٢١١ و٢١٨

و٣٠٢ و٣٢٥ و٣٨٩ و٤٠٢ و٤١٣ و٤٢١ و٤٤٠ و٤٦٠ و٤٦٧ و٤٧٠

الظاهرية ١/٣٣٢ و٢/٥٣

عذرة ٢/٣١٧

العراقيون ١/٦٢٢ و٦٥٤

العرب ١/٦٠ و٦٩ و١٣٩ و٢٣٤ و٢٦٤ و٢٨٣ و٤١٧ و٤٢٥ و٢/ ٧٣ و٧٦ و١١١ و١١٣ و١٥٧ و٣١٥ و٣٤٣ و٣٧٢ و٤٨١

غافق ٢/١٠٢

الفقهاء ١/٥٩ و٨٥ و٨٦ و١٣٦ و١٨٧ و١٩٣ و٢٣٤ و٢٣٥ و٢٣٦ و٢٦٩ و٢٧٣ و٣٢٦ و٤٢٨ و٤٤٢ و٦١٩ و٦٥٣ و٢/٢٠٩ و٤٠٨ و٤٣٤

القدرية ٢/٣٨١

قريش ٢/٦٣ و٦٤

الكرامية ١/٥٦٢ و٥٦٣ و٥٦٤ و٥٦٥

كنانة ١/٥٦١

الكوفيون ١/٣٧٩ و٥٥٣ و٢/٩٤ و١٣٦

المالكية ١/٣٥١ و٣٧٥

المجسمة ١/٦٦١

المحدّثون ١/٧٧ و١٢٩ و٢٦٩ و٣٢٦ و٣٤١ و٣٤٢ و٣٦٠ و٣٧٧ و٣٨٩ و٣٩٠ و٤١٣ و٤٢٦ و٤٢٨ و٤٣١ و٥٩٤ و٢/٦٣ و٩٨ و١٠٠ و١٠١ و١١٤ و١٢١ و٤٠٩ و٤٤٠ و٤٥٩ و٤٦٠

المحققون ١/٤١٤ و٤٢٩ و٦٥٣
المدنيون ١/٤٩٧ و٢/٩٤
المشارقة ١/٤٢٥ و١/١٧٩
المصريون ١/١٠٧ و٦٣٠ و٢/٩٤
المعتزلة ١/٨٤ و٨٥ و١٧٨ و٦٥٣ و٢/٣٠٣ و٤٣٩
المغاربة ١/١١٦ و٢٢٥ و٤٢٥ و٢/١٠٠ و١٧٩ و١٨١
المكيون ١/١٠٧ و٢/٩٤
الملائكة ٢/١١٦ و١١٧ و٤٤٩
النصارى ١/٣٥٧
النصيرية ١/٦٥٦
النيسابوريون ١/٢٨١
اليهود ١/٣٥٦ و٣٥٧ و٣٦٠ و٣٦١

سادسًا : فهارس الأشعار

الصدر	القافية	الموضع
أهلا	ألالاء	٣٠٦/٢
أهلا	ملاء	٣٠٤/٢
فأجل	الإملاء	٣٢٧/٢
ومداد	الشهداء	٣٠٦/٢
لهم	الإحصاء	٣٠٦/٢
يا طالبي	بسواء	٣٠٦/٢
يسعون	وحياء	٣٠٦/٢
وإصباحه	مغاربا	٤١٢/٢
العلم	مكتسبا	٣٩٤/٢
فالجهل	نسبا	٣٩٤/٢
فليس	ثاقبا	٤١٢/٢
وقضقضة	التراثبا	٤١٢/٢
ولكن	الركائبا	٤١٢/٢
توقف	المعايبا	٤١٢/٢
اعلل	الموعدا	٣٩٩/٢
واشغل	سرمدا	٣٩٩/٢
فطورا	مسندا	٣٩٩/٢
قلت	إجماعًا	٢١٦/١
وعَدّه	نوعا	٣١٥/١
قل	موقا	٥٥١/١
لا	رقيقا	٥٥١/١

ما تبالي	عتيقا	٥٥١/١
ترى	وشبانا	٤١٠/٢
قد	ريحانا	٤١٠/٢
وعبدة	جدعانا	٤١٠/٢
شيخ	أزمانا	٤١٠/٢
حوى	برهانا	٤١٠/٢
يا ضربة	رضوانا	٦٥٩/١
يضم	صفوانا	٤١٠/٢
فعنهم	وبيانا	٤١٠/٢
سيري	سفيانا	٤١٠/٢
أن الرواية	المستضعفينا	٤١٦/٢
قال	لا	٦٦/١
ويكره	فلا	١٤٤/٢
في ضبطه	معللا	٨٠/١
فأول	كملا	٨٠/١
أنا	الملا	٦٦/١
أين	يوصلا	٦٦/١
وحيث	أبرزها	٩١/٢
ومن غلبوا		٤١١/٢
..	كالأسباب	٣٤٨/١
أو كان	وعرب	٣٧٩/١
والعلم	طنب	٤١١/٢
إن الشباب	مفسدة	٣٥٣/٢

إن	تبت	٤٣٥/٢
علم	العنت	٤٣٥/٢
ومنه جمع	التحديث	٢٤١/١
لا يطلب	المخانيث	٣٠٣/٢
ولذ	وتربح	٣٠٥/٢
إذا ما	وتصبح	٣٠٦/٢
ودع	وشرح	٣٠٥/٢
ولا	تقدح	٣٠٦/٢
تمسك	تفلح	٣٠٥/٢
أول	وبالترجيح	١٢٣/١
لا ألفينك	زاد	٦٣٥/١
أما	رد	٤٣٩/١
يؤخذ	يفرد	١٣٤/١
....	يرد	١٣٩/١
وإن يكن	أحمد	١٤٧/٢
لكنه	أخذ	١٠/٢
دين	الآثار	٣٠٧/٢
لبيك	وآثار	٤١١/٢
بنو	نجار	٤١١/٢
فالشعب	الدار	٤١١/٢
ما قام	بإحضار	٤١١/٢
وقد أراه	أقطار	٤١١/٢
عليك	وعار	٣٩٤/٢

وما	حمار	٣٩٤/٢
أمست	وعمار	٤١١/٢
من	دينار	٤١١/٢
لا تغفلن	نهار	٣٠٧/٢
ولربما	أنوار	٣٠٧/٢
ولست	للكاثر	٦٠/١
بأن يصف	الضرر	٤٤٥/١
يزيد	لا يغير	٢٥٣/٢
مراتب	خمس	٦٤٩/١
يتجاذبون	أربع	٤١٠/٢
ولقد	رتع	٤١٠/٢
فكأنها	يستودع	٤١٠/٢
يمتاحها	فيسرع	٤١٠/٢
ألا ألا	ترفع	٤١٠
من خالص	فيلمع	٤١٠/٢
فكأنه	يتصنع	٤١٠/٢
فمتى	تتمنع	٤١٠/٢
...	أخف	٢٧٧/٢
أقبلت	كالخرف	٣١٦/٢
وتكتبان	ألف	٣١٦/٢
تخطو	مختلف	٣١٦/٢
فخذوا	متق	٤٦٢/١
يا أهل	مشفق	٤٦٢/١

إن الفتى	يخلق	٤٦٢/١
جماعة	اشترك	١٠١/٢
فيه	كالمستدرك	١٣٤/١
أيدعونني	نوازع	٦٣٤/١
وما	الوقائع	٦٣٤/١
والشرط	بالإعضال	٤٠١/١
...	جُلجُل	٤١٤/٢
قلت	بالمرسل	٣٧٦/١
قلت	يجهل	٣٨٦/١
الفقه	كرام	٥٦٣/١
إن الذين	كرام	٥٦٣/١
أو كان	النظم	٣٧٩/١
وضيمة	ختان	٢٨٦/١
ومأدبة	قران	٢٨٧/١
وعاشرها	بقران	٢٨٧/١
هدي	سلطان	٣٨٤/٢ و٤١٢
وساروا	أوطان	٣٠٧/٢
يأبى	الأذقان	٣٨٤/٢ و٤١٢
فذا	الأزمان	٤١٢/٢
أقاموا	وبرهان	٣٠٧/٢
أسامي	بيان	٢٨٦/١
....	حسن	٤٥٧/١
يا لذة	والحسن	٤١١/٢

أقبلت	سكن	٤١١/٢
حتى	والسنن	٤١١/٢
أبغي	يهن	٤١١/٢
أخو	الشؤون	٣١٠/٢
أعنت	بالراحتين	٣٦٨/٢
كل الكلام	الدين	٣٠٤/٢
وإذا	اليدين	٣٦٨/٢
العلم	الشياطين	٣٠٤/٢
أو كان	مين	٤٠١/١
لا خير	خيره	٣٢٣/٢
كل	بروقه	٣٢٠/٢
قد	فوقه	٣٢٠/٢
وقال	أهله	٢٧٠/١
وذكره	الروايه	٤٣٨/١
وصوب	نمتري	١٩٨/٢
...	لا يمتري	١٩٨/٢
قد	الشافعي	٣٥٣/١
وعن فقيه	الشافعي	٣٥٤/١
وخلف	اكتفى	٦٢/٢
وكرهوا	ما يلي	٤٤/٢
وليمة	باني	٢٨٦/١
أناس	الثاني	٣٠٧/٢
إذا عالم	الداني	٣٠٧/٢
ألا أن	بأحساني	٣٠٧/٢
العلم	العالي	٣٦١/٢

سابعًا : فهرس الأيام والوقائع

اليوم والواقعة	موضع وروده
الأحد	١٦٧/٢
الإسراء	١٨٢/١
البعث	١٨٢/١
تبوك	٣٦٥/١
الجمعة	٦٤/٢
الحرة	٦٣٩/٢
عاشوراء	١٠٣/١
عام أحد	٣٧٢/١
عام حجة الوداع	٣٦٦/١
المعراج	١٨٢/١
يوم الأحزاب	٣٩/٢
يوم الأضحى	٣٤٤/١
يوم الفطر	٣٤٤/١
يوم بدر	٣٦٥/١
يوم القيامة	٣٩٢/١ و٦٦٤ و١٤٩/٢
يوم الكلاب	٤٢٢/١

ثامنًا : الكتب الواردة في متن الكتاب

الكتاب	موضعه
الأبواب	٥٤١/١
الإجازة	٤٠/٢
اختصار علوم الحديث	٧٧/١ و٦٢٢
اختصار كتاب ابن الصلاح	٤١٦/٢
اختلاف الحديث	٢٥٦/١ و٣٥٣ و٦٢١
الإخلاص	١٢٤/١
أدب الإملاء	١٥٧/٢
أدب الجدل	٩٠/١
أدب الدين والدنيا	١٢٧/٢
الأدب المفرد	٣٤٧/١
الأذكار	٢٦٩/١
الإرشاد	٨٧/١ و٤٦٩ و٥٠٧
إرشاد طلاب الحقائق	٢٦/٢
إرشاد القاصد	٦٣/٢ و٤٨٢/٢
الاستيعاب	٦٤٢/١ و٢٣٨/٢
الأسماء والصفات	٢٨٣/١
اشتقاق الأسماء	١٠٠/٢
الإصابة	٢١١/٢ و٢١٥
الإعلام بأخبار شيخ البخاري محمد بن سلام	٤٦/٢

الأغاني ١/٥٥٠ و٦٥٩

الأفعال ١/٦٨ و١٣٥ و٥٢٥ و٥٨٩ و٥٧ و٢/١٩٥ و٢٢٦ و٤٣٧

الاقتراح ١/٨٦ و٢٣٢ و٢/٥٦ و٥٨ و١٤٦ و١٥٢ و٢٣١ و٢٩١ و٢٩٣ و٣٢٤ و٤٨٨

الإقليد ٢/٤١

الإكمال ١/٦٢٨

الألفية ١/٥٢ و٥٦ و٦٦ و٧١ و٧٢ و٢٥٧ و٣٤٦ و٥٩٩ و٢/٤٠٢

الإلماع ٢/٧٣ و٩٥ و١٤٢ و١٥٦ و١٧٤

الأم ١/٢٨١ و٣٢٨ و٣٢٩ و٣٥٢ و٣٦١ و٤٨٠ و٦٥٤ و٦٥٥

الأمالي ٢/٤٦٣

الانتصار لإمامي الأمصار ٢/٢٢٨

الإنصاف ١/٥١٣

أنوار الآثار ٢/١٤٩

البحر الزخار ١/١٠٣ و١٤٣ و١٧٢ و٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٧ و٢٨٠ و٣٤٩ و٤٦٠ و٤٦٤

البداية والنهاية ٢/١٥ و١٤٥ و٢٢٨ و٣٩٩

البرهان ١/٣٨٧

البعث والنشور ٢/٤٧٠

بغية النقاد ١/٢٢٧ و٢٦٠

بيان المشكل ١/١١٥ و٤٩١

بيان الوهم والإيهام ١/١٧٢ و١٩٨ و٤٤٢ و٦٠١

تاريخ الإسلام ٥٦١/١
تاريخ أصبهان ١٥٠/٢
تاريخ الحاكم ١١٢/١ و٦٦١ و١١/٢
تاريخ ابن حمدويه ٥٦٠/١
تاريخ الخطيب ١٢٤/١ و١٢/٢
تاريخ دمشق ١١١/٢ و٢١٥
التاريخ الكبير ١١٣/١ و٤٣٠ و٦٢٧ و٦٣٣
تاريخ ابن كثير = البداية والنهاية
تاريخ مسلمة بن قاسم ١١٦/١
تاريخ الموصل ٦٥٨/١
تاريخ الوفيات ١٣٩/٢
التبصرة في فرق الأمم ٥٥٣/١
تبصرة الحكام ١٧٠/١ و١٧١
تجريد الصحابة ٢١٥/٢
تحفة الأشراف ٢٠٢/١ و٤٦٤ و٣٢٦/٢
تخريج أحاديث الإحياء ٢٦٠/١ و٣٠ و٤٣١ و٥٠٧ و٥١٧ و٣٥/٢ و٤٤٤ و٤٤٥
تخريج أحاديث الفردوس ٤٤٤/٢ و٤٥٧
ترتيب المحكم ٥٤٧/١ و٢٣١٥
ترجمان التراجم ٨٣/١
تغليق التعليق ٢٨٧/٢
التفرقة بين الإسلام والزندقة ٦٤٨/١

التقريب والتيسير ١/١٣٣ و٢٦٧ و٢/٢٦

تقريب التهذيب ١/٢٦١ و٥٣١ و٦٢٧ و٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣٥ و٦٣٦

التقييد والإيضاح ١/٧١ و ٧٢ و٧٦ و٨٦ و٨٨ و٩٣ و١٠٩ و١٢١ و١٣٠
و١٣٣ و١٣٧ و١٣٨ و١٤٠ و١٦٢ و١٦٦ و١٧٢ و١٧٨
و١٧٩ و١٨٤ و١٨٦ و١٨٩ و١٩١ و١٩٥ و١٩٨ و٢٠٢
و٢٠٧ و٢١١ و٢٢٠ و٢٢٢ و٢٢٥ و٢٢٨ و٢٣٢ و٢٣٥
و٢٣٧ و٢٤٢ و٢٤٥ و٢٥١ و٢٥٦ و٢٦٠ و٢٦٥ و٢٦٨
و٢٧٣ و٢٧٥ و٢٧٧ و٢٨٢ و٢٩٣ و٢٩٦ و٣٠١ و٣٠٦
و٣١٩ و٣٤١ و٣٦٨ و٣٦٩ و٣٧٠ و٣٨٧ و٣٨٨ و٣٨٩
و٣٩٠ و٣٩٧ و٤٠٢ و٤٠٤ و٤١٢ و٤٢٢ و٤٢٣ و٤٣٠
و٤٣٤ و٤٣٥ و٤٤٢ و٤٥٢ و٤٥٣ و٤٥٧ و٤٦٢ و٤٦٩
و٤٧٢ و٤٧٤ و٤٧٥ و٤٨٢ و٤٩٠ و٤٩٢ و٤٩٣ و٤٩٤
و٤٩٩ و٥٠٠ و٥٠٦ و٥١٣ و٥١٧ و٥٢١ و٥٢٨ و٥٢٩
و٥٣١ و٥٤٧ و٥٦٩ و٥٧٧ و٥٩٥ و٦٠١ و٦٠٢ و٦٠٧
و٦٢٣ و٦٢٦ و٦٢٨ و٦٣١ و٦٣٢ و٦٣٣ و٦٣٤ و٦٣٦
و٦٤٠ و٦٤١ و٦٤٥ و٦٥٩ و٦٦٠ و٦/٢ و٧ و٩ و١٨
و١٩ و٢٣ و٢٤ و٢٥ و٢٧ و٣٠ و٤١ و٥٣ و٥٦ و٥٧ و٥٨
و٥٩ و٦٣ و٧١ و٧٢ و٧٦ و٩٤ و٩٥ و١١٣ و١١٥ و١٤٢
و١٥٦ و١٦٨ و١٧٤ و٢٠٣ و٢٨٢ و٢٨٤ و٣٢٨ و٣٣٣
و٣٤٤ و٤١٨ و٤٤٦ و٤٥١ و٤٥٣ و٤٥٨ و٤٥٩ و٤٦٦
و٤٦٧ و٤٧٢ و٤٧٤

تقويم البلدان ٢/٤٧٩

التكملة ١/١٧٣

تلبيس إبليس ١/٥٥٣

التلخيص الحبير ١/٢٤٧

التمهيد ١/٤١٢ و٤١٣ و٤٤٣ و٤٧٢

التمييز ١/٤٧١

التنقيح ١/٢٤٢

تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٣٦

تهذيب التهذيب ١/١٦١ و٤١١ و٤٣٠ و٥٦٠ و٥٦٧ و٦٢٧ و٦٢٩ و٦٣١ و٦٣٥ و٦٣٦ ٦٣٧ و٦٤٠ و٦٤١ و٦٥٨ و٢/ ١٠

تهذيب الكمال ١/٣٩٤ و٢/٣٠ و٣٢٦

تهذيب اللغة ١/٢٣٠ و٢٣٦

التوحيد (لابن خزيمة) ١/١٤٥

الثقات (لابن حبان) ١/١٤١ و٤٧٦ و٤٩٢ و٥٦٢ و٥٧٣ و٦٠٠ و٦٠٦ و٦٢٧ و٦٢٩ و٦٣١ و٦٣٣ و٦٤١ و٦٤٢ و٢/٤٤٧ و٤٦١

الجامع (للقزاز) ٢/٢٢٥

جامع الأصول ١/٣٣٣

جامع البيان (للطبري) ٢/٣٤٦

جامع بيان العلم وفضله ١/٢٩٣ و٢/١٥٦

الجامع الكبير للترمذي ١/١٠٠ و١٠١ و١٣٦ و١٤٣ و١٤٥ و٢٢٥ و٢٢٧ و٢٥٥ و٢٥٦ و٢٥٧ و٢٧٣ و٢٧٦ و٤٢٧ و٤٥٩

و٤٦٣ و٤٩٠ و٥٥٨ و٥٨٥ و٦٦٠ و٢/٨ و٣٨٥

الجامع لأخلاق الراوي ١/١٢٢ و٣١٩ و٢/١٥٦ و١٧٤ و١٩٣ و٣٥٣

الجرح والتعديل ١/٦٠٢ و٦٣٢ و٦٣٧ و٢/٣٠

جزء ابن قطرال ٢/٣٠٧

جزء أحمد بن كامل ١/٤١٩

جزء القراءة خلف الإمام ١/٥٢١

جزء لوين ١/٥٧١

جزء ما ورد في (غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) ١/١٧٣

الجمع بين الصحيحين (للحميدي) ١/١١٥ و١٢٢ و١٤٨ و١٥٣ و١٥٤ و١٩٤ و١٩٧

الجمع بين الصحيحين (لعبد الحق) ١/١١٥ و١٢٢

الجمع بين العباب والمحكم ٢/١٢٠ و٤٣٧

جمع الجوامع ١/١٤٦

الحافل ١/٦٢٨

الحاوي الكبير ٢/٦٩

حلية الأولياء ١/٥٨ و٥٩٠ و٢/٩٩ و١١٠

الخلاصة ١/٥٢٨

دول الإسلام ١/٥٤٢

دلائل الأعلام في شرح رسالة الشافعي ١/٤٤٠

دلائل النبوة ١/٣٨٨ و٢/٢٨٨

ديوان الأدب ١/٦٧ و٦٩ ٢٨٩ و٥٢٥ و٢/١٥٣ و١٦٤

ديوان أبي عبد الله القزاز ١/٤٣٢ و٢/٦٨

الذب عن مسند الإمام أحمد ١/٥٤٨

ذم الكلام ٩٣/١

رافع الارتياب ٦٣٢/١

رجال الأئمة الأربعة ٦٣٠/١

الرخصة في كتاب العلم ١٢٧/٢

الرسالة (للشافعي) ٨٩/١ و٤٣٦ و٤٤١ و٤٥٠ و١٥٢/٢ و٣٥٥

الرسالة (للقشيري) ٣٠١/٢

الرسالة إلى أهل مكة ٢٦٥/١

رسالة البيهقي إلى أبي محمد الجويني ٨٧/١

رواة مالك ٩٢/٢

رواية الصحابة عن التابعين ٣٩٢/١ و٣٩٣ و٣٩٤

روضة الطالبين ٥٩٦/١ و٥٩٧ و٦٤٥ و٦٤٦ و٦٤٧ و٦٥٣ و١٤/٢ و١٦ و٧١ و٧٢ و٧٤ و٢٩٧

رياض الصالحين ٢٠٢/١

سمات الخط ورقومه ١٣٥/٢

سنن ابن إسحاق ١٢٠/١

سنن ابن الأشعث ٤٦١/٢

سنن ابن جريج ١٢٠/١

سنن ابن ماجه ١٤٣/١ و٢٧١ و٢٨٢

سنن أبي داود ١٣٦/١ و٤٣ و١٤٥ و٢١٠ و٢١١ و٢٤٥ و٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٥ و٢٦٦ و٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٥ و٤٩٠ و٥٢٨ و٥٨٤ و٣١٤/٢ و٣٨٥ و٤٤٦

سنن أبي عوانة ١٤٥/١

سنن أبي قرة ١/١٢٠

سنن البيهقي ١/٣٤٤ و٣٨٧ و٣٩٨ و٤٧٦ و٤٩٥ و٢/٧ و٨ و٤٦٤

سنن الدارقطني ١/٢٥٥ و٩١ و٤٩٢

سنن الصحاح المأثورة ١/١١٠

السنن في السماع ١/٢٠٣

سنن النسائي ١/١٣٦ و١٤٣ و٢٧٠ و٢٧١ و٢٧٢ و٢٧٥ و٤٧٢ و٤٩١ و٢/٢٨٨ و٣٢٥ و٣٨٥

سؤلات الآجري ١/٢٦٦

سؤلات الإمام أحمد ١/١٣٧

سؤلات الحاكم (لأبي الحسن الدارقطني) ١/٣٢١ و٤٢٩ و٢/٣٥

سؤلات عباس الدوري ٢/٧

سؤلات يحيى بن معين ١/١٣٧

السيرة لابن إسحاق ١/١٢٠

الشامل ١/٦٩

شرح آداب البحث ١/٥٩٠

شرح الأربعين ١/١٢١

شرح الألفية ١/٣٧٠ و٥٥٤

شرح أبي بكر الصيرفي على الرسالة ١/٤١٠

شرح البخاري لابن العربي ١/٨٣ و٢/٤٤٠

شرح البخاري للكرماني ١/٦٤

شرح البخاري للنووي ١/١٨٠

شرح التبصرة ١/٥٢ و٧١ و٧٢ و٢٥٧ و٢٦٠ و٢٦٢ و٢٦٣ و٤٠٩

و٥٢٨ و٥٦٩ و٥٧٢ و٥٨٠ و٥٨٩ و٦٣٣ و٢/٢٣ و٣٣
و٤٦ و٧٢ و٢٧٥ و٣٨٦

شرح الترمذي لابن المواق ١/٢٢٨ و٢٢٩

شرح الترمذي للعراقي ١/٤٦٥

شرح الترمذي لليعمري ١/٢٢٠ و٢٢٦ و٢٢٧

شرح التنبيه ٢/٤٠

شرح صحيح مسلم لابن حجر ١/١٨٤

شرح صحيح مسلم لابن الصلاح ١/١٥٠

شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٨٠ و١٩٥ و١٩٦ و٣٤٣ و٣٤٤ و٦٦٢ و٦٦٥ و٢/
٢٢ و٢٦٦ و٣٣٢ و٣٣٥ و٤٧٣

شرح المختصر ١/٣٢٨

شرح مختصر المزني ١/٣٤٤

شرح مشكل الآثار ٢/٤٨٥

شرح المقاصد ١/١١٧ و٢/١٥٣

شرح مقدمة صحيح مسلم ١/٢١٣

الشرح الكبير ١/١٠١ و١٠٨ و١١٣ و١٧ و١٢٣ و١٥٤ و١٦٠
و١٦٦ و١٨٦ و٢٠١ و٢٥٤ و٢٦٠ و٢٦٦ و٢٨٢
و٦٦١

شرط القراءة على الشيوخ ٢/٣٧٤ و٣٩٣ و٤٣٤

شرح المنهاج ٢/٤٠

شرح منهاج الأصول ١/٣٢٩

شرح النخبة= نزهة النظر

شرح المهذب ١/٣٤٢ و٣٤٤ و٣٦١ و٤٤٢ و٤٤٣ و٦٦١ و٢/١٩٣ و١٩٤ و٢٩١ و٢٩٢ و٣٠١ و٣٠٨ و٣٤٧ و٣٤٩ و٣٥٢ و٣٦٧ و٣٩١ و٣٩٣

شرح الوسيط ١/٣٤٤

شروط الأئمة للحازمي ١/١٤٣

شرف أصحاب الحديث ٢/١١٧ و١٥١ و٣٠٢

شعب الإيمان ١/١٧٤ و٣٥٧ و٢/٤٤٥

شمس العلوم ٢/٧٩ و٨٧ و٩٩

شواهد التوضيح ١/٣٠٠

الصحاح ١/١٣٥ و٢٣٥ و٤٩٩ و٥١٠ و٢/٧٦ و١٣٣ و١٣٤ و١٦٤ و١٨٤ و١٨٩ و٢٢٦ و٤٣٤

صحيح البخاري ١/٥٨ و١٠٩ و١١١ و١١٢ و١١٣ و١١٥ و١١٦ و١١٩ و١٢٠ و١٢١ و١٢٢ و١٢٦ و١٣١ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٥ و١٣٦ و١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ و١٥٠ و١٥٤ و١٥٨ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤ و١٦٦ و١٦٧ و١٦٩ و١٧٤ و١٨٢ و١٨٦ و١٩٠ و١٩٣ و١٩٥ و١٩٦ و١٩٧ و١٩٨ و١٩٩ و٢٠٤ و٢٠٨ و٢١٠ و٢١٢ و٢٧٢ و٢٧٥ و٢٨٠ و٢٨٢ و٣٠٠ و٣٥٦ و٣٥٨ و٣٧٥ و٤١٤ و٤٥٦ و٤٧٩ و٤٩٠ و٥١٧ و٥٢٢ و٦١٢ و٦١٣ و٦٦١ و٢/٣٩ و٤٦ و٤٨ و٦٣ و٦٧ و١٠٥ و١٥٣ و٢٣٣ و٢٨٢ و٢٩٨ و٣١٨ و٣٣٩ و٣٤٩ و٣٥٤ و٣٧٠ و٣٧١

و٣٨٥ و٣٨٦ و٤٤١

صحيح ابن حبان ١/٢٤٥ و٣٠١ و٤٩١ و٥٧٣

صحيح البرقاني ١/٢١٠

صحيح ابن خزيمة ١/١٣٦ و٤٨٠ و٦٤٢

صحيح مسلم ١/٥٨ و٨٦ و١١٣ و١١٥ و١١٦ و١١٧ و١١٩ و١٢٠ و١٢١ و١٢٢ و١٢٦ و١٢٨ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٥ و١٤٣ و١٤٤ و١٤٧ و١٤٨ و١٥٠ و١٥٤ و١٥٨ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤ و١٦٦ و١٦٧ و١٧٤ و١٨٥ و١٩٥ و١٩٦ و١٩٨ و١٩٩ و٢٠٢ و٢٠٧ و٢١٢ و٢٦٢ و٢٦٣ و٢٧٢ و٢٧٥ و٢٨٠ و٣٠٠ و٣٤١ و٣٥٨ و٣٧٥ و٤٥٦ و٤٦٩ و٤٧٩ و٤٨١ و٤٨٣ و٤٩١ و٥١٧ و٥٢٢ و٥٤٨ و٥٥٨ و٥٦٩ و٦٦١ و٢/ ٢٢ و٥١ و٦٣ و٦٤ و٩٧ و١٠٥ و١٢١ و٢١٩ و٢٢٣ و٢٤٠ و٢٩٨ و٣٣٨ و٣٣٩ و٣٤٠ و٣٤٩ و٣٥٢ و٣٥٤ و٣٥٧ و٣٧١ و٣٨٥ و٣٨٦ و٤٤١ و٤٧٩

صفوة التصوف ١/١٧٨

طبقات الأولياء ٢/١١١

طبقات ابن سعد ١/٤٦٤ و٤٧٤ و٢/٥٠ و٥١ و٩٨ و١٢٦

عارضة الأحوذي ٢/٢٦

العباب ٢/١٩٢

العدة ١/٣٤٤ و٦٥٣

العلل (لأحمد بن حنبل) ٢/٧

علل الحديث (للدارقطني) ٣٩٠/٢
علل الحديث (للرازي) ٥٧٠/١
العلل الكبير ٢٢٥/١ و٢٩٥ و٤٦٣ و٤٩٠
العلل المتناهية ٢٤٥/١ و٥٧٥
علوم الحديث = معرفة علوم الحديث
العمدة ٤١١/١ و٥٦٨ و٥٦٩ و٣٦٩/٢
العمدة (للأندرشي) ٢٩١/٢ و٣٢٦ و٤١٦
غرائب حديث مالك ٤٦٢/٢
الغرر المجموعة ١٨٤/١ و١٨٥
غريب الحديث ٤٨٥/٢
الغريبين ١٣٥/١ و٥١٠
غياث الأمم ٢٩٧/٢
الفائق ٤٨٥/٢
فتح الباري ٣٦٠/١ و٣٨٣/٢ و٤٤٢
فتح العزيز ٥٩٦/١
الفردوس بمأثور الأخبار ٣٣٩/٢ و٤٤٥
الفصل للوصل المدرج في النقل ٥٤٥/١
الفصول ٨٧/١
فضائل الصحابة (لأحمد بن حنبل) ٣٤٠/١
فهم السنن ٩٠/١
فوائد أبي عمر ابن السماك ٦١/١
فوائد الرحلة ٦٠٢/١ و٦٠٣

القاموس ١/٦٦ و٦٨ و٦٩ و٢ و١٣٥ و٢٣٤ و٢٨٣ و٢٨٤
و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧ و٢٨٨ و٢٨٩ و٣١٧ و٣٨٥
و٤٠٥ و٤٩٩ و٥٠٠ و٥٠١ و٥٠٦ و٥٢٦ و٥٣٨
و٥٤٣ و٥٤٩ و٥٥٠ و٥٥٢ و٥٧٥ و٥٧٦ و٥٨٩
و٥٩٢ و٦٠٩ و٢/٢٤ و٢٧ و٣٨ و٦٠ و٦٨ و٨٦ و٨٧
و٨٨ و٩٦ و٩٩ و١١٣ و١١٥ و١١٩ و١٣٣ و١٣٤
و١٤٢ و١٦١ و١٦٤ و١٦٦ و١٧١ و١٧٣ و١٨٠
و١٨٤ و١٨٦ و١٩٢ و١٩٥ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٦٣
و٣١٠ و٣١٤ و٣١٦ و٣٢٠ و٣٤٥ و٣٧٢ و٣٨١
و٣٨٨ و٣٩٤ و٤٣٤ و٤٣٧ و٤٤٩

القدح المعلى ١/٣٨٨

القراءات ١/٤١٣

القنية ١/١٧٠ و٢/٩٤

القول المسدد ١/٢٧٥

قيام الليل ١/٣٥٤

الكامل في الضعفاء ١/٤٦٣ و٤٦٤ و٢/٤٤٧

كتاب الأربعين العلوية ٢/٤٦١

كتاب الصلاة ١/٤١٢

كتاب المرزباني ٢/١٥٧

كتاب الوصية ٢/٢٣١

الكفاية ١/٩٤ و٣١٩ و٣٤١ و٤٣٥ و٤٤٢ و٤٤٣ و٦٠٧
و٦٢٩ و٢/٩ و٣٠ و٥٨ و١٥٦ و١٧٤

الكمال لعبد الغني ٢٧١/١

لسان الميزان ٣٨٤/١ و٥٥٤ و٥٥٧ و٥٧١ و٥٧٢ و٥٧٣ و٥٨١ و٥٨٢ و٦٢٧ و٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣٢ و١٢/٢ و١٨ و١٤٥ و٢١٤

مآخذ العلم ١٢٥/٢

ما لا يسع المحدّث جهله ١٣٢/١

المثلث (لابن السيد) ٢٦٦/٢

المثلث (لابن مالك) ٢٢٦/٢

المجالس المكية ٣٠٥/٢

المجالسة ٥٦٠/١

المجروحين (لابن حبان) ٣١٤/١

مجمع البحرين (للصاغاني) ١٦١/٢ و١٧٠ و١٨٣ و٢٢٥ و٣١٦

مجمع البحرين بزوائد المعجمين ١٥٨/٢

المجمل ٦٧/١ و٦٨ و٢٨٧ و٢٨٨ و٢٨٩ و٥٢٥ و٥٣٨ و٥٨٠ و٨٦/٢ و١٣٤

محاسن الاصطلاح ٧٧/١ و٩٥ و١٠٢ و١٢٢/٢ و١٤٩

المحدّث الفاصل ١٢٣/١ و١٠٧/٢ و١١٠ و١١٤ و١٢٢ و١٢٥ و١٥٧ و٣٨٢ و٤٠٧

المحصول ٢٤٠/١ و٣٤١ و٣٥٣

المحكم ٤٩٩/١ و٥٠٠ و٢٧/٢ و١٣٣ و١٦٣ و٢٢٦ و٣٤٤

المحلى ٢١٠/١ و٤٤٥ و٥٢٠ و٤٧٠/٢

المختارة ١/١٧٣
المختصر (لابن الحاجب) ١/٣٧٤
مختصر المستدرك ١/١٦٣
مختصر السنن ١/٤٧٦
مختصر صحيح البخاري ١/١٥
مختصر ابن الصلاح (لابن جماعة) ١/١٣٨
مختصر العين ١/٥٠٠ و٥٢٥ و٥٣٨ و٦٥٧
مختصر المزني ١/٦٥٤
مختصر النهاية ١/١١٩
المخلص (للذهبي) ١/١١٧
المدخل (للبيهقي) ١/٢٤٢ و٤٤٣ و٤٥١ و٥٠٧ و٢/٩ و٤٤٥
المدخل للحاكم ١/٤٤٣
المراسيل ١/٣٨٧
مسألة العلو والنزول ٢/٣٠٦
المستخرج ٢/٢٨٨
مستخرج أبي نعيم على البخاري ١/١٤٥
مستخرج من أحاديث الناس ١/٤٥٩ و٤٦١ و٢/٤١٦
المستدرك ١/١٢٥ و١٣٧ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٠ و١٤٢ و١٤٤ و١٦٣ و١٦٦ و٢٩١ و٤٧٦ و٤٩١ و٥٤٨ و٦٤٠ و٢/ ١٢٤
المستصفى ١/٣٤٤
مسند أحمد بن حنبل ١/١٤٣ و٢١٠ و٢٧٢ و٢٧٦ و٢٧٧ و٢٧٩ و٢٨٠

و٣٤٠ و٣٦٩ و٣٩٣ و٤٩٣ و٤٩٤ و٦١٥ و٦٣٩ و٢/ ٤٦٢ و٤٦٥

مسند البزار= البحر الزخار

مسند إسحاق بن راهويه ١/٢٧٦ و٢٧٩

مسند الحارث بن أسامة ٢/٧٣

مسند الحسن بن سفيان ١/٢٧٦

مسند الدارمي ١/٢٧٦ و٢٧٧ و٢٨٠ و٢٨٢

مسند أبي داود الطيالسي ١/٢٧٦ و٣٩٣ و٤٢٧ و٢/٣٩٥

مسند الشافعي ١/٢٨١ و٦٢١ و٦٢٢ و٢/٢٠٢

مسند الشاميين ١/٢١١

مسند الشهاب ٢/٤٦٣

مسند عبد بن حميد ١/٢٧٢ و٢٧٦

مسند عبيد الله بن موسى ١/٢٧٦

مسند عمار ٢/٣٩٧

مسند الفردوس ٢/٤٦٤

المسند الكبير ١/٦٦١

مسند أبي هريرة ٢/٣٩٧

مسند يعقوب بن شيبة ١/٢٥٦ و٦٠٧ و٢/٣٨٩ و٣٩٦

مسند أبي يعلى الطوسي ١/٢٥٧

مسند أبي يعلى الموصلي ١/١٤٣ و٢٧٦ و٢/٣٤٨

المشارق ٢/١٢١

المشتبه ١/٦٢٧

مصابيح السنة ٤٦٨/١
مصنف ابن أبي شيبة ٦٤١/١
مصنف عبد الرزاق بن همام ١٢٠/١
مطالع الأنوار ٣٣٢/٢
المطلب ٨٣/٢
معالم السنن ٧٦/١ و٢٢٠ و٢٣٨ و٢٧٣ و٤٦٢/٢
المعجم الأوسط للطبراني ١٤٣/١ و٣٤٠ و١٥٨/٢ و٤٥١ و٤٦٦
معجم ابن جميع ٥٧٤/١
معجم ابن رافع ٣٧٨/٢
معجم شيوخ ابن مسدي ٤٦٥/١
معجم الصحابة (للبغوي) ١٤٥/٢
المعجم الصغير (للطبراني) ١٤٣/١ و١٥٨/٢
المعجم الكبير (للذهبي) ٣١٣/٢ و٣١٤
المعجم الكبير (الطبراني) ١٤٣ و٣٤٠ و٢١٥/٢ و٤٦٢ و٤٦٤ و٤٦٥
المعجم المختص (للذهبي) ٣١٣/٢
معرفة أنواع علم الحديث ٦٢/١ و٧١ و١٦ و١٥٠ و٢٥٠ و٤٠٤ و٥٠٢ و١٢٩/٢ و١٥٢ و١٧٥ و٣٤٤ و٣٨٦
معرفة علوم الحديث ٩٤/١ و١٠١ و٣٤١ و٣٤٧ و٥٠٧ و٦٣٩ و٤٣٩/٢ و٤٨٣
المغازي ٩١/٢
المفهم ١٢١/١
مناقب العشرة ١١٧/١

(منتخب تاريخ ابن عساكر) ٦٢٢/١
المنتقى ٤٩٢/١
المنتقى من تاريخ ابن عساكر ٣١٢/٢
المنار ٣٩٧/١
المنهاج ٥٠٩/١
المهمات ٣٢٨/١
المواقف ٥٥٢/١ و٥٦٥
الموضوعات ٢٧٨/١ و٢٧٩ و٢١٢/٢ و٤٤٨
الموطأ ٩٥/١ و١١٠ و١٢٣ و٢١٨ و٢٧٢ و٣٥١ و٤٠٦ و٦٢٠ و٢٣٣/٢
موطأ ابن أبي ذئب ١٢٣/١
المؤتلف والمختلف ٥٧٤/١ و١٩/٢
ميزان الاعتدال ٢٧٩/١ و٢٦/٢ و٤١ و١٤٥ و٢٠٢ و٣٧٨
النخبة ٤٢٣/٢
نزهة النظر ١١٣/١ و١٢١ و٤١٥ و٤٨٠ و٦٥٢ و٤٣٨/٢ و٤٥٤
النشر ٥١٩/١
نظم الدرر من كتاب الآي والسور ٤٤٨/١
النفح الشذي ٢٦٠/١
النكت على كتاب ابن الصلاح(لابن حجر) ١٥٧/١ و٥١٣ و٦٣٩
النهاية ٦٥/١ و٢٤/٢ و٣٤ و٣١٠ و٤٧٧ و٤٧٨ و٤٨٥
هدي الساري ١٣١/١ و٦١١ و٤٨/٢

الواعي في حديث علي رضي الله عنه ١/٦٧ و٢٨٧ و٣١٧ و٣٥٨ و٤٠٥ و٥٠٠ و٥٧٦
الوسيط ٢/١٤
وفيات الأعيان ٢/٣٣٢

تاسعًا : فهرس الأمكنة والبقاع

المكان	موضعه
آبندون	٤٥/٢
أذربيجان	٤٨٠/٢
الأردن	٥٦٧/١
أرمية	٤٨٠/٢
أسفرايين	٤٦٦/٢ و٤٦٧
أشبيلية	٤٦٢/١
أصبهان	٥٥٨/١ و٤٣٥/٢
الأندلس	١٦٧/٢ و٤٧٨ و٤٧٩
باب عامر	١٦٧/٢
بئر زمزم	١٨١/١
بحر الروم	٢٢/٢
بحر الشام	٢٢/٢
بحر فارس	٢٢/٢
بحر اليمن	٢٢/٢
البحرين	٢٧٩/١
بحيرة تلا	٤٨٠/٢
البصرة	١١٤/١ و١٢٣ و١٢٤ و١٦١ و٣٦٣ و٤٢٢ و٤٧٥ و٥٥٠ و٥٥٣ و٦١٨ و٣١٩/٢ و٣٣٥ و٤٧٦
بغداد	٦٢/٢ و٧٦ و٢٢٨ و٣٣٥ و٤٧٨

بقيع بطحان	١٩٢/١
بلاد بني سعد	١٨٢/١
بيت المقدس	٥٦٤/١ و٥٦٥
جرجان	٤٥/٢
الجنزة	٤٣٥/٢
الحبشة	٣٧١/١
حران	٤١١/٢
حماة	٥٥٨/١
الحجاز	٩٣/١ و٨٧/٢
الحجر الأسود	٦٥٠/١
حلب	١٨٢/٢
حمص	٢٨٠/١ و٤٦٢
الخانكاه	٥٥٨/١
خراسان	١٠٧/١ و١٢٤ و٢٧٨ و٥٦٤ و٥٢/٢ و٦٠ و٣٣٥ و٤٦٧
دمشق	٢٤٩/١ و٥٠٤
الديار المصرية	٥٢/١ و٥٠٩
الرملة	٥٦٥/١
الري	١٢٤/١
زابل ستان	٣٣٥/٢
زرنج	٥٦٤/١
زغر	٥٦٥/١

سجستان ٥٦٤/١
سجلماسة ١٧٣/١
سرقسطة ٤٧٩/٢
سوق عكاظ ٣٧١/١
الشام ١١٢/١ و١٢٣ و١٢٤ و٢٢٦ و٢٢/٢ و١٦٧ و٤٣١
صور ٣٠٧/٢
طبرية ٢١٤/٢
عبادان ٥٥٦/١
العراق ٩٣/١ و٥٥١ و٩١/٢
عسقلان ٢٨٠/١
العوقة ٣٣٥/٢
غار حراء ٥٣٦/١
غدير خم ٦٢٧/١
الفرات ١١١/٢
القاهرة ١٨٢/٢
القدس ٥٦٥/١ و٣١٤/٢ و٤٧١
قرطبة ١٦٧/٢
القيقانية ٣٣٥/٢
الكعبة ٥٥٨/١ و٦٥٢
الكوفة ١٠٦/١ و١٢٣ و١٢٤ و٤٤٢ و٥٠٤ و٥٥٠ و٦٠٥ و٦٣٤ و٦٣٧ و١١/٢
مخرم ٦٢/٢

المدينة ١/١٢٣ و١٢٤ و١٨٧ و١٩٢ و٦٣٤ و٢/٣٢٠
مرو ١/٢٧٨ و٢٨٠ و٥٥٩ و٢/١٨٧
المسجد الحرم ١/١٨١
مسجد جراب ٢/١٦٧
مسجد الخيف ١/٦٠٥
مصر ١/٥٢ و٢٢٦ و٤٩٧ و٦٢١ و٢/٥١ و١٨٢ و٣٩٧
المغرب ١/١١٦ و١١٩ و١٧٣ و٤٩٩ و٥٥٨
مكة ١/١٢٣ و١٢٤ و٥٢٨ و٥٦١ و٥٦٤ و٦٣٤ و٦٥٢ و٢/١٣ و١٨
الموصل ٢/٤٨٠
نيسابور ١/٥٦٤ و٦٠٢ و٢/١٣٠ و٢٤٧ و٤٦٧ و٤٧٦
واسط ١/١٢٤ و٢/٤٤٨
اليمامة ١/٤٢٢
اليمن ١/١٢٣ و١٢٤ و٢/٢٢

عاشرًا: ثبت المراجع

١- الآثار المرفوعة: للكنوي (ت ١٣٠٤هـ)، مكتبة الشرق الجديد، بغداد.

٢- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم (٢٨٧هـ)، تحيق: الدكتور باسم فيصل أحمد، دار الراية، السعودية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٣- الإبهاج في شرح المنهاج: تاج الدين السبكي (ت ٧٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٨٤م.

٤- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف الكتب العشرة: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق وإخراج: لجنة من المختصين، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى، ١٩٩٢ - ١٩٩٨م.

٥- أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: د. ماهر ياسين فحل. دار عمار، ٢٠٠٢ ط ١.

٦- أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء: د. ماهر ياسين فحل، دار عمار، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

٧- الإجازة للمعدوم والمجهول: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، مطبوع ضمن مجموعة رسائل في علوم الحديث، تحقيق: صبحي السامرائي. المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٦٩م.

٨- الأحاديث المختارة: لضياء الدين المقدسي (ت ٦٤٣هـ) تحقيق: عبد الملك ابن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٩- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: للأمير ابن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.

١٠- إحكام الأحكام: لسيف الدين الآمدي (ت ٦٣١هـ)، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، القاهرة ١٩٦٧م.

١١- أحكام الجنائز: للألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٢- أخبار مكة: للفاكهي، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٣- اختصار علوم الحديث: لابن كثير: تحقيق: علي بن حسن بن علي الأثري الحلبي، دار العاصمة، الرياض ١٤١٥هـ، ونسخة أخرى بتحقيقي، دار الميمان، الرياض.

١٤- اختلاف الْحَدِيْث: للشافعي (٢٠٤هـ)، تحقيق: الأستاذ مُحَمَّد أحمد عَبْد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٥- الاختيار لتعليل المختار: لابن مودود الموصلي (ت ٦٨٣هـ)، تعليق: الشيخ محمود أبي دقيقة، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٦- أدب الإملاء والاستملاء: لأبي سعد السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، طبع بمطبعة بريل في مدينة ليدن، ١٩٥٢م.

١٧- أدب الدنيا والدين: لأبي الحسن الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ١٣٩٣هـ.

١٨- أدب القاضي: لأبي العباس بن القاص (ت ٣٣٥هـ)، تحقيق: د. حسين خلف الجبوري، مكتبة الصحابة، الطائف، ١٤٠٩هـ).

١٩- أدب القاضي: للماوردي، تحقيق: محيي هلال السرحان، رئاسة ديوان الأوقاف، بغداد، ١٩٧١م.

٢٠- الأدب المفرد: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، نشره: قصي محب الدين الخطيب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٥٥م.

٢١- الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار: للإمام يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٥٥م.

٢٢- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد الباري فتح الله السلفي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

٢٣- إرشاد الفحول: للشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، دار ابن كثير، دمشق، بيروت ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٤- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: لأبي يعلي الخليلي (ت ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.

٢٥- أساس البلاغة: للزمخشري، دار صادر، بيروت، ١٩٧٩م.

٢٦- الاستيعاب: لابن عبد البر، مطبوع بهامش الإصابة، دار العلوم الحديثة، الطبعة الأولى، ١٣٢٨هـ، واستخدمت طبعة دار الأعلام، بتحقيق: عادل مرشد.

٢٧- الأسرار المرفوعة: ملا علي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٨- الأسماء والصفات: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٩- الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار صادر، واستخدمت طبعة دار الفكر: بتحقيق صدقي جميل العطار.

٣٠- أطراف الغرائب والأفراد: لابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: محمود محمد نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣١- الأعلام: للزركلي (١٩٧٦م)، الطبعة الثالثة، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
٣٢- إعلام الموقعين: لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
٣٣- أعيان العصر: للصفدي، دار الفكر المعاصر، ١٩٩٨م.
٣٤- الأغاني: لأبي الفرج الأصبهاني (ت ٣٥٦هـ)، بتحقيق جماعة من المحققين، نشر الهيئة المصرية العامة، ١٣٩٠هـ.
٣٥- الأفعال: لابن القطاع (ت ٥١٥هـ)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٦- الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت ١٩٩٦م.
٣٧- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: لابن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٣٨- إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)،و تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء - مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣٩- الإلزامات والتتبع: للدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، دار الكُتُب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤٠- ألفية السيوطي في علم الحديث: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، شرح: أحمد محمد شاكر، دار المعرفة، بيروت.
٤١- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض، تحقيق: أحمد

صقر، دار التراث، القاهرة بالاشتراك مع المكتبة العتيقة، تونس ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٤٢- الأم: للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، أشرف على طبعه وتصحيحه: محمد زهري النجار، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة - مصر، ١٣٨١هـ - ١٩٦١م، واستخدمت طبعة دار الوفاء: بتحقيق: رفعت فوزي.

٤٣- الأموال: لابن زنجويه (ت ٢٥١هـ)، تحقيق: شاكر ذيب فياض، الرياض.

٤٤- الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: محمد خليل هراس، دار إحياء التراث الإسلامي، قطر، الطبعة الثانية.

٤٥- الأنساب: لأبي سعد السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، تصحيح: عبد الرحمان بن يحيى المعلمي، مطبعة دار المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، واستخدمت أيضًا طبعة دار النفائس - الرياض.

٤٦- الإيضاح في علوم البلاغة: للخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: د. عبد المنعم خفاجي، الشركة العالمية للكتاب.

٤٧- البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: أنيس أحمد، الطبعة الأولى، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤٨- البحر المحيط في أصول الفقه: للزركشي (ت ٧٩٤هـ)، حرّره: عمر سليمان الأشقر، منشورات وزارة الأوقاف، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، واستخدمت أيضًا طبعة دار الكتب العلمية بتحقيق: د. محمد محمد تامر.

٤٩- بدائع الصنائع: لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكساني (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٥٠- البداية والنهاية : لابن كثير (ت ٧٧٤هـ) ، مكتبة المعارف ، بيروت ، مكتبة النصر ، الرياض ، ١٩٦٦م ، واستخدمت أيضًا طبعة دار عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٣م .

٥١- بذل المجهود في حل أبي داود : خليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٥٢- البرهان في أصول الفقه : لإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨هـ) ، تحقيق : د . عبد العظيم محمود الديب ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، المنصورة - مصر ، الطبعة الثانية (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م) .

٥٣- بغية الملتمس في تاريخ أهل الأندلس : أحمد بن يحيى الضبي (ت ٥٩٩هـ) ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ١٩٦٧م .

٥٤- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : للسيوطي (ت ٩١١هـ) ،و تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية ، بيروت .

٥٥- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام : لابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ) ، تحقيق : الحسين آيت سعيد ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

٥٦- تاج العروس من جواهر القاموس :للسيد محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) ، طبعة الكويت ، واعتمدنا أيضًا الطبعة القديمة التي أعادت نشرها دار صادر - بيروت .

٥٧- تاريخ الإسلام : للذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق : د . عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٥٨- تاريخ أصبهان : لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٥٩- تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، وكذا استخدمت طبعة دار الغرب الإسلامي، تحقيق: د. بشار عواد معروف.

٦٠- تاريخ جرجان: للسهمي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، عالم الكتاب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٦١- التاريخ الصغير: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٦٢- التاريخ الكبير: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، واستخدمت طبعة دار الكتب العلمية، بتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٦٣- تاريخ مدينة دمشق: لابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٦٤- تاريخ واسط: لبحشل (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٦٧م.

٦٥- التبصرة في أصول الفقه: لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٦٦- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، المؤسسة المصرية العامة، مطبعة دار القومية العربية، القاهرة، ١٩٦٥م.

٦٧- تبيين الحقائق: لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

٦٨- تجريد أسماء الصحابة: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٦٩- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، ضبط:

عبد الرحمان محمد، دار الفكر.

٧٠- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: للمزي (ت ٧٤٢هـ) صححه وعلق عليه: عبد الصمد شرف الدين، دار القيمة، الهند، ١٩٦٥م، ورجعت إلى طبعة دار الغرب الإسلامي، بتحقيق: د. بشار عواد معروف.

٧١- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: للعراقي (ت ٨٠٦هـ)، استخراج: أبو عبد الله محمود بن محمد الحداد، دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٧٢- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٧٣- تذكرة الحفاظ: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: المعلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٤- تذكرة الموضوعات: للفتني (ت ٩٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٥- الترغيب والترهيب: لأبي قاسم ابن الجوزي الأصبهاني (ت ٥٣٥هـ)، خرج أحاديثه: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، مكتبة النهضة الحديثة.

٧٦- الترغيب والترهيب: للمنذري (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: مصطفى محمد عمارة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٨٨هـ.

٧٧- تعجيل المنفعة: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٧٨- التعريفات: لأبي الحسين علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، دار الشئون الثقافية العامة، بغداد.

٧٩- تغليق التعليق: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمان موسى، المكتب الإسلامي، دار عمان، الأردن، ١٩٨٥م.

٨٠- تفسير البغوي: للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.

٨١- تفسير الثعالبي: لعبد الرحمان بن محمد الثعالبي المالكي (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، شارك في تحقيقه: د. عبد الفتاح أبو سنة، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٨٢- تفسير ابن كثير: لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، دار الفكر.

٨٣- تفسير النسائي: لأبي عبد الرحمان أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: سيد بن عباس الجليمي وصبري الشافعي، القاهرة، ١٤١٠هـ.

٨٤- تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، طبعة محمد عوامة، الطبعة الثالثة.

٨٥- التقريب والتيسير: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، مطبوع مع تدريب الراوي للسيوطي، وطبعة أخرى بتحقيقنا، دار عمار، الأردن.

٨٦- تقييد العلم: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، الطبعة الثانية، ١٩٧٤م.

٨٧- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: لابن النقطة (ت ٦٢٩هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٨٨- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن صلاح: للعراقي (ت ٨٠٦هـ) حققه: عبد الرحمان محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

٨٩- تلبيس إبليس: لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق: السيد العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.

٩٠- التلخيص الحبير: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.

٩١- تلخيص المستدرك: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، مطبوع بحاشية المستدرك للحاكم.

٩٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية المغربية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٩٣- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لابن عرّاق الكناني (ت ٩٦٣هـ) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٩٤- تنقيح الأنظار: لابن الوزير (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، وعامر حسين، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٩٥- تهذيب الأسماء واللغات: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الكُتُب العلمية، بيروت.

٩٦- تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م.

٩٧- التهذيب في فقه الإمام الشافعي: لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي معوّض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٩٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للمزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م. والطبعة

الأخيرة في ١٩٩٨م ذات المجلدات الثماني وإليها العزو.

٩٩- تهذيب اللغة: للأزهري (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

١٠٠- توجيه النظر إلى أصول الأثر: لظاهر الجزائري الدمشقي (ت ١٣٣٨هـ)، اعتناء: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

١٠١- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: للصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٠٢- الثقات: لابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، دار الفكر، بيروت.

١٠٣- الجامع: لمعمر بن راشد (ت ١٥٠هـ) مطبوع بآخر مصنف عبد الرزاق.

١٠٤- جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: لمجد الدين بن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مطبعة الملاح، الطبعة الأولى، ١٩٦٩م.

١٠٥- جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمان محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، مطبعة العاصمة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م.

١٠٦- الجامع بين رجال الصحيحين: لابن القيسراني (ت ٧٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٧- جامع التحصيل في أحكام المراسيل: للعلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

١٠٨- الجامع الصحيح (صحيح البخاري): للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، وهي التي أحلنا إليها بالجزء والصفحة أما الرقم فهو من فتح الباري.

١٠٩- الجامع الصحيح (صحيح مسلم): مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، وهي الطبعة التي أحلنا إليها بالرقم أما الجزء والصفحة فهو للطبعة الإستانبولية المطبوعة عام ١٢٦٣هـ.

١١٠- الجامع الكبير: للترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٦م.

١١١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١١٢- الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢م.

١١٣- جزء القراءة خلف الإمام: الإمام البخاري، (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: سعيد زغلول، دار الحديث، خلف الجامع الأزهر.

١١٤- الجمع بين الصحيحين: محمد بن فتوح الحميدي (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق: د. علي حسين البواب، دار ابن حزم، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١١٥- الحاوي الكبير: لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: محمود مطرجي وآخرين، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.

١١٦- الحديث المعلول قواعد وضوابط: حمزة الملباري، دار ابن حزم، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

١١٧- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ)، المكتبة السلفية.

١١٨- الخلاصة في أصول الحديث: للطيبي (ت٧٤٣هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، مطبعة الإرشاد، بغداد.

١١٩- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لصفي الدين الخزرجي (ت ٩٢٣هـ) مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، حلب.

١٢٠- خلق أفعال العباد: للبخاري (ت ٢٥٦هـ)، مكة المكرمة، ١٩٩٠م.

١٢١- الدارس في تاريخ المدارس: للنعيمي (ت ٩٢٧هـ)، مطبعة الترقي، دمشق، ١٣٧٦هـ.

١٢٢- دراسات في الجرح والتعديل: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر الجامعة السلفية الهندية المطبعة السلفية، الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٢٣- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، بعناية: سالم الكرنكوي الألماني، مطبعة دار المعارف، حيدر، الدكن الهند، ١٣٥٠هـ.

١٢٤- درة الحجال: للمكناسي، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث، القاهرة، ١٩٧٠م.

١٢٥- الدعوات الكبير: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: بدر البدر، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ١٩٨٩م.

١٢٦- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.

١٢٧- الديباج: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني.

١٢٨- ديوان الأدب: للفارابي (ت ٣٥٠هـ)، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة.

١٢٩- الرسالة: للإمام الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ، وطبعة أخرى بتحقيقنا، المقرر طبعها

في دار الكتب العلمية إلا أنها تأخرت لسنتين.

١٣٠- رسالة أبي داود إلى أهل مكة بشأن السنن لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، مطبوع في مقدمة الجزء الأول من بذل المجهود في حل أبي داود للسهارنفوري (ت ١٣٤٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، واستخدمت أيضًا الطبعة التي بتحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.

١٣١- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: للسيد محمد بن جعفر الكتاني، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٩٦٤م.

١٣٢- رسوم التحديث: للجعبري (ت ٧٣٢هـ)، تحقيق: إبراهيم بن شريف الميلي، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٠م.

١٣٣- الروض الأنف: لأبي القاسم السهيلي (٥٨١هـ)، تحقيق: عبد الرحمان الوكيل، دار الكتب الحديثة، دار النصر للطباعة، القاهرة، ١٣٨٧هـ.

١٣٤- روضة الطالبين: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٣٥- رياض الصالحين: للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ)، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ١٩٩٢م.

١٣٦- الزاهر في معاني كلمات الناس: لأبي البركات الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، دار الشئون الثقافية، بغداد، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.

١٣٧- الزهد: لابن المبارك (ت ١٨١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي، الهند، ١٣٨٥هـ.

١٣٨- الزهد: لهناد بن السري (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمان عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٦هـ.

١٣٩- سبل السلام شرح بلوغ المرام: للأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، دار الفكر، بيروت.

١٤٠- سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.

١٤١- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الخامسة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٤٢- السلوك لمعرفة دول الملوك: للمقريزي، تحقيق: محمد مصطفى زيادة.

١٤٣- السنة النبوية ومطاعن المبتدعة فيها، مكي الشامي، دار عمار، ٢٠٠٠م.

١٤٤- السنن: للدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، مكتبة المتنبي، القاهرة.

١٤٥- السنن: لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، مراجعة: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤٦- السنن: للدارمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، دار المحاسن، القاهرة، ١٩٦٦م.

١٤٧- سنن سعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي، طبعة الهند، ١٣٨٧هـ.

١٤٨- السنن: لابن ماجه القزويني (ت ٢٧٥هـ)، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

١٤٩- السنن الكبرى: للنسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.

١٥٠- السنن الكبرى: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٤٤هـ.

١٥١- السنة: للمروزي (ت ٢٩٢هـ)، دار الثقافة الإسلامية، الرياض.

١٥٢- السنة: لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٥٣- سؤالات الحاكم للدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ.

١٥٤- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، تحقيق: محمد علي قاسم، نشر الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٥٥- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ.

١٥٦- سير أعلام النبلاء: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: جماعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٩٨٦م.

١٥٧- الشذا الفياح في علوم ابن الصلاح: للأبناسي (ت ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٨م.

١٥٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٥٩- شرح ألفية العراقي: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، مكتبة الفارابي، دمشق.

١٦٠- شرح ألفية ابن مالك: لابن عقيل (٧٦٩هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين، الطبعة السادسة عشرة، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٤م.

١٦١- شرح التبصرة والتذكرة: للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبد اللطيف هميم، والدكتور ماهر ياسين فحل، دار الكتب

العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.

١٦٢- شرح جمع الجوامع: لجلال الدين المحلي.

١٦٣- شرح السنة، للبغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٨٣م.

١٦٤- شرح شرح نخبة الفكر: ملا علي القاري (ت ١٤٠١هـ)، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت.

١٦٥- شرح صحيح مسلم: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، مكتبة الإيمان، المنصورة.

١٦٦- شرح علل الترمذي: لابن رجب (٧٩٥هـ)، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

١٦٧- شرح فتح القدير: لابن همام (ت ٦٨١هـ)، مكتبة المثنى، بغداد.

١٦٨- شرح قطر الندى وبل الصدى: لابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: تركي عبد الكريم المصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٦٩- شرح الكافية: للأستراباذي، مطبعة الشركة الصحافية العثمانية.

١٧٠- الشرح الكبير: لابن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٧١- شرح الكرماني عَلَى صَحِيْح البُخَارِيّ: للكرماني (ت ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، والطبعة الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٧٢- شرح مشكل الآثار: للطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

١٧٣- شرح معاني الآثار: الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد جاد الحق، مطبعة الأنوار المحمدية، مصر.

١٧٤- شرف أصحاب الحديث : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق : د . محمد سعيد خطيب أوغلي ، مطبعة جامعة أنقرة ، تركيا ، الطبعة الأولى ، ١٩٧١م .

١٧٥- شروط الأئمة الخمسة : الحازمي (ت ٥٨٤هـ) ، مكتبة الشرق الجديد ، بغداد .

١٧٦- شروط الأئمة الستة : لابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) ، مكتبة الشرق الجديد ، بغداد .

١٧٧- الشريعة : للآجري (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، مصر ، ١٣٩٦هـ .

١٧٨- شعب الإيمان : للبيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، محمد السعيد بن بسيوني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

١٧٩- شمائل النبي ﷺ : للإمام الترمذي (ت ٢٧٩هـ) ، تحقيق وتخريج : د . ماهر ياسين فحل ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠م .

١٨٠- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم : للقاضي نشوان بن سعيد الحميري ، (ت ٥٧٣هـ) ، بإشراف عبد الله عبد الكريم ، عالم الكتب ، بيروت .

١٨١- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : للإمام أبي نصر الجوهري (ت ٣٩٣هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩م .

١٨٢- صحيح ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، شركة الطباعة العربية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٩٨١م ، وطبعة أخرى بتحقيقي .

١٨٣- الصلة : لأبي القاسم بن بشكوال (ت ٥٧١هـ) ، الدار المصرية ، مطابع سجل العرب ، القاهرة ، ١٩٦٦م .

١٨٤- صيانة صحيح مسلم : لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ، تحقيق : موفق عبد الله عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٨٤م .

١٨٥- الضعفاء الكبير: للعقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م.

١٨٦- الضعفاء والمتركون: للنسائي (ت ٣٠٣هـ)، مطبوع ضمن المجموع في الضعفاء والمتروكين، تحقيق: عبد العزيز السيروان، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.

١٨٧- ضعيف الجامع الصغير: للألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٨٨- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للسخاوي (ت ٩٠٣هـ)، مكتبة الحياة، بيروت.

١٨٩- طبقات الأولياء: لابن الملقن (ت٨٠٤هـ)، تحقيق: نور الدين شيبة، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٦هـ.

١٩٠- طبقات الحفاظ: للسيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.

١٩١- طبقات الشافعية: للإسنوي (ت ٧٧٢هـ)، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة الإرشاد، بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

١٩٢- طبقات الشافعية: لابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، مطبعة دائرة معارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م.

١٩٣- طبقات الشافعية: لابن هداية الله (ت ١٠١٤هـ)، مطبوع مع طبقات الفقهاء.

١٩٤- طبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين بن السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٦٤م.

١٩٥- طبقات الفقهاء: لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، تصحيح: خليل الميس، دار القلم، بيروت.

١٩٦- الطبقات الكبرى: لابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، دار التحرير، القاهرة، ١٣٨٨هـ.

١٩٧- الطبقات الكبرى: لابن سعد (ت ٢٣٠هـ) (القسم المتمم)، تحقيق: زياد محمد منصور، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.

١٩٨- طبقات المدلسين: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، الأردن، ١٩٨٣م.

١٩٩- طبقات المفسرين: للداودي (ت ٩٤٥هـ)، تحقيق علي محمد عمر، مطبعة الاستقلال الكبرى، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٢٠٠- ظفر الأماني: للكنوي (ت ١٣٠٤هـ)، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، الإمارات، دبي، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.

٢٠١- عارضة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: لابن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: جمال مرعشلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

٢٠٢- العبر في خبر من غبر: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠٣- العلل: لابن المديني (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٢٠٤- علل الترمذي الكبير: لأبي عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٠٥- علل الحديث: لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، واستخدمت طبعة ابن حزم، بتحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسي.

٢٠٦- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.

٢٠٧- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: للدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمان زين الله، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م، واستخدمت أيضًا نسخة مصورة من المخطوطة.

٢٠٨- العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، برواية المروذي، تحقيق: د. وصي الله بن محمد عباس، الدار السلفية، بومباي، الهند، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.

٢٠٩- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، مصورة بيروت عن الطبعة المنيرية بمصر.

٢١٠- عمل اليوم والليلة: لأبي عبد الرحمان النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، الرئاسة العامة للإفتاء والبحوث العلمية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٨١م.

٢١١- عون المعبود شرح سنن أبي داود: للعظيم آبادي، مصورة عن الطبعة الهندية في دار الكتاب العربي، بيروت.

٢١٢- غرائب مالك: للدارقطني (ت ٣٨٥هـ).

٢١٣- غريب الحديث: لابن الجوزي.

٢١٤- غريب الحديث: للحربي (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق: د. سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد، دار المدني، جدة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢١٥- غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٨٤هـ.

٢١٦- الغيث المنسجم في شرح لامية العجم: للصفدي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢١٧- الفائق في غريب الحديث: للزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة الطبعة الثانية.

٢١٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار السلام، الرياض، مع دار الفيحاء، دمشق.

٢١٩- فتح الباقي على ألفية العراقي: زكريا الأنصاري (ت ٩٢٥هـ)، تحقيق: د. عبد اللطيف هميم ود. ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.

٢٢٠- فتح العزيز في شرح الوجيز: للرافعي (ت ٦٢٣هـ)، مطبوع مع المجموع شرح المهذب، طبعة شركة العلماء، مصر.

٢٢١- فتح المغيث شرح ألفية الحديث: للسخاوي (ت ٢٠٩هـ)، تحقيق: عبد الرحمان محمد عثمان، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م، وكذلك استعملنا طبعة دار الكتب العلمية بتحقيق: صلاح محمد محمد عويضة وإليها العزو عند الإطلاق.

٢٢٢- الفروق: لأبي العباس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، واستخدمت طبعة دار إحياء الكتب العربية، مكة، ١٣٤٤هـ.

٢٢٣- فضائل الصحابة: لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار العلم، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٢٤- فضائل القرآن: للنسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. فاروق حمادة، إحياء العلوم، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢٢٥- الفهرست: لابن النديم (ت ٤٣٨هـ).

٢٢٦- الفوائد المجموعة من الأحاديث الموضوعة: للشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق: المعلمي اليماني، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٩٦٠م.

٢٢٧- فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت: لعبد العلي الأنصاري (ت ١٢٢٥هـ)، مطبوع بهامش المستصفى للغزالي، المطبعة الأميرية، ١٣٢٢هـ.

٢٢٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير: للمناوي (ت ١٠٣١هـ)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٢م.

٢٢٩- القاموس المحيط: للفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ)، مؤسسة الحلبي وشركائه، القاهرة.

٢٣٠- قواطع الأدلة في أصول الفقه: لأبي المظفر السمعاني (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: مركز البحوث والدراسات، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.

٢٣١- قواعد التحديث: للقاسمي، تحقيق: محمد بهجت بيطار، ومحمد رشيد رضا، دار النفائس، الطبعة الثالثة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٢٣٢- القول المسدد: لابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، عالم الكتب، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٣٣- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

٢٣٤- الكافي في عروض القوافي: للخطيب التبريزي، تحقيق: الحساني حسن عبد الله، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٢٣٥- الكامل: للمبرد، باعتناء محمد أبو الفضل إبراهيم، دار نهضة مصر، القاهرة.

٢٣٦- الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: لجنة من المختصين، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م. والطبعة المحققة بإشراف أبي سنة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٧٧م وإليها العزو عند الإطلاق.

٢٣٧- كتاب سيبويه : لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ) ، تحقيق : عبد السلام هارون ، عالم الكتب ، بيروت .

٢٣٨- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة : للهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمان الأعظمي ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٤م .

٢٣٩- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي : للإمام علاء الدين عبد العزيز أحمد البُخَارِيّ (٧٣٠هـ) ، أعادت تصويره بالأوفيست دار الكتب العربية ، بيروت ، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .

٢٤٠- كشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث : لبرهان الدين الحلبي (ت ٨٤١هـ) ، تحقيق : صبحي السامرائي ، مطبعة العاني ، بغداد .

٢٤١- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : للعجلوني (ت ١١٦٢هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٥١هـ .

٢٤٢- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : لحاجي خليفة (١٠٦٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٢م .

٢٤٣- الكفاية في علم الرواية : للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق : محمد الحافظ التيجاني ، مطبعة السعادة مصر ، (وقد أحلنا إليها بالحرف ت) ، واستعملنا الطبعة الهندية المطبوعة بحيدر آباد ، ١٣٥٧هـ ، ورمزنا لها بالحرف هـ .

٢٤٤- الكواكب السائرة لأعيان المائة العاشرة : للشيخ نجم الدين الغزي (ت ١٠٦١هـ) ، تحقيق : د . جبرائيل سليمان جبور ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩م .

٢٤٥- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي (ت ٩١١هـ) ، المكتبة التجارية ، مصر .

٢٤٦- اللباب في تهذيب الأنساب: لعز الدين بن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، مكتبة المثنى، بغداد.

٢٤٧- لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ: لابن فهد المكي، دار التراث العربي، بيروت.

٢٤٨- لسان العرب: لابن منظور (ت ٧١١هـ)، نشر دار صادر، بيروت، ١٣٧٦هـ.

٢٤٩- لسان الميزان: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

٢٥٠- لمحات في أصول الحديث: د. محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي، الطبعة السادسة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٥١- اللمع في أصول الفقه: لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.

٢٥٢- ما لا يسع المحدِّث جهله: لأبي حفص عمر بن عبد المجيد الميانشي (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، شركة الطبع والنشر الأهلية، بغداد، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٢٥٣- المبسوط: لشمس الدين السرخسي (ت ٤٩١هـ)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٢٥٤- المجالسة وجواهر العلم: للدينوري (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٥٥- المجتبى من سنن النسائي، بشرح السيوطي، وحاشية السندي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٥٦- المجروحين من المحدّثين والضعفاء والمتروكين: لابن حبان (ت ٣٥٤هـ)،

تحقيق: محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.

٢٥٧- مجمع البحرين في زوائد المعجمين: للهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، نسختنا المصورة عن المكتبة الظاهرية، دمشق، ورجعت إلى النسخة المطبوعة بتحقيق مُحَمَّد حسن مُحَمَّد الشَّافِعِيّ، توزيع مكتبة عَبَّاسٍ الباز، مكة المكرمة، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٥٨- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٢م.

٢٥٩- مجمل اللغة: لابن فارس (٣٩٥هـ)، تحيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٦٠- المجموع شرح المهذب: للنووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٦١- مجموع الفتاوى: لابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

٢٦٢- محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح: للبلقيني (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: الدكتورة عائشة عبد الرحمان، الهيأة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤م، واستخدمت طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٩م.

٢٦٣- المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي: للرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧١م.

٢٦٤- المحصول في علم الأصول: للرازي (ت ٦٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م، واستعملنا طبعة بتحقيق وتخريج: طه جابر العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الطبعة الأولى، ١٩٨٠م، وأعيدت في مؤسسة الرسالة رجعت إلى الطبعة الثالثة ١٩٩٧، وهي نفس الصفحات.

٢٦٥- المحكم والمحيط الأعظم: لابن سيده (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. مراد كامل، شركة مصطفى البابي الحلبي وشركاؤه، مصر، ١٩٧٢م.

٢٦٦- المحلى: لابن حزم (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت.

٢٦٧- المختصر في علم الأثر: للكافيجي (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق: د. علي زوين، دار الرشد، الرياض ١٩٨٧م.

٢٦٨- مختصر السنن للمنذري (ت ٦٥٦هـ)، طبعة بيروت.

٢٦٩- مختصر المزني (ت ٢٦٤هـ)، مطبوع بحاشية الأم طبعة مكتبة الكليات الأزهرية.

٢٧٠- المدخل إلى الإكليل: للحاكم (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: جيمس ربسون، ١٩٥٣م.

٢٧١- المدخل إلى السنن الكبرى: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الرحمان الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

٢٧٢- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان: لأبي محمد عبد الله بن أسعد بن علي الرافعي المكي (ت ٧٦٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٢٧٣- المراسيل: لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٨م.

٢٧٤- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع: لصفي الدين البغدادي (ت ٧٣٩هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.

٢٧٥- المستدرك على الصحيحين: للحاكم (ت ٤٠٥هـ)، وبذيليه تلخيص المستدرك للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، طبع بيروت، شركة علاء الدين.

٢٧٦- المستصفى من علم الأصول: للغزالي (ت ٥٠٥هـ)، المطبعة الأميرية، ببولاق، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٢٤هـ.

٢٧٧- المسند: لأبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٢٧٨- المسند: للشافعي (ت ٢٠٤هـ)، بترتيب الأمير سنجر الجاولي تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار الميمان السعودية.

٢٧٩- المسند: للحميدي (ت ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، عالم الكتب بيروت، مكتبة المتنبي، القاهرة.

٢٨٠- المسند: لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، المطبعة الميمنية، مصر، وإليها العزو عند الإطلاق، واستعملنا طبعة أحمد شاكر، مكتبة التراث الإسلامي، وطبعة شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.

٢٨١- المسند: عبد بن حميد (ت ٢٤٩هـ)، وهو المنتخب من مسنده، تحقيق: صبحي السامرائي، ومحمود محمد خليل، عالم الكتب، ١٩٨٨م.

٢٨٢- المسند: لأبي بكر البزار (ت ٢٩٢هـ)، وهو المسمى بـ(البحر الزخار)، تحقيق: محفوظ الرحمان زين الله، مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

٢٨٣- المسند: لأبي عوانة الإسفراييني (ت ٣١٠هـ)، طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ١٩٦٦م، واستخدمت أيضًا طبعة دار المعرفة، بيروت، بتحقيق: أيمن عارف الدمشقي.

٢٨٤- المسند الجامع: صنعة: الدكتور بشار عواد بالاشتراك مع جماعة دار الجيل ط ١.

٢٨٥- مسند ابن الجعد: لأبي الحسن الجوهري، تحقيق: عبد المهدي عبد الهادي، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٨٦- المسند المستخرج على صحيح مسلم: لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٨٧- المسند: لأبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق وتخريج: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

٢٨٨- مسند الشاميين: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٢٨٩- مسند الشهاب: للقضاعي، راجعه: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٦م.

٢٩٠- مصابيح السنة: للبغوي (ت ٥١٦هـ)، المطبعة التجارية الكبرى، القاهرة.

٢٩١- المصنف: عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيقك حبيب الرحمان الأعظمي، مطابع دار القلم، بيروت، ١٩٧٠م.

٢٩٢- المصنف: لابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، المطبعة العزيزية، حيدر آباد الدكن، الهند ١٣٨٦هـ.

٢٩٣- معالم السنن: للخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى، ١٩٣٢م.

٢٩٤- معجم الأدباء: لياقوت الحموي (ت ٨٥٢هـ)، دار المأمون، الطبعة الأخيرة.

٢٩٥- معجم ابن جميع الصيداوي (ت ٤٠٢هـ)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٩٦- المعجم الأوسط: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى.

٢٩٧- معجم البلدان: ياقوت الحموي (ت ٨٥٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٩٨- معجم القراءات القرآنية: د. أحمد مختار عمر، ود. عبد العالم سالم مكرم، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م.

٢٩٩- المعجم الصغير: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م.

٣٠٠- المعجم الكبير: للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مطبعة الزهراء الحديثة، الطبعة الثانية.

٣٠١- معجم متن اللغة: لأحمد رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.

٣٠٢- معجم مقاييس اللغة: لابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٩٧٩م.

٣٠٣- معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٧م.

٣٠٤- المعجم الوسيط: صنعه جماعة من المختصين، دار أمواج للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.

٣٠٥- معرفة أنواع علم الحديث: لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور عَبْد اللطيف هميم ود. ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٣٠٦- معرفة السنن والآثار: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية.

٣٠٧- معرفة الصحابة: لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق محمد حسن،

ومسعد عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٣٠٨- معرفة علوم الحديث: للحاكم (ت ٤٠٥هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

٣٠٩- المعرفة والتاريخ: للفسوي (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، بغداد ١٣٩٤هـ.

٣١٠- المغرب في ترتيب المعرب: لأبي الفتح بن المطرزي (ت ٦١٠هـ)، تحقيق: محمد فاخوري وعبد الحميد المختار، الناشر مكتب أسامة بن زيد، حلب، ١٩٧٩م.

٣١١- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: لابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، الطبعة السادسة ١٩٨٥م.

٣١٢- المقنع في علوم الحديث: لابن الملقن (٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، السعودية، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

٣١٣- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، دار الوطنية للتوزيع والنشر، بغداد.

٣١٤- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ: لابن الجارود (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني المدني، مطبعة الفجالة، القاهرة، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.

٣١٥- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل: لابن الحاجب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ ١٤٠٥هـ.

٣١٦- المنخول من تعليقات الأصول: للغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر بيروت.

٣١٧- الملل والنحل: لأبي الفتح عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) تخريج: محمد ابن فتح الله بدران، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.

٣١٨- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث: لبدر الدين ابن جماعة (ت ٧٢٣هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمان رمضان، دار الفكر دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣١٩- المؤتلف والمختلف: للدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٣٢٠- الموسوعة الفقهية الكويتية: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في دولة الكويت.

٣٢١- الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة: جمع وإعداد مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ وليد الحسين، وهي من سلسلة إصدارات الحكمة.

٣٢٢- الموضوعات: لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمان بن عثمان، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٢٣- الموطأ: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية سويد بن سعيد الحدثاني، تحقيق: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٥م.

٣٢٤- الموطأ: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية عبد الرحمان بن قاسم، وتلخيص: القابسي، دار الشروق ١٩٨٨م.

٣٢٥- الموطأ: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، تحقيق: عبد المجيد التركي دار الغرب الإسلامي ١٩٩٩م.

٣٢٦- الموطأ: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية محمد بن الحسن، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية (بدون تاريخ ولا مكان الطبع).

٣٢٧- الموطأ: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ومحمود محمد خليل، بيروت، ١٩٩٢م.

٣٢٨- الموطأ: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م (كذا).

٣٢٩- الموطأ: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية علي بن زياد، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٩٨٢م.

٣٣٠- الموقظة في علم الحديث: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.

٣٣١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.

٣٣٢- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: لابن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ)، مطابع كوستاتسوماس، القاهرة.

٣٣٣- نزهة الألباب في الألقاب: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، عبد العزيز محمد صالح السعدي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٣٣٤- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تعليق: نور الدين عتر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، وطبعة أُخْرَى بتحقيق: علي حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، وطبعة عبد الكريم الفضيلي، دار الثقافة للنشر، القاهرة ١٩٩٨م.

٣٣٥- النشر في القراءات العشر: لابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، باعتناء علي محمد الصباغ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٣٦- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: للزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٣م.

٣٣٧- نظم الدرر: للبقاعي (ت ٨٨٥هـ)، طبعة مصر.

٣٣٨- نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد: للعلائي (ت ٧٦٣هـ)، تحقيق: كامل شطيب الراوي، مطبعة الأمة بغداد، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٣٩- النفح الشذي في شرح جامع الترمذي: لابن سيد الناس اليعمري (ت ٧٣٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. أحمد معبد عبد الكريم، دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٩هـ.

٣٤٠- النكت الظراف على تحفة الأشراف: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عَبْد الصمد شرف الدين، مطبوع مَعَ تحفة الأشراف طبعة الهند.

٣٤١- النكت عَلَى كتاب ابن الصلاح: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. ربيع بن هادي عمير، دار الراية، الرياض، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، وطبعة دار الميمان بتحقيقي.

٣٤٢- النكت على مقدمة ابن الصلاح: لمحمد بن جمال الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السنة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

٣٤٣- نهاية السول في شرح منهاج الوصول: للإسنوي (ت ٧٧٢هـ)، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٢م.

٣٤٤- النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود مُحَمَّد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت.

٣٤٥- نيل الابتهاج: لأحمد بن أحمد بن أحمد بن عمر بن محمد، مطبوع بهامش الديباج، مصر ١٣٥١هـ.

٣٤٦- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار ﷺ شرح منتقى الأخبار: للشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، دار الجيل، بيروت.

٣٤٧- الوفيات لابن رافع السلامي، تحقيق: عباس مهدي، مؤسسة الرسالة.

٣٤٨- الهداية شرح بداية المبتدي: للمرغيناني (ت ٥٩٣هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.

٣٤٩- هداية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: لإسماعيل باشا البغدادي، طبع وكالة المعارف الجلية، استانبول، مكتبة المثنى، بيروت ١٩٥٥م.

٣٥٠- هدي الساري مقدمة فتح الباري: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر، بيروت.

٣٥١- الوافي بالوفيات: ابن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، اعتناء: هلموت ريتر، دار فراتز شتايز، فيسبادت، الطبعة الثانية، ١٣٨١هـ - ١٩٦١م.

٣٥٢- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لابن خلّكان (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

٣٥٣- اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر: للمناوي (ت ٣١٠١هـ) تحقيق: د. المرتضى الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض ١٤٢٠هـ - ١٩٥٥م.

فهرس موضوعات
الجزء الثاني

الموضوع **الصفحة**

أقسام الحديث ٤٢
كتابة التسميع ١٨٦
الاقتصار على بعض الحديث ٢١٩
التسميع بقراءة اللحان والمصحف ٢٢٤
إصلاح اللحن والخطأ ٢٢٩
اختلاف ألفاظ الشيوخ ٢٣٩
الزيادة في نسب الشيخ ٢٤٤
الرواية من النسخ التي إسنادها واحد ٢٥٠
تقديم المتن على السند ٢٥٤
قول الشيخ مثله أو نحوه ٢٦١
إبدال الرسول بالنبي وعكسه ٢٧٤
السماع على نوع من الوهن ٢٧٥
آداب المحدّث ٢٨٩
آداب طالب الحديث ٣٤٧
العالي والنازل ٤٠١
الغريب والعزيز والمشهور ٤٣٦
غريب ألفاظ الحديث ٤٧٥
المسلسل ٤٨٦

الموضوع	الصفحة

الفهارس العامة ٤٩١
فهرس الآيات القرآنية ٤٩٣
فهرس الأحاديث النبوية ٤٩٦
فهرس الآثار ٥١٠
فهرس الأعلام ٥١٥
فهرس الفرق والأقوام والقبائل والجماعات ٥٩٨
فهرس الأشعار ٦٠٤
فهرس الأيام والوقائع ٦١٠
فهرس الكتب الواردة في متن الكتاب ٦١١
فهرس الأمكنة والبقاع ٦٣٠
ثبت المراجع ٦٣٤
فهرس موضوعات الجزء الثاني ٦٦٩